



للبحوث والتحريات الكمبيوترية

مركز
الغامبية
اصبهان



عليه السلام
عمران

www. **Ghaemiyeh** .com
www. **Ghaemiyeh** .org
www. **Ghaemiyeh** .net
www. **Ghaemiyeh** .ir

تاج العروس

من

جواهر القاموس

مؤلف:

مرتضى زبيدي

جلد (۲)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تاج العروس من جواهر القاموس

کاتب:

محمد مرتضى الحسينى الزبیدی

نشرت فى الطباعة:

دار الهدایه

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

٥	الفهرس
٢٧	تاج العروس من جواهر القاموس جلد ٢
٢٧	اشارة
٢٧	الجزء الثاني
٢٧	[تتمه باب الباء؛ ج ٢، ص: ٣]
٢٧	«فَظُلُّ الرَّاءِ»؛ ج ٢، ص: ٣
٢٧	اشارة
٢٨	[ارأب؛ ج ٢، ص: ٣]
٢٩	[ارب؛ ج ٢، ص: ٤]
٣٧	[ارتب؛ ج ٢، ص: ١٥]
٣٨	[ارجب؛ ج ٢، ص: ١٦]
٣٩	[ارحب؛ ج ٢، ص: ١٨]
٤٢	[اردب؛ ج ٢، ص: ٢٠]
٤٢	[ارزب؛ ج ٢، ص: ٢١]
٤٣	[ارسب؛ ج ٢، ص: ٢٢]
٤٤	[ارستب؛ ج ٢، ص: ٢٣]
٤٤	[ارشب؛ ج ٢، ص: ٢٣]
٤٤	[ارصب؛ ج ٢، ص: ٢٣]
٤٤	[ارضب؛ ج ٢، ص: ٢٣]
٤٥	[ارطب؛ ج ٢، ص: ٢٤]
٤٦	[ارعب؛ ج ٢، ص: ٢٥]
٤٨	[ارعلب؛ ج ٢، ص: ٢٧]
٤٨	[ارغب؛ ج ٢، ص: ٢٧]

٥٠		ارقب: ج ٢، ص: ٢٩
٥٣		اركب: ج ٢، ص: ٣٣
٥٨		ارنب: ج ٢، ص: ٣٩
٥٩		ارهب: ج ٢، ص: ٤١
٦١		اروب: ج ٢، ص: ٤٣
٦٣		اريب: ج ٢، ص: ٤٥
٦٤		فصل الزاي؛ ج ٢، ص: ٤٧
٦٤		اشاره
٦٤		ازأب: ج ٢، ص: ٤٧
٦٤		ازأنب: ج ٢، ص: ٤٧
٦٤		ازبب: ج ٢، ص: ٤٧
٦٧		ازجب: ج ٢، ص: ٥١
٦٧		ازحب: ج ٢، ص: ٥١
٦٨		ازخب: ج ٢، ص: ٥١
٦٨		ازخزب: ج ٢، ص: ٥١
٦٨		ازخلب: ج ٢، ص: ٥١
٦٨		ازدب: ج ٢، ص: ٥١
٦٨		ازذب: ج ٢، ص: ٥١
٦٨		ازرب: ج ٢، ص: ٥١
٧٠		ازردب: ج ٢، ص: ٥٣
٧٠		ازرغب: ج ٢، ص: ٥٣
٧٠		ازرنب: ج ٢، ص: ٥٣
٧٠		ازعب: ج ٢، ص: ٥٤
٧٢		ازعرب: ج ٢، ص: ٥٥

٧٢	ازغب: ج ٢، ص: ٥٥
٧٣	ازغذب: ج ٢، ص: ٥٧
٧٣	ازغرب: ج ٢، ص: ٥٧
٧٤	ازغلب: ج ٢، ص: ٥٨
٧٤	ازقب: ج ٢، ص: ٥٨
٧٤	ازقلب: ج ٢، ص: ٥٨
٧٤	ازكب: ج ٢، ص: ٥٨
٧٥	ازلب: ج ٢، ص: ٥٩
٧٥	ازلحب: ج ٢، ص: ٥٩
٧٥	ازلدب: ج ٢، ص: ٥٩
٧٥	ازلعب: ج ٢، ص: ٥٩
٧٥	ازلغب: ج ٢، ص: ٥٩
٧٦	ازلهب: ج ٢، ص: ٥٩
٧٦	ازنب: ج ٢، ص: ٥٩
٧٦	ازنحب: ج ٢، ص: ٦٠
٧٧	ازنقب: ج ٢، ص: ٦٠
٧٧	ازوب: ج ٢، ص: ٦٠
٧٧	ازهب: ج ٢، ص: ٦١
٧٧	ازهدب: ج ٢، ص: ٦١
٧٨	ازهلب: ج ٢، ص: ٦١
٧٨	ازيب: ج ٢، ص: ٦١
٧٩	فصل السين؛ ج ٢، ص: ٦٢
٧٩	اشارة
٧٩	[سأب]: ج ٢، ص: ٦٢

٧٩	[سبب]: ج ٢، ص: ٦٣
٨٢	[سجب]: ج ٢، ص: ٦٧
٨٣	[ستب]: ج ٢، ص: ٦٧
٨٣	[سحب]: ج ٢، ص: ٦٧
٨٣	[سحتب]: ج ٢، ص: ٦٨
٨٤	[سخب]: ج ٢، ص: ٦٨
٨٤	[سندب]: ج ٢، ص: ٦٩
٨٤	[سذب]: ج ٢، ص: ٦٩
٨٤	[سرب]: ج ٢، ص: ٦٩
٨٨	[سرحب]: ج ٢، ص: ٧٤
٨٩	[سرخب]: ج ٢، ص: ٧٤
٨٩	[سردب]: ج ٢، ص: ٧٥
٨٩	[سرعب]: ج ٢، ص: ٧٥
٨٩	[سرنذب]: ج ٢، ص: ٧٥
٨٩	[سرقب]: ج ٢، ص: ٧٥
٩٠	[سرهب]: ج ٢، ص: ٧٥
٩٠	[سسب]: ج ٢، ص: ٧٥
٩٠	[سطب]: ج ٢، ص: ٧٦
٩٠	[سعب]: ج ٢، ص: ٧٦
٩١	[سغب]: ج ٢، ص: ٧٧
٩١	[سقب]: ج ٢، ص: ٧٧
٩٣	[سقعب]: ج ٢، ص: ٧٩
٩٣	[سقلب]: ج ٢، ص: ٧٩
٩٣	[سكب]: ج ٢، ص: ٧٩

٩٤	[سلب]؛ ج ٢، ص: ٨١
٩٤	[سلاّب]؛ ج ٢، ص: ٨٣
٩٤	[سلب]؛ ج ٢، ص: ٨٣
٩٤	[سلب]؛ ج ٢، ص: ٨٣
٩٧	[سلقب]؛ ج ٢، ص: ٨٣
٩٧	[سلهب]؛ ج ٢، ص: ٨٣
٩٧	[سلغب]؛ ج ٢، ص: ٨٤
٩٧	[سنب]؛ ج ٢، ص: ٨٤
٩٨	[سنتب]؛ ج ٢، ص: ٨٤
٩٨	[سندب]؛ ج ٢، ص: ٨٤
٩٨	[سنطب]؛ ج ٢، ص: ٨٤
٩٨	[سنعب]؛ ج ٢، ص: ٨٤
٩٨	[سنهب]؛ ج ٢، ص: ٨٥
٩٨	[سوب]؛ ج ٢، ص: ٨٥
٩٩	[سهب]؛ ج ٢، ص: ٨٥
١٠١	[سهرب]؛ ج ٢، ص: ٨٨
١٠١	[سيب]؛ ج ٢، ص: ٨٨
١٠٤	فصل الشين؛ ج ٢، ص: ٩٢
١٠٤	اشارة
١٠٤	[شأب]؛ ج ٢، ص: ٩٢
١٠٤	[شباب]؛ ج ٢، ص: ٩٢
١٠٨	[شجب]؛ ج ٢، ص: ٩٦
١٠٩	[شحب]؛ ج ٢، ص: ٩٨
١٠٩	[شخب]؛ ج ٢، ص: ٩٨

١١٠	[شخذب]؛ ج ٢، ص: ٩٩
١١٠	[شخرب]؛ ج ٢، ص: ٩٩
١١٠	[شخلب]؛ ج ٢، ص: ٩٩
١١١	[شذب]؛ ج ٢، ص: ١٠٠
١١٢	[شرب]؛ ج ٢، ص: ١٠١
١١٧	[شرحب]؛ ج ٢، ص: ١٠٨
١١٧	[شرحب]؛ ج ٢، ص: ١٠٨
١١٨	[شرخب]؛ ج ٢، ص: ١٠٨
١١٨	[شرعب]؛ ج ٢، ص: ١٠٩
١١٨	[شرنب]؛ ج ٢، ص: ١٠٩
١١٨	[شزب]؛ ج ٢، ص: ١٠٩
١١٩	[شزهب]؛ ج ٢، ص: ١١٠
١١٩	[شسب]؛ ج ٢، ص: ١١٠
١١٩	[شوشب]؛ ج ٢، ص: ١١٠
١١٩	[شصب]؛ ج ٢، ص: ١١٠
١٢٠	[شصلب]؛ ج ٢، ص: ١١١
١٢٠	[شطب]؛ ج ٢، ص: ١١١
١٢٢	[شعب]؛ ج ٢، ص: ١١٣
١٢٧	[شعصب]؛ ج ٢، ص: ١٢١
١٢٧	[شعنب]؛ ج ٢، ص: ١٢١
١٢٨	[شغب]؛ ج ٢، ص: ١٢١
١٢٩	[شغرب]؛ ج ٢، ص: ١٢٣
١٢٩	[شغزب]؛ ج ٢، ص: ١٢٣
١٢٩	[شغنب]؛ ج ٢، ص: ١٢٣

١٣٠	[شقب]: ج ٢، ص: ١٢٣
١٣٠	[شقحب]: ج ٢، ص: ١٢٤
١٣٠	[شقحطب]: ج ٢، ص: ١٢٤
١٣١	[شكب]: ج ٢، ص: ١٢٤
١٣١	[شكرب]: ج ٢، ص: ١٢٥
١٣١	[شلب]: ج ٢، ص: ١٢٥
١٣٢	[شلح]: و [شلخ]: ج ٢، ص: ١٢٥
١٣٢	[شنب]: ج ٢، ص: ١٢٥
١٣٣	[شنخب]: ج ٢، ص: ١٢٦
١٣٣	[شنزب]: ج ٢، ص: ١٢٧
١٣٣	[شنظب]: ج ٢، ص: ١٢٧
١٣٣	[شنعب]: و [شنغب]: ج ٢، ص: ١٢٧
١٣٣	[شنقب]: ج ٢، ص: ١٢٧
١٣٤	[شوب]: ج ٢، ص: ١٢٧
١٣٥	[شهب]: ج ٢، ص: ١٢٩
١٣٧	[شهجب]: ج ٢، ص: ١٣٢
١٣٧	[شهرب]: ج ٢، ص: ١٣٢
١٣٨	[شيب]: ج ٢، ص: ١٣٢
١٣٩	فصل الصاد: ج ٢، ص: ١٣٤
١٣٩	اشارة
١٤٠	[صأب]: ج ٢، ص: ١٣٤
١٤٠	[صبب]: ج ٢، ص: ١٣٥
١٤٤	[صحب]: ج ٢، ص: ١٤٠
١٤٦	[صخب]: ج ٢، ص: ١٤٢

١٤٦	اصرب[: ج ٢، ص: ١٤٣
١٤٨	اصرخب[: ج ٢، ص: ١٤٤
١٤٨	اصطب[: ج ٢، ص: ١٤٤
١٤٨	اصعب[: ج ٢، ص: ١٤٤
١٤٩	اصعرب[: ج ٢، ص: ١٤٥
١٤٩	اصعنب[: ج ٢، ص: ١٤٦
١٤٩	اصغب[: ج ٢، ص: ١٤٦
١٤٩	اصقب[: ج ٢، ص: ١٤٦
١٥٠	اصععب[: ج ٢، ص: ١٤٧
١٥٠	اصقلب[: ج ٢، ص: ١٤٧
١٥١	اصلب[: ج ٢، ص: ١٤٧
١٥٤	اصلقب[: ج ٢، ص: ١٥٢
١٥٥	اصلخب[: ج ٢، ص: ١٥٢
١٥٥	اصلهب[: ج ٢، ص: ١٥٢
١٥٥	اصنب[: ج ٢، ص: ١٥٣
١٥٥	اصنخب[: ج ٢، ص: ١٥٣
١٥٥	اصنعب[: ج ٢، ص: ١٥٣
١٥٥	اصوب[: ج ٢، ص: ١٥٣
١٥٨	اصهب[: ج ٢، ص: ١٥٧
١٦٠	اصيب[: ج ٢، ص: ١٦٠
١٦١	فصل الضاد؛ ج ٢، ص: ١٦٠
١٦١	اشارة
١٦١	ضأب[: ج ٢، ص: ١٦٠
١٦١	ضبيب[: ج ٢، ص: ١٦١

١٦٥	ضرب؛ ج ٢، ص: ١٦٦
١٧٢	ضغب؛ ج ٢، ص: ١٧٥
١٧٢	ضنب؛ ج ٢، ص: ١٧٥
١٧٢	ضوب؛ ج ٢، ص: ١٧٥
١٧٣	ضهب؛ ج ٢، ص: ١٧٦
١٧٣	ضيب؛ ج ٢، ص: ١٧٦
١٧٣	فصل الطاء؛ ج ٢، ص: ١٧٦
١٧٣	اشارة
١٧٤	طبب؛ ج ٢، ص: ١٧٦
١٧٧	طحب؛ ج ٢، ص: ١٨٠
١٧٧	طحرب؛ ج ٢، ص: ١٨٠
١٧٧	طحلب؛ ج ٢، ص: ١٨١
١٧٨	طخرب؛ ج ٢، ص: ١٨١
١٧٨	طرب؛ ج ٢، ص: ١٨١
١٧٩	طرطب؛ ج ٢، ص: ١٨٣
١٨٠	طرعب؛ ج ٢، ص: ١٨٤
١٨٠	طسب؛ ج ٢، ص: ١٨٤
١٨٠	طعب؛ ج ٢، ص: ١٨٤
١٨٠	طعرب؛ ج ٢، ص: ١٨٤
١٨٠	طعزب؛ ج ٢، ص: ١٨٤
١٨١	طعسب؛ ج ٢، ص: ١٨٤
١٨١	طعشب؛ ج ٢، ص: ١٨٤
١٨١	طغب؛ ج ٢، ص: ١٨٤
١٨١	طلب؛ ج ٢، ص: ١٨٥

١٨٢	 [طلحب]: ج ٢، ص: ١٨٦
١٨٢	 [طنب]: ج ٢، ص: ١٨٦
١٨٤	 [طهب]: ج ٢، ص: ١٨٨
١٨٤	 [طهلب]: ج ٢، ص: ١٨٨
١٨٤	 [طهنب]: ج ٢، ص: ١٨٨
١٨٤	 [طيب]: ج ٢، ص: ١٨٨
١٨٨	 فصل الظاء: ج ٢، ص: ١٩٣
١٨٨	 اشارة
١٨٨	 [ظأب]: ج ٢، ص: ١٩٣
١٨٩	 [ظبظب]: ج ٢، ص: ١٩٣
١٨٩	 [ظرب]: ج ٢، ص: ١٩٤
١٩١	 [ظنب]: ج ٢، ص: ١٩٦
١٩٢	 [ظوب]: ج ٢، ص: ١٩٧
١٩٢	 فصل العين: ج ٢، ص: ١٩٧
١٩٢	 اشارة
١٩٢	 [عبب]: ج ٢، ص: ١٩٧
١٩٥	 [عبرب]: ج ٢، ص: ٢٠٠
١٩٥	 [عتب]: ج ٢، ص: ٢٠٠
١٩٩	 [عترب]: ج ٢، ص: ٢٠٥
١٩٩	 [عتلب]: ج ٢، ص: ٢٠٥
١٩٩	 [عشب]: ج ٢، ص: ٢٠٥
١٩٩	 [عثرب]: ج ٢، ص: ٢٠٥
١٩٩	 [عثلب]: ج ٢، ص: ٢٠٦
١٩٩	 [عجب]: ج ٢، ص: ٢٠٦

٢٠٢	عجرب: ج ٢، ص: ٢٠٩
٢٠٢	عذب: ج ٢، ص: ٢٠٩
٢٠٣	عذب: ج ٢، ص: ٢١٠
٢٠٦	عرب: ج ٢، ص: ٢١٣
٢٠٨	عرتب: ج ٢، ص: ٢٢٥
٢٠٨	عرب: ج ٢، ص: ٢٢٥
٢٠٨	عربط: ج ٢، ص: ٢٢٥
٢٠٨	عرب: ج ٢، ص: ٢٢٥
٢٠٩	عرب: ج ٢، ص: ٢٢٧
٢١٢	عرب: ج ٢، ص: ٢٣١
٢١٢	عرب: ج ٢، ص: ٢٣١
٢١٤	عرب: ج ٢، ص: ٢٣٣
٢١٤	عرب: ج ٢، ص: ٢٣٣
٢١٤	عرب: ج ٢، ص: ٢٣٣
٢١٤	عرب: ج ٢، ص: ٢٣٣
٢١٤	عرب: ج ٢، ص: ٢٣٣
٢١٤	عرب: ج ٢، ص: ٢٣٣
٢١٤	عرب: ج ٢، ص: ٢٣٣
٢١٥	عرب: ج ٢، ص: ٢٣٤
٢١٥	عرب: ج ٢، ص: ٢٣٤
٢١٦	عرب: ج ٢، ص: ٢٣٤
٢١٦	عرب: ج ٢، ص: ٢٣٤
٢٢١	عرب: ج ٢، ص: ٢٤١
٢٢١	عرب: ج ٢، ص: ٢٤١
٢٢٣	عرب: ج ٢، ص: ٢٤٣

٢٢٣		عظب[: ج ٢، ص: ٢٤٣
٢٢٤		عظرب[: ج ٢، ص: ٢٤٤
٢٢٤		عقب[: ج ٢، ص: ٢٤٤
٢٣٤		عقرب[: ج ٢، ص: ٢٥٨
٢٣٦		عكب[: ج ٢، ص: ٢٦٠
٢٣٧		عكذب[: ج ٢، ص: ٢٦١
٢٣٧		عكشب[: ج ٢، ص: ٢٦١
٢٣٧		علب[: ج ٢، ص: ٢٦١
٢٤٠		علنب[: ج ٢، ص: ٢٦٥
٢٤٠		علهب[: ج ٢، ص: ٢٦٥
٢٤٠		عنپ[: ج ٢، ص: ٢٦٥
٢٤٣		عنذب[: ج ٢، ص: ٢٦٨
٢٤٣		عنذب[: ج ٢، ص: ٢٦٨
٢٤٣		عنرب[: ج ٢، ص: ٢٦٨
٢٤٣		عنظب[: ج ٢، ص: ٢٦٨
٢٤٣		عنكب[: ج ٢، ص: ٢٦٨
٢٤٤		عهب[: ج ٢، ص: ٢٦٩
٢٤٥		عيب[: ج ٢، ص: ٢٧٠
٢٤٦		فصل الغين؛ ج ٢، ص: ٢٧١
٢٤٦		اشارة
٢٤٦		غيب[: ج ٢، ص: ٢٧١
٢٤٨		غثلب[: ج ٢، ص: ٢٧٤
٢٤٨		غذب[: ج ٢، ص: ٢٧٤
٢٤٨		غرب[: ج ٢، ص: ٢٧٤

٢٥٩		غسلب[: ج ٢، ص: ٢٨٨
٢٥٩		غسنب[: ج ٢، ص: ٢٨٨
٢٥٩		غشب[: ج ٢، ص: ٢٨٨
٢٥٩		غشرب[: ج ٢، ص: ٢٨٨
٢٥٩		غصب[: ج ٢، ص: ٢٨٨
٢٦٠		غصلب[: ج ٢، ص: ٢٨٩
٢٦٠		غضب[: ج ٢، ص: ٢٨٩
٢٦٢		غضرب[: ج ٢، ص: ٢٩١
٢٦٢		غطرب[: ج ٢، ص: ٢٩١
٢٦٢		غلب[: ج ٢، ص: ٢٩١
٢٦٤		غنب[: ج ٢، ص: ٢٩٤
٢٦٤		غندب[: ج ٢، ص: ٢٩٤
٢٦٤		غهب[: ج ٢، ص: ٢٩٤
٢٦٥		غيب[: ج ٢، ص: ٢٩٥
٢٦٧		«فصل الفاء»؛ ج ٢، ص: ٢٩٧
٢٦٧		اشارة
٢٦٨		فبب[: ج ٢، ص: ٢٩٨
٢٦٨		فرب[: ج ٢، ص: ٢٩٨
٢٦٨		فرfb[: ج ٢، ص: ٢٩٨
٢٦٨		فرقب[: ج ٢، ص: ٢٩٨
٢٦٩		فرنfb[: ج ٢، ص: ٢٩٨
٢٦٩		«فصل القاف»؛ ج ٢، ص: ٢٩٩
٢٦٩		قأب[: ج ٢، ص: ٢٩٩
٢٦٩		قbb[: ج ٢، ص: ٢٩٩

٢٧٣	قشب: ج ٢، ص: ٣٠٣
٢٧٤	قشب: ج ٢، ص: ٣٠٥
٢٧٤	قشب: ج ٢، ص: ٣٠٥
٢٧٥	قشب: ج ٢، ص: ٣٠٦
٢٧٥	قشب: ج ٢، ص: ٣٠٦
٢٧٥	قشب: ج ٢، ص: ٣٠٦
٢٧٥	قشب: ج ٢، ص: ٣٠٦
٢٨٢	قشب: ج ٢، ص: ٣١٥
٢٨٢	قشب: ج ٢، ص: ٣١٥
٢٨٣	قشب: ج ٢، ص: ٣١٥
٢٨٣	قشب: ج ٢، ص: ٣١٥
٢٨٣	قشب: ج ٢، ص: ٣١٦
٢٨٤	قشب: ج ٢، ص: ٣١٧
٢٨٤	قشب: ج ٢، ص: ٣١٧
٢٨٤	قشب: ج ٢، ص: ٣١٧
٢٨٥	قشب: ج ٢، ص: ٣١٨
٢٨٥	قشب: ج ٢، ص: ٣١٨
٢٨٥	قشب: ج ٢، ص: ٣١٨
٢٨٥	قشب: ج ٢، ص: ٣١٨
٢٨٦	قشب: ج ٢، ص: ٣١٩
٢٨٦	قشب: ج ٢، ص: ٣١٩
٢٨٦	قشب: ج ٢، ص: ٣١٩
٢٨٨	قشب: ج ٢، ص: ٣٢١
٢٨٨	قشب: ج ٢، ص: ٣٢١

٢٩٢		قصلب]: ج ٢، ص: ٣٢٦
٢٩٢		قضب]: ج ٢، ص: ٣٢٦
٢٩٤		قطب]: ج ٢، ص: ٣٢٩
٢٩٦		قطرب]: ج ٢، ص: ٣٣٢
٢٩٧		قعب]: ج ٢، ص: ٣٣٣
٢٩٨		قعشب]: ج ٢، ص: ٣٣٤
٢٩٨		قعسب]: ج ٢، ص: ٣٣٤
٢٩٨		قعضب]: ج ٢، ص: ٣٣٤
٢٩٨		قعطب]: ج ٢، ص: ٣٣٤
٢٩٩		قعقب]: ج ٢، ص: ٣٣٤
٢٩٩		قعنرب]: ج ٢، ص: ٣٣٤
٢٩٩		ققب]: ج ٢، ص: ٣٣٥
٣٠٠		قَلَب]: ج ٢، ص: ٣٣٦
٣٠٤		قلتب]: ج ٢، ص: ٣٤١
٣٠٤		قلطب]: ج ٢، ص: ٣٤١
٣٠٤		قلنب]: ج ٢، ص: ٣٤١
٣٠٤		قلهب]: ج ٢، ص: ٣٤١
٣٠٥		قنب]: ج ٢، ص: ٣٤١
٣٠٦		قنعب]: ج ٢، ص: ٣٤٣
٣٠٦		قوب]: ج ٢، ص: ٣٤٣
٣٠٨		قهب]: ج ٢، ص: ٣٤٦
٣٠٩		قهزب]: ج ٢، ص: ٣٤٧
٣٠٩		قهقب]: ج ٢، ص: ٣٤٧
٣٠٩		قهنب]: ج ٢، ص: ٣٤٧

٣٠٩	فصل الكاف؛ ج ٢، ص: ٣٤٧
٣٠٩	اشارة
٣١٠	[كأب]: ج ٢، ص: ٣٤٧
٣١٠	[كبب]: ج ٢، ص: ٣٤٨
٣١٢	[كتب]: ج ٢، ص: ٣٥١
٣١٥	[كشب]: ج ٢، ص: ٣٥٤
٣١٦	[كثعب]: ج ٢، ص: ٣٥٦
٣١٧	[كثنب]: ج ٢، ص: ٣٥٦
٣١٧	[كحب]: ج ٢، ص: ٣٥٦
٣١٧	[كحكب]: ج ٢، ص: ٣٥٧
٣١٧	[كحلب]: ج ٢، ص: ٣٥٧
٣١٧	[كذب]: ج ٢، ص: ٣٥٧
٣١٨	[كذب]: ج ٢، ص: ٣٥٧
٣٢٥	[كرب]: ج ٢، ص: ٣٦٦
٣٢٩	[كرتب]: ج ٢، ص: ٣٧١
٣٢٩	[كرشب]: ج ٢، ص: ٣٧١
٣٢٩	[كركب]: ج ٢، ص: ٣٧١
٣٢٩	[كرنب]: ج ٢، ص: ٣٧١
٣٣٠	[كزب]: ج ٢، ص: ٣٧٢
٣٣٠	[كسب]: ج ٢، ص: ٣٧٢
٣٣١	[كسحب]: ج ٢، ص: ٣٧٤
٣٣١	[كشب]: ج ٢، ص: ٣٧٤
٣٣٢	[كظب]: ج ٢، ص: ٣٧٤
٣٣٢	[كعب]: ج ٢، ص: ٣٧٤

٣٣٤	 [كعشب]: ج ٢، ص: ٣٧٧
٣٣٥	 [كعذب]: ج ٢، ص: ٣٧٧
٣٣٥	 [كعسب]: ج ٢، ص: ٣٧٨
٣٣٥	 [كعنب]: ج ٢، ص: ٣٧٨
٣٣٥	 [ككب]: ج ٢، ص: ٣٧٨
٣٣٧	 [كلب]: ج ٢، ص: ٣٨٠
٣٤٣	 [كلتب]: ج ٢، ص: ٣٨٨
٣٤٣	 [كلشب]: ج ٢، ص: ٣٨٨
٣٤٣	 [كلحب]: ج ٢، ص: ٣٨٨
٣٤٤	 [كنب]: ج ٢، ص: ٣٨٩
٣٤٥	 [كنتب]: ج ٢، ص: ٣٩٠
٣٤٥	 [كنشب]: ج ٢، ص: ٣٩٠
٣٤٥	 [كنحب]: ج ٢، ص: ٣٩٠
٣٤٥	 [كنخب]: ج ٢، ص: ٣٩٠
٣٤٥	 [كوب]: ج ٢، ص: ٣٩٠
٣٤٦	 [كهب]: ج ٢، ص: ٣٩١
٣٤٦	 [كهذب]: ج ٢، ص: ٣٩١
٣٤٦	 [كهرب]: ج ٢، ص: ٣٩١
٣٤٦	 [كهكب]: ج ٢، ص: ٣٩١
٣٤٧	 فصل اللام؛ ج ٢، ص: ٣٩٢
٣٤٧	 اشارة
٣٤٧	 [لبب]: ج ٢، ص: ٣٩٢
٣٥٢	 [لتب]: ج ٢، ص: ٣٩٨
٣٥٢	 [لجب]: ج ٢، ص: ٣٩٩

٣٥٣		[الحب]؛ ج ٢، ص: ٤٠٠
٣٥٤		[لخب]؛ ج ٢، ص: ٤٠١
٣٥٥		[الذب]؛ ج ٢، ص: ٤٠٢
٣٥٥		[الزب]؛ ج ٢، ص: ٤٠٢
٣٥٥		[السب]؛ ج ٢، ص: ٤٠٢
٣٥٦		[لشب]؛ ج ٢، ص: ٤٠٣
٣٥٦		[الصب]؛ ج ٢، ص: ٤٠٣
٣٥٦		[العب]؛ ج ٢، ص: ٤٠٣
٣٥٨		[لغب]؛ ج ٢، ص: ٤٠٦
٣٦١		[لقب]؛ ج ٢، ص: ٤٠٩
٣٦١		[الكب]؛ ج ٢، ص: ٤٠٩
٣٦١		[الوب]؛ ج ٢، ص: ٤٠٩
٣٦٣		[الولب]؛ ج ٢، ص: ٤١٢
٣٦٣		[الهب]؛ ج ٢، ص: ٤١٢
٣٦٥		[الهذب]؛ ج ٢، ص: ٤١٥
٣٦٥		[ليب]؛ ج ٢، ص: ٤١٥
٣٦٦		(فصل الميم)؛ ج ٢، ص: ٤١٥
٣٦٦		اشارة
٣٦٦		[مرب]؛ ج ٢، ص: ٤١٥
٣٦٦		[ملب]؛ ج ٢، ص: ٤١٥
٣٦٦		[ميپ]؛ ج ٢، ص: ٤١٥
٣٦٦		[مرنب]؛ ج ٢، ص: ٤١٥
٣٦٦		(فصل النون)؛ ج ٢، ص: ٤١٥
٣٦٦		اشارة

٣٦٧		٤١٥	ننب: ج ٢، ص:
٣٦٨		٤١٧	ننب: ج ٢، ص:
٣٦٨		٤١٧	ننب: ج ٢، ص:
٣٧٠		٤١٩	ننب: ج ٢، ص:
٣٧١		٤٢١	ننب: ج ٢، ص:
٣٧٣		٤٢٣	ننرب: ج ٢، ص:
٣٧٣		٤٢٤	ننشب: ج ٢، ص:
٣٧٣		٤٢٤	ننب: ج ٢، ص:
٣٧٦		٤٢٧	نرب: ج ٢، ص:
٣٧٦		٤٢٨	نرب: ج ٢، ص:
٣٧٧		٤٢٨	نسب: ج ٢، ص:
٣٧٩		٤٣١	نشب: ج ٢، ص:
٣٨٠		٤٣٣	نصب: ج ٢، ص:
٣٨٥		٤٣٩	نضب: ج ٢، ص:
٣٨٦		٤٤١	نطب: ج ٢، ص:
٣٨٧		٤٤١	نعب: ج ٢، ص:
٣٨٨		٤٤٣	نغب: ج ٢، ص:
٣٨٨		٤٤٣	نقب: ج ٢، ص:
٣٩٣		٤٤٩	نكب: ج ٢، ص:
٣٩٦		٤٥٣	نلب: ج ٢، ص:
٣٩٦		٤٥٣	نوب: ج ٢، ص:
٣٩٨		٤٥٦	نهب: ج ٢، ص:
٤٠٠		٤٥٨	نيب: ج ٢، ص:
٤٠١		٤٦٠	فصل الواو؛ ج ٢، ص:

٤٠١		اوأب]: ج ٢، ص: ٤٦٠
٤٠٢		اوبب]: ج ٢، ص: ٤٦١
٤٠٢		اوتب]: ج ٢، ص: ٤٦١
٤٠٢		اوئب]: ج ٢، ص: ٤٦١
٤٠٤		اوجب]: ج ٢، ص: ٤٦٣
٤٠٧		اوحب]: ج ٢، ص: ٤٦٦
٤٠٧		اودب]: ج ٢، ص: ٤٦٦
٤٠٧		اوذب]: ج ٢، ص: ٤٦٦
٤٠٧		اورب]: ج ٢، ص: ٤٦٦
٤٠٧		اوزب]: ج ٢، ص: ٤٦٧
٤٠٨		اوسب]: ج ٢، ص: ٤٦٧
٤٠٨		اوشب]: ج ٢، ص: ٤٦٨
٤٠٨		اوصب]: ج ٢، ص: ٤٦٨
٤٠٩		اوطب]: ج ٢، ص: ٤٦٩
٤١٠		اوظب]: ج ٢، ص: ٤٧٠
٤١١		اوعب]: ج ٢، ص: ٤٧١
٤١٢		اوغب]: ج ٢، ص: ٤٧٢
٤١٣		اوقب]: ج ٢، ص: ٤٧٣
٤١٤		اوكب]: ج ٢، ص: ٤٧٥
٤١٥		اولب]: ج ٢، ص: ٤٧٦
٤١٦		اونب]: ج ٢، ص: ٤٧٧
٤١٦		اوهب]: ج ٢، ص: ٤٧٧
٤١٨		اويب]: ج ٢، ص: ٤٨٠
٤١٩		فصل الهاء: ج ٢، ص: ٤٨١

٤١٩		٤٨١	هـب: ج ٢، ص:
٤٢٢		٤٨٤	هـب: ج ٢، ص:
٤٢٢		٤٨٤	هـب: ج ٢، ص:
٤٢٥		٤٨٨	هـب: ج ٢، ص:
٤٢٦		٤٨٩	هـرب: ج ٢، ص:
٤٢٦		٤٨٩	هـلب: ج ٢، ص:
٤٢٦		٤٨٩	هـرب: ج ٢، ص:
٤٢٧		٤٩٠	هـرب: ج ٢، ص:
٤٢٧		٤٩١	هـرب: ج ٢، ص:
٤٢٧		٤٩١	هـشب: ج ٢، ص:
٤٢٨		٤٩١	هـرب: ج ٢، ص:
٤٢٨		٤٩٢	هـرب: ج ٢، ص:
٤٢٨		٤٩٢	هـسب: ج ٢، ص:
٤٢٨		٤٩٢	هـصب: ج ٢، ص:
٤٢٨		٤٩٢	هـضب: ج ٢، ص:
٤٣٠		٤٩٤	هـقب: ج ٢، ص:
٤٣٠		٤٩٤	هـكب: ج ٢، ص:
٤٣٠		٤٩٤	هـلب: ج ٢، ص:
٤٣٢		٤٩٧	هـلب: ج ٢، ص:
٤٣٢		٤٩٧	هـلب: ج ٢، ص:
٤٣٢		٤٩٧	هـب: ج ٢، ص:
٤٣٣		٤٩٨	هـتب: ج ٢، ص:
٤٣٣		٤٩٨	هـب: ج ٢، ص:
٤٣٤		٤٩٨	هـقب: ج ٢، ص:

٤٣٤	هوب[: ج ٢، ص: ٤٩٨
٤٣٤	هيب[: ج ٢، ص: ٤٩٨
٤٣٦	فصل الباء: ج ٢، ص: ٥٠١
٤٣٦	اشارة
٤٣٦	يبب[: ج ٢، ص: ٥٠١
٤٣٧	يشب[: ج ٢، ص: ٥٠٢
٤٣٧	يطب[: ج ٢، ص: ٥٠٢
٤٣٧	يلب[: ج ٢، ص: ٥٠٢
٤٣٨	يهب[: ج ٢، ص: ٥٠٢
٤٣٨	يوب[: ج ٢، ص: ٥٠٢
٤٣٨	تعريف مركز القائمية باصفهان للتمريات الكمبيوترية

تاج العروس من جواهر القاموس جلد ۲

اشاره

سرشناسه: مرتضى زبيدي، محمد بن محمد، ۱۱۴۵-۱۲۰۵ق.

عنوان قراردادى: تاج العروس فى شرح القاموس

عنوان و نام پديدآور: تاج العروس من جواهر القاموس / محمد مرتضى الحسينى الزبيدي.

مشخصات نشر: بيروت: دارالهداية، ۱۳۸۵ق.= ۱۹۶۵م.= ۱۳۴۴-

مشخصات ظاهري: ۲۰ج.

فروست: التراث العربى؛ ۱۶.

وضعيت فهرست نویسی: برونسپارى

يادداشت: عربى.

يادداشت: كتاب حاضر به "تاج العروس فى شرح القاموس" نيز معروف است.

يادداشت: هر جلد را محقق جداگانه به نگارش در آورده است.

يادداشت: ج. ۲ و ۳ (چاپ اول: ۱۳۸۶ق.= ۱۹۶۶م.= ۱۳۴۵).

يادداشت: ج. ۴ (چاپ اول: ۱۳۸۷ق.= ۱۹۶۸م.= ۱۳۴۷).

يادداشت: ج. ۵ و ۶ (چاپ اول: ۱۳۸۹ق.= ۱۹۶۹م.= ۱۳۶۸).

يادداشت: ج. ۸ (چاپ اول: ۱۳۹۰ق.= ۱۹۷۰م.= ۱۳۶۹).

يادداشت: ج. ۹ (چاپ اول: ۱۳۹۱ق.= ۱۹۷۱م.= ۱۳۵۰).

يادداشت: ج. ۱۰ (چاپ اول: ۱۳۹۲ق.= ۱۹۷۲م.= ۱۳۵۱).

يادداشت: ج. ۱۳ و ۱۴ (چاپ اول: ۱۳۹۴ق.= ۱۹۷۴م.= ۱۳۵۳).

يادداشت: کتابنامه.

موضوع: زبان عربى -- واژه نامه ها

رده بندى کنگره: P]۶۶۲۰/م ۴ ت ۲ ۱۳۴۴

رده بندى ديويى: ۴۹۲/۷۳

شماره کتابشناسى ملي: م ۷۵-۵۵۳۸

الجزء الثانى

[تتمة باب الباء؛ ج ۲، ص: ۳]

«فصل الرّاء»؛ ج ۲، ص: ۳

اشاره

المُهملة

[رأب]: ج ٢، ص ٣

رَأْبٌ إِذَا أَصْلَحَ، وَرَأْبُ الصَّدْعِ وَالْإِنَاءِ كَمَنْعِ يَزَابُهُ رَأْبًا: أَصْلَحَهُ، وَشَعَبَهُ، كَارْتَابُهُ كَذَا فِي النسخ، وَفِي أُخْرَى كَارْتَابُهُ «١» وَقِيلَ: رَأْبُهُ بِالتَّشْدِيدِ، قَالَ الشَّاعِرُ: يَزَابُ الصَّدْعُ وَالتَّائِي بِرَصِينٍ مِنْ سَجَايَا «٢» آرَائِهِ وَيَغْيِرُ التَّائِي: الْفَسَادُ، أَيْ يُصْلِحُهُ وَقَالَ الْفَرَزْدَقُ: وَإِنِّي مِنْ قَوْمٍ بِهِمْ تَتَقَى الْعِدَا وَرَأْبُ التَّائِي وَالْجَانِبِ الْمُتَخَوِّفُ وَهُوَ مِزَابٌ، كَمِثْرٍ، وَالْمِزَابُ: الْمَشْعَبُ «٣»، وَرَجُلٌ مِزَابٌ وَرَأْبٌ * كَشْدَادٍ إِذَا كَانَ يَشْعَبُ صُدُوعَ الْأَقْدَاحِ وَيُصْلِحُ بَيْنَ الْقَوْمِ، أَوْ يُصْلِحُ رَأْبَ الْأَشْيَاءِ، وَقَوْمٌ مَرَائِبُ، قَالَ الطَّرِمَاحُ يمدح قوماً: نُصِرَ لِلذَّلِيلِ فِي نَدْوَةِ الْحَيِّ مَرَائِبُ لِلتَّائِي الْمُتَهَاوِصِ وَرَأْبُ بَيْنَهُمْ يَزَابُ: أَصْلَحَ مَا بَيْنَهُمْ، وَكُلُّ مَا أَصْلَحْتَهُ فَقَدْ رَأْبْتُهُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: اللَّهُمَّ ارْأَبْ بَيْنَهُمْ، أَيْ أَصْلِحْ، وَكُلُّ صَدْعٍ لَأَمْتُهُ فَقَدْ رَأْبْتُهُ. وَرَأْبُ الْأَرْضِ إِذَا نَبَتْ رَطْبُهَا بَعْدَ الْجَزْ. وَالرُّؤْبَةُ بِالضَّمِّ: الْقِطْعَةُ مِنَ الْخَشَبِ الَّتِي يُرَأَّبُ بِهَا الْإِنَاءُ أَيْ يُشْعَبُ وَيُصْلَحُ وَيُسَدُّ بِهَا ثَلْمُهُ الْجَفْنَةُ، وَقَدْ وَرَدَ فِي دَعَاءٍ لِبَعْضِ الْأَكَابِرِ: اللَّهُمَّ ارْأَبْ حَالَنَا. وَهُوَ مُجَازٌ، وَعَنْ أَبِي حَاتِمٍ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ يَقُولُ: رَبِّ، وَهِيَ لُغَةٌ جَيِّدَةٌ، كَسَلٌ وَاسْتَأْذَنَ، قِيلَ: وَبِهِ سُمِّيَ أَبُو الْجَحَافِ رُؤْبُهُ بْنُ الْعَجَاجِ بْنِ رُؤْبَةَ بْنِ لَبِيدِ بْنِ صَيْخَرِ بْنِ كَثِيفِ بْنِ عَمِيرَةَ بْنِ حُثَيِّ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ التَّمِيمِيِّ، عَلَى أَصَحِّ الْأَقْوَالِ، وَبِهِ جَزَمَ الشَّيْخُ أَبُو حَيَّانَ فِي شَرْحِ التَّسْهِيلِ، وَاقْتَصَرَ عَلَيْهِ الْجَوْهَرِيُّ، وَابْنُ الْعَبَّاسِ ثَعْلَبٌ فِي الْفَصِيحِ، وَفِي التَّهْذِيبِ: رُؤْبَةُ بْنُ الْعَجَاجِ مَهْمُوزٌ، وَسَيَأْتِي فِي رُوبٍ. وَالرُّؤْبَةُ: الرُّقْعَةُ الَّتِي يُرَقِّعُ بِهَا الرَّحْلُ إِذَا كَسَّرَ، وَالرُّؤْبَةُ، مَهْمُوزَةٌ: مَا تُسَدُّ بِهِ الثَّلْمَةُ، قَالَ طُفَيْلُ الْغَنَوِيِّ: لَعَمْرِي لَقَدْ خَلَى ابْنُ خَيْدَعٍ ثَلْمَهُ وَمِنْ أَيْنَ إِنْ لَمْ يَزَأْبِ اللَّهُ تَزَأْبُ «٤» قَالَ يَعْقُوبُ: هُوَ مِثْلُ: لَقَدْ خَلَى ابْنُ خَيْدَعٍ ثَلْمَهُ. قَالَ: وَخَيْدَعٌ هِيَ امْرَأَةٌ، وَهِيَ أُمُّ يَزْبُوعَ، يَقُولُ: مِنْ أَيْنَ تُسَدُّ تِلْكَ الثَّلْمَةُ إِنْ لَمْ يَسُدَّهَا اللَّهُ، وَالْجَمْعُ رِثَابٌ، قَالَ أُمِّيَّةُ يَصِفُ السَّمَاءَ: سِرَاهُ صِلَامِيَّةٍ خَلْقَاءَ صَيَغَتْ تَزَلُّ الشَّمْسُ لَيْسَ لَهَا رِثَابٌ «٥» أَيْ صُدُوعٌ وَهُوَ مَهْمُوزٌ، وَفِي «التَّهْذِيبِ» الرُّؤْبَةُ: الْخَشَبَةُ الَّتِي تَزَأْبُ «٦» بِهَا الْمُسْقَرُ «٧»، وَهُوَ الْقَدَحُ الْكَبِيرُ مِنَ الْخَشَبِ، وَالرُّؤْبَةُ: الْقِطْعَةُ مِنَ الْحَجَرِ تَزَأْبُ بِهَا الْبُرْزَمَةُ وَتُصْلَحُ بِهَا، وَسَيَأْتِي بَعْضُ مَعَانِي الرُّؤْبَةِ فِي رُوبٍ، وَمِنْ الْمَجَازِ قَوْلُهُمْ: هُوَ أَرْبِيَةُ عَقْدِ الْإِخَاءِ، وَرُؤْبُهُ صَدْعُ الصَّفَاءِ. وَالرَّأْبُ: الْجَمْعُ وَالشَّدُّ، وَرَأْبُ الشَّيْءِ: جَمْعُهُ وَشَدُّهُ

(١) فِي الْقَامُوسِ: كَارْتَابُهُ وَبِهَامِشُهُ عَنْ نَسْخَةٍ ثَانِيَةٍ كَارْتَابُهُ. (٢) عَنِ اللِّسَانِ، وَبِالْأَصْلِ «سَحَاتَا» وَبِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ مِنْ سَحَاتَا كَذَا بِخَطِّهِ فَلْتَحَرَّرَ». (٣) جَمْهَرَةُ ابْنِ حَزْمٍ: عَمِيرَةُ. (٤) (*) بِالْقَامُوسِ: وَرَأْبٌ. (٥) اللِّسَانُ: ابْنُ خَيْدَعٍ، وَبِهَامِشُهُ: «قَوْلُهُ لَعَمْرِي الْبَيْتُ هَكَذَا فِي الْأَصْلِ، وَقَوْلُهُ بَعْدَهُ قَالَ يَعْقُوبُ هُوَ مِثْلُ لَقَدْ خَلَى ابْنُ خَيْدَعٍ الْخُ فِي الْأَصْلِ أَيْضًا». (٥) وَبِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ رِثَابٌ قَالَ فِي التَّكْلِيمَةِ مُتَعَقِبًا الْجَوْهَرِيُّ: وَالرَّوَايَةُ لَيْسَ لَهَا إِيَابٌ أَيْ لَيْسَ لِلشَّمْسِ رَجُوعٌ إِذَا زَالَتْ عَنِ السَّمَاءِ لِلْغُرُوبِ لِمَلَأَسَةِ السَّمَاءِ». (٦) اللِّسَانُ: يُرَأَّبُ. (٧) عَنِ اللِّسَانِ، وَبِالْأَصْلِ «الْمُسْعَر».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤

بِرْفِقٍ، وَفِي حَدِيثٍ عَائِشَةَ تَصِفُ أَبَاهَا «يَزَأْبُ «١» شَعْبَهَا» وَفِي حَدِيثِهَا الْآخِرِ «رَأْبُ التَّائِي» أَيْ أَصْلَحَ الْفَاسِدَ وَجَبَرَ الْوَهْنَ، وَفِي حَدِيثٍ أُمِّ سَلَمَةَ لَعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «لَا يُزَأْبُ بِهِنَّ إِنْ صُدِعَ» وَقَالَ كَعْبُ بْنُ زَهِيرٍ «٢»: طَعَنَّا طَغْنَةً حَمْرَاءَ فِيهِمْ حَرَامٌ رَأْبُهَا حَتَّى الْمَمَاتِ وَالرَّأْبُ: السَّبْعُونَ مِنَ الْإِبِلِ، وَمِنْ الْمَجَازِ الرَّأْبُ: بِمَعْنَى السَّيِّدِ الضَّخْمِ، يَقَالُ: فِيهِمْ ثَلَاثُونَ رَأْبًا يَزَأْبُونَ أَمْرَهُمْ، وَمِنْ الْمَجَازِ قَوْلُهُمْ: كَفَى بِفُلَانٍ رَأْبًا لِأَمْرِكَ، أَيْ رَأْبًا، وَهُوَ وَصِفٌ بِالْمَصِيدِ، كَذَا فِي الْأَسَاسِ. وَالرُّمَاتُ: الْمُعْتَمَرُ نَقْلُهُ الصَّاعَانِي: وَفِي نَسْخَةِ الْمُعْتَمَرِ. وَمِنْ الْمَجَازِ: هُوَ رِثَابٌ بَنَى فُلَانٌ، كَكِتَابِ هَارُونَ بْنِ رِثَابِ الصَّحَابِيِّ الْبَيْدَرِيِّ هَكَذَا فِي النسخ وَهَذَا خَطُّ وَالصَّوَابُ «وَكِتَابٌ، وَهَارُونُ «٣» بْنُ رِثَابٍ مَشْهُورٌ، وَرِثَابُ بْنُ حُنَيْفٍ الصَّحَابِيُّ الْبَيْدَرِيُّ» وَذَلِكَ لِأَنَّ هَارُونَ بْنَ رِثَابٍ لَيْسَ بِصَحَابِيٍّ بَلْ هُوَ مِنْ طَبَقَةِ التَّابِعِينَ تَمِيمِيٍّ، كُنْيَتُهُ أَبُو الْحَسَنِ أَوْ أَبُو بَكْرٍ بَصِيرِيُّ عَابِدٌ، وَأَخَوَاهُ: الْيَمَانُ بْنُ رِثَابٍ مِنْ أَيْمَةِ الْخَوَارِجِ، وَعَلِيُّ بْنُ رِثَابٍ مِنْ أَيْمَةِ الرِّوَاغِ، وَكَانُوا مُتَعَادِينَ كُلُّهُمْ، وَهَارُونُ رَوَى لَهُ مُسْلِمٌ وَأَحْمَدُ «٤» وَالنَّسَائِيُّ، وَأَمَّا رِثَابُ بْنُ حُنَيْفٍ بْنِ رِثَابٍ فَهُوَ أَنْصَارِيُّ بَدْرِيٍّ وَاسْتَشْهَدَ بِبَيْرٍ مَعُونَةً، نَقْلُهُ الْغَسَّانِيُّ عَنِ الْعِدَوِيِّ، فَتَأَمَّلْ ذَلِكَ، وَرِثَابُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَدِّثُ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، وَغَنَى مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَرِثَابُ بْنُ

التُّعْمَانُ بْنُ سَيِّدَانٍ جَدُّ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ السَّلَمِيِّ الصَّحَابِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَرِثَابُ الْمُزْنِيِّ جَدُّ أَبِي مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ وَرِثَابُ جَدُّ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرِثَابُ بْنُ مُهَشَّمِ بْنِ سَعِيدِ الْقُرَشِيِّ السَّهْمِيِّ لَهُ صُحْبَةٌ.

[رب] ج ٢، ص: ٤

الرَّبُّ هُوَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ، أَيْ مَالِكُهُ، لَهُ الرُّبُوبِيَّةُ عَلَى جَمِيعِ الْخَلْقِ، لَا شَرِيكَ لَهُ، وَهُوَ رَبُّ الْأَرْيَابِ، وَمَالِكُ الْمُلُوكِ وَالْأَمْلَاكِ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: «الرَّبُّ يُطْلَقُ فِي اللَّغَةِ عَلَى الْمَالِكِ، وَالسَّيِّدِ، وَالْمُدَبِّرِ، وَالْمُرَبِّي، وَالْمُتَمِّمِ وَبِالْإِلَامِ لَا يُطْلَقُ لِغَيْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَفِي نَسَخَةٍ: عَلَى غَيْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا بِالْإِضَافَةِ، أَيْ إِذَا أُطْلِقَ عَلَى غَيْرِهِ أُضِيفَ فَقِيلَ: رَبُّ كَذَا، قَالَ: وَيُقَالُ: الرَّبُّ، لِغَيْرِ اللَّهِ وَقَدْ قَالُوهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لِلْمَلِكِ، قَالَ الْحَارِثُ بْنُ حِلْزَةَ: وَهُوَ الرَّبُّ وَالشَّهِيدُ عَلَى يَوْمِ الْحِيَارَيْنِ وَبِالْبَاءِ بِلَاءٌ «٥» وَرَبُّ بِلَا لَمْ قَدْ يُخَفَّفُ، نَقَلَهَا الصَّغَانِيُّ عَنْ ابْنِ الْأَثَرِيِّ، وَأَنشَدَ الْمُفَضَّلُ: وَقَدْ عَلِمَ الْأَقْوَامُ أَنَّ لَيْسَ فَوْقَهُ رَبٌّ غَيْرٌ مَن يُعْطَى الْخُطُوطُ وَيَرْزُقُ «٦» كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَمْثَالِ، فَقَوْلُ شَيْخِنَا: هَذَا التَّخْفِيفُ مِمَّا كَثُرَ فِيهِ الْاضْطِرَابُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَإِنَّ هَذَا التَّعْبِيرَ غَيْرُ مُعْتَادٍ وَلَا مَعْرُوفٍ بَيْنَ اللُّغَوِيِّينَ وَلَا مُضَيَّحٍ عَلَيْهِ بَيْنَ الصَّرُوفِيِّينَ، مَحَلُّ نَظَرٍ. وَالِاسْمُ الرَّبَّانِيَّةُ بِالْكَسْرِ قَالَ: يَا عِنْدَ أَشَقَمَاكِ بِلَا حِسَابِهِ سِقْمًا مَلِكِي حَسَنَ الرَّبَّانَةِ وَالرُّبُوبِيَّةِ، بِالضَّمِّ كَالرَّبَّانَةِ: وَعِلْمُ رَبُّوبِيٍّ بِالْفَتْحِ نِسْبَةٌ إِلَى الرَّبِّ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ وَحَكَى أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى لَا وَرَبِّكَ مُخَفَّفَةٌ، لَا أَفْعُلُ، أَيْ لَا وَرَبِّكَ، أُبْدِلَ الْبَاءَ يَاءً لِلتَّضْعِيفِ وَرَبُّ كُلِّ شَيْءٍ: مَالِكُهُ وَمُسْتَحَقُّهُ، أَوْ صَاحِبُهُ يُقَالُ: فَلَانُ رَبُّ هَذَا الشَّيْءِ، أَيْ مَلِكُهُ لَهُ، وَكُلٌّ مَن مَلَكَ شَيْئًا فَهُوَ رَبُّهُ، يُقَالُ: هُوَ رَبُّ الدَّابَّةِ، وَرَبُّ الدَّارِ، وَفُلَانُهُ

(١) عَنْ النِّهَايَةِ وَبِالْأَصْلِ «رَبٌّ». (٢) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ وَقَالَ كَعْبُ الْخَلِّ لَيْسَ لَكَعْبٍ عَلَى قَافِيَةِ التَّاءِ شَيْءٌ وَإِنَّمَا هُوَ لَكَعْبُ بْنُ الْحَرِثِ الْمَرَادِي أَوْ مِنْ التَّكْمِلَةِ». (٣) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «الظَّاهِرُ أَنَّ الْمَصْنَفَ سَهَا فِي قَوْلِهِ الصَّحَابِيُّ الْبَدْرِيُّ وَكَذَا الشَّارِحُ غَلَطَ فِي زِيَادَةِ الْوَاوِ فِي قَوْلِهِ وَالصَّوَابُ وَكَتَابَ لِأَنَّهَا صِيرَتْ الْمَتْنَ غَيْرَ مُنْتَظَمٍ. (٤) بِالْأَصْلِ «وَأَبُو أَحْمَدٍ». (٥) عَنْ اللَّسَانِ، وَبِالْأَصْلِ «الْحَوَارِينَ» وَبِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ الْحَوَارِينَ كَذَا بِخَطِّهِ وَالصَّوَابُ الْحَيَارِينَ بِالْيَاءِ. قَالَ فِي اللَّسَانِ: وَالْحَيَارَانُ مَوْضِعٌ وَاسْتَشْهَدَ بِهَذَا الْبَيْتِ وَاسْتَشْهَدَ بِهِ أَيْضًا صَاحِبُ الْكَشَافِ» (٦) فِي اللَّسَانِ: «الْأَقْوَالُ» بَدَلَ «الْأَقْوَامِ» وَهُوَ خَطَأٌ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٥

رَبُّهُ الْبَيْتُ «١»، وَهُنَّ رَبَّاتُ الْحِجَالِ، وَفِي حَدِيثِ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ «أَنْ تَلِدَ الْأُمَةُ رَبَّتَهَا، وَرَبَّهَا «٢» أَرَادَ بِهِ الْمَوْلَى وَالسَّيِّدُ يَعْنِي أَنَّ الْأُمَّةَ تَلِدُ لِسَيِّدِهَا وَلَدًا فَيَكُونُ كَالْمَوْلَى لَهَا لِأَنَّهُ فِي الْحَسَبِ كَأَبِيهِ، أَرَادَ أَنَّ السَّيِّدَ يَكُونُ وَالنَّعْمَةُ تَظْهَرُ فِي النَّاسِ فَتَكُونُ السَّرَارِي، وَفِي حَدِيثِ إِجَابَةِ الدَّعْوَةِ «٣» «اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ» أَيْ صَاحِبَهَا، وَقِيلَ الْمُتَمِّمُ لَهَا وَالرَّائِدُ فِي أَهْلِهَا وَالْعَمَلُ بِهَا وَالْإِجَابَةُ لَهَا، وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ «لَا يَقُولُ الْمَمْلُوكُ لِسَيِّدِهِ: رَبِّي» كَرِهَ أَنْ يَجْعَلَ مَالِكُهُ رَبًّا [لَهُ] «٤» لِمُسَارَكَةِ اللَّهِ فِي الرُّبُوبِيَّةِ «٥» فَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى اذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ «٦» فَإِنَّهُ خَاطَبَهُمْ عَلَى الْمُتَعَارَفِ عِنْدَهُمْ، وَعَلَى مَا كَانُوا يُسَمُّونَهُمْ بِهِ، وَفِي ضَالَّةِ الْإِبِلِ «حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا» فَإِنَّ الْبَهَائِمَ غَيْرَ مُتَعَبِّدَةٍ وَلَا مُخَاطَبَةٍ، فَهِيَ بِمَنْزِلَةِ الْأَقْوَالِ الَّتِي «٧» تَجُوزُ إِضَافَةُ مَالِكِهَا إِلَيْهَا، وَقَوْلُهُ تَعَالَى ارْجِعِي إِلَى رَبِّكِ رَاضِيَةً مَرْضِيَّةً. فَادْخُلِي فِي عَبْدِي «٨» فِيمَنْ قَرَأَ بِهِ، مَعْنَاهُ- وَاللَّهُ أَعْلَمُ- ارْجِعِي إِلَى صَاحِبِكَ الَّذِي خَرَجْتَ مِنْهُ، فَادْخُلِي فِيهِ، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ «٩» قَالَ الرَّجَاجُ: إِنَّ الْغَرِيزَ صَاحِبِي أَحْسَنَ مَثْوَايَ، قَالَ: وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ: اللَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ، جَ أَرْيَابٌ وَرُبُوبٌ. وَالرَّبَّانِيُّ: الْعَالِمُ الْمُعَلَّمُ الَّذِي يَغْدُو النَّاسُ بِصِفَةِ الْعُلُومِ «١٠» قَبْلَ كِبَارِهَا، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ الْحَفَافِ لَمَّا مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ «الْيَوْمَ مَاتَ رَبَّانِي هَذِهِ الْأُمَّةُ»، وَرَوَى عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ «النَّاسُ ثَلَاثَةٌ: عَالِمٌ رَبَّانِيٌّ، وَمُتَعَلَّمٌ عَلَى سَبِيلِ نَجَاءٍ، وَهَمَّجٌ رَعِيَاءُ أَتْبَاعُ كُلِّ نَاعِيٍّ» وَالرَّبَّانِيُّ: الْعَالِمُ الرَّاسِخُ فِي الْعِلْمِ وَالِدِّينِ، أَوِ الْعَالِمُ الْعَامِلُ الْمُعَلَّمُ، أَوِ الْعَالِي الدَّرَجَةِ فِي الْعِلْمِ، وَقِيلَ: الرَّبَّانِيُّ: الْمُتَالِفُ الْعَارِفُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. وَمَوْفُقُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْعَلَاءِ الرَّبَّانِيُّ الْمُقَرَّرِيُّ كَانَ شَيْخًا لِلصُّوفِيَةِ بَبَغْلَبِكَ لَقِيَهُ الدَّهَيْشِيُّ. وَالرَّبِّيُّ وَالرَّبَّانِيُّ: الْحَبْرُ بِكُسْرِ الْحَاءِ وَفَتْحِهَا، وَرَبُّ الْعِلْمِ يُقَالُ: الرَّبَّانِيُّ: الَّذِي يَعْبُدُ الرَّبَّ، قَالَ شَيْخُنَا: وَيُوجَدُ فِي نُسْخٍ غَرِيبَةٍ قَدِيمَةٍ بَعْدَ قَوْلِهِ «الْحَبْرُ» مَا نَصَّهُ: مَنُشُوبٌ إِلَى الرَّبَّانِ، وَفَعْلَانُ

يُنْبَنَى مِنْ فَعَلَ مَكْسُورِ الْعَيْنِ كَثِيرًا كَعَطْشَانَ وَ سَكْرَانَ، وَ مِنْ فَعَلَ مَفْتُوحِ الْعَيْنِ قَلِيلًا كَنَعْسَانَ، إِلَى هُنَا، أَوْ هُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى الرَّبِّ، أَيْ اللَّهُ تَعَالَى بِزِيَادَةِ الْأَلِفِ وَ النُّونِ لِلْمُبَالَغَةِ، [فِي النَّسَبِ] «١١» وَ قَالَ سَيَبَوِيه: زَادُوا أَلْفًا وَ نُونًا فِي الرَّبَّانِيِّ إِذَا أَرَادُوا تَخْصِيصًا بِعِلْمِ الرَّبِّ دُونَ غَيْرِهِ، كَأَنَّ مَعْنَاهُ صَاحِبُ عِلْمٍ بِالرَّبِّ دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الْعُلُومِ، وَ الرَّبَّانِيُّ * كَقَوْلِهِمْ إِلَهِي، وَ تُونُهُ كِلْحِيَانِي وَ شَعْرَانِي وَ رَقِيَانِي إِذَا خَصَّ بِطُولِ اللَّحْيَةِ وَ كَثَرَةِ الشَّعْرِ وَ غَلِظِ الرَّقَبَةِ، فَإِذَا نَسَبُوا إِلَى الشَّعْرِ قَالُوا: شَعْرِي، وَ إِلَى الرَّقَبَةِ قَالُوا رَقِي وَ [إِلَى اللَّحْيَةِ] «١١» لِحْيِي، وَ الرَّبِّيُّ الْمُنْسُوبُ إِلَى الرَّبِّ، وَ الرَّبَّانِيُّ: الْمَوْصُوفُ بِعِلْمِ الرَّبِّ، وَ فِي التَّنْزِيلِ كُونُوا رَبَّانِيَّينَ «١٢» قَالَ زُرَّابُنْ عَبْدُ اللَّهِ: أَيْ حُكَمَاءَ عُلَمَاءَ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: سَمِعْتُ رَجُلًا عَالِمًا بِالْكِتَابِ يَقُولُ: الرَّبَّانِيُونُ: الْعُلَمَاءُ بِالْحَلَالِ وَ الْحَرَامِ، وَ الْأَمْرِ وَ النَّهْيِ، قَالَ: وَ الْأَخْبَارُ: أَهْلُ الْمَعْرِفَةِ بِأَنْبَاءِ الْأُمَمِ، وَ مَا «١٣» كَانَ وَ يَكُونُ، أَوْ هُوَ لَفْظُهُ سِرِّيَانِيَّةٌ أَوْ عَبْرَانِيَّةٌ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ، وَ زَعَمَ أَنَّ الْعَرَبَ لَا تَعْرِفُ الرَّبَّانِيَّينَ وَ إِنَّمَا عَرَفَهَا الْفُقَهَاءُ وَ أَهْلُ الْعِلْمِ. وَ طَالَتْ مَرْبُتُهُ النَّاسَ وَ رَبَّابَتُهُ، بِالْكَسْرِ أَيْ مَمْلَكَتُهُ قَالَ عَلْقَمَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: وَ كُنْتُ أَمْرًا أَفْضْتُ إِلَيْكَ رَبَّابَتِي وَ قَبْلَكَ رَبَّتَنِي فَضِيْعَتْ رُبُوبُ «١٤» وَ يُزَوَّى: رُبُوبٌ، بِالْفَتْحِ، قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ: وَ عِنْدِي أَنَّهُ

(١) اللسان: و فلان رب البيت. (٢) النهاية: ربها أو ربته. (٣) النهاية: إجابة المؤذن. (٤) زيادة عن النهاية. (٥) عن النهاية: و بالأصل «الريّة». (٦) سورة يوسف الآية ٤٢. (٧) في النهاية: التي يجوز إضافة مالكيها إليها و جعلهم أربابا لها. (٨) سورة الفجر الآيتان ٢٨-٢٩. و رواية حفص «في عبادي». (٩) سورة يوسف الآية ٢٣. (١٠) اللسان: العلم. (١١) زيادة عن اللسان. (١٥) (*) بالقاموس: فالرَّبَّانِيُّ. (١٢) سورة آل عمران الآية ٧٩. (١٣) اللسان: و بما. (١٤) اللسان و بهامشه: قوله و كنت امرأ الخ كذا أنشده الجوهري و تبعه المؤلف و قال الصاغاني: و الرواية و أنت امرؤ يخاطب الشاعر الحارث بن جبلة، ثم قال و الرواية المشهورة: أمانتي بدل ربابتي.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٦

اسْمٌ لِلْجَمْعِ. وَ إِنَّهُ مَرْبُوبٌ بَيْنَ الرُّبُوبِيَّةِ أَيْ مَمْلُوكٌ وَ الْعِبَادُ مَرْبُوبُونَ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ، أَيْ مَمْلُوكُونَ. وَ رَبُّهُ يُرَبُّهُ كَانَ لَهُ رَبًّا. وَ تَرَبَّبَ الرَّجُلُ وَ الْأَرْضُ: ادَّعَى أَنَّهُ رَبُّهُمَا. وَ رَبَّ النَّاسَ يُرَبُّهُمْ: جَمَعَ، وَ رَبَّ السَّحَابِ الْمَطَرُ يُرَبُّهُ، أَيْ يَجْمَعُهُ وَ يُنَمِّيهِ، وَ فَلَانٌ مَرْبٌ، أَيْ مَجْمَعٌ يُرَبُّ النَّاسَ وَ يَجْمَعُهُمْ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: رَبَّ الْمَعْرُوفَ وَ الصَّنِيعَةَ وَ النِّعْمَةَ يُرَبُّهَا رَبًّا وَ رَبَّابًا وَ رَبَّابَةً - حَكَهُمَا اللَّحْيَانِي - وَ رَبَّابًا: نَمَاهَا وَ زَادَهَا وَ أَتَمَّهَا وَ أَصْلَحَهَا. وَ رَبَّ بِالْمَكَانِ: لَزِمَ «١» قَالَ: رَبَّ بِأَرْضٍ لَا تَخْطَاها الْحُمْرُ وَ مَرْبٌ الْإِبِلُ: حَيْثُ لَزِمَتْهُ. وَ رَبَّ بِالْمَكَانِ، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: أَقَامَ بِهِ، كَأَرْبٍ، فِي الْكَلِّ، يَقَالُ أَرْبَتِ الْإِبِلُ بِمَكَانٍ كَذَا: لَزِمَتْهُ وَ أَقَامَتْ بِهِ، فَهِيَ إِبِلٌ مَرَّابٌ: لَوَازِمٌ، وَ أَرْبٌ فَلَانٌ بِالْمَكَانِ وَ أَلْبٌ، إِرْبَابًا وَ إِرْبَابًا، إِذَا أَقَامَ بِهِ فَلَمْ يَبْرَحْهُ، وَ فِي الْحَدِيثِ «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ غِنَى مُبْطَرٍ وَ فَقْرٍ مُرَبٍّ» قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: أَوْ قَالَ «مِلْبٌ» أَيْ لَازِمٌ غَيْرُ مُفَارِقٍ، مِنْ أَرْبٍ بِالْمَكَانِ وَ أَلْبٌ إِذَا أَقَامَ بِهِ وَ لَزِمَهُ، وَ كُلُّ لَازِمٍ شَيْئًا مُرَبٌّ. وَ أَرْبَتِ الْجَنُوبُ: دَامَتْ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: أَرْبَتِ السَّحَابَةُ: دَامَ مَطَرُهَا. وَ أَرْبَتِ النَّاقَةُ: لَزِمَتِ الْفَحْلَ وَ أَحَبَّتْهُ. وَ أَرْبَتِ النَّاقَةُ بِوَلَدِهَا: لَزِمَتْ «٢»، وَ أَرْبَتِ بِالْفَحْلِ: لَزِمَتْهُ وَ أَحَبَّتْهُ، وَ هِيَ مُرَبٌّ، كَذَلِكَ، هَذِهِ رِوَايَةُ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ أَبِي زَيْدٍ. وَ رَبَّ الْأَمْرَ يُرَبُّهُ رَبًّا وَ رَبَّابِيَّةً: أَصْلَحَهُ وَ مَتَّنَتْهُ، أَنَشَدَ ابْنُ الْأَثِيرِ: يُرَبُّ الذِي يَأْتِي مِنَ الْعُزْفِ إِنَّهُ إِذَا سِئِلَ الْمَعْرُوفُ زَادَ وَ تَمَّمَ وَ مِنَ الْمَجَازِ: رَبَّ الدُّهْنَ: طَيَّبَهُ وَ أَحْيَاهُ، كَرَبَّيْهِ، وَ قَالَ اللَّحْيَانِي: رَبَّتِ الدُّهْنُ: غَدَوْتُهُ بِالْيَاسِجِينَ أَوْ بَعْضِ الرِّيَاحِينَ، وَ دُهْنٌ مُرَبَّبٌ، إِذَا رُبَّ الْحَبُّ الذِي أُتِخَذَ مِنْهُ بِالطَّيْبِ. وَ رَبَّ الْقَوْمَ: سَاسَهُمْ، أَيْ كَانَ فَوْقَهُمْ، وَ قَالَ أَبُو نَصْرٍ: هُوَ مِنَ الرُّبُوبِيَّةِ وَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَعَ ابْنِ الزُّبَيْرِ «لَأَنْ يُرَبِّيَ بَنُو عَمِّي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يُرَبِّيَ غَيْرُهُمْ» أَيْ يَكُونُونَ عَلَى أَمْرَاءَ وَ سِيَادَةٍ مُتَقَدِّمِينَ، يَعْنِي بَنِي أُمِّيَّةٍ فَإِنَّهُمْ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ [فِي النَّسَبِ] «٣» أَقْرَبُ مِنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ. وَ رَبَّ الشَّيْءَ: مَلَكَهُ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الرَّبُّ يَنْقَسِمُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ، يَكُونُ الرَّبُّ: الْمَالِكُ، وَ يَكُونُ الرَّبُّ: السَّيِّدُ الْمُطَاعَ، وَ يَكُونُ الرَّبُّ: الْمُصْلِحُ، وَقَوْلُ صَفْوَانَ [بْنِ أُمِيَّةٍ] «٣»: «لَأَنْ يُرَبِّيَ فَلَانٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يُرَبِّيَ فَلَانٌ» أَيْ سَيِّدٌ يَمْلِكُنِي. وَ رَبَّ فَلَانٌ نَحِيَهُ أَيْ الزَّقَّ يُرَبُّهُ رَبًّا بِالْفَتْحِ وَ يُضَمُّ: رَبَّاهُ بِالرَّبِّ أَيْ جَعَلَ فِيهِ الرَّبَّ وَ مَتَّنَهُ بِهِ، وَ هُوَ نَحْيٌ مَرْبُوبٌ قَالَ: سَيَلَّاهَا فِي أَدِيمٍ غَيْرِ مَرْبُوبٍ أَيْ غَيْرِ مُصْلَحٍ، وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: رَبَّتِ الزَّقُّ بِالرَّبِّ، وَ الْحَبُّ بِالْقَبْرِ وَ الْقَارِ أَرْبُهُ رَبًّا «٤» أَيْ مَتَّنَتْهُ وَ قِيلَ: رَبَّتْهُ: دَهَنَتْهُ وَ أَصْلَحَتْهُ، قَالَ عَمْرُو بْنُ شَاسٍ يَخَاطِبُ امْرَأَتَهُ، وَ كَانَتْ تُؤْذِي ابْنَهُ عَرَارًا: وَ إِنَّ عَرَارًا إِنْ يَكُنْ غَيْرَ وَاضِحٍ فَإِنِّي أَحَبُّ الْجَوْنِ ذَا الْمَنْكِبِ الْعَمَمِ فَإِنْ كُنْتُ مَنِي أَوْ تُرِيدِينَ صُحْبَتِي فَكُونِي لَهُ كَالسَّمَنِ رَبُّ لَهُ الْأَدَمُ أَرَادَ بِالْأَدَمِ النَّحْيَ، يَقُولُ

لزوجته: كُونِي لَوْلَدِي عَرَارٍ كَسِيٍّ مِنْ رَبِّ أَدِيمِهِ أَيْ طَلِي بِرُبِّ التَّمْرِ، لِأَنَّ النَّحْيَ إِذَا أَضْلَحَ بِالرُّبِّ طَابَتْ رَائِحَتُهُ، وَ مَنَعَ السَّمْنَ [مِنْ غَيْرِ] «٥» أَنْ يَفْسُدَ طَعْمُهُ أَوْ رِيحُهُ. وَ رَبٌّ وَلَدُهُ وَ الصَّبِيُّ يُرَبُّهُ رَبًّا: رَبَّاهُ أَيْ أَحْسَنَ الْقِيَامَ

(١) فِي اللِّسَانِ: وَ رَبٌّ بِالْمَكَانِ، وَ أَرَبٌ: لَزِمَهُ. (٢) اللِّسَانُ: لَزِمَتْهُ وَ أَحَبَّتْهُ. (٣) زِيَادَةُ عَنِ النِّهَايَةِ وَ اللِّسَانُ. (٤) اللِّسَانُ: رَبًّا وَ رَبًّا، وَ رَبِّيَّتُهُ. (٥) زِيَادَةُ عَنِ اللِّسَانِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٧

عَلَيْهِ وَ وَلِيَّهُ حَتَّى أَذْرَكَ أَيْ فَارَقَ الطُّفُولِيَّةَ، كَانَ ابْنُهُ أَوْ لَمْ يَكُنْ كَرَبِّهِ تَرْبِيًّا، وَ تَرْبَةً، كَتَجَلَّهِ عَنِ اللِّحْيَانِيِّ وَ ارْتَبَهُ، وَ تَرْبَةً وَ رَبَّاهُ تَرْبِيَّةً عَلَى تَحْوِيلِ التَّضْعِيفِ أَيْضًا، وَ أَنْشَدَ اللِّحْيَانِيُّ: تَرْبِيَّةٌ مِنْ آلِ دُودَانَ شَلَّةٌ تَرْبَةً أُمٌّ لَا تُضَيِّعُ سَخَالَهَا «١» وَ رَبُّبِ الرَّجُلِ إِذَا رَبَّى يَتِيمًا، عَنْ أَبِي عَمْرٍو. وَ فِي الْحَدِيثِ «لَكَ نِعْمَةٌ تَرْبُهَا، أَيْ تَحْفَظُهَا وَ تُرَاعِيهَا وَ تُرَبِّيُهَا كَمَا يُرَبِّي الرَّجُلُ وَلَدَهُ، وَ فِي حَدِيثِ ابْنِ ذِي يَرْنَ: أَسَدٌ تَرْبُتُ فِي الْغَيْصَاتِ أَشْبَالًا أَيْ تُرَبِّي، وَ هُوَ أَبْلَغُ مِنْهُ، وَ مِنْ تَرْبُ «٢»، بِالتَّكْرِيرِ. وَ قَالَ حَسَنُ بْنُ ثَابِتٍ: وَ لَأَنْتِ أَحْسَنُ إِذْ بَرَزْتَ لَنَا يَوْمَ الْخُرُوجِ بَسَاحَةِ الْقَصْرِ مِنْ دُرَّةٍ بَيْضَاءَ صَافِيَةٍ مِمَّا تَرْبَبُ حَائِزُ الْبَحْرِ يَعْنِي الدَّرَّةَ الَّتِي يُرَبِّيهَا الصَّدْفُ فِي قَعْرِ الْمَاءِ وَ زَعَمَ ابْنُ دَرِيدٍ أَنَّ رَبَّتَهُ كَسَمِعَ «٣» لُغَةً فِيهِ قَالَ: وَ كَذَلِكَ كُلُّ طِفْلٍ مِنَ الْحَيَوَانِ غَيْرِ الْإِنْسَانِ، وَ كَانَ يَنْشُدُ هَذَا الْبَيْتَ: كَانَ لَنَا وَ هُوَ فَلَوْ نَزَبْتُهُ كَسَرَ حَرْفَ الْمُضَارَعَةِ لِيُعْلَمَ أَنَّ ثَانِي الْفِعْلِ الْمَاضِي مَكْسُورٌ، كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ سَبِيوِيهِ فِي هَذَا النِّحْوِ، قَالَ: وَ هِيَ لُغَةٌ هُذَيْلٌ فِي هَذَا الضَّرْبِ مِنَ الْفِعْلِ، قُلْتُ: وَ هُوَ قَوْلُ ذُكَيْنِ بْنِ رَجَاءٍ الْفُقَيْمِيِّ وَ آخِرُهُ: مُجْعَتُنِ الْخَلْقِ يَطِيرُ زَعْبُهُ وَ مِنَ الْمَجَازِ: الصَّبِيُّ مَرْبُوبٌ وَ رَبِيبٌ وَ كَذَلِكَ الْفَرَسُ «٤». وَ مِنَ الْمَجَازِ أَيْضًا: رَبَّتِ الْمَرْأَةُ صَبِيَّهَا: ضَرَبَتْ عَلَى جَنْبِهِ قَلِيلًا حَتَّى يَنَامَ، كَذَا فِي الْأَسَاسِ «٥» وَ الْمَرْبُوبُ الْمَرْبِيُّ، وَ قَوْلُ سَلَامَةَ بْنِ جَنْدَلٍ: مِنْ كُلِّ حَتٍّ إِذَا مَا ابْتَلَّ مُلْبَدُهُ صَافِي الْأَدِيمِ أَسِيلَ الْخَدِّ يَعْبُوبُ لَيْسَ بِأَسْفَى وَ لَا أَقْنَى وَ لَا سِيْلٌ يُسْقَى دَوَاءَ قَفَى السَّكَنِ مَرْبُوبٌ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِمَرْبُوبِ الصَّبِيِّ، وَ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِهِ الْفَرَسَ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ عَنِ اللِّحْيَانِيِّ: رَبَّتِ الشَّاةُ تَرْبًا إِذَا وَضَعَتْ وَ قِيلَ: إِذَا عَلَقَتْ، وَ قِيلَ: لَا فِعْلَ لِلرَّبِّيِّ، وَ سَيَأْتِي بَيَانُهَا، وَ إِنَّمَا فَرَّقَ الْمُصَنِّفُ مَادَّةً وَاحِدَةً فِي مَوَاضِعَ شَتَّى، كَمَا هُوَ صَنِيعُهُ. وَ قَالَ شَيْخُنَا عِنْدَ قَوْلِهِ: وَ رَبٌّ: جَمَعَ وَ أَقَامَ، إِلَى آخِرِ الْعِبَارَةِ: أَطْلَقَ الْمُصَنِّفُ فِي الْفِعْلِ، فَاقْتَضَى أَنَّ الْمَضَارِعَ مَضْمُومَةٌ سَوَاءً كَانَ مُتَعَدِّيًا، كَرَبَّهُ بِمَعَانِيهِ، أَوْ كَانَ لَازِمًا كَرَبَّ إِذَا أَقَامَ كَارَبَ، كَمَا أَطْلَقَ بَعْضُ الصَّرَفِيِّينَ أَنَّهُ يَقَالُ مِنْ بَابِي قَتَلَ وَ ضَرَبَ مُطْلَقًا سَوَاءً كَانَ لَازِمًا أَوْ مُتَعَدِّيًا، وَ الصَّوَابُ فِي هَذَا الْفِعْلِ إِجْرَاؤُهُ عَلَى الْقَوَاعِدِ الصَّرَفِيَّةِ، فَالْمُتَعَدِّى مِنْهُ كَرَبَهُ: جَمَعَهُ، أَوْ رَبَّاهُ مَضْمُومٌ الْمَضَارِعَ عَلَى الْقِيَاسِ، وَ اللَّازِمُ مِنْهُ كَرَبَّ بِالْمَكَانِ إِذَا أَقَامَ مَكْسُورٌ عَلَى الْقِيَاسِ، وَ مَا عَدَاهُ كُلُّهُ تَخْلِيْفٌ مِنَ الْمُصَنِّفِ وَ غَيْرِهِ، أَه. وَ الرَّبِيبُ: الْمَرْبُوبُ وَ الرَّبِيبُ: الْمُعَاهَدُ، وَ الرَّبِيبُ: الْمَلِكُ وَ بِهِمَا فُسِّرَ قَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ: فَمَا قَاتَلُوا عَنْ رَبِّهِمْ وَ رَبِيبِهِمْ وَ لَا آذَنُوا جَارًا فَيُظْعَنَ سَالِمًا «٦» أَيْ الْمَلِكُ «٧»: وَ قِيلَ، الْمُعَاهَدُ. وَ الرَّبِيبُ: ابْنُ امْرَأَةِ الرَّجُلِ مِنْ غَيْرِهِ، كَالرَّبُوبِ، وَ هُوَ بِمَعْنَى مَرْبُوبٍ، وَ يَقَالُ «٨» لِنَفْسِ الرَّجُلِ: رَبًّا. وَ الرَّبِيبُ أَيْضًا زَوْجُ الْأُمِّ لَهَا وَلَدٌ مِنْ غَيْرِهِ، وَ يَقَالُ لَامْرَأَةً

(١) بِالْأَصْلِ: «يَرْبِيهِ ... يَضِيْعُ سَخَالُهَا» وَ مَا أَثْبَتْنَاهُ عَنِ اللِّسَانِ. (٢) عَنِ اللِّسَانِ؛ وَ بِالْأَصْلِ «وَمِنْ يَرْبِي». (٣) فِي نَسْخَةِ ثَانِيَةِ مِنَ الْقَامُوسِ «كَعَلَم». (٤) فِي الْأَسَاسِ: فَرَسٌ مَرْبُوبٌ: مُصْنُوعٌ. (٥) كَذَا بِالْأَصْلِ، وَ وَرَدَتِ الْعِبَارَةُ فِي الْأَسَاسِ - بِاخْتِلَافٍ - فِي مَادَّةِ «رَبَّتْ». (٦) بِالْأَصْلِ «فَنُظْعَنَ» وَ مَا أَثْبَتْنَاهُ عَنِ اللِّسَانِ. (٧) اللِّسَانُ: أَيْ مُلْكُهُمْ. (٨) اللِّسَانُ: وَ يَقَالُ لِلرَّجُلِ نَفْسُهُ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٨

الرَّجُلِ إِذَا كَانَ لَهُ وَلَدٌ مِنْ غَيْرِهَا رَبِيبِيَّةً، وَ ذَلِكَ مَعْنَى رَابَّةٍ كَالرَّابِّ، قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الرُّمَانِيُّ: هُوَ كَالشَّهِيدِ وَ الشَّاهِدِ، وَ الْخَبِيرِ وَ الْخَابِرِ، وَ فِي الْحَدِيثِ «الرَّابُّ كَافِلٌ» وَ هُوَ زَوْجُ أُمِّ الْيَتِيمِ، وَ هُوَ اسْمٌ فَاعِلٌ مِنْ رَبَّهُ يَرْبُهُ، أَيْ تَكْفُلُ بِأَمْرِهِ «١»، وَ قَالَ مَعْنُ بْنُ أَوْسٍ يَذْكُرُ أَمْرَ أُمِّهِ وَ ذَكَرَ أَرْضًا لَهَا: فَإِنَّ بِهَا جَارَيْنِ لَنْ يَغْدِرَا بِهَا رَبِيبُ النَّبِيِّ وَ ابْنُ خَيْرِ الْخَلَائِفِ «٢» يَعْنِي عُمَرَ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ، وَ هُوَ ابْنُ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، وَ عِيَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَ أَبُوهُ أَبُو سَلَمَةَ، وَ هُوَ رَبِيبُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، وَ الْأُنْثَى رَبِيبِيَّةً، وَ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى: الْقَوْمُ الَّذِينَ اسْتَرْضِعَ فِيهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ أَرْبَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، كَأَنَّهُ جَمَعَ رَبِيبٍ، فَعِيلٌ بِمَعْنَى

فاعل. و الرِّيب: حِجْدُ الحُسين بن إبراهيم المحدث، عن إسحاق البرمكي، و عبد الوهاب الأنماطي، * وفاته أبو منصور عبد الله بن عبد السلام الأزجي، لقبه ريب الدولة، عن أبي القاسم بن بيان، و عبد الله بن عبد الأحد بن الريب المؤدب، عن السلفي، و كان صالحاً يُزار مات سنة ٦٢١ و ابن الريب المؤرخ، و داود بن ملاعب، يُعرف بابن الريب أحد من انتهى إليه علو الإسناد بعد الستمائة. و الربابة بالكسر: العهد و الميثاق، قال علقمة بن عديدة: و كنتُ امرأً أفضت إليك ربابتي و قبلك ربنتي فضعت ربوب «٢» كالرباب بالكسر أيضاً، قال ابن بري، قال أبو علي الفارسي: أربة: جمع رباب، و هو العهد، قال أبو ذؤيب يذكُر حُمراً: توصل بالركبان حينا و تؤلف ال جوار و يُعطيهما الأمان ربابها و الرباب: العهد الذي يأخذه صاحبها من الناس لإجارتها، و قال شمر: الرباب في بيت أبي ذؤيب جمع رب، و قال غيره: يقول: إذا أبحار المجير هذه الحمر «٣» أعطى صاحبها قدحاً ليغلموا أنها قد أجيرت فلا- يُعترض لها، كأنه ذهب بالرباب إلى ربابة ستهام الميسر. و الربابة بالكسر جماعة السهام أو خيط تُشد به السهام أو خرقة أو جلدة تُشد أو تُجمع فيها السهام أو هي السلفمة التي تجعل فيها القداح، شبهة بالكناية يكون فيها السهام، و قيل: هي شبهة بالكناية تجمع «٤» فيها ستهام الميسر قال أبو ذؤيب يصف حماراً و أته: و كأنهن ربابة و كأنه يسر يفيض على القداح و يصدع و قيل: هي سلفمة، بالضم، هي جلدة رقيقة يعصب بها، أي تلف على يد الرجل الحُرصة و هو «٥» مخرج القداح أي قداح الميسر «٥»، و إنما يفعلون ذلك لكلاً و في بعض النسخ لكلاً يجد مس قدح يكون له في صاحبه هوى. و الرببة: الحاضنة قال ثعلب: لأنها تصليح الشيء و تقوم به و تجمعها. و الرببة: بنت الزوجة قال الأنزهرى: رببة الرجل: بنت امرأته من غيره، و في حديث ابن عباس «إنما الشرط في الربائب» يريد بنات الزوجات من غير أزواجهن الذين معهن، و قد تقدم طرف من الكلام في الريب. و الرببة: الشاة التي تُربى في البيت للنبها، و غنم ربائب: تربط قريباً من الثبوت و تغلف لا تسام، و هي التي ذكر إبراهيم النخعي أنه لا صدقة فيها، قال ابن الأثير في حديث النخعي «ليس في الربائب صدقة» الربائب: [الغنم] «٦» التي تكون في البيت و ليست بسائمة، و أحدثها رببة بمعنى مربوبة لأن صاحبها يربها، و في حديث عائشة «كان لنا جيران من الأنصار لهم ربائب، و كانوا «٧» يبعثون إلينا من ألبانها».

(١) اللسان: أي أنه يكفل بأمره. (٢) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله و كنت قال في التكملة و الرواية و أنت امرؤ يخاطب الشاعر الحرث بن جبلة بن أبي شمر الغساني و الرواية المشهورة أمانتي بدل ربابتي» و قد مر البيت و التعليق في المادة. (٣) اللسان: أنه قد أجير. (٤) اللسان: يُجمع. (٥) في اللسان: و هو الذي تدفع إليه الأيسار للقداح. (٦) زيادة عن النهاية. (٧) النهاية: فكانوا.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٩

و الرببة: كعبه «١» كانت بنجران لمدحج و بنى الحارث بن كعب، و الرببة: هي اللات، في حديث عروة بن مسعود الثقفي لما أسلم و عاد إلى قومه دخل منزله فأذكر قومه دخوله قبل أن يأتى الرببة، يعنى اللات، و هي الصخرة التي كانت تعبد بها ثقيف بالطائف، و في حديث وفد ثقيف «كان لهم بيت يسّمونه الرببة يضاهون بيت الله، فلما أسلموا هدمه المغيرة». و الرببة: الدار الضخمة يقال: دار رببة أي ضخمة، قال حسان بن ثابت: و في كل دار رببة خزرجية و أوسية لى في ذراهن وائد و الرببة بالكسر: نبات أو اسم لعدو من النبات لا تهيج «٢» في الصيف تبقى خضرتها شتاء و صيفاً، و منها الحلب، و الرخامي و المكرو و العلقى، يقال «٣» لكلها رببة، أو هي بقله ناعمة، و جمعها ربب، كذا في التهذيب، و قيل: هو كل ما أخضر في القيظ من جمع ضروب النبات، و قيل: هي من ضروب الشجر أو النبات، فلم يجد، قال ذو الرمة يصف النور الوحشي: أمسى بوهبن مجتازاً لمزته من ذى الفوارس يدعو أنفه الربب و الرببة: شجرة، أو هي شجرة الخروب و الرببة «٤»: الجماعة الكثيرة ج أربة أو الرببة «٥» عشرة آلاف أو نحوها، و الجمع رباب و يضم، عن ابن الأنباري. و الرببة بالضم: الفرقة من الناس، قيل: هي عشرة آلاف، قال يونس: رببة و رباب كجفرة و جفار. و قال خالد بن جبلة: الرببة: الخير اللازم، و قال «اللهم إننى أسألك رببة عيش مبارك، فقيل له: و ما رببة «٥» قال: كثرة العيش و طرته. و المطر يربب النبات و الثرى و يسميه. و المرب بالفتح: الأرض الكثيرة الرببة، و هو النبات، أو التي لا يزال بها ترى، قال ذو الرمة: حناطيل يمتقرين كل قاراة مرب نفث عنها الغناء الروائس كالمرباب، بالكسر، و المربة و المربوية، و قيل: المرباب من الأرضين: التي كثر نباتها و ناسيتها، و كل ذلك من الجمع و

الْمَرْبُ: الْمَحِلُّ وَ مَكَانُ الْإِقَامَةِ وَالاجْتِمَاع. وَ التَّرْبُ: الْاجْتِمَاعُ. وَ الْمَرْبُ: الرَّجُلُ يَجْمَعُ النَّاسَ وَيَرْبُهُمْ. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: «وَ مَكَانُ مَرْبٍ، بِالْفَتْحِ، أَيْ مَجْمَعُ النَّاسِ، قَالَ ذُو الرِّمَّةِ: بِأَوَّلِ مَا هَاجَتْ لَكَ الشَّوْقُ دِمْنَةً بِأَجْرَعٍ مَحَلَّالٍ مَرْبٌ مُحَلَّلٌ» (٤) وَ الرَّبِّيُّ كَحُبْلَى: الشَّاءُ إِذَا وَلَدَتْ، وَ إِذَا مَاتَ وَلَدُهَا أَيْضاً فَهِيَ رَبِّي، وَ قِيلَ: رَبَابُهَا: مَا بَيْنَهَا وَ بَيْنَ عَشْرِينَ يَوْماً مِنْ وَلَدَتِهَا، وَ قِيلَ: شَهْرَيْنِ وَ قَالَ اللَّحْيَانِيُّ: الرَّبِّيُّ: هِيَ الْحَدِيثَةُ النَّتَاجُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَحْدَثَ وَ قَتَا، وَ قِيلَ: هِيَ الَّتِي يَتَّبِعُهَا وَلَدُهَا، وَ فِي حَدِيثِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «لَا تَأْخُذِ الْأَكُولَةَ وَ لَا الرَّبِّيَّ وَ لَا الْمَاخِضَ» قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هِيَ الَّتِي تُرَبَّى فِي الْبَيْتِ [مِنْ الْغَنَمِ] (٧) لِأَجْلِ اللَّبَنِ، وَ قِيلَ: هِيَ الْقَرِيبَةُ الْعَهْدُ بِالْوِلَادَةِ، وَ فِي الْحَدِيثِ أَيْضاً «مَا بَقِيَ فِي غَنَمِي إِلَّا فَحِلٌّ أَوْ شَاءُ رَبِّي» وَ قِيلَ: الرَّبِّيُّ مِنَ الْمَعْرِ، وَ الرَّعُوثُ مِنَ الضَّانِّ، قَالَ أَبُو زَيْدٍ، وَ قَالَ غَيْرُهُ: مِنَ الْمَعْرِ وَ الضَّانِّ جَمِيعاً، وَ رُبَّمَا جَاءَ فِي الْإِبِلِ أَيْضاً، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: أَنْشَدَنَا مُنْتَجِعُ بْنُ نَبْهَانَ: حَنِينٌ أُمُّ الْبَوِّ فِي رَبَابِهَا وَ الرَّبِّيُّ: الْإِحْسَانُ وَ النَّعْمَةُ نَقْلُهُ الصَّاعِنِيُّ وَ الرَّبِّيُّ: الْحَاجَةُ يُقَالُ: لِي عِنْدَ فَلَانٍ رَبِّي، وَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو: الرَّبِّيُّ:

(١) فِي الْقَامُوسِ: لَعْبَةٌ، وَ فِي نَسْخَةِ ثَانِيَةِ الْقَامُوسِ، كَعْبَةٌ، أَشَارَ إِلَى هَذَا بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ. (٢) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «يَهِيحُ». (٣) فِي اللِّسَانِ: يُقَالُ لَهَا كُلُّهَا. (٤) فِي اللِّسَانِ: الْأَرَبَةُ مِنَ الْجَمَاعَاتِ وَاحِدَتُهَا رَبَّةٌ. (٥) فِي اللِّسَانِ: الرَّبَّةُ. (٦) بِالْأَصْلِ «مَخْلٌ» وَ مَا أَثْبَتَاهُ عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ مَخْلٌ كَذَا بِخَطِّهِ بِالْخَاءِ وَ الَّذِي فِي اللِّسَانِ فِي مَادَّةِ جَرَعَ وَ مَادَّةِ حَلَّ مَحَلَّ بِالْخَاءِ فَرَاغَهُ». (٧) زِيَادَةٌ عَنِ النِّهَايَةِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٠

الرَّابَّةُ وَ الرَّبِّيُّ: الْعُقْدَةُ الْمُحْكَمَةُ يُقَالُ فِي الْمَثَلِ «إِنْ كُنْتَ بِي تَشُدُّ ظَهْرَكَ فَارْخِ مِنْ رَبِّي أَرْكَ» يَقُولُ: إِنْ عَوَّلْتَ عَلَيَّ فَدَعْنِي أَتَعَبُ، وَ اسْتَرْخِ أَنْتَ وَ اسْتَرْخِ جِ أَيْ جَمْعُ الرَّبِّيِّ مِنَ الْمَعْرِ وَ الضَّانِّ رَبَابٌ بِالضَّمِّ وَ هُوَ نَادِرٌ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ وَ غَيْرُهُ تَقُولُ: أَعَزُّ رَبَابٌ، قَالَ سَيَبَوِيهِ: قَالُوا: رَبِّي وَ رَبَابٌ، حَذَفُوا أَلِفَ التَّائِيثِ وَ بَنَوْهُ عَلَى هَذَا الْبَنَاءِ، كَمَا أَلْفُوا الْهَاءَ مِنْ جَفَرَةٍ فَقَالُوا: جَفَارٌ إِلَّا أَنَّهُمْ ضَمُّوا أَوَّلَ هَذَا، كَمَا قَالُوا: ظَنَّرٌ وَ ظَوَارٌ وَ رَحْلٌ وَ رُخَالٌ، وَ الْمَضِيدُ رَبَابٌ كَكِتَابٍ، وَ فِي حَدِيثِ شُرَيْحٍ «إِنَّ الشَّاءَ تُحَلَّبُ فِي رَبَابِهَا» وَ حَكَى اللَّحْيَانِيُّ: غَنَمٌ رَبَابٌ، بِالْكَسْرِ، قَالَ: وَ هِيَ قَلِيلَةٌ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ، وَ أَشَارَ لَهُ شَيْخُنَا، وَ فِي حَدِيثِ الْمُغِيرَةِ «حَمَلُهَا رَبَابٌ» رَبَابُ الْمَرْأَةِ: حَدَثَانُ وَلَدَتِهَا، وَ قِيلَ: هُوَ مَا بَيْنَ أَنْ تَضَعَ إِلَى أَنْ يَأْتِيَ عَلَيْهَا شَهْرَانِ، وَ قِيلَ: عَشْرُونَ يَوْماً، يُرِيدُ أَنَّهَا تَحْمِلُ بَعْدَ أَنْ تَلِدَ بَيْسِيرٍ، وَ ذَلِكَ مَذْمُومٌ فِي النِّسَاءِ، وَ إِنَّمَا يُحْمَدُ أَنْ لَا تَحْمِلَ بَعْدَ الْوَضْعِ حَتَّى يَتِمَّ رِضَاعُ وَلَدِهَا. وَ الْإِرْبَابُ بِالْكَسْرِ: الدُّنُو مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. وَ الرَّبَابُ بِالْفَتْحِ: السَّحَابُ الْأَبْيَضُ وَ قِيلَ: هُوَ السَّحَابُ الْمُتَعَلِّقُ الَّذِي تَرَاهُ كَأَنَّهُ دُونَ السَّحَابِ، قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَ هَذَا الْقَوْلُ هُوَ الْمَعْرُوفُ، وَ قَدْ يَكُونُ أَيْضاً، وَ قَدْ يَكُونُ أَسْوَدَ وَاحِدَتُهُ بَهَاءً وَ مِثْلُهُ فِي الْمُخْتَارِ، وَ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ «أَنَّهُ نَظَرَ فِي اللَّيْلَةِ الَّتِي أُسْرِى بِهِ إِلَى قَصْرِ مِثْلِ الرَّبَابَةِ الْبَيْضَاءِ» قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الرَّبَابَةُ بِالْفَتْحِ: السَّحَابَةُ الَّتِي قَدْ رَكِبَ بَعْضُهَا بَعْضاً وَ جَمَعُهَا: رَبَابٌ، وَ بِهَا سُمِّيَتِ الْمَرْأَةُ الرَّبَابُ قَالَ الشَّاعِرُ: سَقَى دَارَ هِنْدٍ حَيْثُ حَلَّ بِهَا النَّوَى مُسِفُّ الذُّرَى دَانِي الرَّبَابِ ثَخِينٌ وَ فِي حَدِيثِ ابْنِ الزُّبَيْرِ «أَحْدَقَ بِكُمْ رَبَابُهُ» قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: أَحْسَنُ بَيْتٍ قَالَتْهُ الْعَرَبُ فِي وَصْفِ الرَّبَابِ قَوْلُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ، عَلَى مَا ذَكَرَهُ الْأَصْمَعِيُّ فِي نَسَبِهِ الْبَيْتَ إِلَيْهِ، قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَ رَأَيْتُ مَنْ يُنْسِبُهُ لِعُرْوَةَ بْنِ جُلْهَمَةَ (١) الْمِازِنِيِّ: إِذَا اللَّهُ لَمْ يُسَيِّقْ إِلَّا الْكَرَامَ فَاسْتَقَى وَجْهَهُ بَنَى حَتِيلَ أَجَشٍّ مِثْلًا غَزِيرَ السَّحَابِ هَزِيرَ الصَّلَاحِ وَ الْأَزْمِلَ تُكَزِّرُهُ خَضَخَصَاتِ الْجَنُوبِ وَ تُفْرِغُهُ (٢) هَزُهُ السَّمَالِ كَأَنَّ الرَّبَابَ دُوَيْنَ السَّحَابِ نَعَامٌ تَعَلَّقَ بِالْأَرْجُلِ وَ الرَّبَابُ: عَ بِمَكَّةَ بِالْقُرْبِ مِنْ بَثْرِ مَيْمُونٍ، وَ الرَّبَابُ أَيْضاً: جَبَلٌ بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَ فَيْدٍ عَلَى طَرِيقِ كَانَ يُسَلِّكُ قَدِيماً يُذَكِّرُ مَعَهُ جَبَلٌ آخَرُ يُقَالُ لَهُ: حَوْلُهُ، وَ هُمَا عَنِ يَمِينِ الطَّرِيقِ وَ يَسَارِهِ وَ الرَّبَابُ مُحْدَثٌ يَزُودُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَ عَنْ تَمِيمِ بْنِ جَدْبَرٍ، ذَكَرَهُ الْبَخَّارِيُّ، وَ رَبَابٌ عَنْ مَكْحُولٍ الشَّامِيِّ وَ عَنْ أَيُوبَ بْنِ مُوسَى. وَ الرَّبَابُ: أَلَمَهُ لَهَا أَوْتَارٌ يُضْرَبُ بِهَا، وَ مَمْدُودٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ الرَّبَابِيُّ يُضْرَبُ بِهِ الْمَثَلُ فِي مَعْرِفَةِ الْمُوسِقِيِّ بِالرَّبَابِ مَاتَ بِبَغْدَادَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةِ ٦٣٨. وَ الرَّبَابُ وَ أُمُّ الرَّبَابِ مِنْ أَسْمَائِهِنَّ، مِنْهُنَّ الرَّبَابُ بِنْتُ أَمْرِئِ الْقَيْسِ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ أَوْسِ بْنِ جَابِرِ بْنِ كَعْبِ بْنِ عَلِيٍّ (٣) الْكَلْبِيِّ، أُمُّ سَيْكِيَّةَ بِنْتُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَ فِيهَا يَقُولُ سَيِّدُنَا الْحُسَيْنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَعُمْرَكَ إِنِّي لِأُحِبُّ أَرْضاً تَحُلُّ بِهَا سَيْكِيَّةُ وَ الرَّبَابُ أُحِبُّهُمَا وَ أَبْذِلُ بَعْدَ مَالِي وَ لَيْسَ لِلَّائِمِ فِيهِمْ عِتَابٌ وَ قَالَ أَيْضاً: أُحِبُّ لِحَبَّهَا زَيْدًا جَمِيعاً وَ نَتْلُو

كَلَّهَا وَبَنَى الرَّبَابِ وَأَخَوَالًا لَهَا مِنْ آلِ لَامٍ أَحَبَّهُمْ وَطَرَّ بَنِي جَنَابِ

(١) قوله عروء بن جلهمة صوابه زهير بن عروء بن جلهمة المعروف بالسكب، ترجم له في الأغاني. (٢) بالأصل «و تفرعه» و بهامش المطبوعة المصرية: «قوله و تفرعه كذا بخطه و لعله و تفرغه من أفرغت الماء إذا صببته فليحرر» و ما أثبتناه عن اللسان. (٣) في جمهرة ابن حزم: عليم.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١١

و الرَّبَابُ هَذِهِ بِنْتُ أُتَيْفٍ بِنِ حَارِثَةَ بِنِ لَامِ الطَّائِي، وَ هِيَ أُمُّ الْأَخَوَصِ، وَ عَزْوَةٌ بِنِ عَمْرِو بِنِ ثَعْلَبَةَ بِنِ الْحَارِثِ بِنِ حِصْنِ بِنِ ضَمْصَمِ بِنِ عَدِيٍّ بِنِ جَنَابِ بِنِ هُبَلٍ، وَ بِهَا يُعْرَفُونَ، وَ رَبَابُ بِنْتُ ضَلِيعٍ عَنْ عَمِّهَا سَلَمَانَ بِنِ رَيْيَعَةَ، وَ رَبَابُ عَنْ سَهْلٍ بِنِ حُنَيْفٍ، وَ عَنْهَا حَفِيدُهَا عُثْمَانُ بِنِ حَكِيمٍ وَ رَبَابُ ابْنَةُ النُّعْمَانِ أُمُّ الْبَرَاءِ بِنِ مَعْرُورٍ، وَ أَنْشَدَ شَيْخُنَا رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: عَشِيقْتُ وَ لَا أَقُولُ لِمَنْ لَأَنِّي أَخَافُ عَلَيْهِ مِنْ أَلَمِ الْعَذَابِ وَ كُنْتُ أَظُنُّ أَنْ يُشْفَى فُؤَادِي بِرَيْقٍ مِنْ ثَنَائِهِ الْعَذَابِ فَأَشْقَانِي هَوَاهُ وَ مَا شَفَانِي وَ عَذَّبَنِي بِأَنْوَاعِ الْعَذَابِ وَ غَادَرَ أَدْمُعِي مِنْ فَوْقِ خَدِّي تَسِيلٌ لِعَذْرِهِ سَيْلُ الرَّبَابِ وَ مَا ذَنْبِي سِوَى أَنْ هِمْتُ فِيهِ كَمَنْ قَدْ هَامَ قَدْماً فِي الرَّبَابِ بِذِكْرِهِ أَرَى طَرِبِي أَرْتِيحاً وَ مَا طَرِبِي بِرَنَاتِ الرَّبَابِ وَ رَوَضَاتِ بَنِي عُقَيْلٍ يُسَمِّينَ الرَّبَابِ وَ الرَّبَابُ كُفُؤَابٍ ع، وَ هُوَ أَرْضٌ بَيْنَ دِيَارِ بَنِي عَامِرٍ وَ بَلْحَارِثِ بِنِ كَعْبٍ. وَ كَذَا أَبُو الرَّبَابِ الْمُخَدَّثُ الرَّاوي عَنْ مَعْقِلِ بِنِ يَسَارِ الْمُرْنِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ الْحَافِظُ: جَوَزَ عَدِيُّ الْغَنِيُّ أَنْ يَكُونَ هُوَ أَبُو الرَّبَابِ مُطَّرَفُ بْنُ مَالِكٍ الَّذِي يَزْوِي عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، وَ عَنْهُ الْأَمِيرُ أَيْضاً أَبُو الرَّبَابِ، رَوَى عَنْهُ أَبُو سَعِيدٍ مُوسَى الْمَهْدِيُّ. وَ الرَّبَابُ بِالْكَسْرِ: الْعُشُورُ (١) مَجَازاً وَ الرَّبَابُ جَمْعُ رَبَّةٍ (٢) بِالْكَسْرِ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ وَ الرَّبَابُ: الْأَصْحَابُ. وَ الرَّبَابُ: أَحْيَاءُ ضَبَّةٍ وَ هُمْ تَيْمٌ وَعَدِيٌّ وَ عُكْلٌ، وَ قِيلَ: تَيْمٌ وَعَدِيٌّ وَ عُوفٌ وَ ثَوْرٌ وَ أَشِيبٌ، وَ ضَبَّةُ عُمُومٍ، سُمُوا بِذَلِكَ لِتَفَرُّقِهِمْ لِأَنَّ الرَّبَّةَ الْفَرْقَةُ (٣)، وَ لِذَلِكَ إِذَا نَسَبَتْ إِلَى الرَّبَابِ قُلْتُ رَبِّي، فَرَدَّ إِلَى وَاحِدِهِ، وَ هُوَ رَبَّةٌ، لِأَنَّكَ إِذَا نَسَبْتَ الشَّيْءَ إِلَى الْجَمْعِ رَدَدْتَهُ إِلَى الْوَاحِدِ، كَمَا تَقُولُ فِي الْمَسَاجِدِ: مَسْجِدِي إِلَّا أَنْ يَكُونَ (٤) سَمَّيْتُ بِهِ رَجُلًا فَلَا تَرُدُّهُ إِلَى الْوَاحِدِ، كَمَا تَقُولُ فِي أَنْمَارٍ: أَنْمَارِي، وَ فِي كَلَابٍ كِلَابِي، وَ هَذَا قَوْلُ سَيُوبَةَ، وَ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ سُمُّوا رَبَابًا لِتَرَابِهِمْ أَيْ تَعَاهِدِهِمْ وَ تَحَالُفِهِمْ عَلَى تَيْمٍ، وَ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: سُمُّوا بِذَلِكَ لِأَنَّهُمْ أَذْخَلُوا أَيْدِيَهُمْ فِي رُبٍّ وَ تَعَاقدُوا وَ تَحَالَفُوا عَلَيْهِ، وَ قَالَ ثَعْلَبُ: سُمُّوا رَبَابًا بِكَسْرِ الرَّاءِ لِأَنَّهُمْ تَرَبَّوْا أَيْ تَجَمَّعُوا رَبَّةً رَبَّةً، وَ هُمْ خَمْسُ قَبَائِلَ تَجَمَّعُوا فَصَارُوا يَدًا وَاحِدَةً، ضَبَّةٌ وَ ثَوْرٌ وَ عُكْلٌ وَ تَيْمٌ وَ عَدِيٌّ (٥)، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَ قِيلَ لِأَنَّهُمْ اجْتَمَعُوا كِرْبَابِ الْقِدَاحِ، وَ الْوَاحِدَةُ رَبَايَةُ، قَالَهُ الْبَلَاذُرِيُّ. وَ الرَّبَبُ مُحَرَّكَةً: الْمَاءُ الْكَثِيرُ الْمُجْتَمِعُ، وَ قِيلَ: الْعَيْذُبُ، قَالَ الرَّاجِزُ: وَ الْبَرَّةُ السَّمَرَاءُ وَ الْمَاءُ الرَّبَبُ (٦) وَ هُوَ أَيْضاً مَا رَبَّيَهُ الطَّيْنُ، عَنْ ثَعْلَبٍ وَ أَنْشَدَ: فِي رَبَبِ الطَّيْنِ وَ مَاءٍ حَائِرٍ وَ أَخَذَهُ أَيْ الشَّيْءَ بِرُبَانِهِ بِالضَّمِّ، وَ يُفْتَحُ: أَيْ أَوَّلُهُ وَ فِي بَعْضِ النُّسخِ بِأَوَّلِهِ أَوْ جَمِيعِهِ وَ لَمْ يَتْرُكْ مِنْهُ شَيْئاً، وَ يُقَالُ: أَفْعَلْ ذَلِكَ الْأَمْرَ بِرُبَانِهِ أَيْ بِحَدَثَانِهِ وَ طَرَائِهِ (٧) وَ جِدَّتِي مِنْهُ قِيلَ: شَاءَ رَبِّي، وَ رُبَانُ الشَّبَابِ: أَوَّلُهُ، قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ: وَ إِنَّمَا الْعَيْشُ بِرُبَانِهِ وَ أَنْتَ مِنْ أَفْنَانِهِ مُعْتَصِرٌ

(١) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله العشور أي الجماعات المركب كل جماعة منها من عشرة آلاف التي هي معنى الربة فعلى هذا يكون قول المصنف و جمع ربة عطف تفسير للعشور كما في الأوقيانوس» و أنشد ابن بري بيت أبي ذؤيب: توصل بالركبان حيناً و تؤلف ال جوار و تغشيتها الأمان ربابها (٢) القاموس: رَبَّةٌ. (٣) في جمهرة ابن حزم: سموا بالرباب لأنهم تحالفوا مع بني عمهم ضبة على بني عمهم تميم بن مر فغمسوا أيديهم في رُبٍّ، ثم خرجت عنهم ضبة. (٤) اللسان: تكون. (٥) في جمهرة ابن حزم: تيم و عدى و عوف و ثور و أشيب، و انظر الحاشية قبل السابقة. (٦) اللسان: و البرة.. و الماء بالنصب. (٧) اللسان: وطراؤه.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٢

و قول الشاعر: خَلِيلُ خَوْدٍ غَرَّهَا شَبَابُهُ أَعْجَبَهَا إِذْ كَثُرَتْ رَبَابُهُ عَنْ أَبِي عَمْرِو: الرَّبِّي: أَوَّلُ الشَّبَابِ، يُقَالُ أَتَيْتُهُ فِي رُبِّي شَبَابِهِ وَ رَبَانُ شَبَابِهِ، وَ رَبَابُ شَبَابِهِ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الرَّبَانُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ: حَدَثَانُهُ. وَ فِي الصَّحَاحِ: رَبٌّ وَ رَبَّتْ * وَ رَبَّمَا وَ رَبَّتَمَا بِضَمِّهِنَّ مُشَدَّدَاتٍ وَ مُخَفَّفَاتٍ وَ يَفْتَحُهُنَّ كَذَلِكَ، وَ رَبٌّ بِضَمِّتَيْنِ مُخَفَّفَةٌ، وَ رَبٌّ كَمُذَّ (١) قَالَ شَيْخُنَا: حَاصِلُ مَا ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ أَرْبَعُ عَشْرَةَ لُغَةً، وَ هُوَ قُصُورٌ ظَاهِرٌ، فَقَدْ

قال شيخ الإسلام زكريّا الأنصاريّ قدس سرّه في شرح المنفرد الكبير له ما نصّه: في رُبّ سَبْعُونَ لَعَةً ضَمُّ الراء وفتحها مع تشديد الباء وتخفيفها مفتوحة في الضمّ والفتح، ومضمومة في الضمّ، كُلُّ مِنَ السَّتَةِ مع تاء التانيث ساكنة أو مفتوحة أو مضمومة أو مع ما، أو معهما بأحوال التاء، أو مجردة منهما، فذلك ثمانٍ وأربعون، وضمتها وفتحها مع إسكان الباء، كُلُّ منهما مع التاء مفتوحة أو مضمومة، أو مع ما، أو معهما بحالتي التاء، أو مجردة، فذلك اثنتا عشرة، وربت، بضم الراء وفتحها مع إسكان الباء أو فتحها أو ضمتها، مُحَفَفَةٌ أو مُشَدَّدَةٌ في الأخيرتين، فذلك عشرة، حَزَفٌ خَافِضٌ على الصواب، وهو المختار عند الجمهور خلافاً للكوفيّين والأخفش ومن وافقهم لا يقع إلّا على نكرة وقال ابن جني: أدخلوا رُبّ على المضمر وهو على نهائية الاختصاص وجاز دخولها على المعرفة في هذا الموضع لمضارعتها النكرة بأنّها أضمرت على غير تقدّم ذكر، ومن أجل ذلك احتاجت إلى تفسير «٢»، وحكى الكوفيون مطابقة الضمير للتّمييز: رَبُّهُ رَجُلًا قَدْ رَأَيْتَ، وَرُبُّهُمَا رَجُلَيْنِ، وَرُبُّهُم رِجَالًا، وَرُبُّهُن نِسَاءً، فَمَنْ وَحَدَّ قَالَ: إِنَّهُ كِنَايَةٌ عَنْ مَجْهُولٍ، وَمَنْ لَمْ يُوحَدْ، قَالَ: إِنَّهُ رَدُّ كَلَامٍ، كَأَنَّهُ قِيلَ لَهُ: مَا لَكَ جَوَارٍ، قَالَ «٣»: رَبُّهُنَّ جَوَارٍ قَدْ مَلَكْتُ، وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَم: الْعَرَبُ تَزِيدُ فِي رُبِّ هَاءٍ، وَتَجْعَلُ الْهَاءَ اسْمًا مَجْهُولًا لَا يُعْرَفُ، وَيَبْطُلُ مَعَهَا عَمَلُ رُبِّ فَلَا تَخْفُضُ «٤» بِهَا مَا بَعْدَ الْهَاءِ، وَإِذَا فُرِّقَتْ بَيْنَ كَمِ التّي تَعْمَلُ عَمَلُ رُبِّ بِشَيْءٍ بَطُلَ عَنْهَا عَمَلُهَا. وَأَنشَد: كَأَنَّ رَأَيْتَ وَهَيَا صَدَعَ أَعْظَمِهِ وَرَبِّهِ عَطِبًا أَنْقَذَتْ مِ الْعَطَبِ «٥» نَصَبَ عَطِبًا مِنْ أَجْلِ الْهَاءِ الْمَجْهُولَةِ وَقَوْلُهُ: رَبُّهُ رَجُلًا، وَرُبُّهَا امْرَأَةٌ أَضْمَرَتْ فِيهَا الْعَرَبُ عَلَى غَيْرِ تَقْدِيمِ ذِكْرِ. [ثم] «٦» أَلَزَمَتْهُ التَّفْسِيرَ وَلَمْ تَدْعُ أَنْ تَوْضَحَ مَا أَوْقَعَتْ بِهِ الْإِلْتِبَاسَ، فَفَسَرَهُ «٧» بِذِكْرِ النُّوعِ الَّذِي هُوَ قَوْلُهُمْ: رَجُلًا وَامْرَأَةً، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ، أَوْ اسْمٌ وَهُوَ مَذْهَبُ الْكُوفِيِّينَ وَالْأَخْفَشِ فِي أَحَدِ قَوْلَيْهِ، وَوَأَفْقَهُمْ جَمَاعَةً، قَالَ شَيْخُنَا: وَهُوَ قَوْلُ مُرْدُودٍ تَعَرَّضَ لِإِبْطَالِهِ ابْنُ مَالِكٍ فِي التَّسْهِيلِ وَشَرْحِهِ، وَأَبْطَلَهُ الشَّيْخُ أَبُو حَيَّانَ فِي الشَّرْحِ، وَابْنُ هَشَامٍ فِي الْمُعْنَى وَغَيْرُهُمْ وَقِيلَ: كَلِمَةٌ تَقْلِيلٌ دَائِمًا، خِلَافًا لِلْبَعْضِ، أَوْ فِي أَكْثَرِ الْأَوْقَاتِ، خِلَافًا لِقَوْمٍ أَوْ تَكْثِيرٌ دَائِمًا، قَالَ ابْنُ دُرُسْتَوَيْهِ، أَوْ لَهْمَا، فِي التَّهْذِيبِ: قَالَ النُّحَوِيُّونَ رُبٌّ مِنْ حُرُوفِ الْمَعَانِي، وَالْفَرْقُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ كَمٍ أَنَّ رُبًّا لِلتَّقْلِيلِ وَكَمٌ وَضَعَتْ لِلتَّكْثِيرِ إِذَا لَمْ يُرَدَّ بِهَا الْإِسْتِفْهَامُ، وَكِلَاهُمَا يَقَعُ عَلَى التَّكْرَارِ فَيُخَفِّضُهَا، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: مِنَ الْخَطَا قول العامة: رَبُّمَا رَأَيْتُهُ كَثِيرًا، وَرُبُّمَا إِنَّمَا وَضَعْتُ لِلتَّقْلِيلِ، وَقَالَ غَيْرُهُ: رُبٌّ وَرَبٌّ وَرَبَّةٌ كَلِمَةٌ تَقْلِيلٌ يُجَرُّ بِهَا «٨» فَيَقَالُ: رُبٌّ رَجُلٍ قَائِمٌ [وَرَبٌّ رَجُلٍ] وَتَدْخُلُ عَلَيْهَا «٩» التَّاءُ فَيَقَالُ: رَبَّتْ رَجُلٌ وَرَبَّتْ رَجُلٍ وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَتَدْخُلُ عَلَيْهِ مَا لِيُمْكِنُ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِالْفِعْلِ بَعْدَهُ فَيَقَالُ: رَبُّمَا، وَفِي

(١٠) (*) بالقاموس: وَرَبَّةٌ. (١) بهامش القاموس: «بدله في نسخة المؤلف هكذا: وَرَبٌّ وَرَبَّةٌ وَرَبَّتْ وَيُخَفَّفُ الْكُلُّ وَرُبٌّ وَرُبٌّ كُمْدٌ وَرُبُّمَا وَرَبُّمَا وَرَبَّتَمَا وَرَبَّتَمَا وَيُخَفَّفُ الْكُلُّ حَرْفُ خَافِضٍ»، وَقَوْلُهُ: «وَفِي الصَّحَاحِ» فَالْعَبَارَةُ فِي الصَّحَاحِ وَرَبُّ حَرْفُ خَافِضٌ لَا يَقَعُ إِلَّا عَلَى نَكْرَةٍ، يَشْدَدُ وَيُخَفِّفُ وَقَدْ تَدْخُلُ عَلَيْهِ التَّاءُ فَيَقَالُ رَبَّتْ وَتَدْخُلُ عَلَيْهِ مَا ... وَقَدْ تَدْخُلُ عَلَيْهِ الْهَاءُ فَيَقَالُ رَبَّةٌ. (٢) فِي اللِّسَانِ: احْتِاجَتْ إِلَى التَّفْسِيرِ بِالنَّكْرَةِ الْمَنْصُوبَةِ نَحْوَ رَجُلًا وَامْرَأَةً، وَلَوْ كَانَ هَذَا الْمَضْمَرُ كَسَائِرِ الْمَضْمَرَاتِ لَمَا احْتِاجَتْ إِلَى تَفْسِيرِهِ. (٣) اللِّسَانُ: فَقَالَ (٤) اللِّسَانُ: يُخَفِّضُ. (٥) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله م العطب أي من العطب فحذف النون تخفيفاً وينشد في كتب النحو: وَرَبَّهُ عَطِبًا أَنْقَذَتْ مِنْ عَطْبِهِ.» (٦) زِيَادَةُ عَنِ اللِّسَانِ. (٧) اللِّسَانُ: فَفَسَّرُوهُ. (٨) عَنِ اللِّسَانِ، وَبِالْأَصْلِ «وَيُخْبِرُ بِهَا». (٩) اللِّسَانُ: عَلَيْهِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٣

التزليل العزيز رَبُّمَا يَوْدُ الَّذِينَ كَفَرُوا «١» وبعضهم يقول: رَبِّمَا بِالْفَتْحِ وَكَذَلِكَ رَبَّتَمَا وَرَبَّتَمَا وَرَبِّمَا «٢» وربما والتقليل في ذلك «٢» أكثر في كلامهم، وَلِذَلِكَ إِذَا حَقَّرَ «٣» سَيَّوِيَهُ رَبٌّ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى رَبُّمَا يَوْدُ رَدَّهُ إِلَى الْأَصْلِ، فَقَالَ: رَبِّيَّبْ، قَالَ اللَّحْيَانِي، قَرَأَ الْكَسَائِيُّ وَأَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَسَنُ رَبُّمَا يَوْدُ بِالتَّثْقِيلِ، وَقَرَأَ عَاصِمٌ وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ وَزُرُّ بْنُ حُبَيْشٍ رَبُّمَا يَوْدُ بِالتَّخْفِيفِ، قَالَ الرَّجَاجُ: مَنْ قَالَ إِنَّ رَبًّا يُغْنِي بِهَا التَّكْثِيرُ، فَهُوَ ضِدُّ مَا تَعْرِفُهُ الْعَرَبُ، فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: فَلَمْ جَازَتْ رَبٌّ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] رَبُّمَا يَوْدُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَرَبٌّ لِلتَّقْلِيلِ، فَالْجَوَابُ فِي هَذَا أَنَّ الْعَرَبَ خَوِطِبَتْ بِمَا تَعَلَّمَهُ فِي التَّهْدِيدِ، وَالرَّجُلُ يَتَهَدَّدُ «٤» الرَّجُلُ فَيَقُولُ: سَيَتَنَدَّمُ عَلَيَّ فِعْلِكَ، وَهُوَ لَا يَشْكُ فِي أَنَّهُ يَتَنَدَّمُ، وَيَقُولُ: رَبُّمَا نَدِمَ الْإِنْسَانُ مِنْ مِثْلِ مَا صَيَّغَتْ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ الْإِنْسَانَ يَنْدَمُ كَثِيرًا، قَالَ الْأَرْهَرِيُّ: وَالْفَرْقُ بَيْنَ رَبُّمَا وَرَبٌّ أَنَّ

رُبَّ لَا يَلِيهِ غَيْرُ الْأَسْمِ، وَ أَمَّا رُبَّمَا فَإِنَّهُ زِيدَتْ مَا مَعَ رُبِّ لِيَلِيَهَا الْفِعْلُ، تَقُولُ رُبَّ رَجُلٍ جَاءَنِي وَ رُبَّمَا جَاءَنِي زَيْدٌ، وَ رُبَّ يَوْمٍ بَكَرْتُ فِيهِ، وَ رُبَّ خَمْرَةٍ شَرِبْتُهَا، وَ تَقُولُ: رُبَّمَا حَيَّاءُنِي فَلَانٌ وَ رُبَّمَا خَصَّ رَنِي زَيْدٌ، وَ أَكْثَرُ مَا يَلِيهِ الْمَاضِي، وَ لَا يَلِيهِ مِنَ الْغَابِرِ إِلَّا مَا كَانَ مُسْتَقْبَلًا، كَقَوْلِهِ [تعالى] رُبَّمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَ وَعِيدُ «٥» اللَّهُ حَقٌّ، كَأَنَّهُ قَدْ كَانَ، فَهُوَ بِمَعْنَى مَا مَضَى، وَ إِنْ كَانَ لَفْظُهُ مُسْتَقْبَلًا، وَ قَدْ تَلَى رُبَّمَا الْأَسْمَاءَ وَ كَذَلِكَ رُبَّمَا وَ قَالَ الْكَسَائِيُّ: يَلْزَمُ «٦» مَنْ خَفَّفَ فَأَلْقَى أَحَدَ الْبَاءَيْنِ أَنْ يَقُولَ: رُبَّ رَجُلٍ، فَيُخْرِجُهُ مُخْرِجَ الْأَدَوَاتِ، كَمَا تَقُولُ: لَمْ صَنَعْتُ؟ وَ لَمْ صَنَعْتَ؟ «٧» وَ قَالَ: أَظْنَهُمْ إِنَّمَا امْتَنَعُوا مِنْ جَزْمِ الْبَاءِ لِكَثْرَةِ دُخُولِ التَّاءِ فِيهَا فِي قَوْلِهِمْ: رُبَّتْ رَجُلٍ وَ رُبَّتْ رَجُلٍ، يَرِيدُ الْكَسَائِيُّ: أَنْ تَاءُ التَّائِيثِ لَا يَكُونُ مَا قَبْلَهَا إِلَّا مَفْتُوحًا أَوْ فِي نِيَّةِ الْفَتْحِ، فَلَمَّا كَانَتْ تَاءُ التَّائِيثِ تَدْخُلُهَا كَثِيرًا امْتَنَعُوا مِنْ إِسْكَانِ مَا قَبْلَ هَاءِ التَّائِيثِ فَأَثَرُوا «٨» النَّصْبَ، يَعْنِي بِالنَّصْبِ الْفَتْحُ، قَالَ اللَّحْيَانِيُّ: وَ قَالَ لِي الْكَسَائِيُّ: إِنْ سَمِعْتَ بِالْجَزْمِ يَوْمًا فَقَدْ أَخْبَرْتُكَ، يُرِيدُ: إِنْ سَمِعْتَ أَحَدًا يَقُولُ: رُبَّ رَجُلٍ فَلَمَّا تُنْكِرُهُ، فَإِنَّهُ وَجْهُ الْقِيَاسِ، قَالَ اللَّحْيَانِيُّ: وَ لَمْ يَقْرَأْ أَحَدٌ رُبَّمَا، بِالْفَتْحِ، وَ لَا رُبَّمَا، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ أَوْ فِي مَوْضِعِ الْمُبَاهَاةِ وَ الْافْتِخَارِ دُونَ غَيْرِهِ لِلتَّكْثِيرِ، كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ جَمَاعَةٌ مِنَ النُّحَوِيِّينَ أَوْ لَمْ تَوْضَعْ لِقَلِيلٍ وَ لَا- تَكْثِيرٍ بَلْ يُسَيِّفَانِ مِنْ سِيَاقِ الْكَلَامِ خِلَافًا لِلْبَعْضِ وَ قَدْ حَرَّرَهُ الْبُذُرُ الدَّمَامِينِيُّ فِي التُّحْفَةِ، كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ شَيْخُنَا، وَ قَالَ ابْنُ السَّرَاجِ: النُّحَوِيُّونَ كَالْمُجْمَعِينَ عَلَى أَنَّ رُبَّ جَوَابٌ. وَ اسْمُ جَمَادَى الْأُولَى عِنْدَ الْعَرَبِ رُبِّي وَ رُبُّ، وَ اسْمُ جَمَادَى الْآخِرَةِ رُبِّي وَ رُبُّهُ عَنْ كُرَاعٍ وَ اسْمُ ذِي الْقَعْدَةِ رُبُّهُ، بِضَمِّهِ «٩» وَ إِنَّمَا كَانُوا يَسْمُونَهَا بِذَلِكَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَ ضَبَطَهُ أَبُو عَمَرَ الزَّاهِدُ بِالنُّونِ، وَ قَالَ هُوَ اسْمُ لُجَمَادَى الْآخِرَةِ وَ خَطَّاهُ ابْنُ الْأَثَرِيِّ وَ أَبُو الطَّيِّبِ وَ أَبُو الْقَاسِمِ الرَّجَاجِيُّ، كَمَا سَيَأْتِي فِي ر. ن. وَ الرَّائِيَّةُ: امْرَأَةُ الْأَبِ، وَ فِي حَدِيثٍ مُجَاهِدٍ «كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَتَرَوَّجَ الرَّجُلُ امْرَأَةً رَابَّةً» يَعْنِي امْرَأَةً زَوْجِ أُمِّهِ لِأَنَّهُ كَانَ يُرَبِّيهِ «١٠»، وَ قَدْ تَقَدَّمَ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ مِنَ الْكَلَامِ. وَ الرُّبُّ بِالضَّمِّ: هُوَ مَا يُطْبَخُ مِنَ التَّمْرِ «١١»، وَ الرُّبُّ: الطَّلَاءُ الْحَاثِرُ، وَ قِيلَ هُوَ دِبْسٌ، أَيْ سِلَافُهُ خُثَارُهُ كُلُّ تَمْرَةٍ بَعْدَ اغْتِصَارِهَا وَ الطَّبْخِ وَ الْجَمْعُ: الرُّبُوبُ وَ الرِّبَابُ، وَ مِنْهُ: سِقَاءٌ مَرْبُوبٌ إِذَا رَبَّتْهُ أَيْ جَعَلَتْ فِيهِ الرُّبَّ وَ أَصْلَحَتْهُ بِهِ، وَ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: ثَقُلَ السَّمْنُ وَ الرِّبْتُ، الْأَسْوَدُ، وَ أَنْشَدَ: كَشَائِطُ الرُّبِّ عَلَيْهِ الْأَشْكَالِ وَ فِي صَفْهِ ابْنِ عَبَّاسٍ «كَأَنَّ عَلَى صِلَعَتِهِ الرُّبَّ مِنْ مَسِيكِ أَوْ عَثْبَرٍ. إِذَا وَصَفَ الْإِنْسَانُ بِحُسْنِ الْخُلُقِ قِيلَ هُوَ السَّمْنُ لَا يَخْمُ. وَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ قَتَانٍ الرُّبِّيُّ: مُحَدَّثٌ «١٢»

(١) سورة الحجر الآية ٣. (٢) العبارة في اللسان: وَ رُبَّمَا وَ رُبَّتَمَا وَ التثْقِيلُ فِي كُلِّ ذَلِكَ. (٣) اللسان: صَغُرَ. (٤) عن اللسان، وَ بِالْأَصْلِ «يَهْدَدُ». (٥) ضبط المطبوعة الكويتية: «وَ وَعْدٌ» تصحيف. (٦) ضبط المطبوعة الكويتية: «يَلْزَمُ» تصحيف. (٧) بعدها في اللسان: وَ بِأَيْمٍ جَثَتْ؟ وَ بِأَيْمٍ جَثَتْ؟ وَ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ. (٨) اللسان: وَ آثَرُوا. (٩) في نسخة ثانية من القاموس: وَ ذُو الْقَعْدَةِ: رُبُّهُ بِضَمِّتَيْنِ. (١٠) فِي الْمَقَائِيسِ، الرَّابُّ الَّذِي يَقُومُ عَلَى أَمْرِ الرِّيبِ، وَ رِيبُ الرَّجُلِ ابْنُ امْرَأَتِهِ. (١١) اللسان: التمر. (١٢) في إحدى نسخ القاموس: نَسَبُهُ إِلَى الرُّبِّ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٤

بَغْدَادِيٌّ مُكْتَبَرٌ صَادِقٌ سَمِعَ الْأَرْمَوِيَّ، وَ مَاتَ بَعْدَ ابْنِ مُلَاعِبٍ كَأَنَّهُ نَسَبَهُ إِلَى الرُّبِّ وَ فِي نَسْخَةٍ: إِلَى بَيْعِهِ. وَ الْمُرَبِّيَّاتُ الْأَنْبِجَاتُ أَيْ الْمَعْمُولَاتُ بِالرُّبِّ كَالْمَعْسَلِ الْمَعْمُولِ بِالْعَسَلِ، وَ كَذَلِكَ: الْمُرَبِّيَّاتُ إِلَّا أَنَّهَا مِنَ التَّرْبِيَةِ، يَقَالُ زَنْجِيلٌ مُرَبِّيٌّ وَ مُرَبَّبٌ. وَ الرُّبَّانُ بِالضَّمِّ مِنَ الْكُوكَبِ: مُعْظَمُهُ، وَ رِئِيسُ الْمَلَّاحِينَ فِي الْبَحْرِ: كَالرُّبَّانِيِّ بِالضَّمِّ مَنْسُوبًا، عَنْ شَمِرٍ، وَ أَنْشَدَ لِلْعَجَّاجِ: صَعْلٌ مِنَ السَّامِ وَ رُبَّانِيٌّ وَ قَالُوا: ذَرَهُ بُرْبَانٍ وَ الرُّبَّانُ رُكْنٌ ضَخْمٌ مِنْ أَرْكَانِ أَجْدَا لَطِيئٍ «١»، نَقَلَهُ الصَّاعِغَانِيُّ. وَ الرُّبَّانُ كَرَمَانٍ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ وَ الرُّبَّانُ مِثْلُ شَدَادٍ «٢» عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ: الْجَمَاعَةُ. وَ كَشَدَادٌ: أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى الْفَقِيه «٣» أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْمَضِرِيِّ بْنُ الرُّبَّابِ مَاتَ بَعْدَ الثَّلَاثَمَاءِ، وَ أَبُو الْحَسَنِ هَكَذَا فِي النُّسخِ، وَ الصَّوَابُ: أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَعْقُوبَ الصَّيْرَفِيِّ بْنِ الرُّبَّابِ رَاوِي مَسَائِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ عَنْ ابْنِ ثَابِتٍ الصَّيْرَفِيِّ. وَ الرُّبَّانِيَّةُ: مَاءٌ بِالْيَمَامَةِ نَقَلَهُ الصَّاعِغَانِيُّ، وَ قَيْدُهُ بِالضَّمِّ. وَ ارْتُبْتُ الْعِنَبُ إِذَا طُبِخَ حَتَّى يَكُونَ رُبًّا يُؤْتَدَّمُ بِهِ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ. وَ الْمَرْأَةُ تَرْتُبُ الشَّعْرَ، قَالَ الْأَعْمَشِيُّ: حُرَّةٌ طَفَلُهُ الْأَنَامِلُ تَرْتُبُ سِخَامًا تَكْفُهُ بِخِلَالٍ وَ هُوَ مِنَ الْإِصْلَاحِ وَ الْجَمْعِ. وَ الْمُرْتَبُ: الْمُنْعَمُ وَ صَاحِبُ النَّعْمَةِ، وَ: الْمُنْعَمُ عَلَيْهِ أَيْضًا، وَ بِكُلَيْهِمَا فُسْرٌ رَجَزُ رُوبَةٍ: وَ رَغَبْتِي فِي وَصِيلِكُمْ وَ حَطْبِي فِي حَبْلِكُمْ لَا أَتْلِي وَ رَغَبِي إِلَيْكَ فَارُبُّ نِعْمَةٍ الْمُرْتَبُ وَ

الرَّبِّي بالكسر واحد الرَّبَّيين، وهُم الأُلوف من الناس قاله الفراء، وقال أبو العباس أحمد بن يحيى: قال الأخفش: الرَّبِّيُّون منسوبون إلى الربِّ، قال أبو العباس: يَتَّبَعِي أَنْ تُفْتَحَ الرَّاءُ عَلَى قَوْلِهِ، قال: وهو على قول الفراء من الرِّبَّةِ وَهِيَ الْجَمَاعَةُ، وقال الزجاج رُبِّيُّونَ بِكَسْرِ الرَّاءِ وَضَمِّهَا، وَهُمْ الْجَمَاعَةُ الْكَثِيرَةُ، وَقِيلَ: الرَّبِّيُّونَ: الْعُلَمَاءُ الْأَتَقِيَاءُ الصُّبْرُ، وَكَلَّا الْقَوْلِينَ حَسَنٌ جَمِيلٌ، وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ: الرَّبَّائِيُّونَ: الْأُلُوفُ، وَالرَّبَّائِيُّونَ: الْعُلَمَاءُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ، وَقَرَأَ الْحَسَنُ رُبِّيُّونَ، بِضَمِّ الرَّاءِ، وَقَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ رُبِّيُّونَ بِفَتْحِ الرَّاءِ، كَذَا فِي اللِّسَانِ. قُلْتُ: وَنَقَلَهُ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ أَيْضاً وَقَالَ: وَ عَلَى قِرَاءَةِ الْحَسَنِ نُسَبُوا إِلَى الرِّبَّةِ، وَ الرُّبَّةُ: عَشْرَةُ آلَافٍ. وَالرَّبْرُبُ: الْقَطِيعُ مِنْ بَقَرِ الْوَحْشِ وَقِيلَ: مِنَ الظُّبْيَاءِ، وَ لَا وَاحِدَ لَهُ، قَالَ: بِأَحْسَنَ مِنْ لَيْلَى وَ لَا أُمُّ شَادِنٍ غَضِيضَةً طَرَفٍ رُغْتَهَا وَسَطُ رَبْرُبٍ «٤» وَقَالَ كُرَاعُ: الرَّبْرُبُ: جَمَاعَةُ الْبَقَرِ مَا كَانَ دُونَ الْعَشْرَةِ. وَ الْأَرَبَةُ: أَهْلُ الْمِثَاقِ وَالْعَهْدِ، قَالَ أَبُو ذُؤَيْبٍ: كَانَتْ أَرْبَتُهُمْ بِهِزْ وَ غَرَّهُمْ عَقْمُ الْجَوَارِ وَ كَانُوا مَعَشَرًا عُذْرًا قَالَ ابْنُ بَرٍّ: يَكُونُ التَّقْدِيرُ ذَوَى أَرْبَتِهِمْ «٥»، وَ بِهِزْ: حَتَّى مِنْ سَلِيمٍ: * وَ مِمَّا بَقِيَ عَلَيْهِ: الْحُوَيْرِثُ بْنُ الرَّيَّابِ كَسَبَابٍ، عَنْ عُمَرَ، وَ إِدْرِيسُ بْنُ سَلْمَانَ بْنِ أَبِي الرَّبَابِ شَيْخٌ لَابِنِ جَوْصَا. وَ رَبَّانٌ كَكَتَّانٍ لَقَبُ الْحَافِي بْنِ قُصَاعَةَ.

(١) وَ هُوَ رُبَّانُ الشَّبَابِ (كَمَا فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ) ثُمَّ ذَكَرَهُ فِي رِيَانٍ قَالَ: وَ هُوَ جَبَلٌ فِي دِيَارِ طَبِيعِ (٢) فِي نَسْخَةٍ ثَانِيَةٍ مِنَ الْقَامُوسِ: وَ كَكَتَّانِ اسْمُ جَمَاعَةٍ. (٣) فِي نَسْخَةٍ ثَانِيَةٍ مِنَ الْقَامُوسِ: وَ كَشْدَادُ ابْنِ الْفَقِيهِ. (٤) فِي الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ «رَعْنَهَا» وَ مَا أَثْبَتَاهُ يُوَافِقُ اللِّسَانَ. (٥) اللِّسَانُ، وَ بِهَامِشِهِ هُنَا: «قَوْلُهُ: التَّقْدِيرُ ذَوَى الْخِ أَيْ دَاعٍ لِهَذَا التَّقْدِيرِ مَعَ صَحَّةِ الْحَمَلِ بِدُونِهِ».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٥

وَ رَبَّانٌ أَيْضاً هُوَ عَلَافٌ وَ إِلَيْهِ تُنْسَبُ الرَّحَالُ الْعِلَافِيَّةُ، وَ كَذَلِكَ رَبَّانٌ بْنُ حَاضِرٍ بْنِ عَامِرٍ، وَ سَيَأْتِي فِي رَبِّنَا.

[رتب]: ج ٢، ص: ١٥

رَتَبَ الشَّيْءُ يُرَتَّبُ رُتُوبًا: ثَبَتَ وَ دَامَ وَ لَمْ يَتَحَرَّكْ، كَثَرَتْ، وَ عَيْشَ رَاتِبٌ: ثَابِتٌ دَائِمٌ، وَ أَمْرٌ رَاتِبٌ أَيْ دَارٌ ثَابِتٌ، قَالَ ابْنُ جَنِّي: يَقَالُ: مَا زِلْتُ عَلَى هَذَا رَاتِبًا وَ رَاتِمًا أَيْ مُقِيمًا، قَالَ: فَالظَّاهِرُ مِنْ أَمْرِ هَذِهِ الْمِيمِ أَنْ تَكُونَ بَدَلًا مِنَ الْبَاءِ، لِأَنَّهُ لَمْ يُشْمَعْ فِي هَذَا الْمَحَلِّ «١»: رَتَمَ مِثْلَ رَتَبَ، قَالَ: وَ يَحْتَمَلُ «٢» الْمِيمُ عِنْدِي فِي هَذَا أَنْ يَكُونَ «٢» أَضِلًّا غَيْرَ بَدَلٍ مِنَ الرِّيمَةِ، وَ سَيَأْتِي ذِكْرُهَا وَ رَتَّبْتُه أَنَا تَرْتِيبًا: أَثْبَتُهُ. وَ التَّرْتَبُ كَقُفْنَدٍ وَ جُنْدٍ: الشَّيْءُ الْمُقِيمُ الثَّابِتُ وَ أَمْرٌ تَرْتَبُ عَلَى تَفْعَلٍ بِضَمِّ النَّاءِ وَ فَتْحِ الْعَيْنِ أَيْ ثَابِتٌ، قَالَ زِيَادَةُ بْنُ زَيْدٍ الْعُدْرِيُّ، وَ هُوَ ابْنُ أُخْتِ هُدَيْيَةَ: مَلَكْنَا وَ لَمْ نَمْلِكْ وَ قُدْنَا وَ لَمْ نُقَدْ وَ كَانَ لَنَا حَقًّا عَلَى النَّاسِ تَرْتَبًا قَالَ الصَّرْفِيُّونَ: تَاءُ تَرْتَبِ الْأَوَّلَى زَائِدَةٌ، لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْأَصُولِ مِثْلُ جُغْفَرٍ، وَ الْإِشْتِقَاقُ يَشْهَدُ بِهِ، لِأَنَّهُ مِنَ الشَّيْءِ الرَّاتِبِ. وَ التَّرْتَبُ كَجُنْدٍ: الْأَيْدِ، وَ الْعَبْدُ السُّوءُ «٣» يَتَوَارَثُ ثَلَاثَةً، لِثَبَاتِهِ فِي الرُّقِّ وَ إِقَامَتِهِ فِيهِ. وَ التَّرْتَبُ: التَّرَاتِبُ «٤» لِثَبَاتِهِ وَ طَوْلِ بَقَائِهِ، الْأَخِيرَتَانِ عَنْ ثَعْلَبٍ وَ يُضَمُّ أَيْ النَّاءُ الثَّانِيَةُ، كَذَا ضَبَطَهُ فِي اللِّسَانِ فِي مَعْنَى الْأَوَّلَى مِنَ الْآخِرَتَيْنِ وَ كَذَا قَوْلُهُمْ جَاءُوا تَرْتَبًا وَ كَذَا قَوْلُ الْعُدْرِيِّ عَلَى الرَّوَايَةِ الْمَشْهُورَةِ فِي الْكُتُبِ: وَ كَانَ لَنَا فَضْلٌ عَلَى النَّاسِ تَرْتَبًا أَيْ جَمِيعًا وَ الصَّحِيحُ فِي الرَّوَايَةِ «حَقًّا عَلَى النَّاسِ» وَ الصَّوَابُ فِي الْإِعْرَابِ «فَضْلًا» «٥». وَ اتَّخَذَ «٦» فَلَانٌ تَرْتَبُهُ كَطَرُطْبَةٍ أَيْ شَبَهَ طَرِيقٍ نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ يَطْوُهُ. وَ الرُّتْبَةُ بِالضَّمِّ، وَ الْمَرْتَبَةُ: الْمَنْزِلَةُ عِنْدَ الْمُلُوكِ وَ نَحْوِهَا، وَ فِي الْحَدِيثِ «مَنْ مَاتَ عَلَى مَرْتَبَةٍ مِنْ هَذِهِ الْمَرَاتِبِ بُعِثَ عَلَيْهَا» الْمَرْتَبَةُ: الْمَنْزِلَةُ الرَّفِيعَةُ أَرَادَ بِهَا الْعَزْوَ وَ الْحَجَّ وَ نَحْوَهُمَا مِنَ الْعِبَادَاتِ الشَّاقَّةِ، وَ هِيَ مَفْعَلَةٌ مِنْ رَتَبَ إِذَا انْتَصَبَ قَائِمًا، وَ الْمَرَاتِبُ: جَمْعُهَا، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: وَ الْمَرْتَبَةُ: الْمَرْقَبَةُ، وَ هِيَ أَعْلَى الْجَبَلِ، وَ قَالَ الْخَلِيلُ: الْمَرَاتِبُ فِي الْجَبَلِ وَ الصَّحَارَى، وَ هِيَ الْأَعْلَامُ الَّتِي تَرْتَبُ فِيهَا الْعُيُونُ وَ الرُّقَبَاءُ وَ فِي حَدِيثٍ حَدِيثُهُ يَوْمَ الدَّارِ «أَمَّا إِنَّهُ سَيَكُونُ لَهَا وَقَفَاتٌ وَ مَرَاتِبٌ فَمَنْ مَاتَ فِي «٧» وَقَفَاتِهَا خَيْرٌ مِمَّنْ مَاتَ فِي مَرَاتِبِهَا» الْمَرَاتِبُ: مَضَائِقُ الْأَوْدِيَةِ فِي حُرُونِهِ، وَ مِنَ الْمَجَازِ: لَهُ مَرْتَبَةٌ عِنْدَ السُّلْطَانِ أَيْ «٨» مَنْزِلُهُ، وَ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْمَرَاتِبِ، وَ هُوَ فِي أَعْلَى الرُّتَبِ. وَ الرَّتَبُ، مُحَرَكَةٌ: الشَّدَّةُ وَ الْإِنْتِصَابُ «٩» وَ * رَتَبَ الرَّجُلُ يُرَتَّبُ رَتْبًا: انْتَصَبَ، وَ فِي حَدِيثٍ لِقَمَانَ بْنِ عَادٍ: «رَتَبَ رُتُوبَ الْكَعْبِ فِي الْمَقَامِ الصَّعْبِ» أَيْ انْتَصَبَ كَمَا يَنْتَصِبُ الْكَعْبُ إِذَا رَمَيْتُهُ، وَ رَتَبَ الْكَعْبُ رُتُوبًا: انْتَصَبَ وَ ثَبَتَ وَ قَدْ أَرْتَبَ الرَّجُلُ إِذَا انْتَصَبَ قَائِمًا، فَهُوَ رَاتِبٌ، عَزَاهُ فِي «التَّهْذِيبِ» لِابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، وَ أَنْشَدَ: وَ إِذَا يَهُبُّ مِنَ الْمَنَامِ رَأَيْتُهُ كَرُتُوبٍ كَعْبِ السَّاقِ لَيْسَ بِزُمْلٍ وَ صِفَهُ بِالشَّهَامَةِ

وَجَدَهُ النَّفْسِ، يَقُولُ: هُوَ أَيْدًا مُسْتَقِظٌ مُنْتَصِبٌ، وَارْتَبَ الْعُلَمَاءُ الْكَعْبَ إِرْتَابًا: أُثْبِتَهُ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الزُّبَيْرِ «كَانَ يُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَأَحْزَارُ الْمَنْجَنِيقِ تَمُرٌ عَلَى أَذْنِهِ وَمَا يَلْتَفِتُ كَأَنَّهُ كَعْبٌ رَاتِبٌ». وَالرَّتَبُ: مَا أَشْرَفَ مِنَ الْأَرْضِ كَالْبُرْزَخِ، يُقَالُ: رَتَبَةٌ وَرَتَبٌ كَدَرَجَةٍ وَدَرَجٍ وَالرَّتَبُ: الصُّخُورُ الْمُتْقَارِبَةُ وَبَعْضُهَا أَرْفَعُ مِنْ بَعْضٍ وَاحِدَتُهَا: رَتَبَةٌ، وَحُكِيَتْ عَنْ يَعْقُوبَ بِضَمٍّ

(١) اللسان: هذا الموضع. (٢) اللسان: وتحتل ... تكون. (٣) في اللسان: الترتب: بضم التاءين العبد السوء وقوله ذكر: الترتب: العبد. (٤) في التكملة الترتب بضم التاءين كالعبد السوء ثم ورد فيها: والترتب بالأبد، والترتب بمعنى الجميع بفتح التاء الثانية فيهما. (٥) بهامش المطبوعة المصرية: «أفاده في التكملة وقال ومعناه كان ما ذكرت من سابق آبائي من قبل فضلًا ترتبًا لنا على غيرنا». (٦) عن القاموس، وبالأصل «وأخذ». (٧) عن النهاية، وبالأصل «على». (٨) في الأساس: ومنزله. (٩) في القاموس: والانصباب. (١٠) (*).
بالقاموس: واو العطف واحدة [وقد].

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٦

الرَّاءِ وَفَتَحِ التَّاءِ وَالرَّتَبُ: عَتَبَ الدَّرَجِ، وَالرَّتَبُ: غَلِظَ الْعَيْشِ وَشَدَّدَتْهُ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ الثَّوْرَ الْوَحْشِيَّ: تَقَيِّظَ الرَّمْلَ حَتَّى هَزَّ خِلْفَتَهُ تَرَوْحُ الْبَرْدِ مَا فِي عَيْشِهِ رَتَبٌ أَيْ تَقَيِّظَ هَذَا الثَّوْرَ الرَّمْلَ «١»، وَخِلْفَتُهُ: الثَّبَاتُ الَّذِي يَكُونُ فِي أَذْبَارِ الْقَيْظِ وَمَا فِي عَيْشِهِ رَتَبٌ أَيْ هُوَ فِي لَيْلٍ مِنَ الْعَيْشِ، وَمَا فِي عَيْشِهِ رَتَبٌ وَلَمَّا عَتَبَ أَيْ لَيْسَ فِيهِ غِلْظٌ وَلَا شِدَّةٌ أَيْ هُوَ أَمْلَسٌ، وَمَا فِي هَذَا الْأَمْرِ رَتَبٌ وَلَا عَتَبَ أَيْ عَنَاءٌ وَشِدَّةٌ «٢»، وَفِي التَّهْذِيبِ: أَيْ هُوَ سَهْلٌ مُسْتَقِيمٌ، وَقَالَ أَبُو مَنْصُورٍ «٣» هُوَ بِمَعْنَى النَّصَبِ وَالتَّعَبِ، وَكَذَلِكَ الْمَرْتَبَةُ، وَكُلُّ مَقَامٍ شَدِيدٍ مَرْتَبَةٌ؛ قَالَ الشَّمَاخُ: وَمَرْتَبُهُ لَا يُسْتَقَالُ بِهَا الرَّدَى تَلَاقَى بِهَا حِلْمِي عَنِ الْجَهْلِ حَاجِزٌ وَالرَّتَبُ: الْفَوْتُ بَيْنَ الْخِنْصِرِ وَالْبِنْصِرِ، عَنْ ابْنِ دَرِيدٍ وَكَذَا لِكَ بَيْنَ الْبِنْصِرِ وَالْوُسْطَى وَقِيلَ: مَا بَيْنَ السَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى، وَقَدْ يُسَكَّنُ وَالْمَعْرُوفُ فِي الْأَوَّلِ: الْبُضْمُ، وَفِي الثَّانِي: الْعَتَبُ، قَالَهُ الصَّاعِقَانِي وَالرَّتَبُ: أَنْ تَجْعَلَ أَرْبَعَ أَصَابِعَكَ مَضْمُومَةً كَالْبُرْزَخِ، نَقَلَهُ اللَّيْثُ. الرُّتَبَاءُ: النَّاقَةُ الْمُنْتَصِبَةُ فِي سَيْرِهَا، عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ. وَارْتَبَ الرَّجُلُ إِرْتَابًا إِذَا سَالَ بَعْدَ غَنًى، حَكَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَيْضًا، كَذَا فِي التَّهْذِيبِ. وَبَابُ الْمَرَاتِبِ بِغَدَادٍ، نُسِبَ إِلَيْهِ الْمُحَدَّثُونَ. وَالرَّتَبُ بِفَتْحٍ فَسُكُونٍ: قَرْيَةٌ قُرْبَ سِجْلَمَاسَةَ.

[رجب] ج ٢، ص: ١٦

رَجَبُ الرَّجُلِ كَفَرَحِ رَجَبًا: فَرَعَ، وَرَجَبٌ رَجَبًا: اسْتَحْيَا، كَرَجَبٌ يَرْجُبُ كَنَصَرَ قَالَ: فَغَيْرُكَ يَسْتَحْيِي وَغَيْرُكَ يَرْجُبُ وَرَجَبٌ فَلَانًا: هَابَهُ وَعَظَّمَهُ، كَرَجَبُهُ يَرْجُبُهُ رَجَبًا وَرُجُوبًا، وَرَجَبُهُ تَرْجِيْبًا، وَتَرْجَبُهُ وَأَرْجَبُهُ فَهُوَ مَرْجُوبٌ وَمَرْجَبٌ وَأَنشَدَ: أَحْمَدُ رُبِّي فَرَقًا وَأَرْجَبُهُ أَيْ أُعْظِمُهُ، وَمِنْهُ سُمِّيَ رَجَبٌ، لِتَعْظِيمِهِمْ إِيَّاهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ عَنِ الْقِتَالِ فِيهِ، وَلَا يَسْتَحِلُّونَ الْقِتَالَ فِيهِ، وَفِي الْحَدِيثِ «رَجَبٌ مُضَرٌ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ» قَوْلُهُ بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ تَأْكِيْدٌ «٤» لِلشَّانِ وَإِيضًا، لِأَنَّهُمْ كَانُوا يُؤَخِّرُونَهُ مِنْ شَهْرِ إِلَى شَهْرٍ، فَيَتَحَوَّلُ عَنْ مَوْضِعِهِ الَّذِي يَخْتَصُّ بِهِ، فَيَبْنِي لَهُمْ أَنَّهُ الشَّهْرُ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ، لَأَمَّا كَانُوا يُسَمُّونَهُ عَلَى حِسَابِ النَّسَبِ، وَإِنَّمَا قِيلَ: رَجَبٌ مُضَرٌ، وَأَضَافَهُ «٥» إِلَيْهِمْ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا أَشَدَّ تَعْظِيمًا لَهُ مِنْ غَيْرِهِمْ، وَكَأَنَّهُمْ اخْتَصُّوا بِهِ، وَقَدْ ذَكَرَ لَهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ سَبْعَةَ عَشَرَ اسْمًا، كَذَا نَقَلَهُ شَيْخُنَا عَنْ لَطَائِفِ الْمَعَارِفِ فِيمَا لِلْمَوَاسِمِ مِنَ الْوُظَائِفِ، تَأْلِيفَ الْحَافِظِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَجَبٍ الْحَبْلِيِّ، ثُمَّ وَقَفْتُ عَلَى هَذَا التَّأْلِيفِ وَنَقَلْتُ مِنْهُ الْمَطْلُوبَ، جِ أَرْجَابٌ وَرُجُوبٌ وَرِجَابٌ وَرَجَبَاتٌ، مُحَرَّكَةً تَقُولُ: هَذَا رَجَبٌ، فَإِذَا ضَمُّوا لَهُ شَعْبَانَ قَالُوا: رَجَبَانُ. وَالتَّرْجِيبُ: التَّعْظِيمُ، وَإِنْ فَلَانًا لِمَرْجَبٍ وَمِنْهُ التَّرْجِيبُ أَيْ ذَبْحُ النَّسَائِكِ فِيهِ «٦» وَفِي الْحَدِيثِ: «هَلْ تَذَرُونَ مَا الْعِتْرَةُ؟» هِيَ الَّتِي يُسَمُّونَهَا الرَّجَبِيَّةَ، كَانُوا يَذْبَحُونَ فِي شَهْرِ رَجَبٍ ذَبِيحَةً وَيَنْسُبُونَهَا إِلَيْهِ، يُقَالُ: هَذِهِ أَيَّامُ تَرْجِيبٍ وَتَعْتَارٍ، وَكَانَتِ الْعَرَبُ تُرْجَبُ، وَكَانَ ذَلِكَ لَهُمْ نُسِيكًا، أَوْ ذَبَائِحَ فِي رَجَبٍ، وَعَنْ أَبِي عَمْرٍو: الرَّاجِبُ: الْمُعْظَمُ لِسَيِّدِهِ. وَالتَّرْجِيبُ: أَنْ يُبْنَى تَحْتَ النَّخْلَةِ، إِذَا مَالَتْ وَكَانَتْ كَرِيمَةً عَلَيْهِ، دُكَّانٌ تَعْتَمِدُ هِيَ عَلَيْهِ لِضَعْفِهَا. وَالرُّجْبَةُ بِالضَّمِّ اسْمُ ذَلِكَ الدُّكَّانِ وَالْجَمْعُ رُجَبٌ مِثْلُ رُكْبَةٍ وَرُكْبٍ، وَيُقَالُ: التَّرْجِيبُ: أَنْ تُدْعَمَ الشَّجَرَةُ إِذَا كَثُرَ حَمْلُهَا، لِئَلَّا تَنْكَسِرَ «٧» أَغْصَانُهَا، وَفِي التَّهْذِيبِ: الرَّجْبِيَّةُ وَالرُّجْمَةُ: أَنْ تُعْمَدَ النَّخْلَةُ الْكَرِيمَةُ إِذَا خِيفَ عَلَيْهَا أَنْ تَقَعَ، لِطَوْلِهَا وَكَثْرَةِ

حَمَلَهَا بِنَاءً مِنْ حِجَارَةٍ تُرَجَّبُ «٨» بِهَا، أَيْ تُعَمَدُ بِهِ «٨» وَ يَكُونُ تَرْجِيئُهَا أَنْ يُجْعَلَ حَوْلَ النَّخْلَةِ شَوْكٌ لِنَلَا يَوْفَى

(١) زيد في اللسان: حتى هز خلفته. (٢) في الأساس: وما في أمره رتب ولا عتب إذا كان سهلاً مستقيماً. (٣) في المصرية: «أبو منصو» تصحيف. (٤) في اللسان: تأكيد للبيان وإيضاح له. (٥) اللسان: إضافة. (٦) في اللسان: ومنه ترجيب العتيرة، وهو ذبحها في رجب. (٧) اللسان: تتكسر. (٨) عن اللسان، وبالأصل: يرجب بها أي يعمد.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٧

فِيهَا رَاقٍ فَيَجْنِي ثَمَرَهَا، وَ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ: الرُّجْمَةُ «١» الْبِنَاءُ مِنَ الصَّخْرِ تُعَمَدُ بِهِ النَّخْلَةُ «٢»، بِخَشَبِهِ ذَاتِ شُعْبَتَيْنِ. وَ هِيَ نَخْلَةٌ رُجِيئَةٌ كَعَمْرِيَّةٍ، وَ تُشَدُّ جِيَمُهُ: يُنَى تَحْتَهَا رُجْبُهُ، كِلَاهُمَا نَسَبٌ نَادِرٌ عَلَى خِلَافِ الْقِيَاسِ، وَ التَّثْقِيلُ أَذْهَبُ فِي الشَّدَوِذِ وَ قَالَ سُوَيْدُ بْنُ صَامِتٍ: وَ لَيْسَتْ بِسِنَاءٍ وَ لَمَّا رُجِيئَةٌ وَ لَكِنْ عَرَايَا فِي السَّنِينَ الْجَوَائِحِ يَصِفُ نَخْلَهُ بِالْجَوْدَةِ وَ أَنَّهَا لَيْسَ فِيهَا سِنَاءٌ. [وَ السَّنَاءُ] «٣» الَّتِي أَصَابَتْهَا السَّنَةُ، وَ قِيلَ: هِيَ الَّتِي تَحْمِلُ سِنَهُ وَ تَتَرَكُّ أُخْرَى أَوْ تَرْجِيئُهَا: ضَمُّ أَغْدَاقِهَا، إِلَى سَعَفَاتِهَا، وَ شَدُّهَا بِالْخُوصِ لِنَلَا تَنْفَضَّهَا «٤» الرِّيْحُ، أَوْ التَّرْجِيبُ: وَضْعُ الشَّوْكِ حَوْلَهَا أَيْ الْأَعْدَاقِ لِنَلَا يَصِلَ إِلَيْهَا أَكْلٌ فَلَا تَشْرِقُ، وَ ذَلِكَ إِذَا كَانَتْ غَرِيبَةً ظَرِيفَةً، تَقُولُ: رَجَبْتُهَا تَرْجِيئًا، وَ مِنْهُ قَوْلُ الْحَيَّابِ بْنِ الْمُنْذِرِ يَوْمَ السَّقِيفَةِ: أَنَا جِدَلْتُهَا الْمُحَكِّكُ وَ عَذِيقُهَا الْمَرْجَبُ قَالَ يَعْقُوبُ: التَّرْجِيبُ هُنَا إِزْفَادُ النَّخْلَةِ مِنْ جَانِبٍ لِيُمنَعَهَا مِنَ السَّقُوطِ، أَيْ إِنْ لِيَ عَشِيرَةٍ تُعْضِدُنِي وَ تَمْنَعُنِي وَ تُرْفِدُنِي، وَ الْعِذِيقُ تَصِيغٌ غَيْرُ عِذْقٍ بِالْفَتْحِ: النَّخْلَةُ وَ قِيلَ: أَرَادَ بِالتَّرْجِيبِ: التَّعْظِيمَ، وَ رَجَبٌ فَلَانٌ مَوْلَاهُ أَيْ عَظَمُهُ، وَ قَوْلُ سَلَامَةَ بْنِ جَنْدَلٍ: وَ الْعَادِيَاتُ أَسَابِي الدَّمَاءِ بِهَا كَأَنَّ أَغْنَقَهَا أَنْصَابُ تَرْجِيبٍ فَإِنَّهُ شَبَّهَ أَغْنَاقَ الْخَيْلِ بِالنَّخْلِ الْمَرْجَبِ، وَ قِيلَ: شَبَّهَ أَغْنَقَهَا بِالْحِجَارَةِ الَّتِي تُذَيِّجُ عَلَيْهَا النَّسَائِكُ، قَالَ: وَ هَذَا يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ قَوْلِ مَنْ جَعَلَ التَّرْجِيبَ دَعْمًا لِلنَّخْلَةِ. وَ التَّرْجِيبُ فِي الْكَرَمِ: أَنْ تُسَوَّى سُرُوعُهُ وَ يُوضَعَ مُوَاضِعُهُ مِنَ الدَّعْمِ وَ الْقِلَالِ. وَ رَجَبُ الْعُودِ: خَرَجَ مُنْفَرِدًا. وَ عَنِ أَبِي «٥» الْعَمَيْثَلِ: رَجَبٌ فَلَانٌ يَقُولُ سَيِّئٌ وَ رَجَمَهُ بِهِ بِمَعْنَى: صَيَّكُهُ. وَ الرُّجْبُ بِالضَّمِّ: مَا بَيْنَ الضَّلَعِ وَ الْقَصِّ، وَ بِهَاءٍ: بِنَاءٌ يُضَادُّ بِهَا «٦» الصَّيْدُ كَالذَّنْبِ وَ غَيْرِهِ، يُوضَعُ فِيهِ لَحْمٌ وَ يُشَدُّ بِخَيْطٍ، فَإِذَا جَذَبْتَهُ سَقَطَ عَلَيْهِ الرُّجْبَةُ. وَ الْأَرْجَابُ الْأَمْعَاءُ لَا وَاحِدَ لَهَا عِنْدَ أَبِي عُبَيْدٍ أَوْ الْوَاحِدُ رَجَبٌ، مُحَرَّكَةً، عَنِ كُرَاعٍ، أَوْ رُجَبٌ كَقَفْلٍ، وَ قَالَ ابْنُ حَمْدَوَيْهِ: الْوَاحِدُ رَجَبٌ، بِكَسْرِ فَسِيحُونَ. وَ الرِّوَابِجُ: مَفَاصِلُ أَصُولِ الْأَصْبَاعِ الَّتِي تَلِي الْأَنَامِلَ، أَوْ بَوَاطِنُ مَفَاصِلِهَا أَيْ أَصُولِ الْأَصْبَاعِ أَوْ هِيَ قَصَبُ الْأَصْبَاعِ، أَوْ هِيَ مَفَاصِلُهَا أَيْ الْأَصَابِعُ، ثُمَّ التَّبَرَّاجُ ثُمَّ الْأَشَاجِعُ اللَّاتِي تَلِي «٧» الْكَفَّ أَوْ هِيَ ظُهُورُ السَّلَامِيَّاتِ، أَوْ هِيَ مَا بَيْنَ التَّبَرَّاجِ مِنَ السَّلَامِيَّاتِ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: التَّبَرَّاجُ: الْمُسْتَنْجَاتُ فِي مَفَاصِلِ الْأَصْبَاعِ، وَ فِي كُلِّ إِصْبَعٍ ثَلَاثُ بُرْجُمَاتٍ إِلَّا الْإِبْهَامَ أَوْ هِيَ الْمَفَاصِلُ «٨» الَّتِي تَلِي الْأَنَامِلَ وَ فِي الْحَدِيثِ «أَلَّا تَتَّقُونَ رَوَاجِبَكُمْ» هِيَ مَا بَيْنَ عُقَدِ الْأَصْبَاعِ مِنْ دَاخِلٍ وَاحِدَتُهَا رَاجِبَةٌ، وَ قَالَ كُرَاعٌ: وَاحِدَتُهَا رُجْبَةٌ بِالضَّمِّ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ وَ لَا أَدْرِي كَيْفَ ذَلِكَ، لِأَنَّ فَعْلَهُ لَا تُكْسَرُ عَلَى فَوَاعِلٍ، وَ عَنِ اللَّيْثِ رَاجِبَةُ الطَّائِرِ: الْإِصْبَعُ الَّتِي تَلِي الدَّائِرَةَ مِنَ الْجَائِبَتَيْنِ الْوَحْشَتَيْنِ مِنَ الرِّجْلَيْنِ، وَ قَالَ صَخْرُ الْعَمِيِّ: تَمَلَّى بِهَا طُولَ الْحَيَاةِ فَقَرْنُهُ لَهُ حَيِّدٌ أَشْرَافُهَا كَالرِّوَابِجِ شَبَّهَ مَا نَتَأَ مِنْ قَرْنِهِ بِمَا نَتَأَ مِنْ أَصُولِ الْأَصْبَاعِ إِذَا ضَمَّتِ الْكَفَّ وَ الرِّوَابِجُ مِنَ الْحِمَارِ: عُزُوقٌ مَخَارِجُ صِيَوْتِهِ، عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَ أَنْشَدَ: طَوَى بَطْنُهُ طُولَ الطَّرَادِ فَاصْبَحَتْ تَقْلَقُلُ مِنْ طُولِ الطَّرَادِ رَوَاجِبُهُ * وَ مِمَّا يُشِيرُ تَذَرُّكُ عَلَيْهِ:

(١) عن اللسان، وبالأصل «الرجبة». (٢) لم يتم السياق، و تمام المعنى في اللسان: و الرجبة أن تعمد النخلة بخشبة.. (٣) زيادة عن اللسان. (٤) اللسان: ينفضها. (٥) عن اللسان، وبالأصل: «ابن العميثل». (٦) الصحاح: بناء يُبنى يصاد به الذئب و غيره. (٧) الصحاح: يلين. (٨) اللسان: مفاصل أصول الأصابع.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٨

الرَّجَبُ مُحَرَّكَةً: الْعِفَّةُ. وَ رَجَبٌ: مِنْ أَشْمَاءِ الرِّجَالِ.

الرُّحْبُ، بِالضَّمِّ: ع لِهَيْذِيلٌ وَضَبَطَهُ الصَّاعِنَانِي بِالْفَتْحِ مِنْ غَيْرِ لَامٍ «١». وَرُحَابٌ كَغُرَابٍ: ع بِحُورَانَ نَقَلَهُ الصَّاعِنَانِي أَيْضاً «٢». وَرُحْبُ الشَّيْءِ كَكَرْمٍ وَسَمِيعٍ الْأَخِيرُ حَكَاهُ الصَّاعِنَانِي رُحْباً بِالضَّمِّ وَرَحَابَةً وَرَحْباً مُحَرَّكَةً، نَقَلَهُ الصَّاعِنَانِي فَهُوَ رَحْبٌ وَرَحِيبٌ وَرُحَابٌ بِالضَّمِّ: اتَّسَعَ، كَمَا رُحِبَ، وَارْحَبَهُ: وَسَعَهُ قَالَ الْحَجَّاجُ حِينَ قَتَلَ ابْنَ الْقُرَيْيَّةِ، ارْحَبْ يَا غُلَامُ جُرُوحَهُ. وَيُقَالُ لِلْحَيْلِ: ارْحَبْ وَارْجَبِي، وَهُمَا زَجْرَانِ لِلْفَرَسِ، أَيْ تَوَسَّعِي وَتَبَاعَدِي وَتَنَحَّيْ قَالَ الْكُمَيْثُ بْنُ مَعْرُوفٍ: نَعْلُمُهَا هَبِي وَهَلَّا وَارْحَبْ «٣» وَفِي أُبَيَاتِنَا وَلَنَا افْتُلِينَا وَامْرَأَةُ رُحَابٍ وَتَمْدَرُ رُحَابٌ بِالضَّمِّ أَيْ وَاسِعَةٌ وَقَالُوا: رَحِبْتُ عَلَيْكَ، وَطَلْتُ، أَيْ رَحِبْتُ عَلَيْكَ الْبَلَادُ، وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: أَيْ اتَّسَعَتْ وَأَصَابَهَا الطَّلُ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ زَيْلٍ «٤» «عَلَى طَرِيقِ رَحِيبٍ» أَيْ وَاسِعٍ. وَرَجُلٌ رَحِبُ الصَّدْرِ، وَرُحْبُ الصَّدْرِ، وَرَحِيبُ الْجَوْفِ: وَاسِعُهُمَا، وَمِنْ الْمَجَازِ: فَلَانٌ رَحِيبُ الصَّدْرِ أَيْ وَاسِعُهُ، وَرُحْبُ الذَّرَاعِ «٥» أَيْ وَاسِعُ الْقُوَّةِ عِنْدَ الشَّدَائِدِ، وَرُحْبُ الذَّرَاعِ وَالبَاعِ وَرَحِيبُهُمَا أَيْ سَخِيٌّ. وَرَحِبَتِ الدَّارُ وَارْحَبَتْ بِمَعْنَى، أَيْ اتَّسَعَتْ. وَالرَّحْبُ بِالْفَتْحِ وَالرَّحِيبُ: الشَّيْءُ الْوَاسِعُ، تَقُولُ مِنْهُ: بَلَدٌ رَحْبٌ وَأَرْضٌ رَحْبَةٌ. وَمِنْ الْمَجَازِ قَوْلُهُمْ: هَذَا أَمْرٌ إِنْ تَرَحَّبْتَ «٦» مَوَارِدُهُ فَقَدْ تَصَافَتْ مَصَادِرُهُ. وَقَوْلُهُمْ فِي تَحِيَّةِ الْوَارِدِ: أَهْلًا وَمَرْحَبًا وَسِهْلًا قَالَ الْعِسْكَرِيُّ: أَوَّلُ مَنْ قَالَ مَرْحَبًا: سَيْفُ بْنُ ذِي يَزَنَ أَيْ صَادَقْتُ وَفِي الصَّحَاحِ: أَتَيْتُ سَعَةَ وَآتَيْتُ أَهْلًا، فَاسْتَأْنَسَ وَلَا تَسْتَوْحِشْ وَقَالَ شَمِرٌ: سَمِعْتُ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ يَقُولُ: مَرْحَبَكَ اللَّهُ وَمَسِيْهْلَكَ، وَمَرْحَبًا بِكَ اللَّهُ وَمَسِيْهْلًا بِكَ اللَّهُ، وَتَقُولُ الْعَرَبُ: لَا مَرْحَبًا بِكَ، أَيْ لَا رَحِبْتُ عَلَيْكَ بِلَادُكَ، قَالَ: وَهِيَ مِنَ الْمَصَادِرِ الَّتِي تَقَعُ فِي الدُّعَاءِ لِلرَّجُلِ، وَعَلَيْهِ «٧»، نَحْوُ: سَيْقِيًّا وَرَعِيًّا، وَجَدْعًا وَعَقْرًا، يُرِيدُونَ سِقَاكَ اللَّهُ وَرَعَاكَ اللَّهُ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ: مَعْنَاهُ رَحِبَ اللَّهُ بِكَ مَرْحَبًا، كَأَنَّهُ وَضَعَ مَوْضِعَ التَّرْحِيبِ، وَقَالَ اللَّيْثُ مَعْنَى قَوْلِ الْعَرَبِ مَرْحَبًا: أَنْزَلَ فِي الرَّحْبِ وَالسَّعَةِ وَأَقَمَ فَلَمَكَ عِنْدَنَا ذَلِكَ، وَشِئْلُ الْخَلِيلِ عَنْ نَضْبِ مَرْحَبًا فَقَالَ: فِيهِ كَمِينُ الْفِعْلِ، أُرِيدَ «٨»: بِهِ أَنْزَلَ أَوْ أَقَمَ فَتَصَبَّ بِفِعْلِ مُضْمَرٍ، فَلَمَّا عُرِفَ مَعْنَاهُ الْمُرَادُ بِهِ أُمِيتَ الْفِعْلُ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَقَالَ غَيْرُهُ فِي قَوْلِهِمْ: مَرْحَبًا: أَتَيْتُ أَوْ لَقِيتُ رُحْبًا وَسَعَةً لَا ضَمِيْقًا، وَكَذَلِكَ إِذَا قَالَ: سِهْلًا أَرَادَ نَزَلَ بِلَدًا سِهْلًا لَا حَزَنًا غَلِيظًا. وَرَحِبَ بِهِ تَرْحِيبًا: دَعَا إِلَى الرَّحْبِ وَالسَّعَةِ، وَرَحِبَ بِهِ: قَالَ لَهُ مَرْحَبًا، وَفِي الْحَدِيثِ «قَالَ لِحُزَيْمَةَ بْنِ حُكَيْمٍ «٩» مَرْحَبًا» أَيْ لَقِيتُ رُحْبًا وَسَعَةً، وَقِيلَ مَعْنَاهُ رَحِبَ اللَّهُ بِكَ مَرْحَبًا، فَجَعَلَ الْمَرْحَبَ مَوْضِعَ التَّرْحِيبِ. وَرَحِيَّةُ الْمَكَانِ كَالْمَسْجِدِ وَالدَّارِ بِالتَّحْرِيكِ وَتَسَكَّنَ: سَاحَتُهُ وَمُسَبَّحُهُ وَكَانَ عَلَى رِضَى اللَّهِ عَنْهُ يَقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِي رَحْبِهِ مَسْجِدَ الْكُوفَةِ، وَهِيَ صَحْنُهُ، وَفِي الْأَزْهَرِيِّ: قَالَ الْفَرَّاءُ: يَقَالُ لِلصَّخْرَاءِ بَيْنَ أَفْتِيَةِ الْقَوْمِ وَالْمَسْجِدِ رَحْبَةً وَرَحْبَةً، وَسُمِّيَتْ الرَّحْبَةُ رَحْبَةً لِسَعَتِهَا بِمَا رَحِبَتْ، أَيْ بِمَا اتَّسَعَتْ، يَقَالُ: مَنَزَلٌ رَحِيبٌ وَرَحْبٌ، وَذَهَبَ أَيْضًا إِلَى أَنَّهُ يَقَالُ: بَلَدٌ رَحِبٌ وَبِلَادٌ رَحْبَةٌ، كَمَا يَقَالُ: بَلَدٌ سَهْلٌ وَبِلَادٌ

(١) فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ رَحِبَ بَدُونِ لَامٍ مُضْبُوطٌ بِالضَّمِّ مَوْضِعٌ فِي بِلَادِ هَذِيلٍ قَالَ سَاعِدَةُ بْنُ جُوَيْهَةَ: فَرَحِبْتُ فَأَعْلَامُ الْقُرُوطِ فَكَافَرْتُ. (٢) فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ رَحَابٌ بِالضَّمِّ مِنْ عَمَلِ حُورَانَ، قَالَ كَثِيرٌ: سَيَأْتِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَدُونَهُ رُحَابٌ وَأَنْهَارُ الْبُضْعِ وَجَاسِمٌ (٣) بِالْأَصْلِ «وَأَرْحَبِي» وَ مَا أَثْبَتَاهُ عَنْ الصَّحَاحِ. (٤) عَنْ النَّهَائِيَّةِ، وَبِالْأَصْلِ «ابْنُ زَيْلٍ». (٥) فِي النَّهَائِيَّةِ: وَمِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَوْفٍ: «قَلَدُوا أَمْرَكُم رَحِبَ الذَّرَاعِ» أَيْ.. (٦) فِي الْأَسَاسِ: تَرَاخَبَتْ. (٧) بِالْأَصْلِ «لِلرَّجُلِ عَلَيْهِ» وَبِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِئَةِ: «قَوْلُهُ لِلرَّجُلِ عَلَيْهِ كَذَا بِخَطِّهِ وَالصُّوَابُ: «وَعَلَيْهِ» كَمَا أَثْبَتَاهُ عَنْ اللَّسَانِ. (٨) اللَّسَانُ: أَرَادَ. (٩) فِي الْقَامُوسِ وَالنَّهَائِيَّةِ: حَكِيمٌ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٩

سَهْلَةً، وَقَدْ رَحِبْتُ تَرْحَبُ، وَرُحْبٌ يَرْحُبُ رُحْبًا وَرَحَابَةً، وَرَحِبْتُ رَحْبًا، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَارْحَبْتُ لَعْنَةً بِذَلِكَ الْمَعْنَى، وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ «١» أَيْ عَلَى رُحْبِهَا وَسِعَتِهَا، وَأَرْضٌ رَحِيَّةٌ: وَاسِعَةٌ. وَالرَّحْبَةُ، بِالْوَجْهِينِ، مِنَ الْوَادِي: مَسِيلُ مَائِهِ مِنْ جَانِبَيْهِ فِيهِ، جَمْعُهُ رِحَابٌ، وَهِيَ مَوَاضِعُ مُتَوَاطِئَةٍ يَسْتَنْقِعُ الْمَاءُ فِيهَا، وَهِيَ أَسْرَعُ الْأَرْضِ نَبَاتًا، تَكُونُ عِنْدَ مُنْتَهَى الْوَادِي وَفِي وَسْطِهِ، وَقد تَكُونُ فِي الْمَكَانِ الْمَشْرِفِ يَسْتَنْقِعُ فِيهَا الْمَاءُ وَ مَا حَوْلَهَا مُشْرِفٌ عَلَيْهَا، وَ لَا تَكُونُ الرَّحَابُ فِي الرَّمْلِ، وَ تَكُونُ فِي بُطُونِ الْأَرْضِ وَ فِي ظَوَاهِرِهَا. وَ الرَّحِيَّةُ مِنَ الثَّمَامِ كَغُرَابٍ: مُجْتَمَعُهُ وَمَنْبَتُهُ. وَ الرَّحِيَّةُ بِالتَّحْرِيكِ: مَوْضِعُ الْعِنَبِ، بِمَنْزِلَةِ الْجَرِينِ لِلثَّمَرِ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الرَّحِيَّةُ وَ الرَّحِيَّةُ، وَ التَّنْقِيلُ أَكْثَرُ: الْأَرْضُ الْوَاسِعَةُ الْمِنْبَاتِ الْمُخَالِ، ج رَحَابٌ وَ رَحِبٌ وَ رَحَابٌ، مُحَرَّكَتَيْنِ، وَ يَسَكَّنَانِ قَالَ سَيَبَوِيه: رَحِيَّةٌ وَ رِحَابٌ كَرَقِيَّةٌ وَ رِقَابٍ، وَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الرَّحْبَةُ: مَا اتَّسَعَ مِنَ الْأَرْضِ، وَ جَمْعُهَا: رُحْبٌ مِثْلُ قَرْيَةٍ وَ قَرْيٌ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَ هَذَا

يَجِيءُ شَاذًا، فِي بَابِ النَّاقِصِ فَأَمَّا السَّالِمُ فَمَا سَجِمْتُ فَعَلَهُ جُمِعَتْ عَلَى فَعَلٍ، قَالَ: وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ ثِقَةٌ لَا يَقُولُ إِلَّا مَا قَدْ سَجِمَهُ. كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَيُحْكِي عَنْ نَصْرِ بْنِ سَيَّارٍ رَحْبَكُمُ الدُّخُولُ فِي طَاعَتِهِ أَيْ ابْنِ الْكَرْمَانِيِّ كَكَرَّمْ أَيْ وَسِعَكُمْ فَعَدَى فَعُلَ، وَهُوَ شَاذٌ لِأَنَّ فَعُلَ لَيْسَتْ مُتَعَدِّيَةً عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ إِلَّا أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ الْفَارِسِيَّ حَكَى عَنْ هُذَيْلِ الْقَبِيلَةِ الْمَعْهُودَةِ تَعْدِيَّتَهَا أَيْ إِذَا كَانَتْ قَابِلَةً لِلتَّعْدِي بِمَعْنَاهَا كَقَوْلِهِ: وَلَمْ تَبْصُرِ الْعَيْنُ فِيهَا كَلَايَا وَقَالَ أَبْنَةُ الصَّرَفِ: لَمْ يَأْتِ فَعُلَ بِضَمِّ الْعَيْنِ مُتَعَدِيًّا إِلَّا كَلِمَةً وَاحِدَةً رَوَاهَا الْخَلِيلُ وَهِيَ قَوْلُهُمْ: رَحْبَتَكَ الدَّارُ، وَحَمَلَهُ السَّعْدُ فِي شَرْحِ الْعِزَّى عَلَى الْحَذَفِ وَالْإِصَالِ، أَيْ رَحْبَتْ بِكُمُ الدَّارُ، وَقَالَ شَيْخُنَا: نَقَلَ الْجَلَالُ السَّيُوطِيُّ عَنِ الْفَارِسِيِّ: رَحِبَ اللَّهُ جَوْفَهُ أَيْ وَسَعَهُ، وَفِي الصَّحَاحِ: لَمْ يَجِيءْ فِي الصَّحِيحِ فَعُلَ بِضَمِّ الْعَيْنِ مُتَعَدِيًّا غَيْرَ هَذَا، وَأَمَّا الْمُعْتَلُّ فَقَدْ اخْتَلَفُوا فِيهِ قَالَ الْكَسَائِيُّ: أَصْلُ قُلْتُهُ قَوْلُهُ، وَقَالَ سَبِيوهِ: لَا يَجُوزُ ذَلِكَ لِأَنَّهُ يَتَعَدَّى «٢»، وَلَيْسَ كَذَلِكَ: طُلْتُهُ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ: طَوِيلٌ، وَعَنِ الْأَزْهَرِيِّ: قَالَ اللَّيْثُ: هَذِهِ كَلِمَةٌ شَاذَةٌ عَلَى فَعِلٍ مُجَاوِزٍ: وَفَعِلٌ لَا يَكُونُ مُجَاوِزًا أَبَدًا قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَرَحْبَتِكَ لَا يَجُوزُ عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ، وَنَصِيرٌ لَيْسَ بِحَجَّةٍ. وَالرُّحْبَى كَحُبْلَى: أَعْرَضَ ضَلَعَ فِي الصَّدْرِ، وَإِنَّمَا يَكُونُ النَّاجِزُ «٣» فِي الرُّحْبَيْنِ. وَالرُّحْبَى: سِمَةٌ تَسْمُ بِهَا الْعَرَبُ فِي جَنْبِ الْبَعِيرِ، وَالرُّحْبَانِ الضَّلْعَانِ اللَّتَانِ الْإِنِطْنِ فِي أَعْلَى الْأَضْلَاعِ، أَوِ الرُّحْبَى: مَرْجِعُ الْمَرْفُوقَيْنِ وَهُمَا رُحْبَانِ، وَالرُّحْبِيَاءُ «٤» مِنَ الْفَرَسِ أَعْلَى الْكَشْحَيْنِ، وَهُمَا رُحْبَاوَانِ، عَنْ ابْنِ دَرِيدٍ، أَوْ هِيَ أَى الرُّحْبَى مَبْنِضُ الْقَلْبِ مِنَ الدَّوَابِّ وَالْإِنْسَانِ، أَى مَكَانٌ تَبْضُ قَلْبُهُ وَخَفَقَانُهُ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَقِيلَ: الرُّحْبَى مَا بَيْنَ مَغْرِزِ الْعُنُقِ إِلَى مُنْقَطِعِ الشَّرَاسِيفِ، وَقِيلَ: هِيَ مَا بَيْنَ ضِلْعَيْنِ أَصْلِ الْعُنُقِ إِلَى مَرْجِعِ الْكَتِفِ. وَالرُّحْبَةُ بِالضَّمِّ: مَاءٌ بِأَجَا أَحَدِ جِبَلَيْ طَيْءٍ وَبَثْرٌ فِي ذِي ذُرْوَانٍ مِنْ أَرْضٍ مَكَّةَ زَيْدٌ شَرَفًا بِوَادِي جَبَلِ شَمَنْصَةِ يَرِ، يَأْتِي بَيَانُهُ. وَالرُّحْبَةُ: هَذَاءُ الْقَادِسِيَّةِ، وَوَادٍ قُرْبَ صَنْعَاءِ الْيَمَنِ وَ: نَاحِيَّةٌ بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَالشَّامِ قُرْبَ وَادِي الْقُرَى وَ: عِ بِنَاحِيَّةِ اللَّجَاءِ «٥». وَبِالْفَتْحِ: رَحْبَةُ مَالِكِ بْنِ طَوْقٍ مَدِينَتُهُ أَخَذَتْهَا مَالِكٌ عَلَى شَاطِئِ الْفُرَاتِ، وَرَحْبَةُ: هَذِهِ بِدِمَشْقَ، وَرَحْبَةُ: مَحَلَّةٌ بِهَا أَيْضًا، وَرَحْبَةُ: مَحَلَّةٌ بِالْكُوفَةِ تُعْرَفُ بِرَحْبَةِ خُنَيْسٍ «٦» وَرَحْبَةُ عِ بَبْغَادَ تُعْرَفُ بِرَحْبَةِ يَعْقُوبَ مَنْسُوبَةً إِلَى يَعْقُوبَ بْنِ دَاوُدَ وَزَيْرِ الْمَهْدِيِّ، وَرَحْبَةُ: وَادٍ يَسِيلُ فِي التَّلْبُوتِ وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي «تَلْب» أَنَّهُ وَادٍ أَوْ أَرْضٌ، وَرَحْبَةُ: عِ بِالْبَادِيَّةِ، وَرَحْبَةُ: هَذِهِ بِالْيَمَامَةِ تُعْرَفُ بِرَحْبَةِ الْهَدَارِ، وَصَحْرَاءُ بِهَا أَيْضًا

(١) سورة التوبة الآية ١١٨. (٢) كذا بالأصل و الصحاح، و في اللسان عن الصحاح: لا يتعدى. (٣) عن اللسان، و بالأصل «الناصر». (٤) بالأصل، «و الرحبان» و ما أثبتناه عن اللسان. (٥) في معجم البلدان: في طرف اللجاء من أعمال صلخد. قرية. (٦) و هو خنيس بن سعد أخو النعمان بن سعد.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٠

فِيهَا مِيَاءٌ وَقُرَى، وَالنَّسَبَةُ إِلَيْهَا فِي الْكُلِّ رَحْبَى، مُحَرَّكَةٌ. وَبَنُو رَحْبَةَ بْنِ زُرْعَةَ بْنِ الْأَصْغَرِ بْنِ سَبَا: بَطْنٌ مِنْ حَمِيرٍ إِلَيْهِ نُسِبَ حَرِيزُ بْنُ عُثْمَانَ الْمَعْدُودُ فِي الطَّبَقَةِ الْخَامِسَةِ مِنْ طَبَقَاتِ الْحِفَاطِ، قَالَه شَيْخُنَا. وَرَحَابَةُ كَقَمَامَةٍ: عِ وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ: أَطْمَ بِالْمَدِينَةِ مَعْرُوفٌ. وَالرَّحَابُ كَكِتَابٍ: اسْمٌ، نَاحِيَّةٌ بِأَذْرَبِجَانَ وَدَرَبَنْدَ، وَ أَكْثَرُ أَرَمِيَّتِهِ يَسْمُلُهَا هَذَا الْاسْمُ، نَقَلَهُ الصَّغَانِيُّ. وَبَنُو رَحَبٍ مُحَرَّكَةٌ: بَطْنٌ مِنْ هَمْدَانَ مِنْ قَبَائِلِ الْيَمَنِ. وَارْحَبُ: قَبِيلَةٌ مِنْهُمْ أَى هَمْدَانَ، قَالَ الْكُمَيْتُ: يَقُولُونَ لَمْ يُوْرَثْ وَلَوْ لَا تَرَاهُ لَقَدْ شَرِكْتَ فِيهِ بِكَيْلٍ وَارْحَبُ وَ قَرَأْتُ فِي كِتَابِ الْأَنْسَابِ لِلْبَلَاذُرِيِّ مَا نَصَّه: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ الْأَعْرَابِيُّ الرَّائِيَّةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكَلْبِيِّ قَالَ: مِنْ قَبَائِلِ حَضْرَمَوْتَ: مَرْحَبٌ وَجُعْشُمٌ، وَهُمْ الْجَعَاشِمَةُ، وَوَائِلٌ وَأَنْسَى قَالَ بَعْضُهُمْ: وَحَدَّى الْأَنْسَوِيُّ أَخُو الْمَعَالِي وَخَالِي الْمَرْحَبِيِّ أَبُو لَهِيْعَةٍ وَيزِيدُ بْنُ قَيْسٍ، وَعَمْرُو بْنُ سَلَمَةَ، وَمَالِكُ بْنُ كَعْبٍ الْأَرْحِيُّونَ مِنْ عَمَالِ سَيِّدِنَا عَلَى رَضَى اللَّهِ عَنْهُ أَوْ فَخْلٌ كَذَا قَالَه الْأَزْهَرِيُّ، وَقَالَ: رَبَّمَا تُنْسَبُ إِلَيْهِ النَّجَائِبُ لِأَنَّهَا مِنْ نَسِيلِهِ، وَقَالَ اللَّيْثُ: أَرْحَبُ: حَتَّى أَوْ مَكَانٌ وَفِي الْمَعْجَمِ: أَنَّهُ مَخْلَافٌ بِالْيَمَنِ يُسَمَّى بِقَبِيلَةٍ كَبِيرَةٍ مِنْ هَمْدَانَ، وَاسْمُ أَرْحَبُ: مُرَّةُ بْنُ دُعَامٍ «١» بْنِ مَالِكِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَعْبٍ بْنِ دُوْمَيَانَ بْنِ بَكِيلٍ بْنِ جُشَمَ بْنِ خَيْرَانَ بْنِ نَوْفٍ «٢» بْنِ هَمْدَانَ وَ مِنْهُ «٣» النَّجَائِبُ الْأَرْحَبِيَّاتُ وَفِي «كِفَايَةِ الْمُتَحَفِّظِ»: الْأَرْحَبِيَّةُ: إِبِلٌ كَرِيمَةٌ مَنْسُوبَةٌ إِلَى بَنِي أَرْحَبَ مِنْ بَنِي هَمْدَانَ، وَ عَلَيْهِ افْتَصَرَ الْجَوْهَرِيُّ، وَ نَقَلَهُ الشَّرِيفُ الْغَزْنَاطِيُّ فِي شَرْحِ مَقْصُورَةِ حَازِمٍ، وَفِي الْمَعْجَمِ: أَرْحَبُ: بَلَمْدٌ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ ظَفَّارٍ نَحْوُ عَشْرَةِ فَرَسَخٍ. وَ الرَّحْبُ كَأَمِيرٍ: الْأَكُولُ وَ رَجُلٌ رَحِبُ الْجَوْفِ: أَكُولٌ، نَقَلَهُ السَّيُوطِيُّ. وَ رَحَائِبُ التُّخُومِ، وَ يَوْجُدُ فِي بَعْضِ النُّسخ: التُّجُومِ، وَ هُوَ غَلَطٌ

أَي سَعَهُ أَقْطَارِ الْأَرْضِ. وَ سَمَوْا رَحْبًا. وَ مُرَحَّبًا كَمُعْظَمٍ وَ مُرَحَّبًا كَمَقْعَدٍ، وَ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: أَبُو مُرَحَّبٍ: كُنْيَةُ الظَّلِّ، وَ بِهِ فُسِّرَ قَوْلُ النَّابِغَةِ الْجَعْدِيِّ: وَ بَعْضُ الْأَخْلَاءِ عِنْدَ الْبَلَاءِ وَ الرُّزْءِ أَرْوَعٌ مِنْ ثَغْلَبٍ وَ كَيْفَ تَوَاصِلُ مَنْ أَصِيبَتْ خَلَاتُهُ كَأَبَى مُرَحَّبٍ وَ هُوَ أَيْضًا كُنْيَةُ عُرْقُوبٍ صَاحِبِ الْمَوَاعِيدِ الْكَاذِبَةِ. وَ مُرَحَّبٌ كَمَقْعَدٍ: فَرَسٌ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَنَفِيِّ وَ مُرَحَّبٌ: صَيْتُهُمْ كَانَ بِحَضَرِ مَوْتِ الْيَمَنِ وَ دُو مُرَحَّبٍ: رِبِيعَةُ بْنُ مَعْدِيكَرِبٍ*، كَانَ سَادَتُهُ أَيْ حَافِظُهُ. وَ مُرَحَّبُ الْيَهُودِيِّ كَمِتْبَرٍ: الَّذِي قَتَلَهُ سَيِّدُنَا عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ خَيْبَرٍ. وَ رَحِيبٌ مُصَغَّرٌ: مَوْضِعٌ «٤» فِي قَوْلِ كَثِيرٍ: وَ ذَكَرْتُ عَزَّةً إِذْ تُصَاقِبُ دَارَهَا بِرَحِيبٍ فَأَرَيْنِي «٥» فَخَالَ كَذَا فِي الْمَعْجَمِ. وَ رُحْبَى، كُحْبَلَى «٦»: مَوْضِعٌ آخَرُ، وَ هَذِهِ عَنْ الصَّاعَانِيِّ.

[ردب]: ج ٢، ص: ٢٠

الرَّدْبُ: الطَّرِيقُ الَّذِي لَا يَنْفُذُ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، وَ قِيلَ إِنَّهُ مَقْلُوبٌ دَرَبٍ، وَ لَيْسَ بِشَيْءٍ. وَ الْإِرْدَبُ كَقَرَشَبٍ: مِكْيَالٌ ضَخْمٌ لِأَهْلِ مِصْرَ، وَ فِي الْمَصْبَاحِ: الْإِرْدَبُ بِالْكَسْرِ: كَيْلٌ مَعْرُوفٌ بِمِصْرَ نَقَلَهُ الْأَزْهَرِيُّ وَ ابْنُ فَارِسٍ وَ الْجَوْهَرِيُّ، أَوْ يُضْمُّ أَرْبَعَةً وَ عِشْرِينَ صَاعًا بِصَاعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، وَ هُوَ أَرْبَعَةٌ وَ سِتُونَ مَنَّا بِمَنَا بَلَدَنَا، وَ الْقَنْقَلُ: نِصْفُ الْإِرْدَبِ، كَذَا حَدَّدَهُ الْأَزْهَرِيُّ، وَ قَالَ الشَّيْخُ (١) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ ذَعَامٌ كَذَا بِخَطِّهِ بِالذَّالِ الْمَعْجَمَةُ وَ لَعَلَّهُ ذَعَامٌ بِالْمُهْمَلَةِ قَالَ الْمَجْدُ فِي مَادَّةِ دَعَمٍ وَ كَتَابَ اسْمَ وَ مَادَّةِ دَعَمٍ مُهْمَلَةٌ فِي الْقَامُوسِ وَ فِي جَمْهَرَةِ ابْنِ حَزْمٍ دَعَامٌ. (٢) عَنْ جَمْهَرَةِ ابْنِ حَزْمٍ وَ بِالْأَصْلِ: ضِيرَانُ بْنُ نُونٍ. (٣) الضَّمِيرُ عَائِدٌ إِلَى الْمَكَانِ. (٧) (*) بِالْقَامُوسِ: مَعِيدِي. (٤) مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ مَوْضِعٌ مِنْ نَوَاحِي الْمَدِينَةِ. (٥) مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ: فَأَرَابِنْ. (٦) فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: رَحْبَى بَضْمٌ أَوَّلُهُ وَ فَتْحٌ ثَانِيهِ بوزن شَعْبَى.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢١

أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ بَرٍّ: قَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ: الْإِرْدَبُ: مِكْيَالٌ ضَخْمٌ لِأَهْلِ مِصْرَ، لَيْسَ بِصَحِيحٍ، لَأَنَّ الْإِرْدَبَ لَا يُكَالُ بِهِ وَ إِنَّمَا يُكَالُ بِالْوُثْيَةِ، وَ هُوَ مُرَادُ الْمُصَنِّفِ مِنْ قَوْلِهِ أَوْ أَى الْإِرْدَبُ بِهَا سِتُّ وَ عِشْرَتَانِ، وَ فِي الْحَدِيثِ «مَنْعَتِ الْعِرَاقُ دِرْهَمَهَا وَ قَفِيرَهَا، وَ مَنْعَتْ مِصْرُ إِرْدَبَهَا» وَ قَالَ الْأَخْطَلُ: قَوْمٌ إِذَا اسْتَبْتَحَ الْأَضْيَافَ كَلَبَهُمْ قَالُوا لَأَمَّهُمْ بُولَى عَلَى النَّارِ وَ الْخُبْرُ كَالْعَبْرِ الْهِنْدِيِّ عِنْدَهُمْ وَ الْقَمْحُ سَبْجُونٌ إِرْدَبًا بِدِينَارٍ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ وَ غَيْرُهُ: الْبَيْتُ الْأَوَّلُ مِنْهُمَا أَهْجَى بَيْتَ قَالَتِهِ الْعَرَبُ «١»، ثُمَّ إِنَّ ظَاهِرَ كَلَامِهِمْ أَنَّهُ عَرَبِيٌّ، وَ صَرَّحَ بَعْضُهُمْ بِأَنَّهُ مُعَرَّبٌ، قَالَهُ شَيْخُنَا، وَ قَالَ الصَّاعَانِيُّ: وَ لَيْسَ الْبَيْتُ لِلْأَخْطَلِ. وَ الْإِرْدَبُ: الْقَنَاءُ الَّتِي يَجْرِي فِيهَا الْمَاءُ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ وَ مِنَ الْمَجَازِ: الْإِرْدَبَةُ بِهَاءٍ هِيَ الْبُلُوعَةُ الْوَاسِعَةُ مِنَ الْخَرْفِ شَبَّهَتْ بِالْإِرْدَبِ الْمِكْيَالِ. وَ الْإِرْدَبُ: الْقَرْمِيدَةُ، وَ فِي الصَّحَاحِ: الْإِرْدَبَةُ: الْقَرْمِيدُ، وَ هُوَ الْأَجْرُ الْكَبِيرُ* بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ، هَكَذَا فِي الْأَصُولِ، وَ فِي بَعْضِهَا بِالثَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ. وَ التَّرْدَبُ: الرُّثْمَانُ بِالْكَسْرِ أَى التَّحْنُ وَ اللَّطَافَةُ نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ.

[ررب]: ج ٢، ص: ٢١

رَرَبُهُ: لَزِمَهُ وَ فِي التَّكْمِلَةِ: رَرَبَ عَلَى الْأَرْضِ أَى لَزِمَ فَلَمْ يَبْرَحْ. وَ الْإِرْزَبُ كَقَرَشَبٍ: هُوَ الرَّجُلُ الْقَصِيرُ، وَ الْكَبِيرُ وَ الْغَلِيظُ الشَّدِيدُ وَ الضَّخْمُ يُقَالُ: رَجُلٌ إِرْزَبٌ، مُلْحَقٌ بِجَزْدِخْلٍ، أَى قَصِيرٌ غَلِيظٌ شَدِيدٌ، وَ قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ: الْإِرْزَبُ: الْعَظِيمُ الْجِسْمِ «٢» الْأَحْمَقُ. وَ الْإِرْزَبُ: فَرْجُ الْمَرْأَةِ، وَ عَنْ كُرَاعٍ جَعَلَهُ اسْمًا لَهُ، وَ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: رَكَبَ إِرْزَبٌ: ضَخْمٌ، وَ رَجُلٌ إِرْزَبٌ: كَبِيرٌ أَوْ الضَّخْمُ مِنْهُ. وَ الْمِرْزَابُ لُغَةٌ فِي الْمِرْزَابِ وَ لَيْسَتْ بِالْفَصِيحَةِ، وَ أَنْكَرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ، وَ مِثْلُهُ فِي شِفَاءِ الْغَلِيلِ لِلشَّهَابِ الْخَفَاجِيِّ. وَ الْمِرْزَابُ السَّفِينَةُ الْعَظِيمَةُ جَمْعُهَا: مَرَازِبٌ قَالَ جَرِيرٌ: يَنْهَسْنَ مِنْ كُلِّ مَخَشِيٍّ الرَّدَى قُذْفٍ كَمَا تَقَادَفُ فِي الْيَمِّ الْمَرَازِبُ «٣» أَوْ الْمِرْزَابُ: السَّفِينَةُ الطَّوِيلَةُ قَالَهُ الْجَوْهَرِيُّ. وَ الْإِرْزَبَةُ وَ الْمِرْزَبَةُ بَكْشِيرٌ أَوَّلُهُمَا مُشَدَّدَتَانِ أَوِ الْأُولَى فَقَطْ وَ بِهِ جَزَمَ غَيْرُ وَاحِدٍ، وَ الْوَجْهُ فِي الثَّانِي التَّخْفِيفُ، وَ نَسَبَ فِي الْمَصْبَاحِ التَّشْدِيدَ لِلْعَامَّةِ، كَمَا فِي الْفَصِيحِ وَ شُرُوحِهِ، وَ قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: إِنَّهُ خَطَأٌ، قَالَهُ شَيْخُنَا: عَصِيَّةٌ مِنْ حَدِيدٍ، وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ الْإِرْزَبَةُ الَّتِي يُكْسَرُ بِهَا الْمَدَرُ

فَإِنْ قُلْتَهَا بِالْمِيمِ خَفَّتِ الْبَاءُ وَقُلْتَ: الْمَرْزِيَّةُ، وَأَنشَدَ الْفَرَّاءُ: ضَرْبُكَ بِالْمَرْزِيَّةِ الْعُودَ النَّخْرُ (٤) وفي حديث أبي جهل «إِذَا رَجُلٌ أَسْوَدَ يَصْرِبُهُ بِمَرْزِيَّةٍ» الْمَرْزِيَّةُ بِالْتَّخْفِيفِ: الْمِطْرَقَةُ الْكَبِيرَةُ الَّتِي تَكُونُ لِلْحِدَادِ، وفي حديث الْمَلِكِ «وَيَدِهِ مَرْزِيَّةٌ» وَيُقَالُ لَهَا أَيْضًا: الْإِرْزِيَّةُ، بِالْهَمْزِ وَالتَّشْدِيدِ. وَ الْمَرْزِيَّةُ (٥) كَمَرْحَلَةٍ: رِيَاسَةُ الْفُرْسِ تَقُولُ: فَلَانٌ عَلَى مَرْزِيَّةٍ كَذَا، وَلَهُ مَرْزِيَّةٌ كَذَا، كَمَا تَقُولُ لَهُ دَهْقَنُهُ كَذَا وَهُوَ مَرْزُبَانُهُمْ بِضَمِّ الزَّايِ: رَئِيسُهُمْ، تَكَلَّمُوا بِهِ قَدِيمًا، كَذَا فِي شِفَاءِ الْغُلِيلِ، وَفِي الْحَدِيثِ «أَتَيْتُ الْحِيرَةَ فَرَأَيْتُهُمْ يَسْجُدُونَ لِمَرْزُبَانَ لَهُمْ» هُوَ بِضَمِّ الزَّايِ. وَهُوَ الْفَارِسُ الشُّجَاعُ الْمُقَدَّمُ عَلَى الْقَوْمِ دُونَ الْمَلِكِ، وَهُوَ مُعَرَّبٌ ج مَرَازِيَّةٌ وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَ أَمَّا الْمَرَازِيَّةُ مِنَ الْفُرْسِ فَمُعَرَّبٌ، وَقَالَ ابْنُ بَرِّي:

(١) وَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ جَمَعَ ضَرْبًا مِنَ الْهَجَاءِ: لِأَنَّهُ نَسَبَهُمْ إِلَى الْبَخْلِ لَكُونِهِمْ يَطْفَتُونَ نَارَهُمْ مَخَافَةَ الضَّيْفَانِ وَ كُونِهِمْ يَبْخُلُونَ بِالْمَاءِ فَيَعُوضُونَ عَنْهُ الْبَوْلَ وَ كُونِهِمْ يَبْخُلُونَ بِالْحَطَبِ فَنَارَهُمْ ضَعِيفَةٌ يَطْفِئُهَا بَوْلُهُ وَ كُونُ تِلْكَ الْبَوْلَةِ بَوْلُهُ عَجُوزٌ وَ هِيَ أَقَلُّ مِنَ بَوْلَةِ الشَّابَةِ وَ وَصَفَهُمْ بِامْتِهَانِ أَمِهِمْ وَ ذَلِكَ لِلْوَمُهِمْ وَ أَنَّهُمْ لَا خِدْمَ لَهُمْ. (٦) (*) بِالْقَامُوسِ: الْكَثِيرُ. (٢) الْلِسَانُ: الْجَسِيمُ. (٣) عَجْزَةٌ بِالْأَصْلِ: كَمَا تَقَارِبُ فِي الْيَمِّ مَرَازِيبُ. وَ مَا أَثْبَتْنَاهُ عَنْ الدِّيَوَانِ. (٤) الصَّحَاحُ: ضَرْبُكَ. (٥) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «مَرْزُبَانُ، قَالَ فِي الْبَيْتَانِ: مَرْزُبَانُ مَرْكَبٌ مِنْ مَرْزُوبَانٍ مَعْنَاهُ مُحَافِظُ التَّخُومِ وَ الْحُدُودِ تَطْلُقُهُ الْعَرَبُ عَلَى كِبَارِ الْمَجُوسِ وَ مُعَرَّبَةٌ مَرْزُبَانُ بِفَتْحِ الْمِيمِ وَ ضَمِّ الزَّايِ وَ أَمَّا مَا نَقَلَ الْأَصْمَعِيُّ مَرْزِبَانَ بِتَقْدِيمِ الزَّايِ فَهَذَا يَشْبَهُ إِطْلَاقَ أَهْلِ مِصْرَ الرِّزْمَانَةَ عَلَى الرُّوزْنَامَةِ كَذَا بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٢

حُكِيَ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ أَنَّهُ يَقَالُ لِلرَّئِيسِ مِنَ الْعَجَمِ: مَرْزُبَانٌ وَ مَرْزُبَانٌ بِالزَّايِ وَ الزَّايِ. وَ أَنشَدَ فِي «الْمُعْجَمِ» لِبَعْضِ الشُّعْرَاءِ: الدَّارُ دَارَانِ: إِبْوَاءُ وَ عُمَدَانُ وَ الْمُلْكُ مُلْكَانِ: سَاسَانٌ وَ قَحْطَانٌ وَ الْأَرْضُ فَارِسٌ وَ الْإِقْلِيمُ بَابِلٌ وَ الْإِسْلَامُ مَكَّةُ وَ الدُّنْيَا خُرَاسَانُ إِلَى أَنْ قَالَ: قَدْ رُتِبَ النَّاسُ حِمٌّ فِي مَرَاتِبِهِمْ فَمَرْزُبَانٌ وَ بِطَرِيقٍ وَ طَوْخَانٌ وَ الْمَرْزُبَانِيَّةُ بِضَمِّ الزَّايِ: هَ بَغْدَادَ عَلَى نَهْرِ عِيسَى فَوْقَ الْمُحَوَّلِ، بَنَى بِهَا الْإِمَامُ النَّاصِرُ لِدِينِ اللَّهِ دَارًا وَ رِبَاطًا لِأَهْلِ التَّصَوُّفِ، وَ كَانَ الصَّاعِنَانِي شَيْخَ ذَلِكَ الرِّبَاطِ مِنْ طَرَفِ الْإِمَامِ الْمُسْتَنْصِرِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ أَبُو الْحَارِثِ مَرْزُبَانُ الزَّارَةُ بِالْهَمْزِ هِيَ الْأَجْمَةُ، أَيْ الْأَسَدُ قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجَرٍ فِي صِفَةِ أَسَدٍ: لَيْتَ عَلَيْهِ مِنَ الْبُرْدِيِّ هَبْرِيَّةٌ كَالْمَرْزُبَانِيِّ عِيَالٌ بِأَوْصَالٍ هَكَذَا أَنشَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَ الصَّوَابُ «عِيَالٌ بِأَوْصَالٍ» (١) وَ مِنْ رَوَى «عِيَارٌ» بِالزَّايِ قَالَ: الَّذِي بَعْدَهُ «أَوْصِيَالٌ» قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَ رَوَاهُ الْمُفَضَّلُ، كَالْمَرْزُبَانِيِّ بِتَقْدِيمِ الزَّايِ. قُلْتُ: وَ هُوَ مُخَرَّجٌ عَلَى مَا حَكَاهُ ابْنُ بَرِّي عَنْ الْأَصْمَعِيِّ، وَ مِنْ سَجَعَاتِ الْأَسَاسِ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْمَرَازِبَةِ، وَ مَا بَأْيَدِيهِمْ مِنَ الْمَرَازِيَّةِ. وَ رَأْسُ الْمَرْزُبَانِ: ع قُرْبُ الشَّعْرِ، وَ هُوَ رَأْسٌ خَارِجٌ إِلَى الْبَحْرِ عَلَى مُكَلَّا. وَ أَبُو سَهْلٍ الْمَرْزُبَانِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمَرْزُبَانِ، وَ أَبُو مُسْلِمٍ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْمَرْزُبَانِ. وَ أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمَرْزُبَانِ، الْأَبْهَرِيُّ، مُحَدِّثُونَ، وَ أَبُو جَعْفَرٍ هَذَا آخِرُ مَنْ خْتِمَ بِهِ حَدِيثُ لَوْثِنْ بِأَصْبَهَانَ. وَ مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفِ بْنِ الْمَرْزُبَانِ، قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: أَخْبَارِي لَيْسَ. وَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمَرْزُبَانِ الْوَلِيدُ، أَبَادِي، أَحَدُ أَرْكَانِ السُّنَنِ بِهَمْدَانِ، كَذَا فِي الْمَعْجَمِ.

[ر س ب]: ج ٢، ص: ٢٢

رَسَبَ الشَّيْءُ فِي الْمَاءِ كَنَصَرَ يَرْسِبُ وَ رَسَبَ، مِثْلُ كَرَمَ، رُسُوبًا: ذَهَبَ سُفْلًا وَ رَسَبَتْ عَيْنَاهُ: غَارَتَا، وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ يَصِفُ أَهْلَ النَّارِ «إِذَا طَفَتْ بِهِمُ النَّارُ أَرَسَبَتْهُمُ الْأَغْلَالُ» أَيْ إِذَا رَفَعَتْهُمْ وَ أَظْهَرَتْهُمْ حَطَّتُهُمُ الْأَغْلَالُ بِثَقْلِهَا إِلَى أَسْفَلِهَا (٢). وَ الرَّسُوبُ: الْكَمَرَةُ كَأَنَّهَا لِمَغِيْبِهَا عِنْدَ الْجَمَاعِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ السَّيْفُ رُسُوبٌ يَغِيبُ فِي الصَّرِييَةِ وَ يَرْسِبُ كَالرَّسَبِ مُحَرَّكَةً، وَ رُسَبٌ كَصِرَدٍ وَ مِرْسَبٌ مِثْلُ مِثْبَرٍ، وَ رُسُوبٌ: سَيْفٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ أَيْ ذَكَرَهُ عَبْدُ الْبَاسِطِ الْبُلْقِينِيُّ. وَ كَانَ لِخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ سَيْفٌ سَمَّاهُ مِرْسَبًا، وَ فِيهِ يَقُولُ: ضَرَبْتُ بِالْمِرْسَبِ رَأْسَ الْبَطْرِيقِ (٣) كَأَنَّهُ أَلَمَهُ لِلرُّسُوبِ، أَوْ هُوَ أَيْ الرَّسُوبُ مِنَ السُّيُوفِ السَّبْعَةِ الَّتِي أَهْدَتْ بَلْقِيسَ لِسُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ الْأَخِيرُ سَيْفُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي شَيْمَرٍ الْغَسَّانِيِّ ثُمَّ صَارَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، وَقَالَ الْبَلَاذُرِيُّ فِي سَرِيَّةٍ عَلَيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا تَوَجَّهَ إِلَى هَذِهِ الْفَلَسِ (٣) صَنِيعٌ لَطِيفٌ، كَانَ الصَّنَمُ مُقْلَدًا بِسَيْفَيْنِ أَهْدَاهُمَا إِلَيْهِ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي شَيْمَرٍ، وَ هُمَا مُحَدَّمٌ وَ رُسُوبٌ، كَانَ نَذْرًا لِنُزُولِ

ظَفَرٍ بِبَغْضِ أَغْدَائِهِ لِيَهْدِيَنَّهُمَا إِلَى الْفَلَسِ «٤» فَظَفَرَ فَأَهْدَاهُمَا لَهُ، وَفِيهِمَا يَقُولُ عَلَقَمَةُ بْنُ عَبْدِةَ:

(١) قال ابن برى؛ والمشهور فيمن رواه عيال أن يكون بعده بأصال، لأن العيال المتبخر، أى يخرج العشيات و هى الأصائل متبخرًا.
(٢) عن النهاية، وبالأصل «سفلها». (٣) بهامش المطبوعة المصرية: «أنشد الصاغانى فى التكملة بعد هذا المشطور مشطورين آخرين و هما: علوت منه مجمع الفروق بصارم ذى هبة فنيق قال و بين أضرب المشاطر تعاد لأن الضرب الأول مقطوع مزال و الثانى و الثالث مخبونان مقطوعان اه. و قال فى الأساس و هذا تسجيع و ليس بشعر اه». (٤) عن سيرة ابن هشام و معجم البلدان، و بالأصل «القليس» و ضبطه ابن حبيب: الفُلس. و قيل الفلس كان أنفًا أحمر فى وسط جبلهم الذى يقال له أجأ كأنه تمثال إنسان و كانوا يعبدونه.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٣

مُظَاهِرٌ سِرْبَالَى حَدِيدٍ عَلَيْهِمَا عَقِيلًا شَيْوِفٍ مِخْدَمٌ وَ رَسُوبٌ فَأَتَى بِهِمَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَ الرَّسُوبُ الرَّجُلُ الْحَلِيمُ، كَالرَّاسِبِ، وَ رَجُلٌ رَاسِبٌ، وَ مِنَ الْمَجَازِ جَبَلٌ رَاسِبٌ أَيْ ثَابِتٌ بِالْأَرْضِ «١» رَاسِخٌ وَ بَنُو رَاسِبٍ: حَتَّى. مِنْهُمْ فِى الْأَزْدِ: رَاسِبُ بْنُ مَالِكِ بْنِ مَيْدَعَانَ بْنِ مَالِكِ بْنِ نَصِيرِ بْنِ الْأَزْدِ، وَ مِنْهُمْ فِى قُضَاعِيَّةَ: رَاسِبُ بْنُ الْخَزَرَجِ بْنِ جُدَّةَ «٢» بِنِ جَزْمِ بْنِ رَبَّانٍ «٢». وَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّاسِبِيُّ صِيَحَابِيٌّ. وَ مِنَ الْمَجَازِ أَرَسِيُوا: ذَهَبَتْ أَعْيُنُهُمْ أَيْ غَارَتْ فِى رُؤُوسِهِمْ جُوعًا نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ. وَ فِى النُّوَادِرِ: الرَّوْسَبُ وَ الرَّوْسِيْمُ الدَّاهِيَةُ. وَ رَاسِبٌ: أَرْضٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَ الطَّائِفِ. وَ الْمَرَّاسِبُ: الْأَوَاسِي، عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ.

[رستب]؛ ج ٢، ص: ٢٣

الرُّسْتَبِيُّ بِالضَّمِّ وَ فَتْحِ ثَالِثِهِ، أَهْمَلَهُ الْجَمَاعَةُ، قَالَ أَيْمَةُ النَّسَبِ هُوَ أَبُو شُعَيْبٍ صَالِحُ بْنُ زِيَادٍ الرُّسْتَبِيُّ الْمُحَدَّثُ الْمُقْرِئُ السُّوسِيُّ، صَاحِبُ الْإِدْغَامِ، أَحَدُ زَاوِيَيْ أَبِي عَمْرٍو، وَ الْأَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ مَنُشُوبًا لِلْجَدِّ، وَ اللَّهُ أَعْلَمُ.

[رشب]؛ ج ٢، ص: ٢٣

الرُّشْبَةُ بِالضَّمِّ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَ قَالَ الصَّاعَانِيُّ. النَّارِجِيلُ الْفَارِغُ الَّذِى يُعْتَرَفُ بِهِ الْمَاءُ، فِى بَعْضِ اللِّغَاتِ، كَمَا يُسَمَّى الْمَدْعَةُ، بِالْفَتْحِ، وَ فِى التَّهْذِيبِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الْمَرَّاشِبُ جَعُوْ أَيْ طِينُ رُؤُوسِ الْخُرُوسِ، أَيْ الدَّنَانِ.

[رصب]؛ ج ٢، ص: ٢٣

الرَّصَبُ مُحَرَّكَةً كَالرَّتَبِ، هُوَ مَا بَيْنَ السَّبَابَةِ وَ الْوُسْطَى مِنْ أَصُولِهِمَا وَ قَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُهُ.

[رضب]؛ ج ٢، ص: ٢٣

رَضَبٌ رِيْقُهُمَا أَيْ الْجَارِيَةُ يَرْضُضُهُ رَضْبًا رَشَفَةً وَ امْتَصَّهُ، كَتَرَضَبُهُ. وَ الرُّضَابُ كَعْرَابٍ: الرِّيْقُ، وَ قِيلَ: الرِّيْقُ الْمَرْشُوفُ، وَ قِيلَ: هُوَ تَقَطُّعُ الرِّيْقِ فِى الْفَمِ، وَ كَثْرَةُ مَاءِ الْأَسْدَانِ، فَعَبَّرَ عَنْهُ بِالْمَصِيدِ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: وَ لَا أَدْرَى كَيْفَ هَذَا أَوْ هُوَ قَطْعُ الرِّيْقِ فِى الْفَمِ قَالَ: وَ لَا أَدْرَى كَيْفَ هَذَا أَيْضًا، وَ فِى اللِّسَانِ: الرُّضَابُ: مَا يَرْضُبُ الْإِنْسَانُ مِنْ رِيْقِهِ كَأَنَّهُ يَمْتَصُّهُ، وَ إِذَا قَبَلَ جَارِيَتَهُ رَضَبَ رِيْقَهَا، وَ فِى الْحَدِيثِ «كَأَنَّى «٣» أَنْظُرُ إِلَى رُضَابِ بُرَاقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» الْبُرَاقُ مَا سَالَ «٤»، وَ الرُّضَابُ مِنْهُ مَا تَحَبَّبَ وَ انْتَشَرَ مِنْ بُرَاقِهِ حِينَ تَقَلَّ فِيهِ، وَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الرُّضَابُ: قُتَاتُ الْمِسْكِ، وَ قَالَ الْأَضْمَعِيُّ: قِطْعُ الْمِسْكِ، قَالَ الشَّاعِرُ: وَ إِذَا تَبَسَّمَ تُبْدَى حَبِيًّا كَرُضَابِ الْمِسْكِ بِالْمَاءِ الْخَصِرِ وَ الرُّضَابُ قِطْعُ الثَّلْجِ وَ السُّكَّرِ وَ الْبَرْدِ قَالَهُ عِمَارَةُ بْنُ عَقِيلٍ، وَ يُقَالُ لِحَبِّ الثَّلْجِ، رُضَابُ الثَّلْجِ، وَ هُوَ الْبَرْدُ، وَ الرُّضَابُ: لُعَابُ الْعَسَلِ، وَ هُوَ رَغْوَتُهُ، وَ الرُّضَابُ أَيْضًا: مَا تَقَطَّعَ مِنَ النَّدى عَلَى الشَّجَرِ وَ الرُّضْبُ: الْفِعْلُ، وَ مَاءُ رُضَابٍ: عَذْبٌ، قَالَ رُؤْبَةُ: كَالنَّحْلِ فِى «٥»

الماء الرُّضَابُ العَذْبُ و يقال إِنَّ الرُّضَابَ هُنَا البُرْدُ وقوله: كَالنَّحْلِ، أَيْ كَعَسَلِ النَّحْلِ. وَ الرَّاظِبُ: ضَرْبٌ مِنَ السَّدْرِ الْوَاحِدَةُ: رَاضِيَةٌ، وَ رَضِيَّةٌ، مُحَرَّكََةٌ فَإِنْ صَحَّتْ رَضِيَّةٌ فَرَاضِبٌ فِي جَمِيعِهَا اسْمٌ لِلْجَمْعِ، وَ الرَّاظِبُ مِنَ الْمَطَرِ: السَّحَابُ قَالَ حُذَيْفَةُ بْنُ أَنَسٍ يَصِفُ ضَبْعًا فِي مَعَارِهِ خُنَاعِيَةً ضَبْعٌ دَمَجَتْ فِي مَعَارِهِ وَ أَذْرَكَهَا فِيهَا قَطَارٌ وَ رَاضِبٌ أَرَادَ ضَبْعًا فَأَشْرَكَهُ الْبَاءُ، وَ دَمَجَتْ بِالْجِيمِ دَخَلَتْ، وَ رَوَاهُ أَبُو عَمْرٍو بِالْحَاءِ، أَيْ أَكَبَتْ، وَ خُنَاعِيَةً: أَبُو قَيْلِيَّةٍ، وَ هُوَ خُنَاعِيَةٌ بْنُ سَعْدِ بْنِ هَيْذَلٍ بْنِ مُذْرِكَةَ. وَقَدْ رَضِبَ الْمَطَرُ وَ أَرَضِبَ، قَالَ رُوبَةُ: كَانَ مُزْنًا مُسْتَهْلًا الْأَرَضَابُ رَوَى قَلَاتًا فِي ظِلَالِ الْأَلْصَابِ «٦»

(١) فِي الْأَسَاسِ: فِي الْأَرْضِ. (٢) بِالْأَصْلِ: «جَدُّ بْنُ حَزْمٍ بْنُ رَبَابٍ» وَ مَا أُثْبِتَنَاهُ عَنْ جَمَهْرَةِ ابْنِ حَزْمٍ. (٣) النِّهَايَةُ: فَكَأَنِّي. (٤) قَالَ الْهَرَوِيُّ: إِنَّمَا أَضَافَ الرُّضَابَ إِلَى الْبِرَاقِ، لِأَنَّ الْبِرَاقَ هُوَ الرِّيقُ السَّائِلُ. (٥) عَنِ اللِّسَانِ وَ بِالْأَصْلِ «مِنْ». (٦) بِالْأَصْلِ «قَلَاتًا» وَ مَا أُثْبِتَنَاهُ عَنِ اللِّسَانِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٤

وَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو: رَضِبَتِ السَّمَاءُ وَ هَضِبَتْ، وَ مَطَرٌ رَاضِبٌ أَيْ هَاطِلٌ. وَ رَضِبَتِ السَّمَاءُ: رَبَضَتْ، قَلِيلَةً. وَ الْمَرَاظِبُ: الْأَرْيَاقُ الْعَذِيَّةُ نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِي.

[رطب]: ج ٢، ص: ٢٤

الرُّطْبُ بِالْفَتْحِ ضِدُّ الْيَابِسِ، وَ الرُّطْبُ مِنَ الْغُصْنِ وَ الرِّيشِ وَ غَيْرِهِ النَّاعِمُ، رُطْبٌ كَكَرْمٍ وَ سَجَمٍ الْأَوَّلَى عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ يَرْطُبُ رُطُوبَةً وَ رَطَابَةً وَ هَذِهِ عَنِ الصَّاعِقَانِيِّ فَهُوَ رُطْبٌ رَطِيبٌ، وَ الرُّطْبُ: كُلُّ عُوْدٍ رُطْبٍ. وَ غُصْنٌ رَطِيبٌ، وَ رِيشٌ رَطِيبٌ، أَيْ نَاعِمٌ، وَ فِي الْحَدِيثِ «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ رُطْبًا» أَيْ لِينًا لَا شِدَّةَ فِي صَوْتِ قَارِئِهِ، وَ نَقَلَ شَيْخُنَا عَنْ أَبِي الرَّيْحَانِ فِي كِتَابِ الْجَمَاهِرِ: قَوْلُهُمْ فِي اللَّوْلُو رُطْبٌ، كِنَايَةٌ عَمَّا فِيهِ مِنْ مَاءِ الرُّوْتِقِ وَ الْبَهَاءِ وَ نَعْمَةِ الْبَشَرَةِ وَ تَمَامِ النَّفَاءِ، لِأَنَّ الرُّطُوبَةَ فَضْلٌ يَقُومُ «١» لِذَاتِ الْمَاءِ، وَ هِيَ تُنَوِّبُ عَنْهُ فِي الدُّكْرِ، وَ لَيْسَ نَعْنَى «٢» بِالرُّطُوبَةِ ضِدُّ الْيُبُوسَةِ وَ كَذَلِكَ قَوْلُهُمْ: الْمَنْدَلُ الرُّطْبُ، أَنْتَهَى. وَ الرُّطْبُ بِضَمِّهِ، وَ الرُّطْبُ بِضَمَّتَيْنِ: الرُّعْيُ بِالْكَسْرِ الْأَخْضَرُ مِنَ الْبَقْلِ أَيْ مِنْ بُقُولِ الرِّيعِ، وَ فِي التَّهْذِيبِ: مِنَ الْبَقْلِ وَ الشَّجَرِ، وَ هُوَ اسْمٌ لِلْجِنْسِ، وَ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: الرُّطْبُ بِضَمٍّ فَسَيَكُونُ: الْكَلَاءُ، وَ مِنْهُ قَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ: حَتَّى إِذَا مَعَمَعَانَ الصَّنِيفَ هَبَّ لَهُ بِأَجَةٍ نَشَّ عَنْهُ الْمَاءُ وَ الرُّطْبُ وَ هُوَ مِثْلُ عُشِيرٍ وَ عُشْرٍ، وَ فِي كِفَايَةِ الْمُتَحَفِّظِ: الرُّطْبُ بِضَمِّ الرَّاءِ: هُوَ مَا كَانَ غَضًّا مِنَ الْكَلَاءِ، وَ الْحَشِيثُ: مَا يَبَسَ مِنْهُ، وَ قَالَ الْبُكْرِيُّ فِي شَرْحِ أَمَالِي الْقَالِي: الرُّطْبُ بِالضَّمِّ فِي التَّبَاتِ، وَ فِي سَائِرِ الْأَشْيَاءِ بِالْفَتْحِ، نَقَلَهُ شَيْخُنَا أَوْ جَمَاعَةُ الْعُشْبِ الرُّطْبُ، أَيْ الْأَخْضَرُ قَالَهُ أَبُو حَنِيفَةَ وَ أَرْضٌ مُرَطَّبَةٌ بِالضَّمِّ أَيْ مُعَشَبَةٌ كَثِيرَتُهُ أَيْ الرُّطْبُ وَ الْعُشْبُ وَ الْكَلَاءُ وَ فِي الْحَدِيثِ «أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُلُّ عَلَى آبَائِنَا وَ أَبْنَائِنَا، فَمَا يَحِلُّ لَنَا مِنْ أَمْوَالِهِمْ؟ فَقَالَ: الرُّطْبُ تَأْكُلْتَهُ وَ تَهْدِيْتَهُ» أَرَادَ مَا لَا يُدَخَّرُ وَ لَا يَبْقَى كَالْفَوَاحِ وَ الْبُقُولِ، وَ إِنَّمَا خَصَّ الرُّطْبَ لِأَنَّ خُطْبَهُ أَيْسَرُ، وَ الْفَسَادُ إِلَيْهِ أَشْرَعُ، فَإِذَا تُرِكَ وَ لَمْ يُؤْكَلْ هَلَكَ وَ رُمِيَ، بِخِلَافِ الْيَابِسِ إِذَا رُفِعَ وَ أُدْخِرَ فَوَقَعَتِ الْمُسَامَحَةُ فِي ذَلِكَ بِتَرْكِ الْاسْتِثْنَاءِ، وَ أَنْ يُجْرَى عَلَى الْعَادَةِ الْمُسْتَحْسِنَةِ فِيهِ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَ هَذَا فِيمَا بَيْنَ آبَاءِ وَ الْأُمَّهَاتِ وَ الْأَبْنَاءِ دُونَ الْأَزْوَاجِ وَ الزَّوْجَاتِ، فَلَيْسَ لِأَحَدِهِمَا أَنْ يَفْعَلَ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِ صَاحِبِهِ. وَ الرُّطْبُ كَصِيرِدٍ: نَضَّةٌ يَجُ الْبُسْرِ قَبْلَ أَنْ يُثْمَرَ وَاحِدَتُهُ بَهَاءٌ، قَالَ سَبِيوِيَّةُ: لَيْسَ رُطْبٌ بِتَكْسِيرِ رُطْبِيَّةٍ، وَ إِنَّمَا الرُّطْبُ كَالْتَمَرِ مُذَكَّرَةٌ يَقُولُونَ: هَذَا الرُّطْبُ، وَ لَوْ كَانَ تَكْسِيرًا لَأَنْثَوَا، وَ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الرُّطْبُ الْبُسْرُ «٣» إِذَا انْهَضَ فَلَانَ وَ حَلَا، وَ فِي الصَّحَاحِ: الرُّطْبُ مِنَ الثَّمَرِ: مَعْرُوفٌ، الْوَاحِدَةُ: رُطْبَةٌ جَ أَيْ الرُّطْبُ أَرَطَابٌ «٤»، وَ الْإِمَامُ الْفَقِيهُ أَبُو الْقَاسِمِ «٥» أَحْمَدُ بْنُ سَلَامَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَخْلَدِ بْنِ الرُّطْبِيِّ الْبَجَلِيُّ الْكَرْخِيُّ «٦» مِنْ كِبَارِ الشَّافِعِيَّةِ وَ لِدَ فِي أَوَاخِرِ سَنَةِ سِتِّينَ وَ أَرْبَعِمِائَةٍ، وَ حَفِيدُهُ الْإِمَامُ الْعَلَمَاءُ الْفَقِيهُ الْقَاضِي أَبُو إِسْحَاقَ وَ أَبُو الْمُظَفَّرِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ وَ لِدَ فِي رَمَضَانَ سَنَةِ ٥٤٢ وَ سَجَمَ الْحَدِيثُ مِنْ ابْنِ الْحُسَيْنِ عَبْدِ الْحَقِّ ابْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ، وَ أَبِي السَّعَادَاتِ نَصِيرِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْبَطْرِ، وَ تَفَقَّهُ عَلَى أَبِي طَالِبٍ غُلَامِ بْنِ الْخَلِّ، ذَكَرَهُ الْمُؤَيَّدِيُّ فِي التَّكْمِلَةِ، وَ ابْنُ نُقْطَةَ فِي الْإِكْمَالِ وَ الْخَيْصَرِيُّ فِي الطَّبَقَاتِ، مَاتَ فِي رَمَضَانَ سَنَةِ ٦١٥ وَ ابْنُ أَخِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الرُّطْبِيُّ، حَدَّثَ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ

عَلِيَّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْبُشَيْرِيِّ، وَأَمَّا جَدُّهُ أَحْمَدُ بْنُ سَلَامَةَ فَإِنَّهُ حَدَّثَ عَنْ مُحَمَّدٍ وَطَرَادِ ابْنَيْ الزَّيْنَبِيِّ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ شُكْرَوَيْهِ، وَمُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مَاجَةَ الْأَبْهَرِيِّ وَجَمَاعَةٍ، وَتَفَقَّهَ عَلَى أَبِي نَصِيرٍ بْنِ الصَّبَّاحِ، وَأَبِي إِسْحَاقَ الشَّيرَازِيِّ، ثُمَّ رَحَلَ إِلَى أَصْبَهَانَ، وَتَفَقَّهَ بِهَا عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ نَاشِبِ الْخُجَنْدِيِّ، وَرَجَعَ إِلَى بَغْدَادَ، وَوَلِيَ حِشْبَتَهَا، وَكَانَ كَبِيرَ الْقَدْرِ حَسَنَ السَّمْتِ ذَا شَهَامَةٍ، ذَكَرَهُ ابْنُ السَّمْعَانِيِّ، وَالْخَيْضَرِيُّ، مَاتَ فِي رَجَبِ سَنَةِ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ. وَرَطَبَ الرُّطْبُ وَرَطَبَ كَكْرُمَ وَارْطَبَ وَارْطَبَ تَرْطِيبًا: حَانَ أَوَانُ رُطْبِهِ، وَعَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: رَطَبَتِ الْبُشْرَةُ وَارْطَبَتْ

(١) بالأصل: «فصل مقدم» و ما أثبتناه عن المطبوعة الكويتية. (٢) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله نغنى لعل الأحسن يعنى بالبناء للمجهول لمناسبة تعبيره بقولهم». (٣) عن اللسان، و بالأصل «كاليسر». (٤) فى الصحاح: و جمع الرطب أرطاب و رطاب مثل رُبِع و رباع. (٥) فى العبر للذهبي: أبو العباس. (٦) عن العبر (وفيات سنة ٥٢٧) و بالأصل «الكرجى».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٥

فَهِيَ مُرْطَبَةٌ وَ مُرْطَبَةٌ، وَ تَمَرُّ رَطِيبٌ: مُرْطَبٌ، وَ ارْطَبَ الْبُشَيْرُ: صَارَ رُطْبًا وَ ارْطَبَ النَّحْلُ: حَانَ أَوَانُ رُطْبِهِ، وَ الْقَوْمُ: ارْطَبَ * نَحْلُهُمْ وَ صَارَ مَا عَلَيْهِ رُطْبًا، قَالَ أَبُو عَمْرٍو: إِذَا بَلَغَ الرُّطْبُ الْيَبِيسَ فَوُضِعَ فِي جِرَارٍ وَ صُبَّ عَلَيْهِ الْمَاءُ فَذَلِكَ الرِّبِيطُ، فَإِنْ صُبَّ عَلَيْهِ الدُّبْسُ فَهُوَ الْمُصَقَّرُ. وَ رَطَبَ «١» الثُّوبَ وَ غَيْرَهُ وَ ارْطَبَهُ كِلَاهُمَا بَلَّهُ، كَرَطَبَهُ قَالَ سَاعِدَةُ بْنُ جُوَيْهَةَ: بِشَرِّبَةٍ دَمَتْ الْكُثِيبَ بِدُورِهِ ارْطَى يَعُودُ بِهِ إِذَا مَا يُرْطَبُ وَ رَطَبَ الدَّائِيَةَ رُطْبًا وَ رُطُوبًا: عَلَفَهَا رُطْبَةً بِالْفَتْحِ وَ الضَّمِّ أَى فَضِيْفَصَهُ نَفْسَهَا جِ رِطَابٌ وَ قِيلَ: الرُّطْبَةُ: رَوْضَةُ الْفَضِيْفَصَةِ مَا دَامَتْ خَضِرَاءَ، وَ فِى الصَّحَاحِ: الرُّطْبَةُ بِالْفَتْحِ: الْقَضْبُ «٢» خَاصَّةً مَا دَامَ طَرِيًّا «٣» رُطْبًا، تَقُولُ مِنْهُ: رَطَبْتُ الْفَرَسَ رُطْبًا وَ رُطُوبًا، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، وَ رَطَبَ الْقَوْمَ: أَطْعَمَهُمُ الرُّطْبَ، كَرَطَبَهُمْ تَرْطِيبًا، وَ مِنْ سَجَعَاتِ الْأَسَاسِ: مَنْ ارْطَبَ نَحْلُهُ وَ لَمْ يُرْطَبْ، خَبَثَ فِعْلُهُ وَ لَمْ يَطِبْ. وَ رَطَبَ الرَّجُلُ كَفَرَحَ: تَكَلَّمَ بِمَا عِنْدَهُ مِنَ الصَّوَابِ وَ الْخَطَا. وَ مِنَ الْمَجَازِ جَارِيَةُ رُطْبِيَّةٌ: رَخِصَةٌ نَاعِمَةٌ، وَ غُلَامٌ «٤» رَطَبٌ: فِيهِ لَيْنُ النِّسَاءِ، وَ مِنَ الْمَجَازِ: امْرَأَةٌ رُطْبِيَّةٌ: فَاجِرَةٌ. وَ يَقَالُ لِلْمَرْأَةِ يَا رَطَابِ، كَقَطَامٍ: سَبَّ لَهَا وَ فِى شَتْمِهِمْ يَا ابْنَ الرُّطْبِيَّةِ. وَ الْمُرْطُوبُ مَنْ بِهِ رُطُوبَةٌ. وَ رَكِيئَةُ مُرْطَبَةٌ بِالْفَتْحِ كَمَرْحَلَةٍ: عَذِيَّةٌ بَيْنَ رَكَائِيَا أَمْلَاحٍ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: رَطَبَ لِسَانِي بِذِكْرِكَ وَ تَرَطَّبَ، وَ مَا زِلْتُ ارْطَبُهُ بِهِ، وَ هُوَ رَطِيبٌ بِهِ. وَ ارْطَبَانُ: مَوْلَى مُزَيْنَةَ، مِنَ التَّابِعِينَ، نَقَلْتُهُ مِنْ كِتَابِ الثَّقَاتِ لِابْنِ حَبَّانَ.

[رعب]: ج ٢، ص: ٢٥

الرُّعْبُ بِالضَّمِّ أَوْرَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَ ابْنُ الْقَطَّاعِ، وَ السَّرْقَسِيُّ وَ ابْنُ فَارِسٍ وَ بَضَمَتَيْنِ هُمَا لُغَتَانِ، الْأَصْلُ الضَّمُّ وَ الشُّكُونُ تَخْفِيفٌ، وَ قِيلَ بِالْعَكْسِ وَ الضَّمُّ إِبْتِغَاءً، وَ قِيلَ: الْأَوَّلُ مُضِيدٌ وَ الثَّانِي اسْمٌ، وَ قِيلَ: كِلَاهُمَا مُضِيدٌ، وَ أَشَارَ شَيْخُنَا فِي شَرْحِ نَظْمِ الْفَصْتِيحِ إِلَى تَرْجِيحِ الضَّمِّ، لِأَنَّهُ أَكْثَرُ فِي الْمَصَادِرِ دُونَ مَا هُوَ بِضَمَتَيْنِ: الْفَرْعُ وَ الْخَوْفُ، وَ قِيلَ: هُوَ الْخَوْفُ الَّذِي يَمْلَأُ الصَّدْرَ وَ الْقَلْبَ، أَشَارَ لَهُ الرَّاعِبُ وَ الزَّمْخَشَرِيُّ تَبَعًا لِأَبِي عَلِيٍّ وَ ابْنِ جَنِّيٍّ، وَ قِيلَ إِنَّ الرُّعْبَ: أَشَدُّ الْخَوْفِ، رَعْبُهُ كَمَنْعُهُ يَزَعْبُهُ رُعْبًا وَ رُعْبًا خَوْفُهُ، فَهُوَ مَرْعُوبٌ وَ رَعِيبٌ وَ لَا تَقُلْ: ارْزَعْبُهُ، قَالَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي نَوَادِرِهِ، وَ ثَلَبْتُ فِي الْفَصْتِيحِ، وَ إِيَّاهُمَا تَبَعَ الْجَوْهَرِيُّ وَ كَفَى بِهِمَا قُدُورَةٌ، وَ حَكَى ابْنُ طَلْحَةَ الْإِسْبِيلِيُّ، وَ ابْنُ هِشَامٍ اللَّخْمِيُّ وَ الْفُيُومِيُّ فِي الْمَصْبَاحِ جَوَازَهُ، عَلَى مَا حَكَاهُ شَيْخُنَا كَرَعْبُهُ تَرْعِيًّا «٥» وَ تَزَعَابًا بِالْفَتْحِ فَرَعَبَ كَمَنْعَ رُعْبًا بِالضَّمِّ وَ رُعْبًا «٦» بِضَمَتَيْنِ، نَقَلَهُ مَكِّيٌّ فِي شَرْحِ الْفَصِيحِ، وَ ارْتَعَبَ، فَهُوَ مَرْعَبٌ وَ مُرْتَعَبٌ أَى فَرْعٌ، وَ رَعَبَ كَكْرُمَ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ فِي حَدِيثِ بَيْدِ الْوَحْيِ، وَ رَعَبَ كَعْبِيٍّ، حَكَاهَا ابْنُ السَّكَيْتِ، وَ حَكَاهُمَا عِيَّاضٌ فِي الْمَشَارِقِ، وَ ابْنُ قُرْقُولٍ فِي الْمَطَالِغِ، وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ اللَّبْلِيُّ: رَعَبْتُهُ أَى أَخَفَّتُهُ وَ أَفْرَعْتُهُ، وَ فِى الْحَدِيثِ «نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةً شَهْرًا». وَ التَّرْعَابَةُ، بِالْكَسْرِ: الْفُرُوقَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَ الَّذِي فِي الصَّحَاحِ وَ الْمُجْمَلِ بغيرِ هاءٍ، وَ مِنْ سَجَعَاتِ الْأَسَاسِ: هُوَ فِي السَّلَامِ تَلْعَابِيَّةٌ، وَ فِي الْحَرْبِ تِرْعَابَةٌ. وَ مِنَ الْمَجَازِ رَعْبُهُ أَى الْحَوْضُ كَمَنْعُهُ يَزَعْبُهُ رُعْبًا: مَلَأَهُ، وَ رَعَبَ السَّيْلُ الْوَادِي يَزَعْبُهُ: مَلَأَهُ، وَ هُوَ مِنْهُ، وَ سَيْلٌ رَاعِبٌ: يَمْلَأُ الْوَادِيَّ، قَالَ مُلَيْحُ بْنُ الْحَكَمِ الْهَذَلِيُّ: بِبَدْيِ هَيْدَبٍ أَيْمًا الرُّبَا تَحْتَ وَدْقِهِ فَتَزَوَّى وَ أَيْمًا كُلِّ وَادٍ فَيَرْعَبُ «٧» وَ قَرَأْتُ فِي أَشْعَارِ الْهَذَلِيِّينَ لِأَبِي ذُوَيْبٍ لَمَّا نَزَلَ عَلَى سَادِنِ الْعُزَّى:

(٨) (*) بالقاموس: ارْطَبْتُ. (١) في اللسان: رَطَب. (٢) القُضْب وهو المسمى في مصر بالبرسيم الحجازي، قاله نصر. (٣) طرياً سقطت من الصحاح، و مثبتة في اللسان عن الصحاح. (٤) في الأساس: و رجل. (٥) عن القاموس، و بالأصل «ترعبا». (٦) بالأصل «و رعباً». (٧) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله أيما لغة في أما قال الشاعر: رأت رجلاً أيما إذا الشمس عارضت فيضحى و أيما بالعشى فيخصر تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٦»

يُقَاتِلُ جُوعَهُمْ بِمُكَلَّلَاتٍ مِنَ الْفُرْنِيِّ يَرْعَبُهَا الْجَمِيلُ قَالَ أَبُو مَهْر «١»: مُكَلَّلَاتٌ: جَفَانٌ قَدْ كُلَّتْ بِالشَّحْمِ، يَرْعَبُهَا: يَمْلُؤُهَا، يُقَالُ: أَصَابَهُمْ مَطَرٌ رَاعِبٌ، وَ الْجَمِيلُ: الشَّحْمُ وَ الْوَدُكُ، وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: رَعَبٌ فِعْلٌ مُتَعِدٌّ وَ غَيْرُ مُتَعِدٍّ، تَقُولُ: رَعَبَ الْوَادِي فَهُوَ رَاعِبٌ إِذَا امْتَلَأَ بِالْمَاءِ، وَ رَعَبَ السَّيْلِ الْوَادِي إِذَا مَلَأَهُ مِثْلُ قَوْلِهِمْ: نَقَصَ الشَّيْءُ وَ نَقَصَتْهُ، فَمَنْ رَوَاهُ: فَيَرْعَبُ فَمَعْنَاهُ فَيَمْتَلِي، وَ مَنْ رَوَى فَيَرْعَبُ بِالضَّمِّ فَمَعْنَاهُ فَيَمْلَأُ وَ قَدْ رَوَى بِنَصْبٍ «كُلٌّ» عَلَى أَنْ يَكُونَ مَفْعُولًا مَقْدَمًا لِيَرْعَبَ أَيْ أَمَّا كُلٌّ وَادٍ فَيَرْعَبُ، وَ فِي يَرْعَبُ «٢» ضَمِيرُ السَّيْلِ أَوْ الْمَطَرِ «٣». وَ رَعَبَتِ «٤» الْحَمَامَةُ: رَفَعَتْ هَيْدِيلَهَا وَ شَدَّتْهُ: وَ رَعَبَ السَّنَامُ وَ غَيْرُهُ يَرْعَبُهُ: قَطَعَهُ كَرَعَبَةٍ تَرْعَبِيًّا فِيهِمَا، وَ التَّرْعِيَّةُ بِالْكَسْرِ: الْقِطْعَةُ مِنْهُ وَ السَّنَامُ الْمُرْعَبُ: الْمُقَطَّعُ ج تَرْعَبٌ وَ قِيلَ: التَّرْعَبُ: السَّنَامُ الْمُقَطَّعُ شَطَائِبَ مُسْتَطِيلَةً، وَ هُوَ اسْمٌ لَا مَصْدَرٌ، وَ حَكَى سِيبَوَيْهِ: التَّرْعَبُ فِي «٥» التَّرْعَبِ عَلَى الْإِثْيَاعِ وَ لَمْ يَخْفَلْ بِالسَّاكِنِ، لِأَنَّهُ حَاجِزٌ غَيْرُ حَصَةٍ، قَالَ شَيْخُنَا: وَ صَرَّحَ الشَّيْخُ أَبُو حَيَّانَ بِأَنَّ التَّاءَ فِي التَّرْعَبِ زَائِدَةٌ، وَ هُوَ قِطْعُ السَّنَامِ، وَ مِنْهُمْ مَنْ يَكْسِرُ إِتْبَاعًا قَالَ: كَانَ تَطْلُعُ التَّرْعَبِ فِيهَا عِذَارِي يَطْلَعْنَ إِلَى عِدَارِي قَالَ: وَ دَلِيلُ الزِّيَادَةِ فَقَدْ فَعَّلِيلٌ بِالْفَتْحِ، قَالَ: ثُمَّ قَوْلُ أَبِي حَيَّانَ: وَ هُوَ قِطْعٌ، صَرِيحٌ فِي أَنَّهُ اسْمٌ جِنْسٍ جَمْعِي كَنظَائِرِهِ، فِإِطْلَاقُ الْجَمْعِ عَلَيْهِ إِنَّمَا هُوَ مُجَازٌ، انْتَهَى، وَ قَالَ شَمْرٌ: تَرْعِيَّةٌ: ارْتِجَاجُهُ، وَ سَمَمُهُ، وَ غِلْظُهُ، كَأَنَّهُ يَرْتَجُّ مِنْ سَمَمِهِ كَالرُّعْبِيَّةِ فِي مَعْنَاهُ، يُقَالُ: أَطَعَمْنَا رُعْبِيَّةً مِنْ سَمَامٍ وَ هُوَ الرُّعْبُ أَيْضًا. وَ جَارِيَةُ رُعْبِيَّةٌ وَ رُعْبُوبٌ بضمهمَا لِفَقْدِ فَعْلُولٍ بِالْفَتْحِ، وَ رَعِيبٌ بِالْكَسْرِ الْأَخِيرَةُ عَنِ السَّيْرَانِي: شَطْبَةٌ تَارَةٌ، أَوْ بَيْضَاءُ حَسَنَةٌ رَطِيَّةٌ حُلْوَةٌ وَ قِيلَ: هِيَ الْبَيْضَاءُ فَقَطْ، وَ أَنْشَدَ اللَّيْثُ: ثُمَّ ظَلَمْنَا فِي شِوَاءِ رُعْبِيَّةٍ مَلْهَوَجٍ مِثْلَ الْكُشَى نُكْشِبُهُ وَ الرُّعْبِيَّةُ: الطَّوِيلَةُ، عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، وَ الْجَمْعُ: الرَّعَائِبُ، قَالَ حُمَيْدٌ الْأَرْقَطُ: رَعَائِبُ بِيضٌ لَا قِصَارَ زَعَانِفٍ وَ لَا قِمَعَاتٍ حَسَنُهُنَّ قَرِيبٌ أَيْ لَا تَسْتَحْسِنُهَا إِذَا بَعِدَتْ عَنْكَ وَ إِنَّمَا تَسْتَحْسِنُهَا عِنْدَ التَّأَمُّلِ لِدَمَامِيَّةٍ قَامَتْهَا، أَوْ بَيْضَاءُ نَاعِمَةٍ قَالَهُ اللَّحْيَانِيُّ وَ الرُّعْبِيَّةُ وَ الرُّعْبُوبُ مِنَ التُّوقِ: طَيَّاشَةٌ خَفِيفَةٌ، قَالَ عَيْدُ بْنُ الْأَبْرَصِ: إِذَا حَرَكْتَهَا السَّاقُ قُلْتَ: نَعَامِيَّةٌ وَ إِنِ زُجِرَتْ يَوْمًا فَلَيْسَتْ بِرُعْبُوبٍ وَ الرُّعْبُ: الرُّقِيَّةُ مِنَ السَّحْرِ وَ غَيْرِهِ رَعَبَ الرَّاقِي يَرْعَبُ رَعْبًا، وَ رَجُلٌ رَعَابٌ: رَقَاءٌ، مِنْ ذَلِكَ وَ الرُّعْبُ: الْوَعِيدُ يُقَالُ: إِنَّهُ لَشَدِيدُ الرُّعْبِ، قَالَ رُؤْبَةُ: وَ لَا أَجِيبُ الرُّعْبَ إِنْ دُعِيتُ وَ يُرْوَى: «إِنْ رُقِيتُ» أَيْ خُدِعْتُ بِالْوَعِيدِ لَمْ أَنْقُذْ وَ لَمْ أَخَفْ، وَ الرُّعْبُ: كَلَامٌ تَسْجَعُ بِهِ الْعَرَبُ، وَ الْفِعْلُ مِنْ كُلِّ مِنَ الثَّلَاثَةِ رَعَبَ كَمَنْعَ، وَ هُوَ رَاعِبٌ وَ رَعَابٌ. وَ الرُّعْبُ بِالضَّمِّ: الرُّعْظُ، نَقْلُهُ الصَّاعَانِي ج رِعْيَةً كَقِرْدَةٍ، وَ رَعَبُهُ: كَسَرَ رُعْبُهُ أَيْ خَوْفُهُ. وَ رَعَبُهُ تَرْعَبِيًّا «٦»: أَصْلَحَ رُعْبُهُ. وَ الرُّعْبُ كَأَمِيرٍ: السَّمِينُ يَقْطُرُ دَسِيمًا، وَ يُقَالُ: سَنَامٌ رَعِيبٌ أَيْ مُمْتَلِي سَمِينٍ، كَالْمُرْعَبِ، لِلْفَاعِلِ. وَ الْمَرْعَبَةُ كَمَرْحَلَةٍ: الْقَفْزَةُ «٧» الْمُخِيفَةُ، وَ هُوَ أَنْ يَثْبَ أَحَدٌ فَيَقْعُدُ عِنْدَكَ بِجَنْبِكَ وَ أَنْتَ عَنْهُ غَافِلٌ فَتَفْزَعُ.

(١) كَذَا، وَ لَعَلَهُ «أَبُو عَمْرٍو». (٢) عَنِ اللِّسَانِ، وَ فِي الْأَصْلِ: يَرَوَى. (٣) فِي اللِّسَانِ: «السَّيْلُ وَ الْمَطَرُ». (٤) فِي اللِّسَانِ: رَعَبَتِ. (٥) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «و التَّرْعَبُ». (٦) فِي الْمَطْبُوعَةِ الْكُوَيْتِيَّةِ: وَ رَعَبُهُ تَصْحِيفٌ. (٧) فِي الْقَامُوسِ: «الْقَفْزَةُ» وَ مِثْلُهُ فِي اللِّسَانِ. وَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ الْقَفْزَةُ هَذَا هُوَ الصَّوَابُ وَ مَا وَقَعَ فِي الْمَتْنِ الْمَطْبُوعِ الْقَفْزَةُ فَهُوَ تَحْرِيفٌ».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٧

وَ الرُّعْبُوبُ بِالضَّمِّ الضَّعِيفُ الْجَيَّانُ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: رَجُلٌ رَعِيبُ الْعَيْنِ وَ مَرْعُوبُهَا: جَبَانٌ لَا «١» يُبْصِرُ شَيْئًا إِلَّا فَرَعَ. وَ الرُّعْبُوبَةُ بِهَاءٍ: أَصْلُ الطَّلَعَةِ، كَالرُّعْبِ، كَجُنْدَبٍ «٢». وَ الْأَرْعَبُ: الْقَصِيرُ وَ هُوَ الرُّعْبُ أَيْضًا، وَ جَمْعُهُ رُعْبٌ وَ رُعْبٌ قَالَتْ امْرَأَةٌ: إِنِّي لِأَهْوَى الْأَطْوَلِينَ الْغُلْبَا وَ أَبْغُضُ الْمُشَيَّئِينَ الرُّعْبَا وَ رَاعِبٌ: أَرْضٌ مِنْهَا الْحَمَامُ الرَّاعِيَّةُ قَالَ شَيْخُنَا: هَذِهِ الْأَرْضُ غَيْرُ مَعْرُوفَةٍ وَ لَمْ يَذْكُرْهَا الْبُكْرِيُّ وَ لَا صَاحِبُ الْمَرَاوِدِ عَلَى كَثَرَةِ غَرَائِبِهِ، وَ الَّذِي فِي الْمَجْمَلِ وَ غَيْرِهِ مِنْ مَصْنُفَاتِ الْقَدَمَاءِ: الْحَمَامَةُ الرَّاعِيَّةُ تَرْعَبُ فِي صَوْتِهَا تَرْعَبِيًّا، وَ ذَلِكَ قُوَّةُ «٣» صَوْتِهَا، قُلْتُ: وَ هُوَ الصَّوَابُ، انْتَهَى. قُلْتُ: وَ مِثْلُهُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ، فَإِنَّهُ قَالَ: الرَّاعِي جِنْسٌ مِنَ الْحَمَامِ «٤» جَاءَ عَلَى لَفْظِ النَّسَبِ، وَ لَيْسَ

به، وقيل: هو نسب إلى موضع لا أعرف صيغته اسميه، وفي الأساس: ومن المجاز: حمام راعي: شديد الصوت قوته في تطريبه يروغ بصوته أو يملأ به مجاريه (٥)، و حمام له تطريب و تزعب: هدير شديد. والرعباء: ع، عن ابن دريد، وليس بثبت. وأرعب: موضع في قول الشاعر: أتعرف أطلالاً بميسره اللوى إلى أرعب قد خالفك به الصبا كذا في المعجم. و سليمان بن يلبان الرعباني بالفتح: شاعر في زمن الناصر بن العزيز.

[رعب] ج ٢، ص: ٢٧

الرعبيل كزنجيل أهمله الجوهري وصاحب اللسان وقال شمر: هي المرأة الملاطفة لزوجها، وأنشد للكميت يصف ذئباً: يراني في اللمام له صديقاً وشادته العساير رعبيل شادته العساير: أولادها وقال غيره: الرعبيل: هو الذي يمزق ما قدر عليه من الثياب وغيرها من رعبت الجلد إذا مزقته، فعلى هذا الباء زائدة، وقد ذكر أيضاً في حرف اللام لهذه العلة، كما قاله الصاغاني.

[رغب] ج ٢، ص: ٢٧

رغب فيه، كسمع يزغب رغباً بالفتح ويضم ورغبته ورغبى على قياس سكرى، ورغباً بالتحريك. أرادته، كارتغب فيه، ورغبته، أى متعدياً بنفسه، كما في المصباح فهو راعب ومرتعب. ورغب عنه: تركه متعمداً وزهد فيه، ولم يرده. ورغب إليه رغباً ورغباً محرّكة ورغباً بالضم ورغبى كسكرى ويضم (٦)، ورعباء كصخرآء ورعبوتاً ورعبوتى، ورعباناً، محرّكات ورغبته ورغبته بالضم، ويحرك: ابتهل، أو هو الضراعة والمشألة وفي حديث الدعاء «رغبته ورهبته إليك». ورجل رعبوت من الرغبته وفي الحديث «أن أسيماء بنت أبى بكر رضى الله عنهما قالت: أتتني أمي راعية في العهد الذى كان بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين قريش، وهى كافرة فسألتنى، فسألت النبى صلى الله عليه وسلم: أصلها؟ (٧) قال: نعم» قال الأزهري: راعية أى طامعة (٨) تسأل شيئاً يقال: رعبت إلى فلان فى كذا وكذا أى سألته إياه، وفي حديث آخر: «كيف أنتم إذا مرج الدين وظهرت الرعية» أى كثر السؤال، ومعنى ظهور الرعية: الحزض على الجمع مع منع الحق، رغب يزغب رغبته إذا حرص على الشيء وطمع فيه، والرغبة: السؤال والطلب، وأرغبته فى الشيء غيره ورغب إليه ورغبته توغياً: أعطاه ما رغب، الأخيرة عن ابن الأعرابي وأنشد:

(١) الأساس: ما يبصر. (٢) فى إحدى نسخ القاموس: «كجشع». (٣) فى المجلد: شدة. (٤) بالأصل «اليمام» وأثبتنا ما فى اللسان. (٥) عن الأساس، و بالأصل «محاذيه». (٦) فى نسخة ثانية من القاموس: ورغبى ورغبى بالضم. (٧) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله أصلها كذا بخطه بحذف همزة الاستفهام وفى التكملة أ أصلها بهمزتين». (٨) كذا بالأصل والنهاية، وفى اللسان: طائعه. تصحيف.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٨

إذا مالت الدنيا على الموء رعبت إليه ومال الناس حيث يميل ودعا الله رغبته ورهبته، عن ابن الأعرابي، وفى التنزيل يدعوننا رغباً ورهباً (١)، ويجوز رغباً ورهباً، قال الأزهري، ولا نعلم أحداً قرأ بها، وقال يعقوب: الرغبى والرغبى مثل النعمى والنعمى، والرغبى والرعباء بالميد من الرغبته كالنعمى والنعماء من النعمية، وأصبحت منه الرغبى أى الرغبية الكثيرة. والرغبية: الأمر المرغوب فيه يقال: إنه لو هو ب لكل رغبية، بهذا المعنى، والرغبية من العطاء: الكثير، والجمع الرغائب، قال التمر بن توكب: لا تغضبني على امرئ فى ماله ولا على كرائم صلب مالك فاعضب ومتى تصعبك خصاصة فارج الغنى وإلى الذى يعطى الرغائب فارغب ورغب بنفسه عنه، بالكسر، أى رأى لنفسه عليه فضلاً، وفى الحديث «إنى لأرغب بك عن الأذان» يقال رغب بفلان عن هذا [الأمر] (٢)، إذا كرهته [له] (٣) و زهدت فيه، كذا فى النهاية، وفى حديث ابن عمر «لا تدع ركعتي الفجر فإن فيهما الرغائب» قال الكلابي: الرغائب: ما يرغب فيه من الثواب العظيم، يقال: رغبته ورغائب، وقال غيره: هو ما يرغب فيه ذو رغب النفس، ورغب النفس: سعيه الأمل، و طلب الكثير، ومن

ذَلِكَ: صِلَاءُ الرَّغَائِبِ، وَاحِدَتُهَا: رَغِيَّةٌ، وَ مِنْ سَجَعَاتِ الْأَسَاسِ: فَلَانٌ يُفِيدُ الْغَرَائِبَ، وَ يُفِيءُ الرِّغَائِبَ، وَ قَالَ الْوَاحِدِيُّ: رَغِبْتُ بِنَفْسِي عَنْ هَذَا الْأَمْرِ، أَيْ تَرَفَعْتُ. وَ الرُّغْبُ بِالضَّمِّ وَ بَضْمَتَيْنِ: كَثْرَةُ الْأَكْلِ، وَ شِدَّةُ النَّهْمِ وَ الشَّرْه، وَ فِي الْحَدِيثِ «الرُّغْبُ شَوْمٌ» وَ مَعْنَاهُ الشَّرُّ وَ النَّهْمَةُ وَ الْحِرْصُ عَلَى الدُّنْيَا وَ التَّبَقُّرُ فِيهَا، وَ قِيلَ: سَعَةُ الْأَمَلِ وَ طَلَبُ الْكَثِيرِ، وَ فَعْلُهُ رَغِبَ كَكَرَّمَ رُغْبًا وَ رُغْبًا فَهُوَ رَغِيبٌ، كَأَمِيرٍ وَ فِي التَّهْذِيبِ: رُغِبَ الْبَطْنُ: كَثُرَتْ الْأَكْلُ، وَ فِي حَدِيثِ مَازِنٍ: وَ كُنْتُ أَمْرًا بِالرُّغْبِ وَ الْحَمْرِ مُوَلَعًا أَيْ بِسَعَةِ «٣» الْبَطْنِ وَ كَثُرَتْ الْأَكْلُ. وَ يُرْوَى بِالزَّيِّ، يَعْنِي الْجَمَاعَ «٤». وَ أَرْضٌ رَغَابٌ، كَسَحَابٍ، وَ رُغْبٌ مِثْلُ جُنُبٍ: تَأْخُذُ الْمَاءَ الْكَثِيرَ وَ لَا تَسِيلُ إِلَّا مِنْ مَطَرٍ كَثِيرٍ، أَوْ لَيْتَهُ وَاسِعُهُ دَمْتُهُ وَ قَدْ رَغِبْتُ رُغْبًا، وَ الرِّغِيبُ: الْوَاسِعُ الْجَوْفِ، وَ رَجُلٌ رَغِيبُ الْجَوْفِ إِذَا كَانَ أَكُولًا، وَ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: وَادٍ رَغِيبٌ: ضَخْمٌ كَثِيرُ الْأَخْذِ لِلْمَاءِ وَاسِعٌ، وَ هُوَ مَجَازٌ. وَ وَادٍ زَهِيدٌ: قَلِيلُ الْأَخْذِ، كَرُغِبٍ بَضْمَتَيْنِ، فَعْلُهُ رَغِبَ كَكَرَّمَ يَرُغِبُ «٥» رَغَابَةً وَ رُغْبًا بِالضَّمِّ وَ بَضْمَتَيْنِ «٦» وَ وَادٍ رُغِبَ بَضْمَتَيْنِ: وَاسِعٌ، مَجَازٌ وَ طَرِيقٌ رَغِبَ كَكَتِفٍ، كَذَلِكَ، وَ الْجَمْعُ رُغْبٌ بَضْمَتَيْنِ، قَالَ الْحُطَيْنِيُّ: مُسْتَهْلِكُ الْوَرْدِ كَالْأُسْتِي قَدْ جَعَلْتُ أَيْدِيَ الْمَطِيِّ بِهِ عِيَادِيَّةً رُغْبًا وَ تَرَاعَبَ الْمَكَانُ إِذَا اتَّسَعَ، فَهُوَ مُتَرَاعِبٌ، وَ حِمْلٌ رَغِيبٌ أَيْ ثَقِيلٌ، كَمُرْتِغِبٍ، قَالَ سَاعِدَةُ بِنُ جُوَيْهَةَ: تَحَوُّبٌ قَدْ تَرَى إِنِّي لِحِمْلٍ عَلَى مَا كَانَ مُرْتِغِبٌ ثَقِيلٌ وَ مِنَ الْمَجَازِ: فَرَسٌ رَغِيبُ الشَّحْوِ: وَاسِعُ الْخَطْوِ كَثِيرُ الْأَخْذِ مِنَ الْأَرْضِ بِقَوَائِمِهِ وَ الْجَمْعُ رَغَابٌ، وَ إِبِلٌ رَغَابٌ: كَثِيرَةُ الْأَكْلِ، قَالَ لَيْسٌ: وَ يَوْمًا مِنَ الدَّهْمِ الرِّغَابُ كَأَنَّهَا أَشَاءٌ دَنَا قِتْوَانُهُ أَوْ مَجَادِلُ وَ مِنَ الْمَجَازِ: قَوْلُهُمْ: أَرُغِبَ اللَّهُ قَدْرَكَ، أَيْ وَسَّعَهُ وَ أَبْعَدَ خَطْوَهُ، وَ فِي الْحَدِيثِ «أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ مَنْحُ الرِّغَابِ» قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هِيَ «٧» الْوَاسِعَةُ الدَّرُّ الْكَثِيرَةُ النَّفْعِ، جَمْعُ الرِّغِيبِ، وَ هُوَ الْوَاسِعُ، جَوْفٌ رَغِيبٌ وَ وَادٍ رَغِيبٌ، وَ فِي

(١) سورة الأنبياء الآية ٩٠. (٢) زيادة عن النهاية. (٣) عن النهاية، و بالأصل «السعة». (٤) قال ابن الأثير: و فيه نظر. (٥) في المطبوعة الكويتية: يَرُغِبُ تصحيف. (٦) في نسخة ثانية من القاموس: وَ رُغْبًا بِالضَّمِّ وَ رُغْبًا بَضْمَتَيْنِ. (٧) في النهاية: الرغاب: الإبل.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٩

حَدِيثٌ حُذِيفَةُ: «طَعْنَةُ رَغِيَّةٌ» «١» أَيْ وَاسِعَةٌ «٢»، وَ فِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ «بَسَّ الْعَوْنُ عَلَى الدِّينِ قَلْبٌ نَخِيبٌ» «٣» وَ بَطْنٌ رَغِيبٌ وَ فِي حَدِيثِ الْحَجَّاجِ لَمَّا أَرَادَ قَتْلَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ «أَتُونِي بِسَيْفٍ رَغِيبٍ» أَيْ وَاسِعَ الْحَدِيثِ يَأْخُذُ فِي ضَرْبَتِهِ كَثِيرًا مِنَ الْمَضْرِبِ «٤». وَ الْمُرْغِبُ كَمُحْسِنٍ مِثْلُ «٥» غَنِيٍّ، عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَ أَنْشَدَ: أَلَا لَا يُعْرَنُ أَمْرًا مِنْ سَوَامِهِ سَوَامُ أَخٍ ذَانِي الْقَرَابَةِ مُرْغِبٍ وَ عَنْ شَمِرٍ: هُوَ الْمَوْسِرُ لَهُ مَالٌ كَثِيرٌ رَغِيبٌ، وَ هُوَ مَجَازٌ. وَ الْمَرَاغِبُ: الْأَطْمَاعُ، وَ الْمَرَاغِبُ: الْمُضْطَرَبَاتُ لِلْمَعَاشِ. وَ الْمِرْغَابُ بِالْكَسْرِ ضَبْطُهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي مَعْجَمِهِ، وَ لَكِنِ فِي الْمَرَاغِبِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مَفْتُوحٌ، كَمَا يُنْبِئُ عَنْهُ إِطْلَاقُ الْمُؤَلَّفِ، وَ كَمَا هُوَ نَصُّ الصَّاعَانِي أَيْضًا: عَقَالُوا: كَانَتْ لَهُ غَلَّةٌ كَثِيرَةٌ يُرْغَبُ فِيهَا، أَفْطَعَهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ كَابِسَ بَنَ رَبِيعَةَ لِشَبْهِهِ بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَ سِذَكَرَ فِي كَب س وَ قِيلَ: نَهَرَ بِالْبَصَرَةِ، كَذَا قَالَهُ شُرَاحُ الشُّفَاءِ وَ نَهَرَ بِمَرْوِ الشَّاهِجَانِ، وَ مِرْغَابٌ: هُوَ مَنْ قَرَى مِائِلِينَ بِهَرَاءَ كَذَا ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ عَسَاكَرٍ فِي الْمَعْجَمِ الْبَلَدَانِيَّاتِ «٦» وَ بِالْكَسْرِ: سَيْفٌ مَالِكٌ بِنِ حِمَارٍ وَ فِي بَعْضِ النُّسخِ جَمَازٌ بِالْجِيمِ وَ الزَّيِّ «٧» وَ الْأَوَّلُ أَصَوْبٌ وَ مِرْغَابٌ: قَرِيبَةٌ بِكَشٍّ «٨» مِنْهَا أَبُو عَمْرٍو أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ «٩» أَبِي الْبَحْتَرِيِّ بِنِ الْمَرْوَزِيِّ، مَرْوَزِيٌّ سَيَكُنَ مِرْغَبِيَّانَ وَ حَدَّثَ، مَاتَ سَنَةَ ٤٣٥ وَ مَوْعَلَانِيْنِ مُشْتَى: ع. بِالْبَصَرَةِ وَ فِي التَّهْذِيبِ: اسْمٌ مَوْضُوعٌ لِنَهْرِ بِالْبَصِيرَةِ: وَ الرُّغَابِيُّ كَالرُّغَامِيِّ: زِيَادَةُ الْكِبِدِ. وَ رَغْبَاءٌ: بِئْرٌ مَعْرُوفَةٌ، قَالَ كُثَيْبُ عَزَّةَ: إِذَا وَرَدَتْ رَغْبَاءٌ فِي يَوْمٍ وَرَدَهَا قُلُوصِي «١٠» دَعَا إِعْطَاشَهُ وَ تَبَلَّدَا وَ رَاغِبٌ وَ رُغِيبٌ وَ رَغْبَانُ: أَشْيَاءٌ. وَ عَبِيدُ الْعَظِيمِ بْنُ حَبِيبٍ بِنِ رَغْبَانَ، حَدَّثَ عَنِ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ النَّعْمَانِ بْنِ ثَابِتٍ الْكُوفِيِّ قَدَسَ سِرُّهُ، وَ طَبَقَتُهُ، وَ هُوَ مَثْرُوكٌ وَ قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: لَيْسَ بِثَقَةٍ، وَ فَاتَهُ أَبُو الْفَوَارِسِ عَبِيدُ الْغَفَّارِ بْنُ أَحْمَدَ بِنِ مُحَمَّدٍ بِنِ عَبْدِ الصَّمَدِ بِنِ حَبِيبٍ بِنِ رَغْبَانَ الْجَمَصِيَّةِ، مُحَدَّثٌ، قَدِمَ أَصْبَهَانَ سَنَةَ ٢٩٥ وَ عَادَ إِلَى حِمَصٍ. وَ ابْنُ رَغْبَانَ مَوْلَى حَبِيبٍ بِنِ مَسْلَمَةَ الْفَهْرِيِّ، مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، صَاحِبُ الْمَسِيدِ جِدَ بَغْدَادَ. وَ مَرْغَبُونَ: هُوَ بِخَارِي مِنْهَا أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَ عَنِ الْمُسَيَّبِ بِنِ إِسْحَاقَ، وَ يَحْيَى بِنِ النَّضْرِ وَ غَيْرَهُمَا، وَ عَنْهُ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ نُوحٍ بِنِ طَرِيفِ الْبَخَارِيِّ. وَ الرُّغْبَانَةُ بِالضَّمِّ: سَعْدَانَةُ النُّعْلِ وَ هِيَ عُقْدَةُ الشُّعْ «١١» الَّتِي تَلِي الْأَرْضَ، قَالَ الصَّاعَانِي: وَ وَقَعَ فِي الْمَحِيطِ بِالزَّيِّ وَ الْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، وَ هُوَ تَضَعِيفٌ قَبِيحٌ، وَ زَادَهُ قُبْحًا ذِكْرُهُ إِيَّاهَا فِي الرُّيَاعِيِّ. وَ الرِّغِيبُ كَأَمِيرٍ: الْوَاسِعُ الْجَوْفِ مِنَ النَّاسِ وَ غَيْرِهِمْ يَقَالُ: حَوْضٌ رَغِيبٌ وَ سِقَاءٌ رَغِيبٌ، وَ كُلُّ مَا اتَّسَعَ فَقَدْ

رَغَبٌ رُغْبًا، وَجَمْعُ الرَّغِيبِ: رِغَابٌ، وَقَدْ تَقَدَّمَ.

[رَقَب]: ج ٢، ص: ٢٩

الرَّقِيبُ هُوَ اللَّهُ، وَهُوَ الْحَافِظُ الَّذِي لَا يَغِيبُ عَنْهُ شَيْءٌ، فَعِيلٌ بِمَعْنَى فَاعِلٍ، وَفِي الْحَدِيثِ: «ارْقُبُوا مُحَمَّدًا فِي أَهْلِ بَيْتِهِ» أَيْ اخْفَظُوا فِيهِمْ، وَفِي آخَرٍ «مَا مِنْ

(١) فِي النِّهَايَةِ: ظَنَنْ بِهَمْ أَبُوبَكْرٍ ظَنَعُهُ رَغِيبُهُ، ثُمَّ ظَنَنْ بِهَمْ عَمْرٌ كَذَلِكَ. (٢) زَيْدٌ فِي النِّهَايَةِ: قَالَ الْحَرَبِيُّ: هُوَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَسِيرَ أَبِي بَكْرٍ النَّاسَ إِلَى الشَّامِ وَفَتَحَهُ إِيَّاهَا.. (٣) عَنِ النِّهَايَةِ، وَبِالأَصْلِ «تَجِيبُ». (٤) النِّهَايَةُ: «المَضْرُوبُ» وَفِي اللِّسَانِ فَكَالأَصْلِ. (٥) بِهَامِشِ المَطْبُوعَةِ المِصْرِيَّةِ: قَوْلُهُ مِثْلُ غَنَى هُوَ مَعْنَى قَوْلِ المَصْنُفِ المَوْسَرِ وَفِي اللِّسَانِ: مِثْلُ غَنَى. (٦) بِهَامِشِ المَطْبُوعَةِ المِصْرِيَّةِ: «كَذَا بِخَطِّهِ» وَفِي مَعْجَمِ البُلْدَانِ «مَرْغَابٌ» قَرْيَةٌ مِنْ قُرَى هَرَاهُ ثُمَّ مِنْ قُرَى مَالِينَ. (٧) فِي القَامُوسِ: «جَمَازٌ» وَفِي نَسْخَتِهِ ثَانِيَةً: حِمَارٌ. (٨) فِي اللِّبَابِ «كَسٌّ». (٩) عَنِ اللِّبَابِ، وَبِالأَصْلِ «الحَسِينِ». (١٠) عَنِ اللِّسَانِ، وَبِالأَصْلِ «قُلُوصٌ». (١١) بِالأَصْلِ «العَقْدَةُ الشَّعْصَعِيَّةُ» وَمَا أَثْبَتَاهُ عَنِ التَّكْمَلَةِ، وَبِهَامِشِ المَطْبُوعَةِ المِصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ العَقْدَةُ الشَّعْصَعِيَّةُ كَذَا بِخَطِّهِ وَالَّذِي فِي التَّكْمَلَةِ عَقْدَةُ الشَّعْصَعِ وَهِيَ ظَاهِرَةٌ.» وَفِي اللِّسَانِ: العَقْدَةُ الَّتِي تَحْتَ الشَّعْصَعِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٠

نَبِيٌّ إِلَّا أُعْطِيَ سَبْعَةُ نَجَبَاءَ رُقَبَاءَ أَيْ حَفَظَهُ يَكُونُونَ مَعَهُ، وَالرَّقِيبُ: الْحَفِيطُ، وَالرَّقِيبُ: الْمُتَنَظِّرُ، وَرَقِيبُ الْقَوْمِ: الْحَارِسُ وَهُوَ الَّذِي يُشْرِفُ عَلَى مَرْقَبِيَّةٍ لِيَحْرُسَهُمْ، وَالرَّقِيبُ: الْحَارِسُ الْحَافِظُ، وَرَقِيبُ الْجَيْشِ: طَلِيعَتُهُمْ وَالرَّقِيبُ: أَمِينٌ وَفِي بَعْضِ النُّسخِ «مِنْ» أَصْحَابِ المَيْسَرِ قَالَ كَعْبُ بْنُ زُهَيْرٍ: لَهَا خَلْفٌ أَذْنَابُهَا أَرْمَلٌ «١» مَكَانَ الرَّقِيبِ مِنَ الْيَاسَرِ نَا أَوْ رَقِيبُ الْقِدَاحِ هُوَ الأَمِينُ عَلَى الضَّرِيبِ وَقِيلَ: هُوَ المُوَكَّلُ بِالضَّرِيبِ، قَالَه الجَوْهَرِيُّ، وَهُوَ الَّذِي رَجَّحَهُ ابْنُ طَفَرٍ فِي شَرْحِ المَقَامَاتِ الحَرِيرِيَّةِ، وَلَا مُنَافَاةَ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ، قَالَه شَيْخُنَا، وَقِيلَ: الرَّقِيبُ: هُوَ الرَّجُلُ الَّذِي يَقُومُ خَلْفَ الحُرْصَةِ فِي المَيْسَرِ، وَمَعْنَاهُ كُلُّهُ سَوَاءٌ، وَالجَمْعُ رُقَبَاءُ، وَفِي التَّهْذِيبِ: وَيُقَالُ: الرَّقِيبُ: اسْمُ السَّهْمِ الثَّالِثِ مِنْ قِدَاحِ المَيْسَرِ، وَأَنشَدَ: كَمَقَاعِدِ الرُّقَبَاءِ لِلضُّ رِبَاءٍ أَيْدِيَهُمْ نَوَاهِدٌ وَفِي حَدِيثِ حَفَرِ زَمْزَمَ: «فَعَارَ سَهْمُ اللَّهِ ذِي الرَّقِيبِ». وَهُوَ مِنْ السَّهَامِ الَّتِي لَهَا نَصِيبٌ، وَهِيَ سَبْعَةٌ، قَالَ فِي المَجْمَلِ: الرَّقِيبُ: السَّهْمُ الثَّالِثُ مِنَ السَّبْعَةِ الَّتِي لَهَا أَنْصَبَةٌ بَاءً، وَذَكَرَ شَيْخُنَا رَحِمَهُ اللَّهُ: قِدَاحُ المَيْسَرِ عَشْرَةٌ، سَبْعَةٌ مِنْهَا لَهَا أَنْصَبَاءُ، وَلَهَا «٢» ثَلَاثَةٌ إِنَّمَا جَعَلُوا لَهَا لِلتَّكْثِيرِ فَقَطُّ وَلَا أَنْصَبَةَ بَاءً لَهَا، فَذَوَاتُ الْأَنْصَبَاءِ أَوَّلُهَا: الْفَذُّ وَفِيهِ فُرْصَةٌ وَاحِدَةٌ وَفِيهِ خَمْسُ فُرُصٍ، ثُمَّ المُشْبِلُ وَفِيهِ سِتُّ فُرُصٍ، ثُمَّ المُعَلَّى وَهُوَ أَعْلَاهَا، وَفِيهِ سَبْعُ فُرُصٍ وَفِيهِ سَبْعَةٌ أَنْصَبَةٌ بَاءً. وَأَمَّا الَّتِي لَا سَهْمَ لَهَا: السَّفِيحُ وَالمَنِيحُ وَالْوَعْدُ، وَأَنشَدْنَا شَيْخُنَا، قَالَ: أَنشَدْنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ الشَّاذِلِيِّ أَثْنَاءَ قِرَاءَةِ المَقَامَاتِ الحَرِيرِيَّةِ: إِذَا قَسَمَ الهَوَى أَعْشَارَ قَلْبِي فَسَهْمَاكِ المُعَلَّى وَالرَّقِيبُ وَفِيهِ تَوْرِيَّةٌ غَرِيبَةٌ فِي التَّعْبِيرِ بِالسَّهْمَيْنِ، وَأَرَادَ بِهِمَا عَيْنَيْهَا، وَالمُعَلَّى لَهُ سَبْعَةٌ أَنْصَبَاءُ، وَالرَّقِيبُ لَهُ ثَلَاثَةٌ، فَلَمْ يَتَّقْ لَهُ مِنْ قَلْبِهِ شَيْءٌ، بَلْ اسْتَوَلَى عَلَيْهِ السَّهْمَانِ. وَالرَّقِيبُ: نَجْمٌ مِنْ نُجُومِ المَطَرِ يُرَاقِبُ نَجْمًا آخَرَ، وَإِنَّمَا قِيلَ لِلْعُيُوقِ رَقِيبُ الثُّرَيَّا تَشْبِيهًا بِرَقِيبِ المَيْسَرِ، وَلِذَلِكَ قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ: فَوَرَدَنَ وَالعُيُوقُ مَقْعِدُ رَابِعِ الضُّرْبَاءِ خَلْفَ النَّجْمِ لَا يَتَنَلَّعُ وَالرَّقِيبُ: فَرَسُ الزُّرْقَانِ بْنِ بَدْرِ كَأَنَّهُ كَانَ يُرَاقِبُ الحَيْلَ أَنْ تَسْبِقَهُ. وَالرَّقِيبُ: ابْنُ العَمِّ. وَالرَّقِيبُ: ضَرْبٌ مِنَ الْحَيَاتِ، كَأَنَّهُ يَرْقُبُ مَنْ يَعُضُّ «٤»، أَوْ حَيَّةٌ حَيَّةٌ جَ رَقِيبَاتٍ وَرُقْبٌ بِضَمَّتَيْنِ كَذَا فِي التَّهْذِيبِ. وَالرَّقِيبُ: خَلْفُ الرَّجُلِ مِنْ وَلَدِهِ وَعَشِيرَتِهِ، وَفِي ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: نِعَمَ الرَّقِيبُ أَنْتَ لِأَيِّكَ وَسِلْفِكَ «٥»، أَيْ نِعَمَ الخَلْفُ، لِأَنَّهُ كَالدَّبْرَانِ لِلثُّرَيَّا. وَفِي المَجَازِ: الرَّقِيبُ: النَّجْمُ الَّذِي فِي المَشْرِقِ يُرَاقِبُ الغَارِبَ أَوْ مَنَازِلَ القَمَرِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا رَقِيبٌ لِصَاحِبِهِ كُلَّمَا طَلَعَ مِنْهَا وَاحِدٌ سَقَطَ آخَرٌ مِثْلُ الثُّرَيَّا رَقِيبُهَا الإِكْلِيلُ إِذَا طَلَعَتِ الثُّرَيَّا عِشَاءً غَابَ الإِكْلِيلُ، وَإِذَا طَلَعَ الإِكْلِيلُ عِشَاءً غَابَتِ الثُّرَيَّا، وَرَقِيبُ النَّجْمِ: الَّذِي يَغِيبُ بِطُلُوعِهِ، وَأَنشَدَ الفَرَّاءُ: أَحَقَّ عِبَادَ اللَّهِ أَنْ لَسِيَتْ لَاقِيًا بُنْيَنَةً أَوْ يَلْقَى الثُّرَيَّا رَقِيبُهَا قَالَ المُنْذِرِيُّ: سَمِعْتُ أَيْيَا الهَيْثَمِ يَقُولُ: الإِكْلِيلُ: رَأْسُ العَقْرَبِ، وَيُقَالُ: إِنَّ رَقِيبَ الثُّرَيَّا مِنَ الْأَنْوَاءِ:

الإكليل، لأنه

(١) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله أرمل كذا بخطه» و في اللسان: «أرمل». (٢) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله و لها ثلاثة كذا بخطه و لعله و ثلاثة لا أنصباء لها إنما الخ...». (٣) في اللسان عن اللحياني: ثلاثة فروض. (٤) عن اللسان، و بالأصل «بغض». (٥) في الأساس: و أسلافك.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣١

لا يطلع أيداً حتى تغيب، كما أن الغفر رقيب الشراطين، و الزبانان: رقيب البطين، و الشولة رقيب الهقعة، و النعائم: رقيب الهقعة، و البلدة، رقيب الذراع و لا يطلع أحدهما أبداً إلا يسقوط صاحبه و غيبوته، فلا يلقي أحدهما صاحبه. و رقبه يزقبه رقبته و رقباناً بكسرهما و رقوباً بالضم، و رقابية و رقوباً و رقبته بفتحهم: رصيده و انتظره، كترقبه و ارتقبه و الترقب: الانتظار، و كذلك الارتقاب، و قوله تعالى و لم ترقب قولى «١» معناه لم تنتظر، و الترقب: توقع شئ و تنتظره. و رقب الشئ يزقبه: حرسه، كراقبه مراقبه و رقاباً قاله ابن الأعرابي، و أنشد: يراقب النجم رقاب الحوت يصف رقيقاً له، يقول: يترقب النجم حرصاً على الرحيل كحرص الحوت على الماء، و هو مجاز، و كذلك قولهم: بات يرقب النجوم و يراقبها، كبرعها و يراقبها. و رقب فلاناً: جعل الحبل في رقبته. و ارتقب المكان: أشرف عليه و علا، و المراقبة و المرقب: مؤذنه المشرف يرتفع عليه الرقيب و ما أوفيت عليه من علم أو رايته لتنتظر من بعيد، و عن شمر: المراقبة: هي المنظره في رأس جبل أو حصن، و جمعه مراقب، و قال أبو عمرو: المراقب: ما ارتفع من الأرض و أنشد: و مرقبه كالترج أشرفت «٢» رأسها أقلب طرفي في فضاء عريض و الرقبه بالكسر: التحفظ و الفرق محركة، هو الفزع. و الرقيب كبشري: أن يعطى الإنسان إنساناً ملكاً كالدار و الأرض و نحوهما فأيهما مات رجع الملك لورثته «٣» و هي من المراقبة، سميّت بذلك لأن كل واحد منهما يراقب موت صاحبه أو الرقيب: أن يجعله أى المنزل لفلان يسكنه، فإن مات فلان يسكنه، فكل واحد منهما يرقب موت صاحبه و قد أرقبه الرقيب، و قال اللحياني: أرقبه الدار: جعلها له رقيب و لعقبه بعده بمنزلة الوقف و فى الصحاح: أرقبته داراً أو أرضاً: إذا أعطيته إياها فكانت للباقي منكما و قلت: إن مت قبلك فهي لك و إن مت قبلى فهي لى، و الاسم [منه] «٤» الرقيب. قلت: و هي ليست بهيه عند إمامنا الأعظم أبى حنيفة و محمد، و قال أبو يوسف: هي هية، كالعمرى، و لم يقل به أحد من فقهاء العراق، قال شيخنا: و أمّا أصحابنا المالكية فإنهم يمنعونها مطلقاً. و قال أبو عبيد: أصل الرقيب من المراقبة، و مثله قول ابن الأثير، و يقال: أرقبت فلاناً داراً، فهو مرقب، و أنا مرقب، و الرقوب كصبور من النساء: المرأة التى تراقب موت بعلها ليتموت فترثه و من الإبل: الناقة التى لا تدنو إلى الحوض من الرحام و ذلك لكرمها، سميّت بذلك لأنها ترقب الإبل فإذا فرغت من شربها «٥» شربت هي، و من المجاز: الرقوب من الإبل و النساء: التى لا يبقى أى لا يعيش لها ولد قال عبيد: كأنها شيخه رقوب. أو التى مات ولدها، و كذلك الرجل، قال الشاعر: فلم ير خلق قبلاً مثل أمنا و لا كآبينا عاش و هو رقوب و قال ابن الأثير: الرقوب فى اللغة للرجل «٦» و المرأة إذا لم يعيش لهما ولد، لأنه يزقب موته و يرصده خوفاً عليه، و من الأمثال «ورثته عن عمه رقوب» قال الميдаيى: الرقوب من لا يعيش لها ولد فهي أرأف بآبن أخيها، و فى الحديث أنه قال: ما تعدون فيكم الرقوب؟ قالوا: الذى لا يبقى له ولد، قال: «بل الرقوب الذى لم يصد من ولده شيئاً»، قال أبو عبيد: و كذلك معناه فى كلامهم، إنما هو على فقد الأولاد، قال صخر الغي:

(١) سورة طه الآية ٩٤. (٢) عن الديوان، و بالأصل «أشرف». (٣) فى اللسان: رجع ذلك المال إلى ورثته. (٤) زيادة عن الصحاح. (٥) اللسان: «فرغن من شربهن». و فى المقاييس: و الرقوب: الناقة الخبيثة النفس التى لا تكاد تشرب مع سائر الإبل ترقب متى تنصرف الإبل عن الماء. (٦) فى النهاية: الرجل و المرأة.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٢

فما إن وجد مقلات رقوب بواحدة إذا يغزو تضيف «١» قال: و هذا نحو قول «٢» الآخر: إن المخروب من حرب دينه، و ليس هيدا أن يكون من سلب ماله ليس بمخروب «٣». و أم الرقوب من كنى الداهية. و الرقية، محركة: العنق أو أعلامه أو أصل مؤخره و يوجد فى

بَعْضِ الْأَمْثَلِ أَوْ مُؤَخَّرِ أَضْلِهِ ج رَقَابٌ وَرَقَبٌ مُحَرَّكَةٌ وَأَرْقَبٌ عَلَى طَرَحِ الرَّائِدِ، حَكَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، وَرَقَبَاتٌ. وَالرَّقِيبَةُ الْمَمْلُوكُ، وَاعْتَقَ رَقَبَةً أَيْ نَسَمَةً، وَفَكَ رَقَبَةً: أَطْلَقَ أَسِيرًا، سُمِّيَتْ الْجُمْلَةُ بِاسْمِ الْعُضْوِ لِشَرَفِهَا، وَفِي التَّنْزِيلِ وَالْمُؤَلَّفَةُ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ «٤» إِنَّهُمْ الْمُكَاتِبُونَ، كَذَا فِي التَّهْذِيبِ، وَفِي حَدِيثِ قَسَمِ الصَّدَقَاتِ «وَفِي الرِّقَابِ» يَرِيدُ الْمُكَاتِبِينَ مِنَ الْعَبِيدِ يُعْطَوْنَ نَصِيبًا مِنَ الزَّكَاةِ يَفْكَوْنَ بِهِ رِقَابَهُمْ وَيَدْفَعُونَهُ إِلَى مَوَالِيهِمْ، وَفِي اللَّيْثِ: يُقَالُ: أَعْتَقَ اللَّهُ رَقَبَتَهُ، وَلَمَّا يُقَالُ: أَعْتَقَ اللَّهُ عُنُقَهُ، وَفِي الْأَسَاسِ: وَمِنَ الْمَجَازِ: أَعْتَقَ اللَّهُ رَقَبَتَهُ، وَأَوْصَى بِمَالِهِ فِي الرِّقَابِ، وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَقَدْ تَكَرَّرَتِ الْأَحَادِيثُ فِي ذِكْرِ الرَّقَبَةِ وَعُنُقِهَا وَتَحْرِيرِهَا وَفَكَهَا، وَهِيَ فِي الْأَصْلِ: الْعُنُقُ، فَجُعِلَتْ كِنَايَةً عَنْ جَمِيعِ ذَاتِ الْإِنْسَانِ، تَسْمِيَةً لِلشَّيْءِ «٥» بِبَعْضِهِ، فَإِذَا قَالَ: أَعْتَقَ «٦» رَقَبَةً، فَكَأَنَّهُ قَالَ أَعْتَقَ «٦» عَبْدًا أَوْ أَمَةً، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: ذَنْبُهُ فِي رَقَبَتِهِ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ سِيرِينَ «لَنَا رَقَابُ الْأَرْضِ» أَيْ نَفْسُ الْأَرْضِ، يَغْنَى مَا كَانَ مِنْ أَرْضِ الْخَرَاجِ فَهُوَ لِلْمُسْلِمِينَ لَيْسَ لِأَصْحَابِهِ الَّذِينَ كَانُوا فِيهِ قَبْلَ الْإِسْلَامِ شَيْءٌ لِأَنَّهَا فُتِحَتْ عَنْوَةً، وَفِي حَدِيثِ بِلَالٍ «وَالرَّكَائِبُ الْمُنَاحَةُ، لَكَ رِقَابُهُنَّ وَمَا عَلَيْهِنَّ» أَيْ ذَوَاتُهُنَّ وَأَحْمَالُهُنَّ. وَمِنَ الْمَجَازِ قَوْلُهُمْ: مَنْ أَنْتُمْ يَا رِقَابَ الْمَزَاوِدِ؟ أَيْ يَا عَجَمَ، وَالْعَرَبُ تُلَقَّبُ الْعَجَمَ بِرِقَابِ الْمَزَاوِدِ، لِأَنَّهُمْ حُمْرٌ. وَرَقَبَةُ: اسْمٌ وَالتَّسْبُؤُ إِلَى رَقَبَاوِيٍّ، قَالَ سِيبَوِيهٌ: إِنْ سَمَّيْتَ بِرَقَبَةٍ لَمْ تُضِفْ إِلَيْهِ إِلَّا عَلَى الْقِيَاسِ. وَرَقَبَةُ: مَوْلَى جَعْدَةَ، تَابِعَتْنِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَرَقِيبَةُ بَنُ مَصِيقَلَةَ بَنِ رَقَبَةَ بَنِ عَبْدِ اللَّهِ بَنِ خُوْتَعَةَ بَنِ صَبْرَةَ تَابِعَ التَّابِعِ وَأَخُوهُ كَرِبُ بْنُ مَصِيقَلَةَ، كَانَ خَطِيبًا كَأَبِيهِ فِي زَمَنِ الْحَجَّاجِ، وَفِي حَاشِيَةِ الْإِكْمَالِ: رَوَى رَقَبَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِيمَا قِيلَ، وَثَابِتُ الْبُنَانِيُّ وَأَبِيهِ مَصِيقَلَةُ، وَهُوَ أَشْعَثُ بْنُ سَعِيدِ السَّمَّانِ وَغَيْرُهُ، رَوَى لَهُ التِّرْمِذِيُّ وَمَلِيحُ بْنُ رَقَبَةَ مُحَدِّثٌ شَيْخٌ لِمَخْلَدِ الْبَاقِرْحِيِّ، وَفَاتَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَقَبَةَ الْعَبْدِيُّ، قُتِلَ يَوْمَ الْجَمَلِ. وَالْأَرْقَبُ: الْأَسَدُ، لِعِلَظِ رَقَبَتِهِ، وَالْأَرْقَبُ: الْعِلَظُ الرَّقِيبُ، هُوَ أَرْقَبُ بَيْنَ الرَّقِيبَةِ كَالرَّقَبَانِيَّ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، وَقَالَ سِيبَوِيهٌ: هُوَ مِنْ نَادِرِ مَعْدُولِ النَّسَبِ وَالرَّقَبَانِ، مُحَرَّكَتَيْنِ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: يُقَالُ: رَجُلٌ رَقَبَانِيٌّ، وَيُقَالُ لِلْمَرْأَةِ: رَقَبَاءُ، لَا رَقَبَانِيَّةً، وَلَا يُنْعَتُ «٧» بِهِ الْحُرَّةُ وَالْإِسْمُ الرَّقَبُ مُحَرَّكَةٌ هُوَ غِلَظُ الرَّقِيبَةِ، رَقَبَ رَقَبًا. وَذُو الرُّقِيبَةِ كَجَهَنِيَّةً: أَحَدُ شُعْرَاءِ الْعَرَبِ وَهُوَ لَقَبُ مَالِكِ الْقُشَيْرِيِّ لِأَنَّهُ كَانَ أَوْقَصَ، وَهُوَ الَّذِي أَسَرَ حَاجِبَ بْنَ زُرَّارَةَ التَّمِيمِيَّ يَوْمَ جَبَلَةِ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ «٨»، وَفِي الْمُسْتَقْصَى: أَنَّهُ أَسَرَّاهُ ذُو الرُّقِيبَةِ وَالزُّهْدَمَانِ، وَأَنَّهُ اقْتَدَى مِنْهُمْ بِالْفَنَى نَاقَهُ وَأَلْفَ أَسِيرٍ يُطْلَقُهُمْ لَهُمْ، وَقَدْ تَقَدَّمَ، وَذُو الرُّقِيبَةِ مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ زُهَيْرٍ بْنِ أَبِي سُلَيْمَى الْمُزَنِيِّ أَحَدِ الشُّعْرَاءِ، وَأَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ حَدِيثَهُ فِي السُّنَنِ مِنْ طَرِيقِ الْحَجَّاجِ بْنِ ذِي الرُّقِيبَةِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَيْدِهِ فِي بَابِ مَنْ شَبَّ وَفِي لَمَّا يُسَمَّى أَحَدًا، وَاسْتَوْفَاهُ الْأَذْفُوِيَّ فِي الْإِمْتِنَاعِ وَرَقَبَانُ مُحَرَّكَةٌ: ع وَالْأَشْعَرُ الرَّقَبَانُ: شَاعِرٌ وَاسْمُهُ عَمْرُو بْنُ حَارِثَةَ. وَمِنَ الْمَجَازِ: يُقَالُ: وَرِثَ فُلَانٌ مَالًا عَنْ رَقَبَةٍ، بِالْكَسْرِ، أَيْ عَنْ كَلَالِهِ لَمْ يَرِثْهُ عَنْ آبَائِهِ وَوَرِثَ «٩» مَجْدًا عَنْ رَقَبَةٍ، إِذَا لَمْ يَكُنْ آبَاؤُهُ أَمْجَادًا، قَالَ الْكُمَيْتُ:

(١) بِالْأَصْلِ «يَصِيفُ» وَمَا أُبْتَنَاهُ عَنْ غَرِيبِ الْهَرَوِيِّ. (٢) فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِلْهَرَوِيِّ: الْحَدِيثُ. (٣) زَيْدٌ فِي غَرِيبِ الْهَرَوِيِّ: إِنَّمَا هُوَ عَلَى تَغْلِيزِ الشَّأْنِ بِهِ يَقُولُ: إِنَّمَا الْحَرْبُ الْأَعْظَمُ أَنْ يَكُونَ فِي الدِّينِ، وَإِنْ كَانَ ذَهَابَ الْمَالِ قَدْ يَكُونُ حَرْبًا. (٤) سُورَةُ التَّوْبَةِ الْآيَةُ ٦٠. (٥) عَنِ النَّهَائِيَّةِ، وَبِالْأَصْلِ: الشَّيْءُ. (٦) فِي الْمَطْبُوعَةِ الْكُوَيْتِيَّةِ: «أَعْتَقَ» وَمَا أُبْتَنَاهُ يُوَافِقُ النَّهَائِيَّةَ وَاللِّسَانَ. (٧) اللَّسَانُ: لَا تَنْعَتُ بِهِ. (٨) وَفِي مِثْلِهِ فِي جَمْهَرَةِ ابْنِ الْكَلْبِيِّ وَجَمْهَرَةِ ابْنِ حَزْمٍ وَهُوَ مَالِكُ بْنُ سُلَيْمَةَ بْنِ قَشِيرٍ بْنِ كَعْبٍ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَامِرٍ بْنِ صَعْصَعَةَ. (٩) الْأَسَاسُ: وَرِثَ الْمَجْدَ عَنْ رَقَبَةٍ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٣

كَانَ السَّدَى وَالنَّدَى مَجْدًا وَمَكْرَمَةً تِلْكَ الْمَكَارِمُ لَمْ يُورَثَنَّ عَنْ رَقَبٍ أَيْ وَرِثَهَا عَنْ دُنَى فَدُنَى مِنْ آبَائِهِ، وَلَمْ يَرِثْهَا مِنْ وَرَاءُ وَرَاءُ. وَالمُرَاقِبَةُ فِي عَرُوضِ الْمَضَارِعِ وَالْمُقْتَضِبِ: هُوَ أَنْ يَكُونَ الْجُزْءُ مَرَّةً مَفَاعِيلُ وَمَرَّةً مَفَاعِيلُنْ، هَكَذَا فِي النِّسْخِ الْمَوْجُودَةِ بِأَيْدِينَا وَوَجَدْتُ فِي حَاشِيَةِ كِتَابِ تَحْتَ مَفَاعِيلُنْ مَا نَصَّهُ: هَكَذَا وَجَدَ بَخْطُ الْمُصَنِّفِ، بِإِثْبَاتِ الْبَاءِ وَصَوَابِهِ مَفَاعِلُنْ، بِحَذْفِهَا، لِأَنَّ كُلًّا مِنَ الْبَاءِ وَالنُّونِ تُرَاقِبُ الْأُخْرَى. قُلْتُ: وَمِثْلُهُ فِي التَّهْذِيبِ وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ، وَزَادَ فِي الْأَخِيرِ: سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ آخِرَ السَّبَبِ الَّذِي فِي آخِرِ الْجُزْءِ وَهُوَ النُّونُ مِنْ مَفَاعِيلُنْ لَا يَثْبُتُ مَعَ آخِرِ السَّبَبِ الَّذِي قَبْلَهُ، وَلَيْسَتْ بِمَفَاعِيلَةٍ، لِأَنَّ الْمُرَاقِبَةَ لَا يَثْبُتُ فِيهَا الْجُزْءَانِ الْمُتَرَاقِبَانِ، وَالْمَفَاعِيلَةُ يَجْتَمِعُ فِيهَا الْمُتَعَاقِبَانِ، وَفِي التَّهْذِيبِ عَنِ اللَّيْثِ: الْمُرَاقِبَةُ فِي آخِرِ الشُّعْرِ [عِنْدَ التَّجْزِئَةِ] «١» بَيْنَ حَرْفَيْنِ: هُوَ أَنْ يَسْقُطَ أَحَدُهُمَا وَيَثْبُتَ الْآخَرُ، وَ

لَا يَسْقُطَانِ [معاً] «١» وَلَا يَتَّبِعَانِ جَمِيعاً، وَهُوَ فِي مَفَاعِيلِنِ الَّتِي لِلْمُضَارِعِ لَا يَجُوزُ أَنْ يَتَمَّ، إِنَّمَا هُوَ مَفَاعِيلٌ أَوْ مَفَاعِلُنْ، انْتَهَى، وَقَالَ شَيْخُنَا عِنْدَ قَوْلِهِ «وَالْمُرَاقِبَةُ» بَقِيَ عَلَيْهِ الْمُرَاقِبَةُ فِي الْمُقْتَضَبِ فَإِنَّهَا فِيهِ أَكْثَرُ. قُلْتُ: وَلَعَلَّ ذِكْرَ الْمُقْتَضَبِ سَقَطَ مِنْ نَسْخَةِ شَيْخِنَا فَأَلْجَأَهُ إِلَى مَا قَالَ، وَهُوَ مَوْجُودٌ فِي غَيْرِ مَا نُسَخِ، وَلَكِنْ يُقَالُ: إِنَّ الْمُؤَلَّفَ ذَكَرَ الْمُضَارِعَ وَالْمُقْتَضَبَ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْمَثَالِ إِلَّا مَا يَخْتَصُّ بِالْمُضَارِعِ، فَإِنَّ الْمُرَاقِبَةَ فِي الْمُقْتَضَبِ أَنْ تَرَقَّبَ وَأَوْ مَفْعُولَاتِ فَاءً وَبِالْعَكْسِ، فَيَكُونُ الْجُزْءُ مَرَّةً مَعُولَاتِ فَيُنْقَلُ إِلَى مَفَاعِيلٍ وَمَرَّةً إِلَى مَفْعُولَاتِ فَيُنْقَلُ إِلَى فَاعِلَاتِ، فَتَأْمَلُ تَجِدُ. وَالرَّاقِبَةُ مُشَدَّدَةٌ: الرَّجُلُ الْوَعْدُ الَّذِي يَرَقُبُ لِلْقَوْمِ رَحْلَهُمْ إِذَا غَابُوا. وَالْمُرَقَّبُ كَمُعْظَمِ: الْجِلْدُ الَّذِي يُسْلَخُ «٢» مِنْ قَبْلِ رَأْسِهِ وَرَقَبَتِهِ. وَالرَّقَبَةُ بِالضَّمِّ لِلنِّمْرِ كَالرُّبْيَةِ لِلْأَسَدِ وَالدُّبِّ. وَالْمَرْقَبُ: قَرْيَةٌ مِنْ إَقْلِيمِ الْجِيزَةِ. وَمَرْقَبٌ مُوسَى مَوْضِعٌ بِمِصْرَ. وَابْنُ رَقَبَةٍ: مَنْ قَرَى الْمُنُوفِيَّةَ. وَأَرْقَبَانُ: مَوْضِعٌ فِي شَعْرِ الْأَخْطَلِ، وَالصَّوَابُ بِالزَّيِّ، وَسَيَاتِي. وَمَرْقَبٌ، قَرْيَةٌ تُشْرِفُ عَلَى سَاحِلِ بَحْرِ الشَّامِ. وَالْمَرْقَبَةُ: جَبَلٌ كَانَ فِيهِ رُقَبَاءُ هَيْذِلِ. [بَيْنَ يَسُومَ وَالصَّهْيَانَيْنِ] «٣». وَدُو الرَّقِيبَةِ، كَسَيْفَيْنَةٍ: جَبَلٌ بِحَيْثَرٍ، جَاءَ ذِكْرُهُ فِي حَدِيثِ عُثَيْبَةَ بْنِ حِصْنٍ. وَالرَّقَبَاءُ هِيَ الرَّقُوبُ الَّتِي لَا يَعِيشُ لَهَا وَلَدٌ، عَنِ الصَّاعَانِيِّ.

[ركب]: ج ٢، ص: ٣٣

رَكِبَهُ كَسَمِعَهُ رُكُوبًا وَمَرْكَبًا: عَلَاهُ وَعَلَا عَلَيْهِ كَارْتَكَبَهُ، وَكُلُّ مَا عَلَى فَقَدْ رَكِبَ وَارْتَكَبَ وَالاسْمُ الرُّكْبَةُ، بِالْكَسْرِ، وَالرُّكْبَةُ مَرَّةً وَاحِدَةً وَ[الرُّكْبَةُ] «٤» ضَرْبٌ مِنَ الرُّكُوبِ يُقَالُ: هُوَ حَسَنُ الرُّكْبَةِ، وَرَكِبَ فُلَانٌ فُلَانًا بِأَمْرٍ وَارْتَكَبَهُ، وَكُلُّ شَيْءٍ عَلَا شَيْئًا فَقَدْ رَكِبَهُ، وَمِنْ الْمَجَازِ: رَكِبَهُ الدِّينُ، وَرَكِبَ الْهَوْلَ وَاللَّيْلَ وَنَحْوَهُمَا مَثَلًا بِذَلِكَ «٥»، وَرَكِبَ مِنْهُ أَمْرًا قَبِيحًا، وَكَذَلِكَ، رَكِبَ الدُّنْبُ أَيِ اقْتَرَفَهُ، كَارْتَكَبَهُ، كُلُّهُ عَلَى الْمَثَلِ، قَالَهُ الرَّاعِبِيُّ وَالزَّمَخْشَرِيُّ، وَارْتَكَبَ الدُّنُوبَ: إِتْيَانُهَا أَوْ الزَّارِكُ لِلْبَعِيرِ خَاصَّةً نَقْلَهُ الْجَوْهَرِي، عَنْ ابْنِ السَّكَيْتِ قَالَ: تَقُولُ: مَرَّ بِنَا رَاكِبٌ إِذَا كَانَ عَلَى بَعِيرٍ خَاصَّةً، فَإِذَا كَانَ الرَّارِكُ عَلَى حَافِرٍ: فَرَسٍ أَوْ حِمَارٍ أَوْ بَغْلٍ قُلْتُ: مَرَّ بِنَا فَارِسٌ عَلَى حِمَارٍ، وَمَرَّ بِنَا فَارِسٌ عَلَى بَغْلٍ، وَقَالَ عُمَارَةُ: لَا أَقُولُ لِصَاحِبِ الْحِمَارِ فَارِسٌ وَلَكِنْ أَقُولُ حِمَارٌ، جَ رُكَّابٌ وَرُكْبَانٌ وَرُكُوبٌ، بَضْمُهُنَّ مَعَ تَشْدِيدِ الْأَوَّلِ وَرَكْبَةٍ كَفِيلَةٍ هَكَذَا فِي النِّسْخِ، وَقَالَ شَيْخُنَا: وَقِيلَ: الصَّوَابُ كَكْتَبَةٍ، لِأَنَّهُ الْمَشْهُورُ فِي جَمْعِ فَاعِلٍ، وَكَعْتَبَةٍ غَيْرُ مَسْمُوعٍ فِي مِثْلِهِ.

(١) زيادة عن اللسان. (٢) الصحاح: سلخ. (٣) زيادة عن معجم البلدان. (٤) زيادة عن اللسان. (٥) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله بذلك كذا بخطه ولعله بدابة».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٤

قُلْتُ: وَهَذَا الَّذِي أَنْكَرَهُ شَيْخُنَا وَاسْتَبَعَدَهُ نَقْلَهُ الصَّاعَانِيُّ عَنِ الْكَسَائِيِّ، وَمَنْ حَفِظَ حُجَّةً عَلَى مَنْ لَمْ يَحْفَظْ، وَيُقَالُ: رَجُلٌ رُكُوبٌ وَرَكَّابٌ، الْأَوَّلُ عَنْ ثَعْلَبٍ: كَثِيرُ الرُّكُوبِ، وَالْأَثْنَى رَكَّابَةٌ، وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ: قَالَ ابْنُ بَرِّي: قَوْلُ ابْنِ السَّكَيْتِ: مَرَّ بِنَا رَاكِبٌ إِذَا كَانَ عَلَى بَعِيرٍ خَاصَّةً إِنَّمَا يَرِيدُ إِذَا لَمْ تُضَفَّ لَهُ، فَإِنْ أَضَفْتَهُ جَازَ أَنْ يَكُونَ لِلْبَعِيرِ وَالْحِمَارِ وَالْفَرَسِ وَالْبَغْلِ وَنَحْوِ ذَلِكَ فَتَقُولُ: هَذَا رَاكِبٌ جَمَلٍ، وَرَاكِبُ فَرَسٍ، وَرَاكِبُ حِمَارٍ، فَإِنْ أَتَيْتَ بِجَمْعٍ يَخْتَصُّ بِالْإِبِلِ لَمْ تُضَفَّ لَهُ كَقَوْلِهِ رَكِبَ وَرُكْبَانٌ، لَا تَقُولُ «١»: رَكِبَ إِبِلٌ وَلَا رُكْبَانُ إِبِلٍ، لِأَنَّ الرُّكْبَ وَالرُّكْبَانَ لَا يَكُونُ إِلَّا لِرُكَّابِ الْإِبِلِ، وَقَالَ غَيْرُهُ: وَأَمَّا الرُّكَّابُ فَيَجُوزُ إِضَافَتُهُ إِلَى الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ وَغَيْرِهِمَا، كَقَوْلِكَ: هَؤُلَاءِ رُكَّابُ خَيْلٍ، وَرُكَّابُ إِبِلٍ، بِخِلَافِ الرُّكْبِ وَالرُّكْبَانِ، قَالَ: وَأَمَّا قَوْلُ عُمَارَةَ: إِنِّي لَمَّا أَقُولُ لِرَاكِبِ الْحِمَارِ فَارِسٌ، فَهُوَ الظَّاهِرُ، لِأَنَّ الْفَارِسَ فَاعِلٌ مَأْخُودٌ مِنَ الْفَرَسِ، وَمَعْنَاهُ صَاحِبُ فَرَسٍ وَرَاكِبُ فَرَسٍ، مِثْلُ قَوْلِهِمْ: لَا بَيْنَ وَتَامِرٍ وَدَارِعٍ وَسَائِفٍ وَرَامِحٍ، إِذَا كَانَ صَاحِبَ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ، وَعَلَى هَذَا قَالَ الْعَنْبَرِيُّ: فَلَيْتَ لِي بِهِمْ قَوْمًا إِذَا رَكَبُوا شَتَا الْإِغَارَةَ فُرْسَانًا وَرُكْبَانًا فَجَعَلَ الْفُرْسَانُ أَصْحَابَ الْخَيْلِ، وَالرُّكْبَانُ أَصْحَابَ الْإِبِلِ قَالَ وَالرُّكْبُ رُكْبَانُ الْإِبِلِ اسْمُ جَمْعٍ وَلَيْسَ بِتَكْسِيرِ رَاكِبٍ، وَالرُّكْبُ أَيْضًا: أَصْحَابُ الْإِبِلِ فِي السَّفَرِ دُونَ الدَّوَابِّ أَوْ جَمْعٌ، قَالَهُ الْأَخْفَشُ وَهُمْ الْعَشْرَةُ فَصَاعِدًا أَيْ فَمَا فَوْقَهُمْ «٢»، وَقَالَ ابْنُ بَرِّي: قَدْ يَكُونُ الرُّكْبُ لِلْخَيْلِ وَالْإِبِلِ، قَالَ السُّلَيْكِيُّ بَنُ السُّلْكَهَ، وَكَانَ فَرَسُهُ قَدْ عَطِبَ أَوْ عُقِرَ: وَمَا يُدْرِيكَ مَا فَفَرَى إِلَيْهِ إِذَا مَا الرُّكْبُ فِي نَهَبٍ أَعَارُوا «٣» وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ وَالرُّكْبُ

أَسْفَلَ مِنْكُمْ «٤» فقد يجوز أن يكونوا رَكَبَ خَيْلٍ، و أن يكونوا رَكَبَ إِبِلٍ، وقد يجوز أن يكون الجيش منهم جميعاً، وفي آخر «٥» «سَيَأْتِيَكُمْ رُكُوبٌ مُبْعَضُونَ» يُرِيدُ عُمَالُ الرِّكَاةِ، تَصْغِيرُ رَكَبٍ، وَ الرُّكُوبُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ الْجَمْعِ، كَنَفَرٍ وَ رَهْطٍ، وَقِيلَ هُوَ جَمْعُ رَاكِبٍ كَصَاحِبٍ وَ صَاحِبٍ، قَالَ، وَ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَقَالَ فِي تَصْغِيرِهِ رُؤُوبٌ، كَمَا يَقَالُ: صُؤْيُجُونَ، قَالَ: وَ الرَّاكِبُ فِي الْأَصْلِ هُوَ رَاكِبُ الْإِبِلِ خَاصَّةً، ثُمَّ اتَّسَعَ فَأُطْلِقَ عَلَى كُلِّ مَنْ رَكَبَ دَابَّةً، وَقَوْلُ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «مَا كَانَ مَعَنَا يَوْمَئِذٍ فَرَسٌ إِلَّا فَرَسٌ عَلَيْهِ الْمَقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ» يُصَحِّحُ أَنَّ الرُّكُوبَ هَاهُنَا رُكَّابُ الْإِبِلِ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ، جَ أَرُكَبُ وَ رُكُوبٌ بِالضَّمِّ وَ الْأَرُكُوبُ بِالضَّمِّ أَكْثَرُ مِنَ الرُّكَبِ جَمْعُهُ أَرَاكِبٌ، وَ أَنشَدَ ابْنُ جَنِّي: أَعْلَقْتُ بِالذُّبِّ حَبْلًا ثُمَّ قُلْتُ لَهُ: الْحَقُّ بِأَهْلِكَ وَ اسْلِمَ أَثْيَا الذُّبِّ أَمَا تَقُولُ بِهِ شَاءَ فَيَأْكُلُهَا أَوْ أَنْ تَبِيعَهُ فِي بَغْضِ الْأَرَاكِبِ «٦» أَرَادَ «تَبِيعَهَا» فَحَذَفَ الْأَلِفَ، وَ الرُّكْبَةُ مُحَرَّكَةٌ أَقْلُ مِنَ الرُّكَبِ، كَذَا فِي الصَّحاحِ. وَ الرُّكَّابُ كَكِتَابٍ: الْإِبِلُ الَّتِي يُسَارُّ عَلَيْهَا، وَاحِدَتُهَا رَاحِلَةٌ وَ لَا وَاحِدَ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا، جَ رُكَبٌ بِضَمِّ الْكَافِ كَكُتُبٍ، وَ رِكَابَاتٌ وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِذَا سَارَفْتُمْ فِي الْخِصْبِ فَأَعْطُوا الرُّكَّابَ أَسَنَّتْهَا» وَ فِي رِوَايَةٍ «٧» «فَأَعْطُوا الرُّكَبَ أَسَنَّتْهَا» قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: هِيَ جَمْعُ رِكَابٍ «٨»، وَ هِيَ الرَّوَاحِلُ مِنَ الْإِبِلِ، وَ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الرُّكَبُ لَا يَكُونُ جَمْعُ رِكَابٍ، وَ قَالَ غَيْرُهُ: بَعِيرٌ رُكُوبٌ وَ جَمْعُهُ رُكَبٌ وَ يُجْمَعُ الرُّكَّابُ رَكَابٌ، وَ عَنْ ابْنِ الْأَثِيرِ: وَقِيلَ: الرُّكَبُ جَمْعُ رُكُوبٍ، وَ هُوَ مَا يُرَكَبُ مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ، فَعَوْلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ، قَالَ: وَ الرُّكُوبَةُ أَخَصُّ مِنْهُ.

(١) اللسان: لا تقل. (٢) الصحاح: فما فوقها. (٣) بالأصل «نقري إليه ... أغارا» و ما أثبت عن اللسان. (٤) سورة الأنفال الآية ٤٢. (٥) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله و في آخر مقتضاه أنه ذكر حديثاً قبل هذا و لم يتقدم في هذه العبارة حديث بل لفظ آية و الرُّكَبُ أَسْفَلَ مِنْكُمْ». و قبله في اللسان: حديث: بشر ركب السعاة بقطع من جهنم مثل قور حسمى.. (٦) في البيت إقواء. (٧) و هي رواية الهروي في غريبه و ابن الأثير في النهاية. (٨) «و هي الرواحل من الإبل» ليست في غريب أبي عبيد، و تمام عبارته: و الركاب من الإبل التي يسار عليها، ثم تجمع الركاب فيقال: ركب.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٥

وَ الرُّكَّابُ مِنَ السَّرَجِ كَالْعَزْرِ مِنَ الرَّحْلِ، جَ رُكَبٌ كَكُتُبٍ يَقَالُ: قَطَعُوا رُكَبَ سُرُوجِهِمْ، وَ يَقَالُ: زَيْتٌ رِكَابِي لِأَنَّهُ يُحْمَلُ مِنَ الشَّامِ عَلَى ظُهُورِ الْإِبِلِ وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ عَنْ ابْنِ شُمَيْلٍ فِي كِتَابِ الْإِبِلِ [الْإِبِلِ] الَّتِي تُخْرَجُ لِجَاءِ عَلَيْهَا بِالطَّعَامِ تُسَمَّى رِكَابًا حِينَ تُخْرَجُ وَ بَعْدَ مَا تَجِيءُ، وَ تُسَمَّى عِيرًا عَلَى هَاتَيْنِ الْمَنْزِلَتَيْنِ، وَ الَّتِي يُسَافِرُ عَلَيْهَا إِلَى مَكَّةَ أَيْضًا رِكَابٌ تُحْمَلُ عَلَيْهَا الْمَحَامِلُ وَ الَّتِي يَكْتَرُونَ وَ يَحْمِلُونَ عَلَيْهَا مَتَاعَ التِّجَارِ وَ طَعَامَهُمْ، كُلُّهَا رِكَابٌ، وَ لَا تُسَمَّى عِيرًا وَ إِنْ كَانَ عَلَيْهَا طَعَامٌ إِذَا كَانَتْ مُوَاجِرَةً بِكِرَى وَ لَيْسَ الْعِيرُ الَّتِي تَأْتِي أَهْلَهَا بِالطَّعَامِ، وَ لَكِنَهَا رِكَابٌ، وَ يَقَالُ: هَذِهِ رِكَابُ بَنِي فَلَانٍ. وَ رِكَابٌ كَشَدَادٍ: جَدُّ عَلِيٍّ بْنِ عُمَرَ الْمُحَدَّثِ الْإِسْكَندَرَانِي، رَوَى عَنْ الْقَاضِي مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَضْرَمِيِّ. وَ رِكَابٌ كَكِتَابٍ: جَدُّ لِابْرَاهِيمَ بْنِ الْخَبَّازِ الْمُحَدَّثِ وَ هُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَالِمٍ بْنِ رِكَابِ الدَّمَشْقِيِّ الشَّهِيرِ بَابِنِ الْجَنَانِ، وَ وَلَدَهُ إِسْمَاعِيلُ شَيْخُ الدَّهَبِيِّ، وَ حَفِيدُهُ: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ شَيْخُ الْعِرَاقِيِّ. وَ مَرْكَبٌ كَمَقْعَدٍ وَاحِدٌ مَرَاكِبِ الْبَرِّ، الدَّابَّةُ، وَ الْبَحْرِ السَّفِينَةُ، وَ نَعَمَ الْمَرْكَبُ الدَّابَّةُ، وَ جَاءَتْ مَرَاكِبُ الْيَمَنِ، كَ سِفَانِيَّةً، وَ تَقُولُ: هَذَا مَرْكَبِي. وَ الْمَرْكَبُ: الْمَصْدَرُ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ تَقُولُ: رَكَبْتُ مَرْكَبًا أَيْ رُكُوبًا وَ الْمَرْكَبُ الْمَوْضِعُ، وَ رُكَّابُ السَّفِينَةِ: الَّذِينَ يَرْكَبُونَهَا، وَ كَذَلِكَ رُكَّابُ الْمَاءِ، وَ عَنْ اللَّيْثِ: الْعَرَبُ تُسَمَّى مَنْ يَرْكَبُ السَّفِينَةَ رُكَّابَ السَّفِينَةِ، وَ أَمَّا الرُّكْبَانُ وَ الْأَرُكُوبُ وَ الرُّكَبُ فَرَاكِبُ الدَّوَابِّ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: وَ قَدْ جَعَلَ ابْنُ أَحْمَرَ رُكَّابَ السَّفِينَةِ رُكْبَانًا فَقَالَ: يُهْلُ بِالْفَرْقِدِ رُكْبَانُهَا كَمَا يُهْلُ الرَّاكِبُ الْمُعْتَمِرُ يَعْنِي قَوْمًا رَكَبُوا سَفِينَةً فَعَمَّتِ السَّمَاءُ وَ لَمْ يَهْتَدُوا فَلَمَّا طَلَعَ الْفَرْقِدُ كَبَرُوا، لِأَنَّهُمْ اهْتَدَوْا لِلْسَّمْتِ الَّذِي يُؤْمُونَهُ. وَ الْمَرْكَبُ كَمُعْظَمٍ «١»: الْأَصِيلُ وَ الْمَنْبُتُ تَقُولُ: فَلَانٌ كَرِيمُ الْمَرْكَبِ أَيْ كَرِيمُ أَصِيلٍ مَنْصَبِهِ فِي قَوْمِهِ، وَ هُوَ مَجَازٌ، كَذَا فِي الْأَسَاسِ، وَ الْمُسْتَعِيرُ فَرَسًا يَغْزُو عَلَيْهِ فَيَكُونُ لَهُ نِصْفُ الْغَنِيمَةِ وَ نِصْفُهَا لِلْمُعِيرِ وَ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: هُوَ الَّذِي يُدْفَعُ إِلَيْهِ فَرَسٌ لِيُغْضِ مَا يُصْطَيْبُ مِنَ الْغَنَمِ وَ قَدْ رَكَبَهُ الْفَرَسُ: دَفَعَهُ إِلَيْهِ عَلَى ذَلِكَ، وَ أَنشَدَ: لَا يَرْكَبُ الْخَيْلَ إِلَّا أَنْ يُرَكَّبَهَا وَ لَوْ تَنَاتَجَنَ مِنْ حُمْرٍ وَ مِنْ سُودٍ وَ فِي الْأَسَاسِ: وَ فَارِسٌ مَرْكَبٌ كَمُعْظَمٍ إِذَا أُعْطِيَ فَرَسًا لِيَرْكَبَهُ. وَ أَرَكَبْتُ الرَّجُلَ: جَعَلْتُ لَهُ مَا يَرْكَبُهُ وَ أَرَكَبَ الْمُهْرُ: حَانَ «٢» أَنْ يُرَكَّبَ فَهُوَ مُرَكَّبٌ، وَ دَابَّةٌ مُرَكَّبَةٌ: بَلَغَتْ أَنْ يُغْزَى عَلَيْهَا، وَ أَرَكَبْنِي خَلْفَهُ، وَ أَرَكَبْنِي مَرْكَبًا فَارِهَا، وَلِي قُلُوصٌ مَا أَرَكَبْتُهُ

وفى حديث السَّاعَةِ: «لَوْ نَتَجَّ رَجُلٌ مُهْرًا [له] (٣) لَمْ يُزَكِّبْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ». وَالرَّكُوبُ وَالرُّكُوبَةُ بِهَاءٍ، مِنَ الْإِبِلِ: الَّتِي تُرَكَّبُ * وَقِيلَ الرَّكُوبُ (٤): كُلُّ دَابَّةٍ تُرَكَّبُ، وَالرُّكُوبَةُ: اسْمٌ لِجَمِيعِ مَا يُرَكَّبُ، اسْمٌ لِلوَاحِدِ وَ الْجَمِيعِ، أَوِ الرَّكُوبُ: الْمَرْكُوبَةُ وَ الرُّكُوبَةُ: الْمُعَيَّنَةُ لِلرُّكُوبِ، وَقِيلَ: هِيَ اللَّازِمَةُ * لِلْعَمَلِ مِنْ جَمِيعِ الدَّوَابِّ يُقَالُ: مَا لَهُ رُكُوبَةٌ وَ لَا حَمُولَةٌ وَ لَا حُلُوبَةٌ، أَيْ مَا يُرَكَّبُ وَ يَحْلُبُّ وَ يَحْمِلُ عَلَيْهِ، وَ فِي التَّنْزِيلِ فَمِنْهَا رُكُوبُهُمْ وَ مِنْهَا يَأْكُلُونَ (٥) قَالَ الْفَرَّاءُ: أَجْمَعَ الْفَرَّاءُ عَلَى فَتْحِ الرَّاءِ لِأَنَّ الْمَعْنَى: فَمِنْهَا يُزَكَّبُونَ، وَ يُقَوَّى ذَلِكَ قَوْلُ عَائِشَةَ فِي قِرَاءَتِهَا «فَمِنْهَا رُكُوبَتُهُمْ» قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الرُّكُوبَةُ: مَا يُزَكَّبُونَ وَ نَاقَهُ رُكُوبَةٌ وَ رُكْبَانَةٌ وَ رُكْبَاءٌ وَ رُكْبُوتٌ، مُحَرَّكَةً، أَيْ تُرَكَّبُ، أَوْ نَاقَهُ رُكُوبٌ أَوْ طَرِيقٌ رُكُوبٌ: مَرْكُوبٌ: مُدَلَّلُهُ حَكَاهُ أَبُو زَيْدٍ، وَ الْجَمْعُ رُكْبٌ، وَ عَوْدٌ رُكُوبٌ كَذَلِكَ، وَ بَعِيرٌ رُكُوبٌ: بِهِ آثَارُ الدَّبَرِ وَ الْقَتَبِ، وَ فِي الْحَدِيثِ «أُبْعِنِي نَاقَهُ حَلْبَانَةً رُكْبَانَةً» أَيْ تَصْلُحُ لِلْحَلْبِ وَ الرُّكُوبِ، وَ الْأَلْفُ وَ النُّونُ زَائِدَتَانِ لِلْمُبَالَغَةِ (٦).

(١) فِي نَسْخَةٍ ثَانِيَةٍ مِنَ الْقَامُوسِ: وَ الْمَرْكَبُ كَمَعْظَمِ (٢) فِي اللِّسَانِ: حَانَ لَهُ. (٣) زِيَادَةٌ عَنِ النِّهَايَةِ وَ بِهَا يَتِمُّ الْمَعْنَى. (٧) (*) بِالْقَامُوسِ: وَ بِهَاءٍ الَّتِي تُرَكَّبُ مِنَ الْأَبْلِ. (٤) اللِّسَانُ: الْمَرْكُوبُ. (٨) (*) بِالْقَامُوسِ: الْمَلَاذِمَةُ. (٥) سُورَةُ يَسٍ الْآيَةُ ٧٢. (٦) زَيْدٌ فِي النِّهَايَةِ: وَ لَتَعْطِيَا مَعْنَى النِّسْبِ إِلَى الْحَلْبِ وَ الرُّكُوبِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٦

وَ الرَّاكِبُ وَ الرَّاكِيَةُ وَ الرَّاكُوبُ وَ الرَّاكُوبَةُ وَ الرَّاكِيَةُ، مُشَدَّدَةٌ: فَسِيلَةٌ تَكُونُ فِي أَعْلَى النَّخْلِ مُتَدَلِّيَةً لَا تَبْلُغُ الْأَرْضَ، وَ فِي الصَّحَاحِ: الرَّاكِبُ مَا يَنْبُتُ مِنَ الْفَسِيلِ (١) فِي حَيْذُوعِ النَّخْلِ وَ لَيْسَ لَهُ فِي الْأَرْضِ عِزْقٌ، وَ هِيَ الرَّاكُوبَةُ وَ الرَّاكُوبُ، وَ لَا يُقَالُ لَهَا الرَّاكِيَةُ إِنَّمَا الرَّاكِيَةُ: الْمَرْأَةُ الْكَثِيرَةُ الرُّكُوبِ، هَذَا قَوْلُ بَعْضِ اللُّغَوِيِّينَ. قُلْتُ: وَ نَسَبَهُ ابْنُ دَرِيدٍ إِلَى الْعَامَّةِ، وَ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الرَّاكِيَةُ الْفَسِيلَةُ، وَ قِيلَ: شَبَّهَ فَسِيلَةً تَخْرُجُ فِي أَعْلَى النَّخْلَةِ عِنْدَ قِمَّتِهَا، وَ رُبَّمَا حَمَلَتْ مَعَ أُمِّهَا، وَ إِذَا قُطِعَتْ كَانَ أَفْضَلَ لِلأُمِّ، فَأُثِّبَتْ مَا نَفَى غَيْرَهُ. وَ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: سَمِعْتُ الْأَصْمَعِيَّ يَقُولُ: إِذَا كَانَتِ الْفَسِيلَةُ فِي الْجَذْعِ وَ لَمْ تَكُنْ مُسْتَأْرَضَةً فَهِيَ (٢) «مِنْ خَسِيسِ النَّخْلِ، وَ الْعَرَبُ تُسَمِّيهَا الرَّاكِبَ، وَ قِيلَ فِيهَا الرَّاكُوبُ وَ جَمْعُهَا الرَّاكِبُ. وَ رُكْبَةُ تَرْكِيبًا: وَضَعُ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ فَتَرْكَبُ، وَ تَرَاكَبَ، مِنْهُ: رَكَبَ الْفَصَّ فِي الْخَاتَمِ، وَ السَّنَانَ فِي الْقَنَاءِ. وَ الرَّاكِبُ اسْمُ الْمَرْكَبِ فِي الشَّيْءِ كَالْفَصِّ يُرَكَّبُ فِي كِفِّهِ الْخَاتَمُ، لِأَنَّ (٣) الْمُفْعَلَ وَ الْمُفْعَلُ كُلُّ يَزُدُّ (٣) إِلَى فَعِيلٍ، تَقُولُ: ثَوَّبَ مُجِدِّدٌ وَ جَدِيدٌ، وَ رَجُلٌ مُطْلَقٌ وَ طَلِيقٌ، وَ شَيْءٌ حَسَنُ التَّرْكِيبِ، وَ تَقُولُ فِي تَرْكِيبِ الْفَصِّ فِي الْخَاتَمِ، وَ النَّصْلِ فِي السَّهْمِ: رُكْبَتُهُ فَتَرْكَبُ، فَهُوَ مُرَكَّبٌ وَ رَكِيبٌ. وَ الرَّاكِبُ بِمَعْنَى الرَّاكِبِ كَالضَّرِيبِ وَ الضَّرِيمِ، لِلضَّارِبِ وَ الضَّارِمِ، وَ هُوَ مِنْ يَرْكَبُ مَعَ آخَرٍ وَ فِي الْحَدِيثِ «بَشَّرَ رَكِيبُ السُّعْيَةِ بِقُطْعٍ مِنْ جَهَنَّمَ مِثْلَ قُورٍ حَشِيمٍ» أَرَادَ (٤) «مَنْ يَصِيحُبُ عَمَالَ الْجَوْرِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ رُكْبَانُ السُّبُلِ بِالضَّمِّ: سَوَابِقُهُ الَّتِي تَخْرُجُ مِنَ الْقُنْعِ فِي أَوَّلِهِ، وَ الْقُنْعُ كَقُنْفُذٍ: وَعِيَاءُ الْحِنْطَةِ، يُقَالُ قَدْ خَرَجَتْ فِي الْحَبِّ رُكْبَانُ السُّبُلِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ أَيْضًا: رَكَبَ الشَّحْمَ بَعْضُهُ بَعْضًا وَ تَرَاكَبَ، وَ إِنَّ جُزُورَهُمْ لَذَاتُ رَوَاكِبٍ وَ رَوَادِفَ رَوَاكِبِ الشَّحْمِ: طَرَائِقُ مُتَرَاكِبَةٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ فِي مُقَدِّمِ السَّنَامِ وَ أَمَّا الَّتِي فِي مُؤَخَّرِهِ فَهِيَ الرُّوَادِفُ، وَاحِدَتُهَا (١) رَادِفَةٌ، وَ رَاكِيَةٌ. وَ الرُّكْبَةُ بِالضَّمِّ: أَصْلُ الصَّلْيَانَةِ إِذَا قُطِعَتْ نَقْلَهُ الصَّغَانِي. وَ الرُّكْبَةُ: مُوَصَّلُ مَا بَيْنَ أَطْرَافِ الْفَخِّذِ وَ أَعَالَى السَّاقِ، أَوْ هِيَ مَوْضِعُ كَذَا فِي النِّسْخِ، وَ صَوَابُهُ مُوَصَّلُ الْوُظُفِ وَ الذَّرَاعِ وَ رُكْبَةُ الْبَعِيرِ فِي يَدِهِ، وَ قَدْ يُقَالُ لِإِدْوَاتِ الْأَرْبَعِ كُلِّهَا مِنَ الدَّوَابِّ: رُكْبٌ، وَ رُكْبَتَا يَدَيْ الْبَعِيرِ: الْمَفْصَلَتَانِ اللَّذَانِ يَلِيَانِ الْبُطْنَ إِذَا بَرَكَ، وَ أَمَّا الْمَفْصَلَتَانِ النَّائِنَتَانِ مِنْ خَلْفِ فَهْمَا الْعُرْقُوبَيْنِ، وَ كُلُّ ذِي أَرْبَعٍ رُكْبَتَاهُ فِي يَدَيْهِ، وَ عُرْقُوبِيَّاهُ فِي رِجْلَيْهِ، وَ الْعُرْقُوبُ مُوَصَّلُ الْوُظُفِ أَوْ الرُّكْبَةُ: مَرْفِقُ الذَّرَاعِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَ حَكِي اللَّحْيَانِي: بَعِيرٌ مُسْتَوْفَعُ الرُّكْبِ كَأَنَّهُ جَعَلَ كُلَّ جُزْءٍ مِنْهَا رُكْبَةً ثُمَّ جَمَعَ عَلَى هَذَا، ج فِي الْقَلَّةِ رُكْبَاتٌ وَ رُكْبَاتٌ وَ رُكْبَاتٌ، وَ الْكَثِيرُ رُكْبٌ وَ كَذَلِكَ جَمْعُ كُلِّ مَا كَانَ عَلَى فُعْلَمَةٍ إِلَّا فِي بَنَاتِ الْبَاءِ فَإِنَّهُمْ لَا يَحْرُكُونَ مَوْضِعَ الْعَيْنِ مِنْهُ بِالضَّمِّ، وَ كَذَلِكَ فِي الْمَضَاعِفَةِ. وَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ بْنُ أَبِي رُكْبٍ الْخُسَنِيُّ إِلَى خُشَيْنِ بْنِ النِّمْرِ مِنْ وَبَرَةَ بْنِ ثَعْلَبٍ (٥) بْنِ حُلْوَانَ مِنْ قُضَاعِيَةٍ مِنْ كِبَارِ نَحَاةِ الْمَغْرِبِ، وَ كَذَلِكَ ابْنُهُ أَبُو ذَرٍّ مُضْعَبٌ، قَتِيلُهُ الْمُزْسِي، وَ هُوَ شَيْخُ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ الشَّرِيشِيِّ شَارِحِ الْمَقَامَاتِ، وَ الْقَاضِي الْمُزْتَضِي أَبُو الْمَجْدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مَسْعُودٍ، عُرِفَ كَجَدِّهِ بَابِنِ أَبِي رُكْبٍ، سَمِعَ بِالْمَرْيَةِ، وَ سَكَنَ مُزْسِيَةً تُوفِي سَنَةَ ٥٨٦ كَذَا فِي أَوَّلِ جَوِّ الدَّلِيلِ لِلْحَافِظِ الْمُنْذَرِيِّ. وَ الْأَرْكَبُ: الْعَظِيمَةُ أَيْ الرُّكْبَةُ وَ قَدْ

رَكِبَ، كَفَرَحَ رَكْبًا. وَرَكِبَ الرَّجُلُ، كَعْنَى: شَكَى رُكْبَتَهُ. وَرَكِبَهُ كَنَصَرَهُ يَرْكُبُهُ رَكْبًا: ضَرَبَ رُكْبَتَهُ، أَوْ أَخَذَ بِفُؤْدَى

(١) في الصحاح: وراكب من الغسيل: ما ينبت.. (٢) عن اللسان، وبالأصل «فهو». (٣) عن اللسان، وبالأصل: «لأن الفعل والمفعول كل ما يرد». (٤) بهامش المطبوعة المصرية: قال في التكملة: والساعي: المصدق، والقور: جمع قارة وهي أصغر من الجبل، وحسمى بلد جذام والمراد بركب السعاة من يركب عمال العدل بالرفع عليهم ونسبة ما هم منه براء من زيادة القبض والانحراف عن التسوية إليهم، ويجوز أن يراد به من يركب منهم الناس بالغشم أو من يصحب عمال الجور ويركب معهم، وفيه بيان أن هذا إذا كان بهذه المنزلة من الوصية فما الظن بالعمال أنفسهم» قارن مع النهاية. (٥) جمهرة ابن حزم: «تغلب».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٧

شَعْرَهُ أَوْ بِشَعْرِهِ فَضَرَبَ جَبْهَتَهُ بِرُكْبَتِهِ، أَوْ ضَرَبَهُ بِرُكْبَتِهِ وَفِي حَدِيثِ الْمُغِيرَةِ مَعَ الصَّدِيقِ «ثُمَّ رَكَبْتُ أَنْفَهُ بِرُكْبَتِي» هُوَ مِنْ ذَلِكَ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ سِيرِينَ «أَمَّا تَعْرِفُ الْأَزْدَ وَرُكْبَهَا، اتَّقِ الْأَزْدَ لَا يَأْخُذُوكَ فَيَرْكُبُوكَ» أَيْ يَضْرِبُوكَ بِرُكْبِهِمْ، وَكَانَ هَذَا مَعْرُوفًا فِي الْأَزْدِ، وَفِي الْحَدِيثِ «أَنَّ الْمُهَلَّبَ بْنَ أَبِي صُفْرَةَ دَعَا بِمُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرٍو» (١) وَجَعَلَ يَرْكُبُهُ بِرِجْلِهِ فَقَالَ: أَصْلَحَ اللَّهُ الْأَمِيرَ، أَغْفِنِي مِنْ أُمِّ كَيْسَانَ وَهِيَ كُنْيَةُ الرُّكْبِيَّةِ بُلْعُغَةُ الْأَزْدِ، وَفِي الْأَسَاسِ: وَفِي الْمَجَازِ: أَمْرٌ أَضِطَّكَ فِيهِ الرُّكْبُ، وَحَكَتْ فِيهِ الرُّكْبِيَّةُ الرُّكْبِيَّةُ. وَالرُّكْبِيَّةُ: الْمَشَارَةُ بِالْفَتْحِ: السَّاقِيَّةُ أَوْ الْحِدُولُ بَيْنَ الدَّبْرَتَيْنِ، أَوْ هِيَ مِا بَيْنَ الْحَائِطَيْنِ مِنَ النَّخِيلِ (٢) وَالْكَرْمِ، وَقِيلَ: هِيَ مِا بَيْنَ النَّهْرَيْنِ مِنَ الْكَرْمِ أَوْ الْمَزْرَعَةِ وَفِي التَّهْذِيبِ: قَدْ يُقَالُ لِلْفَرَّاحِ الَّذِي يُزْرَعُ فِيهِ: رَكِبٌ، وَمِنْهُ قَوْلُ تَابِطٍ شَرًّا: فَيَوْمًا عَلَى أَهْلِ الْمَوَاشِي وَتَارَةً لِأَهْلِ رَكِبٍ ذِي تَمِيلٍ وَسُتْبَلٍ وَأَهْلِ الرُّكْبِيَّةِ: هُمُ الْحُضَارُ، جِ رُكْبٌ كَكُتْبٍ. وَالرُّكْبُ، مُحَرَّكَةً (٣): بِيَاضٌ فِي الرُّكْبَةِ، وَهُوَ أَيْضًا: الْعَانَةُ أَوْ مَنَبَتُهَا وَقِيلَ: هُوَ مَا انْحَدَرَ عَنِ الْبَطْنِ فَكَانَ تَحْتَ الثَّنَى وَفَوْقَ الْفَرْجِ، كُلُّ ذَلِكَ مُذَكَّرٌ، صَرَّحَ بِهِ اللَّحْيَانِي أَوْ الْفَرُجُ نَفْسُهُ، قَالَ: عَمَزَكَ بِالْكَسْبَاءِ ذَاتِ الْحُقُوقِ بَيْنَ سِمَاطِي رَكِبَ مَخْلُوقٍ أَوْ الرُّكْبُ ظَاهِرُهُ أَيْ الْفَرْجُ أَوْ الرُّكْبَانِ: أَصْلُ الْفَحْذَيْنِ وَفِي غَيْرِ الْقَامُوسِ: أَصْلًا الْفَحْذَيْنِ اللَّذَانِ عَلَيْهِمَا لَحْمُ الْفَرْجِ، وَفِي أُخْرَى: لَحْمَا الْفَرْجِ، أَيْ مِنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ أَوْ خَاصٌّ بِهِنَّ، أَيْ النِّسَاءِ، قَالَهُ الْخَلِيلُ، وَفِي التَّهْذِيبِ: وَلَا يُقَالُ: رَكِبَ الرَّجُلُ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ (٤): هُوَ لِلرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ، وَأَشَدُّ: لَا يُقْنَعُ الْجَارِيَةُ الْخِضَابُ (٥) وَلَا الْوِشَاحَانِ وَلَا الْجِلْبَابُ مِنْ دُونَ أَنْ تَلْتَقِيَ الْأَرْكَابُ وَيَقْعِدَ الْأَيُّ لَهُ لُعَابٌ قَالَ شَيْخُنَا: وَقَدْ يُدْعَى فِي مِثْلِهِ التَّغْلِيبُ، فَلَا يَنْهَضُ شَاهِدًا لِلْفَرَّاءِ. قُلْتُ: وَفِي قَوْلِ الْفَرَزْدَقِ حِينَ دَخَلَ عَلَى طَبِيبَةٍ بِنْتِ حَالِمٍ (٦) فَأَكْسَلَ: يَا لَهْفَ نَفْسِي عَلَى نَعْظٍ فُجِعَتْ بِهِ حِينَ تَلَقَّى الرُّكْبَ الْمَخْلُوقَ بِالرُّكْبِ شَاهِدًا لِلْفَرَّاءِ، كَمَا لَا يَخْفَى جِ أَرْكَابُ، أَنْشَدَ اللَّحْيَانِي: يَا لَيْتَ شِعْرِي عَنْكَ يَا غَلَابَ تَحْمِلُ مَعَهَا أَحْسَنَ الْأَرْكَابِ أَصِفَرًا قَدْ خَلَقَ بِالْمَلَابِ كَجَبْهَةِ التُّرْكِيِّ فِي الْجِلْبَابِ وَأَرْكَابُ، هَكَذَا فِي النِّسْخِ، وَفِي بَعْضِهَا: أَرْكَابُ كَمَسَاجِدَ، أَيْ وَأَمَّا أَرْكَابُ كَمَصَابِيحَ فَهُوَ جَمْعُ الْجَمْعِ، لِأَنَّهُ جَمْعُ أَرْكَابٍ، أَشَارَ إِلَيْهِ شَيْخُنَا، فِإِطْلَاقَهُ مِنْ غَيْرِ بَيَانٍ فِي غَيْرِ مَحَلٍّ. وَمَرْكُوبٌ: عِ بِالْحِجَازِ وَهُوَ وَادٍ خَلْفَ يَلْمَلَمَ، أَغْلَاهُ لِهَذِيلٍ، وَأَسْفَلُهُ لِكِنَانَةَ، قَالَتْ جَنْوَبُ [أَخْتُ عَمْرِو ذِي الْكَلْبِ] (٧): «أَبْلَغُ بَنِي كَاهِلٍ عَنِّي مُغْلَغَلَةٌ وَالْقَوْمُ مِنْ دُونِهِمْ سَعِيًّا فَمَرْكُوبٌ وَرَكِبَ الْمِصْرِيُّ صِيحَابِي أَوْ تَابِعِي عَلَى الْخِمَافِ، قَالَ ابْنُ مَنَدَةَ: مَجْهُولٌ: لَمَّا يُعْرَفُ لَهُ صِيحْبُهُ، وَقَالَ غَيْرُهُ: لَهُ صِيحْبَةٌ، وَقَالَ أَبُو عَمَرَ: هُوَ كِنْدِيُّ لَهُ حَدِيثٌ، رَوَى عَنْهُ نَصِيبُ الْعَنَسِيِّ فِي التَّوَاضُعِ. وَرَكِبٌ: أَبُو قَيْلَةٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ، مِنْهَا ابْنُ بَطَّالٍ الرُّكْبِيُّ.

(١) عن النهاية وبالأصل «عمر». (٢) اللسان: من الكرم والنخل. (٣) بهامش المطبوعة المصرية: «الركب محركة كناية عن فرج المرأة بمعنى المركوب كمعية وقعيدة نقله عاصم. كما قال في تركيب الفصل في الخاتم والنصل في السهم، التركيب النحوي مأخوذ من هذا». (٤) في المجمل والمقاييس: الرُّكْبُ: العانة للرجل والمرأة جميعاً. (٥) المقاييس: لا ينفع. (٦) عن الأغاني، وبالأصل «و لم». (٧) زيادة عن اللسان.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٨

وَرَكُوبَةٌ: نَبِيَّةٌ بَيْنَ الْحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ عِنْدَ الْعُرْجِ سَلَكَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَهَاجِرِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ. قَالَ: وَلَكِنَّ كَرًّا فِي رَكُوبَةٍ أَعْسَرَا (١) وَكَذَا رَكُوبٌ: نَبِيَّةٌ أُخْرَى صَعِبَتْ سَلَكَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ عَلْقَمَةُ: فَإِنَّ الْمُنْدَى رِحْلَةً فَرَكُوبٌ رِحْلَةً: هَضْبَةٌ أَيْضًا،

و روايته سيبويه: رَحَلَهُ فَرَكُوبٌ أَيْ أَنْ تُرْجَلَ ثُمَّ تُرَكَّبَ. وَ الرَّكَابِيَّةُ بِالْكَسْرِ: عَ قُرْبَ الْمَدِينَةِ الْمُسَرَّفَةِ، عَلَى سَاكِئِهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَ السَّلَامِ، عَلَى عَشْرَةِ أَمْيَالٍ مِنْهَا. وَ رُكِبَ كَصُرِدٍ: مِخْلَافٌ بِالْيَمَنِ. وَ رُكْبَةُ بِالضَّمِّ: وَادٍ بِالطَّائِفِ بَيْنَ غَمْرَةٍ «٢» وَ ذَاتِ عِزٍّ، وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ «لَبِيتَ بِرُكْبَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ عَشْرَةِ أَثْيَاتٍ بِالشَّامِ» قَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ: يُرِيدُ لَطُولَ الْبَقَاءِ وَ الْأَعْيَارِ، وَ لِسْتَدَةِ الْوَبَاءِ بِالشَّامِ. قُلْتُ: وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «لَا أَنْزِبُ سَبْعِينَ ذَنْبًا بِرُكْبَةٍ خَيْرٌ مِنْ أَنْ أَذْنِبَ ذَنْبًا بِمَكَّةَ» كَذَا فِي بَعْضِ الْمَنَاسِكِ، وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَ يُقَالُ لِلْمُصَلِّيِ الَّذِي أَثَّرَ الشُّجُودُ فِي جَنَهِتِهِ: بَيْنَ عَيْنَيْهِ مِثْلُ رُكْبَةِ الْعِزِّ، وَ يُقَالُ لِكُلِّ شَيْئَيْنِ يَسْتَوِيَانِ وَ يَتَكَافَأَانِ: هُمَا كَرُكْبَتَي الْعِزِّ، وَ ذَلِكَ أَنَّهُمَا يَقَعَانِ مَعًا إِلَى الْأَرْضِ مِنْهَا إِذَا رَبَضَتْ. وَ ذُو الرُّكْبَةِ: شَاعِرٌ وَ اسْمُهُ مُوَيْهَبٌ. وَ بِنْتُ رُكْبَةٍ: رَقَاشٌ كَقَطَامٍ أُمُّ كَعْبِ بْنِ لُؤْيٍ بْنِ غَالِبٍ. وَ رُكْبَانُ كَسِيحَبَانَ: عَ بِالْحِجَازِ قُرْبَ وَادِي الْقُرَى. وَ مِنَ الْمَجَازِ رِكَابُ السَّحَابِ بِالْكَسْرِ: الرِّيَّاحُ فِي قَوْلِ أُمِّيَّةَ: تَرَدَّدُ وَ الرِّيَّاحُ لَهَا رِكَابٌ وَ تَرَكَبَ السَّحَابُ وَ تَرَكَمَ: صَارَ بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ. وَ الرَّاكِبُ رَأْسُ الْجَبَلِ هَكَذَا فِي النُّسخِ وَ مِثْلُهُ فِي «التَّكْمَلَةِ» وَ فِي بَعْضِهَا الْحَبْلُ، بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ، وَ هُوَ خَطَأٌ: وَ يُقَالُ بَعِيرٌ أَرْكَبُ إِذَا كَانَ «٣» إِحْدَى رُكْبَتَيْهِ أَعْظَمَ مِنَ الْأُخْرَى. وَ فِي النَّوَادِرِ: نَحْلُ رَكِيبٍ وَ رَكِيبٌ مِنْ نَحْلٍ، وَ هُوَ مَا غَرَسَ سَيْطَرًا عَلَى جَدُولٍ أَوْ غَيْرِ جَدُولٍ. وَ الْمُتَرَكَبُ مِنَ الْقَافِيَةِ: كُلُّ قَافِيَةٍ تَوَالَتْ فِيهَا ثَلَاثَةُ أَحْرَفٍ مُتَحَرِّكَةٍ بَيْنَ سَاكِئَيْنِ، وَ هِيَ: مُفَاعَلَتُنْ وَ مُفْتَعَلُنْ وَ فَعِلُنْ، لِأَنَّ فِي فَعِلُنْ نُونًا سَاكِئَةً، وَ آخِرَ الْحَرْفِ الَّذِي قَبْلَ فَعِلُنْ نُونٌ سَاكِئَةٌ، وَ فَعِلٌ إِذَا كَانَ يَعْتَمِدُ عَلَى حَرْفٍ مُتَحَرِّكٍ نَحْوَ فَعُولٍ فَعِلٌ، اللَّامُ الْأَخِيرَةُ سَاكِئَةٌ، وَ الْوَاوُ فِي فَعُولٍ سَاكِئَةٌ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. * وَ مِمَّا اسْتَدْرَكَهُ شَيْخُنَا عَلَى الْمُؤَلِّفِ: مِنَ الْأَمْثَالِ «شَرُّ النَّاسِ مَنْ مَلَحَهُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ» يُضْرَبُ لِلْسَّرِيعِ الْغَضَبِ وَ لِلْعَادِرِ أَيْضًا، قَالَ ابْنُ [أَبِي] الْحَدِيدِ فِي شَرْحِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ فِي الْكِتَابَةِ: «يَقُولُونَ: «مَلَحَهُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ» أَيْ يُغَضِبُهُ أَذْنَى شَيْءٍ «٤»، قَالَ الشَّاعِرُ: لَا تَلْمُهَا إِنَّهَا مِنْ عُصْبَةٍ «٥» مَلَحَهَا مَوْضُوعَةٌ فَوْقَ الرُّكْبِ وَ أَوْرَدَهُ الْمَيْدَانِي فِي مَجْمَعِ الْأَمْثَالِ وَ أَنْشَدَ الْبَيْتَ «مِنْ نِسْوَةٍ» يَعْنِي مِنْ نِسْوَةٍ هُمَّا السَّمْنُ وَ الشَّحْمُ. وَ فِي الْأَسَاسِ: وَ مِنَ الْمَجَازِ رَكِبَ رَأْسَهُ: مَضَى عَلَى وَجْهِهِ بِغَيْرِ رَوِيَّةٍ لَا- يُطِيعُ مُرْشِدًا، وَ هُوَ يَمْشِي الرُّكْبَةَ، وَ هُمْ يَمْشُونَ الرُّكْبَاتِ. قُلْتُ: وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَفِي حَدِيثِ حُذَيْفَةَ «إِنَّمَا تَهْلُكُونَ «٦» إِذَا صِرْتُمْ تَمْشُونَ الرُّكْبَاتِ كَأَنَّكُمْ يَعَاقِبُ

(١) اللسان: أعسر. (٢) عن معجم البلدان، و بالأصل «عمره». (٣) الصحاح: كانت. (٤) في الفاخر: يقال للرجل إذا كان سييء الخلق يغضب من كل شيء. (٥) في الفاخر: «أمة» و نسب فيه البيت لمسكين الدارمي و بعده فيه: كشموس الخيل يبدو شغبها كلما قيل لها هال وهب قال: الملح يذكر و يؤنث و التانيث أكثر. (٦) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله إنما تهلكون الخ ذكر في التكملة صدر هذا الحديث و هو إنما تهلكون إذا لم يعرف لدى الشيب شيبه و إذا صرتم الخ».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٩

الْحَبْلِ، لَمَّا تَعْرِفُونَ مَعْرُوفًا، وَ لَمَّا تَنْكُرُونَ مُنْكَرًا» مَعْنَاهُ أَنَّكُمْ تَرْكَبُونَ رُؤُسَكُمْ فِي الْبَاطِلِ وَ الْفِتَنِ يَتَّبِعُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا بِمَا رَوِيَهُ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الرُّكْبَةُ: الْمَرَّةُ مِنَ الرُّكُوبِ، وَ جَمْعُهَا الرُّكْبَاتُ بِالتَّخْرِيكِ، وَ هِيَ مَنْصُوبَةٌ بِفِعْلِ مُضْمَرٍ هُوَ حَالٌ مِنْ فَاعِلٍ تَمْشُونَ، وَ الرُّكْبَاتُ، وَاقِعٌ مَوْقِعَ ذَلِكَ الْفِعْلِ مُسْتَعْنَى بِهِ عَنْهُ، وَ التَّقْدِيرُ تَمْشُونَ تَرْكَبُونَ الرُّكْبَاتِ «١»، وَ الْمَعْنَى تَمْشُونَ رَاكِبِينَ رُؤُوسَكُمْ هَائِمِينَ مُسْتَرْسِلِينَ فِيمَا لَا يَنْبَغِي لَكُمْ، كَأَنَّكُمْ فِي تَسْرِعِكُمْ إِلَيْهِ ذُكُورُ الْحَبْلِ فِي سِرْعَتِهَا وَ تَهَافُتِهَا، حَتَّى إِنَّهَا إِذَا رَأَتْ الْأُنْثَى مَعَ الصَّائِدِ أَلْقَتْ أَنْفُسَهَا عَلَيْهَا «٢» حَتَّى تَسْقُطَ فِي يَدِهِ، هَكَذَا شَرَحَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ: وَ فِي الْأَسَاسِ: وَ مِنَ الْمَجَازِ: وَ عَلَاءُ الرُّكَّابِ، كَكُبَّارِ: الْكَابُوسُ. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ «إِذَا عُمِرَ قَدْ رَكِبْنِي» أَيْ تَبَعْنِي، وَ جَاءَ عَلَى أَثَرِي، لِأَنَّ «٣» الرَّاكِبَ يَسِيرُ بِسَيْرِ الْمَرْكُوبِ، يُقَالُ رَكِبْتُ أَهْلَهُ وَ طَرِيقَهُ إِذَا تَبَعْتَهُ مُلْتَحِقًا بِهِ. وَ مُحَمَّدُ بْنُ مَعْدَانَ الْيَحْصَبِيُّ الرَّاكِبِيُّ بِالْفَتْحِ وَ التَّشْدِيدِ كَتَبَ عَنْهُ السَّلْفِيُّ. وَ بِالْكَسْرِ وَ التَّخْفِيفِ: عَبْدُ اللَّهِ الرَّاكِبِيُّ الْإِسْكَنْدَرَانِيُّ، ذَكَرَهُ مَنْصُورٌ فِي الذَّيْلِ. وَ يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْقَيْسِيُّ عُرِفَ بِابْنِ الرَّاكِبِيِّ، مُحدثٌ تُوفِّيَ بِمِصْرَ سَنَةَ ٥٩٩ ذَكَرَهُ الصَّابُؤِيُّ فِي الذَّيْلِ. وَ رَكِيبُ السَّعْيَةِ: الْعَوَانِي عِنْدَ الظَّلَمَةِ. وَ الرُّكْبَةُ بِالْفَتْحِ: الْمَرَّةُ مِنَ الرُّكُوبِ، وَ الْجَمْعُ رَكِيَّاتٌ. وَ الْمَرْكَبُ: الْمَوْضِعُ. وَ قَالَ الْفَرَاءُ: تَقُولُ مَنْ فَعَلَ ذَاكَ؟ فَيَقُولُ: ذُو الرُّكْبَةِ، أَيْ هَذَا الَّذِي مَعَكَ؟

[رنب: ج ٢، ص: ٣٩]

الأَرْنبُ م وهو فَعْلَلٌ عِنْدَ أَكْثَرِ النُّحَوِيِّينَ، وَ أَمَّا اللَّيْثُ فَرَعَمَ أَنَّ الْأَلِفَ زَائِدَةٌ، وَقَالَ: لَا تَجِئْ كَلِمَةً فِي أَوَّلِهَا أَلِفٌ فَتَكُونَ أَصْلِيَّةً إِلَّا أَنْ تَكُونَ الْكَلِمَةُ ثَلَاثَةً أَحْرَفٍ مِثْلَ الْأَرْضِ وَالْأَمْرِ وَالْأَرَشِ، وَهُوَ حَيَوَانٌ يُشَبِّهُ الْعَنَاقَ قَصِيرُ الْيَدَيْنِ طَوِيلُ الرَّجْلَيْنِ عَكْسُ الزَّرَافَةِ يَطُأُ الْأَرْضَ عَلَى مُؤَخَّرِ قَوَائِمِهِ، اسْمُ جِنْسٍ لِلذَّكَرِ وَالْأُنْثَى قَالَ الْمُبَرِّدُ فِي الْكَامِلِ: إِنَّ الْعَقَابَ يَقَعُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى، وَإِنَّمَا مُبَرِّدٌ بِاسْمِ الْإِشَارَةِ كَالْأَرْنبِ أَوْ الْأَرْنبُ لِلْأُنْثَى، وَالْخَزَزُ كَصِيرِدٍ بِمُعْجَمَاتٍ، لِلذَّكَرِ وَيُقَالُ: الْأُنْثَى: عِكْرَشَةٌ، وَالْخَزَنُقُ: وَلَدُهُ، قَالَ الْجَاهِظُ: وَإِذَا قُلْتُ أَرْنبٌ فَلَيْسَ إِلَّا أُنْثَى، كَمَا أَنَّ الْعَقَابَ، لَا يَكُونُ إِلَّا لِلْأُنْثَى، فَتَقُولُ هَذِهِ الْعَقَابُ، وَهَذِهِ الْأُنْثَى جِ أَرْنبٌ وَ أَرَانٌ، عَنِ اللَّحْيَانِيِّ، فَأَمَّا سَبِيحُهُ فَلَمْ يُجِزْ أَرَانٌ إِلَّا فِي الشَّعْرِ، وَأَنشَدَ لِأَبِي كَاهِلٍ الْيَشْكُرِيُّ، يُشَبِّهُ نَاقَتَهُ بِعَقَابٍ: كَأَنَّ رَحْلِي عَلَى شَعْوَاءِ حَادِرَةٍ ظُمِيَاءَ قَدْ بُلَّ مِنْ طَلِّ خَوَافِيهَا لَهَا أَشَارِيرٌ مِنْ لَحْمٍ تَتَمَرُّهُ «٤» مِنَ الثَّعَالِي وَ وَخَزٌ مِنْ أَرَانِيهَا يُرِيدُ الثَّعَالِبَ وَالْأَرْنَبَ، وَوَجَّهَهُ فَقَالَ: إِنَّ الشَّاعِرَ لَمَّا اخْتِاجَ إِلَى الْوَزْنِ وَاضْطَرَّ إِلَى الْيَاءِ أَبْدَلَهَا مِنْهَا وَكِسَاءَ مَرْبَانِيٍّ، بَلَوْنِهِ وَكِسَاءَ مُؤَرَّبٍ لِلْمَفْعُولِ وَ مَرْنَبٍ كَمَقْعِدٍ إِذَا خُلِطَ بِعَزْلِهِ وَبَرَّةُ «٥»، وَقِيلَ: الْمِؤَرَّبُ كَالْمَرْبَانِيِّ، قَالَتْ لَيْلَى الْأَخِيلِيَّةُ تَصِفُ قَطَاةً تَدَلَّتْ عَلَى فِرَاحِيهَا، وَهِيَ حُصَّ الرُّؤُوسِ لَا- رِيَشَ عَلَيْهَا: تَدَلَّتْ عَلَى حُصَّ الرُّؤُوسِ كَأَنَّهَا كَرَأَتْ غُلَامٌ فِي «٦» كِسَاءٍ مُؤَرَّبٍ وَهُوَ أَحَدُ مَا جَاءَ عَلَى أَصْلِهِ، قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَ مِثْلُهُ قَوْلُ الْآخَرِ: فَإِنَّهُ أَهْلٌ لِأَنْ يُؤَكَّرَمَا (١) بهامش المطبوعة المصرية: «في النهاية بعد قوة الركبات زيادة، ونصها: مثل قولهم أرسلهم العراك أى أرسلها تعترك العراك اه ونحوه في التكملة» و مثلها في اللسان. (٢) عن النهاية، وبالأصل «عليه». (٣) عن اللسان، وبالأصل «كان». (٧) (*) بالقاموس: أو لها بدلاً من أو للأنثى. (٤) بهامش المطبوعة المصرية: «قال في التكملة و الرواية متممة، و تتمره تصحيف». (٥) اللسان: خلط في غزله وبرز الأرنب. (٦) اللسان: من.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٠

و أَرْضٌ مَرْبِيَّةٌ وَ مُؤَرَّبَةٌ «١» ضُبِطَ عِنْدَنَا فِي النُّسخِ بَفَتْحِ الثَّوْنِ فِي الْأَخِيرَةِ وَ الصَّوَابُ كَسْرُهَا، رَوَى ذَلِكَ عَنْ كِرَاعٍ: كَثِيرُتُهُ وَ فِي الْأَسَاسِ يُقَالُ لِلذَّلِيلِ: إِنَّمَا هُوَ أَرْنبٌ، لِأَنَّهُ لَا دَفْعَ عِنْدَهَا لِأَنَّ الْقُبْرَةَ تَطْمَعُ فِيهَا، وَ الْأَرْنبُ وَ فِي «لسان العرب» الْمَرْنَبُ «٢» بِالْمِيمِ بَدَلُ الْأَلِفِ، قُلْتُ وَ هُوَ نَصُّ ابْنِ دَرِيدٍ جُرْذٌ كَالْيَزْبُوعِ قَصِيرُ الذَّنْبِ، كَالْيَرْنَبِ، وَ الْأَرْنبُ ضَرْبٌ مِنَ الْحُلِيِّ قَالَ رُوبَةُ: وَ عَلَقْتُ مِنْ أَرْنَبٍ وَ نَخْلٍ وَ الْأَرْنَبُ: مَوْضِعٌ، قَالَ عَمْرُو بْنُ مَعْدِيكَرِبٍ: عَجَّتْ نِسَاءُ بَنِي عَمِيدٍ عَجَّةً كَعَجِيجِ نِسْوَتِنَا غَدَاةَ الْأَرْنَبِ وَ أَرْنَبُ: اسْمُ امْرَأَةٍ قَالَ مَعْنُ بْنُ أَوْسٍ: مَتَى تَأْتِيهِمْ تَرْفَعُ بَنَاتِي بَرْنَةً وَ تَصْدَحُ بَنُوحٍ يَفْزَعُ النَّوْحَ أَرْنَبٌ وَ زَادَ «٣» الدَّمِيرِيُّ فِي «حياة الحيوان» الْأَرْنَبُ الْبَحْرِيُّ، قَالَ الْقَزْوِينِيُّ: مِنْ حَيَوَانِ الْبَحْرِ، رَأْسُهُ كَرَأْسِ الْأَرْنَبِ وَ بَدَنُهُ كَبَدَنِ السَّمَكِ، وَقَالَ الرَّيْسُ ابْنُ سَيِّدَا: إِنَّهُ حَيَوَانٌ صَغِيرٌ صَدْفِيٌّ، وَ هُوَ مِنْ ذَوَاتِ الشُّمُومِ إِذَا شُرِبَ [منه قتل] «٣». قُلْتُ فَعَلَى هَذَا إِنَّمَا الْمُشَابَهَةُ فِي الْأَسْمِ لَا الشَّكْلُ. وَ الْأَرْنَبَةُ بِهَاءٍ: طَرَفُ الْأَنْفِ وَ جَمْعُهَا: الْأَرْنَبُ أَيْضًا، وَ فِي حَدِيثِ الْخُدْرِيِّ «وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَلَى أَنْفِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَ أَرْنَبَتُهُ أَثَرُ الطِّينِ» وَ فِي حَدِيثٍ وَائِلٍ «كَانَ يَسْجُدُ عَلَى جَنْبَيْهِ وَ أَرْنَبَتِهِ»، وَ يُقَالُ: هُمْ شَمُّ الْأَنْوَفِ وَارِدَةُ الْأَرْنَبِ «٤»، وَ تَقُولُ: وَحَدَّثْتُهُمْ مُحَدَّثِي الْأَرْنَبِ أَشَدَّ فَرَعًا مِنَ الْأَرْنَبِ، وَ حَدَّدَ فَلَانٌ أَرْنَبَتَهُ فَلَانٍ: أَهَانُهُ. وَ الْأَرْنَبَةُ مُصِغَرٌ: عُشْبَةٌ كَالنَّصِيِّ إِلَّا أَنَّهَا أَدْقُ «٥» وَ أَضَعَفُ وَ أَلْيَنُ، وَ هِيَ نَاجِعَةٌ فِي الْمَالِ جِدًّا، وَ لَهَا إِذَا جَفَتْ سَفَى كُلَّمَا حُرِّكَ تَطَايَرٌ فَارْتَرَّتْ فِي الْعُيُونِ وَ الْمَنَاخِرِ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ. وَ الْأَرْنَبَةُ مُصِغَرٌ: اسْمُ مَاءٍ لَغْنِيٍّ بِنِ سَعْدِ بْنِ قَيْسٍ وَ بِالْقُرْبِ مِنْهَا الْأَوْدِيَّةُ. وَ الْأَرْنَبِيَّاتُ مُصِغَرٌ: مَوْضِعٌ فِي قَوْلِ عَنَتْرَةَ: وَفَقْتُ وَ ضِيحَتِي بِأَرْنَبِيَّاتٍ عَلَى أَفْتَادِ عُوجٍ كَالسَّهَامِ كَذَا فِي الْمَعْجَمِ. وَ الْأَرْنَبَانِيُّ: الْخَزُّ الْأَذْكَنُ الشَّدِيدُ الدُّكْنَةُ، نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ، وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ فِي حَدِيثِ اسْتِشْقَاءِ عُمَرَ «حَتَّى رَأَيْتُ الْأَرْنَبَةَ يَأْكُلُهَا» «٦» صَغَارُ الْإِبِلِ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هَكَذَا يَرْوِيهِ أَكْثَرُ الْمُحَدِّثِينَ، وَ فِي مَعْنَاهَا قَوْلَانِ ذَكَرَهُمَا الْقُتَيْبِيُّ فِي غَرِيبِهِ «٧»، وَ الَّذِي عَلَيْهِ أَهْلُ اللُّغَةِ: أَنَّ اللَّفْظَةَ إِنَّمَا هِيَ الْأَرْنَبَةُ بِنَاءً تَحْيِيَّةً وَ نُونٍ، وَ هُوَ نَبْتُ مَعْرُوفٌ يُشَبِّهُ الْخَطْمِيَّ عَرِيضُ الْوَرَقِ، وَ عَنِ الْأَرْهَرِيِّ: قَالَ شَمِرٌ: قَالَ بَعْضُهُمْ: سَأَلْتُ الْأَصْمَعِيَّ عَنِ الْأَرْنَبَةِ فَقَالَ: نَبْتُ، قَالَ شَمِرٌ: وَ هُوَ عِنْدِي: الْأَرْنَبَةُ، سَمِعْتُ فِي الْفَصِيحِ مِنْ أَغْرَابِ سَعْدِ بْنِ بَكْرِ بْنِ بَطْنٍ مَرًّا، قَالَ: وَ رَأَيْتُهُ نَبَاتًا يُشَبِّهُ الْخَطْمِيَّ

عَرِيضَ الْوَرَقِ، قَالَ شَجِرٌ: وَ سَجِمْتُ غَيْرَهُ مِنْ أَغْرَابٍ كَنَانَهُ يَقُولُ: هُوَ الْأَرِينُ، وَقَالَتْ أَعْرَابِيَّةٌ بَطْنُ مَرٍّ: هِيَ الْأَرِينَةُ، وَ هِيَ خَطْمِيَّةٌ وَ غَسُولُ الرَّأْسِ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: وَ هَذَا الَّذِي حَكَاهُ شَمِرٌ: صَحِيحٌ، وَ الَّذِي رَوَى عَنِ الْأَصْمَعِيِّ أَنَّهُ الْأَرْنَبَةُ، [مِنَ الْأَرَانِبِ] غَيْرُ صَحِيحٍ، وَ شَمِرٌ مُتَقِنٌ، وَ قَدْ عُنِيَ بِهَذَا الْحَرْفِ فَسَيَّأَلَ عَنْهُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الْأَعْرَابِ حَتَّى أَحْكَمَهُ، وَ الرُّوَاهُ رَبَّنَا صَحَفُوا وَ غَيَّرُوا، قَالَ: وَ لَمْ أَسْمَعْ الْأَرْنَبَةَ فِي بَابِ النَّبَاتِ مِنْ وَاحِدٍ وَ لَا رَأَيْتُهُ فِي ثُبُوتِ الْبَادِيَةِ «٨»، قَالَ: وَ هُوَ خَطَأٌ عِنْدِي، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ، وَ سَيَأْتِي فِي أَرْن. رُبُوبِيَّةٌ بِإِسْقَاطِ الْأَلِفِ أَوْ أَرْتُبُوبِيَّةٌ بِالْأَلِفِ، آخِرُهُ هَاءٌ مَضْمُومَةٌ فِي حَالِ الرَّفْعِ، وَ لَيْسَ كَنَفْطُونِيَّةٌ وَ سَيَبُوبِيَّةٌ: هَذَا بِالرَّيِّ

(١) فِي الْقَامُوسِ زَيْدٌ: «و مُؤَرَّنِيَّةٌ» وَ فِي اللِّسَانِ: مَرْتَبَةٌ بِضَمِّ الْمِيمِ. (٢) قَوْلُهُ وَ زَادَ الدِّمِيرِيُّ عَلَى اعْتِبَارِ مَا ذَكَرَ فِي بَدَايَةِ التَّرْجُمَةِ فِي الْأَسْطَرِ الْأُولَى: «و هُوَ حَيَوَانٌ يَشْبَهُ الْعِنَاقَ ... إِلَى فَتَقُولُ هَذِهِ الْعِقَابُ» هِيَ مِنْ قَوْلِهِ. (٣) زِيَادَةُ عَنْ حَيَاةِ الْحَيَوَانِ. (٤) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ وَارِدَةٌ كَذَا بِخَطِّهِ». (٥) اللِّسَانُ: أَرَقٌ. (٦) اللِّسَانُ: تَأْكَلُهُ. (٧) أَمَّا أَحَدُ الْقَوْلَيْنِ فَهِيَ أَنَّهَا وَاحِدَةُ الْأَرَانِبِ حَمَلُهَا السَّيْلَ حَتَّى تَعْلَقَتْ فِي الشَّجَرِ فَأَكَلَتْ، قَالَ: وَ هُوَ بَعِيدٌ. وَ الثَّانِي: أَنَّ مَعْنَاهُ أَنَّهَا نَبْتٌ لَا يَكَادُ يَطُولُ. فَأَطْلَهُ الْمَطَرُ حَتَّى صَارَ لِلْإِبِلِ مَرْعَى. (٨) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «بُيُوتُ الْعَادِيَةِ».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤١

قَرِيبَةٌ مِنْهَا، كَذَا فِي الْمَرَاصِدِ مَيَاتٌ بِهَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ حَمَزَةَ الْكِسَائِيُّ النَّحْوِيُّ الْمُقْرِيءُ، وَ إِمَامُ الْفِقْهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيُّ صَاحِبُ أَبِي حَنِيفَةَ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، سَنَةِ تِسْعٍ وَ ثَمَانِينَ وَ مِائَةٍ، وَ دُفِنَا بِهَذِهِ الْقَرْيَةِ، وَ كَانَا خَرَجَا مَعَ الرَّشِيدِ فَصَلَّى عَلَيْهِمَا، وَ قَالَ «١»: الْيَوْمَ دَفَنْتُ عِلْمَ الْعَرَبِيَّةِ وَ الْفِقْهِ وَ ذَاتَ الْأَرَانِبِ: ع فِي قَوْلِ ابْنِ الرُّقَاعِ الْعَامِلِيِّ: فَذَرْنَا وَ لَكِنْ هَلْ تَرَى ضَوْءَ بَارِقٍ وَ مِيزَانًا تَرَى مِنْهُ عَلَى بُعْدِهِ لَمَعًا تَصِيدُ عِنْدَ ذَاتِ الْأَرَانِبِ مَوْهِنًا إِذَا هَزَّ رَعْدٌ خَلَّتْ فِي وَدْقِهِ سَيْفَعًا كَذَا فِي الْمَعْجَمِ. وَ الْمَرْنَبُ: قَارَةٌ «٢» هَكَذَا فِي النُّسخِ، وَ سَقَطَ مِنْ بَعْضِهَا، وَ قَارَةٌ هَكَذَا بِالْقَافِ فِي سَائِرِهَا وَ هُوَ تَصْحِيفٌ قَبِيحٌ، وَ صَوَابُهُ قَارَةٌ بِالْفَاءِ، وَ زَادَهُ قُبْحًا أَنْ ذَكَرَهُ هُنَا، وَ حَقُّهُ أَنْ يُذَكَّرَ عِنْدَ قَوْلِهِ: جُرُذٌ قَصِيرُ الذَّنْبِ، وَ هُوَ هُوَ، فَتَأَمَّلْ.

[رهب]:: ج ٢، ص: ٤١

رَهَبٌ كَعَلِمَ يَرْهَبُ رَهْبَةً وَ رَهْبًا بِالضَّمِّ وَ الْفَتْحِ وَ رَهَبًا بِالْتَّحْرِيكِ أَيْ أَنَّ فِيهِ ثَلَاثَ لُغَاتٍ وَ رُهْبَانًا بِالضَّمِّ، وَ يُحَرِّكُ الْأَخِيرَانِ نَقْلَهُمَا الصَّغَانِي أَيْ خَافَ أَوْ مَعَ تَحَرُّزٍ، كَمَا جَزَمَ بِهِ صَاحِبُ كَشَفِ الْكُشَافِ، وَ رَهْبَةً رَهْبًا: خَافَهُ وَ الْاسْمُ: الرَّهْبُ بِالضَّمِّ الرَّهْبِيُّ بِالْفَتْحِ وَ يُضَمُّ وَ يُمَدَّدَانِ، وَ رَهْبُوتِي * وَ رَهْبُوتِي مُحَرَّكَتَيْنِ يَقَالُ: رَهْبُوتٌ خَيْرٌ مِنْ رَحْمُوتٍ، أَيْ لِأَنَّ تَرْهَبَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تُرَحِمَ وَ مِثْلُهُ: رَهْبِيَاكَ خَيْرٌ مِنْ رُغْبِيَاكَ، قَالَهُ الْمِيدَانِيُّ، وَ قَالَ الْمُبَرِّدُ رَهْبُوتِي خَيْرٌ مِنْ رَحْمُوتِي، وَ قَالَ اللَّيْثُ: الرَّهْبُ - جَزَمَ - لُغَةٌ فِي الرَّهْبِ، قَالَ: وَ الرَّهْبِيُّ «٣» اسْمٌ مِنَ الرَّهْبِ تَقُولُ الرَّهْبِيُّ «٣» مِنَ اللَّهِ وَ الرَّغْبِيُّ «٤» إِلَيْهِ وَ أَرْهَبُهُ وَ اسْتَرْهَبْتُهُ: أَخَافُهُ وَ فَرَعُهُ، وَ اسْتَرْهَبْتُهُ: اسْتَدْعَى رَهْبَتَهُ حَتَّى رَهَبَهُ النَّاسُ، وَ بِذَلِكَ فَسَّرَ قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ اسْتَرْهَبُوهُمْ وَ لَجَاؤُ بِسِحْرِ عَظِيمٍ «٥» أَيْ أَرْهَبُوهُمْ وَ تَرْهَبُهُ غَيْرُهُ إِذَا تَوَعَّدَهُ، وَ الرَّاهِبَةُ «٦»: الْحَالَةُ الَّتِي تُرْهَبُ أَيْ تُفْرَعُ. وَ الْمَرْهُوبُ: الْأَسَدُ، كَالرَّاهِبِ، وَ الْمَرْهُوبُ: فَرَسُ الْجَمِيحِ بْنِ الطَّمَّاحِ الْأَسَدِيِّ. وَ التَّرْهَبُ: التَّعَبُّدُ وَ قِيلَ: التَّعَبُّدُ فِي صَوْمَعَةٍ، وَ قَدْ تَرَهَّبَ الرَّجُلُ إِذَا صَارَ رَاهِبًا يَخْشَى اللَّهَ تَعَالَى: وَ رَهَبَ الْجَمَلُ نَهَضَ ثُمَّ بَرَكَ مِنْ ضَعْفٍ بِصُلْبِهِ. وَ الرَّهْبُ كَالرَّهْبِيِّ: النَّاقَةُ الْمَهْرُولَةُ جِدًّا، قَالَ الشَّاعِرُ: وَ أَلَوَّاحُ رَهْبٍ كَأَنَّ النَّسُوعَ أَثْبَتَنَ فِي الدَّفِّ مِنْهُ سَهْطَارًا وَ قَالَ آخَرُ: وَ مِثْلُكَ رَهْبِي قَدْ تَرَكْتُ رَذِيَّةً يَقْلُبُ عَيْنَيْهَا إِذَا مَرَّ طَائِرٌ وَ قِيلَ: رَهْبِي هَا هُنَا اسْمٌ نَاقَةٍ وَ إِنَّمَا سَمَّاهَا بِذَلِكَ، أَوْ الرَّهْبُ: الْجَمَلُ الَّذِي اسْتَتَعَمَلَ فِي السَّفَرِ وَ كُلِّ، وَ قِيلَ: هُوَ الْجَمَلُ الْعَالِي، وَ الْأُنْتَى رَهْبِيَّةٌ، وَ أَرْهَبَ الرَّجُلُ إِذَا رَكِبَهُ، وَ نَاقَةُ رَهْبٍ: ضَامِرٌ، وَ قِيلَ: الرَّهْبُ: [الْجَمَلُ] «٧» الْعَرِيضُ الْعِظَامِ الْمَسْبُوحُ الْخَلْقِ، قَالَ: رَهْبٌ كَبَيَّانٍ الشَّامِي أَخْلَقَ وَ الرَّهْبُ: السَّهْمُ الرَّقِيقُ، وَ قِيلَ الْعَظِيمُ، وَ الرَّهْبُ: التَّضَلُّ الرَّقِيقُ مِنْ نِصَالِ السَّهَامِ ج رِهَابٌ كَجَبَالٍ قَالَ أَبُو ذُؤَيْبٍ: قَدْ نَالَهُ رَبُّ الْكِلَابِ بِكَفِّهِ بَيْضَ رِهَابٍ رِيْشُهُنَّ مُفَرَّغٌ «٨» وَ الرَّهْبُ بِالْتَّحْرِيكِ: الْكَمُّ بِلُغَةِ حَمِيرٍ، قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: هُوَ مِنْ بَدَعِ التَّفَاسِيرِ، وَ صَرَّحَ فِي الْجُمُورَةِ أَنَّهُ غَيْرُ ثَبَتٍ، نَقَلَهُ شَيْخُنَا، وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الزَّجَّاجُ: قَوْلُهُ جَلَّ وَ عَزَّ: وَ اضْمُمُ إِلَيْكَ جَنَاحَكَ مِنَ الرَّهْبِ

«٩» والرَّهْب، إِذَا جَزَمَ الْهَاءَ ضَمَّ الرَّاءَ وَإِذَا حَرَّكَ الْهَاءَ فَتَحَ

(١) في العبر: دفنا الفقه والنحو بالرى. (٢) في القاموس: فأرة. (١٠) (*) بالقاموس: والرَّهْبِيوتى. (٣) اللسان: الرهباء. (٤) اللسان: الرغباء. (٥) سورة الأعراف الآية ١١٦. (٦) جاء في حديث بهز بن حكيم: إني لأسمع الراهبة. قال ابن الأثير: هي الحالة التي ترهب أى تفزع وتخوف. (٧) زيادة عن اللسان. (٨) بالأصل «مفزع» وما أثبتناه عن اللسان. (٩) سورة القصص الآية ٣٢.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٢

الرَّاءُ، وَمَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ، مِثْلُ الرُّشْدِ وَالرَّشْدِ، قَالَ: وَمَعْنَى جَنَاحِكَ هَا هُنَا يُقَالُ: الْعَضُدُ، وَيُقَالُ: الْيَدُ كُلُّهَا جَنَاحٌ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَقَالَ مُقَاتِلٌ فِي قَوْلِهِ [تعالى] «مِنَ الرَّهْبِ» هُوَ كُمٌ مَدْرَعَتِهِ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَهُوَ صَحِيحٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ، وَالْأَشْبَهُ بِسِيَاقِ الْكَلَامِ وَالتَّفْسِيرِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا أَرَادَ، وَيُقَالُ: وَضَعْتُ الشَّيْءَ فِي رَهْبِي، بِالضَّمِّ، أَيْ فِي كُمِّي، قَالَ أَبُو عَمْرٍو: يُقَالُ لِكُمِّ الْقَمِيصِ: الْقُنُّ وَالرُّدُنُّ وَالرَّهْبُ وَالْخِلَافُ. وَالرَّهَابِيَّةُ كَالسَّحَابِيَّةِ وَيُضَمُّ، وَشَدَّدَ هَاءُ الْحِزْمَانِي أَيْ مَعَ الْفَتْحِ وَالضَّمِّ كَمَا يُعْطِيهِ الْإِطْلَاقُ: عَظُمَ وَفِي غَيْرِهِ مِنَ الْأَمْثَالِ: عَظِيمٌ «١»، بِالتَّضْمِينِ فِي الصَّدْرِ مُشْرِفٌ عَلَى الْبَطْنِ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ وَابْنُ فَارِسٍ: مِثْلُ اللَّسَانِ، وَقَالَ غَيْرُهُ «٢»: كَأَنَّهُ طَرَفُ لِسَانِ الْكَلْبِ جِ رَهَابٌ «٣»، كَسَبَابٍ وَفِي حَدِيثِ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ «لَأَنْ يَمْتَلِي مَا بَيْنَ عَاتِي إِلَى رَهَابِي قَيْحًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَمْتَلِي شِعْرًا» الرَّهَابِيَّةُ: غُضْرُوفٌ كَاللِّسَانِ مُعَلَّقٌ فِي أَشْفَلِ الصَّدْرِ مُشْرِفٌ عَلَى الْبَطْنِ، قَالَ الْخَطَّابِيُّ: وَيُزَوَّى بِالنُّونِ، وَهُوَ غَلَطٌ، وَفِي الْحَدِيثِ «فَرَأَيْتَ السَّكَاكِينَ تَدُورُ بَيْنَ رَهَابَتِهِ وَمَعِدَتِهِ» وَعَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الرَّهَابِيَّةُ: طَرَفُ الْمَعِدَةِ، وَالْعُلْلُ: طَرَفُ الضِّلَعِ الَّذِي يُشْرِفُ عَلَى الرَّهَابِيَّةِ، وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ: فِي قِصِّ الصَّدْرِ: رَهَابَتُهُ، قَالَ: وَهُوَ لِسَانُ الْقِصِّ مِنْ أَشْفَلِ، قَالَ: وَالْقِصُّ مُشَاشٌ. وَالرَّاهِبُ الْمُتَعَبِّدُ فِي الصَّوْمِ مَعِيَّةً، وَاحِدٌ «٤» رُهَيْانِ النَّصَارَى «٥»، وَمَضِي دَرُهُ: الرَّهِيَّةُ وَالرَّهْبَانِيَّةُ، جَمْعُهُ الرُّهْبَانُ، وَالرَّهَابِنَةُ خَطَأً، أَوِ الرُّهْبَانُ بِالضَّمِّ قَدْ يَكُونُ وَاحِدًا كَمَا يَكُونُ جَمْعًا، فَمَنْ جَعَلَهُ وَاحِدًا جَعَلَهُ عَلَى بِنَاءِ فُعْلَانٍ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: لَوْ كَلَّمْتُ رُهْبَانٌ دَيْرٍ فِي الْقُلَلِ لَانْحَدَرَ الرُّهْبَانُ يَسْعَى فَنَزَلَ قَالَ: وَوَجْهَ الْكَلَامِ أَنْ يَكُونَ جَمْعًا بِالنُّونِ، قَالَ وَابْنُ جٍ أَيْ جَمَعْتُ الرُّهْبَانُ «٦» الْوَاحِدَ رَهَابِينَ وَرَهَابِنَةً جَارٍ وَإِنْ فُلْتُ: رُهْبَانُونَ كَانَ صَوَابًا، وَقَالَ جَرِيرٌ فِيمَنْ جَعَلَ رُهْبَانًا جَمْعًا: رُهْبَانٌ مِدْبَنٌ لَوْ رَأَوْكَ تَنَزَّلُوا وَالْعُضْمُ مِنْ شَعَفِ الْعُقُولِ الْفَادِرِ يُقَالُ: وَعَلٌّ عَاقِلٌ: صَيْدُ الْجَبَلِ، وَ الْفَادِرُ: الْمُسْنُ مِنَ الْوُغُولِ، وَفِي التَّنْزِيلِ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَافِقَةً وَرَحِيمَةً وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ «٧» قَالَ الْفَارِسِيُّ: رَهْبَانِيَّةً مَنْصُوبٌ بِفِعْلِ مُضْمَرٍ، كَأَنَّهُ قَالَ: وَابْتَدَعُوا رَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا، وَلَا يَكُونُ عَطْفًا عَلَى مَا قَبْلَهُ مِنَ الْمَنْصُوبِ فِي الْآيَةِ لِأَنَّ مَا وَضِعَ فِي الْقَلْبِ لَا يَبْتَدِعُ، قَالَ الْفَارِسِيُّ: وَأَصْلُ الرُّهْبَانِيَّةِ مِنَ الرَّهْبَةِ، ثُمَّ صَارَتْ اسْمًا لِمَا فَضَلَ عَنِ الْمِقْدَارِ وَأَفْرَطَ فِيهِ، وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَالرُّهْبَانِيَّةُ مَسْئُوبَةٌ إِلَى الرَّهْبَةِ بِزِيَادَةِ الْأَلِفِ، وَالرُّهْبَنَةُ فَعْلَنَةٌ مِنَ الرَّهْبَةِ، أَوْ فَعْلَلَةٌ عَلَى تَقْدِيرِ أَصِيلَتِهِ النُّونِ، وَفِي الْحَدِيثِ لَا رَهْبَانِيَّةَ فِي الْإِسْلَامِ وَالرَّوَايَةُ «لَا زِمَامَ» «٨» وَلَا خِرَامَ وَلَا رَهْبَانِيَّةَ وَلَا تَبْتَلُ وَلَا سِيَاخَةَ فِي الْإِسْلَامِ» هِيَ كَالِاخْتِصَاءِ وَاعْتِنَاقِ السَّلَاسِلِ مِنَ الْحَدِيدِ وَلُبْسِ الْمُسُوحِ وَتَرْكِ اللَّحْمِ وَمُوَاصِلَةِ الصُّومِ وَنَحْوِهَا مِمَّا كَانَتْ الرَّهَابِنَةُ تَتَكَلَّفُهُ، وَقَدْ وَضَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ أُمِّهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: كَانُوا يَتَرَهَّبُونَ بِالتَّخْلِ مِنْ أَشْغَالِ الدُّنْيَا، وَتَرْكِ مَلَاذِهَا، وَالرُّهْدِ فِيهَا وَالْعُزْلَةَ عَنْ أَهْلِهَا، وَتَعَمُّدِ مَسَاقِفِهَا، وَفِي الْحَدِيثِ «عَلَيْكُمْ بِالْجِهَادِ فَإِنَّهُ رَهْبَانِيَّةٌ أُمِّيَّةٌ» «٩». وَعَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَزْهَبَ الرَّجُلُ، إِذَا طَالَ رَهْبُهُ، أَيْ كُثُمُهُ.

(١) في اللسان: عظيم. وفي المقاييس: والرَّهَابُ: عظم. (٢) كذا، ولعله «غيرهما». (٣) في إحدى نسخ القاموس: «ج رهاب». (٤) كذا بالأصل والقاموس والصحاح وفي اللسان: وأحد. (٥) بهامش المطبوعة المصرية: «رهبان في الفارسي أصله روهبان مركب معناه صاحب الزهد ثم خففوه وقالوا رهبان كما قيل ربانيون عبرانية معربة لأن العرب لا تعرفها انظر الأوقيانوس وشفاء الغليل». (٦) عن اللسان، وبالأصل «للرهبان». (٧) سورة الحديد الآية ٢٧. (٨) بهامش المطبوعة المصرية: «الزمام هو ما كان عباد بني إسرائيل يفعلونه من زم الأنوف وهو أن يخرق الأنف ويعمل فيه زمام كزمام الناقة ليقاد به والخزام جمع خزامة وهي حلقة من شعر تجعل في أحد جانبي منخري البعير كانت بنو إسرائيل تخرم أنوفها وتخرق تراقيها ونحو ذلك من أنواع التعذيب فوضعه الله تعالى عن هذه الأمة اه من النهاية». (٩) يريد كما أنه ليس عند النصاري عمل أفضل من الترهيب، ففي الإسلام لا عمل أفضل من الجهاد، فلا ترك ولا زهد

ولا تخلق أكثر من بذل النفس في سبيل الله.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٣

وَالْإِرْهَابُ، بِالْفَتْحِ: مَا لَا يَصْتَدُّ مِنَ الطَّيْرِ كَالْبَعَاثِ. وَالْإِرْهَابُ بِالْكَسْرِ: الْإِرْعَاجُ وَالْإِخَافَةُ، تَقُولُ: وَ يَفْشَعُ الْإِهَابُ إِذَا وَقَعَ مِنْهُ الْإِرْهَابُ، وَالْإِرْهَابُ أَيْضًا: قَدْ عَزَّ الْإِبِلُ عَنِ الْحَوْضِ وَ ذِيَادُهَا، وَقَدْ أَرَهَبَ وَ هُوَ مَجَازٌ، وَ مِنَ الْمَجَازِ أَيْضًا قَوْلُهُمْ: لَمْ أَرْهَبْ بِكَ أَى لَمْ أَشْتَرِبْ، كَذَا فِي الْأَسَاسِ. وَ رَهْبِي كَسَرَ كَرَى: ع قَالَ ذُو الرُّمَّةِ: بَرَهْبِي إِلَى رَوْضِ الْقَدَافِ إِلَى الْمَعَى إِلَى وَاحِفٍ تَزَوَّادَهَا وَ مَجَالَهَا وَ دَارَهُ رَهْبِي: مَوْضِعٌ آخَرٌ. وَ سَمَوْا رَاهِبًا وَ مَرْهَبًا كَمُحْسِنٍ وَ مَرْهُوبًا وَ أَبُو الْبَيَانِ نَبَأُ بْنُ سَعْدٍ اللَّهُ بْنُ رَاهِبٍ الْبَهْرَانِيُّ الْحَمَوِيُّ، وَ أَبُو عَبِيدٍ اللَّهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَلِيٍّ بْنِ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْأَمْدِيِّ الْبَغْدَادِيِّ الدَّمَشْقِيِّ الدَّارِ الرَّسَامِ، مُحَدِّثَانِ، سَمِعَ الْأَخِيرُ بِدَمَشَقٍ مِنْ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ الْمَوَازِينِيِّ وَ غَيْرِهِ، ذَكَرَهُمَا أَبُو حَامِدٍ الصَّابُونِيُّ فِي ذِيلِ الْإِكْمَالِ. وَ دَجَاجَةُ بْنُ زُهَوِيٍّ بْنِ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْهُوبٍ بْنِ هَاجِرٍ بْنِ كَعْبٍ بْنِ بَجَالَةَ «١»: شَاعِرٌ فَارِسٌ. الرَّاهِبُ: قَرْنِيَانِ بِمِصْرَ، إِخِيْدَاهُمَا فِي الْمُنَوِّفَةِ وَ النَّائِيَةِ فِي الْبَحِيرَةِ. وَ حَوْضُ الرَّاهِبِ: أُخْرَى مِنَ الدَّقْهَلِيَّةِ. وَ كَوْنُ الرَّاهِبِ فِي الْبَهْسَاوِيَّةِ. وَ الرَّاهِبِينَ، بِلَفْظِ التَّثْنِيَةِ، مِنَ الْعَرَبِيَّةِ. وَ الرَّهْبُ: النَّاقَةُ الَّتِي كُلُّ ظَهْرُهَا، وَ حُكِيَ عَنْ أَعْرَابِيٍّ أَنَّهُ قَالَ: رَهَبَتِ النَّاقَةُ تَرْهِيْبًا وَ يُوجَدُ فِي بَعْضِ الْأَصُولِ ثَلَاثِيًّا مُجَرَّدًا فَقَعِدَ عَلَيْهَا يُحَايِيهَا مِنَ الْمُحَايَاةِ، أَى جَهْدَهَا السَّيْرَ فَعَلَفَهَا «٢» وَ أَحْسَنَ إِلَيْهَا حَتَّى ثَابَتْ: رَجَعَتْ إِلَيْهَا نَفْسُهَا، وَ مَثَلُهُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ.

[رؤب]: ج ٢، ص: ٤٣

رَابُ اللَّبَنِ يَرْوُبُ رَوْبًا، وَ رُؤُوبًا: خَثَرٌ بِالتَّثْنِيَةِ أَى أَدْرَكَ، وَ لَبَنٌ رَوْبٌ وَ رَائِبٌ، أَوْ هُوَ مَا يُمَخَضُ وَ يُخْرَجُ زُبْدُهُ تَقُولُ الْعَرَبُ: مَا عِنْدِي شَوْبٌ وَ لَا رَوْبٌ، فَالرَّوْبُ: اللَّبَنُ الرَّائِبُ، وَ الشَّوْبُ: الْعَسَلُ الْمَشُوبُ، وَ قِيلَ: هُمَا اللَّبَنُ وَ الْعَسَلُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يُحْدَا. وَ فِي الْحَدِيثِ «لَا شَوْبَ وَ لَا رَوْبَ» أَى لَمَّا غَشَّ وَ لَا تَخْلِيطَ «٣». وَ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ: مِنْ أَمْثَالِهِمْ فِي الذِّى يُخْطِئُ وَ يُصَيِّبُ «هُوَ يَشُوبُ وَ يَرْوُبُ» وَ رَوْبُهُ وَ أَرَابَهُ: جَعَلَهُ رَائِبًا، وَ قِيلَ: الرَّائِبُ يَكُونُ مَا مُخَضَّ وَ مَا لَمْ يُمَخَضْ، وَ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الرَّائِبُ الذِّى قَدْ مُخَضَّ وَ أُخْرِجَتْ زُبْدَتُهُ، وَ الْمَرْوَبُ: الذِّى لَمْ يُمَخَضْ بَعْدُ وَ هُوَ فِي السَّقَاءِ لَمْ تُؤْخَذْ زُبْدَتُهُ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: إِذَا خَثَرَ اللَّبَنُ فَهُوَ الرَّائِبُ، فَلَا يَزَالُ ذَلِكَ اسْمَهُ حَتَّى يُنَزَعَ زُبْدُهُ، وَ اسْمُهُ عَلَى حَالِهِ بِمَنْزِلَةِ الْعُشْرَاءِ مِنَ الْإِبِلِ وَ هِيَ الْحَامِلُ ثُمَّ تَضَعُ وَ هُوَ اسْمُهَا، وَ أَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ: سَقَاكَ أَبُو مَاعِزٍ رَائِبًا وَ مَنْ لَكَ بِالرَّائِبِ الْخَاثِرِ يَقُولُ: إِنَّمَا سَقَاكَ الْمَمْخُوضُ، وَ مَنْ لَكَ بِالذِّى لَمْ يُمَخَضْ وَ لَمْ يُنَزَعَ زُبْدُهُ؟ وَ إِذَا أَدْرَكَ اللَّبَنُ لِيُمَخَضَ قِيلَ: قَدْ رَابَ، وَ قَالَ أَبُو زَيْدٍ: التَّرْوِيبُ: أَنْ تَعْمِدَ إِلَى اللَّبَنِ إِذَا جَعَلْتَهُ فِي السَّقَاءِ فَتَقْلِبُهُ لِيُدْرِكَهُ الْمَخَضُ، ثُمَّ تَمَخَضَهُ وَ لَمْ يَرْبُ حَسَنًا. وَ الْمَرْوَبُ كَمِثْرٍ: الْإِنَاءُ أَوْ السَّقَاءُ الَّذِي يَرْوُبُ كَيْقُولُ وَ فِي بَعْضِ النُّسخِ بِالتَّشْدِيدِ فِيهِ اللَّبَنُ، وَ فِي التَّهْذِيبِ: إِنَاءٌ يَرْوُبُ فِيهِ اللَّبَنُ، قَالَ: عَجِيزٌ «٤» مِنْ عَامِرِ بْنِ جُنْدَبٍ تَبَغَّضُ أَنْ تَظْلَمَ مَا فِي الْمَرْوَبِ وَ سَقَاءُ مَرْوَبٌ كَمُعْظَمٍ: رَوْبٌ فِيهِ اللَّبَنُ وَ فِي الْمَثَلِ لِلْعَرَبِ «أَهْوَنُ مَظْلُومٍ سَقَاءُ مَرْوَبٌ» وَ أَصْلُهُ، السَّقَاءُ يُلْفُ حَتَّى يَبْلُغَ أَوْ أَنَّ الْمَخَضَ، وَ الْمَظْلُومُ: الَّذِي يُظْلَمُ فَيَسْقَى، أَوْ يُشْرَبُ قَبْلَ أَنْ تُخْرَجَ زُبْدَتُهُ. وَ عَنْ أَبِي زَيْدٍ فِي بَابِ

(١) عَنْ جَمْهَرَةِ ابْنِ حَزْمٍ. وَ بِالْأَصْلِ «مَجَالَهُ» وَ فِيهِ: عَلْقَمَةُ بْنُ مَوْهَبٍ بْنُ عُبَيْدٍ بْنُ هَاجِرٍ (٢...) فِي إِحْدَى نُسَخِ الْقَامُوسِ: رَهَبَتِ النَّاقَةُ تَرْهِيْبًا جَهْدَهَا السَّيْرَ، فَقَعِدَ يُحَايِيهَا فَعَلَفَهَا. (٣) وَ نَقُولُ ذَلِكَ فِي الْبَيْعِ وَ الشَّرَاءِ، نَقُولُ ذَلِكَ فِي السَّلْعَةِ الَّتِي تَبِيعُهَا أَى أَنَّى بَرَى مِنْ عِيْبِهَا. (٤) عَنْ الْلسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «عَجِير».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٤

الرَّجُلِ الذَّلِيلِ الْمُسْتَضْعَفِ: «أَهْوَنُ مَظْلُومٍ سَقَاءُ مَرْوَبٌ» وَ ظَلَمْتُ السَّقَاءَ إِذَا سَقَيْتَهُ قَبْلَ إِدْرَاكِهِ. وَ الرُّوْبَةُ، وَ تُضَمُّ الْفَتْحُ عَنْ كِرَاعٍ: خَمِيرَةٌ تُلْقَى فِي اللَّبَنِ مِنَ الْحَامِضِ لِيَرْوُبَ، وَ هَذَا أَصْلُ مَعْنَى الرُّوْبِيَّةِ، وَ قَدْ ذَكَرَ لَهَا الْمَصْنِفُ نَحْوَ اثْنَيْ عَشَرَ مَعْنًى، كَمَا يَأْتِي بَيَانُهَا، وَ هَذَا أَحَدُهَا، وَ قِيلَ الرُّوْبِيَّةُ: خَمِيرُ اللَّبَنِ الَّذِي فِيهِ زُبْدُهُ، وَ إِذَا أُخْرِجَ زُبْدُهُ فَهُوَ رَائِبٌ «١» أَوْ بَقِيَّةُ اللَّبَنِ الْمَرْوَبِ، وَ مِنَ الْمَجَازِ: الرُّوْبَةُ بِالضَّمِّ وَ الْفَتْحِ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ: جِمَامٌ مِاءِ الْفَخْلِ، وَ قِيلَ: هُوَ اجْتِمَاعُهُ أَوْ هُوَ مِاؤُهُ فِي رَحِمِ النَّاقَةِ، وَ هُوَ أَغْلَطُ مِنَ الْمَهَاءِ وَ أَبْعَدُ مَطْرَحًا، وَ قَالَ

الجوهري: رُوِيَةُ الْفَرَسِ مَاؤُهُ فِي جَمَامِهِ، يَقَالُ «٢»: أُعْزِنِي رُوِيَةَ فَرَسِكَ، وَ رُوِيَةَ فَحْلِكَ، إِذَا اسْتَطَرَّقَتْهُ إِيَّاهُ، وَ مِنَ الْمَجَازِ الرُّوِيَةُ الْحَاجَةُ، وَ مَا يَقُومُ فَلَانٌ بِرُوِيَةِ أَهْلِهِ أَيْ بِشَأْنِهِمْ وَ صِلَاحِهِمْ، وَ قِيلَ أَيْ بِمَا اسْتَدُوا إِلَيْهِ مِنْ حَوَائِجِهِمْ، وَ قِيلَ: لَا يَقُومُ بِقُوْنِهِمْ وَ مُؤْتِيَتِهِمْ، قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ الْمَعْمَرُ بْنُ مُثَنَّى: قَالَ لِي الْفَضْلُ بْنُ الرِّبِيعِ، وَ قَدْ قَدِمْتُ عَلَيْهِ: أَلَا لَكَ وَلَدٌ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: مَا لَكَ لَمْ تَقْدَمْ بِهِ مَعَكَ؟ قُلْتُ خَلَفْتُهُ يَقُومُ بِرُوِيَةِ أَهْلِهِ، قَالَ: فَأَعْجَبْتُهُ الْكَلِمَةُ، وَ قَالَ: اكْتُبْهَا عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، قَالَهُ شَيْخُنَا، وَ الرُّوِيَةُ: قَوَامُ الْعَيْشِ وَ الرُّوِيَةُ مِنَ الْأَمْرِ: جَمَاعُهُ بِضَمِّ الْجِيمِ، تَقُولُ: مَا يَقُومُ بِرُوِيَةِ أَمْرِهِ أَيْ بِجَمَاعِ أَمْرِهِ، كَأَنَّهُ مِنْ رُوِيَةِ الْفَحْلِ، فَهُوَ مَجَازٌ، وَ مِنَ الْمَجَازِ: الرُّوِيَةُ: الْقِطْعَةُ، وَ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْأَمْهَاتِ: الطَّائِفَةُ مِنَ اللَّيْلِ، فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَ مِنْهُ رُوِيَةُ بْنُ الْعَجَّاجِ فِيمَنْ لَا يَهْمُزُ لِأَنَّهُ وَلَدٌ بَعْدَ طَائِفَةٍ مِنَ اللَّيْلِ وَ فِي التَّهْذِيبِ: رُوِيَةُ بْنُ الْعَجَّاجِ مَهْمُوزٌ، وَ قِيلَ: الرُّوِيَةُ سَاعِيَةٌ مِنَ اللَّيْلِ، وَ قِيلَ: مَضَتْ رُوِيَةٌ مِنَ اللَّيْلِ، أَيْ سَاعَةٌ وَ بَقِيَتْ رُوِيَةٌ مِنَ اللَّيْلِ كَذَلِكَ، يَقَالُ: هَرَقَ «٣» عَنَّا مِنْ رُوِيَةِ اللَّيْلِ وَ الرُّوِيَةُ الْقِطْعَةُ مِنَ اللَّحْمِ يَقَالُ: قَطَعَ اللَّحْمَ رُوِيَةً رُوِيَةً، أَيْ قِطْعَةً قِطْعَةً، وَ الرُّوِيَةُ: كَلُوبٌ يُخْرَجُ بِهِ الصَّيْدُ مِنْ جُحْرِهِ وَ هُوَ الْمَحْرُشُ، عَنْ أَبِي الْعَمَيْتِلِ وَ الرُّوِيَةُ: الْفَقْرُ قَالَهُ ابْنُ السَّيِّدِ وَ الصَّاعَانِيُّ «٤»، وَ الرُّوِيَةُ: شَجَرَةٌ «٥» التَّلْكَ بِكَسْرِ التَّوْنِ وَ ضَمِّهَا، وَ يَأْتِي لِلْمُؤَلِّفِ، وَ فَسَّرَهُ ابْنُ السَّيِّدِ بِشَجَرَةِ الزُّعْرُورِ، وَ مِنَ الْمَجَازِ الرُّوِيَةُ: التَّخْتَرُ «٦»، الْكَسَلُ مِنْ كَثْرَةِ شُرْبِ اللَّبَنِ وَ التَّوَانِي، وَ الرُّوِيَةُ: الْمَكْرَمَةُ مِنَ الْأَرْضِ الْكَثِيرَةِ النَّبَاتِ وَ الشَّجَرِ، هِيَ أَبْقَى الْأَرْضِ كَلًّا، وَ هَذَا الْأَخِيرُ قَدْ نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ، قَالَ: وَ يُهْمَزُ، قِيلَ، وَ بِهِ سُمِّيَ رُوِيَةُ بْنُ الْعَجَّاجِ، وَ قَالَ شُرَاحُ الْفَصَحِيحِ، عَلَى مَا نَقَلَهُ شَيْخُنَا: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَنْقُولًا مِنْ هَذِهِ الْمَعَانِي كُلِّهَا بِلَا مَانِعٍ وَ تَرْجِيحٍ هَذَا أَوْ غَيْرِهِ تَرْجِيحٌ بِلَا مَرْجِحٍ، وَ هُوَ ظَاهِرٌ إِلَّا أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ سَبَبٌ يَسْتَتِدُّ إِلَيْهِ، أَنْتَهَى، فَهَذِهِ اثْنَا عَشَرَ مَعْنَى، وَ زَادَ ابْنُ عَدِيْسٍ: وَ الرُّوِيَةُ: بَقِيَّةُ اللَّبَنِ الْمَرْوَبِ، وَ هَذَا قَدْ ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ بِأَوْ لَتَنْوِيحِ الْخِلَافِ، وَ فِي الْمَثَلِ «شُبُّ شَوْبًا لَمْكَ رُوِيَتُهُ» كَمَا يَقَالُ: اخْلُبْ حَلَبًا لَكَ شَطْرُهُ، وَ زَادَ الْجَوْهَرِيُّ: وَ الرُّوِيَةُ مِنَ الرَّجُلِ: عَقْلُهُ، قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: تَقُولُ: وَ هُوَ «٧» يُحَدِّثُنِي، وَ أَنَا إِذَا ذَاكَ غُلَامٌ لَيْسَتْ لِي رُوِيَةٌ، وَ الرُّوِيَةُ: اللَّبَنُ الَّذِي فِيهِ زُبَيْدُهُ، وَ الرُّوِيَةُ أَيْضًا: اللَّبَنُ الَّذِي نَزَعَ زُبَيْدُهُ، كَذَا قَالَ أَبُو عَمَرَ الْمُطَّرِزُ، وَ نَقَلَهُ شَيْخُنَا. قُلْتُ: فَهَذَا ضِدُّ، وَ الرُّوِيَةُ إِصْلَاحُ الشَّانِ وَ الْأَمْرِ، عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، وَ قَالَ أَبُو عَمَرَ الشَّيْبَانِيُّ: الرُّوِيَةُ: الْمَشَارَةُ، وَ هِيَ السَّاقِيَةُ، نَقَلَهُ شَيْخُنَا، وَ الرُّوِيَةُ مِنَ الْقَدَحِ: مَا يُوصَلُ بِهِ، وَ الْجَمْعُ رُوبٌ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. قُلْتُ: وَ هُوَ قِطْعَةٌ مِنْ خَشَبٍ تُدْخَلُ فِي الْإِنَاءِ الْمُكَسَّرِ لِيشَعَبَ بِهَا، حَكَاهَا ابْنُ السَّيِّدِ، وَ هِيَ مَهْمُوزَةٌ «٨»، وَ قَالَ أَبُو زَيْدٍ: إِنَّ كَانَ فِي الرَّجُلِ كَسِيرٌ وَ رُقِعَ فَاسْمُ تِلْكَ الرُّقْعَةِ رُوِيَةً، وَ الرُّوِيَةُ: الدُّرْدِيُّ، فِي حَدِيثِ الْبَاقِرِ «أَتَجْعَلُونَ فِي النَّيِّدِ الدُّرْدِيَّ؟ قِيلَ: وَ مَا الدُّرْدِيُّ؟ قَالَ: الرُّوِيَةُ، وَ فِي الْأَسَاسِ: وَ مِنَ الْمَجَازِ: الرُّوِيَةُ مِنَ الْفَرَسِ: بَاقِي الْقُوَّةِ عَلَى الْجَزْيِ فَهَذِهِ عَشْرَةٌ مَعَانٍ اسْتَدْرَكْنَاهَا عَلَى الْمُؤَلِّفِ، وَ مَنْ طَالَعَ أَمْهَاتِ اللُّغَةِ وَجَدَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ.

(١) فِي اللِّسَانِ: فَهُوَ رُوبٌ وَ يُسَمَّى أَيْضًا رَائِبًا، بِالْمَعْنَيْنِ. (٢) فِي الصَّحَاحِ: تَقُولُ. (٣) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ هَرَقَ فَسَّرَهُ فِي الْأَسَاسِ بِقَوْلِهِ اكْسَر». (٤) وَ ابْنُ فَارِسٍ فِي الْمَجْمَلِ. (٥) اللِّسَانُ: شَجَرٌ. (٦) اللِّسَانُ: التَّحْيِيرُ. (٧) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ وَ هُوَ يُحَدِّثُنِي الَّذِي فِي الصَّحَاحِ هُوَ بِلَا وَاو». (٨) فِي الْمَجْمَلِ: وَ الرُّوِيَةُ بِالْهَمْزَةِ خَشْبَةٌ يَرَأُبُ بِهَا الْقَعْبُ، أَيْ: يُشَدُّ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٥

وَ رَابُ الرَّجُلُ يَرْوِبُ رُوبًا وَ رُوبًا: تَحْيَرٌ وَ فَتَرَتْ نَفْسُهُ مِنْ شَيْبَعٍ أَوْ نُعَاسٍ، أَوْ قَامَ مِنَ النَّوْمِ خَائِرَ الْبَدَنِ وَ النَّفْسِ، أَوْ سَكَرَ مِنْ نَوْمٍ، وَ مِنَ الْمَجَازِ رَجُلٌ رَائِبٌ وَ أَرْوَبٌ وَ رُوبَانٌ وَ الْأُنْثَى رَائِبَةٌ، عَنْ اللَّحْيَانِيِّ، وَ رَأَيْتُ فَلَانًا رَائِبًا أَيْ مُخْتَلِطًا خَائِرًا، وَ هُوَ أَرْوَبٌ وَ رُوبَانٌ مِنْ قَوْمٍ رُوبِيٍّ إِذَا كَانُوا كَذَلِكَ، أَيْ خُتِرَاءَ النَّفْسِ «١» مُخْتَلِطِينَ، وَ قَالَ سَيِّبِيهِ: هُمُ الَّذِينَ اتَّخَنَهُمُ السَّفَرُ وَ الْوَجَعُ فَاسْتَقَلُّوا نَوْمًا، وَ يَقَالُ: شَرِبُوا مِنَ الرَّائِبِ فَسَكَرُوا، قَالَ بِشَرٌ: فَأَمَّا تَمِيمٌ تَمِيمٌ بْنُ مَرْفَأَ فَالْفَاهُمُ الْقَوْمُ رُوبِيٌّ نِيَامًا وَ هُوَ فِي الْجَمْعِ شَيْبَةٌ بِهَلْكَى وَ سَكْرَى، وَ أَحَدُهُمْ رُوبَانٌ، وَ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: وَ أَحَدُهُمْ: رَائِبٌ مِثْلُ مَائِقٍ وَ مَوْقَى، وَ هَالِكٍ وَ هَلْكَى. وَ رَابُ الرَّجُلُ وَ رُوبٌ: أَعْيَا، عَنْ ثَعْلَبٍ. وَ رَابُ الرَّجُلُ: كَذَبٌ، عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، وَ قِيلَ: اخْتَلَطَ عَقْلُهُ وَ رَأْيُهُ وَ أَمْرُهُ، وَ هُوَ رَائِبٌ، وَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: رَابٌ: إِذَا أَضْلَحَ، وَ رَابٌ: سَكَنَ، وَ رَابُ أَتَاهُمْ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ «٢»: إِذَا كَانَ رَابٌ بِمَعْنَى أَضْلَحَ فَأَضْلَحَ مَهْمُوزٌ مِنْ رَابِ الصَّدْعِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: دَعَا فَقَدَ رَابٌ دَمُهُ يَرْوِبُ رُوبًا أَيْ حَانَ هَلَاكُهُ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ، وَ قَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: إِذَا تَعَرَّضَ لِمَا يَشْفِيكَ دَمُهُ «٣»، قَالَ: وَ هَذَا مِثْلُ قَوْلِهِمْ: فَلَانٌ يَفُورُ دَمُهُ، وَ فِي الْأَسَاسِ «٤»: شُبَّةٌ

بَلَيْنِ خَثْرَ «٤» وَحَانَ أَنْ يُمَخَضَ. وَرُوبٌ كَطُوبٌ: هَذَا يَبْلُغُ قُرْبَ سِمْنَجَانَ وَرُوبِي كَطُوبِي: هَذَا يَبْغِدَادَ مِنْ قُرَى دُجَيْلٍ، وَابُو الْحَرَمِ حَزْمِي بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ نَعْمَةَ الرَّوْبِيِّ الْمِصْرِيِّ مُحَدِّثٌ، إِلَى جَدِّهِ رُوبَةً. وَالتَّرْوِبُ كَالرُّوبِ الْإِغْيَاءُ يُقَالُ: رَوَّبْتُ مَطِيَّةً فَلَانَ إِذَا أَعْيَتْ. وَهَذَا رَابٌ كَذَا أَيْ قَدْرُهُ. وَرُوبِيَّةٌ أَبُو بَطْنٍ، وَهُوَ رُوبِيَّةُ بْنِ عَامِرٍ بْنِ الْعَصْبَةِ «٥» بْنِ امْرِئِ الْقَيْسِ بْنِ زَيْدٍ مَمْلُوكٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، أَعْقَبَ، مِنْ وَلَدِهِ عَبْدُ اللَّهِ، وَسَنَانٌ وَعَمْرُو، وَعُمَارَةُ بْنُ رُوبِيَّةَ «٦»، لَهُ صُحْبَةٌ.

[رب: ج ٢، ص: ٤٥]

الرَّيْبُ: صِيْرُفُ الدَّهْرِ وَحَادِثُهُ، وَرَيْبُ الْمَنُونِ: حَوَادِثُ الدَّهْرِ، وَهُوَ مَجَرَّازٌ، كَمَا فِي الْأَسَاسِ. وَالرَّيْبُ: الْحَاجَةُ قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيُّ: قَضَيْنَا مِنْ تَهَامِيَةٍ كُلِّ رَيْبٍ وَخَيْرٍ ثُمَّ أَجْمَعْنَا السُّيُوفَا فِي الْحَدِيثِ «أَنَّ الْيَهُودَ مَرُّوا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: سَلِمُوهُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَا رَابُكُمْ إِلَيْهِ» أَيْ مَا أَرَبُكُمْ «٧» وَحَاجَتُكُمْ إِلَى سُؤَالِهِ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ: «مَا رَابُكَ إِلَى قَطْعِهَا» قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: قَالَ الْخَطَّابِيُّ: هَكَذَا يَزُودُ يَغْنَى بِضَمِّ اللَّيَاءِ، وَإِنَّمَا وَجْهُهُ مَا أَرَبُكَ «٨»، أَيْ مَا حَاجَتُكَ، قَالَ أَبُو مُوسَى: يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الصَّوَابُ: مَا رَابَكَ «٩»، أَيْ مَا أَقْلَقَكَ وَالْجِأَكَ إِلَيْهِ، قَالَ: وَهَكَذَا يَزُودُ يَغْنَى بَعْضُهُمْ. وَالرَّيْبُ: الظَّنُّ وَالشَّكُّ وَالتَّهْمَةُ، كَالرَّيْبَةِ بِالْكَسْرِ، وَالرَّيْبُ: مَا رَابَكَ مِنْ أَمْرٍ، وَقَدْ رَابَنِي الْأَمْرُ وَارَابَنِي، فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: اعْلَمْ أَنَّ أَرَابَ قَدْ يَأْتِي مُتَعَدِّيًا وَغَيْرَ مُتَعَدِّ، فَمَنْ عَدَّاهُ جَعَلَهُ بِمَعْنَى رَابٍ، وَعَلَيْهِ قَوْلُ خَالِدِ الْإِتْيِ ذِكْرُهُ: كَأَنِّي أَرَبْتُهُ بِرَيْبٍ وَعَلَيْهِ قَوْلُ أَبِي الطَّيِّبِ: أَيْدِرِي مَا أَرَابَكَ مَنْ يُرِيبُ وَيُزَوِّي قَوْلَ خَالِدٍ: كَأَنِّي قَدْ رَبَّيْتُهُ بِرَيْبٍ فَيَكُونُ عَلَى هَذَا رَابَنِي وَارَابَنِي بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَأَمَّا أَرَابَ الَّذِي لَا يَتَعَدَّى فَمَعْنَاهُ: أَتَى بِرَيْبِهِ، كَمَا تَقُولُ: أَلَامَ: [إذا]

(١) الصحاح والمجمل: الأنفس. (٢) عن اللسان، وبالأصل «ابن منصور». (٣) في الأساس: إذا تعرض للقتل. (٤) عبارة الأساس: يغلى دمه: شبه باللبن الذي خثر. (٥) جمهرة ابن حزم: «عَصِيَّةٌ» وَفِي جَمَهْرَةِ ابْنِ الْكَلْبِيِّ فَكَالْأَصْل. (٦) لم يرد ذكره في أولاد روبيه في جمهرة الكلبى. (٧) في النهاية: إرَبُكُمْ. (٨) النهاية: إرَبُكَ. (٩) زيد في النهاية: إليه بفتح الباء.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٦

أَتَى بِمَا يُلَامُ عَلَيْهِ، وَ عَلَى هَذَا يَتَوَجَّهُ الْبَيْتُ الْمُنْسُوبُ إِلَى الْمُتَلَمَّسِ أَوْ إِلَى بَشَّارِ بْنِ بُزْدٍ: أَخَوَكَ الَّذِي إِنَّ رَبَّهُ قَالَ: إِنَّمَا أَرَبْتُ وَ إِنْ لَابَيْتُهُ لَأَنْ جَانِبُهُ وَالرَّوَابِيَةُ الصَّحِيحَةُ فِي هَذَا الْبَيْتِ بِضَمِّ التَّاءِ أَيْ أَنَا صَاحِبُ الرَّيْبَةِ حَتَّى تُتَوَهَّمُ فِيهِ الرَّيْبَةُ، وَمَنْ رَوَاهُ أَرَبْتُ بِفَتْحِ التَّاءِ زَعَمَ أَنَّ رَبَّهُ بِمَعْنَى أَوْجَبَتْ لَهُ الرَّيْبَةَ، فَأَمَّا أَرَبْتُ بِالضَّمِّ فَمَعْنَاهُ أَوْهَمْتُهُ الرَّيْبَةَ، وَلَمْ تَكُنْ وَاجِبَةً مَقْطُوعًا بِهَا، وَ أَرَبْتُهُ: جَعَلْتُ فِيهِ رَيْبَةً، وَ رَبَّيْتُهُ: أَوْصَلْتُهَا أَيْ الرَّيْبَةَ إِلَيْهِ وَقِيلَ: رَابَنِي: عَلِمْتُ مِنْهُ الرَّيْبَةَ، وَ أَرَابَنِي: ظَنَنْتُ ذَلِكَ بِهِ، وَ جَعَلْتُ فِي الرَّيْبَةِ الْأَخِيرَ حَكَاهُ سَيُوبِيهِ أَوْ أَرَابَنِي: أَوْهَمَنِي الرَّيْبَةَ نَقْلَهُ الصَّاعِقَانِي، أَوْ رَابَنِي «١» أَمْرُهُ يَرِيبُنِي رَيْبًا وَ رَيْبَةً، بِالْكَسْرِ قَالَ اللَّحْيَانِي: هَذَا كَلَامُ الْعَرَبِ إِذَا كَنُوا أَيْ أَوْصَلُوا الْفِعْلَ بِالْكَنَايَةِ، وَهُوَ الضَّمِيرُ عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ أَلْفَاقُوا، الْفِعْلُ الْأَلْفُ أَيْ صَيَّرُوهُ رُبَاعِيًّا وَ إِذَا لَمْ يَكُنُوا لَمْ يُوصَلُوا الضَّمِيرَ، قَالُوا: رَابَ أَلْفُوهَا، أَوْ يَجُوزُ فِيمَا يُوقَعُ أَنْ تُدْخَلَ الْأَلْفُ فَتَقُولَ أَرَابَنِي الْأَمْرُ، قَالَهُ اللَّحْيَانِي، قَالَ خَالِدُ بْنُ زُهْرٍ الْهُذَلِيُّ: يَا قَوْمُ! مَا لِي وَ أَبَا ذُوَيْبٍ كُنْتُ إِذَا أَتَوْتُهُ مِنْ غَيْبٍ «٢» يَشْتُمُ عَطْفِي وَيَبْزُؤُنِي «٣» كَأَنِّي أَرَبْتُهُ بِرَيْبٍ وَفِي التَّهْذِيبِ أَنَّهُ لَغَةٌ رَدِيَّةٌ. وَ أَرَابَ الْأَمْرُ: صَارَ ذَا رَيْبٍ وَ رَيْبَةً، فَهُوَ مُرِيبٌ، حَكَاهُ سَيُوبِيهِ، وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ: أَخْبَرَنِي عِيْسَى بْنُ عَمْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ هَذَا تَقُولُ: أَرَابَنِي أَمْرُهُ، وَ أَرَابَ الْأَمْرُ: صَارَ ذَا رَيْبٍ، وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ إِنَّهُمْ كَانُوا فِي شَكٍّ مُرِيبٍ «٤» أَيْ ذِي رَيْبٍ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَقَدْ تَكَرَّرَ ذِكْرُ الرَّيْبِ وَهُوَ بِمَعْنَى الشَّكِّ مَعَ التَّهْمَةِ تَقُولُ: رَابَنِي الشَّيْءُ «٥» وَ أَرَابَنِي بِمَعْنَى شَكَّكِنِي «٦» وَأَوْهَمَنِي الرَّيْبَةَ بِهِ «٧» فَإِذَا اسْتَيْقَنْتَهُ قُلْتَ: رَابَنِي، بِغَيْرِ أَلْفٍ «٨»، وَفِي الْحَدِيثِ «دَعْ مَا يُرِيبُكَ إِلَى مَا لَا يُرِيبُكَ» يُزَوِّي بِفَتْحِ اللَّيَاءِ وَ ضَمِّهَا، أَيْ دَعْ مَا يُشَكُّ فِيهِ إِلَى مَا لَا يُشَكُّ فِيهِ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ فِي وَصِيَّتِهِ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «عَلَيْكَ بِالرَّائِبِ مِنَ الْأُمُورِ وَإِيَّاكَ وَالرَّائِبَ مِنْهَا» الْمَعْنَى عَلَيْكَ بِالَّذِي لَا شُبْهَةَ فِيهِ كَالرَّائِبِ مِنَ الْأَلْبَانِ، وَهُوَ الصَّافِي «٩»، وَإِيَّاكَ وَالرَّائِبَ مِنْهَا: أَيْ الْأَمْرَ الَّذِي فِيهِ شُبْهَةٌ وَ كَدْرٌ، فَالْأَوَّلُ مِنْ رَابٍ اللَّبَنُ يَرُوبُ فَهُوَ رَائِبٌ، وَالثَّانِي مِنْ رَابٍ يَرِيبُ إِذَا وَقَعَ

فِي الشَّكِّ (١٠)، وَ رَأَيْتُ فَلَانٌ يَرِيئِي: رَأَيْتُ مِنْهُ مَا يَرِيئُكَ وَ تَكْرَهُهُ وَ اسْتَرَابَ بِهِ إِذَا رَأَى مِنْهُ مَا يَرِيئُهُ، قَالَتْهُ هَذِلٌ، وَ فِي حَدِيثِ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «يَرِيئِي مَا يَرِيئُهَا» أَيْ يَسُوؤُنِي مَا يَسُوؤُهَا وَ يُزْعِجُنِي مَا يُزْعِجُهَا، وَ فِي حَدِيثِ الطَّبِيِّ الْحَاقِفِ: «لَا يَرِيئُهُ أَحَدٌ بِشَيْءٍ» أَيْ لَمَّا يَتَعَرَّضُ لَهُ وَ يُزْعِجُهُ وَ أَمْرٌ رِيَابٌ، كَشَدَادٍ: مُفْرَعٌ. وَ ارْتَابَ فِيهِ: شَكَّ. وَ رَأَيْتُ الْأَمْرَ رِيَابًا، أَيْ نَابِيًا وَ أَصَابِيًا، وَ رَأَيْتُ أَمْرَهُ يَرِيئِي، أَيْ أَذْخَلَ عَلَيَّ شَرًّا وَ خَوْفًا. وَ ارْتَابَ بِهِ: اتَّهَمَهُ. وَ فِي التَّهْذِيبِ: أَرَابَ الرَّجُلُ يَرِيْبُ إِذَا جَاءَ بِتَّهْمَةٍ، وَ ارْتَبَتْ فَلَانًا: اتَّهَمْتُهُ، كَذَا فِي التَّهْذِيبِ وَ الرَّيْبُ شَكٌّ مَعَ التَّهْمَةِ، وَ: ع قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ: فَسَارَ بِهِ حَتَّى أَتَى بَيْتَ أُمِّهِ مُقِيمًا بِأَعْلَى الرَّيْبِ عِنْدَ الْأَفَاكِلِ وَ قَدْ حَرَّكَهُ أَتَيْفُ بْنُ حَكِيمٍ النَّبْهَانِيُّ فِي أَرْجُوزَتِهِ:

(١) عَنْ الْقَامُوسِ، وَ بِالْأَصْلِ «أَرَانِي». (٢) اللِّسَانُ: أَتَيْتُهُ. (٣) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «و بَيْنَ ثَوْبِي». (٤) سُورَةُ سَبَأِ الْآيَةُ ٥٤. (٥) عَنِ النَّهْيَةِ، وَ بِالْأَصْلِ «الشَّكُّ». (٦) زَيْدٌ فِي النَّهْيَةِ: وَقِيلَ إِرَانِي فِي كَذَا أَيْ شَكَكْنِي. (٧) النَّهْيَةُ: فِيهِ. (٨) أَنَشَدَ الْهَرَوِيُّ: أَخُوكَ الَّذِي إِنْ رُبْتَهُ قَالَ إِنَّمَا أَرَبْتُ وَ إِنْ عَاتَبْتَهُ لَانَ جَانِبَهُ وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي الْمَادَّةِ: أَيْ إِنْ أَصْبَحْتَ بِحَادِثٍ قَالَ: أَرَبْتُ أَيْ أَوْهَمْتُ، وَ لَمْ تَحَقِّقْ عَلَى سَبِيلِ الْمَقَارَبَةِ. (٩) زَيْدٌ فِي النَّهْيَةِ: الَّذِي لَيْسَ فِيهِ شَبَهُهُ وَ لَا كَدْرُ. (١٠) زَيْدٌ فِي النَّهْيَةِ: أَيْ عَلَيْكَ بِالصَّافِي مِنَ الْأُمُورِ وَدَعِ الْمَشْتَبَهَ مِنْهَا.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٧

هَلْ تَعْرِفُ الدَّارَ بِصَيْحَرَاءٍ رَيْبٌ إِذْ أَنْتَ غَيِّدَاقُ الصَّبَا جُمُ الطَّرْبِ وَ بَيْتُ رَيْبٍ: حِصْنٌ بِالْيَمَنِ وَ يُعِيدُ مِنْ تَوَابِعِ قَلْعَةِ مَسُورِ الْمُتَنَابِ، وَ هِيَ قِلَاعٌ كَثِيرَةٌ يَأْتِي ذِكْرُ بَعْضِهَا فِي مَحَلِّهَا. وَ أَرِيَابٌ: قَرْيَةٌ بِالْيَمَنِ مِنْ مَخَالِفِ قَيْظَانَ مِنْ أَعْمَالِ ذِي جَبَلَةَ، قَالَ الْأَعَشِيُّ: وَ بِالْقَصْرِ مِنْ أَرِيَابِ لَوْ بَتَّ لَيْلَةً لَجَاءَكَ مَثْلُوجٌ مِنَ الْمَاءِ جَامِدٌ كَذَا فِي الْمَعْجَمِ. وَ رَابٌ: مَوْضِعٌ جَاءَ فِي الشَّعْرِ. وَ الرَّيْبُ بْنُ شَرِيْقٍ: صَاحِبُ هَيْدَاجٍ فَرَسٍ لَهُ. ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ فِي «هَدَجٍ». وَ مَالِكُ بْنُ الرَّيْبِ أَحَدُ الشُّعْرَاءِ. وَ رَيْبُ بْنُ رَيْبَةَ بْنِ عَوْفٍ بْنِ هِلَالِ الْفَزَارِيِّ، قَيْدُهُ الْحَافِظُ.

فصل الزاي؛ ج ٢، ص: ٤٧

إشارة

و يقال الزاء كما سيأتي فيقيد بالمعجمة.

[زأب؛ ج ٢، ص: ٤٧]

زَأَبُ الْقَرْيَةِ، كَمَنْعَ يَزَأُهَا زَأَبًا: حَمَلَهَا ثُمَّ أَقْبَلَ بِهَا سَرِيعًا، كَأَزْدَأَبُهَا وَ الْإِزْدَأَبُ: الْإِحْتِمَالُ. وَ كُلُّ مَا حَمَلْتَهُ بِمَرَّةٍ فَقَدْ زَأَبْتُهُ. وَ زَأَبُ الرَّجُلِ وَ إِزْدَأَبُ إِذَا حَمَلَ مَا يُطِيقُ وَ أُشِيرَعَ فِي الْمَشْيِ. قَالَ: وَ إِزْدَأَبُ الْقَرْيَةَ ثُمَّ شَمَّرَا وَ زَأَبْتُ الْقَرْيَةَ وَ زَعَبْتُهَا، وَ هُوَ حَمَلُهَا مُحْتَضِنًا. وَ الزَّأَبُ: أَنْ تَزَأَبَ الشَّيْءُ (١) فَتَحْتَمِلَهُ بِمَرَّةٍ وَاحِدَةٍ. وَ زَأَبَ الرَّجُلُ. إِذَا شَرِبَ شُرْبًا شَدِيدًا. وَ زَأَبَ الْإِبِلَ: سَاقَهَا. وَ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: زَأَبْتُ وَ قَأَبْتُ أَيْ شَرِبْتُ. وَ زَأَبْتُ بِهِ زَأَبًا، وَ إِزْدَأَبْتُهُ (٢)، وَ زَأَبَ بِحِمْلِهِ: جَرَّهُ. وَ قَوْلُهُمْ: الدَّهْرُ ذُو زُؤَابٍ كَغُرَابٍ أَيْ انْقِلَابٍ، وَ قَدْ زَأَبَهُ، أَوْ هُوَ تَصْخِيفٌ وَ صَوَابُهُ * زَوَاتٌ بَفَتْحٍ فَسَكُونُ جَمْعُ زَوَاءٍ. وَ قَدْ زَاءَ بِهِ الدَّهْرُ يَزُوءُ: انْقَلَبَ. وَ قَدْ مَرَّ فِي فَصْلِ الْهَمْزَةِ.

[زأب؛ ج ٢، ص: ٤٧]

الزَّأَبُ: الْقَوَارِيرُ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، وَ أَنْشَدَ: وَ نَحْنُ بَنُو عَمٍّ عَلَى ذَاكَ بَيْنَنَا زَأَبٌ فِيهَا بَغْضَةٌ وَ تَنَافُسٌ لَا وَاحِدَ لَهَا عَلَى الْأَفْصَحِ، وَ يُقَالُ: وَاحِدُهَا زَيْنَابٌ، أَوْ مُقَدَّرٌ، قَالَهُ شَيْخُنَا.

[زب؛ ج ٢، ص: ٤٧]

الرَّبِّ، مُحَرَّكَه و الزَّغَب و هو فينا مَعَشَرَ الناس: كثره الشَّعر و طوله، و في الإِبِل: كثره شَعَرِ الوَجْهِ و العُثُون، كذا قاله ابنُ سِيده. و قيل: الرَّبُّ في الناس: كثره الشَّعر في الأذنين و الحاجبين، و في الإِبِل: كثره شَعَرِ الأذُن و العينين. و الرَّبُّ أيضاً: مصدر الأَرَب، و هو كثره شَعَرِ الذَّرَاعَيْن و الحاجبين و العينين، و الجَمْعُ الرُّبُّ. و قد رُبَّ زَيْباً. قال شَيْخُنَا: مُقْتَضَى اضْطِلَّاحِهِ أَنْ يَكُونَ كَضَرَب، و هو غَيْرُ صَوَابٍ فَإِنَّهُ مِنْ يَابِ فَرَحٍ بِدَلِيلِ تَحْرِيكِكَ مَصْدَرِهِ و الإِثْيَانِ بِوَضْفِهِ عَلَى أَفْعَلَ و الواجِبُ ضَبْطُهُ، انْتَهَى. فَهُوَ أَرَبٌ و بَعِيرٌ أَرَبٌ، و في المَثَل: «كُلُّ أَرَبٍ نَفُورٌ»، قال: أَرَبُ الْفَقَا و الْمَنَكِيكَيْنِ كَأَنَّهُ مِنَ الصَّرَصَرَاتِ عَوْدٌ مُوقَّعٌ و لا يَكادُ يَكُونُ الْأَرَبُ إِلَّا نَفُوراً، لَأَنَّهُ يَثْبُتُ عَلَى حَاجِبِيهِ شُعَيْرَاتٌ، فَإِذَا ضَرَبَتْهُ، الرِّيحُ نَفَرَ، قال الكُمَيْتُ: بَلُونَاكَ فِي هَيَوَاتِ الْعَجَاجِ فَلَمْ تَكُ فِيهَا الْأَرَبُ النَّفُوراً عَلَى مَا رَوَاهُ ابْنُ بَرٍّ. و زَبَّتِ الشَّمْسُ زَبّاً: دَنَتْ لِلْغُرُوبِ و هو مَجَازٌ مَأْخُودٌ مِنَ الرَّبِّ؛ لَأَنَّهَا تَتَوَارَى كَمَا يَتَوَارَى لَوْنُ الْعُصْبِ بِالشَّعْرِ كَأَزَبَتْ و زَبَيْتَ. و قد رُبَّ الْقَرِيَّةُ، كَمَدَّ زَبّاً: مَلَأَهَا إِلَى رَأْسِهَا فَازْدَبَّتْ. و من المَجَازِ: عَامٌ أَرَبٌ: مُخْصَبٌ «٣» كَثِيرُ الثَّبَاتِ. و الْأَرَبُ: مِنْ أَسْمَاءِ الشَّيَاطِينِ و قد تَقَدَّمَ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ فِي

(٤) (*) بالقاموس: بدون واو العطف [صوابه]. (١) اللسان: شيئاً فتحمله. (٢) عن اللسان، و بالأصل: و ازوأته. (٣) كذا بالأصل و اللسان و الصحاح، و في الأساس، خصيب.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٨

حَرْفِ الْهَمْزَةِ. و مِنْهُ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ مُحْتَضِراً أوردَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي النَّهْيَةِ مَطُوعاً أَنَّهُ، بِالْفَتْحِ و يجوز الكسْرِ على الابتداء. و جَدَ رَجُلًا طُولُهُ شِبْرَانِ، فَأَخَذَ السَّوْطَ فَأَتَاهُ، فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: أَرَبٌ، قَالَ: وَ مَا أَرَبٌ؟ قَالَ: رَجُلٌ مِنَ الْجَنِّ، فَقَلَبَ السَّوْطَ فَوَضَعَهُ فِي رَأْسِ أَرَبٍ حَتَّى بَاصَ، أَيْ اسْتَتَرَ وَ هَرَبَ. و فِي حَدِيثٍ بَيَّعَهُ الْعَقْبَةَ هُوَ شَيْطَانُ اسْمِهِ أَرَبُ الْعَقْبَةِ، و قيل: هُوَ حَيَّةٌ، كَمَا فِي النَّهْيَةِ. و أَبُو نُعَيْمٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ زُرَّابٍ الْوَاسِطِيُّ، مُحَدِّثٌ، سَمِعَ مِنْهُ السُّلَيْمِيُّ فِي وَاسِطٍ، و ذَكَرَهُ فِي الْأَرْبَعِينَ. و الزَّبَاءُ: الْإِسْتُ بِشَعْرِهَا «١». و امْرَأَةٌ زَبَاءٌ: كَثِيرَةُ شَعْرِ الْحَاجِبَيْنِ وَ الذَّرَاعَيْنِ وَ الْيَدَيْنِ «٢». و أُذُنٌ زَبَاءٌ: كَثِيرَةُ الشَّعْرِ. و الزَّبَاءُ مِنَ الدَّوَاهِي: الشَّدِيدَةُ الْمُنْكَرَةُ، و هُوَ أَيْضاً مَجَازٌ، يَقَالُ: دَاهِيَةُ زَبَاءٌ، كَمَا قَالُوا: شَعْرَاءٌ، و مِنْهُ الْمَثَلُ: «جَاءَ بِالشَّعْرَاءِ وَ الزَّبَاءِ» أوردَهُ الْمَيْدَنِيُّ. «و فِي حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ أَنَّهُ سَيَّلَ عَنْ مَسْأَلَةٍ، فَقَالَ: زَبَاءٌ ذَاتُ وَبَرٍ أُعِيَتْ قَائِدُهَا وَ سَائِقُهَا، لَوْ «٣» أُلْقِيَتْ عَلَى أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ لِأَغْضَلَتْ بِهِمْ». أَرَادَ أَنَّهَا صَعْبَةٌ مُشْكِلَةٌ، شَبَّهَهَا بِالنَّاقَةِ النَّفُورِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، كَأَنَّ النَّاسَ لَمْ يَأْتُوا بِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَ لَمْ يَعْرِفُوهَا. و الزَّبَاءُ: د عَلَى شَاطِئِ الْفُرَاتِ، نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ، سُمِّيَتْ بِالزَّبَاءِ قَاتِلَةً جَذِيمَةً. و الزَّبَاءُ: فَرَسٌ الْأَصْدِ يَدْفِ الطَّائِي نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ. و مَاءٌ لَطِيفَةٌ نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ، وَ هِيَ قَبِيلَةٌ مِنْ تَمِيمٍ. وَ مَاءٌ أَيْضاً مِنْ مِيَاهِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ كِلَابٍ فِي حِزَابِ ضَرْبَةٍ. و الزَّبَاءُ: اسْمُ الْمَلِكَةِ الرُّومِيَّةِ، تَمِيدُ وَ تُقْصِرُ «٤»، وَ هِيَ مَلِكَةُ الْجَزِيرَةِ، وَ تَعِدُّ مِنْ مُلُوكِ الطَّوَائِفِ، لُقِّبَتْ بِهَا لِكَثْرَةِ شَعْرِهَا؛ لَأَنَّهَا كَانَ لَهَا شَعْرٌ إِذَا أُرْسِلَتْ غَطَّى يَدَيْهَا كُلَّهُ، فَقِيلَ لَهَا الزَّبَاءُ، كَأَنَّهُ تَأْنِيثُ الْأَرَبِ لِلْكَثِيرِ الشَّعْرِ، وَ اخْتَلَفُوا فِي اسْمِهَا، فَقِيلَ: بَارِعَةٌ، وَ قِيلَ: نَابِلَةٌ، وَ قِيلَ: مَيْسُونٌ، وَ هِيَ بِنْتُ عَمْرِو بْنِ الظَّرْبِ أَحَدِ أَشْرَافِ الْعَرَبِ وَ حُكَمَائِهِمْ، خَدَعَهُ جَذِيمَةُ الْأَبْرَشِ وَ أَخَذَ عَلَيْهِ مُلْكَهُ وَ قَتَلَهُ، وَ قَامَتْ هِيَ بِأَخْذِ ثَأْرِهِ، فِي قِصَّةٍ مَشْهُورَةٍ مُشْتَمِلَةٍ عَلَى أَمْثَالٍ كَثِيرَةٍ لَهَا وَ لِقِصَّةِ بَنِي سَعْدٍ، أوردَهَا الْمَيْدَنِيُّ وَ الزَّمْخَشَرِيُّ، كَذَا قَالَهُ شَيْخُنَا. و مَاءٌ لِبْنِي سَلِيطِ بْنِ يَرْبُوعٍ، وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: هِيَ شُعْبَةٌ مَاءٍ لِبْنِي كَلِيبٍ. قَالَ عَسَّانُ السَّلِيلِيُّ يَهْجُو جَرِيراً: أَمَّا كَلِيبٌ فَإِنَّ اللُّؤْمَ خَالَفَهَا مَا سَالَ فِي حَفْلَةِ الزَّبَاءِ وَادِيهَا «٥»، وَ الزَّبَاءُ: عَيْنٌ بِالْيَمَامَةِ مِنْهَا شَرِبَ الْحَضْرَمَةُ وَ الصَّغُوقَةُ. وَ الزَّبَاءُ: أَحَدُ لِقَاحِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، وَ هُنَّ عَشْرُ لِقَاحٍ أُهْدِيْنَ إِلَيْهِ. وَ الرُّبُّ بِالضَّمِّ: الذَّكَرُ بُلْغَةُ أَهْلِ الْيَمَنِ، أَيْ مُطْلَقاً. وَ فِي فقه اللغة لأبي مَنْصُورٍ الثَّغَالِبِيِّ فِي تَقْسِيمِ الذُّكُورِ: الرُّبُّ لِلصَّبِيِّ «٦»، أَوْ هُوَ خَاصٌّ بِالْإِنْسَانِ قَالَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ، وَ قَالَ: إِنَّهُ عَرَبِيٌّ صَحِيحٌ، وَ أَنْشَدَ: قَدْ حَلَفْتُ بِاللَّهِ لَا أُحِبُّهُ أَنْ طَالَ خُصْمِيَّاهُ وَ قَصِيرَ زُبَّتِهِ وَ فِي التَّهْذِيبِ: الرُّبُّ: ذَكَرُ الصَّبِيِّ بُلْغَةُ الْيَمَنِ، وَ فِي الْمِصْبَاحِ: تَصْغِيرُهُ زُبَيْبٌ، عَلَى الْقِيَاسِ، وَ رَبِّمَا دَخَلَتْهُ الْهَاءُ فَقِيلَ زُبَيْبَةٌ، عَلَى مَعْنَى أَنَّهُ قِطْعَةٌ مِنَ الْيَدَنِ، فَالْهَاءُ لِلتَّأْنِيثِ. ج أَرَبٌ وَ أَرَبَابٌ وَ زَبَيْتُ مُحَرَّكَه وَ الْأَخِيرُ مِنَ النُّوَادِرِ. وَ الرُّبُّ: اللَّحْيَةُ يَمَانِيَّةٌ أَوْ مَقْدَمُهَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْيَمَنِ، وَ مِثْلُهُ فِي كِتَابِ الْمَجَرَّدِ لِكُرَاعٍ، وَ أَنْشَدَ الْخَلِيلُ: ففَاضَتْ دُمُوعُ الْحَجْمَتَيْنِ بِعَبْرَةٍ عَلَى الرُّبِّ حَتَّى الرُّبُّ فِي الْمَاءِ غَامِسٌ وَ مِثْلُهُ فِي شِفَاءِ الْغَلِيلِ. قَالَ شَمِرٌ: وَ قِيلَ: الرُّبُّ: الْأَنْفُ بُلْغَةُ أَهْلِ

الْيَمَنِ. وَزُبُّ الْقَاضِي: مِنْ عُيُوبِ الْمَيْعِ، فَسَّرَهُ الْفُقَهَاءُ بِمَا يَقَعُ ثَمَرُهُ سَرِيعًا، قَالَه شَيْخُنَا.

(١) اللسان: لشعرها. (٢) الأساس: والجسد. (٣) النهاية: لو سئل عنها أصحاب. (٤) اللسان: يمدد ويقصر. (٥) عن معجم البلدان، و بالأصل «حلفة». (٦) و بالأصل «اللطبي».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٩

و الزُّبُّ: تَمَرٌ مِنْ ثُمُورِ «١» البَصِيرَةِ، ذَكَرَهُ الْمِيدَانِيُّ. وَ زُبُّ رُبَاحٍ، وَرَدَ فِي قَوْلِ [أَبِي] الشَّمَقْمَقِ: شَفِيعِي إِلَى مُوسَى سَمَاحٍ يَمِينُهُ وَ حَسْبُ امْرِئٍ مِنْ شَافِعٍ بِسَمَاحٍ وَ شِعْرَى شِعْرَى يَشْتَهِي النَّاسُ أَكْلَهُ كَمَا يُشْتَهَى زُبْدُ زُبُّ رُبَاحٍ وَ قِصَّتُهُ فِي كِتَابِ الْأَمْثَالِ. وَ الزَّيْبُ: ذَاوِي الْعَنْبِ أَى يَابِسُهُ، مَعْرُوفٌ. وَاحِدَتُهُ زَيْبَةٌ. وَ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: وَاسْتَغْمَلُ أَغْرَابِيٍّ مِنْ أَغْرَابِ السَّرَاهِ الزَّيْبُ فِي التَّيْنِ، فَقَالَ: الْفَيْلَحَانِي: تَيْن «٢» شَدِيدُ السَّوَادِ جَيِّدٌ لِلزَّيْبِ «٣» عَنِ يَابِسِهِ. وَ قَدْ زَبَبَ التَّيْنُ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ أَيْضًا. وَ بِهَذَا سَقَطَ قَوْلُ شَيْخِنَا؛ لِأَنَّ الزَّيْبَ إِنَّمَا يُعْرَفُ مِنَ الْعَنْبِ فَطَقْتُ، وَ قَدْ أَزَبَهُ أَى الْعَنْبِ وَ التَّيْنِ وَ زَبَبَهُ تَزْيِيْبًا فَتَزَبَّبَ. وَ مِنَ الْمَجَازِ قَوْلُهُمْ: تَزَبَّبَ قَبْلُ أَنْ يَتَحَضَّرَ. وَ إِلَى بَيْعِهِ أَى الزَّيْبِ نُسِبَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَشْكِرِيُّ أَبُو الْحُسَيْنِ، يَزُورِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنَعَانِيِّ. وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ بَيَّانِ الْبَغْدَادِيِّ الْبَزَّارِ، سَجَّعَ الْحَسَنَ بْنَ عَلَوَيْهِ وَ الْفَزَائِيَّ، وَ عَنْهُ الْبَرْمَكِيُّ. وَ أَبُو نَعِيمٍ الرَّاوِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَرِيكَ، وَ عَنْهُ سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشُّكْرِيُّ وَ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ السَّمَرْقَنْدِيُّ، الْمُحَدِّثُونَ الزَّيْبِيُّونَ، الْأَخِيرُ عَنِ الْمُسْتَعْفَرِيِّ. وَفَاتَهُ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَضْلِيُّ الْطَلْحِيُّ الزَّيْبِيُّ أَخُو إِسْمَاعِيلَ، سَمِعَ ابْنَ مَنْدَةَ، نَقَلَ السَّمْعَانِيَّ. وَ الزَّيْبُ: زَيْدُ الْمَاءِ. وَ مِنْهُ قَوْلُهُ: حَتَّى إِذَا تَكَشَّفَ الزَّيْبُ وَ الزَّيْبُ: الشَّمُّ فِي فَمِ الْحَيَّةِ نَقَلَ الصَّاعَانِيَّ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: خَرَجَتْ عَلَى يَدِهِ زَيْبَةٌ، بِهَاءٍ وَ هِيَ قَرْحَةٌ تَخْرُجُ فِي الْيَدِ كَالْعَرَفَةِ. وَ زَبَدَةٌ تَخْرُجُ فِي فَمِ «٤» مُكْثَرِ الْكَلَامِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: غَضِبَ قَتَارُ لَهُ زَيْبَتَانِ: زَيْدَتَانِ فِي شِدْقِهِ. وَ قَدْ زَبَبَ فَمُ الرَّجُلِ، وَ تَكَلَّمَ فَلَانٌ حَتَّى زَبَبَ شِدْقَاهُ أَى خَرَجَ الزَّبْدُ عَلَيْهِمَا. وَ الزَّيْبَةُ: اجْتِمَاعُ الرِّيقِ فِي الصَّامِعِينَ، وَ زَبَبَ شِدْقَاهُ: اجْتَمَعَ الرِّيقُ فِي صَامِعَيْهِمَا، وَ اسْمُ ذَلِكَ الرِّيقِ الزَّيْبَتَانِ، وَ قَدْ زَبَبَ فَمُهُ [عِنْدَ الْغَيْظِ] «٥» إِذَا رَأَيْتَ لَهُ زَيْبَتَيْنِ عِنْدَ مُلْتَقَى شَفَتَيْهِ مِمَّا يَلِي اللِّسَانَ، يَغْنِي رِيقًا يَابِسًا. وَ هُمَا أَيْضًا أَى الزَّيْبَتَانِ نُقْطَتَانِ سَوْدَاوَانِ فَوْقَ عَيْنِي الْحَيَّةِ، وَ مِنْهُ الْحَيَّةُ ذُو الزَّيْبَتَيْنِ. وَ فِي الْحَدِيثِ «يَجِيءُ كَثْرُ أَحَدِكُمْ «٦» يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ لَهُ زَيْبَتَانِ» قَالَ أَبُو عُثَيْدٍ: وَ هُوَ أَوْحَشُ مَا يَكُونُ مِنَ الْحَيَّاتِ وَ أَحَبُّهُ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الزَّيْبَةُ: نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ فَوْقَ عَيْنِ الْحَيَّةِ، وَ [قِيلَ]: «٧» هُمَا نُقْطَتَانِ تَكْتَنِفَانِ فَاهَا، وَ قِيلَ: هُمَا زَيْدَتَانِ فِي شِدْقَيْهِمَا. وَ الزَّيْبَتَانِ فَوْقَ عَيْنِي الْكَلْبِ كَزَنْمَتِي الْبَعِيرِ أَوْ لَحْمَتَانِ فِي الرَّأْسِ كَالْقَرْنَيْنِ، وَ قِيلَ: نَابَانِ يَخْرُجَانِ مِنَ الْفَمِ، وَ قِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ كَمَا نَقَلَهُ أَهْلُ الْغَرِيبِ وَ أَوْرَدَهُ شَيْخُنَا فِي الْحَيَّةِ. وَ التَّزْبُّبُ: التَّزَبُّدُ فِي الْكَلَامِ، وَ تَزَبَّبَ الرَّجُلُ إِذَا امْتَلَأَ غَيْظًا، قَالَه شَمِرٌ. وَ رَوَى عَنْ أُمِّ غَيْلَانَ ابْنَتِهِ جَرِيرٍ أَنَّهَا قَالَتْ: رَبُّمَا أَنْشَدْتُ أَبِي حَتَّى تَزَبَّبَ «٨» شِدْقَايَ، قَالَ الرَّاجِزُ: إِنِّي إِذَا مَا زَبَبَ الْأَشْدَاقُ وَ كَثُرَ الضَّجَاجُ وَ اللَّفْلَاقُ ثَبَّتَ الْجَنَانُ مَرْجَمٌ وَ دَاقَ وَ الزَّبَابُ كَسَحَابٍ: فَأَرَّ عَظِيمٌ أَصَمٌ «٩» قَالَ الْحَارِثُ بْنُ حِلْزَةَ: وَ هُمْ زَبَابٌ حَائِزٌ لَا تَسْمَعُ الْآذَانَ رَعِيدًا أَى لَا تَسْمَعُ آذَانَهُمْ صَوْتَ الرَّعْدِ؛ لِأَنَّهُمْ صُمُّ طَرَشٌ. أَوْ هُوَ فَأَرَّ أَحْمَرُ حَسَنَ الشَّعْرِ أَوْ هُوَ بَلَا شَعْرَ.

(١) بالأصل: ثمر من ثُمور و ما أثبتناه عن أمثال الميداني. (٢) بالأصل: «الفيلحاني بين» و ما أثبتناه عن اللسان. (٣) اللسان: الزيب. (٤) في القاموس: شديق. (٥) زيادة عن اللسان. (٦) كذا بالأصل و النهاية، و في اللسان: أحدهم. (٧) زيادة عن النهاية. (٨) اللسان: يتزبب. (٩) في اللسان: «فأر أصم» و في الصحاح: زبابة: «فأرة صماء» و في اللسان: «فأر عظيم أحمر».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٥٠

و الْعَرَبُ تَضَرَّبُ بِهَا الْمَثَلُ فَتَقُولُ: «أَسْرِقُ مِنْ زَبَايَةٍ» وَ يُشَبَّهُ بِهِ الْجَاهِلُ وَاحِدَتُهُ، زَبَايَةٌ، وَ فِيهَا طَرَشٌ، وَ يُجْمَعُ زَبَابًا وَ زَبَابَاتٍ. وَ قِيلَ: الزَّبَابُ: ضَرْبٌ مِنَ الْجُرَذِ عَظَامٌ، وَ أَنْشَدَ: وَثْبَةُ شُرْعُوبٍ رَأَى زَبَابَا الشُّرْعُوبِ: ابْنُ عُرْسٍ «١»، أَى رَأَى جُرَذًا ضَخْمًا. وَ فِي حَدِيثٍ عَلَى - كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ - «أَنَا وَ اللَّهِ إِذَا مِثْلُ الَّذِي «٢» أَحِيطَ بِهَا فَقِيلَ: زَبَابُ زَبَابٍ» كَأَنَّهُمْ يُؤَنِّسُونَهَا بِذَلِكَ. الْمَعْنَى: لَا أَكُونُ مِثْلَ الضَّبِّ تَخَادَعُ عَنْ حَتْفِهَا. وَ الزَّبَابُ: جَنْسٌ مِنَ الْفَأْرِ لَا تَسْمَعُ «٣»، لَعَلَّهَا تَأْكُلُهُ كَمَا تَأْكُلُ الْجُرَذُ «٤». وَ زَبَابُ بْنُ رُمَيْلَةَ الشَّاعِرِ وَ هُوَ أَخُو الْأَشْهَبِ، أَبُوهُمَا ثَوْرٌ، وَ رُمَيْلَةُ أُمُّهُمَا. وَ إِيَّاهُ عَنِ الْفَرَزْدَقِ بِقَوْلِهِ: دَعَا دَعْوَةَ الْحَبْلَى زَبَابٌ وَ قَدْ رَأَى بَنَى قَطَنٍ هَزُّوا الْفَنَّا فَتَزَعَزَعَا وَ ضَبَطَهُ الْحَافِظُ

كشَدَادٍ. وَزَيْبٌ كَرِيْبٌ: ابْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَمْرِو صَحَابِيٍّ عَتَرِيٍّ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، لَهُ وَفَادَةٌ، كَانَ يَنْزِلُ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، رَوَى عَنْهُ بَنُوهُ: عُيَيْدُ اللَّهِ وَدُجَيْنٌ وَلَمَدَاهُمَا شُعَيْثُ بْنُ عُيَيْدِ اللَّهِ وَالْعَدُونُ بْنُ دُجَيْنٍ، كَذَا فِي الْمَعْجَمِ. قُلْتُ: وَأَخَذَ عَنْ شُعَيْثٍ هَذَا أَبُو سَلَمَةَ الثُّبَوْدَكِيُّ وَحَفِيدُهُ سَعِيدُ بْنُ عَمَّارِ بْنِ شُعَيْثٍ، رَوَى عَنْ آبَائِهِ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ التَّرْسِيِّ. وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْبٍ كَرِيْبٌ تَابِعِيُّ جَدِيدِيٍّ. إِلَى قَرِيْبِهِ بِالْيَمَنِ، رَوَى مَعْمَرُ عَنْ رَجُلٍ عَنْهُ. حَدِيثُهُ مُرْسَلٌ، قَالَ الْحَافِظُ فِي التَّبَيُّنِ: بَلْ مُخْتَلَفٌ فِي صِيغَتِهِ. قُلْتُ: وَلِذَا ذَكَرَهُ ابْنُ فَهْدٍ فِي مُعْجَمِ الصَّحَابَةِ «٥»، قُلْتُ: وَرَوَى عَنْهُ كَثِيرٌ مِنْ عَطَاءٍ. وَالزَّيْبُ كَشَدَادٍ: بَائِعُ الزَّيْبِ كَالزَّيْبِيِّ، وَقَدْ تَقَدَّمَ. وَحُجَيْرُ بْنُ زَبَّابٍ نَسَبُهُ فِي بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعَصَعَةَ، وَحَفِيدَتُهُ صَفِيَّةُ بِنْتُ جُنْدَبِ بْنِ حُجَيْرٍ «٦» أُمُّ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمٍ. وَعَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الزَّيْبُاطُ: مُحَدَّثٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ الْمَرْوَزِيِّ، وَعَنْهُ أَبُو زُرْعَةَ رَوَى عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ. وَالزَّيْبِيُّ: مَحَلَّةٌ بِبَغْدَادَ، مِنْهَا أَبُو بَكْرٌ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَالِبٍ، كَذَا فِي النِّسْخِ، وَالصَّوَابُ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ الزَّيْبِيُّ الْبَغْدَادِيُّ الْمَحَدَّثُ عَنْ شَهْدَةَ وَزَيْبِيٍّ بِكَسْرِ الزَّيِّ وَالْبَاءِ الْأُولَى: جَدُّ أَبِي الْفَضْلِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْبِيٍّ الزَّيْبِيُّ الْمَحَدَّثُ سَمِعَ أَبَا عَلِيٍّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ الْمِذْهَبِ التَّمِيمِيِّ الْقَطِيعِيَّ، تُوَفِّيَ سَنَةَ ٥١١ تَرَجَمَهُ أَبُو الْفَتْحِ الْبَنْدَارِيُّ تَرَجَمَهُ وَاسِعُهُ فِي الدُّبُلِ عَلَى تَارِيخِ بَغْدَادَ، وَهُوَ عِنْدِي، وَوَلَدَهُ ذُو الشَّرَفَيْنِ أَبُو طَالِبِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ «٧» مُحَدَّثٌ، رَوَى عَنْ الْقَاضِي أَبِي الْقَاسِمِ التُّوْخِيٍّ وَغَيْرِهِ. وَالزَّيْبِيُّ بِالْفَتْحِ: التَّقِيْعُ الْمُتَّخَذُ مِنَ الزَّيْبِ نَقْلُهُ الصَّاعَانِي. وَالزَّيْبُ: دَابَّةٌ كَالسَّوَرِ تَأْخُذُ الصَّيَّانَ مِنَ الْمُهْودِ، نَقْلُهُ الصَّاعَانِي، ذَكَرَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي الْكَامِلِ فِي حَوَادِثِ سَنَةِ ٣٠٤ وَهُوَ حَيَوَانٌ أَبْلَقٌ بِسَوَادٍ قَصِيْرٍ الْيَدَيْنِ وَالرَّجْلَيْنِ، كَذَا فِي حَيَاةِ الْحَيَوَانِ. وَالزَّيْبُ: ضَرْبٌ مِنَ السُّفَنِ. وَزَيْبٌ إِذَا غَضِبَ، أَوْ زَيْبٌ إِذَا انْهَزَمَ فِي الْحَرْبِ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي عَمْرٍو. وَالْمَرْبُ، كَمُحَدَّثِ: الْكَثِيرُ الْمَالِ، كَالْمَرْبِ، بِالضَّمِّ. وَيُقَالُ: آلُ فُلَانٍ مُزْبُونٌ، إِذَا كَثُرَتْ أَمْوَالُهُمْ وَكُثِرُوا هُمُ. وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْبَةَ كَحَبِيْبَةٍ وَفِي نَسْخَةِ شَيْخِنَا كَحَبِيْبَةٍ، وَالْأَوَّلُ الصَّوَابُ، تَابِعِيٌّ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو. وَالزَّيْبَانُ: رَوْضَتَانِ لَأَلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ كَرِيْبٍ،

(١) كَذَا بِالْأَصْلِ وَاللِّسَانِ (زَب) بِضَمِّ الْعَيْنِ، وَالصَّوَابُ كَسَرَ الْعَيْنِ كَمَا فِي الْقَامُوسِ وَاللِّسَانِ (مَادَّةُ عَرَس). (٢) النِّهَايَةُ: التِّي. (٣) النِّهَايَةُ: لَا يَسْمَعُ. (٤) النِّهَايَةُ: الْجَرَادُ. (٥) قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي أَسَدِ الْغَابَةِ: ذَكَرَ فِي الصَّحَابَةِ، وَلَا يَصِحُّ. (٦) عَنْ أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ ٩٠ / ١ وَفِيهِ: صَفِيَّةُ بِنْتُ جُنْدَبِ بْنِ حَجِيرِ بْنِ رِثَابِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ سَوَاءَ. وَفِي جَمْعِهِ الْكَلْبِيُّ: صَفِيَّةٌ أَوْ أَسْمَاءُ بِنْتُ جُنْدَبِ بْنِ حَجِيرٍ (٧...) تُوَفِّيَ سَنَةَ ٥١٢ كَمَا فِي الْعَبْرِ، وَهُوَ ٩٢ سَنَةً فِيهِ: الزَّيْنَبِيُّ بَدَلَ الزَّيْبِيِّ. وَانْظُرِ الْبَدَايَةَ وَالنِّهَايَةَ ١٨٣ / ١٢.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٥١

وَيُقَالُ: ابْنُ الْحَنْظَلِيَّةِ: وَتِلْكَ بِمَهَبِّ الشَّمَالِ مِنَ النَّبَاجِ عَنْ يَمِينِ الْمُضَرِّعِ إِلَى مَكَّةَ مِنْ طَرِيقِ الْبُصْرَةِ مِنْ مَغِيْضِ أَوْدِيَةِ حِلَّةِ النَّبَاجِ. وَبَنُو زَيْبَةَ: بَطْنٌ. وَزَيْبَانُ: اسْمٌ، فَمَنْ جَعَلَ ذَلِكَ فَعَالًا - مِنْ زَيْنٍ صَرَفَهُ، وَمَنْ جَعَلَ فَعْلَانٍ مِنْ زَبٍّ لَمْ يَصْرِفْهُ. وَيُقَالُ: زَبُّ الْحِمْلِ وَزَابُهُ وَارْدَبُهُ: حَمَلُهُ. قَالَ الشَّاعِرُ «١»: هَجَوْتُ زَبَانَ ثُمَّ جِئْتُ مُعْيِذَرًا مِنْ هَجَوِ زَبَانَ لَمْ أَهْيِجْ وَلَمْ أَدْعِ «٢» وَزَبَانُ بْنُ قَسُورِ الْكَلْفِيِّ: صَحَابِيٌّ لَهُ حَدِيثٌ وَاهٍ، قَالَه الدَّارِقُطْنِيُّ، وَضَبَطَهُ عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ سَعِيدٍ، وَيَحْيَى بْنُ الطَّحَانِ بِالرَّاءِ بَدَلَ النُّونِ. وَزَيْبُ الصَّبَابِيِّ كَرِيْبٌ: شَاعِرٌ إِسْلَامِيٌّ. وَزَيْبِيَّةٌ: أُمُّ عَتَرَةَ الْعَبْسِيِّ وَجَدَّةُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَيْمُورَةَ. وَزَبَانُ اسْمٌ مَوْضِعٌ بِالْحِجَازِ، كَذَا فِي مُخْتَصَرِ الْمَرَاصِدِ. وَنَهْيَا زَبَابُ بِالضَّمِّ: مَا آتَى لَيْلِي كِلَابًا. وَدِيرُ الزَّيْبِ فِي نَوَاحِي خُنَاصِرَةَ تَجَاهُ دِيرِ إِسْحَاقَ، نَقَلْتُهُ مِنْ تَارِيخِ ابْنِ الْعَدِيمِ.

[زجب] ج ٢، ص: ٥١

مَا سَمِعْتُ لَهُ زُجْبَةً، بِالضَّمِّ، أَيْ كَلِمَةً، أَهْمَلَهُ الْجَمَاعَةُ، وَسَيِّئَاتِي لَهُ فِي زَجَمٍ وَزَحَنٍ مِثْلُ ذَلِكَ.

[زجب] ج ٢، ص: ٥١

زَحَبَ إِلَيْهِ كَدَفَعُ. أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: أَيْ دَنَا. يُقَالُ: زَحَبْتُ إِلَى فُلَانٍ، وَزَحَبَ إِلَيَّ، إِذَا تَدَانَيْتَا. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: زَحَبَ

بمعنى زَحَفَ، قال: و لعلها لُغَةٌ، قال: و لا أَحْفَظُهَا لِغَيْرِهِ «٣».

[زخب]: ج ٢، ص: ٥١

الرَّخْبَاءُ بالخاء المعجمة، أَمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَ هِيَ النَّاقَةُ الصُّلْبَةُ عَلَى السَّيْرِ، رَوَاهُ ثَعْلَبٌ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، كَذَا فِي اللِّسَانِ.

[زخرب]: ج ٢، ص: ٥١

الرُّخْرُبُ، بِالضَّمِّ «٤» وَ بَخَاءٌ مَعْجَمَةٌ، رَوَاهُ أَبُو عُثَيْدٍ فِي كِتَابِهِ، وَ جَاءَ بِهِ فِي حَدِيثِ مَرْفُوعٍ كَمَا سَيَأْتِي، قَالَ: وَ هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ، وَ الْحَاءُ عِنْدَنَا تَضَعِيفٌ، وَ بَرَاءَتَيْنِ مُشَدَّدَتَيْنِ وَ تَشْدِيدُ الْبَاءِ: الْغَلِيطُ مِنْ أَوْلَادِ الْإِبِلِ الَّتِي قَدْ غَلِظَ جَسَدُهَا وَ اشْتَدَّ لَحْمُهَا، وَ قِيلَ: الْقَوِيُّ الشَّدِيدُ اللَّحْمُ. يُقَالُ: صَارَ وَلَدُ النَّاقَةِ رُخْرُبًا إِذَا غَلِظَ جَسَدُهَا وَ اشْتَدَّ [لَحْمُهَا] «٥» وَ فِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ سُئِلَ عَنِ الْفَرْعِ وَ ذَبْحِهِ، فَقَالَ: «هُوَ حَقٌّ، وَ لَأَنْ تَتْرُكَهُ حَتَّى يَكُونَ ابْنُ مَخَاضٍ أَوْ ابْنُ لَبُونٍ رُخْرُبًا خَيْرٌ مِنْ أَنْ تُكْفِيَءَ إِنَاءَكَ وَ تُؤَلَّهَ نَاقَتَكَ». الْفَرْعُ: أَوَّلُ مَا تَلِدُهُ النَّاقَةُ، كَانُوا يَذْبُحُونَهُ لِأَلِهَتِهِمْ، فَكَرِهَ ذَلِكَ، وَ قَالَ: لَأَنْ تَتْرُكَهُ حَتَّى يَكْبُرَ وَ يُنْتَفَعَ بِلَحْمِهِ خَيْرٌ مِنْ أَنَّكَ تَذْبُحَهُ فَيَنْقَطِعَ لَبْنُ أُمِّهِ، فَتُكَبَّ إِنَاءَكَ الَّتِي كُنْتَ تَحْلُبُ فِيهِ وَ تَجْعَلُ نَاقَتَكَ وَالِهَةً بِفَقْدِ وَلَدِهَا.

[زخلب]: ج ٢، ص: ٥١

رُخْلٌ مُرْخِلٌ بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ لِلْفَاعِلِ، أَمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ. وَ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: إِذَا كَانَ يَهْزَأُ بِالنَّاسِ، هَذَا عَنْ أَبِي مَالِكٍ، وَ ذَكَرَ أَيْضًا عَنْ مَكْرُوزَةَ الْأَعْرَابِيِّ.

[زذب]: ج ٢، ص: ٥١

الرَّذْبُ بِالْكَسْرِ أَمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَ صَاحِبُ اللِّسَانِ، وَ قَالَ الصَّاعِمَانِيُّ: هُوَ النَّصِيبُ جِ الْأَزْدَابِ وَ هِيَ الْأَنْصِبَاءُ، وَ هُوَ غَرِيبٌ.

[زذب]: ج ٢، ص: ٥١

الرَّذَابِيَّةُ كَثْمَانِيَّةٌ أَمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَ صَاحِبُ اللِّسَانِ، وَ قَالَ الصَّاعِمَانِيُّ: هُمْ أَهْلُ بَيْتِ الْيَمَامَةِ. قَالَ شَيْخُنَا: هُوَ مِنْ مَادَّةٍ مَا قَبْلَهُ كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ، فَلَا-مَعْنَى لِأَفْرَادِهِ بِالتَّوَجُّعِ كَمَا لَا يَخْفَى. قُلْتُ: وَ هَذَا بِنَاءٌ عَلَى أَنَّهُ بِالذَّالِ الْمَهْمَلَةِ بَعْدَ الرَّأْيِ، وَ لَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ هُوَ بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ كَمَا فِي نُسَخَتِنَا وَ فِي غَيْرِ نُسَخٍ، فَلَا يَتَوَجَّهُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ مَا قَالَهُ شَيْخُنَا كَمَا لَا يَخْفَى.

[زرب]: ج ٢، ص: ٥١

الرَّزْبُ: الْمَدْخَلُ. وَ مَوْضِعُ الْغَنَمِ، وَ يُكْسَرُ فِي الْأَخِيرِ وَ جِ فِيهِمَا زُرُوبٌ. وَ الزَّرِيْبَةُ: حَظِيرَةُ لِلْغَنَمِ مِنْ (١) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله قال الشاعر الخ هذا متعلق بقوله و زبان اسم الخ فكان حقه أن يذكر بجانبه». (٢) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله لم أهج و لم أدع الذي في كتب النحو و لم تهج و على ما في الشارح يقرأ هجوت و جئت بضم التاء. (٣) بعدها في اللسان ترجم مادة «زخرب» الرُّخْرُبُ: الذي قوى و اشتد. الأزهرى: روى أبو عبيد هذا الحرف في كتابه بالخاء، زخرب، و جاء به في حديث مرفوع، و هو الزخرب للحوار الذي قد عمل، و اشتد لحمه. قال: و هذا هو الصحيح، و الحاء عندنا

تصحيح. (٤) في الصحاح: الزخرب. (٥) زيادة عن الصحاح و اللسان.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٥٢

حَشَب، و هو مَجَازٌ، لَأَنَّهُ مأخوذٌ من الزَّرْبِ الَّذِي هو المِدْخَلُ. و انزَرَبَ في الزَّرْبِ انزِرَاباً إِذَا دَخَلَ فِيهِ. و الزَّرْبُ و الزَّرِيَّةُ: بئرٌ يَحْتَفِرُهَا الصَّائِدُ يَكْمُنُ فِيهَا لِلصَّيْدِ. و في الصَّحاحِ: الزَّرْبُ: قُتْرُهُ الصَّائِدِ، كالزَّرِيَّةِ فِيهِمَا. و انزَرَبَ الصَّائِدُ في قُتْرَتِهِ: دَخَلَ. قال ذو الرُّمَّةِ: و بالشَّمَائِلِ مِنْ جَلَّانٍ مُتَمَنِّصٍ رَذُلُ الثَّيَابِ خَفِيُّ الشَّخْصِ مُنْزَرَبٌ «١» و جَلَّانٍ: قَبِيلَةٌ. و الزَّرْبُ: قُتْرُهُ الرَّامِي. قَالَ رُؤْبَةُ: في الزَّرْبِ لو يَمْضَغُ شَرِيًّا ما بَصَقَ «٢» و الزَّرْبُ: بِنَاءُ الزَّرِيَّةِ لِلْغَنَمِ أَيِ الحَظِيرَةِ مِنْ حَشَب، و قد زَرَبْتُ الْغَنَمَ أَزْرُبُهَا زَرْبًا. و في بعض النسخ: و بَنَاتِ الزَّرِيَّةِ: الْغَنَمُ. في لسان العرب في رَجَزِ كَعْبٍ: تَبَيَّتْ بَيْنَ الزَّرْبِ و الْكَيْفِ تُكْسِرُ زَاوَهُ و تُفْتَحُ. و الْكَيْفُ: الْمَوْضِعُ السَّائِرُ، يُرِيدُ أَنَّهُ تَغْلَفُ في الْحَطَائِرِ و الثُّيُوتِ لَا بِالْكَلَامِ و الْمَرْعَى. و الزَّرْبُ بِالْكَسْرِ: مَسِيلُ الْمَاءِ. و زَرَبَ الْمَاءُ و سَرَبَ كَسَمِعَ إِذَا سَالَ. و الزَّرِيَابُ بِالْكَسْرِ: الدَّهَبُ قاله ابن الأَعْرَابِيِّ، أو ماؤُهُ. و الزَّرِيَابُ: الْأَصْفَرُ «٣» مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، سَقَطَ مِنْ نَشِيطِنَا، و هو موجودٌ في غَيْرِ نُسَخٍ، فهو مُعَرَّبٌ مِنْ زَرَّابٍ بِالْفَتْحِ، أَبْدَلَتْ الْهَمْزَةُ يَاءَ لِلتَّعْرِيبِ. و عَلِيُّ بْنُ نَافِعٍ الْمُعَنَّى الْمُلقَّبُ بِزُرْيَابِ مَوْلَى الْمَهْدِيِّ، و مُعَلَّمُ إِبْرَاهِيمَ الْمُوصِلِيِّ، قَدِمَ الْأَنْدَلُسَ سَنَةَ ١٣٦ على عَبدِ الرَّحْمَنِ الْأَوْسَطِ، فَرَكِبَ بِنَفْسِهِ لَتَلْقَاهُ، كَمَا حَكَاهُ ابْنُ خَلْدُونٍ. و نقل شيخنا عن الْمُقْتَبَسِ ما نَصَّهُ: زُرْيَابُ: لَقَبٌ غَلَبَ عَلَيْهِ بِلَادُهُ لِسَوَادِ لَوْنِهِ مَعَ فَصَاحَةِ لِسَانِهِ، شُبَّهَ بِطَائِرِ أَسْوَدَ غَزَادٍ، و كان شاعراً مَطْبُوعاً، أَسْتَاداً في الْمَوْسِيقَى. و عنه أَخَذَ النَّاسُ، تَرْجَمَهُ الشَّهَابُ الْمَقْرِيُّ في نَفْحِ الطَّيْبِ و غَيْرِهِ. و قال الْعَلَامَةُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حَبِيبٍ مَعَ زُهْدِهِ و عِلْمِهِ في آيَاتِ لَهُ: زُرْيَابٌ قَدْ أُعْطِيَتْهَا جَمَلُهُ و حِرْفَتِي أَشْرَفُ مِنْ حِرْفَتِهِ و في حَيَاةِ الْحَيَوَانِ: الزَّرِيَابُ في كِتَابِ مَنْطِقِ الطَّيْرِ أَنَّهُ أَبُو زُرَيْقٍ «٤». و الزَّرَابِيُّ: النَّمَارِقُ، كَذَا في الصَّحاحِ. و الْبُسْطُ، أو كُلُّ ما بُسِطَ و اتَّكِيَءَ عَلَيْهِ، و مثله قال الزَّجَّاجُ في تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ زَرَابِيُّ مَبْثُوثَةٌ «٥». و قال الْفَرَّاءُ: هِيَ الطَّنَافِسُ لَهَا خَمْلٌ رقيقٌ. الْوَاحِدُ زُرْبِيٌّ، بِالْكَسْرِ و يُضَمُّ، هَكَذَا في النسخِ. و الَّذِي في لسان العرب: الْوَاحِدُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ زَرْبِيَّةٌ. بَفَتْحِ الزَّيِّ و سَكُونِ الرَّاءِ، عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ. و في حَدِيثِ بَنِي الْعَبَرِ «فَأَخَذُوا زُرْبِيَّةً أُمِّي فَأَمَرَ بِهَا، فَدَثَّتْ» هِيَ الطَّنْفَسَةُ، و قيل: الْبِسَاطُ ذُو الْخَمْلِ، و تُكْسِرُ زَاوُهَا و تُضَمُّ «٦». و الزَّرْبِيَّةُ: الْقِطْعُ و ما كان على صِنْعَتِهِ. و الزَّرَابِيُّ مِنَ النَّبْتِ: ما أَصْفَرَّ أو أَحْمَرَّ و فِيهِ خُضْرَةٌ، و قد أَزْرَبَ الْبَقْلُ أَزْرِبًا كَأَحْمَرِ أَحْمَرَارٍ، رَوَى ذَلِكَ عَنِ الْمُؤَرِّجِ في قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ زَرَابِيُّ مَبْثُوثَةٌ. فلما رَأَوْا الْأَلْوَانَ في الْبُسْطِ و الْفُرْشِ شَبَّهُوا بِزُرَابِيِّ النَّبْتِ، و كذلك الْعَبْقَرِيُّ مِنَ الثِّيَابِ و الْفُرْشِ. و في حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ، وَيْلٌ لِلزَّرْبِيَّةِ، قِيلَ: و ما الزَّرْبِيَّةُ؟ قال: الَّذِينَ يَدْخُلُونَ عَلَى الْأَمْراءِ، إِذَا قَالُوا شَرًّا أو قَالُوا شَيْئًا «٧» قَالُوا: صَدَقَ». شَبَّهَهُمُ «٨» في تَلَوْنِهِمْ بِوَاحِدَةِ الزَّرَابِيِّ و ما كان على صِبْغَتِهَا

(١) عن اللسان و بالأصل النحض و بهامش المطبوعة المصرية: «قوله النحض كذا بخطه و في اللسان الشخص. و في الصحاح فكالأصل. (٢) الرجز بالأصل: «لو يمصع سربا» و ما أثبتناه عن اللسان. (٣) عن اللسان، و بالأصل «الأصغر». «و الأصفر من كل شيء» لم ترد في متن القاموس. (٤) عن حياة الحيوان، و بالأصل «أبو زولق». (٥) سورة الغاشية الآية ١٦. (٦) في اللسان: و تكسر زَاوُهَا و تفتح و تضم. (٧) في غريب سيئا. (٨) عن النهاية، و بالأصل «شبههم».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٥٣

و أَلْوَانِهَا. أو شَبَّهَهُم بِالْغَنَمِ الْمَنسُوبَةِ إِلَى الزَّرْبِ، وَ هُوَ الْحَظِيرَةُ الَّتِي تَأْوِي إِلَيْهَا فِي أَنَّهُمْ يَنْقَادُونَ لِلْأَمْراءِ و يَمْضُونَ عَلَى مَشِيَّتِهِمْ انْقِيَادَ الْغَنَمِ لِزَاعِيَتِهَا. و يقال لِلْمِيزَابِ: الْمِزْرَابُ و الْمِزْرَابُ هُوَ لُحْمُهُ فِيهِ. و قال ابن السَّكَيْتِ: هُوَ الْمِزْرَابُ و جَمْعُهُ مَازِيبٌ. و لا يُقَالُ الْمِزْرَابُ، و كذلك الْفَرَّاءُ و أَبُو حَاتِمٍ. و عَيْنُ زُرْبَةٍ «١» بِالضَّمِّ أو زُرْبِي كَسَيْكَرِي، و على الْأَوَّلِ اقْتَصَرَ ابْنُ الْعَدِيمِ في تَارِيخِ حَلَبٍ: ثَغْرٌ مشهور قُرْبَ الْمَصَةِ يَصْنَعُهُ مِنَ الثُّغُورِ الشَّامِيَّةِ. نُسِبَ إِلَيْهَا أَبُو مُحَمَّدٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ الْعَيْنَزَرَبِيُّ الشَّاعِرُ الْمَجِيدُ، و حَمْزُهُ بْنُ عَلِيٍّ الْعَيْنَزَرَبِيُّ، مِنْ جَيْدِ شَعْرِهِ: يَا رَاكِبًا يَقْطَعُ عَرْضَ الْفَلَمَا بُلْغَ أَجْبَايَ الَّذِي تَسْمَعُ و قُلْ لَهُمْ مَا جَفَّ لِي مِدْمَعٌ و لَا هَنَانِي بَعِيدَكُمْ مَضْجَعٌ و لَا لَقِيْتُ الطَّيْفَ مُدْغِبْتُمْ و إِنَّمَا يَلْقَاهُ مَنْ يَهْجَعُ و مِمَّنْ نُسِبَ لَهُ الْحَسَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَادِمِ مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَرْفَةَ، مُحَدِّثٌ، رَابِطٌ بِهَا نَحْوًا مِنْ ثَيْفٍ و عَشْرِينَ سَنَةً رَوَى عَنْ مَوْلَاهُ. و مِمَّنْ نُسِبَ إِلَيْهِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ الْعَيْنَزَرَبِيُّ خَرَجَ مِنْهَا حِينَ اسْتِيلَاءِ الْكُفَّارِ عَلَيْهَا،

تُوِّفِي سَنَهُ ٣٩٢ كَذَا فِي تَارِيخِ ابْنِ الْعَدِيمِ. وَذَاتُ الزَّرَابِ، بِالْكَسْرِ: مِنْ مَسَاجِدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، شَرْفُهُمَا اللَّهُ تَعَالَى. وَزَرْيَةُ السَّبْعِ هَكَذَا فِي الصَّحَاحِ بِالْإِضَافَةِ: مُكْتَنُهُ أَيْ مَوْضِعُهُ الَّذِي يَكْتَنُ فِيهِ. وَفِي غَيْرِ الصَّحَاحِ: الزَّرِيَّةُ: مَكْنَى السَّبْعِ. وَ الزَّرِيَّةُ: مِنْ قُرَى الشَّرْقِيَّةِ بِمِصْرَ. وَيَوْمُ الزَّرِيْبِ: مِنْ أَيَّامِهِمْ «٢». وَ زَرْبَى «٣» بِالْفَتْحِ: مُحَدَّثٌ يُزَوَّى لَهُ مَنَاقِيرُ. وَ زَرْبَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ أَخُو عِلَاقَةَ، عِدَادُهُ فِي أَهْلِ الْمَدِينَةِ: تَابَعَى. وَ الزَّرَائِبُ: بَلَدٌ فِي أَوَّلِ الْيَمَنِ، نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ. وَ الزَّرَابِيُّ: قَرْيَةٌ بِالصَّعِيدِ بِالْقُرْبِ مِنْ أَبِي تَيْجٍ، وَقَدْ دَخَلْتُهَا. وَ زَرْبُ بْنُ ثَرْمَلَةَ، كَرْبِيرٌ: أَحَدُ الْمُعَمَّرِينَ، لَهُ قِصَّةٌ ذَكَرَهَا ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا، وَ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي غَزَائِبِ مَالِكٍ، وَ الْبَاوَرْدِيُّ فِي الصَّحَابَةِ وَ غَيْرِهِمَا، وَ تَبِعَهُمُ الْحَافِظُ فِي الْإِصَابَةِ. وَ أَبُو الْمُعْتَمِرِ عَمَّارُ بْنُ زَرْبَى، حَدَّثَ عَنْهُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ تَمْتَامُ.

[زردب]: ج ٢، ص: ٥٣

زَرْدَبَةُ: أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَقَالَ ابْنُ دَرِيدٍ: أَيْ خَنَقَهُ، وَ زَرْدَمَهُ كَذَلِكَ، وَقِيلَ: دَخَرَجَهُ، وَقِيلَ: رَمَاهُ فِي زَرْدَابٍ؛ وَهُوَ مَا انْتَحَدَرَ مِنَ السُّيُولِ، قَالَهُ شَيْخُنَا.

[زرغب]: ج ٢، ص: ٥٣

الزَّرْغَبُ، بِالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةِ كَجَعْفَرٍ، أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَقَالَ اللَّيْثُ: هُوَ الْكَيْمُخْتُ «٤» أَوْرَدَهُ هَكَذَا ابْنُ مَنْظُورٍ وَ الصَّاعَانِيُّ.

[زرنب]: ج ٢، ص: ٥٣

الزَّرَنْبُ: طِيبٌ، أَوْ هُوَ شَجَرٌ طِيبُ الرِّيحِ، أَوْ ضَرْبٌ مِنَ النَّبَاتِ طِيبُ الرَّائِحَةِ، وَهُوَ فَعْلٌ، وَهُوَ عَرَبِيٌّ صَحِيحٌ كَمَا صَرَّحَ بِهِ أَنْتَهُ اللَّغَةُ خِلَافًا لِابْنِ الْكُتَيْبِ فَإِنَّهُ صَرَّحَ بِتَغْرِيبِهِ. وَفِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ: «الْمَسُّ مَسُّ أَرْزَبٍ وَ الرِّيحُ رِيحُ زَرْبٍ». قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي تَفْسِيرِهِ: هُوَ الزَّرْغَفَرَانُ. وَ يَجُوزُ أَنْ يُعْنَى طِيبٌ ثَنَائِهِ فِي النَّاسِ. قَالَ الرَّاجِزُ: وَابْيَ تَغْرُكُ ذَاكَ الْأَشْنَبُ «٥» كَأَنَّمَا ذُرَّ عَلَيْهِ الزَّرَنْبُ

(١) فِي الْقَامُوسِ: زَرْبَةُ بَفَتْحِ الزَّي. (٢) فِي إِحْدَى نَسَخِ الْقَامُوسِ: وَ زَرْبَى. (٣) قَالَ مَسْعُودُ بْنُ شَدَادٍ الْعَدْرِيُّ: هُمْ قَتَلُوا مِنَّا بَطْنَهُ عَامِرَ ثَمَانِيَةَ قَعَصًا كَمَا تَنَحَّرُ الْجُزُرُ وَ مِنْ قِيلِ أَصْحَابِ الزَّرِيْبِ جَمِيعُهُمْ فَمَرَّةً إِلَّا تَغْزَهُمْ فَهَمَّ الْحَمْرُ (٤) اللِّسَانُ: الْكَيْمُخْتُ بَفَتْحِ الْكَافِ وَ الْمِيمِ: وَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: الْكَيْمُخْتُ فَارِسِيٌّ اسْتَعْمَلْتَهُ الْعَرَبُ كَذَا بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ. (٥) فِي الصَّحَاحِ: يَا بَابِي أَنْتِ وَفَوْكِ الْأَشْنَبُ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٥٤

وَ الزَّرَنْبُ: بَقَرُ الْوَحْشِ «١» نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ. وَ الزَّرَنْبُ: الْحَرْجُ بِالْكَسْرِ أَيْ فَجُ الْمَرْأَةِ، أَوْ عَظِيمُهُ، أَوْ ظَاهِرُهُ، أَقْوَالٌ. أَوْ لَحْمِيَّةٌ دَاخِلُ الزَّرْدَانِ خَلْفَ الْكَيْفَةِ؛ وَهِيَ غُدَّةٌ فِيهِ كَمَا يَأْتِي لِلْمُؤَلَّفِ، وَ الزَّرَنْبَةُ خَلْفُهَا لَحْمَةٌ أُخْرَى، عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: * وَ مِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ: زَرْنَبُ بْنُ أَبِي جَرْثُومَ: شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ، ذَكَرَهُ الْمَرْزُبَانِيُّ.

[زعب]: ج ٢، ص: ٥٤

زَعَبُ الْإِنَاءِ، كَمَنْعِ يَزْعِبُهُ زَعْبًا: مَلَأَهُ وَ زَعَبَ لَهُ مِنَ الْمَالِ قَلِيلًا: قَطَعَ. وَ أَصْلُ الزَّعْبِ: الدَّفْعُ وَ الْقَسْمُ. يُقَالُ: أَعْطَاهُ زَعْبًا مِنْ مَالِهِ وَ زَهْبًا مِنْ مَالِهِ أَيْ قَطَعَهُ كَأَزْدَعَبَهُ وَ أَزْدَهَبَهُ. وَ مَطَرٌ زَاعِبٌ: يَزْعَبُ كُلُّ شَيْءٍ أَيْ يَمْلَأُهُ، وَ أَنْشَدَ يَصِفُ سَيْلًا: مَا جَارَتْ الْعُفْرُ مِنْ تُعَالِهِ فَالَرَّ وَ حَاءَ مِنْهُ

مَرْعُوبَةُ الْمُسْلِ «٢» أَيْ مَمْلُوءَةٌ. وَزَعَبُ السَّيْلِ الْوَادِي يَزْعَبُهُ زَعْبًا: مَلَأَهُ. وَزَعَبُ الْوَادِي نَفْسُهُ: تَمَلَّأَ فَدَفَعَ بَعْضُهُ بَعْضًا. وَسَيْلٌ زَعُوبٌ: زَاعِبٌ. وَجَاءَنَا سَيْلٌ يَزْعَبُ زَعْبًا أَيْ يَتَدَفَّعُ فِي الْوَادِي وَيَجْرِي، وَإِذَا قُلْتُ: يَزْعَبُ بِالرَّاءِ تَغْنَى يَمَلَأُ الْوَادِي. وَزَعَبُ الْقَرْيَةِ: مَلَأَهَا اخْتَمَلَهَا وَهِيَ مُمْتَلِئَةٌ. يَقَالُ: جَاءَ فُلَانٌ يَزْعَبُهَا وَيَزَأُهَا أَيْ يَحْمِلُهَا مَمْلُوءَةً. وَزَعَبَتِ الْقَرْيَةُ: دَفَعَتْ مَاءَهَا. وَقَرْيَةٌ مَرْعُوبَةٌ وَمَرْوَرَةٌ أَيْ مَمْلُوءَةٌ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي الْهَيْثَمِ «فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ حَيَّاءَ بِقَرْيَةٍ يَزْعَبُهَا» أَيْ يَتَدَفَّعُ بِهَا وَيَحْمِلُهَا لِثِقَلِهَا. وَفِي الْمَجَازِ: زَعَبَ الْمَرْأَةُ يَزْعَبُهَا «٣» زَعْبًا: جَامَعَهَا فَمَلَأَ فَرْجَهَا بِفَرْجِهِ، أَوْ مَلَأَهَا أَيْ فَرْجَهَا مَاءً أَيْ مِثْيًا، وَهَذِهِ عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ. وَقِيلَ: لَا يَكُونُ الزَّعْبُ إِلَّا مِنْ ضَحْمٍ. وَزَعَبُ الْبَعِيرِ بِحِمْلِهِ إِذَا اسْتَقَامَ، أَوْ مَرَّ بِهِ مُثْقَلًا، أَوْ مَرَّ يَزْعَبُ بِهِ أَيْ مَرًّا سَرِيعًا، أَوْ زَعَبَ بِحِمْلِهِ يَزْعَبُ: تَدَفَّعَ، كَمَا زَدَعَبَ فِيهِمَا. يَقَالُ: أَزْدَعَبْتُ الشَّيْءَ إِذَا حَمَلْتَهُ. يَقَالُ: مَرَّ بِهِ فَازْدَعَبَهُ. وَزَعَبْتُهُ عَنِّْي زَعْبًا: دَفَعْتُهُ. وَزَعَبَ لَهُ مِنَ الْمَالِ زَعْبُهُ، وَيُضَمُّ، وَزَعْبًا بِالْكَسْرِ أَيْ دَفَعَ لَهُ قِطْعَةً مِنْهُ. وَالرُّعْبَةُ كَالرُّهْيَةِ: الدَّفْعَةُ الْوَافِرَةُ مِنَ الْمَالِ، وَقَدْ وَرَدَتْ هَذِهِ اللَّفْظَةُ فِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ «٤»، وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ «أَنَّهُ كَانَ يَزْعَبُ لِقَوْمٍ وَيُخَوِّضُ لِآخَرِينَ» «٥» الزَّعْبُ: الْكَثْرَةُ. وَزَعَبَ الرَّجُلُ فِي قَيْئِهِ إِذَا أَكْثَرَ حَتَّى يَدْفَعَ بَعْضُهُ بَعْضًا. وَزَعَبَ الْغُرَابُ زَعْبًا: نَعَبَ أَيْ صَوَّتَ. وَقَدْ زَعَبَ وَنَعَبَ، وَهُمَا بِمَعْنَى. وَالرَّعِيبُ: النَّعِيبُ «٦». وَقَالَ شَمِرٌ فِي قَوْلِهِ: زَعَبَ الْغُرَابُ وَلَيْتَهُ لَمْ يَزْعَبْ يَكُونُ زَعَبٌ بِمَعْنَى زَعَمٍ، أَبْدَلَ الْمِيمَ بَاءً مِثْلَ عَجَبِ الذَّنْبِ وَعَجْمِهِ. وَزَاعِبٌ: د. وَفِي أُخْرَى عِلَامَةٌ مَوْضِع. أَوْ رَجُلٌ مِنَ الْخَزْرَجِ، كَانَ يَعْمَلُ الْأَسِنَّةَ، قَالَهُ الْمَبْرَدُ، وَمِثْلُهُ فِي الْأَسْيَاسِ وَمِنْهُ: سِتَانُ زَاعِبِيٍّ. وَيَقَالُ: الرَّيَاحُ الزَّاعِيَّةُ: الرَّيَاحُ كُلُّهَا. قَالَ الطَّرِمَاحُ «٧»: وَاجُوبَةُ كَالزَّاعِيَّةِ وَخَزْهَا يُبَادِيهَا شَيْخُ الْعِرَاقِينَ أَمْرًا أَوْ هِيَ الَّتِي إِذَا هَزَّتْ كَانَ كُوعُهَا يَجْرِي بَعْضُهَا فِي بَعْضٍ لَلِيْنَةِ، قَالَهُ الْأَصْمَعِيُّ، وَهُوَ مَجَازٌ لِأَنَّهُ مِنْ قَوْلِكَ: مَرَّ يَزْعَبُ بِحِمْلِهِ، إِذَا مَرَّ مَرًّا سَهْلًا، وَانْشَدَ: وَنَضِلَ كَنْضَلِ الزَّاعِبِيِّ فَنِيقِ «٨»

(١) فِي الْقَامُوسِ: «وَبَعْرُ الْوَحْشِ». (٢) «الرُّوحَاءُ» عَنِ اللِّسَانِ، وَبِالْأَصْلِ «الدُّوحَاءُ». (٣) كَذَا بِاللِّسَانِ، وَبِهَامِشِهِ: قَوْلُهُ «يَزْعَبُهَا» وَقَعَ فِي مَادَتِي قَرْنٍ وَجُمْلٌ بَرَعَهَا بِالرَّاءِ. (٤) فِي النِّهَايَةِ أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: إِنِّي أُرْسَلْتُ إِلَيْكَ لِأُبْعَثَكَ فِي وَجْهِ يَسْلَمُكَ اللَّهُ وَيَغْنَمَكَ، وَأَزْعَبَ لَكَ زَعْبَةً مِنَ الْمَالِ. (٥) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: قَوْلُهُ وَيَخُوصُ أَيْ يَقِلُّ كَمَا فِي النِّهَايَةِ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَقَوْلُهُمْ تَخُوصُ مِنْهُ أَيْ خَذَ مِنْهُ الشَّيْءَ بَعْدَ الشَّيْءِ وَخُصَّ مَا أُعْطَاكَ أَيْ خَذَهُ وَإِنْ قُلْتَ. (٦) فِي اللِّسَانِ: وَالزَّعِيبُ وَالنَّعِيبُ: صَوْتُ الْغُرَابِ. وَزَعَبَ النُّحْلُ يَزْعَبُ زَعْبًا: صَوَّتَ. (٧) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ «قَالَ فِي التَّكْمِلَةِ الْبَيْتُ لَيْسَ لَطَرِمَاحُ بْنُ حَكِيمٍ» وَبِالْأَصْلِ «الزَّاحِيَّةُ» وَ مَا أَثْبَتَاهُ «الزَّاعِيَّةُ» عَنِ اللِّسَانِ. (٨) اللِّسَانُ: فَتِيقُ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٥٥

أَيْ كَنْضَلِ الرُّمَحِ الزَّاعِبِيٍّ. وَقَالَ غَيْرُهُ: الزَّاعِبِيُّ مِنَ الرَّمَاكِ: الَّذِي إِذَا هُزَّ تَدَفَّعَ كُلُّهُ، كَأَنَّ آخِرَهُ يَجْرِي فِي مُقَدَّمِهِ. وَزَعِيبُ النُّحْلِ: دَوِيُّهَا، وَقَدْ زَعَبَ يَزْعَبُ زَعْبًا إِذَا صَوَّتَ. وَزَعَابِيَّةٌ كَسَبَابِيَّةٍ: هِيَ بِالْيَمَامَةِ: مَوْضِعٌ قُرْبَ الْمَدِينَةِ وَيُضَمُّ فِي الْآخِرِ. وَزُعَابٌ كُغْرَابٌ: ع بِالْمَدِينَةِ شَرَفَهَا اللَّهُ تَعَالَى. أَوْ الصَّوَابُ بِالْغَيْنِ كَمَا سَيَأْتِي. وَزُعَيْبٌ كَزُبَيْرٍ: اسْمٌ. وَزَعْبٌ كَجِلْدٍ: أَبُو قَبِيلَةٍ، وَهُوَ زَعْبُ بْنُ مَالِكٍ بْنِ خِفَافٍ «١» بْنِ أَمْرِئِ الْقَيْسِ بْنِ بُهَثَةَ بْنِ سُلَيْمٍ. مِنْهَا مَعْنُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ الْأَخْنَسِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ جَرَوْهٍ «٢» بْنِ زَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَكَانُوا لِمَعْنٍ وَلِأَبِيهِ يَزِيدَ صُحْبَةً، وَيَقَالُ: شَهِدَ هُوَ وَأَبُوهُ وَابْنُهُ بَدْرًا، وَأَنْكَرَهُ أَبُو عُمَرَ، وَشَهِدَ مَعْنُ يَوْمَ الْمَرْجِ مَعَ الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسِ الْفَهْرِيِّ. وَفِي اللَّبَابِ: وَبَنُو زَعْبٍ هِيَ الَّتِي أَخَذَتْ الْحَاجَّ سَنَةَ ٥٤٥ فَهَلَكَ مِنْهُمْ خَلْقٌ كَثِيرٌ قَتَلُوا وَجُوعًا وَعَطَشًا، ثُمَّ رَمَاهُمُ اللَّهُ بِالْعِلَّةِ وَالذَّلِّ إِلَى الْآنِ، انْتَهَى. وَالتَّرْعَبُ: النَّشَاطُ وَالشَّرْعَةُ. وَالتَّغَيْظُ. وَالْإِكْتَارُ. وَتَرَعَبَ الرَّجُلُ إِذَا نَشِطَ وَاسْرَعَ. وَتَغَيْظَ. وَتَرَعَبَ فِي أَكْلِهِ وَشُرْبِهِ: أَكْثَرَ. وَتَرَعَبَ الْقَوْمُ الْمَالَ: جَعَلُوهُ زُعْبَةً زُعْبَةً أَيْ اقْتَسَمُوهُ. وَأَصْلُ الزَّعْبِ: الدَّفْعُ وَالْقَسَمُ. وَالرُّعْبُوبُ بِالضَّمِّ، وَقَدْ سَقَطَ مِنْ بَعْضِ النُّسخِ هَذَا الضَّبْطُ، وَهُوَ اللَّيْمُ الْقَصِيرُ مِنَ الرِّجَالِ كَالْأَزْعَبِ قَالَهُ ابْنُ السَّكَيْتِ. ج زُعْبٌ بِالضَّمِّ. إِنْ كَانَ جَمْعًا لِلْأَزْعَبِ فَلَا شُدُوزَ فَإِنَّهُ كَأَحْمَرٍ وَحُمْرٍ، وَإِنْ كَانَ لِرُّعْبُوبٍ كَمَا هُوَ صَرِيحُ قَوْلِ الْمُؤَلِّفِ فَهُوَ شَادُّ، لِأَنَّهُ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ. وَانْشَدَ ابْنُ السَّكَيْتِ: مِنَ الزَّعْبِ لَمْ يَضْرِبْ عَدُوًّا بَسِيفَةً. وَبِالْفَاسِ ضَرَابٌ رُءُوسَ الْكَرَانِفِ وَالْأَزْعَبُ: الْغَلِيظُ. يَقَالُ: وَتَرَّ أَزْعَبٌ، وَذَكَرَ أَزْعَبٌ، أَيْ غَلِيظٌ. وَزُعْبَبٌ كَقُنْفُذٍ: اسْمٌ. وَزُعْبَةٌ، بِالضَّمِّ: اسْمُ حِمَارٍ مَعْرُوفٍ. قَالَ جَرِيرٌ: زُعْبِيَّةٌ وَالشَّحَاجُ وَالْقُنَابِلُ قُلْتُ: وَلَعَلَّهُ مُضِيَّ حَفٍ، وَقَدْ يَأْتِي فِي الْعَيْنِ. وَالزَّاعِبُ: الْهَادِي وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: الدَّاهِي،

و هو غَلَط، السَّيَّاحُ في الأرض، و أنشد لابن هزيم: يَكَادُ يَهْلِكُ فِيهَا الزَّاعِبُ الْهَادِي «٣» و في حَوَاشِي بَعْضِ نُسَخِ الصَّحاحِ الْمُوثُوقِ بِهَا. وَ زَعْبَانُ: اسْمُ رَجُلٍ. وَ أَبُو عُبَيْدٍ اللَّهُ مُحَمَّدُ بْنُ نَعْمَةٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ زَعْبَانَ الْأَنْصَارِيِّ، عُرِفَ بِالسَّيِّقَاوِيِّ شَيْخٍ تَدْمُرُ شَاعِرٌ مُتَأَخِّرٌ قَالَ الدَّهْلِيُّ: كَتَبْتُ عَنْهُ. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَ رَوَى أَبُو تَرَابٍ عَنْ أَغْرَابِيٍّ أَنَّهُ قَالَ: هَذَا النَّبْتُ يُجْتَرَى بِزَعْبِهِ وَ زَهْبِهِ، أَيْ بِنَفْسِهِ «٤». وَ الزَّعْبَةُ هِيَ الرَّاعُوفَةُ: صَخْرَةٌ تَكُونُ فِي أَسْفَلِ الْبُئْرِ إِذَا حُفِرَتْ، هَكَذَا هُوَ فِي اللِّسَانِ، وَ أَنَا أَخْشَى أَنْ يَكُونَ تَصْحِيفَ الرَّاعُوثَةِ «٥».

[زعراب]؛ ج ٢، ص: ٥٥

* و مما يستدرِك عليه: الزُّعْرَبُ كَقُنْفُذٍ: الْقَصِيرُ الدَّاهِيَةُ مِنَ الرِّجَالِ.

[زغب]؛ ج ٢، ص: ٥٥

الزَّغَبُ، مُحَرَّكَةً: الشُّعَيْرَاتُ الصُّفْرُ عَلَى رِيَشِ الْفَرْخِ، وَ قِيلَ: هُوَ صِغَارُ الشَّعْرِ وَ الرِّيشِ وَ لَيْتُهُ وَ قِيلَ: هُوَ دُقَاقُ الرِّيشِ الَّذِي لَا يَطُولُ وَ لَا يَجُودُ. وَ الزَّغَبُ: مَا يَغْلُو رِيَشَ الْفَرْخِ أَوْ أَوَّلُ مَا يَبْدُو مِنْهُمَا أَيْ مِنْ شَعْرِ الصَّبِيِّ وَ الْمُهَرِّ وَ رِيَشِ الْفَرْخِ، وَاحِدَتُهُ زَغَبَةٌ، قَالَ: (١) جَمَهْرَةُ ابْنِ حَزْمٍ: خُفَافٌ. (٢) فِي جَمَهْرَةِ ابْنِ حَزْمٍ: «جُزءُ بِنِ زَغَبٍ» وَ فِي جَمَهْرَةِ الْكَلْبِيِّ: «جُزءُ بِنِ زَغَبٍ». (٣) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: قَالَ فِي التَّكْمِلَةِ «و لَيْسَ الْبَيْتُ لِابْنِ هَرَمَةَ». (٤) بِالْأَصْلِ: «هَذَا النَّبْتُ يُجْتَرَى بِزَعْبِهِ» وَ مَا أَثْبَتَاهُ عَنِ اللِّسَانِ. وَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ يُجْتَرَى كَذَا بِخَطِّهِ وَ لَعَلَّهُ يُجْتَرَى بِمَعْنَى يَكْتَفَى». (٥) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «رَعُوثُهُ» وَ فِي اللِّسَانِ (رَعَفَ) رَاعُوفُهُ الْبُئْرُ وَ يَرُودُ رَاعُوثُهُ بِالثَّاءِ الْمَثْلُثَةُ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٥٦

كَأَنَّ لَنَا وَ هُوَ فُلُوٌّ نَزَبَهُ مُجْعَتُنِ الْخَلْقِ يَطِيرُ زَغَبُهُ «١» وَ الْفِرَاحُ زُغَبٌ. قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ: تَظَلُّ عَلَى الثَّمَرِ مِنْهَا جَوَارِسٌ مَرَاثِعُ صُيْهَبُ الرِّيشِ زُغَبٌ رِقَابُهَا وَ قَدْ زَغَبَ الْفَرْخُ تَزْغِيًّا. وَ رَجُلٌ زَغَبَ الشَّعْرَ، وَ رَقِيَّتُهُ زَغَبَاءُ. وَ الزَّغَبُ: مَا يَفْقَى فِي رَأْسِ الشَّيْخِ عِنْدَ رِقَّةِ شَعْرِهِ وَ الْفَعْلُ مِنْ ذَلِكَ كُلُّهُ زَغَبٌ كَفَرَحَ زَغَبًا، فَهُوَ زَغَبٌ، وَ زَغَبٌ تَزْغِيًّا، وَ ازْغَابَ كَاخْمَارًا. وَ يَقَالُ: أَخَذَهُ بِزَعْبِهِ، مُحَرَّكَةً أَيْ بِحِدَاتِهِ. وَ الزُّغَابَةُ وَ الزُّغَابِي، بَضْمُهُمَا: أَقْلٌ مِنَ الزَّغَبِ، وَ قِيلَ: أَضْمَرُ مِنَ الزَّغَبِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: مَا أَصَبَتْ مِنْهُ زُغَابَةٌ بِالضَّمِّ أَيْ شَيْئًا «٢». وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ أَيْ قَدَرٌ ذَلِكَ. وَ الزُّغِيَّةُ بِالضَّمِّ: دُوَيْبَةُ كَالْفَأْرِ، قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ، كَذَا فِي حَيَاةِ الْحَيَوَانِ. وَ زُغِيَّةٌ بِلا لَامٍ: حِمَارٌ لَجَرِيرِ بْنِ الْخَطَفِيِّ الشَّاعِرِ قَالَ: زُغِيَّةٌ لَا يَسْأَلُ إِلَّا عَاجِلًا «٣» يَحْسَبُ شَكْوَى الْمُوجَعَاتِ بَاطِلًا قَدْ قَطَعَ الْأَمْرَاسَ وَ السَّلَاسِلَ وَ زُغِيَّةٌ: ع عَنْ ثَعْلَبٍ، وَ أَشَدَّ: عَلَيْهِنَ أَطْرَافٌ مِنَ الْقَوْمِ لَمْ يَكُنْ طَعَامُهُمْ حَبًّا بِزُغِيَّةٍ أَسِيَمَرًا وَ يَفْتَحُ فِي الْآخِرِ. وَ قَدْ سَمَتِ الْعَرَبُ زُغِيَّةً وَ زُغِيًّا، قَالَ الدِّمِيرِيُّ: أَشَارَ بِذَلِكَ إِلَى لَقَبِ عِيسَى بْنِ حَمَادٍ بْنِ مُسْلِمِ التَّجِييِّ الْمِصْرِيِّ شَيْخِ أَبِي الْحَبَّاجِ مُسْلِمٍ وَ أَبِي دَاوُودَ وَ النَّسَائِيَّ وَ ابْنِ مَاجَةَ، رَوَى عَنْ رِشْدِ بْنِ سَعْدٍ، وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ، وَ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، مَاتَ سَنَةَ ٢٤٨ هـ قَالَ شَيْخُنَا: وَقَعَ لِلْسَّخَاوِيِّ فِي تَرْجُمَةِ مُوسَى بْنِ هَارُونَ الْقَيْسِيِّ أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ حَمَادٍ التَّجِييِّ يَقَالُ لَهُ زُغَبَةٌ. قُلْتُ: وَ أَحْمَدُ هُوَ أَخُو عِيسَى، وَ فِي التَّقْرِيبِ لِلْحَافِظِ ابْنِ حَجَرَ أَنَّهُ لَقَّبَ لِهَمَّا، وَ يَقَالُ: إِنَّهُ لَقَّبَ لَأَيُّهُمَا، انْتَهَى. وَ زُغِيَّةٌ: حِدٌّ وَ الْإِدْمُحْدُثِ أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى بْنِ أَحْمَدَ بْنِ خَلْفٍ هَكَذَا فِي الشَّيْخِ، وَ هُوَ مِنْ قَرَابَةِ عِيسَى بْنِ حَمَادٍ الْمُتَقَدِّمِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: الْأَزْغَبُ: تَيْنٌ أَكْبَرُ مِنَ الْوَحْشِيِّ عَلَيْهِ زَغَبٌ، فَإِذَا جُرِّدَ مِنْ زَعْبِهِ خَرَجَ أَسْوَدَ، وَ هُوَ تَيْنٌ كَبِيرٌ غَلِيظٌ حُلُوٌّ، وَ هُوَ دَنِيٌّ «٤» التَّيْنُ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ. وَ مِنَ الْقِتَاءِ: الَّتِي يعلوها مِثْلُ زَغَبِ الْوَبَرِ، فَإِذَا كَبُرَتِ الْقِتَاءَةُ تَسَاقَطَ زَغَبُهَا وَ ائْتَلَسَتْ. جَمْعُهُ زَغَبٌ، وَ هِيَ زُغِيَاءٌ، شَبَّهَ مَا عَلَيْهِ مِنَ الزَّغَبِ بِصِغَارِ الرِّيشِ أَوَّلَ مَا يَطْلُعُ. وَ اَزْدَغَبَ مِا عَلَى الْخَوَانِ: اخْتَرَفَهُ كَارْدَغَفَهُ. وَ الْأَزْغَبُ: الْفَرَسُ الْأَيْتَقُ. وَ الزُّغْبُ، كَقُنْفُذٍ: الْقَصِيرُ الْبَخِيلُ كَأَنَّ الْمُعْجَمَةَ لَغُتًا فِي الْمُهْمَلَةِ. وَ الزُّغَبُ كَصُرْدٍ: مَا اخْتَلَطَ بِيَاضِهِ بَسْوَادُهُ مِنَ الْجِبَالِ، كَالْأَزْغَبِ. وَ الزُّغْبَاءُ تَأْنِثُ الْأَزْغَبِ: جَبَلٌ بِالْقَبْلَةِ «٥» بَكْسِيرِ الْقَافِ، وَ ضَبَطَ فِي بَعْضِ النُّسخِ مُحَرَّكَةً. وَ أَبُو الزُّغْبَاءِ: سَيِّدَانُ بْنُ سَبْعِ الْجُهَنِيِّ. وَ رَجُلٌ وَ هُوَ أَبُو

عَدِيَّ الصَّحَابِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، تُوفِّيَ زَمَنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَ زُعَيْبُهُ كُجَيْهَنَةُ: مَاءٌ شَرْقِيٌّ سَمِيرَاءُ. وَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زُغَبٍ الْإِيَادِيُّ بِالضَّمِّ: صَحَابِيُّ نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ وَ الْحَافِظُ. وَ أَبُو الْفَضْلِ نِعْمَةُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ الْعَسَقَلَانِيُّ النَّاجِرِيُّ، عُرِفَ بِابْنِ زُعَيْبٍ، مُحَدِّثٌ، سَمِعَ ابْنَ عَسَاكِرَ، وَلَدَ سَنَةَ ٥٣٨ دَخَلَ بَغْدَادَ، وَ تُوفِّيَ بِمَصْرَ سَنَةَ ٦٢٤، قَالَ الْإِمَامُ أَبُو حَامِدٍ الصَّابُونِيُّ.

(١) ضَبَطَتْ نَرَبَهُ بِكَسْرِ أَوَّلِهِ. فِي اللِّسَانِ وَ بِهَامِشِهِ: قَوْلُهُ نَرَبَهُ كَسَرَ حَرْفَ الْمَضَارَعَةِ وَ فَتَحَ الْبَاءَ الْأَوَّلَى لُغَةً هَذِيلَ فِيهِ، بَلْ فِي كُلِّ فِعْلٍ مَضَارِعٌ ثَانِي مَاضِيهِ مَكْسُورٌ كَعَلِمَ كَمَا تَقْدِمُ فِي رَبِّ عَنْ ابْنِ دَرِيدٍ مُعَبَّرًا بِزَعَمَ. وَ ضَبَطَ فِي التَّكْمِلَةِ بِفَتْحِهِ وَ ضَمَّ الْبَاءَ الْأَوَّلَى. (٢) فِي الْأَسَاسِ: أَيُّ أَدْنَى شَيْءٍ. (٣) الْأَصِيلُ «لَا يَسِلُّ» وَ مَا أَثْبَتَ عَنِ اللِّسَانِ. (٤) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «دَنَى». (٥) فِي الْقَامُوسِ: «الْقَبْلِيَّةُ» وَ مِثْلُهُ فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٥٧

وَ زُعَابُهُ بِالضَّمِّ: عَ قُرْبُ الْمَدِينَةِ شَرَفَهَا اللَّهُ تَعَالَى، وَ ضَبَطُوهُ بِالْفَتْحِ فِي عَزْوَةِ الْخَنْدَقِ، وَ ضَبَطَ أَيْضًا بِإِهْمَالِ الْعَيْنِ، كَمَا أَشْرَحْنَا إِلَيْهِ آتِفًا. وَ أَرْغَبَ الْكَزْمُ وَ ارْغَابٌ، ظَاهِرُهُ ضَبَطُ الْمُؤَلَّفِ كَأَكْرَمَ، وَ يُفْهَمُ مِنْ عِيَارِهِ غَيْرُهُ مِنَ الْأَيْمَةِ أَنَّهُ كَاخَمَرُ: صَيَارُ فِي ابْنِ الْأَعْصَانِ «١» الَّتِي تَخْرُجُ مِنْهَا الْعَنَاقِيدُ مِثْلُ الرُّغَبِ، قَالَ: ذَلِكَ إِذَا جَرَى فِيهِ الْمَاءُ وَ بَدَأَ يُورِقُ «٢». وَ الْمُرْغِيَّةُ: مِنَ الْكَمِيَّةِ: بَنَاتُ أَوْبَرٍ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي الْمُصَنَّفِ فِي بَابِ الْكَمِيَّةِ، جَعَلَ الرُّغَبُ لِهَذَا النُّوعِ مِنْهَا، وَ اسْتَعْمَلَ مِنْهَا فِعْلًا. وَ الْأَزَاغُ كَأَخَاوِصَ: مَوْضِعٌ فِي قَوْلِ الْأَخْطَلِ: أَتَانِي وَ أَهْلِي بِالْأَزَاغِ أَنَّهُ تَتَابَعَ مِنْ آلِ الصَّرِيخِ ثَمَانٍ «٣» وَ زُعْبُهُ بِالْفَتْحِ: مَوْضِعٌ بِالشَّامِ. وَ زُعْبُهُ بِالضَّمِّ: قَبِيلَةٌ مِنَ الْعَرَبِ فِي الْمَغْرِبِ. وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكِلَابِيُّ الرُّغَيْبِيُّ الْفَقِيهُ. رَوَى عَنْهُ الْأَشِيرِيُّ وَ ضَبَطَهُ، وَ أوردَهُ الْمُصَنَّفُ فِي «ز غ ن»، وَ هُوَ وَهَمٌ.

[زغذب]: ج ٢، ص: ٥٧

الرُّغْدَبُ، كَجَعْفَرٍ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَ قَالَ اللَّيْثُ: هُوَ الْهَدِيدُ الشَّدِيدُ. قَالَ الْعَجَّاجُ: يَمْدُ زَارًا وَ هَدِيرًا زَغْدَبًا «٤» وَ ذَهَبٌ تَغْلَبُ إِلَى أَنَّ الْبَاءَ مِنْ زَغْدَبٍ زَائِدَةٌ، وَ أَخَذَهُ مِنْ زَغْدٍ الْبَعِيرِ فِي هَدِيرِهِ. قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: وَ هَذَا كَلَامٌ تَضَيُّقٌ عَنْ اخْتِمَالِهِ الْمَعَادِيرِ، وَ أَقْوَى مَا يُدْهَبُ إِلَيْهِ فِيهِ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ أَنَّهُمَا أَصِلَانِ مُتَقَارِبَانِ كَسَبَطٍ وَ سَبَطٍ. قَالَ ابْنُ جَنِّي: وَ إِنْ أَرَادَ ذَلِكَ أَيْضًا فَإِنَّهُ قَدْ تَعَجَّرَفَ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ الرُّغْدَبُ: مِنْ أَشْيَاءِ الرِّبْدِ، أَوْ الرِّبْدُ الْكَثِيرُ، كَالرُّغَادِبِ فِيهِمَا بِالضَّمِّ، عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، قَالَ رَوْبُهُ يَصِفُ فَحْلًا: إِذَا رَأَيْنَا خَلْقَهُ الْخُجَادِبَا وَ زَيْدًا مِنْ هَدْرِهِ زَغَادِبًا وَ الرُّغْدَبُ: الْإِهَالَةُ. أَنْشَدَ تَغْلَبٌ: وَ أَتَتْهُ بَرَّغْدَبٌ وَ حَتَّى بَعْدَ طَرُومٍ وَ تَامِكٍ وَ ثَمَالٍ أَرَادَ: وَ سَنَامٌ تَامِكٍ. وَ الرُّغْدَبَةُ: الْغَضَبُ «٥». وَ الْإِلْحَافُ فِي الْمَسْأَلَةِ. وَ قَدْ زَغْدَبَ عَلَى النَّاسِ «٦»، وَ هَذَا عَنْ مَكْزُورَةِ الْأَعْرَابِيِّ. وَ الرُّغَادِبُ بِالضَّمِّ أَيْضًا: الضَّخْمُ الْوَجْهِ السَّيِّجَةُ الْعَظِيمُ الشَّفَتَيْنِ، قَالَ أَبُو زَيْدٍ، وَ قِيلَ: هُوَ الْعَظِيمُ الْجِسْمِ.

[زغرب]: ج ٢، ص: ٥٧

الرُّغْرَبُ: الْمَاءُ الْكَثِيرُ. وَ الْبَوْلُ الْكَثِيرُ، نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ عَنْ الْأَضْيَمَعِيِّ. قَالَ الشَّاعِرُ: عَلَى اضْطِمَارِ اللَّوْحِ بَوْلًا زَغْرَبًا وَ بَحْرًا زَغْرَبًا وَ زَغْرَبِي «٧» بِنَاءِ النَّسْبَةِ لِلْمَبَالِغَةِ كَالْأَخُوذِيِّ قَالَ سُوَيْدُ بْنُ أَبِي كَاهِلٍ الْيَشْكُرِيُّ: زَغْرَبِي مُسْتَعَزَّ بِخَرِّهِ لَيْسَ لِلْمَاهِرِ فِيهِ مُطْلَعٌ وَ كَذَا زَغْرَفُ بِالْفَاءِ: كَثِيرُ الْمَاءِ. قَالَ الْكَمِيتُ: وَ فِي الْحَكَمِ بْنُ الصَّلْتِ مِنْكَ مَخِيلَةٌ نَرَاهَا وَ بَحْرٌ مِنْ فَعَالِكَ زَغْرَفٌ وَ سَيَاتِي الْبَحْثُ فِيهِ فِي زَغْرَفٍ. وَ بَثْرُ زَغْرَبٌ وَ زَغْرَبَةٌ، وَ مَاءٌ زَغْرَبٌ، قَالَ الشَّاعِرُ: بَشَّرَ بَنِي كَعْبٍ بِنَوْءٍ «٨» الْعَقْرَبِ مِنْ ذِي الْأَهَاضِيبِ بِمَاءٍ زَغْرَبٍ وَ عَيْنٌ زَغْرَبَةٌ: كَثِيرَةُ الْمَاءِ. وَ رَجُلٌ زَغْرَبٌ الْمَعْرُوفُ: كَثِيرُهُ عَلَى الْمَثَلِ، كَذَا فِي التَّهْذِيبِ. وَ الرُّغْرَبَةُ: الضَّحِكُ نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ.

(١) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ ابْنُ الْأَعْصَانِ جَمَعَ ابْنَهُ بِالضَّمِّ وَ هِيَ الْعَقْدَةُ فِي الْعُودِ كَمَا فِي الْقَامُوسِ». (٢) اللِّسَانُ: قَالَ: وَ ذَلِكَ بَعْدَ جَرَى الْمَاءِ فِيهِ. (٣) بِالْأَصْلِ «ثَمَالِي» وَ مَا أَثْبَتَاهُ عَنِ الدِّيَوَانِ. (٤) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ يَمْدُ كَذَا بِخَطِّهِ وَ الَّذِي فِي

التكملة للصاغاني يرج مضبوطة شكلاً بفتح الياء و ضم الراء و تشديد الجيم قال و يروى يرج مضبوطة شكلاً بضم الياء و كسر الراء». (٥) عن القاموس، و بالأصل «الغصب». (٦) أى ألحف فى المسألة عن اللسان. (٧) عن القاموس، و بالأصل «ذغرى». (٨) عن اللسان، و بالأصل «بنو».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٥٨

[زغلب]: ج ٢، ص: ٥٨

زُغْلِب. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: لَا يَدْخُلَنَّكَ مِنْ ذَلِكَ زُغْلِيَّةٌ، أَيْ لَا يَحِيكَنَّ فِي صَدْرِكَ مِنْهُ شَكٌّ، وَلَا هَمٌّ، ذَكَرَهُ ابْنُ مَنْظُورٍ «١»، وَ قَدْ أَهْمَلَهُ الْمُصَنِّفُ وَ الْجَوْهَرِيُّ وَ الصَّاعَانِيُّ.

[زقب]: ج ٢، ص: ٥٨

زَقَبُهُ فِي الْجُحْرِ: أَذْخَلَهُ فَرَقَبَ هُوَ، وَ زَقَبْتُ الْجُرْدَ فِي الْكُوَّةِ فَانْزَقَبَ أَيْ أَذْخَلْتُهُ فَدَخَلَ. وَ انْزَقَبَ فِي جُحْرِهِ: دَخَلَ. وَ فِي التَّهْذِيبِ وَ يُقَالُ: انْزَبَقَ وَ انْزَقَبَ إِذَا دَخَلَ فِي الشَّيْءِ. وَ الزَّقَبُ مُحَرَّكَةً: الطَّرِيقُ الضَّيِّقُ، وَ الزَّقَبُ: الطَّرِيقُ الضَّيِّقَةُ، وَاحِدَتُهُ «٢» زَقَبُهُ بِهَاءٍ أَوْ هِي وَ الْجَمْعُ سَوَاءً. وَ طَرِيقُ زَقَبٍ: ضَيْقٌ، قَالَهُ اللَّحْيَانِيُّ. قَالَ أَبُو ذُوئَيْبٍ: وَ مَثَلُ مِثْلِ فَرَقٍ الرَّأْسِ تَخْلُجُهُ مَطَارِبُ زَقَبٍ أُمِّيَالُهَا فَيُحِ أَيْدِلَ زَقَبًا مِنْ مَطَارِبٍ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْمَطَارِبُ: طُرُقٌ ضَيْقَةٌ، وَاحِدَتُهَا مَطْرِيَّةٌ، وَ الزَّقَبُ: الضَّيِّقَةُ. وَ يَرُودُ: زُقَبٌ، بِالضَّمِّ. وَ يُقَالُ: رَمَيْتُهُ مِنْ زَقَبٍ، مُحَرَّكَةً: مِنْ قُرْبٍ. وَ أَرْقَبَانُ: عَ ظَاهِرُهُ أَنَّهُ بَفَتْحِ الْقَافِ، وَ مِثْلُهُ مَضْبُوطٌ فِي نُسَخَتِنَا، وَ الصَّوَابُ ضَمُّهَا، كَذَا فِي الْمُعْجَمِ. قَالَ الْأَخْطَلُ: أَزُبُ الْحَاجِئِينَ بَعُوفٍ سَوْءٍ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ بَارُقَبَانِ «٣» يُقَالُ: فَلَانٌ بَعُوفٍ سَوْءٍ أَيْ بِحَالٍ سَوْءٍ. قَالَ يَاقُوتُ: أَرَادَ أَرْقَبَاذَ فَلَمْ يَسْتَقِمْ لَهُ الْبَيْتُ، فَأَبْدَلَ الذَّالَ نُونًا؛ لِأَنَّ الْقَصِيدَةَ نُونِيَّةً، فَكَانَ يَنْبَغِي التَّعَرُّضُ لِذَلِكَ. وَ تَرْقِيبُ الْمَكَاءِ: تَصْوِيتُهُ. قَالَ أَبُو زَيْدٍ: زَقَبُ الْمَكَاءِ تَرْقِيبًا [إِذَا صَاحَ «٤»]، وَ أَنْشَدَ: وَ مَا زَقَبَ الْمَكَاءُ فِي سُورَةِ الضُّحَى «٥» بَنُورٍ مِنَ الْوَسْمِيِّ يَهْتَرُ مَا ئِدِ

[زقلب]: ج ٢، ص: ٥٨

زَقْلَابٌ: أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَ صَاحِبُ اللِّسَانِ، وَ قَالَ الصَّاعَانِيُّ: هُوَ ابْنُ حَكَمِيَّةَ بْنِ زَبَانَ كِسْرَبَالٍ: هَازِلُ الْوَلِيدِ بْنِ عَزِيدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ، كَانَ يَضْحَكُهُ وَ يُضْحِكُهُ.

[زكب]: ج ٢، ص: ٥٨

الزُّكْبُ: إِنْقِصَاءُ الْمَرْأَةِ وَلَمَدَهَا بِدَفْعِيَّةٍ وَاحِدَةً وَ زَحَرَهُ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ. يُقَالُ: زَكَبْتُ بِهِ، وَ أَزْلَجْتُ، وَ أَمْصَيْعْتُ، وَ حَطَّأْتُ بِهِ: رَمَيْتُهُ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ «٦»: زَكَبَتِ الْمَرْأَةُ وَلَمَدَهَا: رَمَتْ بِهِ عِنْدَ الْوِلَادَةِ. وَ الزُّكْبُ: النِّكَاحُ، زَكَبَهَا يَزْكُبُهَا. وَ الزُّكْبُ: الْمَلَأُ. زَكَبَ الْإِنَاءَ يَزْكُبُهُ زَكْبًا وَ زُكُوبًا: مَلَأَهُ، وَ قِيلَ: هُوَ زَكَتَ «بِالْتَّاءِ». وَ الزُّكْبَةُ بِالضَّمِّ: النُّطْفَةُ. زَكَبَ بِنُطْفَتِهِ زَكْبًا، وَ زَكَمَ بِهَا: رَمَى بِهَا وَ أَنْفَصَ بِهَا «٧». وَ الزُّكْبَةُ: الْوَلَدُ، لِأَنَّهُ عَنِ النُّطْفَةِ يَكُونُ. وَ قَالَ الصَّاعَانِيُّ: الزُّكْبِيَّةُ: شَبَّهَ الْجَوَالِقَ، وَ هِيَ لُغَةٌ مِصْرِيَّةٌ جَمَعَهُ الزَّكَائِبُ. وَ الْمَرْكُوبَةُ: الْمَرْأَةُ الْمَلْقُوطَةُ. وَ الْمَرْكُوبَةُ «٨» مِنَ الْجَوَارِي: الْخِلَاسِيَّةُ فِي لَوْنِهَا عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ. وَ يُقَالُ: هُوَ وَ فِي نُسَخِهِ هِيَ أَلَامٌ زُكْبِيَّةٌ فِي الْأَرْضِ بِالْفَتْحِ وَ يُضَمُّ أَيْ أَلَامٌ شَيْءٍ لَقَطَهُ شَيْءٌ «٩»، وَ فِي لِسَانِ

(١) أوردها ابن منظور فى اللسان هنا و بهامشه «قوله زغلب» هذه المادة أوردها المؤلف فى باب الباء و لم يوافق على ذلك أحد، و قد أوردها فى باب الميم على الصواب كما فى تهذيب الأزهري و غيره. (٢) اللسان: واحدتها. (٣) بهامش المطبوعة المصرية: «ازقبان

ضبطه منتهى الأرب و الأوقيانوس بفتح القاف» و بهامشه أيضاً: «استشهد به في التكملة في مادة رقب على أن أرقبان موضع فلعل فيه روايتين. (٤) زيادة عن اللسان. (٥) قوله زَقَب المكاء، أنشد الأزهري شاهداً ثانياً: إذا زَقَب المكاء في غير روضه فويل لأهل الشاء و الجمرات (٦) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله قال الجوهرى الخ قال في التكملة زكب أهمله الجوهرى فلعله سقط من نسخه صاحب التكملة». (٧) عن اللسان، و بالأصل: «و انفصى بها». (٨) قوله المزكوبة: هذه العبارة أوردتها في التهذيب في مقلوب المزكوبة بلفظ المكروبة بتقديم الكاف على الزاى فليست من هذا الفصل فزل القلم فأوردتها هنا. (٩) في اللسان: لفظه.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٥٩

العَرَب: نَفَضَ بِهِ شَيْءٌ. وَ زَعَمَ يَعْقُوبُ أَنَّ الْبَاءَ هُنَا يَدُلُّ مِنْ مِيمٍ زُكْمِيَّةٍ. وَ انْزَكَبَ الْبَحْرُ: انْقَحَمَ، وَ فِي نَسْخَةٍ: اقْتَحَمَ فِي وَهْدَةٍ أَوْ سَرَبٍ مُحَرَّكَةٍ.

[زلب]: ج ٢، ص: ٥٩

زَلَبَ الصَّبِيُّ بِأَمِّهِ كَفَرَحَ يَزَلِبُ زَلْبًا، أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَ قَالَ الصَّاعَانِيُّ أَيْ لَزِمَهَا وَ لَمْ يُفَارِقْهَا وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ مَا نَصَّهُ: هَذِهِ الْمَادَّةُ مَوْجُودَةٌ فِي أَصْلٍ مِنْ أَصُولِ الصَّحَاحِ مَقْرُوءٍ عَلَى الشَّيْخِ أَبِي مُحَمَّدٍ بْنِ بَرِّي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى. وَ الزَّلَابِيَّةُ: حُلْوَاءٌ، م فِي شَفَاءِ الْغَلِيلِ أَنَّهَا مُوَلَّدَةٌ، وَ قِيلَ: إِنَّهَا عَرَبِيَّةٌ لَوْ رُودَهَا فِي رَجَزٍ قَدِيمٍ. إِنَّ جَرِيَّ حَزَنْبُلٍ حَزَابِيَّةٍ إِذَا جَلَسَتْ فَوْقَهُ نَبَا بَيْتَهُ كَالسَّكَبِ الْمُحْمَرِّ فَوْقَ الرَّايَةِ كَأَنَّ فِي دَاخِلِهِ زَلَابِيَّةً قَالَ شَيْخُنَا: وَ فِيهِ نَظَرٌ. قُلْتُ: وَ هِيَ بِلِسَانِ أَهْلِ خُرَاسَانَ: بَكْتَاش. وَ الزُّلْبِيَّةُ بِالضَّمِّ: التَّنْبَلَةُ، نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ. وَ زُولَابٌ بِالضَّمِّ: ع بَخْرَاسَانَ، نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ. وَ رَوَى الْجَرَشِيُّ «١» عَنِ اللَّيْثِ اذْدَلَبَ بِمَعْنَى اسْتَلَبَ، قَالَ: وَ هِيَ لُغَةٌ رَدِيَّةٌ.

[زلجب]: ج ٢، ص: ٥٩

تَزَلَجَبَ عَنْهُ، أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: زَلَجَبَ مِنْ قَوْلِهِمْ: تَزَلَجَبَ عَنْهُ أَيْ زَلَّ، وَ هُوَ زَلَجَبٌ كَجَعْفَرٍ.

[زلذب]: ج ٢، ص: ٥٩

زَلَذَبَ اللَّقْمَةَ، أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ أَيْ ابْتَلَعَهَا، قَالَ: وَ لَيْسَ بِشَيْءٍ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَ التَّكْمِلَةِ.

[زلعب]: ج ٢، ص: ٥٩

اَزْلَعَبَ السَّحَابُ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ هُنَا، وَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ أَيْ كَثُفَ. قَالَ الشَّاعِرُ: تَتِيدُو إِذَا رَفَعَ الضَّبَابُ كُسُورَهُ وَ إِذَا اَزْلَعَبَ سَحَابُهُ لَمْ تَبْدُ لِي وَ اَزْلَعَبَ السَّيْلُ: كَثُرَ وَ تَدَافَعَ. وَ سَيْلٌ مُزْلَعِبٌ: كَثِيرٌ قَمَشُهُ، هَذَا مَوْضِعُهُ بِنَاءً عَلَى أَنَّ اللَّامَ فِيهِ أَصْلِيَّةٌ، وَ قَدْ جَزَمَ الشَّيْخُ أَبُو حَيَّانَ بِأَنَّ اللَّامَ فِي سَيْلٍ مُزْلَعِبٍ زَائِدَةٌ لَا زَعَبٍ خِلَافاً لِأَبِي حَيَّانَ. وَ وَهَمَ الْجَوْهَرِيُّ فَذَكَرَهُ فِي زَعَبٍ وَ تَبَعَهُ أَبُو حَيَّانَ. وَ الْمُزْلَعِبُ أَيْضاً: الْفَرْخُ إِذَا طَلَعَ رِيشُهُ، وَ هُوَ لُغَةٌ فِي الْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ.

[زلغب]: ج ٢، ص: ٥٩

اَزْلَغَبَ الشَّعْرُ إِذَا نَبَتَ بَعِيدَ الْحَلْقِ وَ اَزْلَغَبَ الشَّعْرُ، وَ ذَلِكَ فِي أَوَّلِ مَا يُنْبَتُ لَيْنًا. وَ اَزْلَغَبَ شَعْرُ الشَّيْخِ كَارْغَابًا. وَ اَزْلَغَبَ الْفَرْخُ: طَلَعَ رِيشُهُ بِزِيَادَةِ اللَّامِ. وَ اَزْلَغَبَ الطَّائِرُ: شَوَّكَ رِيشَهُ قَبْلَ أَنْ يَسْوَدَّ. وَ قَالَ اللَّيْثُ: اَزْلَغَبَ الطَّائِرُ وَ الرِّيشُ، فِي كُلِّ يَقَالُ إِذَا شَوَّكَ، وَ قَالَ:

تُرَبُّبُ جَوْنًا مُزَلْغَبًا تَرَى لَهُ أَنْيَابَ مِنْ مُسْتَعْجِلِ الرِّيشِ حَمَمًا وَ الْمُزَلْغَبُ: الْفَرْخُ إِذَا طَلَعَ رِيشُهُ، هَذَا مُؤَصِّدٌ لَهُ لَا زَغَبٌ خِلَافًا لِابْنِ الْقَطَّاعِ فَإِنَّهُ صَيَّرَ بِأَنَّ اللَّامَ زَائِدَةً وَأَنَّهُ بِمَعْنَى زَغَبٍ. وَ قَدْ أوردَ الْجَوْهَرِيُّ هَاتَيْنِ التَّرْجَمَتَيْنِ فِي «زَعْب» وَ «زَغَب» عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ أَبُو حَيَّانَ وَ ابْنُ الْقَطَّاعِ وَ غَيْرُهُمْ، وَ كَفَى بِهِمْ قُدُوهُ.

[زلب:] ج ٢، ص: ٥٩

الزَّلْبُ كَجَعْفَرٍ، أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَ صَاحِبُ اللِّسَانِ. وَ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: هُوَ الْخَفِيفُ اللَّحْيَةُ زَعَمُوا. وَ قَالَ الصَّاعَنِيُّ: الزَّلْبُ هُوَ الْخَفِيفُ اللَّحْمِ وَ قِيلَ: هُوَ مَقْلُوبٌ زَهْلَبَ كَمَا سَيَأْتِي.

[زنب:] ج ٢، ص: ٥٩

زَنْبٌ كَفَرَحٍ يَزْنِبُ زَنْبًا أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَ قَالَ أَبُو عَمْرٍو: أَيْ سَجِنَ. وَ الزَّنْبُ. السَّمْنُ. وَ الْأَزْنَبُ: السَّمِينُ، وَ بِهِ سُمِّيتِ الْمَرْأَةُ زَيْنَبُ قَالَه أَبُو عَمْرٍو «٢»، قَالَ سَيِّبُوهُ: هُوَ فِعْلٌ وَ الْيَاءُ زَائِدَةٌ. أَوْ مِنْ زُنَابَى الْعَقْرَبِ وَ زُنَابَتُهَا كِلْتَاهُمَا لُزْبَانَاهَا إِثْرَتَاهَا الَّتِي تَلْدَغُ بِهَا كَمَا نَقَلَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ فِي بَابِ فِعْلٍ. وَ الزُّنَابَى: شِبْهُ

(١) عَنْ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ الْحَرَشَى. (٢) اللِّسَانُ عَنْ أَبِي عَمْرٍو: الْأَزْنَبُ الْقَصِيرُ السَّمِينُ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٦٠

الْمُخَاطِ يَتَّقُ مِنْ أَتُوفِ الْإِبِلِ، فَعَالَى، هَكَذَا رَوَاهُ بَعْضُهُمْ، وَ الصَّوَابُ بِالذَّالِ وَ التَّوْنِ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ. أَوْ مِنَ الزَّيْنَبِ لَشَجَرِ حَسَنِ الْمَنْظَرِ طَيْبِ الرَّائِحَةِ، وَاحِدَتُهُ زَيْنَبَةٌ، قَالَه ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ. أَوْ أَصْلُهَا زَيْنُ أَبٍ، حُذِفَتِ الْأَلِفُ لِكَثْرَةِ الِاسْتِعْمَالِ. وَ زَيْنَبُ وَ زَيْنَبُ كِلْتَاهُمَا امْرَأَةٌ. وَ قَالَ أَبُو الْفَتْحِ فِيهِ كِتَابُ الْأَشْتِقَاقِ: زَيْنَبُ عَلَمٌ مُزَجَّلٌ، قَالَ: وَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى، قَالَ: قَالَ فُلَانٌ: رَحِمَ اللَّهُ عَمَّتِي زَيْنَةَ، مَا رَأَيْتُهَا قَطُّ تَأْكُلُ إِلَّا طَيِّبًا، ثُمَّ قَالَ: فَهَذِهِ فَعْلَمَةٌ مِنْ هَذَا، وَ زَيْنَبُ فِعْلٌ مِنْهُ، انْتَهَى. وَ قَالَ الْعَلَمُ السَّخَاوِيُّ فِي سِفْرِ السَّعَادَةِ: زَيْنَبُ اسْمُ امْرَأَةٍ، وَ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ. وَ الزَّيْنَبُ الْجَبَانُ نَقَلَهُ الصَّاعَنِيُّ. وَ الزَّيْنَابَةُ، بِالْكَسْرِ: سَمَكَةٌ دَقِيقَةٌ نَقَلَهُ الصَّاعَنِيُّ أَيْضًا. وَ أَبُو زَيْنَبَةَ كَجُهَيْنَةَ: كُنْيَةٌ مِنْ كُنَاهُمْ. قَالَ: نَكِدْتُ أَبَا زَيْنَبَةَ إِذْ سَأَلْنَا بِحَاجَتِنَا وَ لَمْ يَنْكَدْ ضَبَابٌ وَ قَدْ يُرَخَّمُ عَلَى الْاضْطِرَارِّ. قَالَ: فَجُنِبَتِ الْجِيُوشُ أَبَا زَيْنَبٍ وَ جَادَ عَلَى مَنَازِلِكَ السَّحَابِ وَ عَمَرُوا بْنُ زَيْنَبٍ كَزَيْبِرٍ: تَابِعَى سَمِيعَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. وَ الزُّنَابَى بِالْهَمْزِ كَقَهْقَرَى. مَشَى فِي بَيْطٍ، نَقَلَهُ الصَّاعَنِيُّ. وَ زَيْنَبُ بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَدْعُوهَا زُنَابَ بِالضَّمِّ، هَكَذَا ضَبَطَهُ الْأَمِيرُ، وَ يُصَغَّرُهَا الْعَوَامُ فَيَقُولُونَ: زُنُوبَةُ. وَ مِنْ أَمْثَالِهِمْ: «أَسْرَقَ مِنْ زُنَابَةَ». قَالَ ابْنُ عَبْدِ رَبِّهِ فِي الْعِقْدِ: هِيَ الْفَارَةُ وَ تَقَدَّمَ فِي «ز ب ب». وَ قَاضَى الْقَضَاءُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ صَاعِدِ الْحَنْفِيِّ. وَ أَبُو الْفَوَارِسِ طَرَادُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ النَّقِيبِ. وَ أَبُو مَنْصُورٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي تَمَّامٍ «١». وَ أَبُو نَضِيرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ نَضِيرٍ، الزَّيْنَبِيُّونَ، مُحَدِّثُونَ، نِسْبَةُ إِلَى زَيْنَبٍ «٢» ابْنَةُ سُلَيْمَانَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. وَ الزَّيْنَبِيُّونَ: بَطْنٌ مِنْ وَلَدِ عَلِيٍّ الزَّيْنَبِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَوَادِ بْنِ جَعْفَرِ الطَّيَّارِ نِسْبَةُ إِلَى أُمِّهِ زَيْنَبِ بِنْتِ سَيِّدِنَا عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَ أُمُّهَا فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. وَ وَلَدَ عَلِيٌّ هَذَا أَحَدَ أَرْحَاءِ آلِ أَبِي طَالِبٍ الثَّلَاثَةِ، أَعْقَبَ مِنْ ابْنِهِ مُحَمَّدٍ، وَ الْحَسَنِ، وَ عِيسَى، وَ يَعْقُوبَ. وَ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ ابْنِ طَلْحَةَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ الزَّيْنَبِيِّ، تَوَلَّى الْخَطَابَةَ وَ النَّقَابَةَ بَعْدَ أَبِيهِ فِي زَمَنِ الْمُسْتَنْجِدِ، وَ تُوُفِّيَ سَنَةَ ٥٦١. وَ زَيْنَبُ ابْنَةُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ أُمُّهَا سَكِينَةُ أُمُّ الرِّبَابِ، وَفَدَتْ إِلَى مِصْرَ وَ بِهَا دُفِنَتْ. وَ زَيْنَبُ الثَّقَفِيَّةُ لَهَا صِحْبَةٌ. ثُمَّ إِنَّ هَذِهِ الْمَادَّةَ كَتَبَهَا الْمُؤَلِّفُ بِالْحُمْرَةِ؛ لِأَنَّ الْجَوْهَرِيَّ أَشَقَطَهَا تَبَعًا لِلْخَلِيلِ فِي كِتَابِ الْعَيْنِ وَ ابْنِ فَارِسٍ وَ الزُّبَيْدِيِّ وَ غَيْرِهِمْ. وَ هِيَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَ غَيْرِهِ مِنْ أُمِّهَاتِ اللَّغَةِ.

[زنجب:] ج ٢، ص: ٦٠

الرُّنْجُبُ، بِالضَّمِّ، وَ الرُّنْجَبَانُ، بفتح الزاي و ضم الجيم أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: هِيَ الْمِنْطَقَةُ. وَ الرُّنْجُبُ: تَوْبٌ تَلْبُسُهُ الْمَرْأَةُ تَحْتَ ثِيَابِهَا إِذَا حَاضَتْ. وَ الرُّنْجَبَةُ: الْعُظَامَةُ الَّتِي تُعْظَمُ بِهَا الْمَرْأَةُ عَجِيزَتَهَا كَالرُّنْجَبَةِ.

[زَنْقَب]: ج ٢، ص: ٦٠

زُنْقَبٌ بِالضَّمِّ «٣»: أَهْمَلَهُ الْجَمَاعَةُ، وَ هُوَ مَاءٌ لِعَبْسٍ كَمَا نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ فِي «ز ق ب»، وَقِيلَ: هُوَ مَاءٌ بِالْقَوَارَةِ لِبْنِي سَلِيطَ بْنِ يَزْبُوعٍ كَمَا نَقَلَهُ عَفْرَه.

[زُوب]: ج ٢، ص: ٦٠

زَابٌ يَزُوبُ زَوْبًا أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ: أَيْ انْسَلَّ هَرَبًا. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: زَابَ الْمَاءُ إِذَا جَرَى، وَ سَابَ إِذَا انْسَلَّ فِي خَفَاءٍ «٤» قَالَ شَيْخُنَا: وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْأَشْتِقَاقِ: وَ يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ مِنْهُ الْمِنْجَابُ لِمَا يُجْعَلُ مِنَ الْحَشَبِ وَ نَحْوِهِ فِي الْأَسْطَحَةِ لِيَسِيلَ مِنْهُ. قَالَ: وَ فِيهِ (١) وَ هُوَ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ سَلِيمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْإِمَامِ. (٢) فِي اللَّبَابِ قَالَ: وَ ظَنَنْتُ أَنَّهَا زَوْجَةُ إِبْرَاهِيمَ الْإِمَامِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ. (٣) فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: عِلْمٌ مَرْتَجِلٌ لَا أَصْلَ لَهُ فِي النُّكَرَاتِ. قَالَ مَخَارِقُ بْنُ شَهَابٍ: كَانَ الْأَسْوَدُ الزَّرْقُ فِي عِرْصَاتِهَا بِأَرْمَاحِنَا بَيْنَ الْقَرِينِ وَ زُنْقَبِ (٤) عَنِ اللَّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «خَفَى».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٦١

بُعِيدٌ، إِلَّا أَنْ يُحْمَلَ عَلَى الْقَلْبِ وَ أَنْ أَضْلَمَهُ مِرْزَابٌ ثُمَّ مِيزَابٌ. وَ الزَّابُ: دُ الْإِنْدَلُسُ بِالْعُدُوَّةِ مِمَّا يَلِي الْغَرْبَ، أَوْ كُورَةٌ مِنْهَا. قَالَ الْحَيْصُ: أَجَا وَ سَلَمَى أُمُّ بِلَادِ الزَّابِ وَ أَبُو الْمُظَفَّرِ أُمُّ غَضَنْفَرٍ غَابَ مِنْهَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ التَّمِيمِيُّ: شَاعِرٌ مُكْثِرُ زَمَنِ الْمُسْتَنْصِرِ الْأُمَوِيِّ. وَ جَعْفَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّبَّاحِ، أَوْ هُوَ أَيْ الْآخِرُ مِنْ زَابِ الْعِرَاقِ، رَوَى عَنْ مَالِكِ بْنِ خَالِدٍ الْأَسَدِيِّ، وَ عَنْهُ أَبُو عَوْنٍ الْوَاسِطِيُّ، كَذَا فِي الْإِكْمَالِ. وَ فِي الْمَرَاصِدِ: الزَّابُ: بَيْنَ تِلْمَسَانَ وَ سَجَلَمَاسَةَ أَيْ عَلَى طَرِيقَهُمَا، وَ إِلَّا فَسَجَلَمَاسَةُ بَعِيدَةٌ مِنْ تِلْمَسَانَ، وَ هِيَ الْمَعْرُوفَةُ الْآنَ بِتَفْلَاتٍ. وَ الزَّابُ: نَهْرٌ بِالمَوْصِلِ، وَ هُوَ وَادٍ عَظِيمٌ مُفْرَغٌ فِي شَرْقِي دِجْلَمَةَ بَيْنَ المَوْصِلِ وَ تِكْرِيتَ، وَ يُقَالُ فِيهِ الزَّابِيُّ أَيْضًا. وَ نَهْرٌ آخَرُ دُونَهُ بِأَرْبَلٍ وَ يُسَمَّى الزَّابُ الصَّغِيرَ. وَ سُمِّيَ بِأَسْمِهِ نَهْرٌ آخَرُ بَيْنَ سُورَاءَ وَ وَاسِطٍ يَأْخُذُ مِنَ الْفَرَاتِ وَ يَصُبُّ فِي دِجْلَمَةَ. وَ نَهْرٌ آخَرُ بِقَرْبِهِ يُسَمَّى بِهَذَا الْأِسْمِ «١» وَ عَلَى كُلِّ مِنْهُمَا كُورَةٌ «٢»، وَ هُمَا الزَّابَانِ، أَوْ الْأَصْلُ الزَّابِيَانِ، وَ الْعَامِيَّةُ تَقُولُ: الزَّابَانِ. مِنْ أَحَدِهِمَا عَبْدُ الْمُحْسَنِ بْنُ أَحْمَدَ الْبَرَّازُ الْمُحَدِّثُ، وَ يُجْمَعُ بِمَا حَوَالَيْهِمَا مِنَ الْأَنْهَارِ فَيُقَالُ: الزَّوَابِيُّ. وَ زَابٌ اسْمُ مَلِكٍ لِلْفُرْسِ، هُوَ زَابُ بْنُ بُوْدَكِ بْنِ مُنُوجَهْرِ بْنِ أَبِرْحَ بْنِ نَمْرُودَ «٣» حَفَرَهَا أَيْ تِلْكَ الْأَنْهَارَ جَمِيعَهَا فَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ.

[زَهَب]: ج ٢، ص: ٦١

الرُّهْبَةُ بِالضَّمِّ، وَ الزُّهْبُ بِالْكَسْرِ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَقَالَ أَبُو تُرَابٍ أَيْ الْقِطْعَةُ مِنَ الْمَالِ، قَالَ شَيْخُنَا: وَ كَثِيرٌ مِنْ شُيُوخِ اللُّغَةِ يَقُولُونَ: إِنَّهَا عَامِيَّةٌ لَا تَثْبُتُ عَنِ الْعَرَبِ ه. رَوَى الْأَزْهَرِيُّ عَنِ الْجَعْفَرِيِّ: أَعْطَاهُ زُهْبًا مِنْ مَالِهِ أَيْ قِطْعَةً. وَ ارْذَهَبَهُ إِذَا اخْتَمَلَهُ، عَنْ أَبِي تُرَابٍ، وَ ارْذَعَبَهُ مِثْلُهُ.

[زَهْدَب]: ج ٢، ص: ٦١

زَهْدَبٌ كَجَعْفَرٍ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: هُوَ اسْمٌ * نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ وَ صَاحِبُ اللَّسَانِ.

[زهب]: ج ٢، ص: ٦١

زَهْلَبُ كَجَعْفَرٍ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَالصَّاعَانِيُّ، وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: هُوَ خَفِيفُ اللَّحْيَةِ زَعُمُوا. هَذَا هُوَ الصَّوَابُ، وَقَدْ أوردَهُ الْمُصَنِّفُ فِي «زَهْلَبٍ» وَهُوَ مَقْلُوبٌ عَنْهُ.

[زيب]: ج ٢، ص: ٦١

الْأَزْيِبُ، كَالْأَحْمَرِ، وَقَالَ بَعْضُ الْأَخِيَّةِ: إِنَّهُ كَفَعِيلٍ لَا- أَفْعِيلٍ، قَالَ شَيْخُنَا: وَهُوَ ضَعِيفٌ؛ لِأَنَّهُمْ قَالُوا: لَيْسَ فِي الْكَلَامِ فَعِيلٌ، وَمَرِّمٌ أَعْجَمِيٌّ، وَضَهْيًا فِيهِ بَحْثٌ كَمَا مَرَّ، انْتَهَى: الْجُنُوبُ هَيْذَلِيَّةٌ، بِهِ جَزَمَ الْمُبَرِّدُ فِي كَامِلِهِ وَابْنُ فَارِسٍ وَالطَّرَابُلْسِيُّ، أَوِ النَّكْبَاءُ الَّتِي تَجْرِي بَيْنَهَا وَبَيْنَ الصَّبَا، وَ عَلَيْهِ اقْتَصَرَ الْجَوْهَرِيُّ، وَ ذَكَرَهُمَا مَعَ ابْنِ سَيِّدِهِ فِي الْمَحْكَمِ. وَفِي الْحَدِيثِ «إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى رِيحًا يُقَالُ لَهَا الْأَزْيِبُ، دُونَهَا يَابٌ مُغْلَقٌ». الْحَدِيثُ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَ أَهْلُ مَكَّةَ يَسْتَعْمِلُونَ هَذَا الْاسْمَ كَثِيرًا وَفِي رِوَايَةٍ «اسْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ الْأَزْيِبُ وَ هِيَ فِيكُمْ الْجُنُوبُ». قَالَ شَمِرٌ: وَ أَهْلُ الْيَمَنِ وَ مَنْ يَزُكُّ الْبَحْرَ فِيمَا بَيْنَ جُدَّةَ وَ عَدَنَ يُسَمُّونَ الْجُنُوبَ الْأَزْيِبَ، لَا يَعْرِفُونَ لَهَا اسْمًا غَيْرَهُ؛ وَ ذَلِكَ أَنَّهَا تَغْصِفُ [الرِّيَّاحَ] «٤» وَ تُثِيرُ الْبَحْرَ حَتَّى تُسَوِّدَهُ وَ تَقْلِبَ أَشْفَلَهُ فَتَجْعَلَهُ أَغْلَامًا. وَ قَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ: كُلُّ رِيحٍ شَدِيدَةٍ ذَاتُ أَزْيِبٍ فَإِنَّمَا زَيْبُهَا شَدَدَتُهَا، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ الْأَزْيِبُ: الْعِدَاوَةُ. وَ الْأَزْيِبُ: الْقَنُودُ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ. وَ الْأَزْيِبُ: السَّرْعَةُ وَ النَّشَاطُ مُؤَنَّثٌ. يُقَالُ: مَرَّ فُلَانٌ وَ لَهُ أَزْيِبٌ مُنْكَرَةٌ، إِذَا مَرَّ مَرًّا سَرِيعًا مِنَ النَّشَاطِ. وَ الْأَزْيِبُ: النَّشِيطُ فَهُوَ مُصَدَّرٌ وَ صِفَةٌ. وَ الْأَزْيِبُ: الرَّجُلُ الْمُتَقَارِبُ الْمَشَى. وَ يُقَالُ لِلرَّجُلِ الْقَصِيرِ الْمُتَقَارِبِ الْخَطْوِ أَزْيِبٌ، عَنِ اللَّيْثِ. وَ الْأَزْيِبُ: اللَّثِيمُ نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ. وَ الدَّعِيُّ نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ. قَالَ الْأَعَشَى يَذْكُرُ رَجُلًا مِنْ قَيْسِ عَيْلَانَ كَانَ

(١) وَ هُمَا الزَّابُ الْأَعْلَى وَ الزَّابُ الْأَسْفَلُ. وَ فِي مَعْجَمِ الْبَكْرِى: الزَّابِيَانُ نَهْرَانِ اسْفَلَ الْفَرَاتِ. (٢) فِي مَعْجَمِ الْبَلَدَانِ: عِدَّةُ قُرَى وَ بِلَادٍ. (٣) فِي مَعْجَمِ الْبَلَدَانِ: زَابُ بْنُ تَوْرَكَانَ بْنِ مَنْوُشَهْرَ بْنِ أَيْرَجَ بْنِ أَفْرِيدُونَ. (٥) (*) بِالْقَامُوسِ: اسْمُ رَجُلٍ. (٤) زِيَادَةُ عَنِ اللِّسَانِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٦٢

جَارًا لَعَمْرُو بْنِ الْمُنْذِرِ، وَ كَانَ أَتَاهُمْ هَيْدَاجًا قَائِدَ الْأَعَشَى بِأَنَّهُ سَرَقَ رَاحِلَةً لَهُ؛ لِأَنَّهُ وَجَدَ بَعْضَ لَحْمِهَا فِي بَيْتِهِ، فَأَخَذَ هَدَاجَ فَضْرَبَ وَ الْأَعَشَى جَالِسٌ، فَقَامَ نَاسٌ مِنْهُمْ فَأَخَذُوا مِنَ الْأَعَشَى قِيَمَةَ الرَّاحِلَةِ، فَقَالَ الْأَعَشَى: دَعَا رَهْطُهُ حَوْلِي فَجَاءُوا لِنَصْرِهِ وَ نَادَيْتُ حَيًّا بِالْمُسْنَاءِ عُنْيًا فَأَعْطَوْهُ مِنِّي النِّصْفَ أَوْ أَضَعَفُوا لَهُ وَ مَا كُنْتُ قَلَّا قَبْلَ ذَلِكَ أَزْيِبًا «١» وَ قَالَ قَبْلَ ذَلِكَ: وَ مَنْ يَغْتَرِبُ عَنْ قَوْمِهِ لَا يَزَلْ يَرَى مَصَارِعَ مَظْلُومٍ مَجْرًا وَ مَسِيحًا وَ تُدْفَنُ مِنْهُ الصَّالِحَاتُ وَ إِنْ يُسَيِّئُ يَكُنْ مَا أَسَاءَ النَّارُ فِي رَأْسِ كَبْكَبَا وَ الْأَزْيِبُ: الْأَمْرُ الْمُنْكَرُ؛ عَنِ اللَّيْثِ، وَ أَنْشَدَ: وَ هِيَ تُبَيِّتُ زَوْجَهَا فِي أَزْيِبٍ «٢» وَ الْأَزْيِبُ: الشَّيْطَانُ، عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ. وَ أَخَذَهُ الْأَزْيِبُ أَى الْفَرْعِ، قَالَهُ أَبُو زَيْدٍ. وَ الْأَزْيِبُ: الدَّاهِيَةُ. وَ قَالَ أَبُو الْمَكَارِمِ: الْأَزْيِبُ: الْبُهْتَةُ، وَ هُوَ وَلَدُ الْمُسَاعَاةِ. وَ أَنْشَدَ غَيْرُهُ: وَ مَا كُنْتُ قَلَّا قَبْلَ ذَلِكَ أَزْيِبًا وَ الْأَزْيِبُ: الْمَاءُ الْكَثِيرُ، حَكَاهُ أَبُو عَلِيٍّ عَنْ أَبِي عَمْرِو وَ الشَّيْبَانِيِّ، وَ أَنْشَدَ: أَشَقَانِي اللَّهَ رَوَاءَ مَسْرُوبَةٍ بَبْطَنٍ كَرَّ حِينَ فَاضَتْ حَبْبُهُ عَنْ ثَبَجِ الْبَحْرِ يَجِيئُ أَزْيِبُهُ وَ قَرَأْتُ فِي هَامِشِ كِتَابِ لِسَانِ الْعَرَبِ مَا نَصَّهُ: قَرَأْتُ بِخَطِّ الشَّيْخِ شَرْفِ الدِّينِ بْنِ أَبِي الْفَضْلِ، قَالَ أَبُو عَمْرٍو: يُقَالُ: جَاشَ أَزْبُ الْبَحْرِ، وَ هُوَ كَثْرَةُ مَائِهِ، وَ أَنْشَدَ: عَنْ ثَبَجِ الْبَحْرِ يَجِيئُ أَزْبُهُ قُلْتُ: وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي آدَبٍ مَا يَتَعَلَّقُ بِذَلِكَ فَرَأَيْتُ هُنَاكَ. وَ فِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ: رَجُلٌ أَزْبُهُ وَ قَوْمٌ أَزْبٌ إِذَا كَانَ جَلْدًا. وَ رَكِبَ إِزْيِبٌ كَقَرَشَبٍ: عَظِيمٌ. وَ يُقَالُ: إِنَّهُ لِأَزْيِبِ الْبَطْشِ أَى شَدِيدُهُ. وَ الْإِزْيِبَةُ كَقَرَشَبَةٍ: الْبَخِيلَةُ الْمُتَشَدَّدَةُ. ظَنَّ شَيْخُنَا أَنَّهُ الْإِزْيِبَةُ، بِتَخْفِيفِ الْبَاءِ، فَقَالَ: لَوْ قَالَ بَعْدَ اللَّثِيمِ: وَ هِيَ بِهَاءٍ، كَفَى. وَ لَيْسَ كَذَلِكَ، وَ مَا ضَبَطَنَاهُ عَلَى الصَّوَابِ وَ مِثْلُهُ فِي التَّكْمِلَةِ. وَ يُقَالُ: تَزَيَّبَ لَحْمُهُ وَ تَزَيَّمَ إِذَا تَكَلَّلَ وَ اجْتَمَعَ. وَ الزَّيْبُ: هُوَ، بِسَاحِلِ بَحْرِ الرُّومِ قَرِيْبُهُ مِنْ عَكَا، هَكَذَا قَالَهُ السَّمْعَانِيُّ. مِنْهَا الْقَاضِي الْأَجَلُ الْحَسَنِ بْنِ الْهَيْثَمِ بْنِ عَلِيٍّ [سَمِعَ] «٣» الْحَسَنِ بْنِ الْفَرَجِ الْغَزَوِيِّ، رَوَى وَ حَدَّثَ. وَ مِنْهُمْ مَنْ قَالَ إِنَّهَا بِالتَّوْنِ يَدُلُّ التَّحْنِيَّةَ، وَ هُوَ خَطَأٌ وَ الصَّوَابُ مَا ذَكَرْنَاهُ. وَ رَجُلٌ زَيْبٌ: جَلْدٌ قَوِيٌّ. وَ فِي حَاشِيَةِ الْجَلَالِ السُّيُوطِيِّ عَلَى الْبَيْضَاوِيِّ نَقْلًا عَنِ الْخَطِيبِ التَّبْرِيْزِيِّ فِي شَرْحِ الْحَمَاسَةِ: أَيَا ابْنُ زِيَابَةَ

إِنْ تَلَقَّنِي لَا تَلَقَّنِي فِي النَّعْمِ الْعَازِبِ قَالَ: ابْنُ زَيْبَةَ، اسْمُهُ سَلَمَةُ بْنُ ذُهْلٍ، وَزَيْبَةُ: اسْمُ أُمِّهِ. قَالَ الْجَلَالُ: وَوَقَعَ فِي حَاشِيَةِ الطَّبِيِّ أَنَّ زَيْبَةَ اسْمُ أَبِي الشَّاعِرِ، وَهُوَ وَهْمٌ.

فصل السين؛ ج ٢، ص: ٦٢

إشارة

المهملة

[سأب]؛ ج ٢، ص: ٦٢

سَيَّابُهُ كَمَنْعِهِ يَسَّابُهُ سَابًا: خَنَقَهُ، أَوْ سَابَهُ: خَنَقَهُ حَتَّى قَتَلَهُ، وَعِيَارَةُ الْجَوْهَرِيِّ: حَتَّى يَمُوتَ. وَفِي حَدِيثِ الْمُبْعَثِ «فَأَخَذَ جَبْرِيلُ بِحَلْفِي فَسَأَنِي حَتَّى أَجْهَشْتُ بِالْبُكَاءِ». أَرَادَ خَنَقَنِي. وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الثَّابُّ (٤): الْعَصْرُ (١) النَّصْفُ: النِّصْفُ، يَقُولُ: أَرْضُوهُ وَاعْطُوهُ النَّصْفَ أَوْ فَوْقَهُ. وَمَا كُنْتُ قَلَّا قَبْلَ ذَلِكَ: أَيْ كُنْتُ غَرِيبًا فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ لَا نَاصِرَ لِي. (٢) قَبْلَهُ فِي الْمَقَائِيسِ: تُكَلِّفُ الْجَارَةَ ذَنْبَ الْغَيْبِ (٣) عَنِ اللَّبَابِ وَمَعْجَمِ الْبُلْدَانِ، وَبِالْأَصْلِ «عَلَى بْنِ الْحَسَنِ» تَصْحِيفٌ. (٤) فِي النِّهَايَةِ وَاللِّسَانِ: السَّابُّ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٦٣

فِي الْحَلْقِ كَالْخَنَقِ، وَسَيَّاتِي فِي سَيَّاتٍ. وَسَابَ مِنَ الشَّرَابِ يَسَابُ سَابًا: رَوَى كَسَيْبُ كَفَرَحَ سَابًا. وَسَابَ السَّقَاءَ: وَسَّعَهُ. وَالسَّابُّ: الزُّقُّ أَيْ زِقُ الْخَمْرِ، أَوْ الْعَظِيمُ مِنْهُ، وَقِيلَ: هُوَ الزُّقُّ أَيَّا كَانَ، أَوْ هُوَ وَعَاءٌ مِنْ أَدَمٍ يُوَضَعُ فِيهِ الزُّقُّ، جِ سُوُوبٌ. وَقَوْلُهُ: إِذَا دُقَّتْ فَاهَا قُلْتُ عِلْقُ مُدْمَسٍ أُرِيدُ بِهِ قَيْلٌ فَعُودَرٍ فِي سَابٍ إِنَّمَا هُوَ «فِي سَابٍ» فَأَبْدَلَ الْهَمْزَةَ إِيْدَالًا صَحِيحًا لِإِقَامَةِ الرَّذْفِ. كَالْمِسَابِ فِي الْكُلِّ، كَمَثَرِ قَالَ سَاعِدُهُ بْنُ جُوَيْيَةَ مَعَهُ سِقَاءٌ لَا يُفَرِّطُ حَمْلَهُ صُفْنٌ وَأَخْرَاصٌ يُلْحَنُ وَمِسَابٌ (١) أَوْ هُوَ سِقَاءُ الْعَسَلِ كَمَا فِي الصَّحَاحِ. وَقَالَ شَمِرٌ: الْمِسَابُ أَيْضًا: وَعَاءٌ يُجْعَلُ فِيهِ الْعَسَلُ. وَفِي شِعْرِ أَبِي ذُوَيْبٍ الْهَذَلِيِّ يَصِفُ مُشْتَارَ الْعَسَلِ: تَأَبَّطَ خَافَهُ فِيهَا مِسَابٌ فَأَصْبَحَ يَفْتَرِي مَسَدًا بِشِيقِ مِسَابٍ كَكِتَابٍ. أَرَادَ مِسَابًا فَخَفَّفَ الْهَمْزَةَ عَلَى قَوْلِهِمْ فِيمَا حَكَاهُ بَعْضُهُمْ (٢)، وَأَرَادَ شِيقًا بِمَسَدٍ فَقَلَبَ. وَقَوْلُ شَيْخِنَا: فَكَأَنَّهُ يَقُولُ إِنَّهُ صَحَفَهُ وَهُوَ بَعِيدٌ لَيْسَ بِظَاهِرٍ كَمَا لَا يَخْفَى. وَالْمِسَابُ كَمَثَرِ: الرَّجُلُ الْكَثِيرُ الشُّرْبِ لِلْمَاءِ كَمَا يُقَالُ مِنْ قَبَبٍ مِقَابٌ. وَيُقَالُ: إِنَّهُ لَسُوبَانُ مَالٍ بِالضَّمِّ أَيْ إِزَاوُهُ أَيْ فِي حَوَالِيهِ. وَالمَعْنَى أَيْ حَسَنَ الرُّعْيَةِ وَالْحِفْظِ لَهُ وَالْقِيَامِ عَلَيْهِ، كَمَا حَكَاهُ ابْنُ جَنِّي، وَقَالَ: هُوَ فُعْلَانٌ مِنَ السَّابِ الَّذِي هُوَ الزُّقُّ؛ لِأَنَّ الزُّقَّ إِنَّمَا وَضِعَ لِحِفْظِ مَا فِيهِ. كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ.

[سبب]؛ ج ٢، ص: ٦٣

سَبَبُهُ سَبَبًا: قَطَعَهُ. قَالَ دُو الْخَرَقِ الطُّهَوِيُّ: فَمَا كَانَ ذَنْبُ بَنِي مَالِكٍ بَأَن سَبَّ مِنْهُمْ غُلَامٌ فَسَبَّ (٣) عَرَاقِبُ كَوْمٍ طَوَالَ الدُّرَى تَخَرُّ بَوَائِكُهَا لِلرُّكْبِ بِأَبْيَضٍ ذِي شُطْبٍ بَاتِرٍ يَقُطُّ الْعِظَامَ وَيَبْرِي الْعَصَبَ (٤) فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: يُرِيدُ مُعَاوَرَةَ أَبِي الْفَرَزْدَقِ غَالِبِ بْنِ صَعْصَعَةَ لِسُحَيْمِ بْنِ وَثِيلِ الرِّيَاحِيِّ لَمَّا تَعَاوَرَا بِصَوَارٍ، فَعَقَرَ سَيْحَتَهُمْ خَمْسًا، ثُمَّ يَدَا لَهُ وَعَقَرَ غَالِبٌ مَائَهُ. وَفِي التَّهْدِيدِ: أَرَادَ بِقَوْلِهِ: سَبَّ أَيْ عُبِّرَ بِالْبُخْلِ فَسَبَّ عَرَاقِبَ إِبِلِهِ أَنْفَهُ مِمَّا عُبِّرَ بِهِ، انْتَهَى. وَسَيَّاتِي فِي «ص أ ر». وَالتَّسَابُّ: التَّقَاطُعُ. وَفِي الْمَجَازِ: سَبَبُهُ يَسَبُّهُ سَبًا: طَعَنَهُ فِي السَّبَبِ أَيْ الْإِسْتِ. وَسَأَلَ النُّعْمَانُ بْنُ الْمُنْذِرِ رَجُلًا (٥) فَقَالَ: كَيْفَ صَيَّغْتَ؟ فَقَالَ: لَقِيْتُهُ (٦) فِي الْكَبَةِ طَعَنْتُهُ فِي السَّبَبِ فَأَنْفَذْتُهَا مِنَ اللَّبَةِ (٦). الْكَبَةُ: الْجَمَاعَةُ كَمَا سَيَأْتِي. فَقُلْتُ لِأَبِي حَاتِمٍ: كَيْفَ طَعَنَهُ فِي السَّبَبِ وَهُوَ فَارِسٌ، فَضَحِكَ وَقَالَ: انْهَزَمَ فَاتَّبَعَهُ فَلَمَّا رَهَقَهُ أَكَبَّ لِأَخَذِ بِمَعْرِفَةِ فَرَسِهِ فَطَعَنَهُ

فِي سَبِّهِ. وَقَالَ بَعْضُ نَسَاءِ الْعَرَبِ لِأَبِيهَا وَكَانَ مَجْرُوحًا؛ يَا أَبَه أَقْتُلُوكَ؟ قَالَ: نَعَمْ أَى بُنْيَةٍ وَسَيُّونِي. أَى طَعْنُوهُ فِي سَبِّهِ. وَالسَّبُّ: الشَّتْمُ. وَقَدْ سَبَّه يَسْبُهُ: شَتَّمَهُ، سَبًّا وَسَبِيًّا كَخَلِيفِي، كَسَبَّه، وَهُوَ أَكْثَرُ مِنْ سَبَّهِ. وَعَقَرَهُ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرٍّ هُنَا بَيْتَ ذِي الْخَرْقِ: بَأْسُ سَبِّ مِنْهُمْ غُلَامٌ فَسَبَّ وَفِي الْحَدِيثِ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ» (٧). وَفِي الْآخِرِ:

(١) ضُفِنَ بَدَل، وَأَخْرَاصُ مَعْطُوفٌ عَلَى سَقَاءِ. (٢) اللِّسَانُ: حَكَاهُ صَاحِبُ الْكِتَابِ: الْمَرْأَةُ وَالْكَمَاءُ، وَأَرَادَ. (٣) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ بِأَنَّ سَبَّ الْخِ قَالَ فِي التَّكْمِلَةِ وَالرَّوَايَةُ بِأَنَّ سَبَّ بَفَتْحِ الشَّيْنِ الْمَعْجَمَةُ أَى بَلَغَ مِنَ الشَّبَابِ وَلَيْسَ مِنَ الشَّتْمِ فِي شَيْءٍ وَشَهْرَةُ الْقِصَّةِ عِنْدَ أَهْلِ الْأَدَبِ تَنَادَى بِصَحَّةِ الْمَعْنَى هـ». وَ. (٤) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: قَوْلُهُ بِأَبْيَضَ الْخِ أَنْشَدَهُ فِي التَّكْمِلَةِ: بِأَبْيَضَ يَهْتَرُ ذِي هَيْبَةٍ (٥) زَيْدٌ فِي اللِّسَانِ: طَعَنَ رَجُلًا. (٦) فِي اللِّسَانِ: طَعْنَتْهُ فِي الْكِبَةِ، طَعْنَتْهُ فِي السَّبِّ فَأَنْفَذَتْهَا مِنَ اللَّبَةِ. وَفِي الْأَسَاسِ: طَعْنَتْهُ فِي الْكِبَةِ فَوَضَعَتْ رَمَحِي فِي اللَّبَةِ فَأَخْرَجَتْهُ مِنَ السَّبِّ. (٧) قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: قِيلَ هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى مَنْ سَبَّ أَوْ قَاتَلَ مُسْلِمًا مِنْ غَيْرِ

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٦٤

«الْمُسْتَبَانِ شَيْطَانًا». وَيُقَالُ: الْمِرَاحُ سَبَابُ النَّوْكَى. وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «لَا تَمْشِيَنَّ أَمَامَ أَبِيكَ، وَلَا تَجْلِسَنَّ قَبْلَهُ، وَلَا تَدْعُهُ بِاسْمِهِ وَلَا تَسْتَسَبِّ لَهُ». أَى لَا تَعْرِضْهُ لِلْسَّبِّ وَتَجَرَّهْ إِلَيْهِ، بِأَنَّ تَسَبُّ أَبَا غَيْرِكَ فَيُسَبُّ أَبَاكَ مَجَازَةٌ لَكَ. وَمِنَ الْمَجَازِ: أَشَارَ إِلَيْهِ بِالسَّبَابَةِ، السَّبَابَةُ: الْإِصْبَعُ الَّتِي تَلِي الْإِهَامَ؛ وَهِيَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْوَسِطِيِّ، صِفَةٌ غَالِبَةٌ، وَهِيَ الْمُسَبِّحَةُ عِنْدَ الْمُصَلِّينَ. وَتَسَابًا: تَقَاطَعًا. وَالسَّبُّ بِالضَّمِّ: الْعَارُ. يُقَالُ: هَذِهِ سُبَّةٌ عَلَيْكَ وَعَلَى عَقَبِكَ، أَى عَارٌ تَسُبُّ بِهِ. وَالسَّبُّ أَيْضًا: مَنْ يُكَيِّزُ النَّاسَ سَبَّهُ. وَسَابَهُ مُسَابَةً وَسَبَابًا: شَاتَمَهُ. وَالسَّبُّ بِالْكَسْرِ: الْإِصْبَعُ السَّبَابِيَّةُ هَكَذَا فِي النَّسِخِ، وَالصَّوَابُ الْمُسَبِّبَةُ بِكَسْرِ الْمِيمِ «١» كَمَا قَيَّدَهُ الصَّاعِقَانِي. وَسَبَّهْ بِلَا-لَامٍ: حَيَّدُ أَبِي الْفَتْحِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْقُرَشِيُّ الْمُحَدَّثُ عَنْ أَبِي الشَّيْخِ، وَابْنُهُ أَحْمَدُ يَرُوى عَنْ أَبِي عُمَرَ الْهَاشِمِيِّ. وَمِنَ الْمَجَازِ: أَصَابَتْنَا سُبَّةٌ، بِالْفَتْحِ، مِنَ الْحَرِّ فِي الصَّيْفِ، وَسَبَّهُ مِنَ الْبُرْدِ فِي الشِّتَاءِ، وَسَبَّهُ مِنَ الصَّخْرِ، وَسَبَّهُ مِنَ الرُّوحِ، وَذَلِكَ أَنْ يَدُومَ أَيَّامًا. وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ: الدَّهْرُ سَبَبَاتٌ أَى أَحْوَالٌ، حَالٌ كَذَا وَحَالٌ كَذَا. وَعَنِ الْكَسَائِيِّ: عَشْنَا بِهَا سَبَّهُ وَسَبَّهُ كَقَوْلِكَ: بُرْهَةٌ وَحَقْبَةٌ، يَعْنِي الزَّمَنَ مِنَ الدَّهْرِ. وَمَضَتْ سَبَّةٌ وَسَبُّهُ مِنَ الدَّهْرِ أَى مُلَاوَةٌ «٢». نُونٌ سَبُّهُ بَدَلٌ مِنْ بَاءِ سَبِّهِ كِإِجَاصٍ وَإِنْجَاصٍ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْكَلَامِ «س ن ب» كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَسَبُّهُ بِلَا لَامٍ: ابْنُ ثَوْيَانَ نَسَبَهُ فِي بَنِي حَضْرَمَوْتَ مِنَ الْيَمَنِ. وَالْمَسْبُ كَمَكَّرُ أَى بِكَسْرِ الْمِيمِ وَتَشْدِيدِ الْمُوَحَّدَةِ هُوَ الرَّجُلُ الْكَثِيرُ السِّيَابِ، كَالسَّبِّ بِالْكَسْرِ، وَالْمُسَبِّبَةُ بِالْفَتْحِ وَهَذِهِ عَنِ الْكَسَائِيِّ. وَسَبَّهْ كَهَمْزَةٍ: الَّذِي يُسَبُّ النَّاسَ عَلَى الْقِيَاسِ فِي فَعْلَةٍ. وَالسَّبُّ، بِالْكَسْرِ: الْحَبْلُ فِي لُغَةِ هِذِيلٍ. قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ يَصِفُ مُشْتَارَ الْعَسَلِ: تَدَلَّى عَلَيْهَا بَيْنَ سَبِّ وَخَيْطَةٍ بِجَزْدَاءٍ مِثْلِ الْوَكْفِ يَكْبُو غُرَابُهَا أَرَادَ أَنَّهُ تَدَلَّى مِنْ رَأْسِ جَبَلٍ عَلَى خَلِيَّتِهِ عَسَلٍ لِيَسْتَأْزِمَهَا بِجَبَلٍ شَدَّهَ فِي وَتَدٍ أَثْبَتَهُ فِي رَأْسِ الْجَبَلِ. وَالسَّبُّ: الْخِمَارُ، وَالْعِمَامَةُ. قَالَ الْمُحَبِّلُ السَّعْدِيُّ: أَلَمْ تَعْلَمِي يَا أُمُّ عَمْرَةَ أَنَّنِي تَخَاطَبْتُ رَيْبَ الزَّمَانِ لِأَكْبَرَا وَأَشْهَدُ مِنْ عَوْفٍ حُلُولًا كَثِيرَةً يَحْجُونَ سَبَّ الزُّبُرْقَانِ الْمُرْغَفَرَا يُرِيدُ عِمَامَتَهُ، وَكَانَتْ سَادَةُ الْعَرَبِ تَصْنَعُ عِمَامَتَهَا بِالزُّعْفَرَانِ. وَقِيلَ: يَعْنِي اسْمِيَّتَهُ وَكَانَ مَقْرُوفًا فِيمَا زَعَمَ قُطْرُبٌ. وَالسَّبُّ: الْوَتْدُ. أَنْشَدَ بَعْضُهُمْ قَوْلَ أَبِي ذُوَيْبٍ الْمُتَقَدِّمِ ذِكْرَهُ هُنَا. وَالسَّبُّ: شُقَّةٌ كَتَانٍ رَقِيقَةٌ كَالسَّبِيَّةِ، ج سُبُوبٌ وَسَبَابٌ «٣». قَالَ أَبُو عَمْرٍو: السُّبُوبُ: الثِّيَابُ الرَّقَاقُ، وَاحِدُهَا سَبٌّ، وَهِيَ السَّبَابَةُ، وَاحِدُهَا سَبِيَّةٌ «٤». وَقَالَ شَمِرٌ: السَّبَابُ: مَتَاعٌ كَتَانٌ يُجَاءُ بِهَا مِنْ نَاحِيَةِ النَّيْلِ وَهِيَ مَشْهُورَةٌ بِالْكَرْخِ عِنْدَ التُّجَّارِ، وَ

منها ما يُعْمَلُ بِمَضْرٍ وَطُولُهَا ثَمَانٍ فِي سِتٍّ. وَفِي الْحَدِيثِ: «لَيْسَ

تَأْوِيلُ، وَقِيلَ إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ عَلَى جِهَةِ التَّغْلِيظِ لَا أَنَّهُ يَخْرُجُهُ إِلَى الْفُسْقِ وَالْكَفْرِ. (١) فِي الْأَسَاسِ: الْمُسَبِّبَةُ. (٢) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: قَوْلُهُ مُلَاوَةٌ قَالَ الْمَجْدُ: وَ مُلَاوَةٌ مِنَ الدَّهْرِ وَ مُلَوَةٌ مِثْلَتَيْنِ بَرَهُهُ مِنْهُ». (٣) قَالَ الزُّبَيْرِيُّ السَّعْدِيُّ يَصِفُ قَفْرًا: نَيْرٌ أَوْ يُسَيِّدِي بِهِ الْخَذَرْتُقُ سَبَابًا يُجِيدُهَا وَيَضْفُقُ (٤) فِي اللِّسَانِ: وَأَنْشَدَ: وَ نَسَجَتْ لَوَامِعُ الْحُرُورِ سَبَابًا كَسَرَقِ الْحَرِيرِ

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٦٥

فِي السُّبُوبِ زَكَاةٌ وَهِيَ الثِّيَابُ الرَّقَاقُ، يَعْنِي إِذَا كَانَتْ لِغَيْرِ التُّجَّارَةِ، وَيُرُوى السُّبُوبُ بِالْيَاءِ أَى الرِّكَازِ «١». وَيُقَالُ: السَّبِيَّةُ: شُقَّةٌ مِنَ الثِّيَابِ أَى نَوْعٍ كَانَ، وَقِيلَ: هِيَ مِنَ الْكَتَانِ. وَفِي الْحَدِيثِ: «دَخَلْتُ عَلَى خَالِدٍ وَعَلَيْهِ سَبِيَّةٌ». وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ: السَّبُّ وَالسَّبِيَّةُ: الشُّقَّةُ،

و خَصَّهَا بَعْضُهُم بِالْبَيْضَاءِ. وَ أَمَّا قَوْلُ عَلْقَمَةَ بْنِ عَدِيَّةَ (٢): كَانَ إِتْرِيْقَهُمْ ظَبْيً عَلَى شَرَفٍ مُفَدِّمٍ بِسَبَا الْكَتَانِ مَلْثُومٍ إِنَّمَا أَرَادَ بِسَبَابٍ فَحَذَفَ. وَ سَبِيكٌ وَ سَبِيكٌ، بِالْكَسْرِ: مَنْ يُسَابِكُكَ، وَ عَلَى الْأَخِيرِ اقْتَصَرَ الْجَوْهَرِيُّ. قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَّانٍ يَهْجُو مِسْكِيْنًا الدَّارِمِيَّ: لَا تَسْبِيْنِي فَلَسْتُ بِسَبِيٍّ إِنَّ سَبِيَّ مِنَ الرِّجَالِ الْكَرِيمِ وَ مِنَ الْمَجَازِ قَوْلُهُمْ: إِبِلُ مَسْبِيَّةٍ كَمُعْظَمَةِ أَى خِيَارٍ؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ لَهَا عِنْدَ الْإِعْجَابِ بِهَا: قَاتَلَهَا اللَّهُ (٣) وَ أَخْرَاهَا إِذَا اسْتُجِدَّتْ. قَالَ الشَّمَاخُ يَصِفُ حُمْرَ الْوَحْشِ وَ سَمَنَهَا وَ جَوَدَتَهَا: مُسْبِيَّةٌ قُبَّ الْبُطُونِ كَأَنَّهَا رَمَاحٌ نَحَاها وَ جَهَّهَ الرِّيحَ رَاكِرٌ يَقُولُ: مَنْ نَظَرَ إِلَيْهَا سَبَّهَا وَ قَالَ لَهَا: قَاتَلَهَا اللَّهُ مَا أَجْوَدَهَا! وَ يُقَالُ: بَيْنَهُمْ أَسْبُوبَةٌ، بِالضَّمِّ وَ أَسَابِيْبُ يَسَابُونَ بِهَا أَى شَيْءٍ يَتَسَابَّوْنَ بِهِ. وَ التَّسَابُّ: التَّشَاتُّمُ. وَ تَقُولُ: مَا هِيَ أَسَالِيْبٌ إِنَّمَا هِيَ أَسَابِيْبُ. وَ السَّبَبُ: الْحَبْلُ كَالسَّبِّ، وَ الْجَمْعُ كَالْجَمْعِ وَ السُّبُوبُ: الْحَبَالُ. وَ قَوْلُهُ تَعَالَى: فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ إِلَى السَّمَاءِ (٤) أَى فَلْيَمْدُدْ حَبْلًا فِي سَفْهِهِ، ثُمَّ لْيَقْطَعْ (٥) أَى لْيَمْدُدْ الْحَبْلَ حَتَّى يَنْقَطِعَ فَيَمُوتَ مُحْتَبِقًا وَ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: كُلُّ حَبْلٍ حَادَرْتَهُ مِنْ فَوْقٍ. وَ قَالَ خَالِدُ بْنُ جَبَلَةَ: السَّبَبُ مِنَ الْحَبَالِ: الْقَوِيُّ الطَّوِيلُ، قَالَ: وَ لَا يُدْعَى الْحَبْلُ سَبَبًا حَتَّى يُضَيَّعَ بِهِ وَ يُنْحَدَرَ بِهِ. وَ فِي حَدِيثِ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ «أَنَّهُ رَأَى [فِي الْمَنَامِ] (٥)» كَأَنَّ سَبَبًا دَلَّى مِنَ السَّمَاءِ أَى حَبْلًا، وَ قِيلَ: لَا يُسَمَّى [الْحَبْلُ سَبَبًا] (٦) حَتَّى يَكُونَ طَرَفُهُ مُعْلَقًا بِالسَّقْفِ أَوْ نَحْوِهِ. قَالَ شَيْخُنَا: وَ فِي كَلَامِ الرَّاغِبِ أَنَّهُ مَا يُرْتَقَى (٧) بِهِ إِلَى النَّخْلِ، وَ قَوْلُهُ: جَبَّتْ نِسَاءُ الْعَالَمِينَ بِالسَّبَبِ. يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْحَبْلُ أَوْ الْخِيْطُ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: هَذِهِ امْرَأَةٌ قَدَّرَتْ عَجِيزَتَهَا بِخِيْطٍ وَ هُوَ السَّبَبُ، ثُمَّ أَلْقَتْهُ إِلَى النَّسَاءِ لِيَفْعَلْنَ كَمَا فَعَلَتْ فَعَلَبَتْهُنَّ. وَ السَّبَبُ: كُلُّ مَا يُتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى غَيْرِهِ. وَ فِي بَعْضِ نَسَخِ الصَّحَاحِ: كُلُّ شَيْءٍ (٧) يُتَوَسَّلُ بِهِ إِلَى شَيْءٍ غَيْرِهِ (٨). وَ جَعَلْتُ فَلَانًا لِي سَبَبًا إِلَى فَلَانٍ فِي حَاجَتِي، أَى وَصَلْتُ وَ ذَرِيعَةً. وَ مِنَ الْمَجَازِ: سَبَبَ اللَّهُ لَكَ سَبَبَ خَيْرٍ. وَ سَبَبْتُ لِلْمَاءِ مَجْرَى: سَوَّيْتُهُ. وَ اسْتَسَبَّ (٩) لَهُ الْأَمْرُ، كَذَا فِي الْأَسَاسِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَ تَسَبُّبُ مَالٍ الْفَيْءِ أُخِذَ مِنْ هَذَا، لِأَنَّ الْمَسَبَّ عَلَيْهِ الْمَالُ جُعِلَ سَبَبًا لَوْصُولِ الْمَالِ إِلَى مَنْ وَجَبَ لَهُ مِنْ أَهْلِ الْفَيْءِ. وَ السَّبَبُ: اغْتِلَاقُ قَرَابَةٍ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «كُلُّ سَبَبٍ وَ نَسَبٍ يَنْقَطِعُ إِلَّا سَبَبِي وَ نَسَبِي» النَّسَبُ بِالْوِلَادَةِ، وَ السَّبَبُ بِالزَّوْاجِ، وَ هُوَ مِنَ السَّبَبِ وَ هُوَ الْحَبْلُ الَّذِي يُتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى الْمَاءِ، ثُمَّ اسْتُعِيرَ لِكُلِّ مَا يُتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى شَيْءٍ (١٠). وَ السَّبَبُ مِنْ مَقْطَعَاتِ الشَّعْرِ: حَرْفٌ مُتَحَرِّكٌ وَ حَرْفٌ سَاكِنٌ، وَ هُوَ عَلَى ضَرْبَيْنِ: سَبَبَانِ مَقْرُوعَانِ، وَ سَبَبَانِ مَقْرُوعَانِ. فَالْمَقْرُوعَانِ: مَا تَوَالَتْ فِيهِمَا (١١) ثَلَاثُ حَرَكَاتٍ بَعْدَهَا سَاكِنٌ نَحْوُ «مُتَفَاعِلُنْ» وَ «عَلْتُنْ» مِنْ مُفَاعَلَتْنِ، فَحَرَكَةُ النَّاءِ مِنْ «مُتَفَا» قَدْ قَرَنْتِ السَّبَبَيْنِ، وَ كَذَلِكَ

(١) زيد في النهاية: لأن الركاز يجب فيه الخمس لا الزكاة. (٢) بالأصل «عبيدة» تصحيف. (٣) في الأساس: أو أجزاها. (٤) سورة الحج: الآية ١٥. (٥) زيادة عن النهاية. (٦) عن النهاية، و مكانها بالأصل: و لا يسمى ذلك حتى. (٧) في مفردات الراغب: يصعد به. (٨) في الصحاح: شيء يتوصل به إلى غيره. (٩) عن الأساس، و بالأصل: و استسبب. (١٠) كذا بالأصل و اللسان، و في المصباح: إلى أمر من الأمور. (١١) اللسان: فيه.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٦٦

حَرَكَه اللَّامُ مِنْ «عَلْتُنْ» قَدْ قَرَنْتِ السَّبَبَيْنِ أَيْضًا، وَ الْمَقْرُوعَانِ هُمَا اللَّذَانِ يَقُومُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِنَفْسِهِ أَى يَكُونُ حَرْفٌ مُتَحَرِّكٌ وَ حَرْفٌ سَاكِنٌ وَ يَتْلُوهُ حَرْفٌ مُتَحَرِّكٌ نَحْوُ «مُسْتَفْعِلُنْ» وَ نَحْوُ «عِلُنْ» مِنْ مُفَاعِلُنْ وَ هَذِهِ الْأَسْبَابُ هِيَ الَّتِي يَقَعُ فِيهَا الزَّحَافُ عَلَى مَا قَدْ أَحْكَمْتُهُ صِنَاعَةُ الْعَرُوضِ، وَ ذَلِكَ لِأَنَّ الْجَزءَ غَيْرُ مُعْتَمِدٍ عَلَيْهَا (١). ج أَى فِي الْكُلِّ أَسْبَابُ. [و قوله تعالى]: وَ تَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ أَى الْوَصِيلُ وَ الْمَوَدَّاتُ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ (٢). وَ قَالَ أَبُو زَيْدٍ: الْأَسْبَابُ: الْمَنَازِلُ. قَالَ الشَّاعِرُ: وَ تَقَطَّعَتْ أَسْبَابُهَا وَ رِمَامُهَا (٣) فِيهِ الْوَجْهَانِ: الْمَوَدَّةُ وَ الْمَنَازِلُ. وَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مُسَبِّبُ الْأَسْبَابِ، وَ مِنْهُ التَّسْبِيْبُ. وَ أَسْبَابُ السَّمَاءِ: مَرَاقيها. قَالَ زُهَيْرٌ: وَ مَنْ هَابَ أَسْبَابَ الْمَنِيَّةِ يَلْقَاهَا وَ لَوْ رَامَ أَنْ يَرْقَى السَّمَاءَ بِسِلْمٍ أَوْ نَوَاحِيها. قَالَ الْأَعَشَى: لَكُنْ كُنْتُ فِي جُبٍّ ثَمَانِينَ قَامَةً وَ رُقِيْتُ أَسْبَابَ السَّمَاءِ بِسِلْمٍ لِيَسْتَدْرِجَنكَ الْأَمْرُ حَتَّى تَهْرَهُ وَ تَعْلَمَ أَنِّي لَسْتُ عَنْكَ بِمُحْرَمٍ أَوْ أَبَوَائِيها وَ عَلَيْها اقْتَصَرَ ابْنُ السَّيِّدِ فِي الْفَرْقِ. قَالَ عَزَّ وَ جَلَّ: لَعَلِّي أُلْبِغُ الْأَسْبَابَ. أَسْبَابُ السَّمَاوَاتِ (٤) قِيلَ: هِيَ أَبْوَابُها. وَ فِي حَدِيثِ عُقْبَةَ: «وَ إِنْ كَانَ رِزْقُهُ فِي الْأَسْبَابِ» أَى فِي طُرُقِ السَّمَاءِ وَ أَبْوَابِها وَ قَطَعَ اللَّهُ بِهِ السَّبَبَ أَى الْحَيَاةَ. وَ السَّبَبُ، كَأَمِيرٍ مِنَ الْفَرَسِ: شَعْرُ الذَّنَبِ وَ الْعُرْفِ وَ النَّاصِيَةِ. وَ فِي الصَّحَاحِ: السَّبَبُ: شَعْرُ النَّاصِيَةِ وَ الْعُرْفِ وَ الذَّنَبِ، وَ لَمْ

يَذْكُرُ الْفَرَسَ. و قَالَ الرِّبَاسِيُّ: هُوَ شَعْرُ الذَّنْبِ. و قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: هُوَ شَعْرُ النَّاصِيَةِ، و أَنَشَدَ: بِوَاقِي «٥» السَّيِّبِ طَوِيلِ الذَّنْبِ و فَرَسٌ ضَافِي السَّيِّبِ. و عَقَدُوا أَسَابِيحَ خَيْلِهِمْ. و أَقْبَلَتِ الْخَيْلُ مُعَقَّدَاتِ السَّبَابِ. و السَّيِّبُ: الْخُصْلَةُ مِنَ الشَّعْرِ، كَالسَّيِّبَةِ جَمْعُهُ سَبَائِبُ. و مِنَ الْمَجَازِ: امْرَأَةٌ طَوِيلَةُ السَّبَابِ: الدَّوَابِّ. و عَلَيْهِ سَبَائِبُ الدَّمِ: طَرَائِقُهُ، كَذَا فِي الْأَسَاسِ. وَفِي حَدِيثِ اسْتِشْقَاءِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - «رَأَيْتُ الْعَبَّاسَ وَ قَدْ طَالَ عُمَرُ، وَ عَيْنَاهُ تَنْصَمَانُ» «٦» وَ سَبَائِبُهُ تَجُولُ عَلَى صِدْرِهِ» يَعْنِي ذَوَائِبُهُ. قَوْلُهُ: وَ قَدْ طَالَ عُمَرُ أَيْ كَانَ أَطْوَلَ مِنْهُ «٧». وَ السَّيِّبَةُ: الْعِصَاءُ تَكْثُرُ فِي الْمَكَانِ. وَ: ع. وَ: نَاحِيَةٌ مِنْ عَمَلٍ إِفْرِيقِيَّةٍ، وَ قِيلَ: قَرْيَةٌ فِي نَوَاحِي قَصْرِ ابْنِ هُبَيْرَةَ. وَ ذُو الْأَسْنَابِ: الْمَلْطَاطُ بْنُ عَمْرٍو، مَلِكٌ مِنْ مُلُوكِ حَمِيرٍ مِنَ الْأَذْوَاءِ، مَلِكٌ مِائَةٌ وَ عِشْرِينَ سَنَةً. وَ سَبَى كَحَتَّى: مَاءٌ لَسْلِيمٌ. وَ فِي مَعْجَمِ نَصَرٍ: مَاءٌ فِي أَرْضِ فَرَازَةَ. وَ تَسْبَسَبَ الْمَاءُ: جَزَى وَ سَالَ. وَ سَبَسَبَهُ: أَسَالَهُ «٨». وَ السَّيِّبُ: الْمَفَازَةُ وَ الْقَفْرُ أَوْ الْأَرْضُ الْمُسْتَوِيَّةُ الْبَعِيدَةُ. وَ عَنْ ابْنِ شُمَيْلٍ: السَّبَسَبُ: الْأَرْضُ الْقَفْرُ الْبَعِيدَةُ مُسْتَوِيَّةٌ وَ غَيْرُ مُسْتَوِيَّةٍ وَ غَلِيظَةٌ وَ غَيْرُ غَلِيظَةٍ لَا مَاءَ بِهَا وَ لَا أَنْيَسَ. وَفِي حَدِيثِ قُسٍّ: «فِينَا أَجُولُ سَبَسَبَهَا». وَ يَرُودُ بِسَبَسَبَهَا، وَ هُمَا بِمَعْنَى. وَ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: السَّبَسَبُ وَ السَّبَسَبُ: الْقِفَارُ. وَ حَكَى اللَّحْيَانِيُّ بَلَدَ سَبَسَبٍ، وَ بَلَدَ سَبَسَبٍ كَأَنَّهُمْ جَعَلُوا كُلَّ جُزْءٍ مِنْهُ سَبَسَبًا، ثُمَّ جَمَعُوهُ عَلَى هَذَا، وَ قَالَ أَبُو خَيْرَةَ:

(١) عَنْ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «عَلَيْهِ». (٢) فِي اللِّسَانِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: «الْمُودَةُ». وَ فِي مَكَانٍ آخَرَ فَكَالْأَصْلَ دُونَ عَزْوِهِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ. (٣) بِالْأَصْلِ: «و زَمَامُهَا» وَ مَا أَثْبَتَاهُ عَنْ اللِّسَانِ. (٤) سُورَةُ غَافِرِ الْآيَاتِ ٣٦-٣٧ فِي مَفْرَدَاتِ الرَّاعِبِ: أَيْ لَعَلِّي أَعْرِفُ الذَّرَائِعَ وَ الْأَسْبَابَ الْحَادِثَةَ فِي السَّمَاءِ فَاتَوَصَّلْ بِهَا إِلَى مَعْرِفَةِ مَا يَدْعِيهِ مُوسَى. (٥) عَنْ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «يُوفَى». (٦) فِي غَرِيبِ الْهَرَوِيِّ: «تَبْصَانٌ» وَ فِي الْفَائِقِ: تَنْضَحَانٌ. وَ بَصٌ: بَرْقٌ وَ لَمْعٌ. وَ نَضَحَتِ الْعَيْنُ: فَارَتْ بِالْدمْعِ. (القَامُوسُ). (٧) فِي غَرِيبِ الْهَرَوِيِّ: «عُمَرُ» تَصْخِيفٌ. (٨) وَرَدَتْ «سَبَسَبٌ» فِي اللِّسَانِ فِي تَرْجُمَةٍ مُسْتَقْلَةٍ، وَ فِي الصَّحَاحِ ضَمْنُ «سَبَبٍ».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٦٧

السَّبَسَبُ: الْأَرْضُ الْجَدِيَّةُ. وَ مِنْهُمْ مَنْ ضَبَطَ سَبَسَبَ بِالضَّمِّ، وَ هُوَ الْأَكْثَرُ؛ لِأَنَّهُ صِفَةٌ مُفْرَدَةٌ كَعُلَاطٍ، كَذَا قَالَ شَيْخُنَا. وَ قَالَ أَبُو عَمْرٍو: سَبَسَبَ إِذَا سَارَ سَيْرًا لَيًّا. وَ سَبَسَبَ إِذَا قَطَعَ رَحِمَهُ. وَ سَبَسَبَ إِذَا شَتَمَ شَتْمًا قِيحًا. وَ سَبَسَبَ بَوْلَهُ: أَرْسَلَهُ. وَ السَّبَسَبُ: أَيَّامُ السَّعَانِينَ. أَتَبَّأَ بِبَذْلِكَ أَبُو الْعَلَاءِ. وَفِي الْحَدِيثِ «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَبْدَلَكَم يَوْمَ السَّبَسَبِ يَوْمَ الْعِيدِ». يَوْمُ السَّبَسَبِ عِيدٌ لِلنَّصَارَى وَ يُسَمُّونَهُ يَوْمَ السَّعَانِينَ. قَالَ النَّابِغَةُ: رِفَاقُ النَّعَالِ طَيِّبٌ حُجْرَاتُهُمْ يُحْيُونَ بِالرَّيْحَانِ يَوْمَ السَّبَسَبِ يَعْنِي عِيدًا لَهُمْ. وَ السَّبَسَبُ كَالسَّبَسَبِ: شَجَرٌ تَتَّخِذُ مِنْهُ السَّهَامُ. وَ فِي كِتَابِ أَبِي حَنِيفَةَ: الرَّحَالُ. قَالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ قَانِصًا: ظَلَّ يُصَادِيهَا دُورَيْنَ الْمَشْرَبِ لَا طِيبَ بَصْفَاءٍ كَثُومَ الْمَذْهَبِ وَ كُلُّ جَشٍّ مِنْ فُرُوعِ السَّبَسَبِ وَ قَالَ رُؤْبَةُ: رَاحَتْ وَ رَاحَ كَعَصَا السَّبَسَابِ وَ هُوَ لُغَةٌ فِي السَّبَسَبِ، أَوْ أَنَّ الْأَلْفَ لِلضَّرُورَةِ، هَكَذَا أوردَهُ صَاحِبُ اللِّسَانِ هُنَا، وَ هُوَ وَهْمٌ، وَ الصَّحِيحُ: السَّيْسَبُ، بِالتَّحِيَّةِ، وَ سَيَّأَتِي لِلْمُصَنِّفِ قَرِيبًا. وَ مِنَ الْمَجَازِ قَوْلُهُمْ: سَبَابُ الْعَرَاقِبِ وَ يَعْتُونَ بِهِ السَّيْفَ، لِأَنَّهُ يَقْطَعُهَا. وَ فِي الْأَسَاسِ: كَأَنَّمَا «١» يُعَادِيهَا وَ يُسَبِّحُهَا. وَ سُبُوبُهُ: اسْمٌ أَوْ لَقَبٌ. وَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ سُبُوبَةَ الْمَجَازُورُ بِمَكَّةَ: مُحَدِّثٌ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَ اخْتَلَفَ فِيهِ فَقِيلَ: هَكَذَا، أَوْ هُوَ بِمُعْجَمَةٍ وَ سَيَّأَتِي. وَ سُبُوبَةُ: لَقَبُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمُحَدِّثِ شَيْخٍ لِلْعَبَّاسِ الدُّورِيِّ. وَفاته أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الصَّائِغِ الْمَلَقَّبُ بِسُبُوبَةَ شَيْخٌ لَوْهَبِ بْنِ بَقِيَّةٍ* وَ مِمَّا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ: سَبَبٌ كَجَبَلٍ لَقَبُ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، رَوَى عَنْ جَدِّهِ لَأُمِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ جَعْفَرٍ، وَ مَاتَ سَنَةَ ٤٦٦ وَ جَاءَ فِي رَجَزِ رُؤْبَةَ الْمُسَبِّ بِمَعْنَى الْمُسَبِّبِ. قَالَ: إِنْ شَاءَ رَبُّ الْقُدْرَةِ الْمُسَبِّبِ أَمَّا بِأَعْنَاقِ الْمَهَارِي الصُّهْبِ أَرَادَ الْمُسَبِّبُ* وَ مِمَّا بَقِيَ عَلَى الْمُؤَلِّفِ مِمَّا اسْتَدْرَكَهُ شَيْخُنَا رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَ قَالَ إِنَّهُ مِنَ الْوَاجِبَاتِ:

[سجب:] ج ٢، ص: ٦٧

سِنْجَابٌ. قُلْتُ: وَ ذَكَرَهُ الدِّمِيرِيُّ وَ ابْنُ الْكُتَيْبِ وَ الْحَكِيمُ دَاوُودُ وَ غَيْرُهُمْ. وَ عِبَارَةُ الدِّمِيرِيِّ: هُوَ حَيَّوَانٌ عَلَى حَدِّ الْيَزْبُوعِ، أَكْبَرُ مِنَ الْفَارِ، وَ شَعْرُهُ فِي غَايَةِ النُّعُومَةِ، تَتَّخِذُ مِنْ جِلْدِهِ الْفِرَاءَ، وَ أَحْسَنُ جُلُودِهِ الْأَمْلَسُ الْأَزْرَقُ. قَالَ: كَلِمَا أَرَزَقَ لَوْ أَنَّ جِلْدِي مِنَ الْبُرْدِ تَخَيَّلْتُ أَنَّهُ

سَنَجَابُ انتهى. و موضع ذِكْرِهِ من النُّونِ بَعْدَ السَّيْنِ. قلت: و سَنَجَابُهُ و هي قَرْيَةٌ قُرْبَ عَسَقَلَانَ بِهَا قَبْرُ جَنْدَرَةَ بن حَنِيشَةَ «٢» الصحابيُّ أبو قرصافة، سكن الشام، كذا ذكره الحافظ بن ناصر الدين الدمشقي.

[سَبَّ: ج ٢، ص: ٦٧]

السَّبُّ: أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَ ابْنُ مَنْظُورٍ، وَ قَالَ الصَّاعَانِيُّ: هُوَ سَيَّرَ فَوْقَ الْعَنَقِ مَقْلُوبُ السَّبَبِ «٣»

[سَحَب: ج ٢، ص: ٦٧]

سَحَبَهُ كَمَنْعَهُ يَسْحَبُهُ سَحْبًا: جَرَّهُ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ فَانْسَحَبَ: انْجَرَّ. وَ السَّحْبُ: جَرُّكَ الشَّيْءِ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ كَالثُّوبِ وَ غَيْرِهِ. وَ الْمَرَأَةُ تَسْحَبُ ذَيْلَهَا، وَ الرِّيحُ تَسْحَبُ التُّرَابَ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: سَحَبَتْ «٤» الرِّيحُ أَذْيَالَهَا، وَ انْسَحَبَتْ فِيهَا ذَلَالُ الرِّيحِ «٥»، وَ اسْحَبْ ذَيْلَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْى.

(١) الأساس: كأنه. (٢) فى أسد الغابة: حبشية. (٣) عن اللسان (سبت)، و بالأصل: «البت». (٤) الأساس: سحبت فيها الرياح. (٥) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله ذلال الریح قال المجد: و الذلال

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٦٨

و تقول: ما اسْتَبَقَى رَجُلٌ وُدَّ صَاحِبِهِ، بِمِثْلِ مَا سَحَبَ الدَّيْلَ عَلَى مَعَايِهِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ أَيْضًا: السَّحْبُ بِمَعْنَى شِدَّةِ الْأَكْلِ وَ الشُّرْبِ. يُقَالُ: سَحَبَ يَسْحَبُ إِذَا أَكَلَ وَ شَرِبَ أَكْلًا وَ شُرْبًا شَدِيدًا، فَهُوَ أَسْحُوبٌ «١» بِالضَّمِّ أَى أَكُولُ شَرُوبٌ. وَ اسْحَبْتُ مِنَ الطَّعَامِ وَ الشَّرَابِ، وَ تَسَحَّيْتُ «٢»: تَكَثَّرْتُ؛ لِأَنَّ شَأْنَ الْمَنْهُومِ أَنْ يَجْزَّ «٣» الْمَطَاعِمَ إِلَى نَفْسِهِ وَ يَسْتَأْثِرَ بِهَا. وَ فِى لِسَانِ الْعَرَبِ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الَّذِى عَرَفْنَاهُ وَ حَصَلْنَاهُ: رَجُلٌ أَسْحُوتٌ بِالنَّاءِ إِذَا كَانَ أَكُولًا شَرُوبًا، وَ لَعَلَّ الْأَسْحُوتَ «بِالنَّاءِ» بِهَذَا الْمَعْنَى جَائِزٌ. وَ السَّحَابَةُ: الْغَيْمُ وَ الَّتِى يَكُونُ عَنْهَا الْمَطَرُ، سُمِّيتَ بِذَلِكَ لِانْسِحَابِهَا فِى الْهَوَاءِ أَوْ لِسَحْبِ بَعْضِهَا بَعْضًا، أَوْ لِسَحْبِ الرِّيحِ لَهَا. ج سَحَابٌ. وَ نَقَلَ شَيْخُنَا عَنْ كِتَابِ الْأَصْمَعِيِّ فِى أَشْيَاءِ السَّحَابِ. أَنَّ السَّحَابَ اسْمُ جِنْسٍ جَمْعِيٌّ، وَاحِدَهُ سَحَابَةٌ، يُذَكَّرُ وَ يُؤُنَّثُ، وَ يُفْرَدُ وَ يُجْمَعُ وَ سُحْبٌ بِضَمِّتَيْنِ، يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ جَمْعًا لِسَحَابٍ أَوْ لِسَحَابَةٍ. وَ فِى لِسَانِ الْعَرَبِ: خَلِيقٌ أَنْ يَكُونَ سَحَابٌ جَمْعٌ سَحَابٍ الَّذِى هُوَ جَمْعُ سَحَابَةٍ فَيَكُونُ جَمْعُ جَمْعٍ. وَ سَحَابُتٌ جَمْعٌ لِحَدَى النَّاءِ مُطْلَقًا وَ لِلْمَجْرَدِ إِذَا حُمِلَ عَلَى التَّأْنِيثِ، حَقَّقَهُ شَيْخُنَا. وَ مِنَ الْمَجَازِ قَوْلُهُمْ: أَقَمْتُ عِنْدَهُ سَحَابَةَ نَهَارِي، وَ مَا زِلْتُ أَفْعَلُهُ سَحَابَةً يَوْمِي أَى طَوَلَهُ فَهُوَ ظَرْفٌ مُسْتَعَارٌ. أُطْلِقَ عَلَى الْمُدَّةِ مَجَازًا، نَقَلَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ. وَ فِى الْأَسَاسِ: قِيلَ ذَلِكَ فِى نَهَارٍ مُغِيمٍ، ثُمَّ ذَهَبَ مَثَلًا فِى كُلِّ نَهَارٍ، قَالَ: عَشِيَّتُهُ سَالَ الْمِرْبَدَانِ كِلَاهُمَا سَحَابَةً يَوْمَ بِالسُّيُوفِ الصَّوَارِمِ وَ السَّحَابُ: سَيْفٌ ضَرَارِ بْنِ الْخَطَّابِ الْفَهْرِيُّ، وَ فِيهِ يَقُولُ: فَمَا السَّحَابُ غَدَاةَ الْحَرِّ مِنْ أَحَدٍ بِنَاكِ الْهَدِّ إِذْ عَايَنْتُ غَسَّانًا وَ رَجُلًا سَحْبَانًا: جُرَافٌ يَجْرُفُ كُلُّ مَا مَرَّ بِهِ، وَ بِهِ سُمِّيَ سَحْبَانٌ؛ وَ هُوَ اسْمُ رَجُلٍ مِنْ وَائِلٍ بَلِيغٌ لَسِنْ يُضْرَبُ بِهِ الْمَثَلُ فِى الْبَيَانِ وَ الْفَصَاحَةِ، فَيَقَالُ: أَفْصَحُ مِنْ سَحْبَانٍ وَائِلٍ، وَ مِنْ شِعْرِهِ: لَقَدْ عَلِمَ الْحَيُّ الْيَمَانُونَ أَنَّنِى إِذَا قُلْتُ أَمَّا بَعْدُ أَنِّى خَطِيبُهَا أَنشَدَهُ ابْنُ بَرٍّ. وَ سَحَابٌ «٤»: اسْمُ امْرَأَةٍ، قَالَ: أَيَا سَحَابُ بَشْرِي بِخَيْرٍ وَفَى الْحَدِيثِ: «كَانَ اسْمُ عِمَامَتِهِ السَّحَابُ». سُمِّيتَ بِهِ تَشْبِيهًا بِسَحَابِ الْمَطَرِ لِانْسِحَابِهِ فِى الْهَوَاءِ. وَ السَّحْبَانُ: بِالضَّمِّ: فَخِلٌ نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ. وَ تَسَحَّبَ عَلَيْهِ: أَدَلَّ. وَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: فَلَانَّ يَتَسَحَّبُ عَلَيْنَا أَى يَتَدَلَّلُ، وَ كَذَلِكَ يَتَدَكَّلُ وَ يَتَدَعَّبُ «٥». وَفَى حَدِيثِ سَعِيدٍ وَ أُرْوَى: «فَقَامَتْ فَتَسَحَّبَتْ فِى حَقِّهِ» أَى اغْتَصَبَتْهُ وَ أَضَافَتْهُ إِلَى حَقِّهَا وَ أَرْضَهَا. وَ السُّحْبَةُ بِالضَّمِّ: الْغِشَاوَةُ. وَ فَضْلُهُ مَاءٌ تَبْقَى فِى الْغَدِيرِ يُقَالُ: مَا بَقِيَ فِى الْغَدِيرِ إِلَّا سَحْبَتُهُ مِنْ مَاءٍ أَى مُؤَبَّهَةٌ قَلِيلَةٌ. كَالسَّحَابَةِ بِالضَّمِّ.

[سَحَب: ج ٢، ص: ٦٨]

السَّحْبُ كَجَعْفَرٍ هو بالتاء المثناة الفوقية كما في نُسَخَّتَا، والذي في لسان العرب بالتون بدل التاء «٦»، وقد أهماه الجوهري، وقال ابن دريد: هو الجريء المُقْدِم. واسم. وهذا معناه نقله الصَّاعاني.

[سحب: ج ٢، ص: ٦٨]

السَّحْبُ مُحَرَّكَةٌ: الصَّحْبُ، وهو الصَّيَاح. السَّيْنُ لُغَةٌ في الصَّاد، وهما في كُلِّ كَلِمَةٍ فيها خاء جاز. والذل والذللة بفتح ذالهما الأولى ولا مهما وكعلبط وعلبطه وهدهد و زبرج و زبرجه أسافل القميص الطويل. فإضافته للريح مجاز. (١) اللسان كالأصل، وفي الأساس: سحبٌ وتسحبٌ. (٣) الأساس: يجتر. (٤) في اللسان: سحابة. (٥) بهامش المطبوعة المصرية: قوله يتدكل قال الجوهري: تدكل الرجل، أى تدلل وهو ارتفاع الإنسان في نفسه اه. (٦) الذى فى اللسان سحبت كالأصل، وفي مادة مستقلة: السَّحْبُ: الجريء الماضى.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٦٩

وفى الحديث فى ذِكْرِ الْمُتَنَافِقِينَ: «خُشِبَ بِاللَّيْلِ سَيْحُ بْنُ النَّهَارِ» أى إِذَا جَنَّ عَلَيْهِمُ اللَّيْلُ سَقَطُوا نِيَامًا، فَإِذَا أَصْبَحُوا تَسَاحَبُوا «١» على الدُّنْيَا سُحًا وَحِرْصًا. وَالسَّحَابُ كَكِتَابٍ: قِلَادَةٌ تَتَّخِذُ مِنْ سُكِّ بِالضَّمِّ: طِيبٌ مَجْمُوعٌ وَقُرْنُفُلٌ وَمَخْلَبٌ بِالْكَسْرِ «٢» قد تَقَدَّمَ بِلَا جَوْهَرٍ، لَيْسَ فِيهَا مِنَ اللَّوْلُوِّ وَالْجَوْهَرِ شَيْءٌ، وَكَذَا مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: السَّحَابُ عِنْدَ الْعَرَبِ: كُلُّ قِلَادَةٍ كَانَتْ ذَاتَ جَوْهَرٍ أَوْ لَمْ تَكُنْ. قَالَ الشَّاعِرُ: وَيَوْمَ السَّحَابِ مِنْ أَعَاجِبِ رَبَّنَا «٣» عَلَى أَنَّهُ مِنْ بَلَدَةِ السُّوءِ أَنْجَانِي وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ «٤»: «فَجَعَلَتْ تُلْقَى الْقُرْطَ وَالسَّحَابَ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هُوَ خَيْطٌ يُنْظَمُ فِيهِ خَرْزٌ، وَتَلْبُسُهُ الصَّبِيَّانُ وَالْجَوَارِي. وَفِي آخَرَ «أَنْ قَوْمًا فَقَعَدُوا سَحَابَ فَتَاتِهِمْ فَاتَّهَمُوا بِهِ امْرَأَةً». وَفِي الْمَجَازِ: وَجَدْتُكَ مَارِثَ «٥» السَّحَابِ أَيْ كَالصَّبِيِّ لَا عِلْمَ لَكَ «٦». ج سَيْحُ بْنُ كُتُبٍ سَمِيَ بِهِ لَصُوتِ خَرْزِهِ عِنْدَ الْحَرَكَةِ مِنَ السَّحْبِ وَهُوَ اخْتِلَاطُ الْأَصْوَاتِ، قَالَهُ شَيْخُنَا.

[سندب: ج ٢، ص: ٦٩]

جَمَلٌ سِنْدَابٌ كَجَزْدِ خَلِّ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَصَاحِبُ اللِّسَانِ، وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: وَأَحْسَبُ أَنِّي سَمِعْتُ: جَمَلٌ سِنْدَابٌ أَيْ صُيْلِبَ شَدِيدًا. قَالَ الصَّاعَانِيُّ: الْهَمْزُ وَالتُّونُ زَائِدَتَانِ مِثْلُهُمَا فِي سِنْدَاوٍ، وَقِنْدَاوٍ، وَحِنْدَاوٍ.

[سذب: ج ٢، ص: ٦٩]

السَّدَابُ «٧» أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَهُوَ بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ، ذَكَرَهُ ابْنُ الْكُتَيْبِ وَدَاوُدُ الْأَكْمَه وَغَيْرُهُمَا، مُعَرَّبٌ؛ لِأَنَّهُ لَا يَجْتَمِعُ السَّيْنُ الْمُهْمَلَةُ وَالدَّالُ الْمُعْجَمَةُ فِي كَلِمَةٍ عَرَبِيَّةٍ. وَصَرَحَ ابْنُ الْكُتَيْبِ بِتَغْرِيبِهَا، وَهُوَ خَطَأٌ. وَيُوجَدُ فِي بَعْضِ كُتُبِ النَّبَاتِ بِالذَّالِ الْمُهْمَلَةِ وَهُوَ الْفَيْجَنُ يُونَانِيَّةٌ وَهُوَ بَقْلٌ، م. وَهُوَ خَوَاصٌّ وَطَبَائِعُ مَعْرُوفَةٌ فِي كُتُبِ الطَّبِّ. وَعَمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّدَابِيُّ: مُحَدِّثٌ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ سَالِمٍ، كَأَنَّهُ نُسِبَ إِلَى بَيْعِهِ. وَالسَّدَبَةُ بِالضَّمِّ: وَعَاءٌ.

[سرب: ج ٢، ص: ٦٩]

السَّرْبُ: السَّرْبُ الرَّاعِي، أَغْنَى بِالْمِيمِ الْإِبِلَ. يُقَالُ: أَغِيرَ «٨» عَلَى سَرَبِ الْقَوْمِ. وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: أَذْهَبَ فَلَا- أُنْدَهُ سَرَبَكَ. أَيْ لَمَّا أَرَدُ إِبْلَكَ، تَذْهَبَ «٩» حَيْثُ شَاءَتْ. أَيْ لَمَّا حَاجِيَهُ لِي فِيكَ. وَيَقُولُونَ لِلْمَرْأَةِ عِنْدَ الطَّلَاقِ: أَذْهَبِي فَلَمَّا أُنْدَهُ سَرَبَكَ، فَتَطْلُقُ بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ. وَفِي الصَّحَاحِ: وَكَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ فِي الطَّلَاقِ. فَقَيَّدَهُ بِالْجَاهِلِيَّةِ، وَأَصْلُ النَّدَى الرَّجْزُ. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: السَّرْبُ: الْمَاشِيَةُ كُلُّهَا، حَكَاهُ

ابْنُ جُنَى وَنَقَلَ ابْنُ هِشَامَ اللَّخْمِيُّ. وَجَمَعَهُ سُرُوبٌ، وَقِيلَ أَسْرَابٌ. وَالسَّرْبُ: الطَّرِيقُ. قَالَ ذُو الرُّمَّةِ: خَلَى لَهَا سِرْبٌ أَوْلَاهَا وَهَيَّجَهَا مِنْ خَلْفِهَا لِاحِقُ الصَّقَلَيْنِ هَمِهِمُ قَالَ شَمْرٌ: أَكْثَرُ الرَّوَايَةِ بِالْفَتْحِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَهَكَذَا سَجَعْتُ الْعَرَبُ تَقُولُ: خَلَى سِرْبَهُ أَى طَرِيقَهُ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ «إِذَا مَاتَ الْمُؤْمِنُ يُخَلَّى لَهُ سِرْبُهُ يَسْرُحُ حَيْثُ شَاءَ». أَى طَرِيقَهُ وَمَذْهَبَهُ الَّذِي يَمُرُّ بِهِ، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: خَلَّ سِرْبَ الرَّجُلِ، بِالْكَسْرِ، وَانْتَشَدَ قَوْلَ ذِي الرُّمَّةِ هَذَا. قُلْتُ: فَالْوَاجِبُ عَلَى الْمُصَنِّفِ الْإِشَارَةُ إِلَى هَذَا الْقَوْلِ بِقَوْلِهِ: وَيُكْسَرُ، وَلَمْ يَخْتِجْ إِلَى إِعَادَتِهِ ثَانِيًا. وَسَيَأْتِي الْخِلَافُ فِيهِ قَرِيبًا. وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ

(١) عَنْ النِّهَايَةِ، وَبِالْأَصْلِ «تَصَاخُبًا». (٢) عَنْ الْقَامُوسِ: مَحَلٌّ بِفَتْحِ الْمِيمِ. (٣) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ يَوْمَ السَّخَابِ الَّذِي فِي صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ وَيَوْمَ الْوَشَاحِ فَلَعَلَّهُمَا رَوَايَتَانِ». (٤) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ لَمْ يَتَقَدَّمْ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ حَدِيثٌ حَتَّى يُقَالَ وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ. وَلَعَلَّهُ كَمَا فِي اللِّسَانِ حَدِيثُ فَاطِمَةَ - وَقد جَاءَ بَعْدَهُ - فَأَلْبَسَتْهُ سَخَابًا - يَعْنِي ابْنَهَا الْحُسَيْنَ - (٥) عَنْ الْأَسَاسِ وَبِالْأَصْلِ «وَارِثٌ». (٦) عَنْ الْأَسَاسِ وَبِالْأَصْلِ «لَهُ». (٧) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ «سَدَابُ وَزَانُ سَحَابٍ مَعْرَبٌ سَدَابُ بَزْنُهُ غَرَابٌ وَقد نَبِهَ الشَّهَابُ عَلَى هَذَا فِي شِفَاءِ الْغَلِيلِ». (٨) عَنْ اللِّسَانِ، وَبِالْأَصْلِ «أَغْرَ». (٩) كَذَا بِالْأَصْلِ وَالصَّحَاحِ، وَفِي الْمَقَائِيسِ: لَتَذْهَبُ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٧٠

سِرْبًا «١»، قَالَ: كَانَ الْحُوتُ مَالِحًا، فَلَمَّا حَبَى بِالمَاءِ الَّذِي أَصَابَهُ مِنَ الْعَيْنِ فَوَقَعَ فِي الْبَحْرِ جَمَدٌ مَذْهَبُهُ فِي الْبَحْرِ فَكَانَ كَالسَّرْبِ. وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الرَّجَّاجُ: وَسِرْبًا مَنْصُوبٌ عَلَى جِهَتَيْنِ، عَلَى الْمَفْعُولِ كَقَوْلِكَ: اتَّخَذْتُ طَرِيقِي فِي السَّرْبِ، وَاتَّخَذْتُ طَرِيقِي مَكَانَ كَذَا وَكَذَا فَتَكُونُ مَفْعُولًا ثَانِيًا، كَقَوْلِكَ: اتَّخَذْتُ زَيْدًا وَكِيلًا، قَالَ: وَيجوزُ أَنْ يَكُونَ سِرْبًا مَصْدَرًا يَدُلُّ عَلَيْهِ اتِّخَذَ (فَاتَّخَذَ) سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ، فَيَكُونُ الْمَعْنَى نَسِيًا حُوتَهُمَا فَجَعَلَ الْحُوتُ طَرِيقَهُ فِي الْبَحْرِ، ثُمَّ بَيَّنَّ كَيْفَ ذَلِكَ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: سِرْبُ الْحُوتِ سِرْبًا. وَقَالَ الْمُعْتَرِضُ الظُّفَرِيُّ فِي السَّرْبِ وَجَعَلَهُ طَرِيقًا: تَرَكْنَا الضُّنَجَ سَارِبَةً إِلَيْهِمْ تَتَوَّبُ اللَّحْمُ فِي سِرْبِ الْمَخِيمِ السَّرْبِ: الطَّرِيقُ، وَ الْمَخِيمُ: اسْمٌ وَادٍ. وَ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى الْآيَةُ: فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سِرْبًا أَى سَبِيلَ الْحُوتِ طَرِيقًا لِنَفْسِهِ لَا يَحِيدُ عَنْهُ. الْمَعْنَى اتَّخَذَ الْحُوتُ سَبِيلَهُ الَّذِي سَلَكَهُ طَرِيقًا طَرَفَهُ «٢». وَقَالَ أَبُو حَيَّاتِمٍ: اتَّخَذَ طَرِيقَهُ فِي الْبَحْرِ سِرْبًا. قَالَ: أَظُنُّهُ يُرِيدُ ذَهَابًا. سِرْبُ سِرْبًا كَذَهَابٍ ذَهَابًا. وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: السَّرْبُ «بِالتَّحْرِيكِ»: الْمَسْلُوكُ فِي حُفْيَةٍ. وَالسَّرْبُ: الْوَجْهَةُ. يُقَالُ: خَلَّ سِرْبَهُ «بِالْفَتْحِ» أَى طَرِيقَهُ وَوَجْهَهُ. وَالسَّرْبُ: الصَّدْرُ قَالَهُ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُبَرِّدُ. وَ إِنَّهُ لَوَاسِعُ السَّرْبِ أَى الصَّدْرِ وَالرَّأْيِ وَالْهَوَى. وَالسَّرْبُ: الْخَزْرُ «٣»، عَنْ كُرَاعٍ. يُقَالُ: سَرَبْتُ الْقَرْيَةَ أَى خَرَزْتُهَا. وَالسَّرْبَةُ: الْخَزْرَةُ. وَالسَّرْبُ بِالْكَسْرِ: الْقَطِيعُ مِنَ الظَّبْيِ وَالنِّسَاءِ وَالطَّيْرِ وَغَيْرِهَا كَالْبَقَرِ وَالْحُمُرِ وَالشَّاءِ. وَاسْتِعَارَهُ شَاعِرٌ مِنَ الْجَنِّ لِلْقَطَا فَقَالَ أَنْشَدَهُ نَعْلَبُ: رَكِبْتُ الْمَطَايَا كُلَّهَا فَلَمْ أَجِدْ أَلَدًا وَأَشْهَى مِنْ جِيَادِ النَّعَالِ وَمِنْ عَضْرُفُوطٍ حَطَّ بِى فَرَجَرْتُهُ يُبَادِرُ سِرْبًا مِنْ قَطَاءٍ قَوَارِبِ ١ وَقَالَ ابْنُ سِيدَةَ فِي الْعَوِيصِ: السَّرْبُ: جَمَاعَةُ الطُّيُورِ. وَعَنِ الْأَصْمَعِيِّ: السَّرْبُ وَالسَّرْبَةُ ٢ مِنَ الْقَطَا وَالظَّبَا [وَالشَّاءِ] ٣: الْقَطِيعُ. يُقَالُ: مَرَّ بِى سِرْبٌ مِنْ قَطَا وَظَبَا وَوَخْشٍ وَنِسَاءٍ، أَى قَطِيعٍ. وَفِي الْحَدِيثِ: «كَانَ لَهُمْ سِرْبُ ظَبَا» السَّرْبُ، بِالْكَسْرِ. وَالسَّرْبُ: الذَّاهِبُ الْمَاضِي، عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ. وَ عَنْهُ أَيْضًا، قَالَ شَمْرٌ: الْأَسْرَابُ مِنَ النَّاسِ: الْأَقَاطِيعُ، وَاحِدُهَا سِرْبٌ، بِالْكَسْرِ. قَالَ: وَلَمْ أَسْمَعْ سِرْبًا فِي النَّاسِ إِلَّا لِلْعَجَّاجِ ٤ وَالسَّرْبُ: الطَّرِيقُ. قَالَهُ أَبُو عَمْرٍو وَنَعْلَبُ، وَأَنْكَرَهُ الْمُبَرِّدُ وَقَالَ: إِنَّهُ لَا يَعْرِفُهُ إِلَّا بِالْفَتْحِ. وَقَالَ ابْنُ السَّيِّدِ فِي مَثَلَتِهِ: السَّرْبُ: الطَّرِيقُ، فَتَحَهُ أَبُو زَيْدٍ، وَكَسَرَهُ أَبُو عَمْرٍو. وَ إِنَّهُ لَوَاسِعُ السَّرْبِ، قِيلَ: هُوَ الرَّحَى الْبَالُ. وَقِيلَ: هُوَ الْوَاسِعُ الصَّدْرُ الْبَطِيءُ الْغَضَبُ، وَيُرْوَى بِالْفَتْحِ وَاسِعُ السَّرْبِ، وَ هُوَ الْمَسْلُوكُ وَالطَّرِيقُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ. قَالَ شَيْخُنَا: هَكَذَا فِي الْأُصُولِ، يَعْنِي بِالْمَوْحَدَةِ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ بِالْمِيمِ؛ لِأَنَّهُ الْوَاقِعُ فِي شَرْحِ اللَّفْظِ الْوَارِدِ، وَإِنْ وَقَعَ فِي الصَّحَاحِ تَفْسِيرٌ وَاسِعُ السَّرْبِ بِرَخِي الْبَالِ، فَإِنَّهُ لَا يَقْتَضِي أَنْ يَشْرَحَ السَّرْبُ بِالْبَالِ كَمَا لَا يَخْفَى، أَنْتَهَى. قُلْتُ: السَّرْبُ بِمَعْنَى الْمَالِ إِنَّمَا هُوَ بِالْفَتْحِ لَا غَيْرَ. فَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ، السَّرْبُ بِالْفَتْحِ: الْمَالُ الرَّاعِي، وَقِيلَ: الْإِبِلُ وَمَا رَعَى مِنَ الْمَالِ. وَقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَ الْمُؤَلَّفُ إِنَّمَا هُوَ بِصَدَدٍ مَعْنَى السَّرْبِ بِالْكَسْرِ، فَالضُّوَابُ مَا فِي أَكْثَرِ الْأُصُولِ، لَا مَا زَعَمَهُ شَيْخُنَا كَمَا لَا يَخْفَى. ثُمَّ إِنِّي رَأَيْتُ الْقَزَّازَ ذَكَرَ فِي مَثَلَتِهِ: وَيَقُولُونَ: فَلَانَ آمِنٌ فِي سِرْبِهِ «بِالْكَسْرِ» أَى مَالِهِ أَى فَهُوَ لُغَةٌ فِي الْفَتْحِ، وَمِثْلُهُ لَابْنُ

(١) سورة الكهف الآية ٦١. (٢) عن اللسان، وبالأصل «أطرقه». (٣) وذلك لأن الماء ينسرب منه، أى يخرج. يقال: سَرَبَ يقال على تصور الفعل من فاعله، و انسرب على تصور الانفعال منه، و سَرَبَ الدمع سال و انسربت الحية إلى حجرها و سَرَبَ الماء من السقاء. (٤) (١) اللسان و الحيوان و محاضرات الراغب باختلاف الرواية. و العصفوف ضرب من العطاء. و هى دويبة على خلقه سام أبرص. (٥) (٢) اللسان: «السُّرْبَةُ». (٦) (٣) زيادة عن اللسان. (٧) (٤) قال العجاج: و ربّ أسراب حجيح كظم

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٧١

عَدَيْس، فَعَلَى هَذَا يُوجَّه مَا قَالَه شَيْخُنَا. و السَّرْبُ فى قوله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَصْبَحَ آمِنًا فى سِرْبِهِ مُعَافًى فى بَدَنِهِ عِنْدَهُ قُوْتُ يَوْمِهِ فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا بِحَذَائِيرِهَا» - و يُزَوَّى الْأَرْضُ - الْقَلْبُ. يقال: فلان آمِنُ السَّرْبِ أى آمِنُ الْقَلْبِ. و الجمع سِرَابٌ، عن الهجرى. و أنشد: إِذَا أَصْبَحْتُ بَيْنَ بَنَى سُلَيْمٍ وَ بَيْنَ هَوَازِنِ أَمِنْتُ سِرَابِي وَ قِيلَ: هو آمِنٌ فى سِرْبِهِ، أى فى قَوْمِهِ. و قال ابن الأعرابى: السَّرْبُ فى الْحَدِيثِ: النَّفْسُ. و مثله قَوْلُ الثَّقَاتِ مِنَ أَهْلِ اللُّغَةِ: فلان آمِنُ السَّرْبِ: لا يُغْزى مَالُهُ وَ نَعْمُهُ لِعِزِّهِ. و فلان آمِنٌ فى سِرْبِهِ أى فى نَفْسِهِ، و هو قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ، وَ نَقَلَ عَنْهُ صَاحِبُ الْغَرَبَيْنِ. و قال ابن بَرِّى: هذا قَوْلُ جَمَاعَةٍ مِنَ أَهْلِ اللُّغَةِ، وَ أَنْكَرَ ابْنُ دَرَسْتَوَيْهِ قَوْلَ مَنْ قَالَ: فى نَفْسِهِ، قَالَ: وَ إِنَّمَا الْمَعْنَى، آمِنٌ فى أَهْلِهِ وَ مَالِهِ وَ وَلَدِهِ، وَ لو آمِنٌ على نَفْسِهِ وَ حَذَاهَا دُونَ أَهْلِهِ وَ مَالِهِ وَ وَلَدِهِ لَمْ يَقُلْ: هو آمِنٌ فى سِرْبِهِ. و إنما السَّرْبُ هَاهُنَا مَا لِلرَّجُلِ مِنْ أَهْلٍ وَ مَالٍ، وَ لِتَذَلِّكَ سُمِّيَ قَطِيعُ الْبَقَرِ وَ الطَّيَاءِ وَ الْقَطَا وَ النِّسَاءِ سِرْبًا، وَ كَانَ الْأَصْلُ فى ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ الرَّاعِي آمِنًا فى سِرْبِهِ، وَ الْفَحْلُ آمِنًا فى سِرْبِهِ، ثُمَّ اسْتَعْمِلَ فى غَيْرِ الرُّعَاةِ اسْتِعَارَةً فِيمَا شَبَّهَ بِهِ، وَ لِذَلِكَ كُسِرَتِ السِّينُ. و قيل: هو آمِنٌ فى سِرْبِهِ أى فى قَوْمِهِ. و قال الْقَزَّازُ: آمِنٌ فى سِرْبِهِ أى طَرِيقِهِ. و قال الرَّمَحَشْرِىُّ فى الْفَائِقِ: مَنْ أَصْبَحَ آمِنًا فى سِرْبِهِ أى فى مُنْقَلَبِهِ وَ مُنْصَرَفِهِ، مِنْ قَوْلِهِمْ: خَلَّى سِرْبَهُ أى طَرِيقَهُ، وَ رَوَى بِالْكَسْرِ أى فى حِزْبِهِ وَ عِيَالِهِ، مُشْتَعَارًا مِنْ سِرْبِ الطَّيَاءِ وَ الْبَقَرِ وَ الْقَطَا وَ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: و يقال: السَّرْبُ: جَمَاعَةُ النَّحْلِ فِيمَا ذَكَرَ بَعْضُ الرُّوَاةِ. قال أَبُو الْحَسَنِ: وَ أَنَا أَظُنُّهُ عَلَى التَّشْبِيهِ. وَ الْجَمْعُ أَسْرَابٌ. و يوجد فى بَعْضِ النَّسَخِ النَّحْلُ بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ، وَ هُوَ خَطَأٌ وَ السُّرْبَةُ مِثْلُهُ كَمَا سَيَأْتِي. وَ السَّرْبُ بِالتَّحْرِيكِ: جُحْرُ الثَّغَلِ وَ الْأَسَدِ وَ الضَّبُعِ وَ الذَّبِّ. وَ السَّرْبُ: الْمَوْضِعُ الَّذِى يَدْخُلُ «١» فِيهِ الْوَحْشَتَى وَ الْجَمْعُ أَسْرَابٌ. وَ انْسَرَبَ الْوَحْشُ فى سِرْبِهِ، وَ الثَّغَلُ فى حُجْرِهِ. وَ تَسَرَّبَ: دَخَلَ. وَ السَّرْبُ: الْحَفِيرُ، وَ قِيلَ: بَنِيَتْ تَحْتَ الْأَرْضِ وَ سَيَأْتِي. وَ السَّرْبُ: الْقَنَاةُ الْجَوْفَاءُ يَدْخُلُ مِنْهَا الْمَاءُ الْحَائِطُ. وَ السَّرْبُ: الْمَاءُ يُصَبُّ فى الْقِرْبَةِ الْجَدِيدَةِ أَوْ الْمَزَادَةِ لِيَتَلَّ سَيْرُهَا حَتَّى تَنْتَفِخَ فَتَنْسَدَ مَوَاضِعُ عُيُونِ الْحَزْرِ. وَ قد سَرَبَهَا تَسْرِيًا فَسَرَبَتْ «٢» سَرَبًا. و يقال: سَرَبَ قِرْبَتَكَ، أى اجْعَلْ فِيهَا مِاءً حَتَّى تَنْتَفِخَ عُيُونُ الْحَزْرِ فَتَسْتَدَّ. وَ السَّرْبُ: الْمِاءُ السَّائِلُ. قال دُو الرُّمَّةُ: مَا بَالُ عَنَّاكَ مِنْهَا الْمَاءُ يَنْسَرِبُ كَأَنَّهُ مِنْ كُلِّ مَفْرِيَةٍ سَرَبٌ وَ مِنْهُمْ مَنْ خَصَّ، فَقَالَ: السَّائِلُ مِنَ الْمَزَادَةِ وَ نَحْوِهَا. وَ أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الْأَصْبَهَانِيَّ الزَّاهِدُ الْوَاعِظُ كَانَ فى حدود سنة ٤٧٠. وَ أَخْتَهُ ضَوْءٌ. وَ مُبَشَّرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدِ السَّرْبِيِّ، مُحَدِّثُونَ. و يقال: إِنَّهُ لَقَرِيبُ السُّرْبَةِ بِالضَّمِّ أى قَرِيبُ الْمِذْهَبِ يُسْرِعُ فى حَاجَتِهِ، حَكَاهُ ثَعْلَبٌ. وَ يُقَالُ أَيْضًا بَعِيدُ السُّرْبَةِ أى بَعِيدُ الْمِذْهَبِ فى الْأَرْضِ. قال الشَّنْفَرى، وَ هُوَ ابْنُ أُخْتِ تَابُطٍ شَرًّا: خَرَجْنَا مِنَ الْوَادِى الَّذِى بَيْنَ مِشْعَلٍ وَ بَيْنَ الْجَبِىِّ هَيْهَاتَ أَنْسَأْتُ سُرْبَتِي «٣» أى مَا أَبْعَدَ الْمَوْضِعِ الَّذِى مِنْهُ ابْتَدَأْتُ مَسِيرِي. وَ السُّرْبَةُ: الطَّائِفَةُ مِنَ السَّرْبِ. وَ الطَّرِيقَةُ، وَ كُلُّ طَرِيقَةٍ سُرْبَةٍ. وَ جَمَاعَةُ الْخَيْلِ مَا بَيْنَ الْعِشْرِينَ إِلَى الثَّلَاثِينَ، وَ قِيلَ: مَا بَيْنَ الْعِشْرَةِ إِلَى الْعِشْرِينَ. وَ السُّرْبَةُ مِنَ الْقَطَا وَ الطَّيَاءِ وَ النَّسَاءِ: الْقَطِيعُ. تقول: مَرَّ بِي سُرْبَةٌ «بالضم» أى قِطْعَةٌ مِنْ قِطَاً وَ خَيْلٍ وَ حُمْرٍ وَ طِبَاءٍ. قال دُو الرُّمَّةُ يَصِفُ مَاءً:

(١) اللسان: الذى قد حل. (٢) عن اللسان، وبالأصل «فتسربت». (٣) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله خرجنا الذى فى الصحاح و التكملة غدونا، و قوله الحسا كذا بخطه بالسين المهملة و الذى فيهما أيضا الحشى بالشين المعجمة قال المجد و الحشى موضع قرب المدينة. و قال فى مادة ح س ي و الحساء ككتاب موضع». و ما أثبتناه الجبى بدل الحسا من اللسان.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٧٢

سَوَى مَا أَصَابَ الذَّبُّ مِنْهُ وَ سُرْبُهُ أَطَافَتْ بِهِ مِنْ أَمْهَاتِ الْجَوَازِلِ «١» وَ السُّرْبَةُ: الْقَطِيعُ مِنَ النَّسَاءِ، عَلَى التَّشْبِيهِ بِالطَّيَاءِ. وَ السُّرْبَةُ: جَمَاعَةُ مِنَ الْعَسَاكِرِ يَنْسَلُجُونَ فَيُغِيرُونَ وَ يَرْجِعُونَ، عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ. وَ السُّرْبَةُ: الصَّفُّ مِنَ الْكُرْمِ. وَ السُّرْبَةُ: الشَّعْرُ الْمُشْتَدُّ النَّابُتُ وَسَطَ الصَّدْرِ

إِلَى الْبَطْنِ «٢». وَ فِي الصِّحَاحِ الشَّعْرُ الْمُشْتَدِّقُ الَّذِي يَأْخُذُ مِنَ الصَّدْرِ إِلَى الشَّرَّةِ كَالْمَسْرِبَةِ، بَضْمُ الرَّاءِ وَفَتْحُهَا. قَالَ سَيِّوْنِي: لَيْسَتْ الْمَسْرِبَةُ عَلَى الْمَكَانِ وَلَمَّا الْمَضِيدُ وَإِنَّمَا هِيَ اسْمٌ لِلشَّعْرِ. قَالَ الْحَارِثُ بْنُ وَغْلَمَةَ الدُّهْلِيِّ، قَالَ ابْنُ بَرِّي: ظَنَنَّا قَوْمٌ أَنَّهُ لِلْحَارِثِ بْنِ وَغْلَمَةَ الْجَزْمِيِّ، وَإِنَّمَا هُوَ لِلدُّهْلِيِّ كَمَا ذَكَرْنَا: أَلَّا لَمَّا ابْتِضَّ مَسْرِبَتِي وَعَصَصْتُ مِنْ نَابِي عَلَى جَذْمٍ وَحَلَبْتُ هَذَا الدَّهْرَ أَشْطَرَهُ وَأَتَيْتُ مَا آتَى عَلَى عِلْمٍ تَرْجُو الْأَعَادَى أَنْ أَلِينَ لَهَا هَذَا تَخِيلُ صَاحِبَ الْحُلْمِ. وَ مَسَارِبُ الدَّوَابِّ: مَرَاقُ بَطُونِهَا. وَ عَنْ أَبِي عُثَيْدٍ: مَسْرِبَةُ كُلِّ دَابَّةٍ: أَعَالِيهِ مِنْ لَمَدَنٍ عُنْتَهُ إِلَى عَجَبِهِ. وَ مَرَاقُهَا فِي بَطُونِهَا وَ أَرْفَاقِهَا، وَ أَنْشَدَ: جَلَالُ أَبُوهُ عَمُّهُ وَ هُوَ خَالُهُ مَسَارِبُهُ حُوٌّ وَ أَقْرَابُهُ زُهْرٌ وَ فِي حَدِيثٍ صِفَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: «كَانَ دَقِيقَ الْمَسْرِبَةِ». وَ فِي رِوَايَةٍ: «كَانَ ذَا مَسْرِبَةٍ» «٣». وَ فَلَانٌ مُنْسَاحُ السَّرْبِ «٤»، يُرِيدُونَ شَعْرَ صَدْرِهِ. وَ فِي حَدِيثٍ الْأَسِيْتَنَجَاءِ بِالْحِجَارَةِ: «يَمْسَحُ صِفْحَتَيْهِ بِحَجَرَيْنِ، وَ يَمْسَحُ بِالثَّلَاثِ الْمَسْرِبَةِ». يُرِيدُ أَعْلَى الْحَلْقَةِ، وَ هُوَ بِفَتْحِ الرَّاءِ وَ ضَمِّهَا: مَجْرَى الْحَدِيثِ مِنَ الدُّبْرِ، وَ كَأَنَّهَا مِنَ السَّرْبِ: الْمَسْلُوكِ. وَ فِي بَعْضِ الْأَخْبَارِ «دَخَلَ مَسْرِبَتَهُ» هِيَ مِثْلُ الصُّفَّةِ بَيْنَ يَدَيِ الْعُرْفَةِ، وَ لَيْسَتْ الَّتِي بِالشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ، فَإِنَّ تِلْكَ الْعُرْفَةُ وَ الشَّرْبَةُ: جَمَاعَةُ النَّحْلِ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ. وَ الشَّرْبَةُ: الْقِطْعَةُ مِنَ الْخَيْلِ. يُقَالُ: سَرَبَ عَلَيْهِ الْخَيْلُ وَ هُوَ أَنْ يَنْعَقَهَا عَلَيْهِ سَرْبَةً بَعْدَ سَرْبَةٍ. وَ عَنْ الْأَصِمَعِيِّ: سَرَبَ عَلَى الْإِبِلِ أَى أَرْسَلَهَا قِطْعَةً قِطْعَةً. ج. سَرَبَ بَضْمَتَيْنِ وَ بِاسْمِ كَانَ الثَّانِي. وَ الشَّرْبَةُ: ع. قَالَ تَابَطُ شَرَاءً: فَيَوْمًا بَغْزَاءً وَ يَوْمًا بِسَرْبَةٍ وَ يَوْمًا بِجَسْجَاسٍ مِنَ الرَّجُلِ هَيَّصَمَ «٥» وَ الشَّرْبَةُ بِالْفَتْحِ: الْخَزْرَةُ. وَ إِنَّكَ لَتَرِيدُ سَرْبَةً «٦» أَى السَّفَرِ الْقَرِيبِ، وَ السُّبَابَةِ: السَّفَرِ الْبَعِيدِ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ. وَ الْمَسْرِبَةُ بِفَتْحِ الرَّاءِ: الْمَرْعَى ج. الْمَسَارِبُ. وَ السَّرَابُ: الْأَلُّ، وَ قِيلَ: السَّرَابُ: مَا تَرَاهُ نِصْفَ النَّهَارِ لَاطِنًا بِالْأَرْضِ لَاصِقًا بِهَا كَأَنَّهُ مَاءٌ جَارٍ. وَ الْأَلُّ: الَّذِي يَكُونُ بِالضُّحَى يَرْفَعُ الشُّخُوصَ [و يَزَاهَا] «٧» كَالْمَاءِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ. وَ قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: السَّرَابُ الَّذِي يَجْرَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ كَأَنَّهُ الْمَاءُ، وَ هُوَ يَكُونُ بَضِيفَ النَّهَارِ. وَ قَالَ الْأَصِمَعِيُّ: السَّرَابُ وَ الْأَلُّ وَاحِدٌ. وَ خَالَفَهُ غَيْرُهُ فَقَالَ: الْأَلُّ: مِنَ الضُّحَى إِلَى زَوَالِ الشَّمْسِ، وَ السَّرَابُ بَعْدَ الزَّوَالِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ، وَ احْتَجُّوا بِأَنَّ الْأَلَّ يَرْفَعُ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى يَصِيرَ آلًا، أَى شَخْصًا، وَ أَنَّ السَّرَابَ يَخْفِضُ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى يَصِيرَ لَازِقًا بِالْأَرْضِ لَا شَخْصَ لَهُ. وَ قَالَ يُونُسُ: تَقُولُ الْعَرَبُ: الْأَلُّ مُذْ «٨» غُدُوَّةٌ إِلَى ارْتِفَاعِ

(١) بالأصل «الذنب» و بهامش المطبوعة المصرية: «قوله الذنب كذا بخطه و فى الصحاح و التكملة الذنب و هو الصواب». و ما أثبتناه الذنب عن اللسان. (٢) و فى الأساس: الْمَسْرِبَةُ الشعر السائل من الصدر إلى العانة (٣) قال ابن الأثير: ما دق من شعر الصدر مائلا إلى الجوف. (٤) ضبط اللسان: السَّرْبُ. (٥) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله فيوما الخ كذا بخطه و لم أعر بهذا البيت فيما بيدي فليحرق». (٦) بالأصل «مسربة» و ما أثبتناه عن اللسان. (٧) زيادة عن اللسان. (٨) اللسان: من.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٧٣

الضُّحَى الْأَعْلَى، ثُمَّ هُوَ سَرَابٌ سَائِرُ الْيَوْمِ. وَ قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: الْأَلُّ: الَّذِي يَرْفَعُ الشُّخُوصَ، وَ هُوَ يَكُونُ بِالضُّحَى، وَ السَّرَابُ «١»: الَّذِي يَجْرَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، كَأَنَّهُ الْمَاءُ وَ هُوَ نِصْفُ النَّهَارِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَ هُوَ الَّذِي رَأَيْتُ الْعَرَبَ بِالْبَادِيَةِ يَقُولُونَهُ. وَ قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ: سُمِّيَ السَّرَابُ سَرَابًا لِأَنَّهُ يَسْرُبُ سُرُوبًا «٢» أَى يَجْرِي جَرِيًّا. يُقَالُ: سَرَبَ الْمَاءُ يَسْرُبُ سُرُوبًا. وَ سَرَابٌ مَعْرِفَةٌ أَى عِلْمٌ لَا يَدْخُلُهُ الْأَلْفُ وَ اللَّامُ، وَ يُعْرَبُ إِعْرَابَ مَا لَمَّا يَنْصَرِفُ. وَ فِي لُغَةٍ مَبْنِيَّةٍ عَلَى الْكُسْرِ كَقَطَامٍ: اسْمُ نَاقَةٍ وَ الْبُسُوسُ: لَقَبُهَا. وَ مِنْهُ الْمَثَلُ الْمَشْهُورُ: «أَشَامُ مِنْ سَرَابٍ» لِكُونِهَا سَبَبًا فِي إِقَامَةِ الْحَرْبِ بَيْنَ الْحَيَيْنِ، وَ قِصَّتُهَا مَشْهُورَةٌ فِي كُتُبِ التَّوَارِيخِ. وَ ذَكَرَ الْبَلَاذُورِيُّ فِي نَسَبِ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ زَيْدٍ مَنَاءً مَا نَصَّهُ: «و مِنْهُمْ الْبُسُوسُ» «٣» وَ هِيَ الَّتِي يُقَالُ: أَشَامُ مِنَ الْبُسُوسِ صَاحِبَةُ سَرَابٍ الَّتِي وَقَعَتِ الْحَرْبُ بَيْنَ ابْنَيْ وَائِلَ بِسَبَبِهَا «٤»: وَ عَنْ أَبِي زَيْدٍ سَرِبَ الرَّجُلُ كَعْنَى فَهُوَ مَسْرُوبٌ سَرِبًا: دَخَلَ فِي فَمِهِ وَ خِيَاثَتِيهِ وَ مَنَافِذِهِ كَالدُّبْرِ وَ غَيْرِهِ دُخَانُ الْفِضَّةِ فَأَخَذَهُ حُضِيرٌ فَرَبَّمَا أَفْرَقَ وَ رُبَّمَا مَاتَ «٥». وَ السَّرَابُ كَالسَّرِبِ، عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، وَ هُوَ الدَّاهِبُ عَلَى وَجْهِهِ فِي الْأَرْضِ. قَالَ قَيْسُ بْنُ الْخَطِيمِ: أَنَّى سَرَبْتِ وَ كُنْتُ غَيْرَ سَرُوبٍ وَ تُقَرَّبُ الْأَحْلَامُ غَيْرَ قَرِيبٍ رَوَاهُ ابْنُ دُرَيْدٍ: سَرَبْتُ بِالْبَاءِ، وَ رَوَى غَيْرُهُ بِالْيَاءِ. وَ سَرَبَ الْفَحْلُ يَسْرُبُ سُرُوبًا فَهُوَ سَارِبٌ إِذَا تَوَجَّهَ لِلْمَرْعَى، وَ فِي نَسَخَةِ اللَّرْعَى «٦» بِكُسْرِ الرَّاءِ، وَ مَا لُ سَارِبٌ. قَالَ الْأَخْنَسُ بْنُ شَهَابٍ التَّغْلَبِيُّ: وَ كُلُّ أَنَاسٍ قَارَبُوا قَيْدَ فَحْلِهِمْ وَ نَحْنُ حَلَلْنَا قَيْدَهُ فَهُوَ سَارِبٌ قَالَ ابْنُ بَرِّي: قَالَ الْأَصِمَعِيُّ: هَذَا مَثَلٌ، يُرِيدُ أَنَّ النَّاسَ أَقَامُوا فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، لَا يَجْتَرِئُونَ عَلَى الثَّقَلِ إِلَى غَيْرِهِ، وَ

قَارُبُوا قَيْدَ فَحْلِهِمْ أَى حَبَسُوا فَحْلَهُمْ عَنْ أَنْ يَتَقَدَّمَ فَتَتَّبِعَهُ إِبْلَهُمْ خَوْفًا أَنْ يُغَارَ عَلَيْهَا. وَ نَحْنُ أَعَزَّاءُ نَقْتَرِي الْأَرْضَ نَذْهَبُ حَيْثُ شِئْنَا، فَنَحْنُ قَدْ خَلَعْنَا قَيْدَ فَحْلِنَا لِيَذْهَبَ حَيْثُ شَاءَ، فَحَيْثُمَا نَزَعَ إِلَى غَيْثٍ تَبِعْنَاهُ. وَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: سَرَبَتِ الْإِبِلُ تَسْرُبُ، وَ سَرَبَ الْفَحْلُ سُرُوبًا أَى مَضَتْ فِي الْأَرْضِ ظَاهِرَةً حَيْثُ شَاءَتْ. وَ طَبِيعَةُ سَارِبَةٍ: ذَاهِبَةٌ فِي مَرَعَاهَا. وَ سَرَبَ سُرُوبًا: خَرَجَ. وَ سَرَبَ فِي الْأَرْضِ: ذَهَبَ. وَ فِي التَّنْزِيلِ: وَ مَنْ هُوَ مُسْتَخْفٍ بِاللَّيْلِ وَ سَارِبٌ بِالنَّهَارِ (٧) أَى ظَاهِرٌ بِالنَّهَارِ فِي سَرَبِهِ. وَ يُقَالُ: خَلَّ سَرَبُهُ أَى طَرِيقُهُ، فَالْمَعْنَى: الظَّاهِرُ فِي الطَّرِيقَاتِ وَ الْمُسْتَخْفَى فِي الظُّلُمَاتِ، وَ الْحَاضِرُ بِطَبَقِهِ وَ الْمُضْمَرُ فِي نَفْسِهِ، عِلْمُ اللَّهِ فِيهِمْ سَوَاءٌ. وَ رُوِيَ عَنِ الْأَخْفَشِ أَنَّهُ قَالَ: مُسْتَخْفٍ بِاللَّيْلِ أَى ظَاهِرٌ، وَ السَّارِبُ: الْمُتَوَارِي. وَ قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ: الْمُسْتَخْفَى: الْمُسْتَبْر. قَالَ: وَ السَّارِبُ: الْخَفِيُّ وَ الظَّاهِرُ عِنْدَهُ وَاحِدٌ. وَ قَالَ قُطْرُبُ: سَارِبٌ بِالنَّهَارِ: مُسْتَبْر. كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ قَالَ شَيْخُنَا: السُّرُوبُ بِمَعْنَى الظُّهُورِ مَجَازٌ. وَ قَالَ أَبُو عبيدة: سَرَبَتِ الْمَزَادَةُ كَفَرَحَ إِذَا سَالَتْ فِيهِ سَرَبَةٌ، مَأْخُودٌ مِنْ سَرَبِ الْمَاءِ سَرَبًا إِذَا سَالَ، فَهُوَ سَرِبٌ. وَ انْسَرَبَ وَ أَشْرَبَهُ هُوَ وَ سَرَبَهُ. قَالَ دُو الرُّمَّةُ: مَا بَالُ عَيْنِكَ مِنْهَا الْمَاءُ يَنْسَكِبُ كَأَنَّهُ مِنْ كُلِّ مَفْرِئَةٍ سَرِبُ (٨) وَ قَالَ اللِّحْيَانِيُّ: سَرَبَتِ الْعَيْنُ [سَرَبًا] (٩) وَ سَرَبَتْ تَسْرُبُ سُرُوبًا، وَ تَسَرَبَتْ: سَالَتْ. وَ انْسَرَبَ: دَخَلَ فِي السَّرَبِ، وَ الْوَحْشِيُّ فِي سَرَبِهِ وَ كِنَاسِهِ، وَ التَّلْعَبُ فِي جُحْرِهِ. وَ تَسَرَّبَ إِذَا دَخَلَ.

(١) بالأصل «و السحاب» و بهامش المطبوعة المصرية: «قوله و السحاب كذا بخطه و الصواب السراب كما هو واضح». (٢) بالأصل «سربا» و ما أثبتناه عن اللسان. (٣) و هي البسوس بنت منقر (منقذ) الفقيمية (التميمية) خاله جساس بن مرة قاتل كليب بن ربيعة. (٤) انظر الميداني ١/ ٢٥٤ الضبي ص ٥٦ الفاخرة ص ٩٣. (٥) عن اللسان، و بالأصل «أما». (٦) في القاموس: للرعى. (٧) سورة الرعد الآية ١٠. (٨) قال أبو عبيدة: و يروى «سرب» بكسر الراء. (٩) زيادة عن اللسان

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٧٤

وَ طَرِيقُ سَرَبٍ مُحَرَكَةٌ (١) يَتَّبِعُ النَّاسُ فِيهِ. قَالَ أَبُو خِرَاشٍ: طَرِيقُهَا سَرَبٌ بِالنَّاسِ دُعُوبٌ وَ تَسَرَّبُوا فِيهِ: تَتَابَعُوا. وَ مِنَ الْمَجَازِ قَوْلُهُمْ: سَرَّبَ عَلَيَّ الْإِبِلَ أَى أَرْسَلَهَا قِطْعَةً قِطْعَةً، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ. وَ يُقَالُ: سَرَبَ عَلَيْهِ الْخَيْلُ وَ هُوَ أَنْ يَبْعَثَهَا عَلَيْهِ سُرْبَةً بَعْدَ سُرْبَةٍ. وَ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يُسَرِّبُهُنَّ إِلَيَّ فَيَلْعَبْنَ مَعِيَ» أَى يُرْسِلُهُنَّ إِلَيَّ. وَ مِنْهُ حَدِيثُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنِّي لَأَسَرِّبُهُ عَلَيْهِ» أَى أَرْسِلُهُ قِطْعَةً قِطْعَةً. وَ فِي حَدِيثِ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فَإِذَا قَصَرَ السَّهْمُ قَالَ: سَرَبَ شَيْئًا» أَى أَرْسَلَهُ. يُقَالُ: سَرَبْتُ إِلَيْهِ الشَّيْءَ إِذَا أَرْسَلْتَهُ وَاحِدًا وَاحِدًا، وَ قِيلَ: سَرَبًا سَرَبًا، وَ هُوَ الْأَشْبَهُ. كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ عِبَارَةُ الْأَسَاسِ: وَ سَرَبْتُ إِلَيْهِ الْأَشْيَاءَ: أَعْطَيْتُهُ إِيَّاهَا وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ. وَ هُمَا مُتَقَارِبَانِ. وَ سَرَبَ الْحَافِرُ تَسْرِيًّا. تَسْرِبُ الْحَافِرُ: أَخَذَهُ فِي الْحَفْرِ يَمْنَةً أَوْ يَسْرَهُ وَ فِي بَعْضِ النُّسخِ: وَ يَسْرُهُ، وَ هُوَ الصَّوَابُ وَ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ، يُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا حَفَرَ: قَدْ سَرَبَ (٢)، أَى أَخَذَ يَمِينًا وَ شِمَالًا. وَ التَّسْرِيبُ فِي الْقُرْبَةِ: أَنْ يُصَبَّ (٣) فِيهَا الْمَاءُ لَتَبْتَلَّ عُيُونُ الْخُرْزِ فَتَنْتَفِخَ فَتَنْسَدَ، وَ يُقَالُ: خَرَجَ الْمَاءُ سَرَبًا، وَ ذَلِكَ إِذَا خَرَجَ مِنْ عُيُونِ الْخُرْزِ، وَ قَدْ سَرَبَهَا فَسَرَبَتْ (٤) سَرَبًا. وَ يُقَالُ: سَرَبَ قُرْبَتَكَ. وَ السَّرِيبَةُ: الشَّاةُ الَّتِي يُصَدِّرُهَا (٥) إِذَا رَوَيْتِ الْغَنَمَ فَتَتَّبِعُهَا. وَ سَرَبِي كَسَرَبِي وَ يَمِدُ أَيْضًا: عِ بَنَوَاحِي الْجَزِيرَةِ. وَ سُورَابٌ وَ فِي بَعْضِ النُّسخِ سُورَابٌ: بِمَازَنْدَرَانَ أَوْ مِنْ قُرَى أَسْتَرَابَادَ، مِنْهَا عَمْرُو بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ السُّورَابِيُّ، شَيْخٌ لِأَبِي نُعَيْمٍ الْأَسْتَرَابَادِيِّ. وَ الْمُنْسَرِبُ مِنَ الرِّجَالِ وَ الشَّعْرِ: الطَّوِيلُ جِدًّا. وَ الْأُسْرُبُ كَقُنْفُذٍ (٦) «أُسْرُبُ بِالتَّشْدِيدِ كَأَشْقُفٍ، وَ رَوَاهُ شَمِرٌ بِتَخْفِيفِ الْبَاءِ: الْأَنْكُ بِالْمَدِّ، هُوَ الرِّصَاصُ، وَ هُوَ فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ، قِيلَ: كَانَ أَصْلُهُ سُورِبٌ. وَ قَالَ شَيْخُنَا: أُسْرَفُ، بِالْفَاءِ. وَ مِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ: تَسَرَّبَ مِنَ الْمَاءِ وَ مِنَ الشَّرَابِ أَى تَمَلَأَ مِنْهُ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ.

[سرحب]: ج ٢، ص: ٧٤

فَرَسٌ سُرُوبٌ. بِالضَّمِّ (٧) أَى طَوِيلُهُ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، وَ قِيلَ: فَرَسٌ سُرُوبٌ: سُرُوحُ الْيَدَيْنِ بِالْعَدْوِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَ أَكْثَرُ مَا يُنْعَتُ بِهِ الْخَيْلُ، وَ خَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ الْإِثْنَى، وَ فِي الصَّحَاحِ تَوْصَفُ بِهِ الْإِنَاثُ دُونَ الذُّكُورِ: وَ قَالَ غَيْرُهُ: السُّرُوحِيُّ مِنَ الْإِبِلِ: السَّرِيعَةُ الطَّوِيلَةُ، وَ مِنَ الْخَيْلِ: الْعَتِيقُ الْخَفِيفُ. وَ يُقَالُ: رَجُلٌ سُرُوبٌ أَى طَوِيلٌ حَسَنَ الْجِسْمِ، وَ الْإِثْنَى سُرُوبَةٌ، وَ لَمْ يَغْرِفْهُ الْكَلَامِيُّونَ فِي الْإِنْسِ. وَ

السُّرُحُوبُ: ابْنُ آوَى، نَقَلَ الْأَصْدِجَعِيُّ عَنْ بَعْضِ الْعَرَبِ. وَ* شَيْطَانٌ أَعْمَى يَشِيكُن فِي الْبَحْرِ. وَلَقَّبَ أَبِي الْجَارُودُ إِمَامَ الطَّائِفَةِ الْجَارُودِيَّةَ «٨» مِنْ غُلَاةِ الزَّيْدِيَّةِ، يَتَجَاهَرُونَ بِسَبِّ الشَّيْخَيْنِ، بَرَّاهُمَا اللَّهُ مِمَّا قَالُوا، وَ هُمْ مُوجُودُونَ بِصَيْغَةِ نَعَاءِ الْيَمَنِ لِقَبِّهِ بِهِ الْإِمَامَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ الْبَاقِرُ ابْنُ الْإِمَامِ عَلِيِّ السَّجَّادِ ابْنِ السَّبْطِ الشَّهِيدِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ. وَ سُرُحُوبٌ سُرُحُوبٌ بِالشَّكَيْنِ: إِشْلَاءٌ لِلنَّعْجَةِ عِنْدَ الْحَلْبِ.

[سرخب]: ج ٢، ص: ٧٤

و مما يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ: السُّرَخَابُ بِالضَّمِّ أَهْمَلَهُ الْجَمَاعَةُ، وَ ذَكَرَهُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التِّيفَاشِيُّ فِي كِتَابِ الْأَحْجَارِ وَقَالَ: إِنَّهُ طَائِرٌ فِي (١) اللِّسَانِ: وَ طَرِيقُ سِرْبٍ. (٢) اللِّسَانِ: سِرْبٍ. (٣) اللِّسَانِ: يَنْصَبُ. (٤) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ: فَتَسْرِبُ. (٥) اللِّسَانِ: تَصْدَرُهَا. (٦) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «أَسْرَبَ كَقَنْفَذٍ فَارْسِيٍّ وَ عَرَبِيٍّ وَ هُوَ فِي الْفَارْسِيَّةِ سَرَبٌ أَيْضًا بِضَمِّ الْأَوَّلِ وَ سَكُونِ الرَّاءِ مُخَفَّفٌ أَسْرَبَ عَنْدهُمْ». (٧) فِي الْمَقَائِيسِ: فَرَسٌ سَرَحُوبٌ وَ هِيَ الْجَوَادُ، وَ هِيَ مَنْحُوْتَةٌ مِنْ كَلِمَتَيْنِ: سَرَحٌ وَ سَرَبٌ. (٩) (*) عَنِ الْقَامُوسِ: أَوْ. (٨) وَ اسْمُهُ زِيَادُ بْنُ الْمَنْدَرِ: انْظُرْ مَقَالَتَهُمْ فِي الْفَرْقِ بَيْنَ الْفَرْقِ لِلْبَغْدَادِيِّ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٧٥

حَجْمُ الْإَوْزِ أَحْمَرُ الرِّيشِ، وَ يُوجَدُ بِبِلَادِ الصِّينِ وَ الْفُرْسِ، وَ أَهْلُ مِصْرَ يُسَمُّونَهُ الْبَشْمُورَ، وَ يُعَلِّقُونَ رِيشَهُ فِي الْمَرَائِكِبِ لِلزَّيْنَةِ، يُوجَدُ فِي عُشِّهِ حَجَرٌ قَدَرُ الْبَيْضَةِ أَغْبَرُ اللَّوْنِ، فِيهِ نُكْتُ بَيْضٌ رِخْوُ الْمَحَكِّ، فِيهِ خَوَاصُّ لِإِنْزَالِ الْمَطَرِ فِي غَيْرِ أَوَانِهِ!

[سردب]: ج ٢، ص: ٧٥

السُّرْدَابُ بِالْكَسْرِ: أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَ قَالَ الصَّاعِقَانِيُّ: بِنَاءٌ تَحْتَ الْأَرْضِ لِلصَّيْفِ «١» كَالزَّرْدَابِ. وَ الْأَوَّلُ عَنِ الْأَحْمَرِ، وَ الثَّانِي تَقَدَّمَ بَيَانُهُ، وَ هُوَ مُعَرَّبٌ عَنْ سِرْدَابٍ. وَ السَّرْدَابِيَّةُ: قَوْمٌ مِنْ غُلَاةِ الرَّافِضَةِ يَنْتَظِرُونَ خُرُوجَ الْمَهْدِيِّ مِنَ السَّرْدَابِ الَّذِي بِالرِّيِّ، فَيُخْضِرُونَ لِذَلِكَ فَرَسًا مُسَرَّجًا مُلْجَمًا فِي كُلِّ يَوْمٍ جُمُعَةٍ بَعْدَ الصَّلَاةِ قَائِلِينَ: يَا إِمَامَ، بِاسْمِ اللَّهِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

[سرعب]: ج ٢، ص: ٧٥

السُّرْعُوبُ بِالضَّمِّ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ. وَ قَالَ اللَّيْثُ: هُوَ أَسْمُ ابْنِ عُرْسٍ «٢»، أَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ: وَثْبَةُ سُرْعُوبٍ رَأَى زَبَابًا أَى رَأَى جُرْذًا ضَخْمًا «٣»، وَ قَدْ تَقَدَّمَ، وَ يُجْمَعُ سَرَاعِيبٌ، وَ يَقَالُ: إِنَّهُ النَّمَسُ، كَذَا قَالَ الدِّمِيرِيُّ.

[سرنذب]: ج ٢، ص: ٧٥

سَرَنْدِيبٌ: أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَ إِنَّمَا أَعْرَاهُ عَنِ الضَّبْطِ لِكَوْنِهِ مَشْهُورًا شَهْرَةً النَّامَةِ، فَلَا يَحْتَاجُ حَشْوُ الْكِتَابِ بِمَا لَا يَعْنِي، وَ قَدْ لَامَهُ شَيْخُنَا عَلَى تَرْكِهِ الضَّبْطِ. وَ فِي الْمَرَاصِدِ، وَ رِخْلَهُ ابْنُ بَطُّوطَةَ «٤»، تَهْذِيبُ ابْنِ جُزَيِّ الْكَلْبِيِّ مَا حَاصِلُهُ أَنَّهُ جَزِيرَةٌ كَبِيرَةٌ فِي بَحْرِ هُوكَنْدَ بِأَفْصَى: د، بِالْهِنْدِ، م يُقَالُ ثَمَانُونَ فَرْسَخًا فِي مِثْلِهَا فِيهَا الْجَبَلُ الَّذِي أُهْبِطَ عَلَيْهِ سَيِّدُنَا آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ هُوَ جَبَلٌ شَاهِقٌ صَعْبُ الْمُرْتَقَى لَا يُمْكِنُ الْوُصُولُ إِلَيْهِ، لِأَنَّ فِي أَسْفَلِهِ غِيَاضَ «٥» عَظِيمَةً، وَ خَنَادِقَ عَمِيقَةً، وَ أَشْجَارًا شَاهِقَةً، وَ حَيَّاتٍ عِظَامَ، يَرَاهُ الْبَحْرِيُّونَ مِنْ مَسَافَةِ أَيَّامٍ كَثِيرَةٍ، وَ هُوَ جَبَلُ الرَّاهُونِ، فِيهِ أَثَرُ أَقْدَامِ سَيِّدِنَا آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَغْمُوسَةً فِي الْحَجَرِ، مَسَافَتُهَا نَحْوَ سَبْعِينَ ذِرَاعًا، وَ يَقَالُ: إِنَّهُ خَطَا الْخُطْوَةَ الْأُخْرَى فِي الْبَحْرِ، وَ بَيْنَهُمَا مَسِيرَةٌ يَوْمٌ وَ لَيْلَةٌ. قَالَ التِّيفَاشِيُّ: وَ حَجَرٌ ذَلِكَ الْجَبَلِ الْيَاقُوتُ مِنْهُ تَحْدُرُهُ السِّيُولُ إِلَى الْوَادِي فَيَلْتَقِطُونَهُ.

[سرقب]: ج ٢، ص: ٧٥

و مما يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ: الشَّرْقُوبُ «بالضَّم»: شَيْءٌ تَسْتَعْمِلُهُ النِّسَاءُ فَوْقَ الْبَرَاقِعِ فِي الْبَوَادِي وَالْقُرَى، عَامِّيَّةٌ.

[سرهب]: ج ٢، ص: ٧٥

امْرَأَةٌ سِرْهَبَةٌ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَنَقَلَ أَبُو زَيْدٍ عَنْ أَبِي الدُّقَيْشِ: امْرَأَةٌ سِرْهَبَةٌ كَالسَّلْهَبَةِ مِنَ الْخَيْلِ: جَسِيمَةٌ طَوِيلَةٌ «٦». وَالسَّرْهَبُ: الْمَائِقُ. وَالْأَكُولُ الشَّرُوبُ كَالْأَسْحُوبِ. وَقَدْ تَقَدَّمَ.

[سبب]: ج ٢، ص: ٧٥

السَّيْسَبَانُ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ فِي كِتَابِ النَّبَاتِ: هُوَ شَجَرٌ يَنْبُتُ مِنْ حَبَّةٍ وَيُطَوِّلُ وَلَا يَبْقَى عَلَى الشَّتَاءِ، لَهُ وَرَقٌ نَحْوُ وَرَقِ الدَّفْلِيِّ حَسَنٍ، وَالنَّاسُ يَزْرَعُونَهُ فِي الْبَسَاتِينِ يُرِيدُونَ حُسْنَهُ، وَ لَهُ ثَمَرٌ نَحْوُ خَرَائِطِ السَّمْسِمِ إِلَّا أَنَّهَا أَدْقُ. وَ ذَكَرَهُ سَيِّوَيْهٌ فِي الْأَنْبِيَةِ، وَ أَنْشَدَ أَبُو حَنِيفَةَ يَصِفُ أَنَّهُ إِذَا جَفَّتْ خَرَائِطُ ثَمَرِهِ خَشَّخَشَ كَالْعَشْرِيقِ قَالَ: كَانَ صَوْتُ رَأْلِهَا إِذَا جَفَلَ ضَرْبُ الرِّيَّاحِ سَيْسَبَانًا قَدْ ذَبَلُ كَالسَّيْسَبِيِّ عَنْ تَغْلَبٍ، وَ عَزَاهُ الصَّاعَانِيُّ لِلْفَرَّاءِ، وَ مِنْهُ قَوْلُ الرَّاجِزِ: وَ قَدْ أُنَاغَى الرَّشَاءُ الْمُرَبَّيَّا يَهْتَرُ مَتْنَاهَا إِذَا مَا اضْطَرَبَا «٧» كَهَزَّ نَشْوَانٍ قَضِيبَ السَّيْسَبَا

(١) فِي الْمَصْبَاحِ: الْمَكَانُ الضَّيْقُ يَدْخُلُ فِيهِ، وَ الْجَمْعُ سِرَادِيبُ. (٢) ضَبَطَ اللِّسَانُ: عِزْسٍ. (٣) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «زَحْمًا». (٤) بِالْأَصْلِ «بَطَّةٌ» وَ مَا أَثْبَتْنَاهُ عَنْ مَادَّةٍ «بَطَطٌ». (٥) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «كَذَا بِخَطِهِ بِالرَّفْعِ فِيهِ مَا بَعْدَهُ وَ هُوَ مَخْرَجٌ عَلَى أَنَّ اسْمَ ضَمِيرِ الشَّأْنِ وَ الْجُمْلَةُ بَعْدَهُ خَبَرٌ كَثِيرًا مَا يَقَعُ فِي كُتُبِ الْمُؤَلِّفِينَ مِثْلَ ذَلِكَ». (٦) فِي اللِّسَانِ: كَالسَّلْهَبَةِ مِنَ الْخَيْلِ: فِي الْجِسْمِ وَ الطَّوْلِ. وَ فِي الْمَقَائِيسِ: الْمُسْلَبُ الطَّوِيلُ الْهَاءُ فِيهِ زَائِدَةٌ، وَ الْأَصْلُ: السَّلْبُ. (٧) بِالْأَصْلِ «يَهْزُ» وَ أَثْبَتْنَا مَا فِي اللِّسَانِ. وَ قَبْلَهُ فِيهِ: خَوْدًا ضَرَبًا نَاكًا لَا تَمُدُّ الْعُقَبَا

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٧٦

إِنَّمَا أَرَادَ السَّيْسَبَانُ فَحَذَفَ. إِمَّا أَنَّهُ لَغَةٌ أَوْ لِلضَّرُورَةِ. وَ جَعَلَهُ رُوْبَةُ بْنُ الْعَجَّاجِ فِي الشَّعْرِ سَيْسَابًا وَ هُوَ قَوْلُهُ: رَاحَتْ وَرَاحَ كَعَصَى السَّيْسَابِ «١» مُسْتَحْفَظَ الْوَرْدِ عَنِيفَ الْأَقْرَابِ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ لُغَةً فِيهِ أَوْ زَادَ الْأَلِفَ لِلْقَافِيَةِ، كَمَا قَالَ الْآخَرُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْعَقْرَابِ الشَّائِلَاتِ عُقَدَ الْأَذْنَابِ قَالَ: الشَّائِلَاتِ، فَوَصَفَ بِهِ الْعَقْرَبَ وَ هُوَ وَاحِدٌ لِأَنَّهُ عَلَى الْجِنْسِ. وَ ذَكَرَهُ ابْنُ مَنْظُورٍ فِي سَبَبِ الْبَاءِ مِنَ الْمُوَحَّدَتَيْنِ وَ هُوَ وَ هَمَّ «٢». وَ السَّاسَبُ: شَجَرٌ تَتَخَذُ مِنْهُ السَّهَامُ، يُذَكَّرُ وَ يُؤنَّثُ يُؤْتَى بِهِ مِنْ بِلَادِ الْهِنْدِ. وَ رَبَّمَا قَالُوا السَّيْسَبُ «٣» أَيْ بِالْفَتْحِ، وَ الْمَشْهُورُ عَلَى أَلْسِنَةِ مَنْ سَجَعَتْ مِنْهُمْ بِالْكَثِيرِ. وَ مِنْهُمْ مَنْ يَقْلِبُ الْبَاءَ مِيمًا، وَ هُوَ شَجَرٌ شَاهِقٌ يُتَّخَذُ مِنْهَا الْقِيَسَى وَ السَّهَامُ وَ أَنْشَدَ: طَلَّقَ وَ عَتَّقَ مِثْلُ عُوْدِ السَّيْسَبِ «٤»

[سطب]: ج ٢، ص: ٧٦

الْمَسِاطِبُ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ هِيَ سِنَادَيْنِ جَمْعُ سِنْدَانِ الْخِدَادَيْنِ. وَ الْمَسِاطِبُ: الْمِيَاهُ السُّدُمُ. وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: هِيَ الدَّكَائِنُ يَقْعُدُ النَّاسُ عَلَيْهَا. جَمْعُ مَسِطَبَةٍ بَفَتْحِ الْمِيمِ وَ يُكْسَرُ* قَالَ: وَ سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنَ الْعَرَبِ «٥». وَ الْأُسْطَبَةُ بِالضَّمِّ: مُشَاقَّةُ الْكَتَّانِ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ فِي حَرْفِ الْهَمْزَةِ وَ الصَّادِ فِي كُلِّهَا لُغَةً.

[سعب]: ج ٢، ص: ٧٦

السَّعَائِبُ: الَّتِي تَمِيدُ وَفِي نُسَخَةٍ تَمْتَدُّ شَبَهُ الْخِيوطِ مِنَ الْعَسَلِ وَالْخِطْمِ وَنَحْوَهُ قَالَ ابْنُ مِقْلَبٍ: يَغْلُونَ بِالْمَرْدَقُوشِ الْوَرْدَ ضَاحِيَةً عَلَى سَعَائِبِ مَيِّاءِ الضَّالِّهِ اللَّجِنِ يَقُولُ: يَجْعَلْنَهُ ظَاهِرًا فَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ يَغْلُونَ بِهِ الْمُشْطُ. وَمَيِّاءُ الضَّالِّهِ: مَاءُ الْآسِ. شَبَهُ خُضْرَتِهِ بِخُضْرَةِ مَاءِ السَّدْرِ. قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ: وَهَذَا الْبَيْتُ وَقَعَ فِي الصَّحَاحِ، وَأُظْهِرَ فِي الْمَحْكَمِ أَيْضًا مَيِّاءُ الضَّالِّهِ اللَّجِنِ بِالزَّايِ، وَفَسَّرَهُ فَقَالَ: اللَّجِنُ «٦»: الْمَتَلَجُ. وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ: أَرَادَ «٧» اللَّزْجَ فَقَلَبَهُ: وَلَمْ يَكُنْ أَنْ صَحَّفَ إِلَى أَنْ أَكَّدَ التَّضْعِيْفَ بِهَذَا الْقَوْلِ. قَالَ ابْنُ بَرِّي: هَذَا تَضْعِيْفٌ جِيفٌ تَبِعَ فِيهِ الْجَوْهَرِيُّ ابْنَ السَّكَيْتِ، وَإِنَّمَا هُوَ اللَّجِنُ بِالثُّونِ، مِنْ قَصَةِ يَدِهِ نُوتِيَّةٌ. وَتَلَجَّنَ الشَّيْءُ: تَلَزَّجَ وَاقْبَلَ. مِنْ نَشْوَةِ شُمْسٍ لَا- «٨» مَكْرَهُ عُنْفٍ وَلَا- فَوَاحِشَ فِي سِرٍّ وَلَا عَلَنٍ «٨» وَأَشَارَ إِلَيْهِ شَيْخُنَا بِاخْتِصَارٍ وَقَالَ: أَغْفَلَهُ الْمُضَيِّفُ مَعَ أَنَّهُ مِنْ أَغْرَاضِهِ. وَقَالَ الصَّاعَنِيُّ بَعْدَ قَوْلِهِ: وَهَذَا تَضْعِيْفٌ قَبِيحٌ مِثْلُ قَوْلِ ابْنِ بَرِّي الَّذِي تَقَدَّمَ مَا نَصَّهُ وَهَذَا مَوْضِعُ الْمَثَلِ رَبُّ كَلِمَةٍ تَقُولُ دَعْنِي، وَالرَّوَايَةُ اللَّجِنُ «بِالْثُّونِ»، وَ الْقَصَةِ يَدِهِ نُوتِيَّةٌ، وَأَوَّلُهَا: قَدْ فَرَّقَ الدَّهْرُ بَيْنَ الْحَيِّ بِالظَّنِّ وَبَيْنَ أَهْوَاءِ شَرْبِ يَوْمٍ ذِي يَقْنِ وَاقْبَلَ: يَزُولُنَ فِي الرِّيطِ لَمْ تُنْتَقَبْ دَوَابِرُهُ مَشَى النَّعَاجُ بِحَقْفِ الرَّمْلَةِ الْحُرْنِ يَنْتَبِهُنَّ أَعْنَاقُ أَدَمٍ يَخْتَلِينَ بِهَا حَبَّ الْأَرَاكِ وَحَبَّ الضَّالِّهِ مِنْ دَنْنٍ يَغْلُونَ... الْخِ وَاللَّجِنُ: الْمَتَلَجُّنُ يَصِيرُ مِثْلَ الْخِطْمِ إِذَا أَوْخَفَ بِالْمَيِّاءِ. قُلْتُ: وَسَيَأْتِي فِي «ل ج ز» وَفِي «ل ج ن» إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَيُقَالُ: سَالَ فَمُهُ سَعَائِبُ وَتَعَائِبُ أَيْ امْتَدَّ لُعَابُهُ

(١) اللسان: سبب، وقال: يحتمل أن يكون السبب فيه لغةً في السبب، و يحتمل أن يكون أراد السبب فراد الألف للقافية. (٢) وردت في اللسان مادةً مستقلة «سبب» و ليس سبب كما في الأصل. (٣) في اللسان «سبب»: السَّبَبُ و السَّبَبُ. (٤) بالأصل «عنق» و ما أثبتناه عن اللسان. و الشاهد فيه على السبب يقال في السببي و السيسان. (٩) (*) عن القاموس: و تكسرُ. (٥) زيد في اللسان عن أبي زيد: المسطبة و هي المَجْرُة. (٦) عن اللسان و الصحاح، و بالأصل «اللزج». (٧) زيادة عن الصحاح. (٨) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله من نسوة الخ شمس أى نافات من الريئة و الخنى و مكره كريهات المنظر.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٧٧

كَالْحَيْوُطِ، وَقِيلَ: جَرَى مِنْهُ مَاءٌ صَافٍ فِيهِ تَمَدُّدٌ، وَاحِدُهَا سُعُوبٌ. وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ: السَّعَائِبُ: مَا أُتْبِعَ يَدَكَ [مِنْ اللَّبَنِ] «١» عِنْدَ الْحَلَبِ مِثْلَ النَّخَاعَةِ يَتَمَطَّطُ، وَالوَاحِدُ سُعُوبَةٌ. وَتَسَعَّبَ الشَّيْءُ: تَمَطَّطَ وَكَذَلِكَ تَسْعَبُ، عَنِ الصَّاعِغَانِيِّ. وَالسَّعْبُ: كُلُّ مَا تَسَعَّبَ «٢» مِنْ شَرَابٍ وَغَيْرِهِ وَفِي نَسَخِهِ: أَوْ غَيْرِهِ. وَانْسَعَبَ الْمَاءُ وَانْتَعَبَ إِذَا سَالَ. وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ: هُوَ مُسَعَّبٌ لَهُ كَذَا وَكَذَا وَمُسَعَّبٌ وَمُسَوَّغٌ وَمُزَعَّبٌ «٣» كُلُّ ذَلِكَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ.

[سغب]: ج ۲، ص: ۷۷

سَغِبَ الرجلُ كَفَرِحَ يَسِغُ و سَغَبٌ مِثْلُ نَصْرٍ * يَسْغُبُ سَغْبًا و سَغَبًا المضبوط عندنا مُضَدُّرُ الثَّانِي أَوَّلًا و الْأَوَّلُ ثَانِيًا، فَفِيهِ لَفٌ و نَشْرٌ غَيْرُ مُرْتَّبٍ و سِغَابَةٌ و سِغُوبًا بالضم في الأخير عَنِ الصَّاعَانِيَّ و مَسِغَبَةٌ: جَاعَ. و السَّغْيَةُ: الْجُوعُ أَوْ لَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا مَعَ تَعَبٍ نَقَلَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ عَنْ بَعْضِ أَهْلِ اللُّغَةِ، فَهُوَ سِغَابٌ لِمَا غَبَّ دُو مَسِغَبَةٍ و سِغْبَانٌ لَغْبَانٌ و سِغِبٌ كَكَيْفِ أَيْ جُوعَانٌ أَوْ عَطْشَانٌ، وَ هِيَ أَيْ الْأُنْثَى سِغْبَى و جَمْعُهَا سِغَابٌ. و قَالَ الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: فِي يَوْمِ ذِي مَسْغَبَةٍ ﴿٤﴾ أَيْ مَجَاعَةٍ. و السَّغْبُ مُحَرَّكُهُ أَيْضًا: الْعَطَشُ رَبَّمَا سِغْمَى بِذَلِكَ و لَيْسَ بِمُسْتَعْمَلٍ قَالَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ. و أَسِغَبَ الرجلُ فَهُوَ مُسِغِبٌ إِذَا دَخَلَ فِي الْمَجَاعَةِ كَمَا تَقُولُ: أَفْطَحَ إِذَا دَخَلَ فِي الْقَحْطِ. وَفِي الْحَدِيثِ «أَنَّهُ قَدِمَ خَيْبَرَ (٥) وَ هُم مُسْغِبُونَ» أَيْ جِيَاعٌ، هَكَذَا فُسرَ. وَ هُوَ مُسْغَبٌ لَهُ كَذَا وَ مُسْعَبٌ أَيْ مُسَوِّغٌ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ النُّقْلُ عَنِ النُّوَادِرِ آتِفًا (٦).

[سقب]: ج ٢، ص: ٧٧

السَّقْبُ: وَلَمَّا النَّافَةُ أَوْ سَاعَةً مَا يُؤَلَّدُ أَوْ خَاصٌّ بِالذِّكْرِ بِالسَّيْنِ لَا غَيْرَ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: إِذَا وَضَعَتِ النَّافَةُ وَلَدَهَا، فَوَلَدُهَا سَاعَةً تَضَعُهُ سَلِيلٌ

قِيلَ أَنْ يُعْلَمَ أَذْكَرُ هُوَ أَمْ أُنْثَى. فَإِذَا عُلِمَ فَإِنْ كَانَ ذَكَرًا فَهُوَ سَيْقَبٌ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَلَا يُقَالُ لَهَا أَى الْأُنْثَى سَيْقَبَةٌ وَلَكِنْ حَائِلٌ أَوْ يُقَالُ سَيْقَبَةٌ. وَقد رَدَّه غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ اللُّغَوِيِّينَ. جَ اسْقَبْتُ وَ سَقَبْتُ وَ سَقُوبٌ وَ سَقْبَانٌ بِالضَّمِّ فِي الْأَخِيرَيْنِ. وَ فِي الْأَمْثَالِ: «أَذَلُّ مِنَ السَّقْبَانِ بَيْنَ الْحَلَائِبِ». وَ أُمُّهَا مِسْقَبٌ، وَ مِسْقَابٌ بِالْكَسْرِ فِيهِمَا. وَ نَاقَةٌ مِسْقَابٌ إِذَا كَانَ عَادَتُهَا أَنْ تَلِدَ الذُّكُورَ، وَ قد أَسْقَبَتِ النَّاقَةُ إِذَا وَضَعَتْ أَكْثَرَ مَا «٧» تَضَعُ الذُّكُورَ. قَالَ رُؤْبِيَّةُ يَصِفُ أَبَا رَجُلٍ مُمْدُوحٍ: وَ كَانَتِ الْعُرْسُ الَّتِي تَنْحَبَا غَرَاءَ مِسْقَابًا لِفَحْلٍ أَسْقَبَا أَسْقَبَا فَعَلُ مَاضٍ لَا نَعَتْ لِفَحْلٍ. وَ السَّقْبُ: الطَّوِيلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَعَ تَرَارَةٍ. وَ السَّقُوبُ كَجَوْهَرٍ: الطَّوِيلُ مِنَ الرِّجَالِ مَعَ الرِّقَّةِ! ذَكَرَهُ الشَّهْلِيُّ. وَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجَمِهِ «سَيْقَبٌ»: يَقَالُ لِلْغُصْنِ الرَّيَّانِ الْغَلِيطِ الطَّوِيلِ سَقَبٌ. قَالَ ذُو الرُّمَّةِ: سَقْبَانٍ لَمْ يَتَقَشَّرْ «٨» عَنْهُمَا النَّجَبُ قَالَ: وَ سُئِلَ أَبُو الدُّقَيْشِ عَنْهُ فَقَالَ: هُوَ الَّذِي قَدْ امْتَلَأَ وَ تَمَّ، عَامٌّ فِي كُلِّ شَيْءٍ مِنْ نَحْوِهِ «٩». وَ عَنْ شَمِرٍ فِي عَقُولِ الشَّاعِرِ، وَ قد أَنْشَدَهُ سَبِيحُيَّةُ:

(١) زِيَادَةُ عَنِ اللِّسَانِ. (٢) فِي الْمَطْبُوعَةِ الْكُوَيْتِيَّةِ: تَنْعَبُ تَصْحِيفُ. (٣) اللِّسَانُ: وَ مُرْعَبٌ. (١٠) (*) عَنْ الْقَامُوسِ: كَنْصَرُ. (٤) سُورَةُ الْبَلَدِ الْآيَةُ ١٤. (٥) فِي النِّهَايَةِ، وَ زَيْدٌ فِيهِ: بِأَصْحَابِهِ. (٦) فِي الْأَسَاسِ: وَ تَقُولُ: لَوْ بَقِيَ اللَّيْثُ فِي الْغَابَةِ لَمَاتَ مِنَ السَّغَابَةِ. (٧) «مَا» عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «مَمَا». (٨) بِالْأَصْلِ «لَمْ تَنْقَشِرْ»، وَ مَا أَثَبَتْ عَنِ اللِّسَانِ. (٩) قَوْلُهُ مِنْ نَحْوِهِ، الضَّمِيرُ يَعُودُ إِلَى الْغُصْنِ فِي عِبَارَةِ الْأَزْهَرِيِّ الَّتِي تَقْدَمَتْ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٧٨

وَ سَاقِيَيْنِ مِثْلَ زَيْدٍ وَ جُعِلَ سَقْبَانٍ مَمَشُوقَانِ مُكْنُوزَا الْعَضْلِ «١» أَى طَوِيلَانِ، وَ يَقَالُ: صَقْبَانِ. وَ حَمَلَهُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ عَلَى قَوْلِهِمْ: مَرَزْتُ بِأَسَدٍ شِدَّةً «٢». أَى مِثْلَ سَقْبَيْنِ. وَ السَّقْبُ وَ الصَّقْبُ وَ السَّقِيَّةُ: عَمُودُ الْخَبَاءِ. جَ سَقْبَانٌ كَغَرْبَانٍ. وَ سَقْبَانٌ: عَ أَوْ قَرْبُهُ بَعُوطُهُ دِمَشْقُ، كَذَا قَالَهُ الْإِمَامُ أَبُو حَامِدٍ الصَّابُونِيُّ فِي التَّكْمِلَةِ. وَ فِي سِيَاقِ الْمُصَيَّنِّفِ نَظَرٌ مِنْ وَجْهَيْنِ. مِنْهُ الْإِمَامُ أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ سَيْفٍ السَّلَامِيُّ الْقُضَاعِيُّ الشُّقْبَانِيُّ الْمَحْدُثُ. ذَكَرَهُ الْحَافِظُ أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ عَسَاكِرٍ فِي تَارِيخِهِ. مَاتَ بِدِمَشْقَ سَنَةَ ٣٢١ كَتَبَ عَنْهُ أَبُو الْحُسَيْنِ الرَّزَائِيُّ، كَذَا ذَكَرَهُ ابْنُ نُفْطَةَ. وَفَاتِ الْمَوْلَفُ ذَكَرَ جَمَاعَةً مِنْ سَقْبَا الْقَرْيَةِ الْمَذْكُورَةِ مِمَّنْ سَجِعُوا مِنَ الْحَافِظِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ عَسَاكِرٍ وَ رَوَوْا عَنْهُ، مِنْهُمْ الْأَخْوَانُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدٌ وَ سَيْفُ ابْنِ رُومِيٍّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ هِلَالٍ، وَ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عَطَاءٍ. وَ أَبُو يُونُسَ مَنْصُورُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَعَالِي وَ وَلَدَهُ يُونُسُ الْمَكْنِيُّ بِأَبِي بَكْرٍ، وَ ذَاكِرُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ مَتُوجِ أَبُو الْفَضْلِ السَّقْبَانِيُّ. وَ السَّقْبُ بِالتَّخْرِيكِ بِالسِّينِ وَ الصَّادِ فِي الْأَصْلِ: الْقُرْبُ. يُقَالُ: سَقَبْتُ «٣» الدَّارَ بِالْكَسْرِ سِقُوبًا بِالضَّمِّ أَى قَرَبْتُ، وَ أَسْقَبْتُ، وَ أَبْيَاتُهُمْ مُتَسَاقِبَةٌ أَى مُتَدَانِيَةٌ مُتَقَارِبَةٌ. وَ أَسْقَبَهُ: قَرَبَهُ. وَ مِنْهُ الْحَدِيثُ: «الْجَارُ أَحَقُّ بِسَقْبِهِ». قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَ يَحْتَجُّ بِهَذَا الْحَدِيثِ مَنْ أَوْجَبَ الشُّفْعَةَ لِلْجَارِ وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ مُقَاسِمًا. أَى أَنَّ الْجَارَ أَحَقُّ بِالشُّفْعَةِ مِنَ الَّذِي لَيْسَ بِجَارٍ. وَ مَنْ لَمْ يُثْبِتْهَا لِلْجَارِ تَأَوَّلَ الْجَارَ عَلَى الشَّرِيكِ، فَإِنَّ الشَّرِيكَ يُسَمَّى جَارًا. وَ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ أَنَّهُ أَحَقُّ بِالْبِرِّ وَ الْمَعُونَةِ بِسَبَبِ قَرْبِهِ مِنْ جَارِهِ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ مُنْزِلُ سَقَبٍ مُحَرَّكَةً، وَ مِسْقَبٌ كَمُحْسِنٍ أَى قَرِيبٌ. وَ السَّاقِبُ: الْقَرِيبُ، وَ الْبَعِيدُ، ضِدٌّ. قَالَ شَيْخُنَا: الْأَوَّلُ مَشْهُورٌ، وَ الثَّانِي نَقَلَهُ فِي الْمُجْمَلِ وَ اخْتَجَّجُوا لَهُ «٤»: تَرَكْتُ أَبَاكَ بِأَرْضِ الْحِجَازِ وَ رُحْتُ إِلَى بَلَدٍ سَاقِبٍ وَ السَّقْبَةُ عَنْدهُمْ هِيَ الْجَحْشَةُ. قَالَ الْأَعْمَشِيُّ يَصِفُ حِمَارًا وَحْشِيًّا: تَلَا سَقْبَةً قُودَاءَ مَهْضُومَةِ الْحَشَى مَتَى مَا تُخَالِفُهُ عَنِ الْقَصِيدِ يَغْدِمُ «٥» وَ سِقُوبُ الْإِبِلِ: أَرْجُلُهَا، عَنْ ابْنِ الْأَعْرَبِيِّ، وَ أَنْشَدَ: لَهَا عَجَزٌ رِيًّا وَ سَاقٌ مُبْتَحِيحَةٌ «٦» عَلَى الْيَدِ تَتَبَوُّ بِالْمَرَادِي سَقُوبُهَا وَ السَّقَابُ كَكِتَابٍ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: هِيَ قُطْنَةُ كَانَتِ الْمُصَابَةُ بِمَوْتِ زَوْجِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَحْلِقُ رَأْسَهَا وَ تَحْمِشُ وَجْهَهَا، وَ تُحَمِّرُهَا أَى تَلْكَ الْقُطْنَةَ بِدَمِهَا أَى دَمِ نَفْسِهَا فَتَضَعُهَا عَلَى رَأْسِهَا، وَ تُخْرِجُ طَرَفَهَا مِنْ خَرَقٍ قَتَاعِهَا، لِيَعْلَمَ النَّاسُ أَنَّهَا مُصَابَةٌ. وَ مِنْهُ قَوْلُ الْخَنَسَاءِ: لَمَّا اسْتَبَانَتْ أَنَّ صَاحِبَهَا تَوَى حَلَقَتْ وَ عَلَتْ رَأْسَهَا بِسَقَابٍ قَالَ الصَّاعِنِيُّ: هَكَذَا أَنْشَدَهُ لَهَا الْأَزْهَرِيُّ، وَ لَمْ أَجِدْهُ فِي شِعْرِهَا. وَ أَسْقَبُ: بَلَدَةٌ مِنْ عَمَلِ بَرْقَةَ يُنْسَبُ إِلَيْهَا أَبُو الْحَسَنِ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ اللَّخْمِيُّ الرَّاشِدِيُّ الْأَسْقَبِيُّ، كَتَبَ عَنْهُ السَّلْفِيُّ حِكَايَاتٍ وَ أَخْبَارًا عَنْ أَبِي الْفَضْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ [بْنِ بَشَرٍ] «٧» الْوَاعِظُ الْجَوْهَرِيُّ وَ غَيْرِهِ، وَ قَالَ: مَاتَ فِي رَمَضَانَ سَنَةَ ٥٣٥ عَنْ ثَمَانِينَ سَنَةً، كَذَا فِي الْمُعْجَمِ. [وَ مِمَّا لَمْ يَذْكُرْهُ الْمَوْلَفُ وَ الْجَوْهَرِيُّ وَ أُغْفِلَ عَنْهُ شَيْخُنَا.

(١) مَكْنُوزَا الْعَضْلِ عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ مَكْنُوزَا الْعَضْلِ. (٢) فِي اللِّسَانِ: بِرَجُلٍ أَسَدٍ شِدَّةً. (٣) ضَبَطَ الْقَامُوسُ: «سَقَبْتُ» وَ مِثْلُهُ فِي

المجمل. (٤) في المجمل والمقاييس: فأما القريب فمشهور، وأما البعيد فاحتجوا فيه بقول القائل: (٥) «يعدم» عن اللسان، وبالأصل «يعزم». (٦) «مشيخة» عن اللسان، وبالأصل «مشيخة». (٧) زيادة عن معجم البلدان.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٧٩

[سقب: ج ٢، ص: ٧٩]

السَّقْبُ، وَهُوَ الطَّوِيلُ مِنَ الرِّجَالِ بِالسَّيْنِ [وَالصَّادِ] «١».

[سقب: ج ٢، ص: ٧٩]

السَّقْلِيَّةُ أَهْمَلُهُ الْجَوْهَرِيُّ. وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: هُوَ مَصِيدَر سَقْلَبَةٍ إِذَا صِيرَعَهُ. وَالسَّقْلَبُ: اسْمٌ. وَجِيلٌ مِنَ النَّاسِ، وَهُوَ سَقْلَبِيُّ، ج سَقْلَبَةٌ وَالْمَشْهُورُ عَلَى الْأَلْسِنَةِ فِي الْجِيلِ بِالصَّادِ. وَسَقْلَابٌ: وَالِدُ الْمُوفَّقِ يَعْقُوبُ النَّصِيرَانِيُّ الطَّبِيبُ، وَجَدَ السَّيِّدَ أَبِي مَنْصُورٍ. وَلَقَّبَ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ دِيْرِيهِ بْنِ سَبَخْتِ الدِّينُورِيُّ.

[سكب: ج ٢، ص: ٧٩]

سَكَبَ الْمَاءُ وَالدَّمَاعُ وَنَحَوَهُمَا يَسْكَبُهُ سَكْبًا وَتَسْكَبًا بِالْفَتْحِ فَسَكَبَ هُوَ كَنَصَرَ سُكُوبًا. وَانْسَكَبَ: صَبَّهُ فَانْصَبَ. وَسَكَبَ الْمَاءُ بِنَفْسِهِ سُكُوبًا وَتَسْكَبًا وَانْسَكَبَ بِمَعْنَى. وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ يَقُولُونَ: اسْكَبْ عَلَى يَدِي. وَمَاءٌ سَكَبٌ وَسَاكِبٌ وَسَكُوبٌ وَسَيْكَبٌ وَأُسْكُوبٌ بِالضَّمِّ: مُنْسَكِبٌ أَوْ مَسْكُوبٌ يَجْرِي عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مِنْ غَيْرِ حَفْرٍ. وَدَمْعٌ سَاكِبٌ. وَمَاءٌ سَكَبٌ، وَصَفٌ بِالصَّادِ، كَقَوْلِهِمْ: مَاءٌ صَبٌّ وَمَاءٌ غَوْرٌ، وَأَنْشَدَ «٢»: بَرَقَ يُضَيُّءُ أَمَامَ الْبَيْتِ أُسْكُوبٌ كَأَنَّ هَذَا الْبَرْقَ يَسْكُبُ الْمَطَرُ. وَطَعْنَةُ أُسْكُوبٌ كَذَلِكَ. وَسَحَابٌ أُسْكُوبٌ. وَمَاءٌ أُسْكُوبٌ: حَرَارٌ. وَالسَّكْبُ لَغَةٌ فِي السَّقْبِ: الطَّوِيلُ مِنَ الرِّجَالِ. وَكَانَ السَّكْبُ: الْهَطْلَانُ الدَّائِمُ كَالْأُسْكُوبِ. قَالَتْ جَنُوبُ أُخْتُ عَمْرِو ذِي الْكَلْبِ تَرْثِيهِ: وَالطَّاعِنُ الطَّعْنَةَ النَّجْلَاءُ يَتَّبِعُهَا مُتَعَنِّجٌ مِنْ دَمِ الْأَجْوَفِ أُسْكُوبٌ «٣» وَيُرْوَى: مِنْ نَجِيعِ الْجَوْفِ أَثْعُوبٌ «٤». وَفِي التَّهْذِيبِ: السَّكْبُ: ضَرْبٌ مِنَ الشَّيَابِ رَقِيقٌ، كَأَنَّهُ غُبَارٌ مِنْ رِقَّتِهِ، وَكَأَنَّهُ سَكَبٌ مَاءٍ مِنَ الرِّقَّةِ، وَيُحَرِّكُ، عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ. وَالسَّكْبُ مِنَ الْخَيْلِ: الْجَوَادُ كَثِيرُ الْعَدُوِّ أَوْ الدَّرِيعُ. قَالَ شَيْخُنَا: قَالَ النَّعْلَبِيُّ: إِذَا كَانَ الْفَرَسُ شَدِيدَ الْجَرَى فَهُوَ فَيْضٌ وَسَكْبٌ تَشْبِيهًا بِفَيْضِ الْمَاءِ وَانْسِكَابِهِ. وَفِي الْأَسَاسِ: وَفِي الْمَجَازِ: فَرَسٌ سَكَبٌ وَأُسْكُوبٌ: ذَرِيعٌ أَوْ خَفِيفٌ أَوْ جَوَادٌ «٥». وَالسَّكْبُ مِنَ النَّاسِ وَالْخَيْلِ: الْخَفِيفُ الرُّوحُ. وَالنَّشِيطُ فِي الْعَمَلِ. وَفَرَسٌ فَيْضٌ وَبَحْرٌ وَغَمْرٌ، وَغُلَامٌ سَكَبٌ. وَمِنَ الْمَجَازِ: السَّكْبُ: الْأَمْرُ اللَّازِمُ. وَقَالَ لَقِيطُ بْنُ زُرَّارَةَ لِأَخِيهِ مَعْتِدٍ لَمَّا طَلَبَ إِلَيْهِ أَنْ يَفْدِيَهُ بِمَائَتَيْنِ مِنَ الْإِبِلِ وَكَانَ أَسِيرًا: مَا أَنَا بِمُنْطٍ عَنْكَ شَيْئًا يَكُونُ عَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ شَيْئًا سَكْبًا «٦» أَيْ حَتْمًا «٦». وَيُقَالُ: هَذَا أَمْرٌ سَكَبٌ أَيْ لَمَازِمٌ. وَالسَّكْبُ: أَوَّلُ فَرَسٍ مَلَكَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سُمِّيَ بِالسَّكْبِ مِنَ الْخَيْلِ كَالْبَحْرِ وَالْغَمْرِ وَالْفَيْضِ، اشْتَرَاهُ بَعْشَرَةُ أَوَّاقٍ، وَأَوَّلُ غَزْوَةٍ غَزَاهَا عَلَيْهِ غَزْوَةُ أُحُدٍ وَلَمْ يَكُنْ لِلْمُسْلِمِينَ يُؤْمِنُذُ فَهَسٌ: ثُمَّ ذَكَرَ أَوْصَافَهُ الدَّالَّةَ عَلَى يُمْنِهِ وَتَرَكْتَهُ بِقَوْلِهِ: وَكَانَ كَمَيْتًا أَعَزَّ مُحَجَّلًا مُطْلَقَ الْيُمْنِ. وَأَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَوْلًا: «كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَرَسٌ أَدْهَمُ يُسَمَّى السَّكْبَ» «٧». وَالْكُمْتَةُ وَالْدُّهُمَةُ مُتَفَارِبانِ، وَيُحَرِّكُ. صَرَحَ بِهِ فِي شَرْحِ سِيرَةِ ابْنِ الْجَزَرِيِّ وَالتَّكْمِلَةِ لِلصَّاعِنَانِيِّ وَالسَّكْبُ أَيْضًا: فَرَسٌ شَبِيبٌ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُذَيْفَةَ بْنِ يَدْرِ. وَالسَّكْبُ: النَّحَّاسُ، عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَوْ الرَّصَاصِ، عَنْهُ أَيْضًا وَيُحَرِّكُ فِي الْأَخِيرِ أَوْ فِيهِمَا أَوْ فِي الْكُلِّ.

(١) وردت ضمن مادة «سقب» وقبل العبارة الأخيرة التي أولها «وأسقب: بلدة..» وذكرناها هنا «سقب» كما في اللسان كمادة مستقلة.

(٢) اللسان: وأنشد سيويوه. (٣) قوله: النجلاء: الواسعة. والمتعنجر: الدم الذي يسيل يتبع بعضه بعضا. (٤) الأثعوب من الإثعاب وهو

جرى الماء في المثعب. (٥) أو خفيف أو جواد ليست في الأساس. (٦) زيد في اللسان و الأساس: و يدرب له الناس بنا دربا. و في الأساس: و سنة سكب: حتم. و في النهاية و غريب الهروي «سبة سكب» بالباء بدل «سنة سكب». (٧) قال ابن الأثير في النهاية: يقال فرس سكب أى كثير الجرى كأنما يصب جريه صبا، و أصله من سكب الماء يسكبه.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٨٠

و السَّكَبُ: لَقِبَ زُهَيْرُ بْنُ عُرْوَةَ بْنِ جُلْهَمَةَ «١» الْمَازِنِيُّ لَقَوْلِهِ: بَرَقَ يُضَيُّ عِى خِلَالِ الْبَيْتِ أَسْكُوبُ كَذَا فِي شَرْحِ نَوَادِرِ الْقَالِي، اسْتَدْرَكَهُ شَيْخُنَا. قُلْتُ: أُنْشِدْهُ سَيَبُوه لَكِنَّهُ قَالَ بَدَل «خِلَالِ» «أَمَامَ». وَ السَّكَبُ بِالتَّحْرِيكِ: شَجَرٌ طَيِّبُ الرِّيحِ كَأَنَّ رِيحَهُ رِيحُ الْخُلُقِ، يُنْبَتُ مُسْتَقِلًّا عَلَى عِزِّ وَاحِدٍ، لَهُ زَغَبٌ وَ وَرَقٌ مِثْلُ الصَّغَرِ إِلَّا أَنَّهُ أَشَدُّ خُضْرَةً، يُنْبَتُ فِي الْقِيَعَانِ وَ الْأَوْدِيَةِ، وَ يَبْسُهُ لَا يَنْفَعُ أَحَدًا، وَ لَهُ جَنَى يُؤْكَلُ وَ يَصْنَعُهُ أَهْلُ الْحِجَازِ نَبِيذًا، وَ لَا يُنْبَتُ جَنَاهُ فِي عَامٍ حَيًّا إِنَّمَا يُنْبَتُ فِي أَعْوَامِ السَّنِينَ. وَ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: السَّكَبُ: عُشْبٌ يَزْتَفِعُ قَدْرَ الذَّرَاعِ، وَ لَهُ وَرَقٌ أَغْبَرُ شَبِيهِ بَوَرَقِ الْهِنْدِ بَاءٍ وَ لَهُ نَوْرٌ أَيْضُ شَدِيدُ الْبَيَاضِ فِي خِلْقَتِهِ نَوْرُ الْفَرَسِ ك «٢». قَالَ الْكُمَيْتُ يَصِفُ نَوْرًا وَحْشِيًّا: كَأَنَّهُ مِنْ نَدَى الْعَرَارِ مَعَ ال- قَوَاصِ أَوْ مَا يُنْفَضُ السَّكَبُ الْوَاحِدَةُ سَكْبَةً. وَ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ: مِنْ نَبَاتِ السَّهْلِ السَّكَبُ. وَ قَالَ غَيْرُهُ: السَّكَبُ: بَقْلَةٌ طَيِّبَةُ الرِّيحِ لَهَا زَهْرَةٌ صَيْفَرَاءُ، وَ هِيَ شَقَائِقُ النُّعْمَانِ وَ هِيَ شَجَرُ الْقَيْظِ. قَالَتْ امْرَأَةٌ تَرْقُصُ هَنَاهَا: إِنَّ جَرِي حَزَنُ بَلِّ حَزَابِيهِ كَالسَّكَبِ الْمُحْمَرِّ فَوْقَ الرَّايَةِ وَ مِنَ الْمَجَازِ: السَّكْبَةُ بِالْفَتْحِ وَ هِيَ الْخَزْفَةُ الَّتِي تُقَوَّرُ لِلرَّأْسِ كَالسَّكْبَةِ يُسَمِّيهَا الْفَرَسُ السَّكْبَةَ «٣». السَّكْبَةُ: الْغَرَسُ الَّذِي يَخْرُجُ عَلَى الْوَلَدِ وَ هُوَ أَيْضًا مَجَازٌ. وَ السَّكْبَةُ بِالتَّحْرِيكِ: الْهَبْرَةُ الَّتِي تَسْقُطُ مِنَ الرَّأْسِ وَ هِيَ الْحَزَازُ. وَ سَكْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ الْأَسْلَمِيُّ صَحَابِيٌّ وَ كَانَ يُطِيلُ الصَّلَاةَ، لَا رَوَايَةَ لَهُ. وَ الْأَسْكُوبُ، بِالضَّمِّ: الْإِسْكَافُ بِالْفَاءِ كَالْإِسْكَافِ وَ هُوَ لُغَةٌ فِيهِ. أَوْ الْقَيْنُ وَ هُوَ الْحِدَادُ. وَ الْأُسْكُوبُ مِنَ الْبُرْقِ: الَّذِي يَمْتَدُّ إِلَى جِهَةِ الْأَرْضِ، وَ قَدْ مَرَّ شَاهِدُهُ فِي قَوْلِ زُهَيْرِ الْمَازِنِيِّ. وَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: السَّكَّةُ مِنَ النَّخْلِ أَسْكُوبٌ وَ أُسْلُوبٌ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ النَّخْلِ قِيلَ لَهُ أُتْبُوبٌ وَ مِتَادٌ. وَ أُسْكِبَةُ الْبَابِ بِالضَّمِّ فِي أَوَّلِهِ وَ ثَالِثِهِ وَ تَشْدِيدِ الْمَوْحَدَةِ: أُسْكِفْتُهُ. وَ الْإِسْكَابَةُ: الْفَلَكَهُ بِسُكُونِ اللَّامِ الَّتِي تَوْضَعُ فِي قَمْعٍ بِالْكَسْرِ وَ بِالْفَتْحِ وَ كَعَبٌ: مَا يَوْضَعُ فِي فَمِ الْإِنَاءِ فَيُصَبُّ فِيهِ الدُّهْنُ وَ نَحْوُهُ، وَ قِيلَ: هِيَ الْفَلَكَهُ الَّتِي يُشْعَبُ بِهَا خَرَقُ الْقِرْبَةِ. أَوْ الْإِسْكَابَةُ: خَشَبَةٌ عَلَى قَدْرِ الْفَلَسِ، إِذَا انْشَقَّ السَّقَاءُ جَعَلُوهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ صَيَّرُوا عَلَيْهَا بَسِيرًا حَتَّى «٤» يَخْرُزُوهُ مَعَهُ. يُقَالُ: اجْعَلْ لِي إِسْكَابَةً، فَيَتَّخِذُ ذَلِكَ. وَ قِيلَ: الْإِسْكَابَةُ قِطْعَةٌ مِنْ خَشَبٍ تُدْخَلُ فِي خَرَقِ الزَّقِّ وَ يُشَدُّ عَلَيْهِ بِهَا لُثْلًا يَخْرُجُ مِنْهُ شَيْءٌ كَالْأُسْكُوبَةِ وَ الْإِسْكَابَةِ عَنِ الْفَرَاءِ. وَ بِهِ فُسِّرَ قَوْلُ ابْنِ مُقْبِلٍ: يَمْجُهَا أَكْلَفُ الْإِسْكَابِ وَ أَفَقَهُ أَيْدِي الْهَبَانِيْقِ بِالْمَثْنَاءِ مَعْكُومٌ وَ قَدْ صَيَّحَفَهُ ابْنُ عَبَّادٍ بِالْفَاءِ كَمَا سَيَأْتِي فِي «س ك ف». وَ سَكَابٌ كَسَحَابٍ: فَرَسٌ الْأَجْدَعُ بْنُ مَالِكٍ الْهَمْدَانِيُّ. وَ سَكَابٌ كَقَطَامٍ وَ حَذَامٍ: فَرَسٌ آخَرٌ لَتَمِيمِيٍّ، وَ بِهِ جَزَمَ شَرَّاحُ الْمَقَامِيَّاتِ الْحَرِيرِيَّةِ، وَ فِيهَا يَقُولُ: أَبَيْتَ اللَّعْنَ إِنَّ سَكَابَ عَلِقَ نَفِيسٌ لَا يُعَارُ وَ لَا يُبَاعُ أَوْ لِكَلْبِيٍّ، أَوْ أَنَّهَا فَرَسٌ لِعَبِيدَةَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ قَحْطَانَ، وَ فِي نَسْخَةِ قَحْفَانَ. وَ سَكَابٌ كَكَتَّانٍ: فَرَسٌ آخَرٌ.

(١) عن شرح نوادر القالي و الأغاني، و بالأصل «حلمة» تصحيف. (٢) بهامش المطبوعة المصرية: «قال المجد الفرسي كزبرج الخوخ. أو ضرب منه جرد أحمر أو ما ينفلق عن نواه ا- ه-». (٣) بهامش المطبوعة المصرية: «ستقه معزب سستجه قاله عاصم». (٤) عن اللسان، و بالأصل «حين».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٨١

و أَسْكِبُونَ بِالْفَتْحِ ثُمَّ الشُّكُونُ وَ كَسِيرُ الْكَافِ وَ الْبَاءِ مُوَحَّدَةً: إِخْدَى قِلَاعُ فَارِسِ الْمَنِيْعَةِ [من رستاق مائين] «١» صِيغَةُ الْمُزْتَقَى جِدًّا، لَيْسَتْ مِمَّا يُمَكِّنُ فَتَحُهَا عَنُوهُ، وَ بِهَا عَيْنٌ مِنَ الْمَاءِ حَارَّةٌ، كَذَا فِي الْمَعْجَمِ.

[سلب؛ ج ٢، ص: ٨١]

سَلَبَهُ الشَّيْءُ يَسْلُبُهُ سَلْبًا: اخْتَلَسَهُ، كَأَسْلَبَتْهُ إِثَاءً. وَ مِنَ الْمَجَازِ: سَلَبَهُ فُؤَادَهُ وَ عَقْلَهُ وَ أَسْلَبَهُ. وَ رَجُلٌ وَ امْرَأَةٌ سَلَبُوتٌ مُحَرَّكَةٌ عَلَى فَعْلُوتٍ، مِنْهُ. وَ كَذَلِكَ رَجُلٌ سَلَابَةٌ بِالْهَاءِ وَ الْأُنْثَى سَلَابَةٌ أَيْضًا «٢». وَ مِنَ الْمَجَازِ: السَّلِيبُ: الْمَسْلُوبُ كَالسَّلَبِ. وَ الْمُسْتَلَبُ الْعَقْلُ ج سَلَبِيٍّ. وَ نَاقَةٌ وَ

امراً سالب، و سَلُوب، و سَلِيبٌ و مُسَلَّبٌ مَضْبُوطٌ عِنْدَنَا. كَمَحْدَث، وَ هُوَ الصَّوَابُ وَ سَلَبٌ بَضَمُ الْأَوَّلِ وَ الثَّانِي، إِذَا مَاتَ وَلَدَهَا أَوْ أَلْقَتْهُ لِعَيْرٍ تَمَام. وَ قَالَ اللَّحْيَانِيُّ: امْرَأَةٌ سَلُوبٌ وَ سَلِيبٌ وَ مُسَلَّبٌ، وَ هِيَ الَّتِي يَمُوتُ زَوْجُهَا أَوْ حَمِيمُهَا فَتَسَلَّبَ عَلَيْهِ جَ سَلَبٌ كَكُتُبٍ وَ سَلَائِبٍ. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَ رَبُّمَا قَالُوا امْرَأَةً سَلَب. قَالَ الرَّاجِزُ: مَا بَالُ أَصْحَابِكَ يُنْذِرُونَكَ أَنَّ رَأُوكَ سَلَبًا يَزُمُونَكَ وَ هَذَا كَقَوْلِهِمْ: نَاقَةٌ عَلُطٌ: بِلَا خَطَامٍ، وَ فَرَسٌ فُرْطٌ: مُتَقَدِّمَةٌ، وَ قَدْ عَمِلَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي هَذَا بَابًا فَأَكْثَرَ فِيهِ مِنْ فُعْلٍ بِغَيْرِ هَاءٍ لِلْمُؤَنَّثِ. وَ السَّلُوبُ مِنَ التُّوقِ: الَّتِي تَزُمِي وَلَدَهَا «٣»، وَ هُوَ مَجَازٌ، وَ قَدْ أَسْلَبَتِ النَاقَةُ فِيهِ مُسَلَّبٌ: أَلْقَتْ وَلَدَهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتِمَّ، وَ الْجَمْعُ السَّلَائِبُ. وَ قِيلَ: أَسْلَبْتُ: سَلَبْتُ وَلَدَهَا بِمَوْتٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ. وَ ظَنِيَّةُ سَلُوبٌ وَ سَالِبٌ: سَلَبْتُ وَلَدَهَا. وَ مِنَ الْمَجَازِ شَجَرَةٌ سَلِيبٌ: سَلَبْتُ وَرَقَهَا وَ أَغْصَانَهَا «٤» جَمْعُهُ سَلِيبٌ. وَ عَنْ الْأَزْهَرِيِّ: شَجَرَةٌ سَلِيبٌ إِذَا تَنَاقَرَتْ وَرَقُهَا، وَ النَّخْلُ سَلَبٌ أَيْ لَا حَمْلَ عَلَيْهَا. وَ فَرَسٌ سَلَبٌ «٥» الْقَوَائِمُ أَيْ خَفِيفُهَا فِي النَّقْلِ. وَ قِيلَ: فَرَسٌ سَلَبٌ الْقَوَائِمُ كَكُتِفٍ أَيْ طَوِيلُهَا. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَ هَذَا صَحِيحٌ. وَ السَّلَبُ: السَّيْرُ الْخَفِيفُ السَّرِيعُ. قَالَ رُؤَيْبَةُ: قَدْ قَدَحْتُ مِنْ سَلْبِي قَارُورَةَ الْعَيْنِ فَصَارَتْ وَقْبًا وَ السَّلَبُ بِالْكَسْرِ: أَطْوَلُ أَدَاةِ الْفَدَانِ قَالَهُ أَبُو حَنِيفَةَ، وَ أَنشَدَ: يَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَتَى الْحِسَانَا أَنِّي اتَّخَذْتُ الْيَفْنَينِ شَانَا السَّلَبِ وَاللُّؤْمِيَّةِ وَ الْعِيَانَا أَوْ السَّلَبُ: حَسَبُهُ تَجَمُّعٌ إِلَى وَ فِي نُسَخِهِ عَلَى أَصْلِ اللُّؤْمِيَّةِ، طَرَفُهَا فِي ثَقْبِ اللُّؤْمِيَّةِ. وَ السَّلَبُ كَكُتِفٍ: الطَّوِيلُ. قَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ فِرَاحَ النَّعَامِيَّةِ: كَأَنَّ أَعْنَاقَهَا كُرَاتٌ سَائِفَةٌ طَارَتْ لِفَائِقِهِ أَوْ هَيْشَرُ سَلِيبٌ «٦» وَ يَرُوى سَلِيبٌ بِالضَّمِّ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ. وَ يَقَالُ: رُمِخَ سَلَبٌ أَيْ طَوِيلٌ، وَ كَذَلِكَ الرَّجُلُ، وَ الْجَمْعُ سَلِيبٌ. قَالَ: وَ مَنْ رَبَطَ الْجَحَاشَ فَإِنَّ فِينَا قَنًا سَلَبًا وَ أَفْرَاسًا حِسَانًا وَ السَّلَبُ أَيْضًا: الْخَفِيفُ السَّرِيعُ. يَقَالُ: ثَوْرٌ سَلَبٌ الطَّعْنُ بِالْقُرْنِ. وَ رَجُلٌ سَلَبٌ الْيَدَيْنِ بِالضَّرْبِ وَ الطَّعْنِ: خَفِيفُهُمَا. وَ السَّلَبُ بِالتَّحْرِيكِ: مَا يُسَلَبُ أَيْ الشَّيْءُ الَّذِي يَسْلُبُهُ

(١) زياده عن معجم البلدان. (٢) كلاهما عن اللحاني كما في اللسان. (٣) في الأساس: و ناقه سلوب: أخذ ولدها. (٤) في الأساس: أخذ ورقها و ثمرها. (٥) في المحكم سلب في المحكم بفتح اللام. (٦) في الصحاح «سائغة» بدل «سائفة» و السائفة ما استرق من أسافل الرمل. و الهيشر: شجر. و الكراث: بقل.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٨٢

الإنسان من الغنائم، وَ يَتَوَلَّى عَلَيْهِ. وَ فِي التَّهْذِيبِ: مَا يُسَلَبُ بِهِ، جَ أَسْلَابٌ. وَ كُلُّ شَيْءٍ عَلَى الْإِنْسَانِ مِنَ اللَّبَاسِ فَهُوَ سَلَبٌ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ سَلَبُهُ». وَ هُوَ مَا يَأْخُذُهُ أَحَدُ الْقَهْرَمَانَيْنِ فِي الْحَرْبِ مِنْ قِرْنِهِ مِمَّا يَكُونُ عَلَيْهِ وَ مَعَهُ مِنْ ثِيَابٍ وَ سِلَاحٍ وَ دَابَّةٍ، وَ هُوَ فَعْلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ أَيْ مَسْلُوبٌ. وَ أَنشَدْنَا شَيْخُنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَنَشَدْنَا الْعَلَامَةَ مُحَمَّدَ بْنَ الشَّاذِلِيِّ: إِنَّ الْأَسْوَدَ أَسْوَدَ الْغَابِ هِمَّتُهَا يَوْمَ الْكَرِيهَةِ فِي الْمَسْلُوبِ لَا السَّلَبِ وَ السَّلَبُ: شَجَرٌ طَوِيلٌ يُثْبِتُ مُتَنَاسِقًا، يُؤْخَذُ وَ يُمَدُّ «١» ثُمَّ يُشَقَّقُ، فَيُخْرَجُ «٢» مِنْهُ مُشَاقَّةٌ بِنِضَاءٍ كَاللَّيْفِ، وَاحِدَتُهُ سَلَبَةٌ، وَ هُوَ مِنْ أَجْوَدَ مَا تُتَّخَذُ «٣» مِنْهُ الْحَبَالُ. وَ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: السَّلَبُ: نَبَاتٌ يَنْبِتُ أَمْثَالَ الشَّمْعِ الَّذِي يُسْتَصْبَحُ بِهِ فِي خِلْقَتِهِ إِلَّا أَنَّهُ أَعْظَمُ وَ أَطْوَلُ، تُتَّخَذُ «٣» مِنْهُ الْحَبَالُ عَلَى كُلِّ ضَرْبٍ. وَ السَّلَبُ مِنَ الذَّيْحَةِ: إِهَابُهَا وَ أَكْرَعُهَا وَ فِي نُسَخِهِ أَكْرَعُهَا وَ بَطْنُهَا. وَ السَّلَبُ مِنَ الْقَصَبَةِ وَ الشَّجَرَةِ: قَشَرُهَا. يَقَالُ: أَسْلَبَ هَذِهِ الْقَصَبَةَ أَيْ أَقْشَرَهَا «٤». وَ فِي حَدِيثٍ صَفَمَةُ مَكَّةَ، زِيدَتْ شَرَفًا: «وَأَسْلَبَ ثَمَامُهَا» أَيْ أَخْرَجَ خُوصَهُ. وَ قَالَ شَمِرٌ: هَيْشَرُ سَلَبٌ «٥»، أَيْ لَا- قَشَرُ عَلَيْهِ. وَ قِيلَ السَّلَبُ: لَيْفُ الْمُقْلِ يُؤْتَى بِهِ مِنْ مَكَّةَ. وَ عَنْ اللَّيْثِ: السَّلَبُ: لَيْفُ الْمُقْلِ وَ هُوَ أَيْضٌ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: غَلَطَ اللَّيْثُ فِيهِ. وَ السَّلَبُ: لِحَاءُ شَجَرٍ مَعْرُوفٍ بِالْيَمَنِ تُعْمَلُ مِنْهُ الْحَبَالُ وَ هُوَ أَجْفَى مِنْ لَيْفِ الْمُقْلِ وَ أَصْلَبُ، وَ عَلَى هَذَا يَخْرُجُ قَوْلُ الْعِامَةِ لِلْحَبْلِ الْمَعْرُوفِ سَلَبَةً. وَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ دَخَلَ عَلَيْهِ وَ هُوَ [مَفْتَرِشٌ بِرِذْعِهِ رَحْلَهُ] «٦» مُتَوَسِّدٌ مَرْفَقَهُ أَدَمَ. حَشَوْهَا لَيْفَ أَوْ سَلَبَ، بِالتَّحْرِيكِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: سَأَلْتُ عَنِ السَّلَبِ، فَقِيلَ: لَيْسَ بِلَيْفِ الْمُقْلِ، وَ لَكِنَّهُ شَجَرٌ مَعْرُوفٌ بِالْيَمَنِ، تُعْمَلُ مِنْهُ الْحَبَالُ، وَ قِيلَ: هُوَ خُوصُ الثَّمَامِ. قُلْتُ: وَ هَذَا الْمَشْهُورُ عِنْدَنَا فِي الْيَمَنِ. وَ قَالَ شَمِرٌ: السَّلَبُ: قَشَرٌ مِنْ قُشُورِ الشَّجَرِ تُعْمَلُ مِنْهُ السَّلَامُ، يَقَالُ لِسُوقِهِ سُلُوكُ السَّلَامِيِّينَ. وَ مِنْهُ سُوقُ السَّلَامِيِّينَ بِالْمَدِينَةِ الشَّرِيفَةِ، م وَ بِمَكَّةَ أَيْضًا قَالَهُ شَمِرٌ، زَادَهُمَا اللَّهُ شَرَفًا. وَ مِنَ الْمَجَازِ: أَسْلَبَ الشَّجَرُ: ذَهَبَ حَمْلُهَا وَ سَقَطَ وَرَقُهَا فَهُوَ مُنْسَلَبٌ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَيْهِ. وَ الْأَسْلُوبُ السَّطْرُ مِنَ النَّخِيلِ. وَ الطَّرِيقُ يَأْخُذُ فِيهِ. وَ كُلُّ طَرِيقٍ مُمْتَدٍّ فَهُوَ أَسْلُوبٌ. وَ الْأَسْلُوبُ: الْوَجْهُ وَ الْمَذْهَبُ. يَقَالُ: هُمْ فِي أَسْلُوبٍ سُوءٍ. وَ يُجْمَعُ عَلَى أَسَالِيبٍ. وَ قَدْ سَلَكَ أَسْلُوبَهُ: طَرِيقَتَهُ.

و كَلَامُهُ عَلَى أَسَالِيبَ حَسَنَةٍ. وَالْأَسْلُوبُ، بِالضَّم: الْفَنُّ. يُقَالُ: أَخَذَ فُلَانٌ فِي أَسَالِيبٍ مِنَ الْقَوْلِ، أَيْ أَفَانِينَ «٧» مِنْهُ. وَالْأَسْلُوبُ: عُنُقُ الْأَسَدِ، لِأَنَّهَا لَا تُشْتَى. وَ مِنَ الْمَجَازِ: الْأَسْلُوبُ: الشُّمُوحُ فِي الْأَنْفِ. وَإِنَّ أَنْفَهُ لَفِي أَسْلُوبٍ، إِذَا كَانَ مُتَكَبِّرًا لَا يَلْتَفِتُ يَمَنَةً وَلَا يَسِيرَةً. قَالَ الْأَعَشَى: أَلَمْ تَرَوْا لِلْعَجَبِ الْعَجِيبِ أَنَّ بَنَى فَلَانِيَهُ الْقُلُوبِ أُنُوفُهُمْ مَلْفَخَرٍ فِي أَسْلُوبٍ وَ شَعْرُ الْأَشْتَاهِ بِالْجُبُوبِ «٨» يَقُولُ: يَتَكَبَّرُونَ وَ هُمْ أَحْسَاءُ، كَمَا يُقَالُ: أَنْفٌ فِي السَّمَاءِ وَ اسْتٌ فِي الْمَاءِ. وَ قَوْلُهُ: أُنُوفُهُمْ مَلْفَخَرٌ عَلَى لُغَةِ الْيَمَنِ. وَ انْسَلَبَ: أَسِيرَعَ فِي السَّيْرِ جِدًّا حَتَّى كَانَهُ يَخْرُجُ مِنْ جِلْدِهِ، وَ غَالِبُ اسْتِعْمَالِهِ فِي النَّاقَةِ. وَ تَسَلَّبَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا أَحْدَثَتْ قِيلَ عَلَى زَوْجِهَا، لِأَنَّ التَّسَلُّبَ قَدْ يَكُونُ عَلَى غَيْرِ زَوْجٍ. وَ فِي (١) اللِّسَانِ: وَ يُمَلُّ. (٢) اللِّسَانِ: فَتَخْرُجُ. (٣) اللِّسَانِ: «يُتَخَذُ». (٤) اللِّسَانِ: قَشَرَهَا. (٥) فِي تَفْسِيرِهَا لِبَيْتِ ذِي الرِّمَّةِ: كَانَ أَعْنَاقُهَا ... هِيشَ سَلَبٍ. (٦) زِيَادَةُ عَنْ غَرِيبِ الْهَرَوِيِّ. (٧) الصَّحَاحُ: فَنُونَ. (٨) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ مَلْفَخَرٌ أَرَادَ مِنَ الْفَخْرِ فَحَذَفَ النُّونَ كَقَوْلِهِمْ فِي بَنَى الْحَرِثِ بِلَحْرِثٍ وَ فِي اللِّسَانِ: بِالْفَخْرِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٨٣

الْحَدِيثُ عَنْ أَسِيَمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ أَنَّهَا قَالَتْ: «لَمَّا أَصِيبَ جَعْفَرُ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: تَسَلَّبِي ثَلَاثًا، ثُمَّ اضْنَعِي بَعْدَ مَا شِئْتَ» أَيْ الْبَسِي ثِيَابَ الْحِدَادِ السُّودِ. وَ تَسَلَّبَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا لَبَسَتْهُ «١». وَ فِي حَدِيثٍ أُمِّ سَلَمَةَ «أَنَّهَا بَكَتْ عَلَى حَمْرَةٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَ تَسَلَّبَتْ». وَ قَالَ اللَّحْيَانِيُّ: الْمَسَلَبُ وَ السَّلِيبُ وَ السَّلُوبُ: الَّتِي يَمُوتُ زَوْجُهَا أَوْ حَمِيمُهَا فَتَسَلَّبَ عَلَيْهِ. وَ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ السَّلْبَةُ بِالضَّمِّ: الْجُرُودَةُ أَيْ التَّجُرُّدُ عَنِ الثِّيَابِ. تَقُولُ: مَا أَحْسَنَ سُلْبَتَهَا وَ جُرُودَتَهَا. وَ مُسَلَّبٌ كَمُعْظَمٍ: ع، قُرْبُ زَيْدٍ الْمَحْرُوسَةِ مِنَ الْيَمَنِ، وَ هِيَ قَرْيَةٌ صَغِيرَةٌ عَلَى أَرْبَعَةِ فَرَاسِخٍ مِنْ زَيْدٍ تَقْدِيرًا، وَ قَدْ دَخَلَتْهَا. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ عَنْ أَبِي زَيْدٍ، يُقَالُ: مَا لِي أَرَاكَ مُسَلَّبًا، وَ ذَلِكَ إِذَا لَمْ يَأْلَفْ أَحَدًا، وَ لَا يَسْكُنُ إِلَيْهِ [أَحَدٌ] «٢». وَ إِنَّمَا شَبَّهَ بِالْوَحْشِ. وَ يُقَالُ: إِنَّهُ لَوْ حَتَّى مُسَلَّبٌ، أَيْ لَا يَأْلَفُ وَ لَا تَشْكُنُ «٣» نَفْسُهُ. وَ سَلِبٌ كَفَرَحٍ: لَبَسَ السَّلَابَ، وَ هِيَ الثِّيَابُ السُّودُ تَلْبَسُهَا النِّسَاءُ فِي الْمَأْتَمِ جِ سَلِبٌ كَكُتُبٍ. قَالَ شَيْخُنَا: تَفْسِيرُ السَّلَابِ بِالثِّيَابِ يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ جَمْعًا، وَ جَمْعُهُ عَلَى سَلْبٍ يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ مُفْرَدًا كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ. وَ الَّذِي فِي التَّهْذِيبِ: السَّلَابُ: ثَوْبٌ أَسْوَدُ تُعْطَى بِهِ الْمُحَدُّ رَأْسَهَا. وَ فِي الرُّوضِ الْأَنْفِ: السَّلَابُ: خَزَقُهُ سَوْدَاءُ تَلْبَسُهَا التُّكَلَّى*. وَ مِمَّا أُغْفِلَ عَنْهُ الْمُصَنِّفُ: السَّلْبَةُ «٤»: خَيْطٌ يُشَدُّ عَلَى خَطَمِ الْبَعِيرِ دُونَ الْخَطَامِ. وَ السَّلْبَةُ «٤»: عَقَبَةُ تُشَدُّ عَلَى السَّهْمِ. وَ الْأَسْلُوبَةُ: لُغَةٌ لِلْأَعْرَابِ أَوْ فَعْلَةٌ يَفْعَلُونَهَا بَيْنَهُمْ، حَكَاهَا اللَّحْيَانِيُّ وَ قَالَ: بَيْنَهُمْ أَسْلُوبَةٌ. وَ الْمَسَلَبُ: سَيْفٌ عَمَرُو بْنِ كَلْثُومٍ التَّغْلِبِيُّ. وَ سَيْفٌ آخَرُ لِأَبِي دَهْبَلٍ الْجَمَحِيُّ.

[سَلَابٌ]: ج ٢، ص: ٨٣

الْمُسَلَّبُ كَمُشْمَعِلٍ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَ الصَّاعِنِيُّ وَ صَاحِبُ اللِّسَانِ، وَ هُوَ الْمَطَرُ الْكَثِيرُ.

[سَلَحٌ]: ج ٢، ص: ٨٣

الْمُسَلَحُ: الْمُسَلِّحُ مِثْلُ الْمُتَلَبِّ. وَ الْمُسَلَحُ: الْمُتَبَطِّحُ. وَ الْمُسَلَحُ: الطَّرِيقُ الْبَيْنُ الْمُتَمَتَّدُ. وَ طَرِيقُ مُسَلَحٍ: مُتَمَتَّدٌ. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَ قَالَ خَلِيفَةُ الْخَصِيبِيِّ «٥»: الْمُسَلَحُ: الْمُطْلَحُ الْمُتَمَتَّدُ. وَ سَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ يَقُولُ: سَرَرْنَا مِنْ مَوْضِعٍ كَذَا غَدَوَةً، وَ ظَلَّ يَوْمَنَا مُسَلَحًا، أَيْ مُتَمَتِّدًا سَيْرُهُ. وَ قَدْ اسْلَحَ اسْلِحًا. قَالَ جِرَانُ الْعَوْدِ: فَخَرَّ جِرَانُ مُسَلَحًا كَانَهُ عَلَى الدَّفِّ ضَبْعَانِ تَقَطَّرَ أَمْلَحُ «٦» وَ السَّلْحُوبُ مِنَ النِّسَاءِ: الْمَاجِئَةُ. قَالَ ذَلِكَ أَبُو عَمْرٍو، وَ قَدْ أُغْفِلَ الْمُؤَلِّفُ.

[سَلَحٌ]: ج ٢، ص: ٨٣

السَّلْحُ كَجَعْفَرٍ: أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: هُوَ الْفَدْمُ. وَ قَالَ غَيْرُهُ: هُوَ الْغَلِيطُ. أَوْ هُوَ بِالْمُعْجَمَةِ فِي أَوَّلِهِ، قَالَ الصَّاعِنِيُّ: وَ هُوَ

أَصَحَّ، وَ سَيَاتِي.

[سَلَقَب]؛ ج ٢، ص: ٨٣

سَلَقَبٌ كَجَفَرٍ: اسم ذكره ابن منظور، وأهمله المؤلف والصاعاني.

[سَلَهَب]؛ ج ٢، ص: ٨٣

السَّلَهَبُ: الطَّوِيلُ عَامَّةً (٧)، وقد يُقال بالصاد أيضاً، ذكره ابن السَّيِّد في الفرق. واختُلف في هذه المادَّة فُقيلَ إِنَّهَا رُبَاعِيَّةٌ، وقيل: الهَاءُ زَائِدَةٌ، وإليه مَالَ الْمُؤَلِّفُ وهو رأى ابنِ الْقَطَّاعِ ولذا قَدَّمَهَا على اسْلَعَبَ كما لا (١) أى السَّلَابِ، وهى ثياب المأتم السود. (٢) زيادة عن اللسان. (٣) عن اللسان، وبالأصل «ولا تنكسر». (٤) ضبط اللسان: السَّلَبَةُ. (٥) عن اللسان، وبالأصل «الخصيبى». (٦) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله فخر الخ تعقب الصاعاني الجوهري فى إنشاد البيت فقال: والرواية: فخرٌ وقيداً مُسَلِّحاً كأنه على الكسر ضِبْعَانُ تَقَعَّرَ أَمْلَحُ» أى خَرَّ مغشياً عليه، مسلحاً: ممتداً. الكسر الشقة التى تلى الأرض من البيت. والضبعان: ذكر الضباع. تقعر: انقطع وسقط. أملح: يخالط بياضه سواد. (٧) وقيل هو الطوال من الخيل والناس.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٨٤

يَخْفَى، أَشَارَ لَهُ شَيْخُنَا. أَوِ الطَّوِيلُ مِنَ الرِّجَالِ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ ج سَلَاهِبَةٌ. وَسَلَهَبٌ: اسم كَلْبٍ وَ السَّلَهَبُ مِنَ الْخَيْلِ: مَا عَظُمَ وَ طَالَ وَ طَالَتْ عِظَامُهُ. وَ فَرَسٌ سِلَهَبٌ كَالسَّلَهَبَةِ لِلذَّكْرِ. وَ فَرَسٌ مُسِلَهَبٌ: مَاضٍ. وَ مِنْهُ قَوْلُ الْأَعْرَابِيِّ فِي صِفَةِ الْفَرَسِ: «وَ إِذَا عَدَا اسِلَهَبٌ، وَ إِذَا قُبِدَ (١)» اَجْلَعَبَ، وَ إِذَا انْتَصَبَ اتْلَابٌ». وَ عِبَارَةُ الْجَوْهَرِيِّ: وَ السَّلَهَبُ مِنَ الْخَيْلِ: الطَّوِيلُ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ وَ رِبْمَا، جَاءَ بِالصَّادِ. وَ هِيَ أَى السَّلَهَبَةُ: الْجَسِيمَةُ وَ لَيْسَتْ بِمَدْحَةٍ. وَ السَّلَهَابَةُ: الْجَرِيئَةُ، كَالسَّلَهَابِ بِكَسْرِ هِمَا.

[سَلَقَب]؛ ج ٢، ص: ٨٤

اسْلَعَبَ الطَّائِرُ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَ صَاحِبُ اللِّسَانِ، وَ قَالَ اللَّيْثُ: إِذَا شَوَّكَ رِيْشُهُ قَبْلَ أَنْ يَسُوْدَ كَازَلَعَبَ.

[سَنَب]؛ ج ٢، ص: ٨٤

السَّنْبَةُ: الدَّهْرُ وَ الْحَقْبَةُ. يُقَالُ: عَشْنَا بِذَلِكَ سَنْبَةً، أَى حِقْبَةً كَالسَّنْبَةِ النَّاءِ فِيهَا مُلْحَقَةٌ عَلَى قَوْل سَيِّبَوَيْهِ، وَ يَدُلُّ عَلَى زِيَادَتِهَا أَنَّكَ تَقُولُ: سَنْبَةٌ، وَ هَذِهِ النَّاءُ تَثْبُتُ فِي التَّضْعِيغِ. تَقُولُ: سَنَيْبَتُهُ لِقَوْلِهِمْ فِي الْجَمْعِ سَنَابِتٌ. وَ يُقَالُ: مَضَى سَنَبٌ مِنَ الدَّهْرِ، أَوْ سَنْبَةٌ أَى بُرْهَةٌ، وَ أَنْشَدَ شِمْرٌ: مَاءُ «٢» السَّنَابِ عُفْوَانٌ سَنْبَتُهُ وَ السَّنْبَةُ: سُوءُ الْخُلُقِ فِي «٣» سُوءَةِ الْغَضَبِ كَالسَّنَابِ بِالْفَتْحِ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، وَ أَنْشَدَ: قَدْ شَبْتُ قَبْلَ الشَّيْبِ مِنْ لِدَاتِي وَ ذَاكَ مَا أَلْقَى مِنَ الْأَذَاهِ مِنْ زَوْجِهِ كَثِيرَةَ السَّنَابِ أَرَادَ السَّنَابُ فَخَفَّفَ لِلضَّرُورَةِ. كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَ يُكْسَرُ رَانٍ. وَ يُقَالُ: رَجُلٌ سَنُوبٌ كَصَبُورٍ، وَ سَنَبُوتٌ أَى مُتَغَضِّبٌ. وَ السَّنُوبُ: الرَّجُلُ الْكَذَّابُ الْمُعْتَابُ، عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ. وَ السَّنُوبُ: ع. وَ السَّنَابُ بِالْكَسْرِ وَ آخِرُهُ تَاءٌ مُثَنَّاةٌ، وَ فِي بَعْضِ النُّسخِ بِالْيَاءِ الْمُوَحَّدَةِ: الرَّجُلُ الْكَثِيرُ الشَّرِّ. وَ السَّنَابُ بِالْفَتْحِ: الِاسْتِ كَالسَّنَابِ الْأَخِيرِ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ. وَ سَنَابٌ كَسَرَ حَابٍ: الشَّرُّ الشَّدِيدُ. وَ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: السَّنَابُ بِالْكَسْرِ: الطَّوِيلُ الظَّهْرُ وَ الْبَطْنُ كَالسَّنَابَةِ بِالْكَسْرِ وَ الصَّادُ فِيهِ لُغَةٌ كَمَا سَيَأْتِي. وَ الْمُسْتَبَةُ: الشَّرُّ قَالَهُ أَبُو عَمْرٍو. وَ فَرَسٌ سَنِبٌ كَكَتِفٍ أَى الْكَثِيرُ الْجَزْيِ وَ الْجَمْعُ سَنُوبٌ. وَ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: فَرَسٌ سَنِبٌ إِذَا كَانَ كَثِيرَ الْعَدُوِّ.

[سنتب]؛ ج ٢، ص: ٨٤

السُّنْبَةُ أَهْمَلُهُ الْجَوْهَرِيُّ. وقال أَبُو عَمْرٍو: هِيَ الْغِيَّةُ بِكسر الْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، وَفِي نُسَخِهِ بِأَهْمَالِ الْعَيْنِ وَفَتْحِهَا، وَهُوَ غَلَطُ الْمُحْكَمَةِ. وَالسُّنْتُبُ كَقُنْفُذ: السَّيِّءُ الْخُلُقُ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ «٤».

[سندب]؛ ج ٢، ص: ٨٤

جَمَلٌ سَيِّئُ الدَّابِّ: ضِلْبٌ وَشَكٌّ فِيهِ ابْنُ دُرَيْدٍ وَقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُهُ، وَهَذَا ذِكْرُهُ ابْنُ مَنْظُورٍ. قَالَ شَيْخُنَا: يُنْظَرُ مَا فَائِدَةُ إِعَادَتِهِ فَهَبْهُ جَفَاءً. قُلْتُ: ذَكَرَهُ أَوَّلًا بِنَاءً عَلَى أَنَّ النُّونَ زَائِدَةٌ وَأَنَّ أَصْلَ الْمَادَّةِ ثَلَاثِيَّةٌ، وَأَعَادَهُ ثَانِيَةً لِبَيَانِ أَنَّ النُّونَ هُنَا أَصْلِيَّةٌ عَلَى قَوْلِ بَعْضٍ كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ. * وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ: سُنْدُوبٌ بِالضَّمِّ: قَرْيَةٌ بِمِصْرَ مِنْ أَعْمَالِ الدَّقْهَلِيَّةِ، وَالْعَامَةُ تَفْتَحُ، وَقَدْ دَخَلَتْهَا.

[سنطب]؛ ج ٢، ص: ٨٤

السُّنْطَبَةُ: طُولٌ مُضْطَرِبٌ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ، وَقَدْ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ. وَفِي التَّهْذِيبِ السُّنْطَابُ بِالْكَسْرِ: مِطْرَقَةُ الْحَدَّادِ.

[سنعب]؛ ج ٢، ص: ٨٤

السُّنْعَبَةُ بِالضَّمِّ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ. وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: هُوَ ابْنُ عُرْسٍ فِي بَعْضِ اللَّغَاتِ. (١) الصَّحاح: قَيْد. (٢) عَنِ اللِّسَانِ، وَبِالْأَصْلِ «مَاد»، (٣) اللِّسَانُ: «وَسُرْعَةُ». (٤) فِي اللِّسَانِ «مَادَّةُ سَنَبَتِ» التَّهْذِيبُ فِي الرَّبَاعِيِّ: ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: السُّنْبَةُ السَّيِّءُ الْخُلُقِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٨٥

قال: وَسَمِعْتُ أَبَا عَمْرَانَ الْكِلَابِيَّ يَقُولُ: السُّنْعَبَةُ: اللَّحْمَةُ النَّاتِيَةُ فِي وَسْطِ الشَّفَةِ الْعُلْيَا وَلَا أُدْرِي مَا صَحَّتْهُ.

[سنهب]؛ ج ٢، ص: ٨٥

سَنَهَبٌ كَجَعْفَرٍ: اسْمٌ وَقَدْ أَهْمَلَهُ الْجَمَاعَةُ.

[سوب]؛ ج ٢، ص: ٨٥

السُّوْبَةُ بِالضَّمِّ: السَّفَرُ الْبَعِيدُ كَالسُّبَاءِ بِالْهَمْزِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فَهُوَ لُغَةٌ فِيهِ. وَالسُّوْبَةُ: السَّفَرُ الْقَرِيبُ، وَتَقَدَّمَ أَيْضًا. وَسُوبَانٌ كَطُوفَانٍ: وَادٍ ذَكَرَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَثَمَةِ. أَوْ جَبَلٌ أَوْ أَرْضٌ. وَيَوْمٌ مَعْرُوفٌ «١». قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجَرٍ يُعَيِّرُ طُفَيْلَ بْنَ مَالِكٍ بْنَ جَعْفَرٍ وَقَدْ خَذَلَهُ يَوْمَ السُّوْبَانِ: لَعَمْرُكَ مَا آسَى طُفَيْلُ بْنُ مَالِكٍ بَنَى أُمَّهُ إِذْ ثَابَتَ الْخَيْلُ تَدْعَى «١» كَذَا فِي الْمُسْتَقْصَى. * وَمِمَّا أَهْمَلَهُ الْمُؤَلِّفُ: ذِكْرُ السُّوْبِيَّةِ فَقَدْ جَاءَ ذِكْرُهَا فِي النَّهَايَةِ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ، وَذَكَرَهُ ابْنُ الْكُثَيْبِ فِيمَا لَا يَسَعُ، وَالحَكِيمُ دَاوُدُ، وَغَيْرُهُمَا، وَأَطَالُوا فِي خَوَاصِّهَا. وَالَّذِي فِي لِسَانِ الْعَرَبِ أَنَّهَا بِضَمِّ السَّيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَكَسْرِ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ وَبَعْدَهَا يَاءٌ تَحْتَهَا نُقْطَتَانِ: نَبِيذٌ مَعْرُوفٌ يُتَّخَذُ مِنَ الْحِنْطَةِ، وَكَثِيرًا مَا يَشْرَبُهُ أَهْلُ مِصْرَ، انْتَهَى. أَيْ فِي أَغْيَادِهِمْ. قَالَ شَيْخُنَا: وَقَدْ يَسْتَعْمِلُونَهُ مِنَ الْأَرْضِ كَمَا هُوَ مُتَعَارَفٌ. قُلْتُ: وَقَدْ أَلْفَتْ فِيهَا وَفِي خَوَاصِّهَا رِسَالَةً صَغِيرَةً.

[سهب] ج ٢، ص: ٨٥

السَّهْبُ: الفَلَاءُ جمعه سَهَبٌ و قال الفضلُ بنُ العباسِ اللَّهْبِيُّ: و نَحْلُ من تَهَامِيَةٍ كُلِّ سَهْبٍ نَقِيُّ التُّرْبِ أَوْدِيَةٌ رَحَاباً أَبَاطَحَ من أَبَاهِرَ غَيْرِ قَطْعٍ وَ شَاظِلْظَ لم يُفَارِقَنَّ الذُّبَابُ وَ السَّهْبُ: الفَرَسُ الوَاسِعُ الجَزَى. وَ أَشْهَبَ الفَرَسُ: اتَّسَعَ في الجَزَى وَ سَبَقَ. وَ السَّهْبُ: الشَّدِيدُ الجَزَى البَطِيءُ العَرَقِ من الخَيْلِ. قال أبو دُوَاد: وَ قَدْ أَعْدَدُوا بِطَرْفِ هَيْكَلٍ ذِي مَيْعَةٍ سَهْبٍ كَالْمُسْهَبِ بِالْفَتْحِ وَ تُكْسَرُ * هَاؤُهُ يُقال: الفَصِيحُ في الجَوَادِ الكَثْرُ خَاصَّةً، كما اعتمدَ عَلَيْهِ أبو الحَجَّاجِ الشَّتَمَرِيُّ المَعْرُوفُ بِالْأَعْلَمِ. وَ السَّهْبُ «٢»: ما بَعُدَ من الأَرْضِ وَ اسْتَوَى في طُمَأْنِينَةٍ، وَ هِيَ أَجَوَافُ الأَرْضِ وَ طُمَأْنِينَتُهَا: الشَّيْءُ القَلِيلُ يَقُودُ «٣» اليَوْمَ وَ اللَّيْلَةَ وَ نحو ذلك، وَ هُوَ بَطُونُ الأَرْضِ تَكُونُ في الصَّحَارَى وَ الْمُتُونِ وَ رُبَمَا تَسِيلُ وَ رُبَمَا لَا تَسِيلُ لَأَنَّ فِيهِ «٤» غَلْظاً وَ سَهْولاً تُنبتُ نباتاً كَثِيراً، وَ فيها خَطَرَاتٌ مِنْ شَجَرٍ أَى أَمَاكُنَ فِيهَا شَجَرٌ وَ أَمَاكُنَ لَا [شَجَر] فِيهَا] «٥» كَذَا في لسانِ العرب. وَ السَّهْبُ: الأَخْذُ. وَ مَضَى سَهْبٌ من اللَّيْلِ، أَى وَقْتُ. وَ السَّهْبُ: سَبَخَةٌ، م وَ هِيَ بَيْنَ الحَمَتَيْنِ فَالْمُضْيَاغَةُ. وَ السَّهْبُ بِالضَّمِّ: المُسْتَوَى مِنَ الأَرْضِ في سَهْولَةٍ ج سَهْوبٌ. وَ قيل: السَّهْوبُ: المُسْتَوِيَّةُ البَعِيدَةُ. وَ قال أبو عَمْرٍو: السَّهْوبُ: الوَاسِعَةُ مِنَ الأَرْضِ. قال الكُمَيْتُ: أَبَارِقُ إِنْ يَضْغَمُكُمُ اللَّيْثُ ضَغْمَةً يَدْعُ بَارِقاً مِثْلَ الْيَابِ مِنَ السَّهْبِ «٦» أَوْ سَهْوبٌ الفَلَاءُ: نَوَاحِيهَا الَّتِي لَا مِشْلَكَ فِيهَا. وَ أَشْهَبَ الرَّجُلُ: أَكْثَرَ مِنَ الكَلَامِ فَهُوَ مَسْهَبٌ بِالْكَسْرِ وَ مُسْهَبٌ بِالْفَتْحِ. قال الجَعْدِيُّ:

(١) وردت روايته في أيام العرب لأبي عبيدة ١٧١ / ٢ و ذكره باسم يوم القريتين. و أهميته هذا اليوم تعود إلى أنه أحد أيام المجابهة العربية ضد الاحتلال الأجنبي لبلاد العرب و هو شبيه بيوم الصفقة و ذى قار و الفجار. (٧) (*) عن القاموس: و يكسر. (٢) عن اللسان، و بالأصل «المسهب». (٣) عن اللسان، و بالأصل «تعود». (٤) اللسان: فيها. (٥) زيادة عن اللسان، و أشار بهامش المطبوعة المصرية إلى هذا النقص. (٦) الياب عن اللسان، و بالأصل «النبات».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٨٦

غَيْرُ عِيٍّ وَ لَا مُسْهَبٍ وَ يُزَوَّى مُسْهَبٌ. وَ قد اِخْتَلَفَ في هَذِهِ الكَلِمَةِ، فَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: المُسْهَبُ: الكَثِيرُ الكَلَامِ أَى بِالْفَتْحِ خَاصَّةً، وَ مِثْلُهُ في أدبِ الكَاتِبِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ وَ مُحْتَصِرِ العَيْنِ لِلزُّبَيْدِيِّ. وَ قال ابنُ الأَعْرَابِيِّ: أَشْهَبَ الرَّجُلُ: أَكْثَرَ مِنَ الكَلَامِ فَهُوَ مُسْهَبٌ بِفَتْحِ الهاءِ وَ لَا يُقال بِكَسْرِهَا، وَ هُوَ نَادِرٌ. وَ قال ابنُ بَرِّي: قال أَبُو عَلِيٍّ البَغْدَادِيُّ: رَجُلٌ مُسْهَبٌ بِالْفَتْحِ إِذَا أَكْثَرَ الكَلَامَ في الخَطَا، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ في صَوَابٍ فَهُوَ مُسْهَبٌ بِالْكَسْرِ لَا غَيْرَ. أَى البَلِيغُ المُكْثِرُ مِنَ الصَّوَابِ بِالْكَسْرِ، وَ به أَجَابَ أَبُو الحَجَّاجِ الْأَعْلَمُ في كِتَابِ ابْنِ عَبَّادٍ مَلِكِ الأَنْدَلُسِ وَ نَسَبَهُ إِلَى البَارِعِ لِأَبِي عَلِيٍّ، ثُمَّ نَقَلَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ: أَشْهَبَ فَهُوَ مُسْهَبٌ بِالْفَتْحِ إِذَا أَكْثَرَ في خَرْفٍ وَ تَلَفَ ذَهْنَ. وَ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ: أَشْهَبَ فَهُوَ مُسْهَبٌ، إِذَا خَرِفَ وَ أَهْتَرَا، فَإِنْ أَكْثَرَ مِنَ الخَطَا قِيلَ: أَفِيدَ، فَهُوَ مُفْتَدٍ. ثُمَّ قال في آخِرِ الجَوَابِ: فَرَأَى مَمْلُوكَكَ - أَيْدَكَ اللهُ - وَ اعْتَقَادَهُ أَنَّ المُسْهَبَ بِالْفَتْحِ لَا يُوصَفُ بِهِ البَلِيغُ المُحْسِنُ، وَ لَا المُكْثِرُ المُصَيِّبُ، أَلَا تَرَى إلى قَوْلِ مَكِّي بنِ سَوَادَةَ: حَصِرَ مُسْهَبٌ جَرِيءٌ جَبَانٌ خَيْرٌ عَنِ الرِّجَالِ عَنِ السُّكُوتِ أَنَّهُ قَرَنَ فِيهِ المُسْهَبَ بِالحَصْرِ وَ رَدَفَهُ بِالصَّفَتَيْنِ، وَ جَعَلَ المُسْهَبَ أَحَقَّ بِالْعِيِّ مِنَ السَّاكِتِ وَ الحَصْرِ فَقَالَ: خَيْرٌ عَنِ الرِّجَالِ عَنِ السُّكُوتِ وَ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ المُسْهَبَ بِالْكَسْرِ يُقالُ لِلْبَلِيغِ المُكْثِرِ مِنَ الصَّوَابِ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ لِلْجَوَادِ مِنَ الخَيْلِ: مُسْهَبٌ بِالْكَسْرِ خَاصَّةً، لَأَنَّهُمَا بِمَعْنَى الإِجَادَةِ وَ الإِحْسَانِ. وَ لَيْسَ قَوْلُ ابْنِ قُتَيْبَةَ وَ الزُّبَيْدِيِّ في المُسْهَبِ بِالْفَتْحِ هُوَ المُكْثِرُ مِنَ الكَلَامِ بِمُوجِبِ أَنَّ المُكْثِرَ هُوَ البَلِيغُ المُصَيِّبُ، لَأَنَّ الإِكْثَارَ مِنَ الكَلَامِ دَاخِلٌ في معنى الدَّمِّ. انْتَهَى كَلَامُ الْأَعْلَمِ حَسْبَمَا نَقَلَهُ شَيْخُنَا. وَ في لسانِ العرب: وَ مِمَّا جَاءَ فِيهِ أَفْعَلُ فَهُوَ مُفْعَلٌ أَشْهَبَ فَهُوَ مُسْهَبٌ، وَ أَلْفَجَ فَهُوَ مُلْفَجٌ [إِذَا أَفْلَسَ] «١»، وَ أَحْصَنَ فَهُوَ مُحْصَنٌ، فَهَذِهِ الثَّلَاثَةُ جَاءَتْ بِالْفَتْحِ. حَكَاهُ القَاضِي أَبُو بَكْرُ بْنُ العَرَبِيِّ في تَرْتِيبِ الرِّخْلَةِ، وَ ابْنُ دَرِيدٍ في الجَمْهَرَةِ، وَ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ في النُّوَادِرِ وَ مِثْلُهُ في كِتَابِ لَيْسَ لِابْنِ خَالَوَيْهِ، إِلَّا أَنَّهُ قال: وَ أَشْهَبَ فَهُوَ مُسْهَبٌ: بِالْع. هَذَا قَوْلُ ابْنِ دُرَيْدٍ. وَ قال ثَعْلَبٌ: أَشْهَبَ فَهُوَ مُسْهَبٌ في الكَلَامِ. قال: وَ وَجَدْتُ بَعْدَ سَبْعِينَ سَنَةً حَرْفًا رَابِعًا وَ هُوَ: أَجْرَشَتِ الإِبِلُ سَحِمَتَ فَهِيَ مُجْرَشَةٌ. قُلْتُ: وَ اسْتَدْرَكُوا أَيْضاً: أَهْتَرَا فَهُوَ مُهْتَرَا، وَ نَقَلَهُ عبدُ البَاسِطِ البُلْقَيْنِيُّ، وَ رَأَيْتُ في نَفْحِ الطَّيْبِ للشَّهابِ المَقْرِي ما نَصَّهُ: «رَأَيْتُ في بَعْضِ الحَوَاشِي الأَنْدَلُسِيَّةِ أَى كِتَابِ التَّوَسِّعَةِ كما حَقَّقَهُ

شَيْخُنَا أَنَّ ابْنَ السَّكَيْتِ ذَكَرَ فِي بَعْضِ كُتُبِهِ فِيمَا جَعَلَهُ بَعْضُ الْعَرَبِ فَاعِلًا وَبَعْضُهُمْ مَفْعُولًا: رَجُلٌ مُسْهَبٌ وَهُوَ مُسْهَبٌ لِلْكَثِيرِ الْكَلَامِ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمَا وَاحِدٌ. انْتَهَى وَهُوَ رَأَى الْمُصَنِّفَ أَيْ عَدِمَ التَّفَرُّقَ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمرَ، قِيلَ لَهُ: ادْعُ اللَّهَ لَنَا، فَقَالَ: «أَكْرَهُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْهَبِينَ» بَفَتْحِ الْهَاءِ أَيْ الْكَثِيرِ الْكَلَامِ، وَأَصْلُهُ مِنَ السَّهَبِ، وَهُوَ «٢» الْأَرْضُ الْوَاسِعَةُ. قُلْتُ: وَسَيَأْتِي لِلْمُصَنِّفِ فِي جَذَعٍ: أَجْذَعٌ فَهُوَ مُجْذَعٌ لِمَا لَا أَصْلَ لَهُ وَلَا ثَبَاتٍ، نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّادٍ، وَلَمْ أَرَ أَحَدًا أَحَقَّهُ بِنَظَائِرِهِ فَتَأَمَّلْ ذَلِكَ. أَوْ أَسْهَبَ: شَرَهُ وَطَمَعَ، وَفِي نُسْخَةٍ أَوْ طَمَعَ حَتَّى لَا تَنْتَهِيَ نَفْسُهُ عَنْ شَيْءٍ فَهُوَ مُسْهَبٌ وَهُوَ مُسْهَبٌ، بِالسَّهَبِ وَالْفَتْحِ. وَاسْهَبَ فَهُوَ مُسْهَبٌ، بِفَتْحِ الْهَاءِ إِذَا أَمِنَ فِي الشَّيْءِ وَأَطَالَ، وَمِنْهُ حَدِيثُ الرَّوْيَا: «كَلُوا وَاشْرَبُوا وَاسْهَبُوا وَامْنُوا» وَفِي آخِرِ «أَنَّهُ بَعَثَ خِيَلًا فَأَسْهَبَتْ شَهْرًا» أَيْ أَمْنَعَتْ فِي سِيرِهَا. وَاسْهَبَ بِالضَّمِّ عَلَى مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ، فَهُوَ مُسْهَبٌ بِالْفَتْحِ: ذَهَبَ عَقْلُهُ. وَقِيلَ: الْمُسْهَبُ: الذَّاهِبُ الْعَقْلُ مِنْ لَدَغِ الْحَيَّةِ أَوْ الْعَقْرَبِ، وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي يَهْدِي مِنْ حَرْفٍ. وَالتَّسْهِيْبُ: ذَهَابُ الْعَقْلِ، وَالفِعْلُ مِنْهُ مُمَاتٌ. قَالَ ابْنُ هَرَمَةَ:

(١) زيادته عن اللسان. (٢) كذا بالأصل واللسان، وفي النهاية «وهي».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٨٧

أَمْ لَا تَذَكَّرُ سِلْمَى وَهِيَ نَارِحَةٌ إِلَّا اعْتَرَاكَ جَوَى سِقَمٍ وَتَسْهَبٍ وَفِي حَدِيثٍ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَضُرِبَ عَلَى قَلْبِهِ بِالْإِسْهَابِ» قِيلَ: هُوَ ذَهَابُ الْعَقْلِ. أَوْ اسْهَبَ الرَّجُلُ فَهُوَ مُسْهَبٌ، إِذَا تَغَيَّرَ لَوْنُهُ مِنْ حُبٍّ أَوْ فَرْعٍ أَوْ مَرَضٍ وَرَجُلٌ مُسْهَبٌ الْجِسْمِ، إِذَا ذَهَبَ جِسْمُهُ مِنْ حُبٍّ، عَنْ يَعْقُوبَ. وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ: رَجُلٌ مُسْهَبٌ «١» الْعَقْلُ بِالْكَسْرِ وَتَسْهَبُ، عَلَى الْيَدْلِ، قَالَ: وَكَذَلِكَ الْجِسْمُ إِذَا ذَهَبَ مِنْ شِدَّةِ الْحُبِّ. قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: اسْهَبَ السَّلِيمُ إِسْهَابًا فَهُوَ مُسْهَبٌ، إِذَا ذَهَبَ عَقْلُهُ وَطَاشَ «٢»، وَانْتَشَدَ: فَبَاتَ شَجَعَانٌ وَبَاتَ مُسْهَبًا وَبِئْسَ سَهْبَةٌ: بَعِيدَةُ الْقَعْرِ يَخْرُجُ مِنْهَا الرِّيحُ وَمُسْهَبَةٌ أَيْضًا بِفَتْحِ الْهَاءِ إِذَا غَلَبَتْكَ سَهْبَتُهَا بِالْكَسْرِ حَتَّى لَا تَقْدِرَ عَلَى الْمَاءِ قَالَ شِمِرٌ: الْمُسْهَبَةُ مِنَ الرِّكَايَا: الَّتِي يَحْفَرُونَهَا حَتَّى يَبْلُغُوا تَرَابًا مَائِقًا فَيَغْلِبُهُمْ تَهْلِيلًا فَيَدْعُونَهَا. وَعَنِ الْكَسَائِيِّ: بِئْسَ مُسْهَبَةٌ: الَّتِي لَا يُدْرِكُ قَعْرُهَا وَمَاؤُهَا. وَاسْهَبُوا: حَفَرُوا فَهَجَمُوا عَلَى الرَّمْلِ أَوْ الرِّيحِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَإِذَا حَفَرَ الْقَوْمُ فَهَجَمُوا عَلَى الرِّيحِ وَأَخْلَفَهُمُ الْمَاءُ يُقَالُ: اسْهَبُوا. وَانْتَشَدَ فِي وَصْفِ بَيْتٍ كَثِيرَةِ الْمَاءِ: حَوْضٌ طَوِيٌّ نِيلٌ مِنْ إِسْهَابِهَا يَغْتَلِجُ الْآذِيُّ مِنْ حَبَابِهَا قَالَ: هِيَ الْمُسْهَبَةُ حُفِرَتْ حَتَّى بَلَغَتْ غَيْلَمَ «٣» الْمَاءِ أَلَا تَرَى أَنَّهُ قَالَ: نِيلٌ مِنْ أَعْمَقِ قَعْرِهَا، وَإِذَا بَلَغَ حَافِزُ الْبَيْرِ إِلَى الرَّمْلِ قِيلَ: اسْهَبَ. أَوْ اسْهَبُوا، إِذَا حَفَرُوا حَتَّى يَبْلُغُوا الرَّمْلَ وَلَمْ يَخْرُجِ الْمَاءُ فَلَمْ يُصَيِّبُوا خَيْرًا، وَهَذَا عَنْ اللَّحْيَانِيِّ. وَعَنْ ثَعْلَبٍ: اسْهَبَ فَهُوَ مُسْهَبٌ، إِذَا حَفَرَ بَيْتًا فَلَبِغَ الْمَاءُ. وَاسْهَبُوا الدَّابَّةَ إِسْهَابًا، إِذَا أَهْمَلُوهَا تَزَعَى فَهِيَ مُسْهَبَةٌ. قَالَ طُفَيْلُ الْغَنَوِيِّ: نَزَاعٌ مَقْدُوفًا عَلَى سِرْوَاتِهَا بِمَا لَمْ تُخَالِشْهَا الْغَزَاةُ وَتَسْهَبُ أَيْ قَدْ أُعْفِيَتْ حَتَّى حَمَلَتِ الشَّحْمَ عَلَى سِرْوَاتِهَا، كَذَا فِي التَّكْمِلَةِ. قَالَ بَعْضُهُمْ: وَمِنْ هَذَا قِيلَ لِلْمَكْتَارِ مُسْهَبٌ كَأَنَّهُ تَرَكَ وَالْكَلَامُ يَتَكَلَّمُ بِمَا شَاءَ، كَأَنَّهُ تَرَكَ وَسُعَ عَلَيْهِ أَنْ يَقُولَ مَا شَاءَ. وَاسْهَبَ الشَّاءُ مَنْصُوبٌ وَلَدَهَا مَرْفُوعٌ، إِذَا رَغَتْهَا: لَحَسَهَا. وَاسْهَبَ الرَّجُلُ كَلَامَهُ «٤»: أَطَالَه. وَفِي كَلَامِهِ إِسْهَابٌ وَإِطْنَابٌ، وَاسْهَبَ إِذَا أَكْثَرَ مِنَ الْعَطَاءِ كَاسْتَسْهَبَ. وَالمُسْتَسْهَبُ: الْجَوَادُ، قَالَه اللَّيْثُ. وَمَكَانٌ مُسْهَبٌ «٥» بِالْفَتْحِ: لَا يَمْنَعُ الْمَاءُ وَلَا يُمْسِكُهُ. وَالمُسْهَبُ «بِالْكَسْرِ»: الْغَالِبُ الْمُكْثَرُ فِي عَطَائِهِ. وَالسَّهْبِيُّ: مَفَازَةٌ قَالَ جَرِيرٌ: سَارُوا إِلَيْكَ مِنَ السَّهْبِيِّ وَدُونَهُمْ فَيَحَانُ فَالْحَزَنُ فَالْصَّمَانُ فَالْوَكْفُ الْوَكْفُ لِبْنِي يَزْبُوعَ. وَالمُسْهَبُ: فَرْسٌ جَبِيرٌ بَنٍ مَرِيضٌ، وَكَانَ صَاحِبَ الْخَيْلِ، وَفِيهِ يَقُولُ: لَنْ لَمْ يَكُنْ فَيَكُنْ مَا أَتَقَى بِهِ غَدَاةَ الرَّهَانِ مُسْهَبُ ابْنِ مَرِيضٍ لِيَقْضِيَنَّ حَيْدُ الرِّبْعِ وَبَيْنَنَا مِنَ الْبَحْرِ لُجٌّ لَا يُخَاضُ عَرِيضُ كَذَا فِي كِتَابِ الْبَلَادَرِيِّ. وَالسَّهْبَاءُ بِالْمَدِّ: بَيْتٌ لِبْنِي سَعْدٍ. وَهِيَ أَيْضًا رَوْضَةٌ مَعْرُوفَةٌ مَخْصُوصَةٌ بِهَذَا الْاسْمِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَرَوْضَةٌ بِالصَّمَانِ تُسَمَّى السَّهْبَاءَ. وَرَاشِدُ بْنُ سَهَابٍ بَنُ عَبْدِ كَذَا فِي التَّكْمِلَةِ، وَ

الصواب

(١) في اللسان عن اللحياني: مُسْهَبٌ بِالْفَتْحِ، وَ مُسْهَمٌ. (٢) اللسان: وَ عَاشَ. (٣) اللسان: عِيلَم. (٤) في الأساس: أسهب في الكلام: أطال. (٥) اللسان: مُسْهَبٌ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٨٨

أنه ابن جهيل ابن عبدة بن عصر ككتاب: شاعرٌ هكذا ضبطه المفتح البصري وقال: من قاله بالمعجمة فقد أخطأ. وليس لهم سَهَابٌ

بالمُهْمَلَةِ غَيْرُهُ وَهُوَ أَخُو أُوسِ بْنِ سَهَابٍ. وَالسَّهْبُ: مُوضِعٌ بِالْيَمَنِ. مِنْهُ أَبُو حُدَافَةَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَنبِهِ.

[سهر ب]: ج ٢، ص: ٨٨

وَمِمَّا يُشِيرُ تَدْرِكُ عَلَيْهِ: سُهْرَبٌ بِالضَّمِّ: جَدُّ أَبِي عَلِيٍّ الْحَسَنِ بْنِ حَمْدُونَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَسَّانِ النَّيْسَابُورِيِّ الْأَدِيبِ، مَوْلَى عَبْدِ الْقَيْسِ رَوَى وَحَدَّثَ.

[سيب]: ج ٢، ص: ٨٨

السَّيْبُ: الْعَطَاءُ، وَالْعُرْفُ، وَالتَّافَلَهُ. وَفِي حَدِيثِ الْأَشْتِثِ قَاءً: «وَأَجْعَلْهُ سَيْبًا نَافِعًا» أَيْ عَطَاءً، وَيَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ مَطَرًا سَائِبًا أَيْ جَارِيًا. وَفِي الْمَجَازِ: فَاضَ سَيْبُهُ عَلَى النَّاسِ أَيْ عَطَاوَهُ، كَذَا فِي الْأَسَاسِ. وَالسَّيْبُ: مُرْدِي السَّيْفِيَّةِ. وَالسَّيْبُ: شَعْرٌ ذَنَبُ الْفَرَسِ وَالسَّيْبُ: مَصْدَرُ سَابِ الْمَاءِ يَسْتَيْبُ سَيْبًا. وَجَرَى. وَسَابَ يَسْتَيْبُ: مَشَى مُسْرِعًا. وَفِي الْمَجَازِ: سَابَتِ الْحَيَّةُ تَنْسَابُ وَتَسَيْبُ «١» إِذَا مَضَتْ مُسْرِعَةً. أَنْشَدَ ثَعْلَبُ: أ تَذْهَبُ سَلَمَى فِي اللَّمَامِ فَلَا تُرَى وَبِاللَّيْلِ أَيْمٌ حَيْثُ شَاءَ يَسْتَيْبُ وَكَذَلِكَ أَنْسَابَتْ [تَنْسَابُ] «٢». وَسَابَ الْأَفْعَى وَانْسَابَ إِذَا خَرَجَ مِنْ مَكْمَنِهِ. وَفِي الْحَدِيثِ «أَنَّ رَجُلًا شَرِبَ مِنْ سِقَاءٍ فَأَنْسَابَتْ فِي بَطْنِهِ حَيَّةً، فَنَهَى عَنِ الشُّرْبِ مِنْ فَمِ السَّقَاءِ». أَيْ دَخَلَتْ وَجَرَتْ مَعَ جَرِيَانِ الْمَاءِ. يَقَالُ: سَابَ الْمَاءُ إِذَا جَرَى. كَانْسَابَ. وَانْسَابَ فَلَانْ نَحْوُكُمْ: رَجَعَ. وَفِي قَوْلِ الْحَرِيرِيِّ فِي الصَّنْعَانِيَّةِ «فَانْسَابَ فِيهَا غِرَارَةٌ» أَيْ دَخَلَ فِيهَا دُخُولَ الْحَيَّةِ فِي مَكْمَنِهَا. وَفِي كِتَابِهِ صَلَمَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمُ لَوَائِلُ بْنُ حُجْرٍ: «وَفِي السُّيُوبِ الْخُمْسُ». قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: هِيَ الرِّكَازُ وَهُوَ مَحَازٌ. قَالَ: وَلاَ أَرَاهُ أُخِذَ إِلَّا مِنَ السَّيْبِ، وَهُوَ الْعَطِيَّةُ. وَأَنْشَدَ: فَمَا أَنَا مِنْ رَيْبِ الْمُنُونِ بِجُيَا وَمَا أَنَا مِنْ سَيْبِ الْإِلَهِ بَآيسَ وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ: السُّيُوبُ: الرِّكَازُ لِأَنَّهَا مِنْ سَيْبِ اللَّهِ وَعَطَائِهِ. وَقَالَ ثَعْلَبُ: هِيَ الْمَعَادُنُ. وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: السُّيُوبُ: عُزُوقٌ مِنَ الذَّهَبِ وَفِي الْفِضَّةِ تَسَيْبُ فِي الْمَعْيَدِنِ، أَيْ تَتَكَوَّنُ فِيهِ «٣» وَتَظْهَرُ، سُمِّيَتْ سَيْبًا لِأَنَّهَا فِي الْأَرْضِ. قَالَ الرَّمَخْسَرِيُّ: السُّيُوبُ [الرِّكَازُ] «٤» جَمْعُ سَيْبٍ يُرِيدُ بِهِ الْمَالُ الْمَذْفُونُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَوِ الْمَعْيَدِنِ [وَهُوَ الْعَطَاءُ] «٤»، لِأَنَّهُ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَعَطَائِهِ لِمَنْ أَصَابَهُ. وَيُوجَدُ هُنَا فِي بَعْضِ النُّسخِ: السَّيَابُ، وَهُوَ خَطَأٌ. وَذَاتُ السَّيْبِ: رَحِيَّةٌ لِإِضْمٍ. وَفِي التَّكْمِلَةِ: مِنْ رَحَابٍ إِضْمٍ. وَالسَّيْبُ بِالْكَسْرِ: مَجْرَى الْمَاءِ جَمْعُهُ سَيْبُوبٌ. وَنَهْرٌ بِخَوَارِزْمَ «٥». وَنَهْرٌ بِالْبَصْرَةِ «٦» عَلَيْهِ قَنْيَةٌ كَبِيرَةٌ. وَآخَرُ فِي ذُنَابَةِ الْفُرَاتِ بِقُرْبِ الْحِلَّةِ وَفِيهِ بَلَدٌ. مِنْهُ صِدْبَاحُ بْنُ هَارُونَ، وَيَحْيَى بْنُ أَحْمَدَ الْمُقَرِّي صَاحِبَ الْحَمَامِيِّ، وَهَبَةُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مُؤَدِّبُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ الْمُقْتَدِرِ هَكَذَا فِي النُّسخِ. وَفِي التَّبَصُّيرِ مُؤَدِّبُ الْمُقْتَدِي، سَمِعَ أَبَا الْحَسَنِ بْنِ بَشِيرٍ، وَعنه ابْنُ السَّمَرَقَنْدِيِّ. وَأَبُو الْبَرَكَاتِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ السَّيْبِيُّ عَنِ الصَّرِيفِيِّ وَهُوَ مُؤَدِّبُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ الْمُقْتَفِي لِأَمْرِ اللَّهِ الْعَبَّاسِيِّ، وَعنه أَخَذَ، لَا أَبُوهُ أَيْ وَهُمْ مَنْ جَعَلَ شَيْخَ الْمُقْتَفِي عَبْدِ الْوَهَّابِ يَغْنِي بِذَلِكَ أَبَا سَعْدِ بْنِ السَّمْعَانِيِّ. قُلْتُ: وَأَخُوهُ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْعَلَّافِ، وَأَبُوهُمَا عَبْدُ الْوَهَّابِ سَمِعَ أَبَاهُ وَعنه أَبُو الْفَضْلِ الطُّوسِيُّ وَحَفِيدُهُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَ،

(١) فِي الصَّحَاحِ: أَنْسَابَتِ الْحَيَّةُ: جَرَتْ. وَفِي الْأَسَاسِ: الْحَيَّةُ: تَسَيْبُ وَتَنْسَابُ. وَفِي الْمَقَائِسِ: وَانْسَابَتِ الْحَيَّةُ انْسِيَابًا. (٢) زِيَادَةُ عَنِ اللِّسَانِ. (٣) كَذَا بِالْأَصْلِ وَاللِّسَانِ وَالنِّهَايَةِ، وَعِبَارَةُ التَّهْذِيبِ: تَجَرَّى فِيهِ. (٤) زِيَادَةُ عَنِ الْفَاتِقِ ٦/١. (٥) فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: السَّيْبُ: بَخَوَارِزْمَ فِي نَاحِيَّتِهَا السُّفْلَى: مَوْضِعٌ أَوْ جَزِيرَةٌ. (٦) مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ: فِيهِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٨٩

وَمَحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ السَّيْبِيِّ حَدَّثَ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ فَارِسَ بْنِ السَّيْبِيِّ عَنْ أَبِي الْفَضْلِ الْأَرْمَوِيِّ، وَابْنُ نَاصِرٍ مَاتَ بِدَنْيَسَرِ سَنَةِ ٦١٤ وَأَخُوهُ عُثْمَانُ سَمِعَ مَعَهُ وَمَاتَ قَبْلَهُ سَنَةَ ٦١٠ وَالْمُبَارَكُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحْتَارِ الدَّقَاقِ بْنِ السَّيْبِيِّ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ الْحَصِينِ، وَابْنُهُ عُبيدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْبَطْنِيِّ. قَالَ ابْنُ نُقْطَةَ: سَمِعْتُ مِنْهُ، وَفِيهِ

مَقَالَ مَاتَ سَنَهُ ٦١٩. وَابْنُهُ الْمُظَفَّرُ سَمِعَ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ بِيَانٍ. وَأَبُو مَنْصُورٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ السَّيِّبِيِّ رَوَى عَنْهُ نِظَامُ الْمُلْكِ. وَأَحْمَدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ الْقَضِيرِيِّ السَّيِّبِيِّ، حَدَّثَ عَنْ ابْنِ مَاسٍ وَغَيْرِهِ. ذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ، تُوْفِيَ سَنَهُ ٤٣٩. وَأَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حُسَيْنِ السَّيِّبِيِّ، سَمِعَ مِنْهُ أَبُو الْمَيْمُونِ عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَتِيقٍ بْنُ وَرْدَانَ مَقْرِيءَ مِصْرَ، ذَكَرَهُ الْمُنْذِرِيُّ فِي التَّكْمِلَةِ. وَالسَّيِّبُ بِالْكَسْرِ: التَّفَاحُ فَارِسِيٌّ. قَالَ أَبُو الْعَلَاءِ: وَمِنْهُ سَيِّبِيَّةٌ أَيْ سَيْبٌ: تَفَاحٌ، وَبَوَيْه: رَائِحَتُهُ فَكَأَنَّهُ رَائِحَةُ تَفَاحٍ، قَالَهُ السَّيْرَفِيُّ. وَأَصْلُ التَّرْكِيبِ تَفَاحٌ بِرَائِحَةٍ، لِأَنَّ الْفُرْسَ وَغَيْرَهُمْ عَادَتُهُمْ تَقْدِيمُ الْمُضَافِ عَلَى الْمُضَافِ إِلَيْهِ غَالِبًا «١». وَقَالَ شَيْخُنَا: وَفِي طَبَقَاتِ الرُّيْدِيِّ. حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ طَاهِرٍ الْعَسِيكَرِيُّ قَالَ: سَيِّبِيَّةٌ: اسْمٌ فَارِسِيٌّ، وَالسَّيِّبِيُّ: ثَلَاثُونَ، وَبَوَيْه: رَائِحَتُهُ، فَكَأَنَّهُ فِي الْمَعْنَى ثَلَاثُونَ رَائِحَةً أَيْ الَّذِي ضَوْعَفَ طِيبَ رَائِحَتِهِ ثَلَاثِينَ، وَكَانَ فِيمَا يُقَالُ حَسَنَ الْوَجْهِ طِيبَ رَائِحَتِهِ، أَنْتَهَى. وَقَالَ جَمَاعَةٌ: سَيِّبِيَّةٌ بِالْكَسْرِ، وَبَوَيْه: اسْمٌ صَوْتٌ يُنَى عَلَى الْكَسْرِ، وَكَرِهَ الْمُحَدِّثُونَ النُّطْقَ بِهِ كَأَضْرَابِهِ فَقَالُوا: سَيِّبِيَّةٌ، فَضَمُّوا الْمُوَحَّدَةَ، وَسَكَنُوا الْوَاوَ، وَفَتَحُوا التَّحِيَّةَ، وَابْدَلُوا الْهَاءَ فَوْقِيَّةً يُوقَفُ عَلَيْهَا، وَهَذَا قَوْلُ الْكُوفِيِّينَ. وَهُوَ لَقَبٌ أَبِي بَشَرَ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ قَتِيرٍ الشَّيرَازِيِّ كَانَ مَوْلَى لِبْنِي الْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ، وَوُلِدَ بِالْبَيْضَاءِ مِنْ قُرَى شِيرَازَ، ثُمَّ قَدِمَ الْبَصْرَةَ لِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ، وَلَازَمَ الْحَلِيلَ بْنَ أَحْمَدَ، وَقَضَايَاهُ مَعَ الْكِسَائِيِّ مَشْهُورَةٌ، وَهُوَ إِمَامُ النَّحْوِ بِلَا نِزَاعٍ، وَكِتَابُهُ الْإِمَامُ فِي الْفَنِّ، تُوْفِيَ بِالْأَهْوَازِ سَنَةً ثَمَانِينَ وَمِائَةً عَنْ اثْنَيْنِ وَثَلَاثِينَ، قَالَهُ الْخَطِيبُ، وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ. وَسَيِّبِيَّةٌ أَيْضًا: لَقَبٌ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكِنْدِيِّ الْفَقِيهِ الْمِصْرِيِّ عُرِفَ بِابْنِ الْحَبَى، سَمِعَ مِنَ النَّسَائِيِّ وَالْمُبَارَكِ بْنِ مُحَمَّدٍ السُّلَمِيِّ الْجَبِيِّ وَالطَّحَاوِيِّ. وَغَيْرُهُمْ، ذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ. مَاتَ فِي صَفَرِ سَنَةِ ٣٥٨ هـ. قُلْتُ: وَقَدْ جَمَعَ لَهُ ابْنُ زَوْلَاقٍ تَرْجَمَهُ فِي مُجَلَّدٍ لَطِيفٍ، وَهُوَ أَيْضًا لَقَبُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَادِرِ الْمَدَائِنِيِّ، ذَكَرَهُ الْخَطِيبُ فِي تَارِيخِهِ. وَأَيْضًا لَقَبُ أَبِي نَصْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَهْلٍ التَّيْمِيِّ الْأَصْبَهَانِيِّ النَّحْوِيِّ، كَمَا فِي طَبَقَاتِ النَّحْوِ لِلشُّيُوطِيِّ. وَمِنَ الْمَجَازِ: سَابَتِ الدَّابَّةُ: أَهْمَلَتْ، وَسَيِّبَتْهَا. وَسَيِّبَتْ الشَّيْءَ: تَرَكْتَهُ يَسِيْبٌ حَيْثُ شَاءَ. وَالسَّائِبَةُ: الْمُهْمَلَةُ، وَدَوَابُّهُمْ سَوَائِبٌ وَسَيِّبٌ. وَعِنْدَهُ سَائِبَةٌ مِنَ السَّوَائِبِ. وَالسَّائِبَةُ: الْعَبْدُ يُعْتَقُ عَلَى أَنْ لَا وَلَاءَ لَهُ أَيْ عَلَيْهِ. وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: إِذَا أَعْتَقَ عَبْدَهُ سَائِبَةً، فَمَاتَ الْعَبْدُ وَخَلَفَ مَالًا وَلَمْ يَدْعُ وَارِثًا غَيْرَ مَوْلَاهُ الَّذِي أَعْتَقَهُ، فَمِيرَاثُهُ لِمُعْتَقِهِ، لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ جَعَلَ الْوَلَاءَ لِحُمَةِ كُلِّ حِمَةٍ النَّسَبِ [فَكَمَا أَنَّ لِحِمَةَ النَّسَبِ] «٢» لَا تَنْقَطِعُ كَذَلِكَ الْوَلَاءُ. وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ». وَرَوَى عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «السَّائِبَةُ وَالصَّدَقَةُ لِيَوْمِهِمَا» «٣». قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ «٤» أَيْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ «٥» فَلَا يُرْجَعُ إِلَى الْإِنْتِفَاعِ بِشَيْءٍ مِنْهُمَا «٦» بَعْدَ ذَلِكَ فِي الدُّنْيَا، وَذَلِكَ كَالرَّجُلِ يُعْتَقُ عَبْدَهُ سَائِبَةً فَيَمُوتُ الْعَبْدُ «٧» وَيَتْرَكَ مَالًا وَلَا وَارِثَ لَهُ، فَلَا يَتَبَغَى لِمُعْتَقِهِ أَنْ يَزِرَ مِنْ مِيرَاثِهِ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَجْعَلَهُ فِي مِثْلِهِ. وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ: «السَّائِبَةُ يَضْعُ مَالَهُ حَيْثُ شَاءَ» أَيْ الْعَبْدُ الَّذِي يُعْتَقُ سَائِبَةً وَلَا يَكُونُ وَلَاؤُهُ لِمُعْتَقِهِ وَلَا وَارِثَ لَهُ فَيَضْعُ مَالَهُ حَيْثُ شَاءَ، وَهُوَ الَّذِي وَرَدَ النَّهْيُ عَنْهُ.

(١) بهامش المطبوعة المصرية: «سبيويه: سى ثلاثون و بو بضم الباء و الواو معدولة و الهاء للتخصيص. فمفاد سبيويه ذو ثلاثين رائحة ا هـ - عن هامش المطبوعة» أى المطبوعة التى لم تكتمل أجزاءها. (٢) زيادة عن اللسان. (٣) كذا بالأصل. و اللسان و النهاية، و فى غريب الهروى: ليومها. (٤) كذا بالأصل و اللسان، خطأ، و هو أبو عبيد القاسم بن سلام الهروى صاحب غريب الحديث و العبارة فيه. (٥) زيد فى غريب الهروى: اليوم الذى كان أعتق سائبته و تصدق بصدقه له. (٦) فى غريب الهروى: منها. (٧) فى غريب الهروى: ثم يموت المعتق.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٩٠

و السَّائِبَةُ: الْبَعِيرُ يُدْرِكُ نِتَاجَ نِتَاجِهِ، فَيَسِيْبُ، أَيْ يَتْرَكَ وَلَا يُزَكَّبُ وَلَا يُحْمَلُ عَلَيْهِ. وَ السَّائِبَةُ الَّتِي فِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ «١». النَّاقَةُ الَّتِي كَانَتْ تُسَيَّبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لِنَذْرِ وَنَحْوِهِ كَذَا فِي الصَّحَاحِ. أَوْ أَنَّهَا هِيَ أُمُّ الْبَحِيرَةِ كَانَتْ النَّاقَةُ إِذَا وَلَدَتْ عَشْرَةَ أَبْطُنَ كُلُّهُنَّ إِنَاثٌ سَيِّبَتْ فَلَمْ تُزَكَّبْ وَلَمْ يَشْرَبْ لَبَنُهَا إِلَّا وَلَدُهَا أَوْ الضَّيْفُ حَتَّى تَمُوتَ، فَإِذَا مَاتَتْ أَكَلَهَا الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ جَمِيعًا، وَبُحِرَتْ أُوذُنُ بَنَتِهَا الْأَخِيرَةِ فَتَسِيْمَى الْبَحِيرَةَ، وَهِيَ بِمَنْزِلَةِ أُمِّهَا فِي أَنَّهَا سَائِبَةٌ، وَ الْجَمْعُ سَيِّبٌ مِثْلُ نَائِمَةٍ «٢» وَ نَوْمٌ، وَ نَائِحَةٌ وَ نَوْحٌ. أَوْ السَّائِبَةُ - عَلَى مَا قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا قَدَّمَ مِنْ سَفَرٍ بَعِيدٍ أَوْ بَرَى مِنْ عِلَّةٍ «٣»، أَوْ نَجَتْ وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ نَجَّتْ

دَابَّتْهُ مِنْ مَشَقَّةٍ أَوْ حَرْبٍ قَالَ: هِيَ أَى نَاقَتِي سَائِيَّةٌ أَى تُسَيِّبٌ، فَلَا يُنْتَفَعُ بِظَهْرِهَا، وَلَا تُحَلَّاءُ عَنْ مَاءٍ، وَلَا تُنْمَعُ مِنْ كَلَا، وَلَا تُزَكَّبُ. أَوْ كَانَ يَنْزِعُ مِنْ ظَهْرِهَا فَقَارَهُ أَوْ عَظْمًا فُتْعَرُفُ بِذَلِكَ وَكَانَتْ لَا تُنْمَعُ عَنْ مَاءٍ وَلَا كَلَا وَلَا تُزَكَّبُ وَلَا تُحَلَّبُ، فَأَغِيرَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ فَلَمْ يَجِدْ دَابَّةً يَزْكِيهَا فَرَكِبَ سَائِيَّةً، فَقِيلَ: أَتَزَكَّبُ حَرَامًا؟ فَقَالَ: «يُزَكَّبُ الْحَرَامُ مِنْ لَا حَلَالَ لَهُ» فَذَهَبَتْ مَثَلًا. وَفِي الْحَدِيثِ: «رَأَيْتُ عَمْرُو بْنَ لُحَيْيٍّ يَجْرُ قُضَيْبَهُ فِي النَّارِ» وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَابِ. وَهِيَ الَّتِي نَهَى اللَّهُ عَنْهَا بِقَوْلِهِ: ﴿لَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِيَّةٍ. فَالْسَّائِيَّةُ: بِنْتُ «٤» الْبَحِيرَةِ. وَالسَّائِيَّتَانِ: يَدْنَتَانِ أَهْدَاهُمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْبَيْتِ، فَأَخَذَهُمَا وَاحِدٌ «٥» مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَذَهَبَ بِهِمَا، سَيِّمَاهُمَا سَائِيَّتَيْنِ، لِأَنَّهُ سَيَّبَهُمَا لِلَّهِ تَعَالَى. وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ «عُرِضَتْ عَلَى النَّارِ فَرَأَيْتُ صَاحِبَ السَّائِيَّتَيْنِ يُدْفَعُ بِعَصَا». وَمِمَّا بَقِيَ عَلَى الْمُؤَلَّفِ مِنَ الْمَحَازِ: سَبَابُ الرَّجُلِ فِي مَنْطِقِهِ إِذَا ذَهَبَ فِيهِ بِكُلِّ مَذْهَبٍ. وَعِبَارَةُ الْأَسَاسِ: أَفَاضَ فِيهِ بَغِيرٌ «٦» رَوِيَّةٌ، وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ «أَنَّ الْحِيلَةَ بِالْمَنْطِقِ أَتْلَعُ مِنَ السُّيُوبِ فِي الْكَلِمِ». السُّيُوبُ: مَا سَيَّبَ وَخُلِيَ. [فساب، أى ذهب] «٧» سَابَ فِي الْكَلَامِ: خَاضَ فِيهِ بِهَذَرٍ. أَى التَّلَطُّفُ وَالتَّقَلُّبُ مِنْهُ أَتْلَعُ مِنَ الْإِكْتَارِ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَالسِّيَابُ كَسِيحَابٍ وَيُسَدَّدُ مَعَ الْفَتْحِ. وَالسِّيَابُ كَرُمَانٍ إِذَا فَتِحَ خُفِّفَ، وَإِذَا شَدِدَتْهُ ضَمَمَتْهُ - وَوَهُمُ شَيْخُنَا فِي الْاِقْتِصَارِ عَلَى الْفَتْحِ - الْبَلُحُ أَوْ الْبُسْرُ الْأَخْضَرُ، قَالَهُ أَبُو حَنِيفَةَ، وَاحِدَتُهُ سَيَابَةٌ وَسَيَابَةٌ، وَبِهَا سُمِّيَ الرَّجُلُ. قَالَ أَحِيحَةُ: أَقْسَمْتُ لَا أُعْطِيكَ فِي كَعْبٍ وَمَقْتَلِهِ سَيَابَةٌ. وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: أَيَّامَ تَجْلُو لَنَا عَنْ بَارِدٍ رَتْلٍ «٨» تَخَالُ نَكْهَتَهَا بِاللَّيْلِ سَيَابَا أَرَادَ نَكْهَتُ سَيَابٍ. وَعن الْأَصْمَعِيِّ: إِذَا تَعَقَّدَ الطَّلُعُ حَتَّى يَصِيرَ بَلَحًا فَهُوَ السِّيَابُ مُخَفَّفٌ، وَاحِدَتُهُ سَيَابَةٌ. وَقَالَ شَمِرٌ: هُوَ السَّدَاءُ «٩» مَمْدُودٌ بُلْعُهُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ، وَهِيَ السِّيَابِيَّةُ بُلْعُهُ وَادِي الْقَرَى. وَأَنْشَدَ لِلْبَيْدِ: سَيَابَةٌ مَا بِهَا عَيْبٌ وَلَا أَثَرٌ قَالَ: وَ سَمِعْتُ الْبَحْرَائِيَّ يَقُولُ: سَيَابٌ وَ سَيَابَةٌ. وَفِي حَدِيثِ أُسَيْدِ بْنِ خُصَيْرٍ: «لَوْ سَأَلْتُنَا سَيَابَةً مَا أَعْطَيْنَاكَهَا» هِيَ مُخَفَّفَةٌ «١٠» وَ سَيَابَةٌ كَسَحَابَةٍ: الْخَمْرُ. وَ سَيَبَانُ بْنُ الْعَوْثِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَوْفٍ بْنِ عَدِيِّ بْنِ مَالِكِ بْنِ زَيْدِ بْنِ شَدَدِ بْنِ زُرْعَةَ، وَهُوَ حَمِيرُ الْأَضِرْعَرِ، وَهُوَ بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ قَلِيلٌ: أَبُو قَبِيلَةٍ مِنْ حَمِيرٍ: مِنْهَا * أَبُو الْعَجْمَاءِ كَذَا فِي النَّسَخِ، وَصَوَائِهِ أَبُو

(١) سورة المائدة الآية ١٠٣. (٢) اللسان: نائم. وَ فِي الصَّحاحِ فَكَالْأَصْلِ. (٣) العبارة فِي النِّهَايَةِ بِاخْتِلَافٍ. (٤) فِي اللِّسَانِ، «أُمُ الْبَحِيرَةِ». (٥) فِي النِّهَايَةِ: رَجُلٌ. (٦) فِي الْأَسَاسِ: مِنْ غَيْرِ. (٧) زِيَادَةٌ عَنِ اللِّسَانِ وَ النِّهَايَةِ. (٨) بِالْأَصْلِ «رَثْلٌ» بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ رَثْلٌ كَذَا بِخَطِّهِ وَ الصَّوَابُ رَثْلٌ بِالْمَثَلَةِ». (٩) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «السَّلَاءُ». (١٠) هِيَ الْبَلْحَةُ وَ جَمْعُهَا سَيَابٌ عَنِ اللِّسَانِ. (١١) (*) عَنِ الْقَامُوسِ: مِنْهُمْ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٩١

الْعَجْفَاءِ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الدَّيْلَمِيُّ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ. وَأَبُو زُرْعَةَ يَحْيَى بْنُ أَبِي عَمْرٍو. قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: ثِقَةٌ. وَأَيُّوبُ بْنُ سُؤَيْدِ الرَّمْلِيُّ قُلْتُ: وَ يَرَوِي أَبُو الْعَجْفَاءِ أَيْضًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، نَقَلَهُ الْفَرَضِيُّ عَنْ الْحَازِمِيِّ. وَ كَتَبَ الْفَرَضِيُّ مِيمًا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، وَ أَجْرَى عَلَى عَمْرٍو مَكَانَهُ هُوَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُتَقَدِّمُ بِذِكْرِهِ «١». وَأَبُو عَمْرٍو وَالِدُ يَحْيَى حَدَّثَ أَيْضًا، وَ مَاتَ ابْنُهُ يَحْيَى سَنَةَ ١٤٨ قَالَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ. وَ ذَكَرَ الدَّهْبِيُّ أَنَّ الْفَرَضِيَّ ضَبَطَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّيْبَانِيَّ الْمُتَقَدِّمُ بِذِكْرِهِ «١» «بِكسر السين» وَ الْمَشْهُورُ، بِفَتْحِهَا. وَ ضَبَطَهُ الرُّضَيْيُّ الشَّاطِبِيُّ أَيْضًا «بِالْكَسْرِ» كَالْهَمْدَانِيَّ النَّسَابَةِ. وَ هُمُ يَنْتَسِبُونَ إِلَى سَيَبَانَ بْنِ أَسْلَمَ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْعَوْثِ. وَ أَسْقَطَ ابْنُ حَبِيبٍ أَسْلَمَ وَ زَيْدًا مِنْ نَسَبِهِ فَقَالَ: هُوَ سَيَبَانُ بْنُ الْعَوْثِ كَمَا تَقَدَّمَ فَاعْرِفْ ذَلِكَ. وَ سَيَبَانُ بِالْفَتْحِ وَحْدَهُ: جَبَلٌ وَرَاءَ وَادِي الْقَرَى. وَ ذَيْرُ السَّابَانِ وَ الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ الْعَدِيمِ: سَابَانٌ بِلَا لَامٍ: ع بَيْنَ حَلَبَ وَ أَنْطَاكِيَّةَ قَرِيْبَانِ مِنْ دَيْرِ عَمَانَ يُعَدَّانِ مِنْ أَعْمَالِ حَلَبَ، وَ هُمَا خَرَبَانِ الْآنَ، وَ فِيهِمَا بِنَاءٌ عَجِيبٌ وَ قُصُورٌ مُشْرِفَةٌ. وَ يَنْتَهِي قَرْيَتُهُ أَحَدَ الدَّيْرَيْنِ مِنْ قَبْلِ الْقَرْيَةِ، وَ الْآخَرُ مِنْ شَمَالِهَا، وَ فِيهِمَا يَقُولُ حَمْدَانِ الْأَثَارِيُّ: دَيْرُ عَمَانَ وَ دَيْرُ سَابَانَ هِجْنَ عَرَامِي وَ زِدْنَ أَشْجَائِي إِذَا تَذَكَّرْتُ فِيهِمَا زَمَنَا «٢» قَضَيْتُهُ فِي عَرَامٍ رِيْعَانِي يَا لَهْفٍ نَفْسِي مِمَّا أَكَابِدُهُ إِنْ لَاحَ بَرَقٌ مِنْ دَيْرِ حَشْيَانِ «٣» وَ مَعْنَى دَيْرِ سَابَانَ بِالسُّرْيَانِيَّةِ: دَيْرُ الْجَمَاعَةِ، وَ مَعْنَى دَيْرِ عَمَانَ دَيْرُ الشَّيْخِ «٤»، كَذَا فِي تَارِيخِ حَلَبَ لِابْنِ الْعَدِيمِ. وَ الْمَسِيْبُ كَمَسِيلٍ: وَادٍ وَ الْمَسِيْبُ كَمُعْظَمٍ: ابْنٌ عَلَسَ مُحَرَّكَةً الشَّاعِرِ وَ الْمَسِيْبُ بْنُ رَافِعٍ وَ هُوَ كُمُحَمَّدٌ بِلَا خِلَافٍ. وَ طَيُّ ابْنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ فَصَّالَةَ الْعَبْدِيِّ مِنْ

رِجَالِ عَبْدِ الْقَيْسِ. وَ سَيَابُهُ بْنُ عَاصِمِ بْنِ شَيْبَانَ السُّلَمِيِّ صَحَابِيُّ فَرَّدَ لَهُ وَفَادَهُ، رَوَى حَدِيثَهُ عَمْرُو بْنُ سَعِيدٍ قَوْلَهُ: «أَنَا ابْنُ الْعَوَاتِكِ» كَذَا فِي الْمَعْجَمِ. وَ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ بِيَانِ بْنِ زَيْدِ بْنِ سَيَابَةَ الْغَافِقِيِّ الْمَصْرِيِّ مُحَدَّثٌ، قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: لَا يُسَاوِي شَيْئًا. وَ سَيَابَةُ: تَابِعِيٌّ عَنْ عَائِشَةَ، وَ عَنْهَا نَافِعٌ، وَ يُقَالُ: هِيَ سَائِبَةٌ. وَ السَّائِبُ: اسْمٌ مِنْ سَابَ يَسْتَيْبُ إِذَا مَشَى مُسْرِعًا أَوْ مِنْ سَابَ الْمَاءُ إِذَا جَرَى. وَ السَّائِبُ: ثَلَاثَةٌ وَ عِشْرُونَ صَحَابِيًّا (٥)، انظر تَفْصِيْلُهُمْ فِي الإِصَابَةِ، وَ فِي مُعْجَمِ الْحَافِظِ تَقِيُّ الدِّينِ بْنِ فَهْدٍ الْهَاشِمِيِّ. وَ أَبُو السَّائِبِ: صَيْفِيُّ بْنُ عَائِدٍ مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ، قِيلَ: كَانَ شَرِيكًا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَبْلَ مَبْعَثِهِ. وَ السَّائِبُ بْنُ عُبَيْدٍ أَبُو شَافِعٍ الْمُطَّلِبِيُّ (٦) جَدُّ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قِيلَ لَهُ صُحْبَةٌ. وَ السُّوبَانُ: اسْمُ وَادٍ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي السُّوْبَةِ. وَ الْمُسَيَّبُ بْنُ حَزْنٍ بْنُ أَبِي وَهْبٍ الْمَخْزُومِيُّ كَمَحَدَّثٍ: وَالِدُ الْإِمَامِ التَّائِبِيِّ الْجَلِيلِ سَعِيدٍ لَهُ صُحْبَةٌ، رَوَى عَنْهُ ابْنُهُ وَ يُفْتَحُ قَالَ بَعْضُ الْمُحَدِّثِينَ: أَهْلُ الْعِرَاقِ يَفْتَحُونَ، وَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ يَكْسِرُونَ، وَ يَحْكُونَ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: سَيِّبَ اللَّهُ مَنْ سَيِّبَ أَبِي، وَ الْكَسْرُ حَكَاهُ عِيَاضُ وَ ابْنُ الْمَدِينِ، قَالَهُ شَيْخُنَا. وَ مِمَّا بَقِيَ عَلَيْهِ الْمُسَيَّبُ بْنُ أَبِي السَّائِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَخْزُومِيِّ أَخُو السَّائِبِ، أَسْلَمَ بَعْدَ خَيْبَرَ. وَ الْمُسَيَّبُ بْنُ عَمْرٍو أَمْرٌ عَلَى سِرِّيَّةٍ (٧)، يُرْوَى ذَلِكَ عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ سُلَيْمَانَ،

(١) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله المتقدم بذكره كذا بخطه في الموضعين و يقع له ذلك كثيرا». (٢) معجم البلدان: منهما بدل فيهما. (٣) عن معجم البلدان، و بالأصل «خشان». (٤) في معجم البلدان: دير عمان و تفسيره بالسريانية دير الجماعة و دير السابان و هو دير رمانين و تفسيره بالسريانية دير الشيخ. (٥) ذكر ابن الأثير في أسد الغابة ستة و عشرين فيمن اسمه «السائب». (٦) المطلبي نسبة إلى المطلب بن عبد مناف. (٧) بعث على رأس سرية إلى حى من كنانة. عن أسد الغابة.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٩٢

كَذَا قَالَهُ ابْنُ فَهْدٍ. وَ سَيَابَةُ أُمُّ يَغْلَى بْنِ مَرَّةٍ بْنِ وَهْبٍ الثَّقَفِيِّ، وَ بِهَا يُعْرَفُ وَ يُكْنَى أَبُو الْمَرَاظِمِ.

فصل الشين؛ ج ٢، ص: ٩٢

إشارة

المعجمة من باب الموحدة

[شأب]؛ ج ٢، ص: ٩٢

الشُّؤْبُوبُ «بِالضَّمِّ». لَمَّا تَقَرَّرَ أَنَّهُ لَيْسَ فِي كَلَامِهِمْ فَعْلُولٌ «بِالْفَتْحِ»: الدُّفْعَةُ مِنَ الْمَطَرِ وَ غَيْرِهِ. أَوْ لَا يُقَالُ لِلْمَطَرِ شُؤْبُوبٌ إِلَّا وَ فِيهِ بَرْدٌ، قَالَهُ ابْنُ سَيِّدِهِ. وَ شُؤْبُوبُ الْعَدُوِّ مِثْلُهُ، وَ فِي حَدِيثٍ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «تَمَرِيهِ الْجُنُوبِ دَرَرَ أَهَاضِيهِ وَ دَفَعَ شَأْبِيهِ». وَ عَنْ أَبِي زَيْدٍ: الشُّؤْبُوبُ: الْمَطَرُ يُصَيِّبُ الْمَكَانَ وَ يُخْطِئُ الْآخَرَ، وَ مِثْلُهُ النَّجْوُ وَ النَّجَاءُ. وَ الشُّؤْبُوبُ خِيَدٌ كُلُّ شَيْءٍ. وَ شُؤْبُوبُهُ شِدَّةٌ دَفَعَتْهُ (١). قَالَ كَعْبُ بْنُ زُهَيْرٍ يَذْكُرُ الْحِمَارَ وَ الْأُتُنَ: إِذَا مَا انْتَحَاهُنَّ شُؤْبُوبُهُ رَأَيْتَ لِحَاغِرَتَيْهِ غُضُونَا أَى إِذَا عَدَا وَ اشْتَدَّ عَدُوهُ رَأَيْتَ لِحَاغِرَتَيْهِ تَكْشُرَا. وَ الشُّؤْبُوبُ: أَوَّلُ مَا يَظْهَرُ مِنَ الْحُسْنِ فِي عَيْنِ النَّاطِرِ. يُقَالُ لِلْجَارِيَةِ: إِنَّهَا لِحَسَنَتُهُ شَأْبِيبُ الْوَجْهِ. وَ الشُّؤْبُوبُ: شِدَّةُ حَرِّ الشَّمْسِ. وَ طَرِيقَتُهَا إِذَا طَلَعَتْ. وَ حَاصِلُ كَلَامِ شَيْخِنَا أَنَّ الشَّدَّةَ مَأْخُودَةٌ فِي مَعَانِي هَذِهِ الْمَادَّةِ كُلِّهَا وَ إِنْ تَرَكَهُ فِي الْمَعْنَى الْأَوَّلِ. ج أَى فِي الْكُلِّ شَأْبِيبٌ. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ عَنِ التَّهْذِيبِ فِي «غ ف ر» قَالَتِ الْغَنَوِيَُّّةُ: مَا سِيَالٌ مِنَ الْمُغْفَرِ بَقِيَ شَبَبُهُ الْخَيْوُطِ بَيْنَ الشَّجَرِ وَ الْأَرْضِ. يُقَالُ: [لَهُ] (٢) «شَأْبِيبُ الصَّمْغِ وَ أَنْشَدَتْ: كَأَنَّ سَيْلَ مَرْغَةِ الْمُغْلَعِ شُؤْبُوبٌ صَمْغٌ وَ طَلَحَهُ لَمْ يُقْطَعْ

[شِب]؛ ج ٢، ص: ٩٢

الشَّبَابُ: الفتَاءُ وَ الْحَدَاثَةُ كَالشَّيْبَةِ. وَ قَدْ شَبَّ الْغُلَامُ يَشُبُّ شَبَابًا، وَ شُبُوبًا، وَ شَيْبًا، وَ أَشَبَّهُ اللَّهُ، وَ أَشَبَّ اللَّهُ قَرْنَهُ بِمَعْنَى، وَ الْأَخِيرُ مَجَازٌ، وَ الْقَرْنُ زِيَادَةٌ فِي الْكَلَامِ. وَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبٍ: زَمَنُ الْغُلُومِيَّةِ سَبْعَ عَشْرَةَ سَنَةً مُنْذُ يُولَدُ إِلَى أَنْ يَسْتَكْمِلَهَا، ثُمَّ زَمَنُ الشَّبَابِيَّةِ مِنْهَا إِلَى أَنْ يَسْتَكْمِلَ إِحْدَى وَ خَمْسِينَ سَنَةً، ثُمَّ هُوَ شَيْخٌ إِلَى أَنْ يَمُوتَ. وَ قِيلَ: الشَّابُّ: الْبَالِغُ إِلَى أَنْ يُكْمَلَ ثَلَاثِينَ. وَ قِيلَ: ابْنُ سِتِّ عَشْرَةَ إِلَى اثْنَتَيْنِ وَ ثَلَاثَيْنِ، ثُمَّ هُوَ كَهَيْلٍ. انْتَهَى. وَ الشَّيَابُ جَمْعُ شَابٍّ، قَالُوا: وَ لَا نَظِيرَ لَهُ كَالشُّبَّانِ بِالضَّمِّ كَفَارِسَ وَ فُزَّانَ. وَ قَالَ سَيِّبِيُّهُ: أُجْرِي مُجْرَى الْأَسْمِ نَحْوَ حَاجِرٍ وَ حُجْرَانٍ. وَ الشَّبَابُ: اسْمٌ لِلْجَمْعِ. قَالَ: وَ لَقَدْ عَدَدْتُ بِسَابِحِ مَرَحٍ وَ مَعِيَ شَبَابٌ كُلُّهُمْ أَخِيلٌ وَ زَعَمَ الْخَلِيلُ أَنَّهُ سَبَّحَ أَغْرَابِيًّا فَصَحَّ يَقُولُ: إِذَا بَلَغَ الرَّجُلُ سِتِينَ فَإِيَّاهُ وَ إِيَّا الشُّوَابَّ «٣». وَ مِنْ جُمُوعِهِ شَبَبَةٌ كَكْتَبَةٍ. تَقُولُ: مَرَرْتُ بِرَجَالٍ شَبَبَةٍ أَيْ شُبَّانٍ. وَ فِي حَدِيثِ بَدْرٍ: «لَمَّا بَرَزَ عُتْبَةُ وَ شَيْبَةُ وَ الْوَلِيدُ بَرَزَ إِلَيْهِمْ شَبَبَةٌ «٤» مِنَ الْأَنْصَارِ» أَيْ شُبَّانٌ وَاحِدُهُمْ شَابٌّ. وَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: «كُنْتُ أَنَا وَ ابْنُ الزُّبَيْرِ فِي شَبَبَةٍ مَعَنَا». وَ الشَّبَابُ وَ الشَّيْبَةُ: أَوَّلُ الشَّيْءِ. يُقَالُ: فَعَلَ ذَلِكَ فِي شَبَبِهِ. وَ سَقَى اللَّهُ عَصَرَ الشَّيْبَةِ وَ عُصُورَ الشَّبَابِ. وَ مِنْ الْمَجَازِ: لَقِيتُ فَلَانًا فِي شَبَابِ النَّهَارِ «٥»، وَ قَدِمَ فِي شَبَابِ الشَّهْرِ، أَيْ فِي أَوَّلِهِ. وَ جِئْتُكَ فِي شَبَابِ النَّهَارِ وَ بِشَبَابِ نَهَارٍ، عَنِ اللَّحْيَانِيِّ. أَيْ أَوَّلِهِ. وَ الشَّيَابُ بِالْكَسْرِ: مَا شُبَّ بِهِ أَيْ أَوْقَدَ، كَالشُّبُوبِ بِالْفَتْحِ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: الشُّبُوبُ «بِالْفَتْحِ»: مَا يُوقَدُ بِهِ النَّارُ وَ شَبَّ النَّارُ وَ الْحَرْبُ: أَوْقَدَهَا يَشُبُّهَا شَبًّا وَ شُبُوبًا. وَ شَبَّيْتُهَا.

(١) كَذَا بِالْأَصْلِ وَ اللِّسَانِ، وَ فِي الْقَامُوسِ: «دَفَعَهُ» وَ فِي الصَّحَاحِ: دَفَعْتَهُ. (٢) زِيَادَةٌ عَنِ اللِّسَانِ. (٣) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «الشَّبَابُ». (٤) صَحَّفَهُ بَعْضُهُمْ سَنَةً وَ لَيْسَ بِشَيْءٍ أَنْظَرَ النَّهَايَةَ. (٥) وَ قَالَ مَلِيحُ الْهَذَلِيِّ يَصِفُ طَعَانِينَ: مَكُنْتُ عَلَى حَاجَاتِهِنَّ وَ قَدْ مَضَى شَبَابُ الضَّحَى وَ الْعَيْسُ مَا تَتَبَرَّحُ

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٩٣

وَ شَبَبَةُ النَّارِ: اسْتِغَالُهَا. وَ مِنَ الْمَجَازِ وَ الْكِنَايَةِ شَبَبُ «١» الْحَرْبِ بَيْنَهُمْ. وَ تَقُولُ- عِنْدَ إِخْيَاءِ النَّارِ-: تَشَبَّبِي تَشَبَّبَ النَّيْمَةُ جَاءَتْ بِهَا تَمَرًا إِلَى تَمِيمَةٍ «٢» وَ هُوَ كَقَوْلِهِمْ: أَوْقَدَ بِالنَّيْمَةِ نَارًا. وَ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: حُكِيَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ أَنَّهُ قَالَ: شَبَبَتِ النَّارُ وَ شُبِبَتْ «٣» هِيَ نَفْسُهَا شَبًّا وَ شُبُوبًا، لِأَزْمٍ وَ مُعَيَّدٍ. وَ الْمَصْدَرُ الْأَوَّلُ لِلْمُتَعَدَّى وَ الثَّانِي لِلْأَزْمِ. قَالَ: وَ لَا يُقَالُ شَابَتْ بَلَّ «٤» مَشْبُوبَةً. وَ شَبَّ الْفَرَسُ يَشُبُّ بِالْكَسْرِ وَ يَشُبُّ بِالضَّمِّ شَبَابًا بِالْكَسْرِ وَ شَيْبًا وَ شُبُوبًا بِالضَّمِّ: رَفَعَ يَدَيْهِ جَمِيعًا كَأَنَّهَا «٥» تَنَزَّوْا، وَ لَعِبَ وَ قَمَّصَ، وَ كَذَلِكَ إِذَا حَرَنَ. تَقُولُ: بَرِئْتُ إِلَيْكَ مِنْ شَبَابِهِ وَ شَيْبِهِ وَ عَضَاظِهِ وَ عَضِيضِهِ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ: بِذِي لَجَبٍ تُعَارِضُهُ بُرُوقُ شُبُوبِ الْبُلُقِ تَشْتَعِلُ اسْتِغَالًا «٦» بِذِي لَجَبٍ يَعْنِي الرُّغْدَ، أَيْ كَمَا تَشُبُّ الْخَيْلُ فَيَسْتَبِينُ بَيَاضُ بَطْنِهَا. وَ مِنَ الْمَجَازِ: شَبَّ الْخِمَارُ وَ الشَّعْرُ لَوْنُهَا أَيْ زَادَا فِي حُسْنِهَا وَ بَصِيبَتِهَا أَظْهَرَ جَمَالَهَا. وَ يُقَالُ: شَبَّ لَوْنُ الْمَرْأَةِ خِمَارًا أَسْوَدَ لَبَسَتْهُ أَيْ زَادَ فِي بَيَاضِهَا وَ لَوْنُهَا فَحَسَّنَهَا لِأَنَّ الصَّدَّ يَزِيدُ فِي ضِدِّهِ وَ يُعْدِي مَا خَفِيَ مِنْهُ، وَ لِأَنَّهُ لَكَ قَالُوا: وَ بَضَّةُهَا تَتَمَيَّزُ الْأَشْيَاءُ وَ قَالَ رَجُلٌ جَاهِلِيٌّ مِنْ طَيْءٍ: مُعَلَّنِكُمْ شَبَّ لَهَا لَوْنُهَا كَمَا يَشُبُّ الْبَيْدَرُ لَوْنُ الظَّلَامِ يَقُولُ: كَمَا يَظْهَرُ لَوْنُ الْبَدْرِ فِي اللَّيْلِ الْمُظْلَمَةِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: أَشَبَّ الرَّجُلُ بَيْنَ إِذَا شَبَّ وَلَدُهُ «٧» وَ يُقَالُ: أَشَبَّتْ فَلَانَةٌ أَوْلَادًا إِذَا شَبَّ لَهَا أَوْلَادٌ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: الشُّبُوبُ بِالْفَتْحِ الْمُحَسَّنُ لِلشَّيْءِ. يُقَالُ: هَذَا شُبُوبٌ لِهَذَا أَيْ يَزِيدُ فِيهِ وَ يُحَسِّنُهُ. وَ فِي الْحَدِيثِ «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ اتَّزَرَ بِزُدَّةٍ سَوْدَاءَ، فَجَعَلَ سَوَادَهَا يَشُبُّ بَيَاضَهُ، وَ جَعَلَ بَيَاضَهُ يَشُبُّ سَوَادَهَا». قَالَ شَمْرٌ: يَشُبُّ أَيْ يَزْهَاهُ وَ يُحَسِّنُهُ وَ يُوقِتُهُ. وَ فِي رَوَايَةٍ أَنَّهُ لَيْسَ بِزُدَّةٍ سَوْدَاءَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: «مَا أَحْسَنَ نَهَا عَلَيْكَ، يَشُبُّ سَوَادَهَا بَيَاضَكَ، وَ بَيَاضُكَ سَوَادَهَا». أَيْ تُحَسِّنُهُ وَ يُحَسِّنُهَا. وَ فِي حَدِيثٍ أُمِّ سَلَمَةَ «٨» «إِنَّهُ يَشُبُّ الْوَجْهَ» أَيْ يُلَوِّنُهُ وَ يُحَسِّنُهُ، أَيْ الصَّبْرَ. وَ فِي حَدِيثِ عُمَرَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- فِي الْجَوَاهِرِ الَّتِي جَاءَتْهُ مِنْ فَتَحِ نَهَاوَنْدَ: «يَشُبُّ بَعْضُهَا بَعْضًا». وَ الشُّبُوبُ: الْفَرَسُ تَجُوزُ رِجْلَاهُ يَدَيْهِ، وَ هُوَ عَيْبٌ. وَ قَالَ ثَعْلَبٌ: هُوَ الشَّيْبُ. وَ الشُّبُوبُ: مَا تُوقَدُ بِهِ النَّارُ وَ قَدْ تَقَدَّمَ هَذَا، فَهُوَ تَكَرُّرٌ. وَ الشَّابُّ مِنَ الثِّيَرَانِ وَ الْعَمِّ كَالْمَشْبِّ. قَالَ الشَّاعِرُ: بِمُورَكَّتَيْنِ مِنْ صِلَوَى مَسْبٍ مِنَ الثِّيَرَانِ عَقْدُهُمَا جَمِيلٌ «١» أَوْ الشَّابُّ: الْمُسْنُ، كَالشَّبِّ مُحَرَّكَةً. وَ عِبَارَةُ الْجَوْهَرِيِّ: الشَّبُّ: الْمُسْنُ مِنَ ثِيَرَانِ الْوَحْشِ الَّذِي انْتَهَى أَسْنَانُهُ. وَ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: الشَّبُّ: الثَّوْرُ الَّذِي انْتَهَى شَبَابًا، وَ قِيلَ: هُوَ الَّذِي انْتَهَى تَمَامُهُ وَ ذَكَوُهُ مِنْهَا، وَ كَذَلِكَ الشُّبُوبُ، وَ الْأُنْثَى شُبُوبٌ أَيْضًا وَ الْمَشْبُّ بِالْكَسْرِ رُبَّمَا قَالُوا بِهِ. وَ قَالَ أَبُو عَمْرٍو: الْقَرْهَبُ: الْمُسْنُ مِنَ الثِّيَرَانِ، وَ الشُّبُوبُ: الشَّابُّ. قَالَ أَبُو حَاتِمٍ وَ ابْنُ شُمَيْلٍ: إِذَا أَحَالَ وَ فُصِّلَ فَهُوَ

(١) الأساس: شُبَّت. (٢) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله جاءت الخ الذى فى نسخة الأساس التى بيدى: تسعى بها زهراً إلى تميمه». (٣) فى اللسان: شُبَّت النارُ و شُبَّت. (٤) اللسان: و لكن. (٥) بهامش المطبوعة المصرية: «كذا بخطه و الأنسب بكلام المصنف كأنه ينزو. (٦) بالأصل «شبوب البرق» و بهامش المطبوعة المصرية: «و قوله شبوب البرق كذا بخطه و الذى فى التكملة الشبوب البلق و هو الصواب» و هو ما أثبتناه. (٧) كذا بالأصل و اللسان، و فى الأساس: بنوه. (٨) بهامش المطبوعة المصرية: قال فى النهاية: و منه حديث أم سلمة حين توفى أبو سلمة قالت: جعلت على وجهى صبراً فقال النبى صلى الله عليه و آله و سلم إنه الخ».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٩٤

دَبَّ، و الأُنْثَى دَبِيَّةٌ [و الجمع دَبَابٌ] «١»، ثم شَبَبَ و الأُنْثَى شَبَبَةٌ. و الشَّبُّ: الإيقادُ كالشُّوبِ بالضم شَبَّ النَّارُ و الحَرْبُ. و قد تقدّم. و الشَّبُّ: ارتِفَاعُ كُلِّ شَيْءٍ. يُقَالُ: شَبَّ، إِذَا رَفَعَ «٢»، و شَبَّ، إِذَا أَلْهَبَ، حَكَاهُ أَبُو عَمْرٍو. و الشَّبُّ: حِجَارَةٌ يَتَّخِذُ مِنْهَا الزَّاجُ و مَا أَشْبَهَهُ. و أَجْوَدُهُ مَا جُلِبَ مِنَ الِيَمَنِ، و هو شَبُّ أُبَيْضٍ لَهُ بَصِيصٌ شَدِيدٌ «٣». قَالَ: أَلَا لَيْتَ عَمَّى يَوْمَ فُرِّقَ بَيْنَنَا سَقَى السَّمِّ مَمْرُوجاً بِشَبِّ يَمَانِي «٤» و يروى بِشَبِّ «٥» يَمَانِي. و قيل الشَّبُّ: دَوَاءٌ. و يُوحَدُ فى بَعْضِ النُّسخ دَاءٌ مَعْرُوفٌ وَ هُوَ خَطَأٌ. «و فى حَدِيثٍ أَشْمَاءُ أَنَّهَا دَعَتْ بِمَرْكَنٍ وَ شَبَّ يَمَانٍ». الشَّبُّ: حَجَرٌ مَعْرُوفٌ يُشَبِّهِ الزَّاجَ يُدْبَغُ بِهِ الْجُلُودُ. و شَبَّ: ع باليَمَنِ وَ هُوَ شَقٌّ فى أَعْلَى جَبَلٍ جُهَنِيَّةٍ بِهَا، قَالَه الصَّاعَنِي. و مُحَمَّدُ بْنُ هَلَالٍ بْنُ بِلَالٍ ثَقَفَهُ عَنْ أَبِي قُمَامَةَ جَبَلُهُ بْنُ مُحَمَّدٍ أوردَه عبد الغنى. و أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي أُسَامَةَ «٦» وَ عَنْهُ الْمُعَافَى بْنُ زَكَرِيَّا الْجَرِيرِيُّ. و الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي دَرَّ البصرى عن مسيح بن حاتم الشَّيْبُون: مُحَدَّثُونَ. و حَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: رَجُلٌ شَبَّ وَ امْرَأَةٌ شَبَّةٌ أَى شَابَةٌ. و من المجاز: أَشَبَّ لى * الرجلُ إِشْبَاباً، إِذَا رَفَعَتْ طَرَفَكَ فَرَأَيْتَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَرْجُوهُ أَوْ تَحْتَسِبَهُ. قَالَه أَبُو زَيْد. و قَالَ الْمَيْدَنَانِي: أَضِيلُهُ مِنَ شَبِّ الْعُلَامِ إِذَا تَرَعَرَ. قَالَ الْهَذَلِيُّ: حَتَّى أَشَبَّ لَهَا رَامٍ بِمُحْدَلَةٍ نَبْعٍ وَ بِيضٍ نَوَاحِيهِنَّ كَالسَّجَمِ «٧» وَ مِنَ الْمَجَازِ أَيْضاً: أَشَبَّ لى كَذَا أُتِيحَ لى كُشِبَ بِالضَّمِّ أَى عَلَى مَا لَمْ يَسْمَ فَاعِلُهُ فِيهِمَا أَى فى الْمُعْنَيْنِ. و فى المثل: «أَعْيَيْتَنِى مِنْ شُبِّ إِلَى دُبِّ بَضْمَهُمَا وَ يُنَوَّنَانِ، أَى مِنْ أَنْ شَبَبْتُ إِلَى أَنْ دَبَبْتُ عَلَى الْعَصَا. يَجْعَلُ «٨» ذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ الْاسْمِ بِإِذْخَالِ مَنْ عَلَيْهِ وَ إِنْ كَانَ فى الْأَصْلِ فِعْلاً. يُقَالُ ذَلِكَ لِلرَّجُلِ وَ الْمَرْأَةِ كَمَا قِيلَ: نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَنْ قِيلَ وَ قَالَ. وَ مَا زَالَ عَلَى خُلُقٍ وَاحِدٍ مِنْ شُبِّ إِلَى دُبِّ. قَالَ: قَالَتْ لَهَا أُخْتُ لَهَا نَصِيحَت: رُدِّى فُؤَادَ الْهَائِمِ الصَّبِّ قَالَتْ: وَ لِمَ؟ قَالَتْ: أَذَاكَ وَ قَدْ غُلِقْتُكُمْ شُبًّا إِلَى دُبِّ وَ قَدْ تَقَدَّمَ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ فى د ب ب. و من المَجَازِ: التَّشْيِيبُ وَ هُوَ فى الْأَصْلِ ذِكْرُ أَيَّامِ الشَّبَابِ وَ اللَّهْوِ وَ الْغَزَلِ وَ يَكُونُ فى ابْتِدَاءِ الْفَصَائِدِ، سُمِّيَ ابْتِدَاؤُهَا «٩» مُطْلَقاً وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ ذِكْرُ الشَّبَابِ. و فى لسان العرب: تَشْيِيبُ الشَّعْرِ: تَرْقِيقُ أَوَّلِهِ بِذِكْرِ النَّسَاءِ وَ هُوَ مِنْ تَشْيِيبِ النَّارِ وَ تَأْرِيقِهَا. وَ شَبَّبَ بِالْمَرْأَةِ: قَالَ فِيهَا الْغَزَلَ وَ النَّسِيبَ. وَ يَتَشَبَّبُ بِهَا: يَنْسُبُ بِهَا. وَ التَّشْيِيبُ: النَّسِيبُ بِالنِّسَاءِ أَى بِذِكْرِهِنَّ. وَ فى حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ «١٠» بَنُ أَبِي بَكْرٍ «أَنَّهُ كَانَ يُشَبَّبُ بِلَيْلَى بِنْتِ الْجُودَى فى شِعْرِهِ». و فى الْأَسَاسِ فى بَابِ الْمَجَازِ: قَصِيدَةُ حَسَنَةِ الشَّبَابِ أَى التَّشْيِيبِ «١١». وَ كَانَ جَرِيرٌ أَرَقَّ النَّاسَ شَبَاباً. قَالَ الْأَخْفَشُ:

(١) زيادة عن اللسان. (٢) اللسان: رَفَعَ. (٣) فى تذكرة الأنطاكى: الشب كله ينقسم إلى ستة عشر نوعاً و أجودها. الشفاف الأبيض الضارب إلى الصفرة الصلب الرزين و يسمى اليماني و راجع هامش المطبوعة المصرية فى هذا الموضع. (٤) فى المحكم و اللسان: سقى السم بصيغة المبنى للفاعل. (٥) عن اللسان، و بالأصل «بسب». (٦) عن اللباب، و ما الاصل و المطبوعة الكويتية «سامه» تصحيف. (٧) فى القاموس: أَشَبَّ لَهُ. (٨) عن اللسان، و رواه البيت بالاصل: حتى أشب لها رامى بمجدله نبع و ميص نواصيهن كالسجم و السجم ضرب من الورق شبه النصال. (٩) فى الصحاح: يُجْعَلُ. (٩) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله سُمِّيَ ابْتِدَاؤُهَا لَعَلَّه سُمِّيَ بِهِ ابْتِدَاؤُهَا». (١٠) عن النهاية، و بالاصل «عبد العزيز» تصحيف. (١١) بعده فى الأساس: قال كثير

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٩٥

الشَّبَابُ: قَطِيعَةٌ لَجَرِيرٍ دُونَ الشَّعْرَاءِ. وَ شَبَّبَ قَصِيدَتَهُ بِقُلَانَةٍ «١» انْتَهَى. وَ فى حَدِيثِ أُمِّ مَعْبُدٍ: «فَلَمَّا سَمِعَ حَسَنًا شِعْرَ الْهَاتِفِ شَبَّبَ يُجَاوِبُهُ» أَى ابْتَدَأَ فى جَوَابِهِ، مِنْ تَشْيِيبِ الْكُتُبِ، وَ هُوَ الْإِبْتِدَاءُ بِهَا وَ الْأَخْذُ فِيهَا وَ لَيْسَ مِنْ تَشْيِيبِ النَّسَاءِ فى الشَّعْرِ. وَ الشَّبَابُ بِالْكَسْرِ: النَّشَاطُ

أَي نَشَاطِ الْفَرَسِ وَ رَفَعَ الْيَدَيْنِ مِنْهُ جَمِيعًا. وَ أَشَبَّيْتُهُ أَنَا أَى الْفَرَسِ إِذَا هَيَّجْتُهُ. وَ أَشَبَّ الثَّوْرُ: أَسَنَّ، فَهُوَ مُشَبَّبٌ بِالضَّمِّ، وَ مِثْلُهُ فِي التَّهْذِيبِ. وَ رُبَّمَا قَالُوا: إِنَّهُ مُشَبَّبٌ بِكَسْرِ الْمِيمِ، وَ هَذَا هُوَ الصَّوَابُ ... وَ ضَبَطَ فِي بَعْضِ النُّسخِ بِضَمٍّ. وَ نَاقَهُ مُشَبَّبَةً، وَ قَدْ أَشَبَّتْ. وَ قَالَ أَسَامَةُ الْهَذَلِيُّ: أَقَامُوا صُدُورَ مُشَبَّاتِهَا بَوَازِخٍ يَفْتَسِرُونَ الصَّعَابَا أَى أَقَامُوا هَذِهِ الْإِبِلَ عَلَى الْقَصْدِ. وَ الْمُسَبَّبُ بِالضَّمِّ: الْأَسَدُ الْكَبِيرُ. وَ نِسْوَةُ شَوَابٍ. وَ قَالَ أَبُو زَيْدٍ: نِسْوَةُ شَبَابٍ فِي مَعْنَى شَوَابٍ. وَ أَنْشَدَ: عَجَائِزًا يَطْلُبْنَ شَيْئًا ذَاهِبًا يَخْضَعُ بَيْنَ الْحَنَاءِ شَيْئًا شَاتِبًا يَقْلَنُ كُنَّا مَرَّةً شَبَابًا وَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: شَبَابٌ جَمْعُ شَبَّ لَا جَمْعُ شَابَةٍ مِثْلَ ضَرَّةٍ وَ ضَرَائِرٍ. وَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو: شَبَّسَ الرَّجُلُ إِذَا تَمَّمَ. وَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الشَّوْشَبُ مِنَ أَسْمَاءِ الْعَقَرَبِ وَ سَيِّئَاتِي. وَ الشَّوْشَبُ: الْقَمْلُ وَ الْأَنْثَى شَوْشَبَةٌ. وَ شَبَدَا زَيْدٌ أَى حَبَدَا، حَكَاهُ ثَعْلَبٌ. وَ شَبَانُ كَرْمَانَ سَيِّئَاتِي ذِكْرُهُ فِي شَبَّ نِ بِنَاءٍ عَلَى أَنَّ نُونَهُ أَصْلِيَّةٌ وَ هُوَ لَقَبُ جَعْفَرِ بْنِ حَسَنٍ «٢» بِنِ فَرْقَدٍ، هَكَذَا فِي النُّسخِ، وَ الصَّوَابُ جَعْفَرُ بْنُ جَشِيرٍ بِنِ فَرْقَدِ الْبَصْرِيِّ، سَمِعَ أَبَاهُ. وَ فَاتَهُ أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَغْدَادِيُّ الْمُؤَدَّنُ، يُعْرَفُ بِشَبَّانٍ، شَيْخٌ لِمُحَمَّدِ الْبَاقِرِيِّ، هَكَذَا ضَبَطَهُ الْحَافِظُ. وَ الشَّبَانُ بِالْفَتْحِ لَقَبُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الْمُؤْمِنِ، وَ يُعْرَفُ بِابْنِ شَبَّانِ الْعَطَّارِ، رَوَى عَنْ النَّجَّادِ. وَ شَبَّيْتُ، وَ شَبَابٌ كَكَتَّانٍ وَ شَبَّيْتُ كَأَمِيرٍ: أَسْمَاءُ رِجَالٍ. وَ شَبَابَةُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ: شَيْخٌ كُوفِيٌّ عَنْ قَتَادَةَ. وَ شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، مَعْرُوفٌ مِنْ رِجَالِ الصَّحَّاحِينَ. وَ شَبَابَةُ: بَطْنٌ مِنْ بَنِي فَهْمٍ بِنِ مَالِكٍ نَزَلُوا السَّرَّاءَ أَوْ الطَّائِفَ سَيِّمَاهُمَا أَبُو حَنِيفَةَ فِي كِتَابِ النَّبَاتِ. وَ فِي الصَّحَّاحِ: بَنُو شَبَابَةَ: قَوْمٌ بِالطَّائِفِ. قُلْتُ: وَ مِنْهُمْ هَانِيءُ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ مَوْلَى ابْنِ شَبَابَةَ وَ غَيْرِهِ. وَ مِنْ سَيِّجَعَاتِ الْأَسَاسِ: «كَانَ عَصِيرُ شَبَابِي أَخْلَى مِنَ الْعَسَلِ الشَّبَابِي. نِسْبَةً إِلَى شَبَابَةِ «٣» مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ. وَ شَبَابٌ كَسِيحَابٍ: لَقَبُ خَلِيفَةِ بْنِ الْحَيَّاطِ الْحَافِظِ الثُّغَيْرِيِّ حَدَّثَ عَنِ الْحُسَيْنِ الْعَطَّارِ الْمَصِصِيِّ وَ غَيْرِهِ. وَ ابْنُ شَبَابٍ: جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ الْحَارِثُ بْنُ شَبَابٍ حَيْدُ ذِي الْإِصْبَعِ حُرَّانُ بْنُ مُحَرَّرٍ الْعِدَوَانِيُّ الشَّاعِرُ. وَ شَبُوبَةُ: اسْمُ جَمَاعَةٍ. وَ مُحَمَّدٌ «٤» بِنِ عَمْرِ بْنِ شَبُوبَةَ الشُّبُوبِيِّ نِسْبَةً إِلَى الْجَدِّ، وَ هُوَ رَأَى الْجَامِعَ الصَّحِيحَ عَنِ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ مَطَرٍ «٥» الْفَرَبْرِيِّ، وَ عَنْهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الصُّوفِيُّ وَ غَيْرُهُ. وَ فَاتَهُ عَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَبُوبَةَ الشُّبُوبِيِّ مِنْ شَيْخِ ابْنِ السَّمْعَانِيِّ. وَ مُعَلَّى بْنُ سَعِيدِ الشَّيْبِيِّ: مُحَدَّثٌ، وَ هُوَ رَأَى حَكَايَةَ الْهَمِيَانِ. وَ شَبَّيْتُ كَزُبَيْرٍ بِنِ الْحَكَمِ بْنِ مِيْنَاءٍ، فَرْدٌ. قُلْتُ: وَ هُوَ خَطَأٌ، وَ الصَّوَابُ شَبَّيْتُ آخِرُهُ ثَاءٌ مُثْلَتُهُ، وَ قَدْ ذَكَرَهُ عَلَى الصَّوَابِ فِي الثَّاءِ الْمُثْلَتَةِ كَمَا سَيِّئَاتِي. وَ لَيْتَ شِعْرِي إِذَا كَانَ بِالْمَوْحَدَةِ كَمَا وَهَمَ كَيْفَ يَكُونُ فَرْدًا فَاعْرِفْ ذَلِكَ. وَ شَبَّ بِلَا لَامٍ: ع، بِالْيَمَنِ وَ قَدْ تَقَدَّمَ، فَهُوَ تَكَرَّرَ مَعَ مَا قَبْلَهُ.

إِذَا شَبَّتَ فِي غَيْرِ ابْنِ لَيْلَى عَرُوضَ قَصِيدَةِ بَغْضِ الشَّبَابِ (١) بَعْدَهُ فِي الْأَسَاسِ: قَالَ عَمْرِ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ: فَتِلْكَ أَهْدَى مَا حَيَّيْتُ صَبَابَةً وَ بِهَا الْحَيَاءُ أَشَبُّ الْأَشْعَارِ (٢) فِي الْقَامُوسِ: «جَشِيرٌ» وَ فِي نَسْخَةٍ ثَانِيَةٍ: حَسَنُ. (٣) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ إِلَى شَبَابَةِ الَّذِي فِي الْأَسَاسِ إِلَى بَنِي شَبَابَةَ» وَ مِثْلُهُ فِي اللِّسَانِ (٤) فِي اللَّبَابِ: أَحْمَدُ. (٥) اللَّبَابُ: مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ الْفَرَبْرِيِّ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٩٦

* وَ مِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ: مَا جَاءَ فِي حَدِيثِ شُرَيْحٍ: «تَجُوزُ شَهَادَةُ الصَّبِيَّانِ عَلَى الْكِبَارِ يُسْتَشْبُونُ» أَى يُسْتَشْهَدُ مِنْ شَبٍّ وَ كِبَرٍ مِنْهُمْ إِذَا بَلَغَ. كَأَنَّهُ يَقُولُ: إِذَا تَحَمَّلُوا فِي الصَّبَا وَ أَذَوْهَا فِي الْكِبَرِ جَازَ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: رَجُلٌ مَشْبُوبٌ: جَمِيلٌ حَسَنُ الْوَجْهِ كَأَنَّهُ أَوْقَدَ. قَالَ ذُو الرُّمَّةِ: إِذَا الْأَرْوَغُ الْمَشْبُوبُ أَضْحَى كَأَنَّهُ عَلَى الرَّحْلِ مِمَّا مِنْهُ السَّيْرُ أَحْمَقُ وَ قَالَ الْعَجَّاجُ: وَ مِنْ قُرَيْشٍ كُلُّ مَشْبُوبٍ أَعْرُ وَ رَجُلٌ مَشْبُوبٌ: إِذَا كَانَ ذِكْرِي الْفُؤَادِ شَهْمًا. وَ مِنَ الْمَجَازِ: طَلَعَتِ الْمَشْبُوبَتَانِ: الزُّهْرَتَانِ، هُمَا الزُّهْرَةُ وَ الْمُشْتَرَى لِحُسْنِهِمَا وَ إِشْرَاقُهُمَا، أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ: وَ عَسَى كَأَلْوَابِ الْإِرَانِ نَسَائَتُهَا إِذَا قِيلَ لِلْمَشْبُوبَتَيْنِ هُمَا هُمَا وَ فِي كِتَابِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَوَائِلُ بْنُ حُجْرٍ: «إِلَى الْأَقْيَالِ الْعَبَاهِلَةِ وَ الْأَرْوَاعِ الْمَشَابِيبِ» «١» أَى السَّادَةِ الرُّؤُوسِ الزُّهْرِ الْأَلْوَانِ، الْحَسَنَانِ الْمَنَاطِرِ، وَ أَحَدُهُمَا مَشْبُوبٌ، كَأَنَّمَا أَوْقَدَتْ أَلْوَانُهُم بِالنَّارِ «٢». وَ فِي حَدِيثِ سُرَاقَةَ: «اسْتَشْبُوا عَلَى أَسْوَقِكُمْ فِي الْبُولِ». يَقُولُ: اسْتَوْفُوا عَلَيْهَا، وَ لَا تَسْتَفُوا مِنَ الْأَرْضِ، أَى وَ لَا تَسْتَقْرِؤْ بِجَمِيعِ أَثْدَانِكُمْ وَ تَدْنُوا مِنْهَا. هُوَ مِنْ شَبَّ الْفَرَسِ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ جَمِيعًا مِنَ الْأَرْضِ. وَ فِي الْأَسَاسِ، مِنَ الْمَجَازِ: وَ هُوَ مُشَبَّبٌ «٣» الْأَطَافِرُ: مُحَدِّدُهَا كَأَنَّمَا تَلْتَهَبُ لِحَدَّتْهَا. وَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الشَّبَابِ، كَكَتَّانٍ: صِيحَابِيٌّ. وَ كَعْرَابُ أَبُو شَبَابٍ حَدِيدُ بْنُ سَلَامَةَ عَقَبِيٌّ، وَ ابْنُهُ شَبَابٌ وَ لِدَ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ، وَ أُمُّهُ أُمُّ شَبَابٍ لَهَا صُحْبَةٌ أَيْضًا. وَ عُمَرُ «٤» بِنِ شَبَّ بِنِ عُبَيْدَةَ الثُّمَيْرِيِّ: مُحَدَّثٌ أَخْبَارِيٌّ مَشْهُورٌ. وَ شَبَابَةُ أَيْضًا: بَطْنٌ مِنْ قَيْسٍ.

[شجب]: ج ٢، ص: ٩٦

شَجَبَ كَنَصَرَ يَشْجُبُ وَ شَجَبَ مِثْلُ فَرَحٍ يَشْجُبُ شُجُوبًا وَ شَجَبًا، فَهُوَ شَاجِبٌ وَ شَجِبَ كَفَرَحٍ، وَ هُمَا عَلَى اللَّفِّ وَ النَّشْرِ الْمُرْتَبِّ كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ فَلَا تَخْلِطَ فِي كَلَامِ الْمُؤَلَّفِ كَمَا زَعَمَهُ شَيْخُنَا. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: شَجَبَ الرَّجُلُ يَشْجُبُ شُجُوبًا إِذَا عَطَبَ وَ هَلَكَ فِي دِينٍ أَوْ دُنْيَا. وَ فِي لُغَةٍ: شَجِبَ يَشْجُبُ شَجَبًا. وَ هُوَ أَجْوَدُ اللَّغَتَيْنِ، قَالَه الْكِسَائِيُّ. وَ شَجَبَ الشَّيْءُ يَشْجُبُ شَجَبًا وَ شُجْبًا ذَهَبَ. وَ الشَّجْبُ مِنَ الْإِنْسَانِ «٥»: الْحَاجَةُ وَ الْهَمُّ جَمْعُهُ شُجُوبٌ، قَالَه ابْنُ سُمَيْلٍ. وَ قَالَ الْكُمَيْتُ: لَيْلَكَ ذَا لَيْلِكَ الطَّوِيلَ كَمَا عَالَجَ تَبْرِيحُ غُلَّةِ الشَّجِبِ وَ الشَّجْبُ: عَمُودٌ مِنْ عُمِدِ الْبَيْتِ جَمْعُهُ شُجُوبٌ. قَالَ أَبُو وَعَاسٍ «٦» الْهُذَلِيُّ يَصِفُ الرَّمَاحَ، وَ نَسَبَهُ ابْنُ بَرٍّ لِأَسَامَةِ بْنِ الْحَارِثِ الْهُذَلِيِّ: كَانَ رِمَاحَهُمْ قَصِيْبَاءَ غِيلٍ تَهْزُهُ مِنْ شَمَالٍ أَوْ جَنُوبٍ يَسُومُونَ الْهَدَانَةَ مِنْ قَرِيبٍ وَ هُنَّ مَعَاقِيَامٌ كَالشُّجُوبِ وَ الشَّجْبُ: سِقَاءٌ يَابِسٌ يُحَرِّكُ فِيهِ حَصَى. وَ عِيَارَةُ لِسَانِ الْعَرَبِ: سِقَاءٌ يَابِسٌ يُجْعَلُ فِيهِ حَصَى ثُمَّ يُحَرِّكُ تُدْعَرُ بِذَلِكَ الْإِبِلَ. وَ سِقَاءٌ شَاجِبٌ: يَابِسٌ. قَالَ الرَّاجِزُ: لَوْ أَنَّ سِلْمَى سَاوَقَتْ رَكَائِبِي وَ شَرِبَتْ مِنْ مَاءِ شَنْ شَاجِبٍ وَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ خَالَتِهِ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَ: فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَى

(١) فِي النِّهَايَةِ: وَ يَرَوَى الْأَشْبَاءُ جَمْعَ شَيْبٍ فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ. (٢) قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْأَقْيَالُ مَلُوكٌ بِالْيَمَنِ دُونَ الْمَلِكِ الْأَعْظَمِ وَاحِدُهُمْ قَلِيلٌ يَكُونُ مَلِكًا عَلَى قَوْمِهِ وَ مَخْلَافُهُ وَ مُحْجَرُهُ. وَ الْعِبَاهِلَةُ الَّذِينَ أَقْرَأُوا عَلَى مَلِكِهِمْ لَا يَزَالُونَ عَنْهُ. (٣) الْأَسَاسُ «مَشْبُوبٌ» وَ فِيهِ: قَالَ: صَبَبَ الْبَدِيهَةَ مَشْبُوبٌ أَظْفَرُهُ مَوَائِبَ أَهْرَتْ الشَّدَقِينَ حَسَّاسٌ (٤) بِالْأَصْلِ «عَمْرُو» تَصْحِيفٌ. (٥) فِي اللَّسَانِ: وَ شَجِبَ الْإِنْسَانُ: حَاجَتُهُ وَ هَمُّهُ. (٦) صَوَابُهُ أَبُو رَعَّاسٍ بَفَتْحِ الرَّاءِ وَ الْعَيْنِ مُشَدَّدَةٌ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٩٧

شَجِبَ فَاصْطَبَّ مِنْهَا «١» الْمَاءُ وَ تَوَضَّأَ الشَّجِبُ بِالسُّكُونِ: السَّقَاءُ الَّذِي أَخْلَقَ وَ بَلَى «٢» وَ صَارَ شَنًّا، وَ هُوَ مِنَ الشَّجِبِ: الْهَلَاكُ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَ سَجِعَتْ أَعْرَابِيًّا مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ يَقُولُ: الشَّجِبُ مِنَ الْأَسَاقِي: مَا اسْتَشَنَّ «٣» وَ أَخْلَقَ قَالَ: وَ رُبَّمَا قُطِعَ فَمُ الشَّجِبِ وَ جُعِلَ فِيهِ الرُّطْبُ. وَ فِي حَدِيثِ جَابِرٍ: «كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُبْرِدُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ الْمَاءَ فِي أَشْجَابِهِ». وَ الشَّجِبُ: أَبُو قَبِيلَةٍ مِنْ كَلْبٍ، وَ هُوَ عَوْفُ بْنُ عَبْدِوَدٍّ بْنُ عَوْفِ بْنِ كِنَانَةَ، كَذَا فِي كِتَابِ الْإِنْسَانِ لِلْوَزِيرِ أَبِي الْقَاسِمِ الْمَغْرِبِيِّ. وَ قَالَ الْأَخْطَلُ: وَ يَا مَنْ عَنْ نَجْدِ الْعُقَابِ وَ يَا سِرَتْ بِنَا الْعَيْسُ عَنْ عَذْرَاءِ دَارِ بَنِي الشَّجِبِ وَ الشَّجِبُ: الطَّوِيلُ. وَ الشَّجِبُ: سِقَاءٌ يُقَطَّعُ نَصْفُهُ فَيُتَّخَذُ أَسْفَلُهُ دَلْوًا. وَقَدْ وَرَدَ فِي حَدِيثِ السَّيِّدَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «فَاسْتَقَوْا مِنْ كُلِّ بئرٍ ثَلَاثَةَ شُجِبٍ» وَ فسر بما ذكره المؤلف. وَ الشَّجِبُ بِالْتَحْرِيكِ: الْحُزْنُ وَ الْهَمُّ، وَ الْأَعْرَفُ فِيهِ النُّونُ، كَمَا سَيَأْتِي. وَ الشَّجِبُ: الْعَنْتُ يُصِيبُ الْإِنْسَانَ مِنْ مَرَضٍ أَوْ قِتَالٍ. وَ الشَّجِبُ بِضَمَّتَيْنِ: الْحَشَبَاتُ الثَّلَاثُ الَّتِي يُعَلَّقُ عَلَيْهَا الرَّاعِي دَلْوَهُ وَ سِقَاءَهُ. وَ الشَّجَابُ كَكِتَابٍ: حَشَبَاتٌ مُؤَنَّمَةٌ مَنْصُورِيَّةٌ تَوْضَعُ * عَلَيْهَا الثِّيَابُ وَ تُنْشَرُ. وَ الْجَمْعُ شُجْبٌ كَكُتِّبٍ. كَالْمِشْجَبِ بِالْكَسْرِ. وَ تَرَكَ ضَبْطَهُ لَشَهْرَتِهِ. وَ فِي حَدِيثِ جَابِرٍ: «وَ ثَوْبُهُ عَلَى الْمِشْجَبِ»، وَ هُوَ عِيدَانٌ تُضَمُّ «٤» رُؤُسُهَا وَ يُفَرِّجُ بَيْنَ قَوَائِمِهَا وَ تَوْضَعُ عَلَيْهَا الثِّيَابُ، وَ قَدْ تَعَلَّقَ عَلَيْهَا الْأَسْقِيَّةُ لِتَبْرِيدِ الْمَاءِ. كَذَا فِي النِّهَايَةِ. وَ قَالَ شَيْخُنَا: وَ كَانُوا يُسَمُّونَ الْقِرْبَةَ شَجْبَاءً وَ كَانُوا لَا يُمَسِّكُونَ الْقِرْبَةَ إِلَّا مُعَلَّقَةً، فَالْعُودُ الَّذِي تَعَلَّقَ فِيهِ هُوَ الْمِشْجَبُ حَقِيقَةً، ثُمَّ اتَّسَعُوا فَسَمَّوْهُمَا تَعَلَّقَ فِيهِ الثِّيَابُ مِشْجَبًا تَشْبِيهًا بِهِ، قَالَه السَّهْلِيُّ فِي الرُّوضِ. وَ شَجِبَهُ يَشْجُبُهُ شَجَبًا أَيْ أَهْلَكَهُ يَتَعَدَّى وَ لَا يَتَعَدَّى، يُقَالُ: مَالَهُ شَجِبَهُ اللَّهُ. وَ شَجِبَهُ أَيْضًا: حَزَنَهُ. وَ شَجِبَهُ: شَغَلَهُ. وَ أَشْجَبَهُ الْأَمْرُ فَشَجِبَ لَهُ شَجَبًا: حَزَنَ. وَ قَدْ أَشْجَبَكَ الْأَمْرُ فَشَجِبْتَ شَجَبًا. وَ شَجِبَهُ: جَذَبَهُ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: يُقَالُ: إِنَّكَ لَتَشْجُبُنِي عَنْ حَاجَتِي أَيْ تَجِدِّبُنِي عَنْهَا. وَ مِنْهُ يُقَالُ: فَرَسٌ يَشْجُبُ اللَّجَامَ أَيْ يَجِدِّبُهُ. وَ شَجِبَهُ الْفَارِسُ: جَذَبَهُ. وَ شَجِبَ الطَّبِيُّ: رَمَاهُ بِالسَّهْمِ أَوْ غَيْرِهِ فَاصْأَبَهُ فَأَبَانَ بَعْضَ قَوَائِمِهِ فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَبْرَحَ. وَ تَشَاجَبَ الْأَمْرُ إِذَا اخْتَلَطَ وَ مِثْلُهُ فِي النِّهَايَةِ. وَ عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ: الشَّجِبُ: تَدَاخُلُ الشَّيْءِ بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ، وَ مِنْهُ شَجِبَ وَ تَشَاجَبَ إِذَا دَخَلَ بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ. وَ يُقَالُ: امْرَأَةٌ شُجُوبٌ عَلَى فَعُولٍ: ذَاتُ هَمٍّ قَلْبُهَا مُتَعَلِّقٌ بِهِ. وَ تَشَجَّبَ الرَّجُلُ إِذَا تَحَزَّنَ. قَالَ الْعَجَّاجُ: ذَكَرْنَا أَشْجَابًا لِمَنْ تَشَجَّبَا «٥» وَ هِجْنٌ أَعْجَابًا لِمَنْ تَعَجَّبَا وَ يَشْجُبُ كَيْفُصْرٌ: حَيٌّ، وَ هُوَ يَشْجُبُ بْنُ يَغْرِبَ

بْنِ قَظْطَانٍ. وَ الشَّجَابُ ككِتَابٍ: السَّدَادُ يُقَالُ: شَجَبَهُ بِشَجَابٍ أَيْ سَدَّهٖ بِسَدَادٍ. وَ شَاجِبٌ بِلَا لَامٍ: مَوْضِعٌ فِي دِيَارِ بَكْرِ، قَالَه الْبَكْرِيُّ. وَقِيلَ: وَادٌ بِالْعَرَمَةِ مُحَرَّكَةً «٦»، كَذَا فِي الْمَرَاصِدِ وَ التَّكْمِلَةِ. وَ الْعَرَمَةُ: أَرْضٌ صُلْبَةٌ إِلَى جَنْبِ الدَّهْنَاءِ. وَ هُوَ أَيْ الشَّاجِبُ بِاللَّامِ: الْهَذَا «٧»: الْمِكْنَزُ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «النَّاسُ ثَلَاثَةٌ «٨»: شَاجِبٌ وَ عَانِمٌ وَ سَالِمٌ.

(١) فِي النِّهَايَةِ: مِنْهُ. (٢) عَنِ النِّهَايَةِ: وَ بِالْأَصْلِ «وَأَبْلَى». (٣) اللِّسَانُ: تَشْتَنُ. (٩) (*) عَنِ الْقَامُوسِ: يُوضَعُ. (٤) كَذَا بِالْأَصْلِ وَ النِّهَايَةِ، وَ فِي اللِّسَانِ يُضَمُّ. (٥) فِي الدِّيَوَانِ «أَشْجَابٌ» بِالْبَاءِ، وَ الْأَشْجَانُ وَ الْأَشْجَابُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ. (٦) هَذَا قَوْلُ أَبِي عُبَيْدَةَ، وَ رَوَاهُ أَبُو عَمْرٍو شَاجِبٌ بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ مِنْ قَوْلِهِمْ رَجُلٌ شَاجِبٌ أَيْ نَحِيلٌ هَزِيلٌ. قَالَ الْأَعَشِيُّ. وَ مَنَا ابْنُ عَمْرٍو يَوْمَ أَسْفَلَ شَاجِبٌ يَزِيدٌ وَ أَلْهَتْ خِيْلَهُ غَبْرَاتُهَا (٧) فِي الْقَامُوسِ: الْهَذَا. (٨) فِي غَرِيبِ الْهَرَوِيِّ: وَ فِي حَدِيثِ الْحَسَنِ: الْمَجَالِسُ ثَلَاثَةٌ...:

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٩٨

فَالشَّاجِبُ: الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِالرَّدَى، وَ قِيلَ: النَّاطِقُ بِالْخَنَاءِ، الْمُعِينُ عَلَى الظُّلْمِ، وَ الْعَانِمُ: الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِالْخَيْرِ وَ يَأْمُرُ بِهِ وَ يَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ فَيَعْنَمُ، وَ السَّالِمُ: السَّاكِنُ. وَ فِي التَّهْذِيبِ، قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: الشَّاجِبُ: الْهَالِكُ الْآثِمُ. وَ الشَّاجِبُ مِنَ الْغَزْيَانِ: الشَّدِيدُ النَّعِيقِ، بِالْمُهْمَلَةِ وَ الْمُعْجَمَةِ، الَّذِي يَتَفَجَّعُ مِنْ غَزَبَانِ الْبَيْنِ، يُقَالُ شَجَبَ الْغُرَابُ يَشْجُبُ شَجِيبًا «١»: نَعَى بِالْبَيْنِ. وَ غُرَابٌ شَاجِبٌ يَشْجُبُ.

[شخب]: ج ٢، ص: ٩٨

شَخَبَ بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ لَوْنُهُ وَ جَسَدُهُ كَجَمْعٍ وَ نَصِيرٍ وَ كَرْمٍ وَ عُنَى يَشْخَبُ وَ يَشْخَبُ شُخْبًا وَ شُخْبَةً الْأَخِيرُ مِنَ الثَّلَاثِ، وَ عَلَى الْأَوَّلِ اقْتَصَرَ عِيَاضٌ فِي الْمَشَارِقِ، وَ ابْنُ جَنِّي فِي شَرْحِ دِيَوَانِ الْمُتَنَبِّئِي وَ هُوَ الْقِيَاسُ وَ الثَّانِيَةُ أَشْهَرُ مِنَ الْأُولَى، حَكَاهَا الْجَوْهَرِيُّ، وَ ابْنُ الْقَطَّاعِ، وَ ابْنُ سَيِّدِهِ، وَ ابْنُ جَنِّي تَبَعًا لِأَبِي الْعَبَّاسِ ثَغْلَبَ فِي الْفَصِيحِ، وَ الثَّلَاثَةُ حَكَاهَا الْفَرَّاءُ، وَ نَقَلَهَا الْجَوْهَرِيُّ وَ ابْنُ الْقَطَّاعِ وَ ابْنُ الْقُوطَيْبَةِ وَ ابْنُ سَيِّدِهِ وَ ابْنُ جَنِّي وَ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي إِضْلَاحِ الْمَنْطِقِ وَ أَبُو حَاتِمٍ وَ صَاحِبُ الْوَاعِي، وَ أَنْكَرَهَا أَبُو زَيْدٍ وَ تَبَعَهُ الْقَاضِي عِيَاضٌ، وَ الرَّابِعَةُ حَكَاهَا ابْنُ سَيِّدِهِ وَ أَغْفَلَهَا الْجَمَاهِيرُ، كَذَا حَقَّقَهُ شَيْخُنَا. قُلْتُ: وَ حَكَى الرَّابِعَةَ أَيْضًا الصَّاعَنِيُّ فِي التَّكْمِلَةِ: إِذَا تَغَيَّرَ كَذَا فِي الصَّحَاحِ وَ لَمْ يُقَيَّدَ سَبَبُ التَّغْيِيرِ «٢»، وَ مِثْلُهُ لِأَبِي حَاتِمٍ فِي تَقْوِيمِ الْمُفْسَدِ، وَ أَنْشَدَ لِلنَّمِرِ ابْنِ تَوْلَبٍ: وَ فِي جِسْمِ رَاعِيهَا شُخُوبٌ كَأَنَّهُ هُزَالٌ وَ مَا مِنْ قِلَّةٍ الطَّعْمِ يُهْزَلُ وَ قَالَ صَاحِبُ الْوَاعِي: الشُّخُوبُ هُوَ الْهُزَالُ بِعَيْنِهِ، وَ جَعَلَهُ فِي الْأَسَاسِ مِنْ لُغَةِ بَنِي كِلَابٍ. وَ مِنْهُمْ مَنْ قَيَّدَ السَّبَبَ فَقَالَ: إِذَا تَغَيَّرَ مِنْ هُزَالٍ أَوْ عَمَلٍ أَوْ جُوعٍ أَوْ سَفَرٍ أَوْ مَرَضٍ أَوْ جَزَعٍ أَوْ جُهْدٍ. قَالَ لَبِيدٌ: رَأَيْتُنِي «٣» قَدْ شَخَبْتُ وَ سَلَّ جِسْمِي طَلَابُ النَّازِحَاتِ مِنَ الْهُمُومِ وَ الشَّاجِبُ: السَّيْفُ يَتَغَيَّرُ لَوْنُهُ بِمَا يَبْسُ عَلَيْهِ مِنَ الدَّمِ. قَالَ تَابُطٌ شَرًّا: وَ لَكِنِّي أُرْوِي مِنَ الْخَمْرِ هِرَامَتِي وَ أَنْصُو الْمَلَأَ بِالشَّاجِبِ الْمُتَشَلِّشِ الْمُتَشَلِّشُ: الَّذِي يَتَشَلِّشُ بِالدَّمِ. وَ أَنْصُو: أَنْزَعُ وَ أَكْشِفُ. وَ الشَّاجِبُ: الْمَهْزُولُ. قَالَ: وَ قَدْ يَجْمَعُ الْمَالُ الْفَتَى وَ هُوَ شَاجِبٌ وَ قَدْ يُذَرِّكُ الْمَوْتُ السَّمِينَ الْبَلْدِيَّ وَ فِي الْحَدِيثِ: «مَنْ سَرَّهَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى فَلْيَنْظُرْ إِلَى [أَشْعَثٍ] «٤» شَاجِبٌ». وَ الشَّاجِبُ: الْمُتَغَيَّرُ اللَّوْنُ [وَالْجِسْمُ] «٤» لِعَارِضٍ مِنْ مَرَضٍ أَوْ سَفَرٍ وَ نَحْوِهِمَا. وَ مِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ الْأَكْوَعِ «رَأَيْتُنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ شَاجِبًا شَاكِيًا» وَ حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ: «يَلْقَى شَيْطَانُ الْكَافِرِ شَيْطَانُ الْمُؤْمِنِ شَاجِبًا»، وَ حَدِيثُ الْحَسَنِ: «لَا تَلْقَى الْمُؤْمِنَ إِلَّا شَاجِبًا» لِأَنَّ الشُّخُوبَ مِنْ آثَارِ الْخَوْفِ وَ قِلَّةِ الْمَأْكَلِ وَ التَّعَمُّ. وَ شَخَبَ وَجْهَ الْأَرْضِ كَمَنْعٍ يَشْخَبُهَا «٥» شَخْبًا: قَشَرَهَا «٦» بِمِشْحَاهُ أَوْ غَيْرِهَا، يَمَانِيَّةٌ، نَقَلَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ. قَالَ شَيْخُنَا: بَقِيَ عَلَيْهِ شَخْبٌ بِنِ مَرَّةٍ، فِي نَهْدٍ، وَ شَخَبَ بِنِ عَالِبٍ فِي الْهُونِ، ذَكَرَهُمَا الْوَزِيرُ وَ الْأَمِيرُ وَ غَيْرُهُمَا، وَ أَغْفَلَهُمَا الْمُصَنِّفُ مَعَ شَهْرَتِهِمَا. قُلْتُ: وَ مِنْ وَلَدِ الْأَوَّلِ قَيْسُ بْنُ رِفَاعَةَ بْنِ عَبْدِ نَهْمٍ بِنِ مَرَّةٍ بِنِ شَخْبٍ، شَاعِرٌ فَارِسٌ.

[شخب]: ج ٢، ص: ٩٨

الشَّخْبُ بِالْفَتْحِ وَ يُضَمُّ: مَا خَرَجَ مِنَ الصَّرْعِ مِنَ اللَّبَنِ إِذَا اخْتَلَبَ. وَ الشَّخْبُ بِالْفَتْحِ الْمَضِيدُ وَ هُوَ الدَّمُ. وَ شَخَبَ بِالْتَّخْرِيكِ: حَضِنَ

باليَمَن على نَقِيل صَيْد «٧». و الشَّخَابُ كِكتاب: اللَّبَنُ إذا احتَلَب، يَمَانِيَه.

و يروى: الناس ثلاثة أثلاث (١ ... ١) عن اللسان، و بالأصل: شَجَبًا. (٢) فى اللسان: «التغير» و عبارة الصحاح: شَخَبَ جسمه يَشْخُبُ بالضم شُخوبًا إذا تغير. (٣) عن اللسان، و بالأصل «رَأَى». (٤) زيادة عن النهاية. (٥) اللسان: يشجبه. (٦) اللسان: قشره. (٧) عن معجم البلدان، و بالأصل «نقيل حيد».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٩٩

و الشُّخْبَةُ بالضم: الدُّفْعَةُ مِنْهُ: تَقُولُ: شَخَبْتُ اللَّقَاحَ وَ شَخَبْتُ اللَّبَنَ: حَلَبْتُهُ. ج شَخَابٌ كِكتاب. الشُّخْبُ بالضم مِنَ اللَّبَنِ: ما امْتَدَّ مِنْهُ حِينَ يُحَلَبُ مِنَ الضَّرْعِ إِلَى الْإِنَاءِ مُتَّصِلًا بَيْنَ الْإِنَاءِ وَ الطُّبْيِ. وَ شَخَبَ اللَّبَنَ شَخْبًا كَمَعَ وَ نَصَرَ يَشْخُبُهُ وَ يَشْخُبُهُ فَانْشَخَبَ انْشَخَابًا. وَ قِيلَ الشُّخْبُ: صَوْتُ اللَّبَنِ عِنْدَ الْحَلَبِ. قَالَ الْكُمَيْتُ: وَ وَخَوْحَ فِى حِصْنِ الْفَتَاةِ ضَجِيعُهَا وَ لَمْ يَكُ فِى التُّكْدِ الْمَقَالِيَتِ مَشَخَبَ «١» وَ فِى الْمَثَلِ: «شُخْبٌ فِى الْإِنَاءِ وَ شُخْبٌ فِى الْأَرْضِ» أَى يُصَيَّبُ مَرَّةً وَ يُخْطِئُ أُخْرَى. ذَكَرَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ فِى الْمُشْتَقِّصِ وَ كُلُّ مَا سَالَ فَقَدْ شَخَبَ. وَ فِى حَدِيثِ الْحَوْضِ: «يَشْخُبُ فِيهِ مِيزَابَانِ مِنَ الْجَنَّةِ». وَ مِنَ الْمَجَازِ: أَوْدَاجُهُ تَشْخَبُ «٢» دَمًا كَأَنَّهَا تَحْلُبُهُ. وَ شَخَبَ أَوْدَاجَهُ دَمًا: قَطَعَهَا فَسَالَتْ. الْأَشْخُوبُ: صَوْتُ دِرَّتِهِ أَى اللَّبَنِ. يُقَالُ: إِنَّهَا لِأَشْخُوبِ الْأَحَالِيلِ «٣». وَ دَجَّ شَخِيبٌ: قُطِعَ فَانْشَخَبَ دَمُهُ. قَالَ الْأَخْطَلُ: جَادَ الْقِلْمُ لَهُ بِذَاتِ صِبَابَةٍ حَمْرَاءَ مِثْلَ شَخِيبَةِ الْأَوْدَاجِ وَ انْشَخَبَ عِرْقُهُ دَمًا: سَالَ وَ انْفَجَرَ وَ عُرِيقُهُ تَنْشَخِبُ دَمًا أَى تَنْفَجِرُ. وَ فِى الْحَدِيثِ: «يُبْعَثُ الشَّهِيدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ يُجْرَحُ يَشْخُبُ دَمًا». الشُّخْبُ: السَّيْلَانُ. وَ أَصْلُ الشُّخْبِ: مَا خَرَجَ مِنْ تَحْتِ يَدِ الْحَالِبِ عِنْدَ كُلِّ غَمْرَةٍ وَ عَصْرَةٍ لَضَرْعِ الشَّاةِ. وَ فِى الْحَدِيثِ: «فَأَخَذَ مَشَاقِصَ فَقَطَعَ بِرَاجِمِهِ فَشَخَبَتْ يَدَاهُ حَتَّى مَاتَ». وَ فِى الْفَائِقِ: مَرَّ يَشْخُبُ فِى الْأَرْضِ شَخْبَانًا أَى جَرَى جَرِيًّا سَرِيعًا. وَ الشُّنْخُوبُ: فَرْعُ الْكَاهِلِ. وَ الشُّنْخُوبَةُ وَ الشُّنْخُوبُ وَ الشُّنْخَابُ: رَأْسُ الْجَبَلِ وَ أَغْلَاهُ، التُّونُ زَائِدَةٌ جِ أَى شُنْخُوبَةٌ «٤» شَنَاخِيبُ. وَ شَنَاخِيبُ الْجِبَالِ: رُؤُوسُهَا، وَ ذَكَرَهُ ابْنُ مَطْطُورٍ فِى شَنْخَبٍ. وَ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ الشُّنْخُوبَةُ وَ الشُّنْخُوبُ وَاحِدُ شَنَاخِيبِ الْجِبَالِ، وَ هِىَ رُؤُوسُهَا. وَ فِى حَدِيثٍ عَلَى كَرَمِ اللَّهِ وَجْهَهُ «ذَوَاتُ الشَّنَاخِيبِ الصُّمُّ». هِىَ رُؤُوسُ الْجِبَالِ الْعَالِيَةِ، وَ التُّونُ زَائِدَةٌ، وَ قَدْ أَعَادَهُ الْمُؤَلِّفُ فِى «شَنْخَبٍ» وَ سَيَأْتِي هُنَاكَ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ.

[شخذب]: ج ٢، ص: ٩٩

الشُّخْدُبُ كَقُنْفُذٍ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: هِىَ دُؤَيْبَةٌ مَخْفَقَةٌ وَ تُرَوَّى بِالتَّشْدِيدِ أَيْضًا مِنْ أَحْنَاشٍ * الْأَرْضِ نَقْلَهُ الصَّاعَانِيُّ.

[شخرب]: ج ٢، ص: ٩٩

الشَّخْرَبُ كَجَعْفَرٍ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَ هُوَ هَكَذَا فِى النَّسَخِ بِالرَّاءِ. وَ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: الشَّخْرَبُ «بِالزَّي» وَ مِنْهُمْ مَنْ ضَبَطَهُ كَقُنْفُذٍ. وَ الشُّخَارِبُ مِثْلُ غُلَابِطٍ: الْغَلِيطُ الشَّدِيدُ، هَكَذَا هُوَ فِى التَّكْمِلَةِ بِالزَّيِّ مُصَحَّحًا مُضْبُوطًا.

[شخلب]: ج ٢، ص: ٩٩

الْمَشْخَلْبَةُ بِفَتْحِ الْمِيمِ وَ سِيكُونِ الشَّيْنِ وَ فَتْحِ الْهَاءِ الْمُعْجَمَتَيْنِ وَ اللَّامِ وَ الْبَاءِ وَ آخِرُهُ هَاءٌ، أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ. قَالَ اللَّيْثُ: هِىَ كَلِمَةٌ عِرَاقِيَّةٌ أَى اسْتَعْمَلَهَا الْعِرَاقِيُّونَ فِى لِسَانِهِمْ. قَالَ الْمُتَنَبِّى: بَيَاضٌ وَجْهِ يُرِيكَ الشَّمْسَ حَالِكَةً وَ دُرٌّ لَفْظٌ يُرِيكَ الدَّرَّ مَخْشَلَبًا وَ هِىَ خَرَزٌ بَيَضٌ يُشَاكِلُ اللَّوْلُوَ يَخْرُجُ مِنَ الْبَحْرِ، وَ هُوَ أَقْلُ قِيمَةٍ. وَ قَالَ الْوَاحِدِيُّ فِى شَرْحِ الدِّيَوَانِ: هُوَ خَرَزٌ وَ لَيْسَ بِعَرَبِيَّةٍ وَ لَكِنَّهُ اسْتَعْمَلَهَا عَلَى مَا جَرَتْ بِهِ، وَ يُرْوَى: مَشْخَلَبًا، وَ هُمَا لُغَتَانِ لِلتَّبِطِ فِيمَا يُشَبِّهُ الدَّرَّ مِنْ حِجَارَةِ الْبَحْرِ وَ لَيْسَ بِدُرٍّ، وَ الْعَرَبُ تَقُولُ: الْخَضَضُ. قُلْتُ: وَ قَرِيبٌ مِنْهُ قَوْلُ الْخَفَاجِيِّ فِى شِفَاءِ الْغَلِيلِ. أَوْ الْحُلِيِّ * يُتَّخَذُ مِنَ اللَّيْفِ وَ الْخَرَزِ. وَ قَالَ قَدْ تُسَمَّى الْجَارِيَةُ مَشْخَلَبَةً بِمَا «٥» عَلَيْهَا مِنَ الْخَرَزِ كَالْحُلِيِّ.

قَالَ: وَ هَذَا حَدِيثٌ فَاشٍ بَيْنَ «٦» النَّاسِ: «يَا مَسْخَلْبَةُ، مَاذَا الْجَلْبَةُ، تَزَوَّجَ حَزْمَلَةً، بَعُجُوزٍ أَرْمَلَةً»

(١) النكد: يقال ناقه نكداً: مقلات لا يعيش لها ولد فكثير لبنها. (٢) في الأساس: تَشَخَّبَ وَ تَشَخَّبَ. (٣) الذي ذكره سيوييه: الاشخوف لا غير، قال النضر بن شميل: ناقه أشخوف الأحاليل: عظيمه الضرع واسعة الأحاليل. (٤) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله أى شخوبه كذا بخطه ملحقة و لعل الظاهر أنه جمع لكليهما». (٧) (*) عن القاموس: أجناس. (٨) (**) عن القاموس: و الحلى بدلاً من أو الحلى. (٥) في اللسان: بما يرى عليها. (٦) اللسان: فى.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٠٠

و لَيْسَ عَلَى بِنَائِهَا شَيْءٌ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ. هَذَا آخِرُ مَا قَالَهُ اللَّيْثُ، كَذَا فِي اللِّسَانِ وَ التَّكْمِلَةِ.

[شذب؛ ج ٢، ص: ١٠٠]

الشَّدْبُ محرّكة: قِطْعُ الشَّجَرِ، الْوَاحِدَةُ شَدْبَةٌ، حَكَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ عَنِ الْأَصِمَعِيِّ أَوْ قِشْرُهُ وَ الشَّدْبُ: الْمَصْدَرُ وَ الْفِعْلُ يَشْدُبُ «١» وَ هُوَ الْقَطْعُ عَنِ الشَّجَرِ. وَيُقَالُ: الشَّدْبُ: الْمُسِنَّاءُ. وَ الشَّدْبُ أَيْضاً: بَقِيَّةُ الْكَلَا وَ غَيْرِهِ، وَ هُوَ الْمَأْكُولُ وَ هُوَ مَجَازٌ. تَقُولُ «٢»: وَ فِي الْأَرْضِ شَدْبٌ مِنْ كَلَا: بَقِيَّةٌ مِنْهُ. وَ بَقِيَ عِنْدَهُ شَدْبٌ مِنْ مَالٍ. وَ مَا بَقِيَ لَهُ إِلَّا شَدْبٌ مِنَ الْعَسِكَرِ «٣». قَالَ ذُو الرُّمَّةِ: فَأَصْبَحَ الْبَكْرُ فَرْدًا مِنْ الْأَنْفَةِ يَزْتَادُ أَحْلِيَّةً أَعْجَازَهَا شَدْبٌ «٤» وَ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الشَّدْبُ مَتَاعُ الْبَيْتِ مِنَ الْقُمَاشِ وَ غَيْرِهِ. وَ الشَّدْبُ الْقُشُورُ وَ الْعِيدَانُ الْمُتَفَرِّقَةُ. وَ كُلُّ شَيْءٍ يَتَفَرَّقُ شَدْبٌ. قَالَه الْقُتَيْبِيُّ جِ أَيِ الثَّلَاثَةِ أَشْدَابٍ. وَ قَدْ شَدَبَ اللَّحَاءُ يَشْدُبُهُ بِالضَّمِّ وَ يَشْدُبُهُ بِالْكَسْرِ: قَشَرَهُ كَشْدَبَهُ تَشْدِيماً. وَ قَالَ شَمِرٌ: شَدْبْتُهِ أَشْدَبُهُ شَدْبًا، وَ شَدْبْتُهِ تَشْدِيماً بِمَعْنَى وَاحِدٍ. وَ قَالَ بُرَيْقُ الْهَذَلِيِّ: يَشْدُبُ بِالسَّيْفِ أَقْرَانَهُ إِذَا قَرَّ ذُو اللَّمَّةِ الْعَلِيمُ «٥» وَ شَدَبَ الشَّجَرَ يَشْدُبُهُ شَدْبًا: أَلْقَى مَا عَلَيْهِ مِنَ الْأَغْصَانِ حَتَّى يَبِيدُوا، وَ كَذَلِكَ كُلُّ شَيْءٍ نُحِّيَ عَنْ شَيْءٍ فَقَدْ شُدِبَ عَنْهُ. وَ الشَّدْبَةُ بِالتَّخْرِيكِ: مَا يُقَطَّعُ مِمَّا تَفَرَّقَ مِنْ أَغْصَانِ الشَّجَرِ وَ لَمْ يَكُنْ فِي لُبِّهِ. وَ الْجَمْعُ الشَّدْبُ. قَالَ الْكُمَيْتُ: بَلْ أَنْتَ فِي ضِئْضِئِ النَّضَارِ مِنَ الْ- تَبْعِيَّةِ إِذْ حَظَّ غَيْرُكَ الشَّدْبُ «٥» وَ شَدَبَ عَنْهُ: ذَبَّ وَ دَفَعَ. قَالُوا: وَ تَشْدِبُ عَنْ خَنْدِفٍ حَتَّى تَرَضَى «٦» أَيْ تَذَبَّ وَ تَدْفَعُ عَنْهَا الْعِدَا. وَ فِي حَدِيثٍ عَلَى كَرَمِ اللَّهِ وَجْهَهُ: «شَدَبْتُهُمْ عَنَّا تَحْرُومَ الْأَجَالِ». وَ شَدَبَ الشَّيْءَ: قَطَعَهُ يَقَالُ: شَدَبَ النَّخْلَةَ إِذَا قَطَعَ عَنْهَا شَدْبَهَا أَيْ جَرِيدَهَا. وَ التَّشْدِيبُ عَنِ الشَّيْءِ: الطَّرْدُ. قَالَ رُوْبَةُ: يَشْدِبُ أَوْلَاهُنَّ عَنْ ذَاتِ النَّهْقِ أَيْ يَطْرُدُ. وَ قَالَ غَيْرُهُ: أَنَا أَبُو لَيْلَى وَ سَيْفَى الْمَغْلُوبِ هَلْ يُخْرِجُنِي دَوْدَكَ ضَرْبُ تَشْدِيبٍ أَرَادَ: ضَرْبُ ذُو تَشْدِيبٍ. وَ التَّشْدِيبُ: إِضْلَاحُ الْجِدْعِ. يُقَالُ: شَدَبَ الْجِدْعُ، إِذَا أَلْقَى مَا عَلَيْهِ مِنَ الْكَرْبِ. وَ التَّشْدِيبُ الْعَمَلُ الْأَوَّلُ فِي الْقِتَاحِ، وَ التَّهْدِيبُ، الْعَمَلُ الثَّانِي، قَالَهُ أَبُو حَنِيفَةَ، وَ سَيَأْتِي فِي «هَذَب» وَ أَخْطَا شَيْخُنَا فَقَالَ فِي التَّهْدِيبِ: إِنَّهُ الْعَمَلُ الثَّانِي، فَظَنَ التَّهْدِيبَ اسْمَ الْكِتَابِ، وَ هُوَ مِنْهُ عَجِيبٌ، عَفَا اللَّهُ عَنْهُ وَ رَحِمَهُ. وَ التَّشْدِيبُ التَّفْرِيقُ وَ التَّمْزِيقُ فِي الْمَالِ وَ نَحْوِهِ. قَالَ الْقُتَيْبِيُّ: شَدَبْتُ الْمَالَ إِذَا فَرَقْتَهُ. وَ التَّشْدِيبُ التَّفْسِيرُ. شَدَبَهُ شَدْبًا، وَ شَدَبَهُ تَشْدِيماً بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ. وَ الْمِشْدَبُ كَمَنْبَرٍ: الْمَنْجَلُ الَّذِي يُشْدَبُ بِهِ. وَ الْمِشْدَبُ كَمَعْظَمٍ: الْجِدْعُ الَّذِي قُشِرَ مَا عَلَيْهِ مِنْ

(١) في اللسان: يَشْدُبُ. وَ بهامش المطبوعة المصرية: «قوله و الفعل يشذب ضبطه بخطه شكلاً كيضرب و الأولى أن يقول شذب يشذب». (٢) من المجاز في الأساس. (٣) بالأصل «الأيفة» بدل «الأنفة» و أحلته بدل و أحلية. و ما أثبتناه عن الصحاح. (٤) للبيت أكثر من رواية، اللسان «فلم» «غلم» «شذب». (٥) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله بل أنت قال في التكملة متعقباً الجوهري و الرواية: في الضئضئ النضار من ال- سبعة إذ جزء غيرك الشذب على الصفة يمدح عبد الملك بن بشر بن مروان. و قوله على الصفة يعنى أن النضار صفة لقوله الضئضئ و أما على ما في الشارح فيكون تركيباً إضافياً. (٦) غير مستقيم الوزن. و بهامش المطبوعة المصرية: قوله و تشذب هكذا بخطه و لا يستقيم وزنه إلا بحذف الواو.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٠١

الشُّوكُ. الطَّوِيلُ الْحَسَنُ الْخُلُقِ. قَالَ الْقُتَيْبِيُّ - بَعْدَ أَنْ قَالَ: شَدَبْتُ الْمَالَ إِذَا فَرَقْتَهُ -: وَ كَانَ الْمُفَرِّطُ فِي الطُّولِ فُرَّقَ «١» خَلَقَهُ وَ لَمْ يُجْمَعْ

وَلِذَلِكَ قِيلَ لَهُ مُشَذَّبٌ. وَكُلُّ شَيْءٍ يَتَفَرَّقُ «٢» شَذَّبَ. قَالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ: غَلَطَ الْقُتَيْبِيُّ فِي الْمُسَذَّبِ أَنَّهُ الطَّوِيلُ الْبَائِنُ الطَّوِيلُ وَأَنَّ أَصْلَهُ مِنَ النَّحْلَةِ الَّتِي شَذَّبَ عَنْهَا جَرِيدُهَا أَيْ قُطِعَ وَفُرَّقَ «٣». وَقَالَ شَيْخُنَا: وَزَادَ فِي الْفَاتِحِ: لِأَنَّهَا بِذَلِكَ تَطُولُ وَيَزِيدُ شَطَاطُهَا. قَالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ: وَلَا يُقَالُ لِلْبَائِنِ الطَّوِيلِ إِذَا كَانَ كَثِيرَ اللَّحْمِ مُشَذَّبٌ حَتَّى يَكُونَ فِي لَحْمِهِ بَعْضُ التَّفْصَانِ. يُقَالُ: فَرَسٌ مُشَذَّبٌ إِذَا كَانَ طَوِيلًا لَيْسَ بِكَثِيرِ اللَّحْمِ. وَفِي الْأَسَاسِ: وَ مِنَ الْمَجَازِ: فَرَسٌ مُشَذَّبٌ أَيْ طَوِيلٌ. السُّعَيْمِيُّ مِنَ الْجَذَعِ الْمُسَذَّبِ «٤». قُلْتُ: وَيُنْفَمُ مِنْ كَلَامِ ابْنِ الْأَثَرِيِّ أَنَّ: رَجُلٌ مُشَذَّبٌ أَيْضًا مِنَ الْمَجَازِ كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ. وَأَنْشَدَ ثَعْلَبٌ: دَلُّوْا تِمَّ أَيْ دُبْعَتْ بِالْحَلَبِ بَلَّتْ بِكَفِّي عَرَبٍ «٥» مُشَذَّبٌ كَالشَّوْذَبِ، وَهُوَ مِنَ الرِّجَالِ الطَّوِيلِ الْحَسَنِ الْخَلْقِ. «وَفِي صِفَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ أَطْوَلَ مِنَ الْمَرْبُوعِ وَأَقْصَرَ مِنَ الْمُسَذَّبِ». قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْمُسَذَّبُ: الْمَفْرُطُ فِي الطُّوْلِ. وَكَذَلِكَ هُوَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. قَالَ جَرِيرٌ: أَلْوَى بِهَا شَذْبُ الْعُرُوقِ مُشَذَّبٌ فَكَأَنَّهَا وَكَنتَ عَلَى طِرْبَالٍ رَوَاهُ شَمِرٌ: أَلْوَى بِهَا شَبَقُ الْعُرُوقِ مُشَذَّبٌ وَالشَّوْذَبُ: الطَّوِيلُ النَّجِيبُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. وَأَنْشَدَ شَمِرٌ قَوْلَ ابْنِ مُقْبِلٍ: تَذَّبُ عَنْهُ بِلَيْفٍ شَوْذَبٌ شَمِلَ يَحْمِي أَسْرَةً بَيْنَ الزُّوْرِ وَالثَّقَنِ يَلِيفُ أَيْ يَذَّبُ. وَالشَّمَلُ: الرَّقِيقُ. وَالْأَسْرَةُ: الْخُطُوطُ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: الشَّاذِبُ بِمَعْنَى الْمُنْتَحَى عَنْ وَطْنِهِ. وَالشَّاذِبُ «٦»: الْمَفْرَدُ الْمَأْيُوسُ مِنْ فَلَاحِهِ كَأَنَّهُ عَرَى مِنَ الْخَيْرِ. شَبَّهَ بِالشَّاذِبِ وَهُوَ مَا يُلْقَى مِنَ النَّحْلَةِ مِنَ الْكَرَانِيفِ وَغَيْرِ ذَلِكَ. وَالشَّوْذَبُ: اسْمٌ. وَ ذُو الشَّوْذَبِ: مَلِكٌ مِنْ مُلُوكِ حَمِيرٍ. وَ أَبُو مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ «٧» بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ شَوْذَبٍ الْمَقْرِي الْوَاسِطِيُّ مُحَدِّثٌ. وَ شَوْذَبُ الْمِدَنِيِّ مَوْلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ. وَ شَوْذَبُ أَبُو مُعَاذٍ وَيُقَالُ أَبُو عُثْمَانَ تَابِعِيَّانِ. وَ خَالِدُ بْنُ شَوْذَبٍ الْجُسَمِيُّ مِنَ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ. وَ شَوْذَبٌ لَقَبُ بَسْطَامِ بْنِ مَرِيٍّ الْيَشْكُرِيُّ. وَ مِنَ الْمَجَازِ أَيْضًا: تَشَذَّبُوا إِذَا تَفَرَّقُوا. وَيُقَالُ: رَجُلٌ شَذِبَ «٨» الْعُرُوقَ أَيْ ظَاهِرَهَا.

[شرب]: ج ٢، ص: ١٠١

شَرَبَ الْمَاءَ وَغَيْرَهُ كَسَمِعَ يَشْرَبُ شَرَبًا مَضْبُوطًا عِنْدَنَا بِالرَّفْعِ، وَضَبَطَهُ شَيْخُنَا بِالْفَتْحِ وَقَالَ: إِنَّهُ عَلَى الْقِيَاسِ، وَنَقَلَ أَيْضًا أَنَّ الْفَتْحَ أَفْصَحُ وَأَقْبَسُ. قُلْتُ: وَ سَيَأْتِي مَا يُنَافِيهِ. وَيُثَلَّثُ، وَ مِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: (فَشَارِبُونَ شُرْبَ الْهَيْمِ) «٩» بِالْوُجُوهِ الثَّلَاثَةِ. قَالَ يَحْيَى «١٠» بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ: سَمِعْتُ ابْنَ جُرَيْجٍ يَقْرَأُ: «فَشَارِبُونَ شُرْبَ الْهَيْمِ» فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ فَقَالَ: وَلَيْسَتْ كَذَلِكَ، إِنَّمَا هِيَ شُرْبُ الْهَيْمِ. قَالَ الْفَرَّاءُ: وَ سَائِرُ الْقُرَّاءِ يَزِفَعُونَ الشَّيْنَ. «وَفِي حَدِيثِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ «أَنَّهَا أَيَّامٌ أَكُلَ وَ شَرَبَ» يَزُودُ بِالضَّمِّ وَالْفَتْحِ، وَهُمَا بِمَعْنَى، وَ الْفَتْحُ أَقْلُ اللَّغَتَيْنِ وَبِهَا قَرَأَ أَبُو عَمْرٍو، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ مَشَرَبًا بِالْفَتْحِ يَكُونُ مُؤَصِّغًا وَ يَكُونُ مَصْدَرًا، وَأَنْشَدَ: وَ يُدْعَى ابْنُ مَنْجُوفٍ أَمَامِي كَأَنَّهُ خَصِيٌّ أَتَى لِلْمَاءِ مِنْ غَيْرِ مَشَرَبٍ «١١»

(١) عن اللسان: و بالأصل «فوق». (٢) في اللسان: تفرق. (٣) في المقاييس: و إذا جرد الشيء من قشره كان أظهر لطوله. (٤) بعده في الأساس: بِمُسَذَّبٍ كَالْجَذَعِ صَاكٍ عَلَى حَوَاجِهِ خَضَابُهُ (٥) عن اللسان، و بالأصل «غرب». (٦) في اللسان: رجل شاذب: إذا كان مطرحاً، مأيوساً. (٧) سقطت من عامود نسبه في اللباب. (٨) كذا بالأصل و الصحاح، و في اللسان: شَذَّبُ. (٩) سورة الواقعة الآية ٥٥. (١٠) اللسان: سعيد بن يحيى. (١١) بالأصل «حصى» تصحيف و ما أثبتناه عن اللسان.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٠٢

أَيُّ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ الشُّرْبِ وَ سَيَأْتِي. وَ تَشَرَبًا بِالْفَتْحِ عَلَى تَفْعَالٍ يُبْنَى عِنْدَ إِرَادَةِ التَّكْثِيرِ: جَرَعَ وَ مِثْلُهُ فِي الْأَسَاسِ، وَ فِي قَوْلِ أَبِي ذُوؤَيْبٍ فِي وَصْفِ سَحَابٍ: شَرِبْنَا بِمَاءِ الْبَحْرِ ثُمَّ تَرَفَّعَتِ الْبَاءُ زَائِدَةً «١». وَ قِيلَ: إِنَّهُ لَمَّا كَانَ شَرِبْنَا بِمَعْنَى رَوَيْنَا وَ كَانَ رَوَيْنَا مِمَّا يَتَعَدَّى بِالْبَاءِ عَدَى شَرِبْنَا بِالْبَاءِ. وَ فِي حَدِيثِ الْإِفْكِ: «لَقَدْ سَمِعْتُمُوهُ وَ أَشْرَبْتَهُ قُلُوبَكُمْ» أَيْ سَقَيْتُهُ كَمَا يُسْقَى الْعَطْشَانُ الْمَاءَ. يُقَالُ: شَرِبْتُ الْمَاءَ وَ أَشْرَبْتُهُ «٢» أَنَا إِذَا سَقَيْتُهُ أَوْ الشُّرْبُ بِالْفَتْحِ بِأَوِ الْمُتَوَعِّهِ لِلْخِلَافِ عَلَى الصَّوَابِ. وَ سَقَطَ مِنْ نُسخِهِ شَيْخُنَا مَصْدَرٌ كَالْأَكْلِ وَ الضَّرْبِ. وَ بِالضَّمِّ وَ الْكُسْرِ اسْمَانِ مِنْ شَرِبْتُ لَا مَصْدَرَانِ، نَصَّ عَلَيْهِ أَبُو عُبَيْدَةَ، وَ الْأَسْمُ الشَّرْبَةُ، بِالْكَسْرِ، عَنِ اللَّحْيَانِيِّ. وَ الشُّرْبُ بِالْفَتْحِ: الْقَوْمُ يَشْرَبُونَ وَ يُجْمَعُونَ «٣» عَلَى الشَّرَابِ. قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: فَأَمَّا الشُّرْبُ فَاسْمٌ لَجَمْعِ شَارِبٍ كَرَكِبٍ وَ رَجُلٍ، وَ قِيلَ هُوَ جَمْعُ كَالشُّرُوبِ بِالضَّمِّ. قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: أَمَّا

الشُّرُوبِ عِنْدِي فَجَمْعُ شَارِبٍ كَشَاهِدٍ وَشُهُودٍ، وَجَعَلَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ جَمْعَ شَرَبٍ، قَالَ: وَهُوَ خَطَأٌ، قَالَ: وَهَذَا مِمَّا يَضِيقُ عَنْهُ عِلْمُهُ لَجَهْلِهِ بِالنَّحْوِ. قَالَ الْأَعْمَشِيُّ: هُوَ الْوَاهِبُ الْمُشْرِعَاتِ الشُّرُوبَ بَيْنَ الْحَرِيرِ وَبَيْنَ الْكَتَنِ وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ثَعْلَبٌ: يَحْسِبُ أَطْمَارِي عَلَى جُلْبًا «٤» مِثْلَ الْمَنَادِيلِ تُعَاطَى الْأَشْرُبَا يَكُونُ جَمْعُ شَرَبٍ، وَشَرَبٌ جَمْعُ شَارِبٍ وَهُوَ نَادِرٌ لِأَنَّ سَبْيُوهُ لَمْ يَذْكُرْ أَنَّ فَاعِلًا قَدْ يُكْسَرُ عَلَى أَفْعَلٍ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ، وَنَقَلَهُ شَيْخُنَا فَأَجَحَفَ فِي نَقْلِهِ، وَفِيهِ فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ وَحُمَرَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ فِي شَرَبٍ مِنَ الْأَنْصَارِ». وَقِيلَ: الشَّرْبُ بِالْفَتْحِ الْمَصْدَرُ. وَالشُّرْبُ بِالْكَسْرِ: الْأَسْمُ، وَقِيلَ هُوَ الْمَاءُ بَعَيْنُهُ يُشْرَبُ وَ الْجَمْعُ أَشْرَابٌ كَالْمُشْرَبِ بِالْكَسْرِ «٥»، وَهُوَ الْمَاءُ الَّذِي يُشْرَبُ، قَالَهُ أَبُو زَيْدٍ. وَالشَّرْبُ بِالْكَسْرِ أَيْضًا: الْحِطُّ مِنْهُ أَيْ الْمَاءِ. يُقَالُ: لَهُ شَرْبٌ مِنْ مَاءٍ أَيْ نَصِيبٌ مِنْهُ، ذَكَرَهُمَا ابْنُ السَّكَيْتِ كَذَا فِي التَّهْذِيبِ. وَالشَّرْبُ بِالْكَسْرِ: الْمَوْرِدُ قَالَهُ أَبُو زَيْدٍ. جَمْعُهُ أَشْرَابٌ. وَقِيلَ: الشَّرْبُ هُوَ وَقْتُ الشُّرْبِ، قَالَ شَيْخُنَا: قَالُوا إِنَّمَا يَدُلُّ عَلَى الْوَقْتِ بِضَرْبٍ مِنَ الْمَجَازِ، وَاخْتَلَفُوا فِي عِلَاقَتِهِ، فَتَأَمَّلْ. وَ الشَّرَابُ: مَا شُرِبَ، وَفِي نُسَخِهِ مَا يُشْرَبُ، مِنْ أَيْ نَوْعٍ كَانَ وَ عَلَى أَيْ حَالٍ كَانَ، وَ جَمْعُهُ أَشْرِبَةٌ. وَقِيلَ: الشَّرَابُ وَ الْعَذَابُ لَا يُجْمَعَانِ كَمَا يَأْتِي لِلْمَصْنُفِ فِي «ن-ه-ر». وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الشَّرَابُ كَالشَّرِيبِ وَ الشُّرُوبِ يَرْفَعُ ذِكْرَكَ إِلَى أَبِي زَيْدٍ. وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ: الشَّرَابُ: اسْمٌ لِمَا يُشْرَبُ، وَ كُلُّ شَيْءٍ لَا مَضْغَ «٦» فِيهِ فَإِنَّهُ يُقَالُ فِيهِ: يُشْرَبُ. وَ الشُّرُوبُ: مَا شُرِبَ. أَوْ هُمَا أَيْ الشُّرُوبُ وَ الشَّرِيبُ: الْمَاءُ بَيْنَ الْعَذْبِ وَ الْمِلْحِ. وَقِيلَ: الشُّرُوبُ: الَّذِي فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الْعَذْوِيَّةِ «٧»، وَ قَدْ يَشْرَبُهُ النَّاسُ عَلَى مَا فِيهِ. وَ الشَّرِيبُ: دُونَ الْعَذْبِ «٨» وَ لَيْسَ يَشْرَبُهُ النَّاسُ إِلَّا عِنْدَ الضَّرُورَةِ، وَ قَدْ تَشْرَبُهُ: الْبَهَائِمُ، ذَكَرَ هَذَا الْفَرْقَ ابْنُ قُتَيْبَةَ وَ نَسَبَهُ الصَّاعَنِيُّ إِلَى أَبِي زَيْدٍ، قُلْتُ: فَلَهُ قَوْلَانِ فِيهِ، وَقِيلَ: الشَّرِيبُ الْعَذْبُ، وَقِيلَ: الْمَاءُ الشُّرُوبُ الَّذِي يُشْرَبُ. وَ الْمَأْجُ: الْمِلْحُ. قَالَ ابْنُ هُرْمَةَ: فَإِنَّكَ بِالْقَرِيحَةِ عَامٌ تُمْهَى شَرُوبُ الْمَاءِ ثُمَّ تَعُودُ مَاجَا هَكَذَا أَنْشَدَهُ أَبُو عُبَيْدٍ «بِالْقَرِيحَةِ»، وَ الصَّوَابُ «كَالْقَرِيحَةِ».

(١) قَالَ ابْنُ جَنِّي: هَذَا هُوَ الظَّاهِرُ مِنَ الْحَالِ، وَ الْعُدُولُ عَنْهُ تَعْسُفٌ، قَالَ: وَ قَالَ بَعْضُهُمْ: شَرِبَ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ، فَأَوْقَعَ الْبَاءَ مَوْقِعَ مَنْ. (٢) كَذَا فِي اللِّسَانِ، وَ فِي الْقَامُوسِ: وَ أَشْرَبْتُهُ. (٣) اللِّسَانُ: يَجْتَمِعُونَ. (٤) عَنِ الْمُحْكَمِ. (٥) كَذَا بِالْأَصْلِ، وَ فِي الْقَامُوسِ وَ اللِّسَانِ: الْمَشْرَبُ. (٦) فِي اللِّسَانِ: لَا يُمَضَّغُ. (٧) اللِّسَانُ: عَذْوَبَةٌ. (٨) اللِّسَانُ: وَ الشَّرِيبُ: دُونُهُ فِي الْعَذْوَبَةِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٠٣

وَ فِي التَّهْذِيبِ عَنْ أَبِي زَيْدٍ: الْمَاءُ الشَّرِيبُ: الَّذِي لَيْسَ فِيهِ عَذْوَبَةٌ، وَ قَدْ يَشْرَبُهُ النَّاسُ عَلَى مَا فِيهِ. وَ الشُّرُوبُ: دُونُهُ فِي الْعَذْوَبَةِ وَ لَيْسَ يَشْرَبُهُ النَّاسُ إِلَّا عِنْدَ الضَّرُورَةِ، وَ مِثْلُهُ حَكَاهُ صَاحِبُ كِتَابِ الْمَعَالِمِ وَ ابْنُ سَيِّدِهِ فِي الْمُخَصِّصِ وَ الْمُحْكَمِ. وَ قَالَ اللَّيْثُ: مَاءٌ شَرِيبٌ وَ شَرُوبٌ «١»: فِيهِ مَرَارَةٌ وَ مُلُوحَةٌ وَ لَمْ يَمْتَنِعْ مِنَ الشُّرْبِ، وَ مِثْلُهُ قَالِ صَاحِبُ الْوَاعِي. وَ مِثْلُهُ شَرُوبٌ وَ [مَاءٌ] «٢» طَعِيمٌ بِمَعْنَى وَاحِدٍ. وَفِي حَدِيثِ الشُّوَرِيِّ: «جُرْعَةٌ شَرُوبٌ أَنْفَعُ مِنْ عَذْبٍ مَوْبٍ» يَشْتَوِي فِيهِ الْمَذْكُورُ وَ الْمُؤَنَّثُ، وَ لِهَذَا وَصِفَ بِهِ الْجُرْعَةُ. ضَرْبُ الْحَدِيثِ مَثَلًا لِرَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَدُونُ وَ أَنْفَعُ، وَ الْآخَرُ أَضَرُّ وَ أَرْفَعُ «٣»، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ: مَاءٌ شَرُوبٌ، وَ مِثْلُهُ شَرُوبٌ، وَ مَاءٌ مَشْرَبٌ كَشَرُوبٍ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ. وَ أَشْرَبَ الرَّجُلُ: سَقَى إِبْلَهُ. وَ أَشْرَبَ: عَطَشَ بِنَفْسِهِ. يُقَالُ: أَشْرَبْنَا أَيْ عَطَشْنَا. قَالَ: اسْقِنِي فَإِنِّي مُشْرَبٌ. رَوَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَ فَسَّرَهُ بِأَنَّ مَعْنَاهُ عَطَشَانِ يَغْنَى نَفْسَهُ أَوْ إِبْلَهُ. وَ قَالَ غَيْرُهُ: أَشْرَبَ: رَوَيْتُ إِبْلَهُ. وَ عَطَشْتُ رَجُلًا مُشْرَبًا: قَدْ شَرِبَتْ إِبْلَهُ، وَ مُشْرَبٌ عَطَشْتُ إِبْلَهُ، وَ هُمَا عِنْدَهُ ضِدٌّ وَ نَسَبَهُ الصَّاعَنِيُّ إِلَى اللَّيْثِ. وَ أَشْرَبَ الْإِبِلَ فِشْرَبَتْ، وَ أَشْرَبَ الْإِبِلَ حَتَّى شَرِبَتْ. وَ أَشْرَبْنَا نَحْنُ: رَوَيْتُ إِبِلَنَا. وَ أَشْرَبْنَا: [عَطَشْنَا أَوْ] «٤» عَطَشْتُ إِبِلَنَا. وَ أَشْرَبَ «٥» الرَّجُلُ: حَانَ لِإِبْلِهِ أَنْ تَشْرَبَ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: أَشْرَبَ اللَّوْنُ: أَشْبَعَهُ، وَ كُلُّ لَوْنٍ خَالَطَ لَوْنًا آخَرَ فَقَدْ أَشْرَبَهُ، وَ قَدْ أَشْرَبَ عَلَى مِثَالِ أَشْهَابٍ «٦». وَ الْإِشْرَابُ: لَوْنٌ قَدْ أَشْرَبَ مِنْ لَوْنٍ [آخَرٍ] «٧». يُقَالُ: أَشْرَبَ الْأَبْيَضُ حُمْرَةً، أَيْ عَلَاهُ ذَلِكَ. وَ فِيهِ شَرْبَةٌ مِنْ حُمْرَةٍ أَيْ إِشْرَابٌ. وَ رَجُلٌ مُشْرَبٌ حُمْرَةً، مُخَفَّفًا، إِذَا شُدِّدَ كَانَ لِلتَّكْثِيرِ وَ الْمُبَالَغَةِ. وَ الشَّرِيبُ: مَنْ يَسْتَقِي أَوْ يَسْتَقِي مَعَكَ. وَ بِهِ فَسَّرَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ قَوْلَ الرَّاجِزِ: رَبِّ شَرِيبٍ لَمَكَ ذِي حُسَّاسٍ «٧» شَرَابُهُ كَالْحَزِّ بِالْمَوَاسِي الْحُسَّاسِ: الشُّومُ وَ الْقَتِيلُ. يَقُولُ: انْتِظَارُكَ إِيَّاهُ عَلَى الْحَوْضِ قَتْلٌ لَكَ وَ لِإِبْلِكَ. وَ الشَّرِيبُ: مَنْ يُشَارِبُكَ وَ يُوْرِدُ إِبْلَهُ مَعَكَ. شَارَبَ الرَّجُلُ مُشَارَبَةً وَ شَرَابًا. شَرِبَ مَعَهُ، وَ هُوَ شَرِيبِي. قَالَ الرَّاجِزُ: إِذَا الشَّرِيبُ أَخَذَتْهُ أَكَّةٌ فَخَلَّهَ حَتَّى يَبْكُ بَكَّةً وَ الشَّرِيبُ كِسْكَيْتُ: الْمَوْلُوعُ بِالشَّرَابِ، وَ مِثْلُهُ فِي التَّهْذِيبِ. وَ رَجُلٌ شَارِبٌ وَ شَرُوبٌ وَ شَرِيبٌ وَ شَرَابٌ: مُوْلَعٌ بِالشَّرَابِ. وَ رَجُلٌ شَرُوبٌ: شَدِيدُ الشُّرْبِ. وَ الشَّارِبَةُ: الْقَوْمُ يَسْكُنُونَ عَلَى

ضَفَّهُ، وَ فِي نُسَخِهِ ضَفَّهُ بَفَتْحِ الضَّادِ الْمُعْجَمَةِ النَّهْرِ «٨»، وَ هُمُ الَّذِينَ لَهُمْ مَيَاءٌ ذَلِكَ النَّهْرِ. وَ الشَّرْبَةُ: النَّخْلَةُ الَّتِي تَنْبُتُ مِنَ النَّوَى جَمْعُهُ شَرَبَاتٌ. وَ الشَّرْبَةُ: بِالضَّمِّ: حُمْرَةٌ فِي الرَّجُلِ. يُقَالُ: أَشْرَبَ الْأَبْيَضُ حُمْرَةً: عَلَاهُ ذَلِكَ. وَ فِيهِ شَرْبَةٌ مِنْ حُمْرَةٍ. وَ رَجُلٌ مُشْرَبٌ حُمْرَةً، وَ إِنَّهُ لَمَسِيقِي الدَّمِّ، مِثْلُهُ. وَ فِي صِفَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ «أَبْيَضُ مُشْرَبٌ حُمْرَةً» وَ سَيَأْتِي بَيَانُهُ. وَ الشَّرْبَةُ: ع وَ يُفْتَحُ فِي الْمَوْضِعِ، وَ جَاءَ ذَلِكَ فِي شِعْرِ امْرِئِ الْقَيْسِ، وَ الصَّحِيحُ أَنَّهُ الشَّرْبَةُ بِتَشْدِيدِ الْمَوْحِدَةِ، وَ إِنَّمَا غَيَّرَهَا لِلضَّرُورَةِ. وَ الشَّرْبَةُ: مِقْدَارُ الرَّيِّ مِنَ الْمَاءِ كَالْحُسْوَةِ وَ الْغُرْفَةِ وَ اللَّقْمَةِ. وَ الشَّرْبَةُ كَهَمْزَةٍ: الْكَثِيرُ الشُّرْبِ. يُقَالُ: رَجُلٌ أَكَلَهُ

(١) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ: «شَرِبَ وَ شَرِبَ». وَ فِي الْمَقَابِيسِ: مَاءٌ شَرِبَ وَ شَرِبَ إِذَا صَلَحَ أَنْ يَشْرَبَ وَ فِيهِ بَعْضُ الْكَرَاهَةِ. (٢) زِيَادَةُ عَنِ اللِّسَانِ. (٣) اللِّسَانُ: أَرْفَعُ وَ أَضَرُّ. (٤) زِيَادَةُ عَنِ اللِّسَانِ. (٥) فِي اللِّسَانِ: وَ رَجُلٌ مُشْرَبٌ: حَانَ لِابِلِهِ أَنْ تَشْرَبَ. (٦) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ: اشْرَأَبَ عَلَى مِثَالِ اشْهَابَ. (٧) (١) وَ قِيلَ: الْحَسَّاسُ هُنَا: الْأَذَى وَ السُّورَةُ فِي الشَّرَابِ. (٨) (٢) فِي الصَّحَاحِ: الشَّارِبَةُ: الْقَوْمُ عَلَى ضَفَةِ النَّهْرِ وَ لَهُمْ مَأْوَاهُ. وَ فِي اللِّسَانِ: الَّذِينَ مَسْكَنَهُمْ عَلَى ضَفَةِ النَّهْرِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٠٤

شَرْبَةً «١»: كَثِيرُ الْأَكْلِ وَ الشُّرْبِ عَنِ ابْنِ السَّكَيْتِ. كَالشُّرْبِ وَ الشَّرَابِ كَكَتَانٍ. وَ رَجُلٌ شَرُوبٌ: شَدِيدُ الشُّرْبِ، كَمَا تَقَدَّمَ. وَ الشَّرْبَةُ بِالتَّحْرِيكِ: كَثَرَةُ الشُّرْبِ وَ جَمْعُ شَارِبٍ كَكَتَبْتُهُ جَمْعُ كَاتِبٍ، نَقَلَ الْفَيْوَمِيُّ فِي الْمَضِيَّاجِ. قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: قَالَ أَبُو عَمْرٍو: إِنَّهُ لَذُو شَرْبَةٍ إِذَا كَانَ كَثِيرَ الشُّرْبِ. وَ الشَّرْبَةُ مِثْلُ الْحَوْضِ يُخْفَرُ حَوْلَ النَّخْلَةِ وَ الشَّجَرَةِ يُمَلَأُ مَاءً يَسَعُ «٢» رِيَّهَا فَتَتَرَوَى مِنْهُ. وَ الْجَمْعُ شَرَبٌ وَ شَرَبَاتٌ. قَالَ زُهَيْرٌ: يَخْرُجْنَ مِنْ شَرَبَاتٍ مَأْوِيَهَا طَحَلٌ عَلَى الْجُدُوعِ يَخْفَنُ الْعَمَّ وَ الْعَرَقَا وَ أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: مِثْلُ النَّخِيلِ يُرَوَّى فَرَعَهَا الشُّرْبُ وَ فِي حَدِيثِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - «أَذْهَبَ إِلَى شَرْبَةٍ مِنَ الشَّرَبَاتِ فَادْلُكُ رَأْسَكَ حَتَّى تُنْقِيَهُ» وَ فِي حَدِيثِ جَابِرٍ: «أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَعَدَلَ إِلَى الرَّبِيعِ فَتَطَهَّرَ وَ أَقْبَلَ إِلَى الشَّرْبَةِ». الرَّبِيعُ: النَّهْرُ. وَ الشَّرْبَةُ: كَرْدُ الدَّبْرَةِ، وَ هِيَ الْمِسْقَاةُ. وَ الْجَمْعُ مِنْ ذَلِكَ كُلُّهُ شَرَبَاتٌ وَ شَرَبٌ. وَ الشَّرْبَةُ: الْعَطَشُ. وَ لَمْ تَزَلْ بِهِ شَرْبَةً [هَذَا] «٣» الْيَوْمَ أَيْ عَطَشٌ، قَالَه اللَّحْيَانِيُّ. وَ فِي التَّهْذِيبِ: جَاءَتِ الْإِبِلُ وَ بِهَا شَرْبَةُ أَيْ عَطَشٌ. وَ قَدْ اشْتَدَّتْ شَرَبَتُهَا. وَ طَعَامٌ مُشْرَبٌ: يُشْرَبُ عَلَيْهِ الْمَاءُ كَثِيرًا. وَ طَعَامٌ ذُو شَرْبَةٍ: إِذَا كَانَ لَا يُرَوَّى فِيهِ مِنَ الْمَاءِ. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: الشَّرْبَةُ: عَطَشُ الْمَالِ بَعْدَ الْجَزَاءِ، لِأَنَّ ذَلِكَ يَدْعُوهَا إِلَى الشُّرْبِ. وَ الشَّرْبَةُ: شِدَّةُ الْحَرِّ. يُقَالُ: يَوْمٌ ذُو شَرْبَةٍ أَيْ شَدِيدُ الْحَرِّ يُشْرَبُ فِيهِ الْمَيِّاءُ أَكْثَرَ مِمَّا يُشْرَبُ فِي غَيْرِهِ. وَ الشَّوَارِبُ: عُزُوقٌ فِي الْحَلْقِ تَشْرَبُ الْمَاءَ، وَ هِيَ مَجَارِيهِ، وَ قِيلَ: هِيَ عُزُوقٌ لِازِقَةِ «٤» بِالْحُلُقُومِ وَ اسْمُهَا بِالرُّنَّةِ، قَالَه ابْنُ دُرَيْدٍ. وَ يُقَالُ: بَلْ مُؤَخَّرَهَا إِلَى الْوَتِينِ، وَ لَهَا قَصَبٌ مِنْهُ يَخْرُجُ الصَّوْتُ. وَ قِيلَ: هِيَ مَجَارِي الْمَاءِ فِي الْعُنُقِ وَ هِيَ الَّتِي يَقَعُ فِيهَا الشَّرْقُ وَ مِنْهَا يَخْرُجُ الرَّيْقُ «٥»، وَ قِيلَ: شَوَارِبُ الْفَرَسِ: نَاحِيَةُ أَوْدَاجِهِ حَيْثُ يُودَّجُ الْبَيْطَارُ، وَاحِدُهَا فِي التَّقْدِيرِ شَارِبٌ. وَ حِمَارٌ صَحْبُ الشَّوَارِبِ، مِنْ هَذَا، أَيْ شَدِيدُ النَّهْيِ. وَ فِي الْأَسَاسِ، وَ مِنَ الْمَجَازِ: يُقَالُ لِلْمُنْكَرِ الصَّوْتِ: صَحْبُ الشَّوَارِبِ، يُشَبَّهُ بِالْحِمَارِ، أَنْتَهَى. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الشَّوَارِبُ: مَجَارِي الْمَاءِ فِي الْعَيْنِ. قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: أَحْسَبُهُ [أَرَادَ] «٦» مَجَارِي الْمَاءِ فِي الْعَيْنِ الَّتِي تَفُورُ فِي الْأَرْضِ لَا مَجَارِي مَيِّاءٍ عَيْنِ الرَّأْسِ. وَ الشَّوَارِبُ: مَيِّاءٌ سَالَ عَلَى الْقَمَمِ مِنَ الشَّعْرِ. قَالَ اللَّحْيَانِيُّ: وَ قَالُوا: إِنَّهُ لَعَظِيمُ الشَّوَارِبِ، قَالَ: وَ هُوَ مِنَ الْوَاحِدِ [الَّذِي] «٧» فُرِّقَ فَجُعِلَ كُلُّ جُزْءٍ مِنْهُ شَارِبًا، ثُمَّ جُمِعَ عَلَى هَذَا. وَ قَدْ طَرَّ شَارِبُ الْغَلَامِ، وَ هُمَا شَارِبَانِ، أَنْتَهَى. وَ قِيلَ: إِنَّمَا هُوَ الشَّارِبُ وَ التَّثْنِيَّةُ خَطَأٌ. وَ قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارَسِيُّ: لَا يَكَادُ الشَّارِبُ يُثْنَى، وَ مِثْلُهُ قَوْلُ أَبِي حَاتِمٍ. وَ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: قَالَ الْكَلْبَائِيُّونَ: شَارِبَانِ بَاعْتِبَارِ الطَّرْفَيْنِ وَ الْجَمْعِ شَوَارِبِ، نَقَلَ شَيْخُنَا «٨». وَ أَنْشَدَنِي الْأَدِيبُ الْمَاهِرُ حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَنْصُورِيُّ بِدَجْوَةٍ مِنْ لَطَائِفِ ابْنِ نُبَاتَةَ: لَقَدْ كُنْتُ لِي وَخِدِي وَ وَجْهِيكَ جَنَّتِي وَ كُنَّا وَ كَانَتْ لِلزَّمَانِ مَوَاهِبُ فَعَارَضَنِي فِي رَوْضٍ خَدَّكَ عَارِضٌ وَ زَاخَمَنِي فِي وَرْدِ رَيْقِكَ شَارِبٌ

(١) كَذَا بِالْأَصْلِ وَ الصَّحَاحِ، وَ فِي اللِّسَانِ: وَ شَرْبَةً. (٢) اللِّسَانُ: «فِيكَوْنُ رِيَّهَا» وَ عِبَارَةُ الصَّحَاحِ: وَ الشَّرْبَةُ بِالتَّحْرِيكِ حَوْضٌ يَتَّخِذُ حَوْلَ النَّخْلَةِ تَتَرَوَى مِنْهُ. (٣) زِيَادَةُ عَنِ اللِّسَانِ. (٤) اللِّسَانُ: لَاصِقَةٌ. (٥) عِبَارَةُ اللِّسَانِ: وَ الشَّوَارِبُ: عُزُوقٌ مُحَدَّقَةٌ بِالْحُلُقُومِ، يُقَالُ: فِيهَا يَقَعُ الشَّرْقُ، وَ يُقَالُ بَلْ هِيَ عُزُوقٌ تَأْخُذُ الْمَاءَ، وَ مِنْهَا يَخْرُجُ الرَّيْقُ. (٦) زِيَادَةُ عَنِ اللِّسَانِ. (٧) زِيَادَةُ عَنِ اللِّسَانِ. (٨) وَ نَقَلَ صَاحِبُ الْمَصْبَاحِ

أيضاً.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٠٥

و الشَّارِبَانِ عَلَى مَا فِي التَّهْدِيدِ وَ غَيْرِهِ: مَا طَالَ مِنْ نَاحِيَةِ السَّبَلَةِ، أَوِ السَّبَلَةُ كُلُّهَا شَارِبٌ وَاحِدٌ. قَالَ بَعْضُهُمْ، وَ لَيْسَ بِصَوَابٍ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: أَشْرَبَ فَلَانٌ حَبَّ فَلَانٍ كَذَا فِي النَّسْخِ. وَ فِي غَيْرِ وَاحِدٍ مِنَ الْأُمَهَاتِ «فُلَانَةٌ» أَيْ خَالَطَ قَلْبَهُ. وَ أَشْرَبَ قَلْبَهُ مَحَبَّةً هَذَا، أَيْ حَلَّ مَحَلَّ الشَّرَابِ. وَ فِي التَّنْزِيلِ: وَ أَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ (١) أَيْ حُبَّ الْعِجْلِ، فَحِذَفَ الْمُضَافُ وَ أُقِيمَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ مَقَامَهُ، وَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْعِجْلُ هُوَ الْمُشْرَبُ، لِأَنَّ الْعِجْلَ لَا يُشْرَبُ الْقَلْبُ. وَ قَالَ الرَّجَاجُ: مَعْنَاهُ أَيْ سَقُوا حُبَّ الْعِجْلِ، فَحِذَفَ حُبَّ وَ أُقِيمَ الْعِجْلُ مَقَامَهُ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ: وَ كَيْفَ تُوَاصِلُ مَنْ أَصْبَحَتْ خَلَائِكُهُ كَأَبِي مَرْحَبٍ أَيْ كَخَلَالِهِ أَبِي مَرْحَبٍ. وَ أَشْرَبَ قَلْبَهُ كَذَا أَيْ حَلَّ مَحَلَّ الشَّرَابِ أَوْ اخْتَلَطَ بِهِ كَمَا يَخْتَلِطُ الصَّبْغُ بِالثَّوْبِ. وَ فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ: «وَ أَشْرَبَ قَلْبَهُ الْإِسْفَاقُ» كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ فِي الْأَسَاسِ، وَ مِنَ الْمَجَازِ قَوْلُهُمْ: رَفَعَ يَدَهُ فَاشْرَبَهَا الْهَوَاءَ ثُمَّ قَالَ بِهَا عَلَى قَدَالِي. وَ مِنَ الْمَجَازِ تَشْرَبَ الصَّبْغُ فِي الثَّوْبِ: سَرَى، وَ الصَّبْغُ يَتَشْرَبُ الثَّوْبُ. وَ تَشْرَبَ الثَّوْبُ الْعَرَقَ: يَنْشَفُ، هَكَذَا فِي نُسَخَتِنَا. وَ الَّذِي فِي الْأَسَاسِ وَ لِسَانِ الْعَرَبِ: الثَّوْبُ يَتَشْرَبُ الصَّبْغُ أَيْ يَنْشَفُ (٢)، وَ الثَّوْبُ يَشْرَبُ الصَّبْغُ يَنْشَفُ (٣). وَ اسْتَشْرَبَ لَوْنُهُ: اسْتَدَّ. يُقَالُ: اسْتَشْرَبَتِ الْقَوْسُ حُمْرَةً أَيْ اسْتَدَّتْ حُمْرَتَهَا، وَ ذَلِكَ إِذَا كَانَتْ مِنَ الشَّرْيَانِ، حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ. وَ الْمَشْرَبَةُ بِالْفَتْحِ فِي الْأَوَّلِ وَ الثَّالِثِ، وَ تُضَمُّ الرَّاءُ: أَرْضٌ لَيْتَنُ دَائِمَةُ النَّبَاتِ أَيْ لَا يَزَالُ فِيهَا نَبْتُ أَخْضَرٍ رَيَّانٌ. وَ الْمَشْرَبَةُ، بِالْوَجْهِينِ: الْغُرْفَةُ، قَالَ فِي الْأَسَاسِ: لِأَنَّهُمْ يَشْرَبُونَ فِيهَا. وَ عَنْ سَيِّبِهِ: جَعَلُوهُ اسْمًا كَالْغُرْفَةِ. وَ فِي الْحَدِيثِ «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ كَانَ فِي مَشْرَبَةٍ لَهُ» أَيْ كَانَ فِي غُرْفَةٍ وَ جَمْعُهَا مَشْرَبَاتٌ وَ مَشَارِبُ. وَ الْمَشْرَبَةُ: الْعِلْيَةُ. قَالَ شَيْخُنَا: هِيَ كَعُطْفِ التَّفْسِيرِ عَلَى الْغُرْفَةِ، وَ هِيَ أَشْهَرُ مِنَ الْعِلْيَةِ، وَ عَلَيْهِ اقْتِصَارُ الْفَيْئُومِيِّ، انْتَهَى. وَ الْمَشَارِبُ: الْعَلَالِي فِي شِعْرِ الْأَعَشَى (٤). وَ الْمَشْرَبَةُ: الصُّفَّةُ، وَ قِيلَ: هِيَ كَالصُّفَّةِ بَيْنَ يَدَيِ الْغُرْفَةِ. وَ الْمَشْرَبَةُ: الْمَشْرَعَةُ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مَنْ أَحَاطَ عَلَى مَشْرَبَةٍ». هِيَ بَفَتْحٍ [الرَّاءِ] (٥) مِنْ غَيْرِ ضَمٍّ: الْمَوْضِعُ الَّذِي يُشْرَبُ مِنْهُ كَالْمَشْرَعَةِ، وَ يُرِيدُ بِالْإِحَاطَةِ تَمْلُكُهُ وَ مَنَعُ غَيْرِهِ [مِنْهُ] (٥). كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ يَوْجَدُ هُنَا فِي بَعْضِ النُّسخِ بَدَلُ الْمَشْرَعَةِ الْمَشْرَبَةُ، كَأَنَّهُ يَقُولُ: وَ الْمَشْرَبَةُ بِالْفَتْحِ وَ كِمَكْنَسَةِ أَيْ بِالْكَسْرِ، وَ هُوَ خَطَأٌ لَمَّا عَرَفَتْ. وَ قَدْ يُرَدُّ عَلَى الْمُصَنِّفِ بَوَجْهِينِ: أَوَّلًا أَنَّ الْمَشْرَبَةَ بِالْوَجْهِينِ إِنَّمَا هُوَ فِي مَعْنَى الْغُرْفَةِ فَقَطْ، وَ بِمَعْنَى أَرْضٍ لَيْتَنُ وَجْهٌ وَاحِدٌ وَ هُوَ الْفَتْحُ، صَرَّحَ بِهِ غَيْرُ وَاحِدٍ. وَ ثَانِيًا أَنَّ الْمَشْرَبَةَ بِالْمَعْنَتَيْنِ الْأَخِيرَتَيْنِ إِنَّمَا هِيَ كَالصُّفَّةِ وَ كَالْمَشْرَعَةِ لَا هُمَا بِنَفْسِهِمَا كَمَا أَشْرَفْنَا إِلَى ذَلِكَ، وَ قَدْ أُغْفِلَ عَنْ ذَلِكَ شَيْخُنَا. وَ الْمَشْرَبَةُ كِمَكْنَسَةٍ وَ جَوَّزَ شَيْخُنَا فِيهِ الْفَتْحُ، وَ نَقَلَهُ عَنْ الْفَيْئُومِيِّ: الْإِنَاءُ يُشْرَبُ فِيهِ. وَ الشَّرُوبُ الَّتِي تَشْتَهَى الْفَحْلُ. يُقَالُ: ضَبَّةٌ شَرُوبٌ إِذَا كَانَتْ كَذَلِكَ. وَ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ: شَرَبَ تَشْرِبًا. تَشْرِبُ الْقَرْيَةُ: تَطْيِيئُهَا بِالطَّيْنِ وَ ذَلِكَ إِذَا كَانَتْ جَدِيدَةً، فَجَعَلَ فِيهَا طِينًا وَ مَاءً (٦) لِيَطْبِ طَعْمُهَا، وَ فِي نَسْخَةِ تَطْيِيئُهَا بِالطَّيْنِ، وَ هُوَ خَطَأٌ.

(١) سورة البقرة الآية ٩٣. (٢) عن المصدرين، و بالأصل يشته. (٣) عن اللسان، و بالأصل: «يشفه». (٤) بيت الأعشى الذي أراد، هو قوله: لَهُ دَرَمَكُ فِي رَأْسِهِ وَ مَشَارِبُ وَ مِسْكُ وَ رِيحَانٌ وَ رَاحٌ تُصَفِّقُ الدَّرَمَكُ: الدَّقِيقُ الْحَوَارِي. وَ الْهَاءُ فِي رَأْسِهِ تَعُودُ عَلَى حَصْنِ ذَكَرِهِ فِي شَعْرِهِ. وَ يَرُودُ عَجْزُهُ «وَ قَدَرٌ وَ طَبَاخٌ وَ كَأْسٌ وَ دِيسَقُ». (٥) زيادة عن اللسان. (٦) كذا بالأصل و الصحاح، و في اللسان: طيباً و ماءً.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٠٦

وَ شَرِبَ بِهِ أَيْ الرَّجُلُ كَسِمَ وَ أَشْرَبَ بِهِ أَيْضًا: كَذَبَ عَلَيْهِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: أَشْرَبَ إِبْلَهُ إِذَا جَعَلَ لِكُلِّ جَمَلٍ قَرِينًا، فَيَقُولُ أَحَدُهُمْ لِنَاقَتِهِ: لَا أَشْرِبَنَّكَ الْحَيَالَ وَ النَّسُوعَ أَيْ لَا أَقْرَنَنَّكَ بِهَا. وَ أَشْرَبَ الْخَيْلَ: جَعَلَ الْحَبَالَ فِي أَعْنَاقِهَا. وَ أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ: وَ أَشْرَبْتُهَا الْأَقْرَانَ حَتَّى أَنْخَتُهَا بِقَرْحٍ وَ قَدْ أَلْقَيْنَ كُلَّ جَنِينٍ وَ أَشْرَبَ فُلَانًا وَ كَذَا الْبَعِيرَ وَ الدَّابَّةَ الْحَبْلَ: جَعَلَهُ أَيْ وَضَعَهُ فِي عُنُقِهِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: أَشْرَبَ إِلَيْهِ وَ لَهُ اشْرَبَابًا: مَدَّ عُنُقَهُ لِيَنْظُرَ، أَوْ هُوَ إِذَا ارْتَفَعَ وَ عَلَا، وَ كُلُّ رَافِعٍ رَأْسَهُ مُشْرَبٌ، قَالَهُ أَبُو عُبَيْدٍ. وَ الْأَسْمُ الشَّرَابِيَّةُ بِالضَّمِّ كَالطَّمَانِيَّةِ. وَ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «اشْرَأَبَ النَّفَاقُ، وَ ارْتَدَّتِ الْعَرَبُ». أَيْ ارْتَفَعَ وَ عَلَمَا، وَ فِي حَدِيثٍ: «يُنَادِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُنَادٍ، يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، يَا أَهْلَ النَّارِ فَيَشْرَبُونَ لِصَوْتِهِ» أَيْ يَرْفَعُونَ رُؤُوسَهُمْ لِيَنْظُرُوا إِلَيْهِ. وَ كُلُّ رَافِعٍ رَأْسَهُ مُشْرَبٌ. وَ أَنْشَدَ لَدَى الرُّمَّةِ يَصِفُ الطَّبِيَّةَ وَ رَفَعَهَا رَأْسَهَا: ذَكُوتُكَ

أَنْ مَرَّتْ بِنَا أُمُّ شَادِنٍ أَمَامَ الْمَطَايَا تَشْرَبُ وَ تَسْنَحُ قَالَ: اشْرَبْ مَاخُودٌ مِنَ الْمَشْرَبَةِ، وَ هِيَ الْغُرْفَةُ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ الشَّرْبَةُ كَجَرَبَةٍ قَالَ شَيْخُنَا: وَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ كَجَدَبَةٍ، بِكَسْرِ الْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ، وَ فِي أُخْرَى بِالْجِيمِ بَدَلِ الْخَاءِ، وَ كِلَاهُمَا عَلَى غَيْرِ صَوَابٍ، وَ عَنْ كُرَاعٍ: لَيْسَ فِي الْكَلَامِ «فَعَلَّةٌ» إِلَّا هَذَا أَى الشَّرْبَةِ، وَ زِيدَ عَلَيْهِ قَوْلُهُمْ: جَرَبَةٌ، وَ قَدْ ذُكِرَ فِي مَوْضِعِهِ وَ لَا نَالَتْ لَهُمَا بِالْإِسْتِفْرَاءِ «١»، وَ هِيَ الْأَرْضُ اللَّيْنَةُ الْمُعْشَبَةُ أَى تُنْبِتُ الْعُشْبَ لَا شَجَرَ بِهَا. قَالَ زُهَيْرٌ: وَ إِلَّا فَإِنَّا بِالشَّرْبَةِ فَالْلَوَى نُعَقِّرُ أُمَاتِ الرِّبَاعِ وَ نَيْسَرُ «٢» وَ شَرْبَةُ بِشَدِيدِ الْبَاءِ بَعِيرٍ تَعْرِيفٌ: ع قَالَ سَاعِدَةُ بِنْتُ جُوَيْنَةَ: بِشَرْبَةٍ دَمِ الْكَيْبِ بِدَوْرِهِ أَرْطَى يَعُودُ بِهِ إِذَا مَا يُرْطَبُ يُرْطَبُ أَى يُبْرَلُ. وَ قَالَ: دَمِ الْكَيْبِ، لِأَنَّ الشَّرْبَةَ مَوْضِعٌ أَوْ مَكَانٌ، قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ فِي الْمُحْكَمِ. وَ قَالَ الْأَصِمَعِيُّ: الشَّرْبَةُ بِنَجْدٍ. وَ فِي مَرَاصِدِ الْأَطَّلَاعِ: الشَّرْبَةُ: مَوْضِعٌ بَيْنَ السَّلِيلَةِ وَ الرِّيَازَةِ وَ هُوَ بَيْنَ الْخَطِّ وَ الزُّمَّةِ وَ خَطِّ الْجُرَيْبِ حَتَّى يَلْتَقِيَا، وَ الْخَطُّ: مَجْرَى سَيْلِهِمَا، فَإِذَا التَّقِيَا انْقَطَعَتِ الشَّرْبَةُ، وَ يَنْتَهِي أَعْلَاهَا مِنَ الْقَبْلَةِ إِلَى حَزْنٍ مُحَارِبٍ «٣»، وَ قِيلَ: هِيَ فِيمَا بَيْنَ الزَّبَاءِ وَ النَّطُوفِ وَ فِيهَا هَرَشَى، وَ هِيَ هَضْبَةٌ دُونَ الْمَدِينَةِ، وَ هِيَ مُزْتَفَعَةٌ كَادَتْ تَكُونُ فِيمَا «٤» بَيْنَ هَضْبِ الْقَلْبِ إِلَى الرِّبْدَةِ، وَ قِيلَ: إِذَا جَاوَزَتِ النَّفْرَةَ وَ مَاوَانَ تَرِيدُ مَكَّةَ وَقَعَتْ فِي الشَّرْبَةِ، وَ هِيَ أَشَدُّ بِلَادٍ نَجْدٍ قُرًاءً، وَ مِنْهَا الرِّبْدَةُ وَ تَنْقَطِعُ عِنْدَ أَعْلَى الْجُرَيْبِ، وَ هِيَ مِنْ بِلَادِ غَطَفَانَ، وَ قِيلَ: هِيَ فِيمَا بَيْنَ نَحْلٍ وَ مَعْدِنٍ بَنَى سُلَيْمٍ. قَالَ: وَ هَذِهِ الْأَقْوِيلُ مُتَقَارِبَةٌ. قُلْتُ: وَ كُونَهُ فِي دِيَارِ غَطَفَانَ هُوَ الْمَفْهُومُ مِنْ كَلَامِ يَأْقُوتَ فِي «أَقْرٍ» قَالَ: وَ إِلَى الْأَمِيرِ مِنَ الشَّرْبَةِ وَ اللَّوَى عَنِيَتْ كُلَّ نَجِيَّةٍ مُحَلَالٍ وَ الشَّرْبَةُ: الطَّرِيقَةُ كَالْمَشْرَبِ يُقَالُ: مَا زَالَ فُلَانٌ عَلَى شَرْبَةٍ وَاحِدَةٍ أَى عَلَى أَمْرٍ وَاحِدٍ. وَ مِنَ الْمَجَازِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو: الشَّرْبُ: الْفَهْمُ. يُقَالُ: شَرَبَ كَنْزَرٌ يَشْرَبُ شَرْبًا إِذَا فَهَمَ وَ شَرَبَ مَا أُلْقِيَ إِلَيْهِ: فَهَمَهُ. وَ يُقَالُ لِلْبَلِيدِ: اخْلُبْ ثُمَّ اشْرَبْ «٥». أَى ابْزُكْ ثُمَّ افْهَمْ «٦». وَ حَلَبَ إِذَا بَرَكَ كَمَا تَقَدَّمَ. وَ شَرِبَ كَفَرَحَ إِذَا عَطَشَ. وَ شَرِبَ إِذَا رَوَى، ضِدُّهُ. وَ شَرِبَ أَيْضًا إِذَا ضَعُفَ بَعِيرُهُ. وَ شَرِبَ وَ فِي نُسخَةٍ: أَوْ

(١) وَ بَعْضُهُمْ جَعَلَ غَضْبَةً فِي وَصْفِ الرَّجُلِ الْغَضُوبِ عَلَى هَذَا الْوِزْنِ فَتَكُونُ ثَلَاثَةً لَا-رَابِعَ لَهَا. قَالَهُ نَصْرٌ. (٢) نَعَرَ عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «نَعَفَرُ». (٣) فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: حَزِيزٌ مُحَارِبٌ. (٤) عَنْ مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «فِيهَا». (٥) فِي الْمَقَائِيسِ: أَسْمَعُ ثُمَّ اشْرَبْتُ. (٦) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «أَش».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٠٧

عَطَشَتْ إِلَيْهِ وَ رَوَيْتُ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، وَ هُوَ ضِدُّهُ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي اشْرَبَ. وَ شَرِبْتُ بِالْكَسْرِ: ع «١». وَ شَرِبْتُ «٢» بِالْفَتْحِ: ع آخِرُ بَقْرَبِ مَكَّةَ حَرَسَهَا اللَّهُ تَعَالَى، وَ فِيهِ كَانَتْ وَقَعَةُ الْفَجَارِ. وَ شَرِبْتُ كَأَمِيرٍ «٣»: مَوْضِعٌ وَ دِيْنٌ مَكَّةَ وَ الْبَحْرَيْنِ. وَ شَرِبْتُ أَيْضًا: جَبَلٌ نَجْدِيٌّ فِي دِيَارِ بَنِي كَلَابٍ. وَ شُورَبَانُ بِالضَّمِّ: هُ بَكْسٌ «٤» بَفَتْحِ الْكَافِ وَ كَثِيرُهَا مَعَ إِهْمَالِ السَّيْنِ كَمَا يَأْتِي. وَ شَرِبْتُ كَكَتِفٍ: مَوْضِعٌ قَرَبَ مَكَّةَ الْمُسَرَّفَةُ «٥». وَ شَرِبْتُ مَصْغَرًا وَ شَرِبْتُ كَقُنْفُذٍ: اسْمٌ وَادٍ بَعَيْنُهُ، وَ هُوَ فِي شِعْرِ لَبِيدِ شُرْبَتِهِ بِالْهَاءِ: هَلْ تَعْرِفُ الدَّارَ بِسَفْحِ الشُّرْبَةِ قَالَ الصَّاعَانِيُّ: وَ لَيْسَ لِلْبَيْدِ عَلَى هَذَا الرُّوْيِ شَيْءٌ. وَ شُرْبُوبٌ وَ شُرْبَةٌ بَضْمُهُنَّ وَ قَدْ تَقَدَّمَ ضَمُّهُ بِالْأَخِيرِ بِالْفَتْحِ أَيْضًا، وَ شُرْبَانُ «بِالْفَتْحِ» مَوَاضِعٌ قَدْ بَيَّنَّا بَعْضَهَا. وَ نُحِيلُ الْبَقِيَّةَ عَلَى مُعْجَمِ يَأْقُوتَ وَ مَرَاصِدِ الْأَطَّلَاعِ فَإِنَّهُمَا قَدْ اسْتَوْفِيَا بَيَانَهَا. وَ الشَّارِبُ: الضَّعِيفُ مِنْ جَمِيعِ الْحَيَوَانِ. يُقَالُ: فِي بَعِيرِكَ شَارِبٌ، وَ هُوَ الْخَوْرُ وَ الضَّعْفُ فِي الْحَيَوَانِ. وَ قَدْ شَرِبَ كَسَمِعَ إِذَا ضَعُفَ بَعِيرُهُ. وَ يُقَالُ: نَعَمْ هَذَا الْبَعِيرُ لَوْ لَا أَنَّ فِيهِ شَارِبَ خَوْرٍ أَى عِزْقَ خَوْرٍ. وَ مِنَ الْمَجَازِ الشَّارِبَانِ وَ هُمَا أَنْفَانِ طَوِيلَانِ فِي أَشْفَلِ قَائِمِ الشَّيْفِ أَحَدُهُمَا مِنْ هَذَا الْجَانِبِ وَ الْآخَرُ مِنْ هَذَا الْجَانِبِ، وَ الْغَاشِيَةُ: مَا تَحْتَ الشَّارِبَيْنِ، قَالَهُ ابْنُ شُمَيْلٍ. وَ فِي التَّهْذِيبِ: الشَّارِبَانِ: مَا طَالَ مِنْ نَاحِيَةِ السَّبَلَةِ، وَ بِذَلِكَ سُمِّيَ شَارِبًا السَّيْفُ: مَا اكْتَنَفَ الشَّفْرَةُ، وَ هُوَ مِنْ ذَلِكَ. وَ مِنَ الْمَجَازِ اشْرَبْتَنِي بِنَاءِ الْخَطَابِ مَا لَمْ أَشْرَبْ أَى ادْعَيْتَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَفْعَلْ وَ هُوَ مَثَلُ ذِكْرِ الْجَوْهَرِيِّ وَ الْمِيدَانِيِّ وَ الرَّمَحْشَرِيِّ وَ ابْنِ سَيِّدِهِ وَ ابْنِ فَارِسٍ. وَ ذُو الشُّوَيْرِبِ: شَاعِرٌ اسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَخُو بَنِي أَبِي بَكْرٍ بَنِي كَلَابٍ، كَانَ فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ. وَ الشُّرْبُ كَقُنْفُذٍ: الْغَمْلِيُّ مِنَ النَّبَاتِ، وَ هُوَ «٦» مَا اتَّفَقَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ، عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: * وَ مِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ: قَوْلُهُمْ فِي الْمَثَلِ: «آخِرُهَا أَقْلُهَا شَرْبًا». وَ أَصْلُهُ فِي سَقْيِ الْإِبِلِ، لِأَنَّ آخِرَهَا يَرِدُ وَ قَدْ نَزَفَ الْحَوْضُ. وَ الشَّرْبَةُ مِنَ الْغَنَمِ: الَّتِي تُصَدِّرُهَا إِذَا رَوَيْتَ فَتَتْبَعُهَا الْغَنَمُ، هَذِهِ فِي الصَّحَاحِ. وَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ حَاشِيَّةٌ: الصَّوَابُ السَّرْبَةُ، بِالسَّيْنِ الْمُهْمَلَةِ. وَ الْمَشْرَبُ: الْوَجْهُ الَّذِي يُشْرَبُ مِنْهُ. وَ الْمَشْرَبُ: شَرِيعَةُ النَّهْرِ. وَ يُقَالُ فِي صِفَةِ بَعِيرٍ: نَعَمْ مُعَلَّقُ الشَّرْبَةِ هَذَا «٧» يَقُولُ: يَكْتَفِي إِلَى مَنَزَلِهِ الَّذِي يُرِيدُ بِشَرْبَةٍ وَاحِدَةٍ لَا يَحْتَاجُ إِلَى

أخرى. و تقول: شَرَبَ مَالِي وَ أَكَلَهُ أَيْ أَطْعَمَهُ النَّاسَ وَ سَقَاهُمْ [به] «٨» وَ ظَلَّ مَالِي يُؤْكَلُ وَ يُشْرَبُ أَيْ يَزْعَى كَيْفَ شَاءَ، وَ هُوَ مَجَازٌ. شَرَبَ الْأَرْضَ وَ النَّخْلَ: جَعَلَ لَهَا شَرَاباً «٩». وَ أَنْشَدَ أَبُو حَنِيفَةَ فِي صِفَةِ نَخْلٍ: مِنَ الْغُلْبِ مِنْ عِصْدَانِ هَامِيَةٍ شُرِبَتْ لِسِقْمِي وَ جُمْتُ لِلنَّوَاضِحِ بِئْرَهَا

(١) شرب بالكسر ثم السكون موضع في قول ابن مقبل حيث قال: قد فرق الدهر بين الحى بالظعن و بين أثناء شرب يوم ذى يقن (٢) ضبطت في معجم البلدان: شرب بفتح أوله و كسر ثانيه. (٣) في معجم البلدان شريب بلفظ تصغير الشرب. (٤) في القاموس: شُورَبَان: ه بَكش. (٥) راجع الحاشية رقم ٤ و معجم البلدان شرب. (٦) في معجم البلدان: و هو الذى قد ركب بعضه بعضاً. (٧) عن اللسان، و بالأصل هكذا. (٨) زيادة عن اللسان. (٩) اللسان: شربات.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٠٨

وَ كُلِّ ذَلِكَ مِنَ الشُّرْبِ. وَ قَالَ بَعْضُ النَّحْوِيِّينَ: مِنَ الْمَشْرَبَةِ حُرُوفٌ يَخْرُجُ مَعَهَا عِنْدَ الْوُقُوفِ عَلَيْهَا نَحْوُ النَّفْخِ إِلَّا أَنَّهَا لَمْ تُضَعَّضْ ضَمَّعُطَ الْمُخْفُورَةُ، وَ هِيَ الزَّأْيُ وَ الظَّاءُ وَ الذَّالُ وَ الصَّادُ. قَالَ سِيبَوِيه: وَ بَعْضُ الْعَرَبِ أَشَدُّ تَصْوِيباً «١» مِنْ بَعْضٍ. وَ شُرْبُهُ «٢»، بِالضَّمِّ: مَوْضِعٌ. قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ: كَأَنِّي وَ رَحْلِي فَوْقَ أَحَقَبٍ قَارِحٍ بِشْرَبَةٍ أَوْ طَاوٍ بِعَزَانٍ مُوجِسٍ وَ يُرَوَى بِشْرَبَةٍ، وَ يُرَوَى بِحَرْبَةٍ، وَ قَدْ أَشْرَبْنَا لَهُ فِي السَّيْنِ، وَ الْمُصَيَّنْفُ أَهْمَلَهُ فِي الْمَوْضِعِ عَيْنٍ. وَ أَبُو عَمْرٍو أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الشُّورَابِي، بِالضَّمِّ، الْأَسْتَرُ أَبَاذِي، رَوَى عَنْ عَمَّارِ بْنِ رَجَاءٍ، وَ عَنْهُ ابْنُهُ أَبُو أَحْمَدَ عَمْرٍو وَ عَنْ عَمْرٍو هَذَا أَبُو سَعِيدٍ الْإِدْرِيسِيُّ. وَ أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ مُحَمَّدٍ الشُّورَابِي، بِالْفَتْحِ، مُحَدَّثٌ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: أَشْرَبَ الزَّرْعُ: جَرَى فِيهِ الدَّقِيقُ، وَ كَذَلِكَ أَشْرَبَ الزَّرْعُ الدَّقِيقَ، غِذَاهُ «٣». وَ يُقَالُ لِلزَّرْعِ إِذَا خَرَجَ قَصَبُهُ: قَدْ شَرِبَ الزَّرْعُ فِي الْقَصَبِ، وَ شَرِبَ قَصَبُ الزَّرْعِ إِذَا صَارَ الْمَاءُ فِيهِ. وَ فِي حَدِيثٍ أُحْدِ «أَنَّ الْمُشْرِكِينَ نَزَلُوا عَلَى زَرْعِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَ خَلُّوا فِيهِ طُهورهم «٤» وَ قَدْ شَرِبَ الزَّرْعُ الدَّقِيقَ». وَ فِي رِوَايَةٍ «شَرِبَ الزَّرْعُ الدَّقِيقَ». وَ هُوَ كِنَايَةٌ عَنِ اسْتِدَادِ حَبِّ الزَّرْعِ وَ قُرْبِ إدْرَاكِهِ. يُقَالُ: شَرِبَ «٥» السُّبُلُ الدَّقِيقَ إِذَا صَارَ فِيهِ طُعْمٌ، وَ الشُّرْبُ فِيهِ مُسْتَعَارٌ، كَأَنَّ الدَّقِيقَ كَانَ مَاءً فَشْرَبَهُ. وَ تَقُولُ لِلسُّبُلِ حِينَئِذٍ: شَارِبٌ قَمَحٍ، بِالإِضَافَةِ. كَذَا فِي الْأَسَاسِ. وَ الشَّرَابُ بِالْكَسْرِ: مَصْدَرُ الْمُشَارَبَةِ وَ الشُّرْبِ، بِالْكَسْرِ «٦»: وَقْتُ الشُّرْبِ. وَ قَالَ اللَّحْيَانِيُّ: يُقَالُ: طَعَامٌ مَشْرَبٌ إِذَا كَانَ يُشْرَبُ عَلَيْهِ الْمَاءُ [كثيراً] «٧»، كَمَا قَالُوا: شَرَابٌ مَسْفَهَةٌ مِنْ سَفَهَتِ الْمَاءِ إِذَا أَكْثَرَتْ مِنْهُ فَلَمْ تَزَوْ*. وَ مِمَّا اسْتَدْرَكَهُ شَيْخُنَا: شُرْبُهُ أَبِي الْجَهْمِ. يُقَالُ لِلشَّيْءِ اللَّذِيزِ الْوَحِيمِ عَاقِبَتُهُ، وَ ذَكَرَ لَهَا قِصَّةً مَعَ الْمَنْصُورِ الْعَبَّاسِيِّ نَقَلًا مِنَ الْمُصَافِ وَ الْمَنْشُوبِ لِلْعَالِي، وَ أَنْشَدَ: تَجَنَّبَ سَوِيْقَ اللُّوزِ لَا تَشْرِبَنَّهُ فَشُرْبُ سَوِيْقِ اللُّوزِ أَوْدَى أَبَا الْجَهْمِ

[شرح ج ٢، ص: ١٠٨]

الشُّرْجَبُ مِنَ الرِّجَالِ: الطَّوِيلُ كَذَا فِي التَّهْذِيبِ، وَ مِنْهُ حَدِيثُ خَالِدٍ: «فَعَارَضْنَا رَجُلًا شَرْجَبًا». وَ قِيلَ: هُوَ الطَّوِيلُ الْقَوَائِمُ الْعَارِي أَعَالَى الْعِظَامِ. وَ الشُّرْجَبُ: نَعْتُ الْفَرَسِ الْجَوَادِ. وَ قِيلَ: الشُّرْجَبُ: الْفَرَسُ الْكَرِيمُ. وَ الشُّرْجَبَانُ بِالْفَتْحِ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ وَ يُضَمُّ عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ وَ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: ثَمَرٌ نَبَتَ شَبِيهًا بِالْحَنْظَلِ مُرٌّ لَا يُؤْكَلُ. وَ قَالَ غَيْرُهُ: شَجَرَةٌ. [م] * وَ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: شَجِيرَةٌ كَالْبَاذَنْجَانِ نَبَتُهُ بِالْكَسْرِ وَ ثَمَرُهُ «٨» غَيْرَ أَنَّهُ أَيْضٌ وَ لَا يُؤْكَلُ يُدْبَغُ بِهَا، وَ رَبَّمَا خُلِطَتْ بِالْغَلَقَةِ فُدْبَغَ بِهَا. وَ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الشُّرْجَبَانَةُ «٩»: شَجَرَةٌ مُشْعَانَةٌ طَوِيلَةٌ يَتَحَلَّبُ مِنْهَا السَّمُّ «١٠»، وَ لَهَا أَغْصَانٌ. قَالَ الدِّينَوَرِيُّ: هُوَ كَثِيرُ الشُّوكِ وَ رَفَقُهُ وَ قُضْبَانُهُ.

[شرح ج ٢، ص: ١٠٨]

الشُّرْحَبُ بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ لُغَةٌ فِي الْجِيمِ، قَالَ الصَّاعَنَانِيُّ: أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ. قُلْتُ: وَ هُوَ مَوْجُودٌ فِي نُسَخِ الصَّحَاحِ «١١» فَالْصَّوَابُ كَتَبَهُ بِالْمَدِّ الْأَسْوَدِ وَ هُوَ الطَّوِيلُ، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ. وَ شَرْحَبْتُ: اسْتَمْتُ.

[شرح]؛ ج ٢، ص: ١٠٨

الشُّرْخُوبُ كَعُصْفُورٍ: أَهْمَلَهُ الْجَمَاعَةُ، وَهُوَ عَظْمُ الْفَقَارِ فَكُلُّ مِنَ الْمَوَادِّ الثَّلَاثَةِ عَلَى التَّرْتِيبِ: الْجِيمُ، ثُمَّ الْحَاءُ الْخَاءُ. (١) عن اللسان، و بالأصل «تصويتاً». (٢) بالأصل «شرباً» وقد صححناه من المادة. و في معجم البلدان شربه بفتح أوله و يضم و تسكين ثانية و تخفيف الباء الموحدة. (٣) كذا بالأصل «غذا» و العبارة في اللسان: عداه أبو حنيفة سماعاً من العرب أو الرواة. (٤) في النهاية: ظهرهم. (٥) النهاية و اللسان: شُرِبَ. (٦) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله و الشرب بالكسر كذا بخطه و لعله المشرب بالميم فليحرر». (٧) عن اللسان، و قد مرت العبارة قريباً. (١٢) (*) زيادة عن القاموس. (٨) في القاموس: «نَبَتُهُ وَ ثَمَرُهُ» و في نسخة ثانية من القاموس: نبتة و ثمره. (٩) اللسان: الشُّرْجَانُ. (١٠) كذا بالأصل «السم» و بهامش المطبوعة المصرية: «قوله السم عبارة التكملة كالسم» و مثله في اللسان. (١١) ورد في الصحاح في مادة «شُرجب» كمادة مستقلة.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٠٩

[شرب]؛ ج ٢، ص: ١٠٩

الشَّرْعَبُ: الطَّوِيلُ. وَ شَرَعَبَ الشَّيْءُ: طَوَّلَهُ. قَالَ طِفْلٌ: أَسِيلُهُ مَجْرَى الدَّمْعِ خُمَصَانُهُ الْحَشَى بَرُودُ النَّيَا ذَاتُ خَلْقٍ مُشْرَعَبٍ وَ الشَّرْعَبَةُ: شَقُّ اللَّحْمِ وَ الْأَدِيمِ طَوَّلًا. يُقَالُ شَرَعَبَ الْأَدِيمَ أَيْ قَطَعَهُ طَوَّلًا. وَ الشَّرْعَبَةُ: الْقِطْعَةُ مِنْهُ. وَ الشَّرْعَبِيُّ وَ الشَّرْعَبِيَّةُ ضَرْبٌ مِنَ الْبُرُودِ. أَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ: كَالْبَيْتَانِ وَ الشَّرْعَبِيَّ ذَا الْأَذْيَالِ «١» وَ الشَّرْعَبِيُّ الطَّوِيلُ الْحَسَنُ الْجِسْمِ، وَ فِي نَشِخَةِ: الْخِيمِ. وَ رَجُلٌ شَرَعَبَ: طَوِيلٌ خَفِيفُ الْجِسْمِ، وَ الْأُنْثَى بِالْهَاءِ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ الشَّرْعَبِيُّ عَيْبُهُ بْنُ شُرْحَيْلٍ التَّابِعِيُّ حِمَصِيُّ مِنْ أَصْحَابِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَ الشَّرْعُوبُ: نَبْتُ أَوْ ثَمَرُهُ قَالَهُ الصَّاعَنِيُّ: وَ الشَّرْعَبِيَّةُ: ع مِنْ بِلَادِ تَغْلِبَ، وَ كَانَ يَوْمَ الشَّرْعَبِيَّةِ لَتَغْلِبَ عَلَى قَيْسٍ. قَالَ الْأَخْطَلُ: وَ لَقَدْ بَكَى الْجَحَافُ لَمَّا أَوْقَعَتْ بِالشَّرْعَبِيَّةِ إِذْ رَأَى الْأَهْوَالَ «٢» وَ الشَّرْعَبِيَّةُ أَيْضاً مَوْضِعٌ بِنَاحِيَةِ مَنبِجَ، فَبَغَضَهُ هُمْ يَقُولُ: إِنَّ الْوَاقِعَةَ السَّابِقَةَ كَانَتْ بِنَاحِيَةِ مَنبِجَ وَ هُوَ غَلَطَ، كَذَا فِي أَنْسَابِ الْبَلَاءِ ذَرِي. * وَ مِمَّا فَاتَ الْمُصَنِّفَ: شَرَعَبَ: حَضَنَ بِالْيَمَنِ، وَ قَدْ نُسِبَ إِلَيْهِ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ. وَ فِي تَحْفَةِ الْأَصْحَابِ أَنَّ شَرَعَبَ اسْمُ رَجُلٍ، وَ بِهِ سُمِّيَتِ الْبَلَدُ، وَ هُمُ الشَّرَاعِبُ مِنْ أَوْلَادِ عَبْدِ شَمْسٍ الْمَلِكِ.

[شرب]؛ ج ٢، ص: ١٠٩

شُرُوبٌ: «بِالضَّمِّ»: قَرْيَةٌ مِنْ قُرَى مِصْرَ بِإِقْلِيمِ الْبَحِيرَةِ، وَ قَدْ نُسِبَ إِلَيْهَا جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ.

[شرب]؛ ج ٢، ص: ١٠٩

الشَّارِبُ: الْحَيَّيْنُ. وَ الضَّامِرُ الْيَابِسُ النَّاسِ وَ غَيْرِهِمْ، وَ أَكْثَرُ مَا يُشْتَعْمَلُ فِي الْخَيْلِ وَ النَّاسِ. وَيُقَالُ: مَكَانٌ شَارِبٌ أَيْ حَشِنٌ. وَ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الشَّارِبُ: الَّذِي فِيهِ ضَمُورٌ وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ مَهْزُولًا. ج شُرْبٌ كَرُكْعٍ وَ شَوَارِبُ. وَ قَدْ شَرَبَ الْفَرَسُ كَنْصِرَ وَ شَرَبَ مِثْلُ كَرَمٍ. يَشْرَبُ شَرْبًا «٣» وَ شُرُوبًا لَفًّ وَ نَشْرَ مَرْتَبً، وَ خَيْلٌ شُرْبٌ: ضَوَامِرُ. وَ فِي حَدِيثِ عُمَرَ يَزِيدِي عُرْوَةَ بَنَ مَسْعُودٍ التَّفَفِيُّ: بِالْخَيْلِ عَابِسَةً زُورًا مَنَاجِبَهَا تَعْدُو شَوَارِبَ بِالشُّعْثِ الصَّنَادِيدِ الشَّوَارِبُ: الْمُضَمَّرَاتُ. وَ الشَّرِيبُ: الْقَضِيبُ مِنَ الشَّجَرِ قَبْلُ أَنْ يُصْلَحَ، ج شُرُوبٌ حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ وَ الشَّرِيبُ: مِنَ أَشْيَاءِ الْقَوْسِ وَ هِيَ لَيْسَتْ بِجَدِيدٍ وَ لَا - خَلَقَ «٤» مُحَرَّكَةً، كَأَنَّهَا الَّتِي شَرَبَ قَضِيَّتُهَا أَيْ ذَبَلَ كَالشَّرْبَةِ كَذَا فِي النَّسَخِ بِزِيَادَةِ الثُّونِ، وَ الصَّوَابُ كَالشَّرْبَةِ، وَ مِثْلُهُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَ غَيْرِهِ مِنَ الْأُمْهَاتِ. وَ فِي بَعْضِ الْحَدِيثِ: «وَ قَدْ تَوَشَّحَ بِشَرْبَةٍ «٥» كَانَتْ مَعَهُ». وَ الشَّرْبَةُ كَذَا فِي النَّسَخِ بِزِيَادَةِ الثُّونِ، وَ الصَّوَابُ وَ الشَّرْبَةُ مِنَ الْأَتْنِ: الضَّامِرُ الْمَهْزُولُ. يُقَالُ: أَتَانُ شَرْبَةً. وَ الشَّرْبَةُ بِالضَّمِّ مِثْلُ

الْفُرْصَةُ عَنِ الْفَرَاءِ، قَالَه الصَّاعَانِيُّ. وَفِي التَّهْذِيبِ الشَّوْزَبُ وَالْمِنَّةُ: الْعَلَامَةُ. وَأُنْشِدَ: غُلَامٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ شَوْزَبٌ وَشَرْبُهُ تَشْرِيبًا: ذَبْلُهُ وَضَمَّرَهُ. وَيُقَالُ: هُمْ مُتَشَارِبُونَ أَيْ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ حَظٌّ يَنْتَظِرُهُ. وَظَبَاءُ شَوَازِبٍ إِذَا أَتَتْ مِنْ بُعْدٍ فَهِيَ شَارِبَةٌ أَيْ ضَامِرَةٌ لِبُعْدِ الْمَسَافَةِ.

(١) هذا تلفيق من بيتين للأعشى أنشدتهما في مدح المنذرهما: يهب الجلة الجراجر كالبس تان نحو لدردق الأطفال و البغايا ير كضن أكسيه الأض ريح و الشرعي ذا الأذيال (٢) الديوان و اللسان و معجم البلدان باختلاف الرواية. (٣) ضبط اللسان: شَرْبًا. (٤) كذا في القاموس، و بالأصل «حلق». (٥) عن النهاية، و بالأصل «توشح شربة».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١١٠

* و مما يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ:

[شزهب]: ج ٢، ص: ١١٠

شَرْهَبٌ كَجَعْفَرٍ أَهْمَلَهُ الْجَمَاعَةُ، وَهُوَ وَادٍ مِنْ أَوْدِيَةِ الْيَمَنِ دُوَ أَشْجَارٍ وَ أَنْهَارٍ.

[شسب]: ج ٢، ص: ١١٠

الشَّاسِبُ: الْيَابِسُ ضَمْرًا أَوْ الْيَابِسُ مِنَ الضُّمْرِ الَّذِي يَبَسَ جِلْدُهُ عَلَيْهِ. قَالَ لَيْدٌ: تَتَقَى الْأَرْضَ بِدَفٍّ شَاسِبٍ وَ ضُلُوعٍ تَحْتَ زَوْرٍ قَدْ نَحَلُ وَ هُوَ الْمَهْزُولُ مِثْلُ الشَّاسِفِ وَ لَيْسَ مِثْلُ الشَّازِبِ. قَالَ الْوَقَافُ الْعُقَيْلِيُّ: فَقُلْتُ لَهُ حَانَ الزَّوْاحُ وَرُعْتُهُ بِأَسْمَرَ مَلُوءٍ مِنَ الْقِدِّ شَاسِبٍ هَكَذَا نَسَبَهُ الْجَوْهَرِيُّ لِلْوَقَافِ. وَقَالَ الصَّاعَانِيُّ: وَ لَيْسَ الْبَيْتُ لَهُ بَلْ هُوَ لِمُزَاحِمِ الْعُقَيْلِيِّ. أَوْ الشَّاسِبُ لُغَةٌ فِي الشَّازِبِ عَلَى قَوْلٍ، وَ هُوَ النَّحِيفُ الْيَابِسُ ج شُسْبٌ كَذَا فِي النُّسخِ وَ الظَّاهِرُ أَنَّهُ كَكُتِبَ «١». وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الشَّازِبُ: الَّذِي فِيهِ ضُمُورٌ وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ مَهْزُولًا. وَ الشَّاسِفُ وَ الشَّاسِبُ: الَّذِي قَدْ يَبَسَ. قَالَ: وَ سَمِعْتُ أَعْرَابِيًّا يَقُولُ: مَا قَالَ الْحُطَيْئَةُ: أَيْنِقًا شَرْبًا، إِنَّمَا قَالَ: أَعْنَقًا «٢» شُيْبًا، وَ لَيْسَتْ الزَّائِي وَ لَا السَّيْنُ بَدَلًا «٣» إِحْدَاهُمَا مِنَ الْأُخْرَى لِتَصَرُّفِ الْفَعْلَيْنِ جَمِيعًا، أَنْتَهَى. وَقَالَ لَيْدٌ: أَتَيْكَ أَمْ سَمَحَجٌ تَخَيَّرَهَا عَلِجٌ تَسْرَى نَحَائِصًا شُسْبًا وَ قَدْ شَسِبَ كَعْلَمٍ وَ شَسِبَ مِثْلُ حُسْنٍ شُسُوبًا، وَ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْأُمْهَاتِ شَسَبَ كَنْصَرٍ. وَ الشَّسِيبُ كَأَمِيرٍ، وَ يُوجَدُ فِي بَعْضِ النُّسخِ كَحَيْدَرٍ: قَوْسٌ شَسِبَ قَضِيَّتُهَا أَيْ ضَمُرٌ حَتَّى ذَبَلَ كَالشَّسْبِ بِالْكَثِيرِ. وَ الشَّسِيبُ كَأَمِيرٍ: النَّاقَةُ تُرْضِعُ وَلَدَهَا، فَإِذَا صَارَتْ شَائِلَةً هَلَكَتْ وَلَدَهَا. وَ الشَّسُوبُ كَصَبُورٍ: النَّاقَةُ الَّتِي يَمُوتُ وَلَدُهَا فِي الشِّتَاءِ ثُمَّ لَا تُحْلَبُ.

[شوشب]: ج ٢، ص: ١١٠

الشَّوْشَبُ كَكَوْكَبٍ: الْعَقْرُبُ. وَ الْقَمِيلُ. وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي شَبٍّ، وَ تَقَدَّمَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ هُنَاكَ، وَ كَأَنَّهُ أَعَادَهُ ثَانِيًا لِاخْتِلَافِهِمْ فِيهِ.

[شصب]: ج ٢، ص: ١١٠

الشَّصْبُ بِالْكَثِيرِ: الشَّدَّةُ وَ الْجَدْبُ ج أَشْصَابٌ كَالشَّصِيَّةِ وَ كَسَّرَ كُرَاعُ الشَّصِيَّةِ الشَّدَّةَ عَلَى أَشْصَابٍ فِي أَدْنَى الْعَدَدِ، قَالَ: وَ لِلْكَثِيرِ «٤» شَصَائِبُ. قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: وَ هَذَا مِنْهُ خَطَأٌ وَ اخْتِلَاطٌ. وَ شَصِبَ الْأَمْرُ، بِالْكَسْرِ: اشْتَدَّ. وَ عَنْ ابْنِ هَانِيٍّ: إِنَّهُ لَشَصِبَ نَصِبٌ «٥» وَصِبٌ إِذَا أُكِّدَ النَّصِبُ. وَ الشَّصْبُ: النَّصِيبُ وَ الْحَظُّ كَالشَّصِيبِ كَالشَّقِصِ وَ الشَّقِيقِصِ. وَ الشَّصْبُ بِالْفَتْحِ: السَّمُطُ وَ السَّلْخُ. يُقَالُ: شَصَبَ الشَّاءُ: سَلَخَهَا. وَ قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ: الْمَشْصُوبَةُ: الشَّاءُ الْمَشْمُوطَةُ. وَ الشَّصِيبُ: الْيَبْسُ، وَ يُحَرِّكُ ذَكَرَهُمَا الصَّاعَانِيُّ. وَ الشَّصَابُ: الْقَصَابُ، وَ هُوَ الْجَزَّارُ. وَ الشَّصْبُ كَعُنُقٍ: الشَّاءُ الْمَسْلُوحَةُ. وَ عِيْنُ شَاصِبٍ: شَاقٌ. وَ قَدْ شَصِبَ عَيْنُهُ شَصِيبًا وَ شَصْبًا، وَ شَصَبَ كَنْصَرَ يَشْصِبُ شُصُوبًا فَهُوَ شَصِبٌ

كَفَّرَحَ وَ شَاصِبٌ. وَ أَشَصَبَ بِهِ اللَّهُ وَ أَشَصَبَ اللَّهُ عَيْشَهُ. قَالَ جَرِيرٌ: كِرَامٌ يَأْمَنُ الْجِرَانُ فِيهِمْ إِذَا شَصَبَتْ بِهِمْ إِحْدَى اللَّيَالِي وَ شَصَبَتْ النَّاقَةُ بِالْفَتْحِ عَلَى الْفَحْلِ: كَثُرَ «٦» ضِرَابُهَا وَ لَمْ تَلْقَحْ لَهُ. وَ الشَّصِيبُ كَأَمِيرٍ: الْغَرِيبُ.

(١) يعنى: شُصِبَ كما فى اللسان. (٢) اللسان (شزب): أعزأ. (٣) اللسان (شزب): بُدِّلَت. (٤) اللسان: وَ الْكَثِيرُ. (٥) اللسان: «لصب». (٦) فى المَجْمَلِ وَ الْمُقَائِيسِ: إِذَا أَكْثَرَ ضِرَابُهَا.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١١١

وَ الشَّصِيْبَةُ بِهَاءٍ: قَعْرُ الْبَثْرِ. قَالَ الْفَرَّاءُ: يُقَالُ بَثْرٌ بَعِيدُهُ الشَّصِيْبَةُ إِذَا اشْتَدَّ عَمَلُهَا وَ بَعُدَ قَعْرُهَا. وَ عَنِ اللَّيْثِ: الشَّصِيْبَةُ بَأْنٌ بِفَتْحِ الْأَوَّلِ وَ الثَّالِثِ: ذَكَرُ النَّمْلِ أَوْ جُحْرُهُ. وَ الشَّصِيْبَةُ بَأْنٌ: قَبِيلُهُ مِنَ الْجِنِّ. فِى لِسَانِ الْعَرَبِ مَا نَصَبَهُ، قَالَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ [وَ] كَانَتْ السَّغْلَاءُ لَقِيَّتَهُ فِي بَعْضِ أَزِقَّةِ الْمَدِينَةِ فَصَيَّرَعَتْهُ وَ قَعَدَتْ عَلَى صَدْرِهِ، وَ قَالَتْ لَهُ: أَنْتَ الَّذِى يُؤْمَلُ «٢» قَوْمِيكَ أَنْ تَكُونَ شَاعِرَهُمْ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَتْ: وَ اللَّهُ لَا يُنْجِيكَ مِنِّى إِلَّا أَنْ تَقُولَ ثَلَاثَةَ أَبْيَاتٍ عَلَى رَوْيٍّ وَاحِدٍ، فَقَالَ حَسَّانُ: إِذَا مَا تَرَعَّرَعَ فِينَا الْعَلَامُ فَمَا إِنْ يُقَالُ لَهُ: مَنْ هُوَ فَقَالَتْ لَهُ: تَنْه. فَقَالَ: إِذَا لَمْ يَسِدْ قَبْلَ شَدِّ الْإِزَارِ فَذَلِكَ فِينَا الَّذِى لَاهُوهُ فَقَالَتْ: ثَلَاثَةً. فَقَالَ: وَ لِي صَاحِبٌ مِنْ بَنَى الشَّصِيْبَةَ بَأْنٍ فَطَوْرًا أَقُولُ وَ طَوْرًا هُوَ هَذَا قَوْلُ ابْنِ الْكَلْبِيِّ. وَ حَكَى الْأَثَرُ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي عُلَمَاءُ الْأَنْصَارِ أَنَّ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ بَعْدَ مَا ضَرَّ بَصِيرَتَهُ مَرَّ بِابْنِ الزُّبَيْرِ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ حَرَامٍ، وَ مَعَهُ وَلَدُهُ يَقُوْدُهُ، فَصَيَّاحَ بِهِ ابْنُ الزُّبَيْرِ بَعِيدَ مَا وَلَّى: يَا أَبَا الْوَلِيدِ، مَنْ هَذَا الْعَلَامُ؟ فَقَالَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ الْأَبْيَاتِ، انْتَهَى. وَ الشَّصِيْبَةُ بَأْنٌ، اسْمُ الشَّيْطَانِ وَ كَذَا الْبَلَّازُ وَ الْجَلَّازُ «١» وَ الْقَزَازُ وَ الْخَيْتَعُورُ كُلُّهَا مِنْ أَسْمَاءِ الشَّيْطَانِ. وَ حَكَى الْفَرَّاءُ عَنِ الدُّبَيْرِيِّينَ: أَنَّهُ هُوَ الشَّيْطَانُ الرَّجِيمُ. وَ الشَّصَائِبُ: عِيدَانُ الرَّحْلِ، وَ لَمْ يُشْمَعْ لَهَا بِوَاحِدٍ. قَالَ أَبُو زُبَيْدٍ: وَذَا شَصَائِبُ فِي أَحْنَائِهِ شَمَمٌ رَحْوُ الْمِلَاطِ رِبِيطًا فَوْقَ ضَرْصُورِ

[شصلب]: ج ٢، ص: ١١١

الشَّصْلَبُ كَجَعْفَرٍ، أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَ الصَّاعَانِيُّ. وَ فِى اللِّسَانِ: هُوَ الْقَوِيُّ الشَّدِيدُ. وَ الشَّصَائِبُ: الشَّدَائِدُ «٣».

[شطب]: ج ٢، ص: ١١١

الشَّصْلَبُ كَجَعْفَرٍ، أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَ الصَّاعَانِيُّ. وَ فِى اللِّسَانِ: هُوَ الْقَوِيُّ الشَّدِيدُ. وَ الشَّصَائِبُ: الشَّدَائِدُ «٣». [شطب]: الشَّطْبُ مِنَ الرَّجَالِ وَ الْخَيْلِ: الطَّوِيلُ الْحَسَنُ الْخَلْقِ، وَ هُوَ مَجَازٌ. وَ الشَّطْبُ: السَّعْفُ الْأَخْضَرُ الرُّطْبُ مِنَ جَرِيدِ النَّخْلِ، وَاحِدَتُهُ شَطْبَةٌ. وَ كَكَيْفٍ: جَبَلٌ كَمَا سَيَأْتِى. وَ فِى حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ: «كَمَسَلُ شَطْبَةٍ». قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الشَّطْبَةُ: مَا شُطِبَ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ، وَ هُوَ السَّعْفُ الْخَضِرَاءُ، شَبَّهَتْهُ بِتِلْكَ الشَّطْبَةِ لِنَعْمَتِهِ وَ اعْتِدَالِ شَبَابِهِ، وَ قِيلَ: أَرَادَتْ أَنَّهُ مَهْزُولٌ كَأَنَّهُ سَعْفَةٌ فِي دِقَّتِهَا، أَرَادَتْ أَنَّهُ قَلِيلُ اللَّحْمِ دَقِيقُ الْخَضَرِ فَشَبَّهَتْهُ بِالشَّطْبَةِ، أَى مَوْضِعُ نَوْمِهِ دَقِيقٌ لِنَحَافَتِهِ، وَ قِيلَ: أَرَادَتْ سَيْفًا سَلَّ مِنْ غِمْدِهِ. وَ الْمَسَلُ: مَصْدَرٌ بِمَعْنَى السَّلِّ أَفِيمَ مَقَامِ الْمَفْعُولِ أَى كَمَسَلُولِ الشَّطْبَةِ يَعْنِى مَا سِيلَ مِنْ قِشْرِهِ أَوْ غِمْدِهِ. وَ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: الشَّطْبَةُ: السَّيْفُ، أَرَادَتْ أَنَّهُ كَالسَّيْفِ يُسَلُّ مِنْ غِمْدِهِ، كَمَا قَالَ الْعَجَّازُ السَّلُولِيُّ يَوْثَى أَبَا الْحَجْنَاءِ: فَتَى قَبْدٌ قَدْ السَّيْفِ لَا مُتَازِفٌ وَ لَا رَهْلٌ لَبَّائُهُ وَ أَبَاجِلُهُ «٤» وَ الشَّطْبَةُ بِالْفَتْحِ وَ بِالْكَسْرِ: الْجَارِيَةُ الْحَسَنَةُ النَّارَةُ الْعَضَّةُ، وَ قِيلَ: هِىَ الطَّوِيلَةُ، وَ الْكَسْرِ عَنْ ابْنِ جَنَّى، قَالَ: وَ الْفَتْحُ أَعْلَى. وَ غُلَامٌ شَطْبٌ: حَسَنُ الْخَلْقِ، لَيْسَ بِطَوِيلٍ وَ لَا قَصِيرٍ. وَ رَجُلٌ مَشْطُوبٌ وَ مُشْطَبٌ إِذَا كَانَ طَوِيلًا. وَ الْفَرَسُ الشَّطْبَةُ: هِىَ السَّبْطَةُ اللَّحْمُ بِسُكُونِ الْمَوْحِدَةِ وَ كَفَرِيحَةٍ، وَ قِيلَ: هِىَ الطَّوِيلَةُ وَ يُفْتَحُ، وَ الْكَسْرُ لَغَةٌ وَ لَا يُوصَفُ بِهِ الْمَذْكُورُ. وَ الشَّطْبَةُ بِالْكَسْرِ: طَرِيقُ السَّيْفِ فِى مَتْنِهِ كَالشَّطْبَةِ بِالضَّمِّ وَ الشَّطْبَةُ بِالْفَتْحِ.

(١) اللسان: يأمل. (٢) عن اللسان، و بالأصل «البلاز و الجلال». (٣) كذا، وقعت هنا، و فى الصحاح و المَجْمَلِ فى مادة شصب و قد صدر بها ابن فارس. (٤) «متآزف» عن اللسان، و بالأصل «متآذف».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١١٢

و شَطْبُهُ كَهْمَزُهُ وَ هُوَ نَادِرٌ، وَقِيلَ: هُوَ جَمْعُ كَرْطَبٍ وَ رَطْبِيَّةٍ. ج شَطُوبٌ وَ شَطَبٌ كَعُزْفٍ وَ كُتِبَ. قَالَ شَيْخُنَا نَقْلًا عَنْ شُرُوحِ الْفَصِيحِ: ظَاهِرُهُ أَنَّهُمَا جَمْعَانِ لِمُفْرَدٍ وَاحِدٍ. وَقَالَ الْفَرَّاءُ: إِنَّهُمَا لَعُتَانِ، فَالشُّطْبُ كَأَنَّهُ وَاحِدٌ كَالْحُلْمِ، وَ الشُّطْبُ كَأَنَّهُ جَمْعُ شَطْبَةٍ كَعُزْفَةٍ وَ عُزْفٍ. وَ صَرِيحُ كَلَامِ ابْنِ هِشَامٍ اللَّخْمِيِّ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا جَمْعٌ لِمُفْرَدٍ لَفْظُهُ غَيْرُ لَفْظِ الْآخَرِ، فَالشُّطْبُ، بَضْمَتَيْنِ، جَمْعُ شَطْبِيَّةٍ كَصِيحِفَةٍ وَ صُحُفٍ. وَ أَمَّا الشُّطْبُ، بِفَتْحِ الطَّاءِ، فَجَمْعُ الشُّطْبَةِ فَانْظُرْهُ مَعَ كَلَامِ الْمُصَنِّفِ. وَ سَيُفْ شَطْبٌ كَمُعْظَمٍ وَ مَشُوبٌ: فِيهِ شَطْبٌ أَيْ طَرَأَتْ فِي مَتْنِهِ، وَ زُبْمًا كَانَتْ مُزْنَعَةً وَ مُنْحَدَرَةً. وَ يَقَالُ إِنَّهُ مَجَازٌ، لِأَنَّهُ شُبَّهَ بِمَا يُقَدُّ مِنَ السِّنَامِ طَوْلًا. عَنْ ابْنِ شُمَيْلٍ: شَطْبَةُ السَّيْفِ: عَمُودُهُ النَّاشِئُ فِيهِ مَتْنُهُ. وَ ثَوْبٌ مُشَطَّبٌ: فِيهِ طَرَائِقُ. وَ الشُّطْبَةُ بِالْكَسْرِ «١»: الْقِطْعَةُ مِنَ سِنَامِ الْبَعِيرِ تُقَطَّعُ طَوَّلًا لِنَلَا تَنْشُدَخَ كَالشَّطِيَّةِ وَ كُلُّ قِطْعَةٍ مِنْ ذَلِكَ أَيْضًا تُسَمَّى شَطْبِيَّةً. وَقِيلَ: شَطْبِيَّةُ اللَّحْمِ: الشَّرِيحَةُ مِنْهُ. وَ شَطْبُهُ: شَرَحَهُ. وَ يَقَالُ شَطَبْتُ السِّنَامَ وَ الْأَدِيمَ أَشَطْبُهُ شَطْبًا. وَ قَالَ أَبُو زَيْدٍ: شَطَبُ السِّنَامِ: أَنْ تُقَطَّعَ قِدَادًا وَ لَا تُفْصَلَهَا، وَاحِدُهَا شُطْبَةٌ، وَقَالُوا أَيْضًا: شَطْبِيَّةٌ وَ جَمْعُهَا شَطَائِبٌ. وَ كُلُّ قِطْعَةٍ أَدِيمٍ تُقَدُّ طَوَّلًا شَطْبِيَّةً. وَ شَطَبَ السِّنَامَ وَ الْأَدِيمَ يَشُطَّبُهُمَا شَطْبًا: قَطَعَ «٢»، وَ شَطْبِيَّةٌ مِنْ نَبْعٍ يُتَّخَذُ مِنْهَا الْقَوْسُ. وَ شَطَبَ: مَالٌ. وَ طَرِيقٌ شَاطِبٌ: مَائِلٌ. وَ شَطَبَ عَنْهُ: عَدَلَ وَ بَعَدَ. يَقَالُ: شَطَبْتُ الدَّارَ. وَ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ: شَطَفَ وَ شَطَبَ، إِذَا ذَهَبَ وَ تَبَاعَدَ. وَ فِي التَّوَادِرِ: رَمِيَتْ شَاطِفَةٌ وَ شَاطِبَةٌ وَ صَائِفَةٌ إِذَا زَلَّتْ عَنِ الْمَقْتِيلِ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «فَحَمَلَ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَلَى عَامِرِ بْنِ الطُّفَيْلِ فَطَعَنَهُ فَشَطَبَ الرُّمُوحَ عَنْ مَقْتَلِهِ «٣». هُوَ مِنْ شَطَبَ بِمَعْنَى بَعَدَ. قَالَ إِبْرَاهِيمُ الْحَرَبِيُّ: شَطَبَ الرُّمُوحَ عَنْ مَقْتَلِهِ أَيْ لَمْ يَبْلُغْهُ. وَ رَوَى عَنْ الْأَصْمَعِيِّ: شَطَفَ وَ شَطَبَ إِذَا عَدَلَ وَ مَالٌ. وَ الشَّطَائِبُ دُونَ الْكَرَائِفِ، وَ الْوَاحِدَةُ شَطْبِيَّةٌ. وَ الشُّطْبُ دُونَ الشَّطَائِبِ حَكَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ. وَ الشَّطَائِبُ مِنَ النَّاسِ وَ غَيْرِهِمُ: الْفِرْقُ وَ الضُّرُوبُ الْمُخْتَلِفَةُ. قَالَ الرَّاعِي: فَهَاجَ بِهِ لَمَّا تَرَجَلَتِ الضُّحَى شَطَائِبُ شَتَى مِنْ كِلَابٍ وَ نَابِلٍ وَ نَاقَةٍ شَطْبِيَّةٌ: يَابِسَةٌ. وَ شَاطِبَةٌ: دَ بِالْمَغْرِبِ بِالْأَنْدَلُسِ. مِنْهَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ فَيْرُوهُ صَاحِبُ حِزْرِ الْأَمَانِيِّ. وَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْعَرَبِيِّ. وَ الْإِمَامُ النَّظَّارُ أَبُو إِسْحَاقَ وَ غَيْرُهُمْ، وَ فِيهَا قِيلَ: نَعَمْ مَلَقَى الرَّحْلُ شَاطِبَةً لَفَتَى طَالَتْ بِهِ الرَّحْلُ بِلْدَةً أَوْقَاتَهَا سَحَرٌ وَ صَبَا فِي ذَيْلِهِ بَلَلٌ وَ نَسِيمٌ عَزْفُهُ أَرْجٌ وَ رِيَاضٌ غُضُنْهَا ثَمَلٌ وَ وُجُوهٌ كُلُّهَا غُرُورٌ وَ كَلَامٌ كُلُّهُ مَثَلٌ وَ قَدْ تَعَرَّضَ لَذِكْرِهَا الْإِمَامُ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ الْمَقْرِيُّ فِي نَفْحِ الطَّيِّبِ فَرَاغَهُ. وَ فِي الصَّحَاحِ شَطْبِيٌّ كَأَمِيرٍ: اسْمُ جَبَلٍ. وَ قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ: رَأَيْتُ فِي حَوَاشِي نُسَخِهِ مَوْثُوقٍ بِهَا هَكَذَا وَقَعَ فِي النَّسَخِ. وَ الَّذِي أوردَهُ الْفَارَابِيُّ فِي دِيْوَانِ الْأَدَبِ، وَ الَّذِي رَوَاهُ ابْنُ دُرَيْدٍ وَ ابْنُ فَارِسٍ: شَطَبَ كَكَتَفَ وَ هُوَ جَبَلٌ آخَرٌ مَعْرُوفٌ. قَالَ عِيَّدُ بْنُ الْأُبْرَصِ، وَ يُرْوَى لِأَوْسٍ بْنِ حَجَرٍ أَيْضًا: كَانَ أَقْرَابُهُ لَمَّا عَلَا شَطْبًا أَقْرَابُ أَبْلَقٍ يَنْفِي الْخَيْلَ رَمَاحَ «٤»

(١) فِي اللِّسَانِ: «الشُّطْبَةُ وَ الشُّطْبَةُ» وَ فِي الْمَقَائِيسِ: الشُّطْبَةُ أَوْ الشُّطْبَةُ. (٢) اللِّسَانُ: قَطَعَهُمَا. (٣) فِي النِّهَايَةِ: أَيْ مَالٌ وَ عَدَلَ عَنْهُ وَ لَمْ يَبْلُغْهُ. (٤) الْبَيْتُ فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ لِعَبِيدِ بْنِ الْأَبْرَصِ فِي شَطَبَ بِالتَّحْرِيكِ قَالَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَصْلُهُ مِنْ شَطَبَ إِذَا مَالَ ثُمَّ اسْتَعْمَلَ اسْمًا. وَ بِالْأَصْلِ «تَنْقَى» وَ مَا أَثْبَتْنَاهُ «يَنْفَى» عَنْ مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ وَ أَشَارَ بِهِمَا شِ الْمَطْبُوعَةُ الْمَصْرِيَّةُ إِلَى هَذَا.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١١٣

وَ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ: عَفَا شَطَبٌ مِنْ أَهْلِهِ فَعُورُورٌ فَمَوْبُولَةٌ إِنْ الدِّيَارَ تَدُورُ وَ الشُّطْبِيَّةُ: مَاءٌ بَاجٍ لِبْنِي طَيِّئٍ «١». وَ مِنَ الْمَجَازِ: أَرْضٌ مُشَطَّبَةٌ كَمُعْظَمَةٍ: حَطَّ فِيهَا السَّيْلُ قَلِيلًا لَيْسَ بِالكَثِيرِ. وَ الشُّطْبِيَّةُ مِنَ الْبَرَادِعِ: الْمُضَرَّبَةُ وَ شَطَائِبُهَا بِالْكَسْرِ: مَا تُضَرَّبُ بِهِ. وَ عَنْ أَبِي الْفَرَجِ: الشَّطَائِبُ: الشَّدَائِدُ كَالشَّصَائِبِ سِوَاهُ. وَ شُطَابٌ كَعُزَابٍ: نَخْلٌ لِبْنِي يَشْكُرُ بِالْيَمَامَةِ. وَ الشُّطْبَتَانِ: مِنْ أَوْدِيَةِ الْيَمَامَةِ. وَ فَرَسٌ مَشُوبٌ الْمَتْنُ وَ الْكَفَلُ: ائْتَبَرُ أَيْ ائْتَفَحَ مَتْنًا سِمْنًا وَ تَبَايَنَتْ غُرُورُهُ «٢». وَ قَالَ الْجَعْدِيُّ: مِثْلُ هَمِيَانِ الْعَدَارَى بَطْنُهُ أَبْلَقُ الْحَقْوَيْنِ مَشُوبُ الْكَفَلِ وَ ائْتَشَطَبَ الْمَاءُ وَ غَيْرُهُ: سَيَالٌ. وَ الْاِئْتَشَطَابُ: السَّيْلَانُ. وَ الْمُئْتَشَطِبُ: السَّائِلُ مِنَ الْمَالِ وَ غَيْرِهِ. وَ رَجُلٌ شَاطِبُ الْمَحَلِّ مِثْلُ شَاطِنٍ. وَ الْمُئْتَشَطِبُ «٣»: السَّائِلُ. وَ الشَّوَابِطُ مِنَ النِّسَاءِ: اللَّاتِي يَفْضِدُنَ الْأَدِيمَ بَعِيدًا مَا يَخْلُقْنَهُ «٤» وَ فِي نَسَخِهِ يَخْلُقْنَهُ، وَاللَّاتِي يَشْفُقْنَ الْخَوْصَ «٥» وَ يَقْشِرْنَ الْعَسِيبَ «٦» لِيَتَّحِدَنَّ مِنْهُ الْحَصِيرَ ثُمَّ يُلْقِيْنَهَا إِلَى الْمُتَقِيَاتِ قَالَ قَيْسُ بْنُ الْخَطِيمِ: تَرَى قَصِيدَ الْمُرَّانِ تُلْقَى كَأَنَّهَا تَذَرُّعُ خِرْصَانٍ بِأَيْدِي الشَّوَابِطِ تَقُولُ مِنْهُ: شَطَبَتِ الْمَرْأَةُ الْجَرِيدَةَ «٧» شَطْبًا: شَقَّتْهُ فَهِيَ شَاطِبَةٌ لَتَعْمَلَ مِنْهُ الْحَصِيرَ. وَ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ: الشَّاطِبَةُ: الَّتِي تُقْشَرُ «٨» الْعَسِيبَ، ثُمَّ تُلْقِيهِ

إِلَى الْمُتَنَقِّهِ فَتَأْخُذُ كُلَّ شَيْءٍ عَلَيْهِ بِسَكِينِهَا حَتَّى تَتْرَكَ رَقِيقًا، ثُمَّ تُلْقِيهِ الْمُتَنَقِّهِ إِلَى الشَّاطِئَةِ ثَانِيَةً. وَ عَنْ ابْنِ السَّكَيْتِ: الشَّاطِئَةُ: الَّتِي تَعْمَلُ الْحَصِيرَ مِنَ الشُّطْبِ. وَ الشُّطْبُ: أَنْ يُؤْخَذَ قَشْرُهُ الْأَعْلَى، قَالَ: وَ تَشْطُبُ وَ تَلْحَى وَاحِدًا، وَ سَيَأْتِي ذَلِكَ فِي خَرَصٍ وَ فِي ذَرَعٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَ الشُّطْبُ بِالضَّمِّ: قَرْيَةٌ بِالصَّعِيدِ الْأَذْنَى* وَ مِمَّا يُشْتَدْرَكَ عَلَيْهِ: شَطْبٌ: مَوْضِعٌ بِالْيَمَنِ بِالْقُرْبِ مِنْ صَنْعَاءَ، وَ تُضَافُ إِلَيْهِ سَوْدَةٌ، وَ هِيَ قَرْيَةٌ عَامِرَةٌ، وَ قَدْ نُسِبَ إِلَيْهَا جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَ الْمُحَدِّثِينَ وَ الصُّوفِيَّةِ.

[شعب]؛ ج ٢، ص: ١١٣

الشَّعْبُ كَالْمَنْعِ: الْجَمْعُ. وَ التَّفْرِيقُ. وَ الْإِضْمَاحُ. وَ الْإِفْسَادُ، ضَمُّ. صَيَّرَحَ بِهِ أَبُو عُبَيْدٍ وَ أَبُو زَيَْادٍ. وَ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: هَذَا لَيْسَ مِنَ الْأَضْدَادِ بَلْ كُلُّ مِنَ الْمَعْنَيْنِ لُغَةً لِقَوْمٍ دُونَ قَوْمٍ. وَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ «٩»: «شَعْبٌ صَغِيرٌ مِنْ شَعْبٍ كَبِيرٍ» أَيْ صَلَاحٌ قَلِيلٌ مِنْ فَسَادٍ كَبِيرٍ «١٠». شَعْبُهُ يَشْعَبُهُ شَعْبًا فَانْشَعَبَ. وَ شَعْبُهُ فَتَشَعَّبَ. وَ أَنْشَدَ أَبُو عُبَيْدٍ لِعَلِيِّ ابْنِ الْغَدِيرِ «١١» الْغَنَوِيُّ فِي الشَّعْبِ بِمَعْنَى التَّفْرِيقِ: وَ إِذَا رَأَيْتَ الْمَرْءَ يَشْعَبُ أَمْرَهُ شَعْبَ الْعَصَا وَ يَلْجُ فِي الْعِصْيَانِ «١٢» قَالَ: مُرَادُهُ يُفَرِّقُ أَمْرَهُ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: شَعَبَ الرَّجُلُ أَمْرَهُ إِذَا شَتَّتَهُ وَ فَرَّقَهُ. وَ قَالَ

(١) فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: «لَبْنَى سَنْبِس» وَ هُمْ - سَنْبِسُ بْنُ مَعَاوِيَةَ بْنِ ثَعْلَبِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْغَوْثِ بْنِ طَبِئٍ عَنْ جَمْهَرَةِ ابْنِ حَزْمٍ. (٢) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «غُرُوزُهُ» وَ الْغُرُورُ جَمْعٌ غَرٌّ بِالْفَتْحِ وَ هُوَ الْكَسْرُ فِي الْجِلْدِ مِنَ السَّمَنِ. (٣) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «وَالْمَشْطَبُ». (٤) فِي الْقَامُوسِ: «يَخْلُقْنَهُ». وَ فِي الْمَجْمَلِ: «يُقَدَّرُنَهُ». (٥) فِي الْمَجْمَلِ وَ الْمَقَائِيسِ: يَشَقُّقْنَ السَّعْفَ لِلْحَصْرِ. (٦) فِي اللِّسَانِ: الْعُشْبُ. (٧) اللِّسَانُ: الْجَرِيدُ. (٨) عَنِ اللِّسَانِ، وَ ضَبَطَ الْكُوَيْتِيَّةُ: تَقَشَّرُ. (٩) عَنِ النَّهَائِيَّةِ، وَ بِالْأَصْلِ «و فِي حَدِيثِ عُمَرَ». (١٠) فِي النَّهَائِيَّةِ: كَثِيرٌ. (١١) عَنِ غَرِيبِ الْهَرَوِيِّ، وَ بِالْأَصْلِ «الْعَذِيرُ». (١٢) بَعْدَهُ فِي غَرِيبِ الْهَرَوِيِّ: فَاعْمَدْ لِمَا تَعْلُو فَمَا لَكَ بِالذِّى لَا تَسْتَطِيعُ مِنَ الْأُمُورِ يَدَانِ ت

اج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١١٤

ابْنُ السَّكَيْتِ: فِي الشَّعْبِ: يَكُونُ بِمَعْنَيْنِ، يَكُونُ إِضْمَاحًا وَ يَكُونُ تَفْرِيقًا. وَ الشَّعْبُ: الصَّدْعُ الَّذِي يَشْعَبُهُ الشَّعَابُ، وَ إِضْمَاحُهُ أَيْضًا الشَّعْبُ، قَالَه ابْنُ السَّكَيْتِ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «اتَّخَذَ مَكَانَ الشَّعْبِ سِلْسَلَةً». أَيْ مَكَانَ الصَّدْعِ وَ الشَّقِّ الَّذِي فِيهِ. وَ الشَّعَابُ: الْمُلْتَمُّ وَ حِرْفَتُهُ: الشَّعَابَةُ. وَ الشَّعْبُ: التَّفَرُّقُ «١» فِي الشَّيْءِ وَ الْجَمْعُ شُعُوبٌ وَ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَ وَصَفَتْ أَبَاهَا: «يَزَابُ شَعْبَهَا» أَيْ يَجْمَعُ مُتَفَرِّقَ أَمْرِ الْأُمَّةِ وَ كَلِمَتَهَا. وَ الشَّعْبُ: الْقَبِيلَةُ الْعَظِيمَةُ، وَ قِيلَ: الْحَيُّ الْعَظِيمُ يَتَشَعَّبُ مِنَ الْقَبِيلَةِ، وَ قِيلَ: هُوَ الْقَبِيلَةُ نَفْسُهَا وَ الْجَمْعُ شُعُوبٌ. وَ الشَّعْبُ: أَبُو الْقَبَائِلِ الَّذِي يَنْتَسِبُونَ إِلَيْهِ أَيْ يَجْمَعُهُمْ وَ يَضُمُّهُمْ، وَ فِي التَّنْزِيلِ: وَ جَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَ قَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا «٢». قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي ذَلِكَ: الشُّعُوبُ: الْجَمَاعُ. وَ الْقَبَائِلُ: الْبُطُونُ، بَطُونُ الْعَرَبِ. وَ نَقَلَ شَيْخُنَا عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ الْبَكْرِيِّ فِي شَرْحِ نَوَادِرِ أَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي: كُلُّ النَّاسِ حَكَى الشَّعْبُ فِي الْقَبِيلَةِ، بِالْفَتْحِ. وَ فِي الْجَزْلِ «بِالْكَشْرِ» إِلَّا - بُنْدَارٌ فَإِنَّهُ رَوَاهُ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بِالْعَكْسِ، انْتَهَى. وَ حَكَى أَبُو عُبَيْدٍ عَنْ ابْنِ الْكَلْبِيِّ عَنْ أَبِيهِ، الشَّعْبُ: أَكْبَرُ مِنَ الْقَبِيلَةِ ثُمَّ الْفَصِيلَةُ ثُمَّ الْبَطْنُ ثُمَّ الْفَخْدُ. قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ بَرٍّ: الصَّحِيحُ فِي هَذَا مَا رَوَاهُ الزُّبَيْرِيُّ بْنُ بَكَّارٍ، وَ هُوَ الشَّعْبُ ثُمَّ الْقَبِيلَةُ ثُمَّ الْفَصِيلَةُ ثُمَّ الْبَطْنُ ثُمَّ الْفَخْدُ ثُمَّ الْفَصِيلَةُ. وَ قَدْ نَظَّمَهُ الزُّبَيْرِيُّ الْعِرَاقِيُّ، وَ ذَكَرَهُ ابْنُ رَشِيْقٍ فِي الْعُمْدَةِ. قَالَ أَبُو أُسَامَةَ: هَذِهِ الطَّبَقَاتُ عَلَى تَرْتِيبِ خَلْقِ الْإِنْسَانِ، فَالشَّعْبُ أَعْظَمُهَا مُشْتَقٌّ مِنْ شَعْبِ الرَّأْسِ، ثُمَّ الْقَبِيلَةُ مِنْ قَبِيلَةِ الرَّأْسِ لِاجْتِمَاعِهَا «٣»، ثُمَّ الْعِمَارَةُ، وَ هِيَ الصَّدْرُ، ثُمَّ الْبَطْنُ، ثُمَّ الْفَخْدُ، ثُمَّ الْفَصِيلَةُ «٤»، وَ هِيَ السَّاقُ. قُلْتُ: وَ قَالَ شَيْخُنَا: وَ زَادَ بَعْضُهُمُ الْعَشِيرَةَ فَقَالَ: اقْصِدِ الشَّعْبَ فَهُوَ أَكْثَرُ حَتَّى عِيدَدًا فِي الْجَوَاءِ ثُمَّ الْقَبِيلَةُ ثُمَّ يَتَلَوُّهُمَا الْعِمَارَةُ ثُمَّ الْبَطْنُ وَ الْفَخْدُ وَ بَعْدَهَا وَ الْفَصِيلَةُ ثُمَّ مِنْ بَعْدِهَا الْعَشِيرَةُ لَكِنْ هِيَ فِي جَنْبِ مَا ذَكَرْنَا قَلِيلَةً قَالَ: وَ نَظَّمَهَا الشَّاذِلِيُّ مَعَ زِيَادَةِ ضَبْطِهَا فَقَالَ: شَعْبٌ بَفَتْحِ الشَّيْنِ وَ الْقَبِيلَةُ مِنْ بَعْدِهَا عِمَارَةٌ أَصِيلَةٌ وَ هِيَ بِكَشْرِ الْعَيْنِ تُرْوَى ثُمَّ قُلُ بَطْنٌ وَ فَخْدٌ وَ بَعْدَهَا وَ لَا - تَحِيلُ وَ سَادِسُ فَصِيلَةٍ تُرْوِيهِ وَ هِيَ الْعَشِيرَةُ الَّتِي تَلِيهِ وَ قَرَأْتُ فِي نَفْحِ الطَّيِّبِ لِأَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ الْمَقْرِي مِمَّا نَصَّه: وَ قَالَ الْعَلَامِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْغُرْنَاطِيُّ: الشَّعْبُ ثُمَّ قَبِيلَةٌ وَ عِمَارَةٌ بَطْنٌ وَ فَخْدٌ فَالْفَصِيلَةُ تَابِعَةٌ فَالشَّعْبُ مُجْتَمَعُ الْقَبِيلَةِ كُلِّهَا ثُمَّ الْقَبِيلَةُ لِلْعِمَارَةِ جَامِعَةٌ وَ الْبَطْنُ تَجْمَعُ الْعِمَارَتُ فَاغْلَمَنَ وَ الْفَخْدُ تَجْمَعُ الْبُطُونُ الْوَاسِعَةُ وَ الْفَخْدُ يَجْمَعُ لِلْفَصَائِلِ هَاكُنَا جَاءَتْ عَلَى نَسَقٍ لَهَا مُتَتَابِعَةٌ فَخَزِيمَةٌ شَعْبٌ وَ إِنَّ كِنَانَةَ لَقَبِيلَةٍ مِنْهَا الْفَصَائِلُ تَابِعَةٌ وَ قُرَيْشُهَا تُسَمَّى الْعِمَارَةُ يَا فَتَى وَ قَصِيٌّ بَطْنٌ

لِلْأَعَادِي قَامِعَةً ذَا هَاشِمٍ فَخِذٌ وَذَا عَبَّاسٍهَا كَثُرَ الْفَصِيلَةُ لَا تُنَاطُ بِسَابِعِهِ قَلْتُ: وَ مِثْلُهُ فِي الْمِصْبَاحِ وَ غَيْرِهِ مِنْ أَمْهَاتِ اللَّغَةِ. وَ الشَّعْبُ: الْجَبَلُ هَكَذَا فِي النُّسخِ، وَ صَوَابُهُ الْجَبَلُ «بِكسر الجيم وَ الياءِ التَّخْتِيَةِ السَّاكِنَةِ» كَمَا فِي غَيْرِ وَاحِدَةٍ مِنَ الْأَمْهَاتِ.

(١) اللسان: الشعب: الصدع وَ التفرق فِي الشئ. (٢) سورة الحجرات الآية ١٣. (٣) فِي نَهَايَةِ الْأَرْبِ لِلْقَلْقَشَنْدِيِّ: وَ الْقَبَائِلُ بِمَثَابَةِ قَبَائِلِ الرَّاسِ، وَ هِيَ الْقِطْعُ الْمَشْعُوبُ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ تَصِلُ بِهَا الشُّوْنُ وَ هِيَ الْقَنَوَاتُ الَّتِي فِي الْقَحْفِ لَجْرِيَانِ الدَّمِ. (٤) قَالَ الْقَلْقَشَنْدِيُّ: وَ جَعَلُوا الْفَصِيلَةَ تَلُو الْفَخِذَ لِأَنَّهَا النَّسَبُ الْأَدْنَى الَّذِي يَصِلُ عَنْهُ الرَّجُلُ بِمَثَابَةِ السَّاقِ وَ الْقَدَمِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١١٥

قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ: وَ الشَّعْبُ مَا تَشَعَّبَ مِنْ قَبَائِلِ الْعَرَبِ وَ الْعَجَمِ، وَ كُلُّ جَبَلٍ شَعْبٌ. قَالَ ذُو الرُّمَّةِ: لَا أَحْسَبُ الدَّهْرَ يُبْلِي جِدَّةً أَبَدًا وَ لَا تَقْسَمُ شَعْبًا وَاحِدًا شُعْبٌ وَ الْجَمْعُ كَالْجَمْعِ. وَ نَسَبَ الْأَزْهَرِيُّ الْاِسْتِشْهَادَ بِهَذَا الْبَيْتِ إِلَى اللَّيْثِ. وَ سَيَأْتِي ذِكْرُ الشَّعْبِ وَ اخْتِلَافُهُمْ فِيهِ. وَ قَدْ غَلَبَتِ الشُّعُوبُ بِلَفْظِ الْجَمْعِ عَلَى جَبَلِ الْعَجَمِ كَمَا سَيَأْتِي أَيْضًا فَاتَّضَحَ بِذَلِكَ أَنَّ نُسخَةَ الْجَبَلِ خَطَأٌ. وَ الشَّعْبُ: مُوَصَّلُ قَبَائِلِ الرَّاسِ، وَ هُوَ شَأْنُهُ الَّذِي يَضُمُّ قَبَائِلَهُ. وَ فِي الرَّاسِ، أَرْبَعُ قَبَائِلَ، وَ أَنْشَدَ: فَإِنْ أَوْدَى مُعَاوِيَةَ بْنَ صَيْحَرَ فَبَشُرْ شَعْبَ رَأْسِكَ بَانَصَةِ دَاعٍ وَ الشَّعْبُ: الْبَعِيدُ. يُقَالُ: شَعْبُ الدَّارِ أَيْ بُعِيدُهَا. قَالَ قَيْسُ بْنُ ذَرِيحٍ: وَ أَعْجَلَ بِالْإِسْفَاقِ حَتَّى يَشْفَنِي مَخَافَةُ شَعْبِ الدَّارِ وَ الشَّمْلُ جَامِعٌ وَ الشَّعْبُ: الْبَعِيدُ يُقَالُ: مَاءُ شَعْبٍ أَيْ بَعِيدٌ وَ الْجَمْعُ شُعُوبٌ وَ اِنْشَعَبَ عَنْهُ فُلَانٌ: تَبَاعَدَ. وَ شَاعَبَ صَاحِبَهُ: بَاعَدَهُ. قَالَ: وَ سِرْتُ وَ فِي نَجْرَانٍ قَلْبِي مُخَلَّفٌ وَ جِسْمِي بِنِعْدَادِ الْعِرَاقِ مُشَاعِبٌ وَ الشَّعْبُ: بَطْنٌ مِنْ هَمْدَانَ. وَ قَالَ الْفَرَّاءُ: حَتَّى مِنَ الْيَمَنِ، وَ إِلَيْهِ نُسِبَ عَامِرُ بْنُ شَرَّاحِيلَ الْفَقِيهَ الْمَشْهُورُ، قَالَهُ ابْنُ فَارِسٍ وَ الْأَزْهَرِيُّ وَ الْفَارَابِيُّ، وَ سَيَأْتِي بَيَانُ كَلَامِ الْجَوْهَرِيِّ. وَ قِيلَ: شَعْبٌ: جَبَلٌ بِالْيَمَنِ، وَ هُوَ ذُو شَعْبَيْنِ «١» نَزَلَهُ حَسَّانُ بْنُ عَمْرِو الْحَمِيرِيُّ «٢» وَ وَلَدَهُ فُسَيْمًا إِلَيْهِ، فَمَنْ كَانَ مِنْهُمْ بِالْكَوْفَةِ يُقَالُ لَهُمْ شَعْبِيُّونَ، مِنْهُمْ عَامِرُ الشَّعْبِيِّ وَ عِدَادُهُ فِي هَمْدَانَ، وَ مَنْ كَانَ مِنْهُمْ بِالشَّامِ يُقَالُ لَهُمْ الشَّعْبِيَّائُونَ، وَ مَنْ كَانَ مِنْهُمْ بِالْيَمَنِ يُقَالُ لَهُمْ آلُ ذِي شَعْبَيْنِ، وَ مَنْ كَانَ مِنْهُمْ بِمِصْرَ وَ الْمَغْرِبِ يُقَالُ لَهُمْ الْأَشْعُوبُ. كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ الشَّعْبُ بِالْكَسْرِ: الطَّرِيقُ فِي الْجَبَلِ، قَدْ أَنْكَرَهُ شَيْخُنَا، وَ هُوَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَ غَيْرِهِ مِنَ الْأَمْهَاتِ. وَ قَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ: الشَّعْبُ: مَسِيلُ الْمَاءِ فِي بَطْنِ أَرْضٍ لَهُ حَرْفَانِ مُشْرِفَانِ، وَ عَرْضُهُ بَطْحَةٌ رَجُلٌ إِذَا انْبَطَحَ، وَ قَدْ يَكُونُ بَيْنَ سِنْدَيْنِ جَبَلَيْنِ. أَوْ الشَّعْبُ هُوَ مَا انْفَرَجَ بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ. وَ الشَّعْبُ: سِمَةٌ لِلْإِبِلِ لِبَنِي مُنْقَرٍ كَهَيْئَةِ الْمَحْجَنِ، قَالَهُ الْجَوْهَرِيُّ. وَ عَنْ ابْنِ شُمَيْلٍ: الشَّعَابُ: سِمَةٌ فِي الْفَخِذِ فِي طُولِهَا خَطَّانٍ يُلَاقِي بَيْنَ طَرَفَيْهِمَا «٣» الْأَعْلَيْنِ، وَ الْأَسْفَلَانِ مُتَفَرِّقَانِ. وَ أَنْشَدَ: نَارٌ عَلَيْهَا سِمَةُ الْعَوَاضِرِ الْحَلْقَتَانِ وَ الشَّعَابُ الْفَاجِرُ وَ قَالَ أَبُو عَلِيٍّ فِي التَّذَكُّرَةِ: الشَّعْبُ: وَ سَمٌ مُجْتَمِعٌ أَسْفَلُهُ مُتَفَرِّقٌ «٤» وَ قَالَ الشَّهْزَلِيُّ فِي الرَّوْضِ: هُوَ سِمَةٌ فِي الْعُنُقِ كَالْمَحْجَنِ، نَقَلَهُ شَيْخُنَا. وَ رَأَيْتُ فِي هَامِشِ نُسخَةِ لِسَانِ الْعَرَبِ، الشَّعْبُ: سِمَةٌ، بِكسر الشين وَ فَتْحِهَا. وَ هُوَ أَيْ الْجَمَلُ مَشْعُوبٌ. وَ إِبِلٌ مُشَعَّبَةٌ: مُوسُومٌ بِهَا. وَ الشَّعْبُ: ع. وَ الشَّعْبُ بِالْتَّخْرِيكِ: بُعْدٌ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ وَ الْفِعْلُ كَالْفِعْلِ.

(١) ذُو شَعْبَيْنِ بَفَتْحِ أَوَّلِهِ، تَشْبِيهُ شَعْبٍ إِذَا كَانَ مَجْرُورًا أَوْ مَنْصُوبًا. وَ قِيلَ لَا يَنْسَبُ إِلَى التَّشْبِيهِ وَ لَا الْجَمْعِ وَ إِنَّمَا يَرُدُّ إِلَى الْوَاحِدِ وَ يَنْسَبُ فَلِذَلِكَ قِيلَ الشَّعْبِيُّ (معجم البلدان). (٢) هُوَ حَسَّانُ بْنُ عَمْرِو بْنِ قَيْسِ بْنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ جِشْمِ بْنِ عَبْدِ شَمْسِ بْنِ وَائِلِ بْنِ غُوْثِ بْنِ قُطْنِ بْنِ عَرِيبِ بْنِ زَهْرٍ بْنِ أَيْمَنِ بْنِ الْهَمَيْسَعِ بْنِ حَمِيرٍ هُوَ شَعْبَانُ. (٣) عَنْ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ، «خَطِيئتهما». (٤) فِي اللِّسَانِ: مُتَفَرِّقٌ أَعْلَاهُ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١١٦

وَ الشَّعْبُ: تَبَاعَدُ مَا بَيْنَ الْقَرْنَيْنِ، وَ قَدْ شَعِبَ كَفَرِحَ شَعْبًا وَ هُوَ أَشْعَبُ. وَ ظَنُّهُ أَشْعَبُ بَيْنَ الشَّعْبِ إِذَا تَفَرَّقَ قَرْنَاهُ فَتَبَايَنَا بَيْنُونَهُ شَدِيدَةً وَ كَانَ مَا بَيْنَ قَرْنَيْهِ بَعِيدًا جِدًّا، وَ الْجَمْعُ شُعْبٌ. وَ تَيْسُ أَشْعَبُ، وَ عَنَزُ شَعْبَاءُ. وَ الشَّاعِبَانِ: الْمَنْكِبَانِ لِتَبَاعُدِهِمَا، يَمَانِيَّةٌ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: الشَّعْبُ كَصِرْدٍ الْأَصَابِعِ. يُقَالُ: قَبَضَ عَلَيْهِ بِشُعْبٍ يَدِهِ: أَصَابِعِهِ. وَ اغْرَزَ اللَّحْمَ فِي شُعْبِ السَّفُودِ، كَذَا فِي الْأَسْيَاسِ. وَ الشَّعْبُ كَأَمِيرٍ: الْمَزَادَةُ الْمَشْعُوبَةُ أَوْ هِيَ الَّتِي مِنْ أَدِيمَيْنِ وَ قِيلَ: مِنْ أَدِيمَيْنِ يُقَابَلَانِ لَيْسَ فِيهِمَا فَنَاءٌ فِي زَوَايَاهُمَا. وَ الْفَنَاءُ فِي الْمَزَايِدِ: أَنْ يُؤْخَذَ الْأَدِيمُ فَيُشْتَى. ثُمَّ يُزَادُ فِي جَوَانِبِهَا مَا يُوسَّعُهَا. قَالَ الرَّاعِي يَصِفُ إِبِلًا تَزْعَى فِي الْعَرَبِ «١»: إِذَا لَمْ تَرْحُ أَذَى إِلَيْهَا مُعْجَلٌ شَعِيبٌ أَدِيمٌ ذَا فِرَاعَيْنِ مُتْرَعَا يَعْنِي ذَا أَدِيمَيْنِ قُوبِلَ بَيْنَهُمَا. وَ قِيلَ: الَّتِي تُفَأَّمُ بِجِلْدٍ ثَالِثٍ بَيْنَ الْجِلْدَيْنِ لِتُسَّعَ. وَ قِيلَ: هِيَ الَّتِي مِنْ قِطْعَتَيْنِ شُعْبَتَيْنِ إِحْدَاهُمَا إِلَى الْأُخْرَى أَيْ

صُمَّت. أو هي المخزوزة من وجهين وكل ذلك من الجمع. والشَّعْبُ أيضاً: السَّقاء البالي لأنه يُشَعَّب. ج أي جمع كل ذلك شُعْب ككُتِب. وفي لسان العرب: الشَّعْبُ والمَزَادَةُ والزَّاويَةُ والسَّطِيحَةُ شَيْء واحد، سُمِّيَ بذلك لأنه ضُمَّ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ. وفي قول المَرَّار يَصِفُ نَاقَةً: إِذَا هِيَ خَرَّتْ خَرٌّ مِنْ عَن يَمِينِهَا شَعْبٌ بِهِ إِجْمَامُهَا وَلُغُوبُهَا «٢» يَعْنِي الرَّحْلَ، لَأَنَّهُ مَشْعُوبٌ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ أَيْ مَضْمُومٌ. وَ الشُّعْبَةُ بِالضَّمِّ: مَا بَيْنَ الْقَرْنَيْنِ لِتَفْرِيقِهِمَا «٣» بَيْنَهُمَا وَمَا بَيْنَ الْعُضْيَيْنِ وَمِثْلُهُ فِي الْأَسَاسِ. وَ الشُّعْبَةُ: الْفَرْقَةُ وَالطَّائِفَةُ مِنَ الشَّيْءِ. وَ فِي يَدِهِ شُعْبَةٌ خَيْرٌ مِّثْلُ ذَلِكَ. وَ يَقَالُ: اشْعَبْ لِي شُعْبَةً مِنَ الْمَالِ أَيْ أَعْطِنِي قِطْعَةً مِنَ مَالِكَ. وَ فِي يَدِي شُعْبَةٌ مِنْ مَالٍ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «الْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ» أَيْ طَائِفَةٌ مِنْهُ وَقِطْعَةٌ «٤». وَ فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْرُودٍ: «الشَّبَابُ شُعْبَةٌ مِنَ الْجُنُونِ» «٥»، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: إِلَيَّ ظِلُّ ذِي ثَلَاثِ شُعْبٍ «٦». قَالَ ثَعْلَبٌ: يَقَالُ: إِنَّ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَتَفَرَّقُ «٧» ثَلَاثَ فُرُقٍ فَكُلَّمَا ذَهَبُوا أَنْ يَخْرُجُوا إِلَى مَوْضِعٍ رَدَّتْهُمْ. وَمَعْنَى الظِّلِّ هُنَا أَنَّ النَّارَ أَظْلَمَتْ لِأَنَّهُ لَيْسَ هُنَاكَ «٨» ظِلٌّ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ الشُّعْبَةُ مِنَ الشَّجَرِ: مَا تَفَرَّقَ مِنْ أَغْصَانِهَا. قَالَ لَيْدٌ: تَسْلُبُ الْكَانِسَ لَمْ يُؤَرْ بِهَا «٩» شُعْبَةُ السَّاقِ إِذَا الظِّلُّ عَقِلَ وَ تَشَعَّبَتْ أَغْصَانُ الشَّجَرَةِ وَ انْشَعَبَتْ: انْتَشَرَتْ وَ تَفَرَّقَتْ. وَ شُعْبَةُ «١٠»: عُضْوٌ مِنْ أَغْصَانِهَا وَقِيلَ: الشُّعْبَةُ: طَرْفُ الْعُضْوِ، وَ هُوَ مَجَازٌ. وَ شُعْبَةُ: أَطْرَافُهُ الْمُتَفَرِّقَةُ، وَ كُلُّ رَاجِعٍ إِلَى مَعْنَى الْإِفْتِرَاقِ، وَقِيلَ: مَا بَيْنَ كُلِّ غُضِيَّتَيْنِ شُعْبَةٌ. وَيُقَالُ: هَذِهِ عَصَا فِي رَأْسِهَا شُعْبَتَانِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَ سَمَاعِي مِنَ الْعَرَبِ عَصَا فِي رَأْسِهَا شُعْبَانِ، بِغَيْرِ تَاءٍ، كَذَا قَالَ ابْنُ مَنظُورٍ. وَ فِي الْأَسَاسِ، وَ مِنَ الْمَجَازِ: أَنَا شُعْبَةٌ مِنْ دَوْحَتِكَ وَ عُضْوٌ مِنْ سَرَحَتِكَ. وَ الشُّعْبَةُ: الْمَسِيلُ فِي اِرْتِفَاعِ قَرَارَةِ الرَّمْلِ. وَ الشُّعْبَةُ: الْمَسِيلُ الصَّغِيرُ. يَقَالُ: شُعْبَةُ حَافِلٍ أَيْ مُمْتَلِئَةٌ سَيْلًا.

(١) عن اللسان، وبالأصل «الغريب». (٢) «إحمامها» عن اللسان، وبالأصل «إحمامها» بالحاء. (٣) في اللسان: لتفريقها. (٤) زيد في النهاية: وإنما جعله بعضه لأن المستحى بنقطع بحيائه عن المعاصي وإن لم تكن له تقيّة، فصار كالإيمان الذي يقطع بينها وبينه. (٥) في النهاية: إنما جعله شعبة منه لأن الجنون يزيل العقل وكذلك الشباب قد يسرع إلى قلبه العقل لما فيه من كثرة الميل إلى الشهوات والأقدام على المضار. (٦) سورة المرسلات الآية ٣٠. (٧) في اللسان: تتفرق إلى ثلاث. (٨) عن اللسان، وبالأصل «هنا». (٩) اللسان (أرى): يؤأر بها. قال الليث: لم يوأر بها لم يذعر. و يروى لم يوأر بها أي لم يشعر بها. قال: وهو مقلوب من أريته أي أعلمته. و يروى: لم يورا على تخفيف الهمزة، و يروى لم يؤر بها بوزن لم يُعَرَّ من الأرى أي لم يلصق بصدرة الفزع. (١٠) اللسان: وشعبة الساق.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١١٧

وَ الشُّعْبَةُ: مَا صِغِرَ مِنْ وَ فِي نَسْخِهِ عَنِ التَّلْعَةِ. وَقِيلَ: مَا عَظُمَ مِنْ سَوَاقِي الْأَوْدِيَةِ. وَقِيلَ: الشُّعْبَةُ: مَا انْشَعَبَ مِنَ التَّلْعَةِ وَالْوَادِي أَيْ عَدَلَ عَنْهُ وَ أَخَذَ فِي طَرِيقٍ غَيْرِ طَرِيقِهِ فَتِلْكَ الشُّعْبَةُ. وَ الشُّعْبَةُ: صَدْعٌ فِي الْجَبَلِ يَأْوِي إِلَيْهِ الْمَطَرُ، كَذَا فِي النُّسخِ وَ صَوَابُهُ الطَّيْرُ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَ زَادَ وَ هُوَ مِنْهُ. ج أي جمع الكل شُعْبٌ وَ شِعَابٌ وَ الشُّعْبَةُ: دُونَ الشُّعْبِ وَ مِنَ الْمَجَازِ: شُعْبُ الْفَرَسِ وَ أَقْطَارُهُ: نَوَاجِيهِ كُلُّهَا. قَالَ دُكَيْنٌ بْنُ رَحِيَاءٍ: أَشْمُ خَنْدِيدٌ مُنِيفٌ شُعْبُهُ يَقْتَحِمُ الْفَارِسَ لَوْلَا قَيْقُبُهُ «١» أَوْ الشُّعْبُ: مَا أَشْرَفَ مِنْهَا أَيْ نَوَاجِيهِ. وَ فِي بَعْضِ النُّسخِ مِنْهُ، فَالضَّمِيرُ لِلْفَرَسِ، وَ الْمَرَادُ بِمَا أَشْرَفَ مِنْهُ كَالْعُنُقِ وَ الْمَنْسَجِ وَ الْحَجَرِيَّاتِ. وَ شُعْبُ الدَّهْرِ: حَالَاتُهُ، قَالَهُ اللَّيْثُ. وَ أَنْشَدَ قَوْلَ ذِي الرُّمَّةِ الْمُتَقَدِّمِ الَّذِي هُوَ: وَ لَا تَقَسِّمْ شُعْبًا وَاحِدًا شُعْبٌ وَ فَسَّرَهُ فَقَالَ: أَيْ ظَنَنْتُ أَنْ لَا يَنْقَسِمُ الْأَمْرُ الْوَاحِدُ إِلَى أُمُورٍ كَثِيرَةٍ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَ لَمْ يَجُودِ اللَّيْثُ فِي تَفْسِيرِهِ الْبَيْتِ، وَ مَعْنَاهُ أَنَّهُ وَصَفَ أَحْيَاءَ كَانُوا مُجْتَمِعِينَ فِي الرَّبِيعِ، فَلَمَّا قَصَدُوا الْمَحَاضِرَ تَفَسَّطَتْهُمِ الْمَيَاهُ. وَ شُعْبُ الْقَوْمِ: نِيَّاتُهُمْ فِي هَذَا الْبَيْتِ، وَ كَانَتْ لِكُلِّ فَرْقَةٍ مِنْهُمْ نِيَّةٌ غَيْرُ نِيَّةِ الْآخَرِينَ فَقَالَ: مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ نِيَّاتٍ مُخْتَلِفَةً تَتَفَرَّقُ نِيَّةٌ مُجْتَمِعَةٌ، وَ ذَلِكَ أَنَّهُمْ كَانُوا فِي مُتَنَوَاهُمْ «٢» وَ مُنْتَجِعِهِمْ مُجْتَمِعِينَ عَلَى نِيَّةٍ وَاحِدَةٍ، فَلَمَّا هَاجَ الْعُشْبُ وَ نَشَتِ الْغُدْرَانُ تَوَزَّعَتْهُمُ الْمَحَاضِرُ وَ أَعْدَادُ الْمَيَاهِ، فَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ وَ لَا تَقَسِّمْ شُعْبًا وَاحِدًا شُعْبٌ انْتَهَى مِنْ لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: [ترادفت عليه] «٣» نَوْبُ الزَّمَانِ وَ شُعْبُهُ: حَالَاتُهُ، كَذَا فِي الْأَسَاسِ. وَ شُعُوبٌ: قَبِيلَةٌ. قَالَ أَبُو خِرَاشٍ: مَنَعْنَا مِنْ عَدِيٍّ بَنِي حُنَيْفٍ صَحَابَ مُضَرِّسٍ وَ ابْنِي شُعُوبًا فَأَثْوَا يَا بَنِي شُجْعٍ عَلَيْنَا وَ حَقُّ ابْنِي شُعُوبٍ أَنْ يُثَبِّتَ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: كَذَا وَ جَدْنَا شُعُوبٌ مُصِرُّوفاً فِي الْبَيْتِ الْآخِرِ. وَ لَوْ لَمْ يُصَيِّرْ لَحْتَمَلِ الرَّحَافَ. وَ شُعُوبٌ: اسْمُ الْمَيَّةِ، ذَكَرَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ بَغَيْرِ أَلْفٍ وَ لَامٍ كَالشُّعُوبِ مَعْرِفَةً، وَ قَدْ أَنْكَرَهُ جَمَاعَةٌ وَ عَدُوهُ مِنَ اللَّحْنِ. وَ فِي الصَّحَاحِ: الشُّعْبَةُ: الْفَرْقَةُ. تَقُولُ: شَعْبَتُهُمْ

الْمَيْتَةُ أَيْ فَرَّقْتَهُمْ، وَ مِنْهُ: سُمِّيَتْ الْمَيْتَةُ شُعُوبٌ [لأنها تفرق] (٤)، وَ هِيَ مَعْرِفَةُ لَا تَنْصَرِفُ وَ لَا يَدْخُلُهَا «٥» الْأَلِفُ وَ اللَّامُ. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَ قِيلَ: شُعُوبٌ وَ الشُّعُوبُ كِلَاهُمَا الْمَيْتَةُ لِأَنَّهَا تَفَرَّقُ. أَمَا قَوْلُهُمْ فِيهَا شُعُوبٌ، بغير لام، وَ الشُّعُوبُ، بِاللَّامِ، فَقَدْ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ فِي الْأَصْلِ صِفَةً، لِأَنَّهُ - مِنْ أَمْثِلَةِ الصِّفَاتِ - بِمَنْزِلَةِ قَتُولٍ وَ ضَرْوبٍ، وَ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَالْلامُ فِيهِ بِمَنْزِلَتِهَا فِي الْعَبَّاسِ وَ الْحَسَنِ وَ الْحَارِثِ. وَ يُؤَكِّدُ هَذَا عِنْدَكَ أَنََّّهُمْ قَالُوا فِي اسْتِفَاقِهَا إِنَّمَا «٦» سُمِّيَتْ شُعُوبٌ، لِأَنَّهَا تَشْعَبُ، أَيْ تَفَرَّقُ وَ هَذَا الْمَعْنَى يُؤَكِّدُ الْوَصْفِيَّةَ فِيهَا، وَ هَذَا أَقْوَى مِنْ أَنْ تُجْعَلَ اللَّامُ زَائِدَةً. وَ مِنْ قَالَ شُعُوبٌ، بِلا لام، خَلَصَتْ عِنْدَهُ اسْمًا صَيْرِيحًا، وَ أَعْرَاهَا فِي اللَّفْظِ مِنْ مِذْهَبِ الصِّفَةِ، فَلِذَلِكَ لَمْ يُلْزَمْهَا «٧» اللَّامُ كَمَا فَعَلَ ذَلِكَ مَنْ قَالَ: عَبَّاسٌ وَ حَارِثٌ إِلَّا أَنْ رَوَّاجِ الصِّفَةِ فِيهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَ إِنْ لَمْ تَكُنْ فِيهِ لَامٌ. أَلَا تَرَى أَنَّ أَبَا زَيْدٍ حَكَى أَنَّهُمْ يَسْمُونُ الْخُبْزَ جَابِرَ بَنٍ حَبَّةً، وَ إِنَّمَا سَمَوْهُ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يَجْبُرُ الْجَائِعَ، فَقَدْ تَرَى مَعْنَى الصِّفَةِ فِيهِ وَ إِنْ لَمْ تَدْخُلْهُ اللَّامُ. وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: وَاسِطٌ. قَالَ سَيِّبِيُّ: سَمَوْهُ وَاسِطًا، لِأَنَّهُ وَسَطٌ «٨» بَيْنَ الْعِرَاقِ وَ الْبَصْرَةِ، فَمَعْنَى الصِّفَةِ فِيهِ وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ فِي لَفْظِهِ لَامٌ، انْتَهَى. وَ يُقَالُ: أَقْصَبْتُ شُعُوبًا إِفْصَاصًا إِذَا أَشْرَفَ عَلَى الْمَيْتَةِ ثُمَّ

(١) الْخَنْدِيزُ: الْجِيدُ مِنَ الْخَيْلِ، وَ قَدْ يَكُونُ الْخَصِيُّ. وَ الْقَيْبُ: السَّرَجُ. (٢) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «مُتَوَاهِمٌ». (٣) زِيَادَةُ عَنِ الْأَسَاسِ. (٤) زِيَادَةُ عَنِ الصَّحَاحِ. (٥) فِي الصَّحَاحِ: لَا تَدْخُلُهَا. (٦) اللِّسَانُ: إِنِّهَا. (٧) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «تَلْزَمُهَا». (٨) بِالْأَصْلِ «مِنْ وَسْطٍ» وَ مَا أُثْبِتَ عَنْ اللِّسَانِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١١٨

نَحْنًا. وَ فِي حَدِيثِ طَلْحَةَ: «فَمَا زِلْتُ وَاضِعًا رِجْلِي عَلَى خَدِّهِ حَتَّى أَرْزُتَهُ شُعُوبًا» أَيْ الْمَيْتَةَ. وَ أَرْزُتُهُ مِنَ الزَّيَارَةِ. وَ قَالَ نَافِعُ بْنُ لَقِيطٍ الْأَسَدِيُّ: ذَهَبَتْ شُعُوبٌ بِأَهْلِهِ وَ بِمَالِهِ إِنَّ الْمَنَایَا لِلرَّجَالِ شُعُوبٌ وَ شُعُوبٌ: عَ بِالْيَمَنِ. وَ فِي التَّكْمِلَةِ قَصْرٌ بِالْيَمَنِ «١». وَ شَعَبٌ كَمَنْعٍ: ظَهَرَ، وَ مِنْهُ سُمِّيَ الشَّهْرُ كَمَا سَيَأْتِي. وَ شَعَبَ الْبَعِيرُ: يَشْعَبُ شَعْبًا: اهْتَضَمَ الشَّجَرُ مِنْ أَعْلَاهُ. قَالَ ثَعْلَبٌ: قَالَ النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ: سَجِعْتُ أَعْرَافِيَا حِجَازِيًّا بَاعَ بَعِيرًا لَهُ يَقُولُ: أَيْعُكَ هُوَ يَشْبَعُ عَرْضًا وَ شَعْبًا. الْعَرْضُ: أَنْ يَتَنَاوَلَ الشَّجَرُ مِنْ أَعْرَاضِهِ. وَ شَعَبَ فُلَانًا: شَغَلَهُ. يُقَالُ: مَا شَعَبَكَ عَنِّي، أَيْ مَا شَغَلَكَ. وَ شَعَبَ الْأَمِيرُ رَسُولًا إِلَيْهِ: أَرْسَلَهُ. وَ شَعَبَ اللَّجَامُ الْفَرَسَ إِذَا كَفَّهُ عَنْ جِهَةِ قَصْدِهِ وَ لَمْ يَدْعُهُ يَمْضِ عَلَى جِهَتِهِ. قَالَ ذُكَيْنٌ: شَاحِي فِيهِ وَ اللَّجَامُ يَشْعَبُهُ وَ فِي الشَّمَالِ سَوْطُهُ وَ مِخْلَبُهُ وَ شَعْبُهُ يَشْعَبُهُ شَعْبًا إِذَا صَرَفَهُ. وَ شَعَبَ إِلَيْهِمْ فِي عَدَدٍ كَذَا: نَزَعَ وَ فَارَقَ صَحْبَهُ. وَ شَعْبَانُ: قَبِيلَةٌ. وَ عَ بِاللَّامِ. فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: شَعْبَانُ: بَطْنٌ مِنْ هَمْدَانَ تَشْعَبُ مِنَ الْيَمَنِ. إِلَيْهِمْ يُنْسَبُ عَائِرُ الشَّعْبِيِّ عَلَى طَرَحِ الزَّائِدِ. وَ قَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ مَنْ نَزَلَ الشَّامَ مِنْ وَلَدِ حَسَّانَ بْنِ عَمْرِو الْحَمِيرِيِّ يُقَالُ لَهُمْ: الشَّعْبَانِيُّونَ. وَ شَعْبَانُ: شَهْرٌ مِ بَيْنَ رَجَبٍ وَ رَمَضَانَ. جَ شَعْبَانَاتٌ وَ شَعَابِيْنٌ كَرَمَضَانَ وَ رَمَاضِينَ. قَالَ يُونُسُ. ثُمَّ ذَكَرَ وَجْهَ التَّسْمِيَةِ فَقَالَ: مِنْ تَشْعَبَ إِذَا تَفَرَّقَ كَانُوا يَتَشَعَّبُونَ فِيهِ فِي طَلَبِ الْمِيَاهِ، وَ قِيلَ فِي الْغَارَاتِ. وَ قَالَ ثَعْلَبٌ: قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا سُمِّيَ شَعْبَانُ شَعْبَانًا لِأَنَّهُ شَعَبَ أَيْ ظَهَرَ بَيْنَ شَهْرَيْ «٢» رَمَضَانَ وَ رَجَبٍ. كَانَتْ شَعَبَ الطَّرِيقَ إِذَا تَفَرَّقَ، وَ كَذَلِكَ أَغْصَانُ الشَّجَرَةِ. وَ انْشَعَبَ النَّهْرُ وَ تَشْعَبَ: تَفَرَّقَتْ مِنْهُ أَنْهَارٌ. وَ الزَّرْعُ يَكُونُ عَلَى وَرَقِهِ ثُمَّ يَشْعَبُ. وَ شَعَبَ الزَّرْعُ وَ تَشْعَبَ: صَارَ ذَا شُعْبٍ أَيْ فُرْقٍ. وَ أَشْعَبَ الرَّجُلُ إِذَا مَاتَ كَانَتْ شَعَبَ أَوْ فَارَقَ فِرَاقًا لَا يَرْجِعُ وَ قَدْ شَعَبَتْهُ شُعُوبٌ تَشْعَبُهُ فَاشْعَبَ كَشَعَبَ مَضْبُوطٌ عِنْدَنَا فِي النَّسَخِ، بِالتَّشْدِيدِ. وَ فِي بَعْضِ كَمَنْعٍ، وَ مِثْلُهُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. قَالَ النَّابِغَةُ الْجَعْدِيُّ: أَقَامَتْ بِهِ مَا كَانَ فِي الدَّارِ أَهْلُهَا وَ كَانُوا أَنَاسًا مِنْ شُعُوبٍ فَاشْعَبُوا تَحَمَّلَ مَنْ أَمْسَى بِهَا فَتَفَرَّقُوا فَرِيقَيْنِ مِنْهُمْ مُصْعِدٌ وَ مُصَوَّبٌ قَالَ ابْنُ بَرِّي: صَوَابٌ إِنْشَادَهُ عَلَى مَا رَوَى فِي شِعْرِهِ: وَ كَانُوا شُعُوبًا مِنْ أَنَاسٍ أَيْ مِمَّنْ تَلَحُّقَهُ شُعُوبٌ، وَ يُرَوَى مِنْ شُعُوبٍ أَيْ كَانُوا مِنَ النَّاسِ الَّذِينَ يَهْلِكُونَ فَهْلِكُوا، انْتَهَى. وَ يُقَالُ لِلْمَيْتِ: قَدْ انْشَعَبَ. قَالَ سَهْمُ الْغَنَوِيِّ: حَتَّى يُصَادِفَ مَالًا أَوْ يُقَالَ فَتَى لَأَقَى الَّذِي تَشْعَبُ الْفَتَيَانُ فَانْشَعَبَا «٣» وَ نَسَبَهُ الصَّاعَانِيُّ إِلَى يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ. وَ الْمَشْعَبُ: الطَّرِيقُ. وَ الْمَشْعَبُ كَمَنْبَرٍ: الْمَثْقَبُ يُشْعَبُ بِهِ الْإِنَاءُ أَيْ يُضْمَلُحُ. وَ الشَّعَابُ: الْمُلْتَمُ، وَ حِرْفَتُهُ الشَّعَابَةُ. وَ شَاعَبَهُ وَ شَاعَبَ صَاحِبَهُ إِذَا بَاعَ عِدَهُ. قَالَ: وَ سِزْتُ وَ فِي نَجْرَانَ قَلْبِي مُخْلَفٌ وَ جِسْمِي بِبَغْدَادِ الْعِرَاقِ مُشَاعِبٌ وَ شَاعَبَ فُلَانٌ الْحَيَاةَ، وَ شَاعَبَتْ نَفْسُهُ: مَاتَ أَيْ زَايَلَتِ الْحَيَاةَ وَ ذَهَبَتْ. قَالَ النَّابِغَةُ الْجَعْدِيُّ:

(١) وَ قِيلَ أَنَّ شُعُوبَ بَسَاتِينَ بظاهر صنعاء وَ هُوَ مَا أَرَادَهُ زِيَادَةُ بْنُ مَنْقَذٍ بِقَوْلِهِ: لَا حَبِذَا أَنْتِ يَا صَنْعَاءُ مِنْ بِلَدٍ وَ لَا شُعُوبَ هُوَ مِنْى وَ لَا

نَقَمَ (عن معجم البلدان). (٢) عن اللسان، وبالأصل «شهر». (٣) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله يصادف الذى فى التكملة تصادف بالتاء قوله الذى يشعب الذى فيها أيضاً التى تشعب» وفى اللسان كالتكملة.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١١٩

وَيُتَرَفِّهِ الْمَرْءُ بَرَّ ابْنِ عَمِّهِ «١» رَهِينًا بِكَفَى غَيْرِهِ فَيَشَاعِبُ يَشَاعِبُ: يَفَارِقُ أَى يُفَارِقُهُ ابْنُ عَمِّهِ - فَبَرَّ ابْنِ عَمِّهِ: سَلَّمَاحَهُ. يَتَرَفُّهُ: يَأْخُذُهُ. كَانَشَعَبَ وَ قَدْ تَقَدَّمَ. وَ انْشَعَبَ عَنَّى فَلَانٌ: تَبَاعَدَ. وَ شَعْبَهُ يَشَعْبُهُ شَعْبًا فَانْشَعَبَ: انْصَلَحَ. وَ يُقَالُ: أَشَعَبَهُ فِيمَا يَنْشَعِبُ أَى يَلْتَمِسُ، وَ يُسَمَّى الرَّحْلُ شَعْبِيًّا كَمَا يَأْتِى. وَ انْشَعَبَ أَيْضًا إِذَا تَفَرَّقَ * كَتَشَعَّبَ فِى الْكُلِّ مِمَّا ذَكَرَ. وَ الشُّعُوبُ بِالْفَتْحِ: هُ بِالْيَمَنِ. وَ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: قَصُرَ بِالْيَمَنِ، وَ قِيلَ: بَسَاتَيْنِ بظَاهِرِ صِنْعَاءَ. وَ قَالَ الصَّاعَانِيُّ بئر الشُّعُوبِ: قَرْيَةٌ مِنْ مَخْلَافِ سَنَجَانَ «٢» وَ بِالضَّمِّ: مُحْتَظَرُ أَمْرِ الْعَرَبِ. قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ: وَ قَدْ غَلَبَتِ الشُّعُوبُ بِلَفْظِ الْجَمْعِ عَلَى جِيلِ الْعَجَمِ حَتَّى قِيلَ لِمُحْتَظَرِ أَمْرِ الْعَرَبِ شُعُوبِيٌّ، أَضَافُوا إِلَى الْجَمْعِ لَعَلَّتِيهِ عَلَى الْجِيلِ الْوَاحِدِ كَقَوْلِهِمْ: أَنْصِيَارِيٌّ. وَ هُمُ الشُّعُوبِيَّةُ، وَ هُمُ «٣» فِرْقَةٌ لَا تُفْضَلُ الْعَرَبُ عَلَى الْعَجَمِ، وَ لَا- «٤» تَرَى لَهُمْ فَضْلًا عَلَى غَيْرِهِمْ. وَ أَمَّا الَّذِى فِى حَدِيثِ مَسْرُوقٍ «أَنَّ رَجُلًا مِنَ الشُّعُوبِ أَسْلَمَ، فَكَانَتْ تُؤْخَذُ مِنْهُ الْجَزِيَّةُ، فَأَمَرَ عُمَرُ أَنْ لَا تُؤْخَذَ مِنْهُ». قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الشُّعُوبُ هَاهُنَا الْعَجَمُ، وَ وَجْهُهُ أَنَّ الشَّعْبَ مَا تَشَعَّبَ مِنْ قِبَائِلِ الْعَرَبِ أَوِ الْعَجَمِ فَخُصَّ بِأَحَدِهِمَا، وَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ جَمْعُ الشُّعُوبِ كَقَوْلِهِمْ: الْيَهُودُ وَ الْمَجُوسُ فِى جَمْعِ الْيَهُودِيِّ وَ الْمَجُوسِيِّ. وَ شُعْبَانٌ بِالْكَسْرِ بِصِيغَةِ التَّنْيَةِ: مَاءٌ لِيْنَى أَبِي بَكْرٍ بَنِ كِلَابٍ وَ شُعْبٌ كَقِفْلٍ: وَادٍ بَيْنَ الْحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ يَصُبُّ فِى وَادِى الصَّفَرَاءِ. وَ ذَاتُ الشَّعْبَيْنِ بِالْفَتْحِ: هُ بِالْيَمَامَةِ وَ ذُو شَعْبَيْنِ: جَلَلٌ بِالْيَمَنِ وَ قَدْ تَقَدَّمَ. وَ شُعْبَةٌ بِالضَّمِّ: ع وَفِى حَدِيثِ الْمَعَاذِ «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَرِيدُ قُرَيْشًا، وَ سَلَكَ شُعْبَةً» وَ هُوَ مَوْضِعٌ قُرْبَ لَيْلٍ بَوْرَنَ جَعْفَرٍ، كَذَا هُوَ مَضْبُوطٌ فِى نُشَيْخَتِنَا وَ مِثْلُهُ فِى الْمَرَاصِدِ وَ غَيْرِهِ أَوْ بَوْرَنَ أَمِيرٍ كَمَا يَأْتِى لِلْمُصَنِّفِ، وَ هُوَ مَوْضِعٌ قُرْبَ الصَّفَرَاءِ فِيهِ عَيْنٌ غَزِيرَةٌ. وَ فِى لِسَانِ الْعَرَبِ، يُقَالُ لِهَذَا الْمَوْضِعِ شُعْبَةُ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ «٥». قُلْتُ: وَ شُعْبَةٌ: مَوْضِعٌ عَلَى فَرْسَخَيْنِ مِنْ زَيْدٍ بِهَا نَخِيلٌ وَ مَنَازِلٌ. وَ الشُّعْبَتَانِ بِالضَّمِّ: أَكْمَةُ لَهَا قَرْوَانٌ نَاتَتَانِ. وَ فِى الْمَثَلِ: لَا تَكُنْ أَشْعَبَ فَتَتَعَبَ. هُوَ أَشْعَبُ بْنُ جُبَيْرٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، كُنِيَّتُهُ أَبُو الْعَلَاءِ طَمَاعٌ م يُضْرَبُ بِهِ الْمَثَلُ: أَطْمَعُ مِنْ أَشْعَبَ. وَ لَهُ حِكَايَاتٌ وَ نَوَادِرُ غَرِيبَةٌ أُفْلِتَ فِى رِسَالَتِهِ. وَ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِى صَحِيحِهِ. وَ غَيْرُهُ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: «إِذَا جَلَسَ «٦» الرَّجُلُ بَيْنَ شُعْبَيْهِ الْأَرْبَعِ وَ جَهْدَهَا فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ» هِىَ يَدَاهَا وَ رِجْلَاهَا. كُنِى بِهِ عَنِ الْإِيلَاجِ أَوْ رِجْلَاهَا وَ شَفَرًا فَرْجَهَا وَ هُوَ مَجَازٌ. كُنِى بِذَلِكَ عَنْ تَغْيِبِ الْحَشَفَةِ فِى فَرْجِهَا. وَ الشُّعْبَةُ كَجَهَنَّةٍ: مَرْسَى السُّفُنِ مِنْ سَاحِلِ بَحْرِ الْحِجَازِ، كَانَ مَرْسَى سَفْنٍ مَكَّةَ قَبْلَ جُدَّةَ. قَالَ السُّهَيْلِيُّ فِى الرَّوْضِ، وَ نَقَلَهُ عَنْهُ شَيْخُنَا. وَ اسْمُ وَادٍ «٧». وَ غَزَالُ شُعْبَانَ: دَوْبِيَّةٌ وَ هُوَ ضَرْبٌ مِنَ الْجَنَادِبِ أَوْ الْجَنَادِبِ. وَ شُعَيْبٌ: اسْمٌ. وَ سَيِّدُنَا شُعَيْبٌ: مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ. قَالَ الصَّاعَانِيُّ: وَ هُوَ اسْمٌ عَرَبِيٌّ يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ تَصْغِيرَ شُعْبٍ أَوْ أَشْعَبَ كَمَا قَالُوا فِى تَصْغِيرِ أَسْوَدَ سُؤْيِدَ، وَ هُوَ تَصْغِيرُ التَّرْخِيمِ. وَ شُعَيْبٌ: ع. وَ أَبُو أَحْمَدُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ شُعَيْبٍ بْنُ هَارُونَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُوشَنجِيِّ. مَاتَ سَنَةَ ٣٥٧. وَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ شُعَيْبِ الْبُوشَنجِيِّ عَنْ حَامِدِ الرَّفَّاءِ. وَ أَبُو الْعَلَاءِ صَاعِدُ بْنُ أَبِي الْفَضْلِ ابْنِ أَبِي عُثْمَانَ

(١) بهامش المطبوعة المصرية: «و قوله ابن عمه فى التكملة ابن أمه وقال: أى يفارقه ابن أمه». (٨) (*) عن القاموس: و تفرَّق. (٢) عن معجم البلدان، و بالأصل «ميخان» و أشار إلى ذلك بهامش المطبوعة المصرية. و وردت «سنجان» فى المطبوعة الكويتية تصحيف. (٣) فى اللسان: وَ الشُّعُوبُ. (٤) عبارة اللسان: وَ الشُّعُوبُ: الذى يصغر شأن العرب و لا يرى (٥...) فى معجم البلدان: شعبة عبد الله. (٦) النهاية و اللسان: قعد. (٧) واد أعلاه من أرض كلاب و يصب فى سد قناه.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٢٠

الْمَالِئِنِى عَنْ يَبْيِى الْهَرَمِيَّةُ، وَ عَنْهُ أَبُو الْقَاسِمِ بَنُ عَسَاكِرِ الدَّمَشَقِيِّ. وَ قَدْ وَقَعَ لَنَا حَدِيثُهُ عَالِيًا فِى مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ لَا مَاتَ سَنَةَ ٥٥١ وَ أَبُو الْوَقْتِ عَبْدُ الْأَوَّلِ بَنُ «١» عِيسَى بَنُ شُعَيْبِ السَّجَزِيِّ الْهَرَوِيِّ الشُّعْبِيُّونَ مُحَدَّثُونَ نُسِبُوا إِلَى جَدِّهِمْ. وَ مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ سَابُورٍ: وَ أَبُو بَكْرٍ شُعَيْبُ بْنُ أَيُّوبَ الصَّرِيفِينِى. وَ أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ بَنُ شُعَيْبٍ. وَ شُعَيْبُ بْنُ عُمَرَ بَنُ عِيسَى الْإِفْلِيشَى الْأَنْدَلُسِيَّ فَاتِحَ إِفْرِيطَشَ.

و شُعَيْبُ بْنُ الْأَسودِ الْجُبَايِّيُّ مِنْ أَقْرانِ طَاوُوسٍ، قاله ابنُ الأثير. و أَبُو سَعِيدٍ إِسماعِيلُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ شُعَيْبِ الشُّعَيْبِيِّ مُحَدِّثٌ ابْنُ مُحَدِّثٍ. و أَبُو جَعْفَرٍ «٢» مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الشُّعَيْبِيِّ، حَدَّثَ بِمِصْرَ، مُحَدِّثُونَ. و مِنْ الْمُتَأَخِّرِينَ الشَّمْسُ مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الشُّعَيْبِيِّ الْأَبْشِيهِ الرَّائِرِ مِمَّنْ لَبَسَ مِنَ الشُّعْرَاوِيِّ وَ شَيْخِ الْإِسْلَامِ. وَ شُعَيْبُ كَسَفَرَجَلٍ: ع «٣» قَالَ الصَّمَّةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَشِيرِيُّ «٤»: يَا لَيْتَ شِعْرِي وَ الْأَقْدَارُ غَالِيَةٌ «٥» وَ الْعَيْنُ تَذَرِفُ أَحْيَانًا مِنَ الْحَزَنِ هَلْ أَجْعَلَنَّ يَدِي لِلْخَلْدِ مَرْفَفَةً عَلَى شُعَيْبَ بَيْنَ الْحَوْضِ وَ الْعَطَنِ «٦» وَ شُعَيْبُ بِالضَّمِّ ثُمَّ الْفَتْحِ مَقْصُورٌ كَأَرْبَى: ع فِي جَبَلٍ طَيِّءٍ. قَالَ جَرِيرٌ يَهْجُو عَبَّاسَ بْنَ يَزِيدِ الْكِنْدِيِّ: أَعْبَدًا حَيْلٌ فِي شُعَيْبٍ غَرِيبًا أَلُوْمًا لَا أَبَالَكَ وَ اغْتَرَابًا «٧» وَ قَرَأْتُ فِي الْمَعْجَمِ مَا نَصَّهُ: وَ لَيْسَ فِي كَلَامِهِمْ فَعْلَى إِلَّا- أَدْمَى «٨» وَ شُعَيْبُ مَوْضِعَانِ. وَ أَرَبَى اسْمٌ لِلدَّاهِيَةِ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ. وَ الْأَشْعَبُ: هَ بِالْيَمَامَةِ. قَالَ النَّابِغَةُ الْجَعْدِيُّ: فَلَيْتَ رَسُولًا لَهُ حَاجَةٌ إِلَى الْفَلَجِ الْعُودِ فَلَا شُعْبَ وَ شُعْبُ النَّيْرِبِ الْأَعْلَى هِيَ الرُّؤْبَةُ. هُوَ مَا بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ أَعْلَى النَّيْرِبِ، كَذَا قَالَهُ ابْنُ نَاصِرٍ الدَّمَشَقِيُّ. وَ مَشْعَبُ الْحَقِّ: طَرِيقُهُ الْفَارِقُ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الْبَاطِلِ. قَالَ الْكُمَيْتُ: وَ مَا لِي إِلَّا آلَ أَحْمَدَ شَيْعَةً وَ مَا لِي إِلَّا مَشْعَبُ الْحَقِّ مَشْعَبُ وَ الشُّعْبَتَانِ: أَكْمَهُ لَهَا قَرْنَانِ نَائِتَانِ مُرْتَفِعَانِ. قَالَ شَيْخُنَا: وَ ذَكَرَ ابْنُ السَّكَيْتِ أَنَّهَا جَبَلَاتٌ بِشُعْبَةٍ. قُلْتُ: وَ هُوَ تَكَرَّرَ مَعَ مَا قَبْلَهُ. وَ الْفَقِيهَةُ النَّابِغَةُ الْجَبَلِيُّ الْمَشْهُورُ عَامِرُ بْنُ شَرَاخِيلَ الشُّعْبِيِّ مِنْ شُعْبِ هَمْدَانَ. وَ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: إِلَى شُعْبٍ، وَ هُوَ جَبَلٌ ذِي شُعْبَيْنِ، نَزَلَهُ حَسَّانُ بْنُ عَمْرِو الْحَمِيرِيُّ وَ وَلَدَهُ وَ قَدْ تَقَدَّمَ.. وَ قَالَ ابْنُ دَرَسِيَوَيْهِ: إِنَّهُ إِلَى شُعْبَانَ حَيٍّ «٩» مِنَ الْيَمَنِ، لِأَنَّهُمْ انْقَطَعُوا عَنْ حَيِّهِمْ. وَ بِالضَّمِّ مُعَاوِيَةُ بْنُ حَفْصٍ الشُّعْبِيُّ، نَسَبُهُ إِلَى حَيْدِهِ شُعْبَةٍ. وَ بِالْكَسْرِ أَبُو مَنْصُورٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُظَفَّرِ الشُّعْبِيِّ إِلَى الشُّعْبِ، وَ هُوَ مَوْضِعٌ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ النَّهْأَوْنَدِيِّ، وَ عَنْهُ عُمَرُ بْنُ مَكِّي النَّهْأَوْنَدِيُّ مُحَدِّثُونَ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «مَا هَذِهِ الْفُتْيَا الَّتِي شَعَبَتْ «١٠» بِهَا النَّاسُ» أَيْ فَرَّقَتْهُمْ. وَ الْمُخَاطَبُ بِهِذَا الْقَوْلِ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي تَحْلِيلِ الْمُتَعَةِ. وَ الْمُخَاطَبُ لَهُ بِذَلِكَ رَجُلٌ مِنْ بَلْهَجِيمٍ. وَ الشُّعْبَةُ: الرُّؤْبَةُ «١١»، وَ هِيَ قِطْعَةٌ يُشْعَبُ بِهَا الْإِنَاءُ. يُقَالُ: قَضَعَهُ مُشْعَبَةً أَيْ شَعَبْتُ فِي مَوَاضِعٍ مِنْهَا، شُدِّدَ لِلْكَثَرَةِ.

(١) فِي الْعَبْرِ (وَفَيَاتُ سَنَةِ ٥٥٣) بَنَ شُعَيْبُ بْنُ عَيْسَى بَنَ شُعَيْبٍ. (٢) بِالْأَصْلِ «أَبُو جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ» وَ مَا أُثْبِتَ عَنْهُ عَنِ الْبَابِ لِابْنِ الْأَثِيرِ. (٣) اسْمُ مَاءٍ بِالْيَمَامَةِ (مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ). (٤) كَذَا فِي اللِّسَانِ وَ مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ، وَ فِي مَعْجَمِ مَا اسْتَعْجَمَ: عَوِيَجُ الطَّائِي. (٥) فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: يَا لَيْتَ شِعْرِي: وَ الْإِنْسَانُ ذُو أَمَلٍ. (٦) فِي مَعْجَمِ مَا اسْتَعْجَمَ: بَيْنَ الْجُدِّ وَ الْعَطَنِ. (٧) قَبْلَهُ فِي مَعْجَمِ مَا اسْتَعْجَمَ وَ مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: سَتَطْلُعُ مِنْ ذُرَى شُعْبَى قَوَافٍ عَلَى الْكِنْدِيِّ تَلْتَهَبُ التَّهَابًا (٨) عَنْ مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «أَرْمَى» وَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ ...: «وَ زَعَمَ ابْنُ قَتَيْبَةَ أَنَّهُ لَا رَابِعَ لَهَا وَ يَرِدُ عَلَيْهِ أَرْنَى بِالنُّونِ لِحَبِّ يَعْقِدُ بِهِ الْبَلْنَ، وَ جَنْفَى لِمَوْضِعٍ وَ جَعْبَى لِعِظَامِ النَّمْلِ وَ فِي الْقَامُوسِ أَنَّ جَنْفَى اسْمُ مَاءٍ لِفَزَارَةٍ وَ وَهْمُ الْجَوْهَرِيِّ فِي جَعْلِهِ اسْمَ مَوْضِعٍ. (٩) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «شُعْبَا حَى». (١٠) فِي غَرِيبِ الْهَرَوِيِّ: شَعَبَتْ النَّاسُ؟ وَ يَرَوِي: شَعَبَتْ بِالْعَيْنِ. (١١) الصَّحَاحُ وَ اللِّسَانُ: الرُّؤْبَةُ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٢١

وَ فِي الْمَثَلِ: «شَعَلْتُ شَيْعَابِي حَيْدَوَايَ» أَيْ شَغَلَتْ كَثْرَةُ الْمُتَوَنُّةِ عَطَائِي عَنِ النَّاسِ. وَ الْعَرَبُ تَقُولُ: أَبِي لَمَكَ وَ شُعْبَى لَكَ «١» مَعْنَاهُ فَدَيْتُكَ. قَالَ: قَالَتْ «٢» رَأَيْتُ رَجُلًا - شُعْبَى لَكَ مُرَجَّلًا حَسْبَتُهُ تَزْجِيْلُكَ مَعْنَاهُ: رَأَيْتُ رَجُلًا - فَدَيْتُكَ - شَهَّتُهُ إِيَّاكَ.

[شعصب]: ج ٢، ص: ١٢١

الشَّعْصَبُ كَجَعْفَرٍ: الْعَاسِي. وَ قَدْ شَعْصَبَ الشَّيْخُ إِذَا عَسَا وَ ذَلِكَ إِذَا كَبُرَ وَ يَبَسَّتْ أَعْضَاؤُهُ.

[شعنب]: ج ٢، ص: ١٢١

الشَّعْنَبَةُ: أَهْمَلُهُ الْجَوْهَرِيُّ. وَ قَالَ النَّضَرُ بْنُ شُمَيْلٍ: هُوَ أَنْ يَسْتَقِيمَ قَرْنُ الْكَبْشِ ثُمَّ يَلْتَوِي عَلَى رَأْسِهِ قَبْلَ بَكْسَرٍ فَفَتْحَ أَذْنُهُ. قَالَ: وَ يُقَالُ: إِنَّهُ

أَيُّ النَّبَسِ لِمُشْغَبِ الْقَرْنِ أَيْ لِمُتْلَوِيهِ حَتَّى يَصِيرَ كَأَنَّهُ حَلَقَهُ «٣» و مثله: إِنَّهُ مُعَنَّكَبُ الْقَرْنِ: قَالَهُ الْأَزْهَرِيُّ. وَ الْمُشْعَبُ أَيْضًا: الْمُسْتَقِيمُ. وَ قَالَ النَّضْرُ فِي مُشْغَبِ الْقَرْنِ: بِالْعَيْنِ وَ الْغَيْنِ. تُكْسَرُ نُونُهُ وَ تُفْتَحُ.

[شغب]: ج ٢، ص: ١٢١

الشَّغْبُ بِالشَّيْءِ كَيْنِ وَ يُحَرِّكُ وَ هُوَ لُغَةٌ وَ قِيلَ: لَمَّا وَ نَسَبَهَا ابْنُ الْأَثِيرِ لِلْعَامَّةِ. وَ قَالَ الْحَرِيرِيُّ فِي دُرَّةِ الْعَوَاصِ. وَ يَقُولُونَ فِيهِ شَغْبٌ، بَفَتْحِ الْغَيْنِ، فَيُوْهِمُونَ فِيهِ كَمَا وَ هَمَّ بَعْضُ الْمُحَدِّثِينَ فِي قَوْلِهِ: شَغَبَتْ كَيْمًا تُغَطِّي الذَّنْبَ بِالشَّغْبِ وَ الصَّوَابِ فِيهِ شَغْبٌ بِإِسْكَانِ الْغَيْنِ. وَ اعْتَرَضَ عَلَيْهِ ابْنُ بَرٍّ فِي حَوَاشِي الدَّرَّةِ وَ قَالَ: إِنْ قَوْلُهُمْ شَغْبٌ بَفَتْحِ الْغَيْنِ، صَحِيحٌ وَارِدٌ، نَقَلَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ. قَالَ شَيْخُنَا: وَ حَكَاهُ ابْنُ جُنِّي فِي الْمُحْتَسَبِ وَ الزَّمْخَشَرِيُّ فِي الْأَسَاسِ، وَ هُوَ تَهْيِيجُ الشَّرِّ وَ الْفِتْنَةُ وَ الْخِصَامُ وَ الشَّغْبُ: الْخِلَافُ قَالَهُ الْبَاهِلِيُّ كَالْتَّشْغِيبِ. وَ شَغْبٌ عَلَى مَا فِي الْوَقَايَا لِابْنِ خُلَّكَانَ. وَ فِي الْمَرَاصِدِ: شَغْبٌ: «٤» ع بِلَادٌ عُذْرَةٌ، وَ قِيلَ: قَرِيبَةٌ بِهَا مَبْنًى وَ سُوقٌ، وَ قِيلَ: بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَ أَيْلَةٍ. وَ قِيلَ: «٥» هِيَ قَرْيَةٌ خَلْفَ وَادِي الْقُرَى. وَ قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ: شَغْبٌ بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَ الشَّامِ. وَ فِي حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ «أَنَّهُ كَانَ لَهُ مَالٌ بِشَغْبٍ وَ يَدَا». هُمَا مَوْضِعَانِ فِي الشَّامِ، «٦» وَ بِهِ كَانَ مَقَامَ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ وَ أَوْلَادِهِ إِلَى أَنْ وَصَلَتْ إِلَيْهِمُ الْخِلَافَةُ وَ هُوَ بِشَيْءٍ كَوْنِ الْغَيْنِ، انْتَهَى وَ قِيلَ: هُمَا وَادِيَانِ، وَ اسْتَدَلَّ بِقَوْلِ كَثِيرٍ: وَ أَنْتِ الَّتِي حَبَبْتَ شَغْبًا إِلَى بَدَا «٧» إِلَيَّ وَ أَوْطَانِي بِلَادٌ سِوَاهُمَا إِذَا ذَرَفَتْ عَيْنَايَ أَغْتَلُّ بِالْقَدَى وَ عَزَّةٌ لَوْ يَذَرِي الطَّبِيبُ قَدَاهُمَا حَلَّتِ «٨» بِهَذَا حَلَّةٌ ثُمَّ حَلَّةٌ بِهَذَا فَطَابَ الْوَادِيَانِ كِلَاهُمَا وَ بِهِ قَالَ الزُّهْرِيُّ هَكَذَا فِي سَائِرِ النُّسخِ، وَ لَمْ يَتَعَرَّضْ لَهُ شَيْخُنَا، وَ لَمْ أَجِدْ مَنْ شَرَحَ هَذَا الْمَوْضِعَ، وَ هُوَ تَضَعِيفٌ مُنْكَرٌ وَقَعَ مِنَ النَّسَاجِ. وَ الصَّوَابُ: وَ بِهِ مَالٌ أَوْ مَاتَ الزُّهْرِيُّ، وَ هُوَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَهَابٍ الزُّهْرِيُّ الْمَدَنِيُّ مَاتَ سِنَةَ أَرْبَعٍ وَ عَشْرِينَ وَ مِائَةٍ بِشَغْبٍ فِي أَمْوَالِهِ بِهَا. قَالَ ابْنُ سَعْدٍ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي السَّرِيِّ الْعَشِيقَلَانِيِّ: رَأَيْتُ قَبْرَ الزُّهْرِيِّ بِأَدَامَى «٩»، وَ هِيَ خَلْفُ شَغْبٍ وَ يَدَا، وَ هِيَ أَوَّلُ عَمَلٍ فَلِسْطِينِ وَ آخِرُ عَمَلٍ الْحِجَازِ، وَ بِهَا ضَيْعَةُ الزُّهْرِيِّ الَّتِي كَانَ فِيهَا، وَ رَأَيْتُ قَبْرَهُ مُسَمَّنًا مُجَصَّصًا أُبْيَضَ، قَالَهُ الْهَكَارِيُّ فِي رِجَالِ الصَّيْحِيِّينَ. وَ قَدْ شَغَبَهُمْ يَشْغَبُ شَغْبًا، وَ شَغَبَ بِهِمْ. وَ شَغَبَ فِيهِمْ، وَ شَغَبَ عَلَيْهِمْ كُلَّهُ بِمَعْنَى كَمَعَ وَ فَرَحَ. يَقَالُ:

(١) زِيَادَةُ عَنِ اللِّسَانِ. (٢) زِيَادَةُ عَنِ اللِّسَانِ، وَ قَدْ أَشِيرَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ إِلَى سَقُوطِهَا مِنَ الْأَصْلِ. (٣) اللِّسَانُ: خَلَقَهُ. (٤) وَ فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: شَغْبِي بَفَتْحِ أَوَّلِهِ وَ سَكُونِ ثَانِيهِ ثُمَّ بَاءٌ مُوَحَّدَةٌ وَ الْقَصْرُ. (٥) فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ هُنَا «شَغْبٌ» كَالْأَصْلِ. (٦) أَيْ وَ بِالْشَّغْبِ. (٧) عَنْ مَعْجَمٍ مَا اسْتَعْجَمَ وَ مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «وَأَنْتِ الَّذِي» وَ فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ شَغْبِي بَدَلُ شَغْبًا. (٨) عَنْ مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «وَحَلَّتْ». (٩) عَنْ مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «بَادَامَا» وَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ «كَذَا

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٢٢

شَغَبْتُ عَلَيْهِمْ بِالْكَسْرِ، أَشْغَبْتُ شَغْبًا، وَ الْكَسْرُ لُغَةٌ ضَعِيفَةٌ أَيْ هَيِيجُ الشَّرِّ عَلَيْهِمْ. وَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «مَا هَذِهِ الْفُتْيَا الَّتِي شَغَبْتُ فِي النَّاسِ». قَالَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ. قُلْتُ: وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي حَرْفِ الْعَيْنِ الْمُهِمْلَةِ «١». وَ فِي الْحَدِيثِ: «نَهَى عَنِ الْمُشَاغَبَةِ» أَيْ الْمُخَاصَمَةِ وَ الْمَفَاتَنَةِ. وَ هُوَ شَغْبُ الْجُنْدِ وَ طَوِيلُ الشَّغْبِ. شَغْبٌ كَفَرَجٍ وَ مِشْغَبٌ كَمَنْبَرٍ. أَنْشَدَ اللَّيْثُ: وَ إِنِّي عَلَى مَا نَالَ مِنِّي بِصَيْرِفِهِ عَلَى الشَّاعِغِينَ التَّارِكِي الْحَقَّ مِشْغَبٌ وَ شَغَابٌ بِالتَّشْدِيدِ لِلْمَبَالِغَةِ وَ شَتَّغَبْتُ كَهَجَفْتُ. قَالَ هَمِيَّانٌ: نَدَفَعْتُ عَنْهَا الْمُتَرَفَّعُضْبَا ذَا الْخُزْرَوَانَ الْعَرِكَ الشَّغْبَا. وَ مُشَاغِبٌ كَمُقَاتِلٍ. وَ دُوْ مُشَاغِبٌ كَمَسَاجِدٍ. وَ شَغَبَ فُلَانٌ عَنِ الطَّرِيقِ كَمَنَعَ يَشْغَبُ شَغْبًا: مَالٌ، قَالَهُ شَمِرٌ. قَالَ لَبِيدٌ: وَ يُعَابُ قَائِلُهُمْ وَ إِنْ لَمْ يَشْغَبِ «٢». أَيْ وَ إِنْ لَمْ يَجْزُ عَنِ الطَّرِيقِ وَ الْقَصِيدِ. وَ فُلَانٌ مِشْغَبٌ إِذَا كَانَ عَائِدًا «٣» عَنِ الْحَقِّ. وَ قَالَ الْفَرَزْدَقُ: يَزْدُونُ الْحُلُومَ إِلَى جِبَالٍ وَ إِنْ شَاغَبْتَهُمْ وَ حِيدُوا شَغَابًا أَيْ وَ إِنْ خَالَفْتَهُمْ عَنِ الْحُكْمِ إِلَى الْجَوْرِ وَ تَوَكَّكِ الْقَصِيدَ إِلَى الْعُتُودِ. وَ شَاغَبَهُ فَهُوَ شَغَابٌ: شَارَهُ مُشَاوَرَةً «٤» وَ خَالَفَهُ. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَ يُقَالُ لِلْأَتَانِ إِذَا وَجِمَتْ «٥» وَ اسْتَضْعَبَتْ عَلَى الْفَحْلِ إِنَّهَا ذَاتُ شَغْبٍ وَ ضِغْنٍ، «٦» وَ هُوَ مَجَازٌ. قَالَ أَبُو زُبَيْدٍ يَرِثِي ابْنَ أُخْتِهِ «٧»: كَانَ عَنِّي يَزْدُ دَرُوكَ بَعِيدَ الْ- لَهُ شَغْبُ الْمُسْتَضْعَبِ الْمَرِيدِ وَ أَنْشَدَ الْبَاهِلِيُّ قَوْلَ الْعَجَّاجِ: كَانَ تَحْتِي ذَاتُ شَغْبٍ سَمَحًا قَوْدَاءَ لَا- تَحْمِلُ إِلَّا مُخْدَجًا قَالَ: الشَّغْبُ: الْخِلَافُ أَيْ لَا تَوَاتِيهِ. وَ تَشْغَبُ عَلَيْهِ، يَعْنِي أَتَانًا سَمَحًا طَوِيلَهُ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ.

قَوْدَاء: طَوِيلُهُ الْعُنُقُ. وَ قَالَ عَمْرُو بْنُ قَمَيْثَةَ «٨»: فَإِنْ تَشَغَبِي فَالشَّعْبُ مِنِّي سَجِيَّةٌ أَى تُخَالِفِينِي وَ تَفْعَلِينَ مَا لَا يُؤَافِقُنِي. وَ فِي الْأَسَاسِ، وَ مِنْ الْمَجَازِ: نَاقَةُ شَغَابَةٍ: لَمْ تَعْتَدِلْ فِي الْمَشْيِ وَ تَحَيَّدَتْ. وَ طَلَبْتُ مِنْهُ كَذَا فَتَشَاعَبَ وَ امْتَنَعَ، إِذَا تَعَاَصَى. وَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ خَلْفِ بْنِ شَعْبَةَ الشَّعْبِيُّ مُحَرَكَةً نَسَبَهُ إِلَى جَدِّهِ، وَ هُوَ مُحَدَّثٌ بَصْرِيٌّ. وَ شَعْبٌ مُحَرَكَةٌ مَمْنُوعَةٌ مِنَ الصَّرَفِ فِي الْمَعْرِفَةِ: امْرَأَةٌ. وَ أَبُو الشَّعْبِ الْعَبْسِيُّ، وَ اسْمُهُ عَكْرَشَةُ بْنُ أَرْبَدَ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ مِسْحَلِ بْنِ شَيْطَانَ بْنِ جَذِيمِ بْنِ جَذِيمَةَ شَاعِرٌ. قَرَأَتْ شَعْرَهُ فِي الْحَمَاسَةِ فِي الْمَرَاثِي. وَ شَعْبٌ بِالْفَتْحِ ذِكْرُ الْفَتْحِ مُسْتَدْرَكٌ، وَ حَكَى الرَّشَاطِيُّ فِيهِ التَّحْرِيكَ، قَالَ: وَ لَمْ يُقَيِّدْهُ عَبْدُ الْغَنِيِّ. وَ الصَّوَابُ أَنَّهُ بَتْسِيكَيْنِ الْغَيْنِ كَمَا قَيَّدَهُ ابْنُ مَأْكُولًا: مَنَهْلٌ بَيْنَ مَضِرٍّ وَ الشَّامِ، مِنْهُ زَكَرِيَّا بْنُ عَيْسَى الشَّعْبِيُّ الْمُحَدَّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَ عَنْهُ ابْنُ أَخِيهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى بْنِ عَيْسَى الشَّعْبِيُّ. وَ عَمْرُو بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُؤَمِّلِيُّ وَ غَيْرُهُمَا، وَ حَدِيثُهُ فِي الْأَوْسَطِ لِلطَّبْرَانِيِّ.

بخطه» يعنى ما ورد بالأصل «أداما». (١) أنظر غريب الهروى ٢٩٢ / ٢ و الفائق ٢ / ٢٥٢. (٢) عن اللسان، و بالأصل «قاتلهم». (٣) عن اللسان، و بالأصل «حائداً». (٤) الأصل: مشاررة. (٥) بهامش المطبوعة المصرية: قوله وجمت كذا بخطه بالجيم و الذى فى الصحاح وجمت بالحاء المهملة. (٦) عن الصحاح، و بالأصل «صغب». (٧) عن الصحاح، و بالأصل «أبو زيد يرثى ابن أخيه». (٨) بالأصل «قمئة» تصحيف.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٢٣

[شغرب]: ج ٢، ص: ١٢٣

الشَّغَرِيَّةُ أَهْمَلُهُ الْجَوْهَرِيُّ. وَ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: الشَّغَرِيَّةُ، بِالرَّاءِ، وَ الشَّغَرِيُّ: اِغْتِقَالَ الْمُصَارِعِ رَجُلَهُ بِرَجُلٍ آخَرَ وَ اِلْقَاؤُهُ إِيَّاهُ شَرْزاً وَ صِرْعُهُ إِيَّاهُ صِرْعاً.

[شغرب]: ج ٢، ص: ١٢٣

كَالشَّغَرِيَّةِ بِالزَّي، وَ هُوَ الْأَفْصَحُ. وَ الشَّغَرِيُّ وَ هُوَ صَرْبٌ مِنَ الْحِيلَةِ فِي الصَّرَاعِ. وَ مِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ مَعْمَرٍ أَخَذَ رَجُلًا بِيَدِهِ الشَّغَرِيَّةَ. وَ شَغَرَبَهُ شَغَرِيَّةً: صِرْعَهُ كَذَلِكَ أَى أَخَذَهُ بِالشَّغَرِيَّةِ. قَالَ ذُو الرُّمَّةِ: وَ لَبَسَ «١» بَيْنَ أَقْوَامٍ فَكُلُّ أَعَدَّ لَهُ الشَّغَارِبَ وَ الْمَحَالَا وَ قَالَ آخَرُ: عَلَّمَنَا أَحْوَالَنَا بَنُو عَجَلِ الشَّغَرِيِّ وَ اِغْتِقَالًا بِالرَّجُلِ وَ تَقُولُ: صِرْعْتُهُ صِرْعُهُ شَغَرِيَّةً. وَ عَنْ أَبِي زَيْدٍ: شَغَرَبَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ وَ شَغَرَبَهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَ هُوَ إِذَا أَخَذَهُ الْعَقِيلَى. وَ اُنْشَدَ أَبُو سَعِيدٍ لِلْعَجَّاجِ: بَيْنَا الْفَتَى يَسْعَى إِلَى أُمْنِيَّتِهِ يَحْسِبُ أَنَّ الدَّهْرَ سُرْجُوجِيَّةٌ عَنَّتْ لَهُ دَاهِيَةٌ دُهِوِيَّةٌ فَاعْتَقَلَتْهُ عَقْلُهُ شَرْزِيَّةً لَفْتَاءً عَنْ هَوَاهُ شَغَرِيَّةً وَ شَغَرَبَهُ شَغَرِيَّةً: أَخَذَهُ بِالْعُفِّ وَ الشَّغَرِيُّ: الصَّعْبُ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَ أَصْلُ الشَّغَرِيَّةِ «٢» اِلْتِنَاءٌ وَ الْمَكْرُ. وَ كُلُّ أَمْرٍ مُسْتَصْعَبٍ شَغَرِيٌّ. وَ الشَّغَرِيُّ: ابْنُ آوَى، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ «٣». وَ الشَّغَرِيُّ مِنَ الْمَنَاهِلِ: الْمُلْتَوَى الْحَائِثُ عَنِ الطَّرِيقِ، عَنِ اللَّيْثِ. وَ قَالَ الْعَجَّاجُ يَصِفُ مِنْهَا: مُنْجَرِدٌ أَزُورُ شَغَرِيٌّ وَ تَشَغَرَبَتِ الرِّيحُ: التَّوَتُّ فِي هُبُوبِهَا. وَ فِي سِيْنِ أَبِي دَاوُودَ فِي بَابِ الْعَقِيقَةِ وَ الْعَتِيرَةِ حَدِيثٌ «٤» «حَتَّى تَكُونَ شُغْرَبًا». قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هَكَذَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ. قَالَ الْحَرَبِيُّ: وَ الَّذِى عِنْدِي أَنَّهُ زُخْرُبًا، وَ هُوَ الَّذِى اِشْتَدَّ لَحْمُهُ وَ غُلْظُهُ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي الزَّي. قَالَ الْخَطَّابِيُّ: وَ يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ الزَّيُّ سَيْنَا «٥»، وَ الْخَاءُ غَيْنًا تَصْغِيْفًا. وَ هَذَا مِنْ غَرَائِبِ اِلْتِنَاءِ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ، وَ أَشَارَ لَهُ شَيْخُنَا أَيْضًا.

[شغرب]: ج ٢، ص: ١٢٣

الشُّغْنُوبُ بِالضَّمِّ أَهْمَلُهُ الْجَوْهَرِيُّ. وَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الشُّغْنُوبُ كَالشُّغُوبِ: أَعَالَى الْأَغْصَانِ. وَ الْغُصْنُ النَّاعِمُ الرَّطْبُ، كَالشُّغْنِ وَ الشُّغْبِ. وَ شُغْنُوبٌ: اسْمٌ. وَ ابْنُ شَغْنَبٍ كَجَعْفَرٍ: شَاعِرٌ م ذَكَرَهُ الْأَمِيرُ. وَ شَغْنَبُ الْبَهْرِيُّ: فَارِسٌ ذَكَرَهُ أَبُو عَلِيٍّ الْهَجَرِيُّ فِي نَوَادِرِهِ. وَ ذَكَرَهُ الْأَزْهَرِيُّ

فى شعب. و يقال: تَيْسُ مُشْعَبُ الْقَرْنِ بِالْفَتْحِ وَ تَكْسَرُ نُونُهُ أَى مُشْعَبٍ بِمَعْنَاهُ وَ بِكَسْرِ النُّونِ «٦» وَ فَتَحَهَا.

[شعب]: ج ٢، ص: ١٢٣

الشَّعْبُ بِالْفَتْحِ وَ يُكْسَرُ: مَهْوَاً مَا بَيْنَ كُلِّ جَبَلَيْنِ. أَوْ هُوَ صَيْدَعٌ يَكُونُ فِى كُهُوفِ «٧» الْجِبَالِ وَ لُصُوبِ الْأَوْدِيَةِ دُونَ الْكَهْفِ يُوكِرُ فِيهِ الطَّيْرُ وَ قِيلَ: هُوَ كَالْعَارِ أَوْ كَالشَّقِّ فِى الْجَبَلِ، وَ قِيلَ: هُوَ مَكَانٌ مُطْمَئِنٌّ إِذَا أَشْرَفْتَ عَلَيْهِ ذَهَبَ فِى الْأَرْضِ. وَ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ: الشَّعْبُ كَالشَّقِّ يَكُونُ فِى الْجِبَالِ. وَ اللَّهْبُ «٨»: مَهْوَاً مَا بَيْنَ كُلِّ جَبَلَيْنِ. وَ اللَّصْبُ: الشَّعْبُ الصَّغِيرُ فِى الْجَبَلِ. وَ فِى التَّهْذِيبِ عَنِ اللَّيْثِ: الشَّعْبُ: مَوَاضِعٌ دُونَ الْغَيْرَانِ تَكُونُ فِى كُهُوفِ «٩» الْجِبَالِ وَ لُصُوبِ الْأَوْدِيَةِ يُوكِرُ فِيهَا الطَّيْرُ.

(١) قال فى سمط اللاكى: «و لبس» معطوف على قوله: و معتمد جعلت له ربيعاً و طاعية جعلت له نكالا و فى الصحاح و اللسان: أقوامى بدل أقوام. (٢) فى النهاية: الشغزية. (٣) كذا و لم نجده، و فى اللسان: الشغز: ابن آوى. و بهامشه: «قوله و الشغز الخ هكذا فى الأصل، و أورده فى التهذيب فى مقلوب شغز بالزاي، و قال: الصواب أنه شغز بالراء المهملة». (٤) فى النهاية: و فى حديث الفزع: تتركه حتى يكون «شغزاً». (٥) فى اللسان و النهاية: تكون الزاي أبدلت شينا. (٦) بالأصل «العين» تصحيف و ما أثبتناه يوافق سياق اللسان. (٧) فى الصحاح: «لهوب» و مثله فى نسخة ثانية من القاموس. (٨) عن اللسان. و بالأصل «و اللهو» لعله تصحيف «اللهوب» و هو ما ورد فى الصحاح. (٩) اللسان: لهوب.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٢٤

ج شَقَابٌ وَ شُقُوبٌ وَ شِقْبَةٌ. كَعَبْتُهُ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ. وَ أُنْشِدَ اللَّيْثُ: فَصَبَحْتُ وَ الطَّيْرُ فِى شِقَابِهَا جُمَّةً تَيَّارٍ إِذَا ظَمًا بِهَا وَ الشَّقْبُ بِالتَّحْرِيكِ أَوْ بِالْكَسْرِ أَيْضاً وَ كِلَاهُمَا مَسْمُوعَانِ: شَجَرٌ يَنْبُتُ كَنْبَتُهُ الرُّمَّانُ وَ وَرَقُهُ كَوَرَقِ السُّدْرِ، وَ جَنَاهُ كَالنَّبَقِ وَ فِيهِ نَوَى، وَاحِدَتُهُ شَقْبَةٌ «١» بهاء و قال أَبُو حَنِيفَةَ: هُوَ شَجَرٌ مِنْ شَجَرِ الْجِبَالِ يَنْبُتُ فِيمَا زَعَمُوا فِى شَقْبَتِهَا. قُلْتُ: وَ قَدْ رَأَيْتُهُ فِى جِبَالِ الْيَمَنِ عَلَى أَقْوَامِ الْأَوْدِيَةِ. وَ هُمْ يَقُولُونَ: شَقْبٌ «بِالْكَسْرِ». وَ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ مَرَّةً: هُوَ مِنْ عُتْقِ الْعِيدَانِ. وَ الشُّوقْبُ كَجَوْهَرِ الرُّجُلِ الطَّوِيلِ وَ كَذَا مِنَ النَّعَامِ وَ الْإِبِلِ كَمَا فِى لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ الْوَاسِعُ مِنَ الْحَوَافِرِ. يُقَالُ: حَافِرٌ شُوقْبٌ: وَاسِعٌ، عَنْ كُرَاعٍ. وَ الشُّوقْبَانِ: خَشَبَتَا الْقَتَبِ اللَّتَانِ تَعْلَقُ فِيهِمَا وَ فِى نَسْخَةٍ بِهِمَا الْجِبَالُ. وَ الشُّقْبَانُ مُحَرَّكَةٌ: طَائِرٌ نَبْطِيٌّ. وَ شَقُوبِيَّةٌ: مَدِينَةٌ بِالْأَنْدَلُسِ، وَ مِنْهَا الشَّقُوبِيَّةُ: طَائِفَةٌ بِفَاسَ، اسْتَدْرَكَهُ شَيْخُنَا. وَ الشُّقْبَانُ كَعُثْمَانَ: الشُّكْبَانُ لُغَةٌ فِيهِ وَ يَأْتِي قَرِيْباً. وَ شَقْبَانٌ، مُحَرَّكَةٌ: هَ نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِي «٢». وَ الْأَشْقَابُ بِالْفَتْحِ ثُمَّ السُّكُونِ وَ قَافٍ وَ أَلْفٍ وَ بَاءٍ وَ ذَكَرَ الْفَتْحَ مُسْتَدْرَكٌ: عَ قُرْبَ مَكَّةَ شَرَفَهَا اللَّهُ تَعَالَى. قَالَ اللَّهْمِيُّ: فَالْهَاتَوَانِ فَكَبَكَبَ فَجَتَاوَبَ فَالْبُوصُ فَالْأَفْرَاعُ مِنْ أَشْقَابِ «٣» كَذَا فِى الْمَعْجَمِ.

[شقب]: ج ٢، ص: ١٢٤

شَقْبٌ كَجَعْفَرٍ أَهْمَلَهُ الْجَمَاعَةُ، وَ هُوَ: عَ قُرْبَ دِمَشْقَ نُسِبَ إِلَيْهِ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ.

[شقبط]: ج ٢، ص: ١٢٤

الشَّقْحَطُ كَسَفَرَجَلٍ: الْكَبْشُ لَهُ قَرْنَانِ مُنْكَرَانِ أَوْ أَرْبَعَةٌ قَالَهُ أَبُو عَمْرٍو، كَمَا رَوَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ عَنْ عَمْرٍو «٤» عَنْ أَبِيهِ، هَذَا وَ زَادَ كُلَّ مِنْهَا كَشَقٌّ حَطَبٌ جَ شَقَّاحِطٌ وَ شَقَّاطٌ وَ مِثْلُهُ فِى حَيَاةِ الْحَيَوَانِ. وَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَ هَذَا حَرْفٌ صَحِيحٌ. قُلْتُ: وَ رَوَى يَاقُوتٌ فِى مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ فِى تَرْجَمَةِ الظَّهْرِ النَّعْمَانِي اللَّغَوِيَّ مَا نَصَّهُ: وَ كَانَ عُثْمَانُ بْنُ عِيسَى النَّحْوِيُّ الْبَلْطِيُّ شَيْخُ الدِّيَارِ الْمَصْرِيَّةِ، يَسْأَلُهُ سُؤَالَ مُسْتَفِيدٍ عَنِ حُرُوفٍ مِنْ حُوشَتِي اللَّغَةِ. سَأَلَهُ يَوْمًا عَمَّا وَقَعَ فِى كَلَامِ الْعَرَبِ عَلَى مِثَالِ شَقْحَطٍ فَقَالَ: هَذَا يُسَمَّى فِى كَلَامِ الْعَرَبِ الْمَنْحُوتِ «٥». وَ مَعْنَاهُ أَنَّ الْكَلِمَةَ مَنْحُوتَةٌ مِنْ كَلِمَتَيْنِ كَمَا يَنْحَتُ النَّجَّارُ الْخَشَبَتَيْنِ وَ يَجْعَلُهُمَا خَشَبَةً وَاحِدَةً. فَشَقْحَطٌ مَنْحُوتٌ مِنْ شَقٍّ وَ حَطَبٍ فَسَأَلَهُ

الْبَلَطِيُّ أَنْ يُثَبَّتَ لَهُ مَا وَقَعَ مِنْ هَذَا الْمِثَالِ، لِيَعُولَ فِي مَعْرِفَتِهَا عَلَيْهِ فَأُمْلَأَهَا عَلَيْهِ فِي نَحْوِ عَشْرِينَ وَرَقَةً مِنْ حِفْظِهِ وَ سَمَّاها كِتَابَ تَنْبِيهِ الْبَارِعِينَ عَلَى الْمُنْحَوَاتِ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ، انتهى.

[شكب] ج ٢، ص: ١٢٤

الشُّكْبُ بِالضَّمِّ: أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ. وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: هُوَ لُغَةٌ فِي الشُّكْمِ وَ هُوَ الْعَطَاءُ. وَقِيلَ: الْجَزَاءُ. وَالشُّكْبَانُ بِالضَّمِّ وَ فِي شِعْرِ أَبِي سُلَيْمَانَ الْفَقْعَسِيِّ: لَمَّا رَأَيْتُ جَفْوَةَ الْأَقَارِبِ ثَقُلْتُ الشُّقْبَانَ وَ هُوَ رَاكِبِي «٦» وَ هُوَ لُغَةٌ فِي الْكَافِ. وَقَالَ اللَّخْيَانِيُّ فِي نَوَادِرِهِ: وَ سَمَاعِي مِنَ الْأَعْرَابِ الشُّكْبَانُ وَ هُوَ شَبَاكٌ لِلْحَشَّاشِينَ فِي الْبَادِيَةِ مِنَ اللَّيْفِ وَ الْخُوصِ تُجْعَلُ لَهَا عُرَى [وَاسِعَةً] «٧» يَتَقَلَّدُهَا الْحَشَّاشُونَ يَحْتَشُونُ فِيهِ. (١) فِي الْمَطْبُوعَةِ الْكُوَيْتِيَّةِ: «شَقْبَهُ» تَصْحِيفٌ. (٢) فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: شَقْبَانُ مِنْ قَرَى أَشْبُونَهُ مِنْ شَرْقِيهَا. (٣) بِالْأَصْلِ: فَالْهَادَتَانِ فَكَبْكَبَ فِجْنَادِبَ فَالْبُوصَ فَالْأَقْرَاعَ مِنْ أَشْقَابٍ وَ مَا أَثَبْتُ عَنْ مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ (أَشْقَاب) (٤) بِالْأَصْلِ «عَمَر» تَصْحِيفٌ. (٥) الْمُنْحَوَاتُ: النَّحْتُ فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ جَعَلَ كَلِمَتَيْنِ كَلِمَةً وَاحِدَةً كَالْعَبْشَمِيِّ فِي النِّسْبَةِ إِلَى عَبْدِ شَمْسٍ، وَ الْجَعْفَلَةُ مِنْ جَعَلَتْ فِدَاءَكَ وَ مَا إِلَى ذَلِكَ. (٦) فِي التَّهْذِيبِ: قُلْتُ «لِلشُّقْبَانِ» وَ بَعْدَهُ مَنْظُورٌ ثَالِثٌ فِي اللِّسَانِ: أَنْتَ خَلِيلُ فَالْزَمْنِ جَانِبِي (٧) زِيَادَةُ عَنِ اللِّسَانِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٢٥

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَ التُّونُ فِيهِ تُونٌ جَمْعُ كَأَنَّهُ «١» فِي الْأَصْلِ شُبُكَانٌ فَقُلْتُ [إِلَى] الشُّكْبَانِ. وَ فِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ: الشُّكْبَانُ: تَوْبٌ يُعْقَدُ طَرَفَاهُ مِنْ وَرَاءِ الْحَقْوَيْنِ وَ الطَّرْفَانِ فِي الرَّأْسِ، يَحْشُ فِيهِ الْحَشَّاشُ عَلَى الظَّهْرِ، وَ يُسَمَّى الْحَالَ. قُلْتُ: وَ شُكْبَانٌ مُصِغَرًا: اسْمٌ. وَ الشُّكُوبُ فِي قَوْلِ أَبِي سَهْمٍ الْهَذَلِيِّ: فَسَامُونَا الْهَدَانَةَ مِنْ قَرِيبٍ وَ هُنَّ مَعًا قِيَامٌ كَالشُّكُوبِ الْكَرَاكِيُّ. وَ رَوَاهُ الْأَصْبَغِيُّ كَالشُّجُوبِ، وَ هِيَ عَمِيدٌ مِنْ أَعْمَدَةِ الْبَيْتِ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ. كَذَا فِي التَّهْذِيبِ. وَ الْإِمَامُ الْمُحَدِّثُ أَحْمَدُ يَقُولُ: هُوَ ابْنُ مَعْمَرٍ، وَقِيلَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِشْكَابٍ قِيلَ اسْمُهُ مُجَمَّعُ الْحَضَرَمِيِّ الْكُوفِيُّ الصَّفَّارُ بِالْكَثِيرِ مَمْنُوعًا مِنَ الصَّرْفِ مُحَدِّثٌ حَدَّثَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فَضْلٍ وَ غَيْرِهِ وَ عَنْهُ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ فِي آخِرِ صَدِّحِهِ. وَ أَبُو عُثْمَانَ سَعِيدُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ نَعِيمٍ بْنُ إِشْكَابٍ الْعِيَارِ الصُّوفِيِّ، مُحَدِّثٌ رَوَى عَنْ أَبِي عَلِيٍّ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ شَبُوبَةَ، وَ عَنْهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْفَرَادِيُّ عَاشَ مِائَةً وَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً، تُوُفِّيَ سَنَةَ ٤٥٥ «٢». وَ عَلِيُّ بْنُ إِشْكَابٍ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَسَنِ «٣» بْنُ زَعْلَانَ الْعَامِرِيِّ شَيْخِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي الدُّنْيَا أَخُو مُحَمَّدٍ، هُمَا كَأَبِيهِمَا مُحَدِّثُونَ. وَ إِشْكَابٌ لَقَبُ وَالدَّهْمَا، رَوَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزَّنَادِ وَ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ وَ شَرِيكَ، وَ عَنْهُ ابْنُ مُحَمَّدٍ وَ غَيْرُهُ. تُوُفِّيَ سَنَةَ ٢٦١ «٤». قُلْتُ: وَ مُحَمَّدُ بْنُ إِشْكَابٍ هَذَا أَخْرَجَ حَدِيثَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْمَنَاقِبِ، كَذَا فِي أَطْرَافِ الْمَرْيِ.

[شكرب] ج ٢، ص: ١٢٥

إِشْكَرْبُ كَإِضْيَاطُخَرُ أَهْمَلَهُ الْجَمَاعَةُ، وَ هُوَ: دَفِي شَرْقِي الْأَنْدَلُسِ يُنْسَبُ إِلَيْهِ أَبُو الْعَبَّاسِ «٥» يُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ فَارُو «٦» الْإِشْكَرْبِيُّ. وَلَدَ بِإِشْكَرْبٍ، وَ نَشَأَ بِجَيَّانَ، وَ سَافَرَ إِلَى خُرَّاسَانَ وَ أَقَامَ بِبَلْخِ إِلَى أَنْ مَاتَ بِهَا سَنَةَ ٥٤٨. كَذَا فِي الْمَعْجَمِ.

[شلب] ج ٢، ص: ١٢٥

شَلْبٌ بِالْكَسْرِ أَهْمَلَهُ الْجَمَاعَةُ وَ هُوَ: دَغْرِبِي الْأَنْدَلُسِ وَ هِيَ مَدِينَةٌ مُعْتَبَرَةٌ بِقُرْبِ أَشْبِيلِيَّةٍ، وَ تُسَمَّى أَعْمَالُ شَلْبٍ كُورَةً أَشْكُونِيَّةً. وَ أَشْكُونِيَّةٌ: قَاعِدَةٌ جَلِيلَةٌ لَهَا مُدُنٌ، وَ مَعَاقِلُ وَ دَارُ مَلِكِهَا قَاعِدَةُ شَلْبٍ، وَ بَيْنَهَا وَ بَيْنَ قُرْطُبَةَ سَبْعَةُ أَيَّامٍ «٧». وَ لَمَّا صَارَتْ لِبْنِي عَبْدِ الْمُؤْمِنِ مُلُوكَ مَرَاكِشَ أَضَافُوهَا إِلَى كُورَةِ أَشْبِيلِيَّةٍ، وَ تَفْتَخِرُ بِكَوْنِ ذِي الْوِزَارَتَيْنِ ابْنِ عَمَّارٍ مِنْهَا، وَ مِنْهَا ابْنُ السَّيِّدِ، وَ ابْنُ بَدْرُونَ، وَ الْكَاتِبُ أَبُو عَمَرَ وَ هُوَ الْقَائِلُ: أَنَا لَوْلَا النَّسِيمُ وَ الْبُرْقُ وَ الْوُرْقُ وَ صَوْبُ الْغَمَامِ مَا كُنْتُ أَضِيْبُو ذِكْرَتِي شَلْبًا وَ هِيَ هَاتِ مَنِي بَعِيدًا مَا اسْتَحْكَمَ التَّبَاعُدُ

شَلْبُ هَكَذَا نَقْلُهُ شَيْخَنَا.

[شَلْب]: و [شَلْب]: ج ٢، ص: ١٢٥

رَجُلٌ شَلْبٌ كَجَعْفَرٍ: فَدُمَ أَى جَاهِلٌ بِالْأُمُورِ كَشَلْبٍ بِالْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ وَ هَذَا أَصَحُّ. وَقَدْ أَهْمَلَهَا الْجَوْهَرِيُّ. وَ اقْتَصَرَ الصَّاعَانِيُّ وَ صَاحِبُ اللِّسَانِ عَلَى الْأَخِيرِ عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ. وَقَالَ الصَّاعَانِيُّ: وَ وَقَعَ فِي بَعْضِ نُسخِ الْجَمْهَرَةِ بِالْإِهْمَالِ، وَ الْإِعْجَامِ أَصَحُّ فَظَنَّ الْمُصَنِّفُ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْإِهْمَالِ إِهْمَالُ الْحَاءِ وَ لَيْسَ كَمَا ظَنَّهُ، وَ إِنَّمَا يَعْنِي بِهِ إِهْمَالُ السِّينِ وَ إِعْجَامُهَا. وَ أَمَّا الْخَاءُ فَإِنَّهَا مُعْجَمَةٌ عَلَى الْحَالَيْنِ فَافْهَمَ فَإِنَّ الْمُصَنِّفَ وَقَعَ فِي غَلَطٍ قَبِيحٍ فَتَسَبَّبَ لِلْعَرَبِ لُغَةُ لَمْ يَعْرِفُوهَا. وَ اللَّهُ أَعْلَمُ.

[شَب]: ج ٢، ص: ١٢٥

الشَّبُّ. مُحَرَّكَةً: مَاءٌ وَ رِقَّةٌ تَجْرِي عَلَى النَّعْرِ. وَقِيلَ: مَاءٌ «٨» وَ رِقَّةٌ وَ بَرْدٌ وَ عُذُوبَةٌ فِي الْفَمِ. قَالَه الْأَصْمَعِيُّ، وَ قِيلَ: فِي الْأَسْنَانِ وَ قِيلَ: حَدٌّ «٩» فِي الْأَسْنَانِ. أَوِ الشَّبُّ: نُقْطٌ بِيضٌ فِيهَا أَى الْأَسْنَانِ أَوْ هُوَ حَدُّهُ الْأَثْيَابِ، كَالْغَرَبِ، تَرَاهَا كَالْمِنْشَارِ «١٠».

(١) اللسان: و كانها. (٢) في العبر سنة ٤٧٥، و له مائة سنة و زياده. (٣) في التهذيب: «الحز» و في الخلاصة «أبحر». (٤) عن تهذيب، و بالأصل «٢١٦» تصحيف. (٥) في اللباب: أبو الحجاج. (٦) عن اللباب، و بالاصل «فازد» و انظر معجم البلدان. (٧) في معجم البلدان: عشرة أيام. (٨) سقطت من اللسان. (٩) الصحاح: حدة. (١٠) اللسان: كالمشمار.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٢٦

و قال ابن شَمَيْلٍ: الشَّبُّ فِي الْأَسْنَانِ: أَنْ تَرَاهَا مُسْتَشْرِبَةً شَيْئاً مِنْ سَوَادٍ كَمَا تَرَى الشَّيْءَ مِنَ السَّوَادِ فِي الْبَرْدِ. وَ الْغَرَبُ «١» مَاءُ الْأَسْنَانِ. وَ الظُّلْمُ: بَيَاضُهَا كَأَنَّهُ يَغْلُوهُ سَوَادٌ. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: قَالَ الْجَزْمِيُّ: سَمِعْتُ الْأَصْمَعِيَّ يَقُولُ: الشَّبُّ: بَرْدُ الْفَمِ وَ الْأَسْنَانِ، فَقُلْتُ: إِنَّ أَصْحَابَنَا يَقُولُونَ: هُوَ حَدُّهَا حِينَ تَطْلُعُ، فَيَرَادُ بِذَلِكَ حَدُّ أَثْنَتَيْهَا وَ طَرَأَتُهَا، لِأَنَّهَا إِذَا أَتَتْ عَلَيْهَا السُّنُونُ اخْتَكَّتْ فَقَالَ: مَا هُوَ إِلَّا بَرْدُهَا. وَ قَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ: لَمَيَاءٌ فِي شَفَتَيْهَا حَوْءٌ لَعَسَ وَ فِي اللَّثَاتِ وَ فِي أَثْنَابِهَا شَبٌّ يُؤَيِّدُ قَوْلَ الْأَصْمَعِيِّ، لِأَنَّ اللَّثَةَ «٢» لَا تَكُونُ فِيهَا حَدٌّ. قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ: اخْتَلَفُوا فِي الشَّبِّ فَقَالَتْ طَائِفَةٌ هُوَ تَحْزِيرُ [أطراف] «٣» الْأَسْنَانِ، وَ قِيلَ: صَفَاؤُهَا وَ نَقَاؤُهَا، وَ قِيلَ: هُوَ تَقْلِيْبُهَا، وَ قِيلَ: هُوَ طَيِّبُ نَكْهَتِهَا. وَ فِي الْمُزْهَرِ: رَوَى عَنِ الْأَصْمَعِيِّ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ رُؤْبَةَ عَنِ الشَّبِّ فَأَخَذَ حَبَّةَ رُْمَانٍ وَ أَوْمَأَ إِلَيَّ بِصِيصَتِهَا. شَبٌّ كَفَرَحٍ شَبًّا فَهُوَ شَانِبٌ أَى عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ وَ شَنِيبٌ وَ أَشْبٌ وَ هُوَ الْأَكْثَرُ فِي السَّمَاعِ وَ الْاسْتِعْمَالِ وَ فِي صِفَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: «ضَلِيعُ الْفَمِ أَشْبٌ» وَ هِيَ شَبَاءٌ بَيْنَهُ الشَّبُّ وَ شَمْبَاءٌ عَنْ سَبْيَوِيهِ وَ شُمْبٌ عَلَى بَدَلِ الثُّونِ مِمَّا لَمَّا يُتَوَقَّعُ مِنْ مَجِيءِ الْبَاءِ مِنْ بَعْدِهَا. وَ الشَّبَاءُ مِنَ الرُّمَانِ: الْإِمْلِسِيَّةُ الَّتِي لَيْسَ لَهَا حَبٌّ، إِنَّمَا هِيَ مَاءٌ فِي قَشْرِ عَلَى خِلْقَةِ الْحَبِّ مِنْ غَيْرِ عَجَمٍ، قَالَه اللَّيْثُ. وَ شَنِيبٌ يَوْمُنَا كَفَرَحٍ: بَرْدٌ، فَهُوَ شَنِيبٌ كَفَرَحٍ عَلَى الْقِيَاسِ وَ شَانِبٌ عَلَى الْاسْتِعْمَالِ. وَ الْأَسْمُ الشُّبَّةُ بِالضَّمِّ. قَالَ بَعْضُهُمْ يَصِفُ الْأَسْنَانَ: مُنْصَبُّهَا حَمْسٌ أَحْمَرٌ يَزِينُهُ عَوَارِضٌ فِيهَا شُبَّةٌ وَ عُزُوبٌ وَ الْمَشَانِبُ: الْأَفْوَاهُ الطَّيِّبَةُ. وَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الْمَشَبُّ: الْعَلَامُ الْحَدُّثُ الْمُحَرِّزُ الْأَسْنَانَ الْمُؤَشِّرُهَا فَنَاءً وَ حَدَاثَةً. وَ شَبْوِيهِ كَعَمْرَوِيهِ حَدَّثَ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاهُ وَ غَيْرِهِ، وَ هُوَ مِنْ قَدَمَاءِ الْمُحَدِّثِينَ. وَ مُحَمَّدُ بْنُ حُسَيْنِ بْنِ يُونُسَ بْنِ شَبْوِيهِ «٤» بْنُ أَبِيانَ بْنِ مَهْرَانَ الْأَصِيْبَهَانِيِّ نَزِيلُ صِنْعَاءَ، سَمِعَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ النُّقُوعِيَّ. وَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ شَبْوِيهِ الْعَطَّارُ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُغِيرَةِ الْمَخْزُومِيِّ، وَ عَنْهُ أَحْمَدُ بْنُ عِيْسَى الْخُفَّافِ. وَ عَلِيُّ بْنُ قَاسِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ شَبْوِيهِ أَبُو الْحَسَنِ عَنْ ابْنِ الْمُقَرَّرِيِّ وَ عَنْهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي الرَّجَاءِ. وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَصْرِ بْنِ شَبْوِيهِ أَبُو الْحَسَنِ صَاحِبُ تِلْكَ الْأَرْبَعِينَ رَوَى عَنْ أَبِي الشَّيْخِ الْأَصِيْبَهَانِيِّ. وَ شَبْوِيهِ بِالضَّمِّ أَيْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ شَبْوِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ نَابِتِ الْمَرْوَزِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى مُحَدِّثُونَ. وَ فَاتَهُ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَبْوِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الصَّائِغِ، ذَكَرَهُ ابْنُ نُقْطَةَ. وَ أَبُو نُعَيْمٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ شَبْوِيهِ الْمُقَرَّرِيُّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ رِيْدَةَ وَ عَنْهُ

السلفى. و يعقوب بن إسحاق بن شنبه محرکه الأصبهاني عن أحمد بن الفرات. و عبد الله بن محمد بن شنبه القاضي، روى عنه ابن منجويه، و قيل: هذا بشكون الثون. و إبراهيم بن عمر بن عبد الله بن شنبه التمار المديني عن ابن شهادك. و أبو نصر محمد بن عمر بن ممشاد بن شنبه الإصطخري عن أبي بكر الحيري و غيره.

[شخب]: ج ٢، ص: ١٢٦

الشُّخُوبُ بِالضَّمِّ قَالَ الصَّاعَانِيُّ: أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ مَعَ أَنَّهُ ذَكَرَهُ فِي «شَخَب» لِأَنَّ الثُّونَ زَائِدَةٌ: أَعْلَى الْجَبَلِ كَالشُّخُوبِيَّةِ وَ الشُّنْخَابِ بِالْكَسْرِ. وَ شَنَاخِيبُ الْجِبَالِ: رُءُوسُهَا. وَ فِي الصَّحَاحِ: الشُّخُوبَةُ وَ الشُّنْخُوبُ: وَاحِدُ شَنَاخِيبِ الْجَبَلِ، وَ هِيَ رُءُوسُهُ. وَ فِي حَدِيثٍ عَلَى كَرَمِ اللَّهِ وَجْهَهُ: «ذَوَاتُ الشَّنَاخِيبِ الضَّمُّ» هِيَ رُءُوسُ الْجِبَالِ الْعَالِيَةِ، وَ الثُّونُ زَائِدَةٌ «٥»، وَ قَدْ ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي «شَخَب» وَ أَعَادَهُ هُنَا تَبَعًا لِابْنِ مَنْظُورٍ وَ الصَّاعَانِيِّ.

(١) عن اللسان، و بالأصل «و الغروب». (٢) اللثة بالتخفيف، ما حول الأسنان و جمعها لثات و لثى. (٣) زيادة عن اللسان. (٤) في نسخة من القاموس: شنبوية. (٥) قال ابن الأثير: و ذكرناها هنا للفظها. و لم يرد ذكرها في النهاية في مادة

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٢٧

و الشُّخُوبُ: فَرْعُ الْكَاهِلِ وَ فِقْرَةُ الظَّهْرِ مِنَ الْبَعِيرِ. قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: وَ الشُّنْخَبُ: الطَّوِيلُ مِنَ الرِّجَالِ.

[شزوب]: ج ٢، ص: ١٢٧

الشَّزْبُ كَجَفَرٍ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ. وَ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: هُوَ الصُّلْبُ الشَّدِيدُ. وَ شُزُوبٌ كَعَصْفُورٍ: عَنَّا نَقْلُهُ الصَّاعَانِيُّ «١».

[شنط]: ج ٢، ص: ١٢٧

الشُّنْطُ بِالظَّاءِ الْمَعْجَمَةُ وَ هِيَ الْمُسَالَةُ. وَ بِالضَّمِّ، كَقَنْفِذٍ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ. وَ قَالَ اللَّيْثُ: هُوَ عَ بِالْبَادِيَةِ. قَالَ ذُو الرُّمَّةِ. دَعَاها مِنَ الْأَصْلَابِ أَصْلَابِ شُنْطٍ أَخَايِدُ عَهْدٍ مُسْتَحِيلِ الْمَوَاقِعِ وَ الشُّنْطُ: الطَّوِيلُ الْحَسَنُ الْخَلْقِ عَنِ أَبِي زَيْدٍ. وَ الشُّنْطُ: جُرْفٌ فِيهِ مَاءٌ. وَ فِي التَّهْدِيدِ: كُلُّ جُرْفٍ فِيهِ مَاءٌ. وَ نَقْلُهُ الصَّاعَانِيُّ أَيْضًا.

[شنع]: و [شنعب]: ج ٢، ص: ١٢٧

شَنْعٌ بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةُ كَجَفَرٍ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: هُوَ اسْمُ رَجُلٍ. وَ الشَّنْعَابُ بِالْكَسْرِ: الرَّجُلُ الطَّوِيلُ الْعَاجِزُ كَالشَّنْعَافِ بِالْفَاءِ فِي آخِرِهِ. وَ الشَّنْعَابُ أَيْضًا: رَأْسُ الْجَبَلِ كَالشَّنْعَابِ بِالْمَعْجَمَةِ وَ هُوَ مِنَ الرِّجَالِ: الْعَاجِزُ الرَّخْوُ. وَ قَدْ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ أَيْضًا نَقْلَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ. وَ هُوَ أَيْضًا الطَّوِيلُ الدَّقِيقُ مِنَ الْأَرْضِيَّةِ وَ هِيَ الْحَيَالُ وَ الْأَغْصَانُ وَ نَحْوُهَا كَالشَّنْعِ وَ الشَّنْعُوبُ بِضَمِّهِمَا. وَ الشَّنْعُوبُ: أَعَالَى الْأَغْصَانِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَ رَأَيْتُ فِي الْبَادِيَةِ رَجُلًا يَسَمَّى شَنْعُوبًا، فَسَأَلْتُ غُلَامًا مِنْ بَنِي كَلَيْبٍ عَنْ مَعْنَى اسْمِهِ فَقَالَ: الشَّنْعُوبُ: الْغُصْنُ النَّاعِمُ الرُّطْبُ وَ نَحْوُ ذَلِكَ. أَوِ الشَّنْعُوبُ بِالضَّمِّ: الطَّوِيلُ مِنْ جَمِيعِ الْحَيَوَانِ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ. وَ الشَّنْعُوبُ: عِزْقُ طَوِيلٍ مِنَ الْأَرْضِ دَقِيقٍ. نَقْلُهُ الصَّاعَانِيُّ.

[شنقب]: ج ٢، ص: ١٢٧

الشُّقْبُ كَقُنْفُذٍ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَصَاحِبُ اللَّسَانِ هُنَا وَأُورِدَهُ فِي «شُقْب» (٢). قَالَ الصَّاعَنَانِي: هُوَ وَالشُّقَابُ مِثْلُ فَنَطَارٍ: ضَرَبٌ مِنَ الطَّيْرِ، وَ عَلَى الْأَوَّلِ اقْتَصَرَ الدِّمِيرِيُّ وَقَالَ: إِنَّهُ حَيَوَانٌ مَعْرُوفٌ، وَ الثَّانِي رَوَاهُ أَبُو مَالِكٍ وَ لَمْ يَجِءْ بِهِ غَيْرُهُ. قَالَ الصَّاعَنَانِي: فَإِنْ كَانَ هَذَا صَحِيحًا فَإِنَّ اسْتِقَافَهُ مِنَ الشُّقْبِ، وَ التُّونُ وَ الْأَلْفُ زَائِدَتَانِ.

[شوب]؛ ج ٢، ص: ١٢٧

الشُّوبُ: الْخَلْطُ. شَابَ الشَّيْءُ شُوبًا: خَلَطَهُ. وَ شُبَّتْهُ أَشُوبُهُ: خَلَطْتُهُ فَهُوَ مَشُوبٌ كَالشِّيَابِ بِالْكَسْرِ. قَالَ أَبُو ذُوئِبٍ: وَ أَطْيَبَ بَرَاخِ الشَّامِ جَاءَتْ سَبِيئَةُ مُعَتَّقَةً صَرُوفًا وَ تِلْكَ شَيَابُهَا هَكَذَا أَنْشَدَهُ أَبُو حَنِيفَةَ. وَ قَالَ تَعَالَى: ثُمَّ إِنَّ لَهُمْ عَلَيْهَا لَشُوبًا مِنْ حَمِيمٍ (٣) أَيْ لَخَلْطًا وَ مَزَاجًا. يُقَالُ لِلْمُخْلَطِ فِي الْقَوْلِ أَوْ الْعَمَلِ: هُوَ يَشُوبُ وَ يَرُوبُ. وَ الشِّيَابُ أَيْضًا: اسْمٌ مَا يُمَزَّجُ. وَ قِيلَ: يَشُوبُ وَ يَرُوبُ أَيْ يُدَافِعُ مُدَافَعَةً غَيْرَ مُبَالِغٍ فِيهَا. وَ قَالَ شَيْخُنَا: وَقَعَ فِي الْحَدِيثِ الْأَشُوبُ. قَالَ أَهْلُ الْغَرِيبِ: هُمُ الْأَخْلَاطُ مِنْ أَنْوَاعِ شَتَّى. قَالُوا: وَ الْأَوْبَاشُ: الْأَخْلَاطُ مِنَ السَّفَلَةِ فَهُوَ أَخْص. وَ قَوْلُهُمْ مَالَهُ «٤» شُوبٌ وَ لَا- رُوبٌ أَيْ لَا- مَرَقٌ وَ لَا- لَبَنٌ. وَ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: وَ فِي الْخَبَرِ: «لَا- شُوبٌ وَ لَا- رُوبٌ» أَيْ لَا غِشَّ وَ لَا تَخْلِيطَ فِي شِرَاءٍ أَوْ بَيْعٍ، وَ قِيلَ: مَعْنَاهُ أَنْكَ بَرِيءٌ مِنْ هَذِهِ السَّلْعَةِ. وَ رَوَى عَنْهُ «٥» أَنَّهُ قَالَ: إِنَّكَ بَرِيءٌ مِنْ عَيْبِهَا. وَ الشُّوبُ: الْقِطْعَةُ مِنَ الْعَجِينِ وَ يُقَالُ: هِيَ الْفَرْزْدَقَةُ، وَ هِيَ الْخُبْزَةُ الْعَلِيطَةُ. وَ سَقَاهُ الذُّوبُ بِالشُّوبِ. الذُّوبُ: الْعَسَلُ وَ الشُّوبُ: مَا شُبَّتْهُ «٦» مِنْ مِاءٍ أَوْ لَبَنٍ فَهُوَ مَشُوبٌ وَ مَشِيبٌ.

شخب. (١) فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: شَنْزُوبٌ بِالضَّمِّ ثُمَّ السُّكُونُ وَ الزَّايُ بَعْدَهَا وَاوٍ سَاكِنَةٌ مَوْضِعٌ فِي شَعْرِ الْأَعَشَى. (٢) كَذَا بِالْأَصْلِ، وَ فِي اللِّسَانِ (شُقْب): وَ الشُّقْبَانُ: طَائِرٌ نَبْطِيٌّ. (٣) سُورَةُ الصَّافَاتِ الْآيَةُ ٦٧. (٤) فِي الصَّحَاحِ: مَا عِنْدَهُ. (٥) أَيْ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ فِي عِبَارَةِ التَّهْذِيبِ. (٦) اللِّسَانُ: مَا شُبَّتْهُ بِهِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٢٨

وَ حَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: مِاءٌ عِنْدِي شُوبٌ وَ لَا- رُوبٌ. فَالشُّوبُ: الْعَسَلُ الْمَشُوبُ. وَ الرُّوبُ: اللَّبَنُ الرَّائِبُ. وَ قِيلَ: الشُّوبُ: الْعَسَلُ. وَ الرُّوبُ: اللَّبَنُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يُحْدَدَا. وَ يُقَالُ: سَقَاهُ الشُّوبُ بِالذُّوبِ. فَالشُّوبُ: اللَّبَنُ، وَ الذُّوبُ: الْعَسَلُ. قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: وَ اشْتَبَاهُ هُوَ وَ اشْتَبَاهُ: اخْتَلَطَ. قَالَ أَبُو زُبَيْدٍ الطَّائِي: جَادَتْ مَنَاصِبُهُ شَفَانٌ غَادِيَةٌ بِسُكْرِ وَ رَحِيْقٍ شَيْبٍ فَاشْتَبَاهَا وَ يَرُوبُ فَانْشَبَاهَا، وَ هُوَ أَذْهَبُ فِي بَابِ الْمُطَاوَعَةِ. وَ الْمُشَاوَبُ بِالضَّمِّ وَ فَتْحِ الْوَاوِ: غِلَافُ الْقَارُورَةِ «١» لِأَنَّهُ مَشُوبٌ بِحُمْرِهِ وَ صُفْرِهِ وَ خَضْرَاهُ، رَوَاهُ أَبُو حَاتِمٍ عَنْ الْأَصْحَمِيِّ وَ بَكْسِرِهَا أَيْ الْوَاوِ وَ فَتْحِ الْمِيمِ جَمْعُهُ أَيْ جَمْعُ الْمُشَاوَبِ. يُقَالُ ذَلِكَ عَنْ أَبِي حَاتِمٍ أَيْضًا. وَ فِي فَلَانٍ شَوِيَّةٌ. الشَّوِيَّةُ: الْحَدِيدَةُ كَمَا يُقَالُ: فِي فَلَانٍ ذُوِيَّةٌ أَيْ حَمَقَةٌ ظَاهِرَةٌ. وَ اسْتَعْمَلَ بَعْضُ النَّحْوِيِّينَ الشُّوبَ فِي الْحَرَكَاتِ فَقَالَ: أَمَّا الْفَتْحَةُ الْمَشُوبَةُ بِالْكَسْرِ، فَالْفَتْحَةُ الَّتِي قَبْلَ الْإِمَالَةِ نَحْوُ فَتَحَةِ عَيْنِ عَابِدٍ وَ عَارِفٍ. قَالَ: وَ ذَلِكَ أَنَّ الْإِمَالَةَ إِنَّمَا هِيَ أَنْ تَنْحُوَ بِالْفَتْحَةِ نَحْوَ الْكَسْرِ فَتُمِيلُ الْأَلْفَ «٢» الَّتِي بَعْدَهَا لَيْسَتْ أَلْفًا مَخْصُصَةً، وَ هَذَا هُوَ الْقِيَاسُ، لِأَنَّ الْأَلْفَ تَابِعَةٌ لِلْفَتْحَةِ، فَكَمَا أَنَّ الْفَتْحَةَ مَشُوبَةٌ فَكَذَلِكَ الْأَلْفُ اللَّاحِقَةُ لَهَا، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ عَنْ الْفَرَّاءِ: شَابَ إِذَا خَانَ، وَ يَاشَ إِذَا خَلَطَ. وَ عَنْ الْأَصْحَمِيِّ فِي بَابِ إِصَابَةِ الرَّجُلِ فِي مَنْطِقِهِ مَرَّةً وَ إِخْطَائِهِ أُخْرَى: هُوَ يَشُوبُ وَ يَرُوبُ. وَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، يُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا نَضَحَ عَنِ الرَّجُلِ قَدْ شَابَ عَنْهُ، وَ رَابَ إِذَا كَسَلَ. وَ شُوبَ إِذَا دَافَعَ مُدَافَعَةً وَ نَضَحَ عَنْهُ فَلَمْ يُبَالِغْ فِيهِمَا أَيْ يُدَافِعُ مَرَّةً وَ يَكْسِلُ مَرَّةً فَلَا يُدَافِعُ النَّبْتَةَ. وَ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: التَّشْوِيبُ: أَنْ يَنْضَحَ نَضْحًا غَيْرَ مُبَالِغٍ فِيهِ. وَ قَالَ أَيْضًا: الْعَرَبُ تَقُولُ: لَقِيتُ «٣» فَلَانًا الْيَوْمَ يَشُوبُ عَنْ أَصْحَابِهِ، إِذَا دَافَعَ عَنْهُمْ شَيْئًا مِنْ دِفَاعٍ، قَالَ: وَ لَيْسَ قَوْلُهُمْ: هُوَ يَشُوبُ وَ يَرُوبُ مِنَ اللَّبَنِ، وَ لَكِنْ «٤» مَعْنَاهُ رَجُلٌ يَرُوبُ أَحْيَانًا فَلَا يَتَحَرَّكُ وَ لَا- يَتَّبِعُ، وَ أَحْيَانًا يَتَّبِعُ فَيَشُوبُ عَنْ نَفْسِهِ غَيْرَ مُبَالِغٍ فِيهِ. وَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: شَابَ إِذَا كَذَبَ وَ شَابَ إِذَا خَدَعَ فِي بَيْعٍ أَوْ شِرَاءٍ. وَ شَابَ شُوبًا إِذَا غَشَّ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «يَشْهَدُ بَيْعَكُمْ الْحَلْفُ وَ اللَّعْنُ فَشُوبُوهُ بِالصَّدَقَةِ». وَ قَوْلُ السُّلَيْكِ بْنِ السُّلَيْكَةِ السَّعْدِيِّ: سَيَكْفِيكَ صِرْبُ الْقَوْمِ لَحْمٌ مُعَرَّضٌ «٥» وَ مَاءٌ قَلْبُورٌ فِي الْقِصَاصِ مَشِيبٌ إِنَّمَا بَنَاهُ عَلَى شَتِيبِ الَّذِي لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ أَيْ مَخْلُوطٌ بِالتَّوَابِلِ وَ الصَّبَاحِ. وَ الصَّرْبُ: اللَّبَنُ الْحَامِضُ، وَ مُعَرَّضٌ: مُلْقَى فِي الْعَرَضَةِ لِيَجِفَّ. وَ يَرُوبُ مُعَرَّضٌ أَيْ طَرِيٌّ، وَ يَرُوبُ مُعَرَّضٌ أَيْ لَمْ يَنْضَخْ بَعِيدٌ وَ

هُوَ الْمَلْهُوَجُ. وَ شَايَةً: قَزِيَّةٌ بِالْفَيْوَمِ. وَ جَبَلٌ بِمَكَّةَ أَوْ بَنَجِيدٍ، وَقِيلَ: مَوْضِعٌ بَنَجِدُ كَمَا لَا بَنَ سَيِّدِهِ، وَ سَيَذَكُرُ فِي «ش ي ب» لِأَنَّ الْأَلْفَ تَكُونُ مُنْقَلِبَةً عَنْ وَاوٍ وَ عَنْ يَاءٍ، لِأَنَّ فِي الْكَلَامِ ش وَ ب وَ فِيهِ ش ي ب، وَ لَوْ جُهِلَ انْقِلَابُ هَذِهِ الْأَلْفِ لَحُمِلَتْ عَلَى الْوَاوِ، لِأَنَّ الْأَلْفَ هُنَا عَيْنٌ وَ انْقِلَابُ الْأَلْفِ إِذَا كَانَتْ عَيْنًا عَنْ الْوَاوِ أَكْثَرُ مِنْ انْقِلَابِهَا عَنْ الْيَاءِ. قَالَ: وَ ضَرَبَ الْجَمَاجِمَ ضَرْبَ الْأَصَمِّ حَنْظَلٌ شَايَةً يَجْنِي هَبِيدًا كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ مِثْلُهُ فِي الْمُحَكَّمِ، وَ مِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ شَامِيَةٌ بِالْمِيمِ، وَ الصَّوَابُ أَنَّهُمَا مُؤَضَّةٌ عَانٌ أَوْ جَبَلَانِ. وَ قَالَ الْبُكْرِيُّ: إِنْ شَايَةً جَبَلٌ فِي الْحِجَازِ فِي دِيَارِ غَطَفَانَ، وَقِيلَ بَنَجِدُ «٦»، وَ عَلَيْهِ اقْتِصَارُ الْجَوْهَرِيِّ وَ ابْنُ مَنْظُورٍ. وَ بِهِ صَدَرَ فِي الْمَرَاصِدِ وَ الْمُعْجَمِ. وَ سَيَأْتِي قَوْلُ أَبِي ذُوَيْبٍ الْهُذَلِيِّ الَّذِي اسْتَدَلَّ بِهِ الْجَوْهَرِيُّ فِي «ش ي ب». وَ بَنُو شَيْبَانَ: قَبِيلَةٌ مِنَ الْعَرَبِ، قِيلَ يَأُوهُ بَدَلٌ مِنَ الْوَاوِ (١) عَلَى مُفَاعَلٍ كَمَا فِي اللِّسَانِ. (٢) كَذَا بِالْأَصْلِ وَ فِي الْكَلَامِ سَقَطَ اخْتِلَافُ الْمَعْنَى وَ تَمَامُ سِيَاقِهِ فِي اللِّسَانِ: نَحْوُ الْيَاءِ لَضَرْبٍ مِنْ تَجَانُسِ الصَّوْتِ، فَكَمَا أَنَّ الْحَرْكَهَ لَيْسَتْ بِفَتْحَةٍ مُحَضَّةٍ كَذَلِكَ الْأَلْفُ.. (٣) اللِّسَانُ: رَأَيْتُ (٤) عَنْ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «و لَكِنَّهُ». (٥) مَعْرُصٌ: اللَّحْمُ الْمَلْقَى فِي الْعَرِصَةِ لِيَجْفَ، أَوْ اللَّحْمُ الْمَقْطُوعُ. أَوْ الْمَلْقَى فِي الْجَمْرِ فَيَخْتَلِطُ بِالرَّمَادِ وَ لَا يَجُودُ نَضِجُهُ. (٦) كَذَا، وَ فِي مَعْجَمٍ مَا اسْتَعْجَمَ: شَابَهُ بِالْبَاءِ الْمَعْجَمَةُ بِوَاحِدَةٍ، عَلَى وَزْنِ فَعْلَةٍ جَلٍ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٢٩

لَقَوْلِهِمُ الشَّوَابِنَةُ، وَ سَيَأْتِي فِي «ش ي ب» وَ الْمُؤَلَّفُ تَبَعَ ابْنُ سَيِّدِهِ حَيْثُ أَوْرَدَهَا فِي الْمَوْضِعِ عَيْنِ. وَ اقْتَصَرَ الْجَوْهَرِيُّ وَ ابْنُ مَنْظُورٍ عَلَى إِيرَادِهَا فِي الْيَاءِ التَّحِيَّةِ. وَ اخْتِيَارُ ابْنِ جَنَى أَنَّهَا وَاوِيَّةُ الْعَيْنِ، وَ أَنَّ أَصْلَهُ شَيْوَانٌ عَلَى فَيْعَلَانَ فَأَذْغَمَ وَ خَفَّفَ كَمَا قِيلَ فِي رِيحَانٍ وَ إِلَّا لَقِيلَ شَوْبَانٌ كَحَوْلَانٍ، وَ نَقَلَ الْوَجْهَيْنِ الْعَلَامِيَّةُ أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ الْمَالِكِيُّ فِي اقْطَافِ الْأَزْهَارِ وَ الْتِقَاطِ الْجَوَاهِرِ، وَ قَالَ: طَرِيقَةُ ابْنِ جَنَى تَدْرِيجٌ حَسَنٌ، قَالَهُ شَيْخُنَا. وَقَوْلُهُمْ: بَاتَتْ أَى الْبِكْرِ بَلِيلُهُ شَيْبَاءٌ بِالْإِضَافَةِ. قَالَ عَزُوزَةُ ابْنُ الْوَرْدِ. كَلِيلُهُ شَيْبَاءٌ الَّتِي لَسْتُ نَاسِيًا وَ لَيْلَتَنَا إِذْ مَنْ مَا مَنْ قَوْمُلُ «١» أَوْ بَلِيلُهُ الشَّيْبَاءُ مُعَرَّفًا. قَالَ عَزُوزَةُ أَيْضًا: فَكُنْتُ كَلِيلُهُ الشَّيْبَاءُ هَمَّتْ بِمَنْعِ الشُّكْرِ أَنَّهَا الْقَبِيلُ «٢» إِذَا غُلِبَتْ بِالْبِنَاءِ لِلْمَجْهُولِ عَلَى نَفْسِهَا أَى غَلِبَهَا زَوْجُهَا فَافْتَضَّهَا وَ أَزَالَ بَكَارَتَهَا لَيْلَةً هَدَائِهَا بِالْكَسْرِ مِنْ إِهْدَاءِ الْمَاشِطَةِ الْعَرُوسَ لَزَوْجِهَا لَيْلَةَ الرَّفَافِ، فَإِذَا دَخَلَ بِهَا وَ لَمْ يَفْتَرِعْهَا قِيلَ: بَاتَتْ بَلِيلُهُ حُرَّةً. وَ نَقَلَ شَيْخُنَا عَنْ ابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ فِي شَرْحِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ: أَنَّ الشَّيْبَاءَ الْمَرْأَةُ الْبِكْرُ لَيْلَةً افْتِضَاضَهَا لَا تَنْسَى بَغْلَهَا الَّذِي افْتَرَعَهَا أَيْدَاءً، وَ لَا تَنْسَى قَاتِلَ بَكْرِهَا أَيْدَاءً، وَ هُوَ أَوَّلُ وَلَدِهَا، انْتَهَى. ذَكَرَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ فِي الْأَسَاسِ فِي «ش ي ب» وَ جَعَلَهُ مِنَ الْمَجَازِ، وَ قَالَ: «كَانَتْهَا دُهَيْتٌ بِأَمْرِ شَدِيدٍ تَشْتَبِ مِنْهُ الدَّوَابُّ. وَ مِثْلُهُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ غَيْرُ أَنَّهُ قَالَ: وَقِيلَ يَاءُ شَيْبَاءٍ بَدَلٌ مِنْ وَاوٍ، لِأَنَّ مَاءَ الرَّجُلِ شَابَ [مَاءً] «٣» الْمَرْأَةُ غَيْرُ أَنَّا لَمْ نَسْمَعْهُمْ قَالُوا بَلِيلُهُ شَوْبَاءً، جَعَلُوا هَذَا بَدَلًا لَزَامًا كَعِيدٍ وَ أَعْيَادٍ. وَ أَوْرَدَهُ ابْنُ سَيِّدِهِ فِي الْمُحَكَّمِ فِي الْوَاوِ وَ الْيَاءِ، وَ قَالَ: بَاتَتْ الْمَرْأَةُ بَلِيلَةً شَيْبَاءً. قِيلَ: إِنَّ الْيَاءَ فِيهَا مُعَاقِبَةٌ، وَ إِنَّمَا هُوَ مِنَ الْوَاوِ. وَ اقْتَصَرَ الْجَوْهَرِيُّ عَلَى ذِكْرِهَا فِي التَّحِيَّةِ كَالزَّمَخْشَرِيِّ وَ ابْنِ مَنْظُورٍ «٤» وَ غَيْرِهِمْ. وَ الشَّابَّةُ: وَاحِدَةُ الشَّوَابِ وَ هِيَ الْأَقْدَارُ وَ الْأَذْنَانُ جَمْعٌ قَدَرٌ وَ دَنْسٌ.

[شهب]: ج ٢، ص: ١٢٩

الشَّهَبُ مُحَرَّكَةٌ: لَوْ أَنَّ بَيَاضَ يَصِدَعُهُ سَوَادٌ فِي خِلَالِهِ كَالشُّهْبَةِ بِالضَّمِّ لَا الْبَيَاضُ الصَّافِي كَمَا وَهَمَ فِيهِ بَعْضُ، وَ أَنْشَدَ: وَ عَلَا الْمَفَارِقَ رَجَبٌ شَيْبٌ أَشْهَبٌ وَقِيلَ: الشَّهَبُ وَ الشُّهْبَةُ: الْبَيَاضُ الَّذِي غَلَبَ عَلَى السَّوَادِ. وَ قَدْ شَهَبَ وَ شَهَبَ كَكَزَمَ وَ سَمِعَ شُهْبَةً وَ أَشْهَبَ كَاخْمَرَ، وَ هُوَ أَشْهَبُ. وَ جَاءَ فِي شِعْرِ هُذَيْلٍ شَاهِبٌ. قَالَ: فَعَجَلْتُ رِيحَانَ الْحِنَانِ وَ عَجَّلُوا زَمَازِيمَ قَوَارٍ مِنَ النَّارِ شَاهِبٍ وَ فَرَسٌ أَشْهَبُ. وَ قَدْ أَشْهَبَ أَشْهَابًا. وَ أَشْهَابٌ أَشْهَبَابًا مِثْلُهُ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: سَنَةُ شَهْبَاءٍ إِذَا كَانَتْ مُجْدِبَةً بَيَضَاءً مِنَ الْجَدْبِ لَا خُضْرَةَ تُرَى فِيهَا. أَوْ الَّتِي لَا مَطَرَ فِيهَا، ثُمَّ الْبَيَضَاءُ، ثُمَّ الْحُمْرَاءُ. وَ أَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ «٥» وَ غَيْرُهُ لُزْهَيْرِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَى: إِذَا السَّنَةُ الشَّهْبَاءُ بِالنَّاسِ أَجْحَفَتْ وَ نَالَ كِرَامَ الْمَالِ فِي الْجَحْرَةِ الْأَكْلُ وَ قَالَ ابْنُ بَرٍّ: الشَّهْبَاءُ: الْبَيَضَاءُ أَى هِيَ بَيَضَاءُ لَكُنْزَةِ النَّلْجِ وَ عَدَمِ الثَّبَاتِ. وَ أَجْحَفَتْ: أَصْرَتْ بِهِمْ وَ أَهْلَكَتْ أَمْوَالَهُمْ. وَ نَالَ «٦» كِرَامَ الْمَالِ أَى كِرَامِ الْإِبِلِ يَعْنِي أَنَّهَا تُنَحَرُ وَ تُؤْكَلُ لِأَنَّهُمْ لَا يَجِدُونَ لَبَنًا يُغْنِيهِمْ عَنْ أَكْلِهَا. وَ الْجَحْرَةُ: السَّنَةُ الشَّدِيدَةُ الَّتِي تَجَحَّرُ النَّاسُ فِي الْيُبُوتِ. وَ يَوْمٌ أَشْهَبُ، وَ سَنَةٌ شَهْبَاءُ، وَ جَيْشٌ أَشْهَبُ أَى قَوِيٌّ شَدِيدٌ. وَ أَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي الشَّدَّةِ وَ الْكَرَاهَةِ. وَ فِي حَدِيثِ حَلِيمَةَ:

«خَرَجْتُ فِي سَيِّئَةٍ شَهْبَاءٍ» أَيْ ذَاتَ قَحْرِطٍ وَخِدْبٍ. وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَ سَيِّئَةٌ شَهْبَاءٌ «٧» كَثِيرَةُ التَّلَجِّ [جَدِيَّةٌ] «٨». وَ الشَّهْبَاءُ أَمْثَلُ مِنَ الْبَيْضَاءِ، وَ الْحَمْرَاءُ أَشَدُّ مِنَ الْبَيْضَاءِ،

(١) قَرْمَلٌ هُوَ اسْمُ فَرَسٍ عَرُودٌ بَنُ الْوَرْدِ كَمَا فِي اللِّسَانِ. (٢) الشُّكْرُ أَيْ الْفَرْجُ وَ أَتَامُهَا أَيْ أَفْضَاهَا، وَ الْقَبِيلُ: الزَّوْجُ. (٣) زِيَادَةُ عَنِ اللِّسَانِ. (٤) وَرَدَتْ فِي اللِّسَانِ فِي «شُوبٍ» وَ «شَيْبٍ». (٥) لَمْ يَرِدِ الْبَيْتُ فِي الصَّحَاحِ، وَ هُوَ فِي اللِّسَانِ. وَ نَالَ بِالْأَصْلِ وَ بَالَ وَ مَا أَثْبَتَاهُ عَنِ اللِّسَانِ. (٦) انْظُرْ مَا تَقْدُمُ. (٧) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «جَدْبَاءُ». (٨) سَقَطَتْ مِنَ الْأَصْلِ، زِدْنَاهَا عَنِ اللِّسَانِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٣٠

وَ الْغَبْرَاءُ الَّتِي لَا مَطَرَ فِيهَا. وَ الشَّهْبَاءُ أَيْضًا: الْأَرْضُ الَّتِي لَا خُضْرَةَ فِيهَا لِقَلَّةِ الْمَطَرِ مِنَ الشَّهْبَةِ، وَ هِيَ الْبَيَاضُ فَسَمِيَتْ سَيِّئَةً الْجَدْبِ بِهَا. وَ مِنَ الْمَجَازِ: سَقَاهُ الشَّهَابُ «١» وَ هُوَ بِالْفَتْحِ: اللَّبَنُ الصَّيَاحُ أَوْ الَّذِي ثُلُثَاهُ مَاءٌ وَ ثُلُثُهُ لَبَنٌ كَالشَّهْبَةِ بِالضَّمِّ عَنْ كُرَاعٍ، وَ ذَلِكَ لِتَغْيَرِ لَوْنِهِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَ سَجِعَتْ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الْعَرَبِ يَقُولُ لِلْبَنِ الْمَمْزُوجِ بِالْمَاءِ شَهَابٌ كَمَا تَرَى بِفَتْحِ الشَّيْنِ. قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: هُوَ الشَّهَابِيَّةُ وَ هُوَ الْفَضِيحُ «٢» وَ الْخَضَارُ، وَ الشَّهَابُ وَ السَّجَاجُ «٣» وَ السَّجَارُ وَ الصَّيَاحُ وَ السَّمَارُ كُلُّ وَاحِدٍ. وَ شَهَابٌ كَكِتَابٍ: شُعْلَةٌ مِنْ نَارٍ سَاطِعَةٌ وَ رَوَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ ابْنِ السَّكَيْتِ قَالَ: الشَّهَابُ: الْعُودُ الَّذِي فِيهِ نَارٌ. قَالَ: وَ قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ: الشَّهَابُ: أَصْلُ خَشَبَةٍ أَوْ عُودٍ فِيهَا نَارٌ سَاطِعَةٌ. وَ يُقَالُ لِلْكَوْكَبِ الَّذِي يَنْقُضُ عَلَى أَثَرِ الشَّيْطَانِ بِاللَّيْلِ شَهَابٌ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: فَأَتْبَعَهُ شَهَابٌ ثَاقِبٌ «٤». وَ فِي حَدِيثِ اسْتِرَاقِ السَّمْعِ: «فَرُبَّمَا أَذْرَكَهُ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا» يَغْنَى الْكَلِمَةُ الْمُسْتَرْقَةُ، وَ أَرَادَ بِالشَّهَابِ الَّذِي يَنْقُضُ بِاللَّيْلِ، شَبَهُ الْكَوْكَبِ «٥» وَ هُوَ فِي الْأَصْلِ الشُّعْلَةُ مِنَ النَّارِ. وَ فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: أَوْ آتِيَكُمْ بِشَهَابٍ قَبَسٍ «٦». قَالَ الْفَرَّاءُ: نَوْنٌ عَاصِمٌ وَ الْأَعْمَشُ فِيهِمَا، قَالَ وَ أَصَافُهُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ «بَشَهَابٍ قَبَسٍ»، قَالَ وَ هَذَا مِنْ إِصْطِفَافِهِ إِلَى نَفْسِهِ كَمَا قَالُوا، حَبَّةُ الْخَضِرَاءِ وَ مَسْجِدُ الْجَامِعِ، يُصَافُ الشَّيْءُ إِلَى نَفْسِهِ وَ يُصَافُ أَوَائِلُهَا إِلَى ثَوَانِيهَا، وَ هِيَ هِيَ فِي الْمَعْنَى، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: الشَّهَابُ: الْمَاضِي فِي الْأَمْرِ. يُقَالُ لِلرَّجُلِ الْمَاضِي فِي الْحَرْبِ شَهَابٌ حَزَبَ أَيْ مَيَاضَ فِيهَا، عَلَى التَّشْبِيهِ بِالْكَوْكَبِ «٧» فِي مُضْتَبِّهِ جَ شَهْبٌ كَكُتِبَ. وَ جَوَزَ بَعْضُ فِيهِ التَّشْبِيهِ تَخْفِيفًا وَ شُهْبَانٌ بِالضَّمِّ حَكَاهُ الْجَوْهَرِيُّ عَنِ الْأَخْفَشِ وَ شَهْبَانٌ بِالْكَسْرِ وَ هُوَ غَرِيبٌ وَ أَشْهَبُ بِضَمِّ الْهَاءِ «٨». قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ: وَ أَظْنَهُ اسْمًا لِلْجَمْعِ. قَالَ: تَرَكْنَا وَ خَلَى ذُو الْهَوَادَةِ بَيْنَنَا بِأَشْهَبٍ نَارَيْنَا لَدَى الْقَوْمِ نَزَمْنِي وَ الشُّهْبَانُ بِالضَّمِّ: بَنُو عَمْرٍو بَنِ تَمِيمٍ. قَالَ ذُو الرُّمَّةِ: إِذَا عَمَّ دَاعِيهَا أَتَتْهُ بِمَالِكٍ وَ شُهْبَانٍ عَمْرٍو كُلُّ شَوْهَاءٍ صَدْلَمٍ عَمَّ دَاعِيهَا أَيْ دَعَا الْأَبَ الْأَكْبَرَ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: هَوْلَاءُ شُهْبَانُ الْجَيْشِ. وَ يَوْمٌ أَشْهَبُ: بَارِدٌ وَ هُوَ مَجَازٌ. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ أَيْ ذُو رِيحٍ بَارِدَةٍ. قَالَ: أَرَاهُ لِمَا فِيهِ مِنَ التَّلَجِّ وَ الصَّقِيعِ وَ الْبَرْدِ. وَ لَيْلَةُ شَهْبَاءٍ كَذَلِكَ. وَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: يَوْمٌ أَشْهَبُ: ذُو حَلِيٍّ وَ أَرِيزٍ. وَ قَوْلُهُ أَنْشَدَهُ سَيِّئُونِي: فَبَدَى لِيْنِي ذَهْلٌ بَنِ شَيْبَانَ نَاقَتِي إِذَا كَانَ يَوْمٌ ذُو كَوَاكِبٍ أَشْهَبُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَشْهَبُ لِبَيَاضِ السَّلَاحِ وَ أَنْ يَكُونَ أَشْهَبُ لِمَكَانِ الْغِيَارِ. وَ الشُّهْبُ كَكُتِبَ: النُّجُومُ السَّابِعَةُ الْمَعْرُوفَةُ، وَ هِيَ الدَّرَارِيُّ. وَ الشُّهْبُ أَيْضًا: ثَلَاثُ لَيَالٍ مِنَ الشَّهْرِ لِتَغْيَرِ لَوْنِهَا. وَ الشُّهْبُ بِالْفَتْحِ هُوَ الْجَبَلُ الَّذِي عَلَمَاهُ التَّلَجُّ. وَ الشُّهْبُ بِالضَّمِّ: عَ نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ «٩». وَ الْأَشْهَبُ: الْأَسَدُ. ذَكَرَهُ الصَّاعَانِيُّ. وَ الْأَمْرُ الصَّعْبُ الْكَرِيهُ فِي حَدِيثِ الْعَبَّاسِ، قَالَ يَوْمَ الْفَتْحِ: «يَا أَهْلَ مَكَّةَ. أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا فَقَدْ اسْتَبَطَنْتُمْ بِأَشْهَبِ بَازِلٍ» أَيْ رُمِيتُمْ بِأَمْرِ صَعْبٍ لَا طَاقَةَ لَكُمْ بِهِ، وَ جَعَلَهُ بَازِلًا، لِأَنَّ بَزُولَ الْبَعِيرِ نَهَائِيَّتُهُ فِي الْقُوَّةِ. وَ الْأَشْهَبُ: اسْمُ رَجُلٍ، وَ هُوَ أَشْهَبُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ

(١) كَذَا بِالْأَصْلِ وَ الْقَامُوسُ وَ اللِّسَانُ، وَ فِي الْأَسَاسِ: الشَّهَابُ. (٢) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «و الْفَضِيحُ». (٣) بِالْأَصْلِ «الشَّجَاجُ» وَ التَّصْوِيبُ عَنِ الْقَامُوسِ. (٤) الصَّافَاتُ الْآيَةُ ١٠. (٥) عَنِ النِّهَايَةِ، وَ بِالْأَصْلِ «الْكَوَاكِبُ». (٦) سُورَةُ النَّمْلِ الْآيَةُ ٧. (٧) عَنِ اللِّسَانِ وَ بِالْأَصْلِ بِالْكَوَاكِبِ. (٨) فِي اللِّسَانِ: وَ أَشْهَبُ بِفَتْحِ الْهَاءِ وَ بِهَامِشِهِ: قَوْلُهُ وَ أَشْهَبُ هُوَ هَكَذَا بِفَتْحِ الْهَاءِ فِي الْأَصْلِ وَ الْمَحْكَمِ وَ قَالَ شَارِحُ الْقَامُوسِ: وَ أَشْهَبُ بِضَمِّ الْهَاءِ. (٩) فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: الشَّهْبُ بِالضَّمِّ ثُمَّ السَّكُونُ جَمْعُ أَشْهَبِ اسْمُ مَوْضِعٍ قَالَ شَاعِرٌ: بِالشَّهْبِ أَقْوَالًا لَهَا حَرْبٌ وَ حَلٌّ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٣١

دَاوُودَ الْقَيْسِيِّ أَبُو مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ الْفَقِيهُ يُقَالُ اسْمُهُ مِسْكِينٌ، مَيَاتٌ سَيِّئَةٌ أَرْبَعٌ بَعِيدَاتَيْنِ. وَ الْأَشْهَبُ مِنَ الْعَنْبَرِ: الْجَيِّدُ لَوْنُهُ، وَ هُوَ

الضَّارِبُ إِلَى الْبَيَاضِ. وَ أَنْشَدَ الْمَازِنِيُّ. وَ مَا أَخَذَا الدِّيَّوَانَ حَتَّى تَصْغَلَكَ زَمَانًا وَ حَثَّ الْأَشْهَبَانَ غَنَاهُمَا هُمَا عَامَانِ أُبَيُّضَانِ مَا يَبْنِيهِمَا خُضْرُهُ
 «١» مِنَ النَّبَاتِ. وَ الشَّهْبَاءُ مِنَ الْمَعَزِ: كَالْمُلْحَاءِ مِنَ الضَّأْنِ. وَ الشَّهْبَاءُ مِنَ الْكُتَابِ: الْعَظِيمَةُ الْكَثِيرَةُ السَّلَاحِ. يُقَالُ: كَتَبْتُ شَهْبَاءً لِمَا فِيهَا مِنْ
 بَيَاضِ السَّلَاحِ وَ الْحَدِيدِ فِي حَالِ السَّوَادِ، وَ قِيلَ: هِيَ الْبَيْضَاءُ الصَّافِيَةُ الْحَدِيدِ. وَ فِي التَّهْذِيبِ: كَتَبْتُ شَهَابَةً؟ وَ قِيلَ: كَتَبْتُ شَهْبَاءً إِذَا كَانَتْ
 عَلَيَّهَا بَيَاضُ الْحَدِيدِ. وَ الشَّهْبَاءُ: فَرْسٌ لِلْقَتَالِ الْبَجَلِيِّ، وَ هُوَ قَيْسُ بْنُ الْحَارِثِ. وَ غُرَّةُ شَهْبَاءٍ، وَ هُوَ أَنْ يَكُونَ فِي غُرَّةِ الْفَرَسِ شَعْرٌ يَخَالِفُ
 الْبَيَاضَ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ الْأَشَاهِبُ: بَنُو الْمُنْذِرِ، لِجَمَالِهِمْ. قَالَ الْأَعْمَشِيُّ: وَ بَنِي «٢» الْمُنْذِرِ الْأَشَاهِبُ بِالْحِي رَهَ يَمْشُونَ غُدُوَّةً
 كَالسُّيُوفِ قَلَتْ: وَ هُمْ إِخْدَى كِتَابِ النُّعْمَانِ بْنِ الْمُنْذِرِ، وَ هُمْ بَنُو عَمِّهِ وَ أَخَوَاتِهِ وَ أَخَوَاتِهِمْ، سُمُّوا بِذَلِكَ لِبَيَاضِ وُجُوهِهِمْ كَذَا فِي
 الْمُسْتَقْصَى. وَ الشَّهْبَانِ مُحَرَّكَةً كَالشَّهْبَانِ: شَجَرٌ مَعْرُوفٌ كَالثَّمَامِ بِالضَّمِّ «٣». وَ الشَّوْهَبُ كَجَوْهَرٍ: الْقُنْفُذُ. وَ يُقَالُ: شَهَبَهُ الْحَرُّ وَ الْبَرْدُ كَمَنْعَهُ:
 لَوَحَهُ وَ غَيَّرَ لَوْنَهُ كَشَهَبِهِ مُشَدِّدًا عَنِ الْفَرَاءِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: شَهَبَ الْبَرْدُ الشَّجَرَ إِذَا غَيَّرَ أَلْوَانَهَا. وَ شَهَبَ «٤» النَّاسَ الْبَرْدُ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: نَضَّلَ
 أَشْهَبَ: بَرْدٌ بَرَدًا خَفِيفًا فَلَمْ يَذْهَبِ سَوَادُهُ كُلُّهُ، حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ، وَ أَنْشَدَ: وَ فِي الْيَدِ الْيُمْنَى لِمُسْتَعْبِرِهَا شَهْبَاءُ تُرْوَى الرِّيشَ مِنْ بَصِيرَتِهَا
 «٥» يَعْنِي أَنَّهَا تَعْلَلُ «٦» فِي الرَّمْيَةِ حَتَّى يَشْرَبَ رِيْشُ السَّهْمِ الدَّمَ. وَ فِي الصَّحَاحِ: النَّضْلُ الْأَشْهَبُ: الَّذِي بَرَدَ فَذْهَبَ سَوَادُهُ. وَ أَشْهَبَ
 الْفَحْلُ إِذَا وَلَدَ لَهُ الشَّهْبُ نَقْلَهُ الزَّجَّاجُ. وَ عِبَارَةُ ابْنِ مَنْظُورٍ: وَ أَشْهَبَ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ نَسْلُ خَيْلِهِ شَهْبًا، هَذَا قَوْلُ أَهْلِ اللُّغَةِ، إِلَّا أَنَّ ابْنَ
 الْأَعْرَابِيِّ قَالَ: لَيْسَ فِي الْخَيْلِ شَهَبٌ. وَ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ «٧»: الشُّهْبَةُ فِي أَلْوَانِ الْخَيْلِ: أَنْ تَشَقَّ مُعْظَمُ لَوْنِهِ شَعْرَةً أَوْ شَعْرَاتٍ بَيَضٌ كَمِثْلًا كَانَ
 أَوْ أَشَقَرَّ أَوْ أَذْهَمَ. وَ أَشْهَبَ رَأْسُهُ وَ اشْتَهَبَ: غَلَبَ بَيَاضُهُ سَوَادَهُ. قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ: قَالَتِ الْخَنَسَاءُ «٨» لَمَّا جِئْتُهَا: شَابَ بَعْدِي رَأْسُ هَذَا وَ
 اشْتَهَبَ وَ أَشْهَبَتِ السَّنَةُ الْقَوْمَ: جَرَدَتْ أَمْوَالَهُمْ وَ كَذَلِكَ شَهَبَتْهُمْ، نَقْلَهُ الصَّاعَانِيُّ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: اشْتَهَبَ الزَّرْعُ: قَارَبَ الْمَنْحَ فَايْبُضَّ وَ
 هَاجَ «٩» وَ فِي خِلَالِهِ خُضْرَةٌ قَلِيلَةٌ. وَ يُقَالُ: اشْتَهَبَتْ مَشَافِرُهُ. كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ شِقَابٌ: اسْمُ شَيْطَانٍ كَمَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ، وَ لَذَا غَيَّرَ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ اسْمَ رَجُلٍ سُمِّيَ شَهَابًا. وَ أَشْهَبَانِ: اسْمُ مَوْضِعٍ فِي دِيَارِ الْعَرَبِ. أَوْ رَدَّهُ الشَّهْلِيُّ.

(١) اللسان: ليس فيهما حضرة. (٢) عن اللسان، و بالأصل «و بنو». (٣) الشهبان هو النبوت و هو خروب نبطي كما في المفردات عن
 هامش المطبوعة المصرية. (٤) ضبط اللسان: و شَهَبَ. (٥) بالأصل: «نصيرها» و بهامش المطبوعة المصرية: قوله نصيرها كذا بخطه و
 الصواب بصيرها ففي القاموس: أن البصير شيء من الدم يستدل به على الرمية. (٦) عن اللسان، و بالأصل «تعلى». (٧) اللسان: أبو
 عبيدة. (٨) عن الديوان، و بالأصل «الحسناء». (٩) في اللسان: «قارب الهيج فايض» و في الأساس: و اشتهب الزرع: هاج.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٣٢

و مُحَمَّدُ بْنُ شَهَابٍ الزُّهْرِيُّ مِنْ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ. وَ الْأَخْنَسُ ابْنُ شَهَابٍ: شَاعِرٌ. وَ ابْنُ شَهْبٍ: صُوفِيٌّ. وَ ابْنُ قَاضِي شُهْبَةَ بِالضَّمِّ: فَتَاهُ مُؤَرِّخٌ.

[شهب:] ج ٢، ص: ١٣٢

الشَّهْبَةُ أَهْمَلُهُ الْجَوْهَرِيُّ. وَ قَالَ ابْنُ دَرِيدٍ: هُوَ اخْتِلَاطُ الْأَمْرِ. وَ تَشْهَبُ الْأُمُورُ: دَخَلَ بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ. نَقْلَهُ الصَّاعَانِيُّ.

[شهرب:] ج ٢، ص: ١٣٢

الشَّهْرَبَةُ وَ الشَّهْبَرَةُ: الْعَجُوزُ الْكَبِيرَةُ. قَالَ: أُمُّ الْحُلَيْسِ لَعَجُوزُ شَهْرَبَةٍ تَرْضَى مِنَ الشَّاءِ بِعَظَمِ الرَّقَبَةِ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ اللَّامُ مُقَحَّمَةٌ فِي لَعَجُوزٍ،
 وَ أَدْخَلَ اللَّامَ فِي غَيْرِ خَبَرٍ إِنَّ ضَرُورَةَ وَ لَا يُقَاسُ عَلَيْهِ. وَ الْوَجْهُ أَنْ يُقَالَ: لَأُمُّ الْحُلَيْسِ عَجُوزُ شَهْرَبَةٍ كَمَا يُقَالُ: لَزَيْدٌ قَائِمٌ، وَ مِثْلُهُ قَوْلُ
 الْآخَرِ: خَالِي لَأَنْتَ! وَ مَنْ جَرِيْرٌ خَالَهُ يَنْلِ الْعَلَاءُ وَ يُكْرِمُ الْأَحْوَالَ «١» وَ الشَّيْخُ شَهْرَبٌ وَ شَهْرَبٌ، عَنْ يَغُوبٍ. وَ فِي التَّهْذِيبِ فِي الرُّبَاعِيِّ عَنْ
 أَبِي عَمْرٍو: الشَّهْرَبَةُ: الْحَوِيْضُ يَكُونُ أَشْفَلَ النَّحْلَةِ، وَ هِيَ الشَّرْبَةُ، فَرِيدَتِ الْهَاءُ. وَ هَذَا قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ وَ مِثْلُهُ بِقَوْلِهِمْ: تَهَرَّشَفَ أَيْ تَحَسَّى
 قَلِيلًا قَلِيلًا، وَ الْأَصْلُ تَرَشَّفَ فَرِيدَتِ الْهَاءُ. وَ شَهْرَبَانٌ وَ فِي نُشَيْخَةِ شَهْرَبَانٍ وَ هُوَ الصَّحِيحُ: هَ بَنَوَاحِي الْخَالِصِ. مِنْهَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ

سَيْفِ بْنِ عَلِيٍّ الْمُحَدَّثِ. سَكَنَ بَغْدَادَ وَتُوفِيَ سَنَهُ ٥٨٢ تَرْجَمَهُ الصَّفَدِيُّ، وَالْكَمَالُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ وَصَّاحِ الْفَقِيهِ الْحَبَلِيِّ الْمُحَدَّثِ، رَوَى عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِدْرِيسِ الزَّاهِدِ وَتُوفِيَ بِبَغْدَادَ، تَرْجَمَهُ الذَّهَبِيُّ. وَشَهْرَبَانُو «٢»: بِنْتُ يَزْدَجَرْدَ مَلِكِ الْفُرسِ أُمُّ أَوْلَادِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[شيب] ج ٢، ص: ١٣٢

الشَّيْبُ معروف قَلِيلُهُ وَكَثِيرُهُ، وَرُبَّمَا سُمِّيَ الشَّعْرُ نَفْسُهُ شَيْبًا، أَوْ بَيَاضُهُ أَيْ الشَّعْرُ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي صَدَّرَ بِهِ ابْنُ مُنْظُورٍ وَالجَوْهَرِيُّ وَغَيْرُهُمَا كَالْمَشْيَبِ رَاجِعٌ إِلَى الْقَوْلِ الْآخِرِ، وَمنه قَوْلُهُ: مَسْأَلَةُ الدَّوْرِ جَرَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ مَنْ أَحَبَّ لَوْلَا مَشْيَبِي مَا جَفَا لَوْلَا جَفَاءُ لَمْ أَشِبْ وَ قِيلَ: الشَّيْبُ: بَيَاضُ الشَّعْرِ. وَيُقَالُ: عَلَاهُ الشَّيْبُ. وَالمَشْيَبُ: دُخُولُ الرَّجُلِ فِي حَدِّ الشَّيْبِ مِنَ الرِّجَالِ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي قَوْلِ عَيْدِي: تَضَيَّبُو وَ أَنِّي لَكَ التَّصَابِي؟ وَ الرَّأْسُ قَدْ شَابَهُ الْمَشْيَبُ يَعْنِي بَيَاضَهُ الْمَشْيَبِ، وَ لَيْسَ مَعْنَاهُ خَالَطَهُ. قَالَ ابْنُ بَرِّي: هَذَا الْبَيْتُ زَعَمَ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّهُ لِعَيْدِي وَ هُوَ لِعَبِيدِ بْنِ الْأَبْرَصِ. [وَأَنشَدَ]: «٣» قَدْ رَابَهُ وَ لِمِثْلِ ذَلِكَ رَابَهُ وَقَعَ الْمَشْيَبُ عَلَى السَّوَادِ فَشَابَهُ أَيْ بَيَّضَ مُسَوَّدَهُ. وَيُقَالُ: شَابَ يَشْتَبُ شَيْبًا وَ مَشْيَبًا وَ شَيْبَةً. وَ هُوَ أَشْيَبُ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، لِأَنَّ هَذَا النَّعْتُ إِنَّمَا يَكُونُ مِنْ «٤» فَعِلَ كَفَرِحَ، وَ شَرَطُهُ الدَّلَالَةُ عَلَى الْعُيُوبِ أَوْ الْأَلْوَانِ كَمَا قَالَهُ شَيْخُنَا. وَ الْأَشْيَبُ: الْمُبَيَّضُ الرَّأْسِ. وَ قَالَ شَيْخُنَا: رَأَيْتُ بَخْطَ شَيْخٍ شُيُوخَنَا الشَّهَابِ الْخَفَاجِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: الْأَشْيَبُ لَا عَلَى الْقِيَاسِ بَلْ عَلَى وَزْنِ الْوَصْفِ مِنَ الْمَعَايِبِ الْخَلْقِيَةِ كَأَعْمَى وَ أَعْرَجَ فَعِيدُوهُ مِنَ الْعُيُوبِ، كَمَا قَالَ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ أَبِي عَلِيٍّ الزُّوزَنِيُّ: كَفَى الشَّيْبُ عَيْبًا أَنْ صَادَحَهُ إِذَا أَرَدْتَ بِهِ وَصِفَاءً لَهُ قُلْتُ أَشْيَبُ وَ كَانَ قِيَاسُ الْأَصْلِ لَوْ قُلْتُ شَائِبًا وَ لَكِنَّهُ فِي جُمْلَةِ الْعَيْبِ يُحْسَبُ

(١) قوله: خالي لأنت يحتمل أمرين: أحدهما أن يكون أراد لخالي أنت فأخر اللام إلى الخبر ضرورة. و الآخر أن يكون أراد لأنت خالي فقدم الخبر على المبتدأ. و إن كانت فيه اللام ضرورة. (٢) بهامش المطبوعة المصرية: «شهر بانو سيده البلد و هذه التسمية كعادة أهل مصر حيث يسمون النساء ست الدار و ست البلد و ستهم». (٣) زيادة اقتضاها السياق. (٤) في اللسان: من باب فَعِلَ يَفْعَلُ وَ لَا فَعْلَاءَ لَهُ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٣٣

فَشَائِبٌ خَطَأٌ لَمْ يُسَيِّعْ، انْتَهَى وَ لَا فَعْلَاءَ لَهُ أَيْ أَهْمَلُوهُ، وَ لَمْ يَرِدْ فِي كَلَامٍ مِنْ بَعِيدِهِمْ، لِأَنَّ الْعَرَبَ لَمْ تَضَعْ لَهُ وَصِفًا تَابِعًا لِأَفْعَلَ وَ هُوَ فَعْلَاءٌ وَ إِن كَانَ غَيْرَ مَقِيسٍ وَ لَا- عَلَى غَيْرِهِ، كَمَا أَنَّ لَهُمْ فَعْلَاءً لَا- أَفْعِلَ لَهُ: وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَ يُقَالُ: رَجُلٌ أَشْيَبُ، وَ لَا يُقَالُ: امْرَأَةٌ شَيْبَاءٌ، لَا يُنْعَتُ «١» بِهِ الْمَرْأَةُ، اِكْتَفَوْا بِالشَّمْطَاءِ عَنِ الشَّيْبَاءِ، وَ قَدْ يُقَالُ: شَابَ رَأْسُهَا. وَ شَيْبَةُ الْحُزْنِ. وَ شَيْبَةُ الْحُزْنِ رَأْسُهُ وَ شَيْبَةُ الْحُزْنِ بَرَأْسِهِ وَ هُوَ مِنْ غَزَائِبِ اللَّغَةِ لَجَمْعِهِ بَيْنَ أَدَاتِي التَّعْدِيَةِ. قَالَ شَيْخُنَا: وَ مِثْلُهُ فِي الْمُحْكَمِ وَ لِسَانِ الْعَرَبِ وَ الْمِصْبَاحِ: كَأَشَابَ* رَأْسَهُ وَ أَشَابَ بَرَأْسَهُ. وَ قَوْمٌ شَيْبٌ بِالْكَسْرِ كَبِيضٌ وَ أَبْيَضٌ، وَ شَيْبٌ كَشْكْرٌ، وَ شَيْبٌ بِضَمَّتَيْنِ قَالَ ابْنُ مُنْظُورٍ: وَ يَجُوزُ شَيْبٌ فِي الشَّعْرِ عَلَى التَّمَامِ، هَذَا قَوْلُ أَهْلِ اللَّغَةِ. قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: وَ عِنْدِي أَنَّ شَيْبًا إِنَّمَا هُوَ جَمْعُ شَائِبٍ كَمَا قَالُوا بَازِلٌ وَ بُزْلٌ أَوْ جَمْعُ شَيْبٍ عَلَى لُغَةِ الْحِجَازِيِّينَ كَمَا قَالُوا: دَجَاجَةٌ بَيُوضٌ، وَ دَجَاجٌ بِيْضٌ. وَ قَوْلُ الرَّائِدِ: [وَجَدْتُ] «٢» عُشْبًا وَ تَعَاثَيْتِ، وَ كَمَا هُ الشَّيْبُ. إِنَّمَا يَعْنِي بِهِ الْبَيْضَ الْكِبَارَ. وَ لَيْلَةُ الشَّيْبَاءِ مَرَّ ذِكْرُهَا فِي شُوبِ. وَ افْتَصَرَ الْجَوْهَرِيُّ وَ الزَّمَخْشَرِيُّ عَلَى ذِكْرِهَا هُنَا فِي «شيب» وَ هِيَ أَيْ لَيْلَةُ شَيْبَاءٍ أَيْضًا آخِرُ لَيْلَةٍ مِنَ الشَّهْرِ. وَ يُقَالُ: يَوْمٌ أَشْيَبٌ وَ شَيْبَانٌ بِالْفَتْحِ: فِيهِ بَرْدٌ وَ غَيْمٌ وَ صُرَادٌ وَ يَأْتِي ذِكْرُ صُرَادٍ فِي مَحَلِّهِ «٣». وَ مِنَ الْمَجَازِ: ذَهَبَ شَيْبَانٌ بِالْفَتْحِ وَ قَدْ يُكْسَرُ، وَ مِلْحَانٌ بِالْكَسْرِ وَ قَدْ يُفْتَحُ، لِشَهْرِ الشَّيْبَاءِ. وَ هُمَا شَهْرَا قَمَاحِ كِكِتَابٍ وَ غُرَابٍ وَ هُمَا أَشَدُّ الشُّهُورِ بَرْدًا وَ هُمَا اللَّذَانِ يَقُولُ مَنْ لَا يَعْرِفُهُمَا: كَانُونَ وَ كَانُونَ. قَالَ الْكُمَيْتُ: إِذَا أَمَسَتْ الْأَفَاقُ غُبْرًا جُتُوبُهَا بِشَيْبَانٍ أَوْ مِلْحَانٍ وَ الْيَوْمُ أَشْيَبُ أَيْ مِنَ التَّلَجِ. وَ رَوَى ابْنُ سَلَمَةَ بِكَسْرِ الشَّيْنِ وَ الْمِيمِ، وَ إِنَّمَا سُمِّيَا بِذَلِكَ لِابْيَاضِ الْأَرْضِ بِمَا عَلَيْهَا مِنَ التَّلَجِ وَ الصَّقِيعِ، وَ هُمَا عِنْدَ طُلُوعِ الْعَقَرَبِ وَ النَّسِيرِ. وَ فِي الْأَسَاسِ: وَ مِنَ الْمَجَازِ: شَابَتْ رُؤُوسُ الْأَكَامِ، وَ رَأَيْتُ الْجِبَالَ شَيْبًا، يُرِيدُ بَيَاضَ التَّلَجِ وَ الصَّقِيعِ، انْتَهَى. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ قَوْلُهُ تَعَالَى: وَ

اَشْتَعَلَ الرَّأْسَ شَيْبًا «٤» نَضَبَ عَلَى التَّمْيِيزِ، وَقِيلَ عَلَى الْمَضْدَرِّ، لِأَنَّهُ حِينَ قَالَ: اَشْتَعَلَ كَأَنَّهُ قَالَ: شَابَ فَقَالَ: شَيْبًا. وَشَيْبَانٌ حَتَّى مِنْ بَكَرٍ، وَ هُمُ الشَّيْبَانَةُ «٥»، وَ هُمَا شَيْبَانَانِ، أَحَدُهُمَا شَيْبَانٌ بِنُّ ثَعْلَبَةَ بْنِ عُكَّابَةَ بْنِ صَعْبٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ بَكْرِ ابْنِ وَاثِلٍ. وَ الْآخَرُ شَيْبَانٌ بِنُّ ذُهْلٍ بِنِّ ثَعْلَبَةَ بْنِ عُكَّابَةَ، وَ هُمَا قَبِيلَتَانِ عَظِيمَتَانِ تَشْتَمِلَانِ «٦» عَلَى بَطُونٍ وَ أَفْحَاذٍ كَمَا صَرَّحْنَا بِهِ فِي كِتَابِ أَنْسَابِ الْعَرَبِ. وَ إِلَى الثَّانِيَةِ نُسِبَ إِمَامُ الْمِزَازِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ صَاحِبُ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الشَّيْبِ كَشَدَادٌ صِيحَابِيٌّ جَمُصِيٌّ. رَوَى خَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ عَنْ ابْنِ بِلَالٍ عَنْهُ حَدِيثًا. وَ يُقَالُ فِيهِ أَيْضًا ابْنُ أَبِي الشَّيْبِ كَكَتَانِ وَ رُمَانٍ كَمَا نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ. وَ الشَّيْبُ بِالْكَسْرِ: سَيِّئٌ فِي رَأْسِ السَّوْطِ مَعْرُوفٌ عَرَبِيٌّ صَحِيحٌ، وَ هُمَا شَيْبَانٌ. وَ الشَّيْبُ: جَبَلٌ ذَكَرَهُ الْكُمَيْتُ فَقَالَ: وَ مَا فُذِرَ عَوَاقِلُ أَحْرَزَتْهَا عَمَائِيَّةٌ أَوْ تَضَمَّنْهُنَّ شَيْبٌ «٧» وَ الشَّيْبُ وَ شَايَةُ: جَبَلَانِ مَعْرُوفَانِ. قَالَ أَبُو ذُؤَيْبٍ: كَانَ ثِقَالُ الْمُزْنِ بَيْنَ تَضَارِعٍ وَ شَابَةٍ بَزُوكٍ مِنْ جُدَامٍ لَبِيجٍ كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَ الْمُحْكَمِ، وَ تَضَارِعٌ: جَبَلٌ بَنَجْدٍ

(١) فِي اللِّسَانِ: لَا تَتَعْتَ. (٨) (*) عَنْ الْقَامُوسِ: وَ كَذَلِكَ أَشَابَ. (٢) زِيَادَةُ عَنِ اللِّسَانِ. (٣) الصِّرَادُ: «الرَّيْحُ الْبَارِدَةُ مَعَ النَّدَى». وَ فِي الْمَقَائِيسِ: يُقَالُ لِلْيَوْمِ ذِي الْبَرْدِ وَ الصِّرَادِ: أَسْهَبَ. (٤) سُورَةُ مَرْيَمَ الْآيَةُ ٤. (٥) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «الشَّيْبَانِيَّةُ». (٦) بِالْأَصْلِ «تَشْتَمِلُ» تَصْحِيفٌ. وَ أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ فِي هَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ. (٧) «وَ مَا فُذِرَ» عَنِ اللِّسَانِ وَ التَّكْمِلَةِ، وَ بِالْأَصْلِ «وَ مَا قَدَرَ. وَ الْفَدْرُ جَمْعُ فَادِرٍ وَ فَدُورٌ وَ هُوَ الْمَسْنُ مِنَ الْوَعُولِ كَمَا فِي الصَّحَاحِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٣٤

كَشَايَةً. وَ الْبَزُوكُ بِالْفَتْحِ: الْإِبِلُ الْكَثِيرَةُ. وَ لَبِيجٌ بِالْمُوَحَّدَةِ وَ الْجِيمِ، هِيَ إِبِلٌ الْحَيِّ كُلُّهُمْ إِذَا أَقَامَتْ حَوْلَ الْبُيُوتِ بَارِكَةً كَالْمَعْرُوزِ بِالْأَرْضِ. وَ فِي الصَّحَاحِ: شَابَهُ فِي شَجَرٍ أَبِي ذُؤَيْبٍ: اسْمُ جَبَلٍ بَنَجْدٍ. وَ فِي التَّهْذِيبِ: اسْمُ جَبَلٍ بِنَاحِيَةِ الْحِجَازِ وَ شَابَهُ أَيْضًا: قَرْيَةٌ بِالْمَقْيُومِ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ. وَ الشَّابِيُّ أُخْرَى بِالْبَحِيرَةِ. وَ الشَّيْبُ أَيْضًا: حِكَايَةُ أَصْوَاتِ مَسَافِرِ الْإِبِلِ عِنْدَ الشُّرْبِ «١». قَالَ ذُو الرُّمَّةِ وَ وَصَفَ إِبِلًا تَشْرَبُ فِي حَوْضٍ مُتَتَلَمٍّ وَ أَصْوَاتُ مَسَافِرِهَا شَيْبٌ شَيْبٌ: تَدَاعَيْنِ بِاسْمِ الشَّيْبِ فِي مُتَتَلَمٍّ جَوَائِبِهِ مِنْ بَصَرَةٍ وَ سِلَاقٍ وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: الشَّيْبُ: الْجِبَالُ يَسْقُطُ عَلَيْهَا التَّلْجُ فَتَشَيْبُ بِهِ. وَ قَوْلُ عَدِيِّ بْنِ زَيْدٍ: أَرَقْتُ لِمُكْفَهَرٍ بَاتَ فِيهِ بَوَارِقُ يَزْتَقِنُ رُءُوسَ شَيْبٍ قَالَ بَعْضُهُمْ: الشَّيْبُ هُنَا سَحَابٌ بَيْضٌ، وَاحِدُهَا أَشَيْبٌ. وَ قِيلَ: هِيَ جِبَالٌ مُبَيَّضَةٌ مِنَ التَّلْجِ أَوْ مِنَ الْغُبَارِ. وَ شَيْبَةٌ بِهَاءٍ مَعَ الْكَسْرِ: جَبَلٌ بِالْأَنْدَلُسِ «٢». وَ شَيْبَيْنٌ بِالْكَسْرِ فِي الْأَوَّلِ وَ الثَّلَاثِ: هُوَ قُرْبُ الْقَاهِرَةِ. وَ فِي الْمَرَاصِدِ: هِيَ مِنْ قُرَى الْخَوْفِ بَيْنَ بَلْبَيسَ وَ الْقَاهِرَةِ. قُلْتُ: وَ تُعَدُّ مِنَ الصَّوَاخِي، وَ هِيَ الْمَعْرُوفَةُ بِشَيْبَيْنِ الْقَصْرِ. وَ فَاتَهُ ذِكْرُ شَيْبَيْنِ الْكُومِ، وَ هِيَ شَيْبَيْنِ الشَّرَى: قَرْيَةٌ مِنَ الْمُتَوَفِّيَةِ. وَ شَيْبَةُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ الدَّارِ بْنِ قَصِيٍّ الْحَجَبِيُّ مُحَرَّكَةٌ نَسَبُهُ إِلَى حِجَابَةِ الْبَيْتِ مِفْتَاحُ الْكَعْبَةِ مُسَلِّمٌ إِلَيْهِ أَوْلَادُهُ بِإِذْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ. وَ جَبَلٌ شَيْبَةٌ: مُطْلٌ عَلَى الْمَرْوَةِ. وَ شَيْبَةُ الْحَمْدِ: لَقَبُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَحَدِ أَجْدَادِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ. وَ اخْتَلَفَ فِي سَبَبِ تَلْقِيهِ، وَ مَحَلُّهُ فِي كُتُبِ السِّيَرِ. قَالَ: بِشَيْبَةِ الْحَمْدِ أَسَقَى اللَّهُ بِلَدَتَنَا وَ قَدْ عَدِمْنَا الْحَيَا وَ اجْلُوذَ الْمَطَرِ وَ شَيْبَةُ قَشٍ، وَ شَيْبَةُ سِقَّارَةٍ: قَرِيبَتَانِ مِنْ شَرْقِيَّةِ بَلْبَيسَ. وَ الْأُولَى هِيَ شَيْبَةُ الْحَوْلَةِ. وَ شَيْبٌ شَائِبٌ أَرَادُوا بِهِ الْمُبَالِغَةَ عَلَى حَدِّ قَوْلِهِمْ: شَجَرٌ شَاعِرٌ، وَ لَا فِعْلَ لَهُ. وَ أَشَابَ الرَّجُلُ: شَابَ وَلَدَهُ. وَ تُطْلَقُ الشَّيْبَةُ عَلَى اللَّحْيَةِ الشَّائِبَةِ. قَالَ شَيْخُنَا: وَ هَذِهِ عَرَفِيَّةٌ مَوْلَدَةٌ لَا تَعْرِفُهَا الْعَرَبُ. وَ قَوْلُ سَاعِدَةَ: شَابَ الْغُرَابُ وَ لَا فَوَازِكُ تَارِكُ ذِكْرُ الْغُصُوبِ وَ لَا عَتَابُكَ يُعْتَبُ وَ أَبُو شَيْبَةَ الْخُدْرِي إِلَى خُدْرَةٍ: بَطْنٌ مِنَ الْأَنْصَارِ صَحَابِيٌّ. وَ أَبُو بَكْرُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ مُحَدِّثٌ وَ أَبُو بَكْرُ بْنُ الشَّائِبِ الدَّمَشَقِيُّ مُحَدِّثٌ مُتَأَخِّرٌ، رَوَى عَنْ أَبِي الْمُظَفَّرِ سَبْطِ بْنِ الْجَوْزِيِّ، رَوَيْنَا عَنْ أَصْحَابِهِ. وَ جَبَلٌ شَيْبَةٌ بِمَكَّةَ حَرَسَهَا اللَّهُ تَعَالَى مُتَّصِلٌ بِجَبَلِ دِيْلَمِيِّ «٣». وَ الشَّيْبَانِيَّةُ: قَرْيَةٌ قُرْبَ قَرْيَةِ يَاءٍ «٤» وَ تُجْمَعُ الشَّيْبَةُ شَيْبًا «بِالْكَسْرِ» عَنِ الْقُرَّاءِ. وَ شَيْبَةُ بْنُ نِصَاحٍ: مُقْرِئٌ مَشْهُورٌ، وَ يَذْكُرُ فِي «ن ص ح».

المهملة «هـ»

[صَاب]؛ ج ٢، ص: ١٣٤

صَبَّ من الشَّرَابِ كَفَرَحَ صَابًا رَوَى وَامْتَلَأَ وَ أَكْثَرَ مِنْ شُرْبِ الْمَاءِ. فَهُوَ رَجُلٌ مِصَابٌ كَمِثْرِ. وَ الصُّوَابُ وَ الصُّوَابِيَّةُ كُغْرَابَةٌ بِالْهَمْزِ بَيِّنَةٌ الْقَمْلُ وَ الْبُرْغُوثُ. قَالَ شَيْخُنَا: وَ هَكَذَا فِي الْمُحْكَمِ وَ نَقَلَهُ ابْنُ هِشَامٍ اللَّخْمِيُّ وَ التَّدْمَرِيُّ فِي شَرْحَيْهِمَا عَلَى الْفَصِيحِ عَنْ (١) فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: إِذَا شَرِبْتَ الْمَاءَ. (٢) فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: جَبَلٌ بِالْأَنْدَلُسِ فِي كُورَةِ قَبْرَةٍ. (٣) صَبَطَ فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ بَضْمُ اللَّامِ. (٤) عَنْ مَعْجَمِ مَا اسْتَعْجَمَ، وَ بِالْأَصْلِ «فَرَقِيسَاءُ» وَ فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: قَرَقِيسِيَا. (٥) الصَّادُ الْمَهْمَلَةُ حَرْفٌ مِنَ الْحُرُوفِ الْعَشْرَةِ الْمَهْمُوسَةِ. وَ لَا تَأْتِلِفُ الصَّادُ مَعَ السَّيْنِ وَ لَا مَعَ الزَّايِ فِي شَيْءٍ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ. وَ قَالَ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ: الصَّادُ مَعَ الضَّادِ مَعْقُومٌ لَمْ يَدْخُلَا مَعًا فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ إِلَّا فِي كَلِمَةٍ وَضَعْتَ مَثَالًا لِبَعْضِ حِسَابِ الْجَمْلِ وَ هِيَ صَفْضُ... فَلَمَّا قَبَحْتَ فِي اللَّفْظِ حَوَّلْتَ الضَّادَ إِلَى الصَّادِ فَقِيلَ سَعْفَصُ (عَنِ اللِّسَانِ).

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٣٥

كِتَابُ الْعَيْنِ، وَ زَعَمَ طَائِفَةٌ أَنَّهُ خَاصٌّ بِبَيِّنِ الْقَمْلِ، لَا يُطْلَقُ عَلَى غَيْرِهِ إِلَّا مَجَازًا وَ هُوَ ظَاهِرٌ كَلَامِ الْجَوْهَرِيِّ وَ الْقَرَارِ، وَ نَقَلَهُ اللَّيْلِيُّ فِي شَرْحِ الْفَصِيحِ عَنْ أَبِي زَيْدٍ. وَ قَالَ ابْنُ دُرَيْسٍ: هِيَ صِتَارُ الْقَمْلِ ج. صُوبٌ وَ صِتْبَانُ الْأَوَّلُ اسْمٌ جَنْسٍ جَمْعِيٍّ، لِأَنَّ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ مُفْرَدِهِ سُقُوطُ الْهَاءِ. وَ الثَّانِي جَمْعٌ تَكْسِيرٌ. وَ فِي الْأَسَاسِ: وَ تَقُولُ: مَعَهُ صِيبَانٌ كَأَنَّهُمْ صِيبَانٌ. وَ قَالَ جَرِيرٌ: كَثِيرَةٌ صِيبَانِ النَّطَاقِ كَأَنَّهَا إِذَا رَشَحَتْ مِنْهَا الْمَعَابِنُ كَثِيرٌ وَ فِي الصَّحَاحِ: الصُّوَابِيَّةُ بِالْهَمْزِ: بَيِّنَةُ الْقَمْلَةِ، وَ الْجَمْعُ الصُّوَابُ وَ الصُّبْيَانُ. وَ قَدْ غَلَطَ يَعْقُوبٌ فِي قَوْلِهِ: وَ لَا تَقُلْ صِيبَانٌ.. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَ قَوْلُهُ، أَيِ ابْنِ سَيِّدِهِ، أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: يَا رَبِّ أَوْجِدْنِي صُوبًا حَيًّا فَمَا أَرَى الطَّيَّارَ يُغْنِي شَيْئًا أَوْ أَوْجِدْنِي كَالصُّوَابِ مِنَ الذَّهَبِ وَ عَنَى بِالْحَيِّ الصَّحِيحَ الَّذِي لَيْسَ بِمُرْفَتٍ وَ لَا مُنْفَتٍ. وَ الطَّيَّارُ: مَا طَارَتْ بِهِ الرِّيحُ مِنْ دَقِيقِ الذَّهَبِ، انْتَهَى. وَ قَالَ ابْنُ دُرَيْسٍ: وَ نَقَلَهُ الْفِهْرِيُّ وَ غَيْرُهُ: وَ قَدْ تُسَمَّى صِغَارُ الذَّهَبِ الَّتِي تُسْتَخْرَجُ مِنْ تَرَابِ الْمَعْدِنِ صُوبًا عَلَى فُعَالَةٍ. قَالُوا: وَ الْعَامَّةُ لَا تَهْمَزُ الصُّبْبَانُ وَ لَا الصُّوَابَةَ. نَقَلَهُ شَيْخُنَا. وَ نَقَلَ ابْنُ مَنْظُورٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ: الصُّبْبَانُ: مَا يَتَحَبَّبُ مِنَ الْجَلِيدِ كَاللُّؤْلُؤِ الصَّغَارِ، وَ أَنْشَدَ: فَأَضْحَى وَ صِيبَانُ الصَّبِيعِ كَأَنَّهُ جُمَانٌ بِضَاحِي مَتْنِهِ يَتَحَدَّرُ وَ هَذَا قَدْ غَفَلَ عَنْهُ شَيْخُنَا. وَ قَدْ صِيبَ رَأْسُهُ كَفَرَحَ وَ أَصَابَ أَيْضًا إِذَا كَثُرَ صُوبَاهُ وَ فِي نُسْخِهِ صِيبَانُهُ. وَ الصُّوَابِيَّةُ بِالْهَمْزِ: أَنْبَارُ الطَّعَامِ، عَنْ الْفَرَّاءِ مِثْلُهَا غَيْرُ مَهْمُوزَةٍ. وَ بُنِيَتْ بَنُ صُوبٍ كُغْرَابٍ تَابِعِيٌّ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَهْرِيُّ عَنْ عُمَرَ وَ عَنْهُ يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ.

[صَب]؛ ج ٢، ص: ١٣٥

صَبَّهُ أَيِ الْمَاءِ وَ نَحْوَهُ: أَرَاكَ يَصْبُهُ صَبًّا فَصَبَّ أَيِ فَهُوَ مِمَّا اسْتِعْمِلَ مُتَعَدِّيًا وَ لَازِمًا إِلَّا أَنَّ الْمُتَعَدِّيَ كَنَصَرَ وَ اللَّازِمَ كَضَرَبَ، وَ كَانَ حَقُّهُ التَّنْبِيْهُ عَلَى ذَلِكَ، أَشَارَ لَهُ شَيْخُنَا، وَ هَكَذَا ضَبَطَهُ الْفَيْثُومِيُّ فِي الْمِصْبَاحِ وَ انْصَبَّ عَلَى انْفَعَلَ وَ هُوَ كَثِيرٌ وَ اضْطَبَّ عَلَى افْتَعَلَ مِنْ أَنْوَاعِ الْمُطَاوَعِ وَ تَصَبَّبَ عَلَى تَفَعَّلَ، لَكِنْ الْأَكْثَرُ فِيهِ أَنَّ يَكُونُ مُطَاوَعًا لِفِعْلِ الْمُضَاعَفِ كَعَلَّمْتَهُ فَتَعَلَّمَ. وَ اسْتِعْمَالُهُ فِي الثَّلَاثِيَّ الْمَجْرَدِ كَهَذَا قَلِيلٌ، قَالَهُ شَيْخُنَا. وَ صَبَبْتُ الْمَاءَ: سَكَبْتُهُ. وَ يُقَالُ: صَبَبْتُ لِفُلَانٍ مَاءً فِي الْقَدَحِ لِيَشْرَبَهُ. وَ اضْطَبَبْتُ لِنَفْسِي مَاءً مِنَ الْقِرْبَةِ لِأَشْرَبَهُ، وَ اضْطَبَبْتُ لِنَفْسِي قَدَحًا. وَ فِي الْحَدِيثِ: «فَقَامَ إِلَى شَجَبٍ فَاصْطَبَّ مِنْهُ الْمَاءُ» هُوَ افْتَعَلَ مِنَ الصَّبِّ أَيِ أَخَذَهُ لِنَفْسِهِ، وَ تَاءُ الْافْتِعَالِ مَعَ الصَّادِ تُقْلَبُ طَاءً لِيَسِيَهُلَ النُّطْقُ بِهَا، وَ هُمَا مِنْ حُرُوفِ الْإِطْبَاقِ. وَ قَالَ الْأَعْرَابِيُّ: اضْطَبَبْتُ مِنَ الْمَرَادَةِ مَاءً أَيِ أَخَذْتُهُ لِنَفْسِي، وَ قَدْ صَبَبْتُ الْمَاءَ فَاصْطَبَّ بِمَعْنَى انْصَبَّ، وَ أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: لَيْتَ بُنَيَّ قَدْ سَعَى وَ شَبَا وَ مَنَعَ الْقِرْبَةَ أَنْ تَضْطَبَّا «١» وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: اضْطَبَّ الْمَاءُ: اتَّخَذَهُ لِنَفْسِهِ، عَلَى مَا يَجِيءُ عَلَيْهِ عَامَّةٌ هَذَا النَّحْوُ حَكَاهُ سَيِّوْنِي. وَ الْمَاءُ يَنْصَبُّ مِنَ الْجَبَلِ، وَ يَتَصَبَّبُ مِنَ الْجَبَلِ أَيِ يَتَحَدَّرُ. وَ مِنْ كَلَامِهِمْ: تَصَبَّبْتُ عَرَفًا

أَيَّ تَصَيَّبَ عَرَقِي فَفَعَلَ الْفِعْلَ فَصَارَ فِي اللَّفْظِ لِي فَخَرَجَ الْفَاعِلُ فِي الْأَصْلِ مُمَيَّزًا، وَ لَا يَجُوزُ عَرَقًا تَصَيَّبَ، لِأَنَّ هَذَا الْمُمَيَّزَ هُوَ الْفَاعِلُ فِي الْمَعْنَى، فَكَمَا لَا يَجُوزُ تَقْدِيمُ الْفَاعِلِ عَلَى الْفِعْلِ، كَذَلِكَ لَا يَجُوزُ تَقْدِيمُ الْمُمَيَّزِ إِذَا كَانَ هُوَ الْفَاعِلُ فِي الْمَعْنَى عَلَى الْفِعْلِ، هَذَا قَوْلُ ابْنِ جَنِّي.

(١) فِي انشاده تَلْفِيقٌ. وَ انشده فِي التَّكْمِلَةِ هَكَذَا: لَيْتَ بَنَى قَدْ سَعَا وَ شَبَا وَ صَادَ لِي أَرَيْنَا وَ ضَبَا وَ مَنَعَ الْقِرْبَةَ أَنْ تَصْطَبَا وَ حَمَلَ السِّلَاحَ فَاتْلَابَا عَنْ هَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٣٦

وَ صَبَّ فِي الْوَادِي: انْحَدَرَ وَ فِي حَدِيثِ الطَّوَّافِ: «حَتَّى إِذَا انْصَبَّتْ قَدَمَاهُ فِي بَطْنِ الْوَادِي» أَيَّ انْحَدَرَتْ «١» فِي السَّعْيِ. وَ فِي حَدِيثِ مَسِيرِهِ إِلَى يَدْرَ: «أَنَّهُ صَبَّ فِي ذِفْرَانٍ» أَيَّ مَضَى فِيهِ مُنْحَدِرًا وَ دَافِعًا، وَ هُوَ مَوْضِعٌ عِنْدَ يَدْرَ. وَ الصُّبَّةُ بِالضَّمِّ: مَا صَبَّ مِنْ طَعَامٍ وَ غَيْرِهِ مُجْتَمِعًا كَالصَّبِّ بِغَيْرِ هَاءٍ، وَ رُبَّمَا سُمِّيَ بِهِ. وَ الصُّبَّةُ: بَغِيرُ هَاءٍ، وَ رُبَّمَا سُمِّيَ بِهِ. وَ الصُّبَّةُ: السُّفْرَةُ لِأَنَّ الطَّعَامَ يُصَبُّ فِيهَا أَوْ شِبْهَهَا. وَ فِي حَدِيثِ وَائِلَةَ بْنِ الْأَشِقِّعِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ: «فَخَرَجْتُ مَعَ خَيْرِ صِيَّاحٍ، زَادِي فِي صِيَّتِي». وَ رُوِيَ «صَتَّتِي» بِالنُّونِ. وَ هُمَا سَوَاءٌ «٢». وَ الصُّبَّةُ: السُّرْبَةُ أَيْ الْقِطْعَةُ مِنَ الْخَيْلِ وَ فِي بَعْضِ النُّسخِ السَّرِيَّةُ، وَ هُوَ خَطَأٌ. قَالَ: صُبَّتُهُ كَالْيَمَامِ تَهْوِي سِرَاعًا وَ عَدِي كَمِثْلِ سَيْلِ الْمَضِيقِ وَ الْأَسْقِ «٣» «صُبَّتْ كَالْيَمَامِ» كَمَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ الصُّبَّةُ: الصَّرْمَةُ مِنَ الْإِبِلِ. وَ الصُّبَّةُ: الْقِطْعَةُ مِنَ الْغَنَمِ أَوْ الصُّبَّةُ مِنَ الْإِبِلِ وَ الْغَنَمِ: مَا بَيْنَ الْعِشْرِينَ إِلَى الثَّلَاثِينَ وَ الْأَرْبَعِينَ. وَ قِيلَ: مَا بَيْنَ الْعَشْرِ إِلَى الْأَرْبَعِينَ. وَ فِي الصَّحَاحِ عَنْ أَبِي زَيْدٍ: الصُّبَّةُ مِنَ الْمَعَزِ: مَا بَيْنَ الْعَشْرِ إِلَى الْأَرْبَعِينَ. أَوْ هِيَ مِنَ الْإِبِلِ: مَا دُونَ الْمِائَةِ كَالْفَرْقِ مِنَ الْغَنَمِ فِي قَوْلٍ مَنْ جَعَلَ الْفَرْقَ مَا دُونَ الْمِائَةِ. وَ الْفَرْزُ مِنَ الضَّأْنِ مِثْلُ الصُّبَّةِ مِنَ الْمَعَزَى. وَ الصَّدْعَةُ نَحْوُهَا. وَ قَدْ يُقَالُ فِي الْإِبِلِ. وَ الصُّبَّةُ: الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ وَ هُوَ أَصْلُ مَعْنَاهَا. وَ اسْتِعْمَالُهَا فِي الْإِبِلِ وَ الْغَنَمِ وَ نَحْوِهَا مَجَازٌ. وَ كَذَا قَوْلُهُمْ: عِنْدِي مِنَ الْمَالِ «٤» صُبَّةٌ أَيْ الْقَلِيلُ مِنَ الْمَالِ كَذَا فِي الْأَسَاسِ. وَ مَضَتْ صُبَّةٌ مِنَ اللَّيْلِ أَيْ طَائِفَةٌ. وَ فِي حَدِيثِ شَقِيقٍ قَالَ لِإِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ «أَلَمْ أَتَبَّأَنَّكُمْ صِبَّانَ صِبَّانٍ» أَيْ جَمَاعَتَانِ جَمَاعَتَانِ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «[أَلَا هَلْ] «٥» أَحَدٌ مِنْكُمْ أَنْ يَتَّخِذَ الصُّبَّةَ مِنَ الْغَنَمِ» أَيْ جَمَاعَةً مِنْهَا، تَشْبِيهَا بِجَمَاعَةِ النَّاسِ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَ قَدْ اخْتَلَفَ فِي عَدَدِهَا، فَقِيلَ: مَا بَيْنَ الْعِشْرِينَ إِلَى الْأَرْبَعِينَ مِنَ الضَّأْنِ وَ الْمَعَزِ، وَ قِيلَ: مِنَ الْمَعَزِ خَاصَّةً، وَ قِيلَ: مِنَ الْمَعَزِ خَاصَّةً، نَحْوُ الْخَمْسِينَ، وَ قِيلَ: مَا بَيْنَ السُّتَيْنِ إِلَى السَّبْعِينَ. قَالَ: وَ الصُّبَّةُ مِنَ الْإِبِلِ نَحْوُ خَمْسٍ أَوْ سِتٍّ. وَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: «اشْتَرَيْتُ صِبَّةً مِنْ غَنَمٍ». وَ الصُّبَّةُ: الْبَقِيَّةُ مِنَ الْمَاءِ وَ اللَّبَنِ وَ غَيْرِهِمَا تَبْقَى فِي الْإِنَاءِ وَ السَّقَاءِ وَ عَنِ الْفَرَاءِ: الصُّبَّةُ، وَ الشَّوْلُ، وَ الْغَرَضُ «٦»: الْمَاءُ الْقَلِيلُ كَالصُّبَابَةِ بِالضَّمِّ أَيْ فِي الْمَعْنَى الْآخِرِ. قَالَ الْأَخْطَلُ فِي الصُّبَابَةِ: جَادَ الْقَلَالُ لَهُ بِذَاتِ صِبَابَةٍ حَمْرَاءَ مِثْلَ شَخِيئَةِ الْأَوْدَاجِ «٧» وَ فِي حَدِيثِ عُثْمَانَ بْنِ غَزْوَانَ أَنَّهُ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: «أَلَا إِنَّ الدُّنْيَا قَدْ آذَنْتَ بِصُرْمٍ وَ لَتَ حَدَاءَ «٨» فَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا صِبَابَةٌ كَصِبَابَةِ الْإِنَاءِ». حَدَّثَنَا «٩» أَيْ مُسْرِعَهُ. وَ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الصُّبَابَةُ: الْبَقِيَّةُ الْيَسِيرَةُ تَبْقَى فِي الْإِنَاءِ مِنَ الشَّرَابِ وَ إِذَا شَرِبَهَا الرَّجُلُ قَالَ: تَصَيَّبْتُ الْمَاءَ أَيْ شَرِبْتُ صِبَابَتَهُ أَيْ بَقِيَّتَهُ. وَ أَنشَدَنَا شَيْخُنَا الْعَلَامِيُّ سُلَيْمَانُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عُمَرَ الْحُسَيْنِيِّ فِي كَدَفِ الْبَطَاحِ مِنْ قُرَى زَيْدٍ لِأَبِي الْقَاسِمِ الْحَرِيرِيِّ: تَبَّأَ لِطَالِبِ دُنْيَا ثَنَى إِلَيْهَا انْصِبَابَهُ مَا يَسْتَفِيقُ غَرَامًا بِهَا وَ فَرَطَ صِبَابَهُ

(١) فِي اللِّسَانِ: «انْحَدَرْنَا» وَ فِي النِّهَايَةِ: «انْحَدَرْتُ فِي الْمَسْعَى». (٢) قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الصُّبَّةُ الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ، وَ قِيلَ هِيَ شَيْءٌ يَشْبَهُ السُّفْرَةَ. قَالَ: يَرِيدُ كُنْتُ آكُلُ مَعَ الرِّفْقَةِ الَّذِينَ صَحَبْتَهُمْ، وَ فِي السُّفْرَةِ الَّتِي كَانُوا يَأْكُلُونَ مِنْهَا. وَ قِيلَ الصُّبَّةُ هِيَ شِبْهُ السُّلَّةِ يَوْضَعُ فِيهَا الطَّعَامُ. (٣) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «الْأَسْبَقُ». (٤) فِي الْمَطْبُوعَةِ الْكُوَيْتِيَّةِ «الْمَاءُ» تَصْخِيفٌ. وَ عِبَارَةُ الْأَسَاسِ: وَ رَأَيْتُ عِنْدَهُ صِبَّةً مِنَ الدِّرَاهِمِ ... وَ هِيَ الْقِطْعَةُ. (٥) زِيَادَةٌ عَنِ النِّهَايَةِ. (٦) بِالْأَصْلِ «بِجَمَاعَةٍ مِنَ النَّاسِ» وَ مَا أُثْبِتَتْهُ عَنِ النِّهَايَةِ. (٧) فِي اللِّسَانِ: «الْغَرَضُ» وَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ وَ الْغَرَضُ كَذَا بِخَطِّهِ وَ لَعَلَّهُ الْبَرُصُ، فَفِي الصَّحَاحِ: مَاءٌ بَرُصٌ أَيْ قَلِيلٌ» وَ أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ بِهَامِشِ اللِّسَانِ أَيْضًا. (٨) بِالْأَصْلِ «شَخِيئَةٌ» وَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ شَخِيئَةٌ كَذَا بِخَطِّهِ وَ لَعَلَّ الصَّوَابَ شَخِيئَةٌ (وَ هُوَ مَا أُثْبِتَتْهُ) بِالْبَاءِ، فَفِي الْقَامُوسِ أَنَّ الشَّخْبَ بِالْفَتْحِ الدَّمُ...». (٩) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «حَذَا».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٣٧

و لو درى لَكَفَاه مما يَروم صِبَابُهُ و فى لسان العرب: فَأَمَّا مَا أَنشده ابن الأَعْرَابِيّ من قول الشاعر: وَ لَيْلٌ هَدَيْتُ بِهِ فِتْنَةً سَقُوا بِصَبَابِ
الكَرَى الأَعْيِدُ قال: قَدْ يَجُوزُ أَنَّهُ أَرَادَ بِصِبَابِهِ الْكَرَى فَحَذَفَ الْهَاءَ أَوْ جَمَعَ صِبَابُهُ، فَيَكُونُ مِنَ الْجَمْعِ الَّذِي لَا يُفَارِقُ وَاحِدَهُ إِلَّا بِالْهَاءِ
كَشَعِيرَةٍ وَ شَعِيرٍ. وَ لَمَّا اسْتَتَعَ السَّقَى لِلْكَرَى اسْتَتَعَ الصَّبَابَةُ لَهُ أَيْضاً، وَ كُلُّ ذَلِكَ عَلَى الْمَثَلِ وَ مِنَ الْمَجَازِ: لَمْ أَدْرِكْ مِنَ الْغَيْشِ إِلَّا
صِبَابَةً وَ إِلَّا صِبَابَاتٍ. وَ يُقَالُ: قَدْ تَصَابَ فُلَانٌ الْمَعِيشَةَ بَعْدَ فُلَانٍ أَى عَاشَ. وَ قَدْ تَصَابَتْهُمْ أَجْمَعِينَ إِلَّا وَاحِداً. وَ فى لسان العرب: تَصَابَ
الْمَاءُ «١». وَ اضِطَبَّهَا وَ تَصَبَّيْهَا وَ تَصَابَهَا بِمَعْنَى. قال الأَخْطَلُ وَ نَسَبَهُ الْأَزْهَرِيُّ لِلشَّمَاخِ: لَقَوْمٌ تَصَابَتْ الْمَعِيشَةُ بَعْدَهُمْ أَعَزُّ عَلَيْنَا مِنْ غَفَاءِ
تَغْيَرَا «١» جعل لِلْمَعِيشَةِ صِبَاباً، وَ هُوَ عَلَى الْمَثَلِ، أَى فَقَدْ مَنْ كُنْتُ مَعَهُ أَشَدَّ عَلَى مِنْ ائِضَاضِ شَعْرَى. قال الأزهرى: شَبَّهَ مَا بَقِيَ مِنَ
الْعَيْشِ بِبَقِيَّةِ الشَّرَابِ يَمُزَّزُهُ وَ يَتَصَابُهُ. وَ مِنْ أَمْثَالِ الْمَيْدَانِي: «صِبَابَتِي تُزَوِّى وَ لَيْسَتْ غَيْلاً». الْغَيْلُ: الْمَاءُ يَجْرَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ. يُضْرَبُ
لِمَنْ يَنْتَفِعُ بِمَا يَبْدُلُ وَ إِنْ لَمْ يَدْخُلْ فِي حَدِّ الْكَثْرَةِ. وَ الصَّبَبُ مُحَرَّكَةً: تَصَيَّبُ هَكَذَا فى النَّسَخِ، وَ صَوَابُهُ «تَصَوُّبٌ» كَمَا فى الْمُحْكَمِ وَ
لِسَانِ الْعَرَبِ نَهْرٌ أَوْ طَرِيقٌ يَكُونُ فى حَدُّورٍ «وَ فى صِفَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا مَشَى كَأَنَّهُ يَنْحَطُّ فى صَبَبٍ» «٢»
أَى فى مَوْضِعٍ مُنْحَدِرٍ. وَ قال ابنُ عَبَّاسٍ: أَرَادَ بِهِ أَنَّهُ قَوِيٌّ الْيَدَنِ، فَإِذَا مَشَى فَكَأَنَّهُ يَمُشَى عَلَى صِدْرٍ قَدَمَيْهِ مِنَ الْقُوَّةِ. وَ أَنشَدَ: الْوَاطِئِينَ
عَلَى صُدُورِ نَعَالِهِمْ يَمُشُونَ فى الدَّفْنِيِّ وَ الْأَبْرَادِ وَ فى رِوَايَةٍ: «كَأَنَّمَا يَهْوَى مِنْ صَبَبٍ» كَالصَّبَبِ «بِالْفَتْحِ وَ الضَّمِّ». وَ قِيلَ بِالْفَتْحِ: اسْمٌ لِمَا
يُصَبُّ عَلَى الْإِنْسَانِ مِنْ مِاءٍ وَ غَيْرِهِ كَالطُّهُورِ وَ الْغُسُولِ، وَ الضَّمُّ جَمْعُ صَبَبٍ. وَ الصَّبَبُ: مَا أَنْصَبَ مِنَ الرَّمْلِ. وَ مَا انْحَدَرَ مِنَ الْأَرْضِ. وَ
الْقَوْمُ أَصَبُوا أَى أَخَذُوا فِيهِ أَى الصَّبَبِ جَ أَصَابَتْ. قَالَ رُؤْبَةُ: بَلْ بَلَدٌ ذِي صُعْدٍ وَ أَصَابَتْ «٣» وَ الصُّوبُ: مَا أَنْصَبَتْ فِيهِ. وَ الْجَمْعُ صُبُّ
وَ صَبَبٌ. وَ قال أَبُو زَيْدٍ: سَمِعْتُ الْعَرَبَ يَقُولُ لِلْحَدُورِ الصُّوبِ. وَ جَمْعُهَا صُبُبٌ. وَ هِيَ الصَّبِيبُ وَ جَمْعُهَا أَصَابَاتٌ. وَ قَوْلُ عَلْقَمَةَ بْنِ عَبْدِ
فَأَوْرَدْتُهَا «٤» مَاءً كَأَنَّ جَمَامَهُ مِنَ الْأَجْنِ حِنَاءٌ مَعاً وَ صَبِيبٌ قِيلَ: هِيَ عُصَارَةُ وَرَقِ الْحِنَاءِ وَ الْعُصْفَرِ. وَ قِيلَ: هُوَ الْعُصْفَرُ الْمُخْلَصُ. وَ أَنشَدَ:
يَبْكُونَ مِنْ بَعِيدِ الدُّمُوعِ الْغُزْرِ دَمًا سَجَالًا كَصَبِيبِ الْعُصْفَرِ وَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو: الصَّبِيبُ: الْجَلِيدُ وَ أَنشَدَ فى صِفَةِ السَّمَاءِ «٥». وَ لَا كَلْبٌ إِلَّا
وَ الْإِجْ أَنْفَهُ اسْتَيْتَ وَ لَيْسَ بِهَا إِلَّا صَبَاباً وَ صَبِيبُهَا وَ قِيلَ: هُوَ الدَّمُ. وَ هُوَ أَيْضاً الْعَرَقُ. وَ أَنشَدَ: هَوَاجِرٌ تَجْتَلِبُ الصَّبِيبَا «٦» وَ شَجَرٌ كَالسَّدَابِ
يُخْتَضَبُ بِهِ وَ الصَّبِيبُ: السَّنَاءُ الَّذِي يُخَضَّبُ بِهِ اللَّحَى كَالْحِنَاءِ. وَ يَوْجَدُ فى النَّسَخِ هُنَا «السَّنَاءُ»

(١) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله غفاء لعل الصواب عفاء بالعين المهملة و هو الشعر الطويل كما فى القاموس» و مثله فى اللسان و
الأساس و المقاييس. (٢) فى غريب الهروى: كأنه يمشى فى صَبَب. (٣) بل بمعنى ربّ قاله أبو عبيد. (٤) الصحاح: فأوردها. (٥) فى
اللسان: الشتاء. (٦) بهامش المطبوعة المصرية: قوله تجتلب الذى فى التكملة تحتلب بالحاء.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٣٨

مَضْبُوطاً بِالْكَسْرِ، وَ صَوَابُهُ بِالْفَتْحِ «١» كَمَا شَرَحْنَا. وَ الصَّبِيبُ: مِاءٌ شَجَرِ السَّمْسِمِ. وَ فى حَدِيثِ عُقْبَةَ بْنِ عِمَامٍ «أَنَّهُ كَانَ يَخْتَضِبُ
بِالصَّبِيبِ». قال أَبُو عُبَيْدَةَ «٢»: يُقَالُ: إِنَّهُ مِاءٌ وَرَقِ السَّمْسِمِ أَوْ غَيْرِهِ مِنْ نَبَاتِ الْأَرْضِ «٣». قال: وَ قَدْ وَصَفَ لِي بِمِصْرَ، وَ لَوْ مَائِهِ أَحْمَرُ
يَغْلُوهُ سَوَادٌ. وَ أَنشَدَ قَوْلُ عَلْقَمَةَ بْنِ عَبْدِ السَّاقِ ذَكَرَهُ. وَ لِلَّهِ الصَّبِيبُ: شَيْءٌ كَالْوَسْمَةِ يُخَضَّبُ بِهِ اللَّحَى. وَ قِيلَ: هُوَ عُصَارَةُ الْعَنْدَمِ. وَ قِيلَ
هُوَ صَبَبٌ أَحْمَرٌ. وَ الصَّبِيبُ أَيْضاً: الْمِاءُ الْمَضْبُوبُ. وَ هِذِهِ الْأَقْوَالُ كُلُّهَا بِهَذَا التَّفْصِيلِ فى الْمُحْكَمِ وَ لِسَانِ الْعَرَبِ وَ غَيْرِهِمَا مِنْ كُتُبِ
الْفَنِّ. وَ الصَّبِيبُ: الْعَسَلُ الْجَيِّدُ نَقْلَهُ الصَّاعَانِي، وَ طَرَفُ السَّيْفِ، فى قَتْلِ أَبِي رَافِعٍ الْيَهُودِيَّ: «فَوَضَعْتُ صَبِيبَ السَّيْفِ فى بَطْنِهِ» أَى طَرَفَهُ وَ
آخِرَ مَا يَبْلُغُ سَيْلَانَهُ حِينَ ضَرْبٍ، وَ قِيلَ هُوَ سَيْلَانُهُ مُطْلَقاً «٤». وَ صَبِيبٌ: عَ بَلْ هُوَ جَبَلٌ. وَ بِهِ فُسِّرَ الْحَدِيثُ: «أَنَّهُ «٥» خَيْرٌ مِنْ صَبِيبٍ ذَهَباً»
كَمَا جَاءَ فى رِوَايَةٍ أُخْرَى مِنْ صَبِيرٍ ذَهَباً. أَوْ هُوَ صَبِيبٌ كَرْبِيرٌ. وَ قِيلَ: صَبِيبٌ فى الْحَدِيثِ فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ أَى ذَهَبٌ كَثِيرٌ مَضْبُوبٌ
غَيْرٌ مَعْدُودٍ. وَ الصَّبَابَةُ: الشَّوْقُ أَوْ رِقَّتُهُ وَ حَرَارَتُهُ أَوْ رِقَّةُ الْهَوَى. صَبِيبَتْ يَا رَجُلُ إِلَيْهِ بِالْكَسْرِ صِبَابَةٌ كَقَنْعَتِ قَنَاعَةً* فَأَنْتَ صَبٌّ أَى عَاشِقٌ
مُشْتَاقٌ وَ هِيَ صَبَبَةٌ وَ مُفْتَضَى قَاعِدَتِهِ أَنْ يَقُولَ وَ هِيَ بِهَاءٍ كَمَا تَقَدَّمَ غَيْرَ مَرَّةٍ. وَ هَذَا الَّذِى ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ هُوَ لَفْظُ سَبِيبِيَّةٍ كَمَا نَقَلَ عَنْهُ
ابْنُ سَيِّدِهِ فى الْمُحْكَمِ وَ الْجَوْهَرِيَّ فى الصَّحاحِ وَ لَا إِجْحَافَ فى عِبَارَةِ الْمُؤَلِّفِ أَصْلاً كَمَا زَعَمَهُ شَيْخُنَا فَانْظُرْ بِالتَّامْلِ. وَ فى لسان العرب:
وَ حَكَى اللَّحْيَانِي فِيمَا يَقُولُهُ نِسَاءُ الْأَعْرَابِ عِنْدَ التَّأْخِيذِ بِالتَّأْخِيذِ: صَبٌّ فَاضِيبٌ إِلَيْهِ، أَرِقْ فَارِقْ إِلَيْهِ. قال الْكُمَيْتُ: وَ لَسْتُ تَصَبُّ إِلَى

الظَّاعِنِينَ إِذَا مَا صَدِيقُكَ لَمْ يَصْبِ بِبِ وَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: صَبَّ الرَّجُلُ إِذَا عَشِقَ يَصْبُ صَبَابَةً، وَ رَجُلٌ صَبٌّ، وَ رَجُلَانِ صَبَّانٌ، وَ رَجُلَانِ صَبُّونَ. وَ امْرَأَتَانِ صَبَّتَانِ، وَ نِسَاءٌ صَبَّتَتْ عَلَى مَذْهَبٍ مَنْ قَالَ: رَجُلٌ صَبٌّ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِكَ: رَجُلٌ فَهْمٌ وَ حَذِرٌ وَ أَصْلُهُ صَبٌّ فَاسْتَقْلُوا الْجَمْعَ بَيْنَ بَاءَيْنِ مُتَحَرِّكَتَيْنِ فَاسْتَقْلُوا حَرَكََةَ الْبَاءِ الْأُولَى وَ أَدْعَمُوهَا فِي الثَّانِيَةِ. وَ الصَّبِيبُ كَزَيْبِيرٍ: فَرَسٌ مِنْ خَيْلِ الْعَرَبِ مَعْرُوفٌ، عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ «٦». وَ صَبَابٌ كَحَبَابٍ: جَفْرٌ «٧» لِنَبِيِّ كَلَابٍ نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ وَ زَادَ غَيْرُهُ: كَثِيرُ النَّحْلِ. وَ صَبَّصَهُ: فَرَّقَهُ وَ مَحَقَهُ وَ أَذْهَبَهُ فَتَصَبَّصَ وَ صَبَّصَ الشَّيْءُ «٨»: امْحَقَ وَ ذَهَبَ. وَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو: صَبَّصَ الرَّجُلُ إِذَا فَرَّقَ جَيْشًا أَوْ مَالًا. وَ صَبَّ الرَّجُلُ وَ الشَّيْءُ مَبْنِيًّا لِلْمَجْهُولِ إِذَا مُحِقَ وَ هَذَا عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ. وَ التَّصَبُّصُ: ذَهَابُ أَكْثَرِ اللَّيْلِ. يُقَالُ: تَصَبَّصَ اللَّيْلُ وَ كَذَا النَّهَارُ تَصَبَّصًا: ذَهَبَ إِلَّا قَلِيلًا. وَ أَنْشَدَ: حَتَّى إِذَا مَا يَوْمُهَا تَصَبَّصَ بَا وَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو: التَّصَبُّصُ: الذَّاهِبُ الْمُحَقُّ. وَ التَّصَبُّصُ: شِدَّةُ الْجُرْأَةِ وَ الْخِلَافِ. يُقَالُ: تَصَبَّصَ عَلَيْنَا فَلَمَّا. وَ التَّصَبُّصُ: اسْتِدَادُ الْحَرِّ. قَالَ الْعَجَّاجُ: حَتَّى إِذَا مَا يَوْمُهَا تَصَبَّصَ بَا مِنْ صَادِرٍ أَوْ وَارِدٍ أَيْدَى سَبَا قَالَ أَبُو زَيْدٍ أَيْ ذَهَبَ إِلَّا قَلِيلًا، وَ قِيلَ أَيْ اسْتَدَّ عَلَى

(١) بالأصل «بالضم» تصحيف. (٢) بالأصل «أبو عبدة» و باللسان: «أبو عبيدة» و كلاهما تصحيف و هو أبو عبيد القاسم بن سلام صاحب غريب الحديث و الحديث و شرحه مثبت فيه. (٣) و في الفائق ١١ / ٢ و قيل: شجر يغسل به الرأس، إذا صب عليه الماء صار ماؤه أخضر. (٤) في النهاية: و قيل طرفه مطلقاً. (٥) في النهاية: «لتسمع آية خير لك من صبيب ذهاباً». (٩) (*) عن القاموس: تَصَبَّ قَبْلَ قَوْلِهِ فَأَنْتَ صَبٌّ وَ مِثَارٌ إِلَيْهَا بِهَامِشٍ الْمَطْبُوعَةُ الْمِصْرِيَّةُ. (٦) في اللسان عن أبي زيد: الصَّبِيبُ. (٧) في نسخة ثانية من القاموس: حَفَرٌ. (٨) في اللسان: «و بصص الشيء» و في المقاييس و الصحاح: و تصبص.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٣٩

الجمر «١» ذلك اليوم. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَ قَوْلُ أَبِي زَيْدٍ أَحَبُّ إِلَيَّ. وَ يُقَالُ: تَصَبَّصَ أَيْ مَضَى وَ ذَهَبَ. وَ تَصَبَّصَ الْقَوْمُ إِذَا تَفَرَّقُوا. وَ قَالَ الْفَرَّاءُ: تَصَبَّصَ مِمَّا فِي سَفَائِكَ أَيْ قَلَّ. وَ الصَّبَّصَابُ بِالْفَتْحِ: الْغَلِيظُ الشَّدِيدُ، كَالصَّبَّصِ كَجَعْفَرٍ. وَ الصَّبَّاصِبُ كَعَلَابِطٍ. يُقَالُ: بَعِيرٌ صَبَّصٌ وَ صَبَّاصٌ «٢». قَالَ: أَعْيَسُ مَضْبُورُ الْقَرَا صَبَّاصٌ وَ الصَّبَّصَابُ: مَا بَقِيَ مِنَ الشَّيْءِ. وَ قَالَ الْمَرَارُ: تَظَلُّ نِسَاءُ بَنِي عَامِرٍ تَتَّبِعُ صَبَّصَابَهُ كُلَّ عَامٍ أَوْ مَا صَبَّ مِنْهُ، الضَّمِيرُ رَاجِعٌ لِلشَّيْءِ وَ الْمُرَادُ بِهِ السَّقَاءُ كَمَا هُوَ فِي الْمَحْكَمِ وَ غَيْرِهِ. وَ قَرَّبَ صَبَّصَابٌ: شَدِيدٌ وَ خِمْسٌ بِالْكَسْرِ صَبَّصَابٌ مِثْلُ بَصْبَاصٍ. وَ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ: خِمْسٌ صَبَّصَابٌ وَ بَصْبَاصٌ وَ حَصْبَاصٌ كُلُّ هَذَا: الشَّيْءُ الَّذِي لَيْسَتْ فِيهِ وَتِيرَةٌ «٢» وَ لَا فُتُورٌ. وَ قَدْ أَحَالَ الْمُؤَلِّفُ عَلَى الصَّادِ الْمُهْمَلَةِ وَ لَا قُصُورَ فِي كَلَامِهِ كَمَا تَرَى كَمَا زَعَمَهُ شَيْخُنَا. وَ مِمَّا بَقِيَ عَلَى الْمُؤَلِّفِ مِنْ ضَرُورِيَّاتِ الْمَادَّةِ: قَوْلُهُمْ مِنَ الْمَجَازِ: صَبَّ رَجُلًا فَلَانٌ فِي الْقَيْدِ، إِذَا قِيدَ. قَالَ الْفَرَزْدَقُ: وَ مَا صَبَّ رَجُلِي فِي حَدِيدٍ مُجَاشِعٍ مَعَ الْقَدْرِ إِلَّا حَاجِيَةٌ لِي أُرِيدُهَا ذِكْرَهُ ابْنُ مَنظُورٍ وَ الزَّمَخْشَرِيُّ. وَ مِنَ الْمَجَازِ أَيْضًا: صَبَّ ذُوَالُهُ عَلَى غَنَمٍ فَلَانٍ. إِذَا عَاتَ فِيهَا. وَ صَبَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ سَوْطَ عَذَابٍ «٣» إِذَا عَذَّبَهُمْ. وَ كَذَا صَبَّ اللَّهُ عَلَيْهِ صَاعِقَةً. وَ مِنَ الْمَجَازِ أَيْضًا: ضَرْبُهُ مَائَةٌ فَصَبًّا، مَثْنُونَ، أَيْ فَدُونَ ذَلِكَ وَ مَائَةٌ فَصَاعِدًا أَيْ مَا فَوْقَ ذَلِكَ. وَ قِيلَ صَبَّ بَأٌ مِثْلُ صَاعِدًا. يُقَالُ: صَبَّ عَلَيْهِ الْبَلَاءُ مِنْ صَبٍّ أَيْ مِنْ فَوْقٍ، كَذَا فِي الْأَسَاسِ. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: ضَرْبُهُ ضَرْبًا صَبًّا وَ حَذَرًا، إِذَا ضَرْبُهُ بِحَدِّ السَّيْفِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ أَيْضًا: صَبَبْتُ «٤» الْحَيَّةَ عَلَى الْمَلْدُوحِ، إِذَا ارْتَفَعَتْ فَانْصَبَّتْ عَلَيْهِ مِنْ فَوْقٍ. وَ هُوَ يَصْبُ إِلَى الْخَيْرِ. وَ صَبَّ [عَلَيْهِ] «٥» دَرَعَهُ لَبَسَهَا. وَ انْصَبَّ الْبَارِزُ عَلَى الصَّيْدِ. وَ تَحَسَّوْا «٦» صَبَابَاتٍ الْكَرَى. كُلُّ ذَلِكَ فِي الْأَسَاسِ، وَ بَعْضُهُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ فِي التَّهْنِيزِ فِي حَدِيثِ الصَّلَاةِ: «لَمْ يَصْبَ رَأْسُهُ» أَيْ يُمَلُّهُ «٧» إِلَى اسْفَلٍ. وَ فِي حَدِيثِ أُسَامَةَ: «فَجَعَلَ يَرْفَعُ يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ يَصْبُهَا» «٨» عَلَى، أَعْرِفْ أَنَّهُ يَدْعُو لِي. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ: وَ قَدْ يَكُونُ الصَّبُّ جَمْعَ صَبُوبٍ أَوْ صَابٍ «٩». قَالَ الْأَزْهَرِيُّ، وَ قَالَ غَيْرُهُ: لَا يَكُونُ صَبٌّ جَمْعًا لَصَابٍ أَوْ صَبُوبٍ إِنَّمَا جَمْعُ صَابٍ أَوْ صَبُوبٍ صَبٌّ، كَمَا يُقَالُ: شَاءَ عَزُوزٌ وَ عَزَزَ وَ جَدُودٌ وَ جَدَّدَ. وَ فِيهِ أَيْضًا فِي حَدِيثِ بَرِيرَةَ [قَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] «١٠»: «إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكَ أَنْ أَصَبَّ لَهُمْ تَمَنَّاكَ صَبَّةً وَاحِدَةً» أَيْ دَفَعَهُ وَاحِدَةً مِنْ صَبِّ السَّاءِ يَصْبِيهِ صَبًّا إِذَا أَفْرَعَهُ. وَ مِنْهُ صَفَةُ عَلَى لِأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حِينَ مَاتَ: «كُنْتُ عَلَى الْكَافِرِينَ عَذَابًا صَبًّا». هُوَ مُصَدَّرٌ بِمَعْنَى الْفَاعِلِ أَوْ الْمَفْعُولِ. وَ مَاءٌ صَبٌّ كَقَوْلِكَ: مَاءٌ سَكْبٌ، وَ مَاءٌ غَوْرٌ. قَالَ دُكَيْنٌ بْنُ رَجَاءٍ:

(١) في اللسان: «الحر» وأشار إلى ذلك بهامش المطبوعة المصرية. (٢) عن اللسان، و بالأصل: «و صَبَاب». (٣) في اللسان: «عذابه». (٤) كذا بالأصل، و في اللسان: «و صَبَّت الحية عليه» و في الأساس: «انصبت». (٥) زيادة عن الأساس. (٦) عن الأساس، و بالأصل «و تحسنوا». (٧) كذا بالأصل و النهاية، و في اللسان «يُمِيلُهُ». (٨) عن النهاية، و في الأصل «يصيبها». (٩) عبارة اللسان: «و قال هي جمع صوب أو صاب» و أشار بهامشه إلى سقط ظاهر في العبارة، و أشار إلى عبارة الشارح عن اللسان. (١٠) زيادة عن النهاية.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٤٠

تَنْصَحُ ذِفْرَاهُ بِمَاءٍ صَبَّ مِثْلُ الْكُحْلِ أَوْ عَقِيدِ الرُّبِّ الْكُحْلُ: هُوَ النَّفْطُ الَّذِي يُطْلَى بِهِ الْإِبِلُ الْجَزْبِيُّ. وَ فِيهِ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ ذَكَرَ فِتْنًا فَقَالَ: «لَتَعُودَنَّ فِيهَا أَسَاوِدٌ صُيْبًا، يَضْرِبُ بَعْضُهُمْ رِقَابَ بَعْضٍ». وَ الْأَسَاوِدُ: الْحَيَاتُ. وَ قَوْلُهُ: صُيْبًا. قَالَ الزُّهْرِيُّ وَ هُوَ رَأَى الْحَدِيثَ: هُوَ مِنَ الصَّبِّ، قَالَ: وَ الْحَيَّةُ إِذَا أَرَادَ «١» النَّهْسُ ارْتَفَعَ ثُمَّ صَبَّ عَلَى الْمَلْدُوغِ، وَ يُزَوَّى صُبَّى بَوَزْنٍ حُبْلَى. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ «٢»: قَوْلُهُ أَسَاوِدٌ صُيْبًا جَمْعُ صَيْبٍ وَ صَيْبٍ، فَحَذَفُوا حَرَكَةَ الْبَاءِ الْأُولَى وَ أَدْعَمُوهَا فِي الْبَاءِ الثَّانِيَةِ فَقِيلَ صَبَّ كَمَا قَالُوا: رَجُلٌ صَبَّ وَ الْأَصْلُ صَيْبٌ فَاسْقَطُوا حَرَكَةَ الْبَاءِ وَ أَدْعَمُوهَا. فَقِيلَ صَبَّ قَالَ: قَالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ، قَالَ: وَ هَذَا هُوَ الْقَوْلُ فِي تَفْسِيرِ الْحَدِيثِ، وَ قَدْ قَالَهُ الزُّهْرِيُّ وَ صَحَّ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ وَ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، وَ عَلَيْهِ الْعَمَلُ. وَ رَوَى عَنْ ثَعْلَبٍ فِي كِتَابِ الْفَاخِرِ فَقَالَ: سَيْلُ أَبُو الْعَبَّاسِ عَنْ قَوْلِهِ: أَسَاوِدٌ صُيْبًا فَحَدَّثَ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: أَسَاوِدٌ يُرِيدُ [بِهِ] جَمَاعَاتٍ، سَوَادٌ وَ أَسْوَدَةٌ وَ أَسَاوِدُ. وَ صُيْبًا: يَنْصَبُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ بِالْقَتْلِ. وَ قِيلَ: هُوَ مَنْ صَبَا يَصْبُو إِذَا مَالَ إِلَى الدُّنْيَا كَمَا يُقَالُ: غَاظَ وَ غَزَا «٣». أَرَادَ لَتَعُودَنَّ فِيهَا أَسَاوِدٌ أَيْ جَمَاعَاتٌ مُخْتَلِفِينَ وَ طَوَائِفَ مُتَنَابِذِينَ صَابِينَ إِلَى الْفِتْنَةِ مَائِلِينَ إِلَى الدُّنْيَا وَ زُخْرُفِهَا. قَالَ: وَ لَا أَدْرِي مَنْ رَوَى عَنْهُ. وَ كَانَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ يَقُولُ: أَضِيلُهُ صَيْبًا عَلَى فَعْلٍ بِالْهَمْزِ مِثْلُ صَابِيءٍ. مَنْ صَبَا عَلَيْهِ إِذَا دَرَأَ «٤» عَلَيْهِ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُهُ ثُمَّ خَفَّفَ هَمْزَهُ وَ نَوَّنَ فَقِيلَ صُبَّى بَوَزْنٍ غَزَى، هَذَا نَصُّ لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ قَدْ أَغْفَلَ شَيْخُنَا رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ مَعَ كَثْرَةِ تَبَجُّحَاتِهِ فِي أَكْثَرِ الْمَوَادِّ. وَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَبَابٍ كُفْرَابٌ: تَابِعِيُّ تَابِعِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

[صحب:] ج ٢، ص: ١٤٠

صَحْبُهُ كَسَمِعَهُ يَصْحَبُهُ صَحَابُهُ بِالْفَتْحِ وَ يُكْسَرُ وَ صُحْبُهُ بِالضَّمِّ كَصَاحِبُهُ: عَاشِرُهُ. وَ الصَّاحِبُ: الْمُعَاشِرُ، لَا يَتَعَدَّى تَعَدَّى الْفِعْلِ يَعْنِي أَنَّكَ لَا تَقُولُ: زَيْدٌ صَاحِبٌ عَمْرًا لِأَنَّهُمْ إِنَّمَا اسْتَعْمَلُوهُ اسْتِعْمَالِ الْأَسْمَاءِ، نَحْوُ غُلَامٍ زَيْدٍ. وَ لَوْ اسْتَعْمَلُوهُ اسْتِعْمَالِ الصِّفَةِ لَقَالُوا: زَيْدٌ صَاحِبٌ عَمْرًا، وَ زَيْدٌ صَاحِبٌ عَمْرٍ وَ عَلَى إِرَادَةِ التَّنْوِينِ «٥»، كَمَا تَقُولُ: زَيْدٌ ضَارِبٌ عَمْرًا، وَ زَيْدٌ ضَارِبٌ عَمْرٍو. تُرِيدُ بَغْيِ التَّنْوِينِ مَا تُرِيدُ بِالتَّنْوِينِ. وَ هُمْ أَصْحَابٌ وَ أَصْحَابٌ بِالضَّمِّ فِي الْأَخِيرِ مِثْلُ شَابٍّ وَ شَبَّانٍ وَ صَحَابٌ بِالْكَسْرِ مِثْلُ جَانِعٍ وَ جِنَاعٍ وَ صَحَابَةٌ بِالْفَتْحِ وَ صِحَابَةٌ بِالْكَسْرِ وَ صِيْحَبٌ. حَكَاهَا جَمِيعًا الْأَخْفَشُ. وَ أَكْثَرُ النَّاسِ عَلَى الْكَثِيرِ دُونَ الْهَاءِ وَ عَلَى الْفَتْحِ مَعَهَا وَ عَلَى الْكَثِيرِ مَعَهَا عَنِ الْفَرَّاءِ خَاصَّةً. وَ لَا يَمْتَنِعُ أَنْ تَكُونَ الْهَاءُ مَعَ الْكَثِيرِ مِنْ جِهَةِ الْقِيَاسِ عَلَى أَنْ تَزَادَ الْهَاءُ لِتَأْنِيثِ الْجَمْعِ. وَ فِي حَدِيثٍ قِيلَ: «خَرَجْتُ أَبْتَغِي الصَّحَابِيَّةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ». هُوَ بِالْفَتْحِ جَمْعُ صَاحِبٍ. وَ لَمْ يُجْمَعْ فَاعِلٌ عَلَى فَعَالِهِ إِلَّا هَذَا، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: الصَّحَابَةُ بِالْفَتْحِ: الْأَصْحَابُ، وَ هُوَ فِي الْأَصْلِ مَصْدَرٌ. وَ جَمْعُ «٦» الْأَصْحَابِ أَصْحَابٌ وَ أَمَا الصُّحْبَةُ وَ الصَّحْبُ فَاسْمَانِ لِلْجَمْعِ. وَ قَالَ الْأَخْفَشُ: الصَّحْبُ جَمْعٌ، خِلَافًا لِمَذْهَبِ سِيبَوَيْهِ. وَ يُقَالُ: صَاحِبٌ وَ أَصْحَابٌ، كَمَا يُقَالُ: شَاهِدٌ وَ أَشْهَادٌ، وَ نَاصِرٌ وَ أَنْصَارٌ. [قال الأزهرى] «٧» وَ مَنْ قَالَ: صَاحِبٌ وَ صِيْحْبَةٌ فَهُوَ كَقَوْلِكَ: فَارَةٌ وَ فُرْهِيَّةٌ. وَ غُلَامٌ رَائِقٌ وَ الْجَمْعُ رُوقَةٌ. وَ الصُّحْبَةُ مَصْدَرٌ قَوْلِكَ: صَحِبَ يَصِيْحِبُ صِيْحْبَةً. وَ قَالُوا فِي النَّسَاءِ: هُنَّ صِيْحَابٌ يُوسُفُ. وَ حَكَى الْفَارِسِيُّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ: هُنَّ صَوَاحِبَاتٌ. يُوسُفُ. جَمَعُوا صَوَاحِبَ جَمَعَ السَّلَامَةُ. وَ الصَّحَابَةُ بِالْكَسْرِ: مَصْدَرٌ قَوْلِكَ صَاحَبَكَ اللَّهُ وَ أَحْسَنَ صِحَابَتَكَ، وَ هُوَ مَجَازٌ. وَ اسْتَصْحَبَهُ: دَعَاهُ إِلَى الصُّحْبَةِ. وَ لَازَمَهُ، وَ كُلُّ مَا لَازَمَ شَيْئًا فَقَدْ اسْتَصْحَبَهُ. قَالَ: إِنَّ لَكَ الْفَضْلَ عَلَى صُحْبَتِي وَ الْمِسْكَ قَدْ يَسْتَصْحِبُ الرَّامِكَ

(١) عن اللسان، و بالأصل «أرادت» و في النهاية: و الأسود إذا أراد أن ينهش» و في اللسان: النهش بدل النهس. و هما بمعنى. (٢) عن اللسان، و بالأصل «الزهرى». (٣) في اللسان: غازی و غزا. (٤) اللسان: زرى. (٥) بهامش المطبوعة المصرية «قوله على إرادة التنوين

لعله راجع للأول». (٦) في الطبعة الكويتية: «مصدر و جمع، و جمع» تصحيف. (٧) زيادة عن المصباح المنير.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٤١

الرَّامِكُ: نَوْعٌ مِنَ الطَّيْبِ رَدِيٌّ خَسِيسٌ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: اسْتَضَيَّعَ ثَمَّ اسْتَضَيَّعَ حَبٌّ. وَ كَذَا اسْتَضَيَّعَتْهُ الْكِتَابُ وَ غَيْرُهُ، وَ اسْتَضَيَّعَتْ كِتَابًا لِي، كَذَا فِي الْأَسَاسِ وَ لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ أَصِيحَبَ الْبَعِيرُ وَ الدَّابَّةُ: انْقَادًا، وَ مِنْهُمْ مَنْ عَمَّ فَقَالَ: وَ أَصَحَبَ: ذَلَّ وَ انْقَادَ. وَ الْمُصْحَبُ كَمُحْسِنٍ وَ هُوَ الذَّلِيلُ الْمُتَقَادُّ بَعْدَ ضِعْوَةٍ. قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ: وَ لَسْتُ بِذِي رَثِيئَةٍ إِمْرٍ إِذَا قِيدَ مُسْتَكْرَهًا أَصَحَبَا الْإِمْرَ: الَّذِي يَأْتِمِرُ لِكُلِّ أَحَدٍ لَضَعْفِهِ. وَ الرَثِيئَةُ: وَجَعُ الْمَفَاصِلِ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «فَأَصِيحَبَتِ النَّاقَةُ» أَيْ انْقَادَتْ وَ اسْتَرْسَلَتْ وَ تَبِعَتْ صَاحِبَهَا «١». قَالَ أَبُو عبيد: صَحِبْتُ الرَّجُلَ مِنَ الصُّحْبَةِ. وَ أَصِيحَبْتُ أَيْ انْقَدْتُ لَهُ. كَالْمُصَاحِبِ أَيْ الْمُتَقَادِّ، مِنَ الْإِصْحَابِ. قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، وَ أَنْشَدَ: يَا ابْنَ شَهَابٍ لَسْتُ لِي بِصَاحِبٍ مَعَ الْمُتَمَارِي وَ مَعَ الْمُصَاحِبِ «٢» وَ كَالْمُسْتَضَيَّعِ كَمَا قَالَه الرَّمَحَشَرِيُّ وَ قَدْ تَقَدَّمَ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ قَرِيبًا، وَ الْمُصْحَبُ: الْمُسْتَقِيمُ الدَّاهِبُ لَا يَتَلَبَّثُ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: أَصِيحَبَ الْمَاءَ إِذَا عَلَاهُ الطُّحْلُبُ وَ الْعَرْمَضُ، فَهُوَ مَاءٌ مُضِيحٌ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: أَصَحَبَ الرَّجُلُ إِذَا بَلَغَ ابْنُهُ مَبْلَغَ الرِّجَالِ فَصَارَ مِثْلَهُ فَكَانَتْهُ صَاحِبَهُ «٣». وَ مِنَ الْمَجَازِ عَنِ الْفَرَاءِ: الْمُضِيحُ: الرَّجُلُ الَّذِي يُحَدِّثُ نَفْسَهُ، وَ قَدْ تَفَتَّحَ حَاوُهُ. وَ الْمُضِيحُ «٤» بَفَتْحِ الْحَاءِ: الْمَجْنُونُ. يُقَالُ: رَجُلٌ مُضَحِبٌ. وَ الْمُضَحِبُ: الْعَوْدُ الَّذِي لَمْ يُقْشَرْ، وَ هُوَ مَجَازٌ. وَ الْمُضَحِبُ «٥»: أَدِيمٌ بَقِيَ عَلَيْهِ صُوفُهُ أَوْ شَعْرُهُ أَوْ وَبَرُهُ. وَ مِنْهُ قَوْلُهُ مُضَحِبَةٌ: «٦» بَقِيَ فِيهَا مِنْ صُوفِهَا شَيْءٌ وَ لَمْ تُعْطَنَ. وَ الْحِمِيَّةُ: مَا لَيْسَ عَلَيْهِ شَعْرٌ. وَ صَحَبَ الْمَذْبُوحَ، كَمَنْعَ: سَلَخَهُ فِي بَعْضِ اللَّغَاتِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: أَصِيحَبَتْهُ الشَّيْءُ أَيْ جَعَلَتْهُ لَهُ صَاحِبًا وَ كَذَلِكَ اسْتَضَيَّعَتْهُ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ. وَ أَصِيحَبَ فُلَانًا: حَفِظَهُ، كَاصِيحَبِهِ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «اللَّهُمَّ اصْصَحْبْنَا بِصُحْبَةٍ وَ أَقْلِنَا بِإِذْمَةٍ» أَيْ احْفَظْنَا بِحِفْظِكَ فِي سَفَرِنَا، وَ ارْزُقْنَا بِأَمَانَتِكَ وَ عَهْدِكَ إِلَى بَلَدِنَا. وَ فِي الْأَسَاسِ، وَ مِنَ الْمَجَازِ: امْضِ مُضِيحُوبًا وَ مُصَاحِبًا: مُسَلِّمًا وَ مُعَافًى. وَ تَقُولُ عِنْدَ التَّوْدِيْعِ: مُعَانًا مُصَاحِبًا. وَ أَصِيحَبَ فُلَانًا: مَنَعَهُ، وَ مِنْهُ فِي التَّنْزِيلِ: «وَلَا هُمْ مَنَايُصِحُّونَ» «٧». قَالَ الرَّجَاجُ يَعْنِي الْآلِهَةَ لَا تَمْنَعُ أَنْفُسَهَا. وَ لَا هُمْ مَنَايُصِحُّونَ: يُجَارُونَ أَيْ الْكُفَّارَ. أَلَا تَرَى أَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ: أَنَا جَارٌ لَكَ وَ مَعْنَاهُ أَجِيرُكَ وَ أَمْنُكَ، فَقَالَ يُصِيحِبُونَ بِالْإِجَارَةِ. وَ قَالَ قَتَادَةُ: لَا يُصِيحِبُونَ مِنَ اللَّهِ بِخَيْرٍ. وَ قَالَ أَبُو عُثْمَانَ الْمَازِنِيُّ: أَصِيحَبْتُ الرَّجُلَ أَيْ مَنَعْتُهُ. وَ أَنْشَدَ قَوْلَ الْهَذَلِيِّ: يَزْعَى بِرَوْضِ الْحَزْنِ مِنْ أَبْنِ قُرْيَانِهِ فِي عَانِهِ تُصِيحِبُ «٨» أَيْ يُمْنَعُ وَ يُحْفَظُ. وَ قَالَ غَيْرُهُ: هُوَ مَنْ قَوْلُهُ: صِيحَبَكَ اللَّهُ أَيْ حَفِظَكَ وَ كَانَ لَكَ جَارًا. وَ قَالَ: جَارِي وَ مَوْلَايَ لَا يَزْنِي «٩» حَرِيهُمَا وَ صَاحِبِي مِنْ دَوَاعِي الشُّوْءِ مُضِيحَبٌ وَ مِنَ الْمَجَازِ: أَصِيحَبَ الرَّجُلُ: صَارَ ذَا صَاحِبٍ وَ كَانَ ذَا أَصْحَابٍ، وَ كَذَا أَصَحَبَهُ: فَعَلَ بِهِ مَا صَيَّرَهُ صَاحِبًا لَهُ. وَ صَحَبَ بَنُ سَعْدٍ بِالْفَتْحِ ابْنَ عَبْدِ بْنِ عَنَمٍ: قَبِيلَهُ مِنْ

(١) عن النهاية، و بالأصل «صاحبها». (٢) المماري: المخالف. (٣) في الأساس: و أصحاب فلان إذا بلغ ابنه و معناه كان فرداً فصار ذا صاحب. (٤) في اللسان «المُصْحَبُ». (٥) كذا بالصحاح و الأساس و المقاييس، و ضبطت في اللسان بكسر الحاء. (٦) في اللسان: بكسر الحاء. (٧) سورة الأنبياء الآية ٤٣. (٨) عجزه أثبتناه عن التكملة و قد أشار إليه بهامش المطبوعة المصرية، و بالأصل: قربانه في غابه يصحب. (٩) عن اللسان، و بالأصل «لا يربي».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٤٢

بَاهِلَةٌ، مِنْهَا الْأَشْعَثُ بْنُ يَزِيدَ الْبَاهِلِيُّ الصَّحْبِيُّ الشَّاعِرُ. قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: وَ بَنُو صُحْبٍ بِالضَّمِّ: بَطْنَانِ وَاحِدٌ فِي بَاهِلَةٍ وَ الْآخَرُ فِي كَلْبٍ. وَ قَالَ غَيْرُهُ: صِيحَبُ ابْنِ الْمُحَبَّلِ، وَ صِيحَبُ بْنُ ثَوْرٍ بْنُ كَلْبٍ بْنُ وَبَرَةَ، كِلَاهُمَا بِالضَّمِّ. وَ فِي بَاهِلَةٍ صِيحَبُ بْنُ سَعْدٍ بْنُ عَبْدِ بْنِ عَنَمٍ، وَ قَدْ ذَكَرَ قَرِيبًا. قُلْتُ: وَ مِنْ بَنِي صِيحَبِ بْنِ ثَوْرٍ عَرَابَةُ بْنُ مَالِكٍ الشَّاعِرُ، قَالَه ابْنُ حَبِيبٍ. وَ صِيحَبَانُ اسْمُ رَجُلٍ. وَ الْأَصِيحَبُ هُوَ الْأَصَحَرُ يُقَالُ: حِمَارٌ أَصِيحَبٌ أَيْ أَصْغَرُ، يَضْرِبُ لَوْنُهُ إِلَى الْحُمْرَةِ. وَ فُلَانٌ صَاحِبٌ صَدَقٍ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: هُوَ صَاحِبُ عِلْمٍ وَ مَالٍ، وَ صَاحِبُ كُلِّ شَيْءٍ: ذُوهُ. وَ خَرَجَ وَ صَاحِبِيهِ: السَّيْفُ وَ الرُّمِيحُ. وَ اصْطَحَبَ الرَّجُلَانِ: تَصَاحَبَا. وَ الْقَوْمُ: اصْطَحَبُوا، صِيحَبَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا. وَ أَصِيحَبَهُ أَصِيحَبَ لَأَنَّ تَاءَ الْاِفْتِعَالِ تَتَغَيَّرُ عِنْدَ الصَّادِ مِثْلَ هَذَا، وَ عِنْدَ الضَّادِ مِثْلَ اضْطَرَبَ، وَ عِنْدَ الطَّاءِ مِثْلَ اطَّلَبَ، وَ عِنْدَ الظَّاءِ مِثْلَ اظْلَمَ، وَ عِنْدَ الدَّالِ مِثْلَ ادَّعَى، وَ عِنْدَ الذَّالِ مِثْلَ ادَّخَرَ، وَ عِنْدَ الرَّأْيِ مِثْلَ ارْجَرَ «١»، لِأَنَّ التَّاءَ لِأَنَّ مَخْرَجَهَا فَلَمْ تُوَافِقْ هَذِهِ الْحُرُوفَ لِشِدَّةِ مَخَارِجِهَا، فَأُبْدِلَ مِنْهَا مَا يُوَافِقُهَا

لِتَخِفَّ عَلَى اللِّسَانِ وَيَغِذَّبَ اللَّفْظُ بِهِ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَقَالَ ابْنُ بُرْزُجٍ: فَلَا يُتَصَحَّبُ مِنْ أَيِّ مِنْ مُجَالَسَاتِنَا: يَسْتَحْيِي مِنْهَا. وَإِذَا قِيلَ: فَلَا يُتَسَحَّبُ عَلَيْنَا، بِالسَّيْنِ الْمُثَمَّلَةِ، فَمَعْنَاهُ: أَنَّهُ يَتَمَادَحُ وَيَتَدَلَّلُ. وَالصَّاحِبُ: فَرَسٌ لَغِيٌّ مِنْ نَسْلِ الْحُرُونِ. وَالْمَضِيحِيَّةُ: مَاءٌ لِقْشِيرٍ نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ. وَيُقَالُ: هُوَ مِصْحَابٌ لَنَا بِمَا نُحِبُّ [بِالْكَسْرِ] كِمِخْرَابٍ أَيْ مُنْقَادٍ. وَقَالَ الْأَعَشَى: إِنْ تَصَرَّمِي الْجَبَلَ يَا سَعْدَى وَتَعْتَرِمِي فَقَدْ أَرَاكَ لَنَا بِالْوُدِّ مِصْحَابًا وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ: قَوْلُهُمْ فِي النَّدَاءِ: يَا صَاحِ، مَعْنَاهُ يَا صَاحِبِي، وَلَا يَجُوزُ تَوْخِيمُ الْمُصَافِ إِلَّا فِي هَذَا وَخَذَهُ سَمِعَ مِنَ الْعَرَبِ مُرَحَّمًا.

[صخب]؛ ج ٢، ص: ١٤٢

. الصَّخْبُ مُحَرَّكَةُ الصِّيَاحِ وَالْجَلْبَةُ شِدَّةُ الصَّوْتِ وَاجْتِلَاطُهُ. وَمِنْهُمْ مَنْ قَيَّدَهُ لِلْخَصَامِ كَالصَّخْبِ، بِالسَّيْنِ الْمُثَمَّلَةِ، وَهِيَ لُغَةُ رَبِيعَةَ قَبِيحَةٍ. وَقَدْ صَخِبَ كَفَرِحَ يَصْخَبُ صَخْبًا فَهُوَ صَخَابٌ كَشَدَادٍ وَصَخْبٌ وَصُخُوبٌ كَصَبُورٍ وَصُخْبَانٌ بِالْفَتْحِ. كُلُّ ذَلِكَ بِمَعْنَى شَدِيدِ الصَّخْبِ كَثِيرِهِ. وَفِي حَدِيثِ كَعْبٍ [قَالَ:] «٢» فِي التَّوْرَةِ: «مُحَمَّدٌ عَبْدِي لَيْسَ بَقَطٍّ وَلَا غَلِيظٌ وَلَا- صَخُوبٌ فِي الْأَسْوَاقِ» وَفِي رِوَايَةٍ: وَلَا صَخَابٍ. وَفَعُولٌ وَفَعَالٌ لِلْمُبَالَغَةِ. وَفِي حَدِيثِ حَدِيدَةَ: «لَا صَخْبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ». وَفِي حَدِيثِ أُمِّ أَيْمَنَ: «وَهِيَ تَصِخَبُ وَتَذْمُرُ عَلَيْهِ». وَجَمْعُ الْأَخِيرِ صُخْبَانٌ بِالضَّمِّ عَنْ كُرَاعٍ. وَهِيَ أَيْ الْأُنْثَى صَخْبَةٌ كَفَرَحَةٍ وَصَخَابَةٌ وَصُخْبَةٌ كَعُتْلَةٍ وَصُخُوبٌ. قَالَ: فَعَلَّكَ لَوْ تَبَدَّلْنَا صُخُوبًا تَرُدُّ الْأَمْرَدَ الْمُخْتَارَ كَهَلَا «٣» وَقَوْلُ أَسَامَةَ الْهَذَلِيِّ: إِذَا اضْطَرَبَ الْمَمَرُ بِجَانِبَيْهَا تَرْتَمُ قَيْنَةُ صَخْبٍ طَرُوبٌ «٤» حَمَلَهُ عَلَى الشَّخْصِ فَذَكَرَ، إِذْ لَا يُعْرَفُ فِي الْكَلَامِ امْرَأَةٌ فَعَلَ بِلَا هَاءٍ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَفِي الْمَجَازِ: عَيْنٌ صَخْبَةٌ بِسُكُونِ الْخَاءِ: مُصْطَفَقَةٌ عِنْدَ الْجَيْشَانِ، مُحَرَّكَةٌ: الْغُلِيَانِ وَمِائَةُ صَخْبٍ الْإِذْيُ كَفَرِحَ وَمُصِطَخِبُهُ كَذَلِكَ إِذَا تَلَمَّطَتْ أَمْوَاجُهُ أَيْ لَهُ صَوْتُ. قَالَ...: مُفْعَوْعَمٌ صَخْبٌ الْإِذْيُ مُنْبَعِقٌ وَالصَّخْبَةُ بِفَتْحٍ فَيُكُونُ: الْعُطْفَةُ أَوْ خَرَزَةٌ تُسْتَعْمَلُ فِي الْحُبِّ وَالبَغْضِ وَالمَسَافَرَةِ وَالصَّخْبِ. وَيُقَالُ: اضْطَخَبَ الْقَوْمُ وَتَصَاحَبُوا إِذَا تَصَيَّاهُوا وَتَصَارَبُوا وَفِي حَدِيثِ الثَّنَافِقِينَ: «صَخْبٌ بِالنَّهَارِ وَخُشْبٌ بِاللَّيْلِ» أَيْ صَيَّاحُونَ فِيهِ مُتَجَادِلُونَ. وَاضْطَخَبَ الطَّيْرُ: اجْتِلَاطُ أَصْوَاتِهَا.

(١) اللسان: ازدجر. (٥) (*) سقطت من المطبوعتين و ما أثبتناه من القاموس. (٢) زيادة عن النهاية. (٣) قوله «المختار» في المحكم «المختال». (٤) اللسان: قيله بدل قينه و بهامشه: «قوله قيله باللام كذا بالنسخ التي بأيدينا و في شرح القاموس و المحكم قينه بالنون، و هو أليق بقوله ترنم و بقول المصنف لا يعرف الخ».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٤٣

وَحِمَارٌ صَخْبٌ الشَّوَارِبُ كَفَرِحَ: يُرَدُّ نَهَاظُهُ بِالضَّمِّ فِي شَوَارِبِهِ. وَالشَّوَارِبُ: مَجَارِي الْمَاءِ فِي الْحَقْلِ. قَالَ: صَخْبُ الشَّوَارِبِ لَا يَزَالُ كَانَتْهُ عَبْدٌ لَالَ أَبِي رَبِيعَةَ مُسْبَعٌ وَفِي الْأَسَاسِ، وَفِي الْمَجَازِ: عُوْدُ صَخْبِ الْأَوْتَارِ.

[صرب]؛ ج ٢، ص: ١٤٣

الصَّرْبُ وَ يُحَرَّكُ هُوَ اللَّبَنُ الْحَقِيقُ الْحَامِضُ. وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي قَدْ حُقِنَ أَيَّامًا فِي السَّقَاءِ حَتَّى اشْتَدَّ حَمَضُهُ، وَاحِدَتُهُ صَرَبَةٌ وَ صَرَبَةٌ. يُقَالُ: جَاءَنَا بِصَرَبَةٍ تَرَوِي الْوَجْهَ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الزُّبَيْرِ: «فِيَاتِي بِالصَّرَبَةِ مِنَ اللَّبَنِ» هُوَ اللَّبَنُ الْحَامِضُ. وَصَرَبَهُ يَصْرِبُهُ صَرَبًا، فَهُوَ مَصْرُوبٌ وَ صَرِيبٌ. وَصَرَبَهُ: حَلَبَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ وَ تَرَكَهُ يَحْمَضُ. وَقِيلَ: صَرَبَ اللَّبَنُ وَ السَّمْنُ فِي النَّحْيِ. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: إِذَا حُقِنَ اللَّبَنُ أَيَّامًا فِي السَّقَاءِ حَتَّى اشْتَدَّ حَمَضُهُ فَهُوَ الصَّرْبُ وَ الصَّرْبُ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَ الصَّرْمُ مِثْلُ الصَّرْبِ، قَالَ: وَ هُوَ بِالْمِيمِ أَغْرَفُ «١». وَيُقَالُ: كَرَصَ فَلَانٌ فِي مَكْرِصِهِ، وَ صَرَبَ فِي مِصْرَبِهِ، وَ قَرَعَ فِي مِقْرَعِهِ، كُلُّهُ السَّقَاءُ يُحَقَّنُ فِيهِ اللَّبَنُ. وَفِي الْمَجَازِ: الصَّرَبَةُ: الْمَاءُ الْمُجْتَمِعُ فِي الظَّهْرِ، تَشْبِيهًا لَهُ بِاللَّبَنِ الْمُجْتَمِعِ فِي السَّقَاءِ. وَتَقُولُ: صَرَبْتُ اللَّبَنَ فِي الْوُطْبِ. وَاضْطَرَبْتُهُ إِذَا جَمَعْتَهُ فِيهِ شَيْئًا بَعِيدَ شَيْءٍ وَ تَرَكْتَهُ لِيَحْمَضُ. وَ

الصَّرْبُ والصَّرْبُ: الصَّنْعُ كَذَا فِي النَّسِخِ، وَالصَّوَابُ عَلَى مَا فِي التَّهْذِيبِ وَالْمُحْكَمِ وَلسَانَ الْعَرَبِ الصَّنْعُ الْأَحْمَرُ. قَالَ الشَّاعِرُ يَذْكُرُ
الْبَادِيَّةَ: أَرْضٌ عَنِ الْخَيْرِ وَالسَّيْلُطَانِ نَائِيَةً فَلَا طَيِّبَانَ بِهَا الطُّرُوثُ وَالصَّرْبُ وَاحِدَتُهُ صِرْبَةٌ، وَقَدْ يُجْمَعُ عَلَى صَرَابٍ. وَقِيلَ: هُوَ صِمْغُ
الطَّلَحِ وَالْعُرْطُ، وَهِيَ حُمُرٌ كَانَتْهَا سِبَائِكُ تَكْسِرُ بِالْحَجَارَةِ. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الصَّرْبُ: الصَّنْعُ الْأَحْمَرُ، صِمْغُ الطَّلَحِ. وَالْأَصِمْعِيُّ أَنْشَدَ
الْبَيْتَ الْمُتَقَدِّمَ وَفَسَّرَ الصَّرْبَ بِالنَّبَنِ الْحَامِضِ فَعَلَّطَهُ أَبُو حَاتِمٍ، قَالَ: وَقُلْتُ لَهُ: الصَّرْبُ: الصَّنْعُ، وَالصَّرْبُ «٢»: اللَّبَنُ فَعَرَفَهُ، وَقَالَ
كَذَلِكَ. كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَالصَّرْبُ: مَا يُزَوَّدُ مِنَ اللَّبَنِ فِي السَّقَاءِ حَلِيًّا كَانَ أَوْ حَازِرًا «٣». وَقَدْ أَصِطَرَبَ صِرْبَةً. وَالصَّرْبُ: بِالْكَسْرِ
كَالصَّرْمِ الْبُيُوتُ الْقَلِيلَةُ مِنْ ضَعْفَى الْأَعْرَابِ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَالصَّرْبُ بِالضَّمِّ: الْأَلْبَانُ الْحَامِضَةُ. وَالْوَاخِدُ صِرِبٌ كَأَمِيرِ الضَّرِبِ لَا
الضَّرِبِ أَى الْخَائِزِ مِنْ عِدَّةٍ لِقَاحِ ضَرْبٍ بَعْضُهُ يَبْغُضُ لَا [الْحَقِيقِينَ] «٤» الْحَامِضُ. وَصِرَبٌ بِمَعْنَى صَرَمَ بِالْمِيمِ أَى قَطَعَ، كَمَا يُقَالُ: ضَرْبُهُ
لَمَازِبٌ وَلَا زِمٌ، وَبِهِ أُخِذَ الصَّرْبِيُّ «٥». قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَكَأَنَّهُ أَصْحَحُ التَّفْسِيرَيْنِ كَمَا سَيَأْتِي تَفْصِيلُهُ قَرِيبًا. وَصِرَبٌ إِذَا كَسَبَ. وَعَمِلَ
الصَّرْبُ أَى اللَّبَنُ الْحَامِضُ. وَصِرَبٌ يَصِيرُ صِرْبًا إِذَا حَقَنَ الْبَوْلَ وَذَلِكَ إِذَا طَالَ حَبْشُهُ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ الْفَحْلَ مِنَ الْإِبِلِ، وَمِنْهُ
الصَّرْبِيُّ كَمَا سَيَأْتِي. وَصِرَبٌ الصَّبِيُّ مَكَثَ أَيَّامًا لَا يُحْدِثُ. وَصِرَبٌ: عَقَدَ بَطْنُ الصَّبِيِّ لِيَسِمَنَّ وَهُوَ إِذَا اخْتَبَسَ ذُو بَطْنِهِ «٦» فِيمَكُثُ
يَوْمًا لَا يُخْدِثُ، وَذَلِكَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَسِمَنَّ. وَالصَّرْبِيَّةُ مُحَرَّكَةٌ: مَا يُتَخَيَّرُ مِنَ الْعُشْبِ وَالشَّجَرِ بَعْدَ الْيَابِسِ «٧»، وَالْجَمْعُ صِرَبٌ. وَقَدْ
صَرَبَتِ «٨» الْأَرْضُ. وَرَبَّمَا كَانَتِ الصَّرْبَةُ شَيْءٌ كَرَّاسِ السَّنُورِ فِيهِ أَى فِي جَوْفِهِ شَيْءٌ كَالدَّبْسِ وَالْغَرَاءِ يَمُصُّ وَيُوكَلُّ. وَاضْرَأَبَ الشَّيْءُ:
امْلَأَسَ وَصَفَا. وَمَنْ رَوَى بَيْتَ امْرِئِ الْقَيْسِ: كَأَنَّ عَلَى الْكَتِفَيْنِ مِنْهُ إِذَا انْتَحَى مَدَاكَ عَرُوسٍ أَوْ صَرَابَةً حَنْطَلٍ

(١) فِي اللِّسَانِ: أَعْرَبَ، وَبِهَامِشُهُ: قَوْلُهُ أَعْرَبَ كَذَا فِي نَسَخِهِ وَفِي أُخْرَى وَشَرَحَ الْقَامُوسُ أَعْرَفَ بِالْفَاءِ. (٢) ضَبَطَ الطَّبَعَةُ الْكُوَيْتِيَّةُ: «وَالصَّرْبُ» وَ مَا أَثْبَتَاهُ يُوَافِقُ ضَبَطَ اللِّسَانِ. (٣) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «جَازِرًا». (٤) زِيَادَةُ عَنِ الْأَسَاسِ. (٥) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ وَ بِهِ أَخَذَ الصَّرْبِي لَعْلَهُ وَمِنْهُ أَخَذَ الصَّرْبِي». (٦) عَنِ الصَّحَاحِ، وَ بِالْأَصْلِ «ذُو بَطْنَةٍ» وَأَشَارَ إِلَيْهِ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ. (٧) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «النَّاسِ». (٨) ضَبَطَ اللِّسَانِ: صَرَبَتِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٤٤

أَرَادَ الصَّفَاءَ وَالْمُلُوسَةَ، وَمَنْ رَوَى صِرَابِيَّةَ «١» أَرَادَ نَقِيعَ مِيَاءِ الْحَنْطَلِ، وَهُوَ أَحْمَرُ صَافٍ. وَالتَّصْرِيبُ: أَكْلُ الصَّرْبِ، وَهُوَ الصَّنْعُ، وَقَدْ
تَقَدَّمَ بَيَانُهُ. وَهُوَ أَيْضًا شَرْبُ الصَّرْبِ وَهُوَ اللَّبَنُ الْحَامِضُ وَقَدْ تَقَدَّمَ أَيْضًا، وَهُوَ لُغَةٌ يَمَانِيَّةٌ. وَضَبَطَهُ الشَّرِيفُ أَبُو الْقَاسِمِ الْأَهْدَلُ
صَاحِبَ الْمَحِيطِ فِي شَرْحِ الشَّمَائِلِ بِالنَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ بَدَلَ الصَّادِ عَلَى مَا هُوَ الْمَشْهُورُ عَلَى الْأَلْسِنَةِ وَهُوَ خَطَأً. وَالْمِصْرَبُ كِمِصْرٍ: إِنَاءٌ يُصْرَبُ
فِيهِ اللَّبَنُ أَى يُحَقَّنُ. وَجَمْعُهُ الْمَصْرَابُ. وَالصَّرْبِيُّ كَسَرَ كَرَى قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ هِيَ الْبَحِيرَةُ، وَهِيَ الَّتِي يُمْنَعُ دَرُّهَا لِلطَّوَاغِيتِ فَلَا
يَحْلُبُهَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ. وَقِيلَ: لَا تَهْمُ كَانُوا لَا يَحْلُبُونَهَا إِلَّا لِلضَّيْفِ فَيَجْتَمِعُ لَبْنُهَا فِي ضَرْعِهَا. وَفِي حَدِيثِ أَبِي الْأَخْوَصِ الْجُشَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ
قَالَ: «هَلْ تُنْتِجُ إِبْلَكَ وَافِيَةً أَغْنِيَهَا وَآذَانُهَا فَتَجْدَعُهَا «٢» وَ تَقُولُ صِرْبِي» قَالَ الْقُتَيْبِيُّ: هِيَ مِنْ صِرَبَتْ اللَّبَنُ فِي الضَّرْعِ إِذَا جَمَعَتْهُ وَلَمْ
تَحْلُبْهُ وَكَانُوا إِذَا حَمَدُوا أَعْفَوْهَا مِنَ الْحَلَبِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: تَجْعَلُ الصَّرْبِي مِنَ الصَّرْمِ وَهُوَ الْقَطْعُ بِجَعْلِ الْبَاءِ مُبْدَلَةً مِنَ الْمِيمِ، كَمَا
يُقَالُ: ضَرْبُهُ لَازِمٌ وَلَا زِبٌ، قَالَ: وَكَأَنَّهُ أَصْحَحُ التَّفْسِيرَيْنِ لِقَوْلِهِ: فَتَجْدَعُ هَذِهِ فَتَقُولُ: صِرْبِي. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الصَّرْبُ «٣» جَمْعُ صِرْبٍ،
وَ هِيَ الْمَشْقُوقَةُ الْأُذُنُ مِنَ الْإِبِلِ مِثْلُ الْبَحِيرَةِ أَوْ الْمَقْطُوعَةِ. وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ أَيْضًا عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ أَنَا قَشِفُ الْهَيْئَةِ فَقَالَ: هَلْ تُنْتِجُ إِبْلَكَ صِرَابًا آذَانُهَا فَتَجْعَلُ إِلَى الْمَوْسَى فَتَقْطَعُ آذَانَهَا، فَتَقُولُ: هَذِهِ بَحِيرَةٌ «٤» وَ
تَشَقُّهَا فَتَقُولُ: هَذِهِ صِرْمٌ فَتَحَرِّمُهَا «٥» عَلَيْكَ وَ عَلَى أَهْلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَمَا آتَاكَ اللَّهُ لَكَ حِلٌّ، وَ سَاعَدَكَ اللَّهُ أَشَدُّ، وَ مُوسَاهُ
أَحَدٌ. قَالَ: فَقَدْ بَيَّنَّ بِقَوْلِهِ: صِرْمٌ مَا قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي الصَّرْبِ أَنَّ الْيَاءَ مُبْدَلَةٌ مِنَ الْمِيمِ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ أَصِرَبَ الرَّجُلُ:
أَعْطَى. وَالصَّرَابُ كَكِتَابٍ مِنَ الزَّرْعِ: مَا يُزْرَعُ بَعِيدَ مَا يُزْفَعُ فِي الْخَرِيفِ نَقْلُهُ الصَّاعَانِي. وَ صِرَبٌ اللَّبَنُ كَفَرِحَ إِذَا اجْتَمَعَ فِي الضَّرْعِ. وَمِنْهُ
أُخِذَ صِرْبِي عَلَى أَحَدِ قَوْلِي الْقُتَيْبِيِّ، وَقَدْ تَقَدَّمَ * وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ: الصَّرْبَةُ، بِالْفَتْحِ: مَوْضِعُ جَاءَ ذِكْرُهُ فِي شِعْرِ.

[صرخب: ج ٢، ص: ١٤٤]

الصَّرْخَبَةُ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَصَاحِبُ اللِّسَانِ. وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: هُوَ الْخِفَةُ وَالتَّرْقُ كَالصَّرْبَخَةِ.

[صطب: ج ٢، ص: ١٤٤]

□
الْأُصْبَةُ طَبَّةٌ بِالضَّمِّ وَشَدُّ الْبَاءِ: مُشَاقَّةُ الْكَتَّانِ. وَفِي الْحَدِيثِ: «رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِزَارًا فِيهِ عَلَقٌ قَدْ خَيْطَهُ بِالْأُصْبِ طَبَّةً» حَكَاهُ الْهَرَوِيُّ فِي الْغَرَبَيْنِ. وَفِي التَّهْذِيبِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الْمِصْبَةُ طَبٌّ: سَيْنَدَانُ الْحَدَادِ. وَالْمِصْطَبَةُ بِكَسْرِ الْمِيمِ وَتَشْدِيدِ الْبَاءِ الْمَوْحَدَةِ قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ «٦»: هِيَ مُجْتَمَعُ النَّاسِ كَالدُّكَانِ لِلْجُلُوسِ عَلَيْهِ. وَرَوَى [عَنْ] «٧» ابْنِ سِيرِينَ أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي كُنْتُ لَا أَجَالِسُكُمْ مَخَافَةَ الشُّهْرَةِ حَتَّى لَمْ يَزَلْ بِي الْبَلَاءُ [حَتَّى] «٨» أَخَذَ بِلِحْيَتِي وَأَقَمْتُ عَلَى مِصْطَبَةٍ بِالْبَصْرَةِ. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: «سَمِعْتُ أَعْرَابِيًّا مِنْ بَنِي فَزَارَةَ يَقُولُ لِحَادِمٍ لَهُ: «أَلَا وَارْزُقْ لِي عَنْ صَيْدِ الْأَرْضِ مِصْبَةً أَبِيْتُ عَلَيْهَا بِاللَّيْلِ» فَرَفَعَ لَهُ مِنَ السَّهْلَةِ شِئْبَةً دُكَّانٌ مُرَبَّعٌ قَدَرُ ذِرَاعٍ مِنَ الْأَرْضِ يَتَّقَى بِهَا مِنَ الْهَوَامِّ بِاللَّيْلِ.

[صعب: ج ٢، ص: ١٤٤]

الصَّعْبُ: الْعَسِيرُ وَهُوَ خِلَافُ السَّهْلِ كَالصَّعْبُوبِ بِالضَّمِّ، وَإِنَّمَا أَطْلَقَهُ لَشُهْرَتِهِ. وَفِي حَدِيثِ خَيْفَانَ «٩»: «صَعَابِيٌّ، وَهُمْ أَهْلُ الْأَنْبِيَاءِ» وَفَسَّرُوهُ بِالصَّعَابِ أَيْ الشَّدَائِدِ. جَمَعَ صُعُوبٌ كَذَا فِي التَّهْذِيبِ.
(١) - بِالْأَصْلِ «صَلَايَةً» وَ مَا أَثْبَتْنَاهُ عَنِ اللِّسَانِ «صَرِيٌّ» وَ «صَرَبٌ». (٢) كَذَا بِالْأَصْلِ وَ اللِّسَانِ وَ غَرِيبُ الْهَرَوِيِّ، وَ فِي النِّهَايَةِ: «فَتَجَدَّعَ هَذِهِ فَتَقُولُ صَرَبِيٌّ». (٣) ضَبَطَ اللِّسَانُ: الصُّرْبُ. (٤) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «بَحْرٌ». (٥) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «تَحْرَمُهَا». (٦) فِي اللِّسَانِ: عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ: الْمِصْبَةُ طَبَّةٌ وَ الْمِصْطَبَةُ بِالتَّشْدِيدِ. (٧) زِيَادَةُ عَنِ اللِّسَانِ. (٨) زِيَادَةُ عَنِ النِّهَايَةِ. (٩) كَذَا بِالْأَصْلِ وَ النِّهَايَةِ، وَ فِي اللِّسَانِ: حَنْفَانِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٤٥

وَالصَّعْبُ: الْأَبْيُّ الْمُتَمَتِّعُ. وَ مِنَ الدَّوَابِّ: نَقِيضُ الدَّلُولِ، وَ الْأُنْثَى صَيْغَبَةٌ، بِالْهَاءِ. وَ جَمْعُهَا صِعَابٌ، وَ نِسَاءُ صَعْبَاتٍ بِالتَّشْكِينِ، لِأَنَّهُ صِفَةٌ. وَ الصَّعْبُ: الْأَسَدُ، لِامْتِنَاعِهِ. وَ صَعْبٌ: اسْمُ رَجُلٍ غَلَبَ عَلَى الْحَيِّ. وَ الصَّعْبُ: لَقَبُ ذِي الْقَرْيَيْنِ الْمُنْذِرِ بْنِ مَاءِ السَّمَاءِ. قَالَ لَبِيدٌ: وَ الصَّعْبُ ذُو الْقَرْيَيْنِ أَصْبَحَ نَاقِبًا بِالْحِنُوِّ فِي حَيْدَتِ، أَمِيمٌ، مُقِيمٌ كَذَا فِي الرُّوضِ لِلشَّهْزِيلِيِّ. وَ الصَّعْبُ بْنُ جَثَامَةَ بْنِ قَيْسٍ اللَّيْثِيُّ الْوَدَّانِيُّ الصَّحَابِيُّ مَعْرُوفٌ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَ أَبُو الْعِيُوفِ صَيْغَبُ الْعَزْرِيِّ، وَ يُقَالُ فِيهِ صَعْبٌ، تَابِعِيٌّ، كَذَا فِي تَارِيخِ ابْنِ حِبَّانَ. وَ الصَّعْبُ: عَنْ بَالِيْمَنَ بَلْ هُوَ مُخْلَافٌ. وَ اسْتَصْبَعَبَ عَلَيْهِ الْأَمْرُ اسْتَصْبَعَبًا أَيْ صَارَ صَيْغَبًا كَأَصْبَعَبَ إِصْبَعَابًا عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ. وَ صَعْبٌ كَكْرَمٍ يَصْعَبُ صُعُوبَةً وَ هَذِهِ عَنْ الْفَرَّاءِ. وَ اسْتَصْبَعَبَ الشَّيْءُ: وَجَدَهُ أَوْ رَأَاهُ صَيْغَبًا، لِأَنَّهُ مُتَعَدٍّ كَأَصْبَعَبَ وَ صَيْغَبَةً تَصْعَبِيًّا: جَعَلَهُ صَعْبًا، كَتَصْعَبَهُ. وَ أَصْعَبَ الْأَمْرُ: وَافَقَهُ صَعْبًا. قَالَ أَعَشَى بَاهِلَةً: لَا يُصْعَبُ الْأَمْرُ إِلَّا رَيْتُ «١» يَزْكَبُهُ وَ كُلُّ أَمْرٍ سِوَى الْفَحْشَاءِ يَأْتِمُرُ وَ الْمِصْبَةُ كَمُكْرَمٍ قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: الْفَحْلُ الَّذِي يُودَعُ وَ يُغْفَى مِنَ الرُّكُوبِ «٢»، وَ الَّذِي لَمْ يَمْسَسْهُ حَبْلٌ وَ لَمْ يُزَكَبْ. وَ الْقَرْمُ: الْفَحْلُ الَّذِي يُقْرَمُ أَيْ يُودَعُ وَ يُغْفَى مِنَ الرُّكُوبِ، وَ هُوَ الْمُقْرَمُ وَ الْقَرِيعُ وَ الْفَنِيقُ. وَ الْجَمْعُ مَصَاعِبُ وَ مَصَاعِيبُ. قِيلَ: وَ بِهِ سُمِّيَ الرَّجُلُ مُصْبَعًا. وَ رَجُلٌ مُصْعَبٌ: مُسَوَّدٌ. وَ الْمُصْعَبَانِ: مُصْعَبُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَ ابْنُهُ عَيْسَى بْنُ مُصْبَعٍ أَوْ مُصْعَبُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَ أَخُوهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَلَى التَّغْلِيبِ. وَ أَصْعَبَ الْجَمَلُ: تَرَكَهَ صَاحِبُهُ وَ أَغْفَاهُ فَلَمْ يَزْكَبْهُ وَ زَادَ فِي الصَّحَاحِ وَ لَمْ يَمْسَسْهُ حَبْلٌ حَتَّى صَارَ صَيْغَبًا فَاصْبَعَبَ * هُوَ بِنَفْسِهِ صَارَ صَيْغَبًا. وَ أَصْبَعَبَ الْجَمَلُ: لَمْ يُرْكَبْ قَطُّ. وَ أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: سَنَامُهُ فِي صُورِهِ مِنْ ضَمَرِهِ أَصْعَبُهُ ذُو جِدَةٍ فِي دَثَرِهِ قَالَ تَغْلَبُ: مَعْنَاهُ فِي صُورِهِ حَسَنَةٌ مِنْ ضَمَرِهِ أَيْ لَمْ يَضْعُغْ «٣» أَنْ كَانَ ضَامِرًا. وَفِي حَدِيثِ جُبَيْرٍ: «مَنْ كَانَ مُصْبَعًا فَلْيَرْجَعْ» أَيْ مَنْ كَانَ بَعِيرُهُ صَيْغَبًا غَيْرَ مُنْقَادٍ وَ لَا دُلُولَ. يُقَالُ: أَصْبَعَبَ الرَّجُلُ فَهُوَ مُصْبَعٌ. وَ

جَمَلٌ مُصِيبٌ. إِذَا لَمْ يَكُنْ مُنَوَّقًا، وَكَانَ مُحَرَّمُ الظَّهْرِ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَالصَّعْبَةُ بِنْتُ جَبَلٍ: أُخْتُ سَيِّدِنَا مُعَاذٍ * الصَّحَابِيُّ، بَايَعَتْ. وَكَذَا الصَّعْبَةُ بِنْتُ سَهْلٍ الْأَشْهَلِيَّةُ صَحَابِيَّتَانِ وَكَذَا الصَّعْبَةُ بِنْتُ الْحَضْرَمِيِّ أُخْتُ الْعَلَاءِ وَأُمُّ طَلْحَةَ أَحَدِ الْعَشْرَةِ، لَهَا صُحْبَةٌ أَيْضًا. وَصَّعْبُهُ وَصِيْعَتُهُ: امْرَأَتَانِ. وَالصَّاعِبُ مِنَ الْأَرْضَيْنِ: هِيَ الْأَرْضُ ذَاتُ النَّقْلِ وَالْحِجَارَةِ تُحَرِّثُ. وَالصَّعِيَّةُ: مَاءٌ لِبْنَى خُصَافٍ بَنُ نَدِيَّةٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ. وَالصَّعَابُ كَكِتَابٍ: جَبَلٌ بَيْنَ الْيَمَامَةِ وَالْبَحْرَيْنِ. وَيَوْمُ الصَّعَابِ: يَوْمٌ مِّنْ أَيَّامِهِمْ «٤». وَعَقْبَةُ صَعْبَةٍ إِذَا كَانَتْ شَاقَّةً. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبِيَّةَ وَالذَّلُولَ لَمْ تَأْخُذْ مِنَ النَّاسِ إِلَّا مَا نَعْرِفُ» أَيْ شَدَائِدَ الْأُمُورِ وَسُهُولَهَا. وَالْمُرَادُ تَرْكُ الْمَبَالَاةِ بِالْأَشْيَاءِ وَالِاخْتِرَازُ فِي الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَأَمِينُ الدِّينِ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْقَادِرِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّعْبِيُّ: فَقِيهٌ مُحَدِّثٌ سَمِعَ أَبَا الْفَرَجِ الْحَرَانِيَّ وَغَيْرَهُ.

[صعرب]: ج ٢، ص: ١٤٥

الصُّعْرُوبُ كَصُفُورٍ أَيْ بِضَمٍّ أَوَّلُهُ، لُنْدَرَةٌ فَعْلُولٌ، بِالْفَتْحِ، فِي كَلَامِهِمْ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ. وَقَالَ ابْنُ (١) عَنِ اللِّسَانِ، وَبِالْأَصْلِ «حَيْثُ». (٢) فِي اللِّسَانِ: الَّذِي يُوَدِّعُ مِنَ الرُّكُوبِ وَالْعَمَلِ لِلْفَحْلَةِ. (٥) (*) عَنِ الْقَامُوسِ: [وَأَصْعَبَ] بَدَلًا مِنْ فَأَصْعَبَ. (٣) عَنِ اللِّسَانِ، وَبِالْأَصْلِ «يَصْنَعُهُ». (٦) (*) عَنِ الْقَامُوسِ: مُعَاذٌ [بَنُ جَبَلٍ]. (٤) كَانَ بَيْنَ بَكْرٍ وَتَغْلِبَ، وَفِيهِ يَقُولُهُ مَهْلَهْلُ: شَفِيتَ نَفْسِي وَقَوْمِي مِنْ سِرَاتِهِمْ يَوْمَ الصَّعَابِ وَوَادِي حَارِبِي مَاسِ تَاجِ الْعُرُوسِ مِنْ جَوَاهِرِ الْقَامُوسِ، ج ٢، ص: ١٤٦ دُرَيْدٌ: الصَّغِيرُ الرَّأْسِ مِنَ النَّاسِ وَغَيْرِهِمْ كَالصُّعْبُورِ.

[صعنب]: ج ٢، ص: ١٤٦

كَالصَّغْنَبِ «١» كَجَعْفَرٍ. وَيُقَالُ: إِنَّهُ لَمْصِيْعُنْبُ الرَّأْسِ أَيْ «٢» مُحَدَّدُهُ. وَصِيْعُنْبُ الثَّرِيدَةِ: ضَمٌّ جَوَانِبِهَا وَكَوَمٌ صَوَمَعَتِهَا، قَالَهُ شَجَرٌ، وَرَفَعَ رَأْسَهَا، وَقِيلَ: جَمَعَ وَقِيلَ: رَفَعَ وَسَطَهَا وَقَوَّرَ رَأْسَهَا. وَفِي الْحَدِيثِ «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ سَوَى ثَرِيدَةً فَلَبَقَتْهَا بِسَمْنٍ ثُمَّ صَغَبَتْهَا». قَالَ أَبُو عِيْنِيْدَهُ يَعْنِي رَفَعَ رَأْسَهَا. وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: يَعْنِي جَعَلَ لَهَا ذُرْوَةً. وَفِي الْمُحْكَمِ: الصَّغْنَبَةُ: الْإِنْقِبَاضُ فَعَمٌ، وَخَصَّهُ بَعْضُهُمْ بِانْقِبَاضِ الْبَخِيلِ عِنْدَ الْمَسْأَلَةِ. وَصِيْعَتْبَى: عٌ وَقَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: أَرْضٌ. قَالَ الْأَعَشَى: وَ مَا فَلَجَ يَشْقَى جَدَاوِلَ صَغْتَبَى لَهُ شَرُّ سَهْلٍ عَلَى كُلِّ مُورِدٍ «٣» وَصَغْتَبَى: قَوِيَّةٌ بِالْيَمَامَةِ. وَقَالَ أَبُو حَيَّانٍ: هِيَ بِالْكُوفَةِ، وَجَزَمَ بِأَنَّ نُونَهَا زَائِدَةٌ. قَالَهُ شَيْخُنَا.

[صغب]: ج ٢، ص: ١٤٦

الصُّغَابُ بِالضَّمِّ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ. وَقَالَ أَبُو تَرَابٍ: سَمِعْتُ الْبَاهِلِيَّ يَقُولُ هُوَ يَبْضُ الْقَمْلَةَ كَالضُّوَابِ. وَالْمُصْغَبَةُ لَعْنٌ فِي الْمُسْغَبَةِ بِالسِّينِ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ.

[صقب]: ج ٢، ص: ١٤٦

الصَّقْبُ وَ يُحَرِّكُ: الطَّوِيلُ النَّارُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. وَيُقَالُ لِلْغُضَنِ الرَّيَّانِ الْغَلِيظِ الطَّوِيلِ: صِيْقَبٌ. وَالصَّقْبُ النَّاقَةُ: وَلَدَهَا. وَقَالَ شَيْخُنَا: السَّيْنُ أَفْصَحُ فِيهِ، بَلْ أَنْكَرَ بَعْضُهُمْ كَوْنَهُ بِالضَّادِ، وَإِتْدَلَّكَ لَمْ يَذْكُرْهُ أَهْلُ صِيْحِ اللُّغَةِ كَالْجَوْهَرِيِّ وَابْنِ فَارِسٍ فِي الْمُجْمَلِ وَغَيْرِ وَاحِدٍ، انْتَهَى. قُلْتُ: هُوَ بِالضَّادِ فِيهِ، ذَكَرَهُ ابْنُ سَيِّدِهِ فِي الْمُحْكَمِ، وَنَقَلَهُ ابْنُ مَنْظُورٍ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ، وَكَفَى بِهِمَا قُدْوَةً. وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: وَ صُقُوبُ الْإِبِلِ: أَرْجُلُهَا لَعْنٌ فِي سُقُوبِهَا. قَالَ وَ أَرَى ذَلِكَ لِمَكَانِ الْقَافِ، وَضَعُوا مَكَانَ السِّينِ ضَادًّا، لِأَنَّهَا أَفْشَى مِنَ السِّينِ، وَ هِيَ مُوَافِقَةٌ لِلْقَافِ فِي الْإِطْبَاقِ لِيَكُونَ الْعَمَلُ مِنْ وَجْهِ وَاحِدٍ، قَالَ: وَ هَذَا تَغْلِيلٌ سَيَبُوتُهُ فِي هَذَا الضَّرْبِ مِنَ الْمُضَارَعَةِ، فَظَهَرَ بِذَلِكَ سُقُوطُ مَا قَالَهُ

شَيْخُنَا. ج صِقَابٌ بالكسر و صِقْبَانٌ بالضم. و أَصِيقُ كَأَفْلَسٍ، و قد تَقَدَّمَ الإِنْشَاد: أَذَلَّ مِنَ السُّقْبَانِ بَيْنَ الْحَلَائِبِ فِي السَّيْنِ. و الصَّقْبُ: عَمُودٌ لِلْبَيْتِ يُعَمَّدُ بِهِ أَوْ هُوَ الْعَمُودُ الْأَطُولُ فِي وَسْطِهِ أَى الْبَيْتِ. ج صُقُوبٌ بالضم. و الصَّقْبُ بِالْتَّخْرِيكِ: الْقَرِيبُ «٤» يُقَالُ: مَكَانٌ صَقْبٌ أَى قَرِيبٌ. و قال سِيَبَوَيْهِ فِي الظَّرُوفِ الَّتِي عَزَلَهَا مِمَّا قَبْلَهَا لِيُفَسِّرَ مَعَانِيَهَا لِأَنَّهَا غَرَائِبُ: هُوَ صَقْبُكَ و مَعْنَاهُ الْقُرْبُ. و الصَّقْبُ أَيْضًا: الْبُعْدُ، ضِدٌّ. و أَنَشَدَ ابْنُ الْأَثْبَارِيِّ لِابْنِ الرُّقَيَاتِ: كُوفِيَّةٌ نَارُحٌ مَحَلَّتْهَا لَا أَمَمٌ دَارُهَا وَلَا صِقَبٌ و يقال: دَارِي مِنْ دَارِهِ بِسِقَبٍ و صَقَبٍ و زَمَمٌ «٥» و أَمَمٌ و صِدَدٌ أَى قَرِيبٌ. و يُقَالُ: هُوَ جَارِي مُصَاقِبِي و مُطَانِبِي و مُوَاصِرِي أَى صِقَبٌ دَارِهِ و إِصَارُهُ و طُبْئُهُ «٦» بِحِذَاءِ صِقَبِ بَيْتِي و إِصَارِي «٣». و صَقَبٌ كَفَرَحٍ قُرْبٌ. و تَقُولُ: أَصَقَبْتُهُ فَصَقَبَ أَى قَرَّبْتُهُ فَقُرْبٌ. و أَصَقَبْتُ دَارَهُمْ و صَقَبْتُ بِالْكَسْرِ و أَشَقَبْتُ بِالسَّيْنِ دَنَتْ و قَرُبَتْ. و أَصِقَبَ اللَّهُ دَارَهُ: أَذْنَاهَا. و وَجَدْتُ فِي هَامِشِ لِسَانِ الْعَرَبِ مَا نُصِّهِ و فِي نُسْخَةِ مَنِ التَّهْذِيبِ: و أَصِقَبَ دَارَهُ فَصَقَبْتُ أَى قَرَّبَهَا فَقَرَّبْتُ. و صَاقِبُهُمْ مُصَاقِبَةٌ و صِقَابًا: قَارِبَهُمْ. و لَقِيَهُمْ مُصَاقِبَةً و صِقَابًا و صِفَاحًا: وَاجَهُهُمْ.

(١) كَذَا بِالْأَصْلِ و الْقَامُوسُ، مَعُطُوفٌ عَلَى الصَّعْبُورِ فِي قَوْلِ ابْنِ دَرِيدٍ، وَ فِي اللِّسَانِ مِثْلُهُ: الصَّغِيرُ الرَّأْسِ. (٢) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «أَمِي». (٣) بِالْأَصْلِ «وَمَا قَلَحَ... لَهُ سِرْعٌ..» وَ مَا أَثْبَتَاهُ عَنْ مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ. (٤) اللِّسَانُ: الْقُرْبُ. (٥) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «رَمَمَ». (٦) بِالْأَصْلِ: وَ طَبْئُهُ (كَفَرَحٍ) بِحِذَاءِ صَقَبِ بَيْتِي و إِصَارِي. وَ مَا أَثْبَتَاهُ عَنِ اللِّسَانِ. وَ قَوْلُهُ صَقَبَ دَارَهُ أَى عَمُودَ بَيْتِهِ بِحِذَاءِ عَمُودِ بَيْتِي، وَ إِصَارَهُ أَى الْحَبْلَ الْقَصِيرَ يَشُدُّ بِهِ أَسْفَلَ الْحَبَاءِ إِلَى الْوَتْدِ بِحِذَاءِ حَبْلِ بَيْتِي الْقَصِيرِ أَوْ الْوَتْدِ بِحِذَاءِ وَ تَدْيِيتِي، وَ طَبْئُهُ: أَى حَبْلَ بَيْتِهِ الطَّوِيلِ بِحِذَاءِ حَبْلِ بَيْتِي الطَّوِيلِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٤٧

و الصَّقَابُ بِالصَّادِ لُغَةً فِي السَّقَابِ بِالسَّيْنِ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ. و الصَّقْبُ: الْجَمْعُ. يُقَالُ: صِقَبُهُ، وَ صِقَبَ قَفَاهُ: ضَرَبَهُ بِصِقَبِهِ أَى بِجَمْعِ كَفِّهِ. و الصَّقْبُ: الضَّرْبُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُضْمِتٍ يَابِسٍ. وَ صِقَبَ الْبِنَاءِ وَ غَيْرَهُ: رَفَعَهُ. وَ صِقَبَ الشَّيْءَ: جَمَعَهُ، وَ قَدْ أَشْرْنَا إِلَيْهِ. وَ صَقَبَ الطَّائِرُ: صَوَّتَ عَنْ كُرَاعٍ. و الصَّقِيبَانِيُّ: الْعَطَارُ لِأَنَّهُ يَجْمَعُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَ هَذَا لَمْ يَذْكُرْهُ الْجَوْهَرِيُّ. وَ قِيلَ: أَصَقَبَكَ الصَّيْدُ فَارْمِهِ أَى دَنَا مِنْكَ وَ أَمَكَّنَكَ رَمِيَهُ. وَ فِي الْحَدِيثِ: الْجَارُ أَحَقُّ بِصِقَبِهِ قَالَ ابْنُ الْأَثْبَارِيِّ: أَرَادَ بِالصَّقَبِ الْمُلَاصِقَةَ وَ الْقُرْبَ، وَ الْمُرَادُ بِهِ الشُّفْعَةُ أَى بِمَا يَلِيهِ وَ يَقْرُبُ مِنْهُ وَ مِثْلُهُ رَوَى عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ «١». وَ مِنْهُ حَدِيثٌ عَلَى رَضَى اللَّهِ عَنْهُ «أَنَّهُ كَانَ إِذَا أُتِيَ بِالْقَتِيلِ قَدْ وَجَدَ بَيْنَ الْقَرْيَتَيْنِ حُمْلَ عَلَى أَصِقَبِ الْقَرْيَتَيْنِ إِلَيْهِ» أَى أَقْرِبَهُمَا، وَ يُزَوَّى بِالسَّيْنِ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَ الْأَسَاسِ وَ قَالَ بَعْضُهُمْ: أَرَادَ الشَّرِيكَ وَ قَالَ بَعْضُهُمْ: أَرَادَ الْمُلَاصِقَ. وَ الصَّاقِبُ: جَبَلٌ مَعْرُوفٌ، زَادَ ابْنُ بَرِّي: فِي بِلَادِ بَنِي عَامِرٍ. قَالَ: رُمِيتُ بِأَنْتَقَلَ مِنْ جِبَالِ الصَّاقِبِ وَ قَالَ «٢» غَيْرُهُ: عَلَى السَّيِّدِ الصَّعْبِ لَوْ أَنَّهُ يَقُومُ عَلَى ذِرْوَةِ الصَّاقِبِ «٣» وَ السَّيْنُ فِي كُلِّ ذَلِكَ لُغَةٌ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ.

[صقعب] ج ٢، ص: ١٤٧

الصَّقَعْبُ: الطَّوِيلُ مُطْلَقًا، كَذَا فِي الصَّحَاحِ، وَ قَيْدُهُ بَعْضُهُمْ «مِنَ الرِّجَالِ» وَ يُزَوَّى بِالسَّيْنِ أَيْضًا. وَ صِقَعْبٌ: اسْمُ رَجُلٍ وَ هُوَ صِقَعْبُ بْنُ زُهَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُهَيْرِ بْنِ سُلَيْمٍ وَ خَالَ أَبِي مَخْنَفٍ «٤» رَوَى عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَ عَطَاءِ بْنِ رِيَّاحٍ، ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانٍ فِي الثَّقَاتِ. وَ الصَّقَعْبُ الْمَصُوتُ مِنَ الْأَثْيَابِ أَوْ الْأَبْوَابِ. * وَ مِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ: أَبُو الصَّقَعْبِ كَجَعْفَرٍ: كُنْيَةُ جُحْدُبِ بْنِ جُرْعَبِ النَّسَابَةِ، وَ قَدْ ذَكَرَهُ الْمَصْنِفُ اسْتِطْرَادًا فِي جُحْدُبِ.

[صقلب] ج ٢، ص: ١٤٧

صَقَلْتُ كَجَعْفَرٍ: أَهْمَلْتُ الْجَوْهَرِيَّ، وَ قَالَ الصَّاعَانِيُّ: هُوَ دَبْصَةٌ قَلِيَّةٌ بِالْكَسْرِ وَ تَشْدِيدُ اللَّامِ: جَزِيرَةٌ فِي بَحْرِ الْمَغْرِبِ مِمَّا يُحَازِي تُونِسَ. وَ الصَّقْلَابُ بِالْكَسْرِ: الْبَعِيرُ الْأَكُولُ. وَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الصَّقْلَابُ مِنَ الرِّجَالِ: هُوَ الْأَبْيَضُ. وَ قَالَ أَبُو عَمْرٍو: هُوَ الْأَحْمَرُ، وَ أَنَشَدَ: بَيْنَ مَقْدَى

رَأْسَهُ الصَّقْلَابُ «٥» وَ الصَّقْلَابُ: الشَّدِيدُ مِنَ الرُّؤُوسِ. وَ مِنَ الْجَمَالِ: الشَّدِيدُ الْأَكْلِ. لَا يَخْفَى أَنَّ قَوْلَهُ آتِفًا الْأَكُولَ يَشْمَلُ مَا قَالَه ثَانِيًا، لِأَنَّهُ صَيَغَةُ مُبَالِغَةٍ كَمَا أَشْرَفْنَا إِلَيْهِ. وَقَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: الصَّقَالِيَةُ: جِيلٌ حُمْرُ الْأَلْوَانِ ضِيَهُبُ الشُّعُورِ تَتَاخَمُ بِلَادُهُمْ بِلَادَ الْخَزَرِ وَ بَعْضَ بِلَادِ الرُّومِ «٢» بَيْنَ بُلْغَرٍ وَ قُسْطَنْطِينِيَّةَ. وَقِيلَ لِلرَّجُلِ الْأَحْمَرِ صِقْلَابٌ تَشْبِيهًُا بِهِمْ «٦». وَ صِقْلَابٌ: قَائِدٌ يُخْتَصَرُ فَاتِحَ هَمْدَانَ.

[صلب؛ ج ٢، ص: ١٤٧]

الصُّلْبُ بِالضَّمِّ. وَ الصُّلْبُ كَشِيكَرٍ. وَ الصَّلِيبُ مِثْلُ أَمِيرٍ هُوَ الشَّدِيدُ. يَقَالُ: رَجُلٌ صُلْبٌ مِثْلُ الْقَلْبِ وَ الْحَوْلِ. وَ رَجُلٌ صُلْبٌ وَ صَلِيبٌ ذُو صَلَابَةٍ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: هُوَ صُلْبٌ فِي دِينِهِ وَ صُلْبٌ، وَ هُوَ صُلْبٌ

(١) راجع غريب الحديث للهروى ١/ ٣٣٧. (٢) كذا بالأصل نقلا عن اللسان، و لم يرد في اللسان، و أثبتته في هامشه نقلا عن الشارح هنا. و نسب البيت في معجم البكرى لاوس بن حجر، و فيه «القرم» بدل «الصعب» و بعده فيه: لأصبح رتما دقاق الحصى مكان النبي من الكاتب (٣) بالأصل «أبى محنف» و بهامش المطبوعة المصرية: «قوله أبى محنف الصواب أبى مخنف (و هو ما أثبتناه) قال الجوهرى و أبو مخنف بالكسر كنية لوط بن يحيى رجل من نقلة السير». (٤) «مقذى» عن اللسان و بالأصل «مقذى» و أشار إلى ذلك بهامش المطبوعة المصرية. (٥) في معجم البلدان. يتاخمون بلاد الخزر في أعالي جبال الروم. و قال غيره: الصقالبة بلاد بين بلغار و قسطنطينية. (٦) في معجم البلدان: على التشبيه بألوان الصقالبة.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٤٨

المعاجم و صليب «١» العود. و في حديث العباس «إِنَّ الْمَغَالِبَ صُلْبُ اللَّهِ مَغْلُوبٌ» أَيْ قُوَّةُ اللَّهِ. وَ تَقُولُ: صُلْبُ اللَّهِ لَا يُغَالَبُ. وَ قَدْ صُلِبَ الشَّيْءُ كَكَرْمٍ، عَلَيْهِ أَقْصَرُ الْجَوْهَرِيِّ وَ ابْنُ سَيِّدِهِ وَ الْفَيُومِيُّ وَ ابْنُ فَارِسٍ وَ صَلِبٌ مِثْلُ سَمْعٍ حَكَاهَا ابْنُ الْقَطَّاعِ وَ الصَّاعَانِيُّ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ صِلَابِيَّةٌ وَ هُوَ ضِدُّ اللَّيْنِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: قَدْ تَصَلَّبَ فُلَانٌ، أَيْ تَشَدَّدَ. وَ قَوْلُهُمْ فِي الرَّاعِي: صُلْبُ الْعَصَا وَ صَلِيبُ الْعَصَا، إِنَّمَا يَرَوْنَ أَنَّهُ يَعْنِفُ بِالْإِبِلِ. قَالَ الرَّاعِي: صَلِيبُ الْعَصَا بَادِي الْعُرُوقِ تَرَى لَهُ عَلَيْهَا إِذَا مَا أُجِدَبَ النَّاسُ إِضْبَعًا كَذَا فِي الْمُحْكَمِ، وَ قَوْلُهُ: فَأَشْهَدُ لَا آتِيكَ مَا دَامَ تَنْضَبُ بِأَرْصِكَ أَوْ صُلْبُ الْعَصَا مِنْ رِجَالِكَ وَ صَلِبٌ تَصَلَّبًا: جَعَلَهُ صُلْبًا وَ قَوَاهُ وَ شَدَّهُ وَ صَلَّبْتُهُ أَنَا. قَالَ الْأَعَشَى [يصف ناقته] «٢». مِنْ سَرَاهِ الْهَجَانِ صَلَّبَهَا الْعُضُّ وَ رَعَى الْحِمَى وَ طَوَّلَ الْحِيَالِ «٣» أَيْ شَدَّهَا. وَ الْعُضُّ: عَلَفُ الْأَمْصَارِ مِثْلُ الْقَتِّ وَ النَّوَى. وَ يُرِيدُ بِالْحِمَى حِمَى ضَرِيَّةٍ؛ وَ هُوَ مَرَعَى إِبِلِ الْمُلوِكِ، وَ دُونَهُ حِمَى الرِّيْذَةِ. وَ الْحِيَالِ: مَصِيدَرُ حَالَتِ النَّاقَةِ إِذَا لَمْ تَحْمِلْ. وَ الصُّلْبُ بِالضَّمِّ زَادَ فِي الْمَضِي بَاحٍ وَ تَضَمُّ اللَّامُ إِتْبَاعًا وَ هُوَ الصَّوَابُ، وَ قَوْلُ بَعْضِهِمْ إِنَّهُ بِضَمَّتَيْنِ لَعْنَةً، غَيْرُ ثَابِتٍ. قَالَ شَيْخُنَا، وَ الصَّلْبُ بِالتَّخْرِيكِ: عَظْمٌ مِنْ لَدُنِ الْكَاهِلِ إِلَى الْعَجَبِ وَ مِثْلُهُ فِي الْمُحْكَمِ وَ الْكِفَايَةِ. وَ قَالَ الْفَيُومِيُّ: الصُّلْبُ «٤» مِنَ الظَّهْرِ وَ كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الظَّهْرِ فِيهِ فَقَارٌ فَذَلِكَ الصُّلْبُ، وَ الصَّلْبُ بِالتَّخْرِيكِ لَعْنَةٌ فِيهِ حَكَاهُ اللَّحْيَانِيُّ، وَ أَشَدُّ لِلْعَجَاجِ يَصِفُ امْرَأَةً: رِيًّا الْعِظَامِ فَحَمِيَّةُ الْمُخَدَّمِ فِي صَلْبٍ مِثْلِ الْعِنَانِ الْمُرْودِمِ إِلَى سِرَآءٍ قَطْنٍ مَوْكَمٍ «٥» وَ فِي حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: «فِي الصُّلْبِ الدِّيَّةُ» «٦». وَ يُسَمَّى الْجِمَاعُ صُلْبًا لِأَنَّ الْمَنِيَّ يُخْرَجُ مِنْهُ كَالصَّالِبِ «٧». قَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَمْدَحُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ. تُثَقِّلُ مِنْ صَالِبٍ إِلَى رَحِمٍ إِذَا مَضَى عَالَمٌ بَدَا طَبَقُ قِيلٍ: أَرَادَ بِالصَّالِبِ «٨» الصُّلْبَ وَ هُوَ قَلِيلُ الْاسْتِعْمَالِ، قَالَه ابْنُ الْأَثِيرِ. قَالَ شَيْخُنَا: قُلْتُ زَعَمَ غَيْرٌ وَاحِدٌ أَنَّهُ لَمْ يُسْمَعْ فِي غَيْرِ هَذَا الشُّعْرِ، انْتَهَى. قُلْتُ: بَلْ قَدْ وَرَدَ فِي شِعْرِ غَيْرِهِ: بَيْنَ الْحَيَازِيمِ إِلَى الصَّالِبِ أَنْظَرُهُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. ج. أَصْلَبُ. أَنْشَدَ اللَّيْثُ: أَمَا تَرَانِي الْيَوْمَ شَيْخًا أَشْيَبَا إِذَا نَهَضْتُ أَتَشَكَّى الْأَصْلَبَا جَمْعٌ لِأَنَّهُ جَعَلَ كُلَّ جُزْءٍ مِنْ صُلْبِهِ صُلْبًا وَ أَصْلَابًا. قَالَ حُمَيْدٌ: وَ انْتَسَفَ الْجَالِبُ مِنْ أَنْدَابِهِ «٩» إِبْغَابُنَا الْمَيْسَ عَلَى أَصْلَابِهِ كَأَنَّهُ جَعَلَ كُلَّ جُزْءٍ مِنْ صُلْبِهِ صُلْبًا.

(١) عن الأساس، و بالأصل: صلب العود. (٢) زيادة عن الصحاح. (٣) سراه المال: خياره، و الهجان: الخيار من كل شيء قال أبو زيد: الناقة الهجان هي الأدماء، و هي البيضاء الخالصة اللون. (٤) قول الفيومي كما في المصباح: «الصلب: كل ظهر له فقار» و القول المثبت بالأصل ورد في اللسان. (٥) مؤكم عن اللسان، و بالأصل «مؤكم». (٦) قال القتيبي فيه قولان: أحدهما إن كسر الصلب فحذف الرحل

ففيه الدية والآخر إن أصيب صلبه بشيء ذهب به الجماع فلم يقدر عليه. (٧) ضبط اللسان بفتح اللام. (٨) ضبط اللسان بفتح اللام. (٩) بالأصل «و انتشف الحالب من أندائه» و بهامش المطبوعة المصرية «قوله و انتشف الخ كذا بخطه و الذى فى اللسان فى مادة ن س ف: «و انتشف الحالب من أندابه» اغباطنا الميس على أصلابه (و هو ما أثبتناه) و النسف انتساف الريح الشىء كأنه يسلبه و استشهد به أيضا فى «غ ب ط».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٤٩

و صِلْبُهُ كَعَبْتُهُ. حَكَى اللَّحْيَانِىُّ عَنِ الْعَرَبِ: هَؤُلَاءِ أَبْنَاءُ صِلْبَتِهِمْ، كُلُّ ذَلِكَ نَصُّ ابْنِ سَيْدِهِ فِي الْمَحْكَمِ. وَ زَادَ صِلْبُهُ، بِالْكَسْرِ. قَالَ: وَ مَا إِخَالَهُ بَنِيَتْ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مُخَفَّفًا مِنْ صِلْبِهِ كَعَبْتُهُ. وَ الصُّلْبُ وَ الصِّلْبُ مِنَ الْأَرْضِ: الْمَكَانُ الْغَلِيظُ الْمُحَجَّرُ الْمُتَنَادٍ. وَ مَكَانُ صُلْبٍ وَ صَلْبٍ: غَلِيظٌ حَجَرٌ، وَ فِي نَسِخَةِ الْمُحَجَّرِ عَلَى وَزَانٍ مَفْعَلٌ. جَ صِلْبُهُ كَعَبْتُهُ. وَ الصِّلْبُ مُحَرَّكَةٌ أَيْضًا؛ مَا صِلْبُ مِنَ الْأَرْضِ. وَ عَنْ شَمِرٍ: الصِّلْبُ: نَحْوُ مِنَ الْحَزِيرِ «١» الْغَلِيظُ الْمُتَنَادٍ. وَ قَالَ غَيْرُهُ: الصِّلْبُ مِنَ الْأَرْضِ: أَسْبَابُ الْأَكَامِ وَ الزَوَابِي وَ جَمْعُهُ أَصْلَابٌ. قَالَ رُؤْبَةُ: نَعَشَى قَرَى عَارِيَّةَ أَقْرَؤُهُ تَحْبُو إِلَى أَصْلَابِهِ أَمْعَاؤُهُ قَالَ الْأَصِمَعِيُّ: الْأَصْلَابُ هِيَ مِنَ الْأَرْضِ الصِّلْبُ الشَّدِيدُ الْمُتَنَادٍ، وَ الْأَمْعَاءُ: مَسَائِلُ صِهْرَارٍ. وَ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْأَصْلَابُ: مَا صُلْبُ مِنَ الْأَرْضِ وَ ارْتَفَعَ، وَ أَمْعَاؤُهُ: مَا لَانَ وَ انْخَفَضَ. وَ فِي الْأَسَاسِ، فِي الْمَجَازِ: وَ مَشَى فِي صِلَابِهِ مِنَ الْأَرْضِ. وَ يُقَالُ لِلْأَرْضِ «٢» الَّتِي لَمْ تَزْرَعْ زَمَنًا «٣»: إِنَّهَا أَصْلَابٌ مُنْذُ أَعْوَامٍ، وَ صُلِبَتْ مُنْذُ أَعْوَامٍ. وَ الصِّلْبُ بِالضَّمِّ: الْحَسْبُ وَ الْقُوَّةُ. قَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ: إِنْ لَمْ يَكُنْ اللَّهُ قَدْ فَضَّلَكُمْ فَوْقَ مَا أَحْكَى بِصُلْبٍ وَ إِزَارَ فَسَّرَ بِهِمَا جَمِيعًا، وَ الْإِزَارُ: الْعِفَافُ. وَ يُرْوَى: فَوْقَ مَنْ أَحْكَا صِلْبًا بِإِزَارٍ أَى شَدَّ صِلْبًا، يَعْنِي الظَّهْرَ بِإِزَارٍ، يَعْنِي الَّذِي يُؤْتَرَّرُ بِهِ كَذَا فِي الْمَحْكَمِ، وَ قَدْ سَبَقَ فِي حَكَاءٍ. وَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو: الصِّلْبُ: الْحَسْبُ، وَ الْإِزَارُ: الْعِفَافُ. وَ الصِّلْبُ: عَ بِالضَّمِّ كَشَدَادٍ، أَرْضُهُ حِجَارَةٌ، مِنْ ذَلِكَ، غَلَبَتْ عَلَيْهِ الصِّفَةُ. وَ بَيْنَ ظَهْرَانِي الصِّلْبُ وَ قِفَافِهِ رِيَاضٌ وَ قِيَعَانٌ عَذْبَةٌ الْمَنَابِتِ «٤» كَثِيرَةُ الْعُشْبِ، وَ رُبَّمَا قَالُوا: الصِّلْبَانُ. وَ قَوْلُهُ أَى ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: سَقْنَا بِهِ الصِّلْبَيْنِ وَ الصَّمَانَا «٤» إِمَّا تَنْتِيهِ أَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ الصِّلْبُ، وَ إِنَّمَا تَنَى لِلضَّرُورَةِ كَرَامَتَيْنِ فِي رَامَةٍ أَى إِنَّمَا هِيَ رَامَةٌ وَاحِدَةٌ وَ إِمَّا هُمَا مَوْضِعَانِ تَغْلُبُ عَلَيْهِمَا هَذِهِ الصِّفَةُ فَيَسْمَيَانِ بِهَا. وَ هَذَا بِعَيْنِهِ عِيَارَةُ الْمُحْكَمِ، وَ نَقَلَهُ ابْنُ مَنْظُورٍ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ الصِّلْبُ أَيْضًا: اسْمُ أَرْضٍ. قَالَ ذُو الرُّمَّةِ: كَأَنَّهُ كُلَّمَا ارْضَضَتْ حَزِيْقَتَهَا بِالصِّلْبِ مِنْ نَهْسِهِ أَكْفَالَهَا كَلْبٌ «٥» وَ فِي الْمَضِيَبَاحِ: صِلْبُهُ أَى الْقَاتِلَ كَضَرْبِهِ صِلْبًا: جَعَلَهُ مَضْلُوبًا. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَ الصِّلْبُ هَذِهِ الْقِتْلَةُ الْمَعْرُوفَةُ. وَ أَصْلُهُ مِنَ الصَّلِيبِ، وَ هُوَ الْوَدَكُ، وَ سَيَأْتِي قَرِيبًا. وَ قَدْ صَلَبَهُ كَصَلْبِهِ تَصْلِيْبًا شَدَدَ لِلْكَثَرَةِ. وَ فِي التَّنْزِيلِ: وَ مَا قَتَلُوهُ وَ مَا صَلَبُوهُ وَ لَكِنْ شَبَّهَ لَهُمْ «٦» وَ فِيهِ: وَ لَأَصْلَبْنَكُمْ فِي جُذُوعِ النَّخْلِ «٧». وَ قَدْ صِلَبْتُ حُمَاهُ عَلَيْهِ مِنْ بَابِ ضَرْبٍ تَصْلِيْبُ أَى دَامَتْ وَ اشْتَدَّتْ فَهُوَ مَضْلُوبٌ عَلَيْهِ، وَ إِذَا كَانَتْ الْحُمَى صَالِبًا قِيلَ: صِلَبْتُ عَلَيْهِ. وَ صِلَبَ اللَّحْمَ: شَوَاهُ فَأَسَالَهُ أَى الْوَدَكُ مِنْهُ. وَ صِلَبَ الْعِظَامَ يَصْلِبُهَا صِلْبًا: جَمَعَهَا وَ طَبَخَهَا وَ اسْتَخْرَجَ وَ دَكَّهَا لِئَوْ تَدَمَ بِهِ كَاصِيَطْلِبُهَا. قَالَ الْكُمَيْتُ الْأَسَدِيُّ: وَ احْتَلَّ بَرْكَ الشِّتَاءِ مَنْزِلَهُ وَ بَاتَ شَيْخُ الْعِيَالِ يَصِيْطْلِبُ «٨»

(١) عن معجم البلدان، و بالأصل «الخير». (٢) الأساس: للأراضى. (٣) الأساس: زمانًا. (٤) فى معجم البلدان: المناقب. (٥) بالأصل «حريقتها» بدل «حزيقتها» و نفسه بدل «نهسه» و ما أثبت عن اللسان. (٦) سورة النساء الآية ١٥٧. (٧) سورة طه الآية ٧١. (٨) احتل بمعنى حل. و البرك الصدر و استعاره للشتاء أى حل صدر الشتاء و معظمه فى منزله يصف شدة الزمان و جذبه لأن غالب الجذب إنما يكون فى زمن الشتاء.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٥٠

وَ فِي الْمَضِيَبَاحِ: أَصِيَطْلِبُ الرَّجُلُ إِذَا جَمَعَ الْعِظَامَ وَ اسْتَخْرَجَ صِلْبِيهَا. وَ هُوَ الْوَدَكُ لِأَتَدَمَ بِهِ. وَ عَنْ شَمِرٍ، يُقَالُ: صِلْبُهُ الْحَرُّ أَى أَخْرَقَهُ يَصْلِبُهُ بِالْكَسْرِ وَ يَصْلِبُهُ بِالضَّمِّ صِلْبًا. وَ صَلَبَتْهُ الشَّمْسُ، فَهُوَ مَضْلُوبٌ: مُحْرَقٌ. قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ: مُسْتَوْفَدٌ فِي حَصَاةٍ «١» الشَّمْسُ تَصْلِبُهُ كَأَنَّهُ عَجَمٌ بِالْيَدِ مَرْضُوحٌ وَ صِلَبَ الدَّلُو وَ صِلَبَهَا إِذَا جَعَلَ عَلَيْهَا وَ فِي نُسِخَةِ لَهَا وَ الْأَوَّلَى الصَّوَابُ صِلَبَيْنِ وَ هُمَا الْحَشَبَتَانِ اللَّتَانِ تُعَرَّضَانِ عَلَى الدَّلُو كَالْعَرَقَتَيْنِ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ الصَّلِيبُ: الْوَدَكُ، وَ فِي الصَّحَاحِ وَ دَكَّ الْعِظَامَ. قَالَ أَبُو خِرَاشٍ الْهَذَلِيُّ يَذْكُرُ عَقَابًا شَبَّهَ

فَرَسَهُ بِهَا. جَرِيْمَةٌ نَاهِضٌ فِي رَأْسِ نَبِيٍّ تَرَى لِعِظَامَ مَا جَمَعَتْ صَلْبَهَا أَى وَدَكَ. وَفِي حَدِيثٍ [عَلَى] «٢» «أَنَّهُ اسْتَقْتَتَى فِي اسْتِعْمَالِ صَلْبِ الْمَوْتَى فِي الدَّلَاءِ وَالسُّفْنِ فَأَبَى عَلَيْهِمْ». وَبِهِ سَمِيَ الْمَضْلُوبُ لِمَا يَسِيلُ مِنْ وَدَكِهِ. وَالصَّلْبُ هَذِهِ الْقِتْلَةُ الْمَعْرُوفَةُ مُسْتَقْتَتَى مِنْ ذَلِكَ لِأَنَّ وَدَكَهُ وَصَدِيدَهُ يَسِيلُ. كَالصَّلْبِ مُحَرَّكَهُ وَالْمَضْلُوبُ جَ صُلْبٌ كُتِبَ. وَمِنْهُ الْحَدِيثُ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ زِيدَتْ شَرَفًا أَتَاهُ أَصْحَابُ الصَّلْبِ قِيلَ: أَى الَّذِينَ يَجْمَعُونَ الْعِظَامَ إِذَا لُحِبَ عَنْهَا لُحْمَانُهَا «٣» فَيَطْبُخُونَهَا بِالْمَاءِ، وَيَسْتَخْرِجُونَ وَدَكَهَا وَيَأْتِدْمُونَ بِهِ. وَالصَّلْبُ: الْعِلْمُ بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَاللَّامِ. قَالَ النَّابِغَةُ: ظَلَّتْ أَقَاطِيعُ أَنْعَامٍ مُؤَبَّلَةٌ لَدَى صَلِيبٍ عَلَى الزُّورَاءِ مَنْصُوبٍ وَالزُّورَاءُ: الْمَفَازَةُ الْمَائِلَةُ عَنِ الْقَصِيدِ وَالسَّمْتِ. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الزُّورَاءُ هِيَ الرُّصَافَةُ، رُصَافَةُ هِشَامٍ، وَكَانَتْ لِلنُّعْمَانِ وَكَانَ وَالِيَهَا. وَقِيلَ: سَمِيَ النَّابِغَةُ الْعِلْمُ صَلْبِيًّا لِأَنَّهُ كَانَ عَلَيْهِ صَلِيبٌ، لِأَنَّهُ كَانَ نَصِيرَانِيًّا «٤». وَالصَّلْبُ: الْأَنْجُمُ الْأَرْبَعَةُ خَلْفَ النَّسِيرِ الطَّائِرِ. وَقَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ خَلْفَ الْوَاقِعِ سَهْوٌ كَذَا وَجَدَ بَخْطُ الشَّيْخِ ابْنِ الصَّلَاحِ الْمُخَدَّثُ فِي هَامِشِ بَعْضِ النَّسِخِ. قَالَ: وَهَذَا مِمَّا وَهَمَ فِيهِ الْجَوْهَرِيُّ؛ كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَالصَّلْبُ: الَّذِي لِلنَّصَارَى جَمْعُهُ صُلْبَانٌ. وَقَالَ اللَّيْثُ: الصَّلْبُ: مَا يَتَّخِذُهُ النَّصَارَى قِبْلَةً، جَمْعُهُ صُلْبٌ. قَالَ جَرِيرٌ: لَقَدْ وَلَدَ الْأَخِيْطَلُ أُمُّ سَوْءٍ عَلَى بَابِ اسْتِهَا صُلْبٌ وَشَامٌ وَالرُّهْبَانُ قَدْ صَلَبُوا: اتَّخَذُوا فِي بَيْعَتِهِمْ صَلْبِيًّا. وَفِي الْمِصْبَاحِ: ثَوْبٌ مُصْلَبٌ أَى فِيهِ «٥» نَقُشٌ كَالصَّلْبِ. وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا رَأَى التَّصْلِيْبَ فِي ثَوْبٍ قَضَبَهُ» أَى قَطَعَ مَوْضِعَ التَّصْلِيْبِ مِنْهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: «نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الْمُصْلَبِ». وَهُوَ الَّذِي فِيهِ نَقُشُ أَمْثَالِ الصُّلْبَانِ. وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ أَيْضًا: «فَنَاوَلْتُهَا عَطَافًا فَرَأَتْ فِيهِ تَصْلِيْبًا، فَقَالَتْ: نَحْيَهُ عَنِّي» وَفِي حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ «أَنَّهَا كَانَتْ تَكْرَهُ الثِّيَابَ الْمُصْلَبَةَ» وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: «رَأَيْتُ عَلَى الْحَسَنِ ثَوْبًا مُصْلَبًا». وَكُلُّ ذَلِكَ فِي التَّهْذِيبِ. وَالصَّلْبُ: سِمَةٌ لِلإِبِلِ. وَفِي الْمُحْكَمِ ضَرْبٌ مِنْ سِمَاتِ الإِبِلِ. قَالَ أَبُو عَلِيٍّ فِي التَّذَكُّرَةِ: الصَّلْبُ قَدْ يَكُونُ كَبِيرًا وَصَغِيرًا وَ يَكُونُ فِي الْخَدَّيْنِ وَالْعُنُقِ وَالْفَخْذَيْنِ. وَقِيلَ: الصَّلْبُ: مَيْسَمٌ فِي الصُّدْغِ، وَقِيلَ فِي الْعُنُقِ، خَطَّانٌ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ. وَبَعِيْرٌ مُصْلَبٌ وَ مَصْلُوبٌ: سِمَتُهُ الصَّلْبُ. وَنَاقَةٌ مَصْلُوبَةٌ كَذَلِكَ. أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ: سَيَكْفِي عَقِيلًا رَجُلٌ ظَلْمِيٍّ وَ عُلْبَةً تَمَطَّتْ بِهِ مَصْلُوبَةٌ لَمْ تُحَارِدْ وَ إِبِلٌ مُصْلَبَةٌ. (١) «حِصَاة» عَنِ اللِّسَانِ وَبِالْأَصْلِ «حِصَاة». (٢) زِيَادَةٌ عَنِ اللِّسَانِ. (٣) فِي النِّهَايَةِ: «إِذَا أَخَذَتْ عَنْهَا لَحْمَهَا». (٤) فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ عَنِ ابْنِ السَّكَيْتِ: وَكَانَ عَلَيْهَا صَلِيبٌ لِأَنَّهُ كَانَ نَصْرَانِيًّا (يُرِيدُ: النُّعْمَانُ، وَ الضَّمِيرُ فِي عَلَيْهَا يَعُودُ إِلَى الزُّورَاءِ). (٥) عَنِ الْقَامُوسِ: التِّي خَلْفَ. (٥) الْمِصْبَاحِ: عَلَيْهِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٥١

وَفِي الْأَسَاسِ: وَحَبَشَتِي مُصْلَبٌ: فِي وَجْهِهِ سِمَتُهُ. وَيُقَالُ: أَخَذَتْهُ الْحُمَى بِصَالِبٍ، وَأَخَذَتْهُ حُمَى صَالِبٍ وَالْأَوَّلُ أَفْصَحُ، وَ لَا يَكَادُونَ يُضَيِّفُونَ. وَفِي الصَّحَاحِ وَالْمُحْكَمِ وَالْمَشْرِقِ: الصَّالِبُ مِنَ الْحُمَى: الْحَارَةُ خِلَافُ النَّافِضِ، وَزَادَ فِي الْآخِرِينَ: تَذَكَّرُوا وَتَوَثَّوْا. وَحَكَى الْفَرَّاءُ: حُمَى صَالِبٍ، بِغَيْرِ إِضَافَةٍ، وَحُمَى صَالِبٍ، بِالْإِضَافَةِ. وَصَالِبٌ: حُمَى. نَقَلَهُ شَيْخُنَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. قَالَ ابْنُ بُرْزُجٍ: الْعَرَبُ تَجْعَلُ الصَّالِبَ مِنَ الصُّدَاعِ، أَنْشَدَ: يَرُوْعِيكَ حُمَى مِنْ مُلْمَالٍ وَصَالِبٍ وَقَالَ غَيْرُهُ: الصَّالِبُ: الَّتِي مَعَهَا حَرٌّ شَدِيدٌ، وَلَيْسَ مَعَهَا بَرْدٌ. وَقِيلَ: هِيَ الَّتِي فِيهَا رَغِيدَةٌ* وَقُدْهَرِيَّةٌ. أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ: عَقَارًا غَذَاهَا الْبَحْرُ مِنْ حَمْرِ عَانَةٍ لَهَا سَوْرَةٌ فِي رَأْسِهِ ذَاتُ صَالِبٍ وَالصَّلْبُ كَزَيْبَرٍ: عَ كَذَا فِي الْمُحْكَمِ وَأَنْشَدَ لِسِيْلَمَةَ بْنَ جَنْدَلٍ: لِمَنْ طَلَّلَ مِثْلُ الْكِتَابِ الْمُنَمَّقِ عَفَا عَنْهُ بَيْنَ الصَّلْبِ وَمُطْرِقٍ وَ الَّذِي فِي الْمَرَاصِدِ وَ التَّكْمِلَةِ أَنَّهُ جَبَلٌ عِنْدَ كَاطِمَةَ بِهِ وَقَعَةٌ لِلْعَرَبِ «١»، وَهَكَذَا قَالَهُ الْبَكْرِيُّ. وَصُلْبٌ كَصَيْرَدٍ: طَائِرٌ يُشَبِّهُ الصُّفْرَ وَ لَا يَصِيدُ، وَهُوَ شَدِيدُ الصِّيَاحِ، كَذَا فِي الْعُيَا، وَنَقَلَ عَنْهُ الدَّمِيرِيُّ فِي حَيَاةِ الْحَيَوَانِ. قُلْتُ: وَهُوَ قَوْلُ أَبِي عَمْرٍو. عَنِ اللَّيْثِ: الصُّوْلُبُ كَجَوْهَرٍ وَالصُّوْلُبُ بَزِيَادَةِ الْبَاءِ وَفِي بَعْضِ الْأُمَهَاتِ الصَّلْبُ بِالْيَاءِ مَحَلُّ الْوَاوِ وَهُوَ الْبَذْرُ الَّذِي يُنْثَرُ عَلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يُكْرَبُ عَلَيْهِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَ مَا أَرَاهُ عَرَبِيًّا. وَذُو الصَّلْبِ لِقَبُ الْأَخْطَلِ التَّغْلِبِيِّ الشَّاعِرِ. وَالصُّلْبُوبُ كَعَصِيْفُورٍ: الْمِزْمَارُ وَقِيلَ: الْقَصِيْبَةُ الَّتِي فِي رَأْسِ الْمِزْمَارِ. وَالتَّصْلِيْبُ: خِمْرَةٌ لِلْمَرْأَةِ هِيَ بِكَسْرِ الْحَاءِ الْمُعْجَمَةُ، كَذَا هُوَ مَضْبُوطٌ عِنْدَنَا، وَ مِثْلُهُ فِي الْمُحْكَمِ بِخَطِّ ابْنِ سِيدِهِ، وَ يُوجَدُ فِي بَعْضِ النُّسخِ بِضَمِّهَا وَهُوَ خَطَأٌ، لِأَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْهَا هَيْئَةٌ مَعْرُوفَةٌ. وَ يَكْرَهُ لِلرَّجُلِ أَنْ يُصَلِّبَ فِي تَصْلِيْبِ الْعِمَامَةِ حَتَّى يَجْعَلَ كَوْرًا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ. يُقَالُ خِمَارٌ مُصْلَبٌ. وَ قَدْ صِلَبَتْ الْمَرْأَةُ خِمَارَهَا، وَ هِيَ لِبْسَةٌ مَعْرُوفَةٌ عِنْدَ النِّسَاءِ. وَ دَيْرٌ صَلْبِيٌّ بِدَمْشَقٍ مُقَابِلَ بَابِ الْفِرْدَوْسِ. وَ دَيْرٌ صَلْبِيٌّ: هُوَ بِالْمَوْصِلِ، وَ الصُّلُوبُ كَصَبُورٍ:

ع. وَتَصْلَبُ كَتَمْنَع، هَكَذَا فِي النَّسَخ. وَ قَدْ سَقَطَ مِنْ نُسخِهِ شَيْخُنَا فَقَالَ: أوردَه الْمُصَنِّفُ غَيْرَ مَضْبُوط، وَ نَقَلَهُ عَنِ الْمَرَاصِدِ بَضْمٌ فَسُكُونٌ غَيْرَ مَضْبُوط، وَ صَوَابُهُ كَتَنْصِيرٌ كَمَا قَدَّه الصَّاعَانِيُّ (٤): مِائَةٌ بَنَجِدَ قِيلَ: لَبْنِي فَرَارَهُ، كَذَا فِي الْمَرَاصِدِ، وَقِيلَ: لَبْنِي جُشَمَ (٥)، كَذَا فِي الْمَشْرِقِ. وَ عَنِ أَبِي عمرو: أَصْلَبَتِ النَّاقَةُ إِصْلَابًا، إِذَا قَامَتْ وَ مَدَّتْ عُنُقَهَا نَحْوَ السَّمَاءِ لَتَدِرَّ لَوْلَدَهَا جَهْدَهَا إِذَا رَضَعَهَا، وَ رُبَّمَا صَرَمَهَا (٦) ذَلِكَ أَيْ قَطَعَ لَبَنَهَا. وَ الصُّلْبُ كَسُكَّرٍ وَ الصُّلْبَةُ بَزِيَادَةِ الْهَاءِ وَ الصُّلْبِيَّةُ وَ الصُّلْبِيُّ كُلُّ ذَلِكَ بِتَشْدِيدِ اللَّامِ وَ يَاءِ النَّسْبَةِ فِي الْآخِرَيْنِ: حِجَارَةُ الْمِسْنِ. قَالَ الشَّامُخُ: وَ كَانَ شَفْرَةُ خَطْمِهِ وَ جَنِينِهِ (٧) لَمَّا تَشَرَّفَ صُلْبٌ مَفْلُوقٌ وَ الصُّلْبُ: الشَّدِيدُ مِنَ الْحِجَارَةِ أَشَدُّهَا صَلَابَةً. وَ الصُّلْبِيُّ بَضْمٌ فَتَشْدِيدُ وَ يَاءِ النَّسْبَةِ: مَا جُلِيَ وَ شُجِدَ بِهَا أَيْ حِجَارَةُ الْمِسْنِ. وَ رُمُحٌ مُصَلَّبٌ: مَشْحُودٌ بِالصُّلْبِيِّ. وَ تَقُولُ: سِنَانٌ صُلْبِي وَ صُلْبٌ أَيْضًا أَيْ مَسْنُونٌ. وَ تَقُولُ: صُلْبُ الرُّطْبِ (٨) إِذَا بَلَغَ الْيَبِسَ فَهُوَ مُصَلَّبٌ، بِالْكَسْرِ فَإِذَا صُبَّ عَلَيْهِ الدُّبُسُ لَبْلِينُ (٩) فَهُوَ مُصَقَّرٌ. وَ قَالَ أَبُو

(١٠) (*) عَنْ الْقَامُوسِ: الرُّغْدَةُ. (١) بَيْنَ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ وَ بَنِي عمرو بْنِ تَمِيمٍ. قَالَ الْمُخْبَلُ السَّعْدِيُّ: غَرْدُ تَرْبَعٍ فِي رَبِيعِ ذِي النَّدَى بَيْنَ الصُّلْبِ فَرُوضَةُ الْأَحْفَارِ (٤) وَ فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ بِالضَّمِّ ثَمَّ السُّكُونُ وَ فَتْحُ اللَّامِ وَ بَاءُ مُوَحَّدَةٍ. (٥) لَبْنِي إِنْسَانٌ مِنْ جِشَمِ بْنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ بَكْرِ بْنِ هَوَازِنٍ كَمَا فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ. (٦) فِي الْمَطْبُوعَةِ الْكُوَيْتِيَّةِ: «صَرَفَهَا» بِالْفَاءِ تَحْرِيفٌ. (٧) عَنِ اللَّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «وَحْنِي» بِالْهَاءِ الْمَهْمَلَةِ. (٨) الْقَامُوسُ: «صُلْبُ الرُّطْبِ يَبِسَ فَهُوَ مُصَلَّبٌ، بِالْكَسْرِ». وَ فِي اللَّسَانِ فَكَالْأَصْلِ. (٩) عَنِ اللَّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «لَبْلِينِ».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٥٢

عمرو: إِذَا بَلَغَ الرُّطْبُ الْيَبِسَ فَذَلِكَ التَّصْلِيبُ، وَ قَدْ صَلَّبَ. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: صَلَّبَتِ التَّمْرَةُ: بَلَغَتْ الْيَبِسَ (١). وَ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: قَالَ شَيْخٌ مِنَ الْعَرَبِ: أَطْيَبُ مُضْغَةٍ أَكَلَهَا النَّاسُ صِيحَاتِيَّةً مُصَلَّبَةً. بِالْهَاءِ، وَ هَكَذَا فِي الْمَحْكَمِ. وَ فِي حَدِيثِ أَبِي عُبَيْدَةَ: «تَمَرٌ ذَخِيرَةٌ مُصَلَّبَةٌ» أَيْ صَلْبِيَّةٌ، وَ تَمَرُ الْمَدِينَةِ صَلْبٌ. * وَ مِمَّا يُشْتَدَّرُكَ عَلَى الْمُؤَلِّفِ مِنَ الْقَوَائِدِ الزَّوَائِدِ الَّتِي لَمْ تُشْتَرِ إِلَيْهَا فِي أَثْنَاءِ الْمَادَّةِ: فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: قَوْلُهُمْ: صَوْتُ صَلْبٍ، وَ جَزْئِي صَلْبٍ عَلَى الْمَثَلِ. وَ صَلْبٌ عَلَى الْمَالِ صَلَابَةٌ: شَخَّ بِهِ. أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: فَإِنْ كُنْتُ ذَا لُبٍّ يَزِدُّكَ صَلَابَةً عَلَى الْمَالِ مَنُزُورُ الْعَطَاءِ مُتْرَبٌ كَذَا فِي الْمَحْكَمِ. وَ قَالَ اللَّيْثُ: الصُّلْبُ مِنَ الْجَزْيِ، وَ مِنَ الصَّهِيلِ: الشَّدِيدُ. وَ الْمَضْلُوبُ: لَقِبُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْأَزْدِيِّ مُحَدَّثٌ مَشْهُورٌ، وَ لَهُ عِدَّةُ أَلْقَابٍ يُدَلِّسُ بِهَا، ذَكَرَهُ ذُو النَّسَبَيْنِ فِي الْعِلْمِ الْمَشْهُورِ. وَ فِي مَقْتَلِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «خَرَجَ ابْنُهُ عُبَيْدُ اللَّهِ (٢) فَضْرَبَ جُفَيْنَةً (٣) الْأَعْجَمِيَّ فَصَلَّبَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ أَيْ ضَرَبَهُ حَتَّى صَارَتْ الضَّرْبَةُ كَالصَّلِيبِ. وَ فِي بَعْضِ الْحَدِيثِ: «صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَوَضَعْتُ يَدَيَّ عَلَى خَاصِرَتَيْهِ فَلَمَّا صَلَّمْتُ قَالَ: هَذَا الصُّلْبُ فِي الصَّلَاةِ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ يَنْهَى عَنْهُ». أَيْ أَنَّهُ يُشَبِّهُ الصُّلْبَ، لِأَنَّ الرَّجُلَ إِذَا صَلَّبَ مَدَّ يَدَهُ وَ بَاعَهُ عَلَى الْجَذَعِ. وَ هَيْئَةُ الصُّلْبِ فِي الصَّلَاةِ أَنْ يَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى خَاصِرَتَيْهِ وَ يُجَافِي بَيْنَ عَضْدَيْهِ فِي الْقِيَامِ. وَ يُقَالُ: مَطَرٌ مُصَلَّبٌ «بِكَسْرِ اللَّامِ» أَيْ شَدِيدٌ يَابِسٌ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ فِي الْأَمْثَالِ لِلْمَيْدَانِيِّ: «صَالِبِي أَشَدُّ مِنْ نَافِصِكِ» وَ هُمَا نَوْعَانِ مِنَ الْحُمَى، وَ قَدْ تَقَدَّمَتِ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ. وَ فِي الْأَسَاسِ، وَ مِنَ الْمَجَازِ: عَرَبِيٌّ صَلْبِيٌّ: خَالِصُ النَّسَبِ (٤). وَ امْرَأَةٌ صَلْبِيَّةٌ: كَرِيمَةٌ الْمَنْصِبِ عَرِيقَةٌ. وَ مَاءٌ صَلْبِيٌّ: يُسَمَّنُ [عَلَيْهِ] (٥) وَ تَقَوَّى عَلَيْهِ الْمَاشِيَّةُ وَ تَصَلَّبَتْ، انْتَهَى. وَ الصَّلْبِيَّةُ: مُحَلَّةٌ بِمِصْرَ. وَ الصَّلْبِيُّ: اسْمُ إِمَامٍ. وَ الصُّلْبُ، بِالضَّمِّ: قَرْيَةٌ أَشْفَلُ وَادِي زَبِيدٍ، كَانَ بِهَا مَسْكَنُ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ [بْنِ] مُهْدِيٍّ مَلِكِ الْيَمَنِ. وَ مُحَمَّدُ بْنُ صَلَابَةَ كَسَحَابَهُ مُحَدَّثٌ حَكِي عَنْ دَاوُودَ. وَ بِالضَّمِّ الصُّلْبُ بَنُ مَطَرِ الْكُوفِيِّ: شَيْخٌ لِأَبِي فُضَيْلٍ. وَ الصُّلْبُ بَنُ حَكِيمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ. وَ أَبُو حَازِمٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الصُّلْبِ الدَّلَالُ شَيْخٌ لِأَبِي الزَّرْبِ. وَ الصُّلْبُ بَنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ فِي بَنِي سَامِيَةَ بْنِ لُحُيٍّ. وَ الصُّلْبُ بَنُ قَيْسِ بْنِ شَرَّاحِيلَ فِي نَسَبِ مَعْنِ بْنِ زَائِدَةَ الشَّيْبَانِيِّ.

[صلقب]؛ ج ٢، ص: ١٥٢

الصُّلْقَابُ بِالْكَسْرِ: أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَ صَاحِبُ اللَّسَانِ. وَ قَالَ الصَّاعَانِيُّ: هُوَ الَّذِي يَسُنُّ أَيْ يَصُكُّ بَعْضَ أَشْيَانِهِ بِبَعْضٍ قَالَ زُوَيْدٌ: يَعْدِلُ عَنْ رَأْوُولٍ أَشْغَى صَلْقَابَ (٦) لِسَانَ مِشْقَاءَ (٧) طَوِيلِ الْأَشْصَابِ وَ مِمَّا يُشْتَدَّرُكَ عَلَيْهِ:

[صلخب: ج ٢، ص: ١٥٢]

«٨»: صَلَخَبَ كَجَعْفَرٍ أَهْمَلَهُ الْجَمَاعَةُ، وَهُوَ اسْمٌ. وَعُمَارَةُ بْنُ صَلَخَبٍ قَتَلَ بِالْكُوفَةِ، وَكَانَ مِمَّنْ أَرَادَ نُصِيرَةَ مُسْلِمِ بْنِ عَقِيلٍ، كَذَا فِي أَنْسَابِ الْبَلَادِرِيِّ.

[صلهب: ج ٢، ص: ١٥٢]

الصَّلْهَبُ: الرَّجُلُ الطَّوِيلُ، عَنِ الْأَضِمَعِيِّ، وَكَذَلِكَ السَّلْهَبُ بِالسَّيْنِ، قِيلَ: الصَّادُ أَصْلٌ، وَقِيلَ: السَّيْنُ، لِأَكْثَرِيَةِ التَّصْرِيفِ، ذَكَرَهُمَا ابْنُ جَنِّي، قَالَ: شَيْخُنَا كَالْمُصْلَهَبِ. وَهُوَ أَيْضًا الْبَيْتُ الْكَبِيرُ. قَالَ رُوْبَةُ:

(١) اللسان: اليبس. (٢) بالأصل عبد الله تحريف. وما أثبتناه عن النهاية. (٣) عن اللسان و بالأصل «جفنى». (٤) بعده في الأساس: قال أمية: و يعرفنا ذو رأيها و صليها (٥) زيادة عن الأساس. (٦) الشطر في الأصل: يعدل عن راووك أسفى صلقاب و ما أثبت عن التكملة. (٧) مشفاء أى مشراف كما فى التكملة. (٨) كذا بالأصل هنا، و موقعها يجب أن يكون قبل «صلقب».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٥٣

و شَادَّ عَمْرُو لَكَ بَيْتًا صَلْهَبًا وَاسِعَةً أَظْلَالُهُ مُقَبِّبًا هَكَذَا فِي اللِّسَانِ، وَ الرَّوَايَةُ: مَدَّ عَمْرُو لَكَ. وَ الصَّلْهَبُ: الشَّدِيدُ مِنَ الْإِبِلِ كَالصَّلْهَبِيِّ وَ الْيَاءُ لِلْإِلْحَاقِ، وَ كَذَلِكَ الصَّلْخَذَى، وَ هِيَ صَلْهَبَةٌ، وَ صَلْهَبَةٌ «١». قَالَ شَيْخُنَا: وَ هَذَا مُخَالِفٌ لِمَا التَّرَمَةُ مِنْ قَاعِدَتِهِ مِنْ إِتْبَاعِ الْأُنْثَى بِالْمَذَكْرِ بِقَوْلِهِ: وَ هِيَ بِهَاءٍ، انْتَهَى: قَالَ أَبُو عَمْرٍو: وَ الصَّلَاهِبُ مِنَ الْإِبِلِ: الشَّدَادُ. وَ حَجَرُ صَلْهَبٍ وَ صَلْمَاهِبٍ: شَدِيدٌ صَلْبٌ. وَ اضِلْهَبَتِ الْأَشْيَاءُ: امْتَدَّتْ عَلَى جِهَتِهَا، نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ.

[صنب: ج ٢، ص: ١٥٣]

الصَّنَابُ كَكِتَابِ: الطَّوِيلُ الظَّهْرُ وَ الْبَطْنُ كَالصَّنَائِيَةِ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، وَ يُقَالُ فِيهِمَا بِالسَّيْنِ أَيْضًا. وَ الصَّنَابُ: صَبَاغٌ يُتَّخَذُ مِنَ الْخَزْدَلِ وَ الزَّرْبِيبِ. وَ مِنْهُ قِيلَ لِلْبِرْدُونِ صَنِيبًا، شُبِّهَ لَوْنُهُ بِذَلِكَ. قَالَ جَرِيرٌ: تُكَلِّفُنِي مَعِيشَةَ آلِ زَيْدٍ وَ مَنْ لِي بِالصَّلَائِقِ وَ الصَّنَابِ وَ الْمِصْنَبِ كَمَنْبَرٍ: الْمَوْلَعُ بِأَكْلِهِ أَى الصَّنَابِ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «أَتَاهُ أَعْرَابِيٌّ بِأَرْزَبٍ قَدْ شَوَّاهَا وَ جَاءَ مَعَهَا بِصَنَابِهَا» أَى بِصَبَاغِهَا؛ وَ هُوَ الْخَزْدَلُ الْمَعْمُولُ بِالزَّرْبِيبِ، وَ هُوَ صَبَاغٌ يُؤْتَدَمُ بِهِ. وَ الصَّنَابِيُّ بِالْكَسْرِ مِنَ الْإِبِلِ وَ الدَّوَابِّ الَّذِي لَوْنُهُ بَيْنَ «٢» الْحُمْرَةِ وَ الصُّفْرِ مَعَ كَثْرَةِ الشَّعْرِ وَ الْوَبَرِ، وَ قِيلَ: الصَّنَابِيُّ هُوَ الْكُمَيْتُ أَوْ الْأَشْقَرُ إِذَا خَالَطَ شُفْرَتَهُ شَعْرَةٌ بَيْضَاءُ، يُنْسَبُ إِلَى الصَّنَابِ. وَ الصَّنِيبُ كَزَيْبَرٍ: فَرْسٌ شَيْبَانٌ النَّهْدِيُّ نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ. * وَ مِمَّا يُشْتَدْرَكُ عَلَيْهِ: صَنَابٌ كَكِتَابٍ: مَدِينَةُ بِالرُّومِ.

[صنخب: ج ٢، ص: ١٥٣]

الصَّنَخَابُ بِالْكَسْرِ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ. وَ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ هُوَ الْجَمَلُ الضَّخْمُ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَ التَّكْمَلَةِ.

[صنعب: ج ٢، ص: ١٥٣]

الصَّنْعَبَةُ بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ بَعْدَ النُّونِ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ. وَ قَالَ أَبُو عَمْرٍو: هِيَ النَّاقَةُ الصُّلْبَةُ الشَّدِيدَةُ.

[صوب: ج ٢، ص: ١٥٣]

الصَّوْبُ: الانْصَابُ مِنْ صَبَّهِ إِذَا أَرَقَهُ فَأَنْصَبَ كَالْإِنْصَابِ. يُقَالُ: صَابَ الْمَطَرُ صَوْبًا، وَانْصَابَ كِلَاهُمَا بِمَعْنَى انْصَبَّ. وَالصَّوْبُ: الصَّيْبُ كَسَيِّدٍ. يُقَالُ: مَطَرٌ صَوْبٌ وَصَيْبٌ كَالصَّيْبِ وَهُوَ شَاذٌ، خَصَّهُ أَكْثَرُ مَنْ نَقَلَهُ بِالضَّرُورَةِ، قَالَه شَيْخُنَا قُلْتُ: وَهَذَا نَقَلَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ، فَقَالَ مَطَرٌ صَيْبٌ، مِثَالُ تَنُورٍ، فَيَعُولُ مِنَ الصَّوْبِ أَيْ كَثِيرِ الْإِنْصَابِ. قَالَ تَعَالَى: أَوْ كَصَيْبٍ مِنَ السَّمَاءِ (٣). قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: الصَّيْبُ هُنَا الْمَطَرُ. وَفِي حَدِيثِ الْإِسْتِسْقَاءِ: «اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا صَيِّبًا» أَيْ مُنْهَرًا مُتَدَفِّقًا. وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ: الصَّيْبُ: الصَّحَابُ ذُو الصَّوْبِ. وَالصَّوْبُ: ضِدُّ الْخَطَا، كَالصَّوَابِ. قَوْلُ صَوْبٌ وَصَوَابٌ. وَقَوْلُهُمْ: دَعْنِي وَعَلَيَّ خَطِيئِي وَصَوْبِي، أَيْ صَوَابِي. وَانْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ وَابْنُ هِشَامٍ فِي شَرْحِ الْكَعْبِيِّ لِأَوْسِ بْنِ غُلَفَاءَ: أَلَا- قَالَتْ أُمَامَةُ يَوْمَ غُولٍ تَقْطَعُ بَابِنَ غُلَفَاءَ الْجِبَالِ دَعْنِي إِنَّمَا خَطِيئِي وَصَوْبِي عَلَيَّ وَإِنَّ مَا أَهْلَكَتُ مَالَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَإِنَّ «مَا» كَذَا مُنْقَصَةٌ لَهُ. قَوْلُهُ: مَالَ بِالرَّفْعِ أَيْ وَإِنَّ الَّذِي أَهْلَكَتُ إِنَّمَا هُوَ مَالٌ. وَالصَّوْبُ: الْقَصْدُ، كَالِإِصَابَةِ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: يُقَالُ: أَصَابَ فُلَانٌ الصَّوَابَ فَأَخْطَأَ الْجَوَابَ، مَعْنَاهُ أَنَّهُ قَصَدَ الصَّوَابَ وَارَادَهُ فَأَخْطَأَ مُرَادَهُ وَلَمْ يَغْمِدِ الْخَطَأَ وَلَمْ يُصِبْ. انْتَهَى. وَيُقَالُ: صَابَ السَّهْمُ نَحْوَ الرَّمِيَّةِ يَصُوبُ صَوْبًا وَصَيُّوبَةً وَأَصَابَ، إِذَا قَصَدَ وَلَمْ يَجْزُ (٤). وَصَابَ السَّهْمُ

(١) ضبط الصحاح: صَلَّهَاءُ. (٢) اللسان: من. (٣) سورة البقرة الآية ١٩. (٤) كذا بالأصل والصحاح وفي اللسان «يجز» بالزاي.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٥٤

الْقِرْطَاسُ صَيِّبًا لُغَةً فِي أَصَابِهِ. وَإِنَّهُ لَسَيِّئٌ صَائِبٌ أَيْ قَاصِدٌ. وَالعَرَبُ تَقُولُ لِلسَّائِرِ فِي فَلَاءٍ يَفْطَعُ بِالْحِدْسِ إِذَا زَاغَ عَنِ الْقَصْدِ: أَفْطَمَ صَوْبِيكَ، أَيْ قَصَدَكَ. وَفُلَانٌ مُسْتَقِيمٌ الصَّوْبِ إِذَا لَمْ يَزِغْ عَنِ قَصْدِهِ يَمِينًا وَشِمَالًا فِي مَسِيرِهِ. وَفِي الْمَثَلِ: «مَعَ الْخَوَاطِيءِ سَيِّئُهُمْ صَائِبٌ». وَالصَّوْبُ: الْمَجِيءُ مِنْ مَكَانٍ عَلِيٍّ، وَقَدْ صَابَ. وَكُلُّ نَازِلٍ مِنْ غُلُوٍّ إِلَى «١» اسْتِفَالٍ فَهُوَ صَابٌ يَصُوبُ، وَانْشَدَ: فَلَسْتُ لِأَنْبِيٍّ وَلَكِنْ لِمَلَأَكِ تَنْزَلَ مِنْ جَوِّ السَّمَاءِ يَصُوبُ قَالَ ابْنُ بَرِّي: الْبَيْتُ لِرَجُلٍ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ يَمْدَحُ النُّعْمَانَ، وَقِيلَ: هُوَ لِأَبِي وَجْرَةَ «٢» يَمْدَحُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَقِيلَ: هُوَ لِعَلْقَمَةَ بْنِ عَبْدِكَ. كَالْتَّصُوبِ، وَهُوَ حَدَبٌ فِي حُدُورٍ. وَالتَّصُوبُ أَيْضًا: الْإِنْجِدَارُ. وَالصَّوْبُ: لَقَبُ رَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ، وَهُوَ أَبُو قَيْلَةَ مِنْ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ. قَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فِي كَلَامِهِ، كَأَنَّهُ يُخَاطَبُ بِعِيَرِهِ: حَوْبٌ حَوْبٌ، إِنَّهُ يَوْمٌ دَعَقَ وَشَوْبٌ، لَالَعَا لِيْنِي الصَّوْبُ. وَالصَّوْبُ: الْإِرَاقَةُ. يُقَالُ: صَابَ الْمَاءُ وَصَوْبُهُ: صَبَّهِ وَارَقَهُ. انْشَدَ ثَعْلَبٌ فِي صِفَةِ سَاقِيَيْنِ: وَحَبَشَتَيْنِ إِذَا تَحَلَّبَا قَالَا نَعَمْ قَالَا نَعَمْ وَصَوْبًا وَالصَّوْبُ: مَجِيءُ السَّمَاءِ بِالْمَطَرِ. وَقَالَ اللَّيْثُ: الصَّوْبُ: الْمَطَرُ. وَصَابَ الْغَيْثُ بِمَكَانٍ كَذَا وَكَذَا. وَصَابَتِ السَّمَاءُ الْأَرْضَ: جَادَتْهَا. وَصَابَ أَيْ نَزَلَ. قَالَه ابْنُ السَّيِّدِ فِي الْفَرْقِ. وَصَابَهُ الْمَطَرُ أَيْ مَطَرُ. وَفِي قَوْلِ الشَّاعِرِ: فَسَقَى دِيَارَكَ غَيْرَ مُفْسِدِهَا صَوْبُ الرَّبِيعِ وَدِيمَةُ تَهْمِي قَالَ شَيْخُنَا: جَوَزَ ابْنُ هِشَامٍ كَوْنَ الصَّوْبِ بِمَعْنَى التَّزُولِ مِنْ صَابَ، وَكَوْنَهُ بِمَعْنَى الْمَطَرِ. وَ عَلَى الْأَوَّلِ فَالْزَيْعُ مَعْنَاهُ الْمَطَرُ. وَ عَلَى الثَّانِي مَعْنَاهُ الْفَضْلُ. وَالصَّوْبُ أَيْضًا بِمَعْنَى النَّاحِيَةِ وَالْجِهَةِ، وَقَدْ أَهْمَلَهُ الْمُصَنِّفُ، وَجَعَلَهُ بَعْضُهُمْ اسْتِعَارَةً مِنَ الصَّوْبِ بِمَعْنَى الْمَطَرِ. وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ حَقِيقَةُ فِي الْجَانِبِ وَالْجِهَةِ، عَلَى مَا فِي التَّهْذِيبِ وَالْمِصْبَاحِ، وَذَكَرَهُ الْخَفَاجِيُّ فِي الْعِنَايَةِ وَابْنُ هِشَامٍ فِي شَرْحِ الْكَعْبِيِّ، كَمَا ذَكَرَهُ شَيْخُنَا. وَالْإِصَابَةُ: خِلَافُ الْإِضَاعَةِ، وَقَدْ أَصَابَ الرَّجُلُ. قَالَ كَثِيرٌ عَزَّةً: وَيَصْدُرُ «٣» شَتَّى مِنْ مُصْتَبٍ وَمُضْعِدٍ إِذَا مَا خَلَتْ مِمَّنْ يَحِلُّ الْمَنَازِلُ وَالْإِصَابَةُ: الْإِثْمَانُ بِالصَّوَابِ. وَأَصَابَ. حِيَاءٌ بِالصَّوَابِ. وَالْإِصَابَةُ أَيْضًا إِرَادَتُهُ أَيْ الصَّوَابِ. وَأَصَابَ فِي قَوْلِهِ، وَأَصَابَ الْقِرْطَاسَ، وَأَصَابَ فِي الْقِرْطَاسِ، إِذَا لَمْ يُخْطِئْ. وَالْإِصَابَةُ: الْوَجْدَانُ. يُقَالُ: أَصَابَهُ: رَأَاهُ صَوَابًا، وَوَجَدَهُ صَوَابًا. وَفِي حَدِيثِ أَبِي وَائِلٍ: «كَانَ يُشَالُ عَنِ التَّفْسِيرِ فَيَقُولُ: أَصَابَ اللَّهُ الَّذِي أَرَادَ» يَغْنَى أَرَادَ اللَّهُ الَّذِي أَرَادَ، وَأَصْلُهُ مِنَ الصَّوَابِ. وَقَوْلُهُمْ لِلشَّدَّةِ إِذَا نَزَلَتْ: صِيَابَتْ بِقُرٍّ، أَيْ صِيَارَتِ الشَّدَّةُ فِي قَرَارِهَا. وَفِي الْأَسَاسِ «٤»، وَ مِنَ الْمَجَازِ: أَصَابَ الشَّيْءُ: وَجَدَهُ. وَأَصَابَهُ أَيْضًا: أَرَادَهُ. قُلْتُ: وَبِهِ فَشَرَّ أَبُو بَكْرٍ قَوْلَهُ تَعَالَى: تَجْرِي بِأَمْرِهِ رُخَاءً حَيْثُ أَصَابَ «٥» قَالَ: أَرَادَ: حَيْثُ أَرَادَ. وَانْشَدَ: وَغَيْرَهَا مِمَّا غَيَّرَ النَّاسُ قَبْلَهَا فَنَاءَتْ وَحَاجَاتُ النَّفْسِ تُصَبِّحُهَا أَرَادَ تَرْيِدَهَا، وَلَا- يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَصَابَ مِنَ الصَّوَابِ الَّذِي هُوَ ضِدُّ الْخَطَا؛ لِأَنَّهُ لَمَّا يَكُونُ مُصَبِّبًا وَمُخْطِئًا فِي حَالٍ وَاحِدَةٍ «٦»، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ، وَرَاجِعَ شَرْحِ الْمَقَامَاتِ لِلشَّرِيشِيِّ، وَقَوْلُ رُوْبَةُ فِيهِ:

(١) فِي اللِّسَانِ: إِلَى سُفْلٍ، فَقَدْ صَابَ. (٢) بِالْأَصْلِ «وَجْرَةَ» تَصْحِيفٌ. (٣) عَنِ اللِّسَانِ، وَبِالْأَصْلِ «وَيَنْدُرُ». (٤) كَذَا فِي الْأَصْلِ، وَ لَيْسَتْ الْعِبَارَةُ فِي الْأَسَاسِ، وَ إِنَّمَا أُثْبِتَ فِي اللِّسَانِ. (٥) سُورَةُ ص الْآيَةُ ٣٦. (٦) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ لِأَنَّ لَا يَكُونُ الْخ لَعَلَّ الْمُرَادَ

أنه لما قيد جرى الريح بالجهة التي أصاب فيها اقتضى أن يكون أخطأ في غيرها وهذا يستلزم وجود الخطأ و الصواب معاً.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٥٥

...أَيْنَ تُصَيِّبَانِ وَأَصَابَ الْإِنْسَانُ مِنَ الْمَالِ وَغَيْرِهِ أَى أَخَذَ وَتَنَاوَلَ. وَفِي الْحَدِيثِ: «يُصَيِّبُونَ مَا أَصَابَ النَّاسُ» أَى يَنَالُونَ مَا نَالُوا. وَفِي الْحَدِيثِ «أَنَّهُ كَانَ يُصَيَّبُ مِنْ رَأْسِ بَعْضِ نِسَائِهِ وَهُوَ صَائِمٌ» أَرَادَ التَّقْيِيلَ. وَالإِصَابَةُ: الْإِخْتِيَاخُ وَأَصَابَهُ أَخَوَجَهُ. وَالإِصَابَةُ: التَّفْجِيعُ أَصَابَهُ بِكَذَا: فَجَعَهُ بِهِ. وَأَصَابَهُمُ «١» الدَّهْرُ بِنُفُوسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ: جَاحَهُمْ فِيهَا فَفَجَعَهُمْ كَالْمُصَابَةِ وَالْمُصَابِ. قَالَ الْحَارِثُ بْنُ خَالِدٍ الْمَخْزُومِيُّ: أَسْلَيْمٌ إِنْ مَضَى أَبْكُمْ رَجُلًا أَهْدَى السَّلَامَ تَحِيَّةً ظَلَمَ أَقْصَدْتَهُ وَأَرَادَ سَلَمَكُمْ إِذْ جَاءَكُمْ فَلْيَنْفَعِ السَّلَامُ «٢» قَالَ ابْنُ بَرٍّ: هَذَا الْبَيْتُ لَيْسَ لِلْعَرَجِيِّ كَمَا ظَنَّهُ الْحَرِيرِيُّ، فَقَالَ فِي دُرَّةِ الْعَوَاصِ: هُوَ لِلْعَرَجِيِّ، وَصَوَائِهِ: أَظْلَمَ تَرْخِيمَ ظُلْمَةٍ، وَظُلْمَةٍ تَضْيَعُ ظُلُومَ تَضْيَعُ تَرْخِيمٍ. وَيُرْوَى: أَظْلُومَ إِنْ مُصَابَكُمْ. وَظُلْمٌ هِيَ أُمُّ عِمْرَانَ زَوْجُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مُطِيعٍ، وَكَانَ الْحَارِثُ يَنْسِبُ بِهَا، وَلَمَّا مَاتَ زَوْجُهَا تَرَوَّجَهَا، وَرَجُلًا مَنُصُوبٌ بِمُصَابٍ. يَعْنِي إِنْ إِيصَابَكُمْ رَجُلًا، وَظَلَمَ خَبَرَ إِنْ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَعَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: مَا كُنْتُ مُصَابًا وَلَقَدْ أَصِبتُ. وَإِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخْر: أَنْتَ مُصَابٌ، قَالَ: أَنْتَ أَصُوبٌ مَنَى حَكَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ. وَأَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ فَهُوَ مُصَابٌ. وَالصَّابَةُ: الْمُصِيبَةُ مَا أَصَابَكَ مِنَ الدَّهْرِ كَالْمُصَابَةِ وَالْمُصُوبَةِ بِضَمِّ الصَّادِ، وَالتَّاءِ، لِلتَّائِيَةِ «٣» أَوْ لِلْمُبَالَغَةِ، وَالجَمْعُ مَصَابِيبٌ وَمَصَابِيبُ، الْأَخِيرَةُ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ. وَفِي التَّهْذِيبِ: قَالَ الرَّجَاجُ: أَجْمَعَ النَّحْوِيُّونَ عَلَى أَنَّ حَكَوَا مَصَابِيبَ فِي جَمْعٍ مُصْتَبِيَةٍ بِالْهَمْزِ، وَأَجْمَعُوا أَنَّ الْإِخْتِيَارَ مَصَابِيبُ، وَإِنَّمَا مَصَابِيبُ عِنْدَهُمْ بِالْهَمْزِ مِنَ الشَّاذِّ. قَالَ: وَهَذَا عِنْدِي إِنَّمَا هُوَ بَدَلٌ مِنَ الْوَاوِ وَالْمَكْشُورَةُ كَمَا قَالُوا: وَسَادَةٌ وَإِسَادَةٌ. وَزَعَمَ الْأَخْفَشُ أَنَّ مَصَابِيبَ إِنَّمَا وَقَعَتِ الْهَمْزَةُ فِيهَا يَدَلًّا مِنَ الْوَاوِ، لِأَنَّهَا أَغْلَبَ «٤» فِي مُصْتَبِيَةٍ. قَالَ الرَّجَاجُ: وَهَذَا رَدِيءٌ؛ لِأَنَّهُ يَلْزَمُ أَنْ يُقَالَ فِي مَقَامٍ مَقَامٌ، وَفِي مَعُونَةٍ مَعَانٍ. وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى: مُصْتَبِيَةٌ كَانَتْ فِي الْأَصْلِ مُصُوبَةً أَلْقَوْا حَرَكَهَ الْوَاوِ عَلَى الصَّادِ فَانْكَسَرَتْ، وَقَلَبُوا الْوَاوَ يَاءً لِكَسْرِهِ الصَّادِ. وَقَالَ ابْنُ بُرْجٍ: تَرَكْتُ النَّاسَ عَلَى مُصَابِيَاتِهِمْ أَى عَلَى طَبَقَاتِهِمْ وَمَنَازِلِهِمْ. وَفِي الْحَدِيثِ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصِبْ مِنْهُ». أَى ابْتِلَاءً بِالْمَصَابِيبِ لِئُثْبِتَهُ عَلَيْهَا، وَهُوَ الْأَمْرُ الْمَكْرُوهُ يُنْزَلُ بِالْإِنْسَانِ. وَنَقَلَ شَيْخُنَا فِي التَّوْشِيحِ أَنَّ أَصْلَ الْمُصِيبَةِ الرَّمِيَةُ بِالسَّهْمِ، ثُمَّ اسْتَعْمِلَتْ فِي كُلِّ نَازِلَةٍ. وَالصَّابِيَةُ: الضَّعْفُ فِي الْعَقْلِ يُقَالُ: رَجُلٌ مُصَابٌ. وَفِي عَقْلِ فُلَانٍ صَابِيَةٌ أَى فَتْرَةٌ وَضَعْفٌ وَطَرَفٌ مِنَ الْجُنُونِ. وَفِي التَّهْذِيبِ: كَأَنَّهُ مَجْنُونٌ. وَيُقَالُ لِلْمَجْنُونِ مُصَابٌ. وَالمُصَابُ: قَصَبُ السُّكَّرِ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَالصَّابَةُ: شَجَرٌ مُرٌّ. وَفِي التَّهْذِيبِ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ: الصَّابُ وَالشَّلَعُ: ضَرْبَانِ مِنَ الشَّجَرِ مُرَّانِ ج: صَابٌ. وَوَهْمُ الْجَوْهَرِيِّ فِي قَوْلِهِ عُصَارَةُ شَجَرٍ مُرٍّ. قَالَ [أَبُو ذُوَيْبٍ] «٥» الْهَذَلِيُّ: إِنِّي أَرَقْتُ فَبِتُ اللَّيْلَ مُشْتَجِرًا «٦» كَأَنَّ عَيْنِي فِيهَا الصَّابُ مَذْبُوحٌ قَالَ الصَّاعِنَانِي: وَإِنَّمَا أَخَذَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّيْلِ. أَلَيْسَ أَنَّهُ يُقَالُ فِيهَا الصَّابُ مَذْبُوحٌ أَى مَشْقُوقٌ، وَالعُصَارَةُ لَا تَذْبَحُ، وَإِنَّمَا تَذْبَحُ الشَّجَرَةُ فَتُخْرَجُ مِنْهَا الْعُصَارَةُ. وَالرَّوَايَةُ فِي الْبَيْتِ. «نَامَ الْخَلِيُّ وَبِتُ اللَّيْلُ». قُلْتُ: وَذَكَرَ ابْنُ سَيِّدِهِ الْوَجْهَيْنِ، فَفِي الْمَحْكَمِ: الصَّابُ: عُصَارَةُ شَجَرٍ مُرٍّ، وَقِيلَ: هُوَ عُصَارَةُ الصَّبْرِ، وَقِيلَ: هُوَ شَجَرٌ إِذَا اعْتَصَرَ خَرَجَ مِنْهُ كَهَيْئَةِ اللَّبَنِ فَرُبَّمَا نَزَتْ مِنْهُ نَزِيَّةٌ أَى قَطْرَةٌ فَتَقَعَ فِي الْعَيْنِ

(١) بالأصل «و أصابه» و بهامش المطبوعة المصرية: «قوله و أصابه الدهر بنفوسهم كذا بخطه و الظاهر «و أصابهم» و هذا ما أثبتناه. (٢) و يروى: أقصيته ... فليهنه إذ جاءك السلم (عن هامش الصحاح). (٣) في اللسان: و التاء للداهية. (٤) في اللسان: أعلت. (٥) زيادة عن اللسان. (٦) كذا بالأصل و اللسان و الصحاح و التكملة و في المحكم «مرتفعاً».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٥٦

فَكَأَنَّهَا شَتَّاهَبٌ نَارٌ، وَرَبَّمَا أَضْعَفَ الْبَصِيرَ، وَأَنشَدَ قَوْلَ أَبِي ذُوَيْبٍ السَّابِقِ. قَالَ: وَ الْمُشْتَجِرُ: الَّذِي يَضَعُ يَدَهُ تَحْتَ حَنَكِهِ مُذَكِّرًا لِشِدَّةِ هَمِّهِ. ثُمَّ قَالَ: وَقَالَ ابْنُ جَنِّي: عَيْنُ الصَّابِ وَآوَا قِيَاسًا وَاسْتِثْقَا. أَمَّا الْقِيَاسُ فَلِأَنَّهَا عَيْنٌ، وَ الْأَكْثَرُ أَنْ تَكُونَ وَآوَا. وَ أَمَّا الْاسْتِثْقَا فَلِأَنَّ الصَّابَ شَجَرٌ إِذَا أَصَابَ الْعَيْنَ حَلَبَهَا. وَهُوَ أَيْضًا شَجَرٌ إِذَا شُقَّ سَالَ مِنْهُ «١» الْمَاءُ، وَكِلَاهُمَا مِنْ مَعْنَى صَابَ يَصُوبُ إِذَا انْخَدَرَ. وَ السَّهْمُ الصَّيُوبُ كَصَيُوبٍ فِي مَعْنَى الصَّابِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: رَأَى مُصْتَبِيَةً وَصَائِبًا. كَالصَّوْبِ بِمَعْنَى صَائِبٍ. وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ: قَالَ ابْنُ جَنِّي: لَمْ نَعْلَمْ فِي اللَّغَةِ صِفَةً عَلَى فَعِيلٍ مِمَّا صِيغَتْ فَاوُهُ وَ لِمَامُهُ، وَ عَيْنُهُ وَآوُ، إِلَّا قَوْلَهُمْ طَوِيلٌ وَ قَوِيْمٌ وَ صَوِيْبٌ. قَالَ: فَأَمَّا الْعَوِيصُ فَصِفَةٌ غَالِبَةٌ

تَجْرَى مَجْرَى الاسْمِ، وَهَذَا فِي الْمُحْكَمِ. قَالَ شَيْخُنَا: وَهُوَ فِي مُهِمَاتِ النَّظَائِرِ وَالْأَشْبَاهِ. يُقَالُ: هُوَ فِي صَوَابِهِ «٢» الْقَوْمُ أَيْ فِي لُبَابِهِمْ. وَصَوَابُهُ «٢» الْقَوْمُ: جَمَاعَتُهُمْ كَصَيَاتِهِمْ وَصِيَابِهِمْ تُذَكَّرُ فِي الْيَاءِ، لِأَنَّهَا يَائِيَّةٌ وَوَاوِيَّةٌ «٣». وَ مِنَ الْمَجَازِ: اشْتَبَاهُ أَيْ الرَّأْيَ بِمَعْنَى اشْتَبَوَهُ. وَقَالَ تَغْلَبٌ: اشْتَبَيْتُهُ قِيَاسٌ. ۞ الْعَرَبُ تَقُولُ: اسْتَصَوَّبْتُ رَأْيَكَ. وَصَوْبُهُ: قَالَ لَهُ أَصِيبَتْ. وَ تَقُولُ: إِنْ أَخْطَأْتُ فَخَطَّئْنِي، وَإِنْ أَصِيبْتُ فَصَوِّبْنِي. وَ مِنَ الْمَجَازِ: صَوَّبَ اللَّهُ رَأْسَهُ: خَفَضَهُ. وَ النَّصُوبُ: خِلَافُ التَّصْعِيدِ. وَ فِي التَّهْذِيبِ: صَوَّبْتُ الْإِنَاءَ وَرَأْسَ الْخَشَبَةِ [تصويبا] «٤» إِذَا خَفَضْتَهُ. وَ كَرِهَ تَصُوبُ الرُّأْسِ فِي الصَّلَاةِ. وَفِي الْحَدِيثِ: «مَنْ قَطَعَ سِدْرَةً صَوَّبَ اللَّهُ رَأْسَهُ فِي النَّارِ». سَيِّئَ أَبُو دَاوُدَ السَّجِسْتَانِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: هُوَ مُخْتَصَرٌ، وَ مَعْنَاهُ: مَنْ قَطَعَ سِدْرَةً فِي فَلَاءٍ يَسْتِظِلُّ بِهَا ابْنُ السَّبِيلِ «٥» بِغَيْرِ حَقٍّ يَكُونُ لَهُ فِيهَا صَوَّبَ اللَّهُ رَأْسَهُ أَيْ نَكَسَهُ. وَ مِنْهُ الْحَدِيثُ: «وَصَوَّبَ يَدَهُ» أَيْ خَفَضَهَا، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الْمِصُوبُ أَيْ كَمِثْرُ: الْمِعْرَفَةُ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ. وَ الصُّوبِيَّةُ بِالضَّمِّ: كُلُّ مُجْتَمِعٍ عَنْ كُرَاعٍ أَوْ الصُّوبِيَّةُ: الْجَمَاعَةُ مِنَ الطَّعَامِ، وَ الصُّوبِيَّةُ: الْكُدْسِيَّةُ مِنَ الْحِنْطَةِ وَ التَّمْرِ وَ غَيْرِهِمَا. وَ الصُّوبَةُ: الْكَبْشَةُ «٦» مِنْ تُرَابٍ أَوْ غَيْرِهِ. وَ عَنْ ابْنِ السَّكَيْتِ: الصُّوبِيَّةُ: الْجَرِينُ أَيْ مَوْضِعُ التَّمْرِ «٧». وَ حَكَى اللَّحْيَانِيُّ عَنْ أَبِي الدِّينَارِ الْأَعْرَابِيِّ: «دَخَلْتُ عَلَى فُلَانٍ فَإِذَا الدَّنَانِيرُ صُوبِيَّةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ» أَيْ كُدْسٌ مَهِيلَةٌ. وَ مِنْ رَوَاهُ «فَإِذَا الدِّينَارُ» ذَهَبَ بِالدِّينَارِ إِلَى مَعْنَى الْجِنْسِ، لِأَنَّ الدِّينَارَ الْوَاحِدَ لَا يَكُونُ صُوبِيَّةً، هَكَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. غَيْرَ أَنِّي رَأَيْتُ فِي الْأَسَاسِ قَوْلَهُمْ: وَ الدَّنَانِيرُ صُوبَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ مَهَانَةٌ «٨» فَلْيُنْظَرْ. وَ صُوبِيَّةٌ بِالْفَتْحِ بِلَا لَامٍ: فَرَسَانٍ لِحْسَانٍ «٩» بِنِ مَرَّةٍ بَيْنَ جَنْدَلِهِ مَتْنِ بَنَى سِيدُوسَ وَ فَرَسَ الْعَبَّاسُ بَيْنَ مَرْدَاسِ السُّلَيْمِيِّ، نَقَلَهُ الصَّاعِنَانِيُّ. وَ مِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ: صَوَّبْتُ الْفَرَسَ إِذَا أَرْسَلْتَهُ فِي الْجَرَى. قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ: فَصَوَّبْتُهِ كَأَنَّهُ صَوَّبَ غَنِيَّةً «١٠» عَلَى الْأَمْعَزِ الصَّاحِي إِذَا سَيْطَرَ أَحْضَرًا وَ الصَّيَابُ «١١» جَمْعُ صَائِبٍ كَصَاحِبٍ وَ صِحَابٍ، وَ أَعْلَى

(١) عن اللسان، و بالأصل «منها». (٢) ضبط اللسان: صَوَابُهُ. (٣) في المطبوعة الكويتية: «يائية واوية» تحريف. (٤) زيادة عن اللسان. (٥) زيد في النهاية: عبثاً و ظلماً. (٦) في اللسان: الكنبه. (٧) في اللسان: أهل الفلج يسمون الجرين الصوبه. (٨) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله مهانة كذا بخطه و عبارة الأساس الذي بيدي و دخلت عليه فإذا الدنانير صوبه بين يديه أي مهيلة. و هي ظاهرة موافقه لما نقله عن اللسان». (٩) كذا في القاموس، و بالأصل «لحيان». (١٠) عن اللسان، و بالأصل «غيبه». (١١) يريد قول أبي ذؤيب: إذا نهضت فيه تصعد نفراً كعنز الفلاة مُسْتَدِرٌّ صيَابُهَا

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٥٧

الْعَيْنَ فِي الْجَمْعِ كَمَا أَعْلَمَهَا فِي الْوَاحِدِ كَصَائِمٍ وَ صِيَامٍ، وَ قَائِمٍ وَ قِيَامٍ. هَذَا إِذَا كَانَ صِيَابٌ مِنَ الْوَاوِ وَ مِنَ الصَّوَابِ فِي الرَّمْيِ. وَ إِنْ كَانَ مِنْ صِيَابِ السَّيْهِمِ التَّهْدِيفُ يَصِيْبُهُ فَالْيَاءُ فِيهِ أَصْلٌ، وَ أَمَّا مَا أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: فَكَيْفَ تُرْجَى الْعَاذِلَاتُ تَجَلْدِي وَ صَبْرِي إِذَا مَا النَّفْسُ صِيبَ حَمِيمُهَا فَإِنَّهُ كَقَوْلِكَ: قَصِدَ. قَالَ: وَ يَكُونُ عَلَى لُغَةٍ مَنْ قَالَ: صَابَ السَّهْمُ. قَالَ: وَ لَا أَدْرِي كَيْفَ هَذَا لِأَنَّ صَابَ السَّهْمِ غَيْرُ مُتَعَدٍّ. قَالَ: وَ عِنْدِي أَنَّ صِيبَ هُنَا مِنْ قَوْلِهِمْ: صَابَتِ السَّمَاءُ الْأَرْضَ: أَصَابَتْهَا تَصُوبُ «١» فَكَأَنَّ الْمَنِيَّةَ صَابَتِ الْحَمِيمَ فَأَصَابَتْهُ بِصُوبِهَا «٢»، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ صَابُوا بِهِمْ: وَقَعُوا بِهِمْ، وَ بِهِ فُسِّرَ قَوْلُ الْهَذَلِيِّ: صَابُوا بِسَيْتِهِ أُثْيَاتٍ وَ أَرْبَعَةٌ حَتَّى كَانَ عَلَيْهِمْ جَابِئًا لُبْدًا الْجَبَائِي: الْجَزَادُ. وَ اللَّبْدُ: الْكَثِيرُ، وَ قَدْ سَمَّوْا صَوَابًا كَسَحَابٍ.

[صهب]؛ ج ٢، ص: ١٥٧

الصَّهْبُ مُحَرَكَةٌ: لَوْ أَنَّ حُمْرَهُ أَوْ شُقْرَهُ فِي الشَّعْرِ أَيْ شَعْرَ الرُّأْسِ كَالصُّهْبَةِ، بِالضَّمِّ وَ هِيَ الصُّهُوبِيَّةُ أَيْضًا. وَ الْأَصْبَهُبُ: بَعِيرٌ لَيْسَ بِشَدِيدِ الْبَيَاضِ وَ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْعَرَبُ تَقُولُ: قُرَيْشُ الْإِبِلِ صُيْهَبُهَا وَ أَدْمُهَا، يَذْهَبُونَ فِي ذَلِكَ إِلَى تَشْرِيفِهَا عَلَى سَائِرِ الْإِبِلِ. وَ قَدْ أَوْضَحُوا ذَلِكَ بِقَوْلِهِمْ: خَيْرُ الْإِبِلِ صُيْهَبُهَا وَ حُمْرُهَا فَجَعَلُوهَا خَيْرَ الْإِبِلِ، كَمَا أَنَّ قُرَيْشًا خَيْرُ النَّاسِ عِنْدَهُمْ. وَ قِيلَ: الْأَصْبَهُبُ مِنَ الْإِبِلِ: الَّذِي يُخَالِطُ بَيَاضَهُ حُمْرَةً وَ هُوَ أَنْ يَحْمَرَ أَعْلَى الْوَرِّ وَ تَبَيَّضَ «٣» أَجْوَفُهُ. وَ فِي التَّهْذِيبِ: وَ لَيْسَتْ أَجْوَفُهُ بِالشَّدِيدَةِ الْبَيَاضِ، وَ أَقْرَابُهُ «٤» وَ دُفُوفُهُ فِيهَا تَوْضِيحٌ، أَيْ بَيَاضٌ. قَالَ: وَ الْأَصْبَهُبُ: أَقْلُ بَيَاضًا مِنَ الْآدَمِ، فِي أَعَالِيهِ كُدْرَةٌ، وَ فِي أَسْفَلِهِ بَيَاضٌ. وَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الْأَصْبَهُبُ مِنَ الْإِبِلِ:

الأبيض. وعن الأَصِمَعِيِّ: الأَدَمُ مِنَ الإِبِلِ: الأبيض، فَإِنْ خَالَطَتْهُ حُمْرَةٌ فَهُوَ الْأَصْبَهُ. قال ابن الأَعْرَابِيِّ: قال حُنَيْفُ الْحَنَاتِمِ وَكَانَ آبِلَ النَّاسِ: الرَّمْكَاءُ بُهَيَّا، وَالحُمْرَاءُ صُبْرَى، وَالحَوَارَةُ غُزْرَى، وَالصُّهْبَةُ: أَشْهَرُ الْأَلْوَانِ وَأَحْسَنُهَا حِينَ تَنْظُرُ إِلَيْهَا. وَرَأَيْتُ فِي حَاشِيَةِ: الْبَهَا تَأْنِيثُ الْبَهِيَّةِ، وَهِيَ الرَّائِعَةُ «٥»، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَالمَحْكَمِ وَالتَّهْذِيبِ وَالْأَسَاسِ وَالمُضِيَّاحِ. كَالصُّهَابِيِّ بِالضَّمِّ. يَقَالُ: جَمَلٌ صُهِبَ أَيْ أَصْبَهُ اللَّوْنُ، وَسَيَأْتِي الْاِخْتِلَافُ فِيهِ. وَالأَصْهَبُ: الْأَسَدُ لَصُهْبِهِ لَوْنُهُ. وَالأَصْهَبُ: عَيْنٌ بِالْبَحْرَيْنِ هُوَ عَيْنُ الْأَصْبَهُ الَّذِي يَبَيِّنُ الْبَصِيرَةَ وَالبَحْرَيْنِ عَلَى الصَّوَابِ عَلَى مَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ، وَقد جَعَلَهُ الْمُصَنِّفُ مَوْضِعَيْنِ. وَهُوَ الَّذِي جَمَعَهُ ذُو الرَّمَّةِ فِي شِعْرِهِ عَلَى الْأَصْبَهِيَّاتِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: دَعَاهُنَّ مِنْ تَأْجِجٍ فَازْمَعَنَ وَرَدَهُ أَوْ الْأَصْبَهِيَّاتِ الْعُيُونُ السَّوَادِيَّةُ وَفِي الْمُعْجَمِ: فَازْمَعَنَ وَرَدَهُ «٦». وَالأَصْبَهُ بِلَفْظِ تَصْغِيرِ الْأَصْهَبِ وَهُوَ الْأَشْقَرُ: مَاءٌ قُرْبَ الْمَرْوَةِ «٧» فِي دِيَارِ بَنِي تَمِيمٍ، ثُمَّ لَبِنَى حِمَانًا، أَقْطَعَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَصَيْنَ بَنَ مِثْمَتٍ لَمَّا وَفَدَ عَلَيْهِ مُسْلِمًا، مَعَ مِيَاهٍ أُخْرَى «٨». وَمن الْمَجَازِ: الْأَصْبَهُ: الْيَوْمُ الْبَارِدُ. يُقَالُ: يَوْمٌ أَصْهَبَ: شَدِيدُ الْبُرْدِ: كَذَا فِي الْأَسَاسِ. وَقِيلَ الْأَصْهَبُ: شَعْرٌ يُخَالِطُ بَيَاضَهُ حُمْرَةٌ. وَفِي حَدِيثِ اللَّعَانِ: «إِنْ جَاءَتْ بِهِ أَصْبَهَبُ «٩» فَهُوَ لِفُلَانٍ». هُوَ الَّذِي يَغْلُو

(١) فِي اللِّسَانِ: بِصُوبٍ. (٢) عَنِ اللِّسَانِ، وَبِالْأَصْلِ «تَصُوبُهَا» وَأشار إِلَيْهِ بِهَامِشِ المَطْبُوعَةِ المِصْرِيَّةِ. (٣) عَنِ الصَّحَاحِ، وَبِالْأَصْلِ «وَيَبِيضُ». (٤) عَنِ اللِّسَانِ، وَبِالْأَصْلِ «وَأَقْرَانَهُ». (٥) عَنِ اللِّسَانِ، وَبِالْأَصْلِ «الرَّائِقَةُ». (٦) كَذَا بِالْأَصْلِ، وَفِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ «فَازْمَعَنَ وَرَدَهُ». (٧) بِهَامِشِ المَطْبُوعَةِ المِصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ الْمَرْوَةُ قَالَ الْمَجْدُ: وَالمَرْوَةُ كَسْفُودٍ وَادٍ لَبِنَى حِمَانِ بْنِ عَبْدِ الْعِزَّى لَهُ يَوْمٌ، وَبَلَدٌ لِبَاهِلَةَ أَوْ لَكَلِبِ أَهْ وَالمَرَادُ هُنَا الْأَوَّلُ». (٨) مِنْهَا المَاعِزَةُ وَالهَوَى وَالثَّمَادُ وَالسُّدِيرَةُ. عَنِ مَعْجَمِ الْبَكْرِى. (٩) فِي النِّهَايَةِ: «أَصْهَبَ - وَفِي رِوَايَةٍ أُصْبَهَبَ».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٥٨

لَوْنُهُ صُهِبَةً، وَهِيَ كَالشُّقْرِ، قَالَه الْخَطَّابِيُّ. وَالمَعْرُوفُ أَنَّ الصُّهْبَةَ مُحْتَصَّةٌ بِالشَّعْرِ، وَهِيَ حُمْرَةٌ يَغْلُوهَا سَوَادٌ. وَفِي التَّهْذِيبِ: الْأَصْبَهُ لَوْنُهُ الصُّهْبَةُ: لَوْنٌ حُمْرَةٌ فِي شَعْرِ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةِ إِذَا كَانَ فِي الظَّاهِرِ حُمْرَةٌ وَفِي الْبَاطِنِ اسْوَدَادٌ. وَعَنِ الْأَصِمَعِيِّ: الْأَصْبَهُ قَرِيبٌ مِنَ الْأَصْبَحِ. وَالصَّهْبُ وَالصُّهْبَةُ أَنْ تَغْلُو «٢» الشَّعْرَ حُمْرَةً وَأَصْوَلُهُ سِوَدٌ، فَإِذَا دُهِنَ خُيِّلَ إِلَيْكَ أَنَّهُ أَسْوَدٌ، وَقِيلَ: هُوَ أَنْ يَحْمَرَ الشَّعْرُ كُلُّهُ. صِهْبٌ صِهْبًا، وَاصْبَهَابٌ، وَهُوَ أَصْهَبُ، كَذَا فِي الْمِصْبَاحِ وَلِسَانِ الْعَرَبِ. وَمن الْمَجَازِ: الْأَعْدَاءُ صُهْبُ السَّبَالِ وَسُودُ الْأَكْبَادِ وَإِنْ لَمْ يَكُنُوا كَذَلِكَ أَيْ صِهْبُ السَّبَالِ، فَكَذَلِكَ يُقَالُ لَهُمْ. قَالَ: جَاءُوا يَجْزُونَ الْحَدِيدَ جَزًا صِهْبُ السَّبَالِ يَتَّبِعُونَ الشَّرَّ وَانَّمَا يُرِيدُونَ أَنَّ عِدَاوَتَهُمْ لَنَا كَعِدَاوَةِ الرُّومِ، وَالرُّومُ صِهْبُ السَّبَالِ وَالشَّعْرِ «٣»، وَإِلَّا- فَهُمْ عَرَبٌ، وَأَلْوَانُهُمُ الْأَدْمِيَّةُ وَالسُّمْرَةُ وَالسَّوَادُ. وَقَالَ ابْنُ قَيْسٍ الرُّقَيَّاتِ: فَظِلَالُ السُّيُوفِ شَيَيْنَ رَأْسِي وَاعْتَنَاقِي فِي الْقَوْمِ صُهْبُ السَّبَالِ وَيُقَالُ: أَصْلُهُ لِلرُّومِ؛ لِأَنَّ الصُّهْبَةَ فِيهِمْ وَهُمْ أَعْدَاءُ لَنَا، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ، وَنَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ عَنِ الْأَصِمَعِيِّ. وَالصُّهْبَاءُ: النَّاقَةُ الصُّهَابِيَّةُ. وَفِي الْحَدِيثِ: «كَانَ يَزْمِي الْجَمَارَ عَلَى نَاقَةٍ [لَهُ] «٤» صُهْبَاءُ». وَالصُّهْبِيَاءُ: الْخَمْرُ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِلَوْنِهَا أَوْ الْمَعْصُورَةُ مِنْ عَنَبٍ أَبْيَضٍ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الصُّهْبَاءُ: اسْمٌ لَهَا كَالْعَلَمِ، وَقد جَاءَ بِغَيْرِ أَلْفٍ وَ لَامٍ؛ لِأَنَّهَا فِي الْأَصْلِ صِهْمَةٌ قَالِ الْأَعَشَى: وَصُهْبَاءُ طَافَ يَهُودِيَّهَا وَأَبْرَزَهَا وَعَلَيْهَا حَتَمٌ وَالصُّهْبَاءُ: عَ قَرَبٌ خَيْرٌ عَلَى مَرْحَلَةٍ أَوْ مَرْحَلَتَيْنِ، قَالَه شَيْخُنَا. قُلْتُ: وَقد جَاءَ ذِكْرُهُ فِي الْحَدِيثِ، وَهُوَ عَلَى رَوْحِهِ مِنْ خَيْرٍ. وَالصُّهَابِيُّ كَعْرَابِي: الْوَافِرُ الَّذِي لَمْ يَنْقُصْ. وَالصُّهَابِيُّ: الرَّجُلُ الَّذِي لَا دِيُونَ لَهُ. وَالصُّهَابِيُّ: النَّعَمُ الَّذِي لَمْ تُؤْخَذْ صَدَقَتُهُ بَلْ هِيَ مُؤَفَّرَةٌ. وَالصُّهَابِيُّ: الشَّدِيدُ. وَمنهُ مِنَ الْمَجَازِ قَوْلُهُمْ: مَوْتُ صِهْبِي أَيْ شَدِيدٌ كَالْمَوْتِ الْأَحْمَرِ. قَالَ الْجَعْدِيُّ: فَجِئْنَا إِلَى الْمَوْتِ الصُّهَابِيِّ بَعْدَ مَا تَجَرَّدَ عُرْيَانٌ مِنَ الشَّرِّ أَخَذَبُ وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَقَوْلُ هَمِيَّانَ: يُطِيرُ عَنْهَا الْوَبَرَ الصُّهَابِيَّ أَرَادَ الصُّهَابِيَّ، فَخَفَّفَ وَأَبْدَلَ. وَقَوْلُ الْعَجَّاجِ: بِشَعْشَعَانِي صِهْبَانِي هَدَلٌ إِنَّمَا عَنَى بِهِ الْمِشْفَرَ وَخَدَهُ، وَصَفَهُ بِمَا تُوصَفُ بِهِ الْجُمْلَةُ. وَالصَّيْهَبُ كَصَيْقَلٍ: شِدَّةُ الْحَرِّ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَحْدَهُ، وَلَمْ يَحْكِهِ غَيْرُهُ إِلَّا وَصِيفًا. وَالصَّيْهَبُ: الْيَوْمُ الْحَارُّ. يَوْمٌ «٥» صَهْدٌ وَصِهْدٌ: شَدِيدُ الْحَرِّ. وَالصَّيْهَبُ: الرَّجُلُ الطَّوِيلُ. وَالصَّيْهَبُ: الصَّخْرَةُ الصُّلْبَةُ. قَالَ شَمِرٌ: وَيُقَالُ: الصَّيْهَبُ: الْمَوْضِعُ الشَّدِيدُ جَمْعُهُ صَيَاهِبٌ. قَالَ كُثَيْبٌ: تَوَاهَقَ «٦» وَاحْتَتَّ الْحُدَاةُ بِطَآءِهَا عَلَى لَاحِبٍ «٧» يَغْلُو الصَّيَاهِبَ مَهْيَعٍ

(١) فِي اللِّسَانِ: الصُّهْبُ. (٢) اللِّسَانُ: يَغْلُو. (٣) اللِّسَانُ: الشُّعُورُ. (٤) زِيَادَةٌ عَنِ النِّهَايَةِ. (٥) اللِّسَانُ: وَ يَوْمٌ صِهْبٌ. (٦) بِالْأَصْلِ «نَوَاهِقُ» وَ

بهامش المطبوعة المصرية: «قوله نواهي المواهقة هو الابل أعناقها في السير، يقال: تواهقت الركاب أى تساير، وهذه الناقه تواهق هذه كأنها تسايرها في السير». و ما أثبت عن التكملة. (٧) في التهذيب: على رَحَبٍ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٥٩

قال شمر: وقال بعضهم: الصَّيْهَبُ الأرضُ المَسْتَوِيَّةُ. قال القطامي: حَدَا فِي صِيَحَارِي ذِي حِمَاسٍ وَعَزَّعِرِ (١) لِقَاحًا يُعْشِيهَا رُءُوسَ الصِّيَاهِبِ وَالصَّيْهَبِ: الْحِجَارَةُ. وَفِي التَّهْذِيبِ: جَمَلٌ صَيْهَبٌ. وَنَاقَةٌ صَيْهَبَةٌ إِذَا كَانَا شَدِيدَيْنِ، شُبَّهَا بِالصَّيْهَبِ: الْحِجَارَةُ. قَالَ هَمِيَانُ: حَتَّى إِذَا ظَلَمَ أَوْهَا تَكْشَفَتْ عَنِّي وَعَنْ صِيْهَبِي قَدْ شَدَفَتْ أَيْ عَنْ نَاقَةٍ صِيْهَبِي قَدْ تَحَنَّتْ. وَكُلُّ مَوْضِعٍ مِنَ الْجَبَلِ أَوْ قِفٍّ أَوْ حَزْنٍ تَحْمَى عَلَيْهِ الشَّمْسُ حَتَّى يَنْشَوِيَ اللَّحْمُ عَلَيْهِ فَهُوَ صَيْهَبٌ. قَالَ: وَغَرَّ تَجِيْشُ قُدُورِهِ بِصِيَاهِبِ (٢) قَالَ الْأَزْهَرِيُّ، وَقَالَ اللَّيْثُ: هُوَ بِالضَّادِ مَعْجَمُهُ (٣) وَصُهَابٌ كَغُرَابٍ: عَ جَعَلُوهُ اسْمًا لِلْبُقْعَةِ. أَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ: وَأَبَى (٤) الَّذِي تَرَكَ الْمُلُوكَ وَجَمْعُهُمْ بِصِيْهَابٍ هَامِدَةً كَأَمْسِ الدَّابِرِ أَوْ فَحْلٍ فِي شَقِّ الِئْمَنِ يُنْسَبُ إِلَيْهِ الْجَمَلُ الصُّهَابِيُّ. فِي التَّهْذِيبِ: وَإِلَّاءُ صِيْهَابِيَّةٍ: مُنْسَوْبَةٌ إِلَى فَحْلٍ اسْمُهُ صِيْهَابٌ. قَالَ: وَإِذَا لَمْ يُضَيَّفُوا الصُّهَابِيَّةَ فَهِيَ مِنْ أَوْلَادِ صِيْهَابٍ وَنَاقَةٍ صِيْهَبَاءَ [و] صِيْهَابِيَّةٍ. قَالَ طَرَفَةُ: صُهَابِيَّةُ الْعُتُونِ مُؤْجَدَةٌ (٥) الْفَرَا بَعِيدَةٌ وَخَدِ الرَّجُلِ مَوَارَةَ الْيَدِ وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ فِي آخِرِ الْمَادَّةِ مَا نَصَهُ: وَالْمُصِيْهَبُ أَيْ كَمُعْظَمٍ: صَفِيْفٌ (٦) الشَّوَاءُ. وَالْوَحْشُ الْمُخْتَلِطُ وَهَكَذَا هُوَ فِي التَّكْمِلَةِ، وَقَيْدُ الْوَحْشِ مَجْرُورًا بِالْإِضَافَةِ، وَالْمُخْتَلِطُ مَرْفُوعًا بِالنَّعْتِ. وَفِي الْأَسَاسِ: مِنَ الْمَجَازِ: وَالْمُصْهَبُ (٧): لَحْمٌ مُخْتَلِطٌ بِشَحْمٍ. وَأَصْهَبَ الْفَحْلُ، هَكَذَا فِي النَّسِخِ، وَهُوَ نَصُّ الرَّجَاجِ. وَالَّذِي فِي الْمَحْكَمِ وَلِسَانِ الْعَرَبِ: وَأَصِيْهَبَ الرَّجُلُ: وَلَدَ لَهُ الصُّهْبُ مِنَ الْأَوْلَادِ. وَيُقَالُ: أَصِيْهَبَ صَاحِبٌ: دُعَاءٌ لِلضَّانِّ عِنْدَ (٨) الْحَلَبِ، وَهُوَ اسْمٌ لَهَا، نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ وَفِي نَسْخَةِ دُعَاءٍ لِلْفَخْلِ عِنْدَ الضَّرَابِ. وَعَيْنُ الْأَصِيْهَبِ: بَيْنَ الْبَصِيرَةِ وَالْبَحْرَيْنِ، قَدْ تَقَدَّمَ مَا فِيهِ فَهُوَ كَالْمَكْرَرِ مَعَ مَا قَبْلَهُ، وَلَمْ يَتَّبِعْهُ عَلَى ذَلِكَ شَيْخُنَا عَلَى عَادَتِهِ فِي عَدِّ سَيِّئَاتِهِ * وَمِمَّا اسْتَدْرَكَهُ شَيْخُنَا عَلَى الْمُؤَلَّفِ: صِيْهَبٌ بْنُ سِتَانٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جِدْعَانَ التَّيْمِيِّ صِيْهَابِيٌّ مِنْ وَلَدِ النَّمْرِ بْنِ قَاسِطٍ، سَيِّبَتُهُ الرُّومُ لَمَّا غَزَتْ فَارِسَ، فَقِيلَ لَهُ الرُّومِيُّ، انْتَهَى. قُلْتُ: وَهُوَ الَّذِي قَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: رَيْحُ الْبَيْعِ يَا صِيْهَبُ، فَقَالَ لَهُ: وَأَنْتَ رَيْحُ بَيْعِكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، وَتَلَا قَوْلَهُ: وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ.. الْآيَةُ (٩) وَقَدْ ذَكَرَهُ ابْنُ مَنظُورٍ وَغَيْرُهُ. وَهُوَ فِي مُعْجَمِ ابْنِ فَهْدٍ. وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ بْنِ صُهَيْبٍ، كَرْبِيزٍ، مَوْلَى الْمَهْدِيِّ مُحَدَّثٌ، أوردته البنداري في الدُّبُلِ. وَالْأَصْهَبُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ حَلَاوَةَ الدُّعَاغِرِ (١٠) مِنْ بَنِي الصُّعْبِ بْنِ سَعْدِ الْعَشِيرَةِ، وَهُوَ الْجَدُّ الْأَعْلَى لَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ الْمُحَدَّثِ (١١)، أوردته الْخَطِيبُ فِي تَارِيخِهِ.

(١) قوله «ذِي حِمَاسٍ وَ عَرَعَرِ» موضعان كما في معجم البلدان. (٢) في اللسان بالضاد. (٣) قال أبو منصور معقباً: الذي أراد الليث إنما هو الصيهب بالصاد، وكذلك هو في البيت (اللسان مادة ضهب). (٤) عن اللسان، وبالأصل «و ابن». (٥) عن اللسان، وبالأصل «موخدة». (٦) عن اللسان، وفي القاموس «ضعيف» وفي الأصل: «غليظ» وفي التكملة «ضفين». (٧) في الأساس: وأكلوا المصهَب. (٨) في القاموس: إلى بدل عند. (٩) سورة البقرة الآية ٢٠٧. (١٠) جمهرة ابن حزم والاشتقاق: الزعافر بالزاي. (١١) روى عنه مالك وأحمد توفي سنة ١٩٢ تهذيب التهذيب.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٦٠

و في لسان العرب: يُقَالُ لِلظَّلِيمِ أَصِيْهَبٌ. وَصِيْهَبِيٌّ: اسْمُ فَرَسٍ النَّمْرِ بْنِ تَوَلَبَ، وَإِيَّاهَا عَنَى بِقَوْلِهِ: لَقَدْ عَدَوْتُ بِصُهْبِي وَهِيَ مُلْهَبَةٌ إِلْهَابُهَا كَضَرَامِ النَّارِ فِي الشَّيْخِ قَالَ: وَلَا أَدْرِي، أَمْشَقَّةٌ مِنَ الصَّهْبِ الَّذِي هُوَ اللَّوْنُ أَمْ ارْتَجَلَهُ عِلْمًا. وَعَلِيٌّ بْنُ عَاصِمٍ بْنُ صِيْهَبٍ أَبُو الْحَسَنِ الْوَاسِطِيُّ مَوْلَى قُرَيْبَةَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، توفى سنة ٢٠١.

[صيب] ج ٢، ص: ١٦٠

الصُّيَّابُ وَالصُّيَّابِيَّةُ بِضَمِّهِمَا وَ يُخَفَّفَانِ: الْخَالِصُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ: إِنِّي وَسَيْطُتُ مَالِكًا وَ حَنْظَلًا صِيْيَابَهَا وَالْعِدَدَ الْمُحْجَلًا وَالصُّيَّابَةَ وَالصُّيَّابَةَ الصَّيِّمِ. قَالَ الْفَرَّاءُ: هُوَ فِي صِيْيَابَةِ قَوْمِهِ وَ صَوَابَةِ قَوْمِهِ أَيْ فِي صِيْجِمِ قَوْمِهِ. وَالصُّيَّابُ وَالصُّيَّابَةُ: الْأَصْلُ. يُقَالُ: هُوَ فِي

صَيَّابِيَّة قَوْمِهِ وَصَيَّابِيَّهِمْ أَيْ أَصْلِهِمْ. وَمِثْلُهُ فِي الْأَسَاسِ. وَالصَّيَّابِيَّةُ: الْخِيَارُ مِنَ الشَّيْءِ أَيْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. قَالَ ذُو الرُّمَّةِ: وَمُسْتَشْحَجَاتٍ بِالْفِرَاقِ كَأَنَّهَا مَتَاكِيلُ مِنْ صَيَّابِيَّةِ النُّوبِ نُوحُ الْمُسْتَشْحَجَاتِ: الْعَرْبَانُ، شَبَّهَهَا بِالنُّوبَةِ فِي سَوَادِهَا. وَفُلَانٌ مِنْ صَيَّابِيَّةِ قَوْمِهِ وَصَوَابِيَّةِ قَوْمِهِ أَيْ مِنْ مُصَاصَةِ هِمٍّ وَأَخْلَصَةِ هِمٍّ نَسَبًا. وَفِي الْحَدِيثِ: «يُولَدُ فِي صَيَّابِيَّةِ قَوْمِهِ» يُرِيدُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْ صَدِيقِيهِمْ وَخَالِصَةِ هِمٍّ وَخِيَارِهِمْ. وَيُقَالُ: صَوَابِيَّةُ الْقَوْمِ وَصَيَّابَتُهُمْ، بِالضَّمِّ وَالتَّشْدِيدِ فِيهِمَا، وَأَوِيَّةٌ وَيَأْتِيَّةٌ «١» كَمَا قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ وَغَيْرُهُ. وَقَدْ تَقَدَّمَتِ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ. وَقَوْمٌ صَيَّابٌ أَيْ خِيَارٌ. وَالصَّيَّابِيَّةُ: السَّيِّدُ. قَالَ جَنْدَلُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ حُصَيْنٍ، وَيُقَالُ هُوَ لِأَبِيهِ عُبَيْدِ الرَّاعِي يَهْجُو ابْنَ الرَّقَاعِ: جُنَادِفٌ لَاحِقٌ بِالرَّأْسِ مِنْكِبُهُ كَأَنَّهُ كَوْدُنٌ يُوْشَى بِكُلَّابٍ مِنْ مَعْشَرٍ كُحِلَتْ بِاللُّؤْمِ أَعْيُنُهُمْ قَفْدَ الْأَكْفِ لِنَامٍ غَيْرِ صَيَّابٍ جُنَادِفٌ أَيْ قَصِيرٌ، أَرَادَ أَنَّهُ أَوْقَصُ. وَالكَوْدُنُ: الْبِرْدُونُ. وَيُوشَى: يُسْتَحْتُ وَيُسْتَخْرَجُ مَا عِنْدَهُ، وَالْأَقْفَدُ الْكَفُّ: الْمَائِلُهَا. وَصَابَ السَّهْمُ يَصِيبُ صَيْبًا كَيْصُوبُ صَوْبًا: أَصَارَ وَقَدْ تَقَدَّمَتِ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ. وَسَيَّاهُمْ صَيُوبٌ كَعُيُورٍ: صَائِبٌ جَ صَيْبٌ كَكُتْبٍ. قَالَ الْكُمَيْتُ: أَسْهَمُهَا الصَّائِدَاتُ وَالصَّيْبُ قَالَ شَيْخُنَا: وَيَجْمَعُ أَيْضًا عَلَى فِعَالٍ «بِالْكَشْرِ» كَجَبَالٍ. قَالَ مُضَاضُ بْنُ عَمْرِو الْجَرَهْمِيُّ: فَأَصَابَ الرَّدَى بَنَاتٍ فَوَادِي بِسَهَامٍ مِنَ الْمَنَآيَا صِيَابٍ

فصل الضاد؛ ج ٢، ص: ١٦٠

إشارة

المعجمة

[ضاب]؛ ج ٢، ص: ١٦٠

الضُّبُّ بِالْكَشْرِ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَهُوَ مِنْ دَوَابِّ الْبَرِّ عَلَى خِلْقَةِ الْكَلْبِ، نَسَبَهُ الدَّمِيرِيُّ إِلَى ابْنِ سَيِّدِهِ. وَقَالَ اللَّيْثُ: بَلَغَنِي أَنَّ الضُّبَّ شَيْءٌ مِنْ دَوَابِّ الْبَحْرِ، قَالَ: وَلَسْتُ مِنْهُ عَلَى يَقِينٍ. أَوْحَبُ اللَّؤْلُؤِ. قَالَ ابْنُ مَنظُورٍ: قَالَ أَبُو الْفَرَجِ: سَمِعْتُ أَبَا الْهَمَيْسَعِ يُنْشِدُ «٢»: إِنْ تَمْنَعِي صَوْبَكَ صَوْبَ الْمَدْمَعِ يَجْرِي عَلَى الْحَدِّ كَضَبِ الثَّغْعِ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: الثَّغْعُ: الصَّدْفُ «٣» وَضِبُّهُ: مَا فِيهِ مِنْ حَبِّ اللَّؤْلُؤِ. شَبَّهَ قَطَرَاتِ الدَّمْعِ بِهِ. وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ، وَفِي بَعْضِ نُسَخِ الصِّحَاحِ: الضُّوْبَانُ أَيْ بِالْهَمْزِ كَقُرْبَانٍ: السَّمِينُ الشَّدِيدُ مِنَ الْجَمَالِ قَالَ أَبُو زَيْدٍ، قِيلَ: وَ مِنَ الرِّجَالِ أَيْضًا. قَالَ زِيَادُ الْمَلْقَطِيُّ:

(١) فِي الْمَطْبُوعَةِ الْكُوَيْتِيَّةِ «وَأَوِيَّةُ يَاتِيَّةُ» تَصْحِيفٌ. (٢) فِي لِسَانِ ثَعْلَبٍ: أَنْشَدَ أَبُو تَرَابٍ. (٣) عَنِ اللِّسَانِ ثَعْلَبٍ وَبِالْأَصْلِ صَدْفُهُ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٦١

عَلَى كُلِّ ضُوبَانٍ كَأَنَّ صَيْرِيْفَهُ بَنَاتِيَّةُ صَوْتُ الْأَخْطَبِ الْمَنْغَرَّدِ «١» هَكَذَا أَنْشَدَهُ. وَقَوْلُ الشَّاعِرِ: لَمَّا رَأَيْتُ الْهَمَّ قَدْ أَجْفَانِي قَرَبْتُ لِلرَّحْلِ وَ لِلظَّيَّانِ كُلِّ نِيَّافِي الْقَرَى دُؤْيَانٍ أَنْشَدَهُ أَبُو زَيْدٍ ضُؤْيَانٍ بِالْهَمْزِ وَالضَّادِ وَالضَّيَّابُ كَصَيِّقِلٍ: الَّذِي يَتَفَحَّمُ فِي الْأُمُورِ عَنْ كِرَاعٍ أَوْ هُوَ تَضْيِيفٌ ضَيَّازٌ بِالزَّيِّ الْمَعْجَمَةُ فِي آخِرِهِ. وَفِي بَعْضِ النُّسخِ بِالنُّونِ فِي آخِرِهِ. قَالَ شَيْخُنَا: هُوَ الَّذِي جَزَمَ بِهِ أَكْثَرُ أَئِمَّةِ الصَّرُوفِ وَلَمْ يَعْتَدُوا بِغَيْرِهِ. قُلْتُ: وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ لُغَةٌ فِيهِ لَا تَصْحِيفٌ، كَمَا زَعَمَهُ الْمُصَنِّفُ. انْظُرْهُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ «٢».

[ضب]؛ ج ٢، ص: ١٦١

الضَّبُّ: دُؤْيِيَّةٌ مِنَ الْحَشَرَاتِ م، وَهُوَ يُشَبُّهُ «٣» الْوَرَلُ. وَقَالَ عَبْدُ الْقَاهِرِ: هِيَ عَلَى حَدِّ فَرْخِ التَّمْسَاحِ الصَّغِيرِ، وَذَبْتُهُ كَذَبْتُهُ، وَهُوَ يَتَلَوَّنُ أَلْوَانًا نَحْوِ «٤» الشَّمْسِ كَمَا تَتَلَوَّنُ الْحَزِيَّاءُ، وَيَعِيشُ سَبْعِمِائَةَ عَامٍ وَلَا يَشْرَبُ الْمَاءَ، بَلْ يَكْتَفِي بِالنَّسِيمِ، وَيَبُولُ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ يَوْمًا قَطْرَةً، وَأَسْنَانُهُ قِطْعَةٌ وَاحِدَةٌ مُعَوَّجَةٌ، وَإِذَا فَارَقَ جُحْرَهُ لَمْ يَعْرِفْهُ، وَيَبْيِضُ كَالطَّيْرِ، كَمَا قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ وَغَيْرُهُ وَاسْتَوْفَاهُ الدَّمِيرِيُّ فِي

حَيَاةَ الْحَيَوَانِ. وَقَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: الْوَرَلُ: سَبْطُ الْخَلْقِ، طَوِيلُ الذَّنْبِ كَأَنَّ ذَنْبَهُ ذَنْبُ حَيَّةٍ، وَرُبَّ وَرَلٍ يُزْبِي «٥» طُولُهُ عَلَى ذِرَاعَيْنِ، وَذَنْبُ الصَّبِّ دُوْ عَقْدٍ، وَأَطُولُهُ «٦» يَكُونُ قَدْرَ شِبْرِ. وَالْعَرَبُ تَسْتَحِبُّ الْوَرَلَ وَتَسْتَقْدِرُهُ وَلَا تَأْكُلُهُ. وَأَمَّا الصَّبُّ فَإِنَّهُمْ يَحْرُصُونَ «٧» عَلَى صَيْدِهِ وَأَكْلِهِ، وَالصَّبُّ أَحْرَشُ الذَّنْبِ خَشْنُهُ مُفَقَّرُهُ، وَلَوْ نُهُ إِلَى الصُّحْمَةِ، وَهِيَ عُثْرَةٌ مُشْرَبَةٌ سَوَادًا، وَإِذَا سَمِنَ اصْفَرَ صَدْرُهُ، وَلَا يَأْكُلُ إِلَّا الْجَوَادِبَ وَالِدَّبَى وَالْعُشْبَ، وَلَا يَأْكُلُ الْهَوَامَّ. وَأَمَّا الْوَرَلُ فَإِنَّهُ يَأْكُلُ الْعَقَارِبَ وَالْحَيَّاتِ وَالْحَرَابِيَّ وَالْخَنَافِسَ، وَلَحْمَهُ دُرْيَاقٌ وَالنِّسَاءُ يَتَسَمَّنَنَّ بِلَحْمِهِ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. ج. أَضْبٌ مِثْلُ كَفٍّ وَأَكْفٌ وَضَبَابٌ وَضَبَانٌ الْأَخِيرَةُ عَنِ اللَّحْيَانِي. قَالَ: وَذَلِكَ إِذَا كَثُرَتْ جِدًّا. قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: وَلَا أَدْرِي مَا هَذَا الْفَرْقُ، لَأَنَّ فَعَالًا وَفُعْلَانًا سَوَاءٌ فِي أَثْنَمَا بِنَاءً إِنْ مِنْ أَثْنِيهِ التَّكْثِيرُ «٨» وَمَضْبَةٌ، فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: قَالَ الْأَصِمِيُّ: سَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الْعَرَبِ يَقُولُ: خَرَجْنَا نَصْطَادُ الْمَضَبَّةِ، أَيْ نَصِيدُ الصَّيَابِ، جَمَعُوهَا عَلَى مَفْعَلَةٍ، كَمَا تَقُولُ لِلشُّيُوخِ مَشِيخَةً وَلِلشُّيُوفِ مَشِيْفَةً. وَهِيَ ضَبَّةٌ بِهَاءٍ. وَارْضُ مَضَبَّةٌ وَضَبَّةٌ الْأَخِيرَةُ كَفَرَحَةٍ: كَثِيرَتُهُ. فِي التَّهْذِيبِ: أَرْضٌ ضَبَّيَّةٌ أَحَدُ مَا جَاءَ عَلَى أَصْلِهِ وَقَدْ ضَبَّيْتُ كَفْرَحَ وَكَزَمَ هَكَذَا فِي النُّسخِ الْمُعْتَمَدَةِ، وَقَدْ سَقَطَ مِنْ نُسخِهِ شَيْخَنَا «وَكَزَمَ» وَأَضَبْتُ، أَيْ كَثُرَتْ ضَبَابُهَا، وَهُوَ أَحَدُ مَا جَاءَ عَلَى الْأَصْلِ مِنْ هَذَا الضَّرْبِ. وَارْضُ مُضَبَّةٌ وَمُزْبَعَةٌ: ذَاتُ ضَبَابٍ وَيَرَابِيعَ. وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: ضَبَّ الْبَلَدُ: كَثُرَ «٩» ضَبَابُهُ، ذَكَرَهُ فِي حُرُوفٍ أَظْهَرَ فِيهَا التَّضْعِيفَ، وَهِيَ مُتَحَرِّكَةٌ مِثْلُ قَطَطٍ شَعْرُهُ وَمَشَشَتِ الدَّابَّةُ. وَفِي الْحَدِيثِ «أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنِّي فِي غَائِطٍ مُضَبَّةٍ». قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هَكَذَا جَاءَ فِي الرَّوَايَةِ «بِضَمِّ الْمِيمِ وَكَسْرِ الضَّادِ» وَالْمَعْرُوفُ بِفَتْحِهِمَا «١٠» وَهُوَ أَرْضٌ مُضَبَّةٌ مِثْلُ مَاسِدَةٍ وَمَذَابِيَةٍ وَمُزْبَعَةٍ أَيْ ذَاتُ أُسُودٍ وَذَنَابٍ وَيَرَابِيعَ. وَجَمَعَ الْمَضَبَّةَ مَضَابًا. فَأَمَّا مُضَبَّةٌ فَهُوَ اسْمُ الْفَاعِلِ مِنْ أَضَبْتُ كَأَعْدَدْتُ فَهِيَ مُعَدَّةٌ، فَإِنْ صَحَّتِ الرَّوَايَةُ فَهِيَ بِمَعْنَاهَا. وَقَفَعْنَا فِي مَضَابٍ مُنْكَرَةٍ، وَهِيَ قِطْعٌ مِنَ الْأَرْضِ كَثِيرَةُ الصَّيَابِ. وَالْمُضَبَّبُ: الْحَارِشُ لَهُ؛ وَهُوَ الَّذِي يَصُبُّ الْمَاءَ فِي جُحْرِهِ حَتَّى يَخْرُجَ لِيَأْخُذَهُ. وَالْمُضَبَّبُ: الَّذِي يُؤْتَى الْمَاءَ

(١) فِي التَّهْذِيبِ الْمَتْرَمُ بَدَلَ الْمَتْرَدِ. (٢) انْظُرِ اللِّسَانَ «ضَاوً». (٣) عَنِ اللِّسَانِ، وَبِالْأَصْلِ «يَشْمَلُ». (٤) فِي حَيَاةِ الْحَيَوَانِ لِلدِّمِيرِيِّ: بِحَرْ. (٥) كَذَا يَرْبِي وَلَعْلَهُ يَرْبُو بِمَعْنَى يَزِيدُ. (٦) عَنِ اللِّسَانِ، وَبِالْأَصْلِ «وَأَطُولُ». (٧) اللِّسَانُ: يَحْرُصُونَ. (٨) اللِّسَانُ: الْكَثْرَةُ. (٩) اللِّسَانُ: كَثُرَتْ. (١٠) عَنِ النِّهَايَةِ، وَبِالْأَصْلِ «بِفَتْحِهَا».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٦٢

إِلَى جِحْرَةِ الضَّبَابِ حَتَّى يُذْلِفَهَا «١» فَتَبْرُزَ فَيَصِدَّ يَدَهَا. قَالَ الْكَمِثُ: بِغِيَّةٍ صَيْفٍ لَا يُؤْتَى نَطَاقُهَا «٢» لِيَبْلُغَهَا مَا أَخْطَأَتْهُ الْمُضَبَّبُ يَقُولُ: لَا يَحْتَاجُ الْمُضَبَّبُ أَنْ يُؤْتَى الْمَاءَ إِلَى جِحْرَتِهَا «٣» حَتَّى يَشِيَتْخَرَجَ الضَّبَابُ وَيَصِدَّ يَدَهَا، لِأَنَّ الْمَاءَ قَدْ كَثُرَ وَالسَّيْلُ عَلَا الرُّبَى فَكَفَاهُ ذَلِكَ. وَضَبَّ عَلَى الضَّبِّ إِذَا حَرَّشَهُ لِيَخْرُجَ مِذْنَبًا فَيَأْخُذَ بِذَنْبِهِ. وَالضَّبُّ كَالْبُضِّ: السَّيْلَانُ. ضَبَّ الشَّيْءُ ضَبًّا إِذَا سَالَ كَبْضًا. وَقِيلَ: الضَّبُّ: دُونَ السَّيْلَانِ الشَّدِيدِ. وَبِهِ فَسَّرَ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ «أَنَّهُ كَانَ يُفَضِّي بِبَيْدِهِ «٤» إِلَى الْأَرْضِ إِذَا سَجَدَ وَهُمَا تَصَبَّانَ دَمًا» أَيْ تَسِيلَانِ. قَالَ: وَالضَّبُّ: دُونَ السَّيْلَانِ. يَعْنِي أَنَّهُ لَمْ يَرِ الدَّمَ الْقَاطِرَ نَاقِضًا لِلْوُضوءِ. يَقَالُ: ضَبَّتْ لَثَاتُهُ دَمًا أَيْ قَطَرَتْ. أَوِ الضَّبُّ: سَيْلَانُ الدَّمِ مِنَ الشَّفَةِ مِنْ وَرَمٍ أَوْ غَيْرِهِ. قَالَ ابْنُ السَّيِّدِ فِي كِتَابِ الْفَرْقِ: وَضَبَّتْ شَفَتُهُ تَضَبُّ ضَبًّا وَضُبُوبًا: سَالَ مِنْهَا الدَّمُ. وَتَرَكْتُ لَثَتَهُ تَضَبُّ ضَبًّا مِنَ الدَّمِ إِذَا سَالَ. وَفِي الْحَدِيثِ: «مَا زَالَ مُضَبَّبًا مِذْنَبًا يَوْمَ» أَيْ إِذَا تَكَلَّمَ ضَبَّتْ لَثَتُهُ «٥» دَمًا. وَالضَّبُّ: سَيْلَانُ الرَّيْقِ فِي الْفَمِ وَقَدْ ضَبَّ فَمُهُ يَضُبُّ بِالْكَسْرِ ضَبًّا: سَالَ رَيْقُهُ. وَضَبَّ الْمَاءُ وَالدَّمُ يَضُبُّ ضَبًّا: سَالَ. وَأَضَبَّتُهُ أَنَا. وَضَبَّتْ لَثَتُهُ تَضَبُّ ضَبًّا: انْحَلَبَ رَيْقُهَا. قَالَ: أَبَيْنَا أَبَيْنَا أَنْ تَضَبَّ لَثَاتُكُمْ عَلَى حُرْدٍ مِثْلِ الظَّبَاءِ وَجَامِلٍ وَمِنَ الْمَجَازِ: جَاءَ تَضَبُّ لَثَتِهِ، بِالْكَسْرِ، يُضْرَبُ ذَلِكَ مَثَلًا لِلْحَرِيصِ عَلَى الْأَمْرِ. وَقَالَ بَشَرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ «٦»: وَبَنَى تَمِيمٌ «٧» قَدْ لَقِينَا مِنْهُمْ خَيْلًا تَضَبُّ لَثَاتُهَا لِلْمَغْنَمِ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: هُوَ قَلْبُ تَبَضُّ أَيْ تَسِيلُ وَتَقَطُّ. وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ: جَاءَنَا فُلَانٌ تَضَبَّ لَثَتُهُ إِذَا وَصَفَ بِشِدَّةِ النَّهْمِ لِلْأَكْلِ وَالشَّبَقِ لِلْعَلَمَةِ أَوِ الْحِرْصِ عَلَى حَاجَتِهِ وَقَضَائِهَا. قَالَ الشَّاعِرُ: أَبَيْنَا أَبَيْنَا أَنْ تَضَبَّ لَثَاتُكُمْ عَلَى مُرَشَقَاتٍ كَالظَّبَاءِ عَوَاطِيَا يُضْرَبُ هَذَا مَثَلًا لِلْحَرِيصِ النَّهْمِ. وَفِي الْأَسَاسِ، فِي الْمَجَازِ: وَضَبُّ فُوءُ: إِذَا اشْتَدَّ حِرْصُهُ عَلَيْهِ، كَقَوْلِهِمْ: يَتَحَلَّبُ فُوءُ: لِلرَّجُلِ يَشْتَهِي الْحُمُوزَةَ فَيَتَحَلَّبُ لَهُ فُوءُ، أَنْتَهَى. وَالضَّبُّ: دَاءٌ فِي مِرْقِ النَّعِيرِ، قِيلَ: هُوَ أَنْ يَحْرَّ مِرْقُ النَّعِيرِ فِي جِلْدِهِ، وَقِيلَ: هُوَ أَنْ يَنْحَرِفَ الْمِرْقُ حَتَّى يَقَعَ فِي الْجَنْبِ فَيُخْرِقَهُ «٨». قَالَ: لَيْسَ بِلَذِي عَزْكَ وَلَا ذِي ضَبٍّ وَالضَّبُّ أَيْضًا: وَرَمٌ فِي

صَدْرِهِ فَإِذَا أَصَابَ ذَلِكَ الْبَعِيرُ فَالْبَعِيرُ أَسْرَأُ، وَ النَّاقَةُ سِرَاءٌ. قَالَ الشَّاعِرُ: وَ أَيْتُ كَالسَّرَاءِ يَزُبُّو ضَبُّهَا فَإِذَا تَحَرَّزَ عَنْ عِدَاءٍ ضَجَّتْ عَنْ ابْنِ دَرِيدٍ. وَ الضَّبُّ: وَرَمَ آخِرُ فِي حُفِّهِ، وَ قِيلَ فِي فِرْسَتِهِ. تَقُولُ مِنْهُ ضَبَّ يَضْبُ بِالْفَتْحِ مِنْ بَابِ فَرَحٍ وَ هُوَ أَيْ الْبَعِيرُ أَضْبُ، وَ هِيَ أَيْ النَّاقَةُ ضَبَاءً بَيْنَهُ الضَّبُّ. وَ هُوَ وَجَعٌ يَأْخُذُ فِي الْفُرْسَيْنِ، قَالَهُ الْأُمَوِيُّ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ الضَّبُّ «٩» أَيْضاً: انْفِتَاقٌ مِنَ الْإِبْطِ وَ كَثْرَةٌ مِنَ اللَّحْمِ. تَقُولُ: تَضَبَّبَ الصَّبِيُّ أَيْ سَجِنَ وَ انْفَتَقَتْ آبَاطُهُ وَ قَصُرَ عُنُقُهُ. وَ قَالَ الْعَدَبَسُ الْكِنَانِيُّ: الضَّاعِطُ وَ الضَّبُّ شَيْءٌ وَاحِدٌ، وَ هُمَا انْفِتَاقٌ مِنَ الْإِبْطِ وَ كَثْرٌ مِنَ اللَّحْمِ. وَ التَّضَبُّبُ: السَّمَنُ

(١) عَنْ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «يَدْلُقُهَا». (٢) بِالْأَصْلِ: «بَغْنِيَّةٌ سَيْفٌ لَا يُوْتِي نَظَافَهَا» وَ مَا أُثْبِتَ عَنِ اللِّسَانِ. (٣) بِالْأَصْلِ: «حَجَرْتُهَا» تَصْحِيفٌ. (٤) عَنْ النِّهَايَةِ، وَ بِالْأَصْلِ «بِيَدِهِ» تَصْحِيفٌ. (٥) اللِّسَانُ وَ النِّهَايَةُ: لَثَاتُهُ. (٦) بِالْأَصْلِ: «حَازِمٌ» تَصْحِيفٌ. (٧) فِي الْمَفْضَلِيَّاتِ: وَ بَنَى نَمِيرٌ قَدْ لَقِينَا. (٨) عَنْ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «فِي حَرْفِهِ». (٩) اللِّسَانُ: «وَالْتَضَبُّبُ» وَ فِي الصَّحَاحِ فَكَالْأَصْلِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٦٣

حِينَ يُقْبَلُ. قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يَكُونُ فِي الْبَعِيرِ وَ الْإِنْسَانِ. وَ ضَبَّبَ الْغُلَامُ: شَبَّ. وَ فِي الْأَسَاسِ ...: فِي الْمَجَازِ: تَضَبَّبَ الصَّبِيُّ وَ تَحَلَّمَ: أَخَذَ فِيهِ «١» السَّمَنُ. وَ أَخَذَمْتُ صَبِيَانِي «٢» خَادِمًا فَحَضَّسْتُهُمْ «٢» حَتَّى تَضَبَّبُوا. وَ الضَّبُّ: مَضِيدٌ ضَبَّ النَّاقَةُ يَضُبُّهَا إِذَا حَلَبَهَا بِخَمْسِ أَصَابِعٍ. وَ قِيلَ: الضَّبُّ: هُوَ الْحَلْبُ بِالْكَفِّ كُلِّهَا أَوْ أَنَّ هَذَا هُوَ الضَّفُّ. فَأَمَّا الضَّبُّ هُوَ «٣» أَنْ تَجْعَلَ إِبْهَامَكَ عَلَى الْخَلْفِ بِالْكَسْرِ فَتَرُدُّ «٤» أَصَابِعَكَ عَلَى الْإِثْمَامِ وَ الْخَلْفِ جَمِيعًا. هَذَا إِذَا طَالَ الْخَلْفُ، فَإِنْ كَانَ وَسِطًا فَالْبَزْمُ بِمَفْصِلِ السَّبَابَةِ وَ طَرَفِ الْإِبْهَامِ، فَإِنْ كَانَ قَصِيرًا فَالْقَطْرُ بِطَرَفِ السَّبَابَةِ وَ الْإِبْهَامِ أَوْ الضَّبَّةُ: الْحَلْبُ بِشِدَّةِ الْعُضْرِ. وَ الضَّبُّ: جَمْعُ الْخَلْفَيْنِ فِي الْكَفِّ لِلْحَلْبِ. قَالَ الشَّاعِرُ: جَمَعْتُ لَهُ كَفِّي بِالرُّمَحِ طَاعِنًا كَمَا جَمَعَ الْخَلْفَيْنِ فِي الضَّبِّ حَالِبٌ «٥» أَوْ هُوَ أَنْ تَضُمَّ يَدَكَ عَلَى الضَّرْعِ وَ تُصَيِّرَ إِبْهَامَكَ فِي وَسْطِ رَاخَتِكَ، كُلُّ ذَلِكَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ الضَّبُّ: الشُّكُوتُ ضَبَّ ضَبًّا، كَالِإِضْبَابِ. يَقَالُ: أَضَبَّ إِذَا سَكَتَ، مِثْلُ أَضْبَأَ. وَ أَضَبَّ عَلَى الشَّيْءِ وَ ضَبَّ: سَكَتَ عَلَيْهِ. وَ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «فَغَضِبَ الْقَاسِمُ وَ أَضَبَّ عَلَيْهَا» وَ أَضَبَّ فَلَانٌ عَلَى مَا فِي نَفْسِهِ أَيْ سَكَتَ وَ قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: أَضَبَّ الْقَوْمُ إِذَا سَكَتُوا وَ أَمْسَكُوا عَنِ الْحَدِيثِ. وَ الضَّبُّ: الْإِخْتَوَاءُ عَلَى الشَّيْءِ وَ شِدَّةُ الْقَبْضِ كَيْلًا يَنْفَلِتُ مِنْ يَدِهِ كَالْتَضْيِيبِ وَ هَذِهِ عَنْ ابْنِ شُمَيْلٍ وَ الْإِضْبَابِ. يُقَالُ: ضَبَّ عَلَى [الشَّيْءِ] «٢» وَ أَضَبَّ وَ ضَبَّبَ: اخْتَوَاهُ. وَ أَضَبَّ الشَّيْءُ: أَخْفَاهُ، وَ أَضَبَّ عَلَى مَا فِي يَدَيْهِ: أَمْسَكَهُ. وَ ضَبَّ: اسْمُ جَبَلٍ الذِّي بِلَحْفِهِ أَيْ أَضِيلُهُ مَشِيحٌ جَدُّ الْخَيْفِ بِمَعْنَى. وَ ضَبَّ: اسْمُ رَجُلٍ. وَ أَبُو ضَبَّ: شَاعِرٌ مِنْ هُرْدِيلٍ. وَ الضَّبُّ: الْغَيْظُ وَ الْحَقْدُ الْكَامِنُ فِي الصَّدْرِ كَذَا فِي الْفَرْقِ لابن السَّيِّدِ، وَ قِيلَ: هُوَ الضُّغْنُ وَ الْعَدَاوَةُ. وَ يُكْسَرُ، وَ جَمْعُهُ ضِبَابٌ. قَالَ الشَّاعِرُ: فَمَا زَالَتْ رُقَاكَ تَسْلُ ضِغْنِي وَ تُخْرِجُ مِنْ مَكَامِنِهَا ضَبَابِي وَ ذَكَرَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ فِي الْأَسَاسِ فِي بَابِ الْمَجَازِ «٦». وَ قَالَ آخِرُ «٧»: وَ لَا تَكْ ذَا وَجْهَيْنِ يُبْدِي بَشَاشَةً وَ فِي قَلْبِهِ ضَبٌّ مِنَ الْغِلِّ كَمَا مِنْ وَ رَجُلٌ خَبَّ ضَبٌّ: مُنْكَرٌ مُرَاوِعٌ حَرَبٍ. وَ تَقُولُ: أَضَبَّ فَلَانٌ عَلَى غِلٍّ فِي قَلْبِهِ أَيْ أَضْمَرَهُ. وَ فِي حَدِيثٍ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كُلُّ مَنْهُمَا حَامِلٌ ضَبٌّ «٨» لِصَاحِبِهِ». وَ فِي الْأَسَاسِ، مِنَ الْمَجَازِ: وَ رَجُلٌ خَبَّ ضَبٌّ: يُشَبِّهُ الضَّبَّ فِي خِدْعَتِهِ «٩». يَقَالُ: أَخْدَعُ مِنْ ضَبٍّ. وَ امْرَأَةٌ خَبَّةٌ ضَبَّةٌ. قُلْتُ: وَ هَذَا الْمَثَلُ فِي حَيَاةِ الْحَيَوَانِ وَ الْمُسْتَقْصَى. وَ الضَّبُّ: دَاءٌ يَأْخُذُ فِي الشَّفَةِ فَتَرْمُ «١٠» وَ تَجْسُو وَ تَسِيلُ دَمًا وَ يَقَالُ: تَجَسَّى بِمَعْنَى تَصَلَّبَ. وَ قَدْ ضَبَّتِ الشَّفَةُ تَضْبُّ بِالْكَسْرِ ضَبًّا وَ ضُبُوبًا. وَ أَصْلُ الضَّبِّ: اللُّصُوقُ بِالْأَرْضِ ضَبَّ يَضْبُ بِالْكَسْرِ فِي الْكُلِّ. قَالَ شَيْخُنَا: وَ ذَكَرَ الْكَسْرَ مُشْتَدِّكَ، فَإِنَّ إِتْبَاعَ الْمَاضِي بِالْمَضَارِعِ نَصٌّ فِي الْكَسْرِ. وَ الضَّبُّ وَ الضَّبَّةُ وَ الضَّبُّ: الطَّلَعَةُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَلِقَ عَنِ الْغَرِيضِ. وَ الْجَمْعُ ضِبَابٌ. قَالَ:

(١) عَنْ الْأَسَاسِ وَ بِالْأَصْلِ «فِي». (٢) عَنْ الْأَسَاسِ: وَ بِالْأَصْلِ «ضَبَابِي.. فَحَضَّنَهُمْ». وَ أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ. (٣) اللِّسَانُ: فَأَنْ تَجْعَلَ. (٤) اللِّسَانُ: ثُمَّ تَرُدُّ. (٥) بِالْأَصْلِ «بِالضَّبِّ» بَدَلَ «فِي الضَّبِّ» وَ مَا أُثْبِتَ عَنِ اللِّسَانِ. (٦) الْأَسَاسُ فِي مَادَّةِ رَقِي وَ نَسَبِهِ لِكَثِيرٍ قَالَهُ لِعَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ وَ بَعْدَهُ: وَ يَرِقِينِي لَكَ الْحَاوُونَ حَتَّى أَجَابَكَ حَيَّةٌ تَحْتَ الْحِجَابِ (٧) الْبَيْتُ فِي الْأَسَاسِ وَ نَسَبٌ لِسَابِقِ الْبَرْبَرِيِّ. وَ فِيهِ «وَ فِي صَدْرِهِ» بَدَلَ «وَ فِي قَلْبِهِ». (٨) عَنْ النِّهَايَةِ، وَ بِالْأَصْلِ «ضَبِيبٌ». (٩) الْأَسَاسُ: خِدْعَةٌ. (١٠) اللِّسَانُ: أَوْ تَجَسَّأَ أَوْ تَسِيلُ دَمًا.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٦٤

يُطْفَنُ بِفُحَالٍ كَأَنَّ ضَبَابَهُ يُطُونُ الْمَوَالِي يَوْمَ عِيدٍ تَعَدَّتْ يَقُولُ: طَلَعَهَا ضَحْمٌ كَأَنَّهُ يُطُونُ مَوَالٍ تَعَدُّوا فَتَضَلَّعُوا. وَالضَّبَّةُ مَسْكٌ بِالْفَتْحِ الضَّبُّ يُدْبَعُ لِلْسَّمَنِ أَيْ لِيُجْعَلَ فِيهِ. وَالضَّبَّةُ حَدِيدَةٌ عَرِيضَةٌ يَضَبُّ بِهَا الْبَابُ وَالْحَشَبُ. وَالْجَمْعُ ضَبَابٌ. يَقَالُ: ضَبَبْتُ الْحَشَبَ وَنَحَوَهُ: أَلْبَسْتُهُ الْحَدِيدَ. وَقَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: يُقَالُ لَهَا الضَّبَّةُ وَالْكُتَيْفَةُ؛ لِأَنَّهَا عَرِيضَةٌ كَهَيْئَةِ خَلْقِ الضَّبِّ؛ وَسُمِّيَتْ كُتَيْفَةً لِأَنَّهَا عُرِضَتْ عَلَى هَيْئَةِ الْكُتَيْفِ. وَفِي الْأَسَاسِ: مِنَ الْمَجَازِ: وَ عَلَى بَابِهِ ضَبَبْتُ وَ ضَبَاتُ وَ ضَبَابٌ. وَ بَابُ مُضَبَّبٍ، وَ لِسْكِنِهِ ضَبَبَةٌ: وَ هِيَ الْجُزْأَةُ لِأَنَّهَا تُشَدُّ النَّصَابَ، انْتَهَى. وَ هَذَا قَدْ أَغْفَلَهُ الْمُؤَلِّفُ. وَ ضَبَبْتُ: هُ بَتَهَامَةٍ بِسَاحِلِ الْبَحْرِ مِمَّا يَلِي طَرِيقَ الشَّامِ. وَ ضَبَبْتُ: نَاقَهُ الْأَخْبَشُ (١) بَن قَلَعَ الشَّاعِرِ الْعَنْبَرِيُّ التَّمِيمِيُّ. وَ ضَبَبْتُ: حَتَّى مِنَ الْعَرَبِ. وَ ضَبَبْتُ بِنُ أَد: عَمَّ تَمِيمٌ بِنُ مَرْ بِنُ أَدُ بِنُ طَابِخَةَ بِنِ الْيَاسِ بِنِ مُضَرٍّ. وَ أَبْنَاءُ ضَبَبْتُ ثَلَاثَةٌ: سَعْدٌ وَ سَعِيدٌ، مُصَيَّرًا، وَ بَاسِلٌ. الْأَخِيرُ أَبُو الدَّيْلَمِ، وَ الَّذِي قَبْلَهُ لَا عَقَبَ لَهُ فَانْحَصَرَ جَمَاعُ ضَبَبْتُ فِي سَعْدِ بِنِ ضَبَبْتُ، وَ هُمُ جَمْرَةٌ مِنْ جَمَرَاتِ الْعَرَبِ، وَ مِنْهُمْ الرَّبَابُ. وَ الضَّبُّ أَيْضًا: الْقَبْضُ عَلَى الشَّيْءِ بِالْكَفِّ. وَ عَنْ ابْنِ شُمَيْلٍ: التَّضْيِيبُ: شِدَّةُ الْقَبْضِ عَلَى الشَّيْءِ كَيْلًا يَنْفَلِتُ مِنْ يَدِهِ. يَقَالُ: ضَبَبْتُ عَلَيْهِ تَضْيِيبًا. وَ أَضَبُّ: صَاحٌ وَ جَلَبٌ. وَ قِيلَ: تَكَلَّمْتُ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ، وَ قِيلَ: إِذَا تَكَلَّمْتَ مُتَتَابِعًا. أَوْ أَضَبَّ الْقَوْمُ: كَلَّمَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا. وَ عَنْ أَبِي حَاتِمٍ: أَضَبَّ الْقَوْمُ إِذَا تَكَلَّمُوا وَ أَفَاضُوا فِي الْحَدِيثِ. وَ أَضَبَّ فِي الْغَارَةِ: نَهَدَ وَ اسْتَبَارَ وَ أَضَبُّوا عَلَيْهِ إِذَا أَكْثَرُوا عَلَيْهِ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «فَلَمَّا أَضَبُّوا عَلَيْهِ» أَيْ أَكْثَرُوا. وَ أَضَبَّ الشَّيْءُ أَخْفَى إِيَّاهُ. وَ أَضَبَّ النِّعَمُ: أَقْبَلَ وَ فِيهِ تَفَرُّقٌ. وَ الضَّبُّ وَ التَّضْيِيبُ: تَغْطِيَةُ الشَّيْءِ وَ دُخُولُ بَعْضِهِ فِي بَعْضٍ. وَ أَضَبَّ الشَّعْرُ: كَثُرَ. وَ أَضَبَّتِ الْأَرْضُ: كَثُرَتْ نَبَاتُهَا. وَ عَنْ ابْنِ بُرْزُجٍ: أَضَبَّتِ الْأَرْضُ بِالنَّبَاتِ: طَلَعَ نَبَاتُهَا جَمِيعًا. وَ أَضَبَّ فَلَانًا أَوْ عَلَى الشَّيْءِ: لَزِمَهُ فَلَمْ يُفَارِقْهُ. وَ أَضَلَّ الضَّبُّ: اللَّصُوقُ فِي الْأَرْضِ (٢) وَ قَدْ تَقَدَّمَ. وَ أَضَبَّ عَلَيْهِ: أَمْسَكَهُ عَنْ أَبِي زَيْدٍ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: أَضَبَّ الْقَوْمُ: سَكَتُوا وَ أَمْسَكُوا عَنِ الْحَدِيثِ. وَ أَضَبَّ عَلَى الْمَطْلُوبِ: أَشْرَفَ عَلَيْهِ أَنْ يَطْفَرَ بِهِ. قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: وَ هَذَا مِنْ ضَبَابٍ يَضَبُّ، وَ لَيْسَ مِنْ يَابِ الْمَضَاعِفِ. وَ قَدْ حِاءَ بِهِ اللَّيْثُ فِي يَابِ الْمَضَاعِفِ، قَالَ: وَ الصَّوَابُ الْأَوَّلُ وَ هُوَ مَرْوِيُّ عَنِ الْكِسَائِيِّ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ أَضَبَّ السَّقَاءُ: هَرِيقَ مَائِهِ مِنْ خُزْرَةٍ فِيهِ أَوْ وَهْيَةٍ (٣). وَ أَضَبَّ الْيَوْمُ أَيْ صَارَ ذَا ضَبَابٍ، بِالْفَتْحِ، أَيْ نَدَى كَالْغَيْمِ وَ قِيلَ كَالْغُبَارِ يَغْشَى الْأَرْضَ بِالْغَدَوَاتِ أَوْ سَحَابِ رَقِيقٍ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِتَغْطِيَتِهِ الْأَفْقَ، وَاحِدَتُهُ ضَبَابَةٌ. وَ قَدْ أَضَبَّتِ السَّمَاءُ إِذَا كَانَ لَهَا ضَبَابٌ. وَ أَضَبَّ الْغَيْمُ: أَطْبَقَ. وَ قِيلَ: الضَّبَابِيَّةُ: سَحَابَةٌ تُغْشَى الْأَرْضَ كَالدُّخَانِ. وَ الْجَمْعُ الضَّبَابُ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «كَتُّ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ فَاتَّخَذَا (٤) ضَبَابَةً فَارْقَتْ بَيْنَ النَّاسِ». هِيَ الْبَحَارُ الْمُتَصَاعِدَةُ مِنَ الْأَرْضِ فِي يَوْمِ الدَّجَنِ يَصِيرُ كَالظُّلَّةِ يَحْجُبُ (٥) الْأَبْصَارَ لظُلُمَتِهَا. وَ أَضَبَّ فَلَانٌ عَلَى مَا فِي نَفْسِهِ أَيْ سَكَتَ. وَ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: أَضَبَّ فَلَانٌ مَا فِي نَفْسِهِ أَيْ أَخْرَجَهُ. وَ قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: أَضَبَّ الْقَوْمُ إِذَا سَكَتُوا وَ أَمْسَكُوا عَنِ الْحَدِيثِ. وَ أَضَبُّوا إِذَا تَكَلَّمُوا وَ أَفَاضُوا فِي الْحَدِيثِ ضَبَبْتُ أَيْ زَعَمُوا أَنَّهُ مِنَ الْأَضْدَادِ. وَ أَضَبَّ الْقَوْمُ: نَهَضُوا فِي الْأَمْرِ جَمِيعًا.

(١) فِي نَسْخَتِهِ ثَانِيَةً مِنَ الْقَامُوسِ: الْأَخْنَسُ. (٢) اللِّسَانُ: اللَّصُوقُ بِالْأَرْضِ. (٣) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «أَوْهِيَّةُ». (٤) فِي النِّهَايَةِ: فَأَصَابَتْنَا. (٥) النِّهَايَةُ وَ اللِّسَانُ: تَحَجَّبَ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٦٥

وَ فِي التَّهْذِيبِ فِي آخِرِ الْعَيْنِ مَعَ الْجِيمِ، قَالَ مُدْرِكُ الْجَعْفَرِيُّ: يَقَالُ (١): «أَضَبُّوا لِفُلَانٍ أَيْ تَفَرَّقُوا فِي طَلَبِهِ. وَ قَدْ أَضَبَّ الْقَوْمُ فِي بُغْيَتِهِمْ أَيْ فِي ضَالَّتِهِمْ أَيْ تَفَرَّقُوا فِي طَلَبِهَا. وَ الضَّبْبِيَّةُ: سَمَنٌ وَ رُبٌّ يُجْعَلُ لِلصَّبِيِّ فِي عَكَّةَ يُطْعَمُهُ. وَ يُقَالُ: ضَبَبْتُ: أَطْعَمْتُهُ إِيَّاهُ وَ ضَبَبُوا لَصَبِيكُمُ. وَ الضَّبُّوبُ كَصَبُوبٍ: الدَّابَّةُ الَّتِي تَبُولُ وَ هِيَ تَعِيدُو. وَ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ: مَتَى تَأْتِنَا تَعِيدُو بِسَرِّحِكَ لِقَوَّةَ ضَبُوبٍ تُحَيِّنَا وَ رَأْسُكَ مَائِلٌ وَ أَهْلُ الْفِرَاسَةِ يَجْعَلُونَهُ مِنَ الْعُيُوبِ. وَ قَدْ ضَبَبْتُ ضَبُوبًا. وَ فِي حَدِيثِ مُوسَى وَ شُعَيْبٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: «لَيْسَ فِيهِمَا ضَبُوبٌ وَ لَا تَعُولُ» (٢). الضَّبُّوبُ: الشَّاةُ الضَّيِّقَةُ تُقْبِ الْإِخْلِيلَ. وَ فِي نُسَخَةِ «النَّاقَةِ» يَدُلُّ «الشَّاةُ»، وَ الْأَوَّلَى هِيَ الصَّوَابُ. وَ الضَّبُّوبُ: فَرَسٌ جَمَانَةٌ بِنِ رَيْبَعَةَ الْحَارِثِيِّ. وَ الضَّبْبِيُّ كَرْبِيرٌ: فَرَسَانِ (٣) لِحَسَّانِ بِنِ حَنْظَلَةَ الطَّائِي وَ حَضَرَمِيِّ بِنِ عَامِرِ الْأَسَدِيِّ، وَ لِأَحَدِهِمَا حَدِيثٌ. وَ ضَبْبِيٌّ: مَاءٌ. وَ وَادٌ. وَ الضَّبْبُوبُ بِالْكَسْرِ: السَّمِينُ. يَقَالُ: امْرَأَةٌ ضَبْبُوبٌ أَيْ سَمِينَةٌ. وَ الْفَحَّاشُ الْجَرِيُّ قَالَ أَبُو زَيْدٍ: رَجُلٌ ضَبْبُوبٌ، وَ امْرَأَةٌ ضَبْبُوبَةٌ وَ هُوَ

الجرىء على ما أتى، وهو الأبلخ أيضاً، وامرأة بلخاء، وهي الجريئة التي تفخر على جيرانها كالضَّيْبِ كغلايط. وصيَّب السَّيف كأمير: حذو، ومثله في التوثيح، وكذا ضَبَّةُ السَّيف، قاله الخطابي ولم يذكره ابن الأثير. ومَضَب بالفتح: ع. ورجل ضَبَّاضٌ بالضم: قويٌّ مثل بُضابض، عن ابن دريد، وقيل غليظ سمين أو قصير فحاش جريء أو جلد شديد. وربما استعمل في البعير. وسَمَوْا ضَبًّا وضَبَاباً وضَبَاباً ومَضَباً كشداد وكتاب ومحب والضبَاب بالكسرة: اسم رجل، وهو أبو بطن سمي بجمع الضب. قال: لعمرى لقد برَّ الضباب بُوءه وبعض البنين غصه وسعال والنسب إليه ضَبَابِي، ولا يرد في النسب إلى واحد، لأنه قد جعل اسماً للواحد، كما تقول في النسب إلى كلاب كلابي. والضباب: اسم رجل أيضاً والأول عن ابن الأعرابي، وأنشد: نكدت أبا زبيبة إذ سألنا بحاجتنا ولم ينكد ضباب (٤) وروى بيت امرئ القيس: وعليك ساعد بن الضباب فسحى سيراً إلى ساعد عليك ساعد ابن سيده: هكذا أنشده ابن جني بفتح الصاد، كذا في لسان العرب. وبنو ضبيب كزبير، وقيل كأمير، وقيل إنه مصغر وأخوه نون: بطن من جذام، وهم بنو ضبيب بن زيد. منهم رفاعة بن زيد الصحابي رضي الله عنه. وقلعه الضباب ككتاب: محله بالكوفة. منها شيخ

(١) في كلام مدرك سقط، تمامه في اللسان: «يقال: فرقوا لضواكم بغيانا يضبون لها، أي يشمطون، فسئل عن ذلك، فقال: أضبوا...». (٢) الثعول: الشاة التي لها زيادة حلمة وهو عيب (عن النهاية). (٣) في نسخة ثانية من القاموس: «و الضبيب فرس لحضرمي بن عامر، و آخر لحسان بن حنظلة». وفي الاشتقاق ص ١٩٠ والضبيب فرس من خيل العرب مشهور لرجل من طيئ كان نجا عليه كسرى برويز لما انهزم بهرام شوبين. وفي ذلك يقول - كما روى ابن الكلبي: بذلت له صدر الضبيب وقد بدت مسومة من خيل ترك و كابلا (٤) في اللسان «أبا زبيبة» و روى البيت في اللسان «نكد»: نكدت أبا زبيبة إذ سألنا ولم ينكد بحاجتنا ضباب

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٦٦

الزَّيْدِيَّةُ أَبُو البركات عمر بن إبراهيم الحسني * ومما لم يذكره المؤلف: قولهم في المثل: «أَعْقُ مِنْ ضَبٍّ» لأنه ربما أكل حسوله. قولهم: «لا أفعله حتى يرد الضب الماء» لأن الضب لا يشرب ماء (١). ومن كلامهم الذي يضعونه على السنة البهائم قالت السمكة: ورداً يا ضب، فقال: اضرب قلبى صيردا لا يشتهى أن يردا إلّا عزاداً عزداً (٢) و صلياناً برداً (٣) و عنكناً ملتبداً (٤) والضب يكنى أبا حسل. والعرب تشبهه كفف البخيل إذا قصر عن العطاء بكف الضب، ومنه قول الشاعر: مناتين أبرام كآن أكفهم أكف ضباب أنشقت في الحبال وفي الأساس، في المجاز: يقال: فلان كف الضب، أي بخيل. وكف الضب مثل في القصير والصغر، انتهى. وفي حديث أنس: «إن الضب ليُموت هزالاً (٥) في جحره بذنب ابن آدم» أي يحتبس (٦) المطر عنه بشؤم ذنوبهم، وإنما خص الضب لأنه أطول الحيوان نفساً وأصبرها على الجوع. ويروى «إن الحيارى بدل «الضب»؛ لأنها أبعد الطير نجعة. وعن أبي عمرو: ضبضب إذا حقد. وفي الحديث: «إنما بقيت من الدنيا مثل ضباب» يعنى في القلة وسرعة الذهاب. قال أبو منصور: الذي جاء في الحديث: «إنما بقيت من الدنيا ضبابية كصبابه الإناء». بالصاد المهملة، هكذا رواه أبو عبيد (٧) وغيره. وفي حديث آخر: «ما زال مضطرباً منذ اليوم» أي إذا تكلم ضبت لثاته دماً. وفي المثل: «أ تعلمني بضب أنا حرشته» إذا أخبره بأمر هو صاحبه ومتوليّه، وهو مجاز كما في الأساس.

[ضرب]؛ ج ٢، ص: ١٦٦

ضربه يضربه ضرباً، والضرب معروف وضربه مُشَدِّداً وهو ضارب وضربت كأمير وضروب كصبور وضربت ككف وضربت بكسر الميم كثيره أي الضرب أو شديده وضروب وضربت كلاهما بمعنى. وقد جمع المؤلف بين هذه الصفات دون تمييز بين فاعل أو مفعول أو صفة مُسَبَّهة أو أسماء مُبَالِغَةٍ في نمط واحد، وهو نوع من التخليل يتبعى التنبيه له، كذا قاله شيخنا. والمضرب بكسرهما جميعاً ما ضرب به. وضربت يده ككرم: جاد ضربها. من المجاز: ضربت الطير تضرب: ذهبت والطير الضوارب التي تتبغى أي تطلب الرزق. وفي لسان العرب: هي المختبرات في الأرض الطاليات أرقاقها. من المجاز: ضرب على يده: أمسك، وضرب يده إلى كذا: أهوى. وضرب على يده: كف عن الشيء. وضرب على يد فلان إذا حجر عليه. وعن الليث: ضرب يده إلى

عَمَلَ كَذًا، وَضَرَبَ عَلَى يَدِ فُلَانٍ إِذَا مَنَعَهُ مِنْ أَمْرٍ أَخَذَ فِيهِ كَقَوْلِكَ: حَجَرَ عَلَيْهِ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: «وَأَرَدْتُ أَنْ أَضْرِبَ عَلَى يَدِهِ» أَيْ أَغْتَدَّ مَعَهُ الْبَيْعَ؛ لِأَنَّ مِنْ عَادَةِ الْمُتَبَايِعِينَ أَنْ يَضَعَ [أَخِذُهُمَا] (٨) يَدَهُ فِي يَدِ الْآخَرِ عِنْدَ عَقْدِ التَّبَايُعِ. قُلْتُ: وَفِي الْأَسَاسِ فِي بَابِ الْمَجَازِ: ضَرَبَ عَلَى يَدِهِ: أَفْسَدَ عَلَيْهِ مَا هُوَ فِيهِ (٩). وَضَرَبَ الْقَاضِي عَلَى يَدِهِ: حَجَرَهُ.

(١) فِي اللِّسَانِ: لَا يَقْرَبُ الْمَاءَ. (٢) عَنِ اللِّسَانِ وَحَيَاةِ الْحَيَوَانِ لِلدِّمِيرِيِّ، وَبِالْأَصْلِ «عَرَارًا» وَبِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ إِلَّا عَرَارًا كَذَا بِخَطِّهِ وَالدِّي فِي الصَّحَاحِ وَالتَّكْمِلَةِ عَرَادًا بِالدَّالِ الْمَهْمَلَةِ وَهُوَ الصَّوَابُ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ فِي مَادَّةِ رَدِّ الْعَرَادِ نَبْتٌ مِنَ الْحَمَضِ قَالَ السَّاجِعُ: إِلَّا عَرَادًا عَرْدًا». (٣) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «قَالَ فِي التَّكْمِلَةِ بَرْدًا تَصْحِيفٌ مِنَ الْقَدَمَاءِ فَتَبِعَهُمُ الْخَلْفُ وَالرَّوَايَةُ زَرْدًا وَهُوَ السَّرِيعُ الْإِزْدِرَادُ أَيْ الْإِبْتِلَاعُ ذَكَرَهُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَعْرَابِيُّ. (٤) فِي حَيَاةِ الْحَيَوَانِ: عَنكَشَا تَصْحِيفٌ. (٥) عَنِ النَّهْيَةِ، وَبِالْأَصْلِ «هَزَلًا». (٦) النَّهْيَةُ وَاللِّسَانُ: يَحْبِسُ. (٧) انْظُرْ غَرِيبَ الْحَدِيثِ لِلْهَرَوِيِّ ٢/ ٢٦٢ وَالفَائِقُ ١/ ٣٤٨. (٨) زِيَادَةُ عَنِ اللِّسَانِ. (٩) فِي الْأَسَاسِ: أَفْسَدَ عَلَيْهِ أَمْرًا أَخَذَ فِيهِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٦٧

وَمِنَ الْمَجَازِ: ضَرَبَ فِي الْأَرْضِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، كَمَا فِي الْأَسَاسِ، يَضْرِبُ ضَرْبًا وَضَرْبَانًا مُحَرَّكَةً وَمَضْرِبًا بِالْفَتْحِ: خَرَجَ فِيهَا تَاجِرًا أَوْ غَازِيًا، أَوْ ضَرَبَ فِيهَا إِذَا نَهَضَ وَاسْتَبْرَعَ فِي السَّيْرِ أَوْ ضَرَبَ: ذَهَبَ يَضْرِبُ الْغَائِطَ وَالْخَلَاءَ وَالْأَرْضَ إِذَا ذَهَبَ لِقَضَاءِ الْحَاجَةِ. وَ مِنْهُ الْحَدِيثُ: «لَا يَذْهَبُ الرَّجُلَانِ يَضْرِبَانِ الْغَائِطَ يَتَحَدَّثَانِ». وَفِي حَدِيثِ الْمُغِيرَةِ «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْطَلَقَ حَتَّى تَوَارَى عَنِّي فَضَرَبَ الْخَلَاءَ ثُمَّ جَاءَ». وَيُقَالُ: ضَرَبَ فُلَانٌ الْغَائِطَ إِذَا مَضَى إِلَى مَوْضِعٍ يَقْفِئُ فِيهِ حَاجَتَهُ، وَهُوَ مَجَازٌ. وَقِيلَ: ضَرَبَ: سَارَ فِي ابْتِغَاءِ الرِّزْقِ. وَفِي الْحَدِيثِ: «لَا تُضْرَبُ أَكْيَادُ الْإِبِلِ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ». أَيْ لَا تُزَكَّبُ فَلَا (١) يُسَارُّ عَلَيْهِمَا، يُقَالُ: ضَرَبْتُ فِي الْأَرْضِ إِذَا سَافَرْتُ تَبْتَغِي الرِّزْقَ. يُقَالُ: إِنَّ لِي فِي أَلْفِ دِرْهَمٍ لِمَضْرِبًا أَيْ ضَرْبًا. وَضَرَبْتُ فِي الْأَرْضِ أَبْتَغِي الْخَيْرَ مِنَ الرِّزْقِ. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ (٢) أَيْ سَافَرْتُمْ. وَقَوْلُهُ: لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ (٣) إِذَا سَارَ فِيهَا مُسَافِرًا، فَهُوَ ضَارِبٌ (٤). وَالضَّرْبُ يَتَعَلَّقُ عَلَى جَمِيعِ الْأَعْمَالِ إِلَّا قَلِيلًا، ضَرَبَ فِي التَّجَارَةِ وَفِي الْأَرْضِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ. وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ قَالَ: «إِذَا كَانَ كَذًا وَكَذَا، وَذَكَرْتُ نَفْسِي، ضَرَبَ يَعْشُوبُ الدِّينَ بِذَنْبِهِ». قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ (٥) أَيْ اسْتَبْرَعَ الدَّهَابَ فِي الْأَرْضِ فِزَارًا مِنَ الْفِتَنِ، وَقِيلَ: اسْتَبْرَعَ الدَّهَابَ فِي الْأَرْضِ بِاتِّبَاعِهِ. وَفِي تَهْذِيبِ ابْنِ الْقَطَّاعِ: وَضَرَبَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَفِي الْأَرْضِ لِلتَّجَارَةِ ضَرْبًا: قَصِيدٌ. وَضَرَبَ بِنَفْسِهِ الْأَرْضَ ضَرْبًا: أَقَامَ، وَفِي الْحَدِيثِ: «حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بَعْضُ» أَيْ رَوَيْتُ إِلَيْهِمْ حَتَّى بَرَكْتَ وَأَقَامْتُ مَكَانَهَا كَأَضْرَبَ يُقَالُ: أَضْرَبَ الرَّجُلُ فِي الْبَيْتِ: أَقَامَ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: سَجَعْتُهَا مِنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَعْرَابِ. وَ مَا زَالَ مُضْرِبًا فِيهِ أَيْ لَمْ يَتَّحِمْ فَهُوَ ضِدٌّ. وَضَرَبَ الْفَحْلُ النَّاقَةَ يَضْرِبُهَا ضَرْبًا بِالْكَسْرِ: نَزَا عَلَيْهَا أَيْ نَكَحَ. وَ أَضْرَبَ فُلَانٌ [نَاقَتَهُ] (٥) أَيْ أَتَى الْفَحْلَ عَلَيْهَا. ضَرَبَهَا وَأَضْرَبْتُهَا إِيَّاهُ، الْأَخِيرَةُ عَلَى السَّعَةِ. وَقَدْ أَضْرَبَ الْفَحْلُ النَّاقَةَ يُضْرِبُهَا إِضْرَابًا فَضَرَبَهَا الْفَحْلُ يَضْرِبُهَا ضَرْبًا وَضَرْبًا، وَقَدْ أَغْفَلَهُ الْمَصْنَفُ، كَمَا أَغْفَلَ شَيْخُنَا أَضْرَبْتُهَا إِيَّاهُ مَعَ تَبَجُّحَاتِهِ. قَالَ سَيِّدُوهُ: ضَرَبَهَا الْفَحْلُ ضَرْبًا كَالنِّكَاحِ، قَالَ: وَ الْقِيَّاسُ ضَرْبًا، وَ لَا يَقُولُونَهُ، كَمَا لَا يَقُولُونَ: نَكَحًا، وَهُوَ الْقِيَّاسُ. قُلْتُ: وَ مِثْلُهُ قَوْلُ الْأَخْفَشِ خِلَافًا لِلْفَرَّاءِ فَإِنَّهُ جَوَزَهُ قِيَّاسًا. وَفِي الْحَدِيثِ «أَنَّهُ نَهَى عَنْ ضَرْبِ الْجَمَلِ» هُوَ نَزْوُهُ عَلَى الْأُنْثَى، وَ الْمُرَادُ بِالنَّهْيِ مَا يُؤْخَذُ عَلَيْهِ مِنَ الْأَجْزَةِ لَا عَنْ نَفْسِ الضَّرْبِ، وَ تَقْدِيرُهُ: نَهَى عَنْ ثَمَنِ ضَرْبِ الْجَمَلِ كَنَهْيِهِ عَنْ عَسَيْبِ الْفَحْلِ أَيْ ثَمَنِهِ. وَ مِنْهُ الْحَدِيثُ الْآخَرُ: «ضَرْبُ الْفَحْلِ مِنَ الشُّحِّ» أَيْ أَنَّهُ حَرَامٌ، وَ هَذَا عَامٌّ فِي كُلِّ فَحْلٍ. وَ يُقَالُ: أَتَى النَّاقَةَ عَلَى مَضْرِبِهَا، بِالْكَسْرِ، أَيْ عَلَى زَمَنِ ضَرْبِهَا وَ الْوَقْتِ الَّذِي ضَرَبَهَا الْفَحْلُ فِيهِ، جَعَلُوا الزَّيْمَانَ كَالْمَكَانِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: ضَرَبَتِ النَّاقَةُ وَفِي غَيْرِ الْقَامُوسِ «الْمَخَاضُ» شَالَتْ بِذَنْبِهَا. قَالَ شَيْخُنَا: وَفِي نُسْخَةِ صَحِيحِهِ بِأَذْنَابِهَا، بَصَتْ يَغَةُ الْجَمْعُ فَيَكُونُ مِنْ إِطْلَاقِ الْجَمْعِ عَلَى الْمُفْرَدِ أَوْ تَسْمِيَةِ كُلِّ جُزْءٍ بِاسْمِ الْكُلِّ. قُلْتُ: وَ مِثْلُهُ فِي الْمُحْكَمِ وَ لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ الَّذِي فِي تَهْذِيبِ ابْنِ الْقَطَّاعِ: وَ التُّوقُ ضَرْبًا: شَالَتْ بِأَذْنَابِهَا فَضَرَبَتْ بِهِ أَوْ بِهَا فَرَجَهَا، وَفِي نُسْخَةِ فُرُوجِهَا، وَ مِثْلُهُ فِي الْأَسَاسِ وَ غَيْرِهِ فَمَشَتْ، وَ هِيَ ضَوَارِبُ. وَ نَاقَةُ ضَارِبٌ عَلَى النَّسَبِ وَ ضَارِبَةٌ عَلَى الْفِعْلِ، وَ نَاقَةُ ضَارِبٌ، كَتَضْرَابٍ. وَ قَالَ اللَّحْيَانِيُّ: هِيَ الَّتِي ضَرَبَتْ فَلَمْ يُدْرَأَ لَأَوَّحٍ هِيَ أَمْ غَيْرُ لَأَوَّحٍ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: ضَرَبَ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ: خَلَطَهُ. وَ نَقَلَ شَيْخُنَا عَنْ بَعْضِهِمْ تَقْسِيمَهُ بِاللَّبَنِ، وَ لَمْ أَجِدْهُ فِي

دِيَوَان. وَالَّذِي فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَغَيْرِهِ: وَضَرَبْتُ بَيْنَهُمْ فِي الشَّرِّ: خَلَطْتُ كَضَرْبِهِ تَضَرُّبًا. وَالتَّضَرُّبُ بَيْنَ الْقَوْمِ: الْإِغْرَاءُ. وَالتَّضَرُّبُ أَيْضًا: تَحْرِيسُ الشُّجَاعِ فِي الْحَرْبِ. يُقَالُ: ضَرَبَهُ وَحَرَّضَهُ.

(١) فِي اللِّسَانِ: وَلَا- يَسَار. (٢) سُورَةُ النِّسَاءِ آيَةُ ١٠١. (٣) سُورَةُ الْبَقَرَةِ آيَةُ ٢٧٣. (٤) فِي مَفْرَدَاتِ الرَّاعِبِ: وَالضَّرْبُ فِي الْأَرْضِ الذَّهَابُ فِيهَا هُوَ ضَرْبُهَا بِالْأَرَجْلِ. وَذَكَرَ الْآيَتِينَ. (٥) زِيَادَةُ عَنِ اللِّسَانِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٦٨

و فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: ضَرَبْتُ الشَّأْنَ بِلَوْنٍ كَذَا أَوْ خُوِلَطْتُ؛ وَ لِذَلِكَ قَالَ اللَّغَوِيُّونَ: الْجَوَازُ مِنَ الْغَنَمِ: الَّتِي ضُرِبَ وَسْطُهَا بَيَاضٌ مِنْ أَعْلَاهَا إِلَى أَسْفَلِهَا. وَضَرَبَ فِي الْمَاءِ: سَبَخَ. وَ الضَّارِبُ: السَّابِغُ فِي الْمَاءِ... قَالَ ذُو الرُّمَّةِ: لِيَالِي اللَّهُوَ تُطَيِّبُنِي «١» فَأَتْبَعَهُ كَأَنِّي ضَارِبٌ فِي غَمْرِهِ لَعِبٌ وَ مِنْ الْمَجَازِ: ضَرَبَ الْعُقْرَبَانِ إِذَا لَدَغَ. يُقَالُ: ضَرَبْتُ الْعُقْرَبَ تَضَرُّبَ ضَرْبًا: لَدَعْتُ. وَ مِنْ الْمَجَازِ: ضَرَبَ الْعِرْقُ ضَرْبًا وَ ضَرْبَانًا: تَبَضَّ وَ خَفَقَ، وَ ضَرَبَ الْعِرْقُ ضَرْبَانًا إِذَا آلَمَهُ تَحَرُّكٌ بِقُوَّةٍ. وَ الضَّارِبُ: الْمُتَحَرِّكُ. وَ الْمَوْجُ يَضْطَرِبُ أَيْ يَضْرِبُ بَعْضُهُ بَعْضًا. وَ الْاضْطِرَابُ: الْحَرَكَةُ. وَ اضْطَرَبَ الْبُزُقُ فِي السَّحَابِ: تَحَرَّكَ. وَ ضَرَبَ اللَّيْلُ عَلَيْهِمْ: طَالَ. قَالَ: ضَرَبَ اللَّيْلُ عَلَيْهِمْ فَرَكَدَ وَ الضَّارِبُ: الطَّوِيلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَ مِنْهُ قَوْلُهُ: وَ رَابَعْنِي تَحْتَ لَيْلٍ ضَارِبٍ بِسَاعِدٍ فَعَمَ «٢» وَ كَفَّ خَاضِبٍ وَ ضَرَبَ عَنِ الشَّيْءِ: كَفَّ وَ أَعْرَضَ. وَ ضَرَبَ عَنْهُ الذُّكْرُ، وَ أَضْرَبَ عَنْهُ: صَرَفَهُ. وَ أَضْرَبَ عَنْهُ أَعْرَضَ. قَالَ عَزَّ وَ جَلَّ: أَفَنَضْرِبُ عَنْكُمُ الذُّكْرَ صَفْحًا «٣» أَيْ نُهْمِلُكُمْ فَلَا نُعْرِفُكُمْ مَا يَجِبُ عَلَيْكُمْ لِأَن كُنْتُمْ قَوْمًا مُسْرِفِينَ، [أَيْ لِأَن أَسْرَفْتُمْ] «٣» وَ الْأَصْلُ فِي قَوْلِهِ: ضَرَبْتُ عَنْهُ الذُّكْرَ أَنَّ الرَّائِبَ إِذَا رَكِبَ دَابَّةً فَأَرَادَ أَنْ يَصْرِفَهُ عَنْ جِهَتِهِ ضَرَبَهُ بَعْضَاهُ لِيُغْدِلَهُ عَنِ الْجَهَةِ الَّتِي يُرِيدُهَا فَوَضَعَ الضَّرْبُ مَوْضِعَ الصَّرْفِ وَ الْعَدْلِ. يُقَالُ: ضَرَبْتُ عَنْهُ وَ أَضْرَبْتُ، وَ قِيلَ [فِي] «٤» قَوْلِهِ [تَعَالَى]: أَفَنَضْرِبُ عَنْكُمُ الذُّكْرَ صَفْحًا أَنْ مَعْنَاهُ أَفَنَضْرِبُ «٥» الْقُرْآنَ عَنْكُمُ وَ لَا- نَدْعُوكُمْ بِهِ إِلَى الْإِيمَانِ صَفْحًا أَيْ مُعْرِضِينَ عَنْكُمْ. أَقَامَ صَفْحًا وَ هُوَ مَصْدَرٌ مُقَامَ صَافِحِينَ، وَ هَذَا تَقْرِيعٌ لَهُمْ وَ يُجَابُ لِلْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ وَ إِنْ كَانَ لَفْظُهُ لَفْظَ اسْتِفْهَامٍ. وَ يُقَالُ: ضَرَبْتُ فَلَانًا عَنْ فَلَانٍ، أَيْ كَفَفْتُهُ عَنْهُ فَأَضْرَبَ عَنْهُ إِضْرَابًا، إِذَا كَفَّ. وَ أَضْرَبَ فَلَانٌ عَنِ الْأَمْرِ فَهُوَ مُضْرَبٌ إِذَا كَفَّ. وَ أَنْشَدَ: أَصْبَحْتُ عَنْ طَلَبِ الْمَعِيشَةِ مُضْرِبًا لَمَّا وَثِقْتُ أَنَّ مَالَكَ مَالِي وَ ضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَى الشَّيْءِ: أَشَارَ. وَ مِنْ الْمَجَازِ: ضَرَبَ الدَّهْرُ بَيْنَنَا إِذَا بَعَدَ مَا بَيْنَنَا وَ فَرَقَ، قَالَهُ أَبُو عُبَيْدَةَ، وَ أَنْشَدَ لِذِي الرُّمَّةِ: فَإِنْ تَضَرَّبَ الْأَيَّامُ يَامِي بَيْنَنَا فَلَا نَاشِرَ سِرًّا وَ لَا مُتَعَيِّرَ وَ مِنْ الْمَجَازِ أَيْضًا: ضَرَبَ بِدَقْنِهِ الْأَرْضَ إِذَا جَبَنَ وَ خَافَ شَيْئًا فَخَرِقَ بِالْأَرْضِ «٦»، وَ زَادَ فِي الْأَسَاسِ أَوْ اسْتَحْيَا «٧». قَالَ الرَّاعِي يَصِفُ غَرْبَانًا خَافَتْ صَفْرًا: ضَوَارِبُ بِالْأَذْقَانِ مِنْ ذِي شَكِيمَةٍ إِذَا مَا هَوَى كَالْتَّيْرِكِ الْمُتَوَقِّدِ «٨» وَ مِنْ الْمَجَازِ فِي الْحَدِيثِ: «فَضْرَبَ الدَّهْرُ* مِنْ ضَرْبَانِهِ». وَ يُرْوَى «مِنْ ضَرْبِهِ» أَيْ مَرَّ مِنْ مُروره وَ مَضَى بَعْضُهُ وَ ذَهَبَ. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَ قَوْلُهُمْ: فَضْرَبَ الدَّهْرُ ضَرْبَانَهُ كَقَوْلِهِمْ: فَقَضَى مِنَ الْقَضَاءِ، وَ ضَرَبَ الدَّهْرُ مِنْ ضَرْبَانِهِ أَنْ كَانَ كَذَا وَ كَذَا. وَ فِي التَّهْذِيبِ لِابْنِ الْقَطَّاعِ: وَ ضَرَبَ الدَّهْرُ ضَرْبَانَهُ: أَخَذَتْ حَوَادِثُهُ.

(١) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ: «تَطْلُبُنِي» قَالَ الْجَوْهَرِيُّ فِي ط ب وَ وَطَاهُ يَطْبُوهُ وَ يَطْبِيهِ إِذَا دَعَاهُ وَ اسْتَشْهَدَ بِالْبَيْتِ. (٢) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «نَعَمْ» بَدَلَ «فَعَمَ» وَ قَبْلَ الْمَشْطُورَانِ ذَكَرَ فِي اللِّسَانِ: يَا لَيْتَ أُمُّ الْغَمْرِ كَانَتْ صَاحِبِي (٣) سُورَةُ الزَّخْرَفِ آيَةُ ٥. (٤) زِيَادَةُ عَنِ اللِّسَانِ. (٥) عَنِ اللِّسَانِ، وَ الْأَصْلُ «أَفَنَصْرِفُ». (٦) فِي اللِّسَانِ: فِي الْأَرْضِ. (٧) فِي الْأَسَاسِ: ضَرْبٌ بِدَقْنِهِ خَوْفًا أَوْ حَيَاءً أَوْ نَكْدًا. (٨) يُرِيدُ الْغَرْبَانَ، وَ ذُو الشَّكِيمَةِ: الصَّقْرُ، وَ هِيَ شَدَّةُ نَفْسِهِ. (٩) (*) عَنِ الْقَامُوسِ: وَ الزَّمَانُ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٦٩

وَ مِنْ الْمَجَازِ: الضَّرْبُ بِالْفَتْحِ، وَ رُوِيَ عَنِ الزَّمَخْشَرِيِّ بِالْكَسْرِ أَيْضًا كَالطَّحْنِ هُوَ الْمِثْلُ وَ الشَّيْءُ. قَالَهُ ابْنُ سَيِّدِهِ. وَ جَمَعَهُ ضُرُوبٌ. وَ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الضَّرْبُ «١»: الشَّكْلُ فِي الْقَدِّ وَ الْخَلْقِ. وَ قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَّ: كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَ الْبَاطِلَ «٢» أَيْ يُمَثِّلُهُ حَيْثُ ضَرَبَ مَثَلًا لِلْحَقِّ وَ الْبَاطِلِ، وَ الْكَافِرِ وَ الْمُؤْمِنِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ. وَ مَعْنَى قَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَّ: وَ أَضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا «٣» أَيْ اذْكُرْ لَهُمْ وَ مَثَلٌ لَهُمْ. يُقَالُ: عِنْدِي مِنْ هَذَا الضَّرْبِ شَيْءٌ كَثِيرٌ أَيْ مِنْ هَذَا الْمِثَالِ. وَ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ عَلَى ضَرْبٍ وَاحِدٍ أَيْ عَلَى مِثَالٍ. قَالَ ابْنُ عَرَفَةَ: ضَرْبُ الْأَمْثَالِ: اِعْتِبَارُ الشَّيْءِ بِغَيْرِهِ. قَالَ شَيْخُنَا: وَ فِي شَرْحِ نَظْمِ الْفَصِيحِ: ضَرْبُ الْمَثَلِ: إِيرَادُهُ لِيَتِمَّتَ بِهِ وَ يُتَصَوَّرَ مَا أَرَادَ الْمُتَكَلِّمُ بَيَانَهُ لِلْمُخَاطَبِ. يُقَالُ: ضَرَبَ

الشَّيْءَ مَثَلًا، وَضَرَبَ بِهِ. وَتَمَثَّلَهُ وَتَمَثَّلَ بِهِ. ثُمَّ قَالَ: وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ بَعْضِهِمْ: ضَرَبَ الْمَثَلُ: اِغْتِبَارُ الشَّيْءِ بِالشَّيْءِ وَتَمَثُّلُهُ بِهِ. انْتَهَى، وَ قَوْلُهُ تَعَالَى: وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ «٤». قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: مَعْنَاهُ اذْكُرْ لَهُمْ مَثَلًا. وَهَذِهِ الْأَشْيَاءُ عَلَى هَذَا الضَّرْبِ أَى عَلَى هَذَا الْمَثَلِ، فَمَعْنَى اضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا: مَثَلْ لَهُمْ مَثَلًا. قَالَ: وَ مَثَلًا مَنْصُوبٌ لِأَنَّهُ مَفْعُولٌ بِهِ، وَ نَصَبَ قَوْلَهُ: أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ لِأَنَّهُ بَدَلٌ مِنْ قَوْلِهِ مَثَلًا، كَأَنَّهُ قَالَ: اذْكُرْ لَهُمْ أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ أَى خَبَرِ أَصْحَابِ الْقَرْيَةِ. قُلْتُ: وَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَنْصُوبًا عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ ثَانٍ كَمَا هُوَ رَأْيُ ابْنِ مَالِكٍ. وَ فِى الْكَشَافِ: ضَرَبَ الْمَثَلُ: اِغْتِبَارُهُ وَ صِنْعُهُ. وَقَالَ الرَّائِغُ: الضَّرْبُ: إِيقَاعُ شَيْءٍ عَلَى شَيْءٍ. قُلْتُ: وَ قَيَّدَهُ بَعْضُهُمْ بِأَنَّهُ إِيقَاعٌ بِشِدَّةٍ، وَ يَتَصَوَّرُ اخْتِلَافُ الضَّرْبِ خَوْلَفَ بَيْنَ تَفَاسِيرِهِ. وَقَالَ شَيْخُنَا: قَالُوا: وَ يَرِدُ ضَرَبَ بِمَعْنَى وَصَفَ، وَ بَيَّنَّ، وَ جَعَلَ، وَ ضَرَبَ لَهُ وَقْتًا: عَيَّنَهُ، وَ إِلَيْهِ: مَالٌ. وَ ضَرَبَ مَثَلًا: ذَكَرَهُ، فَيَتَعَدَّى لِمَفْعُولٍ وَاحِدٍ، أَوْ صَيَّرَ، فَلَمَفْعُولَيْنِ، وَ إِلَيْهِ مَالٌ ابْنُ مَالِكٍ. وَ عِبَارَةُ الْجَوْهَرِيِّ: ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا أَى وَصَفَ وَ بَيَّنَّ، ثُمَّ إِنَّهُ اخْتَلَفَ فِى أَنَّ ضَرَبَ الْمَثَلُ مَأْخُوذٌ مِمَّا ذَا؟ فَقِيلَ: مِنْ ضَرَبِ الدَّرْهَمِ صَوْغُهُ لِإِيقَاعِ الْمَطَارِقِ، سُمِّيَ بِهِ لِتَأْثِيرِهِ فِى النَّفْسِ. وَ قِيلَ: إِنَّهُ مَأْخُوذٌ مِنَ الضَّرِيبِ أَى الْمَثِيلِ. تَقُولُ: هُوَ ضَرِيبُهُ، وَ هُمَا مِنْ ضَرِيبٍ وَاحِدٍ؛ لِأَنَّهُ يَجْعَلُ الْأَوَّلَ مِثْلَ الثَّانِي. وَ قِيلَ: مِنْ ضَرَبِ الطِّينِ عَلَى الْجِدَارِ. وَ قِيلَ: مِنْ ضَرَبِ الْخَاتَمِ وَ نَحْوِهِ؛ لِأَنَّ التَّطْيِيقَ وَاقِعٌ بَيْنَ الْمَثَلِ وَ بَيْنَ مَضْرَبِهِ كَمَا فِى الْخَاتَمِ عَلَى الطَّابَعِ كَمَا حَقَّقَهُ شَيْخُنَا وَ مَثَلُهُ مُفَرَّقًا فِى لِسَانِ الْعَرَبِ وَ الْمُحْكَمِ وَ غَيْرِهِمَا مِنْ دَوَائِنِ اللَّغَةِ. وَ الضَّرْبُ: الرَّجْلُ الْمَاضِي النَّدْبُ الَّذِى لَيْسَ بِرَهِيلٍ. قَالَ طَرَفَةُ: أَنَا الرَّجُلُ الضَّرْبُ الَّذِى تَعْرِفُونَهُ خَشَاشٌ «٥». كَرَأْسِ الْحَيَّةِ الْمُتَوَقِّدِ وَفِى صِفَةِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ «أَنَّهُ ضَرَبَ مِنَ الرَّجَالِ». وَ هُوَ الْخَفِيفُ اللَّحْمُ الْمَمشُوقُ الْمُسْتَدِيقُ. وَفِى رِوَايَةٍ: «فَإِذَا رَجُلٌ مُضْطَرِبٌ رَجُلُ الرَّأْسِ» وَ هُوَ مُفْتَعِلٌ مِنَ الضَّرْبِ، وَ الطَّاءُ «٦» بَدَلٌ مِنْ تَاءِ الْافْتِعَالِ. وَفِى صِفَةِ الدَّجَالِ: «طَوَالَ ضَرْبُ مِنَ الرَّجَالِ» وَ جَمْعُهُ ضُرْبٌ، بِضَمِّتَيْنِ. قَالَ أَبُو الْعِيَالِ: صَلَوةُ الْحَرْبِ لَمْ تُخْشِعْهُمْ وَ مَصَالَتْ ضَرْبُ قَالَهُ ابْنُ جَنِّي. وَ قَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ جَمْعُ ضُرُوبٍ، كَذَا فِى لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ الضَّرْبُ: الصَّفَةُ. وَ الضَّرْبُ: الصَّنْفُ بِالْكَسْرِ مِنَ الشَّيْءِ وَ فِى نُسَخَةٍ: مِنَ الْأَشْيَاءِ. يُقَالُ: هَذَا مِنْ ضَرْبِ ذَلِكَ أَى مِنْ نَحْوِهِ وَ صِنْفِهِ، وَ الْجَمْعُ ضُرُوبٌ. أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ: أَرَاكَ مِنَ الضَّرْبِ الَّذِى يَجْمَعُ الْهَوَى وَ حَوْلَكَ نِسْوَانٌ لَهُنَّ ضُرُوبٌ

(١) اللسان: الضريب. (٢) سورة الرعد الآية ١٧. (٣) سورة يس الآية ٣. (٤) سورة يس الآية ١٣. (٥) عن الصحاح، و بالأصل «خشاشاً». (٦) عن النهاية، و بالأصل «و التاء بدل من تاء» و أشار بهامش المطبوعة المصرية إليه.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٧٠

كَالضَّرِيبِ. وَ الضَّرْبُ أَيْضًا: مُصَدَّرٌ بِمَعْنَى الْمَضْرُوبِ وَ هُوَ مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ: وَ الصَّنْفُ، وَ ضَبَطَ فِى بَعْضِ النُّسخِ مَحْفُوضًا عَلَى أَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ كَالضَّرْبِ، وَ هُوَ خَطَأٌ. وَ الَّذِى فِى لِسَانِ الْعَرَبِ مَا نَصَّهُ وَ الضَّرِيبُ: الْمَضْرُوبُ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: الضَّرْبُ: الْمَطَرُ الْخَفِيفُ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الدَّيْمَةُ: مَطَرٌ يَدُومٌ مَعَ سَيُّكُونٍ. وَ الضَّرْبُ فَوْقَ ذَلِكَ قَلِيلًا. وَ الضَّرْبَةُ: الدَّفْعَةُ مِنَ الْمَطَرِ الْخَفِيفِ. وَ قَدْ ضَرَبَتْهُمْ السَّمَاءُ. وَ الضَّرْبُ: الْعَسَلُ الْأَبْيَضُ الْغَلِيظُ يُذَكَّرُ وَ يُؤُنَّثُ. قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ الْهَذَلِيُّ فِى تَأْنِيثِهِ: وَ مَا ضَرَبَ بَيْضَاءُ يَأْوِى مَلِيكُهَا إِلَى طُنْفٍ أَعْيَا بِرَاقٍ وَ نَازِلٍ بِأَطْيَبٍ مِنْ فِيهَا إِذَا جِئَتْ طَارِقًا وَ أَشْهَى إِذَا نَامَتْ كَلَابُ الْأَسَافِلِ «١» مَلِيكُهَا: يَعْسُوبُهَا. وَ الطَّنْفُ: حَيْدٌ يَنْدُرُ مِنَ الْجَبَلِ قَدْ أَعْيَا بِمَنْ يَرْقَى وَ مِنْ يَنْزِلُ. وَ قِيلَ: الضَّرْبُ: عَسَلُ الْبَرِّ. قَالَ الشَّمَاخُ: كَأَنَّ عَيُونَ النَّاطِرِينَ يَشْفُوها «٢» بِهَا ضَرَبَ طَابَتْ يَدَا مَنْ يَشُورُهَا وَ هُوَ بِالتَّشْكِينِ لَعْنٌ فِيهِ، حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ، قَالَ: وَ ذَلِكَ قَلِيلٌ وَ بِالتَّخْرِيكِ أَشْهَرُ. وَ الضَّرْبَةُ: الضَّرْبُ، وَ قِيلَ: هِيَ الطَّائِفَةُ مِنْهُ. وَ قَالَ الشَّاعِرُ...: كَأَنَّمَا رِيْقَتُهُ مَسْكٌ عَلَيْهِ ضَرَبَ «٣» وَفِى حَدِيثِ الْحَجَّاجِ: «لَا جَزْرَ تَكَ جَزَرَ الضَّرْبِ» هُوَ، بِفَتْحِ الرَّاءِ، الْعَسَلُ الْأَبْيَضُ الْغَلِيظُ، وَ يَرُوى بِالضَّادِ، وَ هُوَ الْعَسَلُ الْأَحْمَرُ، وَ قَدْ أَغْفَلَهُ الْمُؤَلِّفُ فِى مَحَلِّهِ كَمَا أَغْفَلَ الضَّرِيبَ هُنَا، وَ هُوَ الشَّهْدُ، وَ قَدْ ذَكَرَهُ بِنَفْسِهِ فِى «تَرْقِيقِ الْأَسَلِ»، وَ هُوَ فِى نُسَخِهِ مُصَحَّحُهُ مِنْ كِفَايَةِ الْمُتَحَفِّظِ أَيْضًا، أَشَارَ لِذَلِكَ شَيْخُنَا، وَ أَنْشَدَ فِى لِسَانِ الْعَرَبِ قَوْلَ الْجَمِيحِ: يَدُبُّ حُمَيَّا الْكَأْسِ فِيهِمْ إِذَا انْتَشَوْا دَيْبُ الدُّجَى وَ سَطَّ الضَّرِيبُ الْمُعْسَلُ «٤» وَ مَثَلُهُ فِى التَّكْمِلَةِ. وَ الضَّرْبُ مِنْ بَيْتِ الشُّعْرِ: آخِرُهُ كَقَوْلِهِ: فَحَوْمَلٍ، مِنْ قَوْلِهِ: بِسَيْفٍ قَطَّ اللَّوَى بَيْنَ الدَّخُولِ فَحَوْمَلٍ وَ الْجَمْعُ أَضْرَبُ وَ ضُرُوبٌ. وَ الضَّرِيبُ: الرَّأْسُ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِكَثْرَةِ اضْطِرَابِهِ. وَ الضَّرِيبُ: الْمُوَكَّلُ بِالْقِدَاحِ وَ أَنْشَدَ لِلْكَمَيْتِ: وَ عَدَّ الرَّقِيبَ خِصَالَ الضَّرِيبِ بَ لَا عَنْ أَفَانِينَ وَ كَسَا قِمَارًا أَوْ الَّذِى يَضْرِبُ بِهَا أَى الْقِدَاحِ. قَالَ سَيِّبِيُّهُ: هُوَ فَعِيلٌ بِمَعْنَى

فَاعِلٌ، وَهُوَ ضَرْبٌ قِدَاحٍ، قَالَ: وَ مِنْهُ قَوْلُ طَرِيفِ ابْنِ مَالِكِ الْعَبْرِيِّ: أَوْ كَلَّمَا وَرَدَتْ عُكَاطٌ قَبِيلَهُ بَعَثُوا إِلَى عَرِيفِهِمْ يَتَوَسَّمُ إِنَّمَا يُرِيدُ عَرِيفَهُمْ. وَ جَمْعُ الضَّرِبِ ضَرْبَاءٌ. قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ: فَوَرَدَنَ وَالْعُيُوقُ مَقْعِدُ رَابِيءِ أَلِ ضُرَيَاءٍ خَلْفَ النَّجْمِ لَا- يَسْتَلْعُ [٥] كَالضَّارِبِ. وَ فِي الْأَسَاسِ، وَ مِنْ الْمَجَازِ: وَ ضَرْبُ الْقِدَاحِ، وَ هُوَ ضَرِيبي: لِمَنْ يَضْرِبُهَا مَعَكَ [وَهُمْ ضَرْبَانِي] [٦]. وَ الضَّرِبُ: الْقِدْحُ الثَّلَاثُ مِنْ قِدَاحِ الْمَيْسِرِ. وَ ذَكَرَ اللَّحْيَانِيُّ أَسْمَاءَ قِدَاحِ الْمَيْسِرِ الْأَوَّلِ وَ الثَّانِي ثُمَّ قَالَ:

(١) كلاب الأسافل: أى أسافل الحى. لأن مواشيهم لا تبيت معهم فرعاتها وأصحابها لا ينامون إلا آخر من بنام لاشتغالهم بحلبها. (٢) عن اللسان، وبالأصل «بشوقها». (٣) بالأصل «كأنما ريقه».. وما أثبتناه عن اللسان. (٤) بالأصل «المعجل» بدل «المعسل» و ما أثبتناه عن اللسان. و بهامش المطبوعه المصريه: قوله المعجل الذى فى التكملة المعسل. (٥) عن اللسان، وبالأصل «لا-يتقلع». (٦) زيادة عن الأساس.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٧١

وَالثَّلَاثُ: الرَّقِيبُ، وَبَعْضُهُمْ يُسَمِّيهِ الضَّرِيبَ، وَفِيهِ ثَلَاثَةُ فُرُوضٍ، وَ لَهُ غَنَمٌ ثَلَاثَةٌ أَيْضاً «١» إِنْ فَازَ، وَ عَلَيْهِ غَزْمٌ ثَلَاثَةٌ أَيْضاً «١» إِنْ لَمْ يَفْزَ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ ضَرِيبُ الشَّوْلِ: اللَّبَنُ يُخْلَبُ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ، عَنْ أَبِي نَضِيرٍ، وَ مِثْلُهُ فِي الصَّحَاحِ. وَ قَالَ الْأَصِمَعِيُّ: إِذَا صِيبَ بَعْضُ اللَّبَنِ عَلَى بَعْضٍ فَهُوَ الضَّرِيبُ. وَ عَنْ ابْنِ سَيِّدِهِ: الضَّرِيبُ مِنَ اللَّبَنِ: الَّذِي يُخْلَبُ مِنْ عَدَّةٍ لِقَاحٍ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ فَيُضْرَبُ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ، وَ لَا يُقَالُ ضَرِيبٌ لِأَقْلٍ مِنْ لَبَنٍ. ثَلَاثٌ أَتَتْ «٢». قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْبَادِيَةِ: لَا يَكُونُ ضَرِيباً إِلَّا مِنْ عَدَّةٍ مِنَ الْإِبِلِ «٣»، فَمِنْهُ مَا يَكُونُ رَقِيقاً، وَ مِنْهُ مَا يَكُونُ خَمِيراً. قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ: وَ مَا كُنْتُ أَخْشَى أَنْ تَكُونَ مَيْتَى ضَرِيبٍ جِلْمَادِ الشَّوْلِ خَمْطاً وَ صَافِياً أَى سَبَبِ مَيْتَى، فَحَذَفَ. وَ قِيلَ: هُوَ ضَرِيبٌ إِذَا حُلِبَ عَلَيْهِ مِنَ اللَّيْلِ، ثُمَّ حُلِبَ عَلَيْهِ مِنَ الْعَدِ فَضْرِبَ بِهِ. وَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: وَ يُقَالُ: فَلَانٌ ضَرِيبٌ فَلَانٍ أَى نَظِيرُهُ. وَ ضَرِيبُ الشَّيْءِ: مِثْلُهُ وَ شَكْلُهُ، وَ مِثْلُهُ عَنْ ابْنِ سَيِّدِهِ فِي الْمَحْكَمِ «٤»، وَ قَدْ تَقَدَّمَ، وَ جَمْعُهُ ضَرَبَاءُ. وَ فِي حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ: «إِذَا ذَهَبَ هَذَا وَ ضَرَبَاؤُهُ». هُمُ الْأَمْثَالُ وَ النَّظَرَاءُ. وَ الضَّرِيبُ: النَّصِيبُ. وَ الضَّرِيبُ: الْبَطِينُ مِنَ النَّاسِ وَ غَيْرِهِمْ. وَ الضَّرِيبُ: الثَّلَاجُ وَ الْجَلِيدُ وَ الصَّقِيعُ الَّذِي يَقَعُ بِالْأَرْضِ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «ذَا كُرَّ اللَّهُ فِي الْعَافِلِينَ مِثْلُ الشَّجَرَةِ الْخَضِرَاءِ وَ سَطَّ الشَّجَرُ الَّذِي تَحَاتَّ مِنَ الضَّرِيبِ» أَى الْبَرْدِ وَ الْجَلِيدِ «٥». وَ الضَّرِيبُ: رَدِيءُ الْحَمَضِ. أَوْ هُوَ مَا تَكَسَّرَ مِنْهُ أَى مِنَ الْحَمَضِ. وَ كُرْبِيرٌ أَبُو السَّلِيلِ ضَرِيبٌ بْنُ نُفَيْرِ بْنِ شَمِيرِ الْقَيْسِيِّ الْجَرِيرِيِّ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، سَيَّأَتَى ذَكَرَهُ فِي نَقِ رِوَايَةِ الْمَضْرُوبِ أَى كَمِثْرٍ كَمَا هُوَ مَضْبُوطٌ عِنْدَنَا، وَ ضَبَطَهُ شَيْخُنَا كَمَجْلِسٍ، وَ الْعَامَّةُ يُنْطِقُونَهُ كَمَقْعِدٍ، وَ كُلُّ ذَلِكَ عَلَى غَيْرِ صَوَابٍ، وَ إِنَّمَا لَمْ يُقَيَّدَ مَعَ أَنَّ الْإِطْلَاقَ يَقْتَضِي الْفَتْحَ عَلَى مَا هُوَ قَاعِدَتُهُ، وَ بِهِ اشْتَبَهَ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الشُّرَاحِ لِقَرِينَتِهِ مَا بَعْدَهُ، وَ هُوَ قَوْلُهُ: «وَ بَفَتْحِ الْمِيمِ» الْفَسْطَاطُ الْعَظِيمُ وَ هُوَ فَسْطَاطُ الْمَلِكِ. جَمْعُهُ مَضَارِبُ. وَ يَفْتَحُ الْمِيمُ وَ الرَّاءُ أَيْضاً: الْعَظْمُ الَّذِي فِيهِ الْمُخُّ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: تَقُولُ لِلشَّاهِ إِذَا كَانَتْ مَهْزُولَةً: مَا يَرِمُ مِنْهَا مَضْرُوبٌ. أَى إِذَا كُسِرَ عَظْمٌ مِنْ عِظَامِهَا أَوْ قَصَبُهَا لَمْ يُصَبَّ فِيهَا مُخٌّ. وَ اضْطَرَبَ الشَّيْءُ: تَحَرَّكَ وَ مَاجَ كَتَضَرَّبَ. وَ الْاضْطِرَابُ: تَضَرُّبُ الْوَلَدِ فِي الْبَطْنِ. وَ اضْطَرَبَ الْبَرْقُ فِي السَّحَابِ: تَحَرَّكَ. وَ اضْطَرَبَ الرَّجُلُ: طَالَ مَعَ رَخَاوَةٍ. وَ رَجُلٌ مُضْطَرِبُ الْخَلْقِ: طَوِيلٌ غَيْرُ شَدِيدِ الْأَشْرِ. وَ اضْطَرَبَ أُمْرُهُ: اخْتَلَّ. يُقَالُ: حَدِيثٌ مُضْطَرِبُ السَّنَدِ، وَ أَمْرٌ مُضْطَرِبٌ. وَ اضْطَرَبَ: اكْتَسَبَ. قَالَ الْكُمَيْتُ. رَحِبُ الْفِنَاءِ اضْطِرَابُ الْمَجِيدِ رَغْبَتُهُ وَ الْمَجِيدُ أَنْفَعُ مَضْرُوبٍ لِمُضْطَرِبٍ قَالَ الصَّاعَانِيُّ: وَ الزَّوَايَةُ الصَّحِيحَةُ مَضْرُوبٌ لِمُضْطَرِبٍ، بِالضَّادِ الْمَهْمَلَةِ، أَى أَنْفَعُ مَجْمُوعٍ لِمَجْمُوعٍ. وَ اضْطَرَبَ: جَاءَ بِمَا سَأَلَ أَنْ يُضْرَبَ لَهُ. «وَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ اضْطَرَبَ خَاتِماً مِنْ حَدِيدٍ» «٦» أَى سَيَّالٌ أَنْ يُضْرَبَ لَهُ وَ يُصَيَّغُ، وَ هُوَ افْتَعَلَ مِنَ الضَّرْبِ بِمَعْنَى الصِّيَاغَةِ، وَ الطَّاءُ بَدَلٌ مِنَ التَّاءِ. وَ ضَارَبَهُ أَى جَالَدَهُ، وَ الْقَوْمُ ضَارَبُوا كَتَضَارَبُوا وَ اضْطَرَبُوا بِمَعْنَى.

(١) فى اللسان: أنصباء. (٢) اللسان: أنيق. (٣) الصحاح: عده إبل. (٤) قول ابن سيدة: الضرب المثلّ والشبيه. (٥) فى النهاية: «هو الجليد» وفى اللسان: وهو الأزيز أى البرد و الجليد. (٦) كذا من حديد و هو خطأ فاحش، وفى النهاية و اللسان و المحكم «من ذهب» و تمامه كما فى المحكم: ثم أطرحه و اصطنعه من ورق.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٧٢

و يُقَالُ: اضْطَرَبَ حَبْلُهُمْ و اضْطَرَبَ الْحَبْلُ بَيْنَ الْقَوْمِ، و فِي نُسخَةِ الْكُفَوِي «خَيْلُهُمْ» و هُوَ خَطَأٌ، إِذَا اخْتَلَفَتْ كَلِمَتُهُمْ. و فِي الْأَسَاسِ، و مِنْ الْمَجَازِ: فِي رَأْيِهِ اضْطَرَابٌ مِنْهُ أَى ضَجَرَ «١»، انْتَهَى. و مِنْ الْمَجَازِ: الضَّرِيَّةُ: الطَّبِيعَةُ و السَّجِيَّةُ. يُقَالُ: هَذِهِ ضَرَبَتُهُ الَّتِي ضُرِبَ عَلَيْهَا و ضُرِبَهَا، و ضُرِبَ عَنِ اللَّحْيَانِي و لَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا، أَى طُبِعَ. و فِي الْحَدِيثِ: «أَنَّ الْمُسْلِمَ الْمُسِيءَ لِيَذْرَكَ دَرَجَةُ الصُّوَامِ بِحُسْنِ ضَرِيَّتِهِ» أَى سَجِيَّتِهِ و طَبِيعَتِهِ. تَقُولُ: فَلَانْ كَرِيمُ الضَّرِيَّةِ و لَنِيمُ الضَّرِيَّةِ. و كَذَلِكَ تَقُولُ فِي النَّحِيَّةِ و السَّلَاقَةِ و النَّحِيرَةِ [و التُّوسِ] «٢» و التُّوسِ و الْغَرِيزَةِ و النَّحَاسِ و الْخِيمِ. و الضَّرِيَّةُ: الْخَلِيقَةُ. يُقَالُ: خُلِقَ النَّاسُ عَلَى ضَرَائِبَ شَتَّى. و يُقَالُ: إِنَّهُ لَكَرِيمُ الضَّرَائِبِ. و قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: رَبَّمَا سُمِّيَ السَّيْفُ نَفْسَهُ ضَرِيَّةً. قَالَ جَرِيرٌ. و إِذَا هَزَزْتَ ضَرِيَّةً قَطَعْتَهَا فَمَضَيْتَ لَا كَرَمًا «٣» و لَا مَبْهُورًا و الَّذِي صَرَخَ بِهِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أُمَّةٍ اللَّغَةُ أَنَّ ضَرِيَّةَ السَّيْفِ حَدُّهُ، و قِيلَ: هُوَ دُونَ الطَّبَعِ، و قِيلَ: هُوَ نَحْوُ مَنْ شَبَّ فِي طَرَفِهِ كَالْمَضْرَبِ و الْمَضْرِبَةُ يَفْتَحُ الْمِيمُ و تُكْسَرُ رَاوُهُمَا و تُضَمُّ أَى الرَّاءِ فِي الْآخِرِ، حَكَاهُ سَبْيَوْنُهُ و قَالَ: جَعَلُوهُ اسْمًا كَالْحَدِيدَةِ يَعْنِي أَنَّهَا لَيْسَتْ عَلَى الْفِعْلِ. و الضَّرِيَّةُ: الصُّوفُ أَوْ الشَّعْرُ يُنْمَشُ ثُمَّ يُدْرَجُ و يُشَدُّ بِخَيْطٍ لِيُغْزَلَ فَهِيَ ضَرَائِبُ. و الضَّرِيَّةُ: الصُّوفُ يُضْرَبُ بِالْمِطْرَقِ، و قِيلَ: الضَّرِيَّةُ: الْقِطْعَةُ مِنَ الْقُطْنِ و قِيلَ: مِنْهُ و مِنَ الصُّوفِ. و الضَّرِيَّةُ: الرَّجُلُ الْمَضْرُوبُ بِالسَّيْفِ، و إِنَّمَا دَخَلَتْهُ الْهَاءُ و إِنَّ كَانَ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ لِأَنَّهُ صَارَ فِي عِدَادِ الْأَسْمَاءِ كَالنَّطِيجَةِ و الْأَكِيلَةِ. و فِي التَّهْذِيبِ: الضَّرِيَّةُ: كُلُّ شَيْءٍ ضَرَبْتُهُ بِسَيْفِكَ مِنْ حَيٍّ أَوْ مَيِّتٍ. و الضَّرِيَّةُ: وَادٍ حِجَازِيٌّ يَدْفَعُ سَيْلُهُ فِي ذَاتِ عَرَقٍ. و مِنَ الْمَجَازِ: الضَّرِيَّةُ وَاحِدَةُ الضَّرَائِبِ وَ هِيَ الَّتِي تُؤْخَذُ فِي الْأَرْصَادِ و الْجَزِيَّةِ و نَحْوِهَا. و مِنْهُ ضَرِيَّةُ الْعَبْدِ أَى غَلَّةُ الْعَبْدِ. و فِي حَدِيثِ الْحَجَّامِ: «كَمْ ضَرِيَّتُكَ»؟ وَ هِيَ مَا يُؤَدِّي الْعَبْدُ إِلَى سَيِّدِهِ مِنَ الْخَرَاجِ الْمُقَرَّرِ عَلَيْهِ [و هِيَ] «٤»، فَعِيلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ، و تُجْمَعُ عَلَى ضَرَائِبِ. و مِنْهُ حَدِيثُ الْإِمَاءِ اللَّاتِي كَانَتْ «٥» عَلَيْهِنَ لِمَوَالِيَهُنَّ ضَرَائِبُ. يُقَالُ: كَمْ ضَرِيَّةُ عَبْدِكَ فِي كُلِّ شَهْرٍ. و الضَّرَائِبُ: ضَرَائِبُ الْأَرْضِينَ، وَ هِيَ وَطَائِفُ الْخَرَاجِ عَلَيْهَا. و ضَرَبَ عَلَى الْعَبْدِ الْإِتَاوَةَ ضَرْبًا: أَوْجَبَهَا عَلَيْهِ بِالتَّأْجِيلِ. و قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: ضَرَبَ النَّبَاتُ كَفْرَحَ ضَرْبًا، فَهُوَ ضَرَبَ ضَرْبَهُ الْبُرْدُ زَادَ ابْنُ الْقَطَاعِ فِي التَّهْذِيبِ و الرِّيْحُ فَاضْرَبَ بِهِ. و عَنْ أَبِي زَيْدٍ: الْأَرْضُ ضَرْبَةٌ إِذَا أَصَابَهَا الْجَلِيدُ وَ اخْتَرَقَ «٦» نَبَاتُهَا، وَ قَدْ ضَرَبَتِ الْأَرْضُ ضَرْبًا، وَ اضْطَرَبَهَا الضَّرِبُ إِضْرَابًا. و قَالَ غَيْرُهُ: وَ اضْطَرَبَ الْبُرْدُ و الرِّيْحُ النَّبَاتَ حَتَّى ضَرَبَ ضَرْبًا فَهُوَ ضَرَبٌ إِذَا اسْتَدَّ عَلَيْهِ الْقُرْ. وَ ضَرْبُهُ الْبُرْدُ حَتَّى يَبْسَ. وَ ضَرَبَتِ الْأَرْضُ، وَ اضْطَرَبْنَا «٧»، وَ ضَرَبَ الْبَقْلَ و جُلْدَ و صُقَعَ. وَ أَصْبَحَتِ الْأَرْضُ ضَرْبَةً وَ صِقْعَةً، وَ يُقَالُ لِلنَّبَاتِ ضَرْبٌ وَ مَضْرِبٌ. وَ الضَّارِبُ: الْمَكَانُ ذُو الشَّجَرِ، وَ الضَّارِبُ: الْوَادِي يَكُونُ فِيهِ شَجَرٌ، يُقَالُ: عَلَيْكَ بِذَلِكَ الضَّارِبِ فَانْزِلْهُ، وَ أَنْشَدَ: لَعَمْرُكَ إِنَّ الْبَيْتَ بِالضَّارِبِ الَّذِي رَأَيْتَ وَ إِنَّ لَمْ آتِهِ لِي شَائِقٌ وَ قِيلَ: الضَّارِبُ: الْمَكَانُ الْمُطْمَئِنُّ مِنَ الْأَرْضِ بِهِ شَجَرٌ. وَ قِيلَ: الضَّارِبُ: الْقِطْعَةُ مِنَ الْأَرْضِ الْغَلِيظَةُ

(١) عبارة الأساس: و فِي رَأْيِهِ اضْطَرَابٌ. و اضْطَرَابٌ مِنْ كَذَا: ضَجَرَ مِنْهُ. (٢) زيادة عن اللسان. (٣) عن اللسان، و بِالْأَصْلِ «كِرْمًا» وَ كَرَمًا مَعْنَاهُ خَائِفًا. وَ قِيلَ كَرَمًا: مَنْقَبُضًا قَالَ الْمَجْدُ: وَ أَكْرَمُ: انْقَضَ. (٤) زيادة عن اللسان. (٥) النهاية و اللسان: كَانَ. (٦) اللسان: فَأَحْرَقَ. (٧) فِي اللِّسَانِ: «و أَضْرِبَهَا الضَّرِبَ» بَدَل «و أَضْرِبْنَا».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٧٣

تَسْتَطِيلُ فِي السَّهْلِ، [و] «١» قِيلَ: هُوَ مُتَّسِعُ الْوَادِي، وَ الْكُلُّ مُتَقَارِبٌ. وَ الضَّارِبُ: اللَّيْلُ الْمُظْلِمُ، وَ هُوَ الَّذِي ذَهَبَتْ ظُلُمَتُهُ يَمِينًا وَ شِمَالًا وَ مَلَأَتِ الدُّنْيَا. وَ ضَرَبَ اللَّيْلُ بَارِوَاقَهُ: أَقْبَلَ. قَالَ حَمِيدٌ: سَرَى مِثْلَ نَبْضِ الْعِرْقِ وَ اللَّيْلُ ضَارِبٌ بَارِوَاقَهُ وَ الصُّبْحُ قَدْ كَادَ يَشْطَعُ وَ الضَّارِبُ: النَّاقَةُ تَكُونُ ذُلُولًا إِذَا لَقِحتَ تَضْرِبُ حَالِبَهَا مِنْ قُدَامِهَا. وَ قِيلَ: الضَّوَارِبُ مِنَ الْإِبِلِ: الَّتِي تَمْتَنِعُ بِعِيدِ اللَّقَاحِ فَتُعْزُّ أَنْفُسَهَا فَلَا يُقَدَّرُ عَلَى حَلِبِهَا، وَ قَدْ تَقَدَّمَ. وَ الضَّارِبُ: شَبَّهَ الرَّحْبَةَ فِي الْوَادِي، جَ ضَوَارِبُ. قَالَ ذُو الرُّمَّةِ: قَدْ اكْتَفَلْتُ بِالْحَزْنِ وَ اعْوَجَّ دُونَهَا ضَوَارِبُ مِنْ غَسَّانٍ مُعَوَّجَةً سَدْرًا «٢» وَ يُقَالُ: هُوَ يَضْرِبُ الْمَجْدَ أَى يَكْتَسِبُهُ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ الْإِنْشَادُ «٣» وَ يَضْرِبُ لَهُ الْأَرْضُ كُلَّهَا أَى يَطْلُبُهَا فِي كُلِّ الْأَرْضِ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ. وَ اسْتَضْرَبَ الْعَسَلُ: ابْيَضَّ وَ غُلِظَ وَ صَارَ ضَرْبًا، كَقَوْلِهِمْ: اسْتَثَنَقَ الْجَمَلُ، وَ اسْتَشْيَسَ الْعَنْزُ بِمَعْنَى التَّحَوُّلِ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ. وَ عَسَلُ ضَرِبٌ: مُسْتَضْرِبٌ. وَ اسْتَضْرَبَتِ النَّاقَةُ: اسْتَهْتَمَتِ الْفَحْلَ لِلضَّرَابِ. وَ ضَرَابِيَّةُ كَفَرَسِيَّةٍ، بِالضَّمِّ، كُورَةٌ وَاسِعَةٌ بِمَضْرٍ مِنَ الْحَوْفِ فِي الشَّرْقِيَّةِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: ضَارِبُهُ وَ ضَارَبَ لَهُ إِذَا اتَّجَرَ فِي مَالِهِ، وَ هِيَ الْقِرَاضُ. وَ الْمُضَارِيَّةُ: أَنْ تُعْطَى إِنْسَانًا مِنْ مَالِكَ مَا يَتَجَرُّ فِيهِ عَلَى أَنْ

يَكُونُ الرُّبْحُ يَنْكَمِيًا، أَوْ يَكُونُ لَهُ سِيَهُمْ مَعْلُومٌ مِنَ الرُّبْحِ، وَ كَأَنَّهُ مَأْخُوذٌ مِنَ الضَّرْبِ فِي الْأَرْضِ لَطَلَبِ الرِّزْقِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَ آخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَنْتَعُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ «٤». قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَ عَلَى قِيَاسِ هَذَا الْمَعْنَى يُقَالُ لِلْعَامِلِ: ضَارِبٌ، لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي يَضْرِبُ فِي الْأَرْضِ. قَالَ: وَ جَائِزٌ أَنْ يَكُونَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ رَبِّ الْمَالِ وَ مِنَ الْعَامِلِ يُسَمَّى مُضَارِبًا؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يُضَارِبُ صَاحِبَهُ وَ كَذَلِكَ الْمُقَارِضُ. وَ قَالَ النَّصْرِيُّ: الْمُضَارِبُ: صَاحِبُ الْمَالِ، وَ الَّذِي يَأْخُذُ الْمَالَ، كِلَاهُمَا مُضَارِبٌ، هَذَا يُضَارِبُهُ وَ ذَاكَ يُضَارِبُهُ. وَ فِي حَدِيثِ الْأَزْهَرِيِّ: «لَا تَصْلُحَ «٥» مُضَارِبَةٌ مِنْ طُعْمَتِهِ حَرَامٌ». وَ «٦» مِنَ الْمَجَازِ قَوْلُهُمْ: فَلَانَّ مَا يُعْرِفُ لَهُ مُضْرِبٌ عَسَلَهُ بَفَتْحِ الْمِيمِ وَ كَسْرِ الرَّاءِ وَ لَا مَنْبُضٍ عَسَلَهُ أَى مِنَ النَّسَبِ وَ الْمَالِ، يُقَالُ ذَلِكَ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ نَسَبٌ مَعْرُوفٌ وَ لَا يُعْرِفُ إِعْرَاقَهُ فِي نَسَبِهِ. وَ فِي الْمَحْكَمِ: مَا يُعْرِفُ لَهُ مُضْرِبٌ عَسَلَهُ أَى أَصْلٌ وَ لَا قَوْمٌ وَ لَا أَبٌ وَ لَا شَرَفٌ. كَمَا يُقَالُ: إِنَّهُ لَكَرِيمُ الْمُضْرِبِ شَرِيفُ الْمَنْصِبِ. وَ فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: فَضَرَبْنَا عَلَى آذَانِهِمْ فِي الْكَهْفِ سِتْرَيْنِ عَدَدًا «٧». قَالَ الزَّجَّاجُ: مَعْنَاهُم السَّمْعُ أَنْ يَسْمَعُوا. وَ الْمَعْنَى: أَنْتَمَاهُمْ وَ مَعْنَاهُمْ أَنْ يَسْمَعُوا، لِأَنَّ النَّائِمَ إِذَا سَمِعَ انْتَبَهَ. وَ الْأَصْلُ فِي ذَلِكَ: أَنَّ النَّائِمَ لَا يَسْمَعُ إِذَا نَامَ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «فَضَرَبَ اللَّهُ عَلَى أَصْمَحَتِهِمْ» أَى نَامُوا فَلَمْ يَنْتَبِهُوا. وَ الصَّمَاخُ: ثَقْبُ الْأُذُنِ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «فَضَرَبَ عَلَى آذَانِهِمْ» هُوَ كَنَائِيَّةٌ عَنِ النَّوْمِ. مَعْنَاهُ حَجَبَ الصَّوْتِ وَ الْحِسَّ أَنْ يَلْجَأَ آذَانُهُمْ فَيَنْتَبِهُوا، فَكَأَنَّهَا قَدْ ضُرِبَ عَلَيْهَا حِجَابٌ. وَ مِنْهُ حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ: «ضُرِبَ عَلَى أَصْمَحَتِهِمْ فَمَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ أَحَدٌ» كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ يُقَالُ: جَاءَ مُضْطَرِبَ الْعِجَانِ أَى مُنْهَزِمًا مُتَفَرِّدًا. وَ ضُرِبَ الشُّجَاعُ فِي الْحَرْبِ تَضْرِيًا: حَرَضَهُ وَ أَعْرَاهُ.

(١) زيادة اقتضاها السياق. (٢) «قد اكتلفت» عن اللسان، وبالأصل «اكتلفت» وبهامش اللسان: قوله من غسان الذي في المحكم من خفان بفتح فشد أيضاً ولعله روى بهما إذ هما موضعان كما في ياقوت وأنشده في ك ف ل خفان تجتابه سدرًا، وأنشده في الأساس: «مجتابة سدرًا». (٣) يريد بيت الكمت: «رحب الغناء ... لمضطرب». (٤) سورة المزمل الآية ٢٠. (٥) عن النهاية، وبالأصل «لا يصلح». (٦) قبل هذه العبارة ورد في القاموس: «و ضارب السلمع باليمامة» وقد استدركه الشارح فيما بعد. (٧) سورة الكهف الآية ١١.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٧٤

وَ ضَرَبَ النَّجَادُ الْمُضْرِبَةَ تَضْرِيًا إِذَا خَاطَهَا. وَ بِسَاطٍ مُضْرَبٍ إِذَا كَانَ مَخِيطًا. وَ ضَرَبَ إِذَا تَعَرَّضَ لِلثَّلْجِ، وَ هُوَ الضَّرِيْبُ. وَ ضَرَبَ أَيْضًا إِذَا شَرِبَ الضَّرِيْبَ وَ هُوَ الشَّهِيْدُ، وَ قَدْ أَغْفَلَهُ الْمَصْنَفُ فِي مَحَلِّهِ وَ أَطْلَقَهُ هُنَا، وَ قَدْ تَقَدَّمَتِ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ. وَ ضَرَبَتْ عَيْنُهُ إِذَا غَارَتْ، نَقْلُهُ الصَّاعِنِي، كَحَجَلَتْ «١». وَ أَضْرَبَ الْقَوْمُ إِضْرَابًا كَأَجْلَدُوا وَ أَصْقَعُوا: وَقَعَ عَلَيْهِمُ الضَّرِيْبُ، وَ هُوَ الصَّقِيعُ وَ الْجَلِيدُ الَّذِي يَقَعُ بِالْأَرْضِ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ. وَ أَضْرَبَتِ السُّمُومُ الْمَاءَ: أَنْشَفَتْهُ * حَتَّى تَسْقِيَهُ الْأَرْضُ. قَالَه اللَّيْثُ. وَ أَضْرَبَ الْخُبْرُ أَى خُبْرُ الْمَلَّةِ، فَهُوَ مُضْرِبٌ إِذَا نَضَجَ وَ آَنَ لَهُ أَنْ يُضْرَبَ بِالْعَصَا أَوْ يُنْفَضَ «٢» عَنْهُ رَمَادُهُ وَ تُرَابُهُ. وَ خُبْرٌ مُضْرِبٌ وَ مُضْرُوبٌ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ خُبْرَةً: وَ مُضْرُوبَةٌ فِي غَيْرِ ذَنْبٍ بَرِيئَةٌ كَسِرَتْ لِأَصْحَابِي عَلَى عَجَلٍ كَسِرًا وَ ضَارِبَتِ الرَّجْلُ مُضَارِبَةً وَ ضَرَابًا، وَ تَضَارِبُ الْقَوْمُ وَ اضْطَرَبُوا: ضَرَبَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا. وَ ضَارَبَهُ فَضْرَبَهُ يَضْرِبُهُ كَنَصَرَهُ: غَلَبَهُ فِي الضَّرْبِ أَى كَانَ أَشَدَّ ضَرْبًا مِنْهُ. وَ فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى مَا قَالُوا: إِنَّ أَفْعَالَ الْمُغَالَبَةِ كُلَّهَا مِنْ بَابِ نَصَرَ، وَ لَوْ كَانَ أَصْلُهَا مِنْ غَيْرِ بَابِهِ كَهَذَا. وَ فَارَضْتُهُ فَفَرَضْتُهُ وَ نَحَوَ ذَلِكَ إِلَّا خَاصَمْتُهُ فَخَصَمْتُهُ فَأَنَا أَخَصِمُهُ فَإِنْ مُضَارِعَهُ جَاءَ بِالْكَسْرِ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، وَ هُوَ شَادُ، قَالَه شَيْخُنَا * وَ مِمَّا أَغْفَلَهُ الْمُصَنِّفُ وَ اسْتَدْرَكَ عَلَيْهِ قَوْلُهُمْ: ضَرَبَ الْوَيْدَ يَضْرِبُهُ ضَرْبًا: دَقَّهُ حَتَّى رَسَبَ فِي الْأَرْضِ. وَ تَدَّ ضَرِيْبٌ: مُضْرُوبٌ، هَذِهِ عَنِ اللَّحْيَانِي. وَ فِي الْحَدِيثِ: «يَضْطَرِبُ بِنَاءً فِي الْمَسْجِدِ» أَى يَنْصَبُهُ وَ يُقِيمُهُ عَلَى أَوْتَادٍ مُضْرُوبَةٍ فِي الْأَرْضِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: ضَرَبَ الدَّرْهَمَ يَضْرِبُهُ ضَرْبًا: طَبَعَهُ، وَ هَذَا دَرْهَمٌ ضَرَبَ الْأَمِيرُ. وَ دَرْهَمٌ ضَرَبٌ، وَ صَيْفُوهُ بِالْمُضِيدِ وَ وَضَعُوهُ مَوْضِعَ الصَّفَةِ كَقَوْلِهِمْ: مَاءٌ سَيْكَبٌ وَ غَوْرٌ، وَ إِنْ شَتَّتْ نَصَبَتْ عَلَى نَيْتِهِ الْمُضِيدِ وَ هُوَ الْأَكْثَرُ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ اسْمٍ مَا قَبْلَهُ وَ لَا هُوَ هُوَ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ مِنَ الْأَسْيَاسِ فِي الْمَجَازِ: وَ ضَرَبَ عَلَى الْمَكْتُوبِ أَى خَتَمَ «٣». وَ ضَرَبَ الْجُرْحُ وَ الضَّرْسُ: اشْتَدَّ وَ جَعَّه. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: ضَرِبَ بَبِلِيَّةٍ: رُمِيَ بِهَا لِأَنَّ ذَلِكَ ضَرْبٌ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: ضَرَبَ الْبَعِيرُ فِي جَهَازِهِ أَى نَفَرَ فَلَمْ يَزَلْ يَلْتَبِطُ وَ يَنْزُو حَتَّى طَرَحَ «٤» عَنْهُ كُلَّ مَا عَلَيْهِ مِنْ أَدَاتِهِ وَ حِمْلِهِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ أَيْضًا قَوْلُهُمْ: ضَرَبَتْ فِيهِ فَلَانَةٌ بِعَزَقٍ ذِي أَشْبٍ، أَى التَّبَاسِ أَى أَفْسَدَتْ نَسَبَهُمْ بِوِلَادَتِهَا فِيهِمْ، وَ قِيلَ:

عَرَفَتْ فِيهِمْ عَزَقَ سَوْءٍ. وَ مِنَ الْمَجَازِ أَيْضًا: أَضْرَبَ أَى أَطْرَقَ، تَقُولُ: حَيَّةٌ مُضْرِبَةٌ وَ مُضْرِبٌ. وَ رَأَيْتُ حَيَّةً مُضْرِبَةً إِذَا كَانَتْ سَاكِئَةً لَا تَتَحَرَّكُ. وَ الْمَضْرُوبُ «٥»: الْمُقِيمُ فِي الْبَيْتِ. وَ لَقَبَ نُوحُ بْنُ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي الرَّجَالِ الْعِجْلِيَّ، تَرْجَمَهُ الْبَنْدَارِيُّ فِي ذَيْلِهِ عَلَى تَارِيخِ بَغْدَادٍ. وَ الْمَضْرِبُ، كَمُحَدَّثٍ وَ مُعْظَمٍ، لَقَبَ عُقْبَةَ بْنِ كَعْبٍ بْنِ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَى الشَّاعِرِ. وَ بِالْوَجْهَيْنِ ضَبَطَ فِي نُسخَةِ الصَّحَاحِ فِي بَابِ «ل ب ب» فَلْيُرَاجَعْ. وَ الضَّرَابُ: لَقَبَ أَبِي عَلِيٍّ عَرَفَهُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِضْرِيَّ ثِقَةً، تُوفِّيَ سَنَةَ ٣٤٠ وَ أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْغَسَّانِيَّ الضَّرَابَ مُحَدِّثًا، رَوَى عَنْ أَبِيهِ كِتَابَ الْحَمَاسَةِ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «الضَّدَاعُ ضَرَبَانُ فِي الضَّدْعَيْنِ» أَى حَرَكَةُ بَقُوَّةٍ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «نَهَى عَنْ ضَرْبَةِ الْعَائِصِ» وَ هُوَ أَنْ يَقُولَ الْعَائِصُ فِي الْبَحْرِ لِلتَّاجِرِ: أَغْوِصْ غَوْصِيَّةً فَمَا أَخْرَجْتُ فَهُوَ لَكَ بِكَذَا، فَيَتَّفِقَانِ عَلَى ذَلِكَ، وَ نَهَى عَنْهُ لِأَنَّهُ غَرَرٌ.

(٦) (*) عَنْ الْقَامُوسِ: أَنْشَفَهُ. (١) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ قَوْلُهُ كَحَجَلَتْ أَى بِتَشْدِيدِ الْجِيمِ. قَالَ: وَ حَجَلَتْ عَيْنَهُ تَحْجِلًا أَى غَارَتْ. (٢) فِي اللِّسَانِ: وَ يَنْفُضُ. (٣) «أَى خْتَمَ» سَقَطَتْ مِنَ الْأَسَاسِ. (٤) اللِّسَانُ: طَوَّحَ. (٥) اللِّسَانُ: وَ الْمَضْرِبُ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٧٥

وَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الْمَضَارِبُ: الْحَيْلُ فِي الْحُرُوبِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: ضَرَبَتْ عَلَيْهِ الذَّلَّةُ. وَ ضَرَبَ خَاتَمًا، وَ أَضْرَبَهُ «١» لِنَفْسِهِ، وَ أَضْرَبَ عَنِ الْأَمْرِ: عَزَفَ عَنْهُ «٢». وَ طَرِيقُ مَكَّةَ مَا ضَرَبَهَا الْعَامَ قَطْرَةً. وَ أَضْرَبَ جَأْشًا لِأَمْرِ كَذَا: وَطَنَ نَفْسَهُ عَلَيْهِ. وَ ضَرَبَ الْفَسْخَ عَلَى الطَّائِرِ، وَ هُوَ الضَّارُوبُ، كَمَا فِي الْأَسَاسِ. وَ الضَّرِيَّةُ: اسْمُ رَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ. وَ قَالَ أَبُو زَيْدٍ: يُقَالُ: ضَرَبْتُ لَهُ الْأَرْضَ كُلَّهَا أَى طَلَبْتُهَا فِي كُلِّ الْأَرْضِ. وَ قَالَ غَيْرُهُ: يَقَالُ: فَلَانٌ أَغْرَبَ عَقْلًا مِنْ ضَارِبٍ، يَغْنُونُ مَاضِيًا إِلَى غَائِطٍ. وَ ضَارِبُ السَّلَمِ: مَوْضِعٌ بِالْيَمَامَةِ «٣».

[ضغب]: ج ٢، ص: ١٧٥

الضَّاعِبُ: الرَّجُلُ الَّذِي يَخْتَبِئُ فِي الْحَمَرِ فَيَفْزَعُ الْإِنْسَانَ بِصَوْتِ كَصَوْتِ الصَّبْعِ أَوِ الْأَسِيدِ أَوِ الْوَحْشِ. حِكَاةُ أَبُو عَمْرٍو وَ أَبُو حَنِيفَةَ، وَ أَنْشَدَ: يَا أَيُّهَا الضَّاعِبُ بِالْعَمَلُولِ إِنَّكَ غَوْلٌ وَلَدْتُكَ غَوْلٌ هَكَذَا أَنْشَدَهُ بِالْإِسْكَانِ، وَ الصَّحِيحُ بِالْإِطْلَاقِ وَ إِنْ كَانَ فِيهِ حِينَئِذٍ الْإِفْوَاءُ، وَ قَدْ ضَعَبَ فَهُوَ ضَاعِبٌ. وَ الضَّغِيبُ: صَوْتُ الْأَرْزَبِ وَ الذَّنْبِ، كَالضُّغَابِ بِالضَّمِّ. ضَعَبَ يَضَعِبُ ضَغِيْبًا. وَ قِيلَ: هُوَ تَصَوُّرُ الْأَرْزَبِ عِنْدَ أَخْذِهَا، وَ اسْتِعَارَهُ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ لِلْبَيْنِ فَقَالَ: أَنْشَدَهُ ثَغْلَبُ: كَأَنَّ ضَغِيبَ الْمَحْضِ فِي حَاوِيَائِهِ مَعَ التَّمْرِ أحيانًا ضَغِيبُ الْأَرْزَبِ وَ الضَّغِيبُ: صَوْتُ تَقَلُّبِ الْجُرْدَانِ فِي قُنْبٍ بِالضَّمِّ الْفَرَسِ وَ لَيْسَ لَهُ فَعْلٌ. وَ الْقُنْبُ: جَرَابٌ قَضِيْبٌ كُلُّ ذِي حِافِرٍ، كَمَا يَأْتِي لَهُ. وَ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: أَرْضٌ مَضْغَبَةٌ «٤»: كَثِيرَةُ الضَّغَايِيسِ. وَ هِيَ صِهْرُ الْقَتَاءِ. وَ رَجُلٌ ضَغَبٌ بِالْفَتْحِ «٥»، وَ هِيَ بِهَاءٍ: مُشْتَبِهَةٌ لِلضَّغَايِيسِ أَوْ مُوَلَّغٌ بِحُفَّهَا. أُسْقِطَتِ السَّيْنُ مِنْهُ لِأَنَّهَا آخِرُ حُرُوفِ الْأَسْمِ، كَمَا قِيلَ فِي تَضْيِغِ فَرَزْدَقٍ فَرَزْدُ، وَ جَمْعُهُ فَرَاذِدُ فَعَلَى هَذَا كَانَ الْأَوَّلَى ذَكَرَهُ هُنَا لِلتَّنْبِيهِ عَلَيْهِ أَوْ أَصَالَهُ كَمَا هُوَ رَأَى الْجَوْهَرِيُّ وَ غَيْرُهُ فِي زِيَادَةِ السَّيْنِ كَمَا قَالَهُ شَيْخُنَا. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَ مِنْ كَلَامِ امْرَأَةٍ مِنَ الْعَرَبِ: وَ إِنْ ذَكَرْتَ الضَّغَايِيسَ فَإِنِّي ضَغِبَةٌ وَ لَيْسَتْ الضَّغْبَةُ مِنْ لَفْظِ الضُّغْبُوسِ «٦»، لِأَنَّ الضَّغْبَةَ ثَلَاثِيٌّ، وَ ضَغْبُوسٌ رُبَاعِيٌّ فَهُوَ إِذَا مِنْ بَابِ لَالٍ «٧»، انْتَهَى، وَ سَيَأْتِي طَرَفٌ مِنْ ذَلِكَ فِي ضَغْبَسٍ. وَ ضَعَبَ كَمَنْعَ يَضَعِبُ ضَغِيْبًا: صَوْتُ كَالْأَرْزَبِ وَ الذَّنَابِ. وَ فَرَّعَ. وَ ضَعَبَ الْمَرْأَةَ: نَكَحَهَا. وَ هَذِهِ نَقَلَهَا الصَّاعَانِيُّ.

[ضنب]: ج ٢، ص: ١٧٥

ضَنَبَ بِهِ الْأَرْضَ يَضْنِبُ بِالْكَسْرِ ضَنْبًا: ضَرَبَ بِهِ. وَ ضَنَبَ بِالشَّيْءِ ضَنْبًا: قَبَضَ عَلَيْهِ «٨»، كِلَاهُمَا عَنْ كُرَاعٍ.

[ضوب]: ج ٢، ص: ١٧٥

الضَّوَيَانُ بِالْفَتْحِ وَيُضْمُ * لُغَتَانِ فِي الضَّوَيَانِ بِالْهَمْزِ وَهُوَ الْجَمَلُ الْمُسْنُ الْقَوِيُّ الضَّخْمُ وَقَدْ تَقَدَّمَ، وَاحِدُهُ كَجَمْعِهِ سَوَاءً. وَذَكَرَهُ الْأَزْهَرِيُّ فِي «ضَبَن» وَقَالَ: مَنْ قَالَ ضَوْبَانِ جَعَلَهُ مِنْ ضَابٍ. يَضُوبُ. وَقَوْلُ شَيْخِنَا: إِنَّهُ سَبَقَ فِي مَادَّةِ الْهَمْزِ وَأَنَّهُ تَصَحَّفَ عِنْدَ الْأَكْثَرِ، وَلِذَلِكَ لَمْ يَذْكُرْهُ الْحَوْهَرِيُّ هُنَاكَ، لَيْسَ بِسَدِيدٍ، فَقَدْ ذَكَرَهُ أَبُو زَيْدٍ وَغَيْرُهُ مِنْ أَيْمَةِ اللُّغَةِ فِي الْهَمْزَةِ وَأَنْشَدُوا: لَمَّا رَأَيْتُ الْهَمَّ قَدْ أَجْفَانِي (٩)

(١) الأساس: واضطر به. (٢) عن الأساس: عرف عنه. (٣) تقدمت الإشارة إليه، وهو مثبت في القاموس. (٤) اللسان: مُضْعَبُهُ. (٥) ضبط المحكم بكسر الغين المعجمه. (٦) امرأة ضغبه: المولعة بحب الضغابيس. وبهامش اللسان هنا: «ليس هذا مشتقاً من الضغابيس، لأن السين فيه غير مزيدة وإنما هو منه كسبط من سبطر ودمث من دمثر ولا فصل بين حرف لا يزداد أصلاً وبين حرف وقع في موضع غير الزيادة وإن عدّ في جملة الزوائد، (قال): كذا بهامش النهاية». (٧) بهامش المطبوعة المصرية: قوله لآل بتشديد الهمزة بوزن عطار كما ضبطه بخطه شكلاً. (٨) عبارة اللسان: وَضَبَنَ بِهِ ضَبْنًا: قَبَضَ عَلَيْهِ. (١٠) (*) عن القاموس: وبالضَمْ. (٩) بعده: قَرِيتَ للرحل وللظعان كل نيافي القرى ضوبان

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٧٦

إِلَى آخِرِهِ، كَمَا تَقَدَّمَ، وَلَعَلَّه أَشْتَبَهَ عَلَيْهِ بِضِيَابِ الَّذِي هُوَ تَضْحِيفُ ضِيَانٍ وَالضُّوْبَانُ «١» بِالضَّمِّ: كَاهِلُ الْبَعِيرِ. وَعَنِ الْفَرَّاءِ: ضَابَ الرَّجُلُ إِذَا اسْتَخْفَى. وَعَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: ضَابَ إِذَا خَتَلَ عَدُوًّا، نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ.

[ضهب؛ ج ٢، ص: ١٧٦]

: ضَهَبَهُ بِالنَّارِ كَمَنْعَهُ: لَوَحَهُ وَغَيْرَهُ. وَضَهَبَ الرَّجُلُ يَضْهَبُ ضُهُوبًا: أَخْلَفَ وَضَعُفَ وَلَمْ يُشَبِّهْهُ الرَّجَالُ، وَهُوَ مَجَازٌ، لِشَبَّهَهُ بِاللَّحْمِ الَّذِي لَمْ يَنْضَجْ. وَضَهَبَ الْقَوْمُ بِالْفَتْحِ فَالْشُّكُونُ: اخْتِلَاطُهُمْ «٢». وَفِي التَّهْذِيبِ فِي تَرْجُمَةِ «هَضَبَ». وَفِي التَّوَادِرِ: هَضَبَ الْقَوْمُ وَضَهَبُوا وَهَلَبُوا وَأَلَبُوا وَحَطَبُوا كُلَّهُ لِلْإِكْتَارِ «٣» وَالْإِسْرَاعِ. وَضَهَبَهُ أَيْ اللَّحْمَ تَضْهِيبًا: شَوَاهُ عَلَى حِجَارَةٍ مُحَمَّاهُ فَهُوَ مُهْضَبٌ أَوْ * ضَهَبَهُ: شَوَاهُ وَلَمْ يُبَالِغْ فِي نُضْجِهِ. قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ: تَمَشُّ بِأَعْرَافِ الْجِيَادِ أَكْفَنَّا إِذَا نَحْنُ قُمْنَا عَنْ شَوَاءٍ مُضْهَبٌ وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: إِذَا أَذْخَلْتَ اللَّحْمَ النَّارَ وَ لَمْ تُبَالِغْ فِي نُضْجِهِ قُلْتَ: ضَهَبْتُهُ فَهُوَ مُضْهَبٌ، وَالْأَوَّلُ قَوْلُ اللَّيْثِ. وَضَهَبَ الْقَوْسُ: عَرَضَ بِهَا عَلَى النَّارِ لِلتَّنْقِيفِ وَكَذَلِكَ الرُّمَحُ. وَالضَّهْبِيَاءُ: الْقَوْسُ الَّتِي عَمِلَتْ فِيهَا النَّارُ وَالضَّبْحَاءُ مِثْلُهَا. وَفِي الْأَسَاسِ: وَامْرَأَةٌ ضَهْبَاءُ: لَا تَحِيضُ «٤». قُلْتُ: وَهُوَ تَضْهِيفٌ. وَالصَّوَابُ ضَهْبَاءُ «٥» بِالتَّخْفِيفِ وَقَدْ تَقَدَّمَ. وَالضَّيْهَبُ كَصَيْقَلٍ: كُلُّ قَفٍّ أَوْ حَزْنٍ أَوْ مَوْضِعٍ مِنَ الْجَبَلِ تَحْمَى عَلَيْهِ الشَّمْسُ حَتَّى يَنْشَوِيَ عَلَيْهِ اللَّحْمُ، قَالَ اللَّيْثُ، وَأَنْشَدَ: وَغَرَّ تَجِيْشُ قُدُورِهِ بِضِيَاهِبِ الَّذِي أَرَادَ اللَّيْثُ إِنَّمَا هُوَ الصَّيْهَبُ بِالصَّادِ الْمُهْمَلَةِ وَقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُهُ، وَكَذَلِكَ هُوَ فِي الْبَيْتِ «تَجِيْشُ قُدُورُهُ بِضِيَاهِبِ». جَمْعُ صَيْهَبٍ، وَهُوَ الْيَوْمُ الشَّدِيدُ الْحَرِّ، وَقَدْ تَقَدَّمَ. فَعَلَى هَذَا قَوْلُ الْمُصَنِّفِ لِمَشْوَى «٦» اللَّحْمِ كَذَا فِي النَّسَخِ لَيْسَ بِسَدِيدٍ، وَسَكَتَ عَنْهُ شَيْخُنَا مَعَ سَعَةِ اطِّلَاعِهِ. وَيُقَالُ: لَحْمٌ مُضْهَبٌ كَمُعْظَمِ أَيْ مُقَطَّعٍ نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ عَنِ الْمُفْضَلِ. وَيُقَالُ ضَهَبَ «٧» النَّارُ إِذَا جَمَعَهَا. وَالْمُضَاهَبَةُ: الْمُقَابَحَةُ وَهِيَ الْمَكَاشَفَةُ بِالْقَبِيحِ كَمَا نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ.

[ضيب؛ ج ٢، ص: ١٧٦]

الضَّيْبُ بِالْفَتْحِ لُغَةٌ فِي الضُّبِّ بِالْكَسْرِ مَهْمُوزًا وَقَدْ تَقَدَّمَ مَا يَتَعَلَّقُ بِمَعْنَاهُ.

فصل الطاء؛ ج ٢، ص: ١٧٦

المهملة المشالة

[طب]: ج ٢، ص: ١٧٦

الطَّبُّ مُثَلَّثُ الطَّاءِ هُوَ عِلَاجُ الْجِسْمِ وَ النَّفْسِ وَ اقْتَصَرِ عَلَى الْكَسْرِ فِي الاسْتِعْمَالِ. وَ الْفَتْحُ وَ الضَّمُّ لَغَتَانِ فِيهِ. وَ قَدْ طَبَّ يَطْبُ بِالضَّمِّ عَلَى الْقِيَاسِ فِي الْمُضَاعَفِ الْمُتَعَدِّي وَ يَطْبُ بِالْكَسْرِ عَلَى الشُّذُوزِ طَبًّا فَهُوَ مِمَّا جَاءَ بِالْوَجْهَيْنِ كَعَلَّهُ يُعْلَهُ وَ أَخَوَاتُهُ وَ إِنَّ لَمْ يَذْكُرْهُ فِيهَا، وَ لَيْسَ هَذَا مِنْ زِيَادَاتِ الْمُؤَلَّفِ كَمَا زَعَمَهُ شَيْخُنَا، بَلْ سَبَقَهُ فِي الْمَحْكَمِ وَ لِسَانِ الْعَرَبِ وَ غَيْرِهِمَا. وَ مِنَ الْمَجَازِ: الطَّبُّ بِمَعْنَى الرَّفْقِ. وَ الطَّبِيبُ الرَّفِيقُ، قِيلَ: وَ مِنْهُ فَخِلٌ طَبٌّ أَيْ رَفِيقٌ بِالْفَخْلَةِ، لَا يَضُرُّ الطَّرِيقَةَ «٨»، كَمَا فِي الْأَسَاسِ. قَالَ الْمَرَارُ بْنُ سَعِيدِ الْفَقْعَسِيِّ يَصِفُ جَمَلًا، وَ لَيْسَ لِلْمَرَارِ الْحَنْظَلِيُّ: يَدِينُ لِمَرْزُورٍ إِلَى جَنْبِ حَلْقَةٍ مِنَ الشَّيْءِ سَوَاهَا بِرَفْقٍ طَبِيبَهَا

أَنشده أبو زيد: ضُوبَان، بِالْهَمْزِ. (١) ضَبَطَ فِي الْمَقَائِيسِ ضَبْطَ قَلَمٍ: بَفَتْحِ الْوَاوِ فِي الْمَكَانَيْنِ. (٢) فِي الْقَامُوسِ: أَخْلَاطُهُمْ. (٣) اللِّسَانُ: الْإِكْثَارُ. (٩) (*) عَنْ الْقَامُوسِ: وَ بَدَلِ أَوْ. (٤) فِي الْأَسَاسِ فِي مَادَّةِ ضَهَاءٍ: امْرَأَةٌ ضَهِيَاءٌ لَا- تَحِيضُ لِأَنَّهَا ضَاهَتْ الرِّجَالُ. (٥) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ وَ الصَّوَابُ ضَهِيَاءٌ كَذَا بِخَطِّهِ وَ الَّذِي فِي الْقَامُوسِ أَنَّ الضَّهِيَاءَ كَمَسْجِدٍ» وَ انْظُرْ مَا مَرَّ فِي الْحَاشِيَةِ السَّابِقَةِ. (٦) فِي الْقَامُوسِ: لَمْشَوَى. (٧) الْقَامُوسُ: ضَهْضَبَ. (٨) فِي الْأَسَاسِ: لَا يَبْسُرُ الطَّرِيقَةَ أَيْ لَا يَضْرِبُهَا.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٧٧

يَدِينُ: يُطِيعُ. وَ الْمَرْزُورُ: الزَّمَامُ الْمَرْبُوطُ بِالْبَرْءِ، وَ هُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ: حَلْقَهُ مِنَ الشَّيْءِ، وَ هُوَ الصَّيْغَرُ، أَيْ يَطِيعُ هَذِهِ النَّاقَةَ زَمَامُهَا إِلَى بَرْءِ أَنْفِهَا، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: الطَّبُّ بِمَعْنَى السَّحْرِ. قَالَ ابْنُ الْأَسْلَمِ: أَلَا مَنْ مُبْلَغٌ حَسَنًا عَنِّي أَطْبُ كَانَ دَاوُكَ أَمْ جُنُونٌ وَ رَوَاهُ سَيَبَوِيهِ: أَسَاحَرُ كَانَ طُبُّكَ. وَ قَدْ طَبَّ الرَّجُلُ. وَ الْمَطْبُوبُ: الْمَسْجُورُ. قَالَ أَبُو عُثَيْبَةَ: إِنَّمَا سُمِّيَ السَّحَرُ طَبًّا عَلَى التَّفَاوُلِ بِالْبَرْءِ. وَ مِثْلُهُ فِي النَّهَائِيَّةِ، وَ بِهِ فَسَّرَ الْحَدِيثُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ «اخْتَجَمَ بَقَرْنٍ حِينَ طَبَّ» «١». وَ يَرَى أَبُو عُثَيْبَةَ أَنَّهُ إِنَّمَا قِيلَ لَهُ مَطْبُوبٌ؛ لِأَنَّهُ كُنِيَ «٢» بِالطَّبِّ عَنِ السَّحْرِ، كَمَا كُنُوا عَنِ اللَّدِيغِ فَقَالُوا: سَلِيمٌ، وَ عَنِ الْمَفَازَةِ وَ هِيَ مَهْلَكَةٌ «٣» فَقَالُوا: مَفَازَةٌ تَفَاوُلًا «٤» بِالْفَوْزِ وَ السَّلَامَةِ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «فَلَعَلَّ طَبًّا أَصَابَهُ» «٥». وَ فِي [حَدِيثٍ] آخَرَ: أَنَّهُ مَطْبُوبٌ. وَ الطَّبُّ بِالْكَسْرِ الطَّوِيَّةُ «٦» وَ الشَّهْوَةُ وَ الْإِرَادَةُ. قَالَ: إِنْ يَكُنْ طُبُّكَ الْفِرَاقُ فَإِنَّ الْبَيْنَ أَنْ تَغْطِي صِيدُورَ الْجَمَالِ وَ مِنَ الْمَجَازِ: الطَّبُّ: الدَّأْبُ وَ الشَّانُ وَ الْعَادَةُ وَ الدَّهْرُ. يَقَالُ: مَا ذَاكَ بِطَبِّي أَيْ بِدَهْرِي وَ عَادَتِي وَ شَأْنِي. فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَ قَوْلُ فَرْوَةَ بِنِ مُسَيِّكِ الْمُرَادِي «٧»: فَإِنْ نُغْلِبَ فَعَلَايُونَ قِدَمًا وَ إِنْ نُغْلِبَ فَعَيَّرَ مُغْلَبِينَ فَمَا إِنْ طَبَّنَا جُبْنٌ وَ لَكِنْ مَنَائِنَا وَ دَوْلُهُ آخِرِنَا كَذَاكَ الدَّهْرُ دَوْلَتُهُ سَبْجَالُ تَكْثُرُ صُرُوفُهُ حِينًا فَحِينًا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ: مَا دَهَرْنَا وَ شَأْنُنَا وَ عَادَتُنَا، وَ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ شَهْوَتُنَا. وَ مَعْنَى هَذَا الشَّعْرِ: إِنْ كَانَتْ هَمْدَانُ ظَهَرَتْ عَلَيْنَا فِي يَوْمِ الرَّدَمِ «٨» فَعَلَبْنَا فَعَيَّرَ مُغْلَبِينَ. وَ الْمُغْلَبُ: الَّذِي يُغْلَبُ مَرَارًا أَيْ لَمْ نُغْلِبْ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً. وَ الطَّبُّ بِالْفَتْحِ وَ حَكِي، التَّثْلِيثُ إِمَّا أَصَالَةً أَوْ عَلَى الْوَصْفِ بِالْمَصْدَرِ وَ هُوَ الظَّاهِرُ، قَالَهُ شَيْخُنَا، وَ هُوَ الْعَالِمُ، قَالَهُ أَبُو حَيَّانٍ وَ الطَّبُّ: الْمَاهِرُ الْحَاقِيقُ الرَّفِيقُ كَمَا فِي النَّهَائِيَّةِ. وَ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ فِي تَفْسِيرِ شِعْرِ ابْنِ الْأَسْلَمِ الْمُتَقَدِّمِ ذِكْرُهُ: وَ الَّذِي عِنْدِي أَنَّهُ الْحَاقِيقُ، وَ مِثْلُهُ قَالَ الْمَيْدَانِيُّ. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: الطَّبُّ: الْحَاقِيقُ مِنَ الرِّجَالِ الْمَاهِرِ بِعِلْمِهِ»، كَالطَّبِيبِ أَنْشَدَ نُغْلَبُ فِي صَفَةِ غِرَاسِيَّةٍ نَحْلُ: جَاءَتْ عَلَى غَرْسِ طَبِيبٍ مَاهِرٍ وَ قَدْ قِيلَ: إِنَّ اشْتِقَاقَ الطَّبِيبِ مِنْهُ، وَ لَيْسَ بِقَوِيٍّ، وَ كُلُّ حَاقِيقٍ بِعِلْمِهِ «٩» طَبِيبٌ عِنْدَ الْعَرَبِ. وَ يَقَالُ: فُلَانٌ طَبٌّ بِكَذَا أَيْ عَالِمٌ بِهِ. وَ فِي الْمَحْكَمِ: وَ سَمِعْتُ الْكَلَابِيَّ يَقُولُ: اْعْمَلْ فِي هَذَا عَمَلٍ مَنْ طَبَّ لِمَنْ حَبَّ. وَ عَنِ الْأَحْمَرِ: وَ مِنْ أَمْثَالِهِمْ فِي التَّنَوُّقِ فِي الْحَاجَةِ وَ تَحْسِينِهَا «١٠»: «اصْنَعْهُ صِنْعَهُ مَنْ طَبَّ لِمَنْ حَبَّ» أَيْ صِنْعَهُ حَاقِيقٌ لِمَنْ يُحِبُّهُ. وَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ فَرَأَى بَيْنَ كَتِفَيْهِ خَمَاتِمَ الثُّبُوءِ، فَقَالَ: إِنْ أَذْنَتْ لِي عَالِجُتُهَا فَإِنِّي طَبِيبٌ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: «طَبِيبُهَا الَّذِي خَلَقَهَا لَا أَنْتَ» «١١». وَ فِي حَدِيثِ سَلْمَانَ وَ أَبِي الدَّرْدَاءِ: «بَلَّغْنِي أَنَّكَ جَعَلْتَ طَبِيبًا» الطَّبِيبُ فِي

(١) الْقَرْنُ لَيْسَ هُوَ الْمَنْزِلُ الَّذِي يَذْكُرُ إِنَّمَا هُوَ شَبِيهِهِ بِالْمَحْجَمَةِ. وَ فِي الْفَائِقِ: قَرْنٌ: قِيلَ اسْمُ مَوْضِعٍ، وَ قِيلَ هُوَ قَرْنُ الشَّوْرِ جَعَلَ كَالْمَحْجَمَةِ. (٢) كَذَا بِالْأَصْلِ وَ غَرِيبُ الْهَرَوِيِّ، وَ فِي اللِّسَانِ: كُنُوا. (٣) غَرِيبُ الْهَرَوِيِّ: الْمَهْلَكَةُ الَّتِي لَا- مَاءَ فِيهَا. (٤) فِي غَرِيبِ

الهروى: «تطيرا من الهلاك إلى الفوز» كذا، و الصواب ما أثبت فالطير شؤم و الشؤم ضد الفأل. (٥) في النهاية: أى سحراً. (٦) عن اللسان، و بالأصل «الطربة». (٧) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله و قول فروة الخ وقع فى بعض نسخ الصحاح نسبته إلى الكمية و الصواب ما هنا كما فى التكملة قال فيها: و للكمية قصيدة على هذا الوزن و الروى أولها: ألا حيت عنا يا مدينا.. و ليس هذا البيت منها. و وقع البيت فى بعض نسخ الصحاح غير منسوب..». (٨) يوم الردم حرب كانت بين محارب بن فهر و بنى جمح بن عمرو. و سمي بردم بنى جمح بما ردم منهم يومئذ عليه. (١٢) (*) عن القاموس: بِعَمَلِهِ. (٩) اللسان: بعمله. (١٠) عن اللسان، و بالأصل «و تحسنها». (١١) معناه: العالم بها خالقها الذى خلقها لا أنت.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٧٨

الأصيل: الحاذق بالأمر العارف بها، و به سُمي الطبيب الذى يعالج المرضى، و كُنِيَ به هَاهُنَا عن القَصَاء و الْحُكَم بَيْنَ الْخُصُوم، لَأَنَّ مَنْزِلَةَ الْقَاضِي من الْخُصُوم بِمَنْزِلَةِ الطَّبِيبِ مِنْ إِصْلَاحِ الْبَدَنِ. و فى التَّهْدِيبِ: أَصْلُ الطَّبِّ الْحَذَقُ بِالأَشْيَاءِ و الْمَهَارَةُ بِهَا. يقال: رجل طَبٌّ و طَبِيبٌ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ، و إِنْ كَانَ فى غَيْرِ عِلَاجِ الْمَرَضِ. قال عَنَتَرَةُ: إِنْ تُعَدِّفِى «١» دُونِى الْقِنَاقَ فَإِنِّى طَبٌّ بِأَخْذِ الْفَارِسِ الْمُسْتَلْتِمِ و قَالَ عَلْقَمَةُ: فَإِنْ تَسْأَلُونِى عَنِ نِسَاءِ فَإِنِّى بَصِيرٌ بِأَدْوَاءِ النِّسَاءِ طَبِيبٌ و الطَّبُّ: الْبُعِيرُ يَتَعَاهَدُ مَوْضِعَ خُفِّهِ أَيْنَ يَطُّأُ بِهِ. و الطَّبُّ: الْفَحْلُ الْحَاقِقُ الْمَاهِرُ بِالضَّرَابِ يَعْرِفُ اللَّاقِحَ مِنَ الْحَائِلِ، و الضَّبْعَةُ مِنَ الْمَبْسُورَةِ «٢»، و يَعْرِفُ نَقْصَ الْوَلَدِ فى الرَّحِمِ و يَكْزِفُ ثُمَّ يَعُودُ و يَضْرِبُ. و فى حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ وَوَصَفَ مُعَاوِيَةَ فَقَالَ: «كَانَ كَالْجَمَلِ الطَّبُّ» يَعْنِى الْحَاقِقُ بِالضَّرَابِ. و قيل: مِنَ الْإِبِلِ الَّتِى لَا يَضَعُ خُفَّهُ إِلَّا حَيْثُ يُبْصِرُ، فَاسْتَعَارَ أَحَدَ هَذَيْنِ الْمَعْنَيْنِ لِأَفْعَالِهِ وَ خِلَالِهِ. و الطَّبُّ: تَغْطِيَةُ الْخُرْزِ بِالطَّبَّائِيَّةِ. و قد طَبَّ الْخُرْزُ طَبَّهُ طَبًّا، كَذَلِكَ طَبَّ السَّقَاءُ وَ طَبَّه. كَالطَّبِيبِ شُدِّدَ لِلْكَثْرَةِ. و الطَّبُّ بِالضَّمِّ: ع. و الطَّبَّةُ و الطَّبَّائِيَّةُ بِكَسْرِ هُمَا و الطَّبِيبَةُ كَحَبِيبَةٍ: الْقِطْعَةُ الْمُسْتَطِيلَةُ الصَّيْفَةُ مِنَ الْأَرْضِ الْكَثِيرَةُ النَّبَاتِ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ. و الطَّبَّةُ و الطَّبِيبَةُ و الطَّبَّائِيَّةُ: الطَّرِيقَةُ الْمُسْتَطِيلَةُ مِنَ الثُّوبِ وَ الرَّمْلِ وَ السَّحَابِ وَ شُعَاعِ الشَّمْسِ وَ الْجِلْدِ. و قيل: الطَّبَّةُ: الشُّقَّةُ الْمُسْتَطِيلَةُ مِنَ الثُّوبِ وَ الْجِلْدِ أَوِ الْمَرْبَعَةِ، مِنَ الْأَخِيرِ، أَوِ الْمُسْتَدِيرَةِ فى الْمَرَادَةِ وَ الشُّفْرَةِ وَ نَحْوِهَا. و قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الْخَبَّةُ وَ الطَّبَّةُ وَ الْخَبِيبَةُ وَ الطَّبَّائِيَّةُ كُلُّ هَذِهِ طَرَائِقُ فى رَمْلِ وَ سَحَابِ، و كَذَلِكَ طَبُّ شُعَاعِ الشَّمْسِ، وَ هِىَ الطَّرَائِقُ الَّتِى تُرَى فِيهَا إِذَا طَلَعَتْ، وَ هِىَ الطَّبَّائِبُ أَيْضًا. ج. طَبَّابٌ بِالْكَسْرِ وَ طَبَّبَ عَلَى وَزْنِ عَنَبٍ. و فى الْأَسَاسِ فى الْمَحَازِ: وَ امْتَدَّتْ طَبُّ الشَّمْسِ وَ طَبَّابُهَا أَى حِبَابُهَا. وَ أَخَذْنَا فى طَبِّهِ [مِنَ الْأَرْضِ] «٣»: قِطْعَةُ مُسْتَطِيلَةٍ دَقِيقَةٍ «٤» كَثِيرَةُ النَّبْتِ «٥». وَ مَشِينَا فى طَبَّابِيَّةِ [مِنَ الْأَرْضِ] «٣» وَ طَرِيدَةٍ [و لَوْ طَبَّابَةٌ حَسَنَةً] «٣» وَ هِىَ دِيَارٌ مُتَسَاطِرَةٌ «٦». و الطَّبَّةُ بِالضَّمِّ وَ الطَّبَّابَةُ بِالْكَسْرِ: السَّيْرُ يَكُونُ فى أَشْفَلِ الْقَرْيَةِ بَيْنَ الْخُرْزَتَيْنِ قَالَه اللَّيْثُ، وَ نَصُّ كَلَامِهِ: الطَّبَّائِيَّةُ مِنَ الْخُرْزِ: السَّيْرُ بَيْنَ الْخُرْزَتَيْنِ، وَ الطَّبَّةُ: السَّيْرُ الَّذِى يَكُونُ فى أَشْفَلِ الْقَرْيَةِ، وَ هُوَ يُقَارِبُ «٧» الْخُرْزَ، فَالْمَوْلُفُ خَلَطَهُمَا عَلَى عِيَادَتِهِ فى الْإِخْصَارِ، وَ لَوْ تَبَّهَ لَهُ شَيْخُنَا فى هَذَا الْجَلْبِ عَلَيْهِ خَيْلٌ سِتَانَهُ وَ رَجُلٌ مَلَامَهُ وَ لَمْ يَرْ لَهُ وَجْهٌ الْإِعْذَارِ. و فى الْمُحْكَمِ: الطَّبَّابَةُ: سَيْرٌ عَرِضٌ تَقَعُ «٨» الْكُتُبُ وَ الْخُرْزُ فِيهِ، وَ الْجَمْعُ طَبَّابٌ. قَالَ جَرِيرٌ: بَكَى فَارِضٌ دَمْعَكَ غَيْرَ نَزْرٍ كَمَا عَيَّنْتَ بِالسَّرْبِ الطَّبَّابَا وَ فى الْمُحْكَمِ أَيْضًا: وَ رَبَّمَا سُمِّيتِ الْقِطْعَةُ الَّتِى تُخْرَزُ عَلَى حَرْفِ الدَّلْوِ أَوْ حَاشِيَةِ الشُّفْرَةِ طَبَّةً. وَ الْجَمْعُ طَبَّبٌ وَ طَبَّابٌ. و فى غَيْرِهِ: الطَّبَّابَةُ وَ الطَّبَّابُ: الْجِلْدَةُ الَّتِى تُجْعَلُ عَلَى طَرَفِ الْجِلْدِ فى الْقَرْيَةِ وَ السَّقَاءِ وَ الْإِدَاوَةِ إِذَا سَوَّى ثُمَّ خُرَزَ غَيْرَ مَثْنَى. وَ فى الصَّحَاحِ: الْجِلْدَةُ الَّتِى يُعْطَى «٩» بِهَا الْخُرْزُ وَ هِىَ مُعْتَرِضَةٌ كَالْإِصْبَعِ مَثْنَى عَلَى مَوْضِعِ الْخُرْزِ.

(١) عن اللسان، و بالأصل «تقذفى». (٢) عن اللسان، و بالأصل «الميسورة». (٣) زيادة عن الأساس. (٤) عن الأساس و بالأصل «رقيقة». (٥) فى الأساس: النبات. (٦) عن الأساس، و بالأصل «متشاطرة». (٧) فى اللسان: و هى تقارب. (٨) عن اللسان، و بالأصل «يقع». (٩) كذا بالأصل و الصحاح، و فى اللسان: تغطى.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٧٩

و قال الْأَصْمَعِيُّ: الطَّبَّائِيَّةُ: الَّتِى تُجْعَلُ عَلَى مُلْتَقَى طَرَفِ الْجِلْدِ إِذَا خُرَزَ فى أَشْفَلِ الْقَرْيَةِ وَ السَّقَاءِ وَ الْإِدَاوَةِ. وَ عَنْ أَبِي زَيْدٍ: إِذَا كَانَ الْجِلْدُ فى أَشْفَلِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ مَثْنَى ثُمَّ خُرَزَ عَلَيْهِ فَهُوَ عِرَاقٌ، وَ إِذَا سَوَّى ثُمَّ خُرَزَ غَيْرَ مَثْنَى فَهُوَ طَبَّابٌ. وَ طَبِيبُ السَّقَاءِ: رُقْعَتُهُ «١». وَ رَجُلُ

طَبٌّ وَ طَبِيبٌ: عَالِمٌ بِالطَّبِّ. تَقُولُ: مَا كُنْتُ طَبِيبًا، وَلَقَدْ طَبِيتُ بِالْكَسْرِ، وَ عَلَيْهِ اقْتَصَرَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَ الْفَتْحِ. ج فِي الْقَلِيلِ أَطْبَعُ. وَ فِي الْكَثِيرِ أَطْبَاءُ. وَ بِمَا شَرَحْنَاهُ اتَّضَحَ أَنَّ كَلَامَ الْمُؤَلِّفِ فِي غَايَةِ مِنَ الْاسْتِقَامَةِ وَ الْوُضُوحِ، لَا كَمَا زَعَمَهُ شَيْخُنَا أَنَّهُ لَا يَخْلُو مِنْ تَنَافُرٍ وَ قَلَقٍ. وَ الْمُتَطَبَّبُ: مُتَعَاطَى عِلْمِ الطَّبِّ وَ قَدْ تَطَبَّبَ. وَ قَالُوا: تَطَبَّبَ لَهُ: سَأَلَ لَهُ الْأَطْبَاءُ. وَ الَّذِي فِي النَّهَايَةِ: الْمُتَطَبَّبُ: الَّذِي يَعَانِي عِلْمَ الطَّبِّ «٢» وَ لَا يَعْرِفُهُ مَعْرِفَةً جَيِّدَةً. قُلْتُ: أَى لِكَوْنِهِ مِنْ بَابِ التَّفَعُّلِ وَ هُوَ لِلتَّكْلُفِ غَالِبًا. وَ قَالُوا: إِنْ كُنْتُ ذَا طَبٍّ وَ طَبٌّ وَ طَبٌّ فَطَبٌّ لِعَيْنِكَ بِالْإِفْرَادِ، كَذَا فِي نُسَخَتِنَا، وَ فِي أُخْرَى بِالنُّثْنَةِ، وَ مِثْلُهُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ مِثْلُهُ الطَّاءُ فِيهِمَا، وَ عَلَى الْأَوَّلِ اقْتَصَرَ فِي الْمُحْكَمِ. وَ قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: إِنْ كُنْتُ ذَا طَبٍّ فَطَبٌّ لِنَفْسِكَ أَى ابْنِ دَأْوَلَمَا بِإِصْلَاحِ نَفْسِكَ. وَ كَذَا قَوْلُهُمْ: مَنْ أَحَبَّ طَبًّا وَ اخْتَالَ لِمَا يُحِبُّ أَى تَأْتَى * لِلْأُمُورِ وَ تَلَطَّفَ. وَ هُوَ يَسْتَطِيبُ لَوْجَعِهِ أَى يَسْتَوْصِفُ الدَّوَاءَ أَتْيَاهَا يَصْلُحُ لِدَائِهِ. وَ طِبَابَةُ السَّمَاءِ وَ طِبَابُهَا: طُرْتُهَا الْمُسْتَطِيلَةُ. قَالَ مَالِكُ بْنُ خَالِدٍ الْهَذَلِيُّ: أَرْتُهُ مِنَ الْجَوْبَاءِ فِي كُلِّ مَوْطِنٍ طِبَابًا فَمَثْوَاهُ النَّهَارِ الْمَرَاكِدُ يَصِفُ حِمَارَ وَخَشٍ خَافَ الطَّرَادَ «٣» فَلَجَأَ إِلَى جَبَلٍ فَصَارَ فِي بَعْضِ شُعَابِهِ، فَهُوَ يَرَى أَفْقَ السَّمَاءِ مُسْتَطِيلًا. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَ ذَلِكَ أَنَّ الْأَتْنَ الْجَبَاتِ الْمِسْحَلِ إِلَى مَضِيقٍ فِي الْجَبَلِ لَا يَرَى فِيهِ إِلَّا طُرَةً مِنَ السَّمَاءِ. وَ الطَّبَابُ «٤» مِنَ السَّمَاءِ: طَرِيقُهُ وَ طُرَّتُهُ «٥». وَ قَالَ الْآخَرُ: وَ سَيَدُ السَّمَاءِ السَّجْنُ إِلَّا طِبَابِيَّةً كُتِّسَ الْمَرَامِيُّ مُسْتَكِنًا جُنُوبَهَا «٦» فَالْحَيَارُ رَأَى السَّمَاءَ مُسْتَطِيلَةً لِأَنَّهُ فِي شَتَبٍ، وَ الرَّجُلُ رَأَاهَا مُسْتَدِيرَةً لِأَنَّهُ فِي السَّجْنِ. وَ الطَّبْطَبَةُ: صَوْتُ الْمَاءِ إِذَا اضْطَرَبَ وَ اضْطَرَبَ، عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، وَ أَنشَدَ: كَأَنَّ صَوْتَ الْمَاءِ فِي أَمْعَانِهَا طَبْطَبُهُ الْمِيثُ إِلَى جَوَائِهَا عَدَاهُ بِأَلَى لِأَنَّ فِيهِ مَعْنَى تَشَكَّى الْمِيثِ. وَ الطَّبْطَبَةُ: صَوْتُ تَلَاطُمٍ وَ فِي بَعْضِ النُّسخِ تَلَاطُحِ السَّيْلِ. وَ طَبْطَبَ الْمَاءُ إِذَا حَرَّكَهُ. وَ عَنِ اللَّيْثِ: طَبْطَبَ الْوَادِي طَبْطَبَةً إِذَا سَالَ بِالْمَاءِ. وَ سَمِعْتُ لِصَوْتِهِ طَبَّاطَبَ. وَ قَدْ تَطَبَّبَ الْمَاءُ وَ الثَّدْيُ. قَالَ: [إِذَا طَحَنَتْ دَرْنِيَةَ لِعِيَالِهَا] تَطَبَّبَ ثَدْيَاهَا فَطَارَ طَحِينُهَا وَ الطَّبْطَبَةُ: شَيْءٌ عَرِيضٌ يُضْرَبُ بِغَضِّهِ بَعْضُ. وَ الطَّبْطَابِيَّةُ: حَشَبَةٌ عَرِيضَةٌ يَلْعَبُ بِهَا بِالْكُرَةِ وَ فِي التَّهْذِيبِ: يَلْعَبُ الْفَارِسُ بِهَا بِالْكُرَةِ. وَ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: الطَّبْطَابُ: الَّذِي يَلْعَبُ بِهِ لَيْسَ بِعَرَبِيٍّ. وَ عَنْ ابْنِ هَانِيٍّ: يُقَالُ: «قَرَبَ طَبًّا». وَ هَذَا مِثْلُ يُقَالُ لِلرَّجُلِ يَسْأَلُ عَنِ الْأَمْرِ الَّذِي قَدْ قَرَبَ مِنْهُ، وَ ذَلِكَ أَنَّهُ تَزَوَّجَ رَجُلٌ امْرَأَةً فَهَدَيْتُ إِلَيْهِ أَى زُفْتُ فَلَمَّا قَعَدَ مِنْهَا مَقْعَدُهُ مِنَ النِّسَاءِ أَى بَيْنَ رَجُلَيْهَا قَالَ لَهَا: أُبَكِّرُ أَنْتِ أَمْ تَتَبُّ،

(١) فِي التَّهْذِيبِ: رَقَعْتُهُ. (٢) فِي النَّهَايَةِ: يَعَانِي الطَّبِّ. (٣) كَذَا بِالْأَصْلِ وَ اللِّسَانِ هُنَا، وَ فِي اللِّسَانِ جَرَبٌ وَ رَكَدٌ قَالَ: يَصِفُ حِمَارًا طَرَدَتْهُ الْخَيْلُ تَبْعًا لِلصَّحَاحِ. (٤) اللِّسَانُ: وَ الطَّبَابَةُ. (٥) فِي التَّهْذِيبِ: طَرِيقُهُ وَ طُرَةٌ. (٦) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «مُسْتَكْفًا جُنُوبَهَا».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٨٠

فَقَالَتْ لَهُ قَرَبَ كَكَرَّمِ طَبًّا فَاعِلُهُ وَ يُرْوَى طِبًّا بِالنُّصْبِ عَلَى التَّمْيِيزِ، كَقَوْلِكَ: نَعَمْ رَجُلًا فَذَهَبَتْ مَثَلًا. قَالَ شَيْخُنَا وَ يُقَالُ فِي هَذَا الْمَعْنَى: أَنْتَ عَلَى الْمُجَرَّبِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: الْمُطَابَّةُ مُفَاعَلَةٌ بِمَعْنَى الْمِدَاوَرَةِ وَ أَنَا أَطَابْتُ هَذَا الْأَمْرَ مُنْذُ حِينَ كُنْتُ أَبْلَغُهُ كَمَا فِي الْأَسَاسِ. وَ التَّطْيِيبُ أَنْ تُعْلَقَ السَّقَاءُ مِنْ عَوْدٍ كَذَا فِي نُسَخَتِنَا، وَ صَوَابُهُ فِي عَمُودِ أَى مِنَ الْبَيْتِ تَمْنَحُضُهُ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَ لَمْ أَسْمَعْ التَّطْيِيبَ بِهَذَا الْمَعْنَى لِغَيْرِ اللَّيْثِ، وَ أَحْسَنُهُ التَّطْيِيبُ كَمَا يُطَنَّبُ الْبَيْتُ. وَ التَّطْيِيبُ: أَنْ تُدْخَلَ فِي الدِّيَابِجِ بَيْنَقَةُ تُوسَّعُ بِهَا وَ عِبَارَةُ الْأَسَاسِ: وَ طَبَّبَ الْخَطَّاطُ الثُّوبَ: زَادَ فِيهِ «١» بَيْنَقَةً لِيَتَّسَعَ. وَ الطَّبْطَبِيَّةُ: الدَّرَّةُ لِأَنَّ صَوْتَ وَقْعِهَا طَبْطَبٌ، وَ مِنْهُ الْحَدِيثُ قَالَتْ مَيْمُونَةُ بِنْتُ كَرْدَمَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَ هُوَ عَلَى نَاقَةٍ مَعَهُ دَرَّةٌ كِدَرَةُ الْكُتَّابِ، فَسَمِعْتُ الْأَعْرَابَ وَ النَّاسَ يَقُولُونَ: الطَّبْطَبِيَّةُ الطَّبْطَبِيَّةُ» أَى الدَّرَّةُ الدَّرَّةُ نَضْبًا عَلَى التَّحْذِيرِ «٢». وَ طَبْطَبَ الْيَعْقُوبُ: صَوْتُ نَقْلِهِ الصَّاعَانِي. وَ الطَّبَّاطِبُ: الْعَجَمُ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ طَبَّاطَبًا لَقَبُ الشَّرِيفِ إِسْمَاعِيلَ الدِّيَابِجِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْغَمَرِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الْمُشَنَّى بْنِ الْحَسَنِ السَّبِيطِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ وَ رَضِيَ عَنْهُمْ. وَ الَّذِي صَرَّحَ بِهِ النَّسَابَةُ أَنَّهُ لَقَبُ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، وَ هُوَ الصَّوَابُ. وَ إِنَّمَا لُقِّبَ بِهِ لِأَنَّهُ كَانَ يُبَدِّلُ الْقَافَ طَاءً لِلشُّغْهِ فِي لِسَانِهِ أَوْ لِأَنَّهُ أُعْطِيَ قَبَاءً فَقَالَ: طَبَّاطَبًا وَ هُوَ يُرِيدُ قَبَاقِبًا وَ لَا مُنَافَاةَ بَيْنَ الْوَجْهَيْنِ كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ. وَ فِي كِتَابِ النَّسَبِ لِلْإِمَامِ النَّاصِرِ لِلْحَقِّ، يُقَالُ: إِنَّ أَهْلَ السَّوَادِ لَقَّبُوهُ بِذَلِكَ. وَ طَبَّاطَبًا بِلسَانِ التَّبْطِيتَةِ: سَيِّدُ السَّادَاتِ، نَقَلَ ذَلِكَ أَبُو نَصْرِ الْبَخَارِيُّ عَنْهُ، وَ قِيلَ: لِأَنَّ أَبَاهُ أَرَادَ أَنْ يَقْطَعَ لَهُ ثَوْبًا وَ هُوَ طِفْلٌ فَخَيَّرَهُ بَيْنَ قَمِيصٍ وَ قَبَاءٍ فَقَالَ: طَبَّاطِبًا يَعْنِي قَبَاقِبًا. قُلْتُ: وَ هُمْ بَيَّتْ مَشْهُورٌ بِالْحَدِيثِ وَ الْفَقْهِ وَ النَّسَبِ. وَ النَّسَبَةُ إِلَيْهِ طَبَّاطِبِيَّةٌ وَ

مَشْهَدُ الطَّبَّاطِبَةِ بَقَرَأَهُ مِصْرَ، مِنْهُمْ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ طَبَّاطِبَا، وَحَفِيدُهُ شَيْخُ الْأَهْلِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ، لَوْلَدَهُ رِئَاسِيَّةً. وَأَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ طَاهِرِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ طَبَّاطِبَا وَلَدَهُ سَادَةُ مُحَدَّثُونَ. وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ طَبَّاطِبَا، وَلَدَهُ نُبَّاءُ بِمِصْرَ. وَالمُشْتَجِدُ حَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ طَبَّاطِبَا، وَ لَهُ ذُرِّيَّةٌ يُعْرَفُونَ بِهِ، وَ هَذَا الْبَيْتُ عَظِيمٌ فِي الطَّالِبِينَ. وَ الطَّبَّاطِبُ أَيْ بِالْفَتْحِ كَمَا هُوَ قَاعِدَةٌ إِطْلَاقُهُ: طَائِرٌ لَهُ أُذُنَانِ كَبِيرَتَانِ نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ، وَ هَكَذَا فِي حَيَاةِ الْحَيَوَانِ. * وَ مِمَّا بَقِيَ عَلَى الْمُؤَلِّفِ: فِي الْأَسْيَاسِ: وَ ذَا طَيَّابٍ هَذِهِ الْعِلَّةُ، أَيْ مَا يُطَبُّ بِهِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: وَ لَهُ طَيَّابَةٌ حَسَنَةٌ. وَ الطَّبَّةُ: النَّاحِيَّةُ. وَ إِنَّكَ تَلْقَى فُلَانًا عَلَى طَبِّبٍ مُخْتَلِفَةٍ أَيْ عَلَى أَلْوَانٍ، أَنْتَهَى. وَ فِي الْمَثَلِ: «أَرْسَلَهُ طَبَّابًا». وَ يُزَوَّى طَبَّابًا. وَ يَأْطِيبُ طَبَّ لِنَفْسِكَ. لَمْ يَدْعَى مَا لَا يُحْسِنُهُ، الْقَوْمُ طَبَّوْنَ. وَ غَيْرَ ذَلِكَ أَنْظِرْ فِي الْمُشْتَقِّصِ وَ مَجْمَعِ الْأَمْثَالِ وَ غَيْرِهِمَا. وَ طَبَّابٌ مُحَرَّكَةٌ: جَبَلٌ نَجْدِيٌّ.

[ططب]: ج ٢، ص: ١٨٠

طِحَابٌ كَكِتَابِ أَهْمَلِهِ الْجَوْهَرِيُّ. وَ قَالَ الصَّاعَانِيُّ هُوَ: ع، وَ لَهُ يَوْمٌ م أَيْ مَعْرُوفٌ.

[طحرب]: ج ٢، ص: ١٨٠

الطَّحْرِبَةُ بَفَتْحِ الطَّاءِ وَ الرَّاءِ وَ بكَشِيرِهِمَا ضَبَطَهُ أَبُو الْجَرَّاحِ (٣). وَ فِي حَدِيثِ سَلْمَانَ (٤) وَ ذَكَرَ الْقِيَامِيَّةُ فَقَالَ: «تَدْنُو الشَّمْسُ مِنْ رُءُوسِ النَّاسِ لَيْسَ عَلَى أَحَدٍ

(١) بهامش المطبوعة المصرية «قوله زاد فيه عبارة الأساس زاد فيه طبابة أى بنيقه». (٢) قال الأزهرى: هى حكاية وقع السياط. قال ابن الأثير: و قيل حكاية وقع الأقدام عند السعى. يريد أقبل الناس إليه يسعون و لاقدامهم طبطة: أى صوت. و يحتمل أن يكون أراد بها الدرة نفسها، فسمهاها طبطية لأنها إذا ضرب بها حكت صوت طب طب و هى منصوبة على التحذير كقولك الأسد الأسد أى احذروا الطبطية». وَ نَحْوُهُ فِي التَّكْمِلَةِ. (٣) فِي اللِّسَانِ: قَالَ أَبُو الْجَرَّاحِ: طَحْرِبَةُ بِفَتْحِ الطَّاءِ وَ كَسْرِ الرَّاءِ. (٤) عَنِ النَّهَائِيَّةِ، وَ بِالْأَصْلِ «سَلْمَى».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٨١

مِنْهُمْ طَحْرِبَةُ» بِضَمِّهِمَا أَيْ الطَّاءِ وَ الرَّاءِ، وَ يُزَوَّى بِالْحَاءِ وَ الْخَاءِ. وَ قَالَ شَمِرٌ: وَ سَمِعْتُ طَحْرِبَةً وَ طَحْمَرَةً، وَ كُلُّهُمَا لُغَاتٌ. وَ نَقَلَ شَيْخُنَا عَنْ أَبِي حَيَّانٍ طَحْرِبَةً بِكَشِيرِ الطَّاءِ وَ فَتْحِ الرَّاءِ أَيْ عَلَى وَزْنِ دِرْهَمٍ وَ جَوَزَ كَوْنِ فَتْحِ الطَّاءِ مُخَفَّفًا عَنِ الْكَشِيرِ أَيْ لِنُدُورِ بَابِ دِرْهَمٍ، وَ حَصَرَهُ فِي أَلْفَاظٍ مَعْلُومَةٍ، فَصَارَتْ اللَّغَاتُ تَشْبِيعًا، وَ هُوَ الْقِطْعَةُ مِنَ السَّحَابِ أَوْ لَطْحَةٌ مِنَ الْغَيْمِ. وَ قِيلَ؛ الْخَرْقَةُ مِنَ الثَّوْبِ، وَ قِيلَ خَاصٌّ بِالْجَحْدِ خَصَّهُ أَبُو عُبَيْدٍ وَ ابْنُ السَّكَيْتِ، وَ أَكْثَرُ مَا يُشِيرُ بِفَتْحِ الطَّاءِ إِلَى الْغَيْمِ. يُقَالُ: مَا عَلَيْهِ طَحْرِبَةٌ بِالْفَتْحِ يَعْنِي مِنَ اللَّبَاسِ. وَ مَا فِي السَّمَاءِ طَحْرِبَةٌ وَ طَحْرِبَةٌ أَيْ قِطْعَةٌ مِنَ السَّحَابِ أَوْ لَطْحَةٌ مِنَ الْغَيْمِ، وَ أَيْتَعَمَلَهَا بَعْضُهُمْ فِي النَّفْيِ وَ الْإِيجَابِ. وَ الطَّحْرِبُ كَزَبْرِجٍ: الْغُثَاءُ. قَالَ: سَرَى فِي سَوَادِ اللَّيْلِ يَنْزِلُ خَلْفَهُ مَوَاقِفُ لَمْ يَعُكْفُ عَلَيْهِنَّ طَحْرِبُ (١) وَ طَحْرَبَ الْقِرْيَةُ: مَلَأَهَا، عَنْ أَبِي عَمْرٍو. وَ طَحْرَبَ إِذَا قَصَّعَ. وَ طَحْرَبَ إِذَا عَمِدَا فَارًا كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، هَكَذَا فِي النَّسَخِ. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: فَإِذَا (٢) بِالذَّالِ الْمَعْجَمَةِ. وَ طَحْرَبَ طَحْرِبَةً إِذَا فَسَا نَقَلَهُ اللَّيْثُ، وَ هِيَ الطَّحْرِبَةُ. قَالَ: وَ حَاصٌّ مِمَّا فَرَقَا وَ طَحْرَبَا وَ طَحْرُبَ: شَيْخٌ يَرُوى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، وَ عَنْهُ مَجَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ، كَذَا نَقَلْتُهُ مِنْ كِتَابِ الثَّقَاتِ لِابْنِ حَبَّانٍ. قُلْتُ: وَ هُوَ طَحْرَبَ الْعِجْلِيُّ، لَهُ ذَكَرٌ فِي تَارِيخِ الْخَطِيبِ فِي تَرْجَمَةِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ.

[طحلب]: ج ٢، ص: ١٨١

. الطُّحْلُبُ بِضَمِّ الطَّاءِ وَ اللَّامِ وَ فَتْحِهَا أَيْ اللَّامِ. وَ فِي الْمُحْكَمِ: وَ أَرَى اللَّحْيَانِيَّ قَدْ حَكَى الطُّحْلُبَ (٣) أَيْ كَزَبْرِجٍ فِي الطُّحْلُبِ أَيْ

بِالضَّمِّ: خُضِرَةُ تَغْلُو الْمَاءَ الْمُزْمَنَ وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي يَكُونُ عَلَى الْمَاءِ كَأَنَّهُ نَسِجَ الْعَنْكَبُوتِ، وَ الْقَطِيعَةُ مِنْهُ طَحْلَبَةٌ. وَقَدْ طَحَلَبَ الْمَاءُ: عَلَاهُ الطُّحْلَبُ فَهُوَ مُطَحْلَبٌ بِكسر اللام عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَ عِنْدَ غَيْرِهِ تَفْتَحُ لَامُهُ شُدُودًا أَى فَيَكُونُ مِنْ إِطْلَاقِ الْمَفْعُولِ عَلَى الْفَاعِلِ، وَ قَدْ مَرَّ فِي مُشْدَدِّ هَبٍ، أَوْ عَلَى تَوَهُمِ طَحْلَبٍ مُتَعَدِّيًا كَمَا قَالَهُ شَيْخُنَا، وَ عَيْنٌ مُطَحْلَبِيَّةٌ وَ مِاءٌ مُطَحْلَبٌ: كَثُرَ طَحْلَبُهُ وَ قَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ: عَيْنًا مُطَحْلَبِيَّةً (٤) الْأَرْجَاءُ طَامِيَّةٌ فِيهَا الضَّفَادِعُ وَ الْحَيَاتَانِ تَضِي طَحْبُ يُرَوَى بِالْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَ طَحْلَبَ الْإِبِلَ: جَزَّهَا. وَ الطَّحْلَبَةُ: الْقَتْلُ. يُقَالُ: طَحْلَبَ فُلَانًا إِذَا قَتَلَهُ عَنْ أَبِي عَمْرٍو. وَ طَحْلَبَتِ الْأَرْضُ: اخْضَرَّتْ أَوْ أَوَّلَ مَا تَخْضَرُ بِالنَّبَاتِ عَنْ أَبِي عُيَيْنَةَ. وَ طَحْلَبَ الْغَدِيرُ: وَجَاءَ وَ مَا عَلَيْهِ طَحْلَبَةٌ، بِالْكَسْرِ فِي الْأَوَّلِ وَ الثَّالِثِ. كَمَا هُوَ قَاعِدَتُهُ أَى شَعْرَةٌ نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ.

[طخرَب]؛ ج ٢، ص: ١٨١

مَا عَلَيْهِ طَخْرَبَةٌ أَهْمَلَهُ الْجَمَاعَةُ. وَ قَالَ الصَّاعَانِيُّ أَى لَيْسَ عَلَيْهِ خَرْقَةٌ كَمَا تَقَدَّمَ فِي الْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ آتِفًا فَهِيَ لُغَةٌ فِيهَا. وَ فِي حَدِيثِ سَلْمَانَ: «وَلَيْسَ لِأَحَدٍ مِنْهُمْ طَخْرَبِيَّةٌ». وَ قَدْ شَرَحْنَاهُ فِي «طَحْرَبَ». وَ زَادُوا هَا هُنَا طَخْرَبِيَّةً، بِالضَّمِّ فِي الْأَوَّلِ وَ الثَّالِثِ وَ يَاءٌ مُشْدَدَّةٌ وَ آخِرُهَا هَاءٌ فَهِيَ لُغَةٌ عَاشِرَةٌ. وَ قَدْ أَنْكَرَهَا بَعْضُ اللُّغَوِيِّينَ وَ قَالَ: إِنَّهَا تَضْحِيفٌ، وَ لِذَلِكَ تَرَكْنَا الْجَوْهَرِيَّ، قَالَهُ شَيْخُنَا.

[طرب]؛ ج ٢، ص: ١٨١

الطَّرْبُ مُحَرَّكَةٌ: الْفَرْحُ. وَ الْحُزْنُ عَنْ تَغْلَبٍ، وَ هُوَ ضِدُّهُ. أَوْ هُوَ خِفَّةٌ تَلْحَقُكَ سِوَاءَ تَشِيرُكَ أَوْ تَحْزُنُكَ، فَهِيَ تَغْتَرِي عِنْدَ شِدَّةِ الْفَرْحِ أَوْ الْحُزْنِ، أَوْ الْعَمِّ (٥)، وَ قِيلَ: الطَّرْبُ: حُلُولُ الْفَرْحِ وَ ذَهَابُ الْحُزْنِ، كَذَا فِي الْمُحْكَمِ وَ تَخْصِيصُهُ بِالْفَرْحِ وَ هَمَّ. قَالَ النَّابِغَةُ الْجَعْدِيَّةُ فِي الْهَمِّ:

(١) الطحرب هنا الغناء من الجفيف و واله الأرض، و المواكف: مواكف المطر. (٢) كذا، و في نسخ اللسان: فأراً بالراء. (٣) في اللسان: حكى الطلحَب في الطحَلَب. (٤) اللسان: «عيناً مطلحبة» و هو ما يفسر قوله و يروى بالوجهين جميعاً. (٥) اللسان: أو الحزن و الهَمِّ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٨٢

سَيَأْتِنِي أَمْتِي عَنْ حَيَارَتِي وَ إِذَا مَا عَيَّ ذُو اللَّبِّ سَأَلَ سَأَلْتَنِي عَنْ أَنَاسٍ هَلَكُوا شَرِبَ الدَّهْرَ عَلَيْهِمْ وَ أَكَلْ وَ أَرَانِي طَرَبًا فِي إِثْرِهِمْ طَرَبَ الْوَالِهِ أَوْ كَالْمُخْتَبِلِ الْوَالِهِ: التَّأْكُلُ. وَ الْمُخْتَبِلُ: مَنْ جُنَّ عَقْلُهُ. وَ فِي الْمُحْكَمِ، وَ قَالَ تَغْلَبُ: الطَّرْبُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْحَرَكَةِ فَكَأَنَّ الطَّرْبَ عِنْدَهُ هُوَ الْحَرَكَةُ (١)، وَ لَا. أَعْرِفَ ذَلِكَ، انْتَهَى. وَ الطَّرْبُ: الشَّوْقُ، وَ الْجَمْعُ مِنْ ذَلِكَ أَطْرَابٌ. قَالَ ذُو الرُّمَّةِ: إِسْتَحْدَثَ الرِّكْبُ عَنْ أَشْيَاعِهِمْ خَبْرًا أَمْ رَاجَعَ الْقَلْبُ مِنْ أَطْرَابِهِ طَرَبٌ وَ قَدْ طَرَبَ طَرَبًا فَهُوَ طَرِبٌ مِنْ قَوْمِ طَرَابٍ، وَ قَوْلُ الْهَدَلِيِّ: حَتَّى شَاها كَلِيلٌ مُوَهِنًا عَمِلَ بَاتَتْ طَرَابًا وَ بَاتَ اللَّيْلُ لَمْ يَنْمَ يَقُولُ: بَاتَتْ هَذِهِ الْبَقَرُ الْعَطَاشُ طَرَابٌ (٢) لِمَا رَأَتْهُ مِنَ الْبُرْقِ فَرَجَتْهُ مِنَ الْمَاءِ. وَ رَجُلٌ مِطْرَابٌ وَ مِطْرَابَةٌ (٣) وَ هَذِهِ عَنِ اللَّخْيَانِيِّ وَ طَرُوبٌ أَى كَثِيرُ الطَّرَبِ. وَ اسْتَطَرَبَ الْقَوْمُ: اسْتَدَّ طَرِبَهُمْ. وَ اسْتَطَرَبْتُهُ: سَأَلْتُهُ أَنْ يُطَرَّبَ وَ يُغْنَى. وَ اسْتَطَرَبَ طَلَبَ الطَّرَبِ. وَ اللَّهُو. وَ اسْتَطَرَبَ الْإِبِلَ: حَرَّكَهَا بِالْحُدَاءِ. وَ إِبِلٌ طَرَابٌ (٤): تَنْزِعُ إِلَى أَوْطَانِهَا، وَ قِيلَ: إِذَا طَرَبَتْ لِحْدَاتِهَا. وَ طَرَبَتِ الْإِبِلُ لِلْحُدَاءِ. وَ إِبِلٌ مَطَارِبٌ. وَ حَمَامَةٌ مِطْرَابٌ (٥). وَ اسْتَطَرَبَ الْحُدَاءُ الْإِبِلَ إِذَا خَفَّتْ فِي سَيْرِهَا مِنْ أَجْلِ حُدَاتِهَا. وَ قَالَ الطَّرِمَاحُ: وَ اسْتَطَرَبَتْ ظُغْنُهُمْ لَمَّا اخْزَأَلْ بِهِمْ آلُ الضُّحَى نَاشِطًا مِنْ دَاعِيَاتٍ دَدٍ يَقُولُ: حَمَلَهُمْ عَلَى الطَّرَبِ شَوْقٌ نَازِعٌ. وَ التَّطْرِبُ: الْإِطْرَابُ أَطْرَبَهُ هُوَ وَ تَطْرَبَهُ. قَالَ الْكُمَيْتُ: وَ لَمْ تُلْهِنِي دَارٌ وَ لَا رَسْمٌ مَنْزِلَ (٦) وَ لَمْ يَتَطَرَّبْنِي بَنَانٌ مَخْضَبٌ كَالْتَطَرَّبِ. وَ التَّطْرِبُ: التَّغْنَى. طَرَبَهُ هُوَ، وَ طَرَّبَ: تَغْنَى. قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ: يُعَرِّدُ بِالْأَشْيَاحِ فِي كُلِّ شُدْفَةٍ تَعَرَّدُ مَيَّاحِ النَّدَامَى الْمُطَرَّبِ وَ يُقَالُ: طَرَّبَ فُلَانٌ فِي غِنَائِهِ تَطْرِبًا إِذَا رَجَعَ صَوْتُهُ وَ زَيْنَهُ. قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ: إِذَا طَرَبَ الطَّائِرُ الْمُسْتَحْزِ أَى رَجَعَ (٧). وَ التَّطْرِبُ فِي الصَّوْتِ: مِيدُهُ وَ تَحْسِيْنُهُ. وَ طَرَّبَ فِي قِرَاءَتِهِ: مِيدٌ وَ رَجَعَ، وَ طَرَّبَ الطَّائِرُ فِي صَوْتِهِ كَذَلِكَ، وَ خَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ الْمَكَاءَ. وَ فُلَانٌ: قَرَأَ بِالتَّطْرِبِ، وَ تَقُولُ: إِذَا خَفَّتِ الْمَضَارِبُ خَفَّتِ الْمَطَارِبُ. وَ قَالَ

الليث: الأَطْرَابُ بِالْفَتْحِ نُقَاوَةُ الرِّيَاحِينَ. وَقِيلَ: الْأَطْرَابُ: الرِّيَاحِينَ وَإِذْكَأُوها. وَالْمَطْرَبُ وَالْمَطْرَبَةُ بِفَتْحِهِمَا: الطَّرِيقُ الضَّيِّقُ، وَلَا فِعْلَ لَهُ، وَالْجَمْعُ الْمَطَارِبُ. قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ: وَمَثَلٌ مِثْلُ فَرْقِ الرَّأْسِ تَخْلُجُهُ مَطَارِبُ زَقَبٍ أَمْيَالُهَا فَيْحُ (٨) وَعَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الْمَطْرَبُ وَالْمَقْرَبُ: الطَّرِيقُ الْوَاضِحُ. وَالْمَثَلُ: الْقَفْزُ (٩). وَالزَقَبُ: الضَّيْفَةُ. وَمِثْلُ فَرْقِ الرَّأْسِ أَيْ فِي ضَيْفِهِ. وَتَخْلُجُهُ أَيْ تَجْزِئُهُ مَطَارِبُ، أَيْ هَذِهِ الطَّرِيقُ إِلَى هَذِهِ، وَهَذِهِ إِلَى هَذِهِ.

(١) عبارة اللسان: وقال ثعلب: الطرب عندى هو الحركة. (٢) عن اللسان، وبالأصل «طرباً». (٣) مطرابة: وهو نادر. (٤) فى الصحاح: طوارب. (٥) الأساس: مطراب الضحى. (٦) الأساس: دمنه بدل منزل. (٧) يريد رجع صوته وقت السحر. (٨) قوله أَمْيَالُهَا فَيْحُ: أى واسعة، والميل: المسافة من العلم إلى العلم. (٩) سَمَى: القفر بالمتلف لأنه يتلف سالكه فى الأكثر كما سموا الصحراء ببداء لأنها تبيد سالكها.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٨٣

وفى الحديث: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ الْمَطْرَبَةَ وَالْمَقْرَبَةَ» وهى طُرُقٌ صِعَاءٌ تَنْفُذُ إِلَى الطَّرِيقِ الْكَبِيرِ، وَقِيلَ: هِىَ الطَّرِيقُ الضَّيْفَةُ الْمُتَفَرِّدَةُ. يُقَالُ: طَرَبْتُ عَنِ الطَّرِيقِ: عَدَلْتُ عَنْهُ. وَالطَّرِبُ كَكَتِفٍ: اسْمُ فَرَسٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنُحْلُهُ فِى لِسَانِ الْعَرَبِ وَالسَّيْرَةُ الْجَزْرِيَّةُ. قَالَ شَيْخُنَا: وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لَهُ غَيْرُهُ مِنْ أَرْبَابِ السَّيْرِ الْوَاسِعَةِ، بَلْ لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ لَغَيْرِهِ وَغَيْرِ الْمُصَيَّفِ. وَالْمَعْرُوفُ الْمَشْهُورُ الطَّرِبُ بِالْمَعْجَمَةِ، كَمَا سَيَأْتِى قُلْتُ: وَقَدْ أَسْبَقْنَا الثَّقَلَ عَنِ لِسَانِ الْعَرَبِ وَكَفَى بِهِ عُمْدَةً (١). وَالْمَطَارِبُ: مُخَالَفٌ بِالْيَمَنِ ذُو طُرُقٍ ضَيْفَةٍ وَشُعْبٍ كَثِيرَةٍ. وَطَيْرُوبٌ كَفَيْصُومٍ: اسْمُ رَجُلٍ. وَطَارَابٌ: هُوَ بِيْحَارَى وَهُمْ يَقُولُونَهَا تَارَابٌ، بِالتَّاءِ. مِنْهَا مَهْدَى بْنُ إِسْحَابِ الْمَحْدَثِ [مَاتَ سَنَةَ ٢٦٥] (٢). وَطَرَابِيَةُ كَقَرَّاسِيَّةٍ: كُورَةٌ بِمِصْرٍ أَوْ هِىَ ضَرَابِيَّةٌ وَهُوَ الصَّحِيحُ. ذَكَرَهُ الْبُكْرِيُّ وَيَاقُوتُ وَالحَبَلِيُّ، وَقَدْ تَقَدَّمَ. وَأَمَّا بِالطَّاءِ فَتَضْيَعِيْفٌ. وَمِمَّا بَقِيَ عَلَى الْمُصَيَّفِ مِمَّا لَمْ يَذْكُرْهُ: قَالَ الشُّكْرِيُّ: طَرُبُوا: صَاحُوا سَاعَةً بَعْدَ سَاعَةٍ. قَالَ سَلْمَى بْنُ الْمُفْعَلِ: لَمَّا رَأَى أَنَّ طَرُبُوا مِنْ سَاعَةٍ أَلْوَى بَرِيْعَانَ الْعَدَى وَأَجْزَمًا (٣). وَالطَّرِبُ كَكَتِفٍ: الرَّأْسُ. قَالَ الْكُمَيْتُ: يُرِيدُ أَهْزَعَ حَنَانًا يُعَلِّلهُ عِنْدَ الْإِدَامَةِ حَتَّى يَزُونَ الطَّرِبُ سَمَاءُ طَرِبًا لِيَتَصَوَّبَتْهُ إِذَا دُومَ أَى فَيْتَلْ بِالْأَصْبَاحِ، كَذَا فِى لِسَانِ الْعَرَبِ (٤). وَأَطْرَابُونَ: الْبَطْرِيقُ، كَذَا فِى شَرْحِ أَمِيَالِ الْقَالِي، وَحَكَى ابْنُ قُتَيْبَةَ أَنَّهُ رَجُلٌ رُومِيٌّ، وَذَكَرَهُ الْجَوَالِيقِيُّ. وَقَالَ ابْنُ سَيْدِهِ: هُوَ الرَّئِيسُ مِنَ الرُّومِ. وَقَالَ ابْنُ جُنَى فِى حَاشِيَتِهِ: هِىَ حُمَاسِيَّةٌ كَعَضْرَفُوطٍ، فَعَلَى هَذَا مَوْضِعُهُ النُّونُ وَالْهَمْزَةُ وَالصَّوَابُ أَنَّ وَزْنَهُ أَفْعُلُونَ مِنَ الطَّرِبِ، وَهَذَا مَوْضِعُ ذِكْرِهِ، اسْتَدْرَكَهُ شَيْخُنَا. وَقَالَ أَيْضًا فِى أَوَّلِ التَّرْجَمَةِ مَا نَصَّهُ: زَعَمَ بَعْضُ مَنْ ادَّعَى النَّظَرَ فِى الْقَامُوسِ وَمَعْرِفَتَهُ اصْطِلَاحَهُ أَنَّ الْفِعْلَ مِنْ طَرَبَ كَكَتَبَ لِقَوْلِهِ فِى الْخُطْبَةِ. «وَإِذَا ذَكَرْتُ الْمَصْدَرَ مُطْلَقًا فَالْفِعْلُ عَلَى مِثَالِ كَتَبَ، وَهُوَ مِنَ الْعَجَائِبِ، فَإِنَّهُ هُنَاكَ قِيَدَ بِقَوْلِهِ: «وَلَا مَرَانِعَ». وَالْمَرَانِعُ هُنَا كَوْنُهُ مُحَرَّكًا، فَإِنْ وَرُودَ الْمَصْدَرُ مُحَرَّكًا إِنَّمَا يُقَاسُ فِى فِعَالٍ مَكْسُورِ الْعَيْنِ الْإِلَازِمِ كَفَرِحَ، وَوَرُودُهُ عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ فِى غَيْرِهِ نَادِرٌ كَالطَّلَبِ وَنَحْوِهِ، ثُمَّ شُرُوطُهُ كُلُّهَا مُقَيَّدَةٌ بِعَدَمِ الشُّهُرَةِ، كَمَا فِى الْفَتْحِ. وَأَمَّا إِذَا أُطْلِقَ الْمَشَاهِيرُ فَلَا يُعْتَدُ بِإِطْلَاقِهِ فِيهَا، بَلْ تَجْرِى عَلَى قَوَاعِدِ الصَّرْفِ الْمَشْهُورَةِ وَيُعْمَلُ فِيهَا بِالِاسْتِهْزَاءِ الرَّافِعِ لِلنَّزَاعِ كَمَا هُنَا؛ فَإِنَّ الْفِعْلَ مِنَ الطَّرِبِ أَجْمَعُوا عَلَى كَسْرِهِ عَلَى الْقِيَّاسِ، فَلَمَّا اغْتَدَادَ بِالْإِطْلَاقِ، وَلَا بِغَيْرِهِ مِمَّا يُخَالِفُهُ الْمَشْهُورُ، انْتَهَى. وَهُوَ مُهْمٌ جَدًّا. وَأَطْرَبُ، أَفْعِلُ مِنَ الطَّرِبِ: مَوْضِعُ قَرْبٍ حَنِينٍ. قَالَ سَلَمَةُ بْنُ دُرَيْدٍ بِنِ الصَّمَّةِ وَهُوَ يَسُوقُ طَعِينَةً: أَسْتَبِيْنِي مَا كُنْتُ غَيْرَ مُصَابَةٍ وَلَقَدْ عَرَفْتُ غَدَاةَ نَعْفِ الْأَطْرَبِ أَنِّى مَنَعْتُكَ وَالرُّكُوبُ مُجَنَّبٌ (٥) وَمَشَيْتُ خَلْفَكَ غَيْرَ مَشْيِ الْأَنْكَبِ كَذَا فِى الْمَعْجَمِ.

[طرب]: ج ٢، ص: ١٨٣

الطَّرَبَةُ: صَوْتُ الْحَالِبِ لِلْمَعْرِ يُسَكِّنُهَا بِشَفَتَيْهِ قَالَهُ ابْنُ سَيْدِهِ. وَقِيلَ: دُعَاؤُهَا بِشَفَتَيْهِ. وَقَدْ طَرَبَ بِهَا طَرَبَةً إِذَا دَعَا (٦)، قَالَهُ ابْنُ الْقَطَّاعِ. وَالطَّرَبَةُ: اضْطِرَابُ الْمَاءِ فِى الْجَوْفِ وَالْقَرْبَةِ (٧) كَذَا فِى تَهْذِيبِ ابْنِ

(١) ذكر فى اللسان «طرب» و «ظرب» و فى النهاية «مادة ظرب»: كان له عليه السلام فرس يقال له الطَّرب تشبيهاً بالجيل لقوته. (٢)

زيادة عن معجم البلدان. (٣) في اللسان: العدى و أجذما. (٤) في مادة طرب، و باختلاف الرواية فيه في مادتي (دوم و حن). (٥) عن معجم البلدان، و بالأصل «محب». (٦) في اللسان: دعاها. (٧) اللسان: أو القرية.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٨٤

الْقَطَاع. و الطَّرِطَةُ: إِشْلَاءُ النَّعَمِ و قيل: الطَّرِطَةُ بِالشَّفَتَيْنِ. و عن أبي زيد: طَرَبَ بِالنَّعْجَةِ طَرِطَةً: دَعَاها. و طَرَبَ الْحَالِبُ بِالْمِعْزَى إِذَا دَعَاها. و قال الأزهري في ترجمه «قَرَبَ». قال الشاعر: إِذَا رَأَى قَدْ أَتَيْتُ «١» قَرَبًا و جَال «١» فِي جِحَاشِهِ و طَرَبًا «٢» قال: الطَّرِطَةُ: دُعَاءُ الْحُمْرِ. و قال غيره: الطَّرِطَةُ: الصَّغِيرُ بِالشَّفَتَيْنِ لِلضَّانِ. و في حَدِيثِ الْحَسَنِ و قَدْ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ الْحَجَّاجِ فَقَالَ: «دَخَلْتُ عَلَى أَحْوَلٍ يُطَرِّبُ شَعِيرَاتٍ لَهُ». يَدُ يَنْفُخُ بِشَفَتَيْهِ فِي شَارِبِهِ غَيْظًا و كِبَرًا «٣». و الطَّرِطُ كَقُنْفُذٍ. و الطَّرِطُ كَأَسِيقَةٍ: التَّدْيُ الضَّخْمُ الْمُسْتَرْخِي الطَّوِيلُ. يقال: أَخْرَى اللَّهُ طَرِطِيهَا. و في حديث الأشر في صِفَةِ امْرَأَةٍ أَرَادَهَا: «صَمْعًا طَرِطًا» «٤». الطَّرِطُ: الْعَظِيمَةُ التَّدْيِينِ. و يُقَالُ لِلوَاحِدِ طَرِطِي، فَيَمْنُ يُونُتُ التَّدْيِ و الطَّرِطَةُ: الطَّوِيلَةُ التَّدْيِينِ. قال الشاعر: لَيْسَتْ بِقَتَاتِهِ سَبْهَلَلَةٍ و لَا بِطَرِطَةٍ لَهَا هَلْبُ و امْرَأَةٌ طَرِطَةٌ: مُسْتَرْخِيَةٌ التَّدْيِينِ، و أُنْشِدَ: أَفْ لَيْلِكَ الدَّلَقِمَ الْهَرْدَبَةَ الْعَنْقَفِيرَ الْجَلِيحَ الطَّرِطَةَ و الطَّرِطُ كَأَسِيقَةٍ: الذِّكْرُ نَقْلُهُ الصَّاعَانِي. و الطَّرِطَانِيَّةُ بَضْمُ الْأَوَّلِ و الثَّالِثِ مِنَ الْمِعْزِ: الطَّوِيلَةُ شَطْرِي الضَّرْعِ كَالطَّرِطَةِ «٥» بِتَخْفِيفِ الْبَاءِ كَذَا هُوَ مَضْبُوطٌ، وَ هُوَ الضَّرْعُ الطَّوِيلُ، يَمَانِيَّةٌ، عَنْ كُرَاعٍ. و عن أبي زيد في تَوَادُّرِهِ يُقَالُ لِمَنْ يُهْزَأُ مِنْهُ دُھْدُرَيْنِ و طَرِطَيْنِ بِالضَّمِّ فِي الْأَوَّلِ و الثَّالِثِ مَعَ التَّشْدِيدِ فِيهِمَا. ثُمَّ الَّذِي يُتَّبَعُهُ لَهُ أَنَّ هَذِهِ التَّرْجِمَةَ فِي الْأَسَاسِ فِي مَادَّةِ طَرَب. و الذي رَأَيْتُ فِي آخِرِ هَذِهِ التَّرْجِمَةِ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ مَا نَصُّهُ: رَأَيْتُ فِي «٦» نُسَخَهُ مِنْ الصَّحَاحِ يُوثَقُ بِهَا قَالَ عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: طَرَبَ غَيْرُ ذِي تَرْجَمَةٍ فِي الْأُصُولِ، و الَّذِي يَتَّبَعِي إِفْرَادَهَا فِي تَرْجَمَةٍ؛ إِذْ هِيَ لَيْسَتْ مِنْ فَضْلِ طَرَبٍ، وَ هُوَ مِنْ كِتَابِ اللَّغَةِ فِي الرُّبَاعِيِّ، انْتَهَى الطَّرِطَةُ: الْفَرَارُ، عَنْ ابْنِ الْقَطَاعِ.

[طرب]:: ج ٢، ص: ١٨٤

الطَّرِطُ كَجَعْفَرٍ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَ صَاحِبُ اللِّسَانِ. و قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: هُوَ الطَّوِيلُ الْقَبِيحُ فِي الطَّوْلِ.

[طسب]:: ج ٢، ص: ١٨٤

الْمَطَاسِبُ: أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَ صَاحِبُ اللِّسَانِ «٧». و قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: هِيَ الْمِيَاهُ السُّدُمُ بضمين، نقله الصاغاني.

[طعب]:: ج ٢، ص: ١٨٤

مِيَاهُ مِنَ الطَّعْبِ بِسُكُونِ الْعَيْنِ، أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَ صَاحِبُ اللِّسَانِ «٨». و قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: أَيْ شَيْءٌ «٩» مِنَ اللَّذَّةِ وَ الطَّيِّبِ نَقْلَهُ الصَّاعَانِيُّ. * وَ مِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ:

[طرب]:: ج ٢، ص: ١٨٤

الطَّرِطَةُ بِالرَّاءِ بَعْدَ الْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، وَ هِيَ بِمَعْنَى الطَّعْسَةِ، ذَكَرَهَا ابْنُ الْقَطَاعِ فِي «طعسب»، وَ أَهْمَلَهُ الْجَمَاعَةُ.

[طرب]:: ج ٢، ص: ١٨٤

الطَّرِطَةُ بِالزَّيِّ بَعْدَ الْعَيْنِ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، و قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: هُوَ الْهُزُّ وَ السُّخْرِيَّةُ قَالَ «١٠»: وَ لَا أَدْرِي مَا حَقِيقَتُهُ.

[طعسب]؛ ج ٢، ص: ١٨٤

الطَّعْسَبَةُ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ هُوَ عَدُوٌّ فِي تَعَسُفٍ. يُقَالُ: طَعَسَبَ إِذَا عَدَا مُتَعَسِّفًا.

[طعشب]؛ ج ٢، ص: ١٨٤

طَعَشَبْتُ كَجَعَفَرٍ أَهْمَلَهُ الْجَمَاعَةُ كُلُّهُمْ «١١» وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: هُوَ اسْمُ رَجُلٍ قَالَ: وَلَيْسَ بِثَبَّتٍ.

[طغب]؛ ج ٢، ص: ١٨٤

طَوَعَابٌ بِالضَّمِّ أَهْمَلَهُ الْجَمَاعَةُ. وَقَالَ الصَّاعَنِيُّ: هُوَ د بَأَزَرَنِ الرُّومِ مِنْ نَوَاحِي إِرْمِينِيَّةٍ «١٢».

(١) عن اللسان، وبالأصل «رأيت». (٢) عن اللسان وبالأصل «و حال». (٣) في الفائق: أو كبراً. (٤) قوله ضمعجاً هي الغليظة وقيل القصيرة وقيل التامة الخلق. (٥) في القاموس بتشديد الباء. (٦) اللسان: رأيت في حاشية نسخة.. (٧) في اللسان في ترجمه مستقلة طسب: المطاسب: المياه السدوم الواحد سدوم. (٨) طعب وردت في اللسان في ترجمه مستقلة. (٩) في القاموس زيد بعد شيء: «ما به». (١٠) أي ابن سيده كما في اللسان. (١١) وردت في اللسان في ترجمه مستقلة. (١٢) في معجم البلدان طوغات بالتاء بدل الباء، مدينة و قلعة بنواحي أرمينيا

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٨٥

[طلب]؛ ج ٢، ص: ١٨٥

طَلَبَهُ يَطْلُبُهُ طَلَبًا مُحَرَّكًَ وَ تَطْلُبًا كَتَدْكَارٍ وَ تَطْلَبُهُ وَ أَطْلَبَهُ، كَأَفْتَعَلَهُ أَى حَاوَلَ وَجُودَهُ وَ أَخَذَهُ. وَ الطَّلَبُ: مُحَاوَلَةٌ وَجَدَانِ الشَّيْءِ وَ أَخْذُهُ. وَ طَلَبَ إِلَيَّ طَلَبًا: رَغِبَ وَقَالُوا: طَلَبَ إِلَيْهِ: سَأَلَهُ. وَقِيلَ: طَلَبَهُ رَاغِبًا إِلَيْهِ؛ لِأَنَّ الْجُمْهُورَ عَلَى أَنَّ طَلَبَ لَا يَتَعَدَّى بِالْحَرْفِ فَخَرَجُوا مِنْهُ عَلَى التَّضْمِينِ، كَذَا قَالَ شَيْخُنَا. وَ هُوَ طَالِبٌ لِلشَّيْءِ مُحِيزٌ أَوَّلُ أَخْذِهِ ج طَلَبْتُ عَلَى مِثَالِ سَيَّكَرٍ وَ طُلَّابٌ وَ طَلَبِيَّةٌ كَكَتَبِيَّةٍ وَ طَلَبٌ مُحَرَّكَ، فِي الْمَحْكَمِ. الْأَخِيرَةُ اسْمٌ لِلْجَمْعِ. وَ فِي حَدِيثِ الْهَجْرَةِ قَالَ سِرَاقَةُ: «فَاللَّهُ لَكُمَا «١» أَنْ أَرَدْتُ عَنْكُمَا الطَّلَبَ». قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هُوَ جَمْعُ طَالِبٍ أَوْ مَصْدَرٌ أُقِيمَ مَقَامَهُ، أَوْ عَلَى حَذْفِ الْمُضَافِ أَى أَهْلَ الطَّلَبِ. وَ فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ فِي الْهَجْرَةِ «قَالَ لَهُ: أَمَشِي خَلْفَكَ أَخْشَى الطَّلَبَ». وَ هُوَ طُلُوبٌ وَ هُوَ مِنْ أَتَيْتِ الْمُبَالَغَةَ ج طُلُبٌ كَكُتُبٌ وَ بِسُكُونِ الثَّانِي لَغَةً، كَذَا فِي الْمِصْبَاحِ. وَ هُوَ طُلَّابٌ كَشَدَادٍ أَيْضًا مِنْ أَتَيْتِ الْمُبَالَغَةَ ج طُلَّابُونَ. وَ هُوَ طَلِيبٌ كَأَمِيرٍ كَأَخَوَاتِهِ ج طُلَبَاءٌ وَ هَذِهِ الْأَتِيَّةُ مَعَ جُمُوعِهَا مِمَّا يَفْتَضِيهَا الْقِيَاسُ، وَ هَكَذَا نَصُّ الْمَحْكَمِ فِي سِرْدِ الْأَتِيَّةِ. قَالَ مُلَيْحُ الْهَذَلِيُّ: فَلَمْ تَنْظُرِي دِينًا وَلَيْتِ اقْتِضَاءَهُ وَ لَمْ يَنْقَلِبْ مِنْكُمْ طَلِيبٌ بِطَائِلٍ وَ طَلَبَ الشَّيْءِ وَ تَطْلَبَهُ وَ طَلَبُهُ تَطْلِيْبًا إِذَا طَلَبَهُ فِي مُهْلَةٍ مِنْ مَوَاضِعَ، عَلَى مَا يَجِيءُ عَلَى هَذَا النَّحْوِ الْأَغْلَبِ «٢». وَ الَّذِي فِي التَّكْمِلَةِ: التَّطَلُّبُ: طَلَبٌ فِي مُهْلَةٍ مِنْ مَوَاضِعَ، فَتَأَمَّلْ. وَ طَالَبَهُ بِكَذَا مُطَالَبَةً وَ طَالِبًا بِالْكَسْرِ: طَلَبَهُ بِحَقٍّ. وَ الْاسْمُ مِنْهُ الطَّلَبُ مُحَرَّكَ، وَ الطَّلَبَةُ «٣» بِالْكَسْرِ. وَ أَطْلَبَهُ: أَعْطَاهُ مَا طَلَبَهُ. وَ أَطْلَبَهُ أَيْضًا أَلْجَأَهُ إِلَى الطَّلَبِ وَ هُوَ ضَعْفٌ. وَ يُقَالُ: طَلَبَ إِلَيَّ فَأَطْلَبْتُهُ أَى أَشِيعْتُهُ بِمَا طَلَبَ. وَ فِي حَدِيثِ الدُّعَاءِ: «لَيْسَ لِي مُطَلَبٌ سِوَاكَ» وَ أَطْلَبَهُ الشَّيْءُ: أَعَانَهُ عَلَى طَلَبِهِ. وَ قَالَ اللَّحْيَانِيُّ: اطْلُبْ لِي شَيْئًا: ابْعِدْ لِي. وَ أَطْلَبْنِي: أَعْنَى عَلَى الطَّلَبِ. وَ كَلَامُ مُطَلَّبٍ كَمُحْسِنٍ: بَعِيدُ الْمُطَلَبِ يُكَلِّفُ أَنْ يُطَلَبَ وَ مَاءٌ مُطَلَّبٌ كَذَلِكَ. وَ كَذَلِكَ غَيْرُ الْمَاءِ وَ الْكَلَامِ أَيْضًا. قَالَ الشَّاعِرُ: أَهَاجَكَ بَرَقُ آخِرِ اللَّيْلِ مُطَلَّبٌ وَ قِيلَ: مَاءٌ مُطَلَّبٌ: بَعِيدٌ عَنْ «٤» الْكَلَامِ. قَالَ دُو الرُّمَّةُ: أَضَلَّهُ رَاعِيَا كَلْبِيَّةٍ صَدَرَا عَنْ مُطَلَّبٍ قَبَارِبٍ وَرَأَاهُ عُصْبٌ وَ يُرْوَى: «عَنْ مُطَلَّبٍ وَ طَلَى الْأَعْنَاقِ تَضَطَّرِبُ». يَقُولُ: بَعِيدُ الْمَاءِ عَنْهُمْ حَتَّى أَلْجَأَهُمْ إِلَى طَلَبِهِ. وَ رَاعِيَا كَلْبِيَّةٍ يَعْنِي إِبِلًا سُودًا مِنْ إِبِلِ كَلْبٍ. وَ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: مَاءٌ قَاصِدٌ: كَلُوهُ قَرِيبٌ. وَ مَاءٌ مُطَلَّبٌ: كَلُوهُ بَعِيدٌ

أَوْ يَنْتَهَمَا مِيلَانِ أَوْ ثَلَاثَةً. وَ الْمِيلُ: الْمَسَافَةُ مِنَ الْعَلَمِ إِلَى الْعَلَمِ أَوْ يَوْمٌ أَوْ يَوْمَانِ أَوْ مَسِيرَتُهُمَا. وَ عَلَى الثَّانِي فَهُوَ مُطْلَبٌ إِبِلٌ، هَذَا قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ. وَ قَالَ غَيْرُهُ: أَطْلَبَ الْمَاءَ إِذَا بَعُدَ فَلَمْ يُنَلَّ إِلَّا بِطَلَبٍ. وَ عَلِيُّ بْنُ مُطْلَبٍ الْبَرْقِيُّ كَمُحْسَنٍ: مُخِذٌ حَدَّثَ عَنْهُ أَبُو إِبْرَاهِيمَ الرُّشْدِينِيُّ. هُوَ طَلَبٌ نِسَاءً، بِالْكَسْرِ أَيْ طَالِبُهُنَّ، جَ أَطْلَابٌ وَ طَلَبَةٌ بِكَسْرِ فَتْحٍ وَ هِيَ طَلَبَةٌ وَ طَلَبَتُهُ الْأَخْبَرَةُ عَنِ اللَّحْيَانِي إِذَا كَانَ يَطْلُبُهَا وَ يَهْوَاهَا. وَ الطَّلِبَةُ بِكَسْرِ اللامِ وَ فَتْحِ الطَّاءِ: مَا طَلَبْتَهُ. وَ فِي حَدِيثِ ثِقَادَةَ الْأَسَدِيِّ «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَطْلُبُ إِلَى طَلِبَةٍ فَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ أُطْلِبَكُمَا»: الطَّلِبَةُ: الْحَاجَةُ. وَ الْإِطْلَابُ: إِنْجَازُهَا وَ قَضَاؤُهَا. وَ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الطَّلِبَةُ: الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ. الطَّلِبَةُ بِالضَّمِّ: السَّفَرَةُ الْبَعِيدَةُ نَقْلَهُ الصَّاعَانِيُّ. وَ طَلَبَ إِذَا اتَّبَعَ. وَ طَلَبَ كَفَرَحَ إِذَا تَبَاعَدَ نَقْلَهُ الصَّاعَانِيُّ. وَ أُمُّ طَلِبَةٍ

- من أعمال أرزن الروم. (١) عن النهاية و اللسان، و بالأصل «لكم». (٢) في اللسان: يجيء عليه هذا النحو بالأغلب. (٣) اللسان: الطَّلِبَةُ. (٤) في اللسان: من.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٨٦

بِالْكَسْرِ مَنْ كُنِيَ الْعُقَابُ نَقْلَهُ الصَّاعَانِيُّ. وَ بَنُو مُطْلَبٍ: مَسْئُوبَةٌ إِلَى الْمُطْلَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبِ الْمَخْزُومِيِّ بِطَرِيقِ الْعِرَاقِ. وَ عَبْدُ الْمُطْلَبِ بْنُ هَاشِمٍ: جَدُّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ. وَ الْمُطْلَبُ: اسْمُ أَصْلِهِ مُتَطَلَّبٌ أَدْعَمَتِ التَّاءُ فِي الطَّاءِ وَ شُدَّتْ فَقِيلَ مُطْلَبٌ. وَ اسْمُهُ عَمَامِرٌ. وَ آلُ مُطْلَبٍ كَمَقْعِدٍ: قَبِيلُهُ مِنْ بَنِي الْحُسَيْنِ بِالْبَحْرَيْنِ. وَ بَنُو طُلُوبٍ: بَعِيدَةُ الْمَاءِ. وَ أَبَا طُلُبٍ. قَالَ أَبُو وَجْزَةَ «١»: وَ إِذَا تَكَلَّفْتُ الْمَدِيحَ لِغَيْرِهِ عَالَجْتُهَا طُلُبًا هُنَاكَ نَزَاحًا وَ طُلُوبًا: بَنُو قُرْبٍ سَمِيرَاءَ عَنْ يَمِينِهَا، سَمِيَتْ لِجُعْدِهَا مَاءً. وَ طُلُوبَةُ: جَبَلٌ عَالٍ. وَ مَطْلُوبٌ: ع. قَالَ الْأَعَشَى: يَا رَحْمًا قَاطَ عَلَى مَطْلُوبٍ وَ قَدْ سَمَوْا طُلُوبًا مُصْغَرًا وَ طَالِبًا وَ طَلَابًا كَشَدَادٍ وَ مُطْلَبًا مُشَدَّدَ الطَّاءِ وَ طَلَبَةً مُحَرَّكََةً وَ مَطْلَبًا كَمَقْعَدٍ. وَ أَبُو طَالِبٍ بْنُ عَبْدِ الْمُطْلَبِ بْنِ هَاشِمٍ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ «٢» وَالدَّ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَ عُمُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، قِيلَ إِنَّهُ اسْمُهُ، وَ لَذَا يُوجَدُ فِي الْخُطُوطِ الْقَدِيمَةِ غَيْرُ مُتَغَيِّرٍ عِنْدَ اخْتِلَافِ الْعَوَامِلِ، وَ قِيلَ: كُنِيَّتُهُ وَ أَنَّهُ كَانَ لَهُ وَلَدٌ اسْمُهُ طَالِبٌ غَرِقَ فِي الْبَحْرِ عِنْدَ خُرُوجِ الْمُسْرِكِينَ إِلَى بَدْرٍ. وَ الطَّالِبِيُّونَ هُمْ أَوْلَادُ عَلِيِّ الْخَمْسَةِ وَ جَعْفَرٍ وَ عَقِيلٍ، فَكُلُّ طَالِبِيٍّ هَاشِمِيٍّ وَ لَيْسَ كُلُّ هَاشِمِيٍّ طَالِبِيًّا. وَ أَبُو أَحْمَدَ طَالِبُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ النَّحْوِيُّ الْمُقَرِّيُّ مُحَدَّثٌ تُوَفِّيَ سَنَهُ ٣٩٩ كَذَا فِي تَارِيخِ الْخَطِيبِ. وَ طَالِبٌ جَدُّ أَبِي الْفَضْلِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ زَيْبِجٍ. وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي «ز ب». وَ الطَّالِبِيَّةُ: قَرْيَةٌ بِجِزْرَةِ مَصِيرٍ، مِنْهَا الْإِمَامُ الْمُقَرَّرِيُّ أَبُو الْفَتْحِ بْنُ أَبِي سَعْدٍ الطَّالِبِيُّ. وَ الْمُطْلَبُ: جَدُّ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ هَبِيبَةَ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مِنْ بَيْتِ الْوِزَارَةِ وَ الشَّرَفِ وَ الْحَدِيثِ، تَرْجَمَهُ الْبُنْدَارِيُّ فِي الدَّلِيلِ. وَ آبَاءُ طَالِبٍ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي الْعَنَائِمِ الْمُعَمَّرِ الْعُلَوِيِّ الْحَسَنِيِّ، وَالدَّ أَبِي الْفَضْلِ مُحَمَّدٌ وَ أَبِي الْحُسَيْنِ عَلِيٌّ، وَ هُمُ مِنْ بَيْتِ النَّقَابَةِ وَ الْحَدِيثِ. وَ الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجِ الْحُسَيْنِيِّ، سَمِعَ وَ حَدَّثَ، وَ هُوَ جَدُّ السَّادَةِ بَلَخٍ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْبَيْضَاوِيِّ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْفَتْحِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ غَفَلَانَ الْبَزَّازِ الْهَمْدَانِيِّ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الصَّبَّاحِ أَخُو أَبِي نَصِيرٍ عَبْدِ السَّيِّدِ صَاحِبِ الشَّامِلِ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ هَبِيبَةَ اللَّهِ الضَّرِيرُ الْوَاعِظُ، وَ عَبْدُ الْقَادِرِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ يُوسُفَ النَّيْسَابُورِيِّ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ التَّكْكِيُّ، مُحَدَّثُونَ.

[طلب]:: ج ٢، ص: ١٨٦

الْمُطْلَحُ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ. وَ قَالَ خَلِيفَةُ الْخَصِينِيِّ: هُوَ الْمُؤْتَدُّ كَالْمُسْلَحِ وَ الْمُثَلَّبِ وَ الْمُسَلَّابِ. وَ قَدْ ذَكَرَ كُلُّ مِنْهَا فِي مَحَلِّهِ.

[طنب]:: ج ٢، ص: ١٨٦

الطُّنْبُ بَضَمَتَيْنِ: حَبْلٌ طَوِيلٌ يُشَدُّ بِهِ سِرَادِقُ الْبَيْتِ، وَ عِبَارَةُ الْمُحَكَّمِ «٣» يُشَدُّ بِهِ الْبَيْتُ وَ السَّرَادِقُ بَيْنَ الْأَرْضِ وَ الطَّرَاقِ. قُلْتُ: وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: الطُّنْبُ وَ الطُّنْبُ أَيْ كَعُنُقٍ وَ قُفْلٍ: [حَبْلٌ] «٤» الْخَبَاءِ وَ السَّرَادِقِ وَ نَحْوَهُمَا أَوْ الطُّنْبُ الْوَتْدُ وَ مِثْلُهُ فِي الْمُحَكَّمِ، وَ أَخْطَأَ مَنْ

جَعَلَهُ مَعْطُوفًا عَلَى السُّرَادِقِ. جَ أَطْنَابٌ وَ طَبَنَةٌ عَلَى مِثَالِ عَبْتَةٍ. وَ الْأَطْنَابُ هِيَ الْأَوَاحِي، وَ هِيَ الطُّوَالُ مِنْ جِبَالِ الْأَخْيَةِ. وَ الْأَصْدُرُ: الْقَصَارُ، وَاحِدُهَا إِصَارٌ. وَ الْأَطْنَابُ: مَا شَدُّوا بِهِ «٥» الْبَيْتَ مِنَ الْجِبَالِ بَيْنَ الْأَرْضِ وَ الطَّرَاقِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ، فِي الْحَدِيثِ: «مَا بَيْنَ طَبْنِي الْمَدِينَةِ (١) بِالْأَصْلِ «أَبُو وَجْرَةٍ» تَصْحِيفُ. (٢) بِالْأَصْلِ «عَبْدُ الْمَطْلَبِ هَاشِمُ بْنُ عَامِرِ بْنِ أَسَدٍ» وَ اسْمُ أَبِي طَالِبٍ عَبْدُ مَنْفٍ. (سِيرَةُ ابْنِ هِشَامٍ). (٣) فِي اللِّسَانِ عَنْ ابْنِ سَيِّدِهِ: الطُّنْبُ. (٤) زِيَادَةُ عَنِ اللِّسَانِ. (٥) اللِّسَانُ: مَا يُشَدُّ بِهِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٨٧

أَحْوَجُ مِنِّي إِلَيْهَا» أَيْ مَا بَيْنَ طَرَفَيْهَا. وَ الطُّنْبُ: وَاحِدُ أَطْنَابِ الْخَيْمَةِ فَاسْتَعَارَهُ لِلطَّرَفِ وَ النَّاحِيَةِ. قَالَ شَيْخُنَا: وَ زَعَمَ بَعْضُ اللُّغَوِيِّينَ أَنَّهُ اسْتَعْمَلَ مُفْرَدًا فَيَكُونُ كَعُنُقٍ وَ جَمْعًا أَيْضًا فَيَكُونُ كَكُتْبٍ. وَ قَالَ ابْنُ السَّرَّاجِ فِي مَوْضِعٍ مِنْ كِتَابِهِ: طُنْبٌ وَ أَطْنَابٌ كَعُنُقٍ وَ أَغْنَاقٍ، وَ لَا يُجْمَعُ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ. وَ قَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ يُقَالُ: عُنُقٌ وَ أَغْنَاقٌ وَ طُنْبٌ وَ أَطْنَابٌ فَيَمْنُ جَمْعُ الطُّنْبِ. فَأَفْهَمَ خَلَفَاءُ فِي جَوَازِ الْجَمْعِ وَ أَنَّهُ يُشَدُّ بِطَنْظٍ وَاحِدٍ لِلْمُفْرَدِ وَ الْجَمْعِ، وَ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: إِذَا أَرَادَ انْكِرَاسًا فِيهِ عَنْ لَه «١» دُونَ الْأَرْوَمِيَّةِ مِنْ أَطْنَابِهَا طُنْبٌ فَجَمَعَ بَيْنَ اللَّغَتَيْنِ فَاسْتَعْمَلَهُ مَجْمُوعًا وَ مُفْرَدًا بَيْنَهُ الْجَمْعُ. وَ الطُّنْبُ: سَيِّئٌ يُوصَلُ بِوَتَرِ الْقَوْسِ الْعَرَبِيِّ ثُمَّ يُدَارُ عَلَى كُظْرِهَا بِالضَّمِّ، وَ هُوَ مَحْزَرُ الْقَوْسِ يَقَعُ فِيهِ حَلْقَتُهُ الْوَتَرِ، كَمَا يَأْتِي لَهُ كَالْإِطْنَابِيَّةِ. وَ قِيلَ: إِطْنَابِيَّةُ الْقَوْسِ: سَيِّئُهَا الَّذِي فِي رِجْلَيْهَا يُشَدُّ مِنَ الْوَتَرِ عَلَى فُرْضَتَيْهَا وَ قَدْ طَبَّنَتْهَا. وَ عَنْ الْأَصِمَعِيِّ: الْإِطْنَابَةُ: السَّيِّئُ الَّذِي عَلَى رَأْسِ الْوَتَرِ مِنَ الْقَوْسِ. وَ قَوْسٌ مُطَبَّنَةٌ. وَ الْإِطْنَابَةُ: سَيِّئٌ يُشَدُّ فِي طَرَفِ الْحِزَامِ لِيَكُونَ عَوْنًا لِسِيرِهِ إِذَا قَلِقَ. قَالَ النَّابِغَةُ يَصِفُ خَيْلًا: فَهِنَّ مُسَبِّطُنَاتٌ بَطْنٌ ذِي أُرْلٍ يَزْكُضْنَ قَدْ قَلَقَتْ عَقْدُ الْأَطَانِيْبِ وَ الْإِطْنَابَةُ: سَيِّئُ الْحِزَامِ الْمَعْقُودِ إِلَى الْإِثْرِيمِ وَ جَمْعُهُ الْأَطَانِيْبِ. وَ قَالَ سَلَامَةُ: حَتَّى اسْتَعَثَّنَ بِأَهْلِ الْمِلْحِ صَاحِبِيَّةً يَزْكُضْنَ قَدْ قَلَقَتْ عَقْدُ الْأَطَانِيْبِ وَ قِيلَ: عَقْدُ الْأَطَانِيْبِ: الْأَلْبَابُ وَ الْحُزْمُ إِذَا اسْتَرْخَتْ. وَ الطُّنْبُ: عَصِيْبَةٌ فِي النَّخْرِ. فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: الطُّبَانُ: عَصِيْبَتَانِ مَكْتَنِفَتَانِ نَعْرَةٌ «٢» التَّحَرُّ تَمْتَدَّانِ إِذَا تَلَقَّتِ الْإِنْسَانُ. وَ طُنْبٌ: عَ بَيْنَ مَاوِيَّةٍ وَ ذَاتِ الْعُسْرِ. وَ طُنُوبٌ: قَرْيَةٌ بِجَزِيرَةِ بَنِي نَضَرَ. وَ الطُّنْبُ «٣»: عَرَقُ الشَّجَرِ جَمْعُهُ. أَطْنَابٌ، وَ هِيَ عُرُوقٌ تَنْشَعِبُ «٤» مِنْ أَرْوَمَتِهَا. وَ الطُّنْبُ «٣»: عَصَبُ الْجَسَدِ جَمْعُهُ أَطْنَابٌ. قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: أَطْنَابُ الْجَسَدِ: عَصِيْبَةُ الَّتِي تَتَّصِلُ بِهَا الْمَفَاصِلُ وَ الْعِظَامُ وَ تَشُدُّهَا. وَ مِنَ الْمَجَازِ: أَطْنَابُ الشَّمْسِ: أَشْعَتُهَا الَّتِي تَمْتَدُّ كَأَنَّهَا الْقَصَبُ «٥»، وَ ذَلِكَ عِنْدَ طُلُوعِهَا. وَ الطُّنْبُ بِفَتْحَتَيْنِ: اِعْجَاجٌ فِي الرُّمَحِ. وَ طُولٌ فِي الرَّجْلَيْنِ فِي أَيٍّْ مَعَ اسْتِزْحَاءٍ وَ طُولٌ فِي الظَّهْرِ. وَ فَرَسٌ فِي ظَهْرِهِ طَنْبٌ أَيْ طُولٌ وَ هُوَ عَيْبٌ فِي الذُّكُورِ دُونَ الْإِنَاثِ كَمَا عُرِفَ فِي الْفَرَاسَةِ وَ النَّعْتُ أَطْنَبٌ لِلْمَذْكُورِ. وَ هِيَ طَنْبَاءٌ. يُقَالُ: فَرَسٌ أَطْنَبٌ إِذَا كَانَ طَوِيلَ الْقَرَى. قَالَ النَّابِغَةُ: لَقَدْ لَحِقْتُ بِأَوَّلِي الْخَيْلِ تَحْمِلُنِي كَبَدَانْدٍ لَا شَنْجَ فِيهَا وَ لَا طَنْبَ وَ طَبَنَةً أَيْ الْخَبَاءَ طَنْبِيًّا إِذَا مَدَّه بِأَطْنَابِهِ وَ شَدَّه، وَ خَبَاءٌ مُطَنْبٌ، وَ رَوَاقٌ مُطَنْبٌ، أَيْ مَشْدُودٌ بِالْأَطْنَابِ وَ فِي الْحَدِيثِ: «مَا أَحْبَبُّ أَنْ بَنِي مُطَنْبٌ بَنِي مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، إِنِّي أَحْتَسِبُ خُطَايَ» «٦» وَ طَنْبُ الذُّنْبِ: عَوَى. وَ طَنْبٌ بِالْمَكَانِ: أَقَامَ بِهِ. وَ الْإِطْنَابَةُ: الْمِظْلَةُ بِالْكَسْرِ. وَ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ بْنِ الْقَيْسِ بْنِ جَسْرِ بْنِ قُضَاعَةَ وَ عَمَرُو أَبْنَاهُ شَاعِرٌ مَشْهُورٌ، وَ اسْمُ أَبِيهِ زَيْدٌ مَنَاءٌ. وَ أَطْنَبَ الرِّيْحُ: اشْتَدَّتْ فِي غُبَارٍ «٧» وَ أَطْنَبَتِ الْإِبِلُ: اتَّبَعَ

(١) صدره في الأصل: «إذا أراد انكراشا فيه عدله» و ما أثبتناه عن الأساس و المصباح. (٢) في نسخة من اللسان: «ثغرتي النحر». (٣) كذا بالأصل و الصحاح، و ضبط اللسان: بسكون النون. (٤) اللسان: تشعب. (٥) اللسان: القُضْبُ. (٦) فسرته في اللسان بقوله: يعني ما أحب أن يكون بيتي إلى جانب بيته لأنني أحتسب عند الله كثرة خطاي من بيتي إلى المسجد. و مثله في النهاية كما أشار إليها بهامش المطبوعة المصرية. (٧) و معنى هذا أن ترتفع الغبرة حتى تصير كالأطنابة و هي المظلة. و قد تقدم هذا المعنى.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٨٨

بَعْضُهَا بَعْضًا فِي السَّيْرِ. وَ أَطْنَبَ النَّهْرُ: بَعْدَ ذَهَابِهِ. قَالَ النَّمِرُ بْنُ تَوَلَبٍ: كَانَ امْرَأً فِي النَّاسِ كُنْتُ ابْنُ أُمِّهِ عَلَى فَلَجٍ مِنْ بَطْنٍ دَجَلَهُ مُطْنِبٌ وَ أَطْنَبَ الرَّجُلُ فِي الْكَلَامِ: أَتَى بِالْبَلَاغَةِ فِي الْوَصْفِ مَدْحًا كَانَ أَوْ دَمًّا. وَ الْإِطْنَابُ: الْبَلَاغَةُ فِي الْمَنْطِقِ وَ الْوَصْفِ الْمُبَالِغَةُ فِي مَدْحٍ أَوْ دَمٍّ وَ الْإِكْتِسَارُ فِيهِ. وَ الْمُطْنِبُ: الْمَدْحُ لِكُلِّ أَحَدٍ. وَ قَالَ ابْنُ الْأَثَرِي: أَطْنَبَ فِي الْوَصْفِ إِذَا بَالَعَ وَ اجْتَهَدَ. وَ أَطْنَبَ فِي عَزْدِهِ إِذَا مَضَى فِيهِ بِاجْتِهَادٍ وَ مُبَالِغَةٍ. وَ الْمُطْنِبُ كَمَقْعَدٍ وَ كَمِثْبَرٍ أَيْضًا، كَذَا وَجَدْتُ فِي هَامِشٍ نُسخَةٍ لِسَانِ الْعَرَبِ: الْمَنْكِبُ. وَ الْعَاتِقُ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ: وَ إِذْ

هِيَ سَوْدَاءٌ مِثْلُ الْفَجِيمِ (١) تُغَشَّى الْمَطَانِبُ وَالْمَنْكِبَا وَالْمُطَنَّبُ: حَبْلُ الْعَاتِقِ وَجَمْعُهُ الْمَطَانِبُ. وَعَسْكَرٌ مُطَنَّبٌ: لَا يُرَى أَقْصَاهُ مِنْ كَثْرَتِهِ. وَجَيْشٌ مُطَنَّبٌ: عَظِيمٌ أَى بَعِيدٌ مَيَّا بَيْنَ الطَّرَفَيْنِ لَا يَكَادُ يَنْقَطِعُ. قَالَ الطَّرِمَّاحُ: عَمَّى الذِّى صَبَحَ الْحَلَائِبَ غُدُوَّةً فِي نَهْرُوانَ بِجَحْفَلٍ مُطَنَّبٍ وَتَطْنِيبِ السَّقَاءِ: تَطْيِيبُهُ وَهُوَ أَنْ تُعْلَقَ السَّقَاءُ مِنْ عَمُودِ الْبَيْتِ ثُمَّ تَمُخَّضُهُ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو. وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي طَبٍّ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ. وَقَوْلُهُمْ: جَارَى مُطَانِيبِي أَى طُنْبُ بَيْتِهِ إِلَى طُنْبِ بَيْتِي وَكَذَلِكَ الطَّنِيبُ وَجَمْعُهُ الطَّنَائِبُ. وَمِنَ الْمَجَازِ مَا وَرَدَ فِي حَدِيثِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ لَمَّا تَزَوَّجَ مُلَيْكَةَ بَنَتْ زُرَّارَةً عَلَى حُكْمِهَا فَحَكَمَتْ بِمَائَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ فَرَدَّهَا عُمَرُ إِلَى أَطْنَابِ بَيْتِهَا». يَعْنِي رَدَّهَا إِلَى مَهْرٍ مِثْلِهَا مِنْ نِسَائِهَا، يُرِيدُ إِلَى مَا يُبْنَى عَلَيْهِ أَمْرٌ أَهْلُهَا. وَامْتَدَّتْ عَلَيْهِ أَطْنَابُ بُيُوتِهِمْ. وَهُوَ فِي النَّهَائَةِ وَالْمِضِيبَاحِ وَلِسَانِ الْعَرَبِ. وَيُقَالُ: رَأَيْتُ إِطْنَائِيَّةً مِنْ خَيْلٍ وَمِنْ طَيْرٍ. وَخَيْلٌ أَطْنَائِبُ: يَتَّبِعُ بَعْضُهَا بَعْضًا وَمِنْهُ قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ: وَقَدْ رَأَى مُضِيبًا فِي سَاطِعِ سَبِطٍ مِنْهَا سَوَابِقَ غَارَاتِ أَطْنَائِبٍ وَاسْتَدْرَكَ هُنَا شَيْخُنَا عَلَى الْمُؤَلَّفِ. أَطْنَابُ الْجَسَدِ. وَطُنْبَا النَّحْرِ وَهُوَ عَجِيبٌ، وَلَعَلَّهَا سَقَطَا مِنْ نُشَيْخَتِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[طهب]: ج ٢، ص: ١٨٨

الطَّهْبُ مُحَرَّكَةٌ: أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَصَاحِبُ اللِّسَانِ. وَقَالَ الصَّاعَنِيُّ: هُوَ مِنْ أَسْمَاءِ الْأَشْجَارِ الصَّغَارِ.

[طهلب]: ج ٢، ص: ١٨٨

الطَّهْلَبَةُ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَالصَّاعَنِيُّ وَهُوَ الذَّهَابُ فِي الْأَرْضِ كَالطَّهْلَبَةِ كَمَا سَيَأْتِي لَهُ.

[طهنب]: ج ٢، ص: ١٨٨

بَعِيرٌ طَهْنَبِيٌّ مَقْصُورًا «٢»، أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ. وَقَالَ الصَّاعَنِيُّ أَى شَدِيدٌ.

[طيب]: ج ٢، ص: ١٨٨

طَابَ الشَّيْءُ يَطِيبُ طَابًا وَطِيبًا بِالْكَسْرِ وَطِيبُهُ بَزِيَادَةُ الْهَاءِ وَتَطْيَابًا بِالْفَتْحِ لِكَوْنِهِ مُعْتَلًا وَأَمَّا مِنَ الصَّحِيحِ فَبِالْكَسْرِ كِتْدَكَارٍ وَتَطْلَابٍ وَتَضْرَابٍ وَنَحْوَهَا، صَبَرَ بِهَ أَئِمَّةُ الصَّرَفِ: لَدَّ وَزَكَ. وَطَابَتِ الْأَرْضُ طِيبًا: أَخْصَبَتْ وَأَكْلَأَتْ. وَالطَّابُ: الطَّيِّبُ. قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: شَيْءٌ طَابَ أَى طِيبَ. إِمَّا أَنْ يَكُونَ فَاعِلًا ذَهَبَتْ عَنْهُ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ فِعْلًا، انْتَهَى. وَمِنْ أَشْيَاءِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْإِنْجِيلِ: طَابَ طَابُ، وَهُوَ تَفْسِيرُ مَاذُ وَالثَّانِي تَأْكِيدٌ وَمُبَالَغَةٌ كَالطَّيِّابِ كَرْنَارٍ. يُقَالُ: مَا طَيَّابٌ أَى طَيِّبٌ وَشَيْءٌ طَيَّابٌ، بِالضَّمِّ، أَى طَيِّبٌ جَدًّا. قَالَ الشَّاعِرُ: نَحْنُ أَحَدُنَا دُونَهَا الضَّرَابَا إِنَّا وَجَدْنَا مَاءَهَا طَيَّابًا وَطَابَ: هُ بِالْبَحْرَيْنِ «٣». وَكَفَرَطَابُ «٤»: مَوْضِعٌ بِدِمَشْقٍ. وَطَابُ: نَهْرٌ بِفَارِسَ.

(١) وَيُرْوَى: مِثْلُ الْجَنَاحِ. (٢) فِي الْقَامُوسِ: طَهْنَبِيٌّ بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ. (٣) طَابُ نَوْعٌ مِنَ التَّمْرِ. قَرْيَةٌ بِالْبَحْرَيْنِ لَعَلَّهَا سَمِيَتْ بِهَذَا التَّمْرِ أَوْ هِيَ تَنْسَبُ إِلَيْهِ (عَنْ مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ). (٤) فِي مَعْجَمٍ مَا اسْتَعْجَمَ: كَفَرُ بِفَتْحِ أَوَّلِهِ وَسَكُونِ ثَانِيهِ. وَكَفَرُ طَابُ بَلَدٌ بَيْنَ الْمَعْرَةِ وَمَدِينَةِ حَلَبَ فِي بَرِيَّةٍ مَعْطَشَةٍ كَمَا فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٨٩

وَالطُّوبَى بِالضَّمِّ: الطَّيِّبُ، عَنْ السَّيْرَانِي. وَجَمْعُ الطَّيِّبَةِ عَنْ كُرَاعٍ. قَالَ: وَلَا نَظِيرَ لَهُ إِلَّا الْكُوسَى فِي جَمْعِ كَيْسِيَّةٍ. وَالصُّوقَى فِي جَمْعِ ضَيْقَةٍ. وَقَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: عِنْدِي فِي كُلِّ ذَلِكَ أَنَّهُ تَأْنِيْتُ الْأَطِيبِ وَالْأَضْيَقِ وَالْأَكْيَسِ؛ لِأَنَّ فُعْلَى لَيْسَتْ مِنْ أَتْنِيَةِ الْجُمُوعِ. وَقَالَ كُرَاعٌ: وَلَمْ يَقُولُوا الطَّيِّبَى كَمَا قَالُوا: الْكَيْسَى وَالضَّيْقَى فِي الْكُوسَى وَالصُّوقَى. ثُمَّ إِنَّ طُوبَى عَلَى قَوْلٍ مَنْ قَالَ إِنَّهُ فُعْلَى مِنَ الطَّيِّبِ كَانَ فِي أَصْلِهِ

طَبِيبِي «١» فَقَلُّوا الْبَاءَ وَأَوَّالُ لِلصَّمَةِ قَبْلَهَا. وَحَكَى أَبُو حَاتِمٍ سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّجِسْتَانِي فِي كِتَابِهِ الْكَبِيرِ فِي الْقُرَآتِ قَالَ: قَرَأَ عَلِيُّ أَعْرَابِي بِالْحَرَمِ: طَبِيبِي لَهُمْ، فَأَعِدْتُ فَقُلْتُ طُوبَى، فَقَالَ: طَبِيبِي، فَأَعِدْتُ فَقُلْتُ: طُوبَى فَقَالَ: طَبِيبِي، فَلَمَّا طَالَ عَلِيٌّ، قُلْتُ: طُوطُو، فَقَالَ: طَبِيبِي. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ طُوبَى لَهُمْ وَحُسْنُ مَآبٍ «٢» أَيْ الْحُسْنَى لَهُمْ، قَالَهُ عِكْرِمَةُ. وَقِيلَ الْخَيْرُ. وَقِيلَ الْخَيْرَةُ. وَجَاءَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ طُوبَى شَجَرَةٌ فِي الْجَنَّةِ. قَالَ شَيْخُنَا. وَهُوَ عَلَمٌ عَلَيْهَا لَا تَدْخُلُهَا الْأَلْفُ وَاللَّامُ، وَمِثْلُهُ فِي الْمَحْكَمِ وَغَيْرِهِ. وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الرَّجَاجُ: وَطُوبَى فُعْلَى مِنَ الطَّيِّبِ، وَالْمَعْنَى الْعَيْشُ الدَّائِمُ «٣» لَهُمْ. ثُمَّ قَالَ: وَكُلُّ مَا قِيلَ فِي التَّفْسِيرِ يُسَدَّدُ «٤» قَوْلَ النَّحْوِيِّينَ أَنَّهَا فُعْلَى مِنَ الطَّيِّبِ. أَوْ طُوبَى اسْمُ الْجَنَّةِ بِالْهِنْدِيَّةِ مُعَرَّبٌ عَنْ تَوْبَى «٥»، وَرَوَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّ طُوبَى: اسْمُ الْجَنَّةِ بِالْحَبَشِيَّةِ كَطَبِيبِي بِالْكَسْرِ. وَكَانَ قَدْ تَقَدَّمَ النُّقْلُ عَنْ أَبِي حَاتِمٍ السَّجِسْتَانِيِّ. وَذَهَبَ سَبِيحُ بْنُ أَبِي هَيْثَمٍ بِالْآيَةِ مَذْهَبَ الدُّعَاءِ، قَالَ: هِيَ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ، يَدُلُّكَ عَلَى رَفْعِهِ رَفْعُ «وَحُسْنُ مَآبٍ». قَالَ ثَعْلَبُ: وَقُرِئَ: وَطُوبَى لَهُمْ وَحُسْنُ مَآبٍ فَجَعَلَ طُوبَى مَصْدَرًا كَقَوْلِكَ: سَقِيًّا لَهُ، وَنَظِيرُهُ مِنَ الْمَصَادِرِ الرُّجْعَى. وَاسْتَدَلَّ عَلَى أَنَّ مَوْضِعَهُ نَصْبٌ بِقَوْلِهِ: وَحُسْنُ مَآبٍ «٦»، وَنَقَلَ شَيْخُنَا هَذَا الْكَلَامَ وَنَظَرَ فِيهِ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: وَالظَّاهِرُ أَنَّ مِنْ نَوْنِ طُوبَى جَعَلَهُ مَصْدَرًا بِغَيْرِ أَلْفٍ، وَلَا يُعْرِفُ تَنْوِينُ الرُّجْعَى عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَئِمَّةِ الْعَرَبِيَّةِ حَتَّى يُقَاسَ عَلَيْهِ طُوبَى، فَتَأَمَّلْ، انْتَهَى. وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَقَالَ قَتَادَةُ: طُوبَى لَهُمْ: كَلِمَةٌ عَرَبِيَّةٌ. يَقُولُ الْعَرَبُ: طُوبَى لَكَ إِنْ فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا، وَأَنشَدَ: طُوبَى لِمَنْ يَسْتَبْدِلُ الطَّوْدَ بِالْقَرَى وَرَسُولًا يَنْقُطِينَ الْعِرَاقَ وَفُومَهَا الرُّسُلُ: اللَّبَنُ. وَالتَّوْدُ: الْجَبَلُ. وَالتَّوْمُ: الْخُبْرُ وَالْحِنْطَةُ. وَفِي الْحَدِيثِ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا [كَمَا بَدَأَ]» «٧»، فَطُوبَى لِلْغَرِيبَاءِ. طُوبَى: اسْمُ الْجَنَّةِ، وَقِيلَ: شَجَرَةٌ فِيهَا. وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: «طُوبَى لِلشَّامِ». الْمَرَادُ هَاهُنَا فُعْلَى مِنَ الطَّيِّبِ، لَا الْجَنَّةَ وَلَا الشَّجَرَةَ، انْتَهَى. وَيُقَالُ: طُوبَى لَكَ وَطُوبَاكَ [لُغْتَانِ] * بِالْإِضَافَةِ. قَالَ يَعْقُوبُ: وَلَا تَقُلْ طُوبِيكَ، بِالْبَاءِ. وَقَدْ اسْتَعْمَلَ ابْنُ الْمُعْتَزِّ طُوبَاكَ فِي شِعْرِهِ: مَرَّتْ بِنَا سَحْرًا طَيْرٌ فَقُلْتُ لَهُ طُوبَاكَ يَا لَيْتَنِي إِيَّاكَ طُوبَاكَ أَوْ طُوبَاكَ لَحْنٍ. فِي التَّهْذِيبِ: وَالْعَرَبُ تَقُولُ: طُوبَى لَكَ وَلَا تَقُولُ طُوبَاكَ. وَهَذَا قَوْلُ أَكْثَرِ النَّحْوِيِّينَ إِلَّا الْأَخْفَشَ فَإِنَّهُ قَالَ: مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يُضِيفُهَا فَيَقُولُ: طُوبَاكَ. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: طُوبَاكَ إِنْ فَعَلْتَ كَذَا. قَالَ: هَذَا مِمَّا يَلْحَنُ فِيهِ الْعَوَامُّ، وَالصَّوَابُ: طُوبَى لَكَ إِنْ فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا. وَقَدْ أورد الشَّهَابُ الْخَفَاجِيُّ عَلَى هَذَا فِي رِيَاحَتِهِ بِمَا حَاصِلُهُ: أَنَّ اللَّامَ هُنَا مُقَدَّرَةٌ، وَالْمَقْدَرُ فِي حُكْمِ الْمَلْفُوظِ، فَكَيْفَ يُعَدُّ خَطَأً، وَقَدْ رَدَّهُ شَيْخُنَا بِأَحْسَنِ جَوَابٍ، رَاجِعُهُ فِي الْحَاشِيَةِ. وَطَابَهُ أَيْ الثَّوْبُ ثَلَاثِيًّا: طَبِيبُهُ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، كَذَا فِي الْمَحْكَمِ. قَالَ: فَكَأَنَّهَا تَفَاحَةٌ مَطْبُوبِيَّةٌ جَاءَتْ عَلَى الْأَصْلِ كَمُخِيوطٍ وَهَذَا مُطْرَدٌ، أَيْ فَعْلَى هَذَا لَا اعْتِدَادَ بِمَنْ أَنْكَرَهُ. وَأَطَابَهُ أَيْ الشَّيْءَ بِالْإِبْدَالِ، وَطَبِيبُهُ كَاسْتَطَبْتُهُ، أَيْ وَجَدَهُ طَبِيبًا، وَيَأْتِي قَرِيبًا.

(١) ضبط اللسان: طَبِيبِي. (٢) سورة الرعد الآية ٢٩. (٣) اللسان: العيش الطيب لهم. (٤) عن اللسان، وبالأصل «يشدد». (٥) قال الصاغاني فعلى هذا يكون أصلها توبى بالناء فعربت، فإنه ليس في كلام أهل الهند طاء. (٦) قال القرطبي في تفسير الآية: طُوبَى رَفْعٌ بِالْإِبْتِدَاءِ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَوْضِعُهُ نَصْبًا عَلَى تَقْدِيرٍ: جَعَلَ لَهُمْ طُوبَى، وَيَعْطَفُ عَلَيْهِ وَحُسْنُ مَآبٍ عَلَى الْوَجْهِينِ الْمَذْكُورِينَ فَتَرْفَعُ أَوْ تَنْصَبُ. (٧) زيادة عن اللسان والنهاية. (٨) (*) سقطت من المطبوعة المصرية والكويتية معاً وما أثبتناه من القاموس.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٩٠

وَالطَّيِّبُ مِ أَيْ مَا يُتَطَبَّبُ بِهِ، وَقَدْ تَطَبَّبَ بِالشَّيْءِ. وَطَبِّبَ فُلَانٌ فُلَانًا بِالطَّيِّبِ، وَطَبِّبَ صَبِيَّهُ «١» إِذَا قَارَبَهُ وَنَاغَاهُ بِكَلَامٍ يُؤَافِقُهُ. وَالطَّيِّبُ: الْحِلُّ كَالطَّيِّبِ. وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي هُرَيْرَةَ حِينَ دَخَلَ عَلَى عُثْمَانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَهُوَ مُحْصُورٌ: «الآن طَابَ الضَّرَبُ» أَيْ حُلُّ الْقِتَالِ، وَفِي رَوَايَةٍ: «الآن طَابَ امْضَرَبُ» يُرِيدُ طَابَ الضَّرَبُ، وَهِيَ لُغَةٌ حَمِيرِيَّةٌ «٢». وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَفَعَلْتُ ذَلِكَ بِطَبِيبِهِ نَفْسِي، إِذَا لَمْ يُكْرِهْكَ أَحَدٌ عَلَيْهِ. وَتَقُولُ: مَا بِهِ مِنَ الطَّيِّبِ، وَلَا تَقُلْ: مِنَ الطَّيِّبَةِ. وَالطَّيِّبُ: الْأَفْضَلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. وَالطَّيِّبَاتُ مِنَ الْكَلَامِ: أَفْضَلُهُ، وَيُرْوَى أَنَّ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ غَزَلِ أُمِّهِ. وَأَطِيبَ الطَّيِّبَاتِ الْغَنَائِمُ. وَالطَّيِّبُ: دَبْنٌ وَاسِطٌ وَتُسَيْتَرٌ. وَقَالَ الصَّاعِمَانِيُّ: بَيْنَ وَاسِطٍ وَخُوزِشَتَانٍ. وَمِنْ سَجَعَاتِ الْحَرِيرِيِّ: «وَبُتُّ أَشْرِي إِلَى الطَّيِّبِ، وَأَحْتَسِبُ بِاللَّهِ عَلَى الْخَطِيبِ. مِنْهَا أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ حُسَيْنِ بْنِ خَلِيلٍ الْمَحْدَثُ، كَذَا فِي الْبُهْجَةِ. وَأَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الطَّيِّبِيُّ الْجَمَزِيُّ إِلَى بَنِي جَمَزَةَ بْنِ شَدَادٍ بْنِ تَمِيمٍ كَمَا سَيَأْتِي. وَإِلَيْهِمْ نُسِبَتِ الْمَحَلَّةُ بِبَغْدَادَ. سَمِعَ ابْنُ خَيْرُونَ وَابْنُ الْبَطْرِ بِبَغْدَادَ وَحَدَّثَ، وَبَنَتْهُ الشَّيْخَةُ الْمُحَدَّثَةُ تَمَنَّى. تَرْجَمَهُمَا الْمُنْذِرِيُّ فِي الدَّلِيلِ. تُوفِّتَ بِبَغْدَادَ

سَنَ ٥٩٤. وَ سَبِيَّ طَبِيَّةٌ كَعَبْتُهُ أَيْ طَبَّ حَلَّ السَّاءِ (٣)، وَ هُوَ سَبِيٌّ مَنْ يَجُوزُ حَرْبُهُ غَدْرٌ وَ لَا تَقْضِي عَهْدُ. وَ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ: سَبِيٌّ طَبِيَّةٌ أَيْ سَبِيٌّ طَبَّ يَحِلُّ سَبِيَّهُ، لَمْ يُسَبِّوْا وَ لَهُمْ عَهْدٌ أَوْ ذِمَّةٌ، وَ هُوَ فِعْلُهُ مِنَ الطَّبِّ بَوَازْنِ خَيْرَةٍ وَ تَوَلَّاهُ وَ قَدْ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ كَذَلِكَ. قَالَ أَمُّهُ الصَّرْفُ: قِيلَ: لَمْ يَرِدْ فِي الْأَسْمَاءِ فِعْلُهُ «بِكَثِيرٍ فَفَتْحَ» إِلَّا طَبِيَّةٌ بِمَعْنَى طَبِّ. قَالَ شَيْخُنَا: لَعَلَّهُ مَعَ الْاِقْتِصَارِ عَلَى فَتْحِ الْعَيْنِ وَ إِلَّا فَقَدْ قَالُوا: قَوْمٌ خَيْرُهُ كَعَبْتُهُ وَ خَيْرُهُ أَيْضاً بِسُكُونِ التَّحِيَّةِ، فَالْأَوَّلُ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ، ثُمَّ قَالَ: وَ قَوْلُهُمْ: «فِي الْأَسْمَاءِ» الظَّاهِرُ أَنَّهُ فِي الصِّفَاتِ، انْتَهَى. وَ الْأَطْيَانُ: الْأَكْلُ وَ النِّكَاحُ (٤)، عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، وَ بِهِ فُسِّرَ قَوْلُهُمْ: وَ ذَهَبَ أَطْيَاهُ، وَ قِيلَ: هُمَا التَّوْمُ وَ النِّكَاحُ، قَالَهُ ابْنُ السَّكَيْتِ وَ نَقَلَهُ فِي الْمُزْهَرِ أَوْ هُمَا الْفَمُّ وَ الْفَرْجُ، أَوْ الشَّحْمُ وَ الشَّبَابُ، وَ قِيلَ: هُمَا الرُّطْبُ وَ الْخَزِيرُ، وَ قِيلَ: اللَّبَنُ وَ التَّمْرُ، وَ الْأَخِيرَانِ عَنْ شَرْحِ الْمَوَاهِبِ، نَقَلَهُ شَيْخُنَا. وَ الْمَطَايِبُ: الْخِيَارُ مِنَ الشَّيْءِ وَ أَطْيَبُهُ كَاللَّحْمِ وَ غَيْرُهُ لَا يُفْرَدُ وَ لَا وَاحِدٌ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا كَالْأَطَايِبِ وَ هُوَ مِنْ بَابِ مُحَاسِنٍ وَ مَلَامِحٍ، ذَكَرَهُمَا الْأَصْمَعِيُّ. أَوْ هِيَ مَطَايِبُ الرُّطْبِ وَ أَطَايِبُ الْجُزُورِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ. وَ قَالَ يَعْقُوبُ: أَطْعَمَنَا مِنْ مَطَايِبِ الْجُزُورِ، وَ لَا يُقَالُ: مِنْ أَطَايِبِ. وَ فِي الصَّحَاحِ: أَطْعَمَنَا فُلَانٌ مِنْ أَطَايِبِ الْجُزُورِ، جَمْعُ أَطْيَبٍ، وَ لَا تَقُلْ مِنْ مَطَايِبِ الْجُزُورِ، وَ هَذَا عَكْسُ مَا فِي الْمَحْكَمِ. أَوْ وَاحِدُهَا مَطْيَبٌ. قَالَهُ الْكَسَاوِيُّ. وَ حَكَى السَّيْرَانِيُّ أَنَّهُ سَأَلَ بَعْضَ الْعَرَبِ عَنْ مَطَايِبِ الْجُزُورِ مَا وَاحِدُهَا؟ فَقَالَ: مَطْيَبٌ، وَ ضَحِكَ الْأَعْرَابِيُّ مِنْ نَفْسِهِ، كَيْفَ تَكَلَّفَ لَهُمْ ذَلِكَ مِنْ كَلَامِهِ أَوْ مَطَابٌ وَ مَطَايِبُهُ بِفَتْحِهَا، كَذَا فِي الْمَحْكَمِ، وَ نَقَلَهُ ابْنُ بَرِّي عَنْ الْجَزْمِيِّ فِي كِتَابِهِ الْمَعْرُوفِ بِالْفَرْقِ (٥) فِي بَابِ مَا جَاءَ جَمْعُهُ عَلَى غَيْرِ وَاحِدِهِ الْمُسْتَعْمَلِ، أَنَّهُ يُقَالُ: مَطَايِبٌ وَ أَطَايِبٌ، فَمِنْ قَالَ مَطَايِبٌ فَهُوَ عَلَى غَيْرِ وَاحِدِهِ الْمُسْتَعْمَلِ، وَ مِنْ قَالَ أَطَايِبٌ أَجْزَاهُ عَلَى وَاحِدِهِ الْمُسْتَعْمَلِ، انْتَهَى. وَ اسْتَعَارَ أَبُو حَنِيفَةَ الْأَطَايِبَ لِلْكَلَا فَقَالَ: وَ إِذَا رَعَتْ السَّائِمَةُ أَطَايِبَ الْكَلَا رَغِيًا خَفِيفًا.. وَ مِنَ الْمَجَازِ اسْتِطَابَ نَفْسَهُ فَهُوَ مُسْتَطِيبٌ أَيْ اسْتَنْجَى وَ أزالَ الْأَذَى كَأَطَابَ نَفْسَهُ فَهُوَ مُطِيبٌ، عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ. قَالَ الْأَعَشِيُّ: يَا رَحِمًا قَاطِظٌ عَلَى مَطْلُوبٍ يُعْجَلُ كَفَّ الْحَارِي الْمُطِيبِ وَ الْمُطِيبُ وَ الْمُسْتِطِيبُ: الْمُسْتِطِيبُ اسْتَنْجَى مُسْتَقْتًى مِنَ الطَّبِّ، سُمِّيَ اسْتِطَابَةً لِأَنَّهُ يُطِيبُ جَسَدَهُ بِذَلِكَ مِمَّا عَلَيْهِ مِنَ الْخَبَثِ. وَ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ: «نَهَى أَنْ يَسْتِطِيبَ الرَّجُلُ يَمِينَهُ». الْاسْتِطَابَةُ وَ الْإِطَابَةُ كِنَايَةٌ عَنْ الْاسْتِنْجَاءِ (٦).

(١) عَنْ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «وَ طَبَّ بِنَفْسِهِ». (٢) فِي النِّهَايَةِ: فَأَبْدَلَ لَامَ التَّعْرِيفِ مِيمًا. وَ هِيَ لَغَةٌ مَعْرُوفَةٌ. (٣) اللِّسَانُ: صَحِيحُ السَّاءِ. (٤) فِي الصَّحَاحِ: «الْأَكْلُ وَ الْجَمَاعُ» وَ فِي اللِّسَانِ: الطَّعَامُ وَ النِّكَاحُ. (٥) عَنْ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «بِالْفَرْخِ». (٦) قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: سُمِّيَ بِهَا مِنَ الطَّبِّ، لِأَنَّهُ يُطِيبُ جَسَدَهُ بِإِزَالَةِ مَا عَلَيْهِ مِنَ الْخَبَثِ بِالْإِسْتِنْجَاءِ. أَيْ يَطْهَرُهُ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٩١

وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: «إِبْنِي حَدِيدَةُ اسْتِطِيبَ بِهَا» (١). يُرِيدُ حَلَقَ الْعَانَةِ، لِأَنَّهُ تَنْظِيفٌ وَ إِزَالَةٌ أَدَّى. وَ اسْتِطَابَ الشَّيْءَ وَ أَطَابَهُ وَ طَابَهُ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ وَجَدَهُ طَبِيًّا كَأَطْيَبِهِ بِدُونِ الْإِغْلَالِ وَ طَبِيَّةً، قَدْ تَقَدَّمَ أَيْضاً وَ اسْتِطِيبَهُ، بِدُونِ الْإِغْلَالِ، وَ الْأَخِيرُ حَكَاهُ سَبِيئُونُهُ، وَ قَالَ: جَاءَ عَلَى الْأَصْلِ كَمَا جَاءَ اسْتِخْوَذَ، وَ كَانَ فِعْلُهُمَا قَبْلَ الزِّيَادَةِ كَانَ صَحِيحًا وَ إِنْ لَمْ يُلْفَظْ بِهِ قَبْلُهَا إِلَّا مُعْتَلًا. وَ قَوْلُهُمْ: مَا أَطْيَبَهُ وَ مَا أَطْبَهُ، مَقْلُوبٌ مِنْهُ، وَ أَطْيَبَ بِهِ وَ أَطْبَطَ بِهِ، كُلُّهُ جَائِزٌ. وَ اسْتِطَابَ الْقَوْمَ: سَأَلَهُمْ مَاءً عَذْبًا. قَالَ: فَلَمَّا اسْتِطَابُوا صَبَّ فِي الصَّخْرِ نَضْفَهُ فَسَّرَهُ بِذَلِكَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ. وَ الطَّايَةُ: الْخَمْرُ. قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: كَانَتْهَا بِمَعْنَى طَبِيَّةٍ وَ الْأَصْلُ طَبِيَّةٌ (٢). وَ فِي حَدِيثِ طَاوُوسَ «سُئِلَ عَنِ الطَّابَةِ تُطْبَخُ عَلَى النُّصْفِ». الطَّابَةُ: الْعَصِيَّةُ، سُمِّيَتْ بِهِ لِطَبِيَّتِهِ، وَ إِصْلَاحُهُ عَلَى النُّصْفِ: هُوَ أَنْ يُغْلَى حَتَّى يَذْهَبَ نَضْفُهُ. وَ اسْتِطَابَ الرَّجُلُ: شَرِبَ الطَّابَةَ، نَقَلَهُ ابْنُ سَيِّدِهِ فِي الْمَحْكَمِ، وَ بِهِ فُسِّرَ: فَلَمَّا اسْتِطَابُوا صَبَّ فِي الصَّخْرِ نَضْفَهُ عَلَى قَوْلٍ. وَ طَبِيَّتُهَا بِالْكَسْرِ، وَ الضَّمِيرُ إِلَى أَقْرَبِ مَذْكُورٍ، وَ هُوَ الطَّابَةُ: أَصْفَاها وَ أَجْمَعَهَا، كَمَا أَنَّ طَبِيَّةَ الْكَلَا أَخْصِيَّهُ، وَ فِي نُسْخَةٍ إِصْفَاوُهَا، بِالْكَسْرِ، عَلَى صِيغَةِ الْمَصْدَرِ، وَ هُوَ خَطَأٌ. وَ طَبِيَّةٌ: عَلَّمَ عَلَى الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةَ عَلَى سَاكِنِهَا أَفْضَلَ الصَّلَاةِ وَ أَتَمَّ السَّلَامَ، وَ عَلَيْهِ اقْتَصَرَ الْجَوْهَرِيُّ. قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَ قَدْ سَمَّاها النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ بَعْدَهُ أَسْمَاءَ كَطَابَةِ وَ الطَّبِيَّةِ وَ الْمُطَبِيَّةِ وَ الْجَابِرَةِ وَ الْمَجْبُورَةِ وَ الْحَبِيَّةِ وَ الْمَحْبُوبَةِ (٣) وَ الْمُوفِيَّةِ وَ الْمُسَكِّينَةِ، وَ غَيْرِهَا مِمَّا سَرَدْنَاهَا فِي غَيْرِ هَذَا الْمَحَلِّ. وَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ أَمَرَ أَنْ تُسَمَّى الْمَدِينَةُ طَبِيَّةً وَ طَابَةً، وَ هُمَا تَأْنِيثُ طَبٍّ وَ طَابَ بِمَعْنَى الطَّبِّ، لِأَنَّ الْمَدِينَةَ كَانَ اسْمُهَا يَثْرِبَ، وَ الثَّرِبُ (٤): الْفَسَادُ، فَنَهَى أَنْ يُسَمَّى (٥). بِهَا، وَ سَمَّاها طَابَةً وَ طَبِيَّةً، وَ قِيلَ: هُوَ مِنَ الطَّبِّ الطَّاهِرِ لَخُلُوصِهَا مِنَ الشَّرِكِ وَ تَطْهِيرِهَا مِنْهُ، وَمِنْهُ: «جُعِلَتْ

لى الأرض طَيِّبَةً طَهُورًا» أى نَظِيفَةً غير خَبِيثَةٍ. «والمُطَيَّبَةُ» فى قول المصنف مَضْبُوطٌ بِصَيِّغَةِ الْمَفْعُولِ، وَهُوَ ظَاهِرٌ، وَيُحْتَمَلُ بِصَيِّغَةِ الْفَاعِلِ، أى الْمُطَهَّرَةُ الْمُمَحَّصَةُ لِدُنُوبٍ نَازِلِيهَا. وَعَدُّ ابن طَابٍ: نَحْلٌ بِهَا أى بِالْمَدِينَةِ الْمُشْرِفَةِ أَوْ * ابن طَابٍ: ضَرْبٌ مِنَ الرُّطَبِ هُنَاكَ. وَفِي الصَّحَاحِ: وَتَمُرٌّ بِالْمَدِينَةِ يُقَالُ لَهُ عَدُّ ابن طَابٍ، وَرُطَبٌ ابن طَابٍ. قَالَ: وَعَدُّ ابن طَابٍ، وَعَدُّ ابن زَيْدٍ: ضَرْبَانِ مِنَ التَّمْرِ. وَفِي حَدِيثِ الرُّؤْيَا: «كَأَنَّا فِي دَارِ ابْنِ زَيْدٍ وَأُتِينَا بِرُطَبِ ابْنِ طَابٍ». قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هُوَ نَوْعٌ مِنَ تَمْرِ الْمَدِينَةِ مَشْهُوبٌ إِلَى ابْنِ طَابٍ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِهَا. وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ: «وَفِي يَدِهِ عُزْجُونَ ابْنِ طَابٍ». وَالتَّحْقِيقُ بِالتَّفَارِيقِ «٤»، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ كِبَارٌ، قَالَ: وَكَذَلِكَ «٧» النَّحْلَةُ إِذَا اخْتَرَفَتْ، وَهِيَ مُنْسَبَةٌ لَمْ تَتَّبِعِ النَّوَاهُ اللَّحَاءَ. كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَالتَّحْقِيقُ: الْحَلَالُ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوَا مِنَ الطَّيِّبَاتِ «٨» أى كُلُّوَا مِنَ الْحَلَالِ. وَكُلُّ مَيَّاكُولٍ حَلَالٍ مُشْتَبَطٌ، فَهُوَ دَاخِلٌ فِي هَذَا. وَفِي حَدِيثِ هَوَازِنَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُطَيَّبَ ذَلِكَ مِنْكُمْ» أى يُحَلَّلَهُ وَيُبَيِّحَهُ. وَالتَّحْقِيقُ: الْطَّيِّبُ هُوَ قَوْلٌ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. وَفُلَانٌ فِي بَيْتِ طَيِّبٍ، يُكْنَى بِهِ عَنْ شَرَفِهِ «٩». وَمَاءٌ طَيِّبٌ إِذَا كَانَ عَذْبًا أَوْ طَاهِرًا. وَطَعَامٌ طَيِّبٌ إِذَا كَانَ سَائِعًا فِي الْحَلَقِ. وَفُلَانٌ طَيِّبُ الْأَخْلَاقِ إِذَا كَانَ سَيِّهْلَ الْمَعَاشِرَةِ وَبَلَدٌ طَيِّبٌ: لَا سَبَاحَ فِيهِ. وَأَبُو مُحَمَّدٍ الطَّيِّبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي التُّرَابِ الدُّهْلِيُّ، رَوَى الْقُرْآنَ عَنِ الْكِسَائِيِّ، وَالتَّحْقِيقُ: عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، تَرْجَمَهُ الْخَطِيبُ فِي التَّارِيخِ.

(١) فِي غَرِيبِ الْهَرَوِيِّ: اسْتَطَبَ. (٢) فِي إِحْدَى نَسَخِ اللِّسَانِ: طَيِّبُهُ. (٣) فِي اللِّسَانِ: وَالمَحْبَبَةُ. (٤) فِي غَرِيبِ الْهَرَوِيِّ: التَّشْرِبُ. (٥) فِي اللِّسَانِ: تُسَمَّى بِهَا. (١٠) (*): أَوْ: بِالمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ مَشَارَ إِلَيْهَا أَنَّهَا مِنَ الْقَامُوسِ وَ لَيْسَتْ مِنْهُ سِوَى الْوَاوِ. (٦) فِي اللِّسَانِ: التَّفَارِيقُ بِالتَّاءِ. وَ مَا أَثْبَتْنَاهُ الصَّوَابَ فَالتَّفَارِيقُ جَمْعُ ثَفَرٍ، وَ الثَّفَرُ قَمْعُ الْبَسْرَةِ وَ التَّمْرَةِ. (٧) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالأَصْلِ «وَلِذَلِكَ». (٨) سُورَةُ الْمُؤْمِنُونَ الْآيَةُ ٥١. (٩) فِي اللِّسَانِ: عَنْ شَرَفِهِ وَ صِلَاحِهِ وَ طَيِّبِ أَعْرَاقِهِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٩٢

وَالطَّيِّبَةُ بِهَاءٍ: قَرْيَتَانِ بِمِصْرَ إِحْدَاهُمَا فِي إِقْلِيمِ أَشْمُونِينَ، وَ إِلَيْهَا نُسِبَ الْخَطِيبُ الْمُحَدَّثُ أَبُو الْجُودِ. وَالثَّانِيَةُ فِي الشَّرْقِيَّةِ، وَ تُعْرَفُ بِأَمِّ رَمَادٍ. وَ النِّسْبَةُ إِلَيْهِمَا الطَّيِّبِيُّ وَ الطَّيِّبَانِيُّ، الْأَخِيرَةُ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ وَ هَكَذَا كَانَ يَنْتَسِبُ صَاحِبُنَا الْمَفِيدُ حَسَنُ بْنُ سَلَامَةَ ابْنُ سَلَامَةَ الْمَالِكِيُّ الرَّشِيدِيُّ. وَالاسْمُ الطَّيِّبُ: قَرْيَةٌ بِالْبَحِيرَةِ. وَ أَطَابَ الرَّجُلُ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ طَيِّبٍ. وَ أَطَابَ: قَدَّمَ طَعَامًا طَيِّبًا. وَ أَطَابَ: وَلَمَدَ بَيْنَ طَيِّبَيْنِ. وَ أَطَابَ: تَزَوَّجَ حَلَالًا. وَ أَنْشَدَتْ امْرَأَةٌ: لَمَّا ضَمِنَ الْأَخْشَاءُ مِنْكَ عِلَاقَةً وَ لَا زُرْتَنَا إِلَّا وَ أَنْتَ مُطِيبٌ أَيْ مُتَزَوِّجٌ. وَ هَذَا قَالَتْهُ امْرَأَةٌ لِحَدِيثِهَا قَالَ: وَ الْحَرَامُ عِنْدَ الْعُشَّاقِ أَطِيبٌ، وَ لِذَلِكَ قَالَتْ: وَ لَا زُرْتَنَا إِلَّا وَ أَنْتَ مُطِيبٌ وَ أَبُو طَيِّبٍ «١»: كُنِيَ حَاجِمُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ مَوْلَى بَنِي حَارِثَةَ ثُمَّ مَوْلَى مُحَيِّصَةَ بِنْتِ مَسْعُودٍ اسْمُهُ دِينَارٌ، وَ قِيلَ: مَيْسِرَةٌ، وَ قِيلَ: قَانِعٌ، رَوَى عَنْهُ ابْنُ عَبَّاسٍ وَ أَنَسٌ وَ جَابِرٌ. وَ طَابَانٌ: هُوَ بِالْخَابُورِ. وَ أَيُّطْبَةُ الْعَنْزُ وَ يُخَفَّفُ: اسْتَحْرَامُهَا عَنْ أَبِي زَيْدٍ. وَ طَيِّبُهُ بِالْكَسْرِ: اسْمٌ بِثَرٍّ زَمْزَمٌ. وَ قَدْ ذَكَرَ لَهَا عِدَّةُ أَسْمَاءٍ «٢» جَمَعْتُهَا فِي نُبْدَةٍ صَغِيرَةٍ. وَ طَيِّبَةُ: هُوَ عِنْدَ زُرُودٍ. وَ شَرَابٌ مَطِيبُهُ لِلنَّفْسِ أَيْ طَيِّبُ النَّفْسِ أَيْ طَيِّبٌ عَلَيْهِ وَ بِهِ. وَ قَوْلُهُمْ: طَبْتُ بِهِ نَفْسًا أَيْ طَابَتْ بِهِ نَفْسِي وَ طَابَتْ نَفْسُهُ بِالشَّيْءِ إِذَا سَمَحَتْ بِهِ مِنْ غَيْرِ كَرَاهَةٍ، وَ لَا غَضَبٍ. وَ قَدْ طَابَتْ نَفْسِي عَنْ ذَلِكَ تَرْكَاءً، وَ طَابَتْ عَلَيْهِ إِذَا وَافَقَتْهَا. وَ طَبْتُ نَفْسًا عَنْهُ وَ عَلَيْهِ وَ بِهِ. وَ فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: فَإِنْ طَبَّنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا «٣». وَ الطُّوبُ بِالضَّمِّ: الْأَجْرُ. أَطْلَقَهُ الْمُصَنِّفُ كَالْأَزْهَرِيِّ فِي التَّهْذِيبِ فَيُظَنُّ بِذَلِكَ أَنَّهُ عَرَبِيٌّ. وَ الَّذِي قَالَهُ الْجَوْهَرِيُّ إِنَّهُ لُغَةٌ مِصْرِيَّةٌ، وَ ابْنُ دُرَيْدٍ قَالَ: هِيَ لُغَةٌ شَامِيَّةٌ وَ أَطْنُهَا رُومِيَّةٌ وَ جَمَعَ بَيْنَهُمَا ابْنُ سَيِّدِهِ «٤». وَ الطَّيِّبُ وَ الْمُطَيَّبُ: ابْنَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ وَ رَضِيَ عَنْهُمَا وَ عَنْ أَخِيهِمَا وَ أُمِّهِمَا السَّيِّدَةِ خَدِيجَةَ الْكُبْرَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَ قِيلَ: إِنَّهُمَا لَقَبَانِ لِلْقَاسِمِ، وَ مَحَلُّهُ فِي كُتُبِ السِّيَرِ. وَ طَايِيَّةٌ إِذَا مَازَحَهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: «شَهِدْتُ غُلَامًا مَعَ عُمُومَتِي حَلَفَ بِالْكَسْرِ وَ هُوَ التَّعَاقُدُ الْمُطَيَّبَيْنِ جَمْعُ مُطَيَّبٍ بِصَيِّغَةِ اسْمِ الْمَفْعُولِ سُمُّوا بِهِ. وَ هُمْ خَمْسٌ قَبَائِلُ بَنُو عَبْدِ مَنَافٍ، وَ بَنُو أَسَدَ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى «٥» وَ بَنُو تَيْمٍ [بَنِ مَرَّةَ بْنِ كَعْبٍ] «٦»، وَ بَنُو زُهْرَةَ [بَنِ كِلَابٍ] «٦»، وَ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ فِهْرٍ وَ ذَلِكَ لَمَّا أَرَادَتْ بَنُو عَبْدِ مَنَافٍ وَ هُمُ بَنُو هَاشِمٍ أَخَذُوا مَا فِي أَيْدِي بَنِي عَبْدِ الدَّارِ مِنَ الْحِجَابِيَّةِ وَ الرِّفَادَةِ وَ اللُّوَاءِ وَ السَّقَايَةِ، وَ أَبَتْ بَنُو عَبْدِ الدَّارِ تَسْلِيمَهَا إِيَّاهُمْ اجْتَمَعَ الْمَذْكُورُونَ فِي دَارِ [عَبْدِ اللَّهِ] بْنِ جُدْعَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَ عَقَدَ كُلُّ قَوْمٍ عَلَى أَمْرِهِمْ حِلْفًا مُوَكَّدًا عَلَى التَّنَاصُرِ وَ أَنْ لَا يَتَخَادَلُوا ثُمَّ أُخْرِجَ

لَهُمْ بَنُو عَدِيْدٍ مَنَافٍ (٧) جَفْنَةً، ثُمَّ خَلَطُوا فِيهَا أَطْيَابًا وَغَمَسُوا أُيْدِيَهُمْ فِيهَا وَتَعَاقَدُوا، ثُمَّ مَسَحُوا الْكَعْبَةَ بِأَيْدِيهِمْ تَوْكِيدًا أَى زِيَادَةً فِي التَّأْكِيدِ فَسَمُّوا الْمُطَيَّبِينَ، وَتَعَاقَدَتْ بَنُو عَدِيْدٍ الدَّارَ وَحُلَفَاؤُهَا وَهُمْ سِتُّ قَبَائِلَ: عَبْدُ الدَّارِ، وَجَمَحُ، وَمَخْرُومُ، وَعَدِي، وَكَعْبُ (٨)، وَ سَهُمٌ حُلَفَاءُ آخَرٍ مُؤَكَّدًا فَسَمُّوا، بِذَلِكَ الْأَخْلَافِ. هَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ الْمَصْنِفُ هُوَ الْمَعْرُوفُ الْمَشْهُورُ، وَهُوَ الَّذِي فِي النَّهَائَةِ وَالصَّحَاحِ وَغَيْرِ دِيَوَانٍ. وَقِيلَ: بَلْ قَدِمَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي زَيْدٍ لِمَكَّةَ مُعْتَمِرًا وَمَعَهُ تِجَارَةٌ

(١) فِي الْقَامُوسِ: «أَبُو طَيْبٍ كَعْبِيَّةٌ حَاجِمٌ...» (٢) مِنْهَا: زَمَمٌ وَزَمَزَمٌ وَزُمَارٌ وَرَكُضَةٌ جَبْرَائِيلُ وَهَزْمَةٌ جَبْرَائِيلُ وَهَزْمَةُ الْمَلِكِ وَبَرَةٌ وَ مَضْنُونَةٌ وَتُكْتَمُ وَشِبَاعَةٌ وَشِفَاءٌ سَقَمٌ... عَنْ مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ. (٣) سُورَةُ النَّسَاءِ الْآيَةُ ٤. (٤) طُوبُ وَرَدَتْ فِي اللِّسَانِ فِي تَرْجُمَةٍ مُسْتَقْلَةٍ. وَ زَيْدٌ فِيهِ عَمَّا وَرَدَ هُنَا: يُقَالُ لِلدَّخَالِ: طُوبُهُ وَأُوبُهُ يُرِيدُونَ الطَّيِّبَ فِي الْمَعْنَى دُونَ اللَّفْظِ، لِأَنَّ تِلْكَ يَاءٌ وَهَذِهِ وَاوٌ. وَ الطُّوبَةُ: الْآجِرَةُ. وَ قَالَ ابْنُ شَمِيلٍ: فَلَانٌ لَا آجِرَةَ لَهُ وَلَا طُوبَةَ، قَالَ: الْآجِرُ الطَّيْنُ. (٥) بِالْأَصْلِ: عَبْدُ الْعَزِيزِ تَصْحِيفٌ. (٦) زِيَادَةٌ عَنْ سِيرَةِ ابْنِ هِشَامٍ. (٧) قِيلَ إِنْ أُمَّ حَكِيمُ الْبَيْضَاءِ بِنْتُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ عَمَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هِيَ الَّتِي أَخْرَجَتْ لَهُمُ الْجَفْنَةَ (الرُّوضُ الْأَنْفُ). (٨) لَمْ يَرِدْ ذِكْرُ كَعْبٍ فِيمَنْ تَحَالَفُوا فِي الْأَحْلَافِ. فِي سِيرَةِ ابْنِ هِشَامٍ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٩٣

اشْتَرَاهَا مِنْهُ رَجُلٌ سَيِّهَمِيٌّ، فَأَبَى أَنْ يَقْضِيَهُ حَقَّهُ فَنَادَاهُمْ مَنْ أَعْلَى أَبِي قُبَيْسٍ فَقَامُوا وَتَخَالَفُوا عَلَى إِنْصَافِهِ (١) كَمَا فِي الْمُضَافِ وَ الْمَنْسُوبِ لِلتَّعَالِيِّ مَبْسُوطًا، قَالَهُ شَيْخُنَا. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ إِشَارَةٌ لِهَذَا: وَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمُطَيَّبِينَ لِحُضُورِهِ فِيهِ، وَ هُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَ عَشْرِينَ سَنَةً، وَ كَذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ حَضَرَ فِيهِ، وَ كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْلَافِيًّا لِحُضُورِهِ مَعَهُمْ* وَ مِمَّا بَقِيَ مِنْ هَذِهِ الْمَادَّةِ: طَيَّابُ السَّقَاءِ: شَاعَرٌ وَ لَهُ مَقَاطِيعُ مَشْهُورَةٌ فِي حِمَارِهِ الْقَدِيمِ الصُّحْبَةِ الشَّدِيدِ الْهُزَالِ، أَوْ رَدَّهَا التَّعَالِيُّ فِي الْمُضَافِ وَ الْمَنْسُوبِ، اسْتَدْرَكَهُ شَيْخُنَا. وَ طَابَةُ: قَرْيَةٌ مِنْ أَعْمَالِ قُوصٍ. وَ بَلَدٌ طَيِّبٌ: لَا سَبَاحَ فِيهِ. وَ عَبْدُ الْوَاسِعِ بْنُ أَبِي طَيْبٍ الْجُرْجَانِيُّ الطَّيِّبِيُّ، حَدَّثَ عَنْ أَبِيهِ. وَ أَخُوهُ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي طَيْبٍ كَانَ قَاضِيًا جُرْجَانِيًّا، وَ حَفِيدُ الْأَوَّلِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْوَاسِعِ، شَيْخٌ لِابْنِ عَدِيٍّ. وَ بِالتَّثْقِيلِ الْحَسَنُ بْنُ حَبْتَرٍ الطَّيِّبِيُّ، رَوَى عَنْهُ الْخَلِيلُ فِي تَارِيخِهِ وَ ابْنُهُ أَبُو الْفَرَجِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الطَّيِّبِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْكَسَائِيِّ، وَ عَنْهُ إِسْمَاعِيلُ الْقُرُونِيُّ. وَ رَبَاحُ بْنُ طَيْبَانَ «بِالْفَتْحِ» مِنْ شَيْوخِ عَبْدِ الْغَنِىِّ. وَ أَحْمَدُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ طَيْبَانَ عَنْ أَبِي حُدَيْفَةَ. وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ طَيْبَانَ، سَمِعَ مِنْهُ خَلْفُ الْحَيَّامِ يُخَاذَرِيٌّ وَ أَبُو الْبَرَكَاتِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْذِرِ بْنِ طَيْبَانَ مِنْ شَيْوخِ السَّلَفِيِّ. وَ الطَّيَّابُ كَسَبَ حَابَ رِيحِ الشَّمَالِ. وَ شَيْخُنَا الْمَرْحُومُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ الطَّيِّبِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الْقَاسِيَّ صَاحِبُ الْحَاشِيَةِ عَلَى هَذَا الْكِتَابِ إِمَامُ اللَّغَةِ وَ الْحَدِيثِ، وَ لِدَ بَقَاسُ سَنَةِ ١١١٠ وَ سَمِعَ الْكَثِيرَ عَنْ شَيْوُخِ الْمَغْرِبِ وَ الْمَشْرِقِ، وَ اسْتَجَازَهُ وَ أَبَوُهُ مِنْ أَبِي الْأَسِيرَارِ الْعَجْنَمِيِّ، وَ مَيَّاتٍ بِالْمَدِينَةِ الْمَنُورَةِ سَنَةِ ١١٧٠ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَ أَرْضَاهُ.

فصل الظاء؛ ج ٢، ص: ١٩٣

إشارة

المعجمة المشالة

[ظأب]؛ ج ٢، ص: ١٩٣

الظَّأْبُ كَالْمَنْعِ: الرَّجُلُ، مُحَرَّكَةٌ. وَ الصَّوْتُ. وَ التَّرْوُجُ. وَ الْكَلَامُ، وَ هُنَا أُتْبِهَتْ الْجَوْهَرِيُّ وَ لَمْ يَذْكُرْهُ فِي الْمُعْتَلِّ، وَ سَيَّأَتِي كَلَامُ ابْنِ سَيِّدِهِ هُنَاكَ. وَ الْجَلِيَّةُ [وَ الظلم] * مُحَرَّكَةٌ، كَلَاهِمَا عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ. وَ صَيَّاحُ التَّيْسِ عِنْدَ الْهَيَّاجِ، وَ سَيَّأَتِي فِي الْمُعْتَلِّ. وَ الظَّأْبُ وَ الظَّأْمُ مَهْمُوزَانِ (٢): «سَلَفُ الرَّجُلِ بِالْكَسْرِ جَ أَظُوبٌ وَ ظُوبٌ. وَ قَدْ ظَاءَبَهُ وَ ظَاءَمَهُ وَ تَظَاءَبَا وَ تَظَاءَمَا» (٣). وَ الْمُظَاءَبَةُ: أَنْ يَتَرَوَّجَ إِنْسَانٌ امْرَأَةً، وَ

يَتَرَوِّجُ آخِرُ أَخْتَهَا* و مما يُسْتَدْرَكُ عليه: ظَابٌ إِذَا ظَلَمَ، نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ.

[ظبط:] ج ٢، ص: ١٩٣

«٤»: الظُّبْطَابُ بالفتح القَلْبِيَّةُ مُحَرَّكَةٌ، هَكَذَا فِي النُّسَخِ. وَ الْوَجْعُ وَ الْعَيْبُ. وَ بَثَّرَ فِي جَفْنِ الْعَيْنِ. وَ بَثَّرَ فِي وَجْهِ الْمَلَحِ، وَ هَذِهِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ. وَ الظُّبْطَابُ: الصِّيَاحُ وَ الْجَلْبِيَّةُ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: قَالَ رُوَيْدٌ: كَانَ بِي سَيْلًا وَ مَا بِي ظُبْطَابٌ قُلْتُ وَ الرُّوَايَةُ «...» وَ مَا مِنْ ظُبْطَابٍ. وَ آخِرُهُ بِي وَ الْبَلَى أَنْكَرُ تَيْكَ الْأَوْصِيَابِ وَ لَا يَتِمُّ الْمَعْنَى إِلَّا بِالَّذِي فِي الرُّوَايَةِ. وَ كَلَامُ الْمُوعِدِ بِشَرٍّ وَ قَدْ ظُبْطَبَ، عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، وَ أَنْشَدَ: مُوَاعِدٌ جَاءَ لَهُ ظُبْطَابٌ قَالَ: وَ الْمُوَاعِدُ «بَالْغَيْنِ»: الْمُبَادِرُ الْمُتَهَدِّدُ. وَ الظُّبْطَابُ: اسْمٌ مَلِكٌ لِلْيَمَنِ. وَ قَدْ ظُبْطَبَ الرَّجُلُ بِالضَّمِّ أَيْ مَبْتِئًا لِلْمَفْعُولِ أَيْ حُمٌ، نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ.

(١) كَانَ هَذَا سَبَبُ قِيَامِ حَلْفِ الْفُضُولِ كَمَا يَفْهَمُ مِنْ رِوَايَةِ السَّهْلِيِّ فِي الرُّوضِ الْأَنْفِ. (٥) (*) سَقَطَتْ مِنَ الْمَطْبُوعَتَيْنِ الْمَصْرِيَّةِ وَ الْكُوَيْتِيَّةِ وَ مَا أَثْبَتَاهُ مِنَ الْقَامُوسِ. (٢) قَالَ فِي الْمَجْمَلِ: وَ لَا أَدْرِي أَمْهُوزٌ هُوَ أَمْ غَيْرُ مَهْمُوزٍ وَ أَنْشَدَ: يَفْرُقُ بَيْنَهَا صَدْعُ رِبَاعٍ لَهُ ظَابٌ كَمَا صَخَبَ الْغَرِيمُ وَ هُوَ لَاوُسُ بْنُ حَجَرٍ وَ رَوَى فِي اللِّسَانِ مَهْمُوزًا. (٣) فِي الْأَصْلِ «ظَابُهُ وَ ظَامُهُ وَ تَظَابَا وَ تَظَامَا» وَ مَا أَثْبَتَاهُ مِنَ اللِّسَانِ. (٤) قَبْلَهُ فِي اللِّسَانِ «ظُب» فِي تَرْجُمَةٍ مُسْتَقْلَةٍ. انْظُرْهَا هُنَاكَ. وَ فِي -

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٩٤

وَ تَظْبُظَبُ الشَّيْءُ إِذَا كَانَ لَهُ وَقَعٌ يَسِيرُ نَقْلَهُ الصَّاعَانِيُّ.

[ظرب:] ج ٢، ص: ١٩٤

الظَّرْبُ كَكَيْفٍ: مَا نَتَأَ مِنَ الْحِجَارَةِ وَ حِدٌّ طَرَفُهُ، هَكَذَا ذَكَرَهُ ابْنُ السَّيِّدِ فِي الْفَرْقِ. أَوْ الْجَبَلُ الْمُتَبَسِّطُ لَيْسَ بِالْعَالِي، كَذَا قَيَّدَهُ بَعْضُهُمْ أَوْ الصَّغِيرُ. وَ الظَّرْبُ: الرَّايِيَّةُ الصَّغِيرَةُ. ج ظَرَابٌ كَكَيْتَابٍ، وَ زَادَ فِي النَّهَائِيَّةِ: وَ أَظْرَبُ كَأَفْلَسٍ «١». وَ فِي الْمَصْطَبَاحِ عَنْ ابْنِ السَّرَّاجِ أَنَّ قِيَّاسَهُ أَفْعَالٌ، وَ كَانَتْهُمْ تَوَهَّمُوهُ مُحَقَّفًا كَسَهُمْ وَ سِهَامٌ، وَ هُوَ ظَاهِرٌ، لِأَنَّهُمْ لَمْ يَذْكُرُوا فِي مُفْرَدَاتٍ فِعَالٌ بِالْكَسْرِ كَكَيْفٍ، عَلَى كَثَرَةِ مُفْرَدَاتِهِ، قَالَه شَيْخُنَا. وَ فِي حَدِيثِ الْأَشْتِيشِيَاءِ «اللَّهُمَّ عَلَى الظَّرَابِ وَ الْأَكَامِ» فَسَرَّهَا أَهْلُ الْغَرِيبِ بِالْمَعْنَى الثَّانِي، وَ هَكَذَا فِي النَّهَائِيَّةِ وَ الْفَائِقِ وَ ابْنُ السَّيِّدِ، بِالْأَوَّلِ. وَ قَالَ الشَّاعِرُ: إِنَّ جَنْبِي عَنِ الْفَرَّاشِ لَنَابِي كَتَجَافِي الْأَسِيرِ فَوْقَ الظَّرَابِ مِنْ حَدِيثٍ نَمَى إِلَيَّ فَمَا تَزَقَّ عَيْنِي وَ لَا أُسَبِّغُ شَرَابِي مِنْ شُرْحِيلٍ إِذْ تَعَاوَرَهُ الْأَرْمَاحُ فِي حَالِ صَبَوَةٍ وَ شَبَابٍ وَ الْأَسْرُ: الْبُعِيرُ الَّذِي فِي كِرْكِرَتِهِ دَبْرَةٌ. وَ الظَّرْبُ: اسْمُ رَجُلٍ، وَ هُوَ الظَّرْبُ «٢» بَنُ الْحَارِثِ بْنِ فَهْرِ الْقُرَشِيِّ، وَ الْدَّعَامِرُ «٣» أَحَدُ حَكَامِ الْعَرَبِ وَ حَكَمَائِهِمْ. وَ الظَّرْبُ: فَرَسٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ وَ رَوَى بَفَتْحٍ فَسَيْكُونٌ، عَلَى النُّقْلِ وَ التَّخْفِيفِ. وَ أَمَّا الَّذِي فِي نُورِ الثَّنْبَرِ أَنَّهُ كَكَيْتَابٍ فَهُوَ وَ هَمٌ وَ تَضْجِيفٌ، كَمَا قَالَه شَيْخُنَا، وَ هُوَ مِنْ أَشْهُرِ خَيْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ وَ أَعْرِفَهَا، سَمَّى بِذَلِكَ لِكِبَرِهِ أَوْ لِسَمَنِهِ أَوْ لِقُوَّتِهِ وَ صَلَابَتِهِ أَيْ تَشْبِيهًا لَهُ بِالْجَبِيلِ. قَالُوا: أَهْدَاهُ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ فَرَوْهُ بَنُ عَمْرٍو الْجَذَامِيُّ أَوْ رِبِيعَةُ بْنُ أَبِي الْبَرَاءِ أَوْ جُنَادَةُ بْنُ الْمُعَلَّى، وَ كَانَ حَاضِرًا فِي غَزْوَةِ الْمُرَيْسِعِ مَعَهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ. وَ الظَّرْبُ: بِهَمْزٍ بَيْنَ الْقَرَعَاءِ وَ وَقِصَّةٍ. وَ ظَرِبُ لُبْنٍ بَضْمٌ فَسَكُونٌ: ع «٤». وَ الظَّرْبُ كَالْعُتْلُ: الْقَصِيرُ الْغَلِيظُ اللَّحِيمُ، عَنْ اللَّحْيَانِيِّ، وَ أَنْشَدَ: يَا أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ أُمَّ الْعَبْدِ يَا أَحْسَنَ النَّاسِ مَنَاطَ الْعَقْدِ لَا تَعْدِلِينِي بِظُرْبٍ جَعِيدٍ وَ الظَّرْبَانُ كَالْقَطِرَانِ. وَ فِي الْمَصْبَاحِ: وَ الظَّرْبَانُ عَلَى صِيغَةِ الْمُثْنَى وَ التَّخْفِيفِ، بِكَسْرِ الظَّاءِ وَ سَكُونِ الرَّاءِ، لُغَةً. قُلْتُ: رَوَاهُ أَبُو عَمْرٍو، وَ رَوَاهُ أَيْضًا شَمْرٌ عَنْ أَبِي زَيْدٍ، وَ زَادَ: وَ هِيَ الظَّرَابِيُّ، بَغِيرِ نُونٍ، وَ نَقَلَ شَيْخُنَا عَنْ ابْنِ جُنَى فِي الْمَحْتَسَبِ سَيْكُونُ الرَّاءِ مَعَ فَتْحِ الرَّاءِ أَيْضًا: دَوَيْتُهُ كَالْهَرَّةِ وَ نَحْوَهَا، قَالَه أَبُو زَيْدٍ وَ قِيلَ: شَيْءٌ بِالْقَرْدِ، قَالَه أَبُو عَمْرٍو وَ ابْنُ سَيِّدِهِ، وَ قِيلَ بِالْكَسْبِ الصَّيَّةُ النَّيِّ الْقَصِيرُ، كَذَا فِي الْمَصْبَاحِ. مُنْتَبَهُ الرَّائِحَةِ، كَثِيرَةُ الْفَسْوِ، وَ قِيلَ: هُوَ فَوْقَ جَزْوِ الْكَلْبِ، كَذَا فِي الْمُسْتَفْصَى. وَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: قَرَأْتُ بِخَطِ أَبِي الْهَيْثَمِ قَالَ: الظَّرْبَانُ: دَابَّةٌ صَغِيرُ الْقَوَائِمِ، يَكُونُ طُولُ قَوَائِمِهِ قَدْرَ نِصْفِ إصْبَعٍ، وَ هُوَ

عَرِيضٌ يَكُونُ عَرَضُهُ شَبْرًا أَوْ فِتْرًا، وَ طُولُهُ مَقْدَارُ ذِرَاعٍ وَ هُوَ مُكَرَّبَسُ الرَّأْسِ أَى مُجْتَمِعُهُ، قَالَ: وَ أَذْنَاهُ كَأُذُنَيِ السَّنُورِ كَالظَّرِبَاءِ عَلَى فِعْلَاءِ «٥»، بكَشِيرِ الْعَيْنِ؛ عَنْ أَبِي زَيْدٍ. وَ قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ: هُوَ مَقْصُورٌ عَلَى هَذَا الْمِثَالِ، قِيلَ: هِيَ دَابَّةٌ شَبَّهَ الْقِرْدُ أَصَمَّ الْأُذُنَيْنِ، صَمَاحَاهُ يَهْوِيَانِ، طَوِيلُ الْخُرْطُومِ، أَسْوَدُ السَّرَاةِ، أَيْضُ الْبُطْنِ، وَ يَقَالُ: إِنَّ ظَهْرَهُ عَظْمٌ وَاحِدٌ بِلَا قَفْصٍ، لَا يَعْمَلُ فِيهِ السَّيْفُ لَصَلَابَتِهِ جُلْدُهُ إِلَّا أَنْ يُصِيبَ أَنْفَهُ جَ ظَرَابِينَ قَالَ أَبُو زَيْدٍ: وَ الْأُنثَى ظَرِبَانَةٌ وَ قَدْ تَحْدَفُ النُّونُ مِنَ الْجَمْعِ. قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: سَوَاسِيَةُ سُودُ الْوُجُوهِ كَأَنَّهُمْ ظَرَابِيُّ غَرَبَانٍ بِمَجْرُودَةٍ مَحَلٍ

- المقاييس «ظب» الظاء و الباء ما يصح منه إلا كلمته واحدة. و فى اللسان عن التهذيب فى ظبظب: أما ظب فإنه لم يستعمل إلا مكرراً. (١) و هو جمع قلة، و زيد فى غريب الهروى: و يجمع أيضاً على ظُرب مثل كتاب و كُتِب. (٢) و اسمه عبد الله كما فى جمهرة ابن حزم. (٣) كذا بالأصل. و عامر هذا هو عامر بن الطرب بن عمرو بن عياذ بن يشكر بن عدوان من قيس عيلان حاكم العرب كما فى جمهرة ابن حزم. (٤) موضع كان فيه يوم من أيام العرب قاله ياقوت. (٥) فى اللسان: الظرباء ممدود على فعلاء و بهامشه: «أى بفتح الظاء و كسر الراء مخفف الباء و يقصر كما فى التكملة»....

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٩٥

وَ قَدْ تَقَدَّمَ أَنَّهُ مِنْ رِوَايَةِ شَمِرٍ عَنْ أَبِي زَيْدٍ. وَ رُوِيَ أَيْضاً ظَرِبَى، الرَّاءُ جَزْمٌ وَ رُوِيَ أَيْضاً ظَرِبَاءَ، بِكسرها على فِعْلَاءٍ مَمْدُودٍ. وَ قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ: هُوَ الظَّرِبَى مَقْصُورٌ، وَ الظَّرِبَاءُ مَمْدُودٌ لَحْنٌ، وَ أَنْشَدَ قَوْلَ الْفَرَزْدَقِ: فَكَيْفَ تُكَلِّمُ الظَّرِبَى عَلَيْهَا فِرَاءَ اللُّؤْمِ أَرْبَاباً غَضَابَا قَالَ: وَ الظَّرِبَى [جمع] «١» على غير مَعْنَى التَّوْحِيدِ. قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: وَ قَالَ اللَّيْثُ: هُوَ الظَّرِبَى مَقْصُورٌ كَمَا قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ، وَ هُوَ الصَّوَابُ: اسْمَانِ لِلْجَمْعِ وَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَجَّاجٍ الرَّبِيعِيُّ التَّغْلَبِيُّ: أَلَمَّا أَيْلَعَا قَيْسًا وَ خِنْدِفَ أَنْبَى ضَرَبْتُ كَثِيرًا مَضْرِبِ الظَّرِبَانِ يَعْنِي كَثِيرَ بَنِي شَهَابِ الْمَذْحِجِيِّ. وَ قَوْلُهُ: مَضْرِبِ الظَّرِبَانِ أَى ضَرَبْتُهُ فِى وَجْهِهِ، وَ ذَلِكَ أَنَّ لِلظَّرِبَانِ خَطًّا فِى وَجْهِهِ، فَشَبَّهَ ضَرَبْتُهُ فِى وَجْهِهِ «٢» بِالْخَطِّ الَّذِى فِى وَجْهِ الظَّرِبَانِ، وَ مِنْ رَوَاهُ: ضَرَبْتُ عُبَيْدًا، فَلَيْسَ هُوَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَجَّاجٍ، وَ إِنَّمَا هُوَ لِأَسَدِ بْنِ نَاعِصَةَ، وَ هُوَ الَّذِى قَتَلَ عُبَيْدًا «٣» بِأَمْرِ النُّعْمَانِ وَ الْبَيْتِ: أَلَا أَيْلَعَا فِتْيَانِ دُودَانَ أَنْبَى ضَرَبْتُ عُبَيْدًا مَضْرِبِ الظَّرِبَانِ عَدَاةً تَوَخَّى الْمُلُوكَ يَلْتَمِسُ الْحَبَا فَصَادَفَ نَحْسًا كَانَ كَالدَّبْرَانِ وَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: جَمْعُ الظَّرِبَانِ الظَّرِبَى، وَ قِيلَ: الظَّرِبَى «٤» الْوَاحِدُ، وَ جَمْعُهُ ظَرِبَانٌ أَى بِكسر فسكون. وَ عَنْ ابْنِ سِيدَةَ: وَ الْجَمْعُ ظَرَابِينَ وَ ظَرَابِي الْيَاءِ [الأولى] «٥» يَدُلُّ مِنَ الْأَلْفِ، وَ الثَّانِيَةُ يَدُلُّ مِنَ الثُّونِ، وَ الْقَوْلُ فِيهِ كَالْقَوْلِ فِى إِنْشَانِ، وَ سَيَأْتِي ذِكْرُهُ. وَ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: الظَّرِبَى، عَلَى فِعْلَى، جَمْعٌ مِثْلُ حِجْلَى جَمْعِ حَجَلٍ «٦»، وَ قَالَ الْفَرَزْدَقُ: وَ مَا جَعَلَ الظَّرِبَى الْقِيَصَارُ أُتُوْفَهَا إِلَى الطَّمِّ مِنْ مَوْجِ الْبَحَارِ الْخَضَارِمِ وَ رُبَمَا جُمِعَ عَلَى ظَرَابِي كَأَنَّهُ جَمْعُ ظَرِبَاءَ «٧»، وَ قَالَ: وَ هَلْ أَنْتُمْ إِلَّا ظَرَابِي مَذْحِجٍ تَفَاسِي وَ تَسْتَنْشِي بَأْنْفَهَا الطُّخْمَ وَ يُسْتَمُّ بِهِ الرَّجُلُ فَيُقَالُ: يَا ظَرِبَانُ. وَ نَقَلَ شَيْخُنَا عَنْ أَبِي حَيَّانٍ: لَيْسَ لَنَا جَمْعٌ عَلَى فِعْلَى، بِالْكَسْرِ، غَيْرَ هَذَيْنِ اللَّفْظَيْنِ «٨». وَ يَقَالُ: إِنَّ أَبَا الطَّيِّبِ الْمُتَنَبِّئِي لَقِيَ أَبَا عَلِيٍّ الْفَارِسِيَّ فَقَالَ لَهُ: كَمْ لَنَا مِنَ الْجُمُوعِ عَلَى فِعْلَى، بِالْكَسْرِ، فَقَالَ أَبُو الطَّيِّبِ بَدِيهَةً: حِجْلَى وَ ظَرِبَى، لَا ثَالِثَ لَهُمَا. فَمَا زَالَ أَبُو عَلِيٍّ يَبْحَثُ: هَلْ يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ ثَالِثًا، وَ كَانَ زَمِدًا فَلَمْ يُمَكِّنْ لَهُ ذَلِكَ حَتَّى قِيلَ: إِنَّهُ مَعَ كَثْرَةِ الْمُرَاجَعَةِ وَ رَمَدِ عَيْنَيْهِ آلَ بِهِ الْأَمْرُ إِلَى ضَعْفِ بَصِيرَتِهِ، وَ يَقَالُ: إِنَّهُ عَمِيَ بِسَبَبِ ذَلِكَ. وَ اللَّهُ أَعْلَمُ. ثُمَّ قَالَ، وَ هِيَ مِنَ الْغَرَائِبِ الدَّالَّةِ عَلَى مَعْرِفَةِ أَبِي الطَّيِّبِ وَ سِعَةِ إِطْلَاعِهِ، رَحِمَ اللَّهُ الْجَمِيعَ. وَ يُقَالُ: فَسَا بَيْنَهُمُ الظَّرِبَانُ، أَى تَقَاطَعُوا «٩» قَالَهُ الْجَوْهَرِيُّ. وَ يَقَالُ أَيْضًا تَشَاتَمَا فَكَأَنَّمَا جَزَرَا بَيْنَهُمَا ظَرِبَانًا. شَبَّهُوا فُحْشَ تَشَاتُمِهِمَا بَتْنِ الظَّرِبَانِ. وَ قَالُوا: هُمَا يَتَنَازَعَانِ جِلْدَ الظَّرِبَانِ أَى يَتَسَابَانِ، فَكَأَنَّ بَيْنَهُمَا جِلْدَ ظَرِبَانٍ يَتَنَازَعَانِ وَ يَتَجَادَبَانِ. وَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَ هُمَا يَتَمَاشَانِ جِلْدَ الظَّرِبَانِ، أَى يَتَشَاتَمَانِ. وَ الْمَشْنُ: مَسْحُ الْيَدَيْنِ بِالشَّيْءِ الْخَشِنِ. وَ مِنْ أَمْثَالِهِمُ الْمَشْهُورَةُ: «أَفْسَى مِنَ الظَّرِبَانِ». ذَكَرَهُ الْمَيْدَانِيُّ فِى مَجْمَعِ الْأَمْثَالِ، وَ الرَّمُخَشَرِيُّ فِى الْمُسْتَقْصَى، وَ غَيْرُهُمَا، قَالُوا لِأَنَّهَا إِذَا فَسَتْ فِى ثَوْبٍ لَا تَذْهَبُ رَائِحَتُهُ حَتَّى يَبْلَى الثَّوْبُ، كَذَا زَعَمَ الْأَعْرَابُ.

(١) زيادة عن اللسان. (٢) و كان كثير والياً لمعاوية على خراسان فاحتاز مالاً و هرب فاستتر عند هانئ بن عروة المرادى فأخذه من عنده و قتله. (٣) بريد عبيد بن الأبرص الشاعر الجاهلى الذى قتله النعمان بن المنذر و قد وفد عليه فى يوم بؤسه. (٤) عن اللسان، و

بالأصل «الظربان». (٥) زيادة عن اللسان. (٦) الصّاح واللسان، و ضبط المطبوعة الكويتية: حَجَل. (٧) مثل حِرْبَاء و حَرَابِي. (٨) يعني: حَجَلِي و ظَرَبِي. (٩) و لذلك تسميه العرب مفرق النعم لأنه إن دخل في قطار الجمال و ضرط فرقها لتتن ضرطته.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٩٦

و يقال: إِنَّهَا تَفْسُو فِي أَى عَلَى يَابِ جُحْرِ الضَّبِّ فَيَسِدُّ أَى يَدُوخٌ مِنْ حُبِّ رَائِحَتِهِ فَيَصِيدُ فَتَأْكُلُهُ قَالَهُ أَبُو الْهَيْثَمِ. وَ قَالَ الْمَيْدَانِي: قَدْ عَرَفَ الظَّرْبَانُ كَثْرَةَ الْفُسَاءِ مِنْ نَفْسِهِ، وَ جَعَلَهُ مِنْ أَحَدِ سَلَامِحِهِ، يَقْصِدُ جُحْرَ الضَّبِّ وَ فِيهِ حُسُولُهُ وَ يَبْضُهُ فَيَأْتِي أَضْيَقَ مَوْضِعٍ فِيهِ فَيَسِدُّهُ بِيَدَيْهِ، وَ يُرَوَى: بِحَذَنِيهِ، وَ يُحَوَّلُ دُبْرُهُ إِلَيْهِ فَلَا- يَفْسُو ثَلَاثَ فَسَوَاتٍ حَتَّى يَخْزِرَ الضَّبُّ مَغْشِيًّا عَلَيْهِ، ثُمَّ يُقِيمُ فِي جُحْرِهِ حَتَّى يَأْتِيَ عَلَى آخِرِ حُسُولِهِ. وَ الضَّبُّ إِنَّمَا يَخْدَعُ فِي جُحْرِهِ حَتَّى يُضْرَبَ بِهِ الْمَثَلُ: أَخْدَعُ مِنْ ضَبٍّ، وَ يُوْغَلُ فِي سَرِيرِهِ لِشِدَّةِ طَلَبِ الظَّرْبَانِ لَهُ، نَقَلَهُ شَيْخُنَا. وَ ظَرَبَتِ الْحَوَافِرُ أَى حَوَافِرُ الدَّابَّةِ بِالضَّمِّ أَى مَبْنِيًّا لِلْمَفْعُولِ تَظْرِبًا فَهِيَ مُظْرَبَةٌ إِذَا صَلَبَتْ وَ اشْتَدَّتْ. وَ قَالَ الْمُفَضَّلُ: الْمُظْرَبُ، أَى كَمُعْظَمُ، الَّذِي قَدْ لَوَّحَتْهُ الظَّرَابُ. وَ الْأَطْرَابُ: أَرْبَعُ أَسْنَانٍ خَلْفَ النَّوَاجِدِ وَ أَطْرَابُ اللَّجَامِ: الْعَقْدَتَانِ فِي أَطْرَافِ الْحَدِيدِ «١». وَ «٢» الْأَطْرَابُ أَيْضًا: أَسْنَانُ الْأَسْيَانِ، قَالَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَ أُنْشِدَ لِعَامِرِ بْنِ الطُّفَيْلِ: وَ مُقَطَّعَ حَلَقِ الرَّحَالَةِ سَابِحٍ بَادٍ نَوَاجِدَهُ مِنَ الْأَطْرَابِ قَالَ ابْنُ بَرٍّ: الْبَيْتُ لِلْبَيْدِ يَصِفُ فَرَسًا، وَ لَيْسَ لِعَامِرِ بْنِ الطُّفَيْلِ. وَ كَذَلِكَ أوردَهُ الْأَزْهَرِيُّ أَيْضًا لِلْبَيْدِ «٣». وَ يُقَالُ: يُقَطَّعُ حَلَقُ الرَّحَالَةِ بُوثُوبِهِ، وَ تَبْدُو نَوَاجِدَهُ إِذَا وَطِئَ عَلَى الظَّرَابِ [أَى] «٤» كَلَمَحَ. يَقُولُ: هُوَ هَكَذَا وَ هَذِهِ قُوَّتُهُ. قَالَ: وَ صَوَابُهُ وَ مُقَطَّعُ بِالرَّفْعِ لِأَنَّ قَبْلَهُ: تَهْدِي أَوَائِلَهُنَّ كُلَّ طِمْرَةٍ جَزْدَاءٍ مِثْلَ هِرَاوَةِ الْأَعْرَابِ «٥»، وَ النَّوَاجِدُ هِيَ هُنَا: الضَّوَاحِكُ وَ هُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ الْهَرَوِيُّ. وَ ظَرِبْتُ كَأَمِيرٍ: عَ كَانَ مَنَزِلُ بَيْنِي طَبِيٍّ قَبْلَ نَزْوَلِهِمُ الْجَبَلَيْنِ. قَالَ أَسَامَةُ بْنُ لُؤَيٍّ بْنِ الْعَوْثِ بْنِ طَبِيٍّ: اجْعَلْ ظَرِيًّا كَحَبِيبٍ يُنْسِي لِكُلِّ قَوْمٍ مُضَيِّحٌ وَ مُمَسِّي كَذَا فِي مَعْجَمِ يَاقُوتَ عِنْدَ ذِكْرِ طَبِيٍّ نَزُولِ الْجَبَلَيْنِ. وَ يُقَالُ: ظَرَبَ بِهِ كَفَرِحَ إِذَا لَصِقَ. وَ ظَرِيَّتُهُ كَجُهَيْنَةٍ: ع «٦» نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِي.

[ظنب]؛ ج ٢، ص: ١٩٦

الظَّنْبُ بِالْكَسْرِ: أَصْلُ الشَّجَرَةِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ. قَالَ جُيَيْهَاءُ الْأَسَدِيُّ يَصِفُ مِعْرَى بِحُسْنِ الْقَبُولِ وَ قِلَّةِ الْأَكْلِ: فَلَوْ أَنَّهَا طَافَتْ بِظَنْبٍ مُعْجَمٍ نَفَى الرِّقَّ عَنْهُ حَيْدَبُهُ فَهُوَ كَالِخِ لَجَاءَتْ كَأَنَّ الْقَسُورَ الْجَوْنَ بَجَهَا عَسَالِيْجُهُ وَ الثَّامِرُ الْمُتَنَوِّحُ الْمُعْجَمُ: الَّذِي قَدْ أَكَلَ وَ لَمْ يَبْقَ مِنْهُ إِلَّا الْقَلِيلُ. وَ الرِّقُّ: وَرَقُ الشَّجَرِ. وَ الْكَالِخُ: الْمُقَشَّرُ «٧» مِنَ الْجَدْبِ. وَ الْقَسُورُ: ضَرْبٌ مِنَ الشَّجَرِ. وَ الظُّنْبَةُ بِالضَّمِّ: مَحْرَكُهُ كَمَا يَأْتِي، تُلَفُّ عَلَى أَطْرَافِ الرِّيشِ مِمَّا يَلِي الْفَوْقَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ. وَ الظُّنْبُوبُ أَى بِالضَّمِّ، وَ إِنَّمَا أَطْلَقَهُ لِلشُّهْرَةِ لِعَدَمِ مَجِيءِ فَعْلُولٍ بِالْفَتْحِ: حَرْفُ السَّاقِ الْيَاسِ مِنْ قُدَمٍ بِضَمَّتَيْنِ أَوْ هُوَ ظَاهِرُ السَّاقِ أَوْ عَظْمُهُ أَوْ حَرْفُ عَظْمِهِ. قَالَ يَصِفُ ظَلِيمًا: عَارِي الظَّنَائِبِ مُنَحْصَصٌ قَوَادِمُهُ يَوْمَهُ حَتَّى يَرَى فِي رَأْسِهِ صَيْتًا «٨» أَى التَّوَاء. وَ فِي حَدِيثِ الْمُغِيرَةِ «عَارِيَةُ الظَّنَائِبِ» «٩» هُوَ حَرْفُ الْعَظْمِ الْيَاسِ مِنَ السَّاقِ أَى عَرِي عَظْمُ سَاقِهَا مِنْ

(١) فِي الْمَقَائِيسِ «الْحَدِيدَةُ» وَ هُوَ قَوْلُ ابْنِ دَرِيدٍ الْجُمْهُرَةُ ١/ ٢٦٣. (٢) فِي الْقَامُوسِ: أَوْ هِيَ أَسْنَانُ الْأَسْنَانِ. (٣) وَ هُوَ فِي دِيَوَانِ لَبِيدِ بْنِ رَبِيعَةَ ص ١٤٥. (٤) زِيَادَةُ عَنِ اللِّسَانِ. (٥) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ هِرَاوَةُ الْأَعْرَابِ قَالَ الصَّاعِقَانِي فِي التَّكْمِلَةِ فِي مَادَّةِ عَ ز ب وَ هِرَاوَةُ الْأَعْرَابِ فَرَسٌ كَانَتْ مَشْهُورَةً فِي الْجَاهِلِيَّةِ ذَكَرَهَا لَبِيدٌ وَ غَيْرُهُ مِنْ قَدَمَاءِ الشُّعْرَاءِ كَانُوا وَقَفُوهَا عَلَى الْأَعْرَابِ فَكَانَ الْعَرَبُ مِنْهُمْ يَغْزُو عَلَيْهَا فَإِذَا اسْتَفَادَ مَالًا وَ أَهْلًا رَفَعَهَا إِلَى آخِرٍ وَ فِي الْمَثَلِ أَعَزُّ مِنْ هِرَاوَةِ الْأَعْرَابِ». (... ٦) فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: ظَرِيَّةُ تَصْغِيرِ ظَرِبَةٍ، وَ هِيَ مِنْ نَاحِيَةِ الطَّائِفِ. (٧) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «الْمُقَشَّرُ». (٨) فِي اللِّسَانِ وَ الصَّحَاحِ: «تَرَى». (٩) فِي النِّهَايَةِ وَ اللِّسَانِ: «الظَّنْبُوبُ».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٩٧

اللَّحْمَ لِهَزْلِهَا. وَ الظُّنْبُوبُ: مِسْمَارٌ يَكُونُ فِي جُبَّةِ السَّنَانِ حَيْثُ يَرْكَبُ فِي عَالِيَةِ الرُّمَحِ، وَ قَدْ فُسِّرَ بِهِ بَيْتُ سَلَامَةَ بْنِ جَنْدَلٍ: كُنَّا إِذَا مَا أَتَانَا صَارُخٌ فَرَعٌ كَانَ الصُّرَاخُ لَهُ فَرَعُ الظَّنَائِبِ وَ يُقَالُ: فَرَعٌ لِدَلِكِ الْأَمْرِ ظُنْبُوبَةً: تَهَيَّأَ لَهُ. وَ قِيلَ: بِهِ فُسِّرَ بَيْتُ سَلَامَةَ. وَ يُقَالُ: عَنَى بِذَلِكَ سُرْعَةُ

الإجائية، و جعل قَرَعَ السَّوْطِ على سِاقِ الْخُفِّ في زَجْرِ الْفَرَسِ قَرَعًا لِلظُّنْبُوبِ. و قَرَعَ ظَنَابِيْبُ الْأَمْرِ: دَلَّلَهُ. أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: قَرَعْتُ ظَنَابِيْبَ الْهَوَى يَوْمَ عَالِجٍ وَ يَوْمَ اللَّوَى حَتَّى قَسَرْتُ الْهَوَى قَسِيرًا (١) فَإِنْ خِفْتُ يَوْمًا أَنْ يَلَجَّ بِكَ الْهَوَى فَإِنَّ الْهَوَى يَكْفِيكَ مِثْلَهُ صَبْرًا يَقُولُ: دَلَّلْتُ الْهَوَى بِقَرَعِي ظُنْبُوبَهُ كَمَا تَقْرَعُ (٢) ظُنْبُوبَ الْبَعِيرِ لِيَتَنَوَّخَ لَكَ فَتَرْكَبَهُ، وَ كُلُّ ذَلِكَ عَلَى الْمَثَلِ، فَإِنَّ (٣) الْهَوَى وَ غَيْرَهُ مِنَ الْأَعْرَاضِ لَا ظُنْبُوبَ لَهُ. وَ قِيلَ: قَرَعَ الظُّنْبُوبُ أَنْ يَقْرَعَ الرَّجُلُ ظُنْبُوبَ رَاحِلَتِهِ بَعَصَاهُ إِذَا أَنَاخَهَا لِيُرْكَبَهَا رُكُوبَ الْمُشْرِعِ إِلَى الشَّيْءِ، وَ قِيلَ: أَنْ يَضْرِبَ ظُنْبُوبَ دَابَّتِهِ بِسَوْطِهِ لِيَنْزِقَهُ إِذَا أَرَادَ رُكُوبَهُ. وَ مِنْ أَمْثَالِهِمْ: «قَرَعَ فَلَانٌ لَأَمْرَهُ ظُنْبُوبَهُ» إِذَا جَدَّ فِيهِ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَ صِيْرَحَ بِهِ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ فِي شَرْحِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ. وَ قَالَ أَبُو زَيْدٍ: لَا يُقَالُ لِدَوَاتِ الْأَوْظَفَةِ ظُنْبُوبٌ.

[ظوب]: ج ٢، ص: ١٩٢

الطَّابُّ: الْكَلَامُ وَ الْجَلِيَّةُ قَالَ شَيْخُنَا: عَدَّهُ جَمَاعَةً مُخَفَّفًا مِنَ الْمَهْمُوزِ فَلَمْ يَذْكُرْهُ وَ لَمْ يُثَبِّتْهُ مُعَلَّلًا، وَ لَذَلِكَ لَمْ يَذْكُرْهُ الْجَوْهَرِيُّ لِأَنَّهُ لَمْ يَصَحَّ عِنْدَهُ، لِأَنَّ مَعَانِيَهُ مَحْضُورَةٌ عِنْدَهُ فِيمَا ذَكَرَ فِي الْمَهْمُوزِ، انْتَهَى. وَ لَكِنْ فِي الْمَحْكَمِ: وَ إِنَّمَا حَمَلْنَاهُ عَلَى الْوَاوِ لِأَنَّا لَا نَعْرِفُ لَهُ مَادَّةً، فَإِذَا لَمْ تُوجَدْ لَهُ مَادَّةٌ وَ كَانَ انْقِلَابُ الْأَلِفِ عَنِ الْوَاوِ عَيْنًا أَكْثَرَ كَانَ حَمْلُهُ عَلَى الْوَاوِ أَوْلَى وَ صِيَاغُ التَّيْسِ عِنْدَ الْهَيَّاكِ. وَ قَدْ تَقَدَّمَتْ هَذِهِ الْمَعَانِي فِي الْمَهْمُوزِ، وَ أَعَادَهَا هُنَا لِلتَّنْبِيهِ عَلَيْهِ. وَ قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ: وَ قَدْ يُسَيِّعَمَلُ الطَّابُّ فِي الْإِنْسَانِ. قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجَرٍ: يَصُوعُ (٤) عُتُوقَهَا أَحْوَى زَيْنَمٌ لَهُ طَابٌّ كَمَا صَحِبَ الْغَرِيمُ

فصل العين: ج ٢، ص: ١٩٢

إشارة

المهملة

[عب]: ج ٢، ص: ١٩٢

الْعَبُّ: شُرْبُ الْمَاءِ مِنْ غَيْرِ مَصٍّ. وَ قِيلَ: أَنْ يَشْرَبَ الْمَاءَ وَ لَا يَتَنَفَسُ. وَ مِنْهُ الْحَدِيثُ «الْكِبَادُ مِنَ الْعَبِّ» وَ هُوَ دَاءٌ يَغْرِضُ لِلْكَبْدِ. أَوْ الْجَزْعُ أَوْ تَتَابُعُهُ أَى الْجَزْعُ. وَ قِيلَ، الْعَبُّ: أَنْ يَشْرَبَ الْمَاءَ دَعْرَقَةً بَلَا عَنَبٍ (٥). الدَّعْرَقَةُ: أَنْ يَصُبَّ الْمَاءُ مَرَّةً وَاحِدَةً وَ الْعَنَبُ (٦) أَنْ يَنْقَطِعَ الْجَزْعُ. وَ الْكَزْعُ. يُقَالُ: عَبَّ فِي الْمَاءِ أَوْ الْإِنَاءِ عَبًّا إِذَا كَرَعَ، قَالَ: يَكْرَعُ فِيهَا فَيَعْبُ عَبًّا مُحَبَّبًا (٧) فِي مَائِهَا مُنْكَبًا وَ يُقَالُ فِي الطَّائِرِ: عَبَّ، وَ لَا يُقَالُ: شَرِبَ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «مُصُّوا الْمَاءَ مَصًّا وَ لَا تَعْبُوهُ عَبًّا». وَ فِي حَدِيثِ الْحَوْضِ: «يُعْبُ فِيهِ مِيزَابَانِ» أَى يَصِيْبَانِ [فيه] (٨) «فلا» (٩) يَنْقَطِعُ أَنْصَبُ بَابُهَا. هَكَذَا جَاءَ فِي رِوَايَةٍ. وَ الْمَعْرُوفُ بِالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةُ وَ التَّاءُ الْمُشْتَأَةُ فَوْقَهَا. كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَ سَيَأْتِي. وَ الْحَمَامُ يَشْرَبُ الْمَاءَ عَبًّا، كَمَا تَعْبُ الدَّوَابُّ. قَالَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الْحَمَامُ مِنَ الطَّيْرِ: مَا عَبَّ وَ هَيْدَرَ؛ وَ ذَلِكَ أَنَّ الْحَمَامَ يَعْْبُ الْمَاءَ عَبًّا وَ لَا يَشْرَبُ كَمَا يَشْرَبُ الطَّيْرُ شَيْئًا شَيْئًا. وَ هَذَا أَشَارَ إِلَيْهِ شَيْخُنَا فِي «ش ر ب» وَ هَذَا مَحَلُّ ذِكْرِهِ. وَ الْعَبُّ بِالضَّمِّ: الرُّدْنُ. قَالَ شَيْخُنَا: هِيَ لُعَّةٌ عَامِّيَّةٌ لَا تَعْرِفُهَا الْعَرَبُ. قُلْتُ: كَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ وَ قَدْ نَقَلَهُ الصَّاعَنِيُّ (١٠).

(١) يوم عالِج و يوم اللوى من أيام العرب، و هما موضعان انظر فيهما معجم البلدان. (٢) عن اللسان، و بالأصل «يقرع». (٣) فى المطبوعة الكويتية «بان» تصحيف. (٤) عن اللسان و مقاييس اللغة، و بالأصل «يصوغ». (٥) عن اللسان، و بالأصل «عب». (٦) عن اللسان، و بالأصل «و العب». (٧) عن اللسان، و بالأصل «مجبنا». (٨) زيادة عن النهاية. (٩) كذا بالأصل و اللسان، و فى النهاية: «و لا». (١٠) و فى المقاييس: «ربما قالوا إن العب الكم». و الردن هو أصل الكم.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٩٨

و الْعُبَابُ كَعُرَابٍ: الْخُوصِيَّةُ. قَالَ الْمَرَارُ: رَوَّاعٍ لِلْحِمَى مَتَّصِيَةً فُفَاتٍ إِذَا أَمْسَى لَصِيْفُهُ عُبَابٌ «١» وَ فِي التَّهْدِيدِ: الْعُبَابُ: مُعْظَمُ السَّيْلِ، وَ قِيلَ: عُبَابُ السَّيْلِ: ارْتِفَاعُهُ وَ كَثْرَتُهُ أَوْ عُبَابُهُ مُوجُهُ. وَ الْعُبَابُ أَوَّلُ الشَّيْءِ وَفِي الْحَدِيثِ: «إِنَّا حَتَّى مِنْ مَدْحَجٍ، عُبَابٌ سَلَفُهَا وَ لُبَابٌ شَرْفُهَا» «٢» عُبَابُ الْمَاءِ: أَوَّلُهُ وَ مُعْظَمُهُ «٣». وَ يُقَالُ: جَاءُوا بِعُبَابِهِمْ أَيْ جَاءُوا بِأَجْمَعِهِمْ، وَ أَرَادَ بِسَلَفِهِمْ مَنْ سَلَفَ مِنْ آبَائِهِمْ، أَوْ مَا سَلَفَ مِنْ عَزَّتِهِمْ وَ مُجْدِهِمْ. وَفِي حَدِيثٍ عَلَى يَصْفُ أَيْبَا بَكَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «طَرْتُ بِعُبَابِهَا وَ فُزْتُ بِحَبَابِهَا» أَيْ سَبَقْتُ إِلَى جُمُعَةِ الْإِسْلَامِ وَ أَذْرَكْتُ أَوَائِلَهُ وَ شَرِبْتُ صِفْوَهُ وَ حَوَيْتُ فَضَائِلَهُ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هَكَذَا أَخْرَجَ الْحَدِيثَ الْهَرَوِيُّ وَ الْخَطَّابِيُّ وَ غَيْرُهُمَا مِنْ أَصْحَابِ الْغَرِيبِ، وَ قَدْ تَقَدَّمَتِ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ فِي «ح ب ب» وَ قِيلَ فِيهِ غَيْرُ ذَلِكَ، انْظُرْهُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ عُبَابٌ: فَرَسٌ لِمَالِكِ بْنِ نُؤَيْرَةَ الْيَرْبُوعِيِّ نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ أَوْ صَوَّابُهُ عُنَابٌ بِالتَّوْنِ كَمَا يَأْتِي لَهُ فِي «ع ن ب» وَ اقْتَصَارُهُ عَلَيْهِ. وَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ الْعُنْبُ كَجُنْدَبٍ: كَثْرَةُ الْمَاءِ وَ أَنْشَدَ: فَصَيْبَحْتُ وَ الشَّمْسُ لَمْ تُفَضِّبْ عَيْنًا بَعْضِيَانِ نَجُوحَ الْعُنْبِ وَ يُرْوَى نَجُوحُ. قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: جَعَلَ الْعُنْبُ الْفُنْعُلَ مِنَ الْعَبِّ. وَ التَّوْنُ لَيْسَتْ أَصْلِيَّةٌ وَ هِيَ كُنُونُ الْعُنْصِلِ. وَ الْعُنْبُ وَ عُنْبٌ «٤» كَلَاهُمَا وَادٍ نَقَلَ اللَّغَتَيْنِ الصَّاعَانِيُّ؛ سَمِيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يَعْبُ الْمَاءُ، وَ هُوَ ثَلَاثِي عِنْدَ سَبْيُوهِ، وَ سَيِّئِي ذِكْرُهُ. قَالَ نَصِيبٌ: أَلَا أَيُّهَا الرَّبْعُ الْخَلَاءُ بِعُنْبٍ سَقَتَكَ الْغَوَادِي مِنْ مُرَاحٍ وَ مُعْزَبٍ وَ نَبَاتٍ. وَ بَنُو الْعَبَابِ كَكَتَّانٍ: قَوْمٌ مِنَ الْعَرَبِ؛ سُمُّوا بِذَلِكَ لِأَنَّهُمْ خَالَطُوا فَارِسَ حَتَّى عَبَّتْ أَيْ شَرِبَتْ خَيْلُهُمْ فِي نَهْرِ الْفَرَاتِ. وَ الْيَعْبُوبُ كَيْغُفُورٍ: الْفَرَسُ السَّرِيعُ فِي جَرْيِهِ وَ قِيلَ: هُوَ الطَّوِيلُ، أَوْ الْجَوَادُ السَّهْلُ فِي عَرْدِهِ، أَوْ الْحَوَادِ الْبَعِيدُ الْقَدْرُ، أَوْ الشَّدِيدُ الْكَيْفُ فِي الْجَزَى وَ هَذَا الْأَخِيرُ أَصَحُّ؛ لِأَنَّهُ مَاخُذٌ مِنْ عُبَابِ الْمَاءِ، وَ هُوَ شِدَّةُ جَرْيِهِ، وَ قَدْ كَانَ لَهُ صِلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ فَرَسٌ اسْمُهُ السَّكْبُ وَ هُوَ مِنْ سَكَبْتُ الْمَاءَ، كَذَا فِي الرَّوْضِ الْأَنْفِ لِلشَّهَلِيِّ، وَ هَذَا الَّذِي اقْتَصَرَ عَلَيْهِ الْجَوْهَرِيُّ وَ صَوَّبَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، وَ حِينَئِذٍ يَكُونُ مَجَازًا. وَ الْيَعْبُوبُ: الْجَدُولُ الْكَثِيرُ الْمَاءِ الشَّدِيدُ الْجَرْيَةِ. وَ بِهِ شَبَّهَ الْفَرَسُ الطَّوِيلُ. وَ قَالَ قَيْسُ [ابْنِ الْحَطِيمِ] «٥». غَدَقُ بِسَاحَةِ حَائِرٍ يَعْبُوبُ «٥» الْحَائِرُ: الْمَكَانُ الْمُطْمَئِنُّ الْوَسْطُ الْمُرْتَفِعُ الْحُرُوفُ يَكُونُ فِيهِ الْمَاءُ، وَ جَمْعُهُ حُورَانٌ. وَ الْيَعْبُوبُ: الطَّوِيلُ، جَعَلَ يَعْبُوبًا مِنْ نَعَتْ حَائِرٍ. وَ الْيَعْبُوبُ: السَّحَابُ. وَ يَعْبُوبُ: أَفْرَاسٌ لِلزَّبَّاعِ بْنِ زِيَادٍ الْعَبْسِيِّ وَ النُّعْمَانِ بْنِ الْمُثَنِّدِ صَاحِبِ الْحِيرَةِ وَ الْأَجْلَحِ بْنِ قَاسِطِ الضَّبَابِيِّ، صَفَهُ غَالِيَةً. وَ الْعَبِيَّةُ كَسَفِيْنَةٍ: طَعَامٌ أَوْ ضَرْبٌ مِنْهُ. وَ شَرَابٌ يُتَّخَذُ مِنَ الْعَرْفُطِ حُلُوءٍ، أَوْ هِيَ عِزْقُ الصَّمْغِ، وَ هُوَ حُلُوءٌ يُضْرَبُ بِمَجْدَحٍ حَتَّى يَنْضَجَ ثُمَّ يُشْرَبُ. وَ قِيلَ: هِيَ الَّتِي تَقْطُرُ مِنْ مَغَافِرِ الْعَرْفُطِ قَالَهُ الْجَوْهَرِيُّ. وَ عَنْ ابْنِ السَّكَيْتِ: عَبِيَّةُ اللَّثَى: غَسَّالَتُهُ. وَ اللَّثَى هُوَ شَيْءٌ يَنْضَجُ «٦» الثَّمَامُ حُلُوءٌ كَالنَّاطِفِ، فَإِذَا سَالَ مِنْهُ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ أَخِذَ ثُمَّ جُعِلَ فِي إِنَاءٍ، وَ رُبَّمَا صُبَّ عَلَيْهِ مَاءٌ فَشُرِبَ حُلُوءًا، وَ رُبَّمَا أُعْقِدَ. قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: رَأَيْتُ فِي الْبَادِيَةِ جِنْسًا مِنَ الثَّمَامِ يَلْتَمِصُ صِهْمًا حُلُوءًا يُجَنَّى مِنْ أَغْصَانِهِ

(١) عن اللسان، و بالأصل «لمصيفه عُبَابٌ». (٢) العبارة في الأصل «عباب شرفها و لباب سلفها». (٣) في النهاية: عباب الماء: أوله، و حبابه: معظمه. (٤) هذا ضبط المحكم الأولى بأل بفتح العين، و الثانية بدون أل بضم العين. و الموحدة مفتوحة فيهما. (٥) بالأصل «قس» خطأ و هو قيس بن الخطيم، و صدر البيت في ديوانه: «تخطو على برديتين غذاهما» وردت في الأصل «عذق» و ما أثبتناه غدق عن الديوان و المقياس. (٦) عن اللسان، و بالأصل «ينضجه».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ١٩٩

وَ يُؤْكَلُ يُقَالُ لَهُ: لَثَى الثَّمَامِ فَإِنْ أَتَى عَلَيْهِ الزَّمَانُ تَنَاقَرَ فِي أَصْلِ الثَّمَامِ فَيُؤْخَذُ بِتَرَابِهِ وَ يُجْعَلُ فِي ثَوْبٍ وَ يُصَبُّ عَلَيْهِ الْمَاءُ وَ يُشَخَّلُ «١»، بِهِ ثُمَّ يُغْلَى بِالنَّارِ حَتَّى يَخْتَرُ ثُمَّ يُؤْكَلُ. وَ مَا سَالَ مِنْهُ فَهُوَ الْعَبِيَّةُ. وَ قَدْ تَعَبَّنِيهَا أَيْ شَرِبْتُهَا. هَذَا نَصٌ لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ الْعَبِيَّةُ: الرَّمْثُ، بِالْكَسْرِ وَ الْمُثَنَّةُ: مَرْعَى لِلْإِبِلِ كَمَا يَأْتِي لَهُ إِذَا كَانَ فِي وَطَاءٍ مِنَ الْأَرْضِ. وَ الْعَبِيَّةُ بِالضَّمِّ وَ بِالْكَسْرِ فَهُمَا لُغَتَانِ ذَكَرَهُمَا غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ اللُّغَوِيِّينَ وَ يُوْهِمُ إِطْلَاقُ الْمُؤَلَّفِ لُغَةَ الْفَتْحِ وَ لَا قَائِلَ بِهَا أَحَدٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ: فَلَوْ قَالَ بِالضَّمِّ وَ يُكْسَرُ لَسَلِمَ مِنْ ذَلِكَ. وَ فِي كَلَامِ شَيْخِنَا إِشَارَةٌ إِلَى ذَلِكَ بِتَأْمُلِ الْكِبَرِ وَ الْفَخْرِ وَ النَّحْوَةِ حَكَى اللَّحْيَانِيُّ: هَذِهِ عَبِيَّةٌ قُرَيْشٍ وَ عَبِيَّةٌ. وَ رَجُلٌ فِيهِ عَبِيَّةٌ وَ عَبِيَّةٌ أَيْ كِبَرٌ وَ تَجَبُرٌ «٢». وَ عَبِيَّةُ الْجَاهِلِيَّةِ: نَحْوُهَا. وَفِي الْحَدِيثِ «إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنْكُمْ عَبِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ» يَعْنِي الْكِبَرِ، وَ هِيَ فَعُولَةٌ أَوْ فَعِيلَةٌ فَإِنْ كَانَتْ فَعُولَةٌ فَهِيَ مِنَ التَّعْبِيَّةِ، لِأَنَّ الْمُتَكَبِّرَ

ذُو تَكَلُّفٍ وَتَعَبِيَّةٍ خِلَافَ الْمُسْتَرَسِلِ عَلَى سَجِيَّتِهِ. وَإِنْ كَانَتْ فُعِيلَةً فَهِيَ مِنْ عُبَابِ الْمَاءِ وَهُوَ أَوَّلُهُ وَارْتِفَاعُهُ «٣»، كَذَا فِي التَّهْذِيبِ وَ
لِسَانِ الْعَرَبِ. وَفِي الْفَائِقِ أُبْسُطُ مِمَّا ذَكَرُوا. وَالْعَبْعُ كَجَعْفَرٍ: نَعْمَةُ الشَّبَابِ، وَالشَّبَابُ الْمُمْتَلِئُ الشَّبَابِ. وَشَبَابٌ عَبْعٌ: تَامٌ. قَالَ الْعَجَّاجُ:
بَعِيدَ الْجَمَالِ وَالشَّبَابِ الْعَبْعِ «٤» وَالْعَبْعُ: ثَوْبٌ وَاسِعٌ، نَقْلُهُ الصَّاعَانِيُّ وَالْعَبْعُ: كِسَاءٌ غَلِيظٌ كَثِيرُ الْعَزْلِ نَاعِمٌ يُعْمَلُ مِنْ وَبَرِ الْإِبِلِ وَ
قَالَ اللَّيْثُ: الْعَبْعُ مِنَ الْأَكْسِيَّةِ النَّاعِمِ الرَّقِيقِ. قَالَ الشَّاعِرُ: بَدَلْتُ بَعْدَ الْعَزِي وَالْتَدَعْلُبِ وَلُبْسِكَ الْعَبْعَ بَعْدَ الْعَبْعِ نَمَارِقَ الْخَزْرِ فَجَرَى
وَاسِحِي وَقِيلَ: كِسَاءٌ مُخَطَّطٌ. وَأَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: تَخْلُجُ الْمَجْنُونُ جَرَّ الْعَبْعَا وَقِيلَ: هُوَ كِسَاءٌ مِنْ صُوفٍ. وَالْعَبْعُ: صِنْمٌ لِقَضَاعَةٍ وَ
مَنْ دَانَاهُمْ، وَقد يُقَالُ بِالْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ كَمَا سَيَأْتِي. وَعَبْعٌ اسْمُ رَجُلٍ وَرُبَّمَا سُمِّيَ الْعَبْعُ مَوْضِعَ الصَّنَمِ وَالْعَبْعُ: التَّيْسُ مِنَ الطُّبَاءِ وَ
الْعَبْعُ: الرَّجُلُ الطَّوِيلُ، كَالْعَبْعَابِ بِالْفَتْحِ. وَالْأَعْبُ: الْفَقِيرُ. وَالْغَلِيظُ الْأَنْفِ أَيْضًا، نَقْلُهُمَا الصَّاعَانِيُّ. وَفِي النَّوَادِرِ: الْعَبْعَابُ، كَالْقَبْقَابِ:
الرَّجُلُ الْوَاسِعُ الْحَلْقُ وَالْجَوْفُ الْجَلِيلُ الْكَلَامِ، وَالْعَبْعَابُ: الشَّبَابُ النَّامُ الْحَسَنُ الْحَلْقُ بِفَتْحِ الْخَاءِ. وَأَنشَدَ شَجَرٌ: بَعْدَ شَبَابٍ عَبْعٍ
التَّضْوِيرِ أَيْ ضَحْمُ الصُّورَةِ. وَعَبُ الشَّمْسِ بِالتَّشْدِيدِ عَلَى قَوْلِ بَعْضٍ وَيُخَفَّفُ وَهُوَ الْمَعْرُوفُ الْمَشْهُورُ ضَوْوُهُمَا أَيْ الشَّمْسُ، وَقَالَ
الْأَزْهَرِيُّ: عَبُ الشَّمْسِ: ضَوْءُ الصُّبْحِ وَعَلَى التَّخْفِيفِ قَالَ الشَّاعِرُ: وَرَأْسُ عَبِ الشَّمْسِ الْمَخُوفُ ذِمَاوُهَا وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي عَثَقَرٍ عِنْدَ
إِنْشَادِهِ: كَانَ فَاهَا عَبٌ فَرُّ بَارِدٍ قَالَ: وَبِهِ سُمِّيَ عَبُ شَمْسٍ. وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَقَوْلُهُمْ: عَبُ شَمْسٍ أَرَادُوا عَبَدَ شَمْسٍ. قَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ: وَ
فِي سَعْدِ بَنُو عَبِ الشَّمْسِ، وَفِي قُرَيْشٍ بَنُو عَبَدِ الشَّمْسِ. وَذُو عَبٍ كَصُرْدٍ: وَادٍ. وَالْعَبُّ: حَبُّ الْكَانِكِجِ، وَإِنَّمَا لَمْ يَضْبُطْهُ اعْتِمَادًا عَلَى
ضَبْطِ مَا قَبْلَهُ. وَأَخْطَأَ مَنْ رَأَى ظَاهِرَ الْإِطْلَاقِ فَضَبَطَهُ مُحَرَّكَةً، ثُمَّ إِنَّ الْكَانِكِجِ، عَلَى مَا قَالَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ:

(١) عَنْ اللِّسَانِ، وَبِالْأَصْلِ «وَيَسْجُلُ». (٢) اللِّسَانُ: وَفَخِرَ. (٣) قَالَ الْهَرَوِيُّ: قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا هُوَ مِنَ الْعَبِّ. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: بَلْ هُوَ
مَأْخُذٌ مِنَ الْعَبِّ وَهُوَ النُّورُ وَالضُّبَاءُ، وَيُقَالُ: هَذَا عَبُ الشَّمْسِ وَأَصْلُهُ عَبُّ الشَّمْسِ. (٤) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «قَالَ فِي التَّكْمِلَةِ:
وَلَيْسَ لِلْعَجَّاجِ عَلَى هَذَا الرَّوْيِ إِلَّا أَرْجُوزَةٌ وَاحِدَةٌ هِيَ: هَلْ تَعْرِفُ الدَّارَ لَأَمْ جَنْدَبٍ وَلَيْسَ هَذَا الْمَشْطُورُ فِيهَا، وَإِنَّمَا الرَّوَايَةُ: «مِنْ
الْجَمَالِ وَالشَّبَابِ الْعَبْعَا..»

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٠٠

شَجَرٌ، وَالْعَبُّ حَبُّهُ «١»، وَيَأْتِي فِي كَلَامِ الْمُؤَلِّفِ أَنَّهُ صَمُغٌ، فَتَأَمَّلْ. أَشَارَ لِتَذَلُّكَ شَيْخُنَا، أَوْ عِنَبِ الثَّغْلَبِ قَالَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: قَالَ ابْنُ
حَبِيبٍ: هُوَ الْعَبُّ وَمَنْ قَالَ: عِنَبِ الثَّغْلَبِ فَقَدْ أَخْطَأَ. قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ عِنَبِ الثَّغْلَبِ صَمُغٌ وَلَيْسَ بِخَطَأٍ. وَوَجَدْتُ بَيْنًا لِأَبِي وَخِزْرَةَ يَدُلُّ
عَلَى مَا قَالَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: إِذَا تَرَبَّعْتَ مَا بَيْنَ الشَّرِيقِ إِلَى رَوْضِ الْفَلَاحِ أُولَاتِ السَّرْحِ وَالْعَبُّ «٢» أَوْ شَجَرَةٌ يُقَالُ لَهَا الرِّاءُ مَمْدُودًا «٣»،
قَالَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، أَوْ ضَرْبٌ مِنَ النَّبَاتِ، وَزَعَمَ أَبُو حَنِيفَةَ أَنَّهُ شَجَرَةٌ مِنَ الْأَغْلَاطِ تُشَبِّهُ الْحَزْمَلِ إِلَّا أَنَّهَا أَطْوَلُ فِي السَّمَاءِ تَخْرُجُ خِيطَانًا وَ
لَهَا سِنْفَةٌ مِثْلُ سِنْفَةِ الْحَزْمَلِ وَقَدْ تَقَضَّمُ الْمَعْرَى مِنْ وَرَقِهَا وَمِنْ سِتْفَتِهَا إِذَا بَسَتْ. وَالْعَبُّ بِضَمَّتَيْنِ: الْمِيَاءُ الْمُتَدَفِّقَةُ وَفِي نَسِخَةِ
الْمُنْدَقِفَةِ، قَالَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ. وَعَبَّ إِذَا انْهَزَمَ. وَعَبَّ إِذَا حَسَنَ وَجْهَهُ بَعِيدَ تَغْيِيرٍ. وَعَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: عَبُّ عَبٍ إِذَا أَمْرَتْهُ أَنْ يَسْتَبْرَأَ. وَفِي
النَّوَادِرِ يُقَالُ: تَعَبَّعْتُهُ أَيْ الشَّيْءَ وَتَوَعَّبْتُهُ وَاسْتَوْعَبْتُهُ وَتَقَمَّقَمْتُهُ وَتَضَمَّمْتُهُ «٤» أَيْ أَتَيْتُ عَلَيْهِ كُلَّهُ. وَعُبَاعِبُ بِالضَّمِّ: مَاءٌ لِقَيْسِ بْنِ ثَعْلَبَةَ
وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ: مَوْضِعٌ، قَالَ الْأَعَشِيُّ: صَدَدْتُ عَنِ الْأَعْيَادِ يَوْمَ عُبَاعِبِ صُدُودَ الْمَذَاكِي أَفْرَعَتَهَا الْمَسَاحِلُ «٥» وَالْعَبِيُّ، كَرَبِي، عَنْ
كُرَاعٍ: الْمَرْأَةُ الَّتِي لَهَا يَكَادُ يَمُوتُ لَهَا وَلَدٌ. وَعَبَّتِ الدَّلُ إِذَا صَوَّتَتْ عِنْدَ غَرْفِ الْمَاءِ. وَتَعَبَّبَ النَّبِيذُ إِذَا أَلْحَ فِي شُرْبِهِ، عَنِ اللَّحْيَانِيِّ، وَ
يُقَالُ: هُوَ يُتَعَبَّبُ النَّبِيذُ أَيْ يَنْجَرَعُ وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ قَوْلُهُمْ: إِذَا أَصَابَتِ الطُّبَاءُ الْمَاءَ فَلَا عَبَابَ وَإِنْ لَمْ تُصَبِّبْهُ فَلَا أَبَابَ كَحِذَامٍ فِيهِمَا
أَيِ إِنْ وَجَدْتَهُ لَمْ تَعَبَّ وَإِنْ لَمْ تَجِدْهُ لَمْ تَأْتَبْ أَيْ لَمْ تَنْهَيْ لَطْلَبَهُ وَلا لِشُرْبِهِ مِنْ قَوْلِكَ أَبَ لِلْأَمْرِ وَاتَّبَ لَهُ: تَهَيَّأَ. وَقَوْلُهُمْ: لَا عَبَابَ أَيْ
لَا تَعَبَّ فِي الْمِيَاءِ. وَقَالَ شَيْخُنَا: كَثُرَ اسْتِعْمَالُهُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ مُحْتَصَرًّا فَأَوْرَدَهُ أَهْلُ الْأَمْثَالِ كَالْمِيَذَانِيِّ وَغَيْرِهِ لَا عَبَابَ وَلا أَبَابَ. وَ
الْعَبِيَّةُ: الصُّوفَةُ الْحُمْرَاءُ. وَعَبِيَّةٌ: وَالِدَةُ دُرْنَى بِالضَّمِّ وَالْأَلِفِ الْمَقْصُورَةِ فِي آخِرِهَا الشَّاعِرَةُ. وَوَجَدْتُ فِي هَامِشِ لِسَانِ الْعَرَبِ مَا نَصَّهُ:
قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْعَبِيَّةُ: الرَّائِبُ مِنَ الْأَلْبَانِ. قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: هَذَا تَضَعِيفٌ مُنْكَرٌ وَالَّذِي أَقْرَأَنِي الْإِيَادِي عَنْ شَمِرِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ: الْعَبِيَّةُ، بِالْغَيْنِ
مُعْجَمَةً: الرَّائِبُ مِنَ اللَّبَنِ. قَالَ: وَسَجِعْتُ الْعَرَبَ تَقُولُ لِلْبَنِ الْبَيْتُ فِي السَّقَاءِ إِذَا رَابَ مِنَ الْغَدِ غَبِيَّةً. وَالْعَبِيَّةُ بِالْغَيْنِ بِهَذَا الْمَعْنَى

تَضِيحُ فَاَضْحُ*. وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ: عَبَّابُ بْنُ رَبِيعَةَ، كَشَادِدٍ، فِي بَنِي ضَبَّةَ، وَقِيلَ: فِي بَنِي عَجَلٍ وَقَيْسُ بْنُ عَبَّابٍ شَهِدَ الْقَادِسِيَّةَ وَ مَعْرُوفُ بْنُ عَبَّابٍ الْعَجَلِيُّ. وَ عَبَّابُ بْنُ جُبَيْلٍ بْنُ بَجَالَةَ بْنِ ذُهْلٍ الضَّبِّيُّ، كَمَا قَتَدَهُ الْحَافِظُ.

[عرب:] ج ٢، ص: ٢٠٠

الْعَبْرُ كَجَعْفَرٍ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْعَبْرُ وَالْعَرْبُ: السَّمَاقُ قَالَ: وَقَدَرُ عَبْرِيَّةٌ وَعَرْبِيَّةٌ أَيْ سَمَاقِيَّةٌ. وَفِي النَّهَائِيَةِ فِي حَدِيثِ الْحَجَّاجِ قَالَ لَطَبَاخِهِ: «اتَّخِذْ لَنَا عَبْرِيَّةً وَ أَكْثِرْ فَيَجْنَهَا» الْفَيْحَجُنُ: السَّدَابُ، وَ هَكَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ.

[عتب:] ج ٢، ص: ٢٠٠

الْعَتْبَةُ مُحَرَّكَةٌ كَذَا فِي نُسخَتِنَا وَ سَقَطَ مِنْ نُسخِهِ شَيْخُنَا: أُسْكِفَةُ الْبَابِ الَّتِي تُوطَأُ، أَوْ الْعَتْبَةُ الْعُلْيَا مِنْهُمَا،

(١) الكاكنج هو عنب الثعلب البستاني من الذكر والأنثى. وحب الكاكنج كأنه المثنان لين إلى أسود وحموضه ما وحب عنب الثعلب رخو مستد يحمر. (عن تذكرة داود). (٢) بالأصل «الشريف» بدل «الشريق» و «القلاح» بدل «الفلاج» و ما أثبتناه عن اللسان، و الشريق و الفلاج واديان. و أشار بهامش اللسان إلى ما وقع به الشارح من تصحيف. (٣) بهامش المطبوعة المصرية «الراء شجر نبت على باب غار ثور لما شرفه النبي صلى الله عليه و سلم انظر شفاء الغليل». (٤) عن اللسان، و بالأصل «تصمته». (٥) «الأعداء» عن اللسان، و بالأصل «الأعباء». و أفرع اللجام الفرس أدماه. و المساحل: اللجم.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٠١

و الخَشْبَةُ الَّتِي فَوْقَ الْأَعْلَى: الْحَاجِبُ، وَ الْأُسْكُفَةُ السُّفْلَى، وَ الْغَارِضَتَانِ الْعُضَادَتَانِ، وَ قَدْ تَقَدَّمَتِ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ فِي «ح ج ب» وَ الْجَمْعُ عَتَبٌ وَ عَتَبَاتٌ. وَ الْعَتَبُ أَيْضاً الدَّرَجُ، وَ عَتَبَ عَتْبَةً: اتَّخَذَهَا. وَ عَتَبَ الدَّرَجَ. مَرَاقِيهَا إِذَا كَانَتْ مِنْ خَشَبٍ، وَ كُلُّ مِرْقَاةٍ مِنْهَا عَتْبَةٌ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ النَّحَّامِ قَالَ لِكَعْبِ بْنِ مُرَّةٍ وَ هُوَ يُحَدِّثُ بِدَرَجاتِ الْمُجَاهِدِينَ «١»: مَا الدَّرَجَةُ؟ فَقَالَ: أَمَا أَنَّهَا لَيْسَتْ كَعَتْبَةٍ «٢» أُمُكٌ. أَيْ أَنَّهَا لَيْسَتْ بِالدَّرَجَةِ الَّتِي تَعْرِفُهَا فِي بَيْتِ أُمُكٍ، فَصَدَرُوا «أَنَّ مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ». وَ تَقُولُ: عَتَبَ لِي عَتْبَةً فِي هَذَا الْمَوْضِعِ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَرْفِيَ بِهِ إِلَى مَوْضِعٍ تَضِيْعُهُ فِيهِ. وَ الْعَتْبَةُ: الشَّدَّةُ وَ الْأَمْرُ الْكَرِيهُ، كَالْعَتَبِ مُحَرَّكَةٍ أَيْ فِيهِمَا. وَ حُمِلَ عَلَى عَتَبٍ مِنَ الشَّرِّ وَ عَتْبَةٍ، أَيْ شِدَّةٍ.. وَ يُقَالُ: مَا فِي هَذَا الْأَمْرِ رَتَبٌ وَ لَا عَتَبَ، أَيْ شِدَّةٌ. وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ «إِنَّ عَتَبَاتِ الْمَوْتِ تَأْخُذُهَا» أَيْ شِدَائِدُهُ. وَ حُمِلَ فَلَمَّا عَلَى عَتْبَةٍ كَرِيهَةٍ وَ عَلَى عَتَبٍ كَرِيهِ مِنَ الْبَلَاءِ وَ الشَّرِّ. قَالَ الشَّاعِرُ: يُعْلَى عَلَى الْعَتَبِ الْكَرِيهِ وَ يُوبَسُ «٣» وَ الْعَرَبُ تَكْنِي عَنِ الْمَرْأَةِ بِالْعَتْبَةِ، وَ النَّعْلُ، وَ الْقَارُورَةُ، وَ الْبَيْتُ وَ الدُّمِيَّةُ، وَ الْعُلَّ، وَ الْقَيْدُ، وَ الرِّيحَانَةُ، وَ الْقَوْصِرَةُ، وَ الشَّاءُ، وَ النَّعْجَةُ. وَ مِنْهُ حَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «غَيْرَ عَتْبَةٍ بَابِكَ». وَ الْعَتَبُ أَيْ مُحَرَّكَةٌ أَطْلَقَهُ لاسْتِغْنَائِهِ عَنْ ضَبْطِهِ بِمَا قَبْلَهُ كَمَا هُوَ عَادَتُهُ: مَا بَيْنَ السَّبَابَةِ وَ الْوُسْطَى أَوْ مَا بَيْنَ الْوُسْطَى وَ الْبِنْصَرِ. وَ الْعَتَبُ: مَا بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ: وَ عَتْبَةُ الْوَادِي: جَانِبُهُ الْأَقْصَى الَّذِي يَلِي الْجَبَلَ. وَ الْعَتَبُ: مَا دَخَلَ فِي الْأَمْرِ مِنَ الْفَسَادِ. وَ الْعَتَبُ فِي الْعَظْمِ: النَّقْصُ وَ هُوَ إِذَا لَمْ يُحْسَنْ جَبْرُهُ وَ بَقِيَ فِيهِ وَرَمٌ لَازِمٌ أَوْ عَرَجٌ. وَ بِهِ فُسْرُ حَدِيثِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ «كُلُّ عَظْمٍ كُسِرَ ثُمَّ جُبِرَ غَيْرَ مَنْقُوصٍ وَ لَا مُعْتَبٍ فَلَيْسَ فِيهِ إِلَّا إِعْطَاءُ الْمُدَاوِي، فَإِنْ جُبِرَ وَ بِهِ عَتَبٌ فَإِنَّهُ يُقَدَّرُ عَتْبُهُ بِقِيَمَةِ أَهْلِ الْبَصْرِ» قَالَ: فَمَا فِي حُسْنِ طَاعَتِنَا وَ لَا فِي سَمْعِنَا عَتَبٌ وَ عَتَبَ السَّيْفُ: التَّبَاوَاهُ عِنْدَ الضَّرْبِ وَ تَبَوُّهُ قَالَ: أَعْدَدْتُ لِلْحَرْبِ صَارِماً ذِكْراً مُجَرَّبَ الْوَقْعِ غَيْرَ ذِي عَتَبٍ وَ يُقَالُ: مَا فِي طَاعِيهِ فَلَانٍ عَتَبٌ، أَيْ التَّبَاوَاهُ وَ لَا نَبُوَّةَ. وَ مَا فِي مَوَدَّتِهِ عَتَبٌ، إِذَا كَانَتْ خَالِصَةً لَا يَشُوْهُهَا فَسَادٌ. وَ الْعَتَبُ: الْعَيْبُ: قَالَ عَلْقَمَةُ [بْنُ عَدِيَّةٍ]: لَا فِي شَطَاها وَ لَا أَرْسَاعِهَا عَتَبٌ «٤» أَيْ عَيْبٌ وَ هُوَ مِنْ قَوْلِكَ لَا-يُعْتَبُّ عَلَيْهِ فِي شَيْءٍ، قَالَهُ ابْنُ السَّكَيْتِ. وَ عَتَبَ الْعُودُ: مَا عَلَيْهِ أَطْرَافُ الْأَوْتَارِ مِنْ مَقْدَمِهِ، عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَ أَنْشَدَ قَوْلَ الْأَعَشَى: وَ ثَنَى الْكَفَّ عَلَى ذِي عَتَبٍ يَصْتَلُ «٥» الصَّوْتُ بِذِي زِيرٍ أَبْحَ الْعَتَبُ: الدَّسِيتَانَتَانِ، قَالَهُ أَبُو سَعِيدٍ. وَقِيلَ: الْعَتَبُ: الْعِيدَانُ الْمَعْرُوضَةُ عَلَى وَجْهِ الْعُودِ، مِنْهَا تَمُدُّ الْأَوْتَارُ إِلَى طَرَفِ الْعُودِ. وَ الْعَتَبُ: الْغَلِيظُ «٦» مِنَ

الأرض و عَتَبُ الْجِبَالِ و الْحُزُونِ: مَرَاقيها و العَتَبُ جَمْعُ العَتَبَةِ أَى عَتَبَةُ الْبَابِ، كَالْعَتَابَاتِ، و قد تَقَدَّمَ و العَتَبُ أَى بَفَتْح فَسُكُونِ: الْمُوجِدَةُ بِكَسْرِ الْجِيمِ، و هو الْعَصَبُ الَّذِي يَحْصُلُ مِنْ صَدِيقِ كَالْعَتَبَانِ، مُحَرَّكَةً، هَكَذَا فِي نُشَيْخَتِنَا، وَ ضَبَطَهُ شَيْخُنَا بِالضَّمِّ، وَ هُوَ فِي بَعْضِ الْأَمْهَاتِ بِالْكَسْرِ. و الْمُعْتَبُ كَمَفْعِدٍ، و الْمُعْتَبَةُ بِزِيَادَةِ الْهَاءِ، و الْمُعْتَبَةُ بِكَسْرِ التَّاءِ الْمُثَنَاءُ لَا الْمِيمَ كَمَا وَهَمَ فِيهِ بَعْضُهُمْ، وَ بِهِمَا رَوَى فِي الْحَدِيثِ: «كَانَ يَقُولُ لِأَحَدِنَا عِنْدَ الْمُعْتَبَةِ: مَا لَهُ تَرَبَّتَ يَمِينُهُ». يُقَالُ: عَتَبَ عَلَيْهِ إِذَا وَجَدَ عَلَيْهِ، قَالَ

(١) فِي النِّهَايَةِ: الْمَجَاهِدُ. (٢) فِي النِّهَايَةِ: بَعْتَهُ. (٣) فِي الْمَقَائِسِ ٢٢٦/٤ وَ نَسَبَ لِلْمَتَلَمَّسِ، وَ لَيْسَ فِي دِيَوَانِهِ. (٤) شَظَاهَا عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ سَطَاهَا. وَ يَرَوَى عَنْتَ بِالنُّونِ وَ الْمُثَنَاءُ الْفَوْقِيَّةُ بَدَلَ عَتَبَ. (٥) كَذَا فِي التَّهْذِيبِ وَ التَّكْمِلَةِ، وَ فِي الْمَحْكَمِ وَ اللِّسَانِ: صَحْلُ الصَّوْتِ. (٦) فِي نَسْخَةِ ثَانِيَةِ مِنَ الْقَامُوسِ: الْغَلْظُ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٠٢

الْعَطْمَشُ الضَّبِّيُّ وَ هُوَ مِنْ بَنَى شَقَرَهُ (١) بَنَى كَعْبُ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ ضَبَّةَ: أَقُولُ وَقَدْ فَاصَتْ لَعِينِي عَبْرَةُ أَرَى الدَّهْرَ يَبْقَى وَ الْأَخْلَاءُ تَذْهَبُ أَخِلَائِي (٢) لَوْ غَيْرَ الْحِمَامِ أَصْدَابَكُمْ عَتَبْتُ وَ لَكِنْ مَيَّا عَلَى الدَّهْرِ مَعْتَبُ عَتَبْتُ أَى سَخِطْتُ، أَى لَوْ أَصَيْبْتُمْ فِي حَرْبٍ لَأَدْرَكْنَا بِنَارِكُمْ وَ انْتَصَرْنَا، وَ لَكِنْ الدَّهْرُ لَا يَنْتَصِرُ مِنْهُ. وَ الْعَتَبُ: الْمَلَامَةُ، كَالْعِتَابِ وَ الْمُعَاتَبَةِ. عَاتَبَهُ مُعَاتَبَةً وَ عِتَابًا: لَامَهُ. قَالَ: أَعَاتَبْتُ ذَا الْمَوَدَّةِ مِنْ صَدِيقٍ إِذَا مَيَّا رَأَيْتِي مِنْهُ اجْتِنَابُ إِذَا ذَهَبَ الْعِتَابُ فَلَيْسَ وَدٌّ وَ يَبْقَى الْوُدُّ مَا بَقِيَ الْعِتَابُ وَ الْعِتَابُ بِالْكَسْرِ كَخَلِيفِي. وَ يُقَالُ: مَا وَجَدْتُ فِي قَوْلِهِ عِتَابًا، وَ ذَلِكَ إِذَا ذَكَرَ أَنَّهُ أَعْتَبَكَ وَ لَمْ تَرَ لِدَلِكِ بَيَانًا. وَ قَالَ بَعْضُهُمْ: مَا وَجَدْتُ عِنْدَهُ عِتَابًا وَ لَا عِتَابًا. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: لَمْ أَشِمْعِ الْعَتَبَ وَ الْعُتْبَانَ وَ الْعِتَابَ بِمَعْنَى الْإِعْتَابِ، إِنَّمَا الْعَتَبُ وَ الْعُتْبَانُ: لَوْثُكَ الرَّجُلَ عَلَى إِسَاءَةٍ كَانَتْ لَهُ إِلَيْكَ فَاسْتَعْتَبْتَهُ مِنْهَا، وَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ اللَّفْظَيْنِ يَخْلُصُ لِلْعَاتِبِ، فَإِذَا اشْتَرَكَا فِي ذَلِكَ وَ ذَكَرَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ مَا قَرَطَ مِنْهُ إِلَيْهِ مِنَ الْإِسَاءَةِ فَهُوَ الْعِتَابُ وَ الْمُعَاتَبَةُ. وَ سَيَأْتِي مَعْنَى الْإِعْتَابِ وَ الْاسْتِعْتَابِ. وَ الْعَتَبُ فِي الْفَحْلِ: الظَّلْعُ الْعَقْلُ أَوِ الْعُمْرُ. وَ الْعَتَبُ فِيهِ أَيْضًا: الْمَسِيُّ عَلَى ثَلَاثِ قَوَائِمٍ مِنَ الْعُقْرِ أَوِ الْعَقْلِ، كَأَنَّهُ يَقْفِزُ قَفْزًا. وَ الْعَتَبُ فِيكَ: أَنْ تَشَبَّ بِرَجُلٍ وَاحِدَةٍ وَ تَرْفَعُ الْأُخْرَى وَ كَذَلِكَ الْأَقْطَعُ إِذَا مَشَى عَلَى خَشْبَةٍ، وَ هَذَا كُلُّهُ تَشْبِيهٌ، كَأَنَّهُ يَمَشِي عَلَى عَتَبٍ دَرَجٍ أَوْ جَبَلٍ أَوْ حَزْنٍ فَيَنْزِلُ مِنْ عَتَبِهِ إِلَى أُخْرَى. وَ فِي حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ فِي رَجُلٍ أَنْعَلَ دَابَّةً رَجُلٍ فَعَتَبْتُ أَى غَمَزْتُ وَ يُرْوَى «عَتَبْتُ» بِالنُّونِ، وَ سَيَأْتِي فِي مَوْضِعِهِ كَالْعَتَبَانِ مُحَرَّكَةً، وَ هُوَ عَرَجُ الرَّجُلِ. وَ التَّعْتَابُ أَى بِالْفَتْحِ كَتَذْكَارَ وَ هُوَ أَيْضًا إِعْتَابُ الْعَظْمِ بَعْدَ الْجَبْرِ كَمَا سَيَأْتِي. وَ عَتَبَ الْبَرْقُ عَتَبَانًا مُحَرَّكَةً إِذَا بَرَقَ بَرَقًا وَلَاءً يُعْتَبُ وَ يُعْتَبُ بِالضَّمِّ وَ الْكَسْرِ فِي الْكُلِّ، أَى فِي كُلِّ مِمَّا ذُكِرَ مِنْ مَعْنَى الْعَتَبَةِ، وَ الْعَرَجِ، وَ الْمُوجِدَةِ، وَ الظَّلْعِ، وَ الْوُثُوبِ، وَ الْبَرْقِ، وَ إِنْ أَغْفَلَ عَنِ الْآخِرِ، وَ فِي عَتَبَ مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ وَ مِنْ قَوْلٍ إِلَى قَوْلٍ إِذَا اجْتَاَزَ، فَالْمَنْصُوصُ فِي مَضَارِعِهِ الْكَسْرِ وَ هَذَا أَيْضًا مِمَّا أَغْفَلَهُ. وَ التَّعْتَبُ: التَّجَنَّى. تَعْتَبَ عَلَيْهِ وَ تَجَنَّى عَلَيْهِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ. وَ تَعَتَّبَ عَلَيْهِ: وَجَدَ عَلَيْهِ. وَ التَّعَاتَبُ وَ الْمُعَاتَبَةُ وَ كَذَلِكَ التَّعَتَّبُ: الثَّلَاثَةُ بِمَعْنَى تَوَاصَفِ الْمُوجِدَةِ أَى مَذَاكِرَتِهَا. وَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: التَّعَتَّبُ وَ الْمُعَاتَبَةُ وَ الْعِتَابُ كُلُّ ذَلِكَ مُخَاطَبَةُ الْإِدْلَالِ، وَ كَلَامُ الْمِدْلَلِ أَخْلَاءَهُمْ طَالِبِينَ حُسْنِ مُرَاجَعَتِهِمْ وَ مَذَاكِرَةِ (٣) بَعْضِهِمْ بَعْضًا مَا كَرِهَوْهُ مِمَّا كَسَبَتْ بِهِمْ (٤) الْمُوجِدَةُ. قُلْتُ: وَ هُوَ كَلَامُ الْخَلِيلِ، وَ كَذَا فِي الصَّحَاحِ وَ الْمَصْبُوحِ وَ الْاِقْتِطَافِ. وَ الْعَتَبُ بِالْكَسْرِ الْمُعَاتَبَةُ: صَاحِبُهُ أَوْ صَدِيقُهُ كَثِيرًا فِي كُلِّ شَيْءٍ إِشْفَاقًا عَلَيْهِ وَ نَصِيحَةً لَهُ. وَ الْأَعْتُوِيَّةُ بِالضَّمِّ: مَا تُعْتَوَّبُ بِهِ. يُقَالُ: بَيْنَهُمْ أُعْتُوِيَّةٌ يَتَعَاتَبُونَ بِهَا، وَ ذَلِكَ (٥) إِذَا تَعَاتَبُوا أَصْلَحَ مَا بَيْنَهُمُ الْعِتَابُ. وَ الْمُعَاتَبَةُ: التَّأْدِيبُ وَ التَّزْوِيزُ. وَ مِنْهُ الْحَدِيثُ «عَاتَبُوا الْخَيْلَ فَإِنَّهَا تُعْتَبُ» أَى أَدَّبُوهَا وَ رَوَّضُوهَا لِلْحَرْبِ وَ الرُّكُوبِ، فَإِنَّهَا تَتَأَدَّبُ وَ تَقْبَلُ الْعِتَابَ. وَ الْعُتْبَى بِالضَّمِّ: الرُّضَا (٦) يُوضَعُ مَوْضِعَ الْإِعْتَابِ، وَ هُوَ الرُّجُوعُ عَنِ الْإِسَاءَةِ إِلَى مَا يُرْضَى الْعَاتِبُ.

(١) كَذَا فِي الْقَامُوسِ وَ الْاِشْتِقَاقُ قَالَ: وَ الشَّقَرَةُ نَوْرٌ يَشَبُّهُ الشَّقَاقُ. وَ فِي جَمْهَرَةِ ابْنِ الْكَلْبِيِّ: شَقَرَةُ، وَ هُوَ شَقَرَةُ بْنُ رَبِيعَةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ سَعْدِ بْنِ ضَبَّةَ. وَ ضَبَطَ الْعَطْمَشُ، وَ هُوَ ابْنُ الْأَعُورِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطِيَّةَ بْنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَائِلَةَ بْنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ شَقَرَةَ. (٢) أَخْلَايَ: قَصْرُ ضَرُورَةٍ لِيَشَبَّ يَاءُ الْإِضَافَةِ، وَ الرِّوَايَةُ الصَّحِيحَةُ أَخْلَاءُ بِالْمَدِّ، وَ حَذَفَ يَاءُ الْإِضَافَةِ وَ مَوْضِعُ أَخْلَاءِ نَصَبَ بِالْقَوْلِ لِأَنَّ قَوْلَهُ أَرَى الدَّهْرَ يَبْقَى مُتَّصِلٌ بِقَوْلِهِ أَقُولُ وَ قَدْ بَكَيْتُ وَ أَرَى الدَّهْرَ بَاقِيًا وَ الْأَخْلَاءُ ذَاهِبِينَ. (٣) زِيَادَةُ عَنِ اللِّسَانِ. (٤) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «كَسَبَتْهُمْ». (٥) عِبَارَةُ الصَّحَاحِ: يُقَالُ إِذَا تَعَاتَبُوا أَصْلَحَ مَا بَيْنَهُمُ الْعِتَابُ. (٦) الْعُتْبَى اسْمٌ عَلَى فَعْلَى.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٠٣

و استغتبته: أعطاه العتبي كاعتبه، يقال: أعتبه: أعطاه العتبي و رجع إلى مسيرته. قال ساعدة بن جؤية: شاب الغراب و لا فؤادك تارك ذكر الغصوب و لا- عتايك يعتب أي لا- يشيقبل بعنبي. و تقول: قد أعتبني فلان أي ترك ما كنت أجد عليه من أجله و رجع إلى ما أرضاني عنه بعد إسقاطه إياي عليه. وروى عن أبي الدرداء [أنه] «١» قال: «معاتبه الأخ خير من فقده». قال: فإن استغبت الأخ فلم يعتب فإن مثلهم فيه كقولهم «٢»: لك العتبي بأن لا رضى. قال الجوهرى: هذا إذا لم ترد «٣» الإعتاب قال: و هذا فعل محول عن موضعه، لأن أصل العتبي رجوع المستغتب «٤» إلى محبه صاحبه، و هذا على ضده. و منه قول بشر بن أبي خازم: غصة بث تميم أن تقتل «٥» عامر يوم النصار فأعتبوا بالصيلم أي أعتبناهم بالسيف، يغني أرضيناهم بالقتل. و قال شاعر: فدع العتاب قرب شر هاج أوله العتاب و فى الحديث «لا يعتبون فى أنفسهم» يغنى لعظم ذنوبهم و إضرارهم عليها و إنما يعتب من ترجى عنده العتبي، أي الرجوع عن الذنب و الإساءة، و فى المثل «ما مسيء من أعتب». و استغتبته: طلب إليه العتبي أو طلب منه. تقول: استغتبته فأعتبني أي استرضيته فأرضاني و استغتبته فما أعتبني كقولك: استقلتته فما أقالني. و الاستغتاب: الاستقالة. و استغتب فلان إذا طلب أن يعتب أي يرضى «٦». و المعتب: المرضى ضد، و فى الحديث «و لا بعد الموت من مستغتب» أي استرضاه؛ لأن الأعمال بطلت و انقضت زمانها و ما بعد الموت دار جزاء لا دار عمل. و الاستغتاب: الرجوع عن الإساءة و تطلب الرضا «٧». و بالوجهين فسر قول أبي الأسود: فالفيتة غير مستغتب و لا ذاك الله إلا قليلا و أعتب عن الشيء: انصرف كاعتب. قال الفراء: اعتب فلان إذا رجع عن أمر كان فيه إلى غيره، من قولهم: لك العتبي أي الرجوع مما تكره إلى ما تحب. و يقال فى العظم المجبور: أعتب فهو معتب كأعنت «٨» و هو التغتاب، و أصل العتب الشدة، كما تقدم. و العتيان أي بالكثير: الذكر من الضباع، عن كراع. أم عتاب ككتاب «٩» و أم عتيان بالكثير كلتاهما الضبع و قيل إنما سميبت بذلك لعرجهما. و قال ابن سيده: و لا أحقه. و عتيب كأمير: قبيله، و فى أنساب ابن الكلبي حتى من اليمن، و لا منافاة، و هو عتيب بن أسلم بن مالك بن شؤء «١٠» بن تديل و هم حتى كانوا فى دين مالِك؛ أغار عليهم ملك من الملوك «١١» فسبى الرجال و أسرهم و استعبدهم ف كانوا يقولون إذا كبر، كفرح، صبياننا لم يتركونا حتى يفتكونا أى يخلصونا من الأسير فلم يزالوا عنده كذلك حتى هلكوا و ضرب بهم المثل لمن مات و هو مغلوب فقيل: أودى عتيب، و هكذا فى المستقصى و مجمع الأمثال و منه قول عدي بن زيد: ترجيها و قد وقعت بقر كما ترجو أصاغرها عتيب

(١) زيادة عن اللسان. (٢) عن اللسان، و بالأصل «قولهم». (٣) فى الصحاح «يرد» و ينتهى قوله عند الأعتاب، و بقیة العبارة «قال و هذا... إلى محبة صاحبه» ليست فى الصحاح المطبوع، و أثبت فى اللسان عن الجوهرى. (٤) عن اللسان، و بالأصل «المستغيب» و أشار إلى ذلك بهامش المطبوعة المصرية. (٥) عن الصحاح، و بالأصل «يقتل». (٦) اللسان: ليرضى. (٧) عبارة اللسان: و الاستغتاب: طلبك إلى المسىء الرجوع عن إساءته. (٨) عن اللسان، و بالأصل «كأعتب». (٩) فى نسخة ثانية من القاموس: عتاب ككتان. (١٠) عن اللسان، و بالأصل «شؤء». (١١) عبارة التهذيب: و هم حتى كانوا فى دين ملك أسرهم....

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٠٤

و عتيان بالكسر و معتب كمحدث و عتبه بالضم و عتيبه كجهينه و عتاب كشداد أسماء للصحابه و التابعين و الشعراء و من بعدهم. فمن الصحابه عتاب بن أسيد الأموى، و عتاب بن سليم القرشي، و عتاب بن شمير «١» الضبي، و عتيان بن مالك السالمي «٢». و أبو نصير «٣» عتبه التميمي، و عتبه بن ربيعة، و عتبه بن ساعدة، و عتبه بن سالم [بن حرملة العدوى]، و عتبه بن طويع «٤» المازني، و عتبه بن عائذ، و عتبه بن عبد الله الخزرجي، و عتبه بن عبد الثمالي، و عتبه بن عمرو الأنصاري، و عتبه بن عمرو الرعيني، و عتبه بن غزوان، و عتبه بن فزقد، و عتبه و معتب ابنا أبي لهب، و عتبه بن مسعود الهذلي، و عتبه بن النذر السلمي «٥»، و عتبه بن نيار. و عتبه بن أبي وقاص، و عتيبه البلوى حليف الأنصار. و معتب كمحدث و قيل كمكرم أبو مزوان الأسلمي، و معتب بن الحمراء و معتب بن عبيد البلوى، و معتب بن قشير، فهؤلاء صحابيون. و عتيبه كجهينه بن الحارث بن شهاب الملقب بسّم الفوسان، فارس بنى تميم و يلقب أيضا بصياد

الْفَوَارِسِ. وَ يَقُولُ الْعَرَبُ: لَوْ أَنَّ الْقَمَرَ سَقَطَ مِنَ السَّمَاءِ مَا التَّقَفَهُ غَيْرُ عُتْبَةَ، لثَقَافَتِهِ. وَقَالَ ذُو الْغَلَصِيحَةِ الْعَجَلِيُّ (٦) يَرْثِيهِ: عُتْبَةُ صَيَّادُ الْفَوَارِسِ عَزَيْتَ ظُهُورَ جِيَادٍ بَعِيدَةٍ وَ رِكَابِ أَلْمَا أَيُّهَا الْحَيُّ الْمُؤَمِّلُ عَيْشَهُ أَلَّا كُلُّ حَيٍّ بَعِيدُهُ إِذْ هَابَ وَ فِيهِ يَقُولُ الْعَرَبُ: «أَفْرَسُ مِنْ شَيْءٍ الْفُرْسَانِ» وَ أَعَدُّ مِنْ عُتْبَةٍ وَ ذَلِكَ أَنَّهُ نَزَلَ بِهِ أَنَسُ بْنُ مُزْدَاسِ السُّلَمِيِّ فِي صَرَمٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ فَشَدَّ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَ رَبَطَهُمْ حَتَّى افْتَدَوْا بِالْفِدَاءِ الْعَالِي. قَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ مُزْدَاسِ السُّلَمِيِّ: كَثُرَ الْخَنَاءُ فَمَا سَمِعْتُ بَعَادِرَ كَعْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ شَهَابٍ جَلَلَتْ حُظْلَةُ الدَّيْنَاءَةِ كُلُّهَا وَ دَنَسَتْ آخِرَ هَذِهِ الْأَخْقَابِ كُلُّ ذَلِكَ فِي الْمُشْتَقَصِيِّ لِلزَّمْخَشَرِيِّ. وَ عُتْبَةُ بِالضَّمِّ وَ الدُّعْوَةُ الرَّحَالِ الْكِلَابِيُّ الْوَفَادُ عَلَى الْمُلُوكِ وَ هُوَ الَّذِي أَجَازَ لَطِيْمَةَ الْمَلِكِ الثُّغَمَانِ إِلَى عُكَازٍ وَ تَبَعَ الْبُرَاضَ بْنَ قَيْسِ الْكِنَانِيِّ فَفَتَكَ بِهِ وَ اسْتَأَقَ الْبَعِيرَ، وَ بِسَبَبِهِ هَاجَتْ حَرْبُ الْفَجَارِ. وَ عَتَابٌ كَشَدَادٍ حَيْدُ عَمْرٍو بْنِ كُلْثُومِ الشَّاعِرِ صَاحِبِ الْفَتْكَ بَعْمَرٍو بْنِ هِنْدٍ. وَ أَبُو الْعَبَّاسِ عُتْبَةُ بْنُ حَكِيمِ الْهَمْدَانِيِّ الْأُرْدُنِيِّ ثُمَّ الطَّبْرَانِيِّ، سَمِعَ مَكْحُولًا وَ ابْنَ أَبِي لَيْلَى. قَالَ أَبُو زُرْعَةَ: ثِقَّةٌ تُوْفِيَ سَنَةَ ٤٤٧ (٧) كَذَا فِي مَعْجَمِ يَاقُوتَ. وَ أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَحْمَدَ الْعُتْبِيِّ الْقُرَشِيِّ، إِلَى عُتْبَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، مُحَدَّثٌ تُوْفِيَ سَنَةَ ٥٤٤. وَ عُتْبَةُ بْنُ مُزْدَاسِ أَحَدُ بَنِي كَعْبِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ تَمِيمٍ، عُرِفَ بِابْنِ فَشِيوَةٍ، شَاعِرٌ مُقِلٌّ، تَرْجَمَهُ صَاحِبُ الْأَغَانِي وَ غَيْرُهُ. وَ جُفْرَةُ عَتِيبَ كَأَمِيرٍ: مَحَلَّةٌ بِالْبَصِيرَةِ، مَسْئُوبَةٌ إِلَى عَتِيبِ بْنِ عَمْرٍو أَحَدِ بَنِي قَاسِطِ بْنِ هَنْبٍ، وَ عَدَادُهُ فِي بَنِي شَيْبَانَ، وَ لَهُ عَدَدٌ بِالْبَصِيرَةِ وَ الْعُتُوبُ كَصَبُورٍ: مَنْ لَا يَعْمَلُ فِيهِ الْعِتَابُ. وَ الْعُتُوبُ: الطَّرِيقُ. وَ يَقَالُ: قَرِيَةٌ عُتْبَةُ كَسَفِيْنَةٍ إِذَا كَانَتْ قَلِيلَةً الْخَيْرِ. وَ قَالَ الْفَرَاءُ: اعْتَبَبَ فَلَانٌ إِذَا رَجَعَ عَنْ أَمْرٍ كَانَ فِيهِ إِلَى غَيْرِهِ، مِنْ قَوْلِهِمْ: لَكَ الْعُتْبَى، أَيْ الرُّجُوعُ مِمَّا تَكَرَّرَ إِلَى مَا تُحِبُّ. قَالَ الْكُمَيْتُ: فَاعْتَبَبَ الشَّوْقُ مِنْ فُؤَادِي وَ الِ شَعْرٌ إِلَى مَنْ إِلَيْهِ مُعْتَبَبٌ وَ قَالَ الْحُطَيْئَةُ: إِذَا مَخَارِمُ أَخْنَاءِ (٨) عَرَضْنَ لَهُ لَمْ يَنْبُ عَنْهَا وَ خَافَ الْجَوْرَ فَاعْتَبَبَا

(١) ضَبَطَهُ فِي أَسَدِ الْغَابَةِ: شَمِيرٌ بَضُمَ الشَّيْنِ الْمَعْجَمَةُ وَ فَتَحَ الْمِيمِ وَ آخِرُهُ رَاءُ. (٢) نَسَبُهُ إِلَى سَالِمِ بْنِ عَوْفِ بْنِ الْخَزْرَجِ الْأَنْصَارِيِّ. (٣) فِي أَسَدِ الْغَابَةِ: أَبُو بَصِيرٍ. وَ هُوَ عَتْبَةُ بْنُ أَسِيدِ بْنِ جَارِيَةٍ. (٤) عَنْ أَسَدِ الْغَابَةِ وَ بِالْأَصْلِ «طَوْلُحٌ» ذَكَرَ فِي الصَّحَابَةِ وَ لَا يَثْبُتُ. (٥) وَ هُوَ عَتْبَةُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ قَالَهُ أَبُو عَمْرِو بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ. (٦) بِالْأَصْلِ «ذُو الْعَلْفَةِ الْعَجَلِيُّ» وَ مَا أَثْبَتْنَاهُ عَنْ الْمَطْبُوعَةِ الْكُوَيْتِيَّةِ وَ بِهَامِشِهَا «وَ اسْمُهُ حَرْمَلَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَجَلِيُّ». (٧) كَذَا وَ فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ سَنَةَ ١٤٧. (٨) فِي الدِّيَوَانِ: أَحْيَاءُ، وَ يَرُودُ أَيْحَانًا: يَرِيدُ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٠٥

مَعْنَاهُ: اعْتَبَبَ مِنَ الْجَبَلِ أَيْ رَكَبَهُ وَ لَمْ يَنْبُ عَنْهُ. يَقُولُ: لَمْ يَنْبُ عَنْهَا وَ لَمَّا يَخْفِ الْجَوْرُ. وَ يُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا مَضَى سَاعِيَةً ثُمَّ رَجَعَ: قَدِ اعْتَبَبَ فِي طَرِيقِهِ اعْتِبَابًا، كَأَنَّهُ عَرَضَ عَتَبَ فَرَجَعَ. وَ اعْتَبَبَ الطَّرِيقَ: تَرَكَ سَهْلَهُ وَ أَخَذَ فِي وَغْرِهِ، وَ اعْتَبَبَ: قَصِدَ فِي الْأَمْرِ. وَ عَنْ ابْنِ الْأَثِيرِ: التَّعْتِيبُ: أَنْ تَجْمَعَ الْحُجْرَةَ بِالضَّمِّ وَ تَطْوِيَهَا (١) مِنْ قُدَّامٍ. وَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: التَّنْبَةُ: مَا عَتَبْتَهُ مِنْ قُدَّامِ السَّرَاوِيلِ. وَ فِي حَدِيثِ سَلْمَانَ (٢) «أَنَّهُ عَتَبَ سِرَاوِيلَهُ فَتَشَمَّرَ». وَ تَعْتِيبُ الْيَابِ: أَنْ تَتَّخِذَ لَهُ عَتِيَةً. وَ عَتَبَ الرَّجُلُ: أَبْطَأَ. قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: وَ أَرَى الْبَاءَ يَدُلُّ عَلَى مِيمٍ عَتَمَ. وَ فُلَانٌ لَا يَتَعَتَّبُ بِشَيْءٍ، وَ نَصُّ التَّكْمِلَةِ: لَا يَتَعَتَّبُ عَلَيْهِ فِي شَيْءٍ أَيْ لَا يُعَابُ كَأَنَّهُ يَعْنِي لَا يُعَاتَبُ وَ لَا تَلَامُ. وَ فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: إِنْ يَسْتَعِثُّوا فَلَمَّا هُمْ مِنَ الْمُعْتَبِينَ (٣). مَعْنَاهُ إِنْ أَقَالَهُمُ اللَّهُ وَ رَدَّهُمْ إِلَى الدُّنْيَا لَمْ يُعِثُّوا. يَقُولُ: لَمْ يَعْمَلُوا بِطَاعَةِ اللَّهِ لَمَّا سَبَقَ لَهُمْ فِي عِلْمِ اللَّهِ مِنَ السَّعَاءِ، وَ هُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: وَ لَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ (٤) وَ مِنْ قَرَأَ بِالْمِثْنِ لِلْمَعْلُومِ فَمَعْنَاهُ أَيْ إِنْ يَشَاءُ تَقَبَّلُوا رَبَّهُمْ لَمْ يَقْبَلُهُمْ، أَيْ لَمْ يَرُدَّهُمْ إِلَى الدُّنْيَا؛ لِأَنَّهُ سَبَقَ فِي عِلْمِ اللَّهِ أَنَّهُمْ لَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ. وَ عُتْبَةُ وَ عَتَائَةُ: مِنْ أَسْمَاءِ نِسَاءِ أَيِّ النَّسَاءِ. وَ يُقَالُ: مَا عَتَبْتُ بَابَهُ وَ لَا سَكَفْتُهُ أَيْ لَمْ أَطَأْ عَتْبَتَهُ، وَ كَذَلِكَ مَا تَسَكَّفْتُهُ وَ لَا تَعَتَّبْتُهُ. وَ يُقَالُ: تَعَتَّبَ: لَزِمَ عَتْبَةَ الْبَابِ. وَ الْعِتَابُ: مَاءٌ لِيْنَى أَسَدٍ فِي طَرِيقِ الْمَدِينَةِ. قَالَ الْأَفْوَةُ: فَأَبْلَغَ بِالْجَنَائَةِ (٥) جَمَعَ قَوْمِي وَ مَنْ حِلَّ الْهَضَابِ عَلَى الْعِتَابِ وَ الْعِتَابُ الدَّخْلَةُ وَ الْخَارِجَةُ مِنْ أَشْكَالِ الرَّمْلِ مَعْرُوفَتَانِ. وَ بَنُو عُتْبَةَ كَجُهَيْنَةَ: قَبِيلَةٌ مِنَ الْعَرَبِ. وَ جَزِيرَةُ الْعِتَابِ كَكَتَّانٍ مِنَ الدَّقْهَلِيَّةِ. وَ عَتْبَةُ، مُحَرَكَةٌ: لَقَبُ عُبَيْدِ بْنِ صَالِحٍ، حَدَّثَ عَنْهُ ابْنُ أَخِيهِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ صَالِحٍ. وَ عُتْبَةُ بِالتَّصْغِيرِ: مُحَدَّثٌ يَرُودُ عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَصْرَمَ، وَ عَنْهُ جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَ عَمْرُ بْنُ عُتْبَةَ الضُّبِّيُّ، شَيْخٌ لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ الْأَنْصَارِيِّ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُتْبَةَ الدَّمَشَقِيِّ، أَدْرَكَهُ الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ.

[عُتْرِبَ]؛ ج ٢، ص: ٢٠٥

الْعُتْرِبُ بِالضَّمِّ وَبِالْتَاءِ الْمُثَنَاءِ الْفَوْقِيَّةِ وَالرَّاءِ الْمُهْمَلَةِ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ هُوَ الشَّمَاقُ وَلَيْسَ تَصْدِيقُ عُنْبٍ ضَبِطَ عِنْدَنَا كَجَعْفَرٍ، وَصَوَابُهُ بِالضَّمِّ كَمَا يَأْتِي وَلَا تَصْدِيقُ عُنْبٍ كَجَعْفَرٍ، كَمَا تَقَدَّمَ، الْبَتَّةُ سَيَأْتِي تَحْقِيقُهُ فِي مَوْضِعِهِ لَكِنَّ الْكُلَّ مِمَّا ذُكِرَ، وَسَيُذَكَّرُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، كَمَا حَقَّقَهُ الصَّاعَانِيُّ.

[عُتْلَبَ]؛ ج ٢، ص: ٢٠٥

الْمُعْتَلَبُ، بِالْتَاءِ الْمُثَنَاءِ الْفَوْقِيَّةِ كَمُعْصَفَرٍ، أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَالصَّاعَانِيُّ. وَقَالَ صَاحِبُ اللِّسَانِ: هُوَ الرَّخْوُ. يُقَالُ: جَبَلٌ مُعْتَلَبٌ أَيْ رَخْوٌ. قَالَ الرَّاجِزُ: مُلَاحِظُ الْقَارَةِ لَمْ يُعْتَلَبِ

[عُشِبَ]؛ ج ٢، ص: ٢٠٥

هذه المادة أَسَقَطَهَا الْمُؤَلِّفُ وَالصَّاعَانِيُّ، وَقَدْ جَاءَ مِنْهَا عَوْنَانُ اسْمِ رَجُلٍ كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. قُلْتُ: وَهُوَ تَصْدِيقُ صَوَابِهِ عَوْنَانُ بِتَقْدِيمِ الْمُؤَخَّذَةِ عَلَى الْمُثَلَّثَةِ كَمَا سَيَأْتِي.

[عُثِرِبَ]؛ ج ٢، ص: ٢٠٥

الْعُثْرِبُ بِالضَّمِّ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: هُوَ شَجَرٌ كَشَجَرِ الزُّمَانِ فِي الْقَدْرِ. وَرَقُّهُ أَحْمَرٌ مِثْلُ وَرَقِّ الْحَمَاضِ، تَرَقُّ عَلَيْهِ بُطُونُ الْمَاشِيَةِ أَوَّلَ شَيْءٍ، ثُمَّ تَعْقِدُ عَلَيْهِ الشَّحَمَ بَعْدَ ذَلِكَ، وَلَهُ حَبٌّ كَحَبِّ الْحَمَاضِ وَعَسَالِيحُ حُمُرٍ كَالرَّيِّاسِ تُقَشَّرُ وَتُؤْكَلُ. وَاحِدَتُهُ عُثْرَبَةٌ. وَقَدْ خَالَفَ قَاعِدَتَهُ «وَهِيَ بِهَاءٍ»، وَالْمُصَنِّفُ أحياناً يَفْعَلُ ذَلِكَ.

(١) فِي النِّهَايَةِ: تُجْمَعُ ... وَتُطَوَّى. (٢) عَنِ النِّهَايَةِ، وَبِالْأَصْلِ «سَلَمَى». (٣) سُورَةُ فَصَّلَتِ الْآيَةَ ٢٤ وَهِيَ قِرَاءَةٌ، وَقِرَاءَةٌ حَفْصٍ «وَإِنْ يَسْتَعْبِثُوا». (٤) ... سُورَةُ الْأَنْعَامِ الْآيَةُ ٢٨. (٥) عَنِ اللِّسَانِ، وَبِالْأَصْلِ «بِالْحَبَابَةِ».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٠٦

[عُتْلَبَ]؛ ج ٢، ص: ٢٠٦

عُتْلَبٌ كَجَعْفَرٍ: اسْمُ مِيَاءٍ فِي دِيَارِ غُطَفَانَ. قَالَ الشَّمَاخُ: وَصَدَدْتُ صِيدُوداً عَنْ شَرِيْعَةِ عُتْلَبٍ وَلاِبْنِي عِيَاذٍ فِي الصُّدُورِ حَزَائِرُ «١» وَعُتْلَبُ زَنْدُهُ إِذَا أَخَذَهُ مِنْ شَجَرٍ لَا يَدْرِي أَمْ يُصْلِدُ، أَمْ لَا يُورِي. وَعُتْلَبُ الطَّعَامِ: رَمَدُهُ فِي الرَّمَادِ، أَوْ طَحَنَهُ فَجَشَّهُ أَيْ جَشَّ «٢» طَحَنَهُ لِضَرُورَةٍ عَرَضَتْ كَطُرُوقِ ضَيْفٍ أَوْ إِرَادَةِ ظَعْنٍ أَوْ غَشْيَانٍ حَقٍّ. نَقَلَهُ ابْنُ السَّكَيْتِ. وَعُتْلَبُ الْمَاءِ: جَزَعُهُ جَزْعاً شَدِيداً. وَعُتْلَبُ الْحَوْضِ وَالْجِدَارِ وَنَحْوَهُ: كَسِيرُهُ وَهَيْدَمُهُ، وَعَلَى الْأَخِيرِ اقْتَصَرَ ابْنُ الْقَطَّاعِ فِي التَّهْذِيبِ. وَأَمَّا مُعْتَلَبٌ، بِالْكَسْرِ عَلَى بِنَاءِ الْفَاعِلِ أَيْ غَيْرُ مُحَكَّمٍ وَعُتْلَبَ عَمَلُهُ: أَفْسَدَهُ وَقَالَ النَّابِغَةُ: وَسَفَعْتُ عَلَى آسٍ نُؤَى بِالضَّمِّ مُعْتَلَبٌ «٣». أَيْ مَهْدُومٌ. وَرُمِحَ مُعْتَلَبٌ مَكْسُورٌ وَقِيلَ: الْمُعْتَلَبُ: الْمَكْسُورُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ: وَشَيْخٌ مُعْتَلَبٌ «٤». بَفَتْحِ اللَّامِ إِذَا أَذْبَرَ كِبَرًا وَضَعْفًا. وَيُقَالُ: تَعْتَلَبُ الرَّجُلُ إِذَا سَاءَتْ حَالُهُ وَهَزَلَ، بِالنِّبَاءِ لِلْمَعْلُومِ وَالْمَجْهُولِ مَعًا، وَنَصَّ الصَّاعَانِيُّ: وَهَزَلْتُ. وَالْعُتْلَبَةُ: الْبَحْثَرَةُ، نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ.

[عُجِبَ]؛ ج ٢، ص: ٢٠٦

العجب، بالفتح و بالضم «٥»، مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ: مَا انْضَمَّ عَلَيْهِ الْوَرَكُ «٦» مِنْ أَصْلِ الذَّنْبِ الْمَعْرُوزِ فِي مُؤَخَّرِ الْعُجْزِ، وَقِيلَ هُوَ أَصْلُ الذَّنْبِ كُلُّهُ «٧». وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: هُوَ أَصْلُ الذَّنْبِ وَعَظْمُهُ؛ وَهُوَ الْعُضْبُ عَصَا، أَوْ هُوَ رَأْسُ الْعُضْبِ عَصَا وَفِي الْحَدِيثِ: «كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَبْلَى إِلَّا الْعُجْبَ» وَفِي رِوَايَةٍ «إِلَّا عَجَبَ الذَّنْبِ»، وَهُوَ الْعَظْمُ الَّذِي فِي أَشْفَلِ الصُّلْبِ عِنْدَ الْعُجْزِ؛ وَهُوَ الْعَسِيْبُ مِنَ الدَّوَابِّ. وَيُقَالُ: هُوَ كَحَبِّ الْخَزْدَلِ. وَعِبَارَةُ الرَّمَحْدَرِيِّ فِي الْفَائِقِ: أَنَّهُ عَظْمٌ بَيْنَ الْأَلْيَتَيْنِ. وَنَقَلَ شَيْخُنَا عَنْ عِنَايَةِ الْحَفَاجِيِّ أَنَّهُ يُقَالُ فِيهِ: الْعَجْمُ أَيْ يَقْلِبُ الْبَاءَ مِيمًا، وَيُثَلَّثُ، أَيْ حِينَئِذٍ، وَشَيْخُنَا صَرَفَ تَثْنِيَّتَهُ حَالَهُ كَوْنَهُ بِالْبَاءِ، وَلَمَّا قَاتَلَ بِهِ. فَتَأَمَّلْ تَرْشُدًا. قُلْتُ: وَكَوْنُ الْعُجْبِ بِالْمِيمِ رَوَاهُ اللَّحْيَانِيُّ فِي نَوَادِرِهِ. وَقِيلَ: الْعُجْبُ: مُؤَخَّرُ كُلِّ شَيْءٍ، وَمِنْهُ عَجَبُ الْكَثِيبِ وَهُوَ آخِرُهُ الْمُسْتَدِقُّ مِنْهُ، وَالْجَمْعُ عُجُوبٌ، بِالضَّمِّ، وَهُوَ مَجَازٌ، كَمَا فِي الْأَسَاسِ. قَالَ لَيْسَ يَصِفُ الْمَطَرُ: يَجْتَابُ «٨» أَصْلًا قَالِصًا مُتَبَدِّدًا بِمُجُوبِ أَنْقَاءٍ يَمِيلُ هَيَامُهَا وَبُنُو عَجَبٍ: قِيلَمَةٌ فِي قَيْسٍ، وَهُوَ عَجَبُ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ سَعْدِ بْنِ دُبْيَانَ، مِنْ ذُرِّيَّةِ قُطَيْبَةَ بْنِ مَالِكِ الصَّحَابِيِّ وَابْنُ أَخِيهِ زِيَادُ بْنُ عَلَاقَةَ. وَلَقِيطُ بْنُ شَيْبَانَ بْنِ جَذِيمَةَ بْنِ جَعْدَةَ بْنِ الْعَجْلَانَ بْنِ سَعْدِ بْنِ جَشُورَةَ بْنِ عَجَبٍ، هَذَا شَاعِرٌ. وَعَجَبٌ مُحَرَّكٌ: بَطْنٌ آخَرُ فِي جُهَيْنَةَ، وَهُوَ عَجَبُ بْنُ نَصْرِ بْنِ مَالِكِ بْنِ عَطْفَانَ بْنِ قَيْسِ بْنِ جُهَيْنَةَ. وَأَعْجَبٌ، كَأَفْعَلٍ، فِي قَضَاعِيَّةٍ، وَهُوَ أَعْجَبُ بْنُ قَدَامَةَ بْنِ جَزْمِ بْنِ رَبَّانٍ، الثَّلَاثَةُ ذَكَرَهُمُ الْوَزِيرُ أَبُو الْقَاسِمِ الْمَغْرِبِيُّ فِي الْإِيْنِاسِ، نَقَلَ شَيْخُنَا وَلَمْ يَضْبُطِ الثَّانِيَةَ: وَالْعُجْبُ بِالضَّمِّ: الرَّهْوُ وَالْكِبْرُ. وَرَجُلٌ مُعْجَبٌ: مَرُوءٌ بِمَا يَكُونُ مِنْهُ حَسَنًا أَوْ قَبِيحًا. وَقِيلَ: الْمُعْجَبُ، الْإِنْسَانُ الْمُعْجَبُ بِنَفْسِهِ أَوْ بِالشَّيْءِ. وَقَدْ أُعْجِبَ فَلَانٌ بِنَفْسِهِ فَهُوَ مُعْجَبٌ بِرَأْيِهِ وَبِنَفْسِهِ. وَالاسْمُ الْعُجْبُ، وَقِيلَ: الْعُجْبُ: فَضْلُهُ مِنَ الْحُمُقِ صَرَفَتْهَا إِلَى الْعُجْبِ. وَنَقَلَ شَيْخُنَا عَنِ الرَّاغِبِ فِي الْفَرْقِ بَيْنَ الْمُعْجَبِ وَالتَّائِهَةِ، فَقَالَ: الْمُعْجَبُ يُصَدِّقُ نَفْسَهُ فِيمَا يُظُنُّ بِهَا وَهُمَا. وَالتَّائِهَةُ يُصَدِّقُهَا قَطْعًا.

(١) فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: «جَوَاسِر» بَدَلُ «حَزَائِر» وَفِي التَّهْذِيبِ «حَوَازِم». (٢) فِي اللِّسَانِ: فَجَشَشَ طَحْنَهُ. (٣) فِي الصَّحَاحِ وَالتَّهْذِيبِ مَعْتَلَبٌ بِفَتْحِ اللَّامِ. (٤) فِي الْقَامُوسِ: «مَعْتَلَبٌ» بِكَسْرِ اللَّامِ. (٥) كَذَا بِالْأَصْلِ بِالْفَتْحِ وَبِالضَّمِّ، وَفِي اللِّسَانِ: الْعُجْبُ وَالْعُجْبُ وَنَقَلَ عِبَارَةَ التَّهْذِيبِ حَرْفِيًّا، وَفِي التَّهْذِيبِ لَمْ يَرِدْ ذِكْرُ الْعُجْبِ مَرَّتَيْنِ بَلْ قَالَ: وَالْعُجْبُ مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَضَبَطَهُ بِشَكْلِ الْقَلَمِ بِالْفَتْحِ فَسَكُونُ كَالصَّحَاحِ وَالمَحْكَمِ. وَالشارح هنا تبع اللسان. (٦) اللسان: الوركان. (٧) اللسان: كله. (٨) كذا بالأصل والصحاح وفي الأساس: تجتاف بالفاء.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٠٧

وَالْعُجْبُ: الرَّجُلُ يُحِبُّ مُحَادَثَةَ النِّسَاءِ وَلَا يَأْتِي الرِّبِّيَّةَ، وَقِيلَ: الَّذِي يُعْجِبُهُ الْقُعُودُ مَعَ النِّسَاءِ وَمَحَادَثَتُهُنَّ وَلَا يَأْتِي الرِّبِّيَّةَ أَوْ تُعْجَبُ النِّسَاءُ بِهِ، وَيُثَلَّثُ، نَقَلَ الصَّاعِقَانِيُّ، وَلَا اعْتِدَادَ بِمَا نَقَلَ شَيْخُنَا الْإِنْكَارَ عَنِ الْبَعْضِ. وَالْعُجْبُ: إِنْكَارُ مَا يَرُدُّ عَلَيْكَ لِقَلَمِهِ اعْتِبَادُهُ كَالْعُجْبِ مُحَرَّكَةً وَعَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الْعُجْبُ «١»: النَّظَرُ إِلَى شَيْءٍ غَيْرِ مألُوفٍ وَلَا مُعْتَادٍ، وَجَمْعُهَا، هَكَذَا فِي نُسخَتِنَا، وَلَعَلَّهُ الْمُرَادُ بِهِ جَمْعُ الثَّلَاثَةِ وَهُوَ عَجَبُ الذَّنْبِ وَالْعُجْبُ بُلْغَتُهُ أَعْجَابٌ، أَوْ الصَّوَابُ تَذَكِيرُ الضَّمِيرِ، كَمَا فِي غَيْرِ كِتَابِ «٢»، قَالَ: يَا عَجَبًا لِلدَّهْرِ ذِي الْأَعْجَابِ الْأَحْدَبِ الْبُرْغُوثِ «٣» ذِي الْأَنْيَابِ وَيُقَالُ جَمْعُ عَجِيبٍ عَجَائِبٌ مِثْلُ أَفِيلٍ وَأَفَائِلٍ، وَتَبِيعٌ وَتَبَاعٍ. أَوْ لَا يُجْمَعَانِ، قَالَهُ الْجَوْهَرِيُّ. فَقَوْلُ شَيْخِنَا: وَلَمْ يَذْكُرْ عَدَمَ جَمْعِيَّتِهِ - أَيْ عَجِيبٍ - غَيْرُ الْمُصَنَّفِ، غَيْرُ سَدِيدٍ، بَلْ مُعَارَضَةٌ سَمَاعِ بَعْقِلٍ، وَالْعُجْبُ أَنَّهُ نَقَلَ كَلَامَ الْجَوْهَرِيِّ فِيمَا بَعِيدٍ عِنْدَ مَا رَدَّ عَلَى صَاحِبِ النَّامُوسِ وَلَمْ يَتَّبِعْ لَهُ وَسَدَّدَ سَهْمَ الْمَلَامِ عَلَى الْمُؤَلِّفِ وَحَدَّ لَهُ. وَقَدْ عَجِبَ مِنْهُ يَعْجَبُ عَجَبًا وَالاسْمُ الْعَجِيبَةُ وَالْأَعْجُوبَةُ بِالضَّمِّ وَتَعَجَّبْتُ مِنْهُ وَاسْتَعْجَبْتُ مِنْهُ كَعَجَبْتُ مِنْهُ أَيْ ثَلَاثًا. فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: التَّعْجُبُ مِمَّا «٤» خَفِيَ سَبَبُهُ وَلَمْ يُعْلَمْ. وَقَالَ أَيْضًا: التَّعْجُبُ: أَنْ تَرَى الشَّيْءَ يُعْجِبُكَ تَظُنُّ أَنَّكَ لَمْ تَرَ مِثْلَهُ. وَنَقَلَ شَيْخُنَا مِنْ حَوَاشِي الْقَامُوسِ الْقَدِيمَةِ حَاصِلَ مَا ذَكَرَهُ أَهْلُ اللُّغَةِ فِي هَذَا الْمَعْنَى: أَنَّ التَّعْجُبَ «٥» حَيْرَةٌ تَعْرِضُ لِلْإِنْسَانِ عِنْدَ سَبَبِ جَهْلِهِ الشَّيْءِ، وَلَيْسَ هُوَ سَبَبًا لَهُ فِي ذَاتِهِ، يَلْ هُوَ حَالُهُ بِحَسَبِ الْإِضَافَةِ إِلَى مَنْ يَعْرِفُ السَّبَبَ وَمَنْ لَا يَعْرِفُهُ، وَلِهَذَا قَالَ قَوْمٌ: كُلُّ شَيْءٍ عَجَبٌ. وَقَالَ قَوْمٌ: لَمَّا شَيْءٌ عَجَبٌ، قَالَهُ الرَّاغِبُ: وَبَعْضُهُمْ خَصَّ التَّعْجُبَ بِالْحَسَنِ فَقَطْ وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ اللُّغَةِ: يُقَالُ أُعْجِبَ «٦» فَلَانٌ بِنَفْسِهِ وَبِرَأْيِهِ فَهُوَ مُعْجَبٌ بِهِمَا، وَالاسْمُ الْعُجْبُ «٧»، وَلَا يَكُونُ إِلَّا فِي الْمُسْتَحْسَنِ، وَتَعَجَّبَ مِنْ كَذَا، وَالاسْمُ الْعُجْبُ وَلَا يَكُونُ إِلَّا فِي الْمُسْتَحْسَنِ. وَاسْتَعْجَبَ مِنْ كَذَا، وَالاسْمُ الْعُجْبُ

مُحَرَّكَه وَ يَكُونُ فِي الْحَسَنِ وَ غَيْرِهِ. قُلْتُ: هَذَا التَّفْصِيلُ حَسَنٌ إِلَّا أَنَّ الْعُجْبَ بِالضَّمِّ الَّذِي فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ إِنَّمَا هُوَ بِمَعْنَى الرَّهْوِ وَ التَّكْبِيرِ، وَ هُوَ غَيْرُ مُسْتَحْسَنٍ فِي نَفْسِهِ، كَمَا عَرَفْتَاهُ آتِفًا. وَ نَقَلَ شَيْخُنَا أَيْضًا عَنْ بَعْضِ أَتَمِّهِ النَّحَاةِ: التَّعْجُبُ: انْفِعَالُ النَّفْسِ لَزِيَادَةِ وَصْفٍ فِي الْمُتَعَجِّبِ مِنْهُ، نَحْوُ: مَا أَشْجَعَهُ. قَالَ: وَ مَا وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ، مِنْ ذَلِكَ نَحْوُ أَشْمِجَ بِهِمْ وَ أَبْصُرُ «٨» فَإِنَّمَا هُوَ بِالنَّظَرِ إِلَى السَّمْعِ، وَ الْمَعْنَى: لَوْ شَهِدْتَهُمْ لَقُلْتُ ذَلِكَ مُتَعَجِّبًا مِنْهُمْ. انْتَهَى «٩». وَ عَجَبْتُهُ بِالشَّيْءِ تَعْجِيْبًا أَيْ تَبَهُّتُهُ عَلَى التَّعْجُبِ مِنْهُ. وَ الْاسْتِعْجَابُ: شِدَّةُ التَّعْجُبِ، كَذَا فِي الْأَسَاسِ «١٠» وَ لِسَانَ الْعَرَبِ، قَالَ: وَ مُسْتَعْجِبٌ مِمَّا يَرَى مِنْ أُنَاتِنَا «١١» وَ لَوْ زَبَنْتُهُ الْحَزْبُ لَمْ يَتَرَمَّزْمْ وَ قَوْلُهُمْ: مَا أَعْجَبَهُ بِرَأْيِهِ، شَاذٌ لَا يُقَاسُ عَلَيْهِ، أَيْ لِبَنَائِهِ مِنَ الْمَجْهُولِ كَمَا أَزْهَاهُ وَ مَا أَشْغَلَهُ، وَ الْأَصْلُ فِي التَّعْجُبِ أَنْ لَا يُبْنَى إِلَّا مِنَ الْمَعْلُومِ. وَ التَّعَاجِبُ: الْعَجَائِبُ لَا وَاحِدَ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا. وَ فِي النَّامُوسِ: الْأَظْهَرُ أَنَّهَا الْأَعَاجِبُ، وَ هَذَا يَدُلُّ عَلَى قَلَّةِ إِطْلَاعِهِ عَلَى النُّقْلِ، قَدْ أَشْبَهْنَا فِي الْمَطَايِبِ مَا يُفَضَّلُ إِلَى الْعَجَائِبِ، وَ قَدْ تَبَّهَ عَلَى ذَلِكَ شَيْخُنَا فِي حَاشِيَتِهِ وَ كَفَانَا مَوْوَنَةَ الرَّدِّ عَلَيْهِ، عَفَا اللَّهُ عَنْهُمَا، وَ أَشَدَّ فِي الصَّحَاحِ وَ غَيْرِهِ: وَ مِنْ تَعَاجِبِ خَلْقِ اللَّهِ غَاطِيَةٌ يُعَصِّرُ مِنْهَا مُلَاحِظِي وَ غَرِيبٌ

(١) ضبط اللسان: العَجَبُ. (٢) في اللسان: وَ جَمَعَ الْعَجَبُ أَعْجَابَ. (٣) عن اللسان، وَ بِالْأَصْلِ «البرعوث». (٤) عن اللسان، وَ بِالْأَصْلِ «ما». (٥) عبارة الراغب: حاله تعرض للإنسان عند الجهل بسبب الشيء. (٦) عن اللسان، وَ بِالْأَصْلِ «عجب». (٧) في الصحاح: الْعُجْبُ بِالضَّمِّ. (٨) سورة مريم الآية ٣٨. (٩) كذا في المصباح. (١٠) في الأساس: الاستعجاب: فرط التعجب. (١١) عن اللسان، وَ بِالْأَصْلِ: «إناننا» وَ الْأَنَاءُ الْحِلْمُ وَ الْوَقَارُ كَمَا فِي الْقَامُوسِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٠٨

الغَاطِيَةُ: الْكَرْمُ. وَ أَعْجَبَهُ الْأَمْرُ: حَمَلَهُ عَلَى الْعَجَبِ مِنْهُ أَنْشَدَ تَعْلَبُ: يَا رَبِّ يَبْضَاءُ عَلَى مُهَشَّمَةٍ أَعْجَبَهَا أَكُلُ الْبَعِيرِ الْيَمَنَةَ «١» هذه امرأة رَأَتْ الْإِبِلَ تَأْكُلُ فَأَعْجَبَهَا ذَلِكَ أَيْ كَسَبَهَا عَجَبًا وَ كَذَلِكَ قَوْلُ ابْنِ قَيْسِ الرُّقَيَّاتِ «٢»: رَأَتْ فِي الرَّأْسِ مِثْلَ شَيْءٍ بَهْلٍ لَسْتُ أُعْجِبُهَا فَقَالَتْ لِي: ابْنُ قَيْسٍ ذَا! وَ بَعْضُ الشَّيْبِ يُعْجِبُهَا أَيْ يَكْسِبُهَا التَّعْجُبَ. وَ أَعْجَبَ بِهِ، مَثْنًا لِلْمَفْعُولِ: عَجَبَ وَ سِرَّ بِالضَّمِّ مِنَ السُّرُورِ كَأَعْجَبَهُ الْأَمْرُ إِذَا سِرَّه. وَ يُقَالُ: أَمْرٌ عَجِبٌ، مُحَرَّكَهٌ وَ عَجِيبٌ كَدَامِيرٍ وَ عَجَابٌ كَعْرَابٍ وَ عَجَابٌ كَرُمَانٍ، أَيْ يُتَعَجَّبُ مِنْهُ، وَ أَمْرٌ عَجِيبٌ أَيْ مُعْجِبٌ، وَ فِي التَّنْزِيلِ: إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ «٣» وَ قَرَأَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ «إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ» بِالتَّشْدِيدِ. قَالَ الْفَرَّاءُ: هُوَ مِثْلُ قَوْلِهِمْ: رَجُلٌ كَرِيمٌ وَ كَرَامٌ، وَ كَبِيرٌ وَ كِبَارٌ وَ كُبَارٌ. وَ عَجَابٌ بِالتَّشْدِيدِ أَكْثَرُ مِنْ عَجَابٍ. وَ قَوْلُهُمْ: عَجَبٌ عَجَابٌ كَلِيلٌ لَائِلٍ وَ عَجَبٌ عَجَابٌ «٤»، عَلَى الْمُبَالَغَةِ، كِلَاهُمَا يُؤَكَّدُ بِهِمَا أَوِ الْعَجِيبُ كَالْعَجَبِ أَيْ يَكُونُ مِثْلَهُ وَ أَمَّا الْعُجَابُ فَإِنَّهُ مَا جَاوَزَ، كَذَا فِي نُسخَةِ الْعَيْنِ، وَ يُوجَدُ فِي بَعْضِ نُسَخِ الْكِتَابِ، مَا تَجَاوَزَ حَدَّ الْعَجَبِ، وَ هَذَا الْفَرْقُ نَصُّ كِتَابِ الْعَيْنِ «٥». وَ الْعَجَبَاءُ: الَّتِي يُتَعَجَّبُ مِنْ حُسْنِهَا وَ الَّتِي يُتَعَجَّبُ مِنْ قُبْحِهَا نَقَلَهُ الصَّاعِي. قَالَ شَيْخُنَا: وَ إِذَا كَانَ مُتَعَلِّقُ التَّعْجُبِ فِي حَالَتِي الْحُسْنِ وَ الْقُبْحِ وَاحِدًا وَ هُوَ بُلُوغُ النَّهَايَةِ فِي كِلْتَا الْحَالَتَيْنِ فَقَوْلُ الْمُؤَلِّفِ وَ هُوَ ضِدُّ مَحَلِّ تَأْمُلٍ. وَ يَدُلُّ عَلَى الْعُمُومِ مَا نَقَلَهُ سَابِقًا إِنَّكَارًا مَا يَرُدُّ عَلَيْكَ، كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ. وَ اقْتَصَرَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ عَلَى أَنَّ الْعَجَبَاءَ هِيَ النَّاقَةُ الَّتِي دَقَّ أَعْلَى مُؤَخَّرِهَا وَ أَشْرَفَ، كَذَا فِي النُّسخِ وَ صَوَابُهُ أَشْرَفَتْ جَاعِرَتَاهَا، وَ هِيَ خِلْقَةٌ قَبِيحَةٌ فِيمَنْ كَانَتْ. وَ يُقَالُ: لَشَدَّ «٦» مَا عَجِبَتْ النَّاقَةُ، إِذَا كَانَتْ كَذَلِكَ وَ قَدْ عَجِبَتْ عَجَبًا. وَ نَاقَةُ عَجَبَاءَ: بَيْنَهُ الْعَجَبُ أَيْ الْغَلِيظَةُ عَجَبِ الذَّنْبِ وَ جَمَلٌ أَعْجَبُ «٧» إِذَا كَانَ غَلِيظًا. وَ يُقَالُ: رَجُلٌ تَعَجَّبَهُ بِالْكَسْرِ أَيْ دُوَّ أَعَاجِيبَ وَ هِيَ جَمْعُ أُعْجُوبَةٍ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ وَ فِي التَّنْزِيلِ بَلْ عَجِبْتَ وَ يَسْحَرُونَ «٨» قَرَأَ حَمْرُهُ وَ الْكِسَائِيُّ بِضَمِّ التَّاءِ وَ كَذَا قِرَاءَةُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَ قَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَ نَافِعٌ وَ ابْنُ عَامِرٍ وَ عَاصِمٌ وَ أَبُو عَمْرٍو بِنَصْبِ التَّاءِ. وَ الْعَجَبُ وَ إِنَّ أُسْنِدَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فَلَيْسَ مَعْنَاهُ مِنَ اللَّهِ كَمَعْنَاهُ مِنَ الْعِبَادِ «٩». وَ قَالَ الرَّجَّاجُ: وَ أَصْلُ الْعَجَبِ فِي اللُّغَةِ أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا رَأَى مَا يُنْكِرُهُ وَ يَقُلُّ مِثْلَهُ قَالَ: قَدْ عَجِبْتُ مِنْ كَذَا «١٠» وَ عَلَى هَذَا [مَعْنَى] «١١» قِرَاءَةٌ مِنْ قَرَأَ بِضَمِّ التَّاءِ، لِأَنَّ الْأَدِمِيَّ إِذَا فَعَلَ مَا يُنْكِرُهُ اللَّهُ تَعَالَى حِزَارًا أَنْ يَقُولَ فِيهِ: عَجِبْتُ، وَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ قَدْ عَلِمَ مَا أَنْكَرَهُ قَبْلَ كَوْنِهِ، وَ لَكِنَّ الْإِنْكَارَ وَ الْعَجَبَ الَّذِي تَلَزَمَ بِهِ الْحُجَّةُ عِنْدَ وَقُوعِ الشَّيْءِ. وَ قَالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ: أَخْبَرَ عَنْ نَفْسِهِ بِالْعَجَبِ وَ هُوَ يُرِيدُ: بَلْ جَازَيْتُهُمْ عَلَى عَجَبِهِمْ مِنَ الْحَقِّ، فَسَمَّى فِغْلَهُ بِاسْمِ فِعْلِهِمْ. وَ قِيلَ: بَلْ عَجِبْتَ مَعْنَاهُ بَلْ عَظُمَ فِعْلُهُمْ عِنْدَكَ «١٢». وَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَ إِنَّ تَعَجَّبَ فَعَجَبٌ «١٣» الْخَطَابُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

عليه و سلم، أى هَذَا مَوْضِعٌ عَجَبٌ حَيْثُ أَنْكَرُوا الْبُعْثَ، وَقَدْ تَبَيَّنَ لَهُمْ مِنْ خَلْقِ السَّمَوَاتِ

(١) قال الجوهري: الينم بالتحريك ضرب من النبت الواحدة ينمة. (٢) بالأصل «ابن قيس بن الرقيات» والصواب ما أثبتناه. (٣) سورة ص الآية ٥. (٤) ضبط اللسان: عَجَاب. (٥) زيد فى المقاييس: قال: وذلك مثل الطويل و الطوال، فالطويل فى الناس كثير، و الطوال: الأهوج الطول. (٦) فى اللسان: «أشد ما». (٧) فى القاموس: «و بعير أعجب». (٨) سورة الصافات الآية ١٢. (٩) هذا قول الفراء. (١٠) عن اللسان، و بالأصل «هذا». (١١) زيادة عن اللسان. (١٢) قال الراغب فى المفردات: «أى عجبت من إنكارهم للبعث لشدة تحققك معرفته و يسخرون لجهلهم، و قيل: عجبت من انكارهم الوحي». (١٣) سورة الرعد الآية ٥.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٠٩

و الأرض ما دَلَّهم عَلَى الْبُعْثِ، و الْبُعْثُ أَشْهَلُ فى الْقُدْرَةِ مِمَّا قَدْ تَبَيَّنُوا. و فى النَّهَائِيَّةِ، وَفى الْحَدِيثِ: «عَجِبَ رَبُّكَ مِنْ قَوْمٍ يُفَادُونَ (١) إِلَى الْجَنَّةِ فى السَّلَاسِلِ» أى عَظُمَ ذَلِكَ عِنْدَهُ وَ كَبُرَ لَدَيْهِ، أَعْلَمَ اللَّهُ أَنَّهُ إِنَّمَا يَتَعَجَّبُ الْآدَمِيُّ مِنَ الشَّيْءِ إِذَا عَظُمَ مَوْقِعُهُ عِنْدَهُ وَ خَفِيَ عَلَيْهِ سَبَبُهُ، فَأَخْبَرَهُمْ بِمَا يَعْرِفُونَ لِيَعْلَمُوا مَوْقِعَ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ عِنْدَهُ. وَقِيلَ الْعَجَبُ مِنَ اللَّهِ: الرَّضَا فَمَعْنَاهُ أَى عَجِبَ رَبُّكَ وَ أَثَابَ، فَسَمَّاهُ عَجَبًا مَجَازًا، و لَيْسَ بِعَجَبٍ فى الْحَقِيقَةِ. و الْأَوَّلُ الْوَجْهَ، كَمَا قَالَ: وَ يَمْكُرُونَ وَ يَمْكُرُ اللَّهُ (٢) مَعْنَاهُ وَ يُجَازِيهِمُ اللَّهُ عَلَى مَكْرِهِمْ. وَفى الْحَدِيثِ: «عَجِبَ رَبُّكَ مِنْ شَابٍّ لَيْسَتْ لَهُ صَبُوءَةٌ» وَفى آخِرِ: «عَجِبَ رَبُّكُمْ مِنْ إِيَّكُمْ وَ قُنُوطِكُمْ». قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: إِطْلَاقُ الْعَجَبِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مَجَازٌ، لِأَنَّهُ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ أَشْيَاءُ الْإِنْسَانِ. كُلُّ ذَلِكَ فى لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ عَجَبٌ، مُحَرَّكَةٌ، أَخُو الْقَاضِي شَرِيحٌ، وَ فىهِ الْمَثَلُ: «أَعْذِرْ مِنْ عَجَبٍ» فى الْمُتَعَذِّرِ عِنْدَ وَضُوحِ عِذْرِهِ كَذَا فى الْمُشْتَقِّصِ (٣). وَ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الْبَكْرِيُّ شُهِرَ بِابْنِ عَجَبٍ، وَ سَعِيدُ بْنُ عَجَبٍ، مُحَرَّكَتَيْنِ مُجِدَّتَانِ، هَكَذَا فى سَائِرِ النُّسخِ، وَ مِثْلُهُ لِلصَّاعِنِيِّ وَ هُوَ غَلْظٌ قَلْدٌ فِيهِ الصَّاعِنِيُّ وَ الصَّوَابُ أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ سَعِيدٍ الَّذِى ذَكَرَهُ وَالِدُهُ هُوَ سَعِيدُ بْنُ عَجَبٍ الَّذِى تَلَاهُ فِيمَا بَعْدَ. وَ تَحْقِيقُ الْمَقَامِ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ عَجَبٍ، مُحَرَّكَةٌ، لَهُ ذِكْرٌ فى الْمَعَارِبِ، وَ ابْنُهُ أَحْمَدُ تَفَقَّهَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ ذَرْبٍ، وَ ابْنُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَجَبٍ، ذَكَرَهُ ابْنُ بَشْكُوَالٍ، فَتَأَمَّلْ. وَ مُنْبَهُ بِالضَّمِّ عَجَبٌ مُحَرَّكَةٌ: دَ بِالْمَغْرِبِ الْأَقْصَى وَ هِىَ جِهَةٌ بِالْأَنْدَلُسِ. وَ فى النُّوَادِرِ: تَعَجَّبْنِي فَلَانٌ وَ تَفْتَنْنِي، أَى تَصِيبَانِى. وَ عَجَبِيَّةٌ، كَجَهَنِّيَّةٍ: رَجُلٌ وَ هُوَ عَجَبِيَّةُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، مِنْ أَهْلِ الْيَمَامَةِ. وَ حَكِيمُ بْنُ عَجَبِيَّةٍ، كُوفِيٌّ ضَعِيفٌ غَالٍ فى الشَّيْخِ، قَالَهُ الْعَجَلِيُّ. وَ أَعْجَبَ جَاهِلًا: لَقِبَ رَجُلٌ كَتَابَظَ شَرًّا. وَ هُوَ شَيْءٌ مُعْجَبٌ إِذَا كَانَ حَسَنًا جَدًّا. وَ قَوْلُهُمْ: لِلَّهِ زَيْدٌ، كَأَنَّهُ حَيَاءٌ بِهِ اللَّهُ مِنْ أَمْرِ عَجَبِيَّةٍ، وَ كَذَلِكَ قَوْلُهُمْ: لِلَّهِ ذَرَّةٌ أَى جَاءَ اللَّهُ بِذَرَّةٍ مِنْ أَمْرِ عَجَبِيَّةٍ لِكَثْرَتِهِ. وَ فى الْأَسْيَاسِ: أَبُو الْعَجَبِ: الشُّعُودِيُّ، وَ كُلُّ مَنْ يَأْتِى بِالْأَعَاجِبِ. وَ مَا فَلَانٌ إِلَّا عَجَبِيَّةٌ مِنَ الْعَجَبِ. قُلْتُ: وَ أَبُو الْعَجَبِ مِنْ كُنَى الدَّهْرِ، رَاجِعُهُ فى شَرْحِ الْمَقَامَاتِ. وَ عَجَبٌ إِلَيْهِ: أَحَبَّهُ. أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ: وَ مَا الْبُحْلُ يَنْهَانِى وَ لَا الْجُودُ قَادَنِى وَ لَكِنَّهَا ضَرَبَتْ إِلَى عَجَبِيَّةٍ أَى حَبِيبٍ وَ أَرَادَ يَنْهَانِى وَ يَقُودَنِى، كَذَا فى لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ أَبُو عَجَبِيَّةٍ: كُنْيَةُ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْحَضْرَمِيِّ، رَوَى عَنْهُ عَزِيدُ الْوَهَّابِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عُثْمَانَ الْحَمْرَاوِيُّ، كَذَا فى كِتَابِ النُّورِ الْمَاحِى لِلظُّلَامِ، لِأَبِي مُحَمَّدٍ جَبْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ هِشَامِ الْقُرْطُبِيِّ، قُدَّسَ سِرُّهُ، وَ ضَبَطَهُ الْحَافِظُ بِالتَّوْنِ بَدَلَ الْمُوَحَّدَةِ وَ سَيَّأَتِى. وَ بَنُو عَجَبِيَّةٍ كَأَمِيرٍ: بَطْنٌ مِنَ الْعَرَبِ (٤).

[عجرب]: ج ٢، ص: ٢٠٩

العَجْرَقُ كَسَفَرَجَلٍ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَ صَاحِبُ اللُّسَانِ. وَ قَالَ الصَّاعِنِيُّ: هُوَ مِنْ نَعْتِ الْمُرِيبِ الْحَبِيثِ، كَذَا فى التَّكْمِلَةِ.

[عذب]: ج ٢، ص: ٢٠٩

الْعَذَابُ، كَسَحَابٍ بِالْعَيْنِ وَ الدَّالِ الْمُهِمَلَتَيْنِ، مِنَ الرَّمْلِ: كَالْأَوْعَسِ، وَ قِيلَ هُوَ مَا اسْتَرْقَّ مِنَ الرَّمْلِ حَيْثُ يَذْهَبُ مُعْظَمُهُ وَ يَبْقَى شَيْءٌ مِنْ لَيْنِهِ قَبْلَ أَنْ يَنْقَطِعَ. وَ قَوْلُهُ «مَا اسْتَرْقَّ» بِالرَّاءِ فى نُسخَتِنَا وَ غَيْرِهَا مِنَ النُّسخِ، وَ نَقَلَ شَيْخُنَا عَنِ الْكَفَايَةِ وَ الْمُحْكَمِ بِالدَّالِ أَوْ هُوَ كَذَا فى

نُسِيختَنَا. وَ الَّذِي فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَ هُوَ جَانِبُهُ أَيْ الرَّمْلُ الَّذِي يَرِقُّ مِنْ أَسْفَلِ الرَّمْلَةِ وَيَلِي الْجَدَدَ، مُحَرَّكَةً، مِنَ الْأَرْضِ، لِلوَاحِدِ وَ الْجَمْعِ سَوَاءً. قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ: كَثُورُ الْعَذَابِ الْفَرْدُ يَضْرِبُهُ النَّدَى تَعَلَّى النَّدَى فِي مَنَّهُ وَ تَحَدَّرَا

(١) فِي النِّهَايَةِ: يَسَاقُونَ. (٢) سُورَةُ الْأَنْفَالِ الْآيَةُ ٣٠. (٣) فِي الْمُسْتَقْصَى لِلزَّمْخَشَرِيِّ: «أَعَذَرَ عَجَب» يَضْرِبُهُ الْمَعْتَذِرُ عِنْدَ وَضُوحِ عَذْرِهِ.

(٤) وَ مِمَّا لَمْ يَرِدْ فِي أَى مِنَ الْمَعَاجِمِ: الْعُجْبَةُ فِي قَوْلِهِ نَاقَهُ عَجَبًا: بَيَّنَّهُ الْعَجَبُ - وَ قَدْ مَرَّ فِي الْمَادَّةِ. قَالَ فِي الْمَقَائِيسِ: بَيَّنَّهُ الْعَجَبُ وَ الْعُجْبَةُ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢١٠

هَكَذَا فِي الْمُحْكَمِ وَ الصَّحَاحِ. وَ سَمِعَ شَيْخُنَا عَنْ شَيْخِهِ، «الْبَدَةُ النَّدَى» يَدَلُّ «يَضْرِبُهُ النَّدَى»، وَ النَّدَى الْأَوَّلُ: الْمَطَرُ الْخَفِيفُ. وَ الثَّانِي بِمَعْنَى الشَّحْمِ، وَ أَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ: وَ أَفْقَرُ الْمُودِسِ مِنْ عِدَابِهَا يَغْنَى الْأَرْضُ الَّتِي قَدْ أَنْبَتَتْ أَوَّلَ نَبْتٍ ثُمَّ أُيسِرَتْ. وَ عِدَابٌ: ع. وَ الْعِدَابَةُ كَسِبَتْ حَابِيَةَ الرَّحِمِ، قَالَ الْفَرَزْدَقُ: وَ كُنْتُ كَذَاتِ الْعَرْكِ «١» لَمْ تُثَقِّ مَاءَهَا وَ لَا هِيَ مِنْ مِيَاءِ الْعِدَابِيَّةِ طَاهِرٌ وَ قَدْ رُوِيَ الْعِدَابِيَّةُ بِالذَّلِّ الْمُعْجَمَةِ وَ هَذَا الْبَيْتُ أَوْرَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ: وَ لَا هِيَ مِمَّا بِالْعِدَابَةِ طَاهِرٌ. قَالَ ابْنُ مُكْرَمٍ: وَ كَذَلِكَ وَجَدْتُهُ فِي عِدَّةِ نُسَخٍ. قُلْتُ: وَجَدْتُ أَيْضًا فِي هِيَامِشِ نُسِيختِي مِنْ لِسَانِ الْعَرَبِ: وَ الْعِدَابِيَّةُ: مِيَاءُ الرَّحِمِ، وَ الْعِدَابِيَّةُ: الرَّكْبُ، مُحَرَّكَةً: مَنِبَتُ الْعَانَةِ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ، وَ لَمْ يَذْكُرْهُ غَيْرُ الْمُؤَلِّفِ. قُلْتُ: وَ يُمَكِّنُ أَنْ يُفَسِّرَ بِهِ الْبَيْتُ السَّابِقَ عَلَى رِوَايَةِ الْجَوْهَرِيِّ. وَ الْعِدُوبُ، كَصَبُورٍ: الرَّمْلُ الْكَثِيرُ. وَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الْعِدْبِيُّ كَعُرْنِي مِنَ الرِّجَالِ: الْكَرِيمُ الْأَخْلَاقِ أَوْ مَنْ لَا عَيْبَ فِيهِ، قَالَ كَثِيرُ بْنُ جَابِرٍ الْمُحَارِبِيُّ لَيْسَ كَثِيرُ عَزَّةٍ: سِرَتْ مَا سَرَتْ «٢» فِي لَيْلِهَا ثُمَّ عَرَسَتْ إِلَى عُيْدِي ذِي غَنَاءٍ وَ ذِي فَضْلٍ قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ: وَ هَذَا الْحَرْفُ ذَكَرَهُ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَهْذِيبِهِ هُنَا فِي هَذِهِ التَّرْجُمَةِ وَ ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ فِي صَحَاحِهِ فِي تَرْجُمَةِ عَذَبٍ، بِالذَّلِّ الْمَعْجَمَةِ «٣».

عذب [ج ٢، ص: ٢١٠]

الْعَذْبُ مِنَ الطَّعَامِ وَ الشَّرَابِ، وَ فِي بَعْضِ النُّسخِ تَقْدِيمُ الشَّرَابِ عَلَى الطَّعَامِ: كُلُّ مُسَيَّسَاغٍ. وَ الْعَذْبُ: الْمَاءُ الطَّيِّبُ. مَاءَةٌ «٤» عَذْبَةٌ وَ رَكِيَّةٌ عَذْبَةٌ. وَ فِي الْقُرْآنِ: هَذَا عَذْبٌ قَرَأْتُ* «٥» وَ عَذْبُ الْمَاءِ يَعَذُّبُ عَذُوبَةً فَهُوَ عَذْبٌ، طَيِّبٌ وَ الْجَمْعُ عِدَابٌ، بِالْكَسْرِ وَ عِدُوبٌ، بِالضَّمِّ. قَالَ أَبُو حَيَّةَ التَّمِيمِيُّ: فَبَيَّنَ مِيَاءٌ صَافِيًا ذَا شَرِبَةٍ لَهُ غَلٌّ بَيْنَ الْإِجَامِ عِدُوبٌ قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ: أَرَادَ بَغْلِلِ الْجِنْسِ، فَلِذَلِكَ جَمَعَ الصَّفَةَ. وَ فِي حَدِيثِ الْحَجَّاجِ «مَاءٌ عِدَابٌ». يُقَالُ مَاءَةٌ عَذْبِيَّةٌ، وَ مَاءٌ عِدَابٌ، عَلَى الْجَمْعِ؛ لِأَنَّ الْمَاءَ جِنْسٌ لِلْمَاءَةِ. وَ الْعِدْبُ وَ الْعِدُوبُ، بِالضَّمِّ: تَزُوكُ الرَّجُلِ وَ الْحِمَارِ وَ الْفَرَسِ الْأَكْلُ مِنَ شِدَّةِ الْعَطَشِ فَهُوَ لَا صَائِمٌ وَ لَا مُفْطَرٌ، وَ هُوَ عَادِبٌ، وَ الْجَمْعُ عِدُوبٌ بِالضَّمِّ، وَ عِدُوبٌ، كَصَبُورٍ، وَ الْجَمْعُ عِدْبٌ، بِضَمَّتَيْنِ. وَ يُقَالُ لِلْفَرَسِ وَ غَيْرِهِ: بَاتَ عَذُوبًا، إِذَا لَمْ يَأْكُلْ شَيْئًا وَ لَمْ يَشْرَبْ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الْقَوْلُ فِي الْعِدُوبِ وَ الْعَادِبِ أَنَّهُ الَّذِي لَا يَأْكُلُ وَ لَا يَشْرَبُ أَصُوبٌ مِنَ الْقَوْلِ فِي الْعِدُوفِ «٦» أَنَّهُ الَّذِي يَمْتَنِعُ عَنِ الْأَكْلِ لِعَطَشِهِ. وَ أَمَّا قَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ: وَ جَمَعَ الْعِدُوبِ عِدُوبٌ فَخَطَأً، لِأَنَّ فَعُولًا لَا يُكْسَرُ «٧» عَلَى فُعُولٍ. قُلْتُ: هُوَ مِنْ غَزَائِبِ اللَّغَةِ وَ فَوَائِدِ الْأَشْبَاهِ وَ النَّظَائِرِ وَ مَنْ حَفِظَ حُجَّةً عَلَى مَنْ لَمْ يَحْفَظْ. ثُمَّ قَالَ: وَ الْعَادِبُ مِنْ جَمِيعِ الْحَيَوَانِ: الَّذِي لَا يَطْعَمُ شَيْئًا، وَ قَدْ غَلَبَ عَلَى الْخَيْلِ وَ الْإِبِلِ، وَ الْجَمْعُ عِدُوبٌ كَسَاجِدٍ وَ سُجُودٍ. وَ قَالَ ثَعْلَبٌ: الْعِدُوبُ مِنَ الدَّوَابِّ وَ غَيْرِهَا: الْقَائِمُ الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَلَا يَأْكُلُ وَ لَا يَشْرَبُ، وَ كَذَلِكَ الْعَادِبُ وَ الْجَمْعُ عِدْبٌ. وَ الْعَادِبُ: الَّذِي يَبِيتُ لَيْلَةً «٨» لَا يَطْعَمُ شَيْئًا. وَ الْعِدْبُ: الْمَنَعُ، كَالْإِعْدَابِ وَ التَّغْذِيبِ، عَذَبَهُ عَنْهُ عَذْبًا، وَ أَعْدَبَهُ إِعْدَابًا، وَ عَذَبَهُ تَغْذِيًّا: مَنَعَهُ وَ فَطَمَهُ عَنِ الْأَمْرِ، وَ كُلُّ مَنْ مَنَعْتَهُ شَيْئًا فَقَدْ أَعْدَبْتَهُ وَ عَذَبْتَهُ. وَ الْعَذْبُ:

(١) وَ يَرُوى: «كَذَاتِ الْحَيْضِ» وَ الْبَيْتُ لَيْسَ فِي دِيَوَانِهِ. (٢) الْلسَانُ، وَ الصَّحَاحُ «عَذَب» وَ الْمَجْمَلُ: مِنْ لَيْلِهَا. (٣) فِي الْمَطْبُوعَةِ الْكُوَيْتِيَّةِ: «الْمَعْجَمَةُ» تَحْرِيفٌ. (٤) عَنِ الْلسَانِ وَ بِالْأَصْلِ «مَاءٌ» وَ سَتَرَدَ صَوَابًا بَعْدَ أُسْطَر. (٥) سُورَةُ الْفُرْقَانِ الْآيَةُ ٥٣. (٦) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ الْعِدُوفُ كَذَا بِخَطِّهِ مُصْلَحُهُ بَعْدَ أَنْ كَانَتْ عَذُوبٌ وَ قَدْ رَاجَعْتَ فِي مَادَّةِ ع ذ ف الْلسَانُ وَ الْقَامُوسُ وَ الصَّحَاحُ فَلَمْ أَجِدْ فِيهَا الْعِدُوفَ بِهَذَا الْمَعْنَى وَ الَّذِي فِيهَا بَاتَ الدَّابَّةُ عَلَى غَيْرِ عِدُوفٍ يَعْنِي عَلَى غَيْرِ أَكْلٍ وَ شَرَبٍ». (٧) فِي الْمَطْبُوعَةِ الْكُوَيْتِيَّةِ: «يُكْسَرُ».

(٨) في اللسان: «لِيلَه».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢١١

الكَفُّ، يُقَالُ: عَذَبَهُ عَنِ الطَّعَامِ إِذَا كَفَّهُ، وَالتَّرْكُ، كَالْإِعْذَابِ وَالِاسْتِعْذَابِ، يُقَالُ: أَعَذَبَهُ عَنِ الطَّعَامِ إِذَا مَنَعَهُ وَكَفَّهُ، وَاسْتِعْذَبَ عَنِ الشَّيْءِ: انْتَهَى. وَعَذَبَ عَنِ الشَّيْءِ ۖ أَعَذَبَ وَاسْتِعْذَبَ كُلُّهُ: كَفَّ وَأَضْرَبَ. وَاعْذَبَهُ عَنْهُ: مَنَعَهُ. وَيُقَالُ: أَعَذَبَ نَفْسَكَ عَنْ كَذَا، أَى أَظْلَمَهَا عَنْهُ. وَفِي حَدِيثٍ عَلَى كَرَمِ اللَّهِ وَجْهَهُ «أَنَّهُ شَبَّحَ سِرِّيَّةً فَقَالَ: أَعَذِبُوا عَنْ ذِكْرِ النَّسَاءِ أَنْفُسَكُمْ فَإِنَّ ذَلِكَ «١» يَكْسِرُكُمْ عَنِ الْغَزْوِ» أَى أَمْنَعُوهَا عَنْ ذِكْرِ النَّسَاءِ وَشَغَلَ الْقُلُوبَ بِهِنَ. وَكُلُّ مَنْ مَنَعْتَهُ شَيْئاً فَقَدْ أَعَذَبْتَهُ. وَاعْذَبَ لَزِمَ وَمُتَعَدِّدٌ. وَفِي التَّهْذِيبِ: أَعَذَبَ عَنِ الشَّيْءِ: امْتَنَعَ. وَاعْذَبَ غَيْرَهُ: مَنَعَهُ، فَيَكُونُ لَازِماً وَوَاقِعاً، مِثْلَ أَمْلَقَ إِذَا افْتَقَرَ وَأَمْلَقَ غَيْرَهُ. وَفِي الْأَسَاسِ: يُقَالُ: أَعَذَبَ عَنِ الشَّيْءِ وَاسْتِعْذَبَ [عنه] «٢»: امْتَنَعَ. وَيُقَالُ: أَعَذِبُوا عَنِ الْأَمَالِ أَشَدَّ الْإِعْذَابِ «٣» فَإِنَّهَا تَوَرَّتْ الْعَفْلَةُ وَتُعْقِبُ الْحَسِرَةَ. يَعْذِبُ كَيْضَرِبَ فِي الْكُلِّ مِمَّا ذَكَرَ غَيْرَ عَذَبِ الْمَاءِ وَالطَّعَامِ فَإِنَّ مُضَارِعَهُمَا يَعْذِبُ بِالضَّمِّ. وَالعَذَبُ بِالتَّحْرِيكِ: الْقَذَى يَغْلُو الْمَاءَ وَمَا يَخْرُجُ فِيهِ، وَفِي نُسَخَةِ عَلَى أَثَرِ الْوَلَدِ مِنَ الرَّحِمِ. وَالعَذَبُ: شَجَرٌ مِنَ الدَّقِّ، قَالَهُ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَنشَدَ: مُنْهَتِكَ الشَّعْرَانِ نَصَاحُ الْعَذَبِ وَالْعَذَبُ: مَا لَى بِالْمَدِّ النَّوَاحِ، كَالْمَعَاذِبِ «٤»، أَى فِي الْأَخِيرِ وَاحِدَتَهَا مَعْدِيَّةً. وَيُقَالُ لِحَرْقَةِ النَّائِحَةِ عَذِيَّةً وَمِعْوَزٌ، وَجَمْعُ الْعَذِيَّةِ مَعَاذِبُ، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ قَالَهُ أَبُو عَمْرٍو. وَالعَذَبُ «٥»: الْخَيْطُ الَّذِي يُزْفَعُ بِهِ الْمِيزَانُ. وَالعَذَبُ: طَرَفُ كُلِّ شَيْءٍ. وَمِنَ الْبُعِيرِ: طَرَفُ قَضِيصِهِ، قَالَهُمَا ابْنُ سِيدِهِ. وَقَالَ غَيْرُهُ: هُوَ أَسَلَتُهُ الْمُسَيِّدُ فِي مُقَدَّمِهِ. وَالعَذَبُ: الْجِلْدَةُ الْمُعَلَّقَةُ خَلْفَ مُوَحَّرَةِ الرَّحْلِ مِنْ أَعْلَاهُ. وَمِنَ الرُّمُوحِ: حَرْقُهُ تُشَدُّ عَلَى رَأْسِهِ، وَمِنْهُ يُقَالُ: حَقَّقْتُ عَلَى رَأْسِهِ الْعَذَبَ، كَمَا فِي الْأَسَاسِ. وَمِنَ النَّغِيلِ: الْمُرْسِلَةُ مِنَ الشَّرَاكِ «٦». وَمِنَ الْعِمَامَةِ: مَا سُدِلَ بَيْنَ الْكَتِفَيْنِ مِنْهَا. وَمِنَ السَّوْطِ: عِلَاقَتُهُ وَطَرَفُهُ. وَمِنَ اللَّسَانِ: طَرَفُهُ الدَّقِيقُ. وَالعَذَبُ: أَطْرَافُ الشُّيُورِ؛ وَهِيَ الْعَذَابَاتُ. قَالَ ذُو الرُّمَّةِ: غُضِفَ مُهَوَّرَتُهُ الْأَشْدَاقِ ضَارِيَةً مِثْلَ السَّرَاحِينِ فِي أَعْنَاقِهَا الْعَذَبُ يَعْنِي أَطْرَافَ الشُّيُورِ. وَاعْذَبْتُ السَّوْطَ فَهُوَ مُعْذَبٌ إِذَا جَعَلْتُ لَهُ عِلَاقَةً. وَالَّذِي فِي الْأَسَاسِ: وَاعْذَبَ سَوْطَهُ وَهَيْدَبَهُ جَعَلَ لَهُ عِلَاقَةً. وَالعَذَبُ «٧» مِنَ الشَّجَرِ: غُضِيئُهُ، الْوَاحِدَةُ بِهِاءٍ فِي الْكُلِّ مِمَّا ذَكَرُوا اسْتِعْذَبَ الرَّجُلُ مَاءً: اسْتَتَقَى عَذْباً. وَاسْتِعْذَبْتَهُ: عَذَّاهُ عَذْباً. وَاسْتِعْذَبْتَهُ: شَرَبْتَهُ عَذْباً. وَاسْتِعْذَبَ لِأَهْلِهِ: طَلَبَ لَهُمْ مَاءً عَذْباً، وَاسْتِعْذَبَ لِفُلَانٍ مِنْ بَثْرِ كَذَا أَى يَسْتَتَقِي لَهُ. وَفِي الْحَدِيثِ «أَنَّهُ كَانَ يُسْتِعْذَبُ لَهُ الْمَاءُ مِنْ بَيُوتِ السُّقْيَا» أَى يُحْضَرُ لَهُ مِنْهَا الْمَاءُ الْعَذْبُ. وَهُوَ الطَّيِّبُ الَّذِي لَا مَلُوحَةَ فِيهِ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي «٨» السَّيِّهَانِ أَنَّهُ خَرَجَ يَسْتِعْذَبُ الْمَاءَ أَى يَطْلُبُ الْمَاءَ الْعَذْبَ. وَالْعَذُوبُ وَالْعَاذِبُ: الَّذِي لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ سِتْرٌ، وَفِي نُسَخَةِ: «سُتْرُهُ» أَوْرَدَهُ ابْنُ السَّيِّدِ فِي الْفَرْقِ. وَقَالَ الْجَعْفَرِيُّ يَصِفُ ثَوْرًا وَخَشِيئًا بَاتَ فَوْدًا لَا يَذُوقُ شَيْئاً: فَبَاتَ عَذُوباً لِلْسَّمَاءِ كَأَنَّهُ سَهِيلٌ إِذَا مَا أَفْرَدَتْهُ الْكَوَاكِبُ

(١) كذا بالأصل و اللسان، و في النهاية «ذلكم». (٢) زيادة عن الأساس. (٣) عن الأساس، و بالأصل «إعذاب». (٤) قوله مآلى النوائح. في الصحاح و المثلثة بالهمز على وزن المعلاة الخرقه التي تمسكها المرأة عند النوح و تشير بها و الجمع المآلى. (٥) في اللسان: «و العذية» و في الصحاح: «و عذبة الميزان». (٦) عن اللسان، و بالأصل «الشراب». (٧) في الصحاح: و عذبه الشجر. (٨) عن النهاية، و بالأصل «ابن».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢١٢

و شَاهِدُ الْعَاذِبِ أَنْظَرُهُ فِي الْفَرْقِ. وَ الْعَذْبَةُ بِالْفَتْحِ وَ الْعَذْبَةُ بِالتَّحْرِيكِ وَ الْعَذْبَةُ بِكَسْرِ الثَّانِيَةِ، الْأَوْجُهُ الثَّلَاثَةُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَ نُقِلَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ الْوَجْهُ الْأَوَّلُ «١» وَقَالَ: هِيَ الْكَدْرَةُ مِنَ الطُّحْلِبِ وَ الْعَرْمَضِ وَ نَحْوَهُمَا، وَقِيلَ «٢»: هِيَ الطُّحْلِبُ نَفْسُهُ وَ الدَّمْنُ يَغْلُو الْمَاءَ. وَ يُقَالُ مِنْهُ: مَاءٌ عَذِبٌ كَكَتِفٍ وَ دُوٌّ عَذَبٌ أَى مُطْحَلِبٌ أَى كَثِيرُ الْقَذَى وَ الطُّحْلِبُ. قَالَ ابْنُ سِيدِهِ: أَرَاهُ عَلَى النَّسَبِ، لِأَنِّي لَمْ أَجِدْ لَهُ فِعْلاً. وَ أَعَذَبَهُ أَى الْحَوْضَ نَزَعَ طَحْلَبَهُ وَمَا فِيهِ مِنَ الْقَذَى وَ كَشَفَهُ عَنْهُ. وَ الْأَمْرُ مِنْهُ: أَعَذَبَ حَوْضَكَ. وَ يُقَالُ: اضْرَبْ عَذْبَةَ الْحَوْضِ حَتَّى يَظْهَرَ الْمَاءُ، أَى اضْرَبْ عَرْمَضَهُ. وَاعْذَبَ الْقَوْمُ عَذْبَ مَاؤُهُمْ. وَ الْعَذْبَةُ بِكَسْرِ الدَّالِ الْمُعْجَمَةِ عَنِ اللَّخْيَانِي، وَهُوَ أَرْدَا مَا يَخْرُجُ مِنَ الطَّعَامِ فَيُزْمَى بِهِ. وَ الْعَذْبَةُ وَ الْعَذْبَةُ «٣» بِالْوَجْهَيْنِ: الْقَذَاءُ، وَقِيلَ: هِيَ الْقَذَاءُ تَغْلُو الْمَاءَ، وَيُقَالُ: مَاءٌ لَا عَذْبَةَ فِيهِ، أَى لَا رِغَى فِيهِ وَ لَا كَلَاءً. وَ كُلُّ

غَضَنَ «٤» عَذَبَهُ وَعَذِيَّةٌ. مَا أَحَاطَ مِنَ الدَّرَّةِ بِكثيرِ الدَّالِ الْمُهمَلَةِ وَتَشْدِيدِ الرَّاءِ، هَكَذَا فِي نُسَخَتِنَا. وَفِي أُخْرَى: مَا أَحَاطَ بِالذَّبْرِ، بَفَتْحٍ فَيَكُونُ، وَهَكَذَا فِي الْمُحْكَمِ وَغَيْرِهِمَا. وَالْعَذْبَةُ: أَحَدُ عَذَبَتِي السَّوْطِ. وَيُقَالُ: فَلَانٌ مَفْتُونٌ بِالْأَعْدَتَيْنِ، الْأَعْدَابَانِ: الطَّعَامُ وَالنَّكَاحُ أَوِ الرِّيقُ وَفِي الْأَسَاسِ: الرُّضَابُ وَالْخَمْرُ، قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ: وَذَلِكَ لِغِدْوِيَّتِهِمَا. وَالْعَذَابُ: النَّكَالُ وَالْعُقُوبَةُ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُمْ بِالْعَذَابِ «٥» قَالَ الرَّجَّاجُ: الَّذِي أَخَذُوا بِهِ الْجُوعُ. وَقَالَ شَيْخُنَا نَقْلًا عَنْ أَهْلِ الْإِسْتِثْقَا: إِنَّ الْعَذَابَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ مِنَ الْعَذْبِ وَهُوَ الْمَنْعُ، يَقَالُ: عَذَّبْتُهُ عَنْهُ أَيْ مَنَعْتُهُ، وَعَذَبَ عَذُوبًا أَيْ امْتَنَعَ، وَسُمِّيَ الْمَاءُ الْحُلُوُّ عَذْبًا لِمَنْعِهِ الْعَطَشَ، وَالْعَذَابُ عَذَابًا لِمَنْعِهِ الْمُعَاقَبَ مِنْ عَوْدِهِ لِمِثْلِ جُرْمِهِ، وَمَنْعُهُ غَيْرُهُ مِنْ مِثْلِ فِعْلِهِ. قُلْتُ: وَهُوَ كَلَامٌ حَسَنٌ «٦» جَ عَذْبُهُ، هَذَا قَوْلُ الرَّجَّاجِ وَسَيَأْتِي لِلْمُصَنَّفِ فِي «ن ه ز» أَنَّ الْعَذَابَ لَا يُجْمَعُ بِالْكَثَّةِ وَإِنْ قَالَ بَعْضُ: إِنَّ جَمْعَهُ كَذَلِكَ قِيَاسِيٌّ، كَطَعَامٍ وَأَطْعِمِيهِ، لَا يَتَوَقَّفُ عَلَى سَمَاعٍ، فَفِيهِ نَظَرٌ ظَاهِرٌ، لِأَنَّ الطَّعَامَ أَصْلُهُ مُضَدَّرٌ، وَصَارَ اسْمًا لِمَا يُؤْكَلُ، وَلَيْسَ الْعَذَابُ كَذَلِكَ، قَالَهُ شَيْخُنَا. قُلْتُ: وَإِذَا كَانَ الْعَذَابُ اسْمًا لِمَا يُعَذَّبُ بِهِ، كَالْجُوعِ، عَلَى مَا قَدَّمْنَا عَنْ الرَّجَّاجِ، فَلَا مَانِعَ عَنْ أَنْ يُجْمَعَ عَلَى عَذْبِيهِ، فَتَأَمَّلْ. قَالَ الرَّجَّاجُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: يُضَاعَفُ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ (٧) قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: تُعَذَّبُ ثَلَاثَةُ عَذْبِيهِ. قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ. فَلَا أَدْرِي أَهَذَا نَصُّ قَوْلِ أَبِي عُبَيْدَةَ أَمْ الرَّجَّاجُ اسْتَعْمَلَهُ وَقَدْ عَذَّبَهُ تَعَذُّبًا وَلَمْ يُشِيعْ تَعَمَّلَ غَيْرَ مَزِيدٍ. قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ: وَاسْتَعَارَ الشَّاعِرُ التَّعَذُّبَ فِيمَا لَا حِسَّ لَهُ فَقَالَ: لَيْسَتْ بِسَوْدَاءَ مِنْ مِثْنَاءٍ مُظْلَمَةٍ وَلَمْ تُعَذَّبْ بِإِذْنَاءٍ مِنَ النَّارِ وَفِي الْحَدِيثِ «أَنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ». قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: يُشَبَّهُ أَنْ يَكُونَ هَذَا مِنْ حَيْثُ إِنَّ الْعَرَبَ كَانُوا يُوصُونَ أَهْلَهُمْ بِالْبُكَاءِ وَالتَّوْحِ عَلَيْهِمْ وَإِسَاءَةِ النَّعْيِ فِي الْأَحْيَاءِ، وَكَانَ ذَلِكَ مَشْهُورًا مِنْ مَذَاهِبِهِمْ، فَالْمَيِّتُ تَلَزُمُهُ الْعُقُوبَةُ فِي ذَلِكَ، بِمَا تَقَدَّمَ مِنْ أَمْرِهِ بِهِ. وَقَالَ ابْنُ بُرْزُجٍ: عَذَّبْتُهُ عَذَابَ عَذْبَيْنِ وَأَصَابَهُ مَنَى عَذَابَ عَذْبَيْنِ كِلَيْهِمَا أَيْ بِكَثِيرٍ فَفَتْحَ فَكْشِيرٍ، وَكَذَلِكَ أَصَابَهُ الْعَذُوبُ «٧» أَيْ لَا يُرْفَعُ عَنْهُ الْعَذَابُ. وَالْعَذَابُ كَكَتَّانٍ: فَرَسُ الْبَدَاءِ بِنِ قَيْسٍ، وَفِي نُسَخَةِ الْبَرَاءِ بِالرَّاءِ وَالْأُولَى الصَّوَابُ.

(١) فِي اللِّسَانِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الْعَذْيَةُ بِالْفَتْحِ. وَضَبَطَ ضَبْطَ قَلَمٍ. (٢) فِي اللِّسَانِ: وَالْعَذْيَةُ. (٣) الْعَذْبَةُ بِسُكُونِ الدَّالِ، ضَبَطَتْ فِي الْمُحْكَمِ بِفَتْحِهَا. (٤) عَنِ اللِّسَانِ، وَبِالْأَصْلِ «غَضَنَ». (٥) الْمُؤْمِنُونَ الْآيَةُ ٨٦. (٦) قَالَ الرَّاجِبُ فِي الْمَفْرَدَاتِ فِي الْعَذَابِ: وَاخْتَلَفَ فِي أَصْلِهِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ مِنْ قَوْلِهِمْ عَذَبَ الرَّجُلَ إِذَا تَرَكَ الْمَأْكَلَ وَالنَّوْمَ... فَالتَّعَذُّبُ فِي الْأَصْلِ هُوَ حَمْلُ الْإِنْسَانِ أَنْ يَعَذَّبَ أَيْ يَجُوعَ وَيَسْهَرُ، وَقِيلَ أَصْلُهُ مِنَ الْعَذْبِ فَعَذَبْتُهُ أَيْ أَزَلْتُ عَذْبَ حَيَاتِهِ، وَقِيلَ أَصْلُ التَّعَذُّبِ إِكْثَارُ الضَّرْبِ بِعَذْبَةِ السَّوْطِ. وَقَدْ قَالَ بَعْضُ أَهْلِ اللُّغَةِ: التَّعَذُّبُ هُوَ الضَّرْبُ. (٧) كَذَا بِالْأَصْلِ، وَفِي اللِّسَانِ: أَصَابَهُ مَنَى الْعَذُوبُونَ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢١٣

وَالْعَذْيَةُ وَالْعَذْيَةُ مُصَيَّرَتَا عَذْبٍ مَاءٍ «١» الْأَخِيرُ بِالْقُرْبِ مِنْ يَنْبُعٍ «٢». وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الْعَذْيَةُ: مَاءٌ مَعْرُوفٌ بَيْنَ الْقَادِسِيَّةِ وَمُعِيَّةَ. وَفِي الْحَدِيثِ ذَكَرَ الْعَذْبَ وَهُوَ مَاءٌ لِبَنِي تَيْمٍ عَلَى مَوْحَلَةٍ مِنَ الْكُوفَةِ، مَسْمُومٌ بِتَضْيِغِ الْعَذْبِ، وَقِيلَ سُمِّيَ بِهِ لِأَنَّهُ طَرَفُ أَرْضِ الْعَرَبِ، مِنَ الْعَذْبَةِ، وَهِيَ طَرَفُ الشَّيْءِ. وَقَالَ كَثِيرٌ: لَعَمْرِي لَنْ أُمُّ الْحَكِيمِ تَرَحَّلَتْ «٣» وَأَخْلَتْ لَحِيْمَاتِ الْعَذْبِ ظِلَالَهَا قَالَ ابْنُ جَنِّي: أَرَادَ الْعَذْيَةَ، فَحَذَفَ الْهَاءَ. وَعَذَابٌ [كَمِيدَانٍ] * بِالْفَتْحِ: د بِالضَّعِيدِ وَنُسِبَتْ إِلَيْهَا الصَّخْرَاءُ، دُفِنَ فِيهَا السَّيِّدُ الْقُطُبُ الرِّبَانِيُّ الْإِمَامُ أَبُو الْحَسَنِ الشَّاذِلِيُّ قُدَّسَ سِرُّهُ. وَالْعَذْبُ: شَجَرٌ وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي الْعَذْبِ الْمُتَحَرِّكِ، وَهُمَا وَاحِدٌ، فَهُوَ كَالْتَّكْرَارِ لِمَا قَبْلَهُ. وَبِالتَّحْرِيكِ قَيْدُهُ أَبُو حَنِيفَةَ فِي كِتَابِ اللَّيَّاتِ. وَالْعَذَايَةُ كَسَحَابَةٍ هِيَ الْعَذَايَةُ وَهِيَ الرَّحِمُ، رَوَاهُ أَبُو الْهَيْثَمِ، وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ السَّابِقَ الذَّكَرَ فِي الْمُهمَلَةِ هُنَا «٤». وَفِي الصَّحَاحِ: الْعَذْبِيُّ: الْكَرِيمُ الْأَخْلَاقُ، بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ الَّذِي سَبَقَ فِي الْمُهمَلَةِ «٤»، أَيْ كَالْعَذْبِيِّ * *. وَهَذَا الْحَرْفُ فِي التَّهْذِيبِ فِي تَرْجَمَةِ عَذْبٍ بِالذَّالِ الْمُهمَلَةِ وَقَالَ: هُوَ الْعَذْبِيُّ، وَضَبَطَهُ كَذَلِكَ، وَقَدْ تَقَدَّمَ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ. وَالْعَذْبَةُ بِفَتْحٍ فَسَيَكُونُ: شَجَرَةٌ تَمُوتُ الْبُغْرَانُ، بِالضَّمِّ، جَمْعُ بَعِيرٍ، أَيْ إِذَا أَكَلَتْ مِنْهَا، نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ. وَدَوَاءٌ م أَيَّ مَعْرُوفٌ. وَذَاتُ الْعَذْيَةِ: ع. وَعَذْبٌ: اسْمُ مَوْضِعٍ آخَرَ. قَالَ النَّابِغَةُ الْجَعْدِيُّ: تَأَبَّدَ مِنْ لَيْلَى رُمَاحَ فَعَاذِبُ فَأَقْفَرُ مِمَّنْ حَلَّهِنَّ التَّنَاضُبُ كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَالْإِعْتِدَابُ: أَنْ تُسَبِّلَ لِلْعِمَامَةِ عَذَبَتَيْنِ، مُحَرَّكَةً، مِنْ خَلْفِهَا، وَهُمَا طَرَفَا الْعِمَامَةِ، نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ. الْعَذَابَاتُ، مُحَرَّكَةً: أَطْرَافُ السُّيُورِ. وَالْحَقُّ عَلَى عَذَابَاتِ أَلْسِنَتِهِمْ، جَمْعُ عَذْبَةٍ. وَعَذَابَاتُ النَّاغَةِ: قَوَائِمُهَا. وَفَرَسٌ يَزِيدُ بَيْنَ سَيْتَيْهِ. وَيَوْمُ الْعَذَابَاتِ: مِنْ أَيَّامِهِمْ. وَفِي الْأَسَاسِ: وَفُلَانٌ لَا يَشْرَبُ الْمُعَذِّيَّةَ، أَيْ الْخَمْرَ

المَمْزُوجَةُ* واستندرك شيخنا على المؤلف: أَنَّهُ يَقَالُ: اَعْدَوْذَبَ الْمَاءِ، كَاخْلَوْلَى، إِذَا صَارَ عَذَابًا، ذَكَرَهُ جَمَاعِيَّةً، وَاعْغَلَهُ الْجَمَاهِيرُ كَالْمَصِيئَةِ. قُلْتُ: وَهُوَ وَارِدٌ فِي كَلَامِ سَيِّدِنَا عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَذُمُّ الدُّنْيَا: «اعْدَوْذَبَ حِرَابٍ مِنْهَا وَاخْلَوْلَى». قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ: هُمَا أَفْعُوعَلٌ، مِنَ الْعُدُويَّةِ وَالْحَلَاوَةِ، وَهُوَ مِنَ أَتْيَةِ الْمُبَالَغَةِ، وَقَدْ ذَكَرَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَئِمَّةِ اللُّغَةِ، وَذَكَرَهُ اللَّيْلِيُّ مَعَ أَخَوَاتِهِ فِي بُغْيَةِ الْأَمَالِ، فَلَا أَدْرِي مَاذَا أَرَادَ بِالْجَمَاهِيرِ* وَمِمَّا يُشْتَدَّرُكَ عَلَى الْمَوْلَفِ: امْرَأَةٌ مَغْدَابُ الرِّيقِ: سَائِغَتُهُ حُلُوتُهُ. قَالَ أَبُو زُبَيْدٍ: إِذَا تَطَيَّبْتَ «٥» بَعْدَ النَّوْمِ عَلَتْهَا نَبْهَتٌ طَيِّبَةٌ الْعَلَاتُ مَغْدَابًا وَيُقَالُ: إِنَّهُ لَعَذَبُ اللِّسَانِ، عَنِ اللَّحْيَانِيِّ. قَالَ: شُبَّهَ بِالْعَذَبِ مِنَ الْمَاءِ. وَيُقَالُ: مَرَرْتُ بِمَاءٍ مَا بِهِ عَذْبَةُ «٦» كَفَرِحَةٍ، أَيْ لَا رَغَى فِيهِ وَلَا كَلَاءً. وَأَبُو عَذْبَةٍ، مُحَرَّكَةٌ، تَابِعِيٌّ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْهُ شَرِيحُ بْنُ عُيَيْدٍ.

[عرب]: ج ٢، ص: ٢١٣

الْعَرَبُ بِالضَّمِّ كَقِفْلٍ وَبِالتَّحْرِيكِ كَجَبَلٍ: جِيلٌ مِنَ النَّاسِ مَعْرُوفٌ خِلَافَ الْعَجَمِ، وَهُمَا وَاحِدٌ مِثْلُ الْعُجَمِ وَالْعَجَمِ مُؤَنَّثٌ، وَتَصْغِيرُهُ بغير هَاءٍ نَادِرٌ. قَالَ أَبُو الْهِنْدِيِّ وَاسْمُهُ عَبْدُ الْمُؤْمِنِ بْنُ عَبْدِ الْقُدُّوسِ:

(١) فِي الْقَامُوسِ: «وَكَزِيرٍ: مَاءٌ، وَأَرْبَعَةُ مَوَاضِعَ. وَكُجْهَيْنَةُ: مَاءٌ». (٢) فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: بَيْنَ يَنْبَعٍ وَالجَارِ. (٣) صَدْرُهُ فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: خَلِيلِي إِنْ أُمَّ الْحَكِيمِ تَحَمَّلَتْ. (٧) (*) سَقَطَتْ مِنَ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ وَالْكُوَيْتِيَّةِ وَمَا أَثْبَتَاهُ مِنَ الْقَامُوسِ. (٤) يَرِيدُ بَيْتَ كَثِيرٍ: «سَرَتْ مَا سَرَتْ». (٨ ... (**) الْكَافُ لَيْسَتْ مِنَ الْقَامُوسِ كَمَا هُوَ مُشَارٌ إِلَيْهِ بِالْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ وَالْكُوَيْتِيَّةِ. (٥) كَذَا مِنَ الطَّيْبِ، وَفِي اللِّسَانِ: تَطْنِيتٌ وَالتَّطْنِيتُ التَّهْمَةُ وَالرِّيْبَةُ وَالظَّنُّ. وَفِي الْمَحْكَمِ: تَطْنِيتٌ بِالظَّاءِ الْمَعْجَمَةُ مِنَ الظَّنِّ. (٦) اللِّسَانُ لَا عَذْبَةَ فِيهِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢١٤

وَمَكَنُ الضَّبَابِ «١» طَعَامُ الْعَرَبِ لَا تَشْتَبِهُهُ نَفُوسُ الْعَجَمِ صَغَرَهُمْ تَعْظِيمًا، كَمَا قَالَ: أَنَا جِيذِيْلُهَا الْمُحَكَّكُ وَعُذِيْقُهَا الْمَرْجَبُ وَهُمْ سُكَّانُ الْأَمْصَارِ أَوْ عَامٌّ كَمَا فِي التَّهْدِيدِ. وَالْأَعْرَابُ مِنْهُمْ أَيْ بِالْفَتْحِ هُمْ سُكَّانُ الْبَادِيَةِ خَاصَّةً، وَالنَّسَبُ إِلَيْهِ أَعْرَابِيٌّ؛ لِأَنَّهُ لَا وَاحِدَ لَهُ كَمَا فِي الصَّحَاحِ، وَهُوَ نَصُّ كَلَامِ سَيِّبَوَيْهِ. وَالْأَعْرَابِيُّ: الْيَدَوِيُّ، وَهُمْ الْأَعْرَابُ. وَيُجْمَعُ عَلَى أَعْرَابٍ، وَقَدْ جَاءَ فِي الشَّعْرِ الْفَصِيحِ، وَقِيلَ: لَيْسَ الْأَعْرَابُ جَمْعًا لَعَرَبٍ كَمَا كَانَ الْأَنْبَاطُ جَمْعًا لَتَبَطٍ وَإِنَّمَا الْعَرَبُ اسْمُ جِنْسٍ. وَالْعَرَبُ الْعَرَبِيَّةُ هِيَ الْخُلُصُ مِنْهُمْ، وَأُخِذَ مِنْ لَفْظِهِ فَأُكِّدَ بِهِ كَقَوْلِكَ لَيْلٌ لَائِلٌ. تَقُولُ: عَرَبٌ عَرَبِيَّةٌ وَعَرَبَاءٌ وَعَرَبَةٌ، الْأَخِيرُ كَفَرِحَةٍ، أَيْ صُرْحَاءُ، جَمْعُ صَرِيحٍ وَهُوَ الْخَالِصُ وَعَرَبٌ مُتَعَرِّبَةٌ وَمُسْتَعَرِبَةٌ: دُخْلَاءُ لَيْسُوا بِخُلُصٍ. قَالَ أَبُو الْخَطَّابِ بْنُ دِحْيَةَ الْمَعْرُوفُ بِذِي النَّسِيِّنِ: الْعَرَبُ أَقْسَامٌ: الْأَوَّلُ عَرَبِيَّةٌ وَعَرَبَاءُ وَهُمْ الْخُلُصُ، وَهُمْ تَسْعُ قَبَائِلٌ مِنْ وَلَدِ إِرَمَ بْنِ سَامَ بْنِ نُوحٍ، وَهِيَ عَرَادٌ وَثُمُودٌ وَأُمَيْمٌ وَعَبِيلٌ وَطَشْمٌ وَجَدِيسٌ وَعَمَلِيقٌ وَجُرْهُمٌ وَوَبَارٌ، وَمِنْهُمْ تَعَلَّمَ إِسْمَاعِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْعَرَبِيَّةَ. وَالْقِسْمُ الثَّانِي الْمَتَعَرِّبَةُ: وَهُمْ بَنُو إِسْمَاعِيلَ. وَلَدَ مَعْدَ بْنِ عَدْنَانَ بْنِ أَدَدَ. وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ فِي الْجَمْهَرَةِ: الْعَرَبُ الْعَرَبِيَّةُ سَبْعُ قَبَائِلٍ: عَادٌ، وَثُمُودٌ، وَعَمَلِيقٌ، وَطَشْمٌ، وَجَدِيسٌ، وَأُمَيْمٌ، وَجَاسِمٌ. وَقَدْ انْقَضَى الْأَكْثَرُ إِلَّا بَقَايَا مُتَفَرِّقِينَ فِي الْقَبَائِلِ «٢». نَظَرَ فِي تَارِيخِ ابْنِ كَثِيرٍ وَالْمُزْهَرِ. وَعَرَبِيٌّ بَيْنَ الْعَرُوبَةِ وَالْعَرُوبِيَّةِ بَضْمُهُمَا، وَهُمَا مِنَ الْمَصَادِرِ الَّتِي لَا أَفْعَالُ لَهَا، وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ: رَجُلٌ عَرَبِيٌّ إِذَا كَانَ نَسَبُهُ فِي الْعَرَبِ ثَابِتًا وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَصَحِيحًا، وَجَمْعُهُ الْعَرَبُ، أَيْ بِحَذْفِ الْيَاءِ «٣». وَرَجُلٌ مُعَرَّبٌ إِذَا كَانَ فَصِيحًا وَإِنْ كَانَ عَجَمِيَّ النَّسَبِ. وَرَجُلٌ أَعْرَابِيٌّ بِالْأَلْفِ إِذَا كَانَ يَدَوِيًّا صَاحِبَ نُجْعِيَّةٍ وَانْتَوَاءٍ وَارْتِيَادٍ لِلْكَلاِ وَتَتَّبَعَ مَسَاقِطَ «٤» الْعَيْثِ، وَسَوَاءٌ كَانَ مِنَ الْعَرَبِ أَوْ مِنْ مَوَالِيهِمْ، وَيُجْمَعُ الْأَعْرَابِيُّ عَلَى الْأَعْرَابِ وَالْأَعَارِبِ. وَالْأَعْرَابِيُّ إِذَا قِيلَ لَهُ يَا عَرَبِيٌّ فَرِحَ بِذَلِكَ وَهَشَّ. وَالْعَرَبِيُّ إِذَا قِيلَ لَهُ يَا أَعْرَابِيٌّ غَضِبَ. فَمَنْ نَزَلَ الْبَادِيَةَ أَوْ جَاوَرَ الْبَادِيَةَ فَطَعَنَ «٥» بَطْنُهُمْ وَانْتَوَى بِانْتَوَائِهِمْ فَهُمْ أَعْرَابٌ، وَمَنْ نَزَلَ بِلَادَ الرِّيفِ وَاسْتَوَظَنَ الْمُدُنَ وَالْقُرَى الْعَرَبِيَّةَ وَغَيْرَهَا مِمَّا «٦» يَنْتَسِي إِلَى الْعَرَبِ فَهُمْ عَرَبٌ وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا فَصِيحَاءَ. وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا «٧» هَؤُلَاءِ قَوْمٌ مِنْ بَوَادِي الْعَرَبِ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ طَمَعًا فِي الصَّدَقَاتِ لَا رَغْبَةً فِي الْإِسْلَامِ فَسَيَّأَهُمُ اللَّهُ الْأَعْرَابَ فَقَالَ: الْمَاعْرِبُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا «٨» الْآيَةُ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَالَّذِي لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ الْعَرَبِ وَالْأَعْرَابِ وَالْعَرَبِيُّ وَالْأَعْرَابِيُّ زُبْمًا تَحَامَلًا عَلَى الْعَرَبِ بِمَا يَتَأَوَّلُهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ وَهُوَ لَا يُمَيِّزُ بَيْنَ الْعَرَبِ وَالْأَعْرَابِ، وَلَا يُجَوِّزُ أَنْ يُقَالَ لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ

أَعْرَابٌ إِنَّمَا هُمْ عَرَبٌ لِأَنَّهُمْ اسْتَوْطَنُوا الْقُرَى الْعَرَبِيَّةَ وَ سَكَنُوا الْمُدُنَ سِوَاءَ مِنْهُمْ النَّاشِيءُ «٩» بِالْبَدْوِ، ثُمَّ اسْتَوْطَنَ الْقُرَى، وَ النَّاشِيءُ بِمَكَّةَ ثُمَّ هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ. فَإِنْ لَحِقَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ بِأَهْلِ الْبَدْوِ بَعْدَ هِجْرَتِهِمْ وَ اقْتَنَوْا نَعْمًا وَ رَعَوْا مَسَاقِطَ الْغَيْثِ بَعْدَ مَا كَانُوا حَاضِرَةً أَوْ مُهَاجِرَةً، قِيلَ: قَدْ تَعَرَّبُوا، أَيْ صَارُوا أَعْرَابًا بَعْدَ مَا كَانُوا عَرَبًا. وَفِي الْحَدِيثِ: «تَمَثَّلَ فِي خُطْبَتِهِ:

(١) الممكن بالفتح ككتف: بيض الضب و الجراد و نحوهما و منهم من خصها بالضباب و البيت في اللسان و قبله أبيات منها: و ما في البيوض كبيض الدجاج و بيض الجراد شفاء القرم (٢) في جمهرة ابن حزم قال في العرب العاربة: فقد بادوا، فليس على أديم الأرض أحد يصح أنه منهم، إلا أن يدعى قوم ما لا يثبت. (٣) كما يقال: رجل مجوسى و يهودى و الجمع بحذف ياء النسبة المجوس و اليهود. (٤) في اللسان: لمساقط. (٥) اللسان: و ظعن. (٦) اللسان: ممن. (٧) سورة الحجرات الآية ١٤. (٨) سورة التوبة الآية ٩٧. (٩) في المطبوعة الكويتية: «الناشي».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢١٥

مُهَاجِرٌ لَيْسَ بِأَعْرَابِيٍّ «١» جَعَلَ الْمُهَاجِرُ ضِدَّ الْأَعْرَابِيِّ. قَالَ: وَ الْأَعْرَابُ سَاكِنُو الْبَادِيَةِ مِنَ الْعَرَبِ الَّذِينَ لَا يُقِيمُونَ فِي الْأَمْصَارِ وَ لَا يَدْخُلُونَهَا إِلَّا لِحَاجَةٍ. وَ قَالَ أَيْضًا: الْمُسْتَعَرِبُ عِنْدِي: قَوْمٌ مِنَ الْعَجَمِ دَخَلُوا فِي الْعَرَبِ فَتَكَلَّمُوا بِلِسَانِهِمْ وَ حَكَمُوا هِنَاتِهِمْ وَ لَيْسُوا بِضُرَحَاءَ فِيهِمْ. وَ تَعَرَّبُوا «٢» مِثْلَ اسْتَعَرَّبُوا. وَ الْعَرَبِيُّ: شَعِيرٌ أَيْضٌ وَ سُتْبَلُهُ حَرْفَانِ، عَرِيضٌ، وَ حُبُّهُ كِبَارٌ أَكْبَرُ مِنْ شَعِيرِ الْعِرَاقِ، وَ هُوَ أَجْوَدُ الشَّعِيرِ. وَ الْإِعْرَابُ بِالْكَسْرِ: الْإِبَانَةُ وَ الْإِفْصَاحُ عَنِ الشَّيْءِ. وَ مِنْهُ الْحَدِيثُ «الَّتِيبُ تُعَرِّبُ عَنْ نَفْسِهَا» أَيْ تُفْصِحُ، وَ فِي رِوَايَةٍ مُشَدَّدَةً «٣»، وَ الْأَوَّلُ حَكَاهُ ابْنُ الْأَثِيرِ عَنْ ابْنِ قُتَيْبَةَ عَلَى الصَّوَابِ، وَ يُقَالُ لِلْعَرَبِيِّ: أَعْرَبَ «٤» لِي أَيْ أَبْنِ لِي كَلَامَكَ. وَ أَعْرَبَ الْكَلَامَ وَ أَعْرَبَ بِهِ: بَيَّنَّهُ. أَنَشَدَ أَبُو زِيَادٍ: وَ إِنِّي لَا كُنِي عَنْ قُدُورٍ بَغِيرِهَا وَ أَعْرَبُ أَحْيَانًا بِهَا فَأُصَارِحُ وَ أَعْرَبَ بِحُجَّتِهِ، أَيْ أَفْصَحَ بِهَا وَ لَمْ يَتَّقِ أَحَدًا. وَ الْإِعْرَابُ الَّذِي هُوَ النَّحْوُ إِنَّمَا هُوَ الْإِبَانَةُ عَنِ الْمَعْنَى وَ الْأَلْفَافِ. وَ أَعْرَبَ الْأَعْتَمَ وَ عَرَبَ لِسَانَهُ بِالضَّمِّ عُرُوبَةً، أَيْ صَارَ عَرَبِيًّا. وَ تَعَرَّبَ وَ اسْتَعَرَّبَ: أَفْصَحَ. قَالَ الشَّاعِرُ: مَاذَا لَقِينَا مِنَ الْمُسْتَعَرِبِينَ وَ مِنْ قِيَاسِ نَحْوِهِمْ هَذَا الَّذِي ابْتَدَعُوا وَفِي حَدِيثِ السَّقِيفَةِ: «أَعْرَبُهُمْ أَحْسَابًا» أَيْ أَيْنُهُمْ وَ أَوْضَحُهُمْ. وَ يُقَالُ: أَعْرَبَ عَمَّا فِي ضَمِيرِكَ، أَيْ أَبْنِ. وَ مِنْ هَذَا يُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا «٥» أَفْصَحَ بِالْكَلَامِ: أَعْرَبَ. وَ قَالَ أَبُو زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ: يُقَالُ: أَعْرَبَ الْأَعْجَمِيُّ إِعْرَابًا، وَ تَعَرَّبَ تَعَرُّبًا، وَ اسْتَعَرَّبَ اسْتِعْرَابًا، كُلُّ ذَلِكَ لِلْأَعْتَمِ دُونَ الْفَصِيحِ «٦». قَالَ: وَ أَفْصَحَ الصَّبِيُّ فِي مَنْطِقِهِ إِذَا فَهَمَتْ مَا يَقُولُ أَوَّلَ مَا يَتَكَلَّمُ، وَ أَفْصَحَ الْأَعْتَمُ إِفْصَاحًا، مِثْلُهُ. وَ الْإِعْرَابُ: إِجْرَاءُ الْفَرَسِ وَ إِحْضَارُهُ. يُقَالُ: أَعْرَبَ عَلَى فَرَسِهِ إِذَا أَجْرَاهُ، عَنِ الْفَرَاءِ وَ الْإِعْرَابُ: مَعْرِفَتُكَ بِالْفَرَسِ الْعَرَبِيِّ مِنَ الْهَجِينِ إِذَا صَيَّهْلَ، وَ هُوَ أَيْضًا أَنْ يَصِيَّهْلَ «٧» فَيَعْرِفَ بِصِيَّهِ هَيْلَهُ عَرَبِيَّةً وَ هُوَ عِثْقُهُ، بِالْكَسْرِ وَ يُضَمُّ، أَيْ أَصَالَتُهُ وَ سِلَامَتُهُ مِنَ الْهَجْنَةِ، وَ يُقَالُ: هَذِهِ خَيْلٌ عَرَابٌ، بِالْكَسْرِ، وَفِي حَدِيثِ سَطِيحٍ «تَقُودُ خَيْلًا عَرَابًا» أَيْ عَرَبِيَّةً مُنْسُوبَةً إِلَى الْعَرَبِ. وَ فَرَّقُوا بَيْنَ الْخَيْلِ وَ النَّاسِ فَقَالُوا فِي النَّاسِ: عَرَبٌ وَ أَعْرَابٌ. وَ فِي الْخَيْلِ: عَرَابٌ وَ قَدْ قَالُوا أَعْرَبٌ أَيْ كَأَنَّهُمْ قَالَ: مَا كَانَ إِلَّا طَلْقُ الْإِهْمَادِ وَ كَرْنَا بِالْأَعْرَابِ الْجِيَادِ حَتَّى تَحَاجِرُنَ عَنِ الرُّوَادِ تَحَاجِرُ الرَّيِّ وَ لَمْ تَكَدِ «٨» وَ قَالَ الْكِسَائِيُّ: وَ الْمُعَرَّبُ مِنَ الْخَيْلِ: الَّذِي لَيْسَ فِيهِ عَرَقٌ هَجِينٍ وَ الْأُنْثَى مُعَرَبِيَّةٌ. وَ يُقَالُ: إِبِلٌ عَرَابٌ. وَ أَعْرَبٌ. وَ الْإِبِلُ الْعَرَابُ وَ الْخَيْلُ الْعَرَابُ خِلَافُ الْبَخَاتِيِّ وَ الْبَرَاذِينِ. وَ أَعْرَبَ الرَّجُلُ: مَلَكَ خَيْلًا عَرَابًا أَوْ إِبِلًا عَرَابًا أَوْ اكْتَسَبَهَا، فَهُوَ مُعَرَّبٌ قَالَ الْجَعْدِيُّ: وَ يَصِيَّهْلُ فِي مِثْلِ جَوْفِ الطَّوِيِّ صِيَّهْلًا تَبَيَّنَ لِلْمُعَرَّبِ يَقُولُ: إِذَا سَمِعَ صَهْلَهُ مَنِ لَهْ خَيْلٌ عَرَابٌ عَرَفَ أَنَّهُ عَرَبِيٌّ. وَ رَجُلٌ مُعَرَّبٌ: مَعَ فَرَسٍ عَرَبِيٍّ وَ فَرَسٍ مُعَرَّبٍ: خَلَصَتْ عَرَبِيَّتُهُ. وَ الْإِعْرَابُ: أَنْ لَا تَلْحَنَ فِي الْكَلَامِ. وَ أَعْرَبَ كَلَامَهُ إِذَا

(١) قوله مهاجر بالفرع في النهاية و اللسان (عرب) و الصواب مهاجر بالجر كما أثبتته صاحب اللسان في مادة (عصلب) و قبله: قد حسها الليل بعصلبي أروع خراج من الدوى (٢) هذا قول الليث كما في اللسان. (٣) قال أبو عبيد: الصواب «يعرب» يعني بالتشديد، يقال: عربت عن القوم إذا تكلمت عنهم. (٤) في اللسان: أفصح. (٥) اللسان: الذي. (٦) اللسان: الصبي. (٧) في القاموس: أن يسهل الفرس فيعرف. (٨) في المحكم: «و لم تكادى» و يؤيده ما جاء في اللسان بعد الرجز الأخير: و حوّل الإخبار إلى المخاطبة، و لو أراد الإخبار فآتزن له لقال: و لم تكذ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢١٦

[عرب]: ج ٢، ص: ٢٢٥

الْعَرْيَةُ: الْأَنْفُ، أَوْ مَا لَانَ مِنْهُ، أَوِ الدَّائِرَةُ تَحْتَهُ فِي وَسْطِ الشَّفَةِ الْعُلْيَا عِنْدَ الْأَنْفِ، وَهِيَ الْعَرْيَةُ، وَالبَاءُ لُغَةٌ فِيهَا، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ. أَوْ طَرَفٌ وَتَرَهُ، مُحَرَّكَةً، الْأَنْفِ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: سَأَلْتُ عَنْهَا «٢» أَعْرَابِيًّا مِنْ بَنِي أَسَدٍ فَوَضَعَ إِبْصِعَهُ عَلَى طَرَفٍ وَتَرَهُ أَنْفَهُ.

[عرب]: ج ٢، ص: ٢٢٥

الْعَرْزُبُ، كَجَعْفَرٍ، أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: الْعَرْزُبُ وَثُلُ إِرْدَبُّ أَيْ بِالْكَسْرِ وَفَتْحِ الثَّالِثِ مَعَ تَشْدِيدِ الْمُوَحَّدَةِ: الصُّلْبُ الشَّدِيدُ الْغَلِيظُ، وَاقْتَصَرَ ابْنُ دُرَيْدٍ عَلَى ضَبْطِهِ كَجَعْفَرٍ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْغَلِيظَ. وَاللُّغَةُ الثَّانِيَةُ نَقَلَهَا الصَّاعَانِيُّ. وَالصَّحَاكُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَرْزَبٍ كَجَعْفَرٍ، تَابِعِيُّ نَسَبِهِ إِلَى جَدِّهِ * وَبِمَا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ: الْعَرْزُبُ: الْمُخْتَلِطُ الشَّدِيدُ.

[عرب]: ج ٢، ص: ٢٢٥

الْعَرْطِيَّةُ: الْعُودُ: عُودُ اللَّهْوِ. وَفِي الْحَدِيثِ «إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ لِكُلِّ مُذْنِبٍ إِلَّا لِمَنْ ذُنِبَ إِلَّا لِصَاحِبِ «٣» عَرْطِيَّةٍ أَوْ كُويَّةٍ» أَوْ الطُّنْبُورِ بِالضَّمِّ وَهَذَا عَنْ أَبِي عَمْرٍو، أَوْ الطُّبْلُ مطلقاً، أَوْ طَبْلُ الْحَبَشَةِ خَاصَّةً. وَيُضَمُّ فِي الْأَوَّلَيْنِ.

[عرب]: ج ٢، ص: ٢٢٥

الْعُرْقُوبُ بِالضَّمِّ، وَإِنَّمَا أَطْلَقَهُ لَشُهْرَتِهِ وَلَعَيْدَمَ مَجِيءِ فَعْلُولٍ: عَصَبٌ غَلِيظٌ مُوْتَرٌ فَوْقَ عَقِبِ الْإِنْسَانِ. وَمِنَ الدَّابَّةِ فِي رِجْلِهَا بِمَنْزِلَةِ الرُّكْبَةِ فِي يَدِهَا. قَالَ أَبُو دُوَادٍ: حَدِيدُ الطَّرَفِ وَالْمَنْكَبِ وَالْعُرْقُوبُ وَالْقَلْبُ قَالَ الْأَضِمَمِيُّ: وَكُلُّ ذِي أَرْبَعٍ عُرْقُوبَاهُ فِي رِجْلَيْهِ، وَرُكْبَتَاهُ فِي يَدَيْهِ، وَالْعُرْقُوبَانِ مِنَ الْفَرَسِ: مَا ضَمَّ مُلْتَقَى الْوُطَيْفَيْنِ وَالسَّاقَيْنِ مِنْ مَآخِرِهِمَا مِنَ الْعَصَبِ. وَهُوَ مِنَ الْإِنْسَانِ: مَا ضَمَّ أَسْفَلَ السَّاقِ وَالْقَدَمِ. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ:

(١) فِي الْعَبْرِ: فِي الثَّانِي مِنْ رِبْعِ الْآخِرِ، وَفِي شَذَرَاتِ الذَّهَبِ: فِي الثَّانِي وَالْعَشْرِينَ. (٢) فِي الصَّحَاحِ: عَنْهُ. (٣) كَذَا بِالْأَصْلِ وَاللِّسَانِ، وَفِي النِّهَايَةِ: «صَاحِبٌ» وَالْأَنْسَبُ مَا أَثْبَتَاهُ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٢٦

الْعُرْقُوبُ: عَصَبٌ مُوْتَرٌ خَلْفَ الْكَعْبَيْنِ. وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «وَيْلٌ لِلْعَرَاقِبِ مِنَ النَّارِ» يَعْنِي فِي الْوُضُوءِ. وَفِي حَدِيثِ الْقَاسِمِ «كَانَ يَقُولُ لِلْجَزَارِ لَا- تُعْرِقْهَا» أَيْ لَا تَقْطَعْ عُرْقُوبَهَا، وَهُوَ الْوَتَرُ الَّذِي خَلْفَ الْكَعْبَيْنِ بَيْنَ «١» مَفْصِلِ الْقَدَمِ وَالسَّاقِ مِنْ ذَوَاتِ الْأَرْبَعِ، وَهُوَ مِنَ الْإِنْسَانِ فَوْقَ الْعَقِبِ. وَالْعُرْقُوبُ: مَا انْحَنَى مِنَ الْوَادِي وَالتَّوَي شَدِيداً وَالْعُرْقُوبُ مِنَ الْقَطَا: سَاقُهَا «٢»، وَهُوَ مِمَّا يُبَالِغُ بِهِ فِي الْقَصْرِ، فَيُقَالُ: يَوْمٌ أَقْصَرَ مِنْ عُرْقُوبِ الْقَطَا «٣». قَالَ الْفُتَيْدُ الرَّمَانِيُّ: وَنَبَلَى وَفَقَّاهَا كَ عَرَاقِبٍ قَطَاً طُحِلَ قَالَ ابْنُ بَرٍّ: قَدْ ذَكَرَ أَبُو سَعِيدٍ السَّيْرَافِيُّ فِي أَخْبَارِ النَّحْوِيِّينَ أَنَّ هَذَا الْبَيْتَ لَامِرِيٍّ الْقَيْسِ بْنِ عَابِسٍ، وَذَكَرَ قَبْلَهُ أَبِيتَاتًا، وَهِيَ: أَيَا تَمْلِكُ يَا تَمْلِي ذَرِينِي وَذَرِي عَذَلِي ذَرِينِي وَسَلَاحِي ثَمَّ شَدَى «٤» الْكَفَّ بِالْعُزْلِ وَنَبَلَى وَفَقَّاهَا كَ عَرَاقِبٍ قَطَاً طُحِلَ وَتَوْبَايَ جَدِيدَانِ وَأَرْجِي شَرَكَ النَّعْلِ وَنَبَلَى نَظَرُهُ خَلْفِي وَمَنِّي نَظَرُهُ قَبْلِي فِيمَا مَثُ يَا تَمْلِي فَمُوتِي حُرَّةً مَثَلِي كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَالْعُرْقُوبُ: جَبَلٌ مُكَلَّلٌ بِالسَّحَابِ أَبَدًا لَا يُمِطُّرُ، وَهُوَ أَيْضاً طَرِيقٌ فِي الْجَبَلِ ضَمِيٍّ، أَوْ يَكُونُ فِي الْوَادِي الْقَعِيرِ الْبَعِيدِ لَا يَمُشِي فِيهِ إِلَّا وَاحِدٌ. وَالْعُرْقُوبُ: الْحِيلَةُ وَسَيَّاتِي قَرِيبًا، وَالْعُرْقُوبُ: عَرَفَانُ الْحُجَّةِ، نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ. وَعُرْقُوبٌ: فَرَسٌ لَزِيدِ الْفَوَارِسِ الصَّبِيِّ. وَأُمُّ عُرْقُوبٍ وَأُمُّ الْعَرَاقِبِ: أَفْرَاسُ. وَعُرْقُوبٌ بْنُ صَيْخَرٍ

أو هو عُرْقُوبُ بْنُ مَعْيَدٍ كَذَا فِي النسخ كَمَقْعَدٍ وَضَبَطَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ كَمُفِيدٍ أَيْضاً ابْنُ أَسَدٍ «٥»: رَجُلٌ مِنَ الْعَمَالِقَةِ، عَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ قَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ، وَ عَلَيْهِ اقْتِصَارُ الْجَوْهَرِيِّ. وَ عَلَى الْقَوْلِ الثَّانِي فَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَدِيدٍ شَمْسُ ابْنِ سَعْدٍ «٦»، كَذَا فِي الْإِنْسَانِ لِلْوَزِيرِ أَبِي الْقَاسِمِ الْمَغْرِبِيِّ وَالْجَمْهَرَةُ لِابْنِ دُرَيْدٍ، وَ زَادَ الثَّانِي: وَقِيلَ إِنَّهُ مِنَ الْأَوْسِ، كَانَ أَكْذَبَ أَهْلِ زَمَانِهِ. ضَرَبَتْ بِهِ الْعَرَبُ الْمَثَلَ فِي الْخُلْفِ فَقَالُوا «مَوَاعِيدُ عُرْقُوبٍ» وَ ذَلِكَ أَنَّهُ أَتَاهُ سَائِلٌ وَ هُوَ أَخٌ لَهُ يَسْأَلُهُ شَيْئاً فَقَالَ لَهُ عُرْقُوبُ: إِذَا أَطْلَعَ نَحْلِي وَ فِي رِوَايَةٍ إِذَا أَطْلَعْتَ هَذِهِ النَّخْلَةَ فَلَمَّا أَطْلَعَ أَتَاهُ عَلَى الْعِدَّةِ «٧» قَالَ: إِذَا أَبْلَحَ، وَ فِي أُخْرَى: دَعَا حَتَّى تَصِيرَ بَلْحاً فَلَمَّا أَبْلَحَ أَتَاهُ قَالَ: إِذَا أَزْهَى، فَلَمَّا أَزْهَى أَتَاهُ قَالَ: إِذَا أَرَطَبَ وَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ زِيَادَةٌ: إِذَا أَبْسَرَ بَيْنَ أَزْهَى وَ أَرَطَبَ فَلَمَّا أَرَطَبَ أَتَاهُ قَالَ: إِذَا أَثْمَرَ «٨»، فَلَمَّا أَثْمَرَ عَمِدَ إِلَيْهِ عُرْقُوبُ وَ جَدَّهُ لَيْلًا أَيْ قَطَعَهُ. وَ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهُ شَيْئاً، فَصَارَتْ مَثَلًا فِي إِخْلَافِ الْوَعْدِ. وَ فِيهِ قَالَ جُبَيْهَاءُ الْأَشْجَعِيُّ: وَعَدْتُ وَ كَانَ الْخُلْفُ مِنْكَ سَيِّجِيَّةً أَيْ طَبِيعَةً لَزِمَهُ مِثْلُ مَوَاعِيدِ عُرْقُوبٍ أَخَاهُ يَتَرَبَّ بِالنَّاءِ، وَ هِيَ بِالْيَمَامَةِ، وَ يَرُودُ بِالمُثَلَّثَةِ، وَ هِيَ الْمَدِينَةُ بِنَفْسِهَا. وَ يَقَالُ: هُوَ أَرْضُ بَنِي سَعْدٍ، وَ الْأَوَّلُ أَصْحَحُ. وَ بِهِ فُسِّرَ قَوْلُ كَعْبِ بْنِ زُهَيْرٍ: كَانَتْ مَوَاعِيدُ عُرْقُوبٍ لَهَا مَثَلًا وَ مَا مَوَاعِيدُهَا إِلَّا الْأَبَاطِيلُ

(١) كَذَا بِالْأَصْلِ وَ النِّهَايَةِ، وَ فِي اللِّسَانِ: مِنْ (٢) فِي الصَّحَاحِ: وَ عُرْقُوبُ الْقَطَاةُ: سَاقِهَا. (٣) فِي الْأَسَاسِ: الْقَطَاةُ. (٤) عَنِ اللِّسَانِ: سَدَى. (٥) فِي الْفَاخِرِ عَنِ ابْنِ الْكَلْبِيِّ: لَيْسَ هَذَا بِشَيْءٍ، إِنَّمَا هُوَ رَجُلٌ مِنَ الْأُمَمِ الْمَاضِيَةِ لَا يُثَبَّتُ. (٦) فِي جَمْهَرَةِ ابْنِ حَزْمٍ: عُرْقُوبُ بْنُ صَخْرِ بْنِ مَعْبِدٍ ابْنِ أَسَدٍ بَنِ شَعْبَةَ بْنِ خَوَاتِ بْنِ عَبْشَمَسٍ. (٧) اللِّسَانُ: لِلْعِدَّةِ. (٨) فِي الْفَاخِرِ: دَعَا حَتَّى تَقْبَ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٢٧

وَ فِي الْأَسَاسِ، وَ مِنَ الْمَجَازِ: هُوَ أَكْذَبُ مِنْ عُرْقُوبٍ يَتَرَبَّ «١». وَ تَقُولُ: فَلَانٌ إِذَا مَطَّلَ تَعَقَّرَبَ، وَ إِذَا وَعِيدَ تَعَزَّيَبَ، وَ أَنْشَدَ الْمِيدَانِي: وَ أَكْذَبُ مِنْ عُرْقُوبٍ يَتَرَبَّ لِهَجَرَةٍ وَ أَبِينُ شُؤْمًا فِي الْحَوَاتِجِ مِنْ زُحْلٍ وَ مِنْ أَمَثَالِهِمْ: «الشَّرُّ أَلْجَأَهُ إِلَى مُخِّ عُرْقُوبٍ» «٢»، وَ شَرٌّ مَا أَجَاءَكَ أَيْ مَا أَلْجَأَكَ إِلَى مُخِّ عُرْقُوبٍ، أَيْ عُرْقُوبِ الرَّجُلِ، لِأَنَّهُ لَا مُخَّ لَهُ. يُضْرَبُ هَذَا عِنْدَ طَلَبِكَ مِنْ «٣» اللَّيْمِ أَعْطَاكَ أَوْ مَنَعَكَ، وَ هُوَ لُغَةُ بَنِي تَمِيمٍ. يُقَالُ: أَجَأْتُهُ إِلَى كَذَا أَيْ أَلْجَأْتُهُ. وَ الْمَعْنَى مَا أَلْجَأَكَ إِلَيْهَا إِلَّا شَرٌّ، أَيْ فَقَرٌ وَ فَاقَةٌ شَدِيدَةٌ. وَ مِنَ الْمُسْتَعَارِ: مَا أَكْثَرَ عَرَاقِيبَ هَذَا الْجَبَلِ «٤». الْعَرَاقِيبُ كَالْعُرْقُوبِ: خَيَاشِيمُ الْجِبَالِ وَ أَطْرَافُهَا، وَ هِيَ أَبْعَدُ الطَّرِيقِ، لِأَنَّكَ تَتَّبِعُ أَسْهَلَ «٥» أَيْنَ كَانَ، قَالَهُ أَبُو خَيْرَةَ: أَوْ هِيَ الطَّرِيقُ الضَّيِّقَةُ فِي مُتُونِهَا أَيْ الْجِبَالِ قَالَهُ الْفَرَّاءُ. قَالَ الشَّاعِرُ: وَ مَخُوفٌ مِنَ الْمَنَاهِلِ وَ خَشَى ذِي عَرَاقِيبٍ آجِنٍ مَذْفَانٍ وَ تَعَزَّيَبَ الرَّجُلِ: سَلَكَهَا، أَيْ أَخَذَ فِي تِلْكَ الطَّرِيقِ. وَ يَقَالُ: تَعَزَّيَبَ لَخْصِمِهِ إِذَا أَخَذَ فِي طَرِيقٍ تَخْفَى عَلَيْهِ، وَ أَنْشَدَ: إِذَا مَنُطِقُ زَلَّ «٦» عَنِ صَاحِبِي تَعَزَّيَبْتُ آخَرَ ذَا مُعْتَقَبٍ أَيْ أَخَذْتُ فِي مَنُطِقٍ آخَرَ أَسْهَلَ مِنْهُ، وَ يُرْوَى: تَعَقَّبْتُ. وَ عَصَاوِيدُهَا. وَ الْعَرَاقِيبُ مِنَ الْأُمُورِ كَالْعَرَاقِيلِ: عِظَامُهَا وَ صِهَابُهَا وَ عَصَاوِيدُهَا. وَ عَرَاقِيبُ: هُ ضَخْمَةُ قَرْبٍ حَمَى ضَرِيَّةً لِلضُّبَابِ. وَ طَيْرُ الْعَرَاقِيبِ: الشَّقِرَاقُ، بِكَسْرِ الشِّينِ وَ الْقَافِ وَ تَشْدِيدِ الرَّاءِ، وَ هُمُ يَتَشَاءَمُونَ بِهِ، وَ مِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ: إِذَا قَطْنَا بَلْعَيْنِيهِ ابْنَ مُيْدَرِكَ فَلَا قِيَّتَ مِنْ طَيْرِ الْعَرَاقِيبِ أَخِيلًا وَ تَقُولُ الْعَرَبُ: إِذَا وَقَعَ الْأَخِيلُ عَلَى الْبَعِيرِ لَيْكَسْفَنَ «٧» عُرْقُوبَاهُ. وَ قَالَ الْمِيدَانِي: كُلُّ طَائِرٍ يَتَطَيَّرُ مِنْهُ لِلْإِبِلِ فَهُوَ طَيْرُ عُرْقُوبٍ؛ لِأَنَّهُ يَعْرِقُهَا، وَ مِثْلُهُ فِي الْمُسْتَقْصِي. وَ الْمُصَنِّفُ خَصَّهُ بِطَيْرٍ مُعَيَّنٍ، وَ قَصَرَهُ عَلَى الْجَمْعِ، فَفِيهِ نَظَرٌ مِنْ وَجْهَيْنِ، قَالَهُ شَيْخُنَا. وَ عَرْقَبُهُ: قَطَعَ عُرْقُوبُهُ وَ بِهِ فُسِّرَ حَدِيثُ الْقَاسِمِ الْمُتَقَدِّمِ. وَ عَرْقَبُهُ رَفَعَ بَعْرُقُونِيَّهِ، مُثْنًى، لِيَقُومَ، ضَمُّدٌ. وَ فِي النَّوَادِرِ: عَرْقَبْتُ الْبَعِيرَ «٨» وَ عَلَّيْتُ لَهُ، إِذَا أَعْنَتَهُ بَرَفَعُ. وَ يَقَالُ: عَرْقَبْتُ لِبَعِيرِكَ أَيْ أَرَفَعُ بَعْرُقُونَهُ حَتَّى يَقُومَ. وَ عَرْقَبَ الرَّجُلُ: احْتَالَ. قَالَ أَبُو عَمْرٍو: تَقُولُ: إِذَا أَعْيَاكَ غَرِيمُكَ فَعَرْقَبْ أَيْ احْتَلْ. وَ مِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ: وَ لَا يُعْيِيكَ عُرْقُوبٌ لَوْ أَيْ إِذَا لَمْ يُعْطِكَ النَّصْفَ الْخَصِيمُ وَ مِثْلُهُ فِي الْمَشْرِقِ الْمَعْلُومِ. وَ تَعَزَّيَبَ عَنِ الْأَمْرِ عَدَلًا. وَ تَعَزَّيَبَ الدَّابَّةُ: رَكَبَهَا مِنْ خَلْفِهَا نَقْلَهُ الصَّاعِغَانِي. وَ يَوْمُ الْعُرْقُوبِ: مِنْ أَيَّامِهِمْ «٩».

[عزب]؛ ج ٢، ص: ٢٢٧

الْعَزْبُ مُحَرَّكَةٌ: مَنْ لَا أَهْلَ لَهُ كَالْمِعْزَانِيَّةِ بِالْكَسْرِ، وَ نَظِيرُهُ مِطْرَابَةٌ وَ مِطْوَاعَةٌ وَ مِجْدَامَةٌ وَ مَقْدَامَةٌ. وَ الْعَزِيبُ وَ لَا تُقْلُ أَعَزَّبُ بِالْأَلْفِ عَلَى أَفْعَلٍ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ الْجَوْهَرِيُّ وَ ثَعْلَبٌ وَ الْفَيَّومِيُّ، وَ هُوَ قَوْلُ أَبِي حَاتِمٍ، أَيْ لَكُونَهُ

(١) عن الأساس، و بالأصل «يترب». (٢) اللسان: العرقوب. (٣) اللسان: إلى. (٤) زيد في الأساس: و هي الطرق في متنه. (٥) اللسان: أسهلها. (٦) عن اللسان، و بالأصل «ذل». (٧) عن اللسان، و بالأصل «ليكشفن». (٨) في اللسان: للبعير. (٩) العرقوب من ديار خثعم، و في هذا اليوم أغارت بنو كلاب على خثعم فقتلوا أشرفهم فقال لبيد: ليلئ العرقوب حتى غامرت جعفر تدعى و رهط ابن شكل و قال معاوية المرادي: بأننا لدى العرقوب لم نسأم الوغى و قد قلعت تحت السروج لبودها تركنا لدى العرقوب و الخيل عكف أساود قتلى لم توسد خدودها

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٢٨

غَيْرِ وَارِدٍ وَلَا مَسْمُوعٍ، أَوْ قَلِيلٌ أَجَارَهُ غَيْرُهُ وَ اسْتَدَلَّ بِحَدِيثٍ: «مَا فِي الْجَنَّةِ أَغْرَبُ» وَ رَجُلَانِ عَزَبَانِ جِ أَغْرَبَ كَسَبِبَ وَ أَسْبَابٍ، وَ هِيَ أَى الْأُنْثَى عَزَبِيَّةٌ وَ عَرَبٌ، مُحَرَّكَةٌ فِيهِمَا، أَى لَا زَوْجَ لَهَا، نَقْلَهُ الْقَزَازُ فِي جَامِعِ اللَّغَةِ. وَقَالَ الرَّجَاجُ: الْعَزْبَةُ بِالْهَاءِ غَلَطٌ مِنْ أَبِي الْعَبَّاسِ، وَ إِنَّمَا يَقَالُ: رَجُلٌ عَزَبٌ وَ امْرَأَةٌ عَزَبٌ، لَا يُثْنَى وَ لَا يُجْمَعُ وَ لَا يُؤَنَّثُ، لِأَنَّهُ مُصْدَرٌ، كَمَا تَقُولُ: رَجُلٌ خَصُمٌ وَ امْرَأَةٌ خَصْمٌ، قَالَ الشَّاعِرُ فِي صِفَةِ امْرَأَةٍ: إِذَا الْعَزْبُ الْهُوجَاءُ بِالْعِطْرِ نَافَحَتْ يَدَتْ شَمْسُ دَجْنِ طَلَّةٍ مَا تَعَطَّرُ وَ قَالَ الرَّاجِزُ: يَا مَنْ يَدُلُّ عَزْبًا عَلَى عَزَبٍ عَلَى ابْنَةِ الْحُمَارِ السَّيِّخِ الْأَزْبِ «١» وَ فِي رِوَايَةٍ: عَلَى فِتْيَةٍ مِثْلِ نَبْرَاسِ الذَّهَبِ وَ أَشَارَ لِمِثْلِ مَا ذَكَرَهُ الرَّجَاجُ ابْنَ دَرَسِيَّتَوِيهِ، وَ نَقْلَهُ ابْنُ هِشَامٍ اللَّخْمِيُّ وَ أَبُو جَعْفَرٍ اللَّيْلِيُّ. قَالَ شَيْخُنَا فِي شَرْحِ نَظْمِ الْفَصِيحِ: إِنَّ كَلَامَ الرَّجَاجِ وَ مَنْ تَبِعَهُ فِيهِ نَظَرٌ ظَاهِرٌ. أَمَّا أَوَّلًا- فَإِنَّهُ لَمْ يَرِدْ كَوْنُ الْعَزْبِ، مَضِيْدَرًا فِي كِتَابٍ، وَ لَا دَلٌّ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ، وَ إِنَّمَا قَالُوا فِي الْمَصْدَرِ: الْعَزْبَةُ وَ الْعَزُوبَةُ، بِالضَّمِّ فِيهِمَا، وَ أَمَّا ثَانِيًا فَإِنَّ الظَّاهِرَ فِيهِ أَنَّهُ صِفَةٌ لَا- مُصْدَرٌ؛ لِأَنَّهُ فَعَلًا كَمَا يَكُونُ مَضِيْدَرًا عِنْدَ الصَّرْفِيِّينَ لِفِعْلِ الْمَكْسُورِ اللَّازِمِ كَالْفَرَحِ وَ الْحِذْلِ «٢» يَكُونُ صِفَةً، كَالْحَسَنِ وَ الْبَطْلِ، وَ لَيْسَ خَاصًّا بِأَوَزَانِ الْمَصْدَرِ، وَ كَوْنُهُ وَضِيفًا هُوَ الَّذِي تَدُلُّ لَهُ قُوَّةُ كَلَامِهِمْ، وَ يُؤَيِّدُهُ كَوْنُهُمْ أَنْتَوُ بِالْهَاءِ، وَ هُوَ الَّذِي اقْتَصَرَ عَلَيْهِ الْجَوْهَرِيُّ نَقْلًا عَنِ الْكَسَائِيِّ، وَ التَّفَرُّقَةُ فِي كَلَامِهِمْ دَالَّةٌ عَلَيْهِ، وَ لَوْ كَانَ مَضِيْدَرًا لَذَكَرُوهُ مَعَ الْمَصَادِرِ عِنْدَ عِدَادِهَا. وَ أَمَّا ثَالِثًا فَإِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي اسْتَدَلُّوا بِهِ لَيْسَ بِنَصٍّ فِي الْمُؤَنَّثِ، لِاحْتِمَالِ كَوْنِهِ ضَرْوَةً وَ كَوْنِهِ عَلَى بِمَعْنَى مَعَ، ثُمَّ قَالَ: وَ عَلَى تَقْدِيرِ ثُبُوتِهِ مُجَرَّدًا مِنْ الْهَاءِ، كَمَا حَكَاهُ الْمُصَنِّفُ وَ الْقَزَازُ وَ غَيْرُهُمَا، يَكُونُ مِنَ الْأَوْصَافِ الَّتِي لَمْ تَلَحِّقْهَا الْهَاءُ شُدُودًا، كَرَجُلٍ عَانِسٍ وَ امْرَأَةٍ عَانِسٍ انْتَهَى. وَ الْأَسْمُ الْعَزْبِيَّةُ وَ الْعَزُوبَةُ، مَضْمُومَتَيْنِ وَ يَقَالُ: إِنَّهُ لَعَزْبٌ لَزَبٌ وَ إِنَّهَا لَعَزْبَةٌ لَزَبَةٌ وَ الْفِعْلُ مِنْهُ كَنَصَرَ عَزَبَ يَغْزُبُ عَزُوبَةً فَهُوَ عَازِبٌ وَ جَمْعُهُ عَزَابٌ. وَ تَعَزَّبَ بَعْدَ التَّأَهُلِ، وَ تَعَزَّبَ فُلَانٌ زَمَانًا ثُمَّ تَأَهَّلَ، وَ تَعَزَّبَ الرَّجُلُ: تَرَكَ النِّكَاحَ وَ كَذَلِكَ الْمَرْأَةُ. وَ الْعَزُوبُ: الْعَيْتَةُ. قَالَ تَعَالَى: عَالِمُ الْغَيْبِ لَا يَغْزُبُ «٣» أَى لَا يَغِيبُ عَنْ عِلْمِهِ شَيْءٌ، وَ فِيهِ لَغْنَانٌ عَزَبَ يَغْزُبُ كَيَنْصُرُ وَ يَغْزِبُ كَيَضْرِبُ إِذَا غَابَ. وَ الْعَزُوبُ: الذَّهَابُ يَقَالُ: عَزَبَ عَنْهُ يَعْزُبُ عَزُوبًا، إِذَا ذَهَبَ، وَ أَعَزَبَهُ اللَّهُ: أَذْهَبَهُ. وَ الْمِعْزَابِيَّةُ: مَنْ طَالَتْ عَزُوبَتُهُ حَتَّى مَالَهُ فِي الْأَهْلِ مِنْ حَاجَةٍ وَ مَنْ يَعْزُبُ بِمَا شِئْتِهِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَ لَيْسَ فِي الصِّفَاتِ مِفْعَالُهُ غَيْرُ هَذِهِ الْكَلِمَةِ. قَالَ الْفَرَّاءُ: مَا كَانَ مِنْ مِفْعَالٍ كَانَ مُؤَنَّثُهُ بِغَيْرِ هَاءٍ؛ لِأَنَّهُ انْعَدَلَ عَنْ النُّعُوتِ انْعِدَالًا أَشَدَّ مِنْ صِيْبُورٍ وَ شُكُورٍ وَ مَا أَشْبَهُهُمَا مِمَّا لَا يُؤَنَّثُ، وَ لِأَنَّهُ شُبِّهَ بِالْمَصَادِرِ لِدُخُولِ الْهَاءِ فِيهِ. يَقَالُ: امْرَأَةٌ مُحَمَّقٌ وَ مَذْكَارٌ وَ مِغْطَارٌ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَ قَدْ قِيلَ مِجْدَامِيَّةٌ إِذَا كَانَ قَاطِعًا لِلْأُمُورِ، جَاءَ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ وَ إِنَّمَا زَادُوا فِيهِ الْهَاءَ لِأَنَّ الْعَرَبَ تَدْخُلُ الْهَاءُ فِي الْمَذْكَرِ عَلَى جِهَتَيْنِ: إِحْدَاهُمَا الْمَذْحُ، وَ الْأُخْرَى الذَّمُّ إِذَا بُولَغَ فِي الْوَصْفِ. وَ الْمِعْزَابَةُ دَخَلَتْهَا الْهَاءُ لِلْمُبَالَغَةِ، وَ هُوَ عِنْدِي الرَّجُلُ [الَّذِي] «٤» يَكْثُرُ النُّهُوضُ فِي مَالِهِ الْعَزِيبِ يَتَّبِعُ مَسَاقِطَ الْغَيْثِ، وَ أَنْفَ الْكَلْبِ، وَ هُوَ مَذْحُ بَالِغٌ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى كَالْمِعْزَابِ بِإِسْقَاطِ الْهَاءِ. يَقَالُ عَزَبَ الرَّجُلُ بِإِبْلِهِ إِذَا رَعَاهَا بَعِيدًا مِنَ الدَّارِ الَّتِي حَلَّ بِهَا الْحَيُّ لَا يَأْوِي إِلَيْهِمْ، فَهُوَ مِعْزَابٌ وَ مِعْزَابِيَّةٌ، وَ كُلُّ مُنْفَرِدٍ عَزَبٌ، وَ الْمِعْزَابُ مِنَ الرِّجَالِ أَيْضًا: الَّذِي تَعَزَّبَ عَنْ أَهْلِهِ فِي مَالِهِ. قَالَ أَبُو ذُؤَيْبٍ: إِذَا الْهَدَفُ الْمِعْزَابُ صَوَّبَ رَأْسَهُ وَ أَعَجَبَهُ ضَفُوُّ مِنَ الثَّلَّةِ الْخُطَلِ

(١) قوله الشيخ الأزب أى الكريه الذى لا يدنى من حرمة. و الحمارس: الشديد. (٢) عن اللسان، و بالأصل «الجزل». (٣) سورة سبأ الآية ٣. (٤) زيادة عن اللسان.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٢٩

و فى الأساس، من المعجاز: المعزَابُ: مَنْ طَالَتْ عَزُوبَتُهُ «١». و العزيبُ: الرجلُ تعزَّبَ، عَلَى مِثَالِ تَفَعَّلَ. وَ ضُبِطَ فِي بَعْضِ النُّسَخِ يَعْزُبُ

على مثال يُضَرِّر، عَنْ أَهْلِهِ وَ مَالِهِ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي أَوَّلِ الْمَادَّةِ أَنَّهُ مَنْ لَا أَهْلَ لَهُ فَقَط. وَ الَّذِي قَالَهُ الْأَزْهَرِيُّ: إِنَّ الْعَرِيبَ هُوَ الْمَالُ الْعَازِبُ
عَنِ الْحَيِّ. قَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُهُ مِنَ الْعَرَبِ. وَ الْعَرِيبُ مِنَ الْإِبِلِ وَ الشَّاءِ: الَّتِي تَعْزُبُ عَنْ أَهْلِهَا فِي الْمَرْعَى قَالَ: وَ مَا أَهْلُ الْعُمُودِ لَنَا بِأَهْلٍ وَ
لَا- النَّعْمُ الْعَرِيبُ لَنَا بِمَالٍ وَ إِبِلٌ عَرِيبٌ: لَا تَزُوحُ عَلَى الْحَيِّ وَ هُوَ جَمْعُ عَازِبٍ كَعَزَى فِي جَمْعِ عَازٍ وَ أُعْزِبَ الرَّجُلُ: بَعِيدًا، لَازِمًا. وَ أُعْزِبَ:
أَبْعَدًا، مُتَعَدِّدًا، مِثْلَ أَمْلَقَ الرَّجُلُ إِذَا أُعِيدَ، وَ أَمْلَقَ مَالَهُ الْحَوَادِثُ، وَ عَزَبَ عَنِّي فَلَانٌ يَعْزُبُ عَزُوبًا: غَابَ وَ بَعِيدًا. وَ يَقَالُ «٢»: رَجُلٌ عَزَبَ
لِلْمَدَى يَعْزُبُ فِي الْأَرْضِ. وَ عَزَبَ يَعْزُبُ: أَبْعَدًا. وَ فِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ: «كَنتَ أَعْزَبُ عَنِ الْمَاءِ» أَيْ أَبْعَدًا. وَ فِي حَدِيثِ عَاتِكَةَ: فَهِنَّ هَوَاءٌ وَ
الْحُلُومُ عَوَازِبُ جَمْعُ عَازِبٍ أَيْ أَنَّهَا خَالِيَةٌ بَعِيدَةٌ الْعُقُولِ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ الْعَازِبُ: الْبَعِيدُ. وَ عَزَبَتِ الْإِبِلُ: أَبْعَدَتْ فِي الْمَرْعَى لَا
تَزُوحُ، وَ أُعْزِبَهَا صَاحِبُهَا، وَ عَزَبَ إِبِلُهُ وَ أُعْزِبَهَا: بَيَّتَهَا فِي الْمَرْعَى وَ لَمْ يُرَحِّهَا. وَ فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ «كَانَ لَهُ غَنَمٌ فَأَمَرَ عَامِرَ بْنَ قُهِيرَةَ أَنْ
يَعْزِبَ بِهَا» أَيْ يُبْعِدَ بِهَا، وَ يَرُودُ يَعْزِبُ، بِالتَّشْدِيدِ، أَيْ يَذْهَبُ بِهَا إِلَى عَوَازِبٍ مِنَ الْكَلْبِ. وَ تَعَزَّبَ هُوَ: بَاتَ مَعَهَا. وَ أُعْزِبَ الْقَوْمُ فَهُمْ
مُعْزِبُونَ أَيْ عَزَبَتْ إِبِلُهُمْ أَيْ أَبْعَدَتْ فِي الْمَرْعَى لَا تَزُوحُ. وَ الْمِعْزَبَةُ كَالْمِعْرِفَةِ: الْأَمَةُ، وَ الْجَمْعُ الْمِعَازِبُ «٣»، عَنْ ابْنِ حَبِيبٍ. قَالَ: وَ أَشْبَعُ
أَبُو خِرَاشٍ الْكَشِيرَةَ فَوَلَدَ يَاءً حَيْثُ يَقُولُ: بِصَاحِبٍ لَا تُنَالُ الدَّهْرُ غَرَّتُهُ إِذَا افْتَلَى الْهَدَفَ الْقِنَّ الْمِعَازِبُ «٤» افْتَلَى: اقْتَطَعَ. قَالَ ثَعْلَبٌ: وَ لَا
تَكُونُ الْمِعْزَبَةُ إِلَّا غَرِيْبَةً «٥». وَ الْمِعْزِيَةُ أَيْضًا: امْرَأَةُ الرَّجُلِ يَأْوِي إِلَيْهَا فَتَقُومُ بِإِضْمَاحِ طَعَامِهِ وَ حِفْظِ أَدَاتِهِ، وَ هُوَ مَجَازٌ كَالْعَازِبَةِ وَ الْمِعْزَبَةِ
بِالتَّشْدِيدِ وَ هِيَ الْمُحْصَنَةُ «٦» وَ الْحَاضِنَةُ [و الرُّبُضُ وَ الْحَاضِنَةُ] «٧» وَ الْقَابِلَةُ وَ اللَّحَافُ وَ يَقَالُ: مَا لِفُلَانٍ مُعْزَبَةٌ تُقَعِّدُهُ. وَ يَقَالُ لَيْسَ لِفُلَانٍ
امْرَأَةٌ تَعْزِبُهُ أَيْ تُذْهِبُ عَزُوبَتَهُ بِالنِّكَاحِ، مِثْلَ قَوْلِكَ: هِيَ تُمَرِّضُهُ، أَيْ تَقُومُ عَلَيْهِ فِي مَرَضِهِ، قَالَهُ أَبُو سَعِيدٍ الضَّرِيرُ. وَ فِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ:
فُلَانٌ يَعْزِبُ فُلَانًا وَ يُرَبِّضُهُ: يَكُونُ لَهُ مِثْلُ الْخَازِنِ. وَ الْعَازِبُ مِنَ الْكَلْبِ: الْبَعِيدُ الْمَطْلَبِ، وَ أَنْشَدَ «٨»: وَ عَازِبٌ نَوَّرَ فِي خَلَائِهِ وَ كَلًّا عَازِبٌ:
لَمْ يُرَعْ قَطُّ وَ لَا- وَطِي. وَ أُعْزِبَ الْقَوْمُ: أَصَابُوا كَلًّا عَازِبًا. وَ فِي حَدِيثِ أُمِّ مَعْتِدٍ «وَ الشَّاءُ عَازِبٌ حَيَالٌ» أَيْ بَعِيدَةٌ الْمَرْعَى لَا تَأْوِي إِلَى
الْمَنْزِلِ فِي اللَّيْلِ، وَ الْحَيَالُ جَمْعُ حَائِلٍ، وَ هِيَ الَّتِي لَمْ تَحْمَلْ. وَ فِي الْأَسَاسِ: وَ رَوْضٌ عَازِبٌ وَ عَزِيبٌ وَ مَالٌ عَزَبٌ [وَ جَشَرٌ] «٩»، وَ لَا
يَكُونُ الْكَلَّا- الْعَازِبُ إِلَّا بَقْلًا حَيْثُ لَا زَرْعَ. وَ عَازِبٌ: جَبَلٌ. وَ يَقَالُ: سَوَامٌ مُعْزَبٌ. الْمِعْزَبُ كَمُعْظَمٍ: الَّذِي عَزَبَ «١٠» بِهِ أَيْ أَبْعَدَ بِهِ عَنِ
الدَّارِ. وَ يَقَالُ: عَزَبَ طَهْرُ الْمَرْأَةِ إِذَا غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا قَالَ النَّابِغَةُ الذُّبْيَانِي:

(١) عبارة الأساس: وَ الْمُعْزَابَةُ: الَّذِي طَالَتْ عَزُوبَتُهُ وَ تَمَادَتْ. (٢) بالأصل «وَ قَالَ». (٣) عبارة اللسان: وَ عَازِبَةُ الرَّجُلِ وَ مُعْزِبَتُهُ وَ رُبُضُهُ وَ
مُحْصَنَتُهُ وَ حَاضِنَتُهُ وَ قَابِلَتُهُ وَ لِحَافُهُ: امْرَأَتُهُ. (٤) الهدف: الثَّقِيلُ أَيْ إِذَا شَغَلَ الْإِمَاءُ الْهَدَفَ الْقِنَّ. (٥) عن اللسان، وَ بالأصل
«عزبة». (٦) عن اللسان، وَ بالأصل «المحضنة». (٧) زيادة عن اللسان. (٨) نسب في المقاييس لأبي النجم. (٩) زيادة عن الأساس. (١٠)
اللسان وَ الصَّحَاحُ: عَزَبَ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٣٠

شُعْبُ الْعِلَافِيَّاتِ بَيْنَ فُرُوجِهِمْ وَ الْمُحْصَنَاتِ عَوَازِبُ الْأَطْهَارِ الْعِلَافِيَّاتِ: رِحَالٌ مَنْسُوبَةٌ إِلَى عِلَافٍ؛ رَجُلٌ مِنْ قُضَاعَةٍ كَانَ يَضِيْعُهَا. وَ
الْفُرُوجُ جَمْعُ فَرْجٍ؛ وَ هُوَ مَا بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ يُرِيدُ أَنَّهُمْ آثَرُوا الْعَزَّوَةَ عَلَى أَطْهَارِ نِسَائِهِمْ. وَ عَزَبَتِ الْأَرْضُ إِذَا لَمْ يَكُنْ بِهَا أَحَدٌ، مُخْصِيَةً كَانَتْ
أَوْ، وَ فِي نَسَخَةِ أُمِّ مُجْدِبَةٍ. وَ الْعَزُوبَةُ الْهَاءُ فِيهَا لِلْمُبَالَغَةِ مِثْلُهَا فِي فَرْوَقَةٍ وَ مَلُولَةٍ: الْأَرْضُ الْبَعِيدَةُ الْمَضْرِبِ إِلَى الْكَلَالِ قَلِيلَتُهُ «١». وَ
مِنْهُ الْحَدِيثُ «أَنَّهُ بَعَثَ بَعْنًا فَأَصْرَبَحُوا بِأَرْضٍ عَزُوبَةٍ بِجَرَاءٍ» «٢» [أَيْ بِأَرْضٍ بَعِيدَةٍ الْمَرْعَى] «٣». وَ الْعَوَزُبُ كَجَوْهَرٍ: الْعَجُوزُ، لِبُعْدِ عَهْدِهَا
عَنِ النِّكَاحِ. وَ مِنْ أَمْثَالِهِمْ: «إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ الْغَنَمَ حِذَارَ الْعَازِبَةِ» الْعَازِبَةُ: الْإِبِلُ. وَ قِصَّتُهُ أَنَّهُ كَانَ لِرَجُلٍ إِبِلٌ فَبَاعَهَا وَ اشْتَرَى غَنَمًا لِنَلَّا تَعْزُبُ
«٤»، فَعَزَبَتْ غَنَمُهُ فَعَاتَبَ «٥» عَلَى عَزُوبِهَا، فَقَالَ: إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ الْغَنَمَ حِذَارَ الْعَازِبَةِ. فَذَهَبَتْ مَثَلًا فِيمَنْ تَرَفَّقَ أَهْوَنَ الْأُمُورِ مُوْنَةً فَلَزِمَهُ فِيهِ
مَشَقَّةٌ لَمْ يَحْتَسِبْهَا. وَ هِرَاوَةُ الْأَعْرَابِ هِرَاوَةُ الَّذِينَ يُبْعِدُونَ بِإِبِلِهِمْ فِي الْمَرْعَى، وَ يُشَبِّهُ بِهَا الْفَرَسَ. وَ وَجَدْتُ فِي هِرَامِشٍ لِسَانَ الْعَرَبِ
حَاشِيَةً نُقِلَتْ مِنْ حَاشِيَةٍ فِي نُسَخَةِ ابْنِ الصَّلَاحِ الْمُحَدَّثِ مَا نَصَّهُ: الْأَعْرَابُ: الرِّعَاءُ يَعْزُبُونَ فِي إِبِلِهِمْ. وَ قَالَ لَبِيدٌ يُشَبِّهُ الْفَرَسَ بِعَصَا الرَّاعِي
فِي أَنْدِمَاجِهَا وَ امْلَاسِهَا؛ لِأَنَّهَا سَلَاخُهُ فَهُوَ يُضِيْلُهَا وَ يُمْلَسُهَا، وَ قِيلَ هُوَ لِعَامِرِ بْنِ الطُّفَيْلِ: تَهْدِي أَوَائِلَهُنَّ كُلَّ طِمْرَةٍ جَرْدَاءٍ مِثْلَ هِرَاوَةِ
الْأَعْرَابِ وَ قِيلَ: هِيَ فَرَسٌ لِلرِّيَّانِ بْنِ خُوَيْصٍ «٦» الْعَبْدِيُّ، اسْمٌ لَهَا مَشْهُورَةٌ نَقَلَهُ أَبُو أَحْمَدَ الْعُكْبَرِيُّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ النَّسَائِيِّ، وَ مِثْلُهُ قَالَ

أَبُو سَعِيدِ الْبَرْقِيِّ، وَكَانَتْ لَا- تُدْرِكُ، جَعَلَهَا مَوْقُوفَةً عَلَى الْأَعْرَابِ مِنْ قَوْمِهِ، فَكَانَ الْعَرَبُ مِنْهُمْ يَغْزُونَ عَلَيْهَا وَيَسْتَفِيدُونَ الْمَيْالَ لِيَتَزَوَّجُوا، فَإِذَا اسْتَفَادَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ مَالًا وَأَهْلًا- دَفَعَهَا إِلَى آخَرِ مِنْهُمْ، فَكَانُوا يَتَدَاوُلُونَهَا كَذَلِكَ، فَضَرَبَتْ مَثَلًا فَقِيلَ: أَعَزُّ مِنْ هِرَاوَةِ الْأَعْرَابِ.* وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ مِمَّا لَمْ يَذْكُرْهُ: الْعَرَابُ هُمُ الَّذِينَ لَا- أَزْوَاجَ لَهُمْ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ. وَالْعَرَبُ: اسْمٌ لِلْجَمْعِ كَخَادِمٍ وَخَدَمٍ، وَكَذَلِكَ الْعَرَبِ اسْمٌ لِلْجَمْعِ كَالْعَزِيِّ. وَالْمُعَرَّبُ كُمُحْسِنٍ: طَالِبُ الْكَلَامِ الْعَارِبِ. وَمِنْهُ الْحَدِيثُ «أَنْهُمْ كَانُوا فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمِعَ مُنَادِيًا فَقَالَ: انظُرُوا» (٧) «سَجَدُوا» (٨) «مُعَرَّبًا أَوْ مُكَلَّنًا» قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: هُوَ الَّذِي عَرَبَ عَنْ أَهْلِهِ فِي إِبْلِهِ، أَيْ غَابَ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الْأَكْوَعِ لَمَّا أَقَامَ بِالرَّبَذَةِ قَالَ لَهُ الْحَجَّاجُ: «ارْتَدَدْتَ عَلَى عَقِيْبَيْكَ، تَعَرَّبْتَ؟» قَالَ: لَا وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَذِنَ لِي فِي الْيَدُوءِ». أَرَادَ: بَعُدْتُ عَنِ الْجَمَاعَاتِ وَالْجُمُعَاتِ بِسُكْنَى الْبَادِيَةِ وَيُرْوَى بِالرَّاءِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ. وَفِي الْأَسَاسِ، وَمِنْ الْمُشْتَبَعِ فِي الْحَدِيثِ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَرْبَعِينَ لَيْلَةً فَقَدْ عَرَّبَ» (٩) أَيْ بَعُدَ عَنْهُ بِمَا ابْتَدَأَهُ «(١٠)» مِنْهُ وَأَبْطَأَ فِي تَلَاوَتِهِ «(١١)». وَمِنْ الْمَجَازِ أَيْضًا قَوْلُ الشَّاعِرِ: وَصَيَّرَ أَرَاخَ اللَّيْلِ عَارِبَ هَمٍّ تَضَاعَفَ فِيهِ الْحُزْنُ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ وَالْعَرَبِيَّةُ بِالْكَسْرِ: اسْمٌ لِعِدَّةِ مَوَاضِعَ بَثْغَرِ دُمِيَّاطٍ، وَمِنْ أَحَدِهَا شَيْخُ مَسَايَخِنَا الشَّهَابُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْغَنِيِّ الدُّمِيَّاطِيِّ الْعَرَبِيِّ الْمُقَرِّيِّ، رَوَى عَنِ الشَّمْسِ الْبَابِلِيِّ (١) عَنِ اللِّسَانِ، وَبِالْأَصْلِ «قَلِيلَةً». (٢) «بِجَرَاءٍ» عَنِ النِّهَايَةِ وَاللِّسَانِ، وَبِالْأَصْلِ «بِحَرَاءٍ». (٣) زِيَادَةٌ عَنِ اللِّسَانِ وَالنِّهَايَةِ. (٤) اللِّسَانُ: تَعَرَّبَ عَنْهُ. (٥) عَنِ اللِّسَانِ، وَبِالْأَصْلِ «فَغَابَتْ». (٦) فِي جَمْعِهِ ابْنُ الْكَلْبِيِّ: الرِّيَانُ بْنُ خُوَيْصِ بْنِ عَوْفٍ بْنُ عَائِذَةَ بْنِ مَرَّةٍ. وَثَلَّةٌ فِي الْإِشْتِقَاقِ. وَفِي أَنْسَابِ الْخَيْلِ: هِرَاوَةُ الْأَعْرَابِ مِنْ خَيْلِ هَوَازَنَ، وَلِعَبْدِ الْقَيْسِ بْنِ أَفْصَى. (٧) كَذَا بِالْأَصْلِ وَالنِّهَايَةِ، وَفِي اللِّسَانِ: انْظُرُوهُ. (٨) فِي النِّهَايَةِ وَاللِّسَانِ: تَجَدُّوهُ. (٩) كَذَا بِالْأَصْلِ وَالْأَسَاسِ وَاللِّسَانِ، وَفِي النِّهَايَةِ: عَرَّبَ. (١٠) فِي النِّهَايَةِ وَاللِّسَانِ: ابْتَدَأَ. (١١) كَذَا الْعِبَارَةُ فِي الْأَصْلِ وَاللِّسَانِ وَالنِّهَايَةِ، وَفِي الْأَسَاسِ: أَيْ أَبْعَدَ الْعَهْدَ بِأَوَّلِهِ مِنْ عَرَبٍ بِإِبْلِهِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٣١

و غَيْرِهِ، وَ أَلَفَ «الْإِتْحَافَ فِي قِرَاءَةِ الْأَرْبَعَةِ عَشَرَ»، وَ دَخَلَ الْيَمْنَ وَ مَاتَ بِالْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ سَنَةَ ١١١٦.

[عزلب: ج ٢، ص: ٢٣١]

الْعَرْلَبَةُ: أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: هُوَ النَّكَاحُ، قَالَ: وَلَا أَحَقُّهُ. وَقُرِئَتْ فِي تَهْذِيبِ الْأَفْعَالِ لِابْنِ الْقَطَّاعِ مَا نَصَّهُ: الْعَرْلَبَةُ: كِنَايَةٌ عَنِ النَّكَاحِ.

[عسب: ج ٢، ص: ٢٣١]

الْعَسْبُ: ضَرْبُ الْفَحْلِ وَطَرَفُهُ. وَيُقَالُ: إِنَّهُ لَشَدِيدُ الْعَسْبِ، وَقَدْ يُشْتَعَارُ لِلنَّاسِ. قَالَ زُهَيْرٌ فِي عَبْدِ لَهُ يُدْعَى يَسَارًا أَسْرَهُ قَوْمٌ فَهَجَاهُمْ: وَ لَا عَسْبُهُ لَرَدْدَتْ مُوَهُ وَ شَرٌّ مَنِحَهُ أَيْزُ يُعَارُ (١) أَوْ الْعَسْبُ: مَاؤُهُ أَيْ الْفَحْلُ، فَرَسًا كَانَ أَوْ بَعِيرًا، وَ لَا يَتَصَرَّفُ مِنْهُ فَعْلٌ، أَوْ نَسْلُهُ. يُقَالُ قَطَعَ اللَّهُ عَسْبَهُ أَيْ مَاءَهُ وَ نَسْلَهُ، وَ يُقَالُ الْعَسْبُ: الْوَلَدُ، قَالَ بَعْضُهُمْ: مَجَازًا. قَالَ كَثِيرٌ يَصِفُ حَيْثَا أَزَلَّتْ مَا فِي بَطْنِهَا مِنْ أَوْلَادِهَا مِنَ التَّعَبِ: يُعَادِرُنَ عَسْبَ الْوَالِقِيِّ وَ نَاصِحَ تَخْصُّ بِهِ أُمُّ الطَّرِيقِ عِيَالَهَا (٢) يَعْنِي أَنَّ هَذِهِ الْخَيْلَ تَرْمِي بِأَجْنَتِهَا مِنْ هَذَيْنِ الْفَحْلَيْنِ فَتَأْكُلُهَا الطَّيْرُ وَ السَّبَاعُ. وَ أُمُّ الطَّرِيقِ هُنَا الضَّبُعُ. وَالْعَسْبُ: إِعْطَاءُ الْكِرَاءِ عَلَى الضَّرَابِ، وَ هُوَ أَيْضًا اسْمٌ لِلْكِرَاءِ الَّذِي يُؤْخَذُ عَلَى ضَرْبِ الْفَحْلِ، وَ الْفَعْلُ مِنْهُمَا كَضَرْبٍ. يُقَالُ: عَسَبَ الْفَحْلُ النَّاقَةَ يَعْصِبُهَا عَسْبًا، إِذَا طَرَقَهَا، وَ عَسَبَ فَحْلَهُ يَعْصِبُهُ إِذَا أَكْرَاهُ. وَ هُوَ مِنْهَيٌّ عَنْهُ فِي الْحَدِيثِ (٣). وَ أَمَا إِعَارَتُهُ فَمِنْ دَوْبٍ إِلَيْهِ، أَوْ أَنَّ الَّذِي فِي الْحَدِيثِ بِحَذْفٍ مُضَافٍ تَقْدِيرُهُ نَهَى عَنِ كِرَاءِ عَسْبِ الْفَحْلِ، وَ هُوَ كَثِيرٌ. وَ إِنَّمَا نَهَى عَنْهُ لِلْجَهَالَةِ الَّتِي فِيهِ، وَ لَا- بُدَّ فِي الْإِجَارَةِ مِنْ تَغْيِينِ الْعَمَلِ وَ مَعْرِفَةِ مِقْدَارِهِ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاذٍ: «كَنتُ تِيَّاسًا، فَقَالَ لِي الْبَرَاءُ بْنُ عَارِبٍ: لَا يَحِلُّ لَكَ عَسْبُ الْفَحْلِ». وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: مَعْنَى الْعَسْبِ فِي الْحَدِيثِ الْكِرَاءُ. وَ الْأَصْلُ فِيهِ الضَّرَابُ. وَ الْعَرَبُ تَسِيءُ الشَّيْءَ بِاسْمِ غَيْرِهِ إِذَا كَانَ

مَعَهُ أَوْ مِنْ سَيِّبِهِ، كَمَا قَالُوا لِلْمَزَادَةِ رَاوِيَةً، وَإِنَّمَا الرَّاوِيَةُ الْبَعِيرُ الَّذِي يُسْتَقَى عَلَيْهِ «٤». وَالْعَسِيبُ: عَظْمُ الذَّنْبِ، كَالْعَسِيْبَةِ، وَقِيلَ: مُسْتَدَقُّهُ، أَوْ مَنِبْتُ الشَّعْرُ مِنْهُ أَى مِنَ الذَّنْبِ، وَقِيلَ: عَسِيبُ الذَّنْبِ: مَنِبَتُهُ مِنَ الْجِلْدِ وَالْعَظْمِ. وَالْعَسِيبُ: ظَاهِرُ الْقَدَمِ. وَالْعَسِيبُ: الرَّيْشُ ظَاهِرُهُ طَوْلًا فِيهِمَا. وَالْعَسِيبُ: جَرِيدَةٌ مِنَ النَّخْلِ مُسْتَقِيمَةٌ دَقِيقَةٌ يَكْشَطُ خَوْصِهَا. أَنَشَدَ أَبُو حَنِيفَةَ: وَقَلَّ لَهَا مِنِّي عَلَى بَعْدِ دَارِهَا قَنَا النَّخْلِ أَوْ يُهْدَى إِلَيْكَ عَسِيبُ قَالَ: إِنَّمَا اسْتَهْدَتْهُ عَسِيبًا، وَهُوَ الْقَنَا لَتَتَّخِذَ مِنْهُ نِيرَةً وَحَفَةً. جَمَعُهُ أَعْسَبَةٌ وَعُسْبٌ، بِضَمَّتَيْنِ، وَعُسُوبٌ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، وَعُسَيْبَانٌ وَعُسَيْبَانٌ، بِالضَّمِّ وَالْكَسْرِ. وَفِي التَّهْدِيدِ: الْعَسِيبُ: جَرِيدُ النَّخْلِ إِذَا نُحِّيَ عَنْهُ خَوْصُهُ. وَالْعَسِيبُ: فَوْقَ الْكَرْبِ الَّذِي لَمْ يَنْبُتْ عَلَيْهِ الْخَوْصُ مِنَ السَّعْفِ، وَ مَا نَبَتَ عَلَيْهِ الْخَوْصُ فَهُوَ السَّيْفُ. وَفِي الْحَدِيثِ «أَنَّهُ خَرَجَ وَبِيَدِهِ عَسِيبٌ». قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: أَى جَرِيدَةً مِنَ النَّخْلِ، وَ هِيَ السَّعْفَةُ مِمَّا لَا يَنْبُتُ عَلَيْهِ الْخَوْصُ. وَمِنْهُ حَدِيثُ قَيْلَةَ: «وَبِيَدِهِ عَسِيبٌ نَخْلَةٌ» كَذَا يُرْوَى مُصَغَّرًا، وَ جَمَعُهُ عُسْبٌ، بِضَمَّتَيْنِ. وَمِنْهُ حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ «فَجَعَلْتُ أَتَّبِعُ الْقُرْآنَ مِنَ الْعُسْبِ «٥» وَاللَّخَافِ» وَمِنْهُ حَدِيثُ الزُّهْرِيِّ: «قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْقُرْآنُ فِي الْعُسْبِ وَالْقُضْمِ». وَالْعَسِيبُ: شَقٌّ فِي الْجَبَلِ، كَالْعَشْبَةِ، يَفْتَحُ فَسْكَوْنُ «٦». قَالَ الْمُسَيْبِيُّ بْنُ عَلَسٍ وَ ذَكَرَ الْعَاسِلِ، وَ أَنَّهُ صَبَّ الْعَسَلَ فِي طَرْفِ هَذَا الْعَسِيبِ إِلَى صَاحِبٍ لَهُ دُونَهُ فَتَقَبَّلَهُ مِنْهُ: فَهَرَّاقٌ مِنْ طَرْفِ الْعَسِيبِ إِلَى مُتَقَبِّلٍ لِنَوَاطِفِ صُفْرِ

(١) فِي الصَّحَاحِ: فَحَلَّ مَعَارٍ. وَ فِي الْمَحْكَمِ: عُسْبٌ مَعَارٍ. (٢) الْوَالِقَى فَرَسٌ لَخْرَاعَةٍ. وَ نَاصِحٌ فَرَسٌ لِسُوَيْدِ بْنِ شَدَادٍ الْعَبْسِيِّ كَذَا فِي التَّكْمَلَةِ. (٣) الْحَدِيثُ فِي الْبُخَارِيِّ إِجَارَةٌ ٢١ وَ التَّرْفَدِيُّ يَبُوعُ ٩٤ وَ ابْنُ مَاجَةَ تِجَارَاتٌ ٩ وَ سَنَدُ أَحْمَدَ ١/ ٢٤٧ وَ ٢/ ٢٩٩، ٣٣٢ وَ غَرِيبُ الْهَرَوِيِّ ١/ ٩٧ وَ الْفَائِقُ ٢/ ١٤٨. (٤) زَيْدٌ فِي غَرِيبِ الْهَرَوِيِّ: فَسَمِيتِ الْمَزَادَةُ رَاوِيَةً بِهِ لِأَنَّهَا تَكُونُ عَلَيْهِ، وَ كَذَلِكَ الْغَائِطُ مِنَ الْإِنْسَانِ. (٥) عَنِ النَّهَائِيَّةِ، وَ بِالْأَصْلِ «عَسْبٌ». (٦) فِي اللِّسَانِ: الْعَسْبَةُ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٣٢

وَعَسِيبٌ: جَبَلٌ بِعَالِيَةِ نَجْدٍ مَعْرُوفٌ. قَالَهُ الْأَزْهَرِيُّ: يَقَالُ: لَا أَفْعَلُ كَذَا مَا أَقَامَ عَسِيبٌ. قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ: أَجَارَتَنَا إِنَّ الْخُطُوبَ تَنْوُبُ «١» وَ إِنِّي مُقِيمٌ مَا أَقَامَ عَسِيبٌ وَ الْيَعْسُوبُ: أَمِيرُ النَّخْلِ وَ ذَكَرَهَا، وَ اسْتَعْمَلَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الرَّئِيسِ الْكَبِيرِ وَ السَّيِّدِ وَ الْمُقَدَّمِ، وَ أَصْلُهُ فَحْلُ النَّخْلِ، كَالْعُسُوبِ كَصَبُورٍ، وَ هَذِهِ عَنِ الصَّاعَانِيِّ، وَ الْبَاءُ زَائِدَةٌ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْكَلَامِ فَعُولٌ غَيْرَ صَغُوقٍ. جَمَعُهُ يَعَاسِيْبٌ. وَ فِي حَدِيثٍ عَلِيٍّ: «أَنَا يَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ الْمَالُ يَعْسُوبُ الْكُفَّارِ». وَ فِي رَوَايَةٍ «الْمُنَافِقِينَ». أَى يَلُودُ بَى الْمُؤْمِنُونَ وَ يَلُودُ بِالْمَالِ الْكُفَّارُ أَوْ الْمُنَافِقُونَ كَمَا يَلُودُ النَّخْلُ يَعْسُوبُهَا وَ هُوَ مُقَدَّمُهَا وَ سَيِّدُهَا. وَ الْيَعْسُوبُ: الذَّهَبُ، عَلَى الْمَثَلِ، كَمَا مَرَّ فِي الْحَدِيثِ، لِقَوَامِ الْأَمْرِ بِهِ. وَ فِي حَدِيثٍ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ ذَكَرَ فِتْنَتَهُ فَقَالَ: «إِذَا كَانَ ذَلِكَ، ضَرَبَ يَعْسُوبُ الدِّينِ بِذَنْبِهِ فَيَجْتَمِعُونَ إِلَيْهِ كَمَا يَجْتَمِعُ قَرْعُ الْخَرِيفِ». قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: أَرَادَ سَيِّدَ النَّاسِ فِي الدِّينِ يَوْمَئِذٍ. وَقِيلَ: ضَرَبَ يَعْسُوبُ الدِّينِ بِذَنْبِهِ، أَى فَارَقَ الْفِتْنَةَ وَ أَهْلَهَا [وَ ضَرَبَ فِي الْأَرْضِ ذَاهِبًا] «٢» فِي أَهْلِ دِينِهِ. وَ ذَنْبُهُ: أَتْبَاعُهُ. وَ ضَرَبَ، أَى ذَهَبَ فِي الْأَرْضِ مُسَافِرًا أَوْ مُجَاهِدًا. وَ قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: الضَّرْبُ بِالذَّنْبِ هُنَا مَثَلٌ لِلْإِقَامَةِ وَ الثَّبَاتِ، يَعْنِي أَنَّهُ يَنْبُتُ هُوَ وَ مَنْ يَنْبُتُهُ «٣» عَلَى الدِّينِ: وَ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: وَ ضَرَبُهُ بِذَنْبِهِ: أَنْ يَغْرِزَهُ فِي الْأَرْضِ إِذَا بَاصَ كَمَا تَسِيرُ الْجَرَادُ، فَمَعْنَاهُ أَنَّ الْقَائِمَ يَوْمَئِذٍ يَنْبُتُ حَتَّى يَثُوبَ النَّاسُ إِلَيْهِ وَ حَتَّى يَظْهَرَ الدِّينُ وَ يَفْشُو. وَ الْيَعْسُوبُ: ضَرْبٌ، أَى نَوْعٌ مِنَ الْجَبَلِ بِالْكَسْرِ جَمْعُ حَجَلٍ، لِلطَّائِرِ الْمَعْرُوفِ. وَ طَائِرٌ أَضْيَغُ مِنَ الْجَرَادَةِ، عَنْ أَبِي عُيَيْدٍ. وَ نَقْلُهُ يَأْقُوتٌ عَنِ الْأَضْيَمَعِيِّ أَوْ أَعْظَمُ مِنْهَا، طَوِيلُ الذَّنْبِ لَا يَضُمُّ جَنَاحِيهِ «٤» إِذَا وَقَعَ، تُشَبَّهُ بِهِ الْخَيْلُ فِي الضُّمْرِ. قَالَ بَشَرٌ: أَبُو صَبِيهِ شُعْبٌ يُطِيفُ «٥» بِشَخْصِهِ كَوَالِحِ أَمْثَالِ الْيَعَاسِيْبِ ضُمُّرٌ وَ فِي حَدِيثٍ مِعْصَدٍ «لَوْلَا ظَلَمُ الْهَوَاجِرِ مَا بَالَيْتُ أَنْ أَكُونَ يَعْسُوبًا». قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هُوَ هُنَا فَرَسُهُ مُخَضَّرَةٌ تَطِيرُ فِي الرَّبِيعِ، وَقِيلَ: إِنَّهُ طَائِرٌ أَعْظَمُ مِنَ الْجَرَادِ، قَالَ: وَ لَوْ قِيلَ: إِنَّهُ النَّحْلَةُ لِحَازَ. وَ الْيَعْسُوبُ: غُرَّةٌ فِي وَجْهِ الْفَرَسِ مُسْتَقِيلَةٌ تَنْقَطِعُ قَبْلَ أَنْ تُسَاوِيَ أَعْلَى الْمُخْرُجِينَ، وَ إِنْ ارْتَفَعَ أَيْضًا عَلَى قَصْبَةِ الْأَنْفِ وَ عَرُضَ وَ اعْتَدَلَ حَتَّى يَبْلُغَ أَسْفَلَ الْخُلُقَاءِ «٦» فَهُوَ يَعْسُوبٌ أَيْضًا، قَلَّ أَوْ كَثُرَ، مَا لَمْ يَبْلُغِ الْعَيْنَيْنِ. وَ الْيَعْسُوبُ: دَائِرَةٌ فِي مَرْكَزَةِهَا حَيْثُ يَزْكُضُهَا الْفَارِسُ بِرِجْلِهِ مِنْ جَنْبِهَا، قَالَهُ اللَّيْثُ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: هَذَا غَلَطٌ. الْيَعْسُوبُ عِنْدَ أَبِي عُيَيْدٍ «٧» وَ غَيْرِهِ: خَطٌّ مِنْ بِيَاضِ الْغُرَّةِ يَنْحَدِرُ حَتَّى يَمَسَّ خَطْمَ الدَّابَّةِ ثُمَّ يَنْقَطِعُ. وَ يَعْسُوبٌ: فَرَسٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَ أُخْرَى لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَ أُخْرَى لِآخَرَ وَ هُوَ أَبُو طَارِقِ الْأَحْمَسِيِّ كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ الصَّاعَانِيُّ. وَ يَعْسُوبٌ: جَبَلٌ. قَالَ: حَتَّى إِذَا كُنَا فَوْقَ يَعْسُوبٍ وَ اسْتَيْعَسَبَ مِنْهُ: كَرِهَهُ. وَ

أَعْسَيْ بِهِ جَمَلَهُ: أَعَارَهُ إِيَّاهُ، عَنِ اللَّحْيَانِي. وَاسْتَعْسَيْ بِهِ إِيَّاهُ، اسْتَعَارَهُ مِنْهُ. وَأَعْسَبَ الذُّئْبُ: عَوَدًا وَفَرًا، نَقْلَهُ الصَّاعَانِي. وَاسْتَعْسَيْتِ الْفَرَسُ إِذَا اسْتَوْدَقَتْ. وَالعَرَبُ تَقُولُ: اسْتَعْسَبَ فَلَانٌ اسْتَعْسَابَ الْكَلْبِ، وَذَلِكُ إِذَا مَرَّ هَاجَ وَاعْتَلَمَ، وَكَلْبٌ مُسْتَعْسَبٌ بِالْكَسْرِ. وَرَأْسُ عَسْبٍ، كَكْتِفٍ، وَضَبَطَهُ الصَّاعَانِي كَأَمِيرٍ: بَعِيدُ الْعَهْدِ بِالتَّزْجِيلِ، أَيْ اسْتِعْمَالَ الْمُشْطِ وَالدُّهْنِ. وَعَسَابٌ كِكِتَابٍ: عَ قُرْبَ مَكَّةَ حَرَسَهَا اللَّهُ تَعَالَى «٨». وَالْكَلْبُ يَعْسِبُ أَيْ يَطْرُدُ الْكَلَابَ لِلْسَفَادِ. وَأَبُو عَسِيبٍ كَأَمِيرٍ اسْمُهُ أَحْمَرُ، صَحَابِيٌّ «٩».

(١) فِي الْمَقَائِيسِ ٣١٨ / ٤: إِنْ الْمَزَارُ قَرِيبٌ. (٢) زِيَادَةٌ عَنِ النِّهَايَةِ. (٣) اللِّسَانُ: تَبَعُهُ. (٤) فِي الصَّحَاحِ: حَبَاحُهُ. (٥) فِي الصَّحَاحِ: تُطِيفُ. (٦) الْخُلَفَاءُ مِنَ الْفَرَسِ كَالْعَرَبِينَ مِنَ الْإِنْسَانِ. (٧) اللِّسَانُ: أَبِي عُبَيْدَةَ. (٨) ذَكَرَهُ الْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنُ عَتْبَةَ بْنِ أَبِي لَهَبٍ فِي قَوْلِهِ: هِيَهَاتَ مِنْكَ قَعِيقَعَانِ وَبَلَدَحَ فَجَنُوبَ أَثْبَرَةَ فَبَطْنَ عَسَابٍ (٩) مَوْلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُخْتَلَفٌ فِي اسْمِهِ. رَوَى عَنْهُ أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ وَحَازِمُ بْنُ الْقَاسِمِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٣٣

[عسرب]؛ ج ٢، ص: ٢٣٣

الْعُسْرَبُ بِالسَّيْنِ الْمُهْمَلَةِ قَبْلَ الرَّاءِ كَجَعْفَرٍ: أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَقَالَ الصَّاعَانِيُّ: هُوَ الْأَسَدُ.

[عسقب]؛ ج ٢، ص: ٢٣٣

الْعُسَيْقَبَةُ: أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: هُوَ جُمُودُ الْعَيْنِ فِي وَقْتِ الْبُكَاءِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: جَعَلَهُ اللَّيْثُ الْعُسَيْقَفَةَ: بِالْفَاءِ، وَالْبَاءُ عِنْدِي أَصُوبٌ. بِالْكَسْرِ: عُنَيْقِيدٌ صَغِيرٌ مُتَفَرِّدٌ مُلْتَزِقٌ «١» بِأَصْلِ الْعُنُقُودِ الْكَبِيرِ الضَّخْمِ. جَ عُسْقَبٌ، بِالْكَسْرِ أَيْضًا، وَهُوَ جِنْسٌ جَمْعِيٌّ كَتَمْرٍ وَتَمْرَةٍ، لَا جَمْعَ حَقِيقِيٍّ، قَالَهُ شَيْخُنَا. قُلْتُ: وَلِذَلِكَ لَمْ يَعِدْ ابْنُ مَنْظُورٍ فِي الْجُمُوعِ، بَلْ ذَكَرَهُ مَعَ الْمُفْرَدِ وَعَسَاقِبُ جَمْعٌ حَقِيقِيٌّ، وَاقْتَصَرَ عَلَيْهِ ابْنُ مَنْظُورٍ، وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا الصَّاعَانِيُّ.

[عسكب]؛ ج ٢، ص: ٢٣٣

الْعِسْكَبَةُ، بِالْكَسْرِ أَهْمَلَهُ الْجَمَاعَةُ، وَالْكَافُ لُغَةٌ فِي الْقَافِ هِيَ الْعِسْقَبَةُ كَمَا تَقْدَمُ وَيَكُونُ فِيهِ عَشْرُ حَبَاتٍ وَهَذَا فَيَدٌ غَرِيبٌ.

[عسلب]؛ ج ٢، ص: ٢٣٣

عَسَلِبٌ. هَذِهِ الْمَادَّةُ أَهْمَلَهَا الْمُصَنِّفُ وَالْجَوْهَرِيُّ وَابْنُ مَنْظُورٍ هُنَا. وَفِي التَّهْذِيبِ لِابْنِ الْقَطَّاعِ مَا نَصَّهُ: الْعَسَلِبَةُ: انْتِرَاعُكَ الشَّيْءَ مِنْ يَدِ الْإِنْسَانِ.

[عسنب]؛ ج ٢، ص: ٢٣٣

وَكَذَا عُسْنَبْتُ الْمَاءِ: ثَوْرَتُهُ. هُنَا ذَكَرَهُمَا ابْنُ الْقَطَّاعِ أَيْ فِي حَرْفِ الْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، وَسَيَأْتِي لِلْمُصَنِّفِ، ذِكْرُهُمَا فِي الْعَيْنِ الْمُعْجَمَةِ.

[عشب]؛ ج ٢، ص: ٢٣٣

الْعُشْبُ، بِالضَّمِّ: الْكَلَاءُ الرَّطْبُ، وَاحِدَتُهُ عُشْبَةٌ، وَهُوَ سَرَعَانُ الْكَلَاءِ فِي الرَّبِيعِ يَهِيْجُ وَلَا يَبْقَى. وَجَمْعُ الْعُشْبِ أَعْشَابٌ. وَالْكَالُ عِنْدَ الْعَرَبِ

يَقَعُ عَلَى الْعُشْبِ وَغَيْرِهِ. وَالْعُشْبُ: الرِّطْبُ مِنَ الْبُقُولِ الْبَرِّيَّةِ يَثْبُتُ فِي الرَّبِيعِ. وَيُقَالُ: رَوْضٌ عَاشِبٌ: ذُو عُشْبٍ. وَرَوْضٌ مُعْشَبٌ. وَ يَدْخُلُ فِي الْعُشْبِ أَحْرَارُ الْبُقُولِ وَ ذُكُورُهَا فَأَحْرَارُهَا: مَا رَقَّ مِنْهَا وَ كَانَ نَاعِمًا. وَ ذُكُورُهَا: مَا صَلَبَ وَ غُلِظَ مِنْهَا. قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْعُشْبُ: كُلُّ مَا أَبَادَهُ الشَّتَاءُ وَ كَانَ نَبَاتُهُ تَائِيَةً مِنْ أَرْوَمِيَّةٍ أَوْ بَذَرٍ. وَ أَرْضٌ عَاشِبَةٌ وَ عَشْبَةٌ كَفَرَحَ وَ عَشْبِيَّةٌ وَ مُعْشَبَةٌ بَيْنَهُ الْعَشَابَةُ بِالْفَتْحِ أَيْ كَثِيرَةُ الْعُشْبِ. وَ مَكَانٌ عَشْبِيٌّ بَيْنَ الْعَشَابَةِ، وَ لَا يُقَالُ: عَشَبَتِ الْأَرْضُ، وَ هُوَ قِيَاسٌ إِنْ قِيلَ، وَ أَنْشَدَ لِأَبِي النَّجْمِ: يَقْلُنَ «٢» لِلرَّائِدِ أَعْشَبَتْ أَنْزِلَ وَ أَرْضٌ مُعْشَابٌ كَمُخْرَابٍ «٣»، وَ أَرْضُونَ مَعَاشِبٌ: كَرِيمَةٌ مَنَابِتُ فَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ جَمْعُ مِعْشَابٍ، وَ إِنَّمَا أَنْ يَكُونَ مِنَ الْجَمْعِ الَّذِي لَا وَاحِدَ لَهُ. وَ يُقَالُ: أَرْضٌ فِيهَا تَعَاشِبُ إِذَا كَانَ فِيهَا أَلْوَانُ الْعُشْبِ. وَ التَّعَاشِبُ: الْعُشْبُ النَّبْتُ الْمُتَفَرِّقُ، لَا وَاحِدَ لَهُ. قَالَ ثَعْلَبٌ فِي قَوْلِ الرَّائِدِ: «عُشْبًا وَ تَعَاشِبٍ، وَ كَمَاءٌ شَدِيدٌ، تُثِيرُهَا بِأَخْفَافِهَا النَّبْتُ»: إِنَّ الْعُشْبَ مَا قَدْ أَدْرَكَ، وَ التَّعَاشِبُ مَا لَمْ يُدْرَكَ. وَ يَعْنِي بِالْكَمَاءِ الشَّيْبُ الْبَيْضَ، وَ قِيلَ: الْبَيْضُ الْكِبَارُ، وَ النَّبْتُ: الْإِبِلُ الْمَسَانُ الْإِنَاثُ، وَاحِدُهَا نَابٌ وَ ثِيوبٌ. وَ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: فِي الْأَرْضِ تَعَاشِبٌ؛ وَ هِيَ الْقِطْعُ الْمُتَفَرِّقُ مِنْهُ أَيْ مِنَ النَّبْتِ، وَ قَالَ أَيْضًا: التَّعَاشِبُ: الضَّرْبُ مِنَ النَّبْتِ. وَ قَالَ فِي قَوْلِ الرَّائِدِ: عُشْبًا وَ تَعَاشِبٍ الْخ: الْعُشْبُ: الْمُتَصِلُ، وَ التَّعَاشِبُ: الْمُتَفَرِّقُ. وَ أَعْشَبَتِ الْأَرْضُ: أَنْبَتَتْ، كَعَشَبَتْ بِالتَّشْدِيدِ كَذَا هُوَ مُضْبُوطٌ عِنْدَنَا، وَ فِي أُخْرَى: كَفَرَحَتْ. وَ كَذَا أَعْشَوْشَبَتْ أَيْ إِذَا كَثُرَ عُشْبُهَا. وَ د-١- فِي حَدِيثِ خُزَيْمَةَ «٤»: «وَ أَعْشَوْشَبَ مَا حَوْلَهَا» أَيْ نَبَتَ فِيهِ الْعُشْبُ الْكَثِيرُ، وَ أَفْعَوْعَلَ مِنْ أَنْبَتَتْهُ الْمُبَالَغَةُ، كَأَنَّهُ يَذْهَبُ بِذَلِكَ إِلَى الْكَثَرَةِ وَ الْمُبَالَغَةِ وَ الْعُمُومِ، عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ سَبِيحُ فِي هَذَا النَّحْوِ، كَقَوْلِكَ: خَشَنَ وَ اخْشَوْشَنَ، وَ لَا يُقَالُ لَهُ خَشِيشٌ حَتَّى يَهِيَجَ. تَقُولُ مِنْهُ: بَلَدٌ عَاشِبٌ، وَ قَدْ أَعْشَبَ، وَ لَا يُقَالُ فِي مَاضِيَةٍ إِلَّا أَعْشَبَتِ الْأَرْضُ، إِذَا أَنْبَتَتِ الْعُشْبَ. وَ أَعْشَبَ الْقَوْمُ: أَصَابُوا عُشْبًا، كَأَعْشَوْشَبُوا، وَ بَعِيرٌ عَاشِبٌ، وَ إِبِلٌ عَاشِبَةٌ: تَرْعَى الْعُشْبَ وَ تَعْشَبَتِ الْإِبِلُ. رَعَتْهُ أَيْ الْعُشْبُ قَالَ: تَعْشَبَتْ مِنْ أَوَّلِ التَّعْشُبِ بَيْنَ رِمَاحِ الْقَيْنِ وَ ابْنَى ثَعْلَبِ

(١) فِي نَسْخَةٍ مِنَ الْقَامُوسِ: «مِلْتَصِقٌ» وَ فِي اللِّسَانِ: يَلْتَصِقُ. (٢) عَنِ اللِّسَانِ وَ الْمُقَايِيسِ، وَ بِالْأَصْلِ: يَقُولُ. (٣) اللِّسَانُ: أَرْضٌ مَعَشَابَةٌ. (٤) عَنِ اللِّسَانِ وَ النِّهَايَةِ وَ بِالْأَصْلِ «خُذِيمَةٌ».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٣٤

وَ تَعْشَبَتِ الْإِبِلُ: سَجِنَتْ مِنَ الْعُشْبِ، كَأَعْشَبَتْ، هَكَذَا عِنْدَنَا فِي النَّسِخِ، مِنْ بَابِ الْإِفْعَالِ، وَ هُوَ خَطَأٌ وَ الصَّوَابُ كَأَعْشَبَتْ، مِنْ بَابِ الْإِفْعَالِ، وَ مِثْلُهُ فِي الْأَصُولِ مِنَ الْأُمَمَاتِ «١». وَ الْعَشْبَةُ مُحَرَّكَةٌ، كَالْعَشْمَةِ، بِالْمِيمِ: النَّابُ الْكَبِيرَةُ يُقَالُ: شَيْخٌ عَشْبَةٌ وَ عَشْمَةٌ، بِالْمِيمِ وَ الْبَاءِ. وَ الْعَشْبَةُ أَيْضًا: الرَّجُلُ الْقَصِيرُ الدَّمِيمُ «٢» كَالْعَشْبِيبِ. وَ الْمَرْأَةُ الْقَصِيرَةُ فِي دِمَامَةٍ وَ حَقَارَةٍ، وَ لَوْ قَالُوا وَ الْأُنْثَى بِالْهَاءِ لَكَانَ كَدَافِيًا بِالْمَقْصُودِ، فَإِنَّ الدِمَامَةَ مُعْتَبَرَةٌ مَعَ الْقَصَرِ فِيهِمَا، كَمَا لَا يَخْفَى. وَ الْعَشْبَةُ: الشَّيْخُ الْمُنْحَنِي كِبَرًا. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَ رَجُلٌ عَشْبَةٌ: قَدْ انْحَنَى وَ ضَمَرَ وَ كَبِرَ. وَ عَجُوزٌ عَشْبَةٌ، كَذَلِكَ، عَنِ اللَّيْثِيِّ. وَ الْعَشْبَةُ أَيْضًا: النَّعْجَةُ الْكَبِيرَةُ الْمُسِنَّةُ. وَ يُقَالُ: أَعْشَبَهُ: أَعْطَاهُ عَشْبَةً، أَيْ نَاقَةً مُسِنَّةً. وَ يُقَالُ: سَأَلْتُهُ فَأَعْشَبَنِي، بِهَذَا الْمَعْنَى. وَ عَشَبَ الْخُبْزُ كَفَرَحَ: يَبَسَ، عَنِ يَعْقُوبَ. وَ عَنْهُ أَيْضًا: رَجُلٌ عَشْبَةٌ «٣»: يَابَسَ مِنَ الْهُزَالِ، وَ أَنْشَدَ: جَهِيْزٌ يَا بِنْتَ الْكَرَامِ أَشْجِحِي وَ أَعْتَقِي عَشْبَةً ذَا وَدَحٍ «٤» وَ قَدْ عَشَبَ عَشَائِيَّ وَ عُشُوبَةً. وَ عِنَالٌ عَشَبَتْ مُحَرَّكَةٌ: لَيْسَ فِيهِمْ صَ غَيْرُ قَالَ: جَمَعْتُ مِنْهُمْ عَشْبًا شَهَابًا * وَ مِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُصَنِّفِ: عُشْبَةُ الدَّارِ، وَ هِيَ الَّتِي تَنْبُتُ فِي دِمْنَتِهَا وَ حَوْلَهَا عُشْبٌ فِي بِيَاضٍ مِنَ الْأَرْضِ وَ التُّرَابِ الطَّيِّبِ. وَ عُشْبَةُ الدَّارِ: الْهَجِيئَةُ مِثْلُ بِذَلِكَ، كَقَوْلِهِمْ: خُضْرَاءُ الدَّمَنِ: وَ فِي بَعْضِ الْوَصِيَّاتِ «٥»: «يَا بُنَيَّ لَا تَتَّخِذْهَا حَنَانَةً وَ لَا مَنَانَةً وَ لَا عُشْبَةَ الدَّارِ وَ لَا كَبَةَ الْقَفَا».

[عشجب: ج ٢، ص: ٢٣٤]

العشجب كجعفر: أهمله الجوهري و صاحب اللسان، و قال ابن دُرَيْدٍ: هُوَ الرَّجُلُ الْمُسْتَرْخِي، نَقَلَهُ الصَّاعِقِيُّ.

[عشرب: ج ٢، ص: ٢٣٤]

العُشْرَبُ، كَجَعْفَرٍ وَهَمَلَعٍ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: هُوَ كَالْعَشْرَمِ بِالْمِيمِ: الشَّهْمُ «٦» بِالشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ، وَفِي نُسخِهِ بِالْمُهْمَلَةِ، وَهُوَ نَصُّ التَّهْذِيبِ الْمَاضِي، وَاقْتَصَرَ فِي الضَّبْطِ عَلَى الْأَخِيرِ، وَالْعُشْرَبُ: الْحَسَنُ، وَالْعُشْرَبُ: الْأَسَدُ، كَالْعُشَارِبِ بِالضَّمِّ، يَقَالُ: أَسَدٌ عُشْرَبٌ، كَعُشْرَبٍ، وَرَجُلٌ عُشَارِبٌ: جَرِيٌّ مَاضٍ. وَالْعُشْرَبُ: الشَّدِيدُ الْجَزَى بِالْإِضَافَةِ أَوْ الْجَرَىءُ، عَلَى مِثَالِ فَعِيلٍ، كَمَا فِي نُسخِهِ أُخْرَى.

[عشرب]: ج ٢، ص: ٢٣٤

العُشْرَبُ وَالْعُشْرَبُ: كَجَعْفَرٍ وَهَمَلَعٍ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَهُمَا لُغَتَانِ فِي الْمُهْمَلَةِ بِمَعْنَى الشَّدِيدِ وَزَادَ أَبُو عُبَيْدٍ الْبَكْرِيُّ فِي شَرْحِ أَمَالِي الْقَالِي: الْغَلِيظُ، كَمَا نَقَلَهُ شَيْخُنَا، مِنَ الْأُسُودِ. يَقَالُ: أَسَدٌ عُشْرَبٌ أَيْ شَدِيدٌ. وَأَشَارَ لَهُ ابْنُ مَنْظُورٍ فِي الْمُهْمَلَةِ «٧».

[عصب]: ج ٢، ص: ٢٣٤

الْعَصَبُ مُحَرَّكَةٌ عَصَبُ الْإِنْسَانِ وَالِدَابِيَّةِ وَالْأَعْيَابُ: أَطْنَابُ الْمَفَاصِلِ الَّتِي ثَلَاثُ بَيْنَهَا «٨» وَتَشَدُّهَا، وَلَيْسَ بِالْعَقَبِ، يَكُونُ ذَلِكَ لِلْإِنْسَانِ وَغَيْرِهِ، كَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ وَالنَّعَمِ «٩» وَالطَّيِّبِ وَالشَّاءِ، حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ، الْوَاحِدَةُ عَصَبَةٌ، وَسَيَأْتِي ذِكْرُ الْفَرْقِ بَيْنَ الْعَصَبِ وَالْعَقَبِ. وَالْعَصَبُ: شَجَرٌ يَلْتَوِي عَلَى الشَّجَرِ، وَهُوَ رَقٌّ ضَعِيفٌ. وَقَالَ شَمْرٌ: هُوَ نَبَاتٌ يَتَلَوَّى «١٠» عَلَى الشَّجَرِ، وَهُوَ اللَّبْلَابُ، كَالْعَصَبِ بَفَتْحٍ فَسَيَكُونُ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو، وَيُضَمُّ، وَالْوَاحِدَةُ الْعَصَبَةُ وَالْعَصَبَةُ مُحَرَّكَةٌ وَالْعَصَبَةُ، بِالضَّمِّ، الْأَخِيرَةُ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، حَكَاهَا عَنْ الْأَزْدِيِّ قَالَ: إِنَّ سُلَيْمِي عَلَقَتْ فُرَادَى تَشُبُّ الْعَصَبِ فُرُوعَ الْوَادِي وَسَيَأْتِي مَزِيداً عَلَى ذَلِكَ قَرِيباً.

(١) فِي اللِّسَانِ: وَتَعَشَّبَ الْأَبْلُ وَاعْتَشَبَتْ: سَمِنَتْ عَنِ الْعَشَبِ. (٢) فِي اللِّسَانِ: وَرَجُلٌ عَشَبٌ: قَصِيرٌ دَمِيمٌ. (٣) اللِّسَانُ: وَرَجُلٌ عَشَبٌ وَامْرَأَةٌ عَشَبَةٌ. (٤) الْوَذَحُ مُحَرَّكَةٌ مَا تَعْلُقُ بِأَصْوَابِ الْغَنَمِ مِنَ الْبَعْرِ وَالْبَوْلِ وَاحْتِرَاقٌ فِي بَاطِنِ الْفَخْذَيْنِ. (٥) اللِّسَانُ: الْوَصَاءُ. (٦) فِي الْقَامُوسِ وَاللِّسَانِ: السَّهْمُ. (٧) فِي اللِّسَانِ عَشْرَبٌ فِي تَرْجُمَةٍ مُسْتَقْلَةٍ: أَسَدٌ عَشْرَبٌ: شَدِيدٌ. (٨) عَنِ اللِّسَانِ، وَبِالْأَصْلِ «تَلَايِمُ بَنِيهَا». (٩) عَنِ اللِّسَانِ، وَبِالْأَصْلِ «النَّعَامِ». (١٠) اللِّسَانُ يَلْتَوِي.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٣٥

وَالْعَصَبُ مُحَرَّكَةٌ: خِيَارُ الْقَوْمِ، وَعَصَبُ اللَّحْمِ كَفَرَحَ أَيْ كَثُرَ عَصَبُهُ، وَلَحْمٌ عَصَبٌ: ضَلَبٌ شَدِيدٌ كَثِيرُ الْعَصَبِ. وَالْعَصَبُ: الطَّيُّ الشَّدِيدُ وَاللُّيُّ عَصَبُهُ يَعَصِبُهُ عَصَبًا: طَوَاهُ وَلَوَاهُ وَقِيلَ: هُوَ الشَّدُّ. وَالْعَصَبُ: ضَمٌّ مَا تَفَرَّقَ مِنَ الشَّجَرِ بِحَبْلٍ وَحَبْلُهُ لَيْسَ قَطٌّ وَرَقُهُ، وَرَوَى عَنِ الْحَجَّاجِ أَنَّهُ خَطَبَ النَّاسَ بِالْكُوفَةِ. فَقَالَ: «لَا عَصَبَكُمْ عَصَبُ السَّلَامَةِ». السَّلَامَةُ: شَجَرَةٌ مِنَ الْعِصَاهِ ذَاتُ شَوْكٍ وَرَقُهَا الْقَرْظُ الَّذِي يُدْبَغُ بِهِ الْأَدَمُ وَيَعْسِرُ خَرْطُ وَرَقُهَا كَثْرَةُ شَوْكِهَا، فَتُعَصَّبُ أَغْصَانُهَا بَأَن تَجْمَعَ، وَيُشَدُّ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ بِحَبْلٍ شَدًّا شَدِيدًا، ثُمَّ يَهْضِرُهَا الْخَابِطُ إِلَيْهِ وَيَخْبِطُهَا بِعَصَاهُ فَيَتَنَاثَرُ وَرَقُهَا لِلْمَاشِيَةِ، وَالْمَنْ أَرَادَ جَمْعَهُ. وَقِيلَ: إِنَّمَا يُفْعَلُ بِهَا ذَلِكَ إِذَا أَرَادُوا قَطْعَهَا حَتَّى يُمَكِّنَهُمُ الْوُصُولُ إِلَى أَصْلِهَا وَأَصْلُ الْعَصَبِ: اللَّيُّ. وَمِنْهُ شَدُّ خَصِيٍّ مُثْنًى، التَّيْسُ وَالْكَبْشُ وَغَيْرُهُمَا مِنَ الْبَهَائِمِ شَدًّا شَدِيدًا حَتَّى يَسْقُطَا، وَفِي بَعْضِ الْأُمُتَاتِ يَنْدَرَا «١» بَدَلُ يَسْقُطَا مِنْ غَيْرِ نَزْعٍ أَوْ سَلٍّ «٢». يَقَالُ: عَصَبْتُ التَّيْسَ أَعَصَبْتُهُ فَهُوَ مَعْصُوبٌ. وَمِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ: «فَلَانٌ لَا تُعَصَّبُ سَلْمَاتُهُ» يُضْرَبُ مَثَلًا لِلرَّجُلِ الشَّدِيدِ الْعَزِيزِ الَّذِي لَا يُقَهَّرُ وَلَا يُسْتَدَلُّ. وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ: وَلَا سَمْرَاتِي يَتَبَغَّيْنِ عَاضِدٌ «٣» وَلَا سَلْمَاتِي فِي بَجِيلَةٍ تُعَصَّبُ كَذَا فِي الْأَسَاسِ وَالْمُسْتَفْصَى وَلِسَانُ الْعَرَبِ. وَفِي الْأَسَاسِ: عَلَيْهِمُ أَرْدِيَةُ الْعَصَبِ؛ وَهُوَ ضَرْبٌ مِنَ الْبُرُودِ الَّتِي تَعَصَّبُ غَزْلُهُ، أَيْ يُدْرَجُ [ثُمَّ يُصْبَغُ] «٤» ثُمَّ يُحَاكُ، وَلَيْسَ مِنْ بُرُودِ الرَّقْمِ، وَلَا يُجْمَعُ، إِنَّمَا يَقَالُ: بُرْدٌ عَصَبٍ وَبُرُودٌ عَصَبٍ، أَيْ بِالتَّنْوِينِ وَالْإِضَافَةِ كَمَا فِي النَّهَائِيَّةِ؛ لِأَنَّهُ مُضَافٌ إِلَى الْفِعْلِ، وَرَبَّمَا اكْتَفَوْا بِأَن يَقُولُوا: عَلَيْهِ الْعَصَبُ لِأَنَّ الْبُرْدَ عُرِفَ بِذَلِكَ الْأِسْمِ قَالَ: يَتَبَدَّلُنِ الْعَصَبُ وَالْخَزَّ مَعًا وَالْحَبْرَاتُ وَمِنْهُ قِيلَ لِلْسَّحَابِ كَاللَّطُخِ: عَصَبٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: «الْمُعْتَدَّةُ لَا تَلْبَسُ الْمَصْبَغَةَ إِلَّا ثَوْبَ عَصَبٍ». الْعَصَبُ: بُرُودٌ يَمْنِيَّةٌ يُعَصَّبُ غَزْلُهَا أَيْ يُجْمَعُ وَيُشَدُّ ثُمَّ يُصْبَغُ وَيُنْسَجُ فَيَأْتِي مَوْشِيًّا لِبَقَاءِ مَا عَصَبَ فِيهِ «٥» أَيْضًا لَمْ يَأْخُذْهُ صِبْغٌ. وَقِيلَ: هِيَ بُرُودٌ

مُخَطَّطَةً، فيكونُ النَّهْيُ لِلْمُعْتَدَّةِ عَمَّا صُيِّغَ بَعْدَ النَّسْجِ، وفي حديثِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَنْهَى عَنْ عَصَبِ الْيَمَنِ وَقَالَ: «تُبْتُ أَنَّهُ يُصْبَغُ بِالْبُولِ، ثُمَّ قَالَ: نُهِينَا عَنْ التَّعَمُّقِ» كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ، وَبَعْضُهَا فِي الْأَسَاسِ وَالْفَائِقِ وَفَتْحِ الْبَارِي وَالْمَشَارِقِ وَالْمَطَالِعِ وَالْمِصْبَاحِ وَالْمُجْمَلِ. وَنَقَلَ شَيْخُنَا عَنْ الرَّوْضِ لِلشَّهِيدِ أَنَّ الْعَصَبَ بُرُودُ الْيَمَنِ؛ لِأَنَّهَا تُصْبَغُ بِالْعَصَبِ وَلَا يُبْتُ الْعَصَبُ وَالْوَرُسُ وَاللُّبَانُ إِلَّا فِي الْيَمَنِ، قَالَهُ أَبُو حَنِيفَةَ الدِّينَوْرِيُّ فِي كِتَابِ النَّبَاتِ، وَقَدْ قَلَّدَهُ الشَّهِيدُ فِي ذَلِكَ، وَخَالَفَ الْجُمْهُورَ حَيْثُ إِنَّهُمْ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّهُ مِنَ الْعَصَبِ، وَهُوَ الشَّدُّ، لثَلَاثٍ: يَغْمُ الصَّبْغُ لِلْبُرْدِ كُلِّهِ، كَمَا تَقَدَّمَ. وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ مَا نَصَّهُ: وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ لَثُوبَانَ: «اشْتَرِ لِفَاطِمَةَ قِلَادَةً مِنْ عَصَبٍ وَسَوَارِينَ مِنْ عَرَاجٍ». قَالَ الْخَطَّابِيُّ فِي الْمَعَالِمِ: إِنْ لَمْ تَكُنِ الثِّيَابُ الْيَمِينِيَّةُ «٦» -فلا- أَدْرَى مَا هُوَ «٧»، وَمَا أَدْرَى «٨» أَنَّ الْقِلَادَةَ تَكُونُ مِنْهَا. وَقَالَ أَبُو مُوسَى: يَحْتَمِلُ عِنْدِي أَنَّهَا هِيَ الْعَصَبُ بِفَتْحِ الصَّادِ، وَهِيَ أَطْنَابُ الْمَفَاصِلِ «٩» وَهُوَ شَيْءٌ مُدَوَّرٌ فَيَحْتَمِلُ أَنَّهُمْ كَانُوا يَأْخُذُونَ عَصَبَ بَعْضِ الْحَيَوَانَاتِ الطَّاهِرَةِ فَيَقْطَعُونَهُ وَيَجْعَلُونَهُ شَتَبَةً الْخَرْزِ، فَإِذَا يَبَسَ يَتَّخِذُونَ مِنْهُ الْقَلَانِدَ، فَإِذَا جَازَ وَأُمَكَّنَ أَنْ يُتَّخَذَ مِنْ عِظَامِ السُّلْحَفَاءِ وَغَيْرِهَا الْأَسُورَةُ جَازَ وَأُمَكَّنَ أَنْ يُتَّخَذَ مِنْ عَصَبِ أَشْبَاهِهَا خَرْزٌ يُنْظَمُ مِنْهَا «١٠» الْقَلَانِدُ. قَالَ: ثُمَّ ذَكَرَ لِي بَعْضُ أَهْلِ الْيَمَنِ أَنَّ الْعَصَبَ

(١) اللسان: تندرأ. (٢) عبارة اللسان: من غير أن تنزعا نزعا، أو تسلا سلا. (٣) صدره زيادة عن الأساس، ونسبه إلى الكمية. (٤) زيادة عن الأساس واللسان. (٥) في النهاية: منه. (٦) في اللسان و النهاية: اليمانية. (٧) كذا بالأصل واللسان، وفي النهاية: «هي». (٨) في اللسان و النهاية: وما أرى. (٩) في اللسان و النهاية: مفاصل الحيوانات. (١٠) في اللسان و النهاية: تنظم منه.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٣٦

سِنْ «١» دَابَّةٌ بَحْرِيَّةٌ تَسِمَى فِرْسَ فِرْعَوْنَ، يُتَّخَذُ مِنْهَا الْخَرْزُ وَغَيْرُ الْخَرْزِ مِنْ نَصَابِ سِكِّينَ وَغَيْرِهِ، وَيَكُونُ أَبْيَضَ، انْتَهَى. وَالْعَصَبُ: عَيْمٌ أَحْمَرُ تَرَاهُ فِي الْأَفْقِ الْعَرَبِيِّ يَكُونُ أَيْ يَظْهَرُ فِي سَبَنِ الْجَذْبِ أَيْ الْقَحِيطِ، قَالَ الْفَرَزْدَقُ: إِذَا الْعَصَبُ أَمْسَى فِي السَّمَاءِ كَأَنَّهُ «٢» سَدَى أَرْجُوَانٍ وَاسْتَقَلَّتْ عُبُورُهَا كَالْعَصَابَةِ، بِالْكَسْرِ قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ: أَعَيْنَيَّ لَا يَبْقَى عَلَى الدَّهْرِ فَادِرٌ «٣» بَتِّيْهُورَةٍ تَحْتَ الطَّخَافِ الْعَصَائِبِ وَقَدْ عَصَبَ الْأَفْقُ يَعْصِبُ أَيْ أَحْمَرَ. وَالْعَصَبُ: شَدُّ فَحَذَى النَّاقَةِ أَوْ أَذْنَى مُنْخَرِيْهَا بِحَبْلٍ لِيَدْرَ اللَّبَنَ كَالْعَصَابِ. وَقَدْ عَصَبَ بِهَا يَعْصِتُ بِهَا، وَ سَيَّأَتْ. وَفِي الْأَسَاسِ: وَ مِثْلِي لَا- يَدْرُ بِالْعَصَابِ أَيْ لَا- يُعْطَى بِالْقَهْرِ وَالْعَلِيَّةِ. قُلْتُ: وَيَأْتِي الْمَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ قَرِيبًا. وَالْعَصَبُ: اتِّسَاحُ الْأَشْيَانِ مِنْ غُبَارٍ وَنَحْوِهِ كَشِدَّةَ عَطَشٍ أَوْ خَوْفٍ كَالْعُصُوبِ بِالضَّمِّ، وَقَدْ عَصَبَ الْقَمَّ يَعْصِبُ عَصَبًا وَعُصُوبًا. وَالْعَصَبُ: الْغَزْلُ وَالْقَتْلُ. وَالْعَصَابُ: الْغَزَالُ «٤». قَالَ زُوَيْدٌ: طَى الْقَسَامِيَّ بُرُودَ الْعَصَابِ الْقَسَامِيَّ: الَّذِي يَطْوِي الثِّيَابَ فِي أَوَّلِ طَيِّهَا حَتَّى يَكْسِرَ «٥» عَلَى طَيِّهَا. وَالْعَصَبُ: الْقَبْضُ وَ عَصَبَ الشَّيْءَ وَ عَصَبَ عَلَى الشَّيْءِ: قَبَضَ عَلَيْهِ كَالْعَصَابِ بِالْكَسْرِ، أَنَشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: وَ كُنَّا يَا قُرَيْشُ إِذَا عَصَبْنَا يَجِيءُ عَصَابُنَا بِحَدَمٍ عَيْطٍ عَصَابُنَا أَيْ قَبَضْنَا عَلَى مَنْ يُغَادِي «٦» بِالسُّيُوفِ. وَالْعَصَبُ: جَفَافُ الرِّيقِ أَيْ يُبْسُهُ فِي الْقَمِّ. وَفَوْهُ عَاصِبٌ. وَ عَصَبَ الرِّيقَ بِفِيهِ بِالْفَتْحِ يَعْصِبُ عَصَبًا، وَ عَصَبَ كَفْرَحَ: جَفَّ وَ يَبَسَ عَلَيْهِ. قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ: يَصِلُ عَلَى مَنْ مَاتَ مِنَّْا عَرِيفُنَا «٧» وَ يَقْرَأُ حَتَّى يَعْصِبَ الرِّيقَ بِالْقَمِّ وَ رَجُلٌ عَاصِبٌ: عَصَبَ الرِّيقَ بِفِيهِ. قَالَ أَشْرَسُ بْنُ بَشَامَةَ الْخَنْظَلِيُّ: وَإِنْ لَقِحتْ أَيْدِي الْخُصُومِ وَجَدْتَنِي نَصُورًا إِذَا مَا اسْتَيْسَسَ الرِّيقُ عَاصِبُهُ لَقِحتْ: ارْتَفَعَتْ. شَبَّهُ الْأَيْدِي بِأَذْنَابِ اللُّوَاحِشِ مِنَ الْإِبِلِ. وَ عَصَبَ الرِّيقَ فَاهُ يَعْصِتُ بِهِ عَصَبًا: أَيُّسَهُ. قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْفَقْعِي: يَعْصِبُ فَاهُ الرِّيقُ أَيْ عَصَبَ عَصَبَ الْجُبَابِ بِشَفَاهِ الْوُطْبِ الْجُبَابِ «٨»: شَبَّهُهُ الرُّبْدُ فِي أَلْبَانِ الْإِبِلِ. وَفِي حَدِيثِ بَدْرٍ «لَمَّا فَرَّغَ مِنْهَا أَنَا هُجْرِيْلُ وَقَدْ عَصَبَ رَأْسَهُ الْغُبَارُ» أَيْ رَكَبَهُ وَ عَلِقَ بِهِ، مِنْ عَصَبَ الرِّيقَ فَاهُ إِذَا لَصِقَ بِهِ، وَرَوَى بَعْضُ الْمُحَدِّثِينَ «أَنَّ جَبْرِيلَ جَاءَ يَوْمَ يَدْرُ عَلَى فَرَسٍ أَثْنَى وَقَدْ عَصَمَ ثَنِيَّتَهُ «٩» الْغُبَارُ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ غَلَطًا مِنَ الْمُحَدِّثِ فَهِيَ لُغَةٌ فِي عَصَبِ الْبَاءِ وَالْمِيمِ يَتَعَاقَبَانِ فِي حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لِقُرْبِ مَخْرَجَيْهِمَا. يَقَالُ: ضَرْبُهُ لَازِبٌ وَ لَازِمٌ، وَ سَبَدَ رَأْسَهُ وَ سَمَدَهُ. كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَالْعَصَبُ: لُزُومُ الشَّيْءِ يَقَالُ عَصَبَ الْمَاءِ: لَزِمَهُ. وَ هَذَا عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَ أَنَشَدَ: وَ عَصَبَ «١٠» الْمَاءَ طَوَالَ كُنْبُدُ

(١) عن اللسان و بالأصل «من». (٢) رواية الشطر في الديوان: إِذَا الْأَفْقُ الْغَرِبِيُّ أَمْسَى كَأَنَّهُ (٣) عن اللسان، و بالأصل «قادر». (٤) الغزال و هو القياس لأن الخيط يعصب به قاله في المقاييس. (٥) كذا بالأصل، و لعله: «حتى تكسر» و في اللسان: حتى يكسرهما. (٦) عن

اللسان، و بالأصل «نعادي». (٧) بالأصل «عريقنا» و بهامش المطبوعة المصرية: «قوله عريقنا كذا بخطه و الذى فى الصحاح عريقنا بالفاء». و هو ما أثبتناه. (٨) عن اللسان و المقاييس، و بالأصل «الهاب». (٩) فى النهاية: «ثنيته» و فى اللسان: «ثنيته». (١٠) فى المقاييس: «و عَصَب» و قبله: ألا ترى أن قد تداكا ورد.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٣٧

و يقال: عَصَبَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ أَيْ أَقَامَ فِي بَيْتِهِ لَا يَبْرُحُهُ لَازِمًا لَهُ. و الْعَصَبُ: الإِطَافَةُ بِالشَّيْءِ قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ: يَا قَوْمَ مَا قَوْمِي عَلَى نَائِبِهِمْ إِذْ عَصَبَ النَّاسَ شَمَالًا وَ قُرَّ «١» يَعْجَبُ مِنْ كَرَمِهِمْ وَ قَالَ: نِعَمَ الْقَوْمُ [هم] «٢» فِي الْمَجَاعَةِ إِذْ عَصَبَ النَّاسَ شَمَالًا وَ قُرَّ، أَيْ أَطَافَ بِهِمْ وَ شَمَلَهُمْ بَزْدَهُ. و يقال: عَصَبَ الْغُبَّارُ بِالْجَبَلِ وَ غَيْرِهِ: أَطَافَ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. و فِي الْأَسَاسِ: وَ عَصَبُوا بِهِ «٣»، أَيْ أَحَاطُوا. وَ وَجَدْتُهُمْ عِصَابِينَ بِهِ. وَ مِنْهُ الْعَصِيْبَةُ. و الْعَصَبُ: إِشِيكَانُ لِمَامٍ مُفَاعَلَتُنْ فِي عُرُوضِ الْوَافِرِ وَرُدُّ الْجُزْءِ بِذَلِكَ إِلَى مَفَاعِيلُنْ وَ إِنَّمَا سُمِّيَ عَصِيْبًا لِأَنَّهُ عَصِبَ أَنْ يَتَحَرَّكَ أَيْ قُبِضَ، وَ فِعْلُ الْكُلِّ مِمَّا تَقَدَّمَ كَضَرَبَ إِلَّا- الْعَصَبُ بِمَعْنَى جَفَافِ الرِّيقِ، فَإِنَّ مَاضِيَهُ رَوَى بِالْوَجْهِينِ الْفَتْحِ وَ الْكَسْرِ، كَمَا أَشْرَفْنَا إِلَيْهِ. و الْعِصَابَةُ بِالْكَسْرِ: مَا عَصِبَ بِهِ، كَالْعِصَابِ، بِالْكَسْرِ أَيْضًا، وَ الْعَصَبُ «٤» قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ. وَ عَصَبَهُ تَعْصِيْبًا: شَدَّهُ، وَ اسْمٌ مَا شُدَّ بِهِ الْعِصَابَةُ. وَ فِي الْأَسَاسِ، وَ يُقَالُ: شَدَّ رَأْسَهُ بِعِصَابَةٍ، وَ غَيْرِهِ: بِعِصَابٍ وَ الْعِصَابَةُ أَيْضًا: التَّاجُ وَ الْعِمَامَةُ. وَ الْعِمَامَةُ يُقَالُ لَهَا الْعِصَابُ. قَالَ الْفَرَزْدَقُ: وَ رَكِبَ كَأَنَّ الرِّيحَ تَطْلُبُ مِنْهُمْ لَهَا سَلْبًا مِنْ حِذْبِهَا «٥» بِالْعِصَابِ أَيْ تَنْفُضَ لَيَّ عِمَائِهِمْ مِنْ شِدَّتِهَا فَكَأَنَّهَا تَسْلُبُهُمْ إِيَّاهَا. وَ نَقَلَ شَيْخُنَا عَنْ عِنَايَةِ الشَّهَابِ فِي الْبَقَرَةِ: أَنَّ الْعِصَابَةَ مَا يُسْتَرُّ بِهِ الرَّأْسُ وَ يُدَارُ عَلَيْهِ قَلِيلًا، فَإِنْ زَادَ فَعِمَامَةٌ. فَفَرَّقَ بَيْنَ الْعِصَابَةِ وَ الْعِمَامَةِ، وَ ظَاهِرُ الْمُصَنَّفِ أَنَّهَا تُطْلَقُ عَلَى مَا ذَكَرَهُ وَ عَلَى الْعِمَامَةِ أَيْضًا، كَأَنَّهُ مُشْتَرِكٌ، وَ هُوَ الَّذِي صَرَّحَ بِهِ فِي النَّهَايَةِ، انْتَهَى. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: الْعِصِيْبَةُ: هَيْئَةُ الْإِعْصَابِ، وَ كُلُّ مَا عَصِبَ بِهِ كَشِيرٌ أَوْ قَرْحٌ مِنْ خِرْقَةٍ أَوْ حَبِيْبَةٍ «٦» فَهُوَ عِصَابٌ [له] «٧» وَ فِي الْحَدِيثِ «أَنَّهُ رَخَّصَ فِي الْمَسِيحِ عَلَى الْعِصَابِ وَ النَّسَائِيْنِ». وَ هِيَ كُلُّ مَا عَصَبَتْ بِهِ رَأْسَكَ مِنْ عِمَامَةٍ أَوْ مُنْدِيلٍ أَوْ خِرْقَةٍ، وَ الَّذِي وَرَدَ فِي حَدِيثِ بَدْرِ قَالَ عُثْبَةُ بْنُ رَيْعَةَ «ارْجِعُوا وَ لَا تَقَاتِلُوا وَ اعْصِبُوا بِرَأْسِي» قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: يُرِيدُ السُّبَّةَ الَّتِي تَلْحَقُهُمْ بِتَوَكُّعِ الْحَرْبِ وَ الْجُنُوحِ إِلَى السَّلَمِ، فَأَضْمَرَهَا اعْتِمَادًا عَلَى مَعْرِفَةِ الْمُخَاطَبِينَ، أَيْ أَقْرَبُوا هَذِهِ الْحَالَ بِي وَ انْسُبُوا إِلَيَّ وَ إِنْ كَانَتْ ذَمِيمَةً. وَ الْمَعْصُوبُ: الْجَائِعُ جِدًّا وَ هُوَ الَّذِي كَادَتْ أَمْعَاؤُهُ تَبْسُجُ جُوعًا، وَ خَصَّ الْجَوْهَرِيُّ هَذَا بِهَذِهِ اللَّغَةِ. وَ قَدْ عَصَبَ كَضَرَبَ يَعْصِبُ عُصُوبًا، وَ قِيلَ: سُمِّيَ مَعْصُوبًا لِأَنَّهُ عَصَبَ بَطْنَهُ بِحَجَرٍ مِنَ الْجُوعِ. وَ فِي حَدِيثِ الْمُعِيزَةِ: «إِذَا هُوَ مَعْصُوبُ الصَّدْرِ» قِيلَ: كَانَ مِنْ عَادَتِهِمْ إِذَا جَاعَ أَحَدُهُمْ أَنْ يَشُدَّ جَوْفَهُ بِعِصَابَةٍ، وَ رُبَّمَا جَعَلَ تَحْتَهَا حَجْرًا. وَ الْمَعْصُوبُ: السَّيْفُ اللَّطِيفُ وَ قَالَ الْبَدْرُ الْقَرَفِيُّ: هُوَ مِنْ أَشْيَافِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، فَهُوَ مُسْتَدْرَكٌ لِأَنَّهُ لَمْ يُذَكَّرْ مَعَ أَشْيَافِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ فِي كُتُبِ السِّيَرِ، وَ قَدْ بَسَطَ ذَلِكَ شَيْخُنَا فِي هَذِهِ الْمَادَّةِ وَ فِي «ر س ب». وَ تَعَصَّبَ أَيْ شَدَّ الْعِصَابَةَ. وَ تَعَصَّبَ: أَتَى بِالْعِصْبَةِ، مُحَرَّكَةً، وَ هُوَ أَنْ يَدْعُوَ الرَّجُلُ إِلَى نُصْرَةِ عَصِيْبَتِهِ وَ التَّأَلُّبِ مَعَهُمْ عَلَى مَنْ يُبَاوُهُمْ ظَالِمِينَ كَانُوا أَوْ مَظْلُومِينَ، وَ قَدْ تَعَصَّبُوا عَلَيْهِمْ إِذَا تَجَمَّعُوا، وَ فِي الْحَدِيثِ: «الْعِصْبِيُّ مَنْ يُعِينُ قَوْمَهُ عَلَى الظُّلْمِ». وَ قِيلَ: الْعِصْبِيُّ هُوَ الَّذِي يَغْضِبُ لِعَصْبَتِهِ وَ يُحَامِي عَنْهُمْ. وَ التَّعَصُّبُ: الْمُحَامَاةُ وَ الْمُدَافَعَةُ وَ تَعَصَّبْنَا لَهُ وَ مَعَهُ: نَصَرْنَاهُ. وَ تَعَصَّبَ: تَفَقَّعَ بِالشَّيْءِ وَ رَضِيَ بِهِ، كَاغْتَصَبَ بِهِ. وَ يُقَالُ: عَصَبَهُ تَغَصُّبًا إِذَا جَوَّعَهُ وَ عَصَبَتْهُمْ السُّنُونُ تَغَصُّبًا: أَجَاعَتْهُمْ، فَهُوَ مُعَصَّبٌ، أَيْ أَكَلَتْ مَالَهُ السُّنُونُ «٨» وَ عَصَبَ الدَّهْرُ مَالَهُ: أَهْلَكَهُ.

(١) فى المقاييس: جهام وقُرَّ. (٢) زيادة عن اللسان. (٣) فى الأساس: عصب القوم بفلان. (٤) فى اللسان: و العصاب و العصابة. (٥) فى الأصل: «جذبها» و ما أثبتناه عن اللسان. (٦) عن اللسان و بالأصل «حبيبة». (٧) زيادة عن اللسان. (٨) يعنى أنها ذهبت بماله فصار بمنزلة الجائع الذى يلجأ إلى التعصب بالخرق. عن المقاييس.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٣٨

و الْعِصْبَةُ مُحَرَّكَةٌ: هُمُ الَّذِينَ يَرْتُونُ الرَّجُلَ عَنْ كَلَالَةٍ مِنْ غَيْرِ الْإِدِّ وَ لَا وَلَدٍ. وَ عِصْبَةُ الرَّجُلِ: بَنُوهُ وَ قَرَابَتُهُ لِأَبِيهِ. وَ فِي التَّهْذِيبِ: وَ لَمْ أَسْمَعْ لِلْعِصْبَةِ بِوَاحِدٍ، وَ الْقِيَاسُ أَنْ يَكُونَ عَاصِبًا، مِثْلَ طَالِبٍ وَ طَلَبَةٍ، وَ ظَالِمٍ وَ ظَلَمَةٍ فَأَمَّا فِي الْفَرَائِضِ فَكُلُّ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَرِيضَةٌ مُسَمَّاةً

فهو عَصَبُهُ إِنْ بَقِيَ شَيْءٌ بَعْدَ الْفَرَاخِ أَخَذَ، هَذَا رَأَى أَهْلَ الْفَرَاخِ وَالْفُقَهَاءَ وَعِنْدَ أَئِمَّةِ اللُّغَةِ: الْعَصَبَةُ: قَوْمُ الرَّجُلِ الَّذِينَ يَتَعَصَّبُونَ لَهُ، كَأَنَّهُ عَلَى خِذْفِ الرَّائِدِ، وَقِيلَ: الْعَصَبَةُ: الْأَقَارِبُ مِنْ جِهَةِ الْأَبِ؛ لِأَنَّهُمْ يَعْصِيُونَهُ وَيَعْتَصِبُ بِهِمْ أَيْ يُحِيطُونَ بِهِ وَيَسْتَدُّ بِهِمْ. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: عَصَبَةُ الرَّجُلِ: أَوْلِيَائُهُ الذُّكُورَةُ مِنْ وَرَثَتِهِ، سُمُّوا عَصَبَةً لِأَنَّهُمْ عَصَبُوا بِنَسَبِهِ أَيْ اسْتَكْفُوا بِهِ، فَلِأَبِ طَرَفٍ، وَالْإِبْنِ طَرَفٍ، وَالْعُمِّ جَانِبٍ، وَالْأَخِ جَانِبٍ، وَالْجَمْعُ الْعَصَبَاتُ. وَالْعَرَبُ تُسَمَّى قَرَابَاتِ الرَّجُلِ أَطْرَافَهُ، وَلَمَّا أَحَاطَتْ بِهِ هَذِهِ الْقَرَابَاتُ وَعَصَبَتْ بِنَسَبِهِ سُمُّوا عَصَبَةً، وَكُلُّ شَيْءٍ اسْتَدَارَ بِشَيْءٍ فَقَدْ عَصَبَ [بِهِ] «١»، وَالْعَمَائِمُ يُقَالُ لَهَا الْعَصَائِبُ مِنْ هَذَا. ثُمَّ قَالَ: وَيُقَالُ: عَصَبَ الْقَوْمُ بِفُلَانٍ أَيْ اسْتَكْفُوا حَوْلَهُ وَعَصَبَتْ الْإِبِلُ بَعَطْنَهَا إِذَا اسْتَكْفَتْ بِهِ، قَالَ أَبُو النَّجْمِ: إِذْ عَصَبَتْ بِالْعَطَنِ الْمُغْزِلِ يَعْنِي الْمُدَقَّقَ تَرَابَهُ. وَالْعَصَبَةُ بِالضَّمِّ مِنَ الرِّجَالِ وَالْخَيْلِ بِفُرْسَانِهَا وَجَمَاعَةِ الطَّيْرِ وَغَيْرِهَا «٢»: مَا بَيْنَ الثَّلَاثَةِ إِلَى الْعَشْرَةِ، وَقِيلَ: مَا بَيْنَ الْعَشْرَةِ إِلَى الْأَرْبَعِينَ، وَقِيلَ: الْعَصَبَةُ: أَرْبَعُونَ، وَقِيلَ: سَبْعُونَ. وَقَدْ يُقَالُ: أَضِلَّ مَعْنَاهَا الْجَمَاعَةَ مُطْلَقًا، ثُمَّ خُصَّتْ فِي الْعُرْفِ، ثُمَّ اخْتَلَفَ فِيهِ، أَوِ الْاِخْتِلَافُ بِحَسَبِ الْوَارِدِ، حَقَّقَهُ شَيْخُنَا كَالْعَصَابَةِ، بِالْكَسْرِ، فِي كُلِّ مِمَّا ذَكَرَ. قَالَ النَّابِغَةُ: عَصَابَةُ طَيْرٍ تَهْتَدِي بِعَصَائِبِ «٣» وَفِي حَدِيثٍ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الْأَبْدَالُ بِالشَّامِ، وَالتَّجْيَاءُ بِمِصْرَ، وَالْعَصِيَاءُ بِالْعِرَاقِ». أَرَادَ أَنْ التَّجْمُعَ لِلْحُرُوبِ يَكُونُ بِالْعِرَاقِ، وَقِيلَ: أَرَادَ جَمَاعَةً مِنَ الزُّهَادِ، سَمَّاهُمْ بِالْعَصِيَاءِ؛ لِأَنَّهُ قَرْنَهُمْ بِالْأَبْدَالِ وَالتَّجْيَاءِ. وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ: فِي التَّنْزِيلِ وَنَحْنُ عَصَبَةٌ* «٤» قَالَ الْأَخْفَشُ: الْعَصَبَةُ وَالْعَصَابَةُ: جَمَاعَةٌ لَيْسَ لَهَا وَاحِدٌ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَذَكَرَ ابْنُ الْمُظَفَّرِ فِي كِتَابِهِ حَدِيثًا: «أَنَّهُ يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أَمِيرُ الْعَصَبِ» قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هُوَ جَمْعُ عَصَبَةٍ، أَيْ كَعُزْفَةٍ وَغُرْفٍ، فَيَكُونُ مَقِيسًا، كَالْعَصَائِبِ. وَفِي حَدِيثِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ لَمَّا أَقْبَلَ نَحْوَ الْبَصِيرَةِ وَسُئِلَ عَنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ: عَلِقْتُهُمْ إِنِّي خُلِقْتُ عَصَبَةً فَتَادَهُ تَعَلَّقَتْ بِنُسْبَةٍ قَالَ شَجَرٌ: وَبَلَغَنِي أَنَّ بَعْضَ الْعَرَبِ قَالَ: عَلِقْتُهُمْ إِنِّي خُلِقْتُ عَصَبَةً فَتَادَهُ مَلُوءَةٌ بِنُسْبَةٍ «٥» قَالَ: وَالْعَصَبَةُ: نَبَاتٌ يَلْتَوِي «٦» عَلَى الشَّجَرِ، وَهُوَ اللَّبْلَابُ. وَالنُّسْبَةُ مِنَ الرِّجَالِ: الَّذِي إِذَا عَبَثَ «٧» بِشَيْءٍ لَمْ يَكْدُ يُفَارِقْهُ. وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ الشَّدِيدِ الْمِرَاسِ: «فَتَادَهُ لَوِيَتْ بِعَصَبَةٍ»، وَالْمَعْنَى: خُلِقْتُ عُلُقَةً لْخُصُومِي، فَوَضَعَ الْعَصَبَةَ مَوْضِعَ الْعُلُقَةِ، ثُمَّ شَبَّهَ نَفْسَهُ فِي فَرْطِ تَعَلُّقِهِ وَتَشَبُّهِهِ بِهِمْ بِالْفَتَادَةِ إِذَا اسْتَظْهَرَتْ فِي تَعَلُّقِهَا وَاسْتَمْسَكَتْ بِنُسْبَةٍ، أَيْ بِشَيْءٍ شَدِيدِ النُّشُوبِ، وَالبَاءُ الَّتِي فِي قَوْلِهِ بِنُسْبَةٍ لِلإِسْتِعَانَةِ كَالَّتِي فِي: كَتَبْتُ بِالْقَلَمِ. وَأَمَّا قَوْلُ كَثِيرٍ: بِإِدَى الرَّبْعِ وَالْمَعَارِفِ مِنْهَا غَيْرَ رَسْمٍ كَعَصَبَةٍ الْأَغْيَالِ فَقَدْ رَوَى عَنْ ابْنِ الْجَرَّاحِ أَنَّهُ قَالَ: الْعَصَبَةُ: هُنَّ تَلْتَفُّ عَلَى الْفَتَادَةِ، هَكَذَا فِي النُّسخِ الْكَثِيرَةِ، وَهُوَ الصَّوَابُ،

(١) زيادة عن اللسان. (٢) اللسان: أو غيرها. (٣) في المقياس: (عصب). إذا ما التقى الجمعان حلق فوقهم عصائب طير تهتدي بعصائب (٤) سورة يوسف الآية ٨. (٥) عن اللسان والأصل «بعصبه». (٦) كذا بالأصل واللسان، وفي النهاية «يتلوى». (٧) في اللسان والنهاية: علق.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٣٩

وَفِي بَعْضِهَا عَلَى الْفَتَاةِ، بِالنِّسَاءِ وَالْفَوْقِيَّةِ، مُؤَنَّثَ الْفَتَى، وَفِي أُخْرَى بِالْقَافِ وَالنُّونِ، وَكِلَاهُمَا تَحْرِيفٌ، وَإِنْ صَحَّحَ بَعْضُهُمُ الثَّانِيَةَ، عَلَى مَا قَالَهُ شَيْخُنَا لَا تُنْزَعُ عَنْهَا إِلَّا بِجَهْدٍ. وَفِي بَعْضِ أُمَمَاتِ اللُّغَةِ بَعْدَ جَهْدٍ، وَأَنْشَدَ ابْنُ الْجَرَّاحِ: تَلَبَّسَ حُبُّهَا بِدَمِي وَلَحِمِي تَلَبَّسَ عَصَبِي بِهِيَ؟؟ لَفُرُوعِ ضَالٍ وَاعْتَصَبُوا: صَارُوا عَصَبَةً هَكَذَا بِالتَّكْرَارِ فِي نُسَخَتِنَا، وَعَلَيْهَا عَلَامَةُ الصَّحْحَةِ، وَالَّذِي فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَالْمُحْكَمِ الْاِقْتِصَارُ عَلَى وَاحِدٍ «١». قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ: هَبْطُنْ بَطْنُ رَهَاطٍ وَاعْتَصَبْنِ كَمَا يَسْقِي الْجُدُوعَ خِلَالَ الدَّوْرِ نَضَاحٌ وَعَصَبُ النَّاقَةِ: شَدٌّ فَخِذُهَا لِتَدِرَّ أَيْ تُرْسِلَ الدَّرَّ وَهُوَ اللَّبَنُ وَنَاقَةُ عَصُوبٍ: لَا تَدِرُّ إِلَّا كَذَلِكَ وَفِي بَعْضِ الْأُمَمَاتِ: إِلَّا عَلَى ذَلِكَ، قَالَ الشَّاعِرُ: وَإِنْ صَعُبَتْ عَلَيْكُمْ فَاعْصِبُوهَا عَصَابًا تُشْتَدُّ بِهِ شَدِيدًا وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: الْعَصُوبُ: النَّاقَةُ الَّتِي لَا تَدِرُّ حَتَّى تُعْصَبَ أَدَانِي مُنْخَرِجَهَا بِخَيْطٍ ثُمَّ تُثَوِّرُ وَلَا تُحَلُّ حَتَّى تُحَلَّبَ. وَفِي حَدِيثِ عَمْرِو «٢» وَمُعَاوِيَةَ: «أَنَّ الْعَصُوبَ يَزْفُقُ بِهَا حَالِيَهَا فَتَحَلَّبُ الْعُلْبَةُ» قَالَ: الْعَصُوبُ: النَّاقَةُ الَّتِي لَا تَدِرُّ حَتَّى يُعْصَبَ فَخِذُهَا أَيْ تُشَدَّ «٣» بِالْعَصَابَةِ. وَالْعِصَابُ: مَا عَصَبَ بِهَا بِهِ. وَأَعْطَى عَلَى الْعَصَبِ أَيْ عَلَى الْقَهْرِ مَثَلٌ بِذَلِكَ. قَالَ الْخَطِيبِيُّ: تَدِرُّونَ إِنْ شَدَّ الْعِصَابَ عَلَيْكُمْ وَنَأَبَى إِذَا شَدَّ الْعِصَابُ فَلَا نَدِيرَ قَالَ: شَيْخُنَا: وَهِيَ مِنَ الصِّفَاتِ الْمَذْمُومَةِ فِي التُّوقِ وَعَصَبُوا بِهِ كَسَجَعَ وَضَرَبَ: اجْتَمَعُوا حَوْلَهُ. قَالَ سَاعِدَةُ: وَلَكِنْ رَأَيْتُ الْقَوْمَ قَدْ عَصَبُوا بِهِ فَلَا شَكَّ أَنْ قَدْ كَانَ نَمَّ لَحِيمٍ «٤» وَفِي الْأَسَاسِ: عَصَبُوا بِهِ «٥»: أَحَاطُوا. وَ

وَحَدَّثْتُهُمْ عَاصِبِينَ بِهِ وَقَدْ تَقَدَّمَ. وَالْعَصُوبُ مِنَ النِّسَاءِ: الْمَرْأَةُ الرَّسِيحَاءُ أَوْ «٦» الزَّلَّاءُ، وَكِلَاهُمَا عَنْ كُرَاعٍ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: الْعَصُوبُ: الرَّسِيحَاءُ «٧» وَالْمَسِيحَاءُ وَالرَّضِيحَاءُ وَالْمَصُوءَاءُ وَالْمِزْلَاقُ وَالْمِزْلَاجُ وَالْمِنْدَاصُ. وَاعْصُوصِي بَيْتَ الْأَيْلِ: حَيَّدْتُ فِي السَّيْرِ كَأَعْصَيْتَ، وَاعْصِي وَصَبَّ الْقَوْمُ إِذَا اجْتَمَعُوا، فَإِذَا تَجَمَّعُوا عَلَى فَرِيقٍ آخَرِينَ قِيلَ: تَعَصَّبُوا. وَاعْصُوصِي بَوَا: اسْتَجَمَعُوا وَصَارُوا عِصَايَةً وَعَصِيَّائِبَ، وَكَذَلِكَ إِذَا جَدُّوا فِي السَّيْرِ وَاعْصُوصِي الْأَيْلَ وَعَصَبْتَ وَعَصَبْتَ: اجْتَمَعْتَ. وَفِي الْحَدِيثِ «أَنَّهُ كَانَ فِي مَسِيرِ فَرْعٍ صَوْتَهُ، فَلَمَّا سَمِعُوا صَوْتَهُ اعْصُوصُوا» أَيْ اجْتَمَعُوا وَصَارُوا عِصَايَةً وَاحِدَةً وَجَدُّوا فِي السَّيْرِ وَاعْصُوصِي الْيَوْمَ وَالشَّرُّ «٨»: اشْتَدَّ وَتَجَمَّعَ، كَأَنَّهُ مِنَ الْأَمْرِ الْعَصِيْبِ أَيْ الشَّدِيدِ وَفِي التَّنْزِيلِ: هَذَا يَوْمٌ عَصِيْبٌ «٩»، قَالَ الْفَرَّاءُ يَوْمٌ عَصِيْبٌ بِصَبَّ وَعَصِيْبٌ: شَدِيدُ الْحَرِّ أَوْ شَدِيدٌ. وَلَيْلَةُ عَصِيْبٍ، كَذَلِكَ، وَلَمْ يَقُولُوا عَصِيْبُهُ «١٠» قَالَ كُرَاعٌ: هُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ قَوْلِكَ: عَصَيْتُ الشَّيْءَ إِذَا شَدَّدْتَهُ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمَعْرُوفٍ. أَنْشَدَ ثَعْلَبُ فِي صِفَةِ إِبْلِ سَيْقِيَّتٍ: يَا رَبِّ يَوْمَ لَمَكَ مِنْ أَيَّامِهَا عَصِيْبُ الشَّمْسِ إِلَى ظَلَامِهَا وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: هُوَ مَا خُوذُ مِنْ قَوْلِكَ عَصَبَ الْقَوْمَ أَمْرٌ يَعْصِي بِهِمْ عَصِيْبًا إِذَا ضَمَّهُمْ وَاشْتَدَّ عَلَيْهِمْ. وَقَالَ أَبُو الْعَلَاءِ: يَوْمٌ عَصَبِيْبٌ: بَارِدٌ ذُو سَحَابٍ كَثِيرٍ، لَا يَظْهَرُ فِيهِ مِنَ السَّمَاءِ شَيْءٌ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَالْعَصِيْبُ مِنَ أَمْعَاءِ الشَّاءِ: مَا لَوَى مِنْهَا: وَالْعَصِيْبُ: الرَّثَّةُ تُعَصَّبُ بِالْأَمْعَاءِ فَتُسَوَّى وَالْجَمْعُ أَعْصَبُهُ وَعُصْبٌ. قَالَ حُمَيْدُ بْنُ ثَوْرٍ وَقِيلَ هُوَ لِلصَّمَّةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقَشِيرِيِّ:

(١) وَثَلَهُ فِي الْقَامُوسِ عَصْبُهُ دُونَ تَكَرَّرِ. (٢) أَخْرَجَهُ الْهَرَوِيُّ مِنْ حَدِيثِ عَمْرِ. (٣) بِالْأَصْلِ وَاللِّسَانِ وَالنِّهَايَةِ، «يُشَدَّانِ» وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتَاهُ. (٤) لَحِيمٌ عَنِ اللِّسَانِ، وَبِالْأَصْلِ «لَجِيمٌ». (٥) فِي الْأَسَاسِ: عَصَبَ الْقَوْمَ بِفُلَانٍ: أَحَاطُوا بِهِ. (٦) فِي اللِّسَانِ: الزَّلَاءُ الرَّسِيحَاءُ. (٧) وَفِي اللِّسَانِ: «الْعَصُوبُ وَالرَّسِيحَاءُ». (... ٨) كَذَا فِي الْقَامُوسِ وَاللِّسَانِ، وَفِي النَّهَايَةِ وَنَسَخُهُ ثَانِيَةً مِنَ الْقَامُوسِ: وَالسَّيْرِ. (٩) سُورَةُ هُودِ الْآيَةُ ٧٧. (١٠) اللِّسَانُ: «عَصَبِيْبُهُ».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٤٠

أَوْلَيْتُكَ لَمْ يَذَرِيْنِ مَا سَمَكَ الْقَرَى وَلَا- عُصْبٌ فِيهَا رِثَاتُ الْعَمَارِسِ وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَيُقَالُ لِأَمْعَاءِ الشَّاءِ إِذَا طُوِيَتْ وَجُمِعَتْ ثُمَّ جُعِلَتْ فِي حَوِيَّةٍ مِنْ حَوَايَا بَطْنِهَا: عُصْبٌ، وَاحِدُهَا عَصِيْبٌ. وَالتَّعَصُّبُ: التَّشْوِيدُ، مِنَ سَوْدَةٍ قَوْمُهُ إِذَا صَيَّرُوهُ سَيِّدًا. وَفِي الْأَسَاسِ: وَكَانُوا إِذَا سَوَّدُوهُ عَصَبُوهُ، فَجَرَى التَّعَصُّبُ مَجْرَى التَّشْوِيدِ. وَالتَّعَصُّبُ، كَمَحِيْذٍ: السَّيِّدُ الْمُطَاعُ. وَالَّذِي فِي التَّوَشِيْحِ وَظَاهِرُ عِبَارَةِ لِسَانِ الْعَرَبِ ضَبْطُهُ كَمُعْظَمٍ، كَمَا سَنَدُّكَ. قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ: وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ الَّذِي سَوَّدَهُ قَوْمُهُ: قَدْ عَصَبُوهُ فَهُوَ مُعَصَّبٌ، وَقَدْ تَعَصَّبَ. وَمِنْهُ قَوْلُ الْمُحَبِّلِ فِي الزُّبْرِقَانِ: رَأَيْتُكَ هَرَيْتَ الْعِمَامَةَ بَعِيدًا مَا أَرَاكَ زَمَانًا حَاسِرًا لَمْ تَعَصَّبِ وَهُوَ مَا خُوذُ مِنَ الْعَصَايَةِ، وَهِيَ الْعِمَامَةُ وَكَانَتْ التَّيْجَانُ لِلْمُلُوكِ، وَالْعِمَائِمُ الْحُمُرُ لِلْسَادَةِ مِنَ الْعَرَبِ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَكَانَ يُحْمَلُ إِلَى الْبَادِيَةِ مِنْ هَرَاءِ عِمَائِمٍ حُمْرٌ يَلْبَسُهَا أَشْرَافُهُمْ. وَرَجُلٌ مُعَصَّبٌ وَمُعَمَّمٌ أَيْ مُسَوَّدٌ. قَالَ عَمْرُو بْنُ كُلْثُومٍ: وَ سَيِّدٌ مُعَصَّرٌ قَدْ عَصَبُوهُ بَتَاجِ الْمُلْكِ يَحْمِي الْمُحَجَّرِينَ فَجَعَلَ الْمُلْكَ مُعَصَّبًا أَيْضًا لِأَنَّ التَّيْجَ أَحْطَا بِرَأْسِهِ كَالْعَصَايَةِ الَّتِي عَصَيْتَ بِرَأْسِ لَبِئْسَ هَا. وَيُقَالُ: اعْتَصَبَ التَّيْجُ عَلَى رَأْسِهِ إِذَا اسْتَكْفَى بِهِ. وَمِنْهُ قَوْلُ ابْنِ قَيْسٍ الرُّقَيَّاتِ «١»: يَغْتَصِبُ التَّيْجُ فَوْقَ «٢» مَفْرِقِهِ عَلَى جَبِينٍ كَأَنَّهُ الذَّهَبُ وَكَانُوا يُسَمُّونَ السَّيِّدَ الْمُطَاعَ مُعَصَّبًا؛ لِأَنَّهُ يُعَصَّبُ بِالتَّيْجِ أَوْ تُعَصَّبُ بِهِ أُمُورُ النَّاسِ، أَيْ تُرَدُّ إِلَيْهِ وَتُدَارُ بِهِ، وَالْعِمَائِمُ تَيْجَانُ الْعَرَبِ. وَفِي الْأَسَاسِ: الْمُلْكَ الْمُعْتَصِبُ وَالْمُعَصَّبُ أَيْ الْمُتَوَجِّعُ. وَعَصَبَهُ بِالسَّيْفِ تَعَصَّبًا: عَمَّمَهُ بِهِ. وَالْمُعَصَّبُ بِضَبْطِ الْمُؤَلِّفِ كَمُحَدَّثٍ وَبِضْبَطٍ غَيْرِهِ «٣» كَمُعْظَمٍ: الَّذِي يَتَعَصَّبُ بِالْخَرْقِ جُوعًا. وَالَّذِي عَصَبَتْهُ السُّنُونُ أَيْ أَكَلَتْ مَالَهُ. وَالْجَائِعُ الَّذِي يَشْتَدُّ عَلَيْهِ سَخْفُهُ الْجُوعِ فَيُعَصَّبُ بَطْنُهُ بِحَجَرٍ. وَمِنْهُ قَوْلُهُ: فَفِي هَذَا فَتَحْنُ لُيُوثُ حَرْبٍ وَفِي هَذَا غُيُوثُ مُعَصَّبِينَ وَالْمُعَصَّبُ: الرَّجُلُ الْفَقِيرُ. وَعَصَيْتُ بِهِمُ الْجَهْدَ وَهُوَ مِنْ قَوْلِهِمْ «٤»: يَوْمٌ عَصِيْبٌ وَانْعَصَبَ: اشْتَدَّ. وَعَصِيْبٌ كَرْبِيرٌ: عِ بِلَادٍ مُرْتَبَةٌ. وَالحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَصَابُ كَشَدَّادٍ: مُحَدَّثٌ عَنْ شَافِعٍ. وَفَاتَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْعَصَابُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ، وَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعَطَّارِ* وَمِمَّا يُشْتَدُّكَ عَلَيْهِ: يَقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا كَانَ شَدِيدَ أَشْرِ الْخَلْقِ غَيْرَ مُسْتَرْخِي اللَّحْمِ: إِنَّهُ لَمَعُصُوبٌ مَا حُفْضِجَ «٥». وَرَجُلٌ مَعُصُوبٌ الْخَلْقُ: شَدِيدُ اكْتِنَازِ اللَّحْمِ عُصْبٌ عَصِيْبًا. قَالَ حَسَّانٌ: دَعَا التَّحَاجُّوْ وَامْشُوا مِشْيَةً سُجْحًا إِنَّ الرِّجَالَ ذَوُو عَصَبٍ وَتَذَكِيرٌ وَجَارِيَةٌ مَعُصُوبَةٌ: حَسَنَةُ الْعَصَبِ أَيْ اللَّيِّ مَجْدُولَةُ الْخَلْقِ. وَرَجُلٌ مَعُصُوبٌ «٦»: شَدِيدٌ. وَعَصَبَ الرَّجُلُ تَعَصَّبًا: دَعَا مَعُصَّبًا، عَنْ ابْنِ

الأعْرَابِيَّ، وَ أَنْشَدَ: يُدْعَى الْمُعَصَّبُ مَنْ قَلَّتْ حَلَوْبَتُهُ وَ هَلْ يُعَصَّبُ مَا ضَى الْهَمُّ مُقْدَامٌ وَ يُقَالُ: عَصَبَ الْقَيْنُ صَدَعَ الزُّجَاجُ بِضَبِّهِ مِنْ فِضَّةٍ إِذَا لَامَهَا [مَحِيطَةً] «٧» بِهِ. وَ الضَّبُّ: عَصَابُ الصَّدَعِ، نَقْلُهُ
(١) فِي اللِّسَانِ: قَوْلُ قَيْسِ الرِّقِيَّاتِ. (٢) فِي الْمَقَائِيسِ: بَيْنَ. (٣) فِي التَّهْذِيبِ وَ الْمُحْكَمِ وَ الصَّحَاحِ وَ اللِّسَانِ بِفَتْحِ الصَّادِ مَثَقَلًا. (٤) اللِّسَانُ: مِنْ قَوْلِهِ. (٥) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ لِمَعْصُوبٍ مَا حَفَضَجَ عِبَارَةً الْمَجْدِ فِي مَادَّةِ ح ف ض ج وَ هُوَ مَعْصُوبٌ مَا حَفَضَجَ بِالضَّمِّ مَا سَمِنَ أَهْ لَكِنْ مَعْصُوبٌ بِالضَّادِ الْمَعْجَمَةُ فَلَعَلَّهُ يُقَالُ مَعْصُوبٌ وَ مَعْصُوبٌ». (٦) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «يَعْصُوبُ». (٧) زِيَادَةُ عَنِ اللِّسَانِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٤١

□
الصَّاعَانِيَّ. وَ فِي حَدِيثٍ عَلَى كَرَمِ اللَّهِ وَجْهَهُ «فِرُّوا إِلَى اللَّهِ وَ قُومُوا بِمَا عَصَيْتُمْ بِهِ بِكُمْ» أَيْ بِمَا افْتَرَضَهُ عَلَيْكُمْ وَ قَرَنَهُ بِكُمْ مِنْ أَوَامِرِهِ وَ نَوَاهِيهِ. وَ فِي حَدِيثِ الْمُهَاجِرِينَ مِنَ الْمَدِينَةِ «فَزَلُّوا الْعَصِيَّةَ» هُوَ مَوْضِعٌ بِالْمَدِينَةِ عِنْدَ قُبَاءٍ، وَ ضَبَطَهُ بَعْضُهُمْ بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَ الصَّادِ، هَذَا مِنْ لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ فِي الْأَسَاسِ: وَ مِثْلِي لَا يَدِرُّ بِالْعَصَابِ، أَيْ لَا يُعْطَى بِالْقَهْرِ وَ الْعَلِيَّةِ، مِنَ النَّاقَةِ الْعَصُوبِ. وَ فَلَانِ خِوَانُهُ مُنْصُوبٌ وَ جَارُهُ مَعْصُوبٌ «١»، وَ يُقَالُ فِيهِ «٢»: عَاصِبٌ. وَ وَرَدَ عَلَى مَعْصُوبٍ أَيْ كِتَابٌ، لِأَنَّهُ يُعَصَّبُ بِخَيْطٍ. وَ الْأُمُورُ تَعْصَبُ بِرَأْسِهِ انْتَهَى. وَ عَلَى بْنِ الْفَتْحِ بْنِ الْعَصْبِ الْمَلْحِيِّ، مُحَرَّكُهُ، عَنِ الْبَاغِنْدِيِّ. وَ مُلْكُهُ بِنْتُ عَصْبٍ بْنِ عَمْرٍو، بِالْفَتْحِ فَالْسُكُونِ، وَ الْدَّةُ زَائِدَةٌ بِنِ الْحَارِثِ بْنِ سَامَةَ بْنِ لُؤَيٍّ وَ إِخْوَتِهِ. وَ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: غُلَامٌ عَصْبٌ وَ عَصْبٌ وَ عَكْبٌ إِذَا كَانَ خَفِيفًا نَشِيطًا فِي عَمَلِهِ.

[عصب]: ج ٢، ص: ٢٤١

الْعُصْبُ بِالضَّمِّ وَ بِالْفَتْحِ «٣» وَ الْعُصْبِيُّ مُنْسُوبَةٌ مَضْمُومَةٌ وَ الْعُصْلُوبُ بِالضَّمِّ أَيْضًا، وَ إِنَّمَا أُطْلِقَهُ هُنَا اعْتِمَادًا عَلَى مَا هُوَ مَعْرُوفٌ عِنْدَهُمْ، وَ هُوَ نُذْرَةٌ مَجِيءٌ فَعْلُولٌ بِالْفَتْحِ، كُلُّ ذَلِكَ بِمَعْنَى الْقَوَى، وَ الَّذِي فِي الصَّحَاحِ وَ لِسَانِ الْعَرَبِ: الشَّدِيدُ الْخَلْقِ الْعَظِيمُ، زَادَ الْجَوْهَرِيُّ: مِنَ الرَّجَالِ، قَالَ: قَدْ حَشَّهَا اللَّيْلُ بَعْضِي لِبِي أُرْوَعَ خَرَّاجٍ مِنَ الدَّادِي «٤» مُهَاجِرٍ لَيْسَ بِأَعْرَابِيٍّ «٥» قَالَ ابْنُ مُنْطُورٍ: وَ الَّذِي فِي خُطْبَةِ الْحَجَّاجِ: قَدْ لَفَّهَا اللَّيْلُ بَعْضِي لِبِي وَ الضَّمِيرُ فِي لَفَّهَا لِلْإِلِيلِ، أَيْ جَمَعَهَا اللَّيْلُ بِسَائِقٍ شَدِيدٍ، فَضَرَبَهُ مَثَلًا لِنَفْسِهِ وَ رَعِيَّتِهِ. وَ عَنِ اللَّيْثِ: الْعُصْبِيُّ «٦»: الشَّدِيدُ الْبَاقِي عَلَى الْمَشْيِ وَ الْعَمَلِ. وَ كَقُنْفُذٍ فَقَطُّ هُوَ: الطَّوِيلُ. وَ قَالَ اللَّيْثُ: هُوَ الْمُضْطَرِبُّ مِنَ الرَّجَالِ، وَ اقْتَصَرَ عَلَيْهِ. وَ الْعُصْبَةُ: شِدَّةُ الْغَضَبِ، قَالَهُ اللَّيْثُ أَيْضًا، وَ هُوَ هَكَذَا بِالْغَيْنِ وَ الضَّادِ الْمُعْجَمَتَيْنِ فِي سَائِرِ النُّسخِ. وَ الَّذِي فِي التَّكْمِلَةِ: شِدَّةُ الْعُصْبِ، بِالْعَيْنِ وَ الصَّادِ الْمُهْمَلَتَيْنِ، وَ هُوَ الصَّوَابُ «٧». ثُمَّ إِنَّ هَذِهِ التَّرْجُمَةَ ذَكَرَهَا الْجَوْهَرِيُّ فِي آخِرِ مَادَّةِ عَصَبٍ، مُشِيرًا إِلَى زِيَادَةِ اللَّامِ: وَ ظَاهِرٌ صَنِيعُ الْمُؤَلِّفِ أَنَّهُ مِنْ زِيَادَاتِهِ، فَفِيهِ تَأْمُلٌ. وَ قَدْ أَشَارَ لِذَلِكَ شَيْخُنَا، وَ ذَكَرَ أَيْضًا أَنَّ الْأَيَّاتِ الْمَذْكُورَةَ ذَكَرَهَا الْمُبَرِّدُ فِي الْكَامِلِ.

[عصب]: ج ٢، ص: ٢٤١

□
الْعُصْبُ: الْقَطْعُ عَصَبُهُ يَعْنِي بِهِ عَصْبًا: قَطْعُهُ، وَ تَدْعُو الْعَرَبُ عَلَى الرَّجُلِ [فَتَقُولُ] «٨»: مَا لَهُ عَصَبُهُ اللَّهُ. يَدْعُونَ عَلَيْهِ بِقَطْعِ يَدَيْهِ وَ رِجْلَيْهِ. وَ الْعُصْبُ: الشَّنْمُ وَ النَّوْلُ، يُقَالُ: عَصَبُهُ بِلِسَانِهِ: تَنَاوَلَهُ وَ شَتَمَهُ. وَ رَجُلٌ عَصَابٌ كَشَدَادٍ شَتَامٌ. وَ الْعُصْبُ: الضَّرْبُ يُقَالُ: عَضَبْتُهُ بِالْعَصَا إِذَا ضَرَبْتُهُ بِهَا «٩» أَعْصَبْتُهُ عَصَبًا. وَ الْعُصْبُ: الرُّجُوعُ «١٠» يُقَالُ عَصَبَ عَلَيْهِ أَيْ رَجَعَ عَلَيْهِ. وَ الْعُصْبُ: الْإِزْمَانُ يُقَالُ: عَضَبْتُهُ الزَّمَانَةَ تَعْصِبُهُ عَصَبًا إِذَا أَقْعَدْتُهُ عَنِ الْحَرَكَةِ وَ أَزَمْتَهُ. وَ قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ: الْعُصْبُ «١١»: الشَّلْلُ، وَ الْخَبْلُ وَ الْعَرَجُ، وَ الْخَبْلُ «١٢»، وَ يُقَالُ: لَا يَعْصِبُكَ اللَّهُ وَ لَا يَعْصِبُ اللَّهُ فَلَانًا أَيْ لَا يَخْبِلُهُ اللَّهُ. وَ الْعُصْبُ: جَعْلُ النَّاقَةِ وَ الشَّاءِ عَضْبَاءً، كَالْإِعْصَابِ، وَ هَذِهِ عَنِ الْفَرَّاءِ. فِعْلُ الْكُلِّ كَضَرَبٍ، كَمَا أَسْلَفْنَا بَيَانَهُ. وَ الْعُصْبُ: السَّيْفُ، وَ قَيْدَهُ الْجَوْهَرِيُّ بِالْقَاطِعِ، يُقَالُ: سَيَفٌ عَصْبٌ أَيْ قَاطِعٌ، وَ صُفِّىَ بِالْمُضِيِّ دَرَوُ الْعُصْبُ: الرَّجُلُ الْخَدِيدُ الْكَلَامِ، وَ قَدْ عَضَبَ لِسَانَهُ

(١) زيد في الأساس: أى جاع قد عصب بطنه. (٢) في الأساس: له بدل فيه. (٣) في الصّحاح و اللسان بفتح العين. (٤) في اللسان (عصب): الدوى. و فى دوا: الداوى. (٥) وردت مهاجر «فى مادة عرب» مهاجر بالضم و التنوين انظر ما لاحظناه هناك. (٦) اللسان: بفتح العين. (٧) و فى اللسان: قال: و عَصِيْلَتُهُ شَدَّةُ عَصَبِهِ. (٨) زيادة عن اللسان. (٩) عن اللسان، و بالأصل «به». (١٠) فى القاموس: و الطعن و الرجوع. (١١) فى اللسان: الْعَصَبُ. (١٢) لم تتكرر لفظة و الخبل فى اللسان إنما وردت مرة واحدة.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٤٢

كَكْرُمَ عُضُوبًا و عُضُوبَةً: صَارَ عُضْبًا أَى حَدِيدًا فِى الْكَلَامِ. و مِنَ الْمَجَازِ: لِسَانٌ عُضْبٌ، أَى ذَلِيقٌ مِثْلُ سَيْفٍ عُضْبٍ. و يُقَالُ: إِنَّهُ لَمُعْضُوبُ اللَّسَانِ، إِذَا كَانَ مَقْطُوعًا عَيْنًا فَدَمًا. و عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الْعُضْبُ: الْعَلَامُ الْخَفِيفُ الْجِسْمِ الْحَادُّ «١» الرَّأْسِ، عُضْبٌ وَ نَدْبٌ وَ شَطْبٌ، وَ شَهْبٌ وَ عُضْبٌ وَ عَكْبٌ وَ سَيْكَبٌ، وَ قَدْ سَبَقَ الْبَعْضُ وَ يَأْتِى الْبَعْضُ فِى مَحَلِّهِ. و عَنْ الْأَصْمَعِيِّ: الْعُضْبُ: وَلَدُ الْبَقَرَةِ إِذَا طَلَعَ قَرْنُهُ وَ ذَلِكَ بَعِيدٌ مَا يَأْتِى عَلَيْهِ حَوْلٌ، وَ ذَلِكَ قَبْلَ إِجْدَاعِهِ. و قَالَ الطَّائِفِيُّ: إِذَا قُبِضَ عَلَى قَرْنِهِ فَهُوَ عُضْبٌ، وَ الْأُنْثَى عُضْبَةٌ، ثُمَّ جَدَعٌ، ثُمَّ ثَنَى ثُمَّ رَبَاعٌ ثُمَّ سَدَسٌ ثُمَّ التَّمَمُ وَ التَّمَمَةُ، إِذَا اسْتَجْمَعَتْ أَسْنَانُهُ فَهُوَ عَمَمٌ، كَذَا فِى لِسَانِ الْعَرَبِ. و الْعُضْبَاءُ: النَّاقَةُ الْمَشْقُوقَةُ الْأُذُنِ وَ كَذَلِكَ الشَّاءُ، وَ جَمَلٌ أَعْضَبُ كَذَلِكَ. و الْعُضْبَاءُ مِنْ آذَانِ الْخَيْلِ: الَّتِى جَاوَزَ «٢» الْقَطْعَ رُبْعَهَا. و الْعُضْبَاءُ: لَقَبُ نَاقَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ لَهَا عَلَمٌ وَ لَمْ تَكُنْ عُضْبَاءً أَى مِنَ الْعُضْبِ الَّذِى هُوَ الشَّقُّ فِى الْأُذُنِ، إِنَّمَا هُوَ اسْمٌ لَهَا سُمِّيتَ بِهِ، لِنَجَابَتِهَا وَ مُضِيَّتِهَا فِى وَجْهِهَا، كَمَا فِى الْمِصْبَاحِ وَ غَيْرِهِ. و قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: هُوَ لَقَبُهَا. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: لَمْ تَكُنْ مَشْقُوقَةً الْأُذُنِ. قَالَ: وَ قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهَا كَانَتْ مَشْقُوقَةً الْأُذُنِ، وَ الْأَوَّلُ أَكْثَرُ. و قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: هُوَ مَنْقُولٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: نَاقَةُ عُضْبَاءٍ، وَ هِىَ الْقَصَّةُ يَرُودُ الْيَدِ. وَ فِى التَّوْشِيحِ: وَ هِىَ الْقُصُوفُ أَوْ غَيْرُهَا، قَوْلَانِ: قَالَ شَيْخُنَا: وَ وَقَعَ الْخِلَافُ، هَلْ نُوقِيَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ تَسْلِيمًا الْعُضْبَاءُ وَ الْقُصُوفُ وَ الْجَدْعَاءُ «٣» ثَلَاثَةً أَوْ وَاحِدَةً لَهَا أَلْقَابُ ثَلَاثَةٌ، كَمَا جَزَمَ بِهِ الْمُصَنِّفُ فِى «ج د ع» أَقْوَالُ. وَ فِى الصَّحَاحِ: الْعُضْبَاءُ: الشَّاءُ الْمَكْسُورَةُ الْقَرْنِ الدَّخِلِ وَ هُوَ الْمَشَاشُ، وَ يُقَالُ: هِىَ الَّتِى انْكَسَرَ أَحَدُ قَرْنَيْهَا. وَ كَبِشَ أَعْضَبُ بَيْنَ الْعُضْبِ، مُحَرَكَةً، وَ قَدْ عُضِبَ كَفَرَحَ عُضْبًا، وَ أَعْضَبَهَا هُيَؤُ. وَ عُضِبَ الْقَرْنُ فَانْعَضَبَ قَطْعُهُ فَانْقَطَعَ. قَالَ الْأَخْطَلُ: إِنَّ السُّيُوفَ غُدُوَهَا وَ رَوَاحَهَا تَرَكَتْ هَوَازِنَ مِثْلِ قَرْنِ الْأَعْضَبِ وَ فِى الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ «أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُضْحَى بِالْأَعْضَبِ الْقَرْنِ وَ الْأُذُنِ» قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْأَعْضَبُ: الْمَكْسُورُ الْقَرْنِ الدَّخِلِ «٤»، قَالَ: وَ قَدْ يَكُونُ الْعُضْبُ فِى الْأُذُنِ أَيْضًا. فَأَمَّا الْمَعْرُوفُ فِى الْقَرْنِ، وَ هُوَ فِيهِ أَكْثَرُ. وَ قَدْ نَقَلَ شَيْخُنَا عَنِ الشَّهَابِ فِى الْعِنَايَةِ الْوَجْهَيْنِ، وَ عَزَا الثَّانِىَ إِلَى الْمِصْبَاحِ وَ أَنَّهُ اقْتَصَرَ عَلَيْهِ. و الْمَعْضُوبُ: الضَّعِيفُ. تَقُولُ مِنْهُ: عُضْبُهُ. وَ قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ فِى الْمَنَاسِكِ: وَ إِذَا كَانَ الرَّجُلُ مَعْضُوبًا لَا يَشْتَمِسُكَ عَلَى الرَّاحِلَةِ فَحَجَّ عَنْهُ رَجُلٌ فِى تِلْكَ الْحَالَةِ فَإِنَّهُ يُجْزِئُهُ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَ الْمَعْضُوبُ فِى كَلَامِ الْعَرَبِ: الْمَحْبُولُ الرَّمْنُ الَّذِى لَا حَرَكَتَ بِهِ. وَ قَدْ عُضِبَتْهُ الرَّمَانَةُ إِذَا أَفْعَدَتْهُ عَنِ الْحَرَكَةِ، وَ تَقَدَّمَ قَوْلُ أَبِي الْهَيْثَمِ. و الْأَعْضَبُ مِنَ الرِّجَالِ: مَنْ لَا نَاصِرَ لَهُ، وَ مِنَ الْجِمَالِ: الْقَصِيْرُ الْيَدِ، مَا خُوذَ مِنْ قَوْلِ الزَّمَخْشَرِيِّ الْمُتَقَدِّمُ فِى الْعُضْبَاءِ. وَ الَّذِى مَاتَ أَخُوهُ، أَوْ مَنْ لَيْسَ لَهُ أَخٌ وَ لَا أَحَدٌ، كُلُّ ذَلِكَ أَقْوَالُ، وَ الْأَخِيرُ هُوَ الْأَوَّلُ فِى لِسَانِ الْعَرَبِ. و الْعُضْبُ: أَنْ يَكُونَ السَّيْتُ مِنَ الْوَافِرِ آخِرَ «٥». و الْأَعْضَبُ فِى عَرُوضِ الْوَافِرِ: الْجُزْءُ الَّذِى لَحِقَهُ الْعُضْبُ وَ هُوَ مُفْتَعِلٌ مَحْزُومًا «٦» بِالْحَاءِ وَ الرَّأى الْمُعْجَمَتَيْنِ مِنْ مُفَاعَلَتَيْنِ فَيُنْقَلُ إِلَى مُفْتَعِلٍ. وَ بَيَّنَّاهُ قَوْلُ الْحَطِئِيَّةِ: إِنْ نَزَلَ الشِّتَاءُ بِدَارِ قَوْمٍ تَجَنَّبَ جَارَ بَيْتِهِمُ الشِّتَاءُ وَ هُوَ يُعَاضِيهِ بَنَى: يُرَادُّنِى وَ هُوَ يُعَاضِبُ فَلَانًا أَى يُرَادُّهُ. * وَ مِمَّا لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلِّفُ مِنْ ضَرُورِيَّاتِ الْمَادَّةِ: الْعُضْبُ: اسْمٌ سَيِّفٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، كَمَا ذَكَرَهُ عَبْدُ الْبَاسِطِ الْبَلْقِينِى وَ غَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ السِّيَرِ. قَالَ شَيْخُنَا: وَ يُقَالُ: إِنَّهُ هُوَ الَّذِى أَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ حِينَ سَارَ إِلَى يَدْرٍ، وَ لَيْسَ هُوَ ذَا الْفَقَارِ، عَلَى الْأَصَحِّ، انْتَهَى. وَ فِى الْمَثَلِ «إِنَّ الْحَاجَةَ لِيُغَضِّبَهَا طَلِبُهَا قَبْلَ وَقْتِهَا» يَقُولُ: يَقْطَعُهَا وَ يُفْسِدُهَا وَ يُقَالُ: إِنَّكَ لَتَغْضِبُنِى عَنْ حَاجَتِى، أَى تَقْطَعْنِى

(١) عن اللسان، و بالأصل «الحار». (٢) اللسان: يجاوز. (٣) الجدعاء: قال أبو عبيد: المجدوعة الأذن. و فى المغيثة: الجدع قطع الأنف و الأذن أو الشفة و هو فى الأنف أشهر. (٤) و إذا انكسر القرن الخارج فهو أقصم، و الأنثى قصماء قاله أبو زيد. (٥) عن اللسان، و بالأصل أخزم. خطأ. (٦) عن القاموس، و بالأصل «محزومًا» خطأ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٤٣

[عنها] «١» والعَصَبُ في الرُّشِجِ، أى محرّكة: الكَسِيرُ. و يقال: عَصَبْتُهُ بِالرُّشِجِ أيضاً، و هو أن تَشْغَلَهُ عَنْهُ. و عَصَبَ الدَّوْلَةُ اتق من أُمَرَاءِ دِمَشْقٍ مَدَحَهُ الْحَيَّاطُ الشَّاعِرُ بَعْدَ الْحَمْسِمَائَةِ، نَقْلَهُ الْحَافِظُ.

[عطب]: ج ٢، ص: ٢٤٣

الْعُطْبُ بِالضَّمِّ وَ بِضَمَّتَيْنِ: الْقُطْنُ مِثْلُ عُسْرٍ وَ عُسْرٍ. قاله ابنُ الأَعْرَابِيِّ. و في حَدِيثِ طَاوُوسٍ أَوْ عِكْرِمَةَ «لَيْسَ فِي الْعُطْبِ زَكَاةٌ» هُوَ الْقُطْنُ. قال الشاعر: كَأَنَّهُ فِي ذُرَى عَمَائِمِهِمْ مَوْضِعٌ مِنْ مَنَادِفِ الْعُطْبِ وَ الْعُطْبُ بِالْفَتْحِ مِنَ الْقُطْنِ وَ الصُّوفِ: لِيَنَّهُ وَ نُعُومَتُهُ، كَالْعُطُوبِ بِالضَّمِّ. وَ الَّذِي فِي التَّهْذِيبِ الْعُطْبُ: لِيَن الْقُطْنَ وَ الصُّوفَ «٢»، وَاحِدَتُهُ عَطْبَةٌ. وَ قد وَجَدْتُهُ مَضْبُوطاً بِالضَّمِّ، ثُمَّ ظَاهِرٌ عِبَارَتُهُ أَنَّهُ لَيِّنٌ كَسِيْدٌ، فَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ فَفِي عِبَارَةِ الْمُؤَلِّفِ نَوْعٌ تَسَامِيحٌ: يَقَالُ: عَطَبَ كَنْصِرَ يَعْطِبُ عَطْباً وَ عُطُوباً: لَانِ، وَ هَذَا الْكَبْشُ أَعْطَبَ مِنْ هَذَا، أَيْ أَلْيَنُ. وَ عَطَبَ كَفَرِحَ عَطْباً: هَلَاكَ يَكُونُ فِي النَّاسِ وَ غَيْرِهِمْ وَ عَطِبَ الْبَعِيرُ وَ الْفَرَسُ: انْكَسَرَ أَوْ قَامَ عَلَى صِيَاغِهِ. وَ أَعْطَبَهُ غَيْرُهُ إِذَا أَهْلَكَهُ. وَ الْمَعَاطِبُ: الْمَهَالِكُ، وَاحِدُهَا مَعْطَبٌ. وَ فِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ عَطَبِ الْهَدْيِ، وَ هُوَ هَلَاكُهُ، وَ قد يُعَبَّرُ بِهِ عَنْ آفَةٍ تَغْتَرِبُ عَنْ تَمَنُّعِهِ عَنِ السَّيْرِ فَيَنْحَرُ، وَ اسْتَعْمَلَ أَبُو عُبَيْدٍ الْعَطْبَ فِي الزَّرْعِ فَقَالَ: فَتَرَى أَنَّ نَهْيَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ عَنِ الْمُزَارَعَةِ إِنَّمَا كَانَ لِهَذِهِ الشُّرُوطِ، لِأَنَّهَا مَجْهُولَةٌ لَا يُدْرَى أَمْ تَعْطَبُ «٣». وَ عَطَبَ عَلَيْهِ: غَضِبَ أَشَدَّ الْغَضَبِ. وَ الْعُطْبَةُ بِالضَّمِّ: قِطْعَةٌ مِنْ قُطْنٍ أَوْ صُوفٍ. وَ خِرْقَةٌ تُؤْخَذُ بِهَا النَّارُ قَالَ الْكُمَيْتُ: نَاراً مِنَ الْحَرْبِ لَا بِالْمَرْخِ تَقْبَحُ قَدْحُ الْأَكْفِ وَ لَمْ تُنْفَخْ بِهَا الْعُطْبُ «٤» وَ اعْتَطَبَ بِهَا، أَخَذَ النَّارَ فِيهَا وَ يَقَالُ: أَجِدُ رِيحَ عُطْبِيَّةٍ أَوْ قُطْنِيَّةٍ أَوْ خِرْقَةٍ مُحْتَرِقَةٍ. وَ الْعُطُوبُ كَجَوْهَرٍ: الدَّاهِيَةُ. وَ الْعُطُوبُ: لُجَّةُ الْبَحْرِ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: هُمَا مِنَ الْعُطْبِ، وَ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْعُطُوبُ: أَعْمَقُ مَوْضِعٍ فِي الْبَحْرِ، أَوْ الْمُطْمَئِنُّ بَيْنَ الْمَوْجَتَيْنِ، وَ هُوَ قَوْلُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَيْضاً. وَ عِيُوطُ شَجَرٍ. وَ الْمُعْطَبُ كَمُحْسِنٍ: الْمُقْتَرِ. وَ التَّعْطِيبُ: عِلَاجُ الشَّرَابِ لِيَطِيبَ رِيحُهُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ. يَقَالُ: عَطَبَ الشَّرَابَ تَعْطِيباً. وَ أَنشَدَ بَيْتَ لَبِيدٍ: إِذَا أُرْسَلْتُ كَفَّ الْوَلِيدُ عَصِيَامَهُ يَمِجُّ سِلَافاً مِنْ رَحِيقِ مُعْطَبٍ وَ قَالَ غَيْرُهُ: مِنْ رَحِيقِ مُقْطَبٍ. قَالَ الْأَنْهَرِيُّ: وَ هُوَ الْمَمْرُوجُ، وَ لَا- أَدْرِي مَا مُعْطَبٌ. وَ التَّعْطِيبُ: فِي الْكَرْمِ: بُدُوُّ أَى ظُهُورَ زَمْعَاتِهِ. وَ مِنْ سَجَعَاتِ الْأَسْيَاسِ: لَا- تَنْسَ مَا نَقَمَ اللَّهُ مِنْ حِيَاظٍ وَ مَا كَادَ يَقَعُ فِيهِ مِنَ الْمَعَاظِبِ. وَ تَقُولُ: رَبُّ أَكْلَةٍ مِنْ رُطْبٍ، كَانَتْ سَبَباً فِي عَطْبٍ.

[عطب]: ج ٢، ص: ٢٤٣

عَطَبَ الطَّائِرُ يَعْطِبُ عَطْباً أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ. وَ قَالَ اللَّيْثُ: أَى حَرَكَ زِمَكَاهُ، بِكَسْرِ الزَّايِ وَ الْمِيمِ وَ فَتْحِ الْكَافِ الْمُشَدَّدَةِ مَقْصُوراً، أَصِيلُ الدَّنْبِ، بِسُرْعَةٍ وَ حَظَبَ عَلَى الشَّيْءِ وَ عَطَبَ عَلَيْهِ يَعْطِبُ عَطْباً وَ عُطُوباً: لَزِمَهُ وَ صَيَّرَ عَلَيْهِ، عَنْ الْأَصْمَعِيِّ كَعَطَبَ عَلَيْهِ بِالْكَسْرِ وَ إِنَّهُ لِحَسَنُ الْعُطُوبِ عَلَى الْمُصِيبَةِ، إِذَا نَزَلَتْ بِهِ، يَغْنَى أَنَّهُ حَسَنُ التَّصَبُّرِ جَمِيلُ الْعَزَاءِ. وَ قَالَ مُبْتَكِرُ الْأَعْرَابِيِّ: عَطَبَ فُلَانٌ عَلَى مَالِهِ: أَقَامَ عَلَيْهِ وَ هُوَ عَاظِبٌ: إِذَا كَانَ قَائِماً عَلَيْهِ، وَ قد حَسُنَ عُطُوبُهُ عَلَيْهِ وَ عَطَبَ جِلْدُهُ إِذَا يَبَسَ وَ عَطَبَتْ يَدُهُ إِذَا غَلَطَتْ عَلَى الْعَمَلِ وَ عَطَبَ كَفَرِحَ يَعْطِبُ إِذَا سَمِنَ. وَ الْعُطُوبُ: السَّمِينُ، عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ. وَ فِي النَّوَادِرِ: كُنْتُ الْعَامَ عَطْباً وَ عَاظِباً وَ عَذْباً وَ شَطِيفاً وَ صَامِلاً وَ شَذْباً «٥» الْعُطْبُ وَ الْعَاظِبُ وَ مَا بَعْدَهُمَا: النَّازِلُ الْفَلَاءُ، مَوَاضِعُ الْيَبْسِ. وَ التَّعْطِيبُ: التَّسْوِيفُ. يَقَالُ: عَطَبَهُ عَنْ بُغْيَتِهِ إِذَا سَوَّفَهُ عَنْهَا.

(١) زيادة عن اللسان. (٢) كذا ضبط العطب بفتح فسكون، و أما القطن نفسه فهو العطب بضم أوله و سكون ثانيه و فتحه كما ضبطوه. (٣) عن اللسان، و بالأصل «أيسلم أم يعطب». (٤) «و لم تنفخ» عن اللسان، و بالأصل «و لم ينفخ». (٥) و هو كله نزوله الفلاة و مواضع اليبس. عن اللسان.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٤٤

و يقال: رجل عَظِيْبُ الخَلْقِ يفتح الحاء المَعْجَمَةَ و سُكُونِ اللَّامِ، أى الذَّاتِ و الصُّوْرَةَ الظَّاهِرَةَ كإِزْدَبَ أى بالكسر فَسُكُونِ فَفَتْح فَتَشْدِيد: عَظِيْمُهُ. و عَظِيْبُ الخُلُقِ بالضَّمِّ: سَيِّئُهُ. و العُنْطُ كَقُنْفُذٍ و جُنْدَبٍ أى بفتح الثَّالِثِ و هو لُغَةٌ، و عُنْطَابٌ مثل قِنْطَارٍ عن اللَّحْيَانِي و قُسْطَاسٍ و عُنْطُوبٌ مثل زُنْبُورٍ كُلُّهُ: الجَرَادُ الضَّخْمُ أو الذَّكَرُ مِنْهُ، و الأُنْثَى، عُنْطُوبَةٌ، و الجَمْعُ عَنَاظِبُ. قال الشَّاعِرُ: عَدَا كَالْعَمَلَسِ فى خَافِهِ رُؤُوسُ العَنَاظِبِ كَالْعُنْجِدِ الْعَمَلَسُ: الذَّبُّ. و الخَافَةُ: خَرِيْطَةٌ مِنْ أَدَمَ. و العُنْجِدُ: الرِّبِيْبُ. و قال اللَّحْيَانِي: هو الذَّكَرُ الْأَصْفَرُ مِنْهُ أى الجَرَادُ كَالْعُنْطَابِ بِضَمِّ الْأَوَّلِ و الثَّالِثِ. قال أَبُو حَنِيفَةَ: هو ذَكَرُ الجَرَادِ و العُنْطَابَةُ و العُنْطَابَةُ و هما الجَرَادُ الضَّخْمُ. و عُنْطَبَةٌ، كَقُنْفُذَةٍ: ع قال لَيْدٌ: هل تَعْرِفُ الدَّارَ بِسَفْحِ الشَّرْبَةِ «١» من قُلِّ الشَّحْرِ فَذَاتِ العُنْطَبَةِ جَرَّتْ عَلَيْهَا أَنْ خَوَتْ مِنْ أَهْلِهَا أَذْيَالَهَا كُلُّ عَصُوفٍ حَصَبَتْ بِهِ هَكَذَا أَنْشَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ، و قال الصَّاعَانِي: ليس لِلْيَدِ على هذا الرُّوْيِ شَيْءٌ. و العَصُوفُ «٢»: الرِّيحُ العَاصِفَةُ. و الحَصَبَةُ: ذَاتُ الحَصْبَاءِ. بَقِيَ أَنْ شَيْخَنَا نَقَلَ عَنْ أَبِي حَيَّانٍ أَنَّ نُونَ العُنْطَبِ زَائِدَةٌ. قلت: و هو صَنِيعُ الْمُصَنِّفِ. و نقل عَنْ غَيْرِهِ أَيْضاً تَفْسِيرَهُ بِذَكَرِ الخَنَافِسِ كَالْحُنْطَبِ، و قد تَقَدَّمَ. و فى لِسَانِ الْعَرَبِ: الْمُعْظَبُ «٣» الْمُعَوَّدُ لِلرَّعِيَّةِ و الْقِيَامِ عَلَى الْإِبِلِ الْمَلَازِمُ لَعَمَلِهِ الْقَوِيُّ عَلَيْهِ. و قيل: الْمُلَازِمُ لِكُلِّ صَنْعَةٍ.

[عظرب]؛ ج ٢، ص: ٢٤٤

العُظْرُبُ، بالكسر و الظاء المُسَالَّةُ كزَبْرَجٍ، أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ و صَاحِبُ اللِّسَانِ و قال الصَّاعَانِي: هِيَ الْأَفْعَى الصَّغِيرَةُ

[عقب]؛ ج ٢، ص: ٢٤٤

العُقْبُ بفتح فسكون: الْجَزْيُ يَجِيءُ بَعْدَ الْجَزْيِ الْأَوَّلِ. و فى الْأَسَاسِ: و يُقَالُ لِلْفَرَسِ الْجَوَادِ هُوَ ذُو عَقْوٍ و عَقْبٍ «٤»، فَعَقُوهُ: أَوَّلَ عَدُوِّهِ، و عَقَبَهُ: أَنْ يُعَقَّبَ مُحْضِراً «٥» أَشَدَّ مِنَ الْأَوَّلِ، و مِنْهُ قَوْلُهُمْ لِمَقْطَاعِ الْكَلَامِ: لَوْ كَانَ لَهُ عَقْبٌ لَتَكَلَّمَ، أى جَوَابٌ، و مثله فى لِسَانِ الْعَرَبِ. و العُقْبُ: الْوَلَدُ. و وَلَدَ الْوَلَدُ مِنَ الرَّجُلِ: الْبَاقُونَ بَعْدَهُ، كَالْعَقِبِ كَكْتِفٍ، فى الْمَعْنَيْنِ. تقول: لِهَذَا الْفَرَسِ عَقْبٌ حَسَنٌ، و فَرَسٌ ذُو عَقْبٍ أى لَهُ جَزْيٌ بَعْدَ جَزْيٍ. قال امرؤ القَيْسِ: على الْعَقْبِ جِيَّاشٌ كَأَنَّ اهْتِرَامَهُ إِذَا حَرَّاشَ فِيهِ حَمِيهِ «٦» غُلَى مَرْحِلٍ قال ابن مَنْظُور: و قالوا: عِقَاباً، أى جَزْياً بَعْدَ جَزْيٍ. و أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: يَمْلَأُ عَيْنَيْكَ بِالْفَنَاءِ وَيُزِىْ ضَيْكَ عِقَاباً إِنْ شِئْتَ أَوْ نَزَقَا و قول الْعَرَبِ: لَا عَقْبَ لَهُ، أى لَمْ يَبْقَ لَهُ وَلَدٌ ذَكَرَ، و الْجَمْعُ أَعْقَابٌ. و الْعُقْبُ بِالضَّمِّ و الْعُقْبُ بِضَمِّتَيْنِ مِثْلَ عُسْرٍ و عُسْرٍ: الْعَاقِبَةُ. و مِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: هُوَ خَيْرٌ نَوَاباً وَ خَيْرٌ عُقْباً «٧». أى عَاقِبَةً. و الْعُقْبُ بِالشَّذَائِكِ و كَكْتِفٍ: مُؤَخَّرُ الْقَدَمِ، مُؤَنَّثَةٌ، مِنْهُ، كَالْعَقِيبِ كَأَمِيرٍ. و نَقَلَ شَيْخُنَا فى هَذَا أَنَّهُ لَعْنَةُ رَدِيئَةٍ، و الْمَشْهُورُ فِيهِ الْأَوَّلُ. و فى الْمَصْبَاحِ: أَنَّ عَقِيباً بَالِيَاءَ صَفَةً و أَنْ اسْتَعْمَلَ الْفُقَهَاءُ و الْأُصُولِيُّونَ لَا يَتِمُّ إِلَّا بِحَذْفِ مُضَافٍ، و سَيَأْتِي. و فى

(١) بِالْأَصْلِ «السريه» و ما أثبتناه عن اللسان و الصحاح ش ر ب و أشار إليه بهامش المطبوعة المصرية. (٢) بِالْأَصْلِ «و العصف» و قد مرَّت قَرِيباً فى الْبَيْتِ. (٣) فى اللسان: و المعظَّب و المعظَّب: المعوَّد. (٤) الْأَسَاسُ: و ذو عَقْبٍ. (٥) الْأَسَاسُ: بِحَضْرٍ. (٦) عن اللسان و بِالْأَصْلِ «حمته» و الاهتزام: صوت جرى الفرس. (٧) سورة الكهف الآية ٤٤.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٤٥

الحديث «أَنَّهُ بَعَثَ أُمَّ سَلِيمَ لَتَنْظُرَ لَهُ امْرَأَةً فَقَالَ: انْظُرِي إِلَى عَقَبَيْهَا أَوْ عُرْقُوبَيْهَا» قيل «١» لَأَنَّهُ إِذَا اسْوَدَّ عَقِبَاهَا اسْوَدَّ سَائِرُ جَسَدِهَا. و فى الْحَدِيثِ «نَهَى عَنْ عَقَبِ الشَّيْطَانِ فى الصَّلَاةِ» و هو أَنْ يَضَعَ أَلْيَتَيْهِ عَلَى عَقَبَيْهِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ «٢». و فى حَدِيثٍ عَلَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ و سَلَّمَ: «يَا عَلِيُّ إِنِّى أَحَبُّ لِمَكَ مَا أَحَبَّ لِنَفْسِي، و أَكْرَهُ لَكَ مَا أَكْرَهُ لِنَفْسِي، لَا تَقْرَأْ و أَنْتَ رَاكِعٌ، و لَا تَصِلْ عَاقِصاً شَعْرَكَ، و لَا تُقَعِّ عَلَى عَقَبَيْكَ فى الصَّلَاةِ فَإِنَّهَا عَقَبُ الشَّيْطَانِ، و لَا تَعْبَثْ بِالْحَصَى و أَنْتَ فى الصَّلَاةِ، و لَا تَفْتِخْ عَلَى الْإِمَامِ». و فى الْحَدِيثِ: «وَيْلٌ لِلْعَقَبِ مِنَ النَّارِ، و وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ». قال ابن الْأَثِيرِ: و إِنَّمَا حَصَّ الْعَقَبَ بِالْعَذَابِ؛ لَأَنَّهُ الْعُضْوُ الَّذِى لَمْ يُغْسَلْ. و قيل: أَرَادَ صِيَاغَةَ الْعَقَبِ، فَحَذَفَ الْمُضَافَ؛ [و إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ لِأَنَّهُمْ كَانُوا لَا يَسْتَقْصُونَ غَسْلَ أَرْجُلِهِمْ فى الْوُضُوءِ] «٣» و جَمَعُهَا

أَعْقَابٌ أَعْقَبُ. أَشَدُّ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: فُرَّقَ الْمَقَادِيمُ قِصَارَ الْأَعْقَبِ وَالْعَقَبُ: بِالتَّحْرِيكِ: الْعَصَبُ الَّذِي تُعْمَلُ مِنْهُ الْأَوْتَارُ الْوَاحِدَةُ عَقِيَّةٌ. وَفِي الْحَدِيثِ «أَنَّهُ مَضَّعَ عَقَبًا وَهُوَ صَائِمٌ». قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هُوَ بَفَتْحِ الْقَافِ: الْعَصَبُ. وَالْعَقَبُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ: عَصَبُ الْمَتْنَيْنِ وَالسَّاقَيْنِ الْوُضُفَيْنِ يَخْلُطُ بِاللَّحْمِ يُمَشَّقُ مِنْهُ مَشَقًّا وَيُهَذَّبُ وَيُنْفَى مِنَ اللَّحْمِ وَيُسَوَّى مِنْهُ الْوَتَرُ. وَقَدْ يَكُونُ فِي جَنْبِي الْبَعِيرِ. وَالْعَصَبُ: الْعَلِيَاءُ الْغَلِيظُ وَلَا خَيْرَ فِيهِ. وَأَمَّا الْعَقَبُ «٤» مُؤَخَّرُ الْقَدَمِ فَهُوَ مِنَ الْعَصَبِ لَا مِنَ الْعَقَبِ. وَفَرَّقَ مَا بَيْنَ الْعَصَبِ وَالْعَقَبِ أَنَّ الْعَصَبَ يَضْرَبُ إِلَى الصُّفْرَةِ، وَالْعَقَبُ يَضْرَبُ إِلَى الْبَيَاضِ وَهُوَ أَصْلَبُهُمَا وَأَمْتَنُهُمَا «٥»، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: قَالَ أَبُو زِيَادٍ: الْعَقَبُ: عَقَبُ الْمَتْنَيْنِ مِنَ الشَّاهَةِ وَالْبَعِيرِ وَالنَّاقَةِ وَالْبَقَرَةِ. وَعَقَبَ الشَّيْءُ يَعْقِبُهُ عَقَبًا، وَعَقَبَهُ: شَدَّهُ بِعَقَبٍ. وَعَقَبَ الْخَوْقَ وَهُوَ حَلْقُهُ الْقُرْطُ يَعْقِبُهُ عَقَبًا: خَافَ أَنْ يَزِيغَ فَشَدَّهُ بِعَقَبٍ «٦» وَعَقَبَ السَّهْمَ وَالْقِدْحَ وَالْقَوْسَ عَقَبًا إِذَا لَوَّى شَيْئًا مِنْهَا عَلَيْهَا «٧»، قَالَ دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَّةِ: وَأَسْمَرَ مِنْ قِدَاحِ النَّبْعِ فَرَعَ بِهِ عَلَمَانِ مِنَ عَقَبٍ وَضَرَسَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ قَالَ ابْنُ بَرِّي: صَوَابٌ هَذَا الْبَيْتُ: وَأَضْفَرَ مِنْ قِدَاحِ النَّبْعِ، لِأَنَّ سَهَامَ الْمَيْسَرِ تُوصَفُ بِالصُّفْرَةِ، كَقَوْلِ طَرَفَةَ: وَأَصْفَرَ مَضْجُوحَ نَظَرْتُ حَوَارَهُ عَلَى النَّارِ وَاسْتَوْدَعْتُهُ كَفَّ مُجْمِدٍ ثُمَّ قَالَ: وَعَقَبَ قِدْحَهُ «٨» يَعْقِبُهُ عَقَبًا: انْكَسَرَ فَشَدَّهُ بِعَقَبٍ. وَالْعَاقِيَّةُ: مُصَدَّرُ عَقَبٍ مَكَانَ أَبِيهِ يَعْقِبُ، وَالْوَلَدُ. يُقَالُ: لَيْسَتْ لِفُلَانٍ عَاقِيَّةٌ، أَيْ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ، فَهُوَ كَالْعَقَبِ وَالْعَقَبُ الْمَاضِي ذِكْرُهُمَا، وَالْجَمْعُ أَعْقَابٌ. وَكُلُّ مَنْ خَلَفَ بَعْدَ شَيْءٍ فَهُوَ عَاقِيَّةٌ وَعَاقِبٌ لَهُ، وَهُوَ اسْمُ جَاءَ بِمَعْنَى الْمَصْدِّ كَقَوْلِهِ تَعَالَى لَيْسَ لَوْعَتِهَا كَازِبَةٌ «٩» وَالْعَقَبُ وَالْعَاقِبُ وَالْعَاقِيَّةُ وَالْعُقْبَةُ بِالضَّمِّ وَالْعُقْبَى وَالْعَقَبُ كَكَيْفٍ وَالْعُقْبَانُ بِالضَّمِّ: آخِرُ كُلِّ شَيْءٍ. قَالَ خَالِدُ بْنُ زُهَيْرٍ: فَإِنْ كُنْتُ تَشْكُو مِنْ خَلِيلٍ مَخَافَةً فِتْلِكَ الْجَوَازِي عَقْبُهَا وَنُصُورُهَا «١٠» يَقُولُ: حَدَّثْنَا بِمَا فَعَلْتَ بِابْنِ «١١» عُيُومِرَ، وَالْجَمْعُ الْعَوَاقِبُ وَالْعُقُبُ وَالْعُقْبَانُ الْعُقْبَى بضمهم كَالْعَاقِيَّةِ. وَقَالُوا: الْعُقْبَى لَكَ فِي الْخَيْرِ، أَيْ الْعَاقِبَةُ. وَفِي التَّنْزِيلِ وَلَا يَخَافُ عُقْبَاهَا «١٢» قَالَ تَعْلَبُ: مَعْنَاهُ لَا يَخَافُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَاقِبَةً مَا فَعَلَ «١٣» أَيْ أَنْ يُرْجَعَ عَلَيْهِ فِي الْعَاقِبَةِ كَمَا نَخَافُ نَحْنُ. وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ: جِئْتُكَ فِي عَقَبِ الشَّهْرِ، أَيْ كَكَيْفٍ،

(١) عَنْ النِّهَايَةِ، وَبِالْأَصْلِ «فَقِيلَ». (٢) يَعْنِي الَّذِي يَجْعَلُهُ بَعْضُ النَّاسِ الْإِفْعَاءَ. وَقِيلَ فِي مَعْنَاهُ: هُوَ أَنْ يَتْرَكَ عَقْبِيهِ غَيْرَ مَغْسُولِينَ فِي الْوَضُوءِ. (٣) زِيَادَةٌ عَنْ النِّهَايَةِ وَاللِّسَانِ. (٤) فِي اللَّسَانِ: الْعَقَبُ. (٥) فِي اللَّسَانِ: أَصْلَبُهَا وَأَمْتَنُهَا. (٦) هَذَا مِنَ الْعُقَابِ. وَسَيَأْتِي. (٧) فِي اللَّسَانِ: شَيْئًا مِنَ الْعَقَبِ عَلَيْهِ. (٨) بِالْأَصْلِ: «وَعَقَبَ قِدْحَهُ بِالْعَقَبِ يَعْقِبُهُ» وَمَا أَثْبَتَاهُ عَنْ اللَّسَانِ. (٩) سُورَةُ الْوَاقِعَةِ الْآيَةُ ٢. (١٠) «وَنُصُورُهَا» عَنْ اللَّسَانِ، وَبِالْأَصْلِ «وَنُصُورُهَا». (١١) عَنْ اللَّسَانِ، وَبِالْأَصْلِ «يَا ابْنَ». (١٢) سُورَةُ الشَّمْسِ الْآيَةُ ١٥. (١٣) عَنْ اللَّسَانِ، وَبِالْأَصْلِ «عُقْبَانُ».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٤٦

وَعَقِبَهُ بِفَتْحٍ فَسَيَكُونُ وَعَلَى عَقِبِهِ، أَيْ لِأَيَّامٍ بَقِيَتْ مِنْهُ عَشْرَةٌ أَوْ أَقَلُّ. وَجِئْتُ فِي عَقَبِ الشَّهْرِ وَعَلَى عَقْبِهِ، بِالضَّمِّ وَالتَّسْكِينِ فِيهِمَا، وَعَقِبُهُ، بِضَمِّ مَتْنَيْنِ، وَعُقْبَانُهُ «١» بِالضَّمِّ، أَيْ بَعْدَ مُضَيِّئِهِ كُلِّهِ. وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ: جِئْتُكَ عَقَبَ رَمَضَانَ بِالضَّمِّ أَيْ آخِرَهُ، وَجِئْتُ فَلَانًا عَلَى عَقَبِ مَمَرِهِ، بِالضَّمِّ، وَعَقِبُهُ، بِضَمِّ مَتْنَيْنِ، وَعَقِبَهُ كَكَيْفٍ، وَعُقْبَانُهُ، بِالضَّمِّ، أَيْ بَعْدَ مُرُورِهِ. وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ: «أَنَّهُ سَافِرٌ فِي عَقَبِ «٢» رَمَضَانَ» بِالتَّسْكِينِ أَيْ فِي آخِرِهِ وَقَدْ بَقِيََتْ مِنْهُ بَقِيَّةٌ. وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: أَتَيْتُكَ عَلَى عَقَبِ ذَاكَ، بِضَمِّ مَتْنَيْنِ، وَعَقَبُ ذَاكَ، بِضَمِّ فَسُكُونِ، وَعَقَبُ ذَاكَ، كَكَيْفٍ، وَعَقَبُ ذَاكَ، بِالتَّسْكِينِ، وَعُقْبَانُ ذَاكَ، بِالضَّمِّ، وَجِئْتُ «٢» عَقَبَ قُدُومِهِ، بِالضَّمِّ، أَيْ بَعْدَهُ. قُلْتُ: وَفِي الْفَصِيحِ نَحْوُ مِمَّا ذُكِرَ. وَفِي الْمُزْهَرِ: فِي عَقَبِ ذِي الْحِجَّةِ، يُقَالُ بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ لِمَا قَرَّبَ مِنَ التَّكْمِلَةِ، وَبِضَمِّ فَسُكُونِ لِمَا بَعْدَهَا. وَنَقَلَ شَيْخُنَا، جِئْتُكَ عَلَى عَقْبِهِ وَعُقْبَانِهِ، أَيْ بِالضَّمِّ وَعَاقِبِهِ وَعَقِبِهِ. قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: قَالَ ابْنُ عَبْدِيَسٍ: وَزَادَ أَبُو مَسِيحٍ: وَعُقْبَانُهُ، أَيْ بِالْكَسْرِ. وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَيُقَالُ: فَلَانٌ عَقْبُهُ بَنَى فَلَانٍ، أَيْ آخِرُ مَنْ بَقِيَ مِنْهُمْ. وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ: صِلَيْنَا عَقَبَ الظُّهْرِ، وَصَلَيْنَا أَعْقَابَ الْفَرِيضَةِ تَطَوُّعًا، أَيْ بَعْدَهَا. وَالْعَاقِبُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ: آخِرُهُ. وَالْعَاقِبُ: السَّيِّدُ. وَقِيلَ: الَّذِي دُونَ السَّيِّدِ، وَقِيلَ: الَّذِي يَخْلُفُ السَّيِّدَ بَعْدَهُ. وَفِي الْحَدِيثِ «قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَصِيحُ أَرَى نَجْرَانَ، السَّيِّدُ وَالْعَاقِبُ، وَالَّذِي يَخْلُفُ مَن كَانَ قَبْلَهُ فِي الْخَيْرِ كَالْعُقُوبِ، كَصَيْبُورٍ، وَقِيلَ: السَّيِّدُ وَالْعَاقِبُ هُمَا مِنْ رُؤَسَائِهِمْ وَأَصْحَابِ مَرَاتِبِهِمْ. وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «لِي خَمْسَةُ أَسْمَاءٍ:

مُحَمَّدٌ. وَ أَحْمَدُ، وَ الْمَاجِي يَمْحُو اللَّهُ بِي الْكَفْرِ، وَ الْحَاشِرُ أَحْشَرَ النَّاسِ عَلَى قَدَمِي، وَ الْعَاقِبُ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْعَاقِبُ: آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ. وَ فِي الْمُحْكَمِ: آخِرُ الرُّسُلِ. وَ عَقَبَهُ يَغْتَبُهُ: ضَرَبَ عَقِبَهُ أَيْ مُؤَخَّرَ الْقَدَمِ. وَ يُقَالُ: عَقَبَهُ يَعْقِبُهُ عَقْبًا وَ عُقُوبًا إِذَا خَلَفَهُ. وَ كُلُّ مَا خَلَفَ شَيْئًا فَقَدْ عَقَبَهُ وَ عَقَبَهُ كَأَعْقَبَهُ. وَ أَعْقَبَ الرَّجُلُ إِذَا مَاتَ وَ تَرَكَ عَقْبًا أَيْ وَلَدًا. يُقَالُ: كَانَ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَوْلَادِ فَأَعْقَبَ مِنْهُمْ رَجُلَانِ أَيْ تَرَكَمَا عَقْبًا وَ دَرَجَ وَاحِدًا. وَ قَوْلُ طُفَيْلِ الْعَنَوِيِّ: كَرِيمُهُ حَرَّ الْوَجْهِ لَمْ تَدْعُ هَالِكًا مِنَ الْقَوْمِ هُلُكًا فِي غَدٍ غَيْرِ مُعَقَّبٍ يَعْنِي أَنَّهُ إِذَا هَلَكَ مِنْ قَوْمِهَا سَيِّدٌ جَاءَ سَيِّدٌ، فَهِيَ لَمْ تَتَذُبْ سَيِّدًا وَاحِدًا لَا نَظِيرَ لَهُ، أَيْ أَنَّ لَهُ نُظْرَاءَ مِنْ قَوْمِهِ. وَ ذَهَبَ فَلَانٌ فَأَعْقَبَهُ ابْنُهُ إِذَا خَلَفَهُ، وَ هُوَ مِثْلُ عَقَبَهُ. وَ عَقَبَ مَكَانَ أَبِيهِ يَعْقِبُ عَقْبًا وَ عَاقِبَهُ. وَ عَقَبَ إِذَا خَلَفَ. وَ عَقَّبُونَا وَ عَقَّبُونَا: أَتَوْا. وَ عَقَّبُونَا مِنْ خَلْفِنَا وَ عَقَّبُونَا أَيْ نَزَلُوا بَعْدَ مَا ارْتَحَلْنَا. وَ أَعْقَبَ هَذَا هَذَا، إِذَا ذَهَبَ الْأَوَّلُ فَلَمْ يَبْقَ مِنْهُ شَيْءٌ وَ صَارَ الْآخِرُ مَكَانَهُ. وَ عَقَبَ الرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ: بَغَاهُ بِشَرٍّ وَ خَلَفَهُ. وَ عَقَبَ فِي أَثَرِ الرَّجُلِ بِمَا يَكْرَهُ يَعْقِبُ عَقْبًا: تَنَاوَلَهُ بِمَا يَكْرَهُ وَ وَقَعَ فِيهِ. وَ الْعُقْبَةُ، بِالضَّمِّ: قَدَرٌ فَرْسَخَيْنِ، وَ الْعُقْبَةُ أَيْضًا: قَدَرٌ مَا تَسِيرُهُ، وَ الْجَمْعُ عُقَبٌ. قَالَ: خَوْدَاءُ بِنْتُ نَاكَا لَا تَسِيرُ الْعُقْبَا أَيْ أَنَّهُ لَا تَسِيرُ مَعَ الرِّجَالِ؛ لِأَنَّهَا لَا تَحْتَمِلُ ذَلِكَ لِغِلْمَتِهَا وَ تَرْفَهَا. وَ الْعُقْبَةُ: النَّوْيَةُ. تَقُولُ: تَمَّتْ عُقْبَتُكَ. وَ الْعُقْبَةُ: الْبَدَلُ وَ الدُّوْلَةُ. وَ الْعُقْبَةُ أَيْضًا: الْإِبِلُ يَزْعَاهَا الرَّجُلُ وَ يَسْقِيهَا عُقْبَتَهُ أَيْ دُوْلَتَهُ، كَأَنَّ الْإِبِلَ سُمِّيَتْ بِاسْمِ الدُّوْلَةِ، أَنَشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: إِنَّ عَلَيَّ عُقْبَةً أَفْضَلُهَا لَسْتُ بِنَاسِيَتِهَا وَ لَا مُنْسِيَتِهَا، يَقُولُ: لَسْتُ بِتَارِكِهَا عَجْزًا وَ لَا بِمُؤَخَّرِهَا، فَعَلَى هَذَا إِنَّمَا أَرَادَ وَ لَا مُنْسِيَتِهَا، فَأَبْدَلَ الْهَمْزَةَ يَاءً لِإِقَامَةِ الرَّدْفِ. وَ الْعُقْبَةُ: الْمَوْضِعُ الَّذِي يُرْكَبُ فِيهِ. وَ تَعَاقَبَ الْمُسَافِرَانِ عَلَى الدَّابَّةِ: رَكِبَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عُقْبَةً. وَ فِي الْحَدِيثِ: «فَكَانَ النَّاصِحُ يَعْتَقِبُهُ مِنَ الْخَمْسَةِ». أَيْ يَتَعَاقَبُونَهُ فِي الرُّكُوبِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ. يُقَالُ: دَارَتْ «٣» عُقْبَةُ فَلَانٍ أَيْ

(١) فِي النِّهَايَةِ وَ اللِّسَانِ: عَقِبَ. (٢) فِي اللِّسَانِ: وَ جَنَّكَ. (٣) كَذَا بِالْأَصْلِ وَ النِّهَايَةِ، وَ فِي اللِّسَانِ: جَاءَتْ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٤٧

جَاءَتْ نَوْبَتُهُ وَ وَقْتُ رُكُوبِهِ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «مَنْ مَشَى عَنْ دَابَّتِهِ عُقْبَةً فَلَهُ كَذَا» أَيْ شَوْطًا. وَ يُقَالُ: عَاقَبْتُ الرَّجُلَ، مِنَ الْعُقْبَةِ، إِذَا رَاوَحْتَهُ فِي عَمَلٍ، فَكَانَتْ لَهُ عُقْبَةٌ وَ لَكَ عُقْبَةٌ، وَ كَذَلِكَ أَعْقَبْتُهُ. وَ يَقُولُ الرَّجُلُ لِرُكُوبِهِ: أَعْقَبَ «١» أَيْ أَنْزَلَ حَتَّى أَرْكَبَ عُقْبَتِي، وَ كَذَلِكَ كُلُّ عَمَلٍ، وَ لَمَّا تَحَوَّلَتِ الْخِلَافَةُ إِلَى الْهَاشِمِيِّينَ عَنْ بَنِي أُمَيَّةٍ، قَالَ سُدَيْفٌ شَاعِرُ بَنِي الْعَبَّاسِ لِبَنِي هَاشِمٍ «٢»: أَعْقَبِي آلَ هَاشِمٍ يَامَيَّا «٣» يَقُولُ: أَنْزَلِي عَنِ الْخِلَافَةِ حَتَّى يَرْكَبَهَا بَنُو هَاشِمٍ فَتَكُونُ لَهُمُ الْعُقْبَةُ [عَلَيْكُمْ] «٤». وَ اعْتَقَبْتُ فَلَانًا مِنَ الرُّكُوبِ أَيْ أَنْزَلْتُهُ فَرَكِبْتُ «٥» وَ اعْتَقَبْتُ الرَّجُلَ وَ عَاقَبْتُهُ فِي الرَّاحِلَةِ إِذَا رَكِبَ عُقْبَةً وَ رَكِبْتَ عُقْبَةً، مِثْلُ الْمُعَاقَبَةِ. وَ نَقَلَ شَيْخُنَا عَنِ الْجَوْهَرِيِّ تَقُولُ: أَخَذْتُ مِنْ أَسِيرِي عُقْبَةً، أَيْ بَدَلًا. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَ فِي الْحَدِيثِ: «سَأَعْطِيكَ مِنْهَا عُقْبِي» أَيْ بَدَلًا عَنِ الْإِبْقَاءِ وَ الْإِطْلَاقِ. وَ فِي النَّهَائِيَّةِ: وَ فِي حَدِيثِ الضِّيَافَةِ: «فَإِنْ لَمْ يَقْرُوهُ فَلَهُ أَنْ يُعْقِبَهُ بِمِثْلِ قِرَاهِ» أَيْ يَأْخُذُ مِنْهُمْ عَوْضًا عَمَّا حَرَمُوهُ مِنَ الْقِرَى «٥»: يُقَالُ: عَقَّبْتُهُمْ، مُخَفَّفًا وَ مُشَدَّدًا، وَ أَعْقَبْتُهُمْ، إِذَا أَخَذَ مِنْهُمْ عُقْبِي وَ عُقْبَهُ، وَ هُوَ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهُمْ بَدَلًا عَمَّا فَاتَهُ. وَ قَالَ فِي مَحَلِّ آخَرٍ: الْعُقْبِي: شَتْبُهُ الْعَوْضُ، وَ اسْتِعْقَابُ مَنْ خَيْرًا أَوْ شَرًّا: اغْتِيَاضُهُ، فَأَعْقَبَهُ خَيْرًا، أَيْ عَوَّضَهُ وَ أَبْدَلَهُ، وَ هُوَ بِمَعْنَى قَوْلِهِ: وَ مَنْ أَطَاعَ فَأَعْقَبْتُهُ بِطَاعَتِهِ كَمَا أَطَاعَكَ وَ أَذَلَّهُ عَلَى الرَّشْدِ وَ سَيِّئَاتِي. وَ الْعُقْبَةُ: اللَّيْلُ وَ النَّهَارُ لِأَنَّهُمَا يَتَعَاقَبَانِ. وَ الْعَقِيبُ كَأَمِيرٍ: كُلُّ شَيْءٍ أَعْقَبَ شَيْئًا، وَ هُمَا يَتَعَاقَبَانِ وَ يَعْتَقِبَانِ إِذَا جَاءَ هَذَا وَ ذَهَبَ هَذَا، كَاللَّيْلِ وَ النَّهَارِ، وَ هُمَا عَقِيبَانِ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَقِيبٌ صَاحِبُهُ. وَ عَقِيبُكَ: الَّذِي يُعَاقِبُكَ فِي الْعَمَلِ، يَعْمَلُ مَرَّةً وَ تَعْمَلُ أَنْتَ مَرَّةً. وَ عَقَبَ اللَّيْلُ النَّهَارَ: جَاءَ بَعْدَهُ، وَ عَاقِبَهُ: جَاءَ بَعْدَهُ، فَهُوَ مُعَاقِبٌ وَ عَقِيبٌ أَيْضًا. وَ الْعُقْبَةُ مِنَ الطَّائِرِ: مَسَافَةٌ مَا بَيْنَ ارْتِفَاعِهِ وَ انْحِطَاطِهِ. وَ يُقَالُ: رَأَيْتَ عَاقِبَةً مِنْ طَيْرٍ إِذَا رَأَيْتَ طَيْرًا يَعْقِبُ بَعْضُهَا بَعْضًا، تَقَعُ هَذِهِ فَتَطِيرُ، ثُمَّ تَقَعُ هَذِهِ مَوْقِعَ الْأُولَى. وَ عُقْبَةُ الْقِدْرِ: قَرَارَتُهُ، وَ هُوَ مَا التَّرَقَّى بِأَسْفَلِهَا مِنْ تَابِلٍ وَ غَيْرِهِ. وَ الْعُقْبَةُ أَيْضًا: شَيْءٌ مِنَ الْمَرْقِ يَزُدُّهُ مُسْتَعِيرُ الْقِدْرِ إِذَا رَدَّهَا أَيْ الْقِدْرَ. وَ أَحْسَنُ مِنْ هَذَا قَوْلُ ابْنِ مَنْظُورٍ: مَرْقَةٌ تُرَدُّ فِي الْقِدْرِ الْمُسْتَعَارَةِ، ثُمَّ قَالَ: وَ أَعْقَبَ الرَّجُلُ: رَدَّ إِلَيْهِ ذَلِكَ. قَالَ الْكُمَيْتُ: وَ حَارَدَتِ النُّكْدُ الْجِلَادُ وَ لَمْ يَكُنْ لِعُقْبَةِ قَدْرِ الْمُسْتَعِيرِينَ مُعَقِّبٌ وَ كَانَ الْفَرَاءُ يُجِيزُهَا «٦» بِالْكَسْرِ بِمَعْنَى الْبَقِيَّةِ. وَ الْعُقْبَةُ وَ الْعُقْبُ مِنَ الْجِمَالِ وَ السَّرَوِ وَ الْكِرَمِ أَثَرُهُ. قَالَ اللَّحْيَانِيُّ، أَيْ سَيِّمَاهُ وَ عَلَامَتُهُ وَ هَيْئَتُهُ وَ يُكْسِرُ قَالَ اللَّحْيَانِيُّ: وَ هُوَ أَجْوَدُ. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَ عُقْبَةُ الْمَاشِيَةِ فِي الْمَرْعَى: أَنْ تَرْعَى الْخُلَّةَ عُقْبَةً ثُمَّ تَحُولَ إِلَى

الْحَمْضُ، فَالْحَمْضُ عُقْبَتُهَا وَكَذَلِكَ إِذَا تَحَوَّلَتْ «٧» مِنَ الْحَمْضِ إِلَى الْخَلَّةِ فَالْخَلَّةُ عُقْبَتُهَا، وَهَذَا الْمَعْنَى أَرَادَهُ ذُو الرُّمَّةُ يَقُولُهُ يَصِفُ الظَّلِيمَ: أَلْهَاهُ آءٌ وَتَنُومٌ وَعُقْبَتُهُ مِنْ لَانِحِ الْمَرْوِ وَالْمَرْعَى لَهُ عُقْبٌ وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: النَّعَامَةُ تَعْقُبُ فِي مَرْعَى بَعْدَ مَرْعَى، فَمَرَّةٌ تَأْكُلُ الْآءَ وَمَرَّةٌ التَّنُومُ وَتَعْقُبُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي حِجَارَةِ الْمَرْوِ وَهِيَ عُقْبَتُهُ وَلَا يَغْتُ عَلَيْهَا شَيْءٌ مِنَ الْمَرْعِ. وَفِيهِ أَيْضًا عُقْبَةُ الْقَمَرِ: عَوْدَتُهُ، بِالْكَسْرِ. وَيُقَالُ عُقْبَةُ بِالْفَتْحِ وَذَلِكَ إِذَا غَابَ ثُمَّ طَلَعَ. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: عُقْبَةُ الْقَمَرِ، بِالضَّمِّ: نَجْمٌ. يُقَارَنُ الْقَمَرُ فِي السَّنَةِ مَرَّةً. قَالَ:

(١) فِي اللِّسَانِ: أَعَقَبَ وَعَاقَبَ. (٢) كَذَا بِالْأَصْلِ يَامِيَا وَصَوَابُهُ يَا أَمِيَهُ يَعْنِي بَنِي أَمِيَهُ وَعِجْزُهُ: جَعَلَ اللَّهُ بَيْتَ مَالِكٍ فَيَا. أَيْ فَيَا وَغَنِيْمَةً. (٣) زِيَادَةٌ عَنِ اللِّسَانِ. (٤) فِي اللِّسَانِ: أَيْ نَزَلَتْ فَرْكَبَ. (٥) زَادَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَهَذَا فِي الْمَضْطَرِ الَّذِي لَا يَجِدُ طَعَامًا وَيَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ التَّلْفَ. (٦) عَنِ اللِّسَانِ، وَبِالْأَصْلِ «يَجْرِهَا». (٧) اللِّسَانُ: حَوَّلَتْ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٤٨

لَا تَطْعُمُ الْمِشِيكَ وَالْكَافُورَ لِمَتِّهِ وَلَا الذَّرِيرَةَ إِلَّا عُقْبَةُ الْقَمَرِ هُوَ لِبَعْضِ بَنِي عَامِرٍ. يَقُولُ: يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي الْحَوْلِ مَرَّةً، وَرَوَايَةُ اللَّحْيَانِيِّ عُقْبَةُ، بِالْكَسْرِ، وَهَذَا مَوْضِعٌ نَظَرٌ؛ لِأَنَّ الْقَمَرَ يَقْطَعُ الْفَلَكَ فِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً، وَ مَا أَعْلَمُ مَا مَعْنَى قَوْلِهِ: يُقَارَنُ الْقَمَرُ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً. وَفِي الصَّحَاحِ يُقَالُ: مَا يَفْعَلُ ذَلِكَ إِلَّا عُقْبَةُ الْقَمَرِ، إِذَا كَانَ يَفْعَلُهُ فِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً، أَنْتَهَى. قَالَ شَيْخُنَا: قُلْتُ: لَعَلَّ مَعْنَاهُ أَنَّهُ وَإِنْ كَانَ فِي كُلِّ شَهْرٍ يَقْطَعُ الْفَلَكَ مَرَّةً إِلَّا أَنَّهُ يُمْرُ بَعِيدًا عَنْ ذَلِكَ النَّجْمِ إِلَّا فِي يَوْمٍ مِنَ الْحَوْلِ فَيُجَامِعُهُ، وَهَذَا لَيْسَ بَعِيدًا لِجَوَازِ اخْتِلَافِ مَمَرِهِ فِي كُلِّ شَهْرٍ لِمَمَرِهِ فِي الشَّهْرِ الْآخَرِ، كَمَا أَوْمَأَ إِلَيْهِ الْمَقْدِسِيُّ وَغَيْرُهُ، أَنْتَهَى. وَ الْعُقْبَةُ بِالتَّحْرِيكِ: مَرْقَى صِعْبٌ مِنَ الْجِبَالِ، أَوِ الْجَبَلُ الطَّوِيلُ يُعْرَضُ لِلطَّرِيقِ فَيَأْخُذُ فِيهِ وَهُوَ طَوِيلٌ صِعْبٌ شَدِيدٌ وَإِنْ كَانَتْ خُرِمَتْ «١» بَعْدَ أَنْ تَسِينَدَ «٢» وَتَطُولَ فِي السَّمَاءِ فِي صُيُودٍ وَهُبُوطٍ [أَطُولُ مِنَ النَّقْبِ وَ] «٣» أَصْبَعٌ مُرْتَقَى، وَقَدْ يَكُونُ طَوْلُهَا «٤» وَاحِدًا. سِينَدُ النَّقْبِ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ اسْلِنَقَاءٍ، وَ سِينَدُ الْعُقْبَةِ [مُشْتَوٍ] «٥» كَهَيْئَةِ الْجِدَارِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: جَ الْعُقْبَةُ عِقَابٌ وَعَقَبَاتٌ. قُلْتُ: وَ مَا أَلْطَفَ قَوْلُ الْحَافِظِ بْنِ حَجَرٍ حِينَ زَارَ بَيْتَ الْمُقَدَّسِ: قَطَعْنَا فِي مَحَبَّتِهِ عِقَابًا وَ مَا بَعِيدَ الْعِقَابِ سِوَى النَّعِيمِ وَيَعْقُوبُ اسْمُهُ إِسْرَائِيلَ أَبُو يُوسُفَ الصَّدِّيقِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، لَا يَنْصَرِفُ فِي الْمَعْرِفَةِ لِلْعُجْمَةِ وَ التَّعْرِيفِ؛ لِأَنَّهُ غُيِّرَ عَنْ جِهَتِهِ فَوَقَعَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ غَيْرَ مَعْرُوفٍ الْمِذْهَبَ «٦»، كَذَا قَالَ الْجَوْهَرِيُّ، وَ سَمِيَ يَعْقُوبُ بِهَذَا الْاسْمِ لِأَنَّهُ وَلِدَ مَعَ عِيصُو فِي بَطْنٍ وَاحِدٍ، وَلِدَتْ عِيصُو قَبْلَهُ وَكَانَ يَعْقُوبُ مُتَعَلِّقًا بِعَقْبِهِ خَرَجَا مَعًا، فَعِيصُو أَبُو الرُّومِ. وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي قِصَّةِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ أَهْرَأْتَهُ قَائِمَةً فَصَحَّكَتْ فَبَشَّرْنَاَهَا بِإِسْحَاقَ وَ مِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ «٧» زَعَمَ أَبُو زَيْدٍ وَ الْأَخْفَشُ أَنَّهُ مَنْصُوبٌ وَ هُوَ فِي مَوْضِعِ الْخَفْضِ، عَطْفًا عَلَى قَوْلِهِ فَبَشَّرْنَاَهَا بِإِسْحَاقَ، وَ مِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَ هَذَا غَيْرُ جَائِزٍ عِنْدَ حِذَاقِ النَّحْوِيِّينَ مِنَ الْبَصَرِيِّينَ وَ الْكُوفِيِّينَ. وَ أَمَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى فَإِنَّهُ قَالَ: نُصِبَ يَعْقُوبُ بِإِضْمَارِ فِعْلٍ آخَرَ كَأَنَّهُ قَالَ: فَبَشَّرْنَاَهَا بِإِسْحَاقَ وَ وَهَبْنَا لَهَا مِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ، وَ يَعْقُوبُ عِنْدَهُ فِي مَوْضِعِ النَّصْبِ لَا فِي مَوْضِعِ الْخَفْضِ، بِالْفِعْلِ الْمُضْمَرِ، وَ مِثْلُهُ قَوْلُ الزَّجَّاجِ، وَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ قَالَ: وَ قَوْلُ الْأَخْفَشِ وَ أَبِي زَيْدٍ عِنْدَهُمْ خَطَأً. وَ الْيَعْقُوبُ بِاللَّامِ، قَالَ شَيْخُنَا: هُوَ مُضْرُوفٌ، لِأَنَّهُ عَرَبِيٌّ لَمْ يُغَيَّرْ وَ إِنْ كَانَ مَزِيدًا فِي أَوَّلِهِ فَلَيْسَ عَلَى وَزْنِ الْفِعْلِ وَ هُوَ الذَّكْرُ مِنَ الْحَجَلِ وَ الْقَطَا، قَالَ الشَّاعِرُ: عِيَالٌ يَقْصُرُ دُونَهُ الْيَعْقُوبُ وَ الْجَمْعُ الْيَعْقَابُ. قَالَ ابْنُ بَرِّي: هَذَا الْبَيْتُ ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ عَلَى أَنَّهُ شَاهِدٌ عَلَى الْيَعْقُوبِ لَذَكَرِ الْحَجَلِ، وَ الظَّاهِرُ فِي الْيَعْقُوبِ هَذَا أَنَّهُ ذَكَرَ الْعُقَابَ، مِثْلَ الْيُزُخُومِ ذَكَرَ الرَّخَمِ، وَ الْيُخْبُورُ ذَكَرَ الْحُبَارَى؛ لِأَنَّ الْحَجَلَ لَا يُعْرَفُ لَهَا مِثْلُ هَذَا الْعُلُوِّ فِي الطَّيْرَانِ، وَ يَشْهَدُ بِصَحَّةِ هَذَا الْقَوْلِ قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ: يَوْمًا تَرَكْنِ لِإِبْرَاهِيمَ عَافِيَةً مِنَ النُّسُورِ عَلَيْهِ وَ الْيَعْقَابُ فَذَكَرَ اجْتِمَاعَ الطَّيْرِ عَلَى هَذَا الْقَتِيلِ مِنَ النُّسُورِ وَ الْيَعْقَابِ، وَ مَعْلُومٌ أَنَّ الْحَجَلَ لَا يَأْكُلُ الْقَتْلَى. وَ قَالَ اللَّحْيَانِيُّ: الْيَعْقُوبُ: ذَكَرَ الْقَبْجِ، قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: فَلَا أَدْرِي مَا عَنَى بِالْقَبْجِ، أَلْحَجَلَ أَمْ الْقَطَا أَمْ الْكَرْوَانَ «٨». وَ الْأَعْرَفُ أَنَّ الْقَبْجَ الْحَجَلُ، وَ قِيلَ الْيَعْقَابُ [مِنْ] «٩» الْخَيْلِ

(١) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «حَرَمَتْ». (٢) فِي التَّهْذِيبِ: تَشْتَدُّ. (٣) زِيَادَةٌ عَنِ اللِّسَانِ. (٤) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «طَوْلُهَا». (٥) زِيَادَةٌ عَنِ اللِّسَانِ. (٦) عَنِ الصَّحَاحِ، وَ بِالْأَصْلِ «الْمَزِيدُ» وَ أَشَارَ إِلَيْهِ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ. (٧) سُورَةُ هُودِ الْآيَةُ ٧٣. (٨) الْكَرْوَانُ جَمْعُ الْكَرْوَانِ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ. (٩) زِيَادَةٌ عَنِ اللِّسَانِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٤٩

سُمِّيَتْ بِذَلِكَ تَشْبِيْهًا بِعِاقِبِ الْحَجَلِ لِشَرَعَتْهَا. وَقَوْلُ «١» سِلَامَةَ بْنِ جَنْدَلٍ: وَلَيْ حَيْشًا وَهَذَا الشَّيْبُ يَتَّبِعُهُ لَوْ كَانَ يُدْرِكُهُ رَكْضُ
الْيَعْقِبِ قِيلَ: يَعْنِي الْيَعْقِبُ مِنَ الْخَيْلِ، وَقِيلَ: ذُكِرَ الْحَجَلُ، وَقَدْ تَعَرَّضَ لَهُ ابْنُ هِشَامٍ فِي شَرْحِ الْكَعْبِيِّ، وَاسْتَعْرَبَ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى
الْعُقَابِ. وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَيُقَالُ: فَرَسٌ يَعْقُوبٌ: ذُو عَقَبٍ، وَقَدْ عَقَبَ يَعْقِبُ عَقْبًا. وَزَعَمَ الدَّمِيرِيُّ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْيَعْقِبِ الْحَجَلُ، لِقَوْلِ
الرَّافِعِيِّ: يَجِبُ الْجَزَاءُ بِقَتْلِ الْمُتَوَلَّدِ بَيْنَ الْيَعْقُوبِ وَالدَّجَاجِ، قَالَ: وَهَذَا يَرَدُّ قَوْلَ مَنْ قَالَ: إِنَّ الْمُرَادَ فِي الْبَيِّنَتَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ هُوَ الْعُقَابُ، فَإِنَّ
التَّنَاسُلَ لَا يَقَعُ بَيْنَ الدَّجَاجِ وَالْعُقَابِ، وَإِنَّمَا يَقَعُ بَيْنَ حَيَوَانَيْنِ بَيْنَهُمَا تَشَاكُلٌ وَتَقَارُبٌ فِي الْخَلْقِ، كَالْحِمَارِ وَالْوَحْشِيِّ وَالْأَهْلِيِّ. قَالَ
شَيْخُنَا: وَلَا يَنْهَضُ لَهُ مَا ادَّعَى إِلَّا إِذَا قِيلَ إِنَّ الْيَعْقُوبَ إِنَّمَا يُطْلَقُ عَلَى الْعُقَابِ، وَأَمَّا مَعَ الْإِطْلَاقِ وَالِاشْتِرَاكِ فَلَا، كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى
الْمُتَأَمِّلِ. وَيَعْقُوبُ أَرْبَعَةُ مِنَ الصَّحَابَةِ انْظُرْ فِي الْإِصَابَةِ. وَيَعْقُوبُ، وَفِي نَسَخِهِ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ. وَ
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَعْقُوبَ. وَأَبُو مَنْصُورٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبُوشَنجِيِّ الْوَاعِظِ، حَدَّثَ عَنْ أَبِي
مَنْصُورٍ الْبُوشَنجِيِّ وَغَيْرِهِ، وَعَنْهُ ابْنُ عَسَاكَرٍ فِي شَاوَمَانِهِ إِحْدَى قُرَى هَرَاهُ، وَقَعَ لَنَا حَدِيثُهُ عَالِيًا فِي مُعْجَمِهِ. وَأَبُو نَصِيرٍ أَسْعَدُ بْنُ الْمُوَفَّقِ
ابْنُ أَحْمَدَ الْقَائِنِيُّ الْحَنْفِيُّ مِنْ شُيُوخِ ابْنِ عَسَاكَرٍ، حَدِيثُهُ فِي الْمُعْجَمِ، وَذَكَرَ ابْنُ الْأَثِيرِ أَبَا مَنْصُورٍ «٢» مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يُوسُفَ «٣»
بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ النَّسْفِيِّ، رَوَى عَنْ جَدِّهِ «٤» وَ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ سَعِيدٍ «٤» بَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَعْقِلٍ وَأَبِي يَغْلَى عَبْدُ الْمُؤْمِنِ بْنِ خَلْفٍ.
وَسَمِعَ مِنْهُ أَهْلُ بُخَارَى جَامِعَ التَّوْمَذِيِّ سِتَّ مَرَّاتٍ، وَ عَنْهُ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُسْتَعْفِرِيُّ، وَمَاتَ سَنَةَ ٣٨٩ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، كَذَا فِي أَنْسَابِ
الْبُلْبُوسِيِّ، الْيَعْقُوبِيُّونَ: مُحَدِّثُونَ نَسَبُهُ كُلُّهُمْ إِلَى جَدِّهِمُ الْأَعْلَى. وَأَمَّا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ وَاهِبِ بْنِ وَاضِحِ
الْيَعْقُوبِيِّ الْكَاتِبِ الْمِصْرِيِّ مَوْلَى أَبِي جَعْفَرِ الْمَنْصُورِ صَاحِبِ التَّارِيخِ فَنَشِئَتْهُ إِلَى وَالِدَتِهِ، ذَكَرَهُ الرَّسَاطِيُّ. وَأَبُو يَعْقُوبَ يُوسُفُ بْنُ
مَعْرُوفٍ الدِّسْتِيخَنِيُّ وَأَبُو يَعْقُوبَ الْأَذْرَعِيُّ، وَأَبُو يَعْقُوبَ إِسْرَائِيلُ بْنُ عَبْدِ الْمُقْتَدِرِ بْنِ أَحْمَدَ الْحَمِيدِيِّ الْإِرْبِلِيِّ السَّائِحِ. وَأَبُو الصَّبْرِ
يَعْقُوبُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْحَمِيدِيِّ الْإِرْبِلِيِّ، وَأَبُو الْفَضْلِ صَالِحُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ حَمْدُونَ التَّمِيمِيِّ. وَأَبُو الرَّجَاءِ يَعْقُوبُ بْنُ أَيُّوبَ بْنِ
عَلِيٍّ الْهَاشِمِيِّ الْفَارَقِيُّ، حَدَّثَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْخُبَّازِ وَغَيْرِهِ. وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ شَيْخُ ابْنِ شَاهِينَ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي
«خ ض ب» وَيَعْقُوبُ بْنُ يُوسُفَ «٥» بَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بَنْ أَحْمَدَ اللَّوْلُجِيِّ النَّخْدِي، تَفَقَّهَ بِبُخَارَى، وَ رَوَى عَنْ أَبِي حَفْصَ عُمَرَ بْنِ
مَنْصُورِ بْنِ جَنْبِ الْبَزَّازِ «٦» مَاتَ بِلْدَهُ أَنْدَخُودَ بَيْنَ بَلْخٍ وَ مَرُو «٧». مُحَدِّثُونَ. وَ إِبْلُ مُعَاقِبَةُ: تَزْعَى مَرَّةً مِنْ، وَفِي نَشِئَتِهِ فِي حَمْضٍ بِالْفَتْحِ
فَالسَّيْكُونِ وَ مَرَّةً فِي وَفِي نَسَخِهِ «و مِنْ» خُلِّهُ بِالضَّمِّ وَ هُمَا بَنَتَانِ، وَ أَمَّا الَّتِي تَشْرَبُ الْمَاءَ ثُمَّ تَعُودُ إِلَى الْمَعْنِ ثُمَّ تَعُودُ إِلَى الْمَاءِ، فَهِيَ
الْعَوَاقِبُ. وَ عَنْ «٨» ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: وَ عَقَبَتِ الْإِبِلُ مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ تَعْقُبُ عَقْبًا وَ أَعْقَبَتْ، كِلَاهُمَا تَحَوَّلَتْ مِنْهُ إِلَيْهِ تَزْعَى. وَقَالَ أَيْضًا:
إِبِلٌ عَاقِبَةٌ: تَعْقُبُ فِي مَرْتَعٍ بَعِيدِ الْحَمْضِ وَ لَا تَكُونُ عَاقِبَةً إِلَّا فِي سَيْئَةٍ شَدِيدَةٍ «٩» تَأْكُلُ الشَّجَرَ ثُمَّ الْحَمْضُ قَالَ: وَ لَا تَكُونُ عَاقِبَةً فِي
الْعُشْبِ. وَقَالَ غَيْرُهُ: وَيُقَالُ: نَخَلَةٌ مُعَاقِبَةٌ: تَحْمِلُ عَامًا وَ تُخَلِّفُ آخَرَ. وَ أَعْقَبَ زَيْدٌ عُمَرَا فِي الرَّاحِلَةِ وَ عَاقَبَهُ إِذَا رَكَبَا بِالنَّوْبَةِ، هَذَا عَقْبُهُ، وَ
هَذَا عَقْبُهُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَيْضًا. وَ عَقَبَ اللَّيْلُ النَّهَارَ: جَاءَ بَعْدَهُ، وَ عَاقَبَهُ، وَ عَقَبَهُ تَعْقِيْبًا:

(١) فِي اللِّسَانِ: قَالَ سِلَامَةُ. (٢) فِي اللِّبَابِ: أَبَا نَصْرٍ. (٣) اللِّبَابِ: يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ. (٤) فِي اللِّبَابِ: «سَمِعَ جَدَّهُ لَأَمَهُ أَبَا
عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ..». (٥) فِي اللِّبَابِ وَ مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ: «أَبُو يَعْقُوبَ يُوسُفَ». (٦) بِالْأَصْلِ «مَنْصُورُ بْنُ خَنْبِ الْبَزَّازِ» وَ مَا أُثْبِتَنَاهُ
عَنْ مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ. (٧) وَفَاتِهِ فِي حُدُودِ سَنَةِ ٥٣٠ قَالَهُ فِي اللِّبَابِ، وَ بَعْدَ سَنَةِ ٥٣٣ يَبْسِيرُ فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ. (٨) فِي اللِّسَانِ: «عَنْ» بِدُونِ
الْوَاوِ، يَعْنِي مَا مَرَّ مِنْ قَوْلِهِ. (٩) اللِّسَانِ: جَدْبَةٌ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٥٠

حَيَاءٌ بِعَقْبِهِ فَهُوَ مُعَاقِبٌ وَ عَقِيبٌ أَيْضًا. وَ التَّعْقِيبُ مِثْلُهُ، وَ ذَهَبَ فَلَانٌ وَ عَقَبَهُ «١» فَلَانٌ بَعِيدٌ، وَ اعْتَقَبَهُ أَيْ خَلَفَهُ، وَ هُمَا يُعَقَّبَانِهِ وَ يُعْتَقَبَانِ
عَلَيْهِ وَ يُتَعَاوَنَانِ. وَ الْمُعَقَّبَاتُ: الْحَفَظَةُ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَّ: لَهُ مُعَقَّبَاتٌ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَ مِنْ خَلْفِهِ «٢» وَ الْمُعَقَّبَاتُ: مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَ
النَّهَارِ لِأَنَّهُمْ يَتَعَاوَنُونَ، وَ إِنَّمَا أَنْتَ لَكُنْزُهُ ذَلِكُكَ مِنْهُمْ، نَحْوُ نَسَائِيَةٍ وَ عَلَامَةٍ وَ قَرَأَ بَعْضُ الْأَعْرَابِ: «لَهُ مُعَاقِبٌ». وَقَالَ الْفَرَّاءُ: الْمُعَقَّبَاتُ:

الملائكة، ملائكة الليل تعقب ملائكة النهار. قال الأزهرى: جعل الفرائء عقب بمعنى عاقب، كما يقال: عاقد وعقد، وضاعف وضاعف، فكان ملائكة النهار تحفظ العباد، فإذا جاء الليل جاء معه ملائكة الليل، وضاعف ملائكة النهار، فإذا أقبل النهار عاد من ضيعد وضيعد ملائكة الليل، كأنهم جعلوا حفظهم عقبا أى نوبا، وكل من عمل عملا ثم عاد إليه فقد عقب. وملائكة معقبة، ومعقبات جمع الجمع. وقول النبي صلى الله عليه وسلم «٣»: «معقبات لا يخيب قائلهن» وهو أن يسبح في دبر صلاته ثلاثا وثلاثين تسبيحا، ويحمد ثلاثا وثلاثين تحميدا، ويكبره أربعاً وثلاثين تكبيرة. وهى التسبيحات. سُميت [معقبات] «٤» لأنها يخلف بعضها بعضاً أو لأنها عادت مرة بعد مرة، أو لأنها تُقال عقيب الصلاة. وقال شمر: أراد بقوله معقبات تسبيحات تخلف بأعقاب الناس. قال: والمعقب من كل شىء ما «٥» خلف بعقب ما قبله. وأنشد ابن الأعرابي للنمر بن تولب: ولست بشيخ قد توجه دالف ولكن فتى من صالح الناس عقبا يقول: عمر بعدهم وبقي. والمعقبات: اللواتي يقمن عند أعجاز الإبل المعتركات على الحوض، فإذا انصرفت ناقة دخلت مكانها أخرى وهى الناظرات العقب. والعقب: نوب الواردة، ترد قطعة فتشرب، فإذا وردت قطعة بعدها فشربت فذلك عقبها، وقد تقدم الإشارة إليه. والتعقيب: اضيفراز ثمره العرفج وحيثونه يئسه من: عقب النبى يعقب عقبا إذا دق عوده واضيفر ورقه، عن ابن الأعرابي. والتعقيب: أن تغزو ثم تننى أى ترجع ثانيا من سينك. والمعقب: الذى يغزو غزوة بعد غزوة ويسير سيرا بعد سير، ولا يقيم فى أهله بعد القول. وعقب بصلاة بعيد صلاة وغزاة بعد غزاة: والى. وفى الحديث: «وإن كل غازية غزت يعقب بعضها بعضاً» أى يكون الغزو بينهم نوبا، فإذا خرجت طائفة ثم عادت لم تكلف أن تعود ثانية حتى تعقبها أخرى غيرها. ومنه حديث عمر «أنه كان كل عام يعقب الجيوش» قال شمر: ومعناه أنه يراد قوماً وينعت آخرين يعاقبونهم. يقال: عقب «٦» الغازية بأمثالهم وأعقبوا إذا وجه «٦» مكانهم غيرهم. والتعقيب: التردد فى طلب المجد، هكذا فى نسختنا وهو غلط، وصوابه التردد فى طلب مجداً كما فى لسان العرب والصحيح غيرهما. ويدل لذلك قوله أيضاً: والمعقب: المتبع حقاً له ليستردده. وقال غيره: الذى يتبع عقب الإنسان فى حق. قال لبيد يصف جماراً وأتانه: حتى تهجر فى الزواح وهاجه طلب المعقب حقه المظلوم قال ابن منظور: واستشهد به الجوهري على قوله: وعقب فى الأمر إذا تردد فى طلبه مجداً، وأنشده: وقال: رفع المظلوم وهو نعت للمعقب على المعنى، والمعقب خفض فى اللفظ ومعناه أنه فاعل. ويقال أيضاً: المعقب: الغريم المماطل. عقيبى حتى أى مطلقى فيكون المظلوم فاعلاً والمعقب مفعولاً. وقال غيره: المعقب: الذى يتفاضل فى غريمه فى تقاضيه. والتعقيب: الجلوس بعد أن يقضى الصلوة لدعاء أو مسأله. وفى الحديث: «من عقب فى صلاؤه فهو فى

(١) عن اللسان، وبالأصل «عقب». (٢) سورة الرعد الآية ١١ قوله معقبات: قال فى المحكم أى للإنسان معقبات أى ملائكة يعقبون يأتى بعضهم بعقب بعض يحفظونه من أمر الله أى مما أمرهم الله به. (٣) فى النهاية: وفى حديث الدعاء. (٤) سقطت من الأصل واستدركت عن النهاية. (٥) فى النهاية: «ما جاء عقب ما قبله» واللسان فكلاًصل. (٦) اللسان: «عقب.. وأعقبوا.. وجه».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٥١

الصلوة. وفى حديث أنس بن مالك «أنه سئل عن التعقيب فى رمضان فأمرهم أن يصلوا فى الثبوت». قال ابن الأثير: التعقيب: هو أن تعمل عملاً ثم تعود فيه. وأراد به هاهنا الصلوة التأفله بعيد التراويح فكره أن يصليوا فى المسجد وأحب أن يكون ذلك فى الثبوت. قلت: وهو رأى إسحاق بن رهويه وسعيد بن جبير. وقال شمر: التعقيب: أن يعمل عملاً من صلوة أو غيرها ثم يعود فيه من يومه. [يقال: عقب بصلوة بعد صلاة، وغزوة بعد غزوة] «١» قال: وسمعت ابن الأعرابي يقول: هو الذى يفعل الشىء ثم يعود ثانية، يقال: صلى من الليل ثم عقب، أى عاد فى تلك الصلاة. والتعقيب: المكث والانتظار، يقال: عقب فلان فى الصلوة تعقيباً إذا صلى فأقام فى موضعه ينتظر صلاة أخرى. وفى الحديث: «من عقب فى صلوة فهو فى صلوة» «٢» أى أقام فى صلوة بعدما يفرغ من الصلاة. ويقال: صلى القوم وعقب فلان. [وفى الحديث] «٣»: والتعقيب فى المساجد: انتظار الصلوات بعد الصلوات «٤». والتعقيب: الالتفات. وقوله تعالى: «ولم يدبراً ولم يعقب» «٥» قيل أى لم يعطف ولم ينتظر، وقيل: لم يمكث، وهو قول سفيان. وقيل: لم يلتفت، وهو قول

قَتَادَةُ. وقيل: لم يَزَجْجْ، وهو قول مُجَاهِدٍ. [قال شمر] «٦»: و كل رَاجِعٍ مُعَقَّبٌ. قال العَجَّاجُ: و إن تَوَنَّى النَّالِيَاتُ عَقْبًا [أى رجع] «٦». و العُقْبَى: المَزْجَج، و عَقِبَ كُلُّ شَيْءٍ و عُقْبَاهُ و عُقْبَانُهُ و عِرَاقَتُهُ: حَرَامَتُهُ. و يقال: إِنَّهُ لِعَالِمٍ بِعُقْمَى الْكَلَامِ و عُقْبَى الْكَلَامِ و هو غَامِضُ الْكَلَامِ الذِّى لَا يَعْرِفُهُ النَّاسُ و هو مِثْلُ التَّوَادِرِ. و العُقْبَى أَيْضًا: جَزَاءُ الْأَمْرِ يُقَالُ: العُقْبَى لَكَ فِى الْخَيْرِ، أَى الْعَاقِبَةُ. و أَعَقَبَهُ بِطَاعَتِهِ، و أَعَقَبَهُ عَلَى مَا صَنَعَ أَى جَارَاهُ. و أَعَقَبَ الرَّجُلُ إِذَا مَاتَ و خَلَفَ، أَى تَرَكَ عَقْبًا أَى وَلَدًا. يُقَالُ: كَانَ لَهُ ثَلَاثَةُ أَوْلَادٍ فَأَعَقَبَ مِنْهُمْ اثْنَانِ أَى تَرَكَمَا عَقْبًا و دَرَجَ وَاحِدًا. و قد تقدم إنشاد قول طُفَيْلِ الْعَنَوِيِّ. و يقال: أَعَقَبَ هَذَا هَذَا، إِذَا ذَهَبَ الْأَوَّلُ فَلَمْ يَبْقَ مِنْهُ شَيْءٌ و صَارَ الْآخِرُ مَكَانَهُ. و أَعَقَبَ مُسْتَعِيرُ الْقَدْرِ: رَدَّهَا إِلَيْهِ و فِيهَا الْعُقْبَةُ بِالضَّمِّ، و هِىَ قَرَارَةُ الْقَدْرِ أَوْ هِىَ مَرْقَةُ تَرُدُّ فِى الْقَدْرِ الْمُسْتَعَارَةَ. قال الْكُمَيْتُ: و حَارَدَتِ النُّكْدُ الْجِلَادُ و لم يَكُنْ لِعُقْبَةِ قَدْرِ الْمُسْتَعِيرِينَ مُعَقَّبٌ و قد تَقَدَّمَ. و تَعَقَّبَ الْخَبَرَ؛ تَتَبَّعَهُ، و يُقَالُ تَعَقَّبْتُ «٧» الْأَمْرَ إِذَا تَدَبَّرْتَهُ، و التَّعَقُّبُ: التَّدَبُّرُ و النَّظَرُ ثَانِيًا، قال طُفَيْلُ الْعَنَوِيِّ: فَلَمْ يَجِدِ الْأَقْوَامَ فِينَا مَسَبَّةً إِذَا اسْتَدْبَرَتْ أَيَّامُنَا بِالتَّعَقُّبِ يَقُولُ: إِذَا تَعَقَّبُوا أَيَّامَنَا لَمْ يَجِدُوا فِينَا مَسَبَّةً. و يُقَالُ: لَمْ أَجِدْ عَنْ قَوْلِكَ مُتَعَقِّبًا أَى رُجُوعًا أَنْظُرَ فِيهِ، أَى لَمْ أُرْخِصْ لِنَفْسِي التَّعَقُّبَ فِيهِ لِأَنْظُرَ آتِيَهُ أَمْ أَدْعُهُ. و قَوْلُهُ [تعالى]: لَا مُعَقَّبَ لِحُكْمِهِ «٨» أَى لَا رَادَّ لِقَضَائِهِ. و عَاقِبَهُ بِذَنْبِهِ مُعَاقِبُهُ و عِقَابًا: أَخَذَهُ بِهِ و تَعَقَّبَهُ: أَخَذَهُ بِذَنْبٍ كَانَ مِنْهُ. و تَعَقَّبَ عَنِ الْخَبَرِ إِذَا شَكَّ فِيهِ و عادَ لِلسُّؤَالِ عَنْهُ قال طُفَيْلٌ: تَأَوَّيْنِي هَمَّ مَعَ اللَّيْلِ مُنْصَبٌ و جَاءَ مِنَ الْأَخْبَارِ مَا لَا أَكْذِبُ تَتَابَعَنَ حَتَّى لَمْ تَكُنْ لِي رِيَّةً و لم يَكُ عَمَّا خَبَرْتُ مُتَعَقِّبٌ و فِى لِسَانِ الْعَرَبِ: و تَعَقَّبَ فَلَانٌ رَأْيَهُ إِذَا وَجَدَ عِرَاقَتَهُ إِلَى خَيْرٍ «٩»، و تَعَقَّبَ مِنْ أَمْرِهِ: نَدِمَ، و يُقَالُ: تَعَقَّبْتُ الْخَبَرَ إِذَا سَأَلْتَ غَيْرَ مَنْ كُنْتَ سَأَلْتَهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ، و يُقَالُ: أَتَى فَلَانٌ إِلَيَّ خَيْرًا فَعَقَّبَ بِخَيْرٍ مِنْهُ.

(١) زيادة عن اللسان اقتضاه السياق. (٢) فى اللسان: «الصلة» و النهاية فكالأصل. (٣) زيادة عن اللسان اقتضاها السياق. و فى النهاية: و منه الحديث. (٤) فى النهاية: بانتظار الصلاة بعد الصلاة. (٥) سورة النمل الآية ١٠. (٦) زيادة عن اللسان للإيضاح. (٧) عن اللسان، و بالأصل «عقبته». (٨) سورة الرعد الآية ٤١. (٩) عن اللسان، و بالأصل «إلى الخير».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٥٢

و الاعتقاب: الْحَبْسُ و الْمَنْعُ و التَّنَاوُبُ. و اعتَقَبَ الشَّيْءَ: حَبَسَهُ عَنْهُ. و اعتَقَبَ الْبَائِعُ الْبَائِعَةَ أَى حَبَسَهَا عَنِ الْمُشْتَرِي حَتَّى يَقْبِضَ الثَّمَنَ و مِنْهُ قَوْلُ إِزْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ: «الْمُعْتَقِبُ ضَامِنٌ لِمَا اعتَقَبَ» يريد أن البائع إِذَا بَاعَ شَيْئًا ثُمَّ مَنَعَهُ مِنَ الْمُشْتَرِي حَتَّى يَتْلَفَ عِنْدَ الْبَائِعِ فَقَدْ ضَمِنَ «١». و عبارة الْأَزْهَرِيِّ: [حتى تَلَفَ عند البائع] «٢» هَلَكَ مِنْ مَالِهِ و ضَمَانُهُ مِنْهُ. و عن ابن شُحَيْلٍ: يُقَالُ: بَاعَنِي فَلَانٌ سِلْعَةً و عَلَيْهِ تَعَقُّبُهُ إِنْ كَانَتْ فِيهَا. و قد أَدْرَكْتَنِي فِى السِّلْعَةِ تَعَقُّبُهُ، و يُقَالُ: مَا عَقَّبَ فِيهَا فَعَلَيْكَ مِنْ مَالِكَ أَى مَا أَدْرَكْنِي فِيهَا مِنْ دَرَكٍ فَعَلَيْكَ ضَمَانُهُ. و قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لِئِى الْوَاجِدِ يُحِلَّ عُقُوبَتَهُ و عِرْضَهُ». عُقُوبَتُهُ: حَبْسُهُ. و عِرْضُهُ: شِدَاكَتُهُ. حَكَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ و فَسَّرَهُ بِمَا ذَكَرْنَاهُ. و اعتَقَبْتُ الرَّجُلَ: حَبَسْتُهُ، كَذَا فِى لِسَانِ الْعَرَبِ و بَعْضُهُ فِى الْمِصْبَاحِ و الْأَسَاسِ. و يُقَالُ: ذَهَبَ فَلَانٌ و اعتَقَبَ فَلَانٌ بَعْدَ أَى خَلْفَهُ، و هُمَا يُعَقِّبَانِهِ و يُعْتَقِبَانِ عَلَيْهِ و يُتَعَقَّبَانِ أَى يُتَعَاوَنَانِ، كَذَا فِى الْأَسَاسِ «٣». و الاعتِقَابُ: التَّدَاوُلُ، كَالْتَعَاقُبِ، و هُمَا يُتَعَقَّبَانِ و يُعْتَقِبَانِ، أَى إِذَا خِىَاءَ هَذَا ذَهَبَ هَذَا. و الْعُقَابُ بِالضَّمِّ: طَائِرٌ مِنَ الْعِتَاقِ. و عبارة الْمُصَنِّبِ: مِنَ الْجَوَارِحِ مِ أَى مَعْرُوفٍ، يَقَعُ عَلَى الذَّكَرِ و الْأُنْثَى إِلَّا أَنْ يَقُولُوا: هَذَا عُقَابٌ ذَكَرٌ. قال شَيْخُنَا: و قالوا لَا يَكُونُ الْعُقَابُ إِلَّا أُنْثَى و نَاكِحُهُ طَائِرٌ آخَرٌ مِنْ غَيْرِ جِنْسِهِ. و قال ابن عُيَيْنٍ يَهْجُو شَخْصًا يُقَالُ لَهُ ابْنُ سَيِّدَةٍ: قُلْ لَابْنِ سَيِّدَةٍ و إِنْ أَضَحَّتْ لَهُ حَوْلٌ تُدِلُّ بِكَثْرَةِ و خِيُولٍ مَا أَنْتَ إِلَّا كَالْعُقَابِ فَأَمَّهُ مَعْرُوفَةٌ و لَهُ أَبٌ مَجْهُولٌ «٤» ج أَعَقَّبَ أَى فِى الْقَلَّةِ، لِأَنَّهَا مُؤَنَّثَةٌ كَمَا مَرَّ و أَفْعَلُ «٥» يَخْتَصُّ بِهِ جَمْعُ الْإِنَاثِ، كَأَذْرُعٍ فِى ذِرَاعٍ، و أَعْنَقٍ فِى عُنَاقٍ، و هُوَ كَثِيرٌ، قاله شَيْخُنَا. و حَكَاهُ فِى لِسَانِ الْعَرَبِ أَيْضًا بَصِيغَةُ التَّمْرِ يَضُ و عُقْبَانٌ بِالْكَسْرِ جَمْعُ الْكَثْرَةِ و أَعَقَبَهُ، عَنْ كُرَاعٍ، و عَقَابِيْنُ جَمْعُ الْجَمْعِ قال: عَقَابِيْنُ يَوْمَ الدَّجَنِ تَغْلُو و تَسِفُلُ قال شَيْخُنَا، و حَكَى أَبُو حَيَّانٍ فِى شَرْحِ التَّسْهِيلِ أَنَّهُ جُمِعَ عَلَى عَقَابٍ، و اسْتَبَعَدَهُ الدَّمَامِيْنِيُّ، انْتَهَى. و قال ابن الْأَعْرَابِيِّ: عِتَاقُ الطَّيْرِ: الْعُقْبَانُ، و سَبَاعُ الطَّيْرِ: التَّى تَصِيدُ، و الَّذِى لَمْ يَصِدْ: الْخَشَاشُ. و قال أَبُو حَنِيفَةَ: مِنَ الْعُقْبَانِ عُقْبَانٌ تَسْمَى عُقْبَانُ الْجِرْذَانِ، لَيْسَتْ بِسُودٍ و لَكِنَّهَا كُهْبٌ و لَا- يُنْتَفَعُ بِرِيثَتِهَا إِلَّا- أَنْ يَزْتَاشَ بِهَا «٦» الصَّبِيَانُ الْجَمَامِيْح. و الْعُقَابُ: حَجَرٌ نَاتِيءٌ و عبارة لِسَانِ الْعَرَبِ: صِيْحْرَةٌ نَاتِيَّةٌ نَاشِرَةٌ فِى جَوْفِ الْبَرِّ يَخْرِقُ الدَّلُو، و رُبَّمَا كَانَتْ مِنْ قِبَلِ الطَّيِّ، و ذَلِكَ أَنْ تَزُولَ الصَّخْرَةُ عَنْ مَوْضِعِهَا، و رُبَّمَا قَامَ

عليها المَسْتَقِي، أَنتَى، والجمع كالجمع، وقد عَقَبَهَا تَعْقِيًا: سَوَّاهَا. والرجُل الذي يَنْزِلُ فِي الْبِئْرِ فَيَرْفَعُهَا يُقَالُ لَهُ الْمُعَقَّبُ. وقال ابن الأَعْرَابِيِّ: الْقَبِيلَةُ صَخْرَةٌ عَلَى رَأْسِ الْبِئْرِ. وَالْعُقَابَانِ مِنْ جَبَتَيْهَا يَعْصِدَانَهَا. وقيل الْعُقَابُ: صَخْرَةٌ نَاتِيَةٌ فِي عَرْضِ جَبَلٍ كَمَرْقَاةٍ وقيل هو مَرْقَى فِي عَرْضِ الْجَبَلِ. وَالْعُقَابُ: شَيْءٌ لَوْزَةٌ تَخْرُجُ فِي إِخْدَى قَوَائِمِ الدَّابَّةِ، نقله الصَّاعَانِيُّ. وَالْعُقَابُ فِيمَا يُقَالُ: خَيْطٌ صَخْرٌ يَدْخُلُ فِي خُرَّتَيْ تَنْتِيَةِ خُرْتٍ بضم الخاءِ و سِيكُونِ الرَّاءِ والمَثْنَةُ الْمَوْقِيَّةِ آخره، وهو ثَقْبُ الْأُذُنِ حَلَقَةُ الْقُرْطِ يُشَدُّ بِهِ، وَعَقَبُ الْقُرْطِ: شَدَّهُ بِهِ «٧». قال سَيَّارُ الْأَبَانِيِّ: كَانَ خَوْقٌ قُرْطُهَا الْمُعْقُوبُ عَلَى دَبَاهٍ أَوْ عَلَى يَعْشُوبٍ جَعَلَ قُرْطَهَا كَأَنَّهُ عَلَى دَبَاهٍ لِقَصْرِ عُقِّي الدَّبَاهِ، فوصفها

(١) عبارة النهاية: مثل أن يبيع شيئاً ثم يمنعه من المشتري حتى يتلف عنده فإنه يضمه. (٢) زيادة عن اللسان. (٣) عبارة الأساس: وهما يعتقان فلانا بالضرب أى يتعاونان عليه. (٤) فى البيت إقواء. (٥) فى الصحاح: وأفعل بناء يختص. (٦) فى اللسان: به. (٧) فى اللسان: وعقب القرط: شده بعقب خشية أن يزيغ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٥٣

بالوَقْصِ. وَالْخَوْقُ: الْحَلَقَةُ. وَالدَّبَاهُ: نَوْعٌ مِنَ الْجَرَادِ. وَيَعْشُوبُ: ذَكَرُ النَّحْلِ. وقال الْأَزْهَرِيُّ: الْعُقَابُ: الْخَيْطُ الَّذِي يُشَدُّ طَرَفَتَا حَلَقَةِ الْقُرْطِ. وَالْعُقَابُ: مَسِيلُ الْمَاءِ إِلَى الْحَوْضِ قال [الراجز]. كَأَنَّ صَوْتَ غَرْبِهَا إِذَا انْتَعَبَ سَيْلٌ عَلَى مَثْنٍ عُقَابٍ ذِي حَدَبٍ «١» وَالْعُقَابُ: الْحَجَرُ يَقُومُ عَلَيْهِ السَّاقِي بَيْنَ الْحَجَرَيْنِ يَغْمِدَانِهِ. وَالْعُقَابُ: اسْمُ أَفْرَاسٍ لَهُمْ مِنْهَا فَرْسٌ حُمِيضَةٌ بَنَ سَيَّارِ الْفَرَارِيِّ، وَفَرْسُ الْحَارِثِ بْنِ جَوْنِ الْعَبْرِيِّ وَفَرْسُ مِرْدَاسِ بْنِ جَعْفَرِ السَّدُوسِيِّ. وَالْعُقَابُ: الْغَايَةُ. قال أَبُو ذُوَيْبٍ: وَلَا الرَّاحِ رَاحَ الشَّامِ جَاءَتْ سَبِيئَةً لَهَا غَايَةٌ تَهْدِي الْكِرَامَ عُقَابُهَا أَرَادَ غَايَتَهَا. وَحَسَنَ تَكَرُّرُهُ لِاخْتِلَافِ اللَّفْظَيْنِ، وَجَمْعُهَا عُقَبَانٌ. وَالْعُقَابُ: الْحَرْبُ «٢» عَنْ كِرَاعٍ وَالْعُقَابُ: عَلَمٌ ضَخْمٌ، وَاسْمُ رَايَةٍ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَمَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ. وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ: الْعُقَابُ: الَّذِي يُعْقَدُ لِلْوَلَاةِ، شُبَّهَ بِالْعُقَابِ الطَّائِرِ، وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ وَالْعُقَابُ: الرَّايَةُ، وَكُلُّ مُرْتَفِعٍ لَمْ يَطْلُ جِدًّا. وَعُقَابٌ: كَلِيَّةٌ وَعُقَابٌ: امْرَأَةٌ وَهِيَ أُمُّ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الَّتِي ذَكَرَهُ. وَعُقَابٌ: مَوْضِعٌ بِالْأَنْدَلُسِ، كَانَتْ بِهِ وَقَعَةُ الْمُوحِدِينَ مَشْهُورَةٌ، اسْتَدْرَكَهُ شَيْخُنَا. وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ: الْعُقَابَانِ: خَشَبَتَانِ يَشْبَحُ الرَّجُلُ بَيْنَهُمَا الْجِلْدُ «٣»، وَالْعَرَبُ تُسَمَّى النَاقَةَ السُّودَاءَ عُقَابًا عَلَى التَّشْبِيهِ. وَعُقَيْبٌ، كَزُبَيْرٍ: ابْنُ رُقَيْبَةَ صَحَابِيٌّ رَفِيقُهُ بْنُ عَقِيْبٍ. قال الْحَافِظُ تَقِيُّ الدِّينِ بَنَ فَهْدٍ فِي مُعْجَمِهِ: رُقَيْبَةُ بْنُ عَقِيْبَةٍ أَوْ عَقِيْبَةُ بْنُ رُقَيْبَةَ مَجْهُولٌ، وَهُوَ حَدِيثٌ عَجِيبٌ. قُلْتُ: أَوْ مَرَادُ الْمُصَنِّفِ عَقِيْبُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَدِيٍّ، فَإِنَّهُ صَحَابِيٌّ أَيْضًا، شَهِدَ أَحَدًا وَابْنَهُ سَيِّدٌ صَحْبَةً أَيْضًا. وَ: مَوْضِعٌ. وَمُعَيْقِبٌ أَيْضًا صَحَابِيٌّ، اسْتَدْرَكَهُ شَيْخُنَا. قُلْتُ: وَهُمَا اثْنَانِ، أَحَدُهُمَا مُعَيْقِبُ بْنُ أَبِي فَاطِمَةَ الدَّوْسِيِّ حَلِيفُ بَنِي أُمَيَّةٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْحَبَشَةِ، وَهُوَ الَّذِي عُنِيَ بِهِ شَيْخُنَا. وَثَانِيهِمَا مُعَيْقِبُ بْنُ مَعْصُومٍ «٤» الْيَمَامِيُّ تَفَرَّدَ بِذِكْرِهِ شَاصُونُهُ «٥» بَنَ عُبَيْدٍ وَهُوَ يَعْلُو عِنْدَ الْجَوْهَرِيِّ، كَذًا فِي الْمُعْجَمِ. وَكَالْقَبِيْطِ: طَائِرٌ، لَا يُشْتَعْمَلُ إِلَّا مُصَغَّرًا. وَ: عَضْبَةُ الصَّاعَانِيِّ مُصَغَّرًا مَعَ تَشْدِيدِ الْيَاءِ الْمَكْسُورَةِ، عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ. قُلْتُ: وَلَعَلَّهُ مِنْ مِصْرَفَاتِ دِمَشْقَ، وَقَدْ نُسِبَ إِلَيْهَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بَنَ جَوْهَرَ الْبَغْلَبَكِيِّ ثُمَّ الدَّمَشَقِيُّ الْمَقْرِي الْحَنْبَلِيُّ عَرِفَ بِالْبَطَائِحِيِّ، حَدَّثَ بِدِمَشْقَ وَغَيْرِهَا. رَوَى عَنْهُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ أَبِي عِمْرَانَ الْمَخْزُومِيُّ بِدِمَشْقَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى الْيُونَنِيُّ الْبَغْلَبَكِيُّ. وَأَبُو يُونُسَ الْأَرْمَنِيُّ. وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيُّ الْحَلَبِيُّ، الثَّلَاثَةُ بِالْعَقِيْبَةِ. وَالْمِعْقَبُ: كَمِثْرٍ: الْخِمَارُ لِلْمَرْأَةِ، عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، لِأَنَّهُ يَعْقُبُ الْمَلَاءَةَ وَيَكُونُ خَلْفًا مِنْهَا. قال امرؤ القيس: وَحَارَ بَعْدَ سَوَادٍ بَعْدَ جَدَّتِهِ كَمِعْقَبِ الثَّوْبِ إِذْ نَشَرْتَ هُدَابَهُ وَالْمِعْقَبُ: الْقُرْطُ نقله الصَّاعَانِيُّ. وَالْمِعْقَبُ: السَّائِقُ الْحَادِقُ بِالسَّوْقِ، وَالْمِعْقَبُ: بَعِيرُ الْعُقَبِ. وَالْمِعْقَبُ: الَّذِي يُرْشَحُ «٦» مَبْنًى لِلْمَجْهُولِ وَفِي نُسَخِهِ بِصِيغَةِ الْفِعْلِ الْمَاضِي لِلْخِلَافَةِ بَعْدَ الْإِمَامِ أَيْ يُهَيَّأُ لَهَا.

(١) المِجْمَلُ وَالمَقَائِيسُ بِدُونِ عَزْوٍ. (٢) عَنِ اللِّسَانِ، وَبِالأَصْلِ «الحارث». (٣) عَنِ اللِّسَانِ، وَبِالأَصْلِ «ليجلد». (٤) عَنِ أَسَدِ الْغَابَةِ وَبِالأَصْلِ «معصر». (٥) عَنِ أَسَدِ الْغَابَةِ وَبِالأَصْلِ شَاصُونُهُ. (٧) (*) فِي الْقَامُوسِ: كَالْمَنْبَرِ. (٦) الْقَامُوسُ: تَرْشِيحٌ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٥٤

وَالْمِعْقَبُ كَمِعْظَمٍ: مَنْ يَخْرُجُ «١» مِنْ حَائِثِ الْخِمَارِ إِذَا دَخَلَهَا مَنْ هُوَ أَعْظَمُ قَدْرًا مِنْهُ. قال طَرَفَةُ: وَإِنْ تَبَغْنِي فِي حَلَقَةِ الْقَوْمِ تَلْفَنِي وَإِنْ تَلْتَمِسْنِي فِي الْحَوَانِيتِ تَضِيْطِدْ أَيْ لَا أَكُونُ مُعَقَّبًا. وَالْمِعْقَبُ كَمُحَدَّثٍ: الْمُتَبَعُ حَقًّا لَهُ يَسْتَرِدُّهُ. وَالَّذِي أُغِيرَ عَلَيْهِ فَحَرِبَ فَأَعَارَ عَلَى الَّذِي

أَغَارَ عَلَيْهِ فَاسْتَرَدَّ مَالَهُ. وَ الْمِغْقَابُ: الْبَيْتُ يُجْعَلُ فِيهِ الزَّيْبُ. وَ الْمِغْقَابُ: الْمَرْأَةُ الَّتِي مِنْ عَادَتِهَا أَنْ تَلَدَ ذَكَرًا ثُمَّ أَنْثَى. وَ أَعْقَبَ الرَّجُلُ إِعْقَابًا إِذَا رَجَعَ مِنْ شَرٍّ إِلَى خَيْرٍ. وَ اسْتَعْقَبَهُ وَ تَعَقَّبَهُ إِذَا طَلَبَ عَوْرَتَهُ أَوْ عَثْرَتَهُ، وَ أَصْلُ التَّعَقُّبِ التَّشَبُّعُ: وَ اسْتَعْقَبَ مِنْهُ خَيْرًا أَوْ شَرًّا: اعْتَاظَهُ فَأَعْقَبَهُ خَيْرًا أَوْ عَوَضَهُ وَ بَدَّلَهُ. وَ عَقِبَ، كَكَيْفٍ: مَوْضِعٌ. أَنَشَدَ أَبُو حَنِيفَةَ لِعُكَّاشَةَ بِنِ أَبِي مَسْعُودٍ: حَوَّزَهَا مِنْ عَقِبٍ إِلَى ضَبْعٍ فِي ذَنْبَانٍ وَ يَبْسُ مُنْقَفِعٍ وَ كَفَّرَ تَعْقَابَ الْكَسِيرِ وَ كَفَّرَ عِيَاقِبَ: عَ، وَ يَعْقُوبِيَا، الْمَوْجُودُ عِنْدَنَا فِي النَّسِخِ بِالنُّشْأَةِ التَّحْيِيَّةِ، وَ صَوَابُهُ بِالْمَوْحَدَةِ: هَ كَبِيرٌ بِنَغْدَادٍ عَلَى عَشْرَةِ فَرَاسِخٍ مِنْهَا عَلَى طَرِيقِ خُرَاسَانَ. وَ الْيَعْقُوبِيُّونَ كَذَلِكَ صَوَابُهُ بِالْبَاءِ: جَمَاعَةٌ مُحَدِّثُونَ، مِنْهُمْ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ حَمْدُونَ قَاضِيهَا، رَوَى عَنْهُ أَبُو بَكْرٍ الْخَطِيبُ تُوْفِيَ سَنَهُ ٤٣٠ ذَكَرَهُ الْبُلْبُيْسِيُّ فِي أَنْسَابِهِ. وَ مِنْ بَهْجَةِ الْأَسْرَارِ: أَبُو بَكْرٍ الْخَطِيبُ تُوْفِيَ سَنَهُ ٤٣٠ ذَكَرَهُ الْبُلْبُيْسِيُّ فِي أَنْسَابِهِ. وَ مِنْ بَهْجَةِ الْأَسْرَارِ: أَبُو مُحَمَّدٍ عَلِيُّ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ إِدْرِيسَ الْيَعْقُوبِيَّ، حَدَّثَ بِهَا سَنَهُ ٦١٦ وَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْمَكَارِمِ الْفَضْلُ بْنُ بُخْتِيَارِ بْنِ أَبِي نَصْرِ الْيَعْقُوبِيَّ الْوَاعِظُ الْخَطِيبُ. وَ أَبُو الْفَضْلِ صَالِحٌ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ حَمْدُونَ اللَّحْمِيُّ الْيَعْقُوبِيَّ. وَ تَبَيَّنَ الْعُقَابُ بِضَمِّ الْعَيْنِ وَ كَثِيرًا بِدَمَشَقٍ. وَ نَبِيُّ، بِالْكَسْرِ، الْعُقَابُ. بِالضَّمِّ وَ الْكَسْرِ: مَوْضِعٌ بِالْجُحْفَةِ. وَ تَعْقَابُ بِالْكَسْرِ: رَجُلٌ وَ إِلَيْهِ نُسِبَ الْكُفْرُ، كَمَا نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ. وَ الْعِقْبَةُ بِالْفَتْحِ فَالْشُّكُونُ وَ يُكْسَرُ: الْوَشْيُ كَالْعِقْمَةِ، وَ زَعَمَ يَعْقُوبُ أَنَّ الْبَاءَ بَدَلَ مِنَ الْمِيمِ. وَ قَالَ اللَّحْيَانِيُّ: الْعِقْبَةُ بِالْكَسْرِ: ضَرْبٌ مِنْ ثِيَابِ الْهُودَجِ مَوْشَى كَالْعِقْمَةِ. وَ عُقَابٌ عَقْبَاءٌ وَ عَبْقَاءٌ بِتَقْدِيمِ الْبَاءِ عَلَى التَّوْنِ وَ بَعْنَاءٌ وَ قَعْنَاءٌ، عَلَى الْقَلْبِ: ذَاتُ مَخَالِبٍ حِدَادٍ. وَ فِي التَّهْذِيبِ فِي الرُّبَاعِيِّ: هِيَ ذَاتُ الْمَخَالِبِ الْمُتَكَرِّرَةِ الْخَيْثَةِ. قَالَ الطَّرِمَاحُ، وَ قِيلَ: هُوَ لِحْزَانُ الْعَوْدِ: عُقَابٌ عَقْبَاءٌ كَأَنَّ وَظِيفَهَا وَ خُرُطُومَهَا الْأَعْلَى بِنَارِ مُلُوحٍ «٢» وَ قِيلَ: هِيَ السَّرِيعَةُ الْخَطْفِ الْمُتَكَرِّرَةُ. وَ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: ذَلِكَ عَلَى الْمُبَالَغَةِ كَمَا قَالُوا: أَسِيدٌ أَسِيدٌ وَ كَلْبٌ كَلْبٌ. وَ قَالَ اللَّيْثُ: الْعُقْبَاءُ: الدَّاهِيَةُ مِنَ الْعُقْبَانِ، وَ جَمْعُهُ عَقْبَاتٌ «٣». وَ أَبُو عُقَابٍ، كَقُرَابٍ: تَابِعِيٌّ يُقَالُ اسْمُهُ سُلَيْمَانُ، رَوَى عَنْ عَائِشَةَ وَ لَمْ يُدْرِكْهَا، وَ عَنْهُ أَبُو عَوَانَةَ، قَالَه الْحَافِظُ. وَ ابْنُ عُقَابٍ الشَّاعِرُ اسْمُهُ جَعْفَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَبِيصَةَ. وَ عُقَابٌ اسْمٌ فَلَا يُصْرَفُ لِلْعِلْمِيَّةِ وَ التَّائِيَةِ. وَ الْمُعَقَّبُ كُمُكْرَمٍ: نَجْمٌ يَعْقُبُ نَجْمًا، أَيْ يَطْلُعُ بَعْدَهُ فَيَرْكَبُ بَطْلُوهُ الزَّمِيلُ الْمَعِيَاقِبُ. وَ مِنْهُ قَوْلُ الرَّاجِزِ: كَأَنَّهَا بَيْنَ الشُّجُوفِ مُعَقَّبٌ «٤» وَ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: الْمُعَقَّبُ «٤»: نَجْمٌ يَتَعَاقَبُ فِيهِ «٥» الزَّمِيلَانِ فِي السَّفَرِ، إِذَا غَابَ نَجْمٌ وَ طَلَعَ آخَرُ رَكِبَ الَّذِي كَانَ يَمْشِي.

(١) فِي اللِّسَانِ وَ التَّكْمِلَةِ ضَبَطَتْ يَخْرُجُ بِالْبَاءِ لِلْمَجْهُولِ. وَ فِي التَّهْذِيبِ ضَبَطَتْ الْمَعْقَبُ كَمَحْدَثٍ وَ الرَّجُلُ يَخْرُجُ بِالْبَاءِ لِلْفَاعِلِ وَ كَلَا الضُّبْطِينَ وَجِيه. (٢) فِي الْمَخْصَصِ: «كَأَنَّ جَنَاحَهَا» بَدَلَ «كَانَ وَظِيفَهَا». قِيلَ: خُرُطُومُهَا: مَنْسَرُهَا. وَ وَظِيفُهَا: سَاقُهَا. أَرَادَ أَنَّهُمَا أَسُودَانِ. (٣) فِي اللِّسَانِ: عَقْنِيَّاتٍ. (٤) ضَبَطَ اللِّسَانُ: مِعْقَبٌ. (٥) اللِّسَانُ: بِهِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٥٥

وَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَقَابٍ كَكَتَّانٍ: مُحَدِّثٌ مُوَصَّلِيٌّ، رَوَى عَنْ حَمَّادِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، وَ عَنْهُ أَبُو عَوَانَةَ وَ غَيْرُهُ * وَ مِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ: فِي الْحَدِيثِ: «نَهَى عَنْ عُقْبَةِ الشَّيْطَانِ»، بِالضَّمِّ، وَ هُوَ الْإِقْعَاءُ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ. وَ عَقْبُ النَّعْلِ: مُؤَخَّرُهَا أَنْثَى. وَ وَطِئُوا عَقِبَ فُلَانٍ: مَشَوْا فِي أَثَرِهِ. وَ فِي الْحَدِيثِ «أَنَّ نَعْلَهُ كَانَتْ مُعَقَّبَةً مُخَصَّرَةً». الْمُعَقَّبَةُ: الَّتِي لَهَا عَقَبٌ. وَ وَلَّى عَلَى عَقْبِهِ وَ عَقْبِيهِ، إِذَا أَخَذَ فِي وَجْهِهِ ثُمَّ أَنْثَى. وَ التَّعْقِيبُ: أَنْ يَنْصَرِفَ مِنْ أَمْرٍ أَرَادَهُ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «لَمَّا تَرَدَّوْهُمُ عَلَى أَعْقَابِهِمْ» أَيْ إِلَى حَالَتِهِمُ الْأُولَى مِنْ تَرْكِ الْهَجْرَةِ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «مَا زَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ» أَيْ رَاجِعِينَ إِلَى الْكُفْرِ كَأَنَّهُمْ رَجَعُوا إِلَى وَرَائِهِمْ. وَ جَاءَ مُعَقَّبًا أَيْ فِي آخِرِ النَّهَارِ. وَ عَقَبَ فُلَانٌ عَلَى فُلَانَةٍ، إِذَا تَزَوَّجَهَا بَعْدَ زَوْجِهَا الْأَوَّلِ، فَهُوَ عَاقِبٌ لَهَا أَيْ آخِرُ أَزْوَاجِهَا، وَ أَنَشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: يَمْلَأُ عَيْنَيْكَ بِالْفَنَاءِ وَيُرْضِيكَ عَقَابًا إِنْ شِئْتَ أَوْ نَزَقَا قَالَ: عَقَابًا يُعَقَّبُ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ، أَيْ يَغْزُو مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى، وَ قِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ. وَ قَدْ تَقَدَّمَ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ. وَ كُلُّ شَيْءٍ خَلْفَ شَيْءٍ فَهُوَ عَقْبُهُ «١». كَمَا الرِّكْبَةُ، وَ هُبُوبُ الرِّيحِ وَ طَيْرَانُ الْقَطَا وَ عَيْدُو الْفَرَسِ. وَ فَرَسٌ مُعَقَّبٌ فِي عَيْدُوهِ: يَزْدَادُ جُودَةً. وَ عَقَبَ الشَّيْبُ يَعْقُبُ وَ يَعْقُبُ عُقُوبًا وَ عَقَبَ: جَاءَ بَعْدَ السَّوَادِ. وَ يُقَالُ: عَقَبَ فِي الشَّيْبِ بِأَخْلَاقٍ حَسَنَةٍ، وَ أَعْقَبَهُ نَدَمًا وَ هَمًّا «٢»: أَوْرَثَهُ إِثْمًا. قَالَ أَبُو دُوَيْبٍ: أَوْدَى بَنِي وَ أَعْقَبُونِي حَسِيرَةً بَعْدَ الرِّقَادِ وَ عِبْرَةً مَا تُفْلِحُ وَ يُقَالُ: فَعَلْتُ كَذَا فَاعْتَقَبْتُ مِنْهُ نَدَامَةً، أَيْ وَجَدْتُ فِي عَاقِبَتِهِ نَدَامَةً. وَ يُقَالُ: أَكَلْتُ أَكْلَةً أَعْقَبَتْهُ «٣» سَقَمًا أَيْ أَوْرَثَتْهُ. وَ عِيَاقِبُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ إِذَا جَاءَ بِأَحَدِهِمَا مَرَّةً وَ بِالْآخَرِ أُخْرَى. وَ يُقَالُ: فُلَانٌ عَقْبِيَّةُ بَنِي فُلَانٍ أَيْ آخِرُ مَنْ بَقِيَ

منهم، و فلانٌ يَسْتَقِي على عُقْبِهِ آل فلانٍ، أى بَعْدَهُمْ. و عَقَبَ عَلَيْهِ: كَرَّ و رَجَعَ. و قول الحِارِث بن يَدْرِ: كُنْتُ مَرَّةً نُشِبُهُ، و أنا اليومَ عُقْبُهُ. فسره ابنُ الأَعْرَابِيِّ فقال: معناه كُنْتُ مَرَّةً «٤» إِذَا نَشِبْتُ أَوْ عَلِقْتُ بِإِنْسَانٍ لَقِيَ مِنِّي شَرًّا، فَقَدْ أَعْقَبْتُ الْيَوْمَ و رَجَعْتُ، أى أَعْقَبْتُ مِنْهُ ضَعْفًا، و الْعَقْبُ: الرَّجْعُ «٥» قال ذو الرَّمَّة: كَانَ صَبَاحُ الْكُذْرِ يَنْظُرُنْ عُقْبَنَا تَرَاظُنْ أَنْبَاطٌ عَلَيْهِ طَعَامٌ «٦» معناه يَنْتَظِرُنْ صِدْرَنَا لِيَرِدُنْ بَعْدَنَا. وفى حَدِيثِ صَلَاةِ الْخَوْفِ: «إِلَّا أَنَّهَا كَانَتْ عَقْبًا» «٧» أى يُصَلِّي «٨» طَائِفَةٌ بَعْدَ طَائِفَةٍ، فَهُمْ يَتَعَاقَبُونَهَا تَعَاقِبَ الْغَزَاةِ. و الْمُعَقَّبُ: الذى يَتَفَاضَى الدَّيْنَ فَيَعُودُ إِلَى غَرِيمِهِ فى تَقَاضِيهِ. و الذى يَكُرُّ عَلَى الشَّيْءِ، و لَا يَكُرُّ [أَحَدٌ] «٩» عَلَى مَا أَحْكَمَهُ اللَّهُ.. قال لبيد: إِذَا لَمْ يُصِبْ فى أَوَّلِ الْغَزَاةِ عَقْبًا أَى غَزَاةً أُخْرَى. و تَصَدَّقَ فُلَانٌ بِصَدَقَةٍ لَيْسَ فِيهَا تَعْقِيبٌ، أى اسْتِثْنَاءٌ، و أَعْقَبَهُ الطَّائِفُ إِذَا كَانَ الْجُنُونُ يُعَاوِدُهُ فى أَوْقَاتٍ. قال امرؤ القيس يَصِفُ فَرَسًا: وَ يَخْضُدُ «١٠» فى الْآرِي حَتَّى كَأَنَّهُ بِهِ عُرَّةٌ أَوْ طَائِفٌ غَيْرُ مُعَقَّبٍ و التَّعَاقُبُ، الْوَرْدُ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ. و فى حَدِيثِ شُرَيْحٍ «أَنَّهُ أَبْطَلَ النَّفْحَ إِلَّا أَنْ تَضْرِبَ فُتَعَاقِبَ» «١١» أى أَبْطَلَ نَفْحَ الدَّابَّةِ

(١) فى اللسان: و كل شىء جاء بعد شىء و خلفه فهو عقبه. (٢) اللسان: و غَمًّا. (٣) اللسان: فأعقبته. (٤) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله كنت مرة كذا بخطه كالنهاية و لعل الظاهر مدة بدليل التفسير الذى ذكره». (٥) اللسان: الرجوع. (٦) طعام كذا بالأصل و اللسان، و البيت من قصيدة مكسورة الروى فى ديوانه مطلعها: ألا- حيًّا بالزرق دار مقام على و إن هاجت جميع سقامى (٧) عن النهاية، و بالأصل «عقبى». (٨) فى اللسان: تصلى. (٩) زيادة عن اللسان. (١٠) عن الديوان، و بالأصل «و نخضد». (١١) عن اللسان، و بالأصل «يضرب فيعاقب».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٥٦

برجلها و هو رَفْسُهَا كَمَا لَا- يُلْزَمُ صَاحِبُهَا شَيْئًا إِلَّا أَنْ تُتْبَعَ ذَلِكَ رَمَحًا.. و أَعْقَبَهُ اللَّهُ بِإِحْسَانِهِ خَيْرًا، و الاسمُ مِنْهُ الْعُقْبَى، و هو شَتَبُهُ الْعَوْضُ. و أَعْقَبَ الرَّجُلُ إِعْقَابًا إِذَا رَجَعَ مِنْ شَرٍّ إِلَى خَيْرٍ. و تَعَقَّبَ مِنْهُ: نَدِمَ، و أَعْقَبَ الْأَمْرُ إِعْقَابًا و عِقْبَانًا بِالْكَسْرِ و عُقْبَى حَسَنَةً أَوْ سَيِّئَةً. و فى الْحَدِيثِ «مَا مِنْ جَرَعَةٍ أَحْمَدَ عُقْبَى مِنْ جَرَعَةٍ غَيْظَ مَكْظُومَةٍ». و فى رواية أحمد عِقْبَانًا بِالْكَسْرِ أى عَاقِبَهُ، و أَعْقَبَ عِزَّهُ ذُلًّا، مَبْنِيًّا لِلْمَفْعُولِ أَى أُبْدِلَ، قال: كَمْ مِنْ عَزِيرٍ أَعْقَبَ الذُّلَّ عِزَّهُ فَأَصْبَحَ مَرْحُومًا و قد كَانَ يُحْسَدُ و يقال: تَعَقَّبْتُ الْخَبَرَ، إِذَا سَأَلْتَ غَيْرَ مَنْ كُنْتَ سَأَلْتَهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ. و يقال: أَتَى فُلَانٌ إِلَيَّ خَبْرًا فَعَقَبَ بِخَيْرٍ مِنْهُ. و أَعْقَبَ طَى الْبِئْرَ بِحِجَارِهِ مِنْ وَرَائِهَا: نَضَّدَهَا. و كُلُّ طَرِيقٍ بَعْضُهُ خَلْفَ بَعْضٍ أَعْقَابٌ كَأَنَّهَا مَنْصُودَةٌ عَقْبًا عَلَى عَقَبٍ. قال الشَّمَاخُ فى وَصْفِ طَرَائِقِ الشَّحْمِ عَلَى ظَهْرِ النَّاقَةِ: إِذَا دَعَتْ غَوْنَهَا ضَرَّائِهَا فَزَعَتْ أَعْقَابَ «١» نَى عَلَى الْأَتْبَاجِ مَنْصُودٍ و الْأَعْقَابُ: الْحَزَفُ الذى يُدْخَلُ بَيْنَ الْأَجْرِ فى طَى الْبِئْرِ لِكَيْ يَشْتَدَّ «٢». قال كراع: لَا وَاحِدَ لَهُ. و قال ابنُ الأَعْرَابِيِّ: الْعَقَابُ «٣» «أى ككتاب»: الْحَزَفُ بَيْنَ السَّافَاتِ، و أَنْشَدَ فى وَصْفِ بئرٍ: ذَاتَ عَقَابٍ هَرَشٍ وَ ذَاتَ جَمٍّ وَ يَرُوى: وَ ذَاتَ حَمٍّ. و أَعْقَابُ الطَّيِّ: دَوَائِرُهُ أَى «٤» مُؤَخَّرُهُ، و قد عَقَبْنَا الرِّكْبَةَ أَى طَوَيْنَاهَا بِحَجَرٍ مِنْ وَرَاءِ حَجَرٍ. و عَقَبْتُ الرَّجُلَ: أَخَذْتُ مِنْ مَالِهِ مِثْلَ مَا أَخَذَ مِنِّي وَ أَنَا أَعْقَبُ بَضْمَ الْقَافِ. و الْمُعَاقِبَةُ فى الرَّحَافِ: أَنْ تَحْذِفَ حَرْفًا لِثَبَاتِ حَرْفٍ، كَأَنْ تَحْذِفَ الْيَاءَ مِنْ مَفَاعِيلِنَ وَ تُبْقِيَ التَّوْنَ، أَوْ أَنْ تَحْذِفَ التَّوْنَ وَ تُبْقِيَ الْيَاءَ، وَ هُوَ يَقَعُ فى شُطُورٍ مِنَ الْعَرُوضِ. و الْعَرَبُ تَعَقَّبُ بَيْنَ النَّاءِ وَ التَّاءِ، وَ تُعَاقِبُ، مِثْلَ حَدَثٍ وَ حَدِثٍ. و عَاقِبَ: رَوَّاحَ بَيْنَ رَجُلَيْهِ وَ أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: وَ عَرُوبٌ غَيْرُ فَاحِشَةٍ قَدْ مَلَكْتُ وَدَّهَا حِقْبًا ثُمَّ آلَتْ لَا تُكَلِّمُنَا كُلَّ حَيٍّ مُعَقَّبٍ عَقْبًا مَعْنَى قَوْلِهِ مُعَقَّبٌ أَى يَصِيرُ إِلَى غَيْرِ حَالَتِهِ التى كَانَ عَلَيْهَا. وَ قَدْ دُخِيَ مُعَقَّبٌ وَ هُوَ الْمُعَادُ فى الرِّبَايَةِ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ تَيْمُنًا بِفُوزِهِ، وَ أَنْشَدَ بِمَثْنَى الْإِيَادَى وَ الْمَنِيحِ الْمُعَقَّبِ وَ جَزُورٌ سَحُوفُ الْمُعَقَّبِ إِذَا كَانَ سَمِينًا. و فى الْأَسَاسِ: وَ يُقَالُ: لَمْ أَجِدْ عَنْ قَوْلِكَ مُعَقَّبًا، أَى مُتَفَحَّصًا، أَى هُوَ مِنَ السَّدَادِ وَ الصَّحَّةِ بِحَيْثُ لَا- يَحْتَاجُ إِلَى تَعَقُّبٍ. وَ هُوَ فى عَقَائِلِ الْمَرَضِ وَ أَعْقَابِهِ أَى بَقَايَاهُ. و لَقِيَ مِنْهُ عُقْبَةً أَى شَدَّةً. وَ أَكَلُوا عُقْبَتَهُمْ: مَا يَعْتَقِبُونَهُ بَعْدَ الطَّعَامِ مِنْ حَلَاوَةٍ. وَ فُلَانٌ مُوَطَّأُ الْعَقَبِ، أَى كَثِيرُ الْأَتْبَاعِ. وَ فى لِسَانِ الْعَرَبِ، وَ قَوْلُهُ تَعَالَى: وَ إِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَاقِبْتُمْ «٥» هَكَذَا قَرَأَهَا مَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَدِ وَ فَسَّرَهَا فَعَنَيْتُمْ، وَ قَرَأَهَا حُمَيْدٌ: فَعَقَبْتُمْ، بِالتَّشْدِيدِ. قال الفراء: وَ هى بِمَعْنَى عَاقِبْتُمْ. قال: وَ هى كَقَوْلِكَ: تَصَيَّرَ وَ تَصَاعَرَ، وَ تَضَعَفَ وَ تَضَاعَفَ فى ماضى «٦» فَعَلْتُ وَ فَاعَلْتُ، وَ قُرِئَ «فَعَقَبْتُمْ» بِالتَّخْفِيفِ. وَ قال أَبُو إِسْحَاقَ النَّحْوِيُّ: مَنْ قَرَأَ فَعَاقِبْتُمْ فَمَعْنَاهُ أَصْبَحْتُمْهُمْ «٧» بِالْعُقُوبَةِ حَتَّى غَنِمْتُمْ. وَ مَنْ قَرَأَ: فَعَقَبْتُمْ فَمَعْنَاهُ

فَغَنِمْتُمْ، وَ عَقَبْتُمْ أَجُودَهَا فِي اللُّغَةِ، وَ عَقَبْتُمْ جَيْدًا أَيْضًا، أَيْ صَارَتْ لَكُمْ عُقْبَى، إِلَّا أَنَّ التَّشْدِيدَ أُبْلَغَ. قَالَ: وَ الْمَعْنَى أَنَّ مَضَتْ (١) فِي اللِّسَانِ (فَرَعَ): «أَطْبَاق» بَدَلَ «أَعْقَاب». (٢) فِي الْمَقَائِيسِ: تَشْتَدُّ. (٣) فِي الْمَجْمَلِ وَ الْمَقَائِيسِ: عُقَابٌ بَضْمُ الْعَيْنِ. (٤) فِي اللِّسَانِ: إِلَى مُؤَخَّرِهِ. (٥) سُورَةُ الْمُمْتَحَنَةِ الْآيَةُ ١١. (٦) عَنِ اللِّسَانِ وَ بِالْأَصْلِ «تَاخَى». (٧) اللِّسَانُ: أَصْبَتُمُوهُمْ فِي الْقِتَالِ بِالْعُقُوبَةِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٥٧

امْرَأَةٌ «١» مِنْكُمْ إِلَى مَنْ لَهَا عَهْدٌ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَهُ وَ إِلَى «٢» مَنْ يَنْكُحُ وَ بَيْنَهُ عَهْدٌ فَكَثُرَ فِي إِعْطَاءِ الْمَهْرِ فَغَلَبْتُمْ عَلَيْهِ فَالْبَذَى ذَهَبَتْ امْرَأَتُهُ يُعْطَى مِنَ الْغَنِيمَةِ الْمَهْرَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُنْقَصَ مِنْ حَقِّهِ فِي الْغَنَائِمِ شَيْءٌ «٣» يُعْطَى حَقُّهُ كَمَلًّا بَعْدَ إِخْرَاجِ مُهُرِ النِّسَاءِ وَ الْعُقْبُ وَ الْمُعَاقِبُ: الْمُدْرِكُ بِالنَّارِ. وَ فِي التَّنْزِيلِ: وَ إِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوْقِبْتُمْ بِهِ «٤». وَ أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: وَ نَحْنُ قَتَلْنَا بِالْمَخَارِقِ فَارِسًا جَزَاءَ الْعُطَاسِ لَمَّا يَمُوتُ الْمُعَاقِبُ أَيْ لَمَّا يَمُوتُ ذِكْرُ ذَلِكَ الْمُعَاقِبِ بَعْدَ مَوْتِهِ. وَ قَوْلُهُ: جَزَاءُ الْعُطَاسِ أَيْ عَجَلْنَا إِدْرَاكَ النَّارِ قَدَرًا مَا بَيْنَ التَّشْمِيتِ وَ الْعُطَاسِ «٥». وَ فِي مُخْتَارِ الصِّحَاحِ لِلرَّازِي قُلْتُ: قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: فَلَانٌ يَشِيقِي عَقِبَ آلِ فَلَانٍ، أَيْ بَعْدَهُمْ، وَ لَمْ أَجِدْ فِي الصِّحَاحِ وَ لَا فِي التَّهْذِيبِ حُجَّةً عَلَى صِحَّةِ قَوْلِ النَّاسِ: جَاءَ فَلَانٌ عَقِبَ فَلَانٍ أَيْ بَعْدَهُ إِلَّا هَذَا. وَ أَمَا قَوْلُهُمْ: جَاءَ عَقِبُهُ بِمَعْنَى بَعْدَهُ فَلَيْسَ فِي الْكِتَابَيْنِ جَوَازُهُ، وَ لَمْ أَرِ فِيهِمَا عَقِيبًا ظَرْفًا بِمَعْنَى الْمُعَاقِبِ فَقَطْ كَاللَّيْلِ وَ النَّهَارِ عَقِيبَانِ لَا غَيْرَ. وَ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ: الْعُقْبُ: الْعَقَابُ «٦». وَ عَقِبَ الرَّجُلُ يَغُتَّبُ عَقْبًا «٧»: طَلَبَ مَالًا أَوْ غَيْرَهُ. وَ يَقَالُ: مِنْ أَيْنَ كَانَ عَقِيبُكَ أَيْ مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتَ. وَ رَجُلٌ عَقْبَانٌ بِكَسْرِ الْأَوَّلِ وَ التَّانِي وَ تَشْدِيدِ الْمُوَحَّدَةِ، أَيْ غَلِظَ، عَنْ كُرَاعٍ. قَالَ وَ الْجَمْعُ عَقْبَانٌ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَ لَسْتُ مِنْ هَذَا الْحَرْفِ عَلَى ثِقَةٍ. وَ فِي أَنْسَابِ الْبُلْبُوسِيِّ: الْعُقَابَةُ بِالضَّمِّ: بَطْنٌ مِنْ حَضَرَمَوْتٍ، مِنْهُمْ أَدَابُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَضَرَمِيُّ. وَ الْعَقِيبُونَ ثَلَاثَةٌ وَ سَبْعُونَ رَجُلًا وَ امْرَأَتَانِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَ هُمُ الَّذِينَ شَهِدُوا بَيْعَةَ الْعَقْبَةِ قَبْلَ الْهَجْرَةِ، وَ مَحَلُّهُ فِي كُتُبِ السِّيَرِ وَ الْعُقْبَةُ وَرَاءَ نَهْرِ عَيْسَى قُرْبَ دَجْلَةٍ. مِنْهَا أَبُو أَحْمَدَ حَمَزَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ الْحَارِثِ الدَّهْقَانِ، رَوَى عَنِ الدُّورِيِّ وَ الْعُطَارْدِيِّ «٨»، وَ عَنْهُ الدَّارِقُطْنِيُّ وَ ابْنُ رَزْقَوِيهِ «٩»، ثَقَّةٌ، مَاتَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةِ ٣٤٧. وَ عَقْبُهُ أَيْلَةٌ مَعْرُوفَةٌ بِالْقُرْبِ مِنْ مِصِيرٍ. وَ الْعَقِبُ كَكْتِفٍ: بَطْنٌ مِنْ كِنَانَةٍ، مِنْهُ أَبُو الْعَافِيَةِ فَضْلُ بْنُ عُمَيْرٍ بْنِ رَاشِدٍ الْكِنَانِيُّ ثُمَّ الْعَقْبِيُّ، مِصِيرِيٌّ، وَ قَدْ وَهَمَ فِيهِ ابْنُ السَّمْعَانِيِّ، وَ تَعَقَّبَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ فَلْيُرَاحِمْ. قُلْتُ: وَ أَبُو يَعْقُوبَ الْأَذْرُعِيُّ: مُحَدَّثٌ، رَوَى عَنْهُ أَبُو عَلِيٍّ بْنُ شُعَيْبٍ وَ غَيْرُهُ، وَ أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ أَبِي الْعَقْبِ الدَّمَشَقِيُّ حَدَّثَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ حِصْنِ الْأَلُوسِيِّ وَ هَاتَانِ التَّرْجَمَتَانِ مِنْ مَعْجَمِ يَاقُوتَ، وَ الْمُسَمَّيَّونَ بِعُقْبَةٍ مِنَ الصِّحَابَةِ ثَلَاثَةٌ وَ ثَلَاثُونَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. رَاجِعْ فِي الْإِصَابَةِ وَ الْمَعْجَمِ. وَ أَبُو عُقْبَةَ وَ أَبُو الْعَقْبِ صَحَابَتَانِ. وَ الْيَعْقُوبِيَّةُ: فِرْقَةٌ مِنَ الْخَوَارِجِ أَصْحَابُ يَعْقُوبَ بْنِ عَلِيٍّ الْكَرْخِيِّ. وَ فِرْقَةٌ أُخْرَى مِنَ النَّصَارَى آلُ يَعْقُوبَ الْبَرْدَاعِيِّ، وَ هُمْ يَقُولُونَ بِاتِّحَادِ اللَّاهُوتِ وَ النَّاسُوتِ، وَ هُمْ أَشَدُّ النَّصَارَى كُفْرًا وَ عِنَادًا، ذَكَرَهُ التَّقِيُّ الْمَقْرِيزِيُّ فِي بَعْضِ رِسَالَتِهِ. وَ قَالَ شَيْخُنَا: وَ عَقْبَانُ: قَرِيْبُهُ بِالْأَنْدَلُسِ نَسَبٌ إِلَيْهَا جَمَاعَةٌ مِنْ أَعْلَامِ الْمَالِكِيَّةِ يَتَلَمَّسَانِ وَ غَيْرَهَا. وَ قَالَ ابْنُ شَمِيلٍ: يُقَالُ: بَاغَيْنِي فَلَانٌ سَلْعَةً وَ عَلَيْهِ تَعْقِيَةٌ إِنْ كَانَتْ فِيهَا. وَ قَدْ أَذْرَكْتَنِي فِي تِلْكَ السَّلْعَةِ تَعْقِيَةً. وَ يَقَالُ: لَقِيتُ مِنْهُ عُقْبَةً الضُّبُعِ وَ اسْتَ الْكَلْبِ، أَيْ لَقِيتُ مِنْهُ الشَّدَّةَ. وَ قَوْلُهُ تَعَالَى: لَا مُعَقَّبَ لِحُكْمِهِ «١٠». قَالَ الْفَرَّاءُ أَيْ لَا زَادَ. وَ التَّعْقِيبُ: شَدُّ الْأَوْتَارِ عَلَى السَّهْمِ. قَالَ لَبِيدُ:

(١) كَذَا بِالْأَصْلِ، وَ فِي اللِّسَانِ: وَ الْمَعْنَى أَنَّ مِنْ مَضَتْ امْرَأَتُهُ مِنْكُمْ. (٢) فِي اللِّسَانِ: أَوْ إِلَى. (٣) بِالْأَصْلِ «شَيْئًا» وَ مَا أَثْبَتَاهُ عَنِ اللِّسَانِ. (٤) سُورَةُ النَّحْلِ الْآيَةُ ١٢٦. (٥) «بِالْمَخَارِقِ» عَنِ مَقَائِيسِ اللُّغَةِ وَ بِالْأَصْلِ «بِالْمَخَارِقِ». (٦) (٦) وَ مِثْلُهُ قَوْلُ الْمَهْلَهْلِ: فَقَتَلْنَا بِقَتْلَانَا وَ جَزُؤُا جَزَانَا جَزَاءَ الْعُطَاسِ لَا- يَمُوتُ مِنْ أَتَارِ (٧) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «عُقَابًا». (٨) هُمَا: الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، وَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْعُطَارْدِيُّ. (٩) ضَبَطَ فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: رِزْقَوِيهِ. (١٠) سُورَةُ الرِّعْدِ الْآيَةُ ٤١.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٥٨

مُرُطُ الْقِدَازِ فَلَيْسَ فِيهِ مَصْنَعٌ لَا الرِّيشُ يَنْفَعُهُ وَ لَا التَّعْقِيبُ وَ سَيَأْتِي فِي رِي ش وَ فِي م ر ط «١».

* الْعَقْرَبُ: واحدة العَقَارِبِ من الهَوَامِّ م يذكر و يُؤنث بلفظ واحد عن الليث، والغالب عليه التأنيث والعَقْرَبُ: سَيْرٌ لِلنَّعْلِ على هَيْئَتِهَا. و عَقْرَبَةُ النَّعْلِ: عَقْدُ الشَّرَاكِ، و سَيْرٌ مَضْفُورٌ فِي طَرَفِهِ إِثْرِيْمٌ يُشَدُّ بِهِ نَفَرُ الدَّابَّةِ فِي السَّرَجِ قاله الليث. و فِي نُسَخِهِ «من السَّرَج». و الْعَقْرَبُ: بُرْجٌ فِي السَّمَاءِ يُقَالُ لَهُ: عَقْرَبُ الرَّبَاعِ. قال الْأَزْهَرِيُّ: و له من المنازلِ الشَّوْلَمَةُ وَالْقَلْبُ وَالزُّبَانَى (٢) و فيه يقول ساجع العرب: إِذَا طَلَعَتِ الْعَقْرَبُ، حَمَسَ الْمَذْنَبُ، وَقُرَّ الْأَشْيَبُ، و مات الْجُنْدَبُ. هكذا قال الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْتِيبِ الْمَنَازِلِ، و هذا عَجِيبٌ. قَالَ ابْنُ مَنظُورٍ. و عَقْرَبُ: اسمُ فَرَسٍ عُتْبِيَّةٌ بِنُ رَحِصَةَ بَفَتْحٍ فَسْكَوْنٍ، الْغَفَارِيُّ. و عَقْرَبَاءُ: أَرْضٌ بِالْيَمَامَةِ ثُمَّ كَانَتْ الْوَقَائِعُ مَعَ مُسَيِّلَمَةَ الْكَذَّابِ. و فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: مَوْضِعٌ. و فِي مُخْتَصَرِ الْمَرَاصِدِ: كُورَةٌ مِنْ كُورِ دِمَشْقٍ كَانَ يَنْزِلُهَا الْمَلِكُ الْغَسَّانِيُّ. ثُمَّ رَأَيْتُ الْحَافِظَ جَمَالَ الدِّينِ يُوسُفَ بْنَ شَاهِينَ سَبْطَ الْحَافِظِ ابْنَ حَجَرَ ذَكَرَ فِي مُعْجَمِهِ فِي تَرْجُمَةِ سَاعِدِ بْنِ سَارِي بْنِ مَسْعُودِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ نَزِيلَ دِمَشْقٍ أَنَّهُ مَاتَ بِقَرْيَةِ عَقْرَبَاءَ سَنَةَ ٨١٩. وَ هِيَ أَيْضاً أَتَتْهُ الْعَقَارِبُ - عَلَى قَوْلٍ - مَمْدُودٌ غَيْرَ مَضْرُوفٍ، كَالْعَقْرِيَّةِ بِالْهَاءِ. و نقل شيخنا عن مُخْتَصَرِ الْبَيَّانِ فِيمَا يَحِلُّ وَ يَحْرُمُ مِنَ الْحَيَوَانِ: وَ قَدْ سَمِعَ الْعَقْرَابُ فِي اسْمِ الْجِنْسِ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْعَقْرَابِ الشَّائِلَاتِ عَقْدَ الْأَذْنَابِ قَالَ: وَ عِنْدَ أَهْلِ الصَّرَفِ أَلْفُ عَقْرَابٍ لِلْإِشْبَاعِ، لِفَقْدَانِ فَعْلَالٍ بِالْفَتْحِ. و الْعَقْرَبَانُ بِالضَّمِّ، وَ يُشَدُّ الرَّاعِ وَ هِذِهِ عَنِ الصَّاعَانِيِّ: دُوبِيَّةٌ تَدْخُلُ الْأُذْنَ، وَ هِيَ هَذِهِ الطَّوِيلَةُ الصَّفْرَاءُ الْكَثِيرَةُ الْقَوَائِمُ. قال الْأَزْهَرِيُّ: يُقَالُ: هُوَ دَخَلَ الْأُذْنَ. وَ فِي الصَّحَاحِ: هُوَ دَابَّةٌ لَهُ أَرْجُلٌ طَوَالٌ وَ لَيْسَ ذَنْبُهُ كَذَنْبِ الْعَقَارِبِ. قال إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْأَرْتِ: كَانَ مَرْعَى أُمَّكُمْ إِذْ غَدَتْ (٣) عَقْرَبَةٌ يَكُونُهَا عَقْرَبَانٌ وَ مَرْعَى: اسْمُ أُمِّهِمْ. وَ يُرْوَى «إِذْ بَدَتْ». رَوَى ابْنُ بَرٍّ عَنْ أَبِي حَاتِمٍ قَالَ: لَيْسَ الْعَقْرَبَانُ ذَكَرَ الْعَقَارِبِ وَ إِنَّمَا هُوَ دَابَّةٌ لَهُ أَرْجُلٌ طَوَالٌ، وَ لَيْسَ ذَنْبُهُ كَذَنْبِ الْعَقَارِبِ، وَ يَكُونُهَا: يَنْكُحُهَا. وَ يُطْلَقُ وَ يُرَادُ بِهِ الْعَقْرَبُ، أَوِ الدَّكَرُ مِنْهُ أَى مِنْ جِنْسِ الْعَقَارِبِ. وَ فِي الْمَصْبَاحِ: الْعَقْرَبُ يُطْلَقُ (٤) عَلَى الذَّكَرِ وَ الْأُنْثَى، فَإِذَا أُريدَ تَأْكِيدُ التَّذْكِيرِ قِيلَ عَقْرَبَانٌ، بِضَمِّ الْعَيْنِ وَ الرَّاءِ. وَقِيلَ: لَا يُقَالُ إِلَّا عَقْرَبٌ لِلذَّكَرِ وَ الْأُنْثَى. وَ فِي تَخْرِيرِ التَّنْبِيهِ: الْعَقْرَبُ وَ الْعَقْرِيَّةُ وَ الْعَقْرَبَاءُ كُلُّهُ لِلأُنْثَى، وَ أَمَّا الذَّكَرُ فَعَقْرَبَانٌ. وَ قال ابن منْظُورٍ: قال ابنُ جَنَّى: لَكَ فِيهِ (٥) أَمْرَانِ، إِنْ شِئْتَ قُلْتَ إِنَّهُ لَا اِعْتِدَادَ بِالْأَلْفِ وَ النُّونِ فِيهِ فَيَبْقَى حِينَئِذٍ كَأَنَّهُ عَقْرَبٌ بِمَنْزِلَةِ قَسْقَبٍ وَ قَسْقَبٌ وَ طُرْطُبٌ، وَ إِنْ شِئْتَ ذَهَبْتَ مَذْهَباً أَصْنَعَ مِنْ هَذَا؛ وَ ذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ جَرَتْ الْأَلْفُ وَ النُّونُ مِنْ حَيْثُ ذَكَرْهَا فِي كَثِيرٍ مِنْ كَلِمَاتِهِمْ مَجْرَى مَا لَيْسَ مَوْجُوداً، عَلَى مَا بَيَّنَّا. وَ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ كَانَتْ الْبَاءُ إِتْمَالاً، كَأَنَّهَا حَرْفُ إِغْرَابٍ، وَ حَرْفُ الْإِغْرَابِ قَدْ يَلْحَقُهُ التَّثْقِيلُ فِي الْوَقْفِ، نَحْوُ: هَذَا خَالِدٌ، وَ هُوَ يَجْعَلُ، ثُمَّ إِنَّهُ قَدْ يُطْلَقُ وَ يُقَرَّرُ تَثْقِيلُهُ (٦) عَلَيْهِ نَحْوُ الْأَضْحَمَّا، وَ غِيَهْلَ فَكَانَ عَقْرَبَاناً لِذَلِكَ عَقْرَبٌ ثُمَّ لَحِقَهَا التَّثْقِيلُ لِتَصَوُّرِ مَعْنَى الْوَقْفِ عَلَيْهَا عِنْدَ اِعْتِقَادِ حَذْفِ الْأَلْفِ وَ النُّونِ مِنْ بَعْدِهَا، فَصَارَتْ كَأَنَّهَا عَقْرَبٌ، ثُمَّ لَحِقَتْ

(١) وَ فِي الْمَقَائِيسِ مِمَّا لَمْ يَرِدْ فِي الْمَعَاجِمِ: الْإِعْقَابَةُ سَمَةٌ مِثْلُ الْإِدْبَارَةِ، وَ يَكُونُ أَيْضاً جِلْدَةً مَعْلُوقَةً مِنْ دُبُرِ الْأُذْنِ. (٢) عَنْ اللَّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «الزَّبَانَانُ» وَ فِي عَجَائِبِ الْمَخْلُوقَاتِ لِلْقُرُونِيِّ «الزَّبَانَا» وَ هِيَ زَبَانَا الْعَقْرَبِ أَى قَرْنَاهَا. (٣) عَنْ الصَّحَاحِ، وَ بِالْأَصْلِ «إِذَا غَدَتْ» قَالَ فِي الْمَصْبَاحِ: فَجَمَعَ بَيْنَ اسْمِ الذَّكَرِ الْخَاصِّ وَ أَنْثِ الْمُوْنَةِ بِالْهَاءِ. (٤) فِي الْمَصْبَاحِ: تَطْلُقُ. (٥) يَرِيدُ قَوْلَهُ: الْعَقْرَبَانُ وَ الْعَقْرَبَانُ: الذَّكَرُ مِنْهَا. (٦) عَنْ اللَّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «بِتَثْقِيلِهِ».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٥٩

الْأَلْفِ وَ النُّونِ، فَبَقِيَ عَلَى ثِقَلِهِ كَمَا بَقِيَ الْأَضْحَمَّا عِنْدَ انْطِلَاقِهِ عَلَى تَثْقِيلِهِ إِذْ أُجْرِيَ الْوَصْلُ مُجْرَى الْوَقْفِ فَقِيلَ عَقْرَبَانٌ. قال الْأَزْهَرِيُّ: ذَكَرَ الْعَقَارِبُ عَقْرَبَانٌ مُخَفَّفَ الْبَاءِ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ أَرْضٌ مُعَقْرَبَةٌ بِكسْرِ الرَّاءِ، وَ بَعْضُهُمْ يَقُولُ: أَرْضٌ مَعْقَرَةٌ كَأَنَّهُ رَدَّ الْعَقْرَبِ إِلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ، ثُمَّ بَنَى عَلَيْهِ، أَى ذَاتُ عَقَارِبٍ أَوْ كَثِيرَتُهَا وَ كَذَلِكَ مُثْعَلِيَّةٌ وَ مُضْ فَدَعَهُ وَ مُطَحْلِيَّةٌ، وَ مَكَانٌ مُعَقْرَبٌ بِكسْرِ الرَّاءِ: ذُو عَقَارِبٍ. وَ الْمُعَقْرَبُ بِفَتْحِ الرَّاءِ وَ هَكَذَا فِي النُّسخِ الَّتِي بَائِدُنَا، وَ قَدْ سَقَطَ مِنْ نُسَخِهِ شَيْخُنَا فَاعْتَرَضَ عَلَى الْمُؤَلِّفِ فِي تَرْكِ الضَّبْطِ كَمَا قَبْلَهُ، وَ لَا يَخْفَى أَنَّ هَذَا الضَّبْطَ الْأَخِيرَ يُقَيَّدُ وَ يُفِيدُ أَنَّ الَّذِي سَبَقَ بِكسْرِ الرَّاءِ، كَمَا هُوَ مِنْ عِيَادَتِهِ فِي كَثِيرٍ مِنْ عِيَارَاتِهِ: الْمُعَوَّجُ وَ الْمُعْطُوفُ. وَ فِي الصَّحَاحِ: وَ صِيْدُغٌ مُعَقْرَبٌ بِفَتْحِ الرَّاءِ أَى مَعْطُوفٌ. وَ شَيْءٌ مُعَقْرَبٌ أَى مُعَوَّجٌ. وَ الْمُعَقْرَبُ: الشَّدِيدُ الْخَلْقِ الْمُجْتَمِعُ، وَ حِمَارٌ مُعَقْرَبُ الْخَلْقِ: مُلَزَزٌ مُجْتَمِعٌ شَدِيدٌ. قال الْعَجَّاجُ: عَزَدَ التَّرَاقِي حَشَوْرًا مُعَقْرَبًا (١) وَ الْمُعَقْرَبُ: النَّصُورُ كَصَبُورٍ. مِنَ النَّصْرِ، لِلْمُبَالَغَةِ

المنيع، و هو ذو عَقْرَبَانَةٍ قال شيخنا: و لو قال: النَّاصِرُ الْبَالِغُ الْمَنَعَةُ كَانَ أَدَلَّ عَلَى الْمُرَادِ وَ أَبْعَدَ عَنِ الْإِثْمِ؛ لِأَنَّ بِنَاءَ فَعُولٍ مِنْ نَصَرٍ وَ لَوْ كَانَ مَقِيسًا لَكِنَّهُ قَلِيلٌ فِي الْإِسْتِعْمَالِ، وَ لَا سَيِّمَا فِي مَقَامِ التَّعْرِيفِ لِغَيْرِهِ، انْتَهَى. ثُمَّ إِنَّ هَذِهِ الْعِبَارَةَ لَمْ أَجِدْهَا فِي كِتَابٍ مِنْ كُتُبِ اللَّغَةِ، كَلِسَانَ الْعَرَبِ وَ الْمُحَكَّمِ وَ النَّهَائِيَّةِ وَ التَّهْذِيبِ وَ التَّكْمِلَةِ وَ الْعَقَارِبِ: النَّثَائِمِ. وَ دَبَّتْ عَقَارِبُهُ، مِنْهُ، عَلَى الْمَثَلِ، وَ سَيِّئَاتِي. قَالَ شَيْخُنَا: وَ قَدْ اسْتَعْمَلُوهُ فِي دَبِيبِ الْعَذَارِ، وَ هُنَّ مِنْ مُسْتَحْسِنَاتِ الْأَوْصَافِ وَ مُلَحِّحِ الْكِنَايَاتِ. وَ عَقَارِبُ الشَّتَاءِ: الشَّدَائِثُ، وَ أَفْرَدَهُ ابْنُ بَرِّي فِي أَمَالِيهِ، فَقَالَ: الْعَقْرُبُ مِنَ الشَّتَاءِ: صَوْنُهُ وَ شِدَّةُ بَرْدِهِ. وَ إِنَّهُ لَتَدِبُّ عَقَارِبُهُ، مِنَ الْمَعْنَى الْأَوَّلِ عَلَى الْمَثَلِ. وَ يُقَالُ أَيْضًا لِلَّذِي يَقْتَرِضُ، مِنْ بَابِ الْإِفْتِعَالِ، وَ فِي بَعْضِ النُّسخِ: يَقْرَضُ أَغْرَاضَ النَّاسِ، قَالَ ذُو الْإِصْبَعِ الْعَدَوَانِيُّ: تَسْرِي عَقَارِبُهُ إِلَيَّ وَ لَا تَدِبُّ لَهُ عَقَارِبُ أَرَادَ وَ لَا تَدِبُّ لَهُ مِنِّي عَقَارِبِي. وَ الْعَقْرِبَةُ، هَكَذَا بِالْهَاءِ فِي سَائِرِ النُّسخِ وَ هُوَ أَيْضًا بِخَطِّ ابْنِ مَكْتُومٍ، وَ مِثْلُهُ فِي التَّكْمِلَةِ، وَ الَّذِي فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: الْعَقْرُبُ: الْأَمِيَّةُ الْخَدُومُ، أَيْ الْكَثِيرَةُ الْخِدْمَةُ، الْعَاقِلَةُ. وَ الْعَقْرِبَةُ: حَدِيدَةٌ كَالْكَلَابِ تُعَلَّقُ فِي السَّرِجِ، وَ فِي نُسخِهِ بِالسَّرِجِ وَ الرَّحْلِ حِكَاةُ ابْنِ دُرَيْدٍ. * وَ مِمَّا يُشْتَدَّرُكَ بِهِ عَلَى الْمُؤَلَّفِ قَوْلُهُمْ: عَيْشُ ذُو عَقَارِبٍ، إِذَا لَمْ يَكُنْ سَهْلًا وَ قِيلَ: فِيهِ سَرٌّ وَ خُشُونَةٌ. قَالَ الْأَعْلَمُ: حَتَّى إِذَا فَقَدَ الصُّبُوحَ يَقُولُ عَيْشُ ذُو عَقَارِبٍ وَ الْعَقَارِبُ: الْمَنُّ، عَلَى التَّشْبِيهِ. قَالَ النَّابِغَةُ: عَلَيَّ لِعَمْرٍو نِعْمَةٌ بَعْدَ نِعْمَةٍ لَوْلَا لَدِهِ لَيْسَتْ بِذَاتِ عَقَارِبٍ أَيْ هَنِئْهُ (٢) غَيْرَ مَمْنُونَةٍ. وَ عَقْرِبَةُ الْجَهَنِّيِّ: صَحَابِيٌّ، لَهُ حَدِيثٌ عِنْدَ بَنِيهِ، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، رَوَاهُ ابْنُ مَنْدَه، كَذَا فِي الْمُعْجَمِ. وَ عَقْرَبُ بْنُ أَبِي عَقْرَبٍ: اسْمُ رَجُلٍ مِنْ تَجَارِ الْمَدِينَةِ، مَشْهُورٌ بِالْمَطْلِ، يُقَالُ فِي الْمَثَلِ: «هُوَ أَمْطَلُ مِنْ عَقْرَبٍ» وَ «أَتَجَرُّ مِنْ عَقْرَبٍ» حَكَى ذَلِكَ الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ، وَ ذَكَرَ أَنَّهُ عَامِلُ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي لَهَبٍ، وَ كَانَ الْفَضْلُ أَشَدَّ النَّاسِ اقْتِضَاءً، وَ ذَكَرَ أَنَّهُ لَزِمَ بَيْتَ عَقْرَبٍ زَمَانًا فَلَمْ يُعْطِهِ شَيْئًا، فَقَالَ فِيهِ: قَدْ تَجَرَّتْ فِي سُوقِنَا عَقْرَبٌ لَا مَرْحَبًا بِالْعَقْرَبِ النَّاجِرَةِ كُلُّ عَدُوٍّ يَتَقَى مُقْبِلًا وَ عَقْرَبٌ يُخْشَى مِنَ الدَّابِرَةِ (١) التَّرَاقِي عَنِ اللِّسَانِ وَ بِالْأَصْلِ «التَّلَاقِي» وَ الْحَشُورُ مِثْلُ الْجُرُولِ الْمُنْتَفِخِ الْجَنِينِ. (٢) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ هَنِئْ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٦٠

إِنْ عَادَتِ الْعَقْرَبُ عَدْنَا لَهَا وَ كَانَتْ التَّلُّ لَهَا حَاضِرَةً كُلُّ عَدُوٍّ كَيْدُهُ فِي اسْمِهِ فَغَيْرُ مَخْشِيٍّ وَ لَا ضَائِرُهُ كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ، وَ مِثْلُهُ فِي مَجْمَعِ الْأَمْثَالِ لِلْمِيدَانِيِّ وَ غَيْرِهِمَا. قُلْتُ: وَ أَبُو عَقْرَبِ الْبَكْرِيُّ وَ قِيلَ الْكِنَانِيُّ اللَّيْثِيُّ وَ الدُّ أَيْ نَوْفَلٍ، صَحَابِيٌّ اسْمُهُ خَالِدُ بْنُ حُجَيْرٍ (١)، وَ قِيلَ عُويج (٢) بْنُ خُوَيْلِدٍ، وَ اسْمُ أَبِي نَوْفَلٍ مُعَاوِيَةُ، كَذَا فِي الْمُعْجَمِ. وَ عُقْرِبَاءُ مَمْدُودًا مُصِيغَرًّا: نَاحِيَةٌ بِحِمَصَ. وَ الْعُقْرِبَانُ مُصِيغَرٌّ هُوَ دَرُوجٌ.

[عكب] ج ٢، ص: ٢٦٠

الْعَكْبُ مُحَرَّكَةٌ: غِلَظٌ فِي اللَّحْيِ نَقْلُهُ الصَّاعَانِيُّ وَ الشَّفَفَةُ مِنَ الْإِنْسَانِ. وَ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: غِلَظُ الشَّفَتَيْنِ وَ تَدَانِي أَصَابِعِ الرَّجْلِ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ وَ مِنَ الْمَعْنَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ الْأَمِيَّةُ الْعُكْبَاءُ هِيَ الْعِلْجَةُ الْجَافِيَةُ الْخَلْقُ مِنْ آمٍ عُكْبٍ. وَ الْعُكُوبُ بِالضَّمِّ بَدِيلٌ مَا يَأْتِي فِيْمَا بَعْدَ: الْإِزْدَحَامِ. وَ لِلْإِبِلِ عُكُوبٌ (٣) أَيْ إِزْدَحَامٌ. وَ الْوُقُوفُ أَيْ الْعُكُوفُ وَ لَوْ فَسَّرَهُ بِهِ كَانَ أَوْلَى. وَ عَكَبَتِ الطَّيْرُ تَعَكَّبَ عُكُوبًا: عَكَفَتْ. وَ الْعُكُوبُ: عُكُوفُ الطَّيْرِ الْمُجْتَمِعَةِ (٤). وَ عُكُوبُ الْوَرْدِ، وَ عُكُوبُ الْجَمَاعَةِ. وَ عَكَفَتِ الْخَيْلُ عُكُوفًا وَ عَكَبَتِ عُكُوبًا بِمَعْنَى وَاحِدٍ وَ طَيْرٌ عُكُوبٌ وَ عُكُوفٌ وَ أُنْشِدَ اللَّيْثُ لِمَزَاحِمِ الْعُقَيْلِيِّ: تَظَلُّ نَسُورٌ مِنْ شَمَامٍ عَلَيْهِمْ عُكُوبًا مَعَ الْعُقْبَانِ عَقْبَانٍ يَذْبُلُ وَ الْبَاءُ لُغَةٌ بَنِي خَفَاجَةَ مِنْ بَنِي عُقَيْلٍ (٥). وَ الْعُكُوبُ: غَلِيَانُ الْقِدْرِ. يُقَالُ: عَكَبَتِ الْقِدْرُ تَعَكَّبَ عُكُوبًا إِذَا ثَارَ عُكَابُهَا، وَ هُوَ بُخَارُهَا وَ شِدَّةُ غَلِيَانِهَا، وَ أُنْشِدَ: كَانَ مَغِيرَاتِ الْجَبُوشِ التَّتَقَّتْ بِهَا إِذَا اسْتَحْمَشَتْ غَلِيًّا وَ فَاضَ عُكُوبُهَا وَ الْعُكُوبُ بِالضَّمِّ: جَمْعُ عَاكِبٍ. وَ الْعُكُوبُ بِالْفَتْحِ: الْعُبَارُ. قَالَ بَشَرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ: نَقَلْنَاهُمْ نَقْلَ الْكَلَابِ جَرَاءَهَا عَلَى كُلِّ مَغْلُوبٍ يَتَوَرَّ عُكُوبُهَا كَالْعَكْبِ بَفَتْحٍ فَسُكُونٍ وَ الْعُكَابُ كُغْرَابٍ، وَ هُمَا عَنِ الصَّاعَانِيِّ. وَ الْعَاكُوبُ وَ هَذَا عَنِ الْهَجَرِيِّ وَ أُنْشِدَ: وَ إِنْ جَاءَ يَوْمًا هَاتِفٌ مُسْتَحْطٌ فَلِلْخَيْلِ عَاكُوبٌ مِنَ الضُّحْلِ سَانِدٌ وَ الْعُكُوبُ مُشَدَّدَةٌ أَيْ كَثُورٌ، وَ هَذِهِ عَنِ الصَّاعَانِيِّ، كَالْعَاكِبِ قَالَ: جَاءَتْ مَعَ الرِّكْبِ لَهَا ظَبَاطِبُ (٦) فَغَشِيَ الدَّادَةُ مِنْهَا عَاكِبٌ وَ الْعَاكِبُ مِنَ الْإِبِلِ: الْكَثِيرَةُ. وَ الْجَمْعُ الْكَثِيرُ. وَ كُغْرَابٍ: الدُّخَانُ وَ بُخَارُ الْقِدْرِ. وَ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الْعَضْبُ وَ الْعَضْبُ بِالضَّادِ وَ الضَّادُ الْعَكْبُ بِالْفَتْحِ هُوَ الْخَفِيفُ النَّشِيطُ فِي الْعَمَلِ.

يقال: غلام عَكْبٌ و عَضْبٌ و عَضْبٌ، عن ابن الأعرابي. و العَكْبُ: الشَّدَّةُ فِي السَّيْرِ، هَكَذَا فِي النُّسخِ الَّتِي بَأَيْدِينَا، وَ فِي أُخْرَى صِيحَتُهُ: فِي الشَّرِّ، بِالشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ. قَالَ شَيْخُنَا: وَ كَانَ شَيْخُنَا ابْنُ الشَّاذِلِيِّ يَمِيلُ إِلَى الْأُولَى. قُلْتُ: وَ الصَّوَابُ الثَّانِيَّةُ؛ لِأَنَّهُ قَالَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَ الْعَكْبُ: الشَّدَّةُ فِي الشَّرِّ، وَ الشَّيْطَانَةُ. وَ مِنْهُ قِيلَ لِلْمَارِدِ مِنَ الْإِنْسِ وَ الْجِنِّ عَكْبٌ، كَمَا يَأْتِي، فَهَذِهِ عِبَارَتُهُ صِيْرِيحُهُ فِيمَا صَوَّبَنَاهُ كَمَا لَا يَخْفَى، وَ مِثْلُهُ عِبَارَةُ التَّكْمِلَةِ. وَ الْعَكْبُ بِالْكَسْرِ فَفَتْحٌ فَتَشْدِيدٌ كَهَجَفٌ: الْقَصِيرُ الصَّخْمُ الْجَافِي، وَ كَذَلِكَ الْأَعْكَبُ وَ الْمَارِدُ مِنَ الْإِنْسِ وَ الْجِنِّ وَ قَدْ تَقَدَّمَ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ وَ الْعَكْبُ: الَّذِي لَأُمُّهُ زَوْجٌ، عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ. قَالَ: وَ لَا أَدْرِي مَا صِحَّةُ ذَلِكَ. وَ الْعَكْبُ: اسْمُ شَاعِرٍ «٧». وَ قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ: وَ وَجَدْتُ فِي بَعْضِ نُسَخِ

(١) أسد الغابة: بُجَيْر. (٢) عند ابن ماكولا: عريج بالراء. (٣) في المقاييس: عكوب على الحوض. (٤) عن اللسان، و بالأصل «المجتمعين». (٥) عن اللسان، و بالأصل: «لغة بنى خفاجة بن عقيل». (٦) عن اللسان، و بالأصل «طباطب». (٧) و هو الْعَكْبُ الْعَجَلِي.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٦١

الصَّحِيحُ الْمَقْرُوءَةُ عَلَى عِدَّةٍ مَشَايخِ حَاشِيَةٍ بِخَطِّ بَعْضِ الْمَشَايِخِ: وَ عَكْبٌ: اسْمٌ إِبْلِسِي. قُلْتُ: وَ هُوَ قَوْلُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، نَقَلَهُ الْقَرَّازُ فِي جَامِعِهِ وَ أَنْشَدَ: رَأَيْتُكَ أَكْذَبَ الثَّقَلَيْنِ رَأْيَا أَبَا عَمْرٍو وَ أَعْصَى مِنْ عَكْبٍ فَلَيْتَ اللَّهُ أَبْدَلَنِي بِزَيْدٍ ثَلَاثَةَ أَعْتَرٍ أَوْ جَزَوْ كَلْبٍ وَ مِثْلُهُ قَالَ ابْنُ الْقَطَّاعِ فِي كِتَابِ الْأَوْزَانِ. وَ فِي بَعْضِ أَمْثَالِ الْعَرَبِ: مَنْ يُطْعِمُ عَكْبًا يَمْسَى مَكْبًا «١» قَالَ شَيْخُنَا. وَ عَكْبٌ اللَّخْمِيُّ: اسْمُ سَجَّانٍ أَيْ صَاحِبِ سَجْنِ النُّعْمَانِ بْنِ الْمُنْذِرِ مَلِكِ الْعَرَبِ قَالَ الْمُنْخَل «٢» الْيَشْكُرِيُّ: يُطَوِّفُ بِي عَكْبٌ فِي مَعْدٍ وَ يَطْمُنُ بِالصُّلَّةِ فِي قَفَاٍ وَ عَكَبَتِ النَّارُ تَعْكِيًا: أَثَارَتِ الْعُكَابُ أَيْ دَخَنَتْ. وَ يَقَالُ تَعْكَبَتِ الْهُمُومُ إِذَا رَكِبَتْهُ وَ الْاِعْتِكَابُ: إِثَارَةُ الْغُبَارِ وَ ثَوْرَانُهُ. لَازِمٌ وَ مُتَعَدِّدٌ. يَقَالُ: اِعْتَكَبَتِ الْإِبِلُ: اجْتَمَعَتْ فِي مَوْضِعٍ فَأَثَارَتِ الْغُبَارَ فِيهِ. قَالَ: إِنِّي إِذَا بَلَغْتُ النَّفْيَ غَارِبِي وَ اِعْتَكَبْتُ أَغْنَيْتُ عَنْكَ جَانِبِي وَ اِعْتَكَبَ الْمَكَانُ: ثَارَ فِيهِ الْعُكُوبُ. وَ عُكَايَةُ كَدْحَانِيَّةٌ هَكَذَا بِالْحَاءِ الْمُعْجَمَةِ فِي النُّشَيْخَةِ، وَ صَوَابُهُ كَدْحَانَةُ بِالْجِيمِ، بِاسْمِ الصَّحَابِيِّ الْمَعْرُوفِ، وَ هُوَ وَزَنٌ مَشْهُورٌ، فَلَا يُتَقَاتَلُ لِقَوْلِ شَيْخِنَا: إِنَّ الْوَزْنَ بِهِ غَيْرُ سَدِيدٍ لِأَنَّهُ وَزَنٌ غَيْرُ مَشْهُورٍ وَ لَا مُتَدَاوِلٌ. ابْنُ صَعْبٍ ابْنُ عَلِيٍّ بْنِ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ: أَبُو حَيٍّ مِنْ بَنِي بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ أَخَى تَغْلِبَ بْنِ وَائِلٍ، وَ وَلَدَ عُكَايَةَ قَيْسٍ وَ عِدَادُهُمْ فِي بَنِي ذُهْلٍ، وَ تَغْلِبُهُ، وَ يُقَالُ لَهُمُ الْخَضِرُ «٣» قَالَ الْأَعَشَى: فَمَا ضَرَّهَا إِذْ خَالَطَتْ فِي بُيُوتِهِمْ بَنِي الْخَضِرِ مَا كَانَ اخْتِلَافُ الْقَبَائِلِ قَالَ شَيْخُنَا، وَ هُوَ فِي كِتَابِ الْأَنْسَابِ لِأَبِي عُبَيْدٍ، وَ الْبَلَاذِرِيِّ، وَ الْمَعَارِفِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ. * وَ بَقِيَ هُنَا: ذِكْرُ الْعُكَابِ وَ الْعُكْبِ وَ الْأَعْكَبِ اسْمٌ لَجَمْعِ الْعُنْكُوبِ، هُنَا ذَكَرَهَا ابْنُ مَنْظُورٍ وَ غَيْرُهُ، وَ سَيَأْتِي فِي الْعُنْكُوبِ. وَ الْأَعْكَبُ: الَّذِي تَدَانَى بَعْضُ أَصَابِعِ رِجْلَيْهِ مِنْ بَعْضٍ مَعَ تَرَكَبٍ، وَ مِنْهُ تَعْكَبَتِنِي الْهُمُومُ، الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ. وَ الْعُكُوبُ كَثُورٌ: بَقْلَةٌ مَعْرُوفَةٌ؛ وَ هِيَ شَوْكُ الْجِمَالِ.

[عكدب]: ج ٢، ص: ٢٦١

عكدب: قال الأزهرى: يُقَالُ لِبَيْتِ الْعُنْكُوبِ الْعُكْدُبَةُ «٤». قُلْتُ: وَ رُويَ ذَلِكَ عَنِ الْفَرَّاءِ، وَ قَدْ أَهْمَلَهُ الْمُصَنِّفُ وَ الصَّاعَانِيُّ.

[عكشب]: ج ٢، ص: ٢٦١

عكشب: قال الأزهرى: عَكْشَبُهُ وَ عَكْشَبَتُهُ: شَدَّةٌ وَثَاقًا، وَ سَيَأْتِي فِي الشَّيْنِ، نَقَلَهُ عَنِ الْفَرَّاءِ، وَ قَدْ أَهْمَلَهُ الْمُصَنِّفُ وَ الصَّاعَانِيُّ، وَ ذَكَرَهُ الْأَزْهَرِيُّ وَ ابْنُ الْقَطَّاعِ.

[علب]: ج ٢، ص: ٢٦١

الْعَلْبُ: الْأَثَرُ وَ الْحَزُّ يُقَالُ: عَلَبَ الشَّيْءُ يَغْلُبُهُ بِالضَّمِّ عَلَبًا وَ عُلوْبًا: أَثَرٌ فِيهِ وَ وَسَمَهُ أَوْ خَدَشَهُ. وَ الْعَلْبُ: أَثَرُ الضَّرْبِ وَ غَيْرِهِ، وَ الْجَمْعُ عُلوْبٌ.

يقال ذلك في أثر الميسم وغيره. قال ابن الرقاق يصف الركاب: يَتَّبَعْنَ نَاجِيَةً كَأَنَّ بَدْفُهَا مِنْ غَرَضٍ «٥» نَسِيَتْهَا غُلُوبٌ مَوَاسِمٍ وَ قَالَ طَرَفُهُ: كَأَنَّ غُلُوبَ النَّسْعِ فِي دَأْيَاتِهَا مَوَارِدٌ مِنْ خَلْقَاءَ فِي ظَهْرِ قَزْدٍ كَالْتَّغْلِبِ، وَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الْعَلْبُ: تَأْثِيرٌ كَأَثَرِ الْعِلَابِ. قَالَ: وَ قَالَ شَمِيرٌ: أَقْرَأَنِي ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ لَطْفِيلَ الْغَنَوِيِّ:

(١) كذا. (٢) عن اللسان، و بالأصل و الصحاح «المنتخل» قال المرزباني في معجم الشعراء: و هو ابن مسعود بن عامر بن ربيعة بن عمرو اليشكري شاعر جاهلي قديم كان ينادم النعمان بن المنذر. (٣) في جمهرة ابن حزم، و جمهرة ابن الكلبي: الحصن. و ذكر الكلبي ولدا ثالثا: عامر بن عكابه، درج. (٤) كذا بالأصل و اللسان و بهامشه: «إن كان مراده في التهذيب كما هو المتبادر، فليس فيه إلا كعده بتقديم الكاف بهذا المعنى و لم يتعرض لها أحد بتقديم العين أصلا كالمجد تبعا للمحكم و التكملة التابعة للأزهري و إن تعرض لها شرح القاموس فهو مقلد لما وقع في اللسان من غير سلف. (٥) عن اللسان، و بالأصل «عرض».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٦٢

نَهْوُضُ بِأَشْنَقِ الدِّيَاتِ وَ حَمَلِهَا وَ ثِقْلُ الَّذِي يَجْنِي بِمَنْكِهٍ لَعْبُ «١» وَ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: أَرَادَ بِهِ عَلَبٌ وَ هُوَ الْأَثَرُ. وَ قَالَ أَبُو نَصْرٍ: يَقُولُ: الْأَمْرُ الَّذِي يَجْنِي عَلَيْهِ وَ هُوَ بِمَنْكِهٍ خَفِيفٌ. وَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ «أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا بَأَنَفَهُ أَثَرُ السُّجُودِ فَقَالَ: لَا تَعْلَبُ صُورَتَكَ»، يَقُولُ: لَا تُؤَثِّرُ فِيهَا أَثَرًا لِشِدَّةِ اتِّكَائِكَ عَلَى أَنْفِكَ فِي السُّجُودِ. وَ الْعَلْبُ: الْمَكَانُ الْغَلِيظُ الشَّدِيدُ مِنَ الْأَرْضِ الَّذِي لَا يُنْبِتُ الْبَتَّةَ وَ يُكْسِرُ أَى فِي الْأَخِيرِ وَ الْعَلْبُ: حَزْمٌ مَقْبُوضِ السَّيْفِ وَ نَحْوُهُ كَالسَّكِينِ وَ الرُّمَحِ بَعْلَاءِ الْبَعِيرِ، أَى عَصَبِ عُنُقِهِ. عَلَبَهُ يَغْلِبُهُ بِالضَّمِّ وَ يَغْلِبُهُ بِالْكَسْرِ فَهُوَ مَغْلُوبٌ، أَى حَزَمٌ مَقْبُوضُهُ بِهِ. وَ فِي حَدِيثِ عُتْبَةَ «كَتُّ أَعْمَدُ إِلَى الْبَضْعَةِ أَحْسَنُهَا سَيَامًا فَإِذَا هِيَ عَلِيَاءُ عُنُقٍ» كَالْتَّغْلِبِ، قَدْ عَلَبْتُهُ فَهُوَ مُعَلَّبٌ. قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ: فَظَلَّ لِثِيْرَانِ الصَّرِيمِ غَمَاغَمٌ «٢» يُدْعَسُهَا بِالسَّمْهَرِيِّ الْمُعَلَّبِ وَ الْعَلْبُ: الشَّيْءُ الصُّلْبُ. يَقَالُ: لَحْمٌ عَلَبٌ أَى صُلْبٌ كَالْعَلْبِ كَكَتَفٍ، يَقَالُ: عَلَبَ اللَّحْمُ، بِالْكَسْرِ عَلَبًا: اشْتَدَّ وَ غُلِظَ، وَ عَلَبَ أَيْضًا بِالْفَتْحِ يَعْلَبُ: غُلِظَ وَ صِلَبَ وَ لَمْ يَكُنْ رَخْصًا، قَالَهُ السَّهْلِيُّ. وَ الْعَلْبُ: بِالْكَسْرِ: الرَّجُلُ لَا يُطْمَعُ فِيْمَا عِنْدَهُ مِنْ كَلِمَةٍ أَوْ غَيْرِهَا. وَ يَقَالُ: إِنَّهُ لَعَلِبَ شَرًّا، أَى قَوَى عَلَيْهِ، كَقَوْلِكَ: إِنَّهُ لَحَكُّ شَرًّا. وَ الْمَكَانُ الْغَلِيظُ مِنَ الْأَرْضِ الَّذِي لَوْ مَطَرُ دَهْرًا لَمْ يُنْبِتْ خَضِرَاءَ، وَ يُفْتَحُ، وَ هُوَ عِبَارَةُ التَّهْذِيبِ. وَ كُلُّ مُؤْضِعٍ خَشِنٍ صِلَبٌ مِنَ الْأَرْضِ فَهُوَ عَلَبٌ. وَ لَا يَخْفَى أَنَّ هَذَا الْمَعْنَى بَعِينُهُ قَدْ تَقَدَّمَ فِي أَوَّلِ الْمَادَّةِ، فَهُوَ تَكَرَّرَ وَ لَمْ يُنْبِتْ عَلَيْهِ شَيْخُنَا وَ الْعَلْبُ: مَنِبْتُ السِّدْرِ، جِ أَى جَمَعُهُ غُلُوبٌ، بِالضَّمِّ قَالَهُ أَبُو زَيْدٍ. وَ الْعَلْبُ: بِالتَّخْرِيكِ: الصَّلَابَةُ وَ الشَّدَّةُ وَ الْجُسُوءُ. يَقَالُ: عَلَبَ التَّبَاتُ عَلَبًا فَهُوَ عَلَبٌ: جَسَأَ، قَالَهُ السَّهْلِيُّ. وَ فِي الصَّحَاحِ: عَلَبَ، بِالْكَسْرِ، وَ عَلَبَ اللَّحْمُ بِالْفَتْحِ وَ الْكَسْرِ؛ اشْتَدَّ وَ صِلَبَ. وَ عَلَبَتْ يَدُهُ، بِالْكَسْرِ: غُلِظَتْ. وَ الْعَلْبُ: تَغْيِيرُ رَائِحَةِ اللَّحْمِ بَعْدَ اشْتِدَادِهِ، كَالِاسْتِعْلَابِ يَقَالُ: اسْتَعْلَبَ اللَّحْمُ وَ الْجِلْدُ، إِذَا اشْتَدَّ وَ غُلِظَ وَ لَمْ يَكُنْ هَشًّا مِثْلَ عَلَبٍ وَ فِعْلُ الْكُلِّ كَفَرَحٍ وَ نَصْرٍ، عَلَى مَا أَسْلَفْنَا بَيَانَهُ. وَ عَلَبَ الْبَعِيرُ بِالْكَسْرِ عَلَبًا وَ هُوَ أَعْلَبُ وَ عَلَبٌ، وَ هُوَ دَاءٌ يَأْخُذُهُ فِي الْعِلْبَاءِ، بِالْكَسْرِ تَثْنِيَةٌ عَلَبَاءَ فَرِمٌ مِنْهُ الرَّقَبَةُ وَ تَنْحَنِي. يَقَالُ: هُمَا عَلَبَاوَانِ يَمِينًا وَ شِمَالًا بَيْنَهُمَا مَنِبْتُ الْعُرْفِ «٣»، وَ إِنْ شَتَّ قَلْتَ: عَلَبَاءَانِ، لِأَنَّهَا «٤» هَمْزَةٌ مُلْحَقَةٌ، شُبِّهَتْ بِهَمْزَةِ التَّائِيثِ الَّتِي فِي حَمَرَاءَ، أَوْ بِالْأَصْلِيَّةِ الَّتِي فِي كِسَاءٍ. وَ عَلَبَ السَّيْفُ عَلَبًا، وَ هُوَ تَثْنٌ حَيْدُ السَّيْفِ. وَ الْعَلَابِيُّ، مُشْدَدَّةُ الْيَاءِ التَّحْتِيَّةِ الَّتِي فِي آخِرِهِ، لِأَنَّهَا يَاءَانِ: إِحْدَاهُمَا يَاءٌ مَفَاعِيلٌ، وَ الثَّانِيَةُ الْمُجْدَلَةُ عَنْ الْهَمْزَةِ الْمُجْدَلَةِ الَّتِي فِي آخِرِ مَفْرَدِهِ قَالَهُ شَيْخُنَا. قَالَ الْقَتِيبِيُّ: بَلَغَنِي أَنَّ الْعَلَابِيَّ: الرَّصَاصُ بِالْفَتْحِ، قَالَ: وَ لَسْتُ مِنْهُ عَلَى يَقِينٍ. وَ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: الْعَلَابِيُّ: الرَّصَاصُ أَوْ جَنْسٌ مِنْهُ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: مَا عَلِمْتُ أَحَدًا قَالَهُ وَ لَيْسَ بِصَحِيحٍ. وَ قَالَ شَيْخُنَا: وَ تَفْسِيرُهُ بِالرَّصَاصِ يَقْتَضِي أَنَّهُ مُفْرَدٌ عَلَى صِيغَةِ الْجَمْعِ، أَوْ جَمْعٌ لَا وَاحِدَ لَهُ كَأَبَابِيلَ وَ عَبَائِدَ. قُلْتُ: وَقَدْ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ: «لَقَدْ فَتَحَ الْفُتُوحَ قَوْمٌ مَا كَانَتْ حَلِيَّةُ سَيُوفِهِمُ الذَّهَبَ وَ الْفَضَّةَ إِنَّمَا كَانَتْ حَلِيَّتُهَا الْعَلَابِيُّ وَ الْإِنْتُكَ». فَلَمَّا عَطَفَ عَلَيْهِ الْإِنْتُكَ ظَنَّ مَنْ ظَنَّ أَنَّهُ الرَّصَاصُ. وَ الصَّحِيحُ الَّذِي لَا مَحِيصَ عَنْهُ أَنَّهُ جَمْعٌ عَلَبَاءِ الْبَعِيرِ، بِالْكَسْرِ مَمْدُودٌ، وَ هُوَ الْعَصَبُ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الْغَلِيظُ خَاصَّةً. وَ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: وَ هُوَ الْعَقَبُ. وَ قَالَ اللَّحْيَانِيُّ: الْعِلْبَاءُ مُدَكَّرٌ لَا غَيْرَ، وَ هُمَا عَلَبَاوَانِ. وَ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَ هُوَ عَصَبٌ فِي الْعُنُقِ يَأْخُذُ إِلَى الْكَاهِلِ، وَ كَانَتْ الْعَرَبُ تُشَدُّ عَلَى أَجْفَانِ سُيُوفِهَا الْعَلَابِيُّ الرُّطْبَةُ فَتَجِفُّ

(١) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله بأشفاق الديات. أشفاق الدية ديات جراحات دون التمام. و قيل هي زيادة فيها، و قيل الشق عن

الدية ما لا قود فيه كالخدش و نحو ذلك، و الشنق أيضاً ما دون الدية». (٢) غماغم عن اللسان و بالأصل «غمائم» و فى التكملة: تظل بدل فظل. (٣) كذا بالأصل و الصحاح و فى اللسان العنق. (٤) عن الصحاح، و بالأصل «لأنهما».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٦٣

عليها، و تشدُّ بِهَا الرِّمَاحُ إِذَا تَصَدَّعَتْ فَتَيْسُّ وَ تَقْوَى عَلَيْهِ. وَ رُمِيحٌ مُعَلَّبٌ، إِذَا جُلِزَ «١» وَ لَوَى بَعْصَبَ الْعِلْيَاءِ. وَ عَلْبَى كَسَيْلَقَى، مُلْحَقٌ بِدَحْرَجَ عَبْدُهُ إِذَا ثَقَبَ عِلْبَاهُ وَ جَعَلَ فِيهِ خَيْطاً أَوْ قَطْعَةً، وَ عَلْبَى الرَّجُلُ: ظَهَرَتْ عَلَائِيَّتُهُ كِبَرًا. وَ فِى التَّهْذِيبِ: انْحَطَّ عِلْبَاؤُهُ قَالَ: إِذَا الْمَرْءُ عَلْبَى ثُمَّ أَضِيحَ جِلْدُهُ كَرُخْصٍ غَسِيلٍ فَالْتِيْمُنْ أَرْوَحُ التِّيْمُنْ: أَنْ يُوضَعَ عَلَى يَمِينِهِ فِى الْقَبْرِ. يُقَالُ: تَشَنَّجَ عِلْبَاءُ الرَّجُلِ، إِذَا أَسَنَّ. وَ الْعُلْبَةُ بِالضَّمِّ: النَّخْلَةُ الطَّوِيلَةُ نَقْلَهُ الصَّاعَانِي وَ الْعُلْبَةُ: قَدَحٌ ضَخْمٌ مِنْ جُلُودِ الْإِبِلِ وَ قِيلَ: مِخْلَبٌ مِنْ جِلْدٍ أَوْ مِنْ خَشَبٍ كَالْقَدَحِ الضَّخْمِ يُحْلَبُ فِيهَا، وَ قِيلَ إِنَّهَا كَهَيْئَةِ الْقَضِيْعَةِ مِنْ جِلْدٍ، وَ لَهَا طَوْقٌ مِنْ خَشَبٍ، وَ فِى حَدِيثٍ وَفَاءُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ «وَبَيْنَ يَدَيْهِ رَكُودَةٌ أَوْ عُلبَةٌ فِيهَا مَاءٌ» الْعُلْبَةُ: قَدَحٌ مِنْ خَشَبٍ، وَ قِيلَ: مِنْ جِلْدٍ وَ خَشَبٍ يُحْلَبُ فِيهِ. وَ مِنْهُ حَدِيثُ خَالِدٍ: «أَعْطَاهُمْ عُلبَةً الْحَالِبِ» أَيْ الْقَدَحِ الَّذِى يُحْلَبُ فِيهِ. وَ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: هِىَ الْعُلْبَةُ وَ الْجَبْتَةُ «٢» وَ الدَّسِمَاءُ وَ السَّمْرَاءُ جِ عَلَابٌ وَ عُلبٌ قَالَ: لَمْ تَتَلَفَعْ بِفَضْلِ مِزْرَهَا دَعْدٌ وَ لَمْ تُشَقِّ دَعْدٌ بِالْعَلْبِ وَ قِيلَ: الْعِلَابُ: جِصْفَانُ تُحْلَبُ فِيهَا النَّاقَةُ. قَالَ: صَاحِبُ يَاسَاحٍ هَلْ سَجِمَعْتَ بَرَاغٍ رَدَّ فِى الضَّرْعِ مَا قَرَى فِى الْعِلَابِ وَ يَرُوى: فِى الْعِلَابِ. وَ الْمَعْلَبُ: الَّذِى يَتَّخِذُ الْعُلْبَةَ. قَالَ الْكُمَيْتُ يَصِفُ خَيْلًا: سَقَمْتَنَا «٣» دِمَاءُ الْقَوْمِ طَوْرًا وَ تَارَةً صَبُوحًا لَهُ اقْتَارُ الْجُلُودِ الْمَعْلَبِ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الْعُلْبَةُ: جِلْدُهُ تُؤْخَذُ مِنْ جَنْبِ جِلْدِ الْبَعِيرِ إِذَا سُلِخَ وَ هُوَ فَطِيرٌ فَتُسَوَّى مُسْتَدِيرَةً، ثُمَّ تَمْلَأُ رَمْلًا سَهْلًا، ثُمَّ تُضَمُّ أَطْرَافُهَا وَ تُحَلُّ بِخِلَالِ وَ يُوكَى عَلَيْهَا مَقْبُوضَةً بِحَبْلٍ، وَ تُتْرَكُ حَتَّى تَجِفَّ وَ تَيْسَسَ، ثُمَّ يُقَطَّعُ رَأْسُهَا وَ قَدْ قَامَتْ قَائِمَةً لَجْفَافِهَا تُشَبِّهُ قَضْعَةً مُدَوَّرَةً كَأَنَّهَا نُحِتَتْ نُحْتًا أَوْ خُرِطَتْ خُرْطًا وَ يُعَلَّقُهَا الرَّاعِي وَ الرَّاكِبُ، فَيُحْلَبُ فِيهَا وَ يَشْرَبُ بِهَا «٤». وَ لِلْيَدَوِيِّ فِيهَا رَفْقٌ خِفَّتِهَا وَ أَنَّهَا لَا تَنْكَسِرُ إِذَا حَرَكَهَا الْبَعِيرُ أَوْ طَاحَتْ إِلَى الْأَرْضِ. وَ عَلَيْهِ بَنُ زَيْدٍ بَنُ صَيْفِيٍّ الْأَنْصَارِيُّ الْأَوْسِيُّ، وَ قِيلَ: الْحَارِثِيُّ، أَحَدُ الْبُكَائِيْنَ، وَ مُحَمِّدُ بْنُ عُلبَةَ الْقُرَشَتِيُّ، عَدَاؤُهُ فِى الْمَصِيرِيِّينَ، لَهُ ذِكْرٌ فِى حَدِيثِ لُحَيْبِ بْنِ حَبِيبَانَ، وَ زَكَرِيَّا بْنُ عَلِيٍّ الْعُلْبِيُّ مُحَدِّثٌ. وَ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْعَلْبُ جَمْعُ عَلَيْهِ بِالْكَسْرِ وَ هِىَ أُبْنَةُ، بِالضَّمِّ، هِىَ الْعُقْدَةُ تَكُونُ غَلِيظَةً مِنَ الشَّجَرِ تُتَّخَذُ مِنْهَا، وَ فِى قَوْلٍ آخَرَ: عُصْنٌ عَظِيمٌ تُتَّخَذُ مِنْهُ الْمِقْطَرَةُ، كِمَكْنَسِيَّةٍ، وَ هِىَ خَشَبَةٌ فِيهَا خُرُوقٌ عَلَى قَدَرِ سَعَةِ رَجُلٍ الْمُحْبُوسِينَ. قَالَ: فِى رَجُلِهِ عِلْبَةٌ خَشْنَاءُ مِنْ قَرِظٍ قَدْ تَيَمَّمَتْ فَبَالَ الْمَرْءُ مَثْبُولٌ وَ اغْلَبَى الدَّيْكَ أَوْ الْكَلْبُ وَ الْهَرُّ وَ غَيْرُهَا إِذَا تَهَيَّأَ لِلشَّرِّ وَ الْقِتَالِ، وَ قِيلَ: إِذَا تَنَفَّسَ شَعْرُهُ، وَ أَصْلُهُ مِنْ عِلْبَاءِ الْعُنُقِ، وَ هُوَ مُلْحَقٌ بِافْعَلَلٍ، بِيَاءٍ. وَ عُلبٌ بِالضَّمِّ وَ عُلبٌ بِالْكَسْرِ كَحَذِيمٍ عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ: اسْمُ وَادٍ مَعْرُوفٍ عَلَى طَرِيقِ الْيَمَنِ، وَ قِيلَ: مَوْضِعٌ وَ الضَّمُّ أَعْلَى، وَ هُوَ الَّذِى حَكَاهُ سَيَوِيَّةٌ. وَ حَكَى بَعْضُهُمْ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ زَنْجِيٍّ النَّحْوِيِّ الْبَصْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ فِى كَلَامِهِمْ كَلِمَةٌ عَلَى وَزْنِ فُعِيلٍ بِضَمِّ الْفَاءِ وَ تَشْكِينِ الْعَيْنِ وَ فَتْحِ الْيَاءِ غَيْرُهُ وَ تَصَحَّفَ عَلَى بَعْضِهِمْ فَقَالَ: إِلَّا أَعْيَبَ وَ هُوَ خَطَأٌ. قَالَ سَاعِدَةُ: وَ الْأَثَلُ مِنْ سَعْيَا وَ حَلِيَّةٍ مُنْزَلٌ وَ الدَّوْمُ جَاءَ بِهِ الشُّجُونُ فَعُلِبُ «٥»

(١) عن اللسان، و بالأصل «جلد». (٢) قال الجوهري: و الجنبه جلد من جنب البعير. يقال أعطنى جلد من جنبه. عن هامش المطبوعة المصرية. (٣) عن الصحاح، و بالأصل «سقين» و الضمير فيها للخيل. و اقتار الجلود: قطعها من الوسط مستديرة. (٤) عن اللسان، و بالأصل «فيها». (٥) (*) عن القاموس: يُتَّخَذُ بِالْيَاءِ. (٥) البيت فى الأصل:

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٦٤

و قال أبو ذَهَبٍ «١»: وَ مَا ذَرَّ «٢» قَرْنُ الشَّمْسِ حَتَّى تَبْيَنَتْ بِعُلْبٍ نَخْلًا مُشْرِفًا وَ مُخَيَّمًا كَذَا فِى مُعْجَمِ يَاقُوتٍ، وَ اشْتَقَّ ابْنُ جَنِّي مِنَ الْعَلْبِ الَّذِى هُوَ الْأَثَرُ وَ الْحَزُّ، وَ قَالَ: أَلَا تَرَى أَنَّ الْوَادِيَّ لَهُ أَثَرٌ. وَ نَقَلَ شَيْخُنَا عَنْ أَبِي حَيَّانٍ: قَالَ الْجَزْمِيُّ: عُلبٌ، بِالنُّونِ، وَ لَا يَكُونُ فُعِيلٌ إِلَّا اسْمًا وَ سَيَأْتِي فِى عُنْبٍ. وَ الْعُلْبُ كَقُنْفُذٍ: عِ نَقْلَهُ أَبُو عَمْرٍو فِى يَاقُوتَةِ الْقُطْرُبِ. وَ الْعَلْبُ كَكَيْفٍ: الْوَعْلُ الْمُسِنَّ الْجَاسِيُّ. وَ تَيْسٌ عَلْبٌ، وَ وَعِلٌ عَلْبٌ أَيْ الضَّخْمُ «٣» الْمُسِنَّ، لِشِدَّتِهِ. وَ رَجُلٌ عَلْبٌ: جَافٌ غَلِيظٌ، وَ يُضَمُّ. وَ عَلْبُ النَّبَاتِ عَلْبًا فَهُوَ عَلْبٌ: جَسَأٌ. وَ فِى الصَّحَاحِ: عَلْبُ الْكَشِيرِ، وَ اسْتَعْلَبَ اللَّحْمَ وَ الْجِلْدَ: اشْتَدَّ وَ غَلِظَ. وَ اسْتَعْلَبَ الْبَقْلَ: وَجَدَهُ عَلْبًا. وَ اسْتَعْلَبَتِ الْمَاشِيَةُ الْبَقْلَ إِذَا أَجَمَّتْهُ وَ اسْتَعْلَظَتْهُ، وَ

ذَلِكَ إِذَا ذَوَى «٤». و قَالَ شَمِرٌ: هَؤُلَاءُ عُلبُوهُ الْقَوْمُ أَى خِيَارُهُمْ. و الْأَعْلَبَاءُ: أَنْ يُشْرِفَ الرَّجُلُ وَ يُشْخَصَ نَفْسُهُ، كَمَا يَفْعَلُ عِنْدَ الْخُصُومَةِ وَ الشُّتْمِ وَ مِنْهُ يُقَالُ: اُعْلَبَنِي الدَّيْكَ وَ الْهَرُّ وَ نَحْوُهُمَا «٥»، وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي كَلَامِ الْمُؤَلِّفِ، فَهُوَ كَالْتَكْرَارِ فَلَوْ ذَكَرَهُمَا فِي مَحَلٍّ وَاحِدٍ كَانَ أَحْسَنَ. وَ عِلْبُ السَّيْفِ عِلْبًا، مُحَرَّكَةً: تَلَمَّ حُدَّهُ. وَ الْمَعْلُوبُ: سَيْفُ الْحَارِثِ بْنِ طَالِمِ الْمُرِّي، صِفَةٌ لَزِمَتْهُ. فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ مِنَ الْعِلْبِ الَّذِي هُوَ الشَّدُّ وَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مِنَ التَّلَمِّ، كَأَنَّهُ عِلْبٌ، قَالَ الْكُمَيْتُ: وَ سَيْفُ الْحَارِثِ الْمَعْلُوبِ أَرْدَى حُصَيْنًا فِي الْجَبَابِرَةِ الرَّدِينَا وَ يُقَالُ: إِنَّمَا سَمَاهُ مَعْلُوبًا لِأَنَّهُ كَانَ بَمَنْتِهِ، وَ قِيلَ: لِأَنَّهُ كَانَ انْحَنَى مِنْ كَثَرَةِ مَا ضَرَبَ بِهِ، وَ فِيهِ يَقُولُ: أَنَا أَبُو لَيْلَى وَ سَيْفِي الْمَعْلُوبُ وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي شِذْبِ. وَ الْمَعْلُوبُ: الطَّرِيقُ الَّذِي يُغْلَبُ بِجَبْتِيَّتِهِ، وَ مِثْلُهُ اللَّاحِبُ وَ الْمَلْحُوبُ. وَ طَرِيقُ مَعْلُوبٍ: لِمَا حِبَّ، وَ قِيلَ: أَثَرُ فِيهِ السَّالِبَةُ. قَالَ بِشَرٌ: عَلَى كُلِّ مَعْلُوبٍ يَثُورُ عَكُوبُهَا يَقُولُ: كُنَّا مُقْتَدِرِينَ عَلَيْهِمْ وَ هُمْ لَنَا أَذِلَّةٌ كَأَفْتِدَارِ الْكَلَابِ عَلَى جِرَائِهَا. وَ عِلْبَاءُ، بِالْكَسْرِ مَمْدُودًا: اسْمُ رَجُلٍ. قَالَ أَمْرُؤُ الْقَيْسِ: وَ أَفْلَتَهِنَّ عِلْبَاءُ جَرِيضًا وَ لَوْ أَذْرَكْتَهُ صَفِيرَ الْوِطَابِ سُمِّيَ بِعِلْبَاءِ الْعُنُقِ. قَالَ شَيْخُنَا: وَ الْمَشْهُورُ بِهَذَا الْاسْمِ عِلْبَاءُ بْنُ الْهَيْثَمِ السَّدُوسِيِّ، انْتَهَى. وَ أُنْشِدَ فِي التَّهْذِيبِ: إِنِّي لِمَنْ أَنْكَرَنِي ابْنَ الْيَثْرِبِيِّ قَتَلْتُ عِلْبَاءً وَ هِنْدَ الْجَمَلِيَّ وَ ابْنًا لَصُوحَانَ عَلَى دِينَ عَلَى «٦» أَرَادَ ابْنَ الْيَثْرِبِيِّ وَ الْجَمَلِيَّ وَ عَلَى فَخَفَ بِحَذْفِ الْيَاءِ الْأَخِيرَةِ. قُلْتُ: وَ فِي الصَّحَابَةِ مَنْ اسْمُهُ عِلْبَاءُ ثَلَاثَةً: عِلْبَاءُ الْأَسَدِيِّ وَ عِلْبَاءُ بْنُ أَصَمِّ الْقَيْسِيِّ «٧» وَ عِلْبَاءُ بْنُ أَحْمَرَ السُّلَمِيِّ. وَ الْعِلْبَاءُ كَكِتَابٍ: وَ سَمَّ «٨» فِي طُولِ الْعُنُقِ عَلَى الْعِلْبَاءِ. وَ نَاقَةُ مُعَلِّيَّةٌ، كَمُعْظَمَةٍ، وَ مُعَلِّيَّةٌ، كَمُحْسِنَةٍ: وَ سَمَتْ بِهِ. وَ عِلْبِيَّةٌ كَهَبْرِيَّةٍ: مُؤَبَّهَةٌ، تَصْغِيرُ مَاءٍ، بِالذَّائِثِ، كَشَدَادٍ، بِالْمُهْمَلَةِ وَ آخِرُهُ مُثَلَّثَةٌ وَ هُوَ فِي بِلَادِ أَسَدٍ بِقَرَبِ جَبَلٍ عَقْدَةٍ وَ الْأَثَلُ مِنْ شَعْبِي وَ حَلِيَّةٍ مِنْزِلٍ وَ الرُّومُ جَاءَ بِهِ الشُّحُونُ فَعِلْبٌ وَ مَا أَثْبَتَاهُ عَنْ مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ (عَلِيْب). وَ ضَبَطَ فِي اللِّسَانِ: (مَنْزِلٌ). (١) كَذَا، وَ الصَّوَابُ «أَبُو دَهْبِلٍ» بِالذَّالِ الْمُهْمَلَةِ. وَ أَبُو دَهْبِلٍ شَاعِرَانِ جَمَحَى وَ دَبِيرَى. (٢) فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: فَمَا ذَرَّ. (٣) بَعْدَهَا فِي الْقَامُوسِ: وَ الضَّبُّ. (٤) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «زَوَى». (٥) فِي الصَّحَاحِ: وَ غَيْرَهُمَا. (٦) الْأَرْجَازُ لَعَمْرُو بْنِ الْيَثْرِبِيِّ، مِنْ أَصْحَابِ الْجَمَلِ، وَ كَانَ مِنْ أَشَدِّ الْمُقَاتِلِينَ مَعَ عَائِشَةَ قَتَلَ ثَلَاثَةً مِنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ عِلْبَاءُ بْنُ الْهَيْثَمِ السَّدُوسِيِّ وَ هِنْدُ بْنُ عَمْرِو الْجَمَلِيَّ وَ زَيْدُ بْنُ صُوحَانَ الْعَبْدِي. (٧) كَذَا بِالْأَصْلِ وَ أَسَدُ الْغَابَةِ، وَ فِي الْإِصَابَةِ «الْعَبْسِي». (٨) فِي اللِّسَانِ: سِمَةٌ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٦٥

وَ عِلْبُ الْكُرْمَةِ «١»، بِالْكَسْرِ أَى فِي أَوَّلِهِ وَ ضَمَّ الْكَافِ وَ سِيَّكُونُ الرَّاءِ، وَ فِي نُسَخِهِ، اللَّوْمَةُ، بِاللَّامِ وَ الْوَاوِ، وَ هُوَ تَحْرِيفٌ، قَالَهُ شَيْخُنَا: آخِرُ حَدِّ الْيَمَامَةِ مِنْ جِهَةِ الْبُصَيْرَةِ، أَى إِذَا خَرَجَتْ مِنْهَا تُرِيدُ الْبُصَيْرَةَ. * وَ مِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ: الْأَعْلَابُ: أَرْضٌ لِعُكَّ بْنِ عَدْنَانَ «٢»، بَيْنَ مَكَّةَ وَ السَّاحِلِ، لَهَا ذِكْرٌ فِي حَدِيثِ الرَّدَّةِ، كَذَا فِي مَعْجَمِ يَاقُوتٍ، وَ سَيَأْتِي لَهَا ذِكْرٌ فِي الْأَحَادِيثِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَ الْمُعْلَبَةُ: الَّتِي ثَقِبَتْ بِالْمِذْرَى عِلْبَاوَيْهَا. وَ عَلِبْتُ: قَطَعْتُ عِلْبَاءَهَا.

[عَلْب] ج ٢، ص: ٢٦٥

* وَ مِمَّا يَسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ: عَلْبٌ: فِي التَّهْذِيبِ فِي الْخُمَاسِيِّ: اُعْلَبْنَا بِالْحِمْلِ، أَى نَهَضَ بِهِ.

[عَلْب] ج ٢، ص: ٢٦٥

الْعَلْبُ أَهْمَلَةُ الْجَوْهَرِيِّ، وَ قَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ: هُوَ النَّيْسُ مِنَ الطَّبَّاءِ الطَّوِيلِ الْقَرْنَيْنِ. قَالَ: وَ عَلْبًا مِنَ الثِّيُوسِ عَلَاً أَى عَظِيماً. وَ قَدْ يُوصَفُ بِهِ الثَّوْرُ الْوَحْشِيُّ «٣» وَ أُنْشِدَ الْأَزْهَرِيُّ: مُوشَى أَكَارِعُهُ عَلْبًا وَ الْجَمْعُ عَلَابِيَّةٌ، زَادُوا أَلْفًا «٤»، عَلَى حِدِّ الْقَشَاعِمَةِ، قَالَ: إِذَا قَعَسَتْ «٥» ظُهُورُ بَنَاتٍ تَيْمٍ تَكْشَفُ عَنْ عَلَابِهِ الْوُغُولِ يَقُولُ: بُطُونُهُنَّ مِثْلُ قُرُونِ الْوُغُولِ. وَ الْعَلْبُ: الرَّجُلُ الطَّوِيلُ وَ قِيلَ: هُوَ الْمُسْنُ مِنَ النَّاسِ وَ الطَّبَّاءِ، وَ هِيَ بِهَاءٍ، أَى عَلْبَةٌ.

[عَلْب] ج ٢، ص: ٢٦٥

العَنْبُ هو ثَمَرُ الْكَزْمِ: م كَالْعَنْبَاءِ بِالْمَدِّ، نُقِلَ عَنِ الْفَهْرِيِّ فِي شَرْحِ الْفَصِيحِ. يُقَالُ: هَذَا عَنْبٌ وَعَنْبَاءٌ بِالْمَدِّ وَأَنْشَدَ الْفَرَاءُ: كَانَتْهَا مِنْ شَجَرِ الْبَسَاتِينِ الْعَنْبَاءُ الْمُتَنَقَّى وَالتَّيْنُ قَالَهُ شَيْخُنَا. قُلْتُ: وَالْأَيْبَاتُ فِي التَّهْذِيبِ، وَلسانِ الْعَرَبِ: تُطْعَمُنَ أحياناً وَحِيناً تَسْقِينُ كَانَتْهَا مِنْ ثَمَرِ الْبَسَاتِينِ لَا عَيْبَ إِلَّا أَنَّهُنَّ يُلْهَيْنَ عَنِ لَذَّةِ الدُّنْيَا وَعن بَعْضِ الدِّينِ الْعَنْبَاءُ الْمُتَنَقَّى وَالتَّيْنُ «٦» وَلا- نَظِيرٌ لَهُ إِلَّا السَّيْرَاءُ، وَهو ضَرْبٌ مِنَ الْبُرُودِ، وَهَذَا قَوْلُ كُرَاعٍ. وَعنِ الْخَلِيلِ وَالحَوْلَاءِ، وَأَنَّهَا لَا رَابِعَ لَهَا، كَمَا صَرَّحَ بِهِ الْمُصَنِّفُ فِي حَوْلٍ غَيْرِ مَعْرُوفٍ، وَنَقَلَهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ وَغَيْرُهُ، قَالَ شَيْخُنَا: وَذَكَرَ ابْنُ قُتَيْبَةَ سِيرَاءً وَعَنْبَاءً وَحَوْلَاءً وَخَيْلَاءً وَقَالَ: لَا خَامِسَ لَهَا، فَرَادَ خَيْلَاءً، بِالْحَاءِ الْمُعْجَمَةِ وَاليَاءِ التَّخْفِيفِ. وَاحِدُهُ عَيْتِيَّةٌ، وَهَذَا خِلَافُ قَاعِدَتِهِ الَّتِي شَرَطَهَا الْمُؤَلِّفُ فِي الْخُطْبَةِ، وَهو قَوْلُهُ: إِذَا أَتَبَعَ الْمُؤَنَّثَ الْمَذَكَّرَ يَقُولُ: وَهِيَ بِهَاءٍ. وَقَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ الْحَبَّةُ مِنَ الْعَنْبِ عَيْتِيَّةٌ وَهو بِنَاءٌ نَادِرٌ، لِأَنَّ الْأَغْلَبَ عَلَيْهِ أَيْ هَذَا الْبِنَاءُ. الْجَمْعُ كَقِرْدَةٍ وَقِرْدٌ وَفِيلَةٍ وَفِيلٌ، وَثَوْرَةٍ وَثَوْرٌ إِلَّا أَنَّهُ قَدْ جَاءَ لِلْوَاحِدِ، وَهو قَلِيلٌ نَحْوُ الْعَيْتِيَّةِ التَّوَلَّاهُ الْمُثَنَّى الْفَوْقِيَّةِ وَالحَبْرَةَ بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَالمُوحَّدَةَ وَالتَّيْنِيَّةَ بِالتَّاءِ الْمُهْمَلَةِ وَالمُوحَّدَتَيْنِ وَالحَبْرَةَ بِالْمُعْجَمَةِ وَالتَّخْفِيفِ، قَالَ: وَلاَ أَعْرِفُ غَيْرَهُ وَهَذَا الْقَوْلُ قُصُورٌ مِنْهُ وَقَلَّةُ أَطْلَاعٍ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ. قَالَ شَيْخُنَا: وَقَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ: لَا أَعْرِفُ غَيْرَهُ، يَغْنَى مِنَ الْأَلْفَاظِ الصَّحِيحَةِ الْوَارِدَةِ الَّتِي عَلَى شَرْطِهِ، وَحَسْبُكَ بِهِ، فَلَا يُعْتَرَضُ عَلَيْهِ بِالْأَلْفَاظِ الْغَيْرِ الثَّابِتَةِ عِنْدَهُ. وَمِنَ النَّادِرِ وَفِي نُسَخِهِ، وَمنَ الْبَابِ الزَّمَحَةِ بِالزَّايِ وَالمِيمِ وَالحَاءِ الْمُعْجَمَةِ وَالمِينَةُ بِالمِيمِ وَالتَّوْنِينَ وَالثَّوْمَةُ بِالتَّاءِ الْمُثَنَّى، وَفِي نَسْخَةِ بَالْتُونِ، قَالَ شَيْخُنَا: وَلم يَذْكُرْهَا

(١) الْكَرْمَةُ مَعْنَاهَا الْكَرَامَةُ، وَمنهُ: أَفْعَلَ ذَلِكَ كَرْمَةً لَكَ وَكَرَمِي لَكَ. (٢) وَقِيلَ: عَكَ بَنُ الدِّيثِ بَنُ عَدْنَانَ. جَمْهَرَةُ ابْنِ حَزْمٍ. (٣) فِي الْلسَانِ: الطَّبِيُّ وَالثَّوْرُ الْوَحْشِيُّ. (٤) فِي الْلسَانِ: زَادُوا الْهَاءَ. (٥) عَنِ الْلسَانِ، وَبِالْأَصْلِ «إِذَا نَعَسْتَ». (٦) الرِّجْزُ لِبَعْضِ بَنِي أَسَدٍ كَمَا فِي الْمَخْصَصِ ١٦/٦٧.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٦٦

الْمُؤَلَّفُ فِي الْمَبَادِئِ (١) وَالحَدَاةُ بِالْمُهْمَلَتَيْنِ وَالتَّظْمِخَةُ بِالمِشَالَةِ الْمُعْجَمَةِ وَالمِيمِ وَالحَاءِ الْمُعْجَمَةِ وَالدَّبْحَةُ بِالدَّالِّ الْمُعْجَمَةِ وَالمُوحَّدَةُ وَالحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَالتَّيْنِيَّةُ وَالهِنَّةُ بِالهَاءِ وَالتَّوْنِينَ وَغَيْرَ ذَلِكَ. قَالَ شَيْخُنَا: ظَاهِرُهُ أَنَّ هُنَاكَ أَلْفَاظاً عَلَى هَذَا الْوِزْنِ وَلا تَكَادُ تُوجَدُ، بَلْ هَذِهِ الْأَلْفَاظُ الَّتِي ذَكَرَهَا لَا تَخْلُو عَنْ نَظَرٍ وَشُدُودٍ وَتَلْفِيقٍ يَعْرِفُهُ أَرْبَابُ الصَّنَاعَةِ. وَقَالَ أَيْضاً فِي شَرْحِ نَظْمِ الْفَصِيحِ: إِنَّ مَرَادَ الْجَوْهَرِيِّ أَنَّهُ لَمْ يَأْتِ بِنَاءٌ مُسْتَقِلٌّ لَيْسَ فِيهِ لُغَةٌ أُخْرَى عِداً مَا ذَكَرَ، فَلَا يَرِدُ عَلَيْهِ مَا فِيهِ لُغَةٌ أَوْ لُغَاتٌ مِنْ جُمْلَتِهَا هَذَا، ثُمَّ قَالَ: إِيرَادُ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ لَا تَخْرُجُ هَذِهِ الْأَلْفَاظُ، كَمَا أَوْمَأَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: وَمنَ النَّادِرِ، وَقَوْلُ الْمُصَنِّفِ: قُصُورٌ وَقَلَّةُ أَطْلَاعٍ، يُؤْهِمُ أَنَّ الْجَوْهَرِيَّ لَمْ يَطَّلِعْ عَلَى مَا أوردَهُ هُوَ فِي الْأَلْفَاظِ، وَليس كَذَلِكَ، بَلْ هُوَ عَارِفٌ بِهَاءٍ وَقَدْ أوردَ أَكْثَرَهَا فِي صَحَاحِهِ، وَما أَهْمَلَهُ دَاخِلٌ فِيمَا لَمْ يَصِحَّ، إِمَّا لِعِدَمِ ثُبُوتِهِ عِنْدَهُ بِالْكُلِّيَّةِ، لِأَنَّ هَذِهِ اللَّغَةُ لَمْ تَثْبُتْ عِنْدَهُ فِيهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَقَدْ عَنَبَ الْكَزْمُ تَغْنِيئاً قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: فَإِنْ أَرَدْتَ جَمْعَهُ فِي أَذْنَى الْعَدَدِ، جَمَعْتَهُ بِالتَّاءِ، فَقُلْتُ: عَيْبَاتٌ، وَفِي الْكثيرِ عَنْبٌ وَأَعْتَابٌ. وَالعَنْبُ: الْخَمْرُ، حَكَاهَا أَبُو حَنِيفَةَ، وَزَعَمَ أَنَّهَا لُغَةٌ يَمَانِيَّةٌ كَمَا أَنَّ الْخَمْرَ الْعَنْبُ أَيْضاً فِي بَعْضِ اللُّغَاتِ. قَالَ الرَّاعِي فِي الْعَنْبِ الَّتِي هِيَ الْخَمْرُ: وَنَازَعَنِي بِهَا إِخْوَانُ صِدْقٍ شِوَاءَ الطَّيْرِ وَالعَنْبُ الْحَقِيقَا ثُمَّ إِنَّ الْمَوْجُودَ فِي نُسَخِهِ شَيْخُنَا الَّتِي شَرَحَ عَلَيْهَا «وَالْكَزْمُ» بِدَلِّ «الْخَمْرُ» وَقَالَ: أَيْ يُطْلَقُ الْعَنْبُ وَيَرَادُ بِهِ الْكَزْمُ أَيْ شَجَرُ الثَّمَرِ الْمَعْرُوفِ بِالْعَنْبِ، وَلَمْ أَجِدْهُ فِي نُسَخِهِ مِنَ النُّسخِ الَّتِي بَأَيْدِينَا. وَالعَنْبُ: اسْمُ بَكْرَةٍ خَوَازَةٍ، وَمنهُ يَوْمُ الْعَنْبِ: مِنَ الْأَيَّامِ الْمَشْهُورَةِ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَبَيْنَ بَنِي عِمَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَفِيهِ يَقُولُ خَدَاشُ بْنُ زُهَيْرٍ: كَذَاكَ الزَّمَانُ وَتَضَرِيفُهُ وَتِلْكَ قَوَارِسُ يَوْمِ الْعَنْبِ وَحِصْنُ عَنْبِ «٢»: بِفَلْسِ طِينِ الشَّامِ. وَالعَيْتِيَّةُ بِلَفْظِ الْوَاحِدِ: بَثْرَةٌ تَخْرُجُ بِالْإِنْسَانِ تُغْذِي «٣» وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: تَشِيمَتٌ قَتْرَمٌ وَتَمْتَلِي «٤» وَتُوجِعُ وَتَأْخُذُ الْإِنْسَانَ فِي عَيْنِهِ وَفِي حَلْقِهِ يُقَالُ: فِي عَيْنِهِ عَيْتَةٌ. وَعَيْتَةٌ: عَلَمٌ. وَعَيْتَةُ الْأَكْبَرُ: جَدُّ قَبِيلَةٍ مِنَ الْأَشْرَافِ بَنِي الْحَسَنِ بِالْعِرَاقِ وَنَوَاحِي الْحَلَّةِ. وَبَثْرُ أَبِي عَيْتَةٍ قَدْ وَرَدَتْ فِي الْحَدِيثِ، وَهِيَ بَثْرٌ مَعْرُوفَةٌ بِالْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ، عَلَى سَاكِنِهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ، عَلَى مِيلٍ مِنْهَا. عَرْضَ «٥» رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابَهُ عِنْدَهَا لَمَّا سَارَ إِلَى بَدْرٍ. وَأَبُو عَيْتَةَ الْخَوْلَانِيُّ اخْتَلَفَ فِي صُحْبَتِهِ أَثْبَتَهُ بَكْرٌ «٦» وَقَالَ: هُوَ عَيْدٌ

اللَّهُ بَيْنَ عَتِيَّةٍ صَلَّى الْقِبْلَتَيْنِ، وسمع النبي صلى الله عليه وسلم. والعُنَابُ، كُرْمَانٌ، ثُمَّ، م أى معروف. الواحدَةُ عُنَابِيَّةٌ، ويقال له: السَّنَجَلَانُ بِلِسَانِ الْفُرسِ وربما شَمِيَّ ثَمَرُ الْأَرَاكِ عُنَابًا، عن ابنِ دُرَيْدٍ. والعُنَابُ كَغُرَابٍ: الرَّجُلُ الْعَظِيمُ الْأَنْفِ قال: وأَخْرَقَ مَهْبُوتٌ (٧) التَّرَاقِي مُصْعَدًا لِبَلَاعِيمِ رِخْوِ الْمُنْكَبِينَ عُنَابٍ كَالْأَعْنَبِ، وفسر بالَصَّخْمِ الْأَنْفِ السَّمِج. والعُنَابُ: جَبَلٌ بِطَرِيقِ مَكَّةَ الْمُشْرِفَةِ. قال المَرَّاءُ بَنُ سَعِيدٍ: جَعَلَن يَمِينُهُن رِعَانٌ حَبْسٌ وَأَعْرَضَ عَنْ شَمَائِلِهَا الْعُنَابُ وَالْعُنَابُ: وادٍ. والعُنَابُ: الْعَقْلُ، مُحَرَّكَةً، أو هُوَ مِنَ الْمَرْوَةِ: الْبُظْرُ قَالَ: (١) قوله الثومَةُ: فى فصل الثاء من باب الميم من القاموس و الثومَةُ: كعنبه شجرة عظيمة بلا ثمر، أطيب رائحة من الآس تتخذ منها المساويك. رأيته بجبل تيرى. (٢) فى معجم البلدان: حصن العنب ... من أرض بيت المقدس. (٣) فى اللسان: «تعدى» و بهامشه كذا بالمحکم بمهملتين من العدوى و فى شرح، القاموس: تغذى بمعجمتين من غذى الجرح إذا سال. (٤) اللسان: و تمتلى ماء. (٥) كذا بالأصل و اللسان، و فى معجم البلدان: اعترض. (٦) هو بكر بن زرعهُ كما فى أسد الغابة. (٧) عن الصحاح، و بالأصل «مبهوت» قال الجوهري: و رجل مبهوت الفؤاد و فى عقله هتة أى ضعف.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٦٧

إِذَا دَفَعَتْ عَنْهَا الْفَصِيلَ بِرِجْلِهَا يَدًا مِنْ فُرُوجِ الْبُرْدَتَيْنِ عُنَابًا وَ قِيلَ هُوَ مَا يُقَطَّعُ مِنَ الْبُظْرِ. عُنَابٌ: فَرَسٌ مَالِكٌ بَنِ نُؤَيْرَةَ الْيَزِيدِيِّ، و قيل: بِالْمَوْحَدَتَيْنِ و قد تقدم فى ع ب ب. و قال الليث: الْعُنَابُ: الْجَبَلُ، و فى بَعْضِ دَوَائِنِ اللَّغَةِ: الْجَبِيلُ، مُصَغَّرًا، الصَّغِيرُ الدَّقِيقُ الْأَسْوَدُ الْمُتَنَصِّبُ و قال شَمْرٌ فى كتاب الْجِبَالِ: الْعُنَابُ: التَّبَكَّةُ الطَّوِيلَةُ فى السَّمَاءِ الْفَارِدَةُ الْمُحَدَّدَةُ الرَّأْسِ، يَكُونُ أَحْمَرُ وَ أَسْوَدُ و على كُلِّ لَوْنٍ يَكُونُ، و الْعَالِبُ عَلَيْهَا الشُّمْرَةُ، و هُوَ الطَّوِيلُ فى السَّمَاءِ لَا يُنْبِتُ شَيْئًا مُسْتَبْدِرٌ وَ هُوَ وَاحِدٌ، و لو جَمَعْتَ قُلْتَ: الْعُنْبُ ضِدٌّ، بَيْنَ قَوْلِ اللَّيْثِ و قولِ شَمْرٍ. و عُتِبَ كَجُنْدَبٍ و قُنُقُذٍ: ع، و وَادٍ بِالْيَمَنِ (١) ثَلَاثَتِي عِنْدَ سَبْيَوِيَّةٍ، و حَمَلَهُ ابْنُ جَنَى عَلَى أَنَّهُ فُنْعَلٌ، قَالَ: لِأَنَّهُ يَعْبُ الْمَاءَ، و قد ذكر فى «ع ب ب». و الْعُنْبُ مِنَ السَّيْلِ: مُقَدَّمُهُ و كذلك عُتِبَ الْقَوْمُ: مُقَدَّمُهُمْ، نَقْلُهُ الصَّاعَانِي، و الْعُنْبُ: كَثْرَةُ الْمَاءِ. و أَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: فَصَيْبَحَتْ وَ الشَّمْسُ لَمْ تَعْيَبْ عَيْنًا بَعْضِيَانِ تَجُوجَ الْعُنْبِ وَ الْعُنْبَانُ، مُحَرَّكَةً: النَّشِيطُ الْخَفِيفُ. يقال: ظَلَى عُنْبَانٌ قَالَ: كَمَا رَأَيْتَ الْعُنْبَانَ الْأَشْعَبَا يَوْمًا إِذَا رِيحٌ يُعْنَى الطَّلَبُ الطَّلَبُ اسْمُ جَمْعِ طَالِبٍ. و قيل الْعُنْبَانُ: الثَّقِيلُ مِنَ الطُّبَاءِ فَهُوَ ضِدٌّ، أو هُوَ الْمُسِنَّ مِنْهَا و لَا فِعْلَ لَهُمَا، و قيل: هُوَ تَيْسُ الطُّبَاءِ و جمعه عُنْبَانٌ. قَالَ شَيْخُنَا فى آخِرِ الْمَادَّةِ: و قوله و الْعُنْبَانُ مُحَرَّكَةً إِلَى آخِرِهِ مِثْلُهُ فى الصَّحاحِ و غَيْرِهِ، و هُوَ صَرِيحٌ فى أَنَّهُ صِفَةٌ، و قد تَقَرَّرَ أَنَّ الصِّفَاتِ لَا تُبْنَى عَلَى هَذَا الْوِزْنِ، و إِنَّمَا هُوَ مِنْ أَوْزَانِ الْمُصْدَرِ، فَيَكُونُ هَذَا مِنَ الشَّوَادِ. و الْعُنَابَةُ، بِالضَّمِّ وَ التَّخْفِيفِ: ع، و هى قَارَةٌ سَوْدَاءُ أَسْفَلَ مِنَ الرُّوَيْثَةِ، بَيْنَ مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةِ. قَالَ كَثِيرٌ عَزَّةً: وَ قُلْتُ وَ قد جَعَلَن بَرَاقَ بَدْرٍ يَمِينًا وَ الْعُنَابَةُ عَنْ شِمَالِ قُلْتُ: وَ قد جَاءَ ذِكْرُهَا فى الْحَدِيثِ «كَانَ يَسْكُنُهَا عَلَى بَنِ الْحُسَيْنِ» وَ هُوَ قَوْلُ مُسَاوِرِ الْأَسَدِيِّ، و يُقَالُ: إِنَّهُ بِالتَّشْدِيدِ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَ اللَّهُ أَعْلَمُ. وَ الْعُنَابَةُ: اسْمُ مَاءٍ فى دِيَارِ بَنِي كِلَابٍ فى مَسِيَتَى الْغَوَطِ (٢) وَ الرَّمَّةُ، بَيْنَهَا وَ بَيْنَ فَيْدٍ سِتُّونَ مِيلًا عَلَى طَرِيقِ كَانَتْ تُسَمَّى كِلَابَ إِلَى الْمَدِينَةِ، و قيل: بَيْنَ تَوْزِ (٣) وَ سَمِيرَاءَ فى دِيَارِ أَسَدٍ. وَ الْمُعْنَبُ كُمُعْظَمُ: الْغَلِظُ مِنَ الْقَطِرَانِ وَ أَنشَدَ: لَوْ أَنَّ فىهِ الْحَنْظَلَ الْمُقَشَّبَا وَ الْقَطِرَانَ الْعَاتِقَ الْمُعْتَبَا وَ الْمُعْنَبُ: الطَّوِيلُ مِنَ الرِّجَالِ. وَ رَجُلٌ عَانِبٌ ذُو عُنْبٍ، كَمَا يَقُولُونَ: تَامِرٌ وَ لَا بَنٍ، أَى ذُو ثَمَرٍ وَ لَبَنٍ. وَ الْعُنَابُ كَشَدَادٍ؛ بَيَاضُ الْعِنَبِ كَالْتَّمَارِ بَائِعِ الثَّمَرِ. وَ عُنَابٌ اسْمٌ، هُوَ وَالِدُ حَرِيثِ النَّبْهَانِيِّ الطَّائِي الشَّاعِرِ الْمُكْثَرِ. وَ أَمَا قَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ عُنَابٌ بَنِ أَبِي حَارِثَةَ رَجُلٌ مِنْ طَيِّئِ غَلَطَ، وَ الصَّوَابُ عُنَابٌ بِالْمُثَنَاءِ مِنْ فَوْقِ قَالَ شَيْخُنَا وَ قد وَافَقَ الْجَوْهَرِيُّ فِيهِ جَمَاعَةً، وَ قَلَدَهُ هُوَ أَيْضًا غَيْرُهُ، وَ صَحَّحَ جَمَاعَةً مَا لِلْجَوْهَرِيِّ وَ قَالُوا: عُنَابٌ بِالْفَوْقِيَّةِ غَيْرُهُ، انتهى. * وَ مما يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ: فى مَجْمَعِ الْأَمْثَالِ لِلْمِيدَانِيِّ «لَا تَجْنِي مِنَ الشُّوكِ الْعِنَبَ» وَ قَالُوا: صَنَعَ الْكَيْسَ عُنَابِيٌّ، إِذَا أَفْلَسَ. قَالَ شَيْخُنَا: قَالَ الشُّهَابُ: وَ هَذَا مِنْ كَلَامِ الْمُؤَلِّدِينَ، وَ أَنشَدَ لَابْنِ الْحَجَّاجِ: مَوْلَايَ أَصْبَحْتُ بِلا دِرْهَمٍ وَ قد صَبَغْتُ الْكَيْسَ عُنَابِيٍّ وَ فى الْمُعْجَمِ الصَّغِيرِ لِلْبُكْرِيِّ: وَ عُنْبٌ، كَصَيْقَلٍ:

(١) فى معجم البلدان: «عُنْبٌ» وَ قد تَفَتَّحَ الْبَاءُ الْأُولَى. وَ رَوَاهُ السَّكْرِيُّ: «عُنْبٌ». (٢) عن معجم البلدان. و بالأصل «الغوط». (٣) عن معجم البلدان، و بالأصل «ثور».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٦٨

أَرْضٌ مِنَ الشَّحْرِ بَيْنَ عُمَانَ وَ الْيَمَنِ: وَ جَاءَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ أَقْطَعَ مَعْقِلَ بَنِ سِنَانِ الْمُرَنْيِّ مَا بَيْنَ مَسْرَحِ غَنِمِهِ مِنَ الصَّخْرَةِ «١» إِلَى أَعْلَى عَيْنَبِ «١»، وَ لَا- أَعْلَمُ فِي دِيَارِ مُرَيْنَةَ وَ لَا الْحِجَازِ مَوْضِعَهُ «٢» لَهُ هَذَا الْأَسْمُ. وَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ «٣» بْنُ مُحَمَّدِ الْمِصْرِيِّ الْعِنَابِيِّ، وَ أَبُو زُرْعَةَ مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ الْأَشْثَرِيَّادِيُّ الْعِنَابِيُّ «٤»، وَ أَبُو إِسْحَاقَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ الْعِنَبِيِّ: مُحَدِّثُونَ، وَ أَبُو مُحَمَّدُ بْنُ عَنَابٍ، كَشَدَّادٌ. قَالَ ابْنُ نُقْطَةَ: كَانَ يَسْمَعُ مِنْهَا بِدَمَشَقَ، وَ الْعَنَابُ أَيْضاً: لَقَبُ شَحْمَةَ بْنِ نَعَمَ بْنِ الْأَخْنَسِ الطَّائِي النَّبْهَانِيِّ، وَ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: هُوَ بِالضَّمِّ.

[عندب: ج ٢، ص: ٢٦٨]

الْمُعْنِدِبُ، بِكَسْرِ الدَّالِ، أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَ قَالَ أَبُو عَدْنَانَ: هُوَ الْغَضْبَانُ، قَالَ: وَ أَنْشَدَتْنِي الْكَلَابِيَّةُ لِعَبْدٍ يَقَالُ لَهُ وَفِيقُ. لَعَمْرُكَ إِنِّي يَوْمَ وَاجَهْتُ عِيرَهَا مُعِينًا لِرَجُلٍ ثَابِتُ الْحِلْمِ كَامِلُهُ وَ أَعْرَضْتُ إِغْرَاضًا جَمِيلًا مُعْنِدِبًا بَعُثِي كَشَعْرُورٍ كَثِيرٍ مَوَاصِلُهُ وَ الشُّعْرُورُ: الْقِتَاءُ.

[عندلب: ج ٢، ص: ٢٦٨]

الْعُنْدَلِيبُ، نَقَلَ شَيْخُنَا عَنْ أَبِي حَيَّانٍ فِي الْأَرْثَشَافِ أَنَّ وَزَنَهُ فَغْلِيلٌ، فَنَوْنُهُ عِنْدَهُ أَصْلِيَّةٌ، وَ هُوَ ظَاهِرُ كَلَامِ الْجَوْهَرِيِّ؛ لِأَنَّهُ نَقَلَ هُنَا كَلَامَ سَبْيَوِيهِ الْمَشْهُورِ: إِذَا كَانَتِ النُّونُ ثَانِيَةً فَلَا تُجْعَلُ زَائِدَةً إِلَّا بَثَّتْ. وَ زَعَمَ بَعْضُ الصَّرَفِيِّينَ أَنَّهَا زَائِدَةٌ، وَ أَنَّ وَزَنَهُ فَغْلِيلٌ، وَ الصَّوَابُ الْأَوَّلُ: طَائِرٌ، وَ فِي سِفْرِ السَّعَادَةِ: عُصْفُورٌ صَغِيرٌ. يُقَالُ لَهُ: الْهَزَارُ. دَاسْتَانَ فَارْسِيَّتُهُ، وَ قَدْ يُقْتَصَرُ عَلَى الْأَوَّلِ، وَ مَعْنَاهُ الْأَلْفُ وَ دَسْتَانُ هُوَ الْقِصَّةُ وَ الْحِكَايَةُ، يُصَوِّتُ أَلْوَانًا وَ أَنْوَاعًا، جَ عَنَادِلُ، وَ سِيَذَكْرُ فِي تَرْجُمَةِ عُنْدَلٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى؛ لِأَنَّهُ رُبَاعِيٌّ عِنْدَ الْأَرْهَرِيِّ.

[عنرب: ج ٢، ص: ٢٦٨]

الْعُنْرُبُ بِالضَّمِّ، أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَ صَاحِبُ اللَّسَانِ، وَ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: هُوَ السَّمَاقُ وَ لَيْسَ بِتَضْيِيفٍ عَبْرِيٍّ بِمُوحَدَتَيْنِ وَ لَا- عُنْرِبٍ، بِالْفَوْقِيَّةِ بَعْدَ الْعَيْنِ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُمَا فِي مَحَلَّهِمَا.

[عنظب: ج ٢، ص: ٢٦٨]

عنظب. لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلِّفُ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ عَنْ سَبْيَوِيهِ أَنَّ النُّونَ إِذَا كَانَتِ ثَانِيَةً فِي الْكَلِمَةِ فَلَا تُجْعَلُ زَائِدَةً إِلَّا بَثَّتْ. وَ قَالَ اللَّيْثُ: الْعُنْظُبُ: الْجَرَادُ الذَّكَرُ. وَ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الذَّكَرُ مِنَ الْجَرَادِ هُوَ الْحُنْظُبُ وَ الْعُنْظُبُ. وَ قَالَ الْكَسَائِيُّ: هُوَ الْعُنْظُبُ وَ الْعُنْظَابُ وَ الْعُنْظُوبُ. وَ قَالَ أَبُو عَمْرٍو: هُوَ الْعُنْظُبُ. فَأَمَّا الْحُنْظُبُ فَذَكَرُ الْخَنَافِسِ. وَ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ يَقَالُ: عُنْظُبُ «٥» وَ عُنْظَابُ وَ عِنْظَابُ، وَ هُوَ الْجَرَادُ الذَّكَرُ. وَ قِيلَ: هُوَ الْجَرَادُ الْأَصْفَرُ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي «عُظْب» وَ أَوْرَدْنَا هُنَاكَ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ.

[عنكب: ج ٢، ص: ٢٦٨]

الْعَنْكَبُوتُ: دَوَابِّيَّةٌ تَنْسِجُ فِي الْهَوَاءِ وَ عَلَى رَأْسِ الْبَثْرِ نَسِجًا رَفِيقًا مُهْلَهْلًا، وَ هِيَ م. قَالَ شَيْخُنَا: قَدْ سَبَقَ أَنَّ سَبْيَوِيهِ قَالَ: إِذَا كَانَتِ النُّونُ ثَانِيَةً فَلَا تُجْعَلُ زَائِدَةً إِلَّا بَثَّتْ، وَ هَذَا الْكَلَامُ نَقْلُهُ الْجَوْهَرِيُّ عَنْهُ فِي عُنْدَلِيبٍ، كَمَا أَشْرَفْنَا إِلَيْهِ ثَمَّ، وَ ذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ الْعَنْكَبُوتَ فِي «عَكَبَ» فَكَلِمَاتُهُ كَالصَّرِيحِ فِي أَصَالَتِهَا كَمَا قُلْنَا فِي عُنْدَلِيبٍ قَبْلَهُ. وَ كَلَامُ الْجَوْهَرِيِّ أَوْ صَرِيحُهُ أَنَّ النُّونَ زَائِدَةٌ لِأَنَّهُ لَمْ يَجْعَلْ لَهَا بِنَاءً خَاصًّا، بَلْ أَدْخَلَهَا فِي «عَكَبَ» مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ، وَ اللَّهُ أَعْلَمُ. وَ صَرَّحَ الشَّيْخُ ابْنُ هِشَامٍ فِي رِسَالَةِ الدَّلِيلِ بِأَنَّ أَصَالَهَ النُّونَ هُوَ الصَّحِيحُ، وَ هُوَ

مَذْهَبُ سَيِّوِيَّةٍ، لَجَمْعِهِ عَلَى عَنَّاكِبٍ، وَأَطَالَ فِي بَسْطِهِ، وَعَلَيْهِ فَوْزَنُهُ فَعْلَلُوتَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَأَمَّا الْقَوْلُ بِزِيَادَتِهَا فَيَكُونُ وَزْنُهُ فَنَعْلُوتَ، أَنْتَهَى. قُلْتُ: الَّذِي رَوَى عَنْ سَيِّوِيَّةٍ أَنَّهُ ذَكَرَهَا فِي مَوْضِعٍ عَيْنٍ، فَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: فَعَالِلٌ، وَالنَّحْوِيُّونَ كُلُّهُمْ يَقُولُونَ: عَنَكَبُوتَ فَعْلَلُوتَ، فَعَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ تَكُونُ التُّونُ زَائِدَةٌ، فَيَكُونُ اسْتِقَافُهَا مِنَ الْعَكَبِ، وَهُوَ الْغِلَظُ حَقَّقَهُ الصَّاعَانِيُّ. وَالْعَنَكَبُوتُ مُؤَنَّثَةٌ وَقَدْ تُدَكَّرُ وَبِعَارَةِ الْأَزْهَرِيِّ: وَرُبَّمَا ذُكِرَ «٦» فِي الشَّعْرِ قَالَ أَبُو النَّجْمِ: مِمَّا يُسَدَّى الْعَنَكَبُوتُ إِذَا خَلَا □

(١) عن معجم البلدان، وبالأصل «الصحرة إلى أعلى عنيب». (٢) «موضعاً» عن معجم البلدان، وبالأصل: «ما». (٣) في اللباب: عبيد الله. (٤) سكن سمرقند وحدث بها إلى أن مات قبل سنه ٣٦٠ عن اللباب. (٥) في اللسان: عُنْطَبٌ وَعُنْطَبٌ (٦) اللسان: ذُكِرَتْ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٦٩

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: أَظَنَّهُ إِذَا خَلَا الْمَكَانَ وَالْمَوْضِعَ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: كَأَنَّ نَشِيجَ الْعَنَكَبُوتِ الْمُزْمِلِ فَإِنَّمَا ذَكَرَ لِأَنَّهُ أَرَادَ النَّسِجَ، وَلَكِنَّهُ جَرَّهَ عَلَى الْجَوَارِ. قَالَ الْفَرَّاءُ: الْعَنَكَبُوتُ أَنْثَى، وَقَدْ يُدَكَّرُهَا بَعْضُ الْعَرَبِ، وَأَنْشَدَ قَوْلَهُ: لِي هَطَّالِهِمْ مِنْهُمْ يُبُوتُ كَأَنَّ الْعَنَكَبُوتَ هُوَ ابْتِنَاهَا هَطَّالٌ: جَبَلٌ. قَالَ: وَالتَّائِيْتُ فِي الْعَنَكَبُوتِ هُوَ الْأَكْثَرُ وَهِيَ الْعَكَبَةُ فِي لُغَةِ الْيَمَنِ، أَيْ بِتَقْدِيمِ الْكَافِ عَلَى التُّونِ قَالَ: كَأَنَّمَا يَسْقُطُ مِنْ لُغَامِهَا بَيْتٌ عَكَبَاءُ عَلَى زِمَامِهَا وَيُقَالُ لَهَا أَيْضًا: الْعَكَبَةُ أَيْ بِتَقْدِيمِ التُّونِ عَلَى الْكَافِ. قَالَ السَّخَاوِيُّ فِي سِفَرِ السَّعَادَةِ: الْعَنَكَبُوتُ وَالْعَكَبَةُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ وَالْعَنَكَبُوتُ بِالْهَاءِ فِي آخِرِهِ وَحِكْيِ سَيِّوِيَّةِ الْعَكَبَةُ مُسْتَشْهِدٌ عَلَى زِيَادَةِ التَّاءِ فِي عَنَكَبُوتَ فَلَا أُدْرِي أَهْوَا اسْمٌ لِلوَاحِدِ أَمْ هُوَ اسْمٌ لِلْجَمْعِ. قَالَ الصَّاعَانِيُّ: وَهَاتَانِ بَلُغَةُ أَهْلِ الْيَمَنِ. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الذَّكْرُ مِنْهَا عَنَكَبٌ وَهِيَ عَنَكَبِيَّةٌ وَقِيلَ: الْعَنَكَبُ: جِنْسُ الْعَنَكَبُوتِ، وَهُوَ يُدَكَّرُ وَيُؤَنَّثُ أَغْنَى الْعَنَكَبُوتِ. قَالَ الْمُبَرِّدُ: الْعَنَكَبُوتُ أَنْثَى وَيُذَكَّرُ، وَالْعَزْرُوتُ أَنْثَى وَيُذَكَّرُ، وَالْبَزْرُوتُ «١» أَنْثَى وَلَا يُدَكَّرُ، وَهُوَ الْجَمَلُ الدَّلُولُ. وَقَوْلُ سَاعِدَةَ بِنِ جُوَيْيَّةَ: مَقَّتْ نِسَاءً بِالْحِجَازِ صَوَالِحًا وَإِنَّا مَقْتَنَا كُلَّ سَوْدَاءٍ عَنَكَبٍ قَالَ الشَّكْرِيُّ: الْعَنَكَبُ هُنَا الْقَصِيرَةُ. وَقَالَ ابْنُ جَنِّي: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْعَنَكَبُ هُنَا هُوَ الْعَنَكَبُ الَّذِي هُوَ الْعَنَكَبُوتُ، وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَ سَيِّوِيَّةُ أَنَّهُ لُغَةٌ فِي عَنَكَبُوتَ، وَذَكَرَ مَعَهُ أَيْضًا الْعَكَبَةُ إِلَّا أَنَّهُ وَصَفَ بِهِ وَإِنْ كَانَ اسْمًا لَمَّا كَانَ فِيهِ مَعْنَى الصَّفَةِ مِنَ السَّوَادِ وَالْقَصْرِ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. ج عَنَكَبُوتَاتٌ وَعَنَّاكِبٌ، وَعَنَّاكِبٌ، عَنِ اللَّحْيَانِيِّ، وَتَضَعُغُهَا عَنَكَبٌ وَعَنَكَبِيَّةٌ. قَالَ شَيْخُنَا: وَهِيَ الْأَصْدُغُوعِيَّةُ وَقُطْرِبُ: عَنَّاكِبِيَّةٌ. وَهَذَا مِنَ الشَّاذِّ الَّذِي لَا يُعَوَّلُ عَلَيْهِ؛ لَا جَمْعَ أَرَبِيَّةٍ أَحْرَفٍ بَعْدَ أَلْفِهِ وَكَذَلِكَ قَالَا فِي تَضَعُغُهَا عَنَكَبِيَّةٌ، وَهَذَا مِنَ الْمَرْدُودِ الَّذِي لَا يُقْبَلُ. وَالْعَكَابُ كَكِتَابٍ وَالْعَكَبُ بِضَمِّينِ، وَالْأَعْكَبُ كُلُّهَا أَسْمَاءُ الْجُمُوعِ وَهِيَ لَيْسَتْ بِجَمْعٍ؛ لِأَنَّ الْعَنَكَبُوتَ رُبَاعِيٌّ ذَكَرَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ فِي «ع ك ب». وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ: الْعَنَكَبُوتُ: دَوْدٌ يَتَوَلَّدُ فِي الشُّهْدِ، وَيَفْسِدُ عَنْهُ الْعَسَلُ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ. وَعَنِ الْأَزْهَرِيِّ: يَقَالُ لِلنَّيْسِ: إِنَّهُ لَمُعَنَكَبُ الْقَرْنِ، وَهُوَ الْمُتَلَوَّى الْقَرْنُ حَتَّى صَارَ كَأَنَّهُ حَلَقَةٌ. وَالْمُسْتَعْتَبُ: الْمُسْتَقِيمُ «٢». وَهِيَ الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: مَثَلُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ الْعَنَكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْتًا «٣» قَالَ: ضَرَبَ اللَّهُ بَيْتَ الْعَنَكَبُوتِ مَثَلًا لِمَنْ اتَّخَذَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا أَنَّهُ لَا يَنْفَعُهُ وَلَا يَضُرُّهُ كَمَا أَنَّ بَيْتَ الْعَنَكَبُوتِ لَا يَقِيهَا حَرًّا وَلَا يَزِدُّهَا * وَمَا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ: عَنَكَبٌ كَجَعْفَرٍ: مَاءٌ بِأَجَا لِبْنِي فَرِيرِ بْنِ عُنَيْنِ بْنِ سَلَامَانَ [ابْنِ ثَعْلَبِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْغُوْثِ بْنِ طَيْيٍ] «٤».

[عهب]: ج ٢، ص: ٢٦٩

الْعَيْهَبُ مِنَ الرِّجَالِ: الضَّعِيفُ عَنْ طَلَبِ وَتَرِهِ، بِكَثِيرِ الْوَاوِ، وَقَدْ حُكِيَ بِالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةُ أَيْضًا. وَقِيلَ: هُوَ الثَّقِيلُ مِنَ الرِّجَالِ الْوَحِيمِ كَكَيْفٍ، وَقَدْ ضُطِّبَ فِي بَعْضِ النُّسَخِ كَفْلَسٍ. قَالَ الشُّوَيْعِيُّ: حَلَلْتُ بِهِ وَتَرِي وَأَدْرَكْتُ تُورَتِي إِذَا مَا تَنَاسَى دَخَلَهُ كُلُّ عَيْهَبٍ قَالَ ابْنُ بَرٍّ: الشُّوَيْعِيُّ هَذَا هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ حُمَرَانَ بْنِ أَبِي حُمَرَانَ الْجُعْفِيِّ «٥»، وَهُوَ أَحَدُ مَنْ سُمِّيَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ

(١) كذا بالأصل، وفي اللسان (عنكب): و البرغوْث. وفي اللسان (ترب): جمل تربوت ذلول. قال ابن بري: الصواب ما قاله أبو علي في تربوت أن أصله دربوت من الدربة فأبدل من الدال تاء. (٢) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله المستقيم لعله في أول أمره وإلا فالذي في القاموس الشعبة أن يستقيم قرن الكبش ثم يلتوى على رأسه قبل أذنه». (٣) سورة العنكبوت الآية ٤١. (٤) زيادة عن معجم

البلدان. (٥) سمي الشوير لبيت قاله فيه امرؤ القيس - وكان قد أرسل إليه في فرس يبتاعها منه فمنعه فقال امرؤ القيس: أبلغا عنى الشوير أنى عمد عين نكبتهن حزيما

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٧٠

بمحمّد، وليس هو الشوير الحنفى. والشوير الحنفى اسمه هانئ بن توبة الشيباني (١). وقال ابن منظور: و رأيت في بعض [حواشى] «٢» نسخ الصّحاح المؤثوق بها: العيب: الكسَاء الكثير الصوف يقال: كسَاء عَيْبٌ. ويقال: أتيت في رُبى الشّباب و حَدَثى الشّباب، بالضّمّ فى أولهما و عَيْبى الشّباب كالزّمكى، بالقصر و يمدّ أى شَرَحَه و أوله و أنشد: عَهْدى بِسَلَمَى وَهَى لَمْ تَزُوجِ عَلَى عَيْبَى عَيْشِهَا الْمُخْرِفِجِ و الْعَيْبَى مِنَ الْمَلِكِ بِالْقَصْرِ و الْمِدِّ، أى زَمَنَهُ. قال أبو عمرو: و يقال عَوْهَبَه و عَوْهَقَه، إذا ضَلَلَه، و هو الْعَيْبَابُ بِالْكَسْرِ و الْعِيَاقُ، و عن أبى زيد عَيْبَهُ أى الشىء و عَيْبَهُ بِالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةُ كَسَمِعَهُ إِذَا جَهَلَهُ و أنشد «٣»: و كائِنْ تَرَى مِنْ آمِلِ جَمَعَ هَمَّهُ تَقَضَّتْ لِيَالِيهِ و لَمْ تُقَضَّ أَنْجَبَهُ لِمِ الْمَرْءِ إِنْ حَاءَ الْإِسَاءَةُ عَامِدًا و لَا تُخَفِ «٤» لَوْ مَا إِنْ أَتَى الذَّنْبَ يَعْبَهُ أى يَجْهَلُهُ. قال الأزهرى، و المَعْرُوفُ فى هَذَا الْعَيْنِ.

[عيب:] ج ٢، ص: ٢٧٠

الْعَيْبُ و الْعَيْبَةُ و الْعَابُ: الْوَضِيعَةُ. قال سيبويه: أمالوا الْعَابَ تَشْبِيهاً لَهُ بِالْفِ رَمَى؛ لَأَنَّهَا مُثْقَلَةٌ عَنْ يَاءٍ، و هو نَادِرٌ كَالْمَعَابِ و الْمَعِيبِ و الْمَعَابِيَةُ تقول: ما فيه مَعَابِيَةٌ و مَعَابٍ، أى عَيْبٌ، و يقال: موضع عَيْبٍ. قال الشاعر: أَنَا الرَّجُلُ الَّذِى قَدْ عَيْبْتُمُوهُ و ما فيه لَعِيَابٍ مَعَابٍ لَأَنَّ الْمَفْعَلَ «٥» من ذَوَاتِ الثَّلَاثَةِ - نحو كَالِ يَكِيلُ - إِنْ أُرِيدَ بِهِ الْأَسْمُ مَمْسُورٌ، و الْمَصِيدَرُ مَفْتُوحٌ، و لَوْ فَتَحْتُهُمَا أَوْ كَسَرْتَهُمَا فى الْأَسْمِ و الْمَصِيدَرُ جَمِيعاً لِحَاجَازٍ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تقول: الْمَسِيرُ و الْمَسِيرُ، و الْمَعَاشُ و الْمَعِيشُ، و الْمَعَابُ و الْمَعِيبُ. و جَمَعَ الْعَيْبُ أَعْيَابٌ و عُيُوبٌ، الْأَوَّلُ عَنْ تَغْلَبٍ، و أنشد: كَيْمَا أَعَدَّكُمْ لِأَبْعَدِ مِنْكُمْ و لَقَدْ يُجَاءُ إِلَى ذَوَى الْأَعْيَابِ و رواه ابن الأعرابى: إِلَى ذَوَى الْأَلْبَابِ. و عَابَ الشَّيْءُ و الْحَائِطُ عَيْبًا و عَيْبُهُ أَنَا و عَابَهُ عَيْبًا و عَابًا لَزِمَ و مُتَعَدٍّ و هو مَعِيبٌ و مَعْيُوبٌ الْأَخِيرُ عَلَى الْأَصْلِ. و قال أبو الهيثم فى قَوْلِهِ تَعَالَى: فَارْدُدْتُ أَنْ أَعْيِبَهَا «٦» أى أَجْعَلَهَا ذَاتَ عَيْبٍ، يَعْنِى السَّفِينَةَ قال: و الْمُجَاوِزُ و الْإِلَازِمُ فِيهِ سَوَاءٌ وَاحِدٌ. و رَجُلٌ عَيْبَةٌ كَهَمَزَةٍ و عَيْبَابٌ كَشَدَادٍ و عَيْابَةٌ كَعَلَامَةٍ، و الْهَاءُ لِلْمُبَالَغَةِ: كَثِيرُ الْعَيْبِ لِلنَّاسِ قال: اسْكُتْ و لَا تَنْطِقْ فَأَنْتَ خِيَابٌ كُلُّكَ ذُو عَيْبٍ و أَنْتَ عِيَابٌ و قال: وَصَاحِبٌ لِي حَسَنِ الدَّعَابَةِ لَيْسَ بِذِي عَيْبٍ و لَا عَيْابَةٍ و الْعَيْبَةُ: زَيْلٌ كَأَمِيرٍ مِنْ أَدَمَ، مُحَرَّكُهُ يُنْقَلُ فِيهِ الزَّرْعُ الْمُحْصُودُ إِلَى الْجُزْنِ، فى لُغَةٍ هَمْدَانٍ. و الْعَيْبَةُ: مَا يُجْعَلُ فِيهِ الثِّيَابُ. و وَعَاءٌ مِنْ أَدَمَ يَكُونُ فِيهِ «٧» الْمَتَاعُ. و الْعَيْبَةُ مِنَ الرَّجُلِ هُوَ مَوْضِعُ سِرِّهِ، عَلَى الْمَثَلِ. و فى الْحَدِيثِ «الْأَنْصَارُ عَيْبَتِي و كَرَشَتِي» أى خَاصَّتِي و مَوْضِعُ سِرِّي. ج عَيْبٌ كَيْدَرُهُ و بَدَرٌ و عِيَابٌ بِالْكَسْرِ و عِيَابٌ بِكَثِيرٍ فَفُتِحَ «٨». و الْعِيَابُ: الصُّدُورُ و الْقُلُوبُ، كِنَايَةٌ أَيْ أَنَّ الْعَرَبَ تَكْنِي عَنْ الصُّدُورِ و الْقُلُوبِ التِّى تَحْتَوِي عَلَى الصَّمَائِرِ الْمُخْفَاةِ بِالْعِيَابِ، و ذَلِكَ أَنَّ الرَّجُلَ إِنَّمَا يَضَعُ فى عَيْبَتِهِ حُرَّ مَتَاعِهِ

(١) انظر معجم الشعراء للمرزبانى. (٢) زيادة عن اللسان. (٣) فى المجلد: و أنشد الشيبانى. (٤) عن اللسان، و بالأصل: «و لا تخف». (٥) عن اللسان، و بالأصل «الفعل». (٦) سورة الكهف الآية ٧٩. (٧) اللسان: فيها. (٨) ضبط الصحاح: عِيَابَات.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٧١

و [صون] «١» ثِيَابِهِ، وَ يَكْتُمُ فى صدره أَخْصَصَ أَسْرَارَهُ التِّى لَا يُحِبُّ شُيُوعَهَا، فَسَمَّيْتُ الصُّدُورَ [و الْقُلُوبَ] «١» عِيَابًا تَشْبِيهاً بِعِيَابِ الثِّيَابِ. و منه قول الشاعر: و كَادَتْ عِيَابُ الْوُدِّ مِنَّا و مِنْكُمْ و إِنْ قِيلَ أَبْنَاءُ الْعُمُومَةِ تَضِيفُ أَرَادَ بِعِيَابِ الْوُدِّ صُدُورَهُمْ. و فى الْحَدِيثِ أَنَّهُ أَمْلَى فى كِتَابِ الصُّلْحِ بَيْنَهُ و بَيْنَ كِفَارِ أَهْلِ مَكَّةَ بِالْحُدُوبِ «لَا إِغْلَالَ و لَا إِسْلَالَ و بَيْنَنَا و بَيْنَهُمْ عَيْبَةٌ مَكْفُوفَةٌ» رَوَى عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ قَالَ: معناه بَيْنَنَا و بَيْنَهُمْ فى هَذَا الصُّلْحِ صِدْرٌ مَعْقُودٌ عَلَى الْوَفَاءِ بِمَا فى الْكِتَابِ، نَقِىٌّ مِنَ الْغُلِّ و الْغَدْرِ و الْحِدَاغِ، و الْمَكْفُوفَةُ: الْمُسَرَّجَةُ الْمَعْقُودَةُ. قال الأزهرى: و قرأت بخط شجر: قال بعضُهم: أَرَادَ بِهِ: الشَّرُّ بَيْنَنَا مَكْفُوفٌ، كَمَا تُكْفَى الْعَيْبَةُ إِذَا شَرَّجَتْ «٢». و قيل: أَرَادَ أَنْ

بَيْنَهُمْ مُوَادَعَةً وَ مُكَافَأَةً الْعَيْبَةُ إِذَا شُرِّجَتْ «٢». وقيل: أراد أن يبينهم مُوَادَعَةً وَ مُكَافَأَةً عَنِ الْحَرْبِ يَجْرِيَانِ «٣» مَجْرَى الْمُوَدَّةِ الَّتِي تَكُونُ بَيْنَ الْمُتَصَافِينَ الَّذِينَ يَتَّقِي بَعْضُهُمْ إِلَى «٤» بَعْضٍ. وَالْعِيَابُ: الْمِنْدَفُ، بِالْكَسْرِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: لَمْ أَشِعْهُ لغير اللَّيْثِ. وَالْعَائِبُ: الْخَاطِرُ مِنَ اللَّيْثِ. وَ مِنْهُ يُقَالُ: قَدْ عَيَابَ السَّقَاءُ، أَيْ إِذَا خُثِرَ مَا فِيهِ مِنَ اللَّيْثِ. وَأُعْيِبَ كَجُنْدَبٍ: ع بِالْيَمَنِ أَيْ عَلَى طَرِيقِهِ وَ هُوَ فُعِيلٌ وَ قَدْ سَبَقَ فِي كَلَامِ الْمُصَنِّفِ فِي «ع ل ب» أَنَّهُ لَيْسَ فِي كَلَامِهِمْ فُعِيلٌ غَيْرُ عُيْبٍ، وَ لَوْ كَانَ أُعْيِبَ فُعِيلًا لَوَجَبَ ذِكْرُهُ فِي الْهَمْزَةِ، قَالَ شَيْخُنَا، وَ هُوَ ظَاهِرٌ، لَمْ يَتَأَمَّلْ. أَوْ أَفْعَلٌ وَ قَدْ أُخْرِجَ عَلَى أَصْلِهِ، وَ هُوَ وَزَنَ قَلِيلٌ جِدًّا * وَ مِمَّا يُشِيدُ تَرْكُ عَلَيْهِ: عَيْبُهُ وَ تَعْيِبُهُ، إِذَا نَسَبَهُ إِلَى الْعَيْبِ، وَ جَعَلَهُ ذَا عَيْبٍ. قَالَ الْأَعَشَى: وَ لَيْسَ مُجِيرًا إِنْ أَتَى الْحَيَّ خَائِفٌ وَ لَا- قَائِلًا إِلَّا هُوَ الْمُتَعَيِّبُ أَيْ وَ لَا قَائِلًا الْقَوْلَ الْمَعِيْبَ إِلَّا هُوَ. وَ الْمُعَيَّبُ كَمُعْظَمٍ: الْمُعْيُوبِ، وَ أُنْشِدَ ثَعْلَبُ: قَالَ الْجَوَارِي مَا ذَهَبَتْ مَذْهَبًا وَ عَيْنِي وَ لَمْ أَكُنْ مُعَيِّبًا وَ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي إِيْلَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ عَلَى نِسَائِهِ قَالَتْ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا لَمَّهَا: «مَا لِي وَ لَكَ يَا ابْنَ الْخَطَابِ عَلَيْكَ بَعْيَّتُكَ» أَيْ اسْتَغْلَ بِأَهْلِكَ وَ دَعْنِي. وَ عَيْبَةُ كَطَيْبَةُ: مِنْ مَنَازِلِ بَنِي سَعْدِ بْنِ زَيْدٍ.

فصل الغين: ج ٢، ص: ٢٧١

إشارة

المعجمة

[غب]: ج ٢، ص: ٢٧١

الْغُبُّ بِالْكَسْرِ: عَاقِبَةُ الشَّيْءِ أَيْ آخِرُهُ. وَ غَبَّ الْأَمْرُ: صَارَ إِلَى آخِرِهِ «٥»، وَ كَذَلِكَ غَبَّتِ الْأُمُورُ، إِذَا صَارَتْ إِلَى أَوَاخِرِهَا، وَ أُنْشِدَ: غَبَّ الصَّبَاحُ يَحْمِيذُ الْقَوْمِ السُّرَى كَالْمَغْبَةِ بِالْفَتْحِ: وَ يُقَالُ: إِنْ لِهَذَا الْأَمْرِ مَغْبَةً طَيِّبَةً أَيْ عَاقِبَةً. وَ الْغُبُّ: وَرْدُ يَوْمٍ وَ ظِمٌّ، بِالْكَسْرِ، آخِرٌ، وَ قِيلَ: هُوَ لِيَوْمٍ وَ لَيْلَتَيْنِ، وَ قِيلَ: هُوَ أَنْ تَزْعَى يَوْمًا وَ تَرَدَّ مِنَ الْعَدِ. وَ مِنْ كَلَامِهِمْ: لِأَضْرِبَنَّكَ غِبَّ الْحِمَارِ وَ ظَاهِرُهُ الْفَرَسُ؛ فِغْبُ الْحِمَارِ أَنْ يَزْعَى يَوْمًا وَ يَشْرَبَ يَوْمًا، وَ ظَاهِرُهُ الْفَرَسُ: أَنْ يَشْرَبَ «٦» كُلَّ يَوْمٍ نِصْفَ النَّهَارِ. وَ الْغُبُّ فِي الزِّيَارَةِ: أَنْ تَكُونَ فِي كُلِّ أُسْبُوعٍ مَرَّةً. قَالَ الْحَسَنُ. قَالَ أَبُو عَمْرٍو: يُقَالُ غَبَّ الرَّجُلُ، إِذَا جَاءَ زَائِرًا «٧» بَعِيدَ أَيَّامٍ. وَ مِنْهُ «زُرْ غَيًّا تَزِدُّ حُبًّا». قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: نُقِلَ الْغُبُّ فِي «٨» أَوْرَادِ الْإِبِلِ إِلَى الزِّيَارَةِ، قَالَ: وَ إِنْ جَاءَ بَعِيدَ أَيَّامٍ، يُقَالُ: غَبَّ الرَّجُلُ إِذَا جَاءَ زَائِرًا بَعِيدَ أَيَّامٍ. وَ الْغُبُّ مِنَ الْحُمَى: مَا تَأْخُذُ يَوْمًا وَ تَدْعُ يَوْمًا، هَكَذَا فِي النَّسِخِ، وَ فِي أُخْرَى وَ تَدْعُ آخَرَ، وَ هُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ غَبَّ الْوَرْدِ، لِأَنَّهَا تَأْخُذُ يَوْمًا وَ تُرْفَهُ يَوْمًا «٩»، وَ هِيَ حُمَى غَبَّتْ عَلَى الصَّفَةِ لِلْحُمَى قَدْ أَغْبَتْهُ الْحُمَى وَ أَغْبَتْ عَلَيْهِ

(١) عَنِ اللِّسَانِ. (٢) فِي اللِّسَانِ: أَشْرَجَتْ. (٣) اللِّسَانُ وَ النِّهَايَةُ: تَجْرِيَانِ. (٤) كَذَا بِالْأَصْلِ وَ النِّهَايَةُ، وَ فِي اللِّسَانِ: بِيَعُض. (٥) فِي الْمَقَائِيسِ: إِذَا بَلَغَ آخِرَهُ. (٦) اللِّسَانُ: تَشْرَبَ. (٧) اللِّسَانُ: زَائِرًا يَوْمًا بَعْدَ أَيَّامٍ. (٨) اللِّسَانُ: مِنْ. (٩) قَوْلُهُ وَ تَرْفَهُ قَالَ الْمَجْدُ: وَ رَفَهُ عَنِ تَرْفِيهَا: نَفْسَ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٧٢

وَ غَبَّتْ غَيًّا، وَ رَجُلٌ مُغَبَّتٌ، رَوَى عَنْ أَبِي زَيْدٍ عَلَى لَفْظِ الْفَاعِلِ. وَ الْغُبُّ بِالْفَتْحِ: مَصْدَرُ غَبَّتِ الْمَاشِيَةُ تَغْبُ بِالْكَسْرِ إِذَا شَرِبَتْ غَبًّا، كَالْغُبُوبِ بِالضَّمِّ، وَ قَدْ أَغْبَاهَا صَاحِبُهَا، وَ إِبِلٌ بَيْنِي فُلَانٍ غَابَةٌ وَ غَوَابٌ وَ ذَلِكَ إِذَا شَرِبَتْ يَوْمًا وَ غَبَّتْ يَوْمًا، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ. وَ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: الْغُبُّ بِالضَّمِّ: الضَّارِبُ مِنَ الْبَحْرِ حَتَّى يُنْمَعَ فِي الْأَرْضِ، وَ نَصَّ ابْنُ دُرَيْدٍ فِي الْبَرِّ، قَالَ: وَ هُوَ مِنَ الْأَسْمَاءِ الَّتِي لَا تَصْرِيفَ لَهَا، وَ جَمْعُهُ غُبَّانٌ كَمَا يَأْتِي، وَ الْغُبُّ: الْعَامِضُ مِنَ الْأَرْضِ. قَالَ: كَأَنَّهَا فِي الْغُبِّ ذِي الْغِطَانِ ذِنَابُ دَجَنٍ دَائِمِ النَّهْتَانِ ج: أَغْبَابٌ وَ غُبُوبٌ بِالضَّمِّ وَ غُبَّانٌ. وَ مِنْ كَلَامِهِمْ: أَصَابَنَا مَطَرٌ سَالَ مِنْهُ الْهَبَّانُ وَ الْغُبَّانُ. وَ الْهَبَّانُ مِذْكُورٌ فِي مَحَلِّهِ. وَ أَغْبَّ الزَّائِرُ الْقَوْمَ بِالضَّمِّ مَفْعُولٌ

أَغْبَ أَى حَيَاءَهُمْ يَوْمًا وَ تَرَكَ يَوْمًا، كَغَبَّ عَنْهُمْ، ثَلَاثًا، وَ هُمَا مِنَ الْغَبِّ بِمَعْنَى الْإِثْنَانِ فِي الْيَوْمَيْنِ وَ يَكُونُ أَكْثَرُ، وَ أَعْبَتِ الْإِبِلُ، إِذَا لَمْ تَأْتِ كُلَّ يَوْمٍ بَلْتَن. وَ فِي الْحَدِيثِ «أَعْبُوا فِي عِيَادَةِ الْمَرِيضِ وَ أَرْيَعُوا» يَقُولُ: عُذَّ يَوْمًا وَ دَعَّ يَوْمًا أَوْ دَعَّ يَوْمَيْنِ وَ عُذَّ الْيَوْمَ الثَّلَاثِ، أَى لَا تَعُودُهُ «١» فِي كُلِّ يَوْمٍ لِمَا يَجِدُهُ مِنْ ثِقَلِ الْعُودَادِ. وَ قَالَ الْكِسَائِيُّ: أَعْبَيْتُ الْقَوْمَ وَ عَبَيْتُ عَنْهُمْ مِنَ الْغَبِّ: جِئْتُهُمْ يَوْمًا وَ تَرَكْتُهُمْ يَوْمًا فَإِذَا أَرَدْتَ الدَّفْعَ قُلْتَ: عَبَيْتُ عَنْهُ «٢»، بِالتَّشْدِيدِ، كَمَا يَأْتِي. وَ فِي التَّهْذِيبِ: أَعَبَّ اللَّحْمُ إِذَا أَتَنَ كَغَبَّ ثَلَاثًا. وَ فِي حَدِيثِ الْغِيَّةِ: «فَقَاءَتْ لَحْمًا غَابًا» أَى مُتَنَبِّأً. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: يُقَالُ: غَبَّ الطَّعَامُ وَ التَّمْرُ يَغْبُ غَبًّا وَ غَبًّا وَ غُبُوبًا وَ غُبُوبَةً فَهُوَ غَابٌ: بَاتَ لَيْلَةً، فَسَدَ أَوْ لَمْ يَفْسُدْ، وَ خَصَّ بَعْضُهُمُ اللَّحْمَ. وَ قِيلَ: غَبَّ الطَّعَامُ: تَغَيَّرَتْ رَائِحَتُهُ، ثُمَّ قَالَ: وَ سُمِّيَ اللَّحْمُ الْبَائِتُ غَابًا وَ غَبِيًّا «٣». وَ قَالَ جَرِيرٌ يَهْجُو الْأَخْطَلَ: وَ التَّلْغِيَّةُ حِينَ غَبَّ غَبِيَّتُهَا تَهْوِي مَشَافِرُهَا بِشَرِّ مَشَافِرٍ أَرَادَ بِقَوْلِهِ: غَبَّ غَبِيَّتُهَا: مَا أَتَنَ مِنْ لُحُومٍ مَيِّتَتِهَا وَ خَنَازِيرِهَا. ثُمَّ قَالَ: وَ غَبَّ فَلَانٌ عِنْدَنَا غَبًّا، وَ أَعَبَّ: بَاتَ. وَ مِنْهُ سُمِّيَ اللَّحْمُ الْبَائِتُ غَابًا. وَ مِنْهُ قَوْلُهُمْ: رُوِيَ الشَّعْرُ يَغْبُ، وَ لَا يَكُونُ يَغْبُ، وَ مَعْنَاهُ دَعَا يَفْكُثُ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ. وَ التَّغْيِيبُ فِي الْحَاجَةِ تَوَكُّعٌ. وَ فِي بَعْضِ الْأَمْهَاتِ: عِدَمُ الْمُبَالَغَةِ فِيهَا. وَ: أَخَذَ الذَّنْبُ بِحُلُقِ الشَّاةِ. يُقَالُ: عَبَّ الذَّنْبُ [عَلَى الْغَنَمِ] «٤»، إِذَا شَدَّ عَلَى الْغَنَمِ فَفَرَسَ، وَ غَبَّ الْفَرَسُ: دَقَّ الْعُنُقَ. وَ التَّغْيِيبُ أَيْضًا: أَنْ يَدْعَاهَا وَ بِهَا شَيْءٌ مِنْ حَيَاءٍ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ التَّغْيِيبُ «٥» عَنِ الْقَوْمِ: الدَّفْعُ عَنْهُمْ قَالَهُ الْكِسَائِيُّ وَ ثَعْلَبُ، وَ قَدْ أَشْرْنَا لَهُ أَنْفَاءً. وَ الْمُغْبُ، عَلَى صِيغَةِ اسْمِ الْفَاعِلِ: مِنْ أَسْمَاءِ الْأَسَدِ، نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ. وَ الْغَبْبُ كَجَعْفَرٍ: صِيغَةُ «٦» كَانَ يُذْبِحُ عَلَيْهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَ قِيلَ: هُوَ حَجَرٌ يُنْصَبُ بَيْنَ يَدَيِ الصَّنَمِ كَانَ لِمَنَافٍ مُسْتَقْبَلِ رُكْنِ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ وَ كَانَ اثْنَيْنِ. قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ، وَ قَالَ قَوْمٌ: هُوَ الْعَبْبُ، بِالْمُهْمَلَةِ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ. وَ فِي التَّهْذِيبِ: قَالَ أَبُو طَالِبٍ فِي قَوْلِهِمْ: «رُبَّ رَمِيَّةٍ مِنْ غَيْرِ رَامٍ» أَوَّلُ مَنْ قَالَهُ الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ يَغُوثَ، وَ كَانَ أَرْمَى أَهْلَ زَمَانِهِ، فَالَى لَيْذَبَحَنَّ «٧» عَلَى الْعَبْبِ مَهَاءً فَحَمَلَ قَوْسَهُ وَ كَنَانَتَهُ فَلَمْ يَصْنَعْ شَيْئًا، فَقَالَ: لَا ذَبَحَنَّ «٨» نَفْسِي، فَقَالَ لَهُ أَخُوهُ: اذْبَحْ «٩» مَكَانَهَا عَشْرًا مِنَ الْإِبِلِ، وَ لَا تَقْتُلْ نَفْسَكَ. فَقَالَ: لَا أَطْلِمُ عَارِزَةً، وَ أَتُرْكُ النَّافِرَةَ، ثُمَّ خَرَجَ ابْنُهُ مَعَهُ فَرَمَى بَقَرَةً فَأَصَابَهَا فَقَالَ أَبُوهُ «رُبَّ رَمِيَّةٍ مِنْ غَيْرِ رَامٍ». وَ غَبَّعَ، إِذَا خَانَ فِي شَرَاتِهِ وَ بَيْعِهِ، قَالَهُ أَبُو عَمْرٍو. وَ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ: الْعَبْبُ: هُوَ اللَّحْمُ الْمُتَدَلَّى تَحْتَ الْحَنَكِ «٩»، كَالْعَبْبِ مُحَرَّكَةً. وَ قَالَ اللَّيْثُ: الْعَبْبُ لِلْبَقَرِ

(١) اللسان: لا تعده. (٢) اللسان: عنهم. (٣) كذا بالأصل و اللسان و المجمع، و في المقاييس: و لحم غابَّ إذا لم يؤكل لوقته، بل ترك وقتاً و فترة. (٤) زيادة عن اللسان. (٥) عن اللسان، و بالأصل «الغب». (٦) في اللسان: نصب. (٧) عن اللسان، و بالأصل «ليدجن». (٨) عن اللسان، و بالأصل «لأدرجن ... دج مكانها». (٩) في اللسان: الجلد الذي تحت الحنك.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٧٣

وَ الشَّاءُ: مَا تَدَلَّى عِنْدَ النَّصِيلِ تَحْتَ حَنَكِهَا. وَ الْعَبْبُ لِلدَّيَكِ وَ الثَّوْرِ. وَ الْعَبْبُ وَ الْعَبْبُ: مَا تَغَضَّنَ مِنْ جِلْدٍ مَنِيَتِ الْعُثُونِ الْأَسْفَلَ. وَ خَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ الدَّيَكَةَ وَ الشَّاءَ وَ الْبَقَرُ. وَ اسْتِعَارَهُ الْعَجَاجُ فِي الْفَحْلِ فَقَالَ يَغْنَى شِقْشِقَةُ الْبَعِيرِ: بِذَاتِ أَثْنَاءٍ تَمَسُّ الْغَبْبَ وَ اسْتِعَارَهُ آخَرُ لِلْحَزِيَاءِ فَقَالَ: إِذَا جَعَلَ الْحَزْبَاءُ يَبْيَضُ رَأْسُهُ «١» وَ تَخَضَّرُ مِنْ شَمْسِ النَّهَارِ غَيَاغِبُهُ وَ عَنِ الْفَرَاءِ: يُقَالُ: غَبَّ وَ غَبَّعَ وَ عَنِ الْكِسَائِيِّ: عَجُوزٌ غَبَّبَتْهَا شَيْبٌ، وَ هُوَ الْغَبْبُ. وَ النَّصِيلُ: مَفْصَلُ مَا بَيْنَ الْعُنُقِ وَ الرَّأْسِ مِنْ تَحْتِ اللَّحْيَيْنِ. وَ قِيلَ: الْعَبْبُ: الْمَنْحَرُ، وَ هُوَ جُحَيْلٌ بِمَنْى فَخَصَّصَ قَالَ الشَّاعِرُ: وَ الرَّاقِصَاتِ إِلَى مَنْى فَالْعَبْبُ وَ قِيلَ: هُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي كَانَ فِيهِ اللَّاتُ بِالطَّائِفِ، أَوْ كَانُوا يَنْحَرُونَ لِلَّاتِ فِيهِ بِهَا، وَ قِيلَ: كُلُّ مَنْحَرٍ بِمَنْى غَبْبٌ. وَ أَبُو عَبَّابٍ بِالْفَتْحِ كَسَحَابٍ: كُنِيَ جِرَانُ بِالْكَسْرِ الْعَوْدُ بِالْفَتْحِ، هُوَ لَقَبُ شَاعِرٍ إِسْلَامِيٍّ. وَ عَبَابٌ كَغُرَابٍ: لَقَبُ ثَعْلَبِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَيْمِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَكَبَةَ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ قَالَ فِي حَزْبٍ كَلَبَ «٢»: أَعْدُو إِلَى الْحَزْبِ بِقَلْبٍ امْرِيٍّ يَضْرِبُ ضَرْبًا غَيْرَ تَغْيِيبٍ وَ غَبْبٍ كَزُبَيْرٍ: عَ بِالْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ، عَلَى سَاكِنِهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَ السَّلَامِ. وَ نَاحِيَةُ مُتَسَعَةً بِالْيَمَامَةِ نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ. وَ الْغَبَّةُ بِالضَمِّ: الْبُلْغَةُ مِنَ الْعَيْشِ كَالْغَفَّةِ، نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ. وَ بِلَا لَامٍ فَرُخٌ عُقَابٌ كَانَ لِبْنِي يَشْكُرُ وَ لَهُ حَدِيثٌ. وَ الْغَبِيَّةُ كَالْحَبِيَّةِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: هُوَ مِنْ أَلْبَانِ الْإِبِلِ «٣» مِثْلُ الْمُرُوبِ، وَ يُقَالُ لِلرَّائِبِ مِنَ اللَّيْنِ: غَبِيَّةٌ. وَ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: هُوَ مِنْ أَلْبَانِ الْإِبِلِ «٤» لَبَنُ الْغُدُوَّةِ أَى يُحْلَبُ غُدُوَّةً ثُمَّ يُحْلَبُ عَلَيْهِ مِنَ اللَّيْلِ، ثُمَّ يَمْحَضُ مِنَ الْعَمِدِ. وَ غَبَّ فَلَانٌ عِنْدَنَا: يَأْتِ، كَأَعَبَّ قِيلَ. وَ مِنْهُ سُمِّيَ اللَّحْمُ الْبَائِتُ الْغَابَ. وَ مِنْهُ عَلَى مَا قَالَهُ الْمِيدَانِيُّ وَ الزَّمَخْشَرِيُّ قَوْلُهُمْ: رُوِيَ الشَّعْرُ يَغْبُ بِالْضَبِّ أَى دَعَا حَتَّى تَأْتِيَ عَلَيْهِ أَيَّامٌ فَتَنْظُرُ كَيْفَ خَاتِمَتُهُ أَيْحَمِدُ أَمْ يَدْمُ، وَ قِيلَ غَيْرُ

ذَلِكَ. انْظُرْهُ فِي مَجْمَعِ الْأَمْثَالِ. وَ الْمُعْبِيَّةُ كَمُعْظَمَةِ: الشَّاءُ تُحْلَبُ يَوْمًا وَ تُتْرَكُ يَوْمًا، عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ. وَ يُقَالُ: مِيَاهُ أَعْتَابَتْ إِذَا كَانَتْ بَعِيدَةً «٥» قَالَ ابْنُ هَرَمَةَ: يَقُولُ لَا تُسْرِفُوا فِي أَمْرِ رَبِّكُمْ إِنَّ الْمِيَاهَ بِجَهْدِ الرَّكْبِ أَعْتَابَتْ هَؤُلَاءِ قَوْمٌ سَفَرُوا مَعَهُمْ مِنَ الْمَاءِ مَا يَعْجِزُ عَنْ رِيهِمْ، فَلَمْ يَتَرَاوُوا إِلَّا بِتْرَكِ السَّرَفِ فِي الْمَاءِ. وَ فِي حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ «لَا تُقْبَلُ شَهَادَةُ ذِي تَعَبَةٍ». التَّعَبَةُ: شَهَادَةُ الزُّورِ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ «٦»: هَكَذَا جَاءَ فِي رَوَايَةٍ وَ هِيَ تَفْعَلُهُ مِنْ غَبَبَ الذُّنْبُ فِي الْغَنَمِ إِذَا عَاتَتْ فِيهَا أَوْ مِنْ غَبَبَ مُبَالَعَةً فِي غَبِّ الشَّيْءِ إِذَا فَسَدَ «٧». وَ مَا يُعْجِبُهُمْ لُطْفِي، أَيْ مَا يَتَأَخَّرُ عَنْهُمْ يَوْمًا، بَلْ يَأْتِيهِمْ كُلَّ يَوْمٍ، قَالَ: عَلَى مُعْتَفِيهِ مَا تُغَبُّ فَوَاضِلُهُ وَ فَلَانٌ لَا يُعْجَبْنَا عَطَاؤُهُ أَيْ لَا يَأْتِينَا يَوْمًا دُونَ يَوْمٍ، بَلْ يَأْتِينَا كُلَّ يَوْمٍ. وَ مِمَّا يُسْتَدْرَكُ بِهِ عَلَى الْمُؤَلَّفِ: قَالَ ثَعْلَبٌ: غَبَّ الشَّيْءُ فِي نَفْسِهِ يَغَبُّ غَبًّا وَ أَعْبَنِي: وَقَعَ بِي. وَ فِي حَدِيثِ هِشَامٍ «كَتَبَ إِلَيْهِ [الْجُنَيْدُ] «٨» يُعْجَبُ

(١) عَنْ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «تَبِيضُ رَأْسِهِ». (٢) وَ ذَلِكَ فِي يَوْمِ التَّحَالِقِ. وَ ضَبَطَ فِي جُمُوهٍ ابْنُ حَزَمٍ: الْعَبَابُ وَ عَجَزَ الْبَيْتُ فِيهِ: أَضْرَبَ ضَرْبًا غَيْرَ تَغْيِيبٍ. (٣) اللِّسَانُ: الْغَنَمِ. (٤) كَذَا فِي اللِّسَانِ، وَ فِي الصَّحَاحِ: الْغَنَمِ. (٥) زَيْدٌ فِي الْأَسَاسِ: لَا يُوَصِّلُ إِلَيْهَا إِلَّا بَعْدَ غَبِّ. (٦) عَنْ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «ابْنُ كَثِيرٍ» وَ هِيَ عِبَارَةُ ابْنِ الْأَثِيرِ فِي النِّهَايَةِ. (٧) فِي غَرِيبِ الْهَرَوِيِّ: «وَ هُوَ الَّذِي يَسْتَحِلُّ الشَّهَادَةَ بِالزُّورِ. فَهَمُّ أَصْحَابِ الْفُسَادِ، يُقَالُ لِلْفَاسِدِ: «الْغَابُ». (٨) زِيَادَةُ عَنْ النِّهَايَةِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٧٤

عَنْ «١» هَلَاكِ الْمُسْلِمِينَ»، أَيْ لَمْ يُخْبِرْهُ بِكَثْرَةِ مَنْ هَلَكَ مِنْهُمْ. وَ فِيهِ اسْتِعَارَةٌ، كَأَنَّهُ قَصَرَ فِي الْإِعْلَامِ بِكُنْهِ الْأَمْرِ. وَ الْغَيْبُ كَأَمِيرٍ: الْمَسِيلُ الصَّغِيرُ الصَّيِّقُ مِنْ مَتْنِ الْجَبَلِ وَ مَتْنِ الْأَرْضِ، وَ قِيلَ: فِي مُسَيَّوَاهَا. وَ غَبَّ بِمَعْنَى بَعِيدَ قَالَ: غَبَّ الصَّبَاحُ يَحْمِدُ الْقَوْمَ السَّرِيَّ وَ مِنْهُ قَوْلُهُمْ: غَبَّ الْأَذَانُ، وَ غَبَّ السَّلَامُ. وَ فِي الْأَسَاسِ: نَجَّمَ غَابَّ أَيْ ثَابِتَ «٢» وَ أَعْبَتِ الْحُلُوبَةُ: دَرَّتْ غَبًّا. وَ تَقُولُ: الْحُبُّ يَزِيدُ مَعَ الْإِعْيَابِ وَ يَنْقُصُ مَعَ الْإِكْبَابِ. وَ مَاءٌ غَبٌّ: بَعِيدٌ.

[غلب] ج ٢، ص: ٢٧٤

وَ مِمَّا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ: غُتِلَ الْمَاءُ إِذَا جَرَّهَ جَرْعًا شَدِيدًا. نَقَلَهُ صَاحِبُ اللِّسَانِ، وَ أَهْمَلَهُ الْمُصَنِّفُ وَ الْجَوْهَرِيُّ وَ الصَّاعَانِيُّ.

[غذب] ج ٢، ص: ٢٧٤

الْغُذْبَةُ بِالضَّمِّ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ. وَ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: هِيَ لَحْمَةٌ غَلِظَةٌ شَبِيهَةٌ بِالْغُدِّ «٣» تَكُونُ فِي لَهَازِمِ الْإِنْسَانِ وَ غَيْرِهِ. وَ قَالُوا: رَجُلٌ غُذِبَ كَعُتِلَ وَ هُوَ الْجَافِي الْغَلِظُ الْكَثِيرُ الْعَضَلُ، مُحَرَكَةٌ. وَ غُذْبَاءُ كَصَحْرَاءُ: ع قَالَ الشَّاعِرُ: ظَلَّتْ بَعْدَ بَاءٍ يَوْمَ ذِي وَهَجٍ وَ الْغُذْبَةُ بِالضَّمِّ يَأْتِي ذِكْرُهَا فِي غُنْدَبٍ بِنَاءً عَلَى أَنَّ النُّونَ أَصْلِيَّةٌ.

[غرب] ج ٢، ص: ٢٧٤

الْغَرْبُ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: خِلَافُ الشَّرْقِ وَ هُوَ الْمَغْرِبُ وَ قَوْلُهُ تَعَالَى رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ وَ رَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ «٤» أَحَدُ الْمَغْرِبَيْنِ: أَقْصَى مَا تَنْتَهِي إِلَيْهِ الشَّمْسُ فِي الصَّيْفِ، وَ الْآخَرُ أَقْصَى مَا تَنْتَهِي فِي الشِّتَاءِ، وَ أَحَدُ الْمَشْرِقَيْنِ: أَقْصَى مَا تُشْرِقُ مِنْهُ فِي الصَّيْفِ، وَ الْآخَرُ أَقْصَى «٥» مَا تُشْرِقُ مِنْهُ فِي الشِّتَاءِ. وَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ الْأَقْصَى وَ الْمَغْرِبِ الْأَدْنَى مَائَةٌ وَ ثَمَانُونَ مَغْرَبًا، وَ كَذَلِكَ بَيْنَ الْمَشْرِقَيْنِ. وَ فِي التَّهْدِيدِ: لِلشَّمْسِ مَشْرِقَانِ وَ مَغْرِبَانِ، فَأَحَدُ مَشْرِقَيْهَا أَقْصَى الْمَطَالَعِ فِي الشِّتَاءِ وَ الْآخَرُ أَقْصَى مَطَالِعِهَا فِي الْقَيْظِ، وَ كَذَلِكَ أَحَدُ مَغْرِبَيْهَا أَقْصَى الْمَغَارِبِ فِي الشِّتَاءِ وَ كَذَلِكَ [فِي الْجَانِبِ] «٦»: الْآخَرُ. وَ قَوْلُهُ حِلَّ ثِيَابِهِ فَلَا أُفْسِمُ بِرَبِّ الْمَشَارِقِ وَ الْمَغَارِبِ «٧» جَمْعٌ؛ لِأَنَّهُ أُرِيدَ أَنَّهَا تُشْرِقُ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ مَوْضِعٍ وَ تَغْرُبُ فِي مَوْضِعٍ إِلَى انْتِهَاءِ السَّنَةِ. وَ الْغُرُوبُ غُرُوبُ الشَّمْسِ وَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ، سَيَأْتِي قَرِيبًا. وَ الْغَرْبُ: الذَّهَابُ بِالْفَتْحِ

مَصْدَرٌ ذَهَبَ. وَالْعَرَبُ: التَّنَحَّى عَنِ النَّاسِ، وَقَدْ عَرَبَ عَنَّا يَغْرُبُ غَرْبًا. وَالْغَرْبُ: أَوَّلُ الشَّيْءِ وَحِدَهُ، كَغَرْبِهِ بِالضَّمِّ. وَالْغَرْبُ وَالْغَرْبَةُ: الْحِدَّةُ. فِي التَّهْذِيبِ: يُقَالُ: كُفَّ عَنْ «٨» غَرْبِكَ أَيْ حِدَّتِكَ. وَغَرْبُ الْفَرَسِ: حِدَّتُهُ وَأَوَّلُ جَرْيِهِ. تَقُولُ: كَفَفْتُ مِنْ غَرْبِهِ، قَالَ النَّابِغَةُ الذُّبْيَانِي: وَالْخَيْلُ تَمْرَعُ غَرْبًا فِي أَعْيَتِهَا كَالطَّيْرِ يَنْجُو «٩» مِنَ الشُّؤْبُوبِ ذِي الْبَرْدِ هَكَذَا أَنْشَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ، قَالَ ابْنُ بَرِّي: صَوَابٌ إِنْشَادُهُ «وَالْخَيْلُ» بِالنَّصْبِ لِأَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى الْمَائَةِ مِنْ قَوْلِهِ: الْوَاهِبُ الْمَائَةُ الْأَبْكَارُ زَيْنُهَا سَعْدَانُ تَوْضِيحٌ فِي أَوْبَارِهَا اللَّبْدُ وَالشُّؤْبُوبُ: الدَّفْعَةُ مِنَ الْمَطَرِ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ الْبَرْدُ وَقَدْ تَقَدَّمَ، وَالْمَرْعُ: سُرْعَةُ السَّيْرِ. وَالسَّعْدَانُ: ثَبَتٌ تَسْمَنُ عَنْهُ الْإِبِلُ وَتَغْزُرُ أَلْبَانُهَا وَيَطِيبُ لَحْمُهَا. وَتَوْضِيحٌ: مُوضِعٌ. وَاللَّيْدُ: مَا تَلَبَّدَ مِنَ الْوَبْرِ، الْوَاحِدَةُ لِبَدُهُ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَيُقَالُ: فِي لِسَانِهِ غَرْبٌ، أَيْ حِدَّةٌ، وَغَرْبُ اللِّسَانِ: حِدَّتُهُ. وَسَيْفٌ غَرْبٌ، أَيْ قَاطِعٌ حَدِيدٌ.

(١) عَنْ النِّهَايَةِ، وَبِالْأَصْلِ «مِنْ». (٢) كَذَا بِالْأَصْلِ، وَلَيْسَتْ فِي الْأَسَاسِ. وَقَدْ أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ. (٣) فِي اللِّسَانِ: بِالْغَدَّةِ. (٤) سُورَةُ الرَّحْمَنِ الْآيَةُ ١٧. (٥) فِي اللِّسَانِ: «وَأَقْصَى» بَدَلُ «وَالْآخِرُ أَقْصَى». (٦) زِيَادَةُ عَنِ اللِّسَانِ. (٧) سُورَةُ الْمَعَارِجِ الْآيَةُ ٤٠. (٨) فِي اللِّسَانِ: مِنْ. (٩) عَنِ اللِّسَانِ، وَبِالْأَصْلِ «يَنْحُو».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٧٥

قَالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ سَيْفًا: غَرْبًا سَرِيعًا فِي الْعِظَامِ الْخُرْسُ وَ لِسَانُ غَرْبٌ: حَدِيدٌ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ذَكَرَ الصَّدِيقُ فَقَالَ: «كَانَ وَاللَّهِ بَرًّا تَقِيًّا يُصَادَى غَرْبُهُ» «١» وَفِي رِوَايَةٍ «يُصَادَى مِنْهُ غَرْبٌ» «٢». «الْغَرْبُ: الْحِدَّةُ، وَمِنْهُ غَرْبُ السَّيْفِ، أَيْ كَمَا تَتَدَارَى حِدَّتُهُ وَتُتَقَى. وَ مِنْهُ حَدِيثُ عُمَرَ «٣» «فَسَكَّنَ مِنْ غَرْبِهِ». وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ قَالَتْ عَنْ زَيْنَبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «كُلُّ خِلَالِهَا مَحْمُودٌ مَا خِلَا سُورَةٍ مِنْ غَرْبٍ كَانَتْ فِيهَا» وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ: سُئِلَ عَنْ قُبْلَةِ الصَّائِمِ، فَقَالَ: «إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكَ غَرْبَ الشَّبَابِ» أَيْ حِدَّتَهُ. هَذَا كُلُّهُ خُلَاصَةٌ مَا فِي التَّهْذِيبِ وَالْمُحْكَمِ وَالتَّهَاجُوتِ. وَالْغَرْبُ: النَّشَاطُ وَالتَّمَادِي فِي الْأَمْرِ. وَالْغَرْبُ: الرَّاوِيَةُ الَّتِي يُحْمَلُ عَلَيْهَا الْمَاءُ، قَالَ لَيْدٌ: غَرْبُ الْمَصِيبَةِ مَحْمُودٌ مَصَارِعُهُ «٤» لَأَهْلِ النَّهَارِ لَسِيرِ اللَّيْلِ مُحْتَقِرٌ وَفَسْرُهُ الْأَزْهَرِيُّ بِالْذَّلْوِ. وَالْغَرْبُ: الدَّلْوُ الْعَظِيمَةُ تَتَّخِذُ مِنْ مَسَكٍ ثَوْرٍ مَذْكَرٍ، وَجَمْعُهُ غُرُوبٌ. وَبِهِ فُسْرُ حَدِيثِ الرُّؤْيَا «فَأَخَذَ الدَّلْوُ عُمَرَ فَاسْتَحَالَتْ» «٥» «غَرْبًا» «٦» قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَمَعْنَاهُ أَنَّ عُمَرَ لَمَّا أَخَذَ الدَّلْوُ لَيْسَتْ تَقِي عَظُمَتِ فِي يَدِهِ؛ لِأَنَّ الْفُتُوحَ كَانَتْ «٧» فِي زَمَنِهِ أَكْثَرَ مِنْهَا فِي زَمَنِ أَبِي بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وَمَعْنَى اسْتِحَالَتْ انْقَلَبَتْ عَنِ الصَّغَرِ إِلَى الْكِبَرِ. وَفِي حَدِيثِ الزَّكَاةِ «وَمَا سَقِيَ بِالْغَرْبِ فِيهِ نِصْفُ الْعُشْرِ» وَفِي الْحَدِيثِ «لَوْ أَنَّ غَرْبًا مِنْ جَهَنَّمَ جُعِلَ فِي الْأَرْضِ لَأَذَى نَشْرَ رِيحِهِ وَشِدَّةَ حَرِّهِ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ». وَالْغَرْبُ: عِرْقٌ فِي مَجْرَى الدَّمْعِ، وَهُوَ كَالنَّاسُورِ، وَقِيلَ: هُوَ عِرْقٌ فِي الْعَيْنِ يَشِقِي وَ* لَا يَنْقَطِعُ سَيْفُهُ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: يُقَالُ: بَعَيْنُهُ غَرْبٌ، إِذَا كَانَتْ تَسِيلُ وَلَا تَنْقَطِعُ دُمُوعُهَا. وَالْغَرْبُ: الدَّمْعُ حِينَ يَخْرُجُ مِنَ الْعَيْنِ، جَمْعُهُ غُرُوبٌ قَالَ: مَا لَكَ لَا تَذْكُرُ أُمَّ عَمْرٍو إِلَّا لَعْنَتِكَ غُرُوبٌ تَجْرِي وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ ذَكَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ: «كَانَ مِثْجًا يَسِيلُ غَرْبًا». شَبَّهَ بِهِ غَرَارَةَ عِلْمِهِ وَ أَنَّهُ لَا يَنْقَطِعُ مَدَدُهُ وَجَرْيُهُ. وَالْغَرْبُ: مَسِيلُهُ أَيْ الدَّمْعُ أَوْ هُوَ انْهَالُهُ وَفِي نَسْخِهِ انْهَمَالُهُ مِنَ الْعَيْنِ. وَالْغَرْبُ: الْفَيْضُ مِنَ الْخَمْرِ، وَكَذَلِكَ هِيَ مِنَ الدَّمْعِ، وَالْغَرْبُ: بَثْرَةٌ تَكُونُ فِي الْعَيْنِ تُغْدُّ وَلَا تَرْفَأُ. وَغَرِبَتِ الْعَيْنُ غَرْبًا وَهُوَ وَرَمٌ فِي الْمَاقِي. وَالْغَرْبُ: كَثْرَةُ الرِّيقِ فِي الْفَمِ وَبَلَلُهُ وَجَمْعُهُ غُرُوبٌ. وَالْغَرْبُ فِي السِّنِّ مَنْقَعُهُ أَيْ مَنْقَعُ رِيقِهِ، وَقِيلَ: طَرَفُهُ وَحِدَّتُهُ وَمَاؤُهُ. قَالَ عَنَتْرَةُ: إِذْ تَشْتَبِيكَ بِذِي غُرُوبٍ وَاضِحٌ عَذْبٌ مُقْبَلُهُ لَذِيذُ الْمَطْعَمِ وَالْغَرْبُ: شَجَرَةٌ حِجَازِيَّةٌ خَضِرَاءُ ضَخْمَةٌ شَاكَةٌ بِالتَّخْفِيفِ، وَهِيَ الَّتِي يُعْمَلُ مِنْهَا الْكُحَيْلُ الَّذِي تُهْنَأُ بِهِ الْإِبِلُ، وَاحِدَتُهُ غَرْبَةٌ، قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ. وَالْكُحَيْلُ هُوَ الْقَطْرَانُ، حِجَازِيَّةٌ، كَذَا فِي التَّهْذِيبِ. وَقَالَ أَيْضًا: الْأَبْهَلُ هُوَ الْغَرْبُ، لِأَنَّ الْقَطْرَانَ يُسْتَخْرَجُ مِنْهُ قِيلٌ: وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: لَمَّا يَزَالُ أَهْلُ الْغَرْبِ ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ. لَمْ يَذْكُرْهُ أَهْلُ الْغَرْبِ، فَلِغَرَابَتِهِ ذَكَرَهُ هُنَا. وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَقِيلَ: أَرَادَ بِهِمْ أَهْلَ الشَّامِ؛ لِأَنَّهُمْ غَرْبُ الْحِجَازِ. وَقِيلَ: أَرَادَ بِهِ الْحِدَّةَ وَالشُّوْكَةَ، يَرِيدُ أَهْلَ الْجِهَادِ. وَقَالَ ابْنُ الْمَدَائِنِيِّ: الْغَرْبُ هُنَا الدَّلْوُ، وَ أَرَادَ بِهِمْ الْعَرَبَ لِأَنَّهُمْ أَصْحَابُهَا وَهُمْ يَسْتَقُونُ «٨» بِهَا.

(١) كَذَا بِالْأَصْلِ وَاللِّسَانِ وَالنِّهَايَةَ (غَرْبٌ) يَصَادَى غَرْبُهُ وَفِي النِّهَايَةِ (صَدَا): «لَا يَصَادَى غَرْبُهُ» أَيْ لَا تَدَارَى حِدَّتَهُ. وَ الْمَصَادَاةُ وَ الْمَدَارَاةُ وَ الْمَدَاجَاةُ سِوَاءُ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَ الْأَشْبَهُ حَذَفَ حَرْفَ النِّفْيِ لِأَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَتْ فِيهِ حِدَّةٌ يَسِيرَةٌ. (٢) هَذِهِ رِوَايَةُ الْهَرَوِيِّ. (٣)

عن النهاية، و بالأصل «و في رواية عمر». (٤) أراد بقوله غرب المصبة: أنه جواد واسع الخير و العطاء عند المصبة، أى عند إعطاء المال يكثره كما يصب الماء. (٥) في النهاية: فاستحالت في يده.. (٦) الغرب بسكون الراء الدلو العظيمة التى تتخذ من جلد ثور. فإذا فتحت الراء فهو الماء السائل بين البئر و الحوض (عن النهاية). (٧) عن النهاية، و بالأصل «كان». (٩) (*) عن القاموس: يَشَقِي لا يَنْقَطِع. (٨) عن اللسان، و بالأصل «يسقون».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٧٦

قال شيخنا: و رَجَحَ عِيَاضٌ فِي الشِّفَاءِ وَ غَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ الْغَرِيبِ عَلَى الْحَقِيقَةِ «١»، و أَيْدَهُ أَنَّ الدَّارَ قُطِنِي رَوَاهُ «المغرب» بزيادة الميم، و هو لا يَحْتَمِلُ غَيْرَهُ، و فِيهِ كَلَامٌ فِي شُرُوحِ الشِّفَاءِ. وَ الْغَرْبُ: يَوْمُ السَّقْيِ. نَقَلَهُ الْأَزْهَرِيُّ عَنِ اللَّيْثِ قَالَ: فِي يَوْمِ غَرْبِ وَ مَاءِ الْبَرِّ مُشْتَرَكٌ وَ أَرَادَ بِقَوْلِهِ فِي يَوْمِ غَرْبِ أَيْ فِي يَوْمِ يَسْتَقْفِي بِهِ عَلَى السَّائِيَةِ، قَالَ: وَ مِنْهُ قَوْلُ لَبِيدٍ: فَصَرَفْتُ قَصِيرًا وَ الشُّوُونَ كَأَنَّهَا غَرْبٌ تَحُبُّ «٢» بِهِ الْقَلُوصُ هَزِيمٌ وَ فَسَّرَهُ اللَّيْثُ بِالْأَلُو الْكَبِيرَةِ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ. وَ الْغَرْبُ: الْفَرَسُ الْكَثِيرُ الْجَزِي قَالَ لَبِيدٌ: غَرْبُ الْمَصْبَةِ «٣» مَحْمُودٌ مَصَارِعُهُ لَا هِيَ النَّهَارِ لَسِيرِ اللَّيْلِ مُحَقَّقٌ أَرَادَ بِقَوْلِهِ: غَرْبُ الْمَصْبَةِ «٣» أَنَّهُ جَوَادٌ وَاسِعُ الْخَيْرِ وَ الْعَطَاءِ. عِنْدَ الْمَصْبَةِ «٣»، أَيْ عِنْدَ إِعْطَاءِ الْمَالِ يُكْتَرَهُ كَمَا يُصَبُّ الْمَاءُ: وَ يُقَالُ: فَرَسٌ غَرْبٌ، أَيْ مُتَرَامٍ بِنَفْسِهِ مُتَتَابِعٌ فِي حُضْرِهِ، لَا يُنْزِعُ حَتَّى يَبْعِدَ بِفَارِسِهِ. وَ الْغَرْبَانِ: مُقَدِّمُ الْعَيْنِ وَ مُؤَخَّرُهَا، وَ لِلْعَيْنِ غَرْبَانِ. وَ الْغَرْبُ: النَّوَى وَ الْبُعْدُ، كَالْغَرْبَةِ، بِالْفَتْحِ. وَ نَوَى غَرْبَةً: بَعِيدَةً. وَ غَرْبَةُ النَّوَى: بُعْدُهَا. قَالَ الشَّاعِرُ: وَ شَطَّ وَلِي النَّوَى إِنْ النَّوَى قُدُفٌ يَتِيحُهُ غَرْبَةً بِالْأَرَارِ أَحْيَانًا «٤» وَ النَّوَى: الْمَكَانُ الَّذِي تَنَوَّى أَنْ تَأْتِيَهُ فِي سَفَرِكَ. وَ دَارُهُمْ غَرْبَةٌ: نَائِيَةٌ. وَ قَدْ تَغَرَّبَ. قَالَ سَاعِدَةُ بِنْتُ جُوَيْنَةَ يَصِفُ سَحَابًا: ثُمَّ انْتَهَى بَصَرِي وَ أَصْبَحَ جَالِسًا مِنْهُ لَنَجْدٍ طَائِقٌ مُتَغَرَّبٌ وَ قِيلَ: مُتَغَرَّبٌ هُنَا: أَتَى مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِبِ «٥». فَظَهَرَ بِمَا ذَكَرْنَا أَنَّ الْمُؤَلَّفَ ذَكَرَ لِلْغَرْبِ أَرْبَعَةً وَ عَشْرِينَ مَعْنًى؛ وَ هُوَ: الْمَغْرِبُ، وَ الذَّهَابُ، وَ التَّنَحُّي، وَ أَوَّلُ الشَّيْءِ، وَ حَيْدُهُ، وَ الْحِدَّةُ وَ النَّشَاطُ، وَ التَّمَادِي، وَ الرَّائِيَّةُ، وَ الدَّلُوعُ، وَ الْعِزُّ، وَ الدَّمْعُ، وَ مَسِيلُهُ وَ انْهَمَالُهُ «٦»، وَ الْفَيْضَةُ، وَ الْبَثْرَةُ، وَ الْوَرَمُ، وَ كَثْرَةُ الرِّيقِ، وَ الْبَلَلُ، وَ الْمَنْفَعُ، وَ الشَّجَرَةُ، وَ يَوْمُ السَّقْيِ، وَ الْفَرَسُ، وَ مُقَدِّمُ الْعَيْنِ، وَ النَّوَى. اقْتَصَرَ مِنْهَا فِي الْأَسَاسِ عَلَى التَّسَعِ، وَ الْبَقِيَّةُ فِي الْمُحْكَمِ وَ التَّهْذِيبِ وَ النَّهْيَةِ. وَ مِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ مِنْ مَعَانِيهِ: الْغَرْبُ: السَّيْفُ الْقَاطِعُ الْحَدِيدُ. قَالَ: غَرْبًا سَرِيعًا فِي الْعِظَامِ الْخُزْسِ وَ الْغَرْبُ: اللَّسَانُ الدَّلِيلُ الْحَدِيدُ، وَ الْغَرْبُ: الشُّوْكَةُ. يُقَالُ: فَلَّ غَرْبَهُمْ وَ كَسَرَ غَرْبَهُمْ، أَيْ شَوَّكَتَهُمْ، كَمَا تَقَدَّمَ، وَ هُوَ مَجَازٌ. قَالَ شَيْخُنَا فِي آخِرِ الْمَادَّةِ: وَ بَقِيَ غُرُوبُ الْأَشْيَانِ وَ هِيَ حَدَّثُهَا وَ مَاؤُهَا، وَ أَحَدُهَا غَرْبٌ، وَ قَدْ أَطْلَقَتْ بِمَعْنَى الْأَسْنَانِ، كَمَا فِي حَدِيثِ النَّابِغَةِ الْجَعْدِي. قَالَ الرَّائِي: «و لَا تَوَلَّتْ بَرْقُ غُرُوبِهِ» أَيْ تَبَرَّقَ أَسْنَانُهُ مِنْ بَرْقِ الْبَرْقِ إِذَا تَلَأَلَا. وَ الْغُرُوبُ: الْأَسْنَانُ، وَ كُنْتُ تَرَكْتُ نَقْلَهُ لَشَهْرَتِهِ فِي دَوَائِنِ الْغَرِيبِ فَوْقَ بَعْضِ الْأَصْحَابِ عَلَى كِتَابِنَا «الْعُيُونُ السَّلَسِلَةُ فِي الْأَسَانِيدِ الْمُسَلْسِلَةِ» فَأَنْكَرَ الْغُرُوبَ بِمَعْنَى الْأَشْيَانِ، وَ اسْتَدَلَّ بِأَنَّهَا لَيْسَتْ فِي الْقَامُوسِ، فَقُلْتُ فِي الْعُيُونِ: الْغُرُوبُ: الْأَسْنَانُ، كَمَا فِي النَّهْيَةِ، وَ رِقَّتُهَا وَ حَدَّثُهَا، كَمَا فِي الصَّحَاحِ وَ غَيْرِهِ، وَ أَغْفَلَهُ الْمَجْدُ فِي قَامُوسِهِ تَقْصِيرًا عَلَى عَادَتِهِ، إِلَى آخِرِ مَا قَالَ.

(١) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله على الحقيقة لعله سقط قبله حمل الغرب أو نحو ذلك». (٢) عن اللسان، و بالأصل «يخب». (٣) عن اللسان، و بالأصل «المصيبة» و أشار إلى ذلك بهامش المطبوعة المصرية. و قد تقدمت صواباً. (٤) «وشط» عن اللسان، و بالأصل «وسط». (٥) بهامش المطبوعة المصرية: «تنبيه: المغرب في الأصل موضع الغروب ثم استعمل في المصدر و الزمان و قياسه الفتح و لكن استعمل بالكسر كالمشرق و المسجد كذا بهامش نسخة المؤلف». (٦) لعل «و مسيله و انهماله» يعده شيئاً واحداً و هو ما يقتضيه قوله «أربعة و عشرين معنى».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٧٧

قلت: و الَّذِي فِي الْأَسَاسِ: وَ كَانَ غُرُوبُ أَسْنَانِهَا وَ مَيْضُ الْبَرْقِ، أَيْ مَاؤُهَا وَ ظَلْمُهَا. وَ فِي التَّهْذِيبِ وَ النَّهْيَةِ وَ الْمُحْكَمِ وَ لِسَانِ الْعَرَبِ: وَ غُرُوبُ الْأَشْيَانِ: مَنَاقِعُ رِيْقِهَا، وَ قِيلَ: أَطْرَافُهَا وَ حَدَّثُهَا وَ مَاؤُهَا. قَالَ عَنَتْرَةُ: إِذْ تَسْتَبِيكُ بِبَذَى غُرُوبٍ وَاضِحٍ عَذْبٍ مُقْبَلَةٍ لِذِيذِ الْمَطْعَمِ وَ غُرُوبُ الْأَسْنَانِ: الْمَاءُ الَّذِي يَجْرِي عَلَيْهَا، الْوَاحِدُ غَرْبٌ، وَ غُرُوبُ الشَّيْءِ حَدُّهَا «١» وَ أَشْرُهَا. وَ فِي حَدِيثِ النَّابِغَةِ: «تَرَفُّ غُرُوبُهُ» هِيَ جَمْعُ

غَرْبٌ وَهُوَ مَاءُ الْقَمِّ وَحِدَةُ الْأَشْيَانِ، فَيُسَيِّدُ تَدْرِكُ عَلَيْهِمُ الْغَرْبُ بِمَعْنَى السَّنِّ. وَالْمَعَانِي الثَّلَاثَةُ الَّتِي اسْتَدْرَكْنَاهَا، فَصَارَ الْمَجْمُوعُ ثَمَانِيَةً وَ عِشْرِينَ مَعْنًى، وَإِذَا قُلْنَا: مُؤَخَّرُ الْعَيْنِ الْمَفْهُومُ مِنْ قَوْلِهِ وَالْعَرَيَانُ فَهِيَ تَشْبَعُهُ وَ عِشْرُونَ. وَ يُزَادُ عَلَيْهِ أَيْضًا الْغُرُوبُ: جَمْعُ غَرْبٍ، وَ هِيَ الْوَهْدَةُ الْمُنْخَفِضَةُ. وَ لِلَّهِ دُرُّ الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ حَيْثُ يَقُولُ: يَا وَيْحَ قَلْبِي مِنْ دَوَاعِي الْهَوَى إِذْ رَحَلَ الْجِرَانُ عِنْدَ الْغُرُوبِ أَتَبَعْتُهُمْ طَرْفِي وَ قَدْ أَرَمُوا وَ دَمَعُ عَيْنِي كَفَيْضِ الْغُرُوبِ يَأْتُوا وَ فِيهِمْ طِفْلَةٌ حُرَّةٌ تَفْتَرُّ عَنْ مِثْلِ أَقْحَاحِي الْغُرُوبِ الْأَوَّلِ غُرُوبِ الشَّمْسِ. وَ الثَّانِي: الدَّلَاءُ الْعَظِيمَةُ. وَ الثَّلَاثُ: الْوَهْدَةُ الْمُنْخَفِضَةُ. فَكَمَلْ بِذَلِكَ ثَلَاثُونَ. ثُمَّ إِنِّي وَحَدْتُ فِي شَرْحِ الْبَيْدِيَّةِ لِبَدِيعِ زَمَانِهِ عَلِيٍّ بْنِ تَاجِ الدِّينِ الْقَلْعِيِّ الْمَكِّيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ مَا نَصَّهُ فِي سَانِحَاتِ دُمَى الْقَصِيرِ لِلْعَلَامِيَّةِ دُرُوشِ أَفَنْدَى «٢» الطَّالَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: كَتَبَ إِلَيَّ الْأَخُ الْفَاضِلُ دَاوُودُ بْنُ عُيَيْدٍ خَلِيفَةُ نَزِيلِ دِمَشْقَ عَنْ بَعْضِ الْمَدَارِسِ فِي لَفْظٍ مَشْرُوكٍ الْغَرْبُ طَالِبًا مِنِّي أَنْ أَنْسُجَ عَلَى مُنَوَالِهَا وَ أَحْدُو عَلَى أَمْثَالِهَا وَ هِيَ: لَقَدْ ضَاءَ وَجْهُ الْكُونِ وَ انْسَلَّ غَرْبُهُ فَلَمْ يَدْرِ أَيَا شَرْفُهُ ثُمَّ غَرْبُهُ وَ سَائِلٌ وَ ضَلَّ مِنْهُ لَمَّا رَأَى جَفَاً بِمَا قَدْ جَرَى مِنْ بَعْدِهِ سَالَ غَرْبُهُ يَمُرُّ عَلَيْهِ الْحَتْفُ فِي كُلِّ سَاعَةٍ وَ لَكِنْ بِحُجْبِ الشُّقْمِ يُمْنَعُ غَرْبُهُ تَدَلَّى إِلَيْهِ عِنْدَ مَا لَحَ فَقَدَهُ بَثْغَرِ شَنِيبٍ قَدْ رَوَى الْخَلَّ غَرْبُهُ فَكَبْتُ إِلَيْهِ هَذِهِ الْأَبْيَاتُ الَّتِي هِيَ لَا شَرْقِيَّةَ وَ لَا غَرْبِيَّةَ، وَ هِيَ: أَمِنْ رَسْمِ دَارٍ كَادَ يُشْجِيكَ غَرْبُهُ نَزَحَتْ رَكَّتِي الدَّمْعُ إِذْ سَالَ غَرْبُهُ: عِرْقُ الْجَبِينِ. عَفَا آيَةُ نَشْرِ الْجَنُوبِ مَعَ الصَّبَا وَ كُلُّ هَزِيمِ الْوَدْقِ قَدْ سَالَ غَرْبُهُ: الدَّلُوبَةُ النَّوْءُ عَفَى سَطْرُهُ فَكَأَنَّهُ هَالِكٌ خِلَالَ الدَّارِ يَجْلُوهُ غَرْبُهُ: مَحَلُّ الْغُرُوبِ. وَقَفْتُ بِهِ صَيْحِي أُسَائِلُ رَسْمِهَا عَلَى مِثْلِهَا وَ الْجَفْنُ يَذْرِفُ غَرْبُهُ: الدَّمْعُ. عَلَى طَلَلٍ يَحْكِي وَ قُوفًا بِرَسْمِهِ بِحَاجَةٍ صَبَّ طَالَ بِالْأَدَارِ غَرْبُهُ «٣»: التَّمَادَى. أَقُولُ وَ قَدْ أَرَسَى الْعَنَا بِعَرَاصِهِ وَ أَتَرَفَ أَهْلِيهِ الْبَعَادُ وَ غَرْبُهُ

(١) عَنْ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «حَدَّثَهَا». (٢) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «دُرُوشِ أَفَنْدَى الطَّالَوِيُّ تَرْجَمْتُهُ فِي صَحِيفَتِهِ ١٤٩ فِي خِلَاصَةِ الْأَثَرِ لِلْمَحْبِيِّ» وَ هُوَ دُرُوشِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الطَّالَوِيُّ الْأَرْتَقِيُّ مِنْ أَهْلِ دِمَشْقَ مَوْلَدًا وَ وَفَاةً ٩٥٠-١٠١٤. نَسَبْتُهُ إِلَى جَدِّهِ لِأَمِّهِ طَالُو. (٣) بِالْأَصْلِ «بِحَاجَةٍ مَبْطَالٍ وَ بِالْأَدَارِ غَرْبُهُ» وَ مَا أَثْبَتْنَاهُ عَنْ الْمَطْبُوعَةِ الْكُوَيْتِيَّةِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٧٨

: النُّومُ. سَيَقَى رِبْعَكَ الْمَعْهُودَ رِيْعَانُ عَارِضٍ يَسُحُّ عَلَى سَحْمِ الْأَثَافِيِّ غَرْبُهُ: الرُّوَايَةُ. وَ لَيْلُ كَيَوْمِ الْبَيْنِ مُلْقٍ رِوَاقَهُ عَلَيَّ وَ قَدْ حَلَّى الْكَوَاكِبَ غَرْبُهُ: أَوَّلُ الشَّيْءِ. أَرَاغِي بِهِ زُهْرُ النَّجُومِ سَوَابِحًا بِيحْرٍ مِنَ الظُّلُمَاءِ قَدْ جَاشَ غَرْبُهُ: أَعْلَى الْمَاءِ. يُزَاقِبُ طَرْفِي السَّابِحَاتِ كَأَنَّمَا لَطُولُ دَوَامٍ نَيْطٌ بِالشُّهْبِ غَرْبُهُ: مُقَدِّمُ الْعَيْنِ. كَأَنَّ جَنَاحِي نَشِيرُهُ حُصَّ مِنْهُمَا قَوَادِمُ حَتَّى مَا يُزَايِلُ غَرْبُهُ: التَّنَحَّى. ذَكَرْتُ بِهِ لُقْيَا الْحَبِيبِ وَ بَيْنَنَا أَهَاضِيبُ أَعْلَامِ الْحِجَازِ وَ غَرْبُهُ: شَجَرُ «١». فَهَوَّاجٌ لِي التَّذَكُّارُ نَارَ صِيَابَةٍ لَهَا الْجَفْنُ أَضْحَى سَائِلُ الدَّمْعِ غَرْبُهُ: الْمَبْلُ. إِلَى أَنْ نَصَا كَفَّ الصَّبَاحِ سِلَاحَهُ وَ أَغْمَدَ مِنْ سَيْفِ الْمَجْرَّةِ غَرْبُهُ: الْحَدُّ «٢». وَ وَلَّتْ نَجُومُ اللَّيْلِ صِرْعَى كَأَنَّمَا أُرِيقَ عَلَيْهَا مِنْ فَمِ الْكَأْسِ غَرْبُهُ: فَيْضُ «٣». وَ أَقْبَلَ جَيْشُ الصُّبْحِ يُعْمِدُ سَيْفَهُ بَنَحْرِ الدُّجَى وَ اللَّيْلُ يَرْكُضُ غَرْبُهُ: فَرَسٌ يَجْرِي. وَ زَمَزَمَ فَوْقَ الْأَيْكِ قُمْرِيٌّ بَانَةً بِرُوضٍ كَفَاهُ عَنْ نَدَى الشُّحْبِ غَرْبُهُ: يَوْمُ السَّقَى. فَهَبْ يُدِيرُ الرَّاحَ بَدْرٌ يَزِينُهُ إِذَا قَامَ يَجْلُوهُ عَلَى الشَّرْبِ غَرْبُهُ: النَّشَاطُ. مِنَ الرَّيْمِ حُوْطَى الْقَوَامِ بَثْغَرِهِ وَ سِلْسَالُ رَاحٍ يُبْرِئُ الشُّقْمَ غَرْبُهُ: سَيْلَانُ الرِّيقِ. بِخَدِّ أَسِيلٍ يَجْرَحُ اللَّبَّ خَدُّهُ وَ طَرْفُ كَحِيلٍ يَنْفُتُ السَّحَرُ غَرْبُهُ: مُؤَخَّرُ الْعَيْنِ. يُرِيكَ شَبِيهَ الدُّرِّ مِنْهُ مُنْصَدًّا كَمَنْطِقِ دَاوُودَ إِذَا سَالَ غَرْبُهُ: اللِّسَانُ. فَتَى قَدْ كَسَاهُ الْفَضْلُ ثَوْبَ مَهَابِيَةٍ لَهَا خَصِيْمُهُ قَدْ نَسَّ بِالْقَمِّ غَرْبُهُ «٤»: الرِّيقُ. إِلَيْكَ أَتَتْ تَفْلِي الْفَلَا بَدْوِيَّةٌ وَ لَمْ يُنْصَحْ طَوْلُ الْمَسِيرِ وَ غَرْبُهُ: الْبَعْدُ. أَرَقَّ مِنَ الصُّهْبَاءِ فَاعْجَبَ نَسِيْبُهَا وَ أَعْدَبُ مِنْ تَغْرِ حَوَى الشَّهْدِ غَرْبُهُ

(١) يَعْنِي شَجَرَ بِالْحِجَازِ. (٢) يَعْنِي حَدَّ السَّيْفِ. (٣) الْفَيْضُ مِنَ الْخَمْرِ، وَ قَدْ تَقَدَّمَتْ: الْفَيْضَةُ مِنَ الْخَمْرِ: غَرْبُ. (٤) قَوْلُهُ نَسَّ أَيُّ يَبْسُ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: النَّسُّ الْيَبْسُ وَ قَدْ نَسَّ يَنْسُ وَ يَنْسُ نَسًّا أَيُّ يَبْسُ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٧٩

: مَنْقَطَعُ الرِّيقِ. إِذَا مَا جَزَتْ فِي حَلْيَةِ الشَّعْرِ لَمْ يَكُ الْكُمَيْتُ يُدَانِيهَا وَ إِن زَادَ غَرْبُهُ: الْجَرَى. وَ لَوْ عَرَضَتْ يَوْمًا لَغَيْلَانٌ لَمْ يَكُنْ بِأَطْلَالٍ مَيَّ يُغْرِقُ الْجَفْنَ غَرْبُهُ «١»: انْهَالُ الدَّمْعِ. فَدَوْنُكَهَا لَا زِلَتْ تَسْمُو إِلَى الْعُلَا مَدَى الدَّهْرِ مَا صَبَّ سَقَى الدَّارِ غَرْبُهُ: فَيْضُهُ مِنْ دَمْعٍ. فَزَادَ عَلَى الْمُصَيِّنِ فِيمَا أوردته: عَرَقُ الْجَبِينِ، وَ النَّوْمُ، وَ أَعْلَى الْمَاءِ، وَ الْجَزَى، فَصَارَ الْمَجْمُوعُ أَرْبَعَةً وَ ثَلَاثِينَ مَعْنًى لِلْفَرْغِ، فَافْهَمْ ذَلِكَ وَ

الله أعلم. والغرب. بالضم: التزويج عن الوطن كالغزبية بالضم أيضاً والاعتراب والتغرب، والتغرب أيضاً البعْد، تقول منه: تغرب و
اعترب. والغرب: بالتحرريك: شجر يسوى (٢) منه الأقداح البيض، كذا في التهذيب (٣). وقال ابن سيده (٤): هو ضرب من الشجر،
واحدته غربة، وأنشد: عودك عود النصار لا العرب والعرب: الخمر قال: دعيني أضطبح غرباً فأغرب مع الفتيان إذ صبحوا ثموداً (٥) و
العرب: الذهب، وقيل: الفضة. قال الأعشى: إذا انكب أزهر بين الشقاء تراموا به غرباً أو نصاراً نصب غرباً على الحال وإن كان جوهرًا،
وقد يكون تمييزاً. أو الغرب جامٌ منها أى الفضة قال الأعشى: فدعدنا سرّة الرّكاء كما دعدع ساقى الأعاجم الغربا في لسان العرب، قال
ابن بَرى هذا البيت للبيد وليس للأعشى كما زعم الجوهري، والرّكاء بفتح الرّاء: موضع قال: ومن الناس من يكسر الرّاء والفتح
أصح، ومعنى دعدع: ملأ، وصف ماء بين التقي من السيل فملا سرّة الرّكاء، كما ملأ ساقى الأعاجم قدح الغرب خمرًا. قال: وأما بيت
الأعشى الذى وقع فيه الغرب بمعنى الفضة، فهو الذى تقدّم ذكره. والأزهر: إبريق أبيض يعمل فيه الخمر، وانكباؤه، إذا صب منه فى
القدح، و تراميههم بالشراب هو مناولهم بفضة هم بفضة أقداح الخمر. وقيل: العرب والنصار ضربان من الشجر تعمل منهما الأقداح. وفى
التهذيب: النصار: شجر يسوى منه أقداح صفر، وسيأتى فى محله، والعرب: القدح، وجمعه أغراب. قال الأعشى: باكرته (٦) الأغراب
فى سنته النّوم فتجرى خلال شوكة السّيال والغرب: داء يصيب الشاة فيتمتع خوطومها ويسقط منه شعر العين. والغرب فى الشاة
كالسعف فى الناقة، وقد غربت الشاة بالكسر. والغرب: الذهب، وكان ينبغي ذكره عند الفضة، وقد أشرنا إليه آنفاً. والغرب: الماء
الذى يقطر من الدلو بين البئر والحوض،*، هكذا فى النسخ، وفى أخرى تقديم الحوض على البئر وقيل: هو كل ما ينصب من الدلاء
(٧) من لدن رأس البئر إلى الحوض ويتغير (٨) ريحه سريعاً وقيل: هو ما حولهما من الماء والطين. قال ذو الرمة: وأدرك المتبقى
من تيميله ومن ثمانها واستشئ الغرب

(١) غيلان يريد به ذى الرمة وهو غيلان بن عقبة، ومضى صاحبه. (٢) فى اللسان: تسوى. (٣) ضبطت فى اللسان عن التهذيب: الغرب.
(٤) فى اللسان: هذا قول الجوهري. والعبارة فى الصحاح. أما قول ابن سيده: الغرب بسكون الراء. (٥) عن اللسان، وبالأصل «صبحوا
ثموداً». (٦) وروى: باكرتها. (٩) (*) عن القاموس: الحوض تقديم على البئر. (٧) اللسان: الدلو. (٨) اللسان: وتغير.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٨٠

وقيل: هو ريح الماء والطين لأنه يتغير سريعاً. ويقال للدالج بين البئر والحوض لا تغرب، أى لا تدفق الماء بينهما فتوحل والغرب:
الزرق فى عين الفرس مع ابيضاضها. والغرب: م أى معروف فلا يحتاج إلى ضبطه، وهو الطائر الأسود. وقسموه إلى أنواع (١). وفى
الحديث أنه غرّب اسم غراب لِمَا فيه من البعد ولأنه من أحب الطيور. والعرب تقول: «فلا تَبْصِرُ من غراب، وأخذُر من غراب، و
أزهى من غراب، وأصيفى عيشاً من غراب، وأشد سواداً من غراب، وهذا بأبيه أشبه من الغراب بالغراب، وإذا نعتوا أرضاً بالخضيب
قالوا: وقع فى أرض لما يطير غرابها. ويقولون: وحيد ثمره الغراب، وذلك أنه يتبع أجود الثمر فينتقيه، ويقولون: أشأم من غراب، و
أفسق من غراب، ويقولون: طار غراب فلان إذا شاب رأسه، وغراب غارب على المبالغة. كما قالوا: شعر شاعر، وموت مائت. قال
روية: فازجر من الطير الغراب الغارياً قال شيخنا: قالوا: وليس شئ فى الأرض يتشأم به إلا والغراب أشأم منه. ولليدعي الهمة داني
فضيل يدعي فى وصفه ذكره فى المضاف والمنسوب. وأورد ما يضاف إليه الغراب ويضاف إلى الغراب، والأبيات فى غراب البين
كثيرة ملئت بها الدفاتر، وإنما الكلام فيما حققه العلامة الكبير قاضى غزناتة أبو عبد الله الشريف الغزناتى فى شرحه الحافل على
مقصورة الإمام حازم، وصرح بأن غراب البين فى الحقيقة إنما هو الإبل التى تنقلهم من بلاد إلى بلاد. وأنشد فى ذلك مقاطع منها:
غلط الذين رأيتهم بجهاله يلحون كلهم غرباً ينطق ما الذنب إلا للأباعر إنها مما يشئت جمعهم ويفرق إن الغراب يئمنه تدنو النوى و
تشت الشمل الجميع الأئق وأنشد شيخنا ابن المسنوى لابن عبد ربّه وهو عجيب: زعق الغراب فقلت أكذب طائر إن لم يصدقه رغاء
بعير (٢) انتهى. ج أغرب وأغرية وغربان بالكسر وغرب بضم فسكون (٣) قال: وأنتم خفاف مثل أجنيحه الغرب (٤) جج أى جمع
الجمع غرابين وهو جمع غربان كسرحان وسراحين. وبلا لام فرس (٤) كانت لغنى بن أعصير، على التشبيه بالغراب من الطير. و فرس

آخر للبراء بن قيس. والغراب من الفأس: حذوها. قال الشماخ يصف رجلاً قطع نبعه: فَأَنَحَى عَلَيْهَا ذَاتَ حِدٍّ غُرَابُهَا عَدُوٌّ لَأَوْسَاطِ الْعِضَاءِ مُشَارِزُ وَ الْغُرَابُ: البرد والثلج، مأخوذ من المغرب وهو الصبح لبياضهما. والغراب: لقب أبي عبيد الله أحمد بن محمد الأصفهاني المحدث عن غانم البرجي عنه على بن بوزندان. والغراب: جليل، قال أوس «٥»: فَمُنْدَفَعُ الْعُلَانِ عَلَانٍ مُنْتَدِفٍ فَغَرِبَ الْغُرَابُ خُطْبَهُ فَأَسَاوِدَهُ «٦» والغراب: ع بدمشق، و جليل آخر شاهر وفي نسخة: شامى بالمدينة أى على طريق الشام كذا فى النهاية فى ترجمه «غرن».

(١) انظر الحيوان ٣١٥ / ٢ و ١٤٦ / ٣، ٥٦٢. (٢) فى العقد الفريد: «نعب» بدل «زقق» و بعده: ردّ الجمال هو المحقق للنوى بل شر أحلاس لهن و كور (٣) ضبط اللسان: غُرَبٌ. (٤) فى القاموس: اسم فرس لغنى. (٥) كذا بالأصل و اللسان، و فى معجم البلدان: معن بن أوس المزنى. (٦) «فنعف» عن معجم البلدان، و بالأصل: «فنعف».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٨١

و الغراب: قِذَالُ الرَّأْسِ. يقال: شاب غرابه، أى شعره قذالاً. و طار غراب فلان، إذا شاب. نقله الصاغاني. و الغراب من البرير بالموحدة كأمير: عَنْقُوْدُهُ الْأَسْوَدُ، جَمْعُهَا غُرَبَانٌ. قال بشر بن أبي خازم: رَأَى دُرَّةً بِيضَاءَ يَحْفَلُ لَوْنُهَا سِيحَاًمَ كَغُرَبَانِ الْبَرِيرِ مُقَصَّبٌ يَعْنِي بِهِ النَّصِيجَ مِنْ ثَمَرِ الْأَرَاكِ، وَ مَعْنَى يَحْفَلُ لَوْنُهَا: يَجْلُوهُ، وَ السَّخَامُ: كُلُّ شَيْءٍ لَيِّنٍ مِنْ صُوفٍ أَوْ قُطْنٍ أَوْ غَيْرِهِمَا، وَ أَرَادَ بِهِ شَعْرَهَا، وَ الْمُقَصَّبُ: الْمُجَعَّدُ. وَ الْغُرَبَانِ هُمَا: طَرَفَا الْوَرَكَيْنِ الْأَسْفَلَيْنِ اللَّذَانِ يَلِيَانِ أَعَالِي الْفَحِذَيْنِ وَ قِيلَ: هُمَا رُؤُوسُ الْوَرَكَيْنِ وَ أَعَالِي فُرُوعِهِمَا، أَوْ هُمَا عَظْمَانِ رَقِيقَانِ أَسْفَلَ مِنَ الْفَرَاشَةِ. وَ الْغُرَبَانِ مِنَ الْفَرَسِ وَ الْبَعِيرِ: حَرْفًا «١» الْوَرَكَيْنِ الْأَيْمَنِ وَ الْأَيْمَنِ اللَّذَانِ فَوْقَ الدَّنْبِ حَيْثُ التَّقَى رَأْسَا الْوَرَكِ الْيُمْنَى وَ الْيُسْرَى «٢» وَ الْجَمْعُ غُرَبَانٌ. قال الرازي: يَا عَجَبًا لِلْعَجَبِ الْعَجَابِ حَمْسَةُ غُرَبَانٍ عَلَى غُرَابٍ وَ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ: وَ قَرَّبَنَ بِالزُّرْقِ الْحَمَائِلَ بَعِيدَ مَا تَقَوَّبَ عَنْ غُرَبَانٍ أَوْرَاكِهَا الْخَطَرُ «٣» أَرَادَ تَقَوَّبَتْ غُرَبَانُهَا عَنْ الْخَطَرِ فَقَبْلَهُ، لِأَنَّ الْمَعْنَى مَعْرُوفٌ، كَقَوْلِكَ: لَا يَدْخُلُ الْخَاتَمُ فِي إِصْبَعِي، أَى لَا- يَدْخُلُ إِصْبَعِي فِي خَاتَمِي. وَ قِيلَ: الْغُرَبَانُ: أَوْرَاكُ الْإِبِلِ أَنْفُسُهَا، أَشَدَّ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: سَارَفَ قَوْلًا لِلْحَصَيْنِ وَ مُنْذِرَ تَطْيِيرٍ بِهِ الْغُرَبَانُ شَطْرَ الْمَوَاسِمِ قَالَ: الْغُرَبَانُ هُنَا أَوْرَاكُ الْإِبِلِ. أَى تَحْمِلُهُ الرُّوَاهُ إِلَى الْمَوَاسِمِ، وَ الْغُرَبَانُ: غُرَبَانُ الْإِبِلِ. وَ الْغُرَبَانِ: طَرَفَا الْوَرَكِ اللَّذَانِ يَكُونَانِ خَلْفَ الْقَطَاةِ، وَ الْمَعْنَى أَنَّ هَذَا الشَّعْرَ يَذْهَبُ بِهِ عَلَى الْإِبِلِ إِلَى الْمَوَاسِمِ، وَ لَيْسَ يُرِيدُ بِالْغُرَبَانِ غَيْرَ مَا ذَكَرْنَا. وَ هَذَا كَمَا قَالَ الْآخَرُ: وَ إِنَّ عَتَاكَ الْعَيْسِ سَوْفَ يَزُورُكُمْ ثَنَائِي عَلَى أَعْجَازِهِنَّ مُعَلَّقٌ فَلَيْسَ يُرِيدُ الْأَعْجَازَ دُونَ الصُّدُورِ «٤». وَ الْغُرَابُ: حَدُّ الْوَرَكِ الَّذِي يَلِي الظَّهْرَ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ رَجُلُ الْغُرَابِ: ضَرْبٌ مِنْ صَيْرِ الْإِبِلِ شَدِيدٌ لَا يَقْدِرُ مَعَهُ الْفَصِيلُ أَنْ يَرْضَعَ أُمَّهُ «٥» وَ لَا- يَنْحَلُّ. وَ حَشِيَّةُ مَذْكُورَةٍ فِي التَّذَكُّرَةِ وَ غَيْرِهَا مِنْ كِتَابِ الطَّبِّ، وَ هِيَ الَّتِي تُسَمَّى بِالْبَرْبَرِيَّةِ أَى لِسَانِ الْبَرْبَرِ: الْجِيلُ الْمَعْرُوفُ. أَطْرِبَالٌ بِالْكَسْرِ وَ هُوَ كَالشَّبْتِ «٦» مُحَرَكَةٌ وَ بِكَسْرِ الْأَوَّلِ وَ سُكُونِ الثَّانِي فِي سَاقِهِ وَ جُمَّتِهِ، بِالضَّمِّ فَتَشْدِيدٌ وَ أَصْلُهُ أَى شَبِيهِ بِالشَّبْتِ فِي هَذِهِ الثَّلَاثَةِ غَيْرَ أَنَّ زَهْرَهُ أَى رَجُلِ الْغُرَابِ أَيْبُضٌ بِخِلَافِ الشَّبْتِ، وَ هُوَ يَقَعِدُ حَبًّا كَحَبِّ الْمَقْدُونِسِ تَقْرِيْبًا، ثُمَّ ذَكَرَ خَوَاصَّهَا فَقَالَ: وَ دِرْهَمٌ مِنْ بَزَرِهِ حَالَهُ كَوْنُهُ مَسْحُوقًا مَخْلُوطًا بِالْعَسَلِ الْمَنْزُوعِ الرَّغْوَةِ مُجَرَّبٌ مَشْهُورٌ فِي اسْتِصَالِ مَادَّةِ الْبَرَصِ، وَ كَذَا الْبَهَقُ هُمَا مُحَرَّكَتَانِ شَرْبَاءٌ وَ قَدْ يُضَافُ إِلَيْهِ أَيْضًا رُبْعُ دِرْهَمٍ مِنْ عَاقِرِ قَرْحَا الْمَعْرُوفِ بَعُودِ الْقَرْحِ وَ شَرْطُ أَنْ يَقَعِدَ فِي شَمْسٍ صَيِّفٍ حَارَّةٍ حَالَهُ كَوْنُهُ مَكْشُوفَ الْمَوَاضِعِ الْبَرَصِيَّةِ وَ الْبَهَقَةُ «٧». وَ زَادَ الصَّاعِنِيُّ: وَ أَصْلُهَا إِذَا طُبِخَ نَفَعَ مِنَ الْإِسْهَالِ، وَ هَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ هُنَا مَيَذْكُورٌ فِي التَّذَكُّرَةِ وَ غَيْرِهَا مِنْ كُتُبِ الطَّبِّ، مَشْهُورٌ عِنْدَهُمْ، وَ إِنَّمَا ذَكَرَهَا لِعَرَابَتِهَا، وَ لِمَا فِيهَا مِنْ هَذِهِ الْخَاصِيَّةِ الْعَجِيْبَةِ، فَاحْبَبَ أَنْ لَا يُخْلَى كِتَابُهُ مِنْ فَائِدَتِهِ؛ لِأَنَّهُ الْقَامُوسُ الْمُحِيطُ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ. وَ مِنَ الْمَجَازِ، يُقَالُ: صَيْرَ عَلَيْهِ رَجُلُ الْغُرَابِ إِذَا ضَاقَ الْأَمْرُ عَلَيْهِ «٨» وَ كَذَلِكَ أُصِرَّ، وَ قِيلَ: إِذَا ضَاقَ عَلَى الْإِنْسَانِ مَعَاشُهُ قَالَ:

(١) فى الصحاح: حدّ الوركين، و هما حرفاهما. (٢) فى اللسان: الأيمن و الأيسر. (٣) عن اللسان و الصحاح، و بالأصل «الخمائل». (٤) و قيل إنه إنما خص الأعجاز و الأوراك لأن قائلها جعل كتابها فى قبعة احتقبها و شدها على عجز بغيره. (٥) فى اللسان: معه. (٦) فى القاموس: «كالشبت» و مثله فى التذكرة لأنطاكى. (٧) انظر كيفية استعماله باختلاف تذكرة داود الأنطاكى. (٨) فى الأساس: إذا وقع

فى ضيق و شدة.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٨٢

إِذَا رَجُلُ الْغُرَابِ عَلَى صُرْتِ ذِكْرَتِكَ فَاطْمَأَنَّ بَى الصَّمِيرِ وَقَالَ الْكُمَيْتُ: صَرَّ رَجُلُ الْغُرَابِ مُلْكُكَ فِى النَّاسِ عَلَى مَنْ أَرَادَ فِيهِ الْفُجُورَ «١» وَالْغُرَابِيُّ أَى بِالضَّمِّ: تَمَرُّ هَكَذَا، وَصَوَابُهُ: تَمَرٌ، بِالشَّوَابِ الْفُوقِيَّةِ. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: هُوَ ضَرْبٌ مِنَ التَّمْرِ وَالْغُرَابِيُّ: حِصْنٌ بِالْيَمَنِ فِى جَبَلٍ عَالٍ فِى وَسْطِ الْبَحْرِ، وَكَانَتْ فِيهَا شَجَرَةٌ تَسَمَّى ذَاتَ الْأَنْوَارِ، عُبِدَتْ فِى الْجَاهِلِيَّةِ، وَهُوَ مِنْ فُتُوحِ سَيِّدِنَا عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَ: ع، بِطَرِيقِ مِصْرَ «٢» هَكَذَا فِى النَّسَخِ، وَفِى بَعْضٍ: وَحِصْنٌ، وَ: ع، بِطَرِيقِ الْيَمَنِ، وَفِى أُخْرَى: فِى رُمَيْلِهِ مِصْرَ. وَقَالَ الْحَافِظُ: فِى رَمْلِ مِصْرَ، وَالصَّوَابُ هِىَ الْأُولَى. وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى «٣» الْغُرَابُ كَشَدَّادِ الْبَطْلَيْوسِيِّ شَيْخٍ لِأَبِي عَلِيٍّ الْغَسَانِي. وَأَغْرَبَهُ الْعَرَبُ: سَوَدَانَهُمْ؛ شَبَّهُوا بِالْأَغْرَبِ فِى لَوْنِهِمْ. زَادَ شَيْخُنَا وَكُلُّهُمْ سَرَى إِلَيْهِمُ السَّوَادُ مِنْ أُمَّهَاتِهِمْ، وَالْأَغْرَبَةُ فِى الْجَاهِلِيَّةِ أَى قَبْلَ الْإِسْلَامِ: أَبُو الْفَوَارِسِ عَنَّتُهُ بْنُ شَدَّادِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَادٍ الْمَخْزُومِيُّ ثُمَّ الْعَبْسِيُّ وَيُقَالُ لَهُ عَنَّتُهُ بْنُ زَيْبَةَ؛ وَهِيَ أُمُّهُ سَوْدَاءُ وَخُفَافٌ كُغْرَابُ بْنُ عُمَيْرِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الشَّرِيدِ السُّلَمِيُّ ابْنُ نُدْبَةَ «٤» بِالضَّمِّ وَهِيَ جَارِيَةٌ سَوْدَاءُ سَبَاها الْحَارِثُ وَوَهَبَهَا لِابْنِهِ عُمَيْرٍ، فَوَلَدَتْ لَهُ خُفَافًا، قَالَ شَيْخُنَا: وَصَرَّحُوا أَنَّهُ مُخَضَّرٌ. وَقَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ: شَهِدَ الْفَتْحَ. وَقَالَ غَيْرُهُ: شَهِدَ حُتَيْنًا وَعَاشَ إِلَى زَمَنِ سَيِّدِنَا عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَتَرْجَمَتْهُ فِى الْإِسَابَةِ وَالْمُعْجَمِ. وَأَبُو عُمَيْرٍ بْنُ الْحَيَابِ السُّلَمِيُّ أَيْضًا وَسَيَلِكُ الْمَقَابِ بِنِ السُّلَكَةِ كَهْمَزَةٍ وَهِيَ أُمُّهُ. عِدَاءٌ بِالْغ: يُقَالُ: أَعْدَى مِنَ السُّلَيْكِ، وَسَيَأْتِي. وَهَشَامُ بْنُ عَقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ، إِلَّا أَنَّهُ أَى هِشَامًا هَذَا مُخَضَّرٌ قَدْ وَلِيَ فِى الْإِسْلَامِ. قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: وَأُظُنُّهُ قَدْ وَلِيَ الصَّائِفَةَ وَبَعْضَ الْكُورِ. قَالَ شَيْخُنَا: ظَاهِرُهُ أَنَّهُ وَحْدَهُ مُخَضَّرٌ وَسَبَقَ أَنَّهُمْ عَدُّوا خُفَافًا مُخَضَّرًا، ثُمَّ إِنَّ هَذِهِ الْأَرْبَعَةَ اقْتَصَرَ عَلَيْهِمْ أَبُو مَنْصُورُ النَّعَالِيُّ فِى ثَمَارِ الْقُلُوبِ، وَزَادَ فِى التَّهْذِيبِ وَالْمُحْكَمِ وَلسَانِ الْعَرَبِ. وَأَغْرَبَهُ الْعَرَبُ مِنَ الْإِسْلَامِيِّينَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَازِمٍ بِالْمُعْجَمَةِ وَالزَّائِ وَأَبُو عُمَيْرٍ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ بَيْنَ الْحَيَابِ السُّلَمِيِّ الْمُتَقَدِّمُ ذَكَرَهُ. وَهَمَامُ كَشَدَّادِ بْنِ مُطَرِّفِ التَّغْلَبِيِّ. وَمُنَشِدُ ابْنِ وَهْبٍ الْبَاهِلِيِّ. وَمَطَرُ بْنُ أَوْفَى الْمَازِنِيِّ. وَتَأَبَّطَ شَرًّا لِقَبِ تَابِتِ بْنِ جَابِرِ بْنِ مُضَرَ «٥» بِنِ زَرَارٍ، وَسَيَأْتِي. وَالشَّنْفَرِيُّ: اسْمُ شَاعِرٍ مِنَ الْأَزْدِ مِنَ الْعِدَائِيِّينَ. وَحَاجِزُ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: كُلُّ ذَلِكَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ غَيْرَ أَنَّهُ حَاجِزًا غَيْرَ مَنْسُوبٍ إِلَى أَبِي وَلا أُمٍّ وَلا حَيٍّ وَلا مَكَانٍ وَلا عَرَفَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا. وَالْإِعْرَابُ: إِيْتِيَانُ الْعَرَبِ. يُقَالُ: غَرَّبَ الْقَوْمُ: ذَهَبُوا فِى الْمَغْرِبِ. وَأَغْرَبُوا: أَتَوْا الْعَرَبَ. وَالْإِعْرَابُ: الْإِيْتِيَانُ بِالْعَرَبِ. يُقَالُ: أَغْرَبَ الرَّجُلُ إِذَا جَاءَ بِشَيْءٍ غَرِيبٍ، وَلا يَخْفَى مَا فِى كَلَامِ الْمُصَيِّنِّ مِنْ حُسْنِ السَّبْكِ. وَفِى الْأَسَاسِ: يُقَالُ: تَكَلَّمَ فَأَغْرَبَ: جَاءَ بِغَرِيبٍ «٦» الْكَلَامِ وَنَوَادِرِهِ، وَفَلَانٌ يَغْرِبُ «٧» كَلَامُهُ وَيُغْرِبُ فِيهِ. وَالْإِعْرَابُ: الْمِلَّةُ يُقَالُ: أَغْرَبَ الْحَوْضَ وَالْإِنَاءَ: مَلَأَهُمَا، وَكَذَلِكَ السَّقَاءُ. قَالَ بِشَرُّ بْنُ أَبِي خَازِمٍ: وَكَأَنَّ ظُعْمَهُمْ عَدَاءَةً تَحْمَلُوا سَيْفُنَ تَكْفًا فِى خَلِيجٍ مُغْرَبٍ وَالْإِعْرَابُ: كَثْرَةُ الْمَالِ وَحُسْنُ الْحَالِ مِنْ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ «٨» الْمَالُ يَمْلَأُ يَدَيَّ مَالِكِهِ، وَحُسْنُ الْحَالِ يَمْلَأُ نَفْسَ ذِي الْحَالِ «٩». قَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ الْعِبَادِيُّ:

(١) أَى مُلْكُكَ فِى النَّاسِ عَلَى مَنْ أَرَادَ الْفُجُورَ بِمَنْزِلَةِ رَجُلِ الْغُرَابِ الَّذِى لَا يَحِلُّ مِنْ شِدَّةِ صَرِّهِ. (٢) فِى نَسَخَةٍ ثَانِيَةٍ مِنَ الْقَامُوسِ: بِطَرِيقِ رَمْلِ مِصْرَ. (٣) فِى الْقَامُوسِ: ابْنُ أَبِي مُوسَى. (٤) فِى جَمْعِهِ ابْنُ الْكَلْبِيِّ نَدْبَةُ بِالْفَتْحِ بِنْتُ الشَّيْطَانِ بِنِ قَنَانَ بْنِ سَلْمَةَ (وَمِثْلُهُ فِى الْإِسْتِقْرَاقِ نَدْبَةُ بِالْفَتْحِ). (٥) كَذَا، وَصَوَابُهُ «سَفِيَان». وَالشَّنْفَرِيُّ وَاسْمُهُ عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ. شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ. وَتَوَفَّى سَنَةَ ٧٠ قَبْلَ الْهَجْرَةِ (٥٢٥). وَتَوَفَّى تَأَبَّطَ شَرًّا نَحْوَ سَنَةِ ٨٠ قَبْلَ الْهَجْرَةِ (٥٤٠). وَقَوْلُهُ بِأَنَّهُمَا إِسْلَامِيَانِ خَطَأٌ. (٦) فِى الْأَسَاسِ: بِغُرَائِبِ. (٧) فِى الْأَسَاسِ: يُغْرِبُ. (٨) الْلسَانُ: كَأَنَّ. (٩) عَنِ الْلسَانِ، وَبِالْأَصْلِ «الْجَمَال».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٨٣

أَنْتَ مِمَّا لَقِيتَ يُبْطِرُكَ الْإِغْرَابُ بِالطَّيْشِ مُعْجَبٌ مَحْبُورٌ وَالْإِعْرَابُ: إِكْتَارُ الْفَرَسِ مِنْ جَزِيهِ. يُقَالُ: أَغْرَبَ الْفَرَسُ فِى جَزِيهِ، وَهُوَ غَايَةُ الْإِكْتَارِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِى الْمَهْمَلَةِ أَيْضًا. وَالْإِعْرَابُ: إِجْرَاءُ الرَّكِبِ فَرَسَهُ إِلَى أَنْ يَمُوتَ وَذَلِكَ إِذَا أُجْرَاهُ بِالْفَرَسِ حَاجَةً إِلَى الْبُؤْلِ فَاحْتَقَنَ فَمَاتَ. نَقَلَهُ الصَّاعِنَانِىُّ عَنِ الْكِسَائِيِّ. وَالْإِعْرَابُ: الْمُبَالَغَةُ فِى الضَّحِكِ. وَأَخْصَرُ مِنْ هَذَا عِبَارَةُ الْأَسَاسِ: وَأَغْرَبَ الْفَرَسُ فِى جَزِيهِ وَالرَّجُلُ فِى ضَحِكِهِ: بِالْعَا «١». وَالْإِعْرَابُ: الْإِمْعَانُ فِى الْبِلَادِ يُقَالُ: أَغْرَبَ الْقَوْمُ: انْتَوَوْا. وَأَغْرَبَ فِى الْأَرْضِ إِذَا أَمْعَنَ فِيهَا، كَالْتَّغْرِيبِ

قال ذو الرمة: فراح منصف لمتا يحدو حلائله أذنى تقادفه التَّغْرِيبُ والخَبَبُ وغَرِبَتِ الكلابُ: أَمَعَتْ في طَلَبِ الصَّيْدِ. ويُقالُ للرَّجُلِ: يا هَذَا غَرِبَ شَرِّقًا، ومثله في الأساس والإِغْرَابِ: بياضُ الأَرْفَاقِ ممَّا يَلِي الحَاصِرَةَ. ومَغْرِبَانُ الشَّمْسِ على لَفْظِ تَشْبِيهِ المَغْرِبِ: حيثُ تَغْرُبُ. وقولُهُم: لَقِيْتُهُ مَغْرِبَهَا ومَغْرِبَانِهَا ومُغْرِبَانِهَا أَي عِنْدَ غُرُوبِهَا. وفي لِسَانِ العَرَبِ، وقولُهُم: لَقِيْتُهُ مُغْرِبَانِ الشَّمْسِ صَعْرُوه على غَيْرِ مُكَبَّرِهِ كَأَنَّهُمْ صَعَرُوا مَغْرِبَانًا والجَمْعُ مُغْرِبَانَاتٌ، كما قالوا: مَفَارِقُ الرَّأْسِ كَأَنَّهُمْ جَعَلُوا ذَلِكَ الحِيزَ «٢» أَجْزَاءً كُلِّهَا تَصَوَّبَتِ الشَّمْسُ ذَهَبَ مِنْهَا جُزْءٌ فَجَمَعُوهُ على ذَلِكَ. وفي الحَدِيثِ «أَلَا إِنَّ «٣» مَثَلُ أَحِبَّالِكُمْ فِي أَجَالِ الأُمَمِ قَبْلَكُمْ كما بَيْنَ صَلَاةِ العَصِيرِ إِلَى مُغْرِبَانِ الشَّمْسِ» أَي إِلَى وَقْتِ مَغِيْبِهَا. وفي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ «خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى مُغْرِبَانِ الشَّمْسِ». وتَغَرَّبَ: أَتَى مِنْ قِبَلِ المَغْرِبِ «٤» وَبِهِ فَسَّرَ بَعْضُهُمْ قَوْلَ سَاعِدَةَ بْنِ جُوَيْثَةَ فِي وَصْفِ السَّحَابِ، المُتَقَدِّمُ ذَكَرَهُ. والغَرَبِيُّ مِنَ الشَّجَرِ: مَا أَصَابَتْهُ الشَّمْسُ بِحَرِّهَا عِنْدَ أَفْوَلِهَا وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزُ زَيْتُونُهُ لَا شَرْقِيَّةً وَلَا غَرْبِيَّةً «٥». والغَرَبِيُّ: نَوْعٌ مِنَ التَّعْمَرِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ أَنَّهُ العُرَابِيُّ. والعُرَابِيُّ: صَبْغٌ أَحْمَرُ «٦»، نقله الصَّاعَانِيُّ. والغَرَبِيُّ: فَضَّةٌ يَخُصُّ بِمُعْجَمَاتِ كَامِيرِ النَّبِيذِ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الغَرَبِيُّ يَتَّخِذُ مِنَ الرُّطْبِ وَخِيَدِهِ، وَلَا يَزَالُ شَارِبُهُ مُتَماسِكًا مَا لَمْ يَصِبْ بِهِ الرِّيحُ، فَإِذَا بَرَزَ إِلَى الهَوَاءِ وَأَصَابَهُ الرِّيحُ ذَهَبَ عَقْلُهُ، وَلِذَلِكَ قَالَ بَعْضُ شُرَّابِهِ: إِنْ لَمْ يَكُنْ غَرَبِيَّكُمْ جَيِّدًا فَنَحْنُ بِإِلَهِهِ وَبِالرِّيحِ وَالعُرُوبِ: غُيُوبُ الشَّمْسِ. وَغَرِبَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ غُرُوبًا وَمُغْرِبَانًا: غَابَتْ فِي المَغْرِبِ، وَكَذَلِكَ غَرَبَ النَّجْمُ، أَي غَابَ، كَغَرَبَ مُشَدَّدًا، وَغَرَبَ الوحْشُ: غَابَ فِي كِنَاسِهِ، مِنَ الأساسِ، وَغَرَبَ غُرْبًا: بَعْدَ، كَغَرَبَ وَتَغَرَّبَ، وَيُقَالُ: اغْرُبْ عَنِّي، أَي تَبَاعِدْ. وَاغْتَرَبَ الرَّجُلُ: نَكَحَ فِي الغَرَائِبِ. وَتَزَوَّجَ فِي غَيْرِ الأَقَارِبِ. وَفِي الحَدِيثِ «اغْتَرَبُوا لَا تُصُوبُوا» أَي لَا يَتَزَوَّجِ الرَّجُلُ فِي القَرَابَةِ فِجَاءً وَلَدُهُ ضَاوِيًا «٧». وَالِاغْتَرَابُ: افْتِعَالٌ مِنَ الغُرْيَةِ، أَرَادَ تَزَوَّجُوا إِلَى الغَرَائِبِ مِنَ النِّسَاءِ غَيْرِ الأَقَارِبِ فَإِنَّهُ أَنْجَبَ لِلأَوَّلَادِ. وَمِنْهُ حَدِيثُ المُغِيرَةِ «وَلَا غَرِيْبَةٌ نَجِيْبَةٌ» أَي أَنَّهَا مَعَ كَوْنِهَا غَرِيْبَةً فَإِنَّهَا غَيْرُ نَجِيْبَةٍ الأَوَّلَادِ «٨». وَغُرْبٌ كَشْكْرٌ: جَبَلٌ بِالشَّامِ دُونَهَا فِي بِلَادِ بَنِي كَلْبٍ، وَبِهَاءٍ عَيْنٌ مَاءٌ عِنْدَهُ وَهِيَ الغُرْبَةُ بِالتَّشْدِيدِ وَقَدْ يُخَفَّفُ، وَالتَّشْدِيدُ هُوَ الصَّحِيحُ، هَذَا قَوْلُ ابْنِ سَيِّدِهِ. وَقَالَ غَيْرُهُ: غُرْبٌ: اسْمٌ مَوْضِعٌ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ: فِي إِثْرِ أَحْمَرَةٍ عَمِدَنَ لُغْرَبٍ وَاسْتَتَغَرَبَ فِي الضَّحِكِ مَبْنِيًّا لِلْمَعْلُومِ، وَاسْتَتَغَرَبَ مَبْنِيًّا لِلْمَجْهُولِ أَي أَكْثَرَ مِنْهُ، وَهَذِهِ عَنِ الصَّاعَانِيِّ. وَيُقَالُ: اغْرَبَ: بَالَعَ فِي الضَّحِكِ أَوْ إِذَا اشْتَدَّ ضَحْكُهُ وَلَجَّ فِيهِ،

(١) فِي الأساسِ: إِذَا أَكْثَرَ مِنْهُ. (٢) كَذَا بِالأَصْلِ، فَالْحِيزُ لَا يَكُونُ فِي الأَزْمَنَةِ وَإِنَّمَا هُوَ فِي الأَمَكَنَةِ وَلَعَلَّ الصَّوَابَ «الحِين» بِالنُّونِ وَقَدْ صَحَّفَتْ مِنَ النَّسَاجِ إِلَى الحِيزِ. (٣) فِي النِّهَايَةِ: «وَأِنْ». (٤) فِي القَامُوسِ: «الْغُرْبُ». وَمِثْلُهُ فِي اللِّسَانِ. (٥) (*) عَنْ القَامُوسِ: الْفَضِيخُ مِنَ النَّبِيذِ. (٥) سُورَةُ النُّورِ الآيَةُ ٣٥. (٦) فِي الْعَيْنِ: صَمَغٌ أَحْمَرٌ. (٧) الْوَلَدُ الضَّاوِي الضَّعِيفُ النَّحِيفُ. وَقَدْ اضْطَوَّتِ الْمَرْأَةُ إِذَا وَلَدَتْ وَلَدًا ضَعِيفًا. (٨) عَنِ النِّهَايَةِ، وَبِالأَصْلِ «لِلأَوَّلَادِ».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٨٤

وَاسْتَتَغَرَبَ عَلَيْهِ الضَّحِكُ كَذَلِكَ. وَفِي الحَدِيثِ «أَنَّهُ ضَحِكَ حَتَّى اسْتَتَغَرَبَ». أَي بَالَعَ فِيهِ. يُقَالُ: اغْرَبَ فِي ضَحِكِهِ وَاسْتَتَغَرَبَ، وَكَأَنَّهُ مِنَ الغُرْبِ وَهُوَ البُعْدُ. وَقِيلَ: هُوَ الْقَهْقَهَةُ. وَفِي حَدِيثِ الحَسَنِ «إِذَا اسْتَتَغَرَبَ الرَّجُلُ ضَحِكًا فِي الصَّلَاةِ أَغَادَ الصَّلَاةَ» وَقَالَ: وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ وَيَزِيدُ عَلَيْهِ إِعَادَةُ الوُضُوءِ. وَفِي دَعَاءِ أَبِي «١» هُبَيْرَةَ: «أَعُوذُ بِكَ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ مُسْتَتَغَرَبٍ وَكُلِّ نَبْطِيٍّ مُسْتَتَغَرَبٍ». قَالَ الحَزْبِيُّ: أَظُنُّهُ الَّذِي جَاوَزَ الْقَدْرَ فِي الخُبِّ، كَأَنَّهُ مِنَ الاسْتَتَغَرَابِ فِي الضَّحِكِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى الْمُتَنَاهِي فِي الحِدَّةِ، مِنَ الغُرْبِ وَهِيَ الحِدَّةُ. قَالَ الشَّاعِرُ: فَمَا يُغْرِبُونَ الضَّحِكَ إِلَّا تَبَسُّمًا وَلَا يَنْسُبُونَ الْقَوْلَ إِلَّا تَخَافًا «٢» وَعَنْ شَمْرٍ: يُقَالُ: اغْرَبَ الرَّجُلُ إِذَا ضَحِكَ حَتَّى تَبِيدَ غُرُوبُ أَسْنَانِهِ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ، وَبَعْضُهُ مِنَ الْمُحْكَمِ وَالتَّهْذِيبِ وَالأَسَاسِ. وَالعَنْقَاءُ المَغْرِبُ بِالضَّمِّ أَي بِضَمِّ المِيمِ وَالعَنْقَاءُ مَغْرِبٌ بغيرِ الهَاءِ فِيهِمَا وَعَنْقَاءٌ مُغْرِبَةٌ بِالهَاءِ وَعَنْقَاءٌ مَغْرِبٌ، مُضَافَةٌ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ: طَائِرٌ مَعْرُوفٌ بِالاسْمِ لَا الْجِسْمِ وَفِي الصَّحَاحِ مَجْهُولُ الاسْمِ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ فِي كِتَابِ الطَّيْرِ: وَأَمَّا الْعَنْقَاءُ المَغْرِبَةُ فَالْدَاهِيَةُ وَليْسَتْ مِنَ الطَّيْرِ فِيمَا عَلَّمْنَا، وَقَالَ الشَّاعِرُ: وَلَوْلَا سُيْلِمَانُ الْخَلِيفَةُ حَلَّقَتْ بِهِ مِنْ يَدِ الْحَبَّاجِ عَنَقَاءُ مَغْرِبٍ «٣» أَوْ هُوَ طَائِرٌ عَظِيمٌ يُبْعَدُ فِي طَيْرَانِهِ. يُقَالُ: هُوَ الْعَقَابُ، وَقِيلَ: لَيْسَ بِهِ، لَا تُرَى إِلَّا فِي الدُّهُورِ، وَقَالَ الرَّجَّاجُ: لَمْ يَرَهُ أَحَدٌ، وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: طَيْرًا أَبْيَلٍ «٤» هِيَ عَنَقَاءُ مُغْرِبَةٌ. وَقَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ: كَانَ لِأَهْلِ الرَّسِّ نَبِيٌّ يُقَالُ

له حَنْظَلُهُ بْنُ صِفْوَانَ، وَكَانَ بِأَرْضِهِ جَبَلٌ يُقَالُ لَهُ دَمَخٌ، مَصْعَدُهُ فِي السَّمَاءِ مِيلٌ، فَكَانَ يَنْتَابُهُ «٥» طَائِرٌ كَأَعْظَمَ مَا يَكُونُ، لَهُ عُقٌّ طَوِيلٌ كَأَحْسَنَ مَا يَكُونُ، فِيهِ مِنْ كُلِّ لَوْنٍ، وَكَانَتْ تَقَعُ مُنْقَضَةً عَلَى الطَّيْرِ فَتَأْكُلُهَا فَجَاعَتْ وَانْقَضَتْ عَلَى صَبِيٍّ فَذَهَبَتْ بِهِ، فَشِئِمَتْ عُقَّاءُ مُغْرِبًا؛ لِأَنَّهَا تَغْرُبُ بِكُلِّ مَا أَخَذَتْهُ، ثُمَّ انْقَضَتْ عَلَى جَارِيَةٍ تَرَعَرَعَتْ فَضَمَّتْهَا إِلَى جَنَاحَيْنِ لَهَا صَغِيرَيْنِ، ثُمَّ طَارَتْ بِهَا فَشَكُّوا ذَلِكَ إِلَى نَبِيِّهِمْ فَدَعَا عَلَيْهَا، فَسَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهَا آفَهُ فَهَلَكَتْ، فَضَرَبَتْ بِهَا الْعَرَبُ مَثَلًا فِي أَشْعَارِهَا. أَوْ هُوَ مِنَ الْأَلْفَاظِ الدَّالَّةُ عَلَى غَيْرِ مَعْنَى، وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: كَلِمَةٌ لَا أَصْلَ لَهَا. وَقَالَ غَيْرُهُ: لَمْ يَبْقَ فِي أَيْدِي النَّاسِ مِنْ صَفَتِهَا غَيْرُ اسْمِهَا، وَفِي الْحَدِيثِ: «طَارَتْ بِهِ عُقَّاءُ مُغْرِبٌ» أَيْ ذَهَبَتْ بِهِ الدَّاهِيَةُ، وَسَيَأْتِي ذَلِكَ لِلْمُصَنِّفِ بَعِيْنُهُ فِي «ع ن ق» وَقَالَ أَبُو مَالِكٍ: الْعُقَّاءُ الْمُغْرِبُ: رَأْسُ الْأَكْمَةِ فِي أَعْلَى الْجَبَلِ الطَّوِيلِ، وَانْكَرَ أَنْ تَكُونَ طَائِرًا وَانْشَدَ: وَقَالُوا: الْفَتَى ابْنُ الْأَشْعَرِيَّةِ حَلَّقَتْ بِهِ الْمُغْرِبُ الْعُقَّاءُ إِنْ لَمْ يَسِدِّدْ مِنْهُ قَالُوا: طَارَتْ بِهِ الْعُقَّاءُ الْمُغْرِبُ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: حَذِفَتْ هَاءُ التَّانِيثِ «٦» مِنْهَا، كَمَا قَالُوا: لِحْيَةُ نَاصِلٍ [وَأَعْرَبَ الدَّاهِيَةُ] «٧» إِذَا اشْتَدَّ بَيَاضُهُ*. وَفِي التَّهْذِيبِ: وَالْعُقَّاءُ الْمُغْرِبُ قَالَ: هَكَذَا جَاءَ عَنِ الْعَرَبِ بَغَيْرِ هَاءٍ وَهِيَ الَّتِي أَغْرَبَتْ فِي الْبِلَادِ فَتَأْتِ أَيُّ بَعْدَتْ فَلَمْ تُحَسَّ وَلَمْ تُرَ، مَبْنِيًّا لِلْمَجْهُولِ فِيهِمَا. وَالتَّغْرِبُ: أَنْ يَأْتِيَ بَيْنَيْنِ بَيَضٍ وَبَيْنِ سَوْدٍ فَهُوَ ضِدٌّ. قَالَ شَيْخُنَا: هَذَا تَعَقُّبُهُ، وَقَالُوا: لَا ضِدِّيَّةَ فِيهِ فَإِنَّ التَّغْرِبَ هُوَ الْإِثْنَانُ بِالنُّوعَيْنِ جَمِيعًا، وَالْإِثْنَانُ بِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ النَّوعَيْنِ عَلَى انْفِرَادِهِ لَا يُسَمَّى تَغْرِبًا حَتَّى يَكُونَ مِنَ الْأَضْدَادِ، كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ سَعْدِي جَلْبِي، انْتَهَى. وَالتَّغْرِبُ: أَنْ تَجْمَعَ الْغُرَابُ؛ وَهُوَ الثَّلَجُ وَالصَّقِيعُ فَتَأْكُلَهُ. وَالتَّغْرِبُ فِي الْأَرْضِ: الْإِمْعَانُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ، وَغَرَبَهُ إِذَا

(١) فِي اللِّسَانِ: ابْنُ هَبِيرَةَ. وَثَلَّةٌ فِي النِّهَايَةِ. (٢) قَوْلُهُ «يَنْسَبُونَ الْقَوْلَ» لَعَلَّ الصَّوَابَ يَنْسَبُونَ الْقَوْلَ. (٣) وَيُرْوَى: وَلَوْلَا سَلِيمَانُ الْأَمِيرُ لَحَلَّقَتْ بِهِ مِنْ عِتَاقِ الطَّيْرِ عُقَّاءُ مُغْرِبٍ (عَنْ حَوَاشِي الْحَيَوَانِ ٧/ ١٢١). (٤) سُورَةُ الْفِيلِ مِنَ الْآيَةِ ٢. (٥) عَنِ اللِّسَانِ (عُقٌّ) وَبِالْأَصْلِ «يَنْشَأُ بِهِ». (٦) عَنِ اللِّسَانِ، وَبِالْأَصْلِ «تَاءُ التَّانِيثِ». (٧) زِيَادَةُ عَنِ اللِّسَانِ اقْتِضَاها السِّيَاقُ. وَتَمَتُّ الْعِبَارَةِ فِيهِ: حَتَّى تَبْيَضَ مُحَاجِرُهُ وَارْفَاغُهُ. (٨) (*) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: قَوْلُهُ بَيَاضُهُ كَذَا بِأَصْلِهِ وَالظَّاهِرُ بَيَاضُهَا.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٨٥

نَحَاهُ، كَأَغْرَبَهُ. وَالتَّغْرِبُ: النَّفْيُ عَنِ الْبَلَدِ الَّذِي وَقَعَتِ الْخِيَانَةُ «١» فِيهِ. وَفِي الْحَدِيثِ «أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ: إِنَّ امْرَأَتِي لَا تَرُدُّ يَدَ لَامِسٍ فَقَالَ: غَرَّبْتُهَا» «٢» أَيْ أَبْعَدَهَا يُرِيدُ الطَّلَاقَ. وَغَرَبَهُ الدَّهْرُ وَغَرَبَ عَلَيْهِ: تَرَكَهُ بُعِيدًا. وَالمُغْرِبُ بَفَتْحِ الرَّاءِ أَيْ مَعَ ضَمِّ الْمِيمِ: الضُّبْحُ، لِبَيَاضِهِ. وَالْغُرَابُ: الْبَرْدُ، لِذَلِكَ، وَقَدْ تَقَدَّمَ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ وَالمُغْرِبُ كُلُّ شَيْءٍ أَيْضُ. قَالَ مُعَاوِيَةُ الضَّبِّيُّ: فَهَذَا مَكَانِي أَوْ أَرَى الْقَارَ مُغْرِبًا وَحَتَّى أَرَى ضَمَّ الْجِبَالِ تَكَلَّمَ وَمَعْنَاهُ أَنَّهُ وَقَعَ فِي مَكَانٍ لَا يَرِضَاهُ وَلَيْسَ لَهُ مَنَجَى إِلَّا أَنْ يَصِيرَ الْقَارَ أَيْضُ، وَهُوَ شِبْهُ الرِّقَّةِ أَوْ تَكَلَّمَهُ الْجِبَالُ، وَهَذَا مَا لَا يَكُونُ وَلَا يَصِحُّ وَجُودُهُ عَادَةً. أَوِ الْمُغْرِبُ: مَا كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ أَيْضُ، وَهُوَ أَفْبَحُ الْبَيَاضِ. وَ«٣» فِي الصَّحَاحِ: الْمُغْرِبُ: مَا أَيْضُ أَشْفَارُهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. قَالَ الشَّاعِرُ: شَرِيجَانِ مِنْ لَوْنَيْنِ خِلْطَانٍ مِنْهُمَا سَوَادٌ وَمِنْهُ وَاضِحٌ اللَّوْنِ مُغْرِبٌ وَعَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الْغُرْيَةُ: بَيَاضٌ صَرَفٌ. وَالمُغْرِبُ مِنَ الْإِبِلِ: الَّذِي تَبْيَضُ أَشْفَارُ عَيْنَيْهِ وَحَدَقَتَاهُ وَهَلْبُهُ وَكُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ. وَقَالَ غَيْرُهُ الْمُغْرِبُ مِنَ الْخَيْلِ: الَّذِي تَتَسَّعُ غُرَّتُهُ فِي وَجْهِهِ حَتَّى تُجَاوِزَ عَيْنَيْهِ. وَيُقَالُ: عَيْنٌ مُغْرِيَّةٌ أَيْ زُرْقَاءُ بَيَضَاءِ الْأَشْفَارِ وَالْمَحَاجِرِ فَإِذَا أَيْضَتْ حَدَقَتَهُ فَهُوَ أَشَدُّ الْإِغْرَابِ. وَالْغُرْيَةُ بِالْكَسْرِ: ضَرْبٌ مِنَ الْعَنْبِ بِالطَّائِفِ شَدِيدُ السَّوَادِ وَهُوَ مِنْ أَجْوَدِ الْعَنْبِ وَأَرْقَهُ وَأَشَدَّهُ سَوَادًا وَفِي الْحَدِيثِ: «إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الشَّيْخَ الْغُرْيِيَّ» هُوَ الشَّدِيدُ السَّوَادِ، وَجَمْعُهُ غُرَايِبٌ. أَرَادَ الَّذِي لَا يَشِيبُ وَقِيلَ: أَرَادَ الَّذِي يُسَوِّدُ شَيْبَهُ «٤» بِالْخِصَابِ وَيُقَالُ: أَسْوَدُ غُرْيَبٌ أَيْ حَالِكٌ شَدِيدُ السَّوَادِ. وَأَمَّا إِذَا قُلْتَ: غُرَايِبُ سَوْدٌ فَإِنَّ السَّوْدَ بَدَلٌ مِنْ غُرَايِبٍ لِأَنَّ تَوْكِيدَ الْأَلْوَانِ لَا يَتَقَدَّمُ وَهُوَ عِبَارَةٌ ابْنُ مَنْظُورٍ. قَالَ شَيْخُنَا نَقَلًا عَنِ السُّهَيْلِيِّ: وَظَاهِرُهُ أَنَّ تَوْكِيدَ غَيْرِ الْأَلْوَانِ يَتَقَدَّمُ، وَلَا قَائِلَ بِهِ مِنْ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ: وَقَالَ الْهَرَوِيُّ: أَيْ وَمِنْ الْجِبَالِ غُرَايِبُ سَوْدٌ وَهِيَ الْجَدَرُ «٥» ذَوَاتُ الصُّخُورِ السَّوْدِ. وَأَغْرَبَ الرَّجُلُ بِالضَّمِّ أَيْ اشْتَدَّ وَجَعُهُ مِنْ مَرَضٍ أَوْ غَيْرِهِ، عَنِ الْأَصْمَعِيِّ: وَأَغْرَبَ عَلَيْهِ وَأَغْرَبَ بِهِ: صُنِعَ بِهِ صَنِيعٌ قَبِيحٌ، كَمَا فِي التَّكْمِلَةِ. وَأَغْرَبَ الْفَرَسُ: فَشَتْ غُرَّتُهُ وَأَخَذَتْ عَيْنَيْهِ وَأَبْيَضَتْ الْأَشْفَارُ، وَكَذَلِكَ إِذَا أَيْضَتْ مِنَ الزَّرَقِ أَيْضًا، وَقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُ الْإِغْرَابِ فِي الْخَيْلِ. وَالْغُرْبُ، بَضَمَتَيْنِ: الْغَرِيبُ. وَرَجُلٌ غَرِيبٌ وَغُرْبٌ بِمَعْنَى، أَيْ لَيْسَ مِنَ الْقَوْمِ، وَهِيَ غُرْيَانُ: قَالَ طَهْمَانُ بْنُ عَمْرٍو الْكَلْبِيُّ: وَإِنِّي وَالْعَبَسِيُّ فِي أَرْضٍ مَذْحَجٍ غُرْيَانِ شَتَّى الدَّارِ مُخْتَلِفَانِ وَمَا كَانَ غَضُّ الطَّرْفِ مِنَّا

سَجِيَّةٌ وَلِكِنَّا فِي مَذْجِ غُرْبَانٍ وَالْغُرْبَاءُ: الْأَبَاعِدُ. وَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو: رَجُلٌ غَرِيبٌ وَ غَرِيبِيٌّ وَ شَصَيْبٌ وَ طَارِيٌّ «٦» وَ إِتَاوِيٌّ بِمَعْنَى. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَ الْأُنْثَى غَرِيبَةٌ وَ الْجَمْعُ غَرَائِبُ «٧»، قَالَ: إِذَا كَوَّكِبُ الْخَزَقَاءِ لَاحَ بِسُجْرَةٍ سَهْلٍ أَدَاعَتْ غَزْلَهَا فِي الْغَرَائِبِ أَى فَرَّقَتْهُ بَيْنَهُنَّ. وَ ذَلِكَ لِأَنَّ أَكْثَرَ مَنْ تَغَزَّلَ بِالْأَجْرَةِ إِنَّمَا هِيَ غَرِيبَةٌ. وَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ سُئِلَ عَنِ الْغُرْبَاءِ فَقَالَ: «الَّذِينَ يُحْيُونَ مَا أَمَاتَ النَّاسُ مِنْ سُيْتَتِي» وَ فِي آخَرٍ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَ سَيَعُودُ غَرِيبًا [كَمَا بَدَأَ]» «٨»، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ أَى أَنَّهُ فِي أَوَّلِ أَمْرِهِ كَالْغَرِيبِ الْوَحِيدِ الَّذِي لَا أَهْلَ لَهُ عِنْدَهُ «٩».

(١) فِي اللِّسَانِ: الْجَنَائِيَّةُ. (٢) فِي النِّهَايَةِ: أَغْرَبَهَا. (٣) فِي الْقَامُوسِ: «أَوْ» بَدَلُ «وَ». (٤) فِي النِّهَايَةِ: شَعْرُهُ. (٥) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ الْجَدْرُ كَذَا بِخَطِّهِ وَ لَعَلَّ الصَّوَابَ الْجَدَدُ بِدَالَيْنِ لَتَقْدِمُهَا فِي سُورَةِ فَاطِرِ الْآيَةِ ٢٧. (٦) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «وَ شَعِيبٌ وَ كَارِيٌّ». (٧) فِي اللِّسَانِ: غُرَبَاءُ. (٨) زِيَادَةٌ عَنِ النِّهَايَةِ وَ اللِّسَانِ. وَ غَرِيبًا الثَّانِيَّةُ سَقَطَتْ مِنَ النِّهَايَةِ. (٩) شَرْحُهُ فِي النِّهَايَةِ وَ اللِّسَانِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٨٦

وَ الْغُرَابَاتُ وَ الْغُرَابِيُّ وَ الْغُرَبَاتُ كَقُرْبَاتٍ وَ غُرُوبٌ كَقُنْفُذٍ وَ نَهْيٌ بِالْكَسْرِ، غُرَابٌ، وَ نَهْيٌ غُرَبٌ بِضَمِّهِمْ رَاجِعٌ لِلْكُلِّ وَ فِي نُسخِهِ بِضَمِّتَيْنِ: مَوَاضِعُ. الثَّانِي مِنْ حُصُونِ الْيَمَنِ، قَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي أَوَّلِ الْمَادَّةِ، وَ الْأَوَّلُ وَ الثَّالِثُ وَ الرَّابِعُ وَ مَا بَعْدَهَا نَقْلُهُ الصَّاعَانِي، وَ ضَبَطَ الرَّابِعُ كَرَبِيرٌ، وَ قَدْ جَاءَ ذِكْرُهُ فِي شِعْرِ مُضَافًا إِلَى ضَاحٍ، وَ هُوَ وَادٍ فِي دِيَارِ بَنِي كِلَابٍ، فَتَأَمَّلْ. «١» وَ فِي الْأَسَاسِ: وَجْهُ كِمِرَّةٍ الْغَرِيبَةُ؛ لِأَنَّهَا فِي غَيْرِ قَوْمِهَا فَمِرَاتُهَا أَبَدًا مَجْلُوءَةٌ [لأنه لا ناصح لها في وجهها] «٢»: وَ مِنَ الْمَجَازِ: اسْتَعَزَّ لَنَا الْغَرِيبَةُ وَ هِيَ رَحَى الْيَدِ؛ سُمِّيَتْ لِأَنَّ الْحِيرَانَ يَتَعَاوَرُونَهَا بَيْنَهُمْ وَ لَا تَقَرُّ عِنْدَ أَصْحَابِهَا، وَ أَنْشَدَ بَعْضُهُمْ: كَأَنَّ نَفْيِي مَا تَنْفِي يَدَاهَا نَفْيِي غَرِيبَةٍ بِيَدَيَّ مُعِينٍ وَ الْمُعِينُ: أَنْ يَسْتَعِينَ الْمُدِيرُ بِبَيْدِ رَجُلٍ أَوْ امْرَأَةٍ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى يَدِهِ إِذَا أَدَارَهَا. وَ الْغَارِبُ: الْكَاهِلُ مِنَ الْخُفِّ، أَوْ هُوَ مَا بَيْنَ السَّنَامِ وَ الْعُنُقِ، جَ غَوَارِبُ وَ مِنْهُ قَوْلُهُمْ: حَبْلُكَ عَلَى غَارِبِكَ، وَ هُوَ مِنَ الْكُنَايَاتِ، وَ كَانَتْ الْعَرَبُ إِذَا طَلَّقَ أَحَدُهُمْ امْرَأَتَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَالَ لَهَا ذَلِكَ أَى خَلَيْتُ سَبِيلَكَ أَذْهَبِي حَيْثُ شِئْتِ. قَالَ الْأَصِمَعِيُّ: وَ ذَلِكَ أَنَّ النَّاقَةَ إِذَا رَعَتْ وَ عَلَيْهَا خَطَامُهَا أُلْقِيَ عَلَى غَارِبِهَا، وَ تُرِكَتْ لَيْسَ عَلَيْهَا خَطَامٌ؛ لِأَنَّهَا إِذَا رَأَتْ الْخَطَامَ لَمْ يُهْنِهَا الْمَرْعَى. قَالَ: مَعْنَاهُ أَمْرُكَ إِلَيْكَ اعْمَلِي مَا شِئْتِ. وَ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لِيَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ: «رُمِيَ بِرَسَيْنِكَ عَلَى غَارِبِكَ» أَى خُلِيَ سَبِيلُكَ فَلَيْسَ لَكَ أَحَدٌ يَمْنَعُكَ عَمَّا تُرِيدُ، تَشْبِيهَاً بِالْبَعِيرِ يُوضَعُ زِمَامُهُ [عَلَى ظَهْرِهِ] «٣» وَ يُطْلَقُ يَسْرَحُ أَيْنَ أَرَادَ فِي الْمَرْعَى. وَ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ فِي كِنَايَاتِ الطَّلَاقِ «حَبْلُكَ عَلَى غَارِبِكَ» أَى أَنْتَ مَرْسِلَةٌ مُطْلَقَةٌ غَيْرُ مُشْدُودَةٍ وَ لَا مُمَسِّكَةٍ بِعَقْدِ النِّكَاحِ. وَ الْغَارِبَانِ: مُقَدَّمُ الظَّهْرِ وَ مُؤَخَّرُهُ. وَ قِيلَ: غَارِبٌ كُلُّ شَيْءٍ: أَعْلَاهُ. وَ بَعِيرٌ ذُو غَارِبَيْنِ إِذَا كَانَ مَا بَيْنَ غَارِبَيْ سِنَامِهِ مُتَفَتِّقًا، وَ أَكْثَرُ مَا يَكُونُ هَذَا فِي الْبَخَاتِيِّ الَّتِي أَبُوهَا الْفَالِحُ «٤» وَ أُمُّهَا غَرِيبَةٌ. وَ فِي حَدِيثِ الزُّبَيْرِ: «فَمَا زَالَ يَقْتُلُ فِي الذَّرْوَةِ وَ الْغَارِبِ حَتَّى أَجَابَتْهُ عَائِشَةُ إِلَى الْخُرُوجِ» الْغَارِبُ: مُقَدَّمُ السَّنَامِ وَ الذَّرْوَةُ: أَعْلَاهُ. أَرَادَ أَنَّهُ مَا زَالَ يُخَادِعُهَا وَ يَتَلَطَّفُهَا حَتَّى أَجَابَتْهُ، وَ الْأَصْلُ فِيهِ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُؤَنِّسَ الْبَعِيرَ الصَّعْبَ لِيُزِمَهُ وَ يَنْقَادَ لَهُ جَعَلَ يُمِرُّ يَدَهُ عَلَيْهِ، وَ يَمْسَحُ غَارِبَهُ وَ يَقْتُلُ وَبَرَهُ حَتَّى يَسْتَأْنِسَ وَ يَضَعُ فِيهِ الزِّمَامَ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ فِي الْأَسَاسِ: وَ مِنَ الْمَجَازِ: بَحْرٌ ذُو غَوَارِبٍ، غَوَارِبُ الْمَاءِ: أَعَالِيهِ. وَ قِيلَ: عَوَالِي وَ فِي نُسخِهِ أَعَالَى مُوجِهُ شَبَّهِ بِغَوَارِبِ الْإِبِلِ، وَ قِيلَ: غَارِبٌ كُلُّ شَيْءٍ: أَعْلَاهُ. وَ عَنِ اللَّيْثِ الْغَارِبُ: أَعْلَى الْمَوْجِ وَ أَعْلَى الظَّهْرِ. وَ الْغَارِبُ: أَعْلَى مُقَدَّمِ السَّنَامِ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ. وَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ رَجُلًا كَانَ وَاقِفًا مَعَهُ فِي غَزَاهُ فَ أَصَابَهُ سَهْمٌ غَرَبَ بِالسَّيْكونِ وَ يُحَرِّكُ وَ هَذَا عَنِ الْأَصِمَعِيِّ وَ الْكِسَائِيِّ، وَ كَذَلِكَ سَهْمٌ غَرَبَ بِالإِضَافَةِ فِي الْكُلِّ وَ كَذَلِكَ سَهْمٌ غَرَبَ نَعْتًا لِسَهْمٍ أَى لَا يُدْرَى «٥» رَامِيهِ وَ قِيلَ: هُوَ بِالسَّيْكونِ، إِذَا أَتَاهُ مِنْ حَيْثُ لَا يُدْرَى، وَ بِالْفَتْحِ إِذَا رَمَاهُ فَأَصَابَ غَيْرَهُ. وَ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَ الْهَرَوِيُّ لَمْ يُثَبِّتْ «٦» عَنِ الْأَزْهَرِيِّ إِلَّا الْفَتْحُ، وَ نَقَلَ شَيْخُنَا عَنْ ابْنِ قُتَيْبَةَ فِي غَرِيبِهِ: الْعَامَّةُ تَقُولُ بِالنُّونِ وَ إِسْكَانِ الرَّاءِ مِنْ غَرَبٍ، وَ الْأَجُودُ الإِضَافَةُ وَ الْفَتْحُ، ثُمَّ قَالَ: وَ حَكَى جَمَاعَةٌ مِنَ اللُّغَوِيِّينَ الْوَجْهَيْنِ مُطْلَقًا، وَ هُوَ الَّذِي جَزَمَ بِهِ فِي التَّوْشِيحِ تَبَعًا لِلْجَوْهَرِيِّ وَ ابْنِ الْأَثِيرِ وَ غَيْرِهِمَا. وَ غَرَبَ كَفَرِحَ غَرَبًا: اسْوَدَّ وَجْهَهُ مِنَ السَّمُومِ، نَقْلُهُ الصَّاعَانِي. وَ غَرَبَ كَكَرُمَ: عَمُضَ وَ خَفِيَ. وَ مِنْهُ الْغَرِيبُ وَ هُوَ الْغَامِضُ مِنَ الْكَلَامِ. وَ كَلِمَةُ غَرِيبَةٌ وَ قَدْ غَرِبَتْ وَ هُوَ مِنْ ذَلِكَ.

(١) الْغَرَابَاتُ مَوْضِعٌ فِي شَعْرِ لَبِيدٍ وَ هِيَ أَمْوَاهُ لَخْزَاعَةِ أَسْفَلِ كَلِيَّةٍ وَ قِيلَ قَرَبُ الْعَرْمَةِ مِنْ أَرْضِ الْيَمَامَةِ. وَ الْغَرَبَاتُ عِدَّةُ مَوَاضِعَ. (مَعْجَمُ

البلدان). (٢) زيادة عن الأساس. والمعنى: أنها لغربتها لا تجد من ينصحها ويدلها على ما في وجهها مما يشينه. (٣) زيادة عن النهاية. (٤) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله الفالح كذا بخطه و الصواب الفالج بالجيم ففي الصحاح و القاموس في مادة ف ل ج الفالج الجمل الضخم ذو السنامين يحمل من السند للفحله هـ». (٥) النهاية و اللسان: لا يعرف. (٦) عن النهاية: لم «يُثَبِّت» و في الطبعة الكويتية يُثَبِّت تصحيف.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٨٧

و في الأساس: و يقال: في كلامه غزايه، و قد غزبت الكلمة: غمضت «١» فهي غريبه. و في النهاية ورد «٢»: إِنَّ فِيكُمْ مَعْرَبِينَ، قيل: و ما المَعْرَبُونَ؟ أى بكسر الراء المُشدَّدة في الحديث الوارد، قال: الَّذِينَ تَشْرِكُ و في نسخة تَشْرِكُ فِيهِمُ الْجَنُّ؛ سُمُّوا بِهِ لِأَنَّهُ دَخَلَ فِيهِمْ عَرَقٌ غَرِيبٌ، أو لِمَجِيئِهِمْ. و عبارة النهاية: أو جَاؤُوا مِنْ نَسَبٍ بَعِيدٍ. و عَلَى هَذَا اقْتَصَرَ الْهَرَوِيُّ فِي غَرِيبِهِ. و زاد في النهاية و نقله أيضاً ابنُ مَنْظُورٍ الْإِفْرِيقِيُّ: و قيل: أَرَادَ بِمُشَارِكَةِ الْجَنِّ فِيهِمْ أَمْرَهُمْ [إياهم] «٣» بِالرَّأْيِ وَ تَحْسِينِهِ لَهُمْ، فَجَاءَ أَوْلَاؤُهُمْ عَنْ «٤» غَيْرِ رَشْدِهِ. و منه قوله تَعَالَى: وَ شَارِكُهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَ الْأَوْلَادِ «٥». * و مما يُشِيرُ تَدْرِكُ عَلَيْهِ: شَأْؤُ مَعْرَبٍ بِكُسْرِ الرَّاءِ وَ فَتْحِهَا أَيْ بَعِيدٌ، قَالَ الْكُمَيْتُ: أَعْهِدْكَ مِنْ أَوْلَى الشَّيْبَةِ تَطْلُبُ عَلَى دُبُرِ هَيْهَاتَ شَأْؤُ مَعْرَبٍ وَ قالوا: «هَلْ أَطْرَفْتَنَا مِنْ مَعْرَبِيَّةٍ خَيْرٍ» أَيْ هَلْ مِنْ خَيْرٍ جَاءَ مِنْ بُعِيدٍ. و قيل: إِنَّمَا هُوَ [هل] «٦» مِنْ مَعْرَبَةٍ خَيْرٍ. و قَالَ يَعْقُوبُ: إِنَّمَا هُوَ: هَلْ جَاءَ تَكَ مَعْرَبَةٍ خَيْرٍ، يَعْنِي الْخَيْرَ الَّذِي يَطْرَأُ عَلَيْكَ مِنْ بَلَدٍ سِوَى بَلَدِكَ. و قَالَ ثَعْلَبٌ: مَا عِنْدَهُ مِنْ مَعْرَبَةٍ خَيْرٍ، تَشْتَفُهُمْ أَوْ تَنْفِي ذَلِكَ عَنْهُ، أَيْ طَرِيفُهُ. و في حديث عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ قَدِمَ عَلَيْهِ مِنْ بَعْضِ الْأَطْرَافِ: «هَلْ مِنْ مَعْرَبِيَّةٍ خَيْرٍ؟» أَيْ هَلْ مِنْ خَيْرٍ جَدِيدٍ جَاءَ مِنْ بَلَدٍ بَعِيدٍ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: يُقَالُ بِكُسْرِ الرَّاءِ وَ فَتْحِهَا مَعَ الْإِصْفَاءِ فِيهِمَا. قَالَهَا الْأُمَوِيُّ بِالْفَتْحِ، وَ أَصْلُهُ مِنَ الْعَرَبِ وَ هُوَ الْبُعِيدُ، وَ مِنْهُ قِيلَ: دَارُ فُلَانٍ عَرَبِيَّةٌ، وَ الْخَيْرُ الْمَعْرَبُ: الَّذِي جَاءَ غَرِيباً حَدِيثاً طَرِيفاً. وَ أَغْرَبَ الرَّجُلُ: صَارَ غَرِيباً، حَكَاهُ أَبُو نَضِيرٍ. وَ قَدْ دَخَلَ غَرِيبٌ: لَيْسَ مِنَ الشَّجَرِ النَّثِيِّ سَائِرِ الْقَدَاحِ مِنْهَا، وَ عَيْنٌ غَرِيبَةٌ: بَعِيدَةُ الْمَطَرِ، وَ إِنَّهُ لَغَرَبُ الْعَيْنِ: بَعِيدُ مَطَرِ الْعَيْنِ، وَ الْأَنْثَى غَرِيبَةُ الْعَيْنِ، وَ إِيَّاهَا عَنِ الطَّرِمَاحِ بِقَوْلِهِ: ذَاكَ أَمَّ حَقْبَاءَ بَيْدَانَهُ غَرِيبَةُ الْعَيْنِ جَهَادُ الْمَسَامِ وَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ «٧»، وَ كُتِلَ مَا وَرَاكَ وَ سَتَرَكَ فَهُوَ مَعْرَبٌ، وَ قَالَ سَاعِدَةُ الْهُذَلِيِّ: مُوَكَّلٌ بِسِدُوفِ الصَّوْمِ يُبْصِرُهَا مِنَ الْمَغَارِبِ مَخْطُوفُ الْحَشَارِزِمِ «٨» وَ كُنُسُ الْوَحْشِ: مَغَارِبُهَا، لَا شَيْئَارَهَا بِهَا. وَ أَغْرَبَ الرَّجُلُ: وَ لَدَّ لَهُ وَلَدٌ أَبْيَضٌ. وَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، اخْتَصِمَ إِلَيْهِ فِي مَسِيلِ الْمَطَرِ فَقَالَ: «الْمَطَرُ غَرَبٌ، وَ السَّيْلُ شَرْقٌ» أَرَادَ أَنَّ أَكْثَرَ السَّحَابِ يَنْشَأُ مِنْ غَرْبِ الْقِبْلَةِ وَ الْعَيْنِ هُنَاكَ. تَقُولُ الْعَرَبُ مُطِرُونَا بِالْعَيْنِ، إِذَا كَانَ السَّحَابُ نَاشِئاً مِنْ قِبْلَتِهِ الْعِرَاقِ، وَ قَوْلُهُ: وَ السَّيْلُ شَرْقٌ يَرِيدُ أَنَّهُ يَنْحَطُّ مِنْ نَاحِيَةِ الْمَشْرِقِ، لِأَنَّ نَاحِيَةَ الْمَشْرِقِ عَالِيَةٌ وَ نَاحِيَةُ الْمَغْرِبِ مُنْحَطَّةٌ، قَالَ ذَلِكَ الْقَتَيْبِيُّ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَ لَعَلَّ شَيْءٌ يَخْتَصُّ بِتِلْكَ الْأَرْضِ الَّتِي كَانَ الْخِصَامُ فِيهَا. وَ فِي الْمُسْتَفْصَى وَ الْأَسَاسِ وَ لِسَانِ الْعَرَبِ «لَا ضَرْبَ بَنِيكُمْ ضَرْبٌ» «٩» غَرِيبَةُ الْإِبِلِ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هُوَ قَوْلُ الْحَجَّاجِ، ضَرَبَهُ مَثَلًا لِنَفْسِهِ مَعَ رَعِيَّتِهِ يُهَيِّدُهُمْ، وَ ذَلِكَ أَنَّ الْإِبِلَ إِذَا وَرَدَتِ الْمَاءَ فَدَخَلَ فِيهَا «١٠» غَرِيبَةٌ مِنْ غَيْرِهَا ضَرِبَتْ وَ طُرِدَتْ حَتَّى تَخْرُجَ عَنْهَا، وَ هُوَ مَجَازٌ. وَ فِي الْأَسَاسِ: وَ مِنَ الْمَجَازِ: أَرْضٌ لَا يَطِيرُ غُرَابُهَا أَى

(١) عن الأساس، و بالأصل «عصت». (٢) في النهاية: و منه الحديث: (٣) عن النهاية و اللسان. (٤) كذا بالأصل و اللسان، و في النهاية «من». (٥) سورة الإسراء: ٦٤. (٦) زيادة عن اللسان. (٧) في اللسان: قال الأصمعي و غيره. (٨) الحشازرم عن اللسان و في الأصل «الحشازرم». و صدره في اللسان شدف: موكل بشدوف الصوم يرقبها و في مادة صوم: موكل بشدوف الصوم يرقبها من المناظر ... و في مادة زرم: موكل بشدوف الصوم يرقبه و الشدوف جمع الشدف: شخص كل شيء. و الصوم: شجر. (٩) كذا بالأصل و النهاية و في اللسان: ضربة. (١٠) كذا في النهاية، و في اللسان: عليها.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٨٨

كثيرة الماء «١» و الخضب. و ازجُرْ عَنْكَ غَرَائِبُ «٢» الجهل، و طَارَ غُرَابُهُ، إِذَا شَابَ. * و مما استدرَّكه شيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ: مِنَ الْأَمْثَالِ «مَنْ يُطْعَمُ غَرِيباً يُمَسِّسَ غَرِيباً» قالوا: هُوَ غَرِيبٌ بِنِ عَمَلِيقِ بْنِ لَؤُودَ بْنِ سَامِ بْنِ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ كَانَ مُبْذَرّاً لِلْمَالِ، قَالَ الْمِيدَانِيُّ فِي مَجْمَعِ

الأمثال. وقيل في هذا المثل غير ذلك، راجعه في كُتُب الأمثال. والغريبة بالضم: بياض صرْف، كما أن الحلية (٣) سواد صرْف. والغريب من الكلام: العميق الغامض. والغريب: فرس زَيْد الفوارس. وأغرب الساقى، إذا أكثر الغرب، أى ما حوّل الحوض من الماء والطين. والغريبى: الغريب. والمغارب: السودان، والمغارب: الحمران. صمد. وأسود غرابى، مثل غريب. وإذا نعتوا أرضاً بالخضب قالوا: وقع في أرض لا يطير غرابها. ويقولون: وحيد تمره الغراب، وذلك أنه يتبع أجود التمر فينتقيه. وغرابه، كثمامه: جبال سود. وأبو الغرب بالفتح: عوف بن كسيب، أمه الربذة بنت جرير بن الخطفى، نقله الصاغاني. قلت: كان في أواخر دوله بنى أمية، نقله الأمير. و سبت الغرب: بنت محمد بن موسى بن النعمان، روت خبر البطاقة عن ابن علق. و سبت الغرب بنت علي بن الحسن، سيمعت من المزي هكذا قيدهما الحافظ. وكأثير محمد بن غريب القزاز، راوى كتاب الطهور عن محمد بن يحيى المزوزي. وعلى بن أحمد بن إبراهيم بن غريب، خال المقتدر و غريب القرميسيني من شيوخ ابن ماكولا. وأبو الغريب محمد بن عمار البخاري عن المختار بن سابق. و بالتثقيب غريب لقب معاوية بن حذيفة بن يدري الفزاري. و عبد الخالق بن أبي الفضل بن غريته، كسفيهه، عن أبي الوقت، مات سنة ٦٢٢. و غريته بنت سالم بن أحمد التاجر، عن أبي علي بن المهدي. و غراب بن جذيمة بالضم، وكذا غراب بن ظالم في فزاره. و غراب بن محارب بطنون.

[غسلب]؛ ج ٢، ص: ٢٨٨

الغسلبة أهمله الجوهري. و قال الصاغاني: انتزاعك الشيء من يد آخر كالمغتصب له.

[غسنب]؛ ج ٢، ص: ٢٨٨

غسنب المياء أهمله الجوهري و الصاغاني. و في اللسان (٤) أى إذا ثوره و هيجه. و لكن الذى فى تهذيب ابن القطاع أنهما بالعين المهملة، نقلته عن نسخة قديمة مصححة، و قد أشرنا إليهما آنفا.

[غشب]؛ ج ٢، ص: ٢٨٨

الغشب (٥) بالباء أهمله الجوهري، و قال ابن دريد: هو لغة فى العشم بالميم. قال شيخنا: و أكثر أئمة اللغة و التصريف أنها ليست بلغة و إنما هي إبدال، و هي مطردة فى لغة مازن، و صوبوه. قال ابن دريد: و أحسب أن الغشب ع أى موضع و قد سيموا غشيباً، كأنه منشوب إليه و فى لسان العرب: فيجوز أن يكون منشوباً إليه.

[غشرب]؛ ج ٢، ص: ٢٨٨

الغشرب كعملس أهمله الجوهري و قال ابن دريد: هو الأسد. و الغشارب بالضم، من الرجال: الجريء الماضى، و العين لغة فى ذلك، و قد تقدم.

[غصب]؛ ج ٢، ص: ٢٨٨

غص به يغص به غصباً: أخذه ظلماً، كاغتصبه و هو غاصب. و غصب فلاناً على الشيء: قهره، و الاغتصاب مثله. و غصب الجلد غصباً، إذا أزال عنه شعره و وبره تنفأ و قشراً (٦) بلما عطن فى دباغ و لا إغمال بالغين المعجمة (٧) فى ندى أو بول و لا. إدراج. قال الأزهري:

سَمِعْتُ ذَلِكَ عَنِ الْعَرَبِ. وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَقَدْ تَكَرَّرَ ذِكْرُ الْغَضَبِ فِي الْحَدِيثِ، وَهُوَ أَخَذُ مَالِ الْغَيْرِ ظُلْمًا وَغُدُونًا. وَفِي الْحَدِيثِ «أَنَّهُ عَصَبُهَا نَفْسُهَا» أَرَادَ أَنَّهُ وَقَعَهَا كَرْهًا فَاسْتَعَارَهُ لِلْجَمَاعِ.

(١) فِي الْأَسَاسِ: كَثِيرَةُ الثَّمَارِ مَخْصَبَةٌ. (٢) الْأَسَاسُ: غَرَابٌ. (٣) عَنِ التَّكْمَلَةِ، وَبِالْأَصْلِ «الْجَلَّةُ». (٤) كَذَا، وَلَمْ نَجِدْهَا فِي اللِّسَانِ. (٥) فِي الْمَطْبُوعَةِ الْكُوَيْتِيَّةِ: «العشب» بِالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةُ تَصْحِيفٌ. (٦) فِي اللِّسَانِ: غَضِبَتِ الْجِلْدُ غَضَبًا إِذَا كَدَدَتْ عَنْهُ شَعْرَهُ أَوْ وَبَرَهُ قَسْرًا. (٧) فِي الْقَامُوسِ وَاللِّسَانِ: «أَعْمَالٌ» بِالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةُ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٨٩

[غضب]: ج ٢، ص: ٢٨٩

الْغَضَبُ بِالضَّمِّ أَهْمَلُهُ الْجَوْهَرِيُّ وَصَاحِبُ اللِّسَانِ، وَقَالَ الصَّاعَنِيُّ: هُوَ الطَّوِيلُ الْمُضْطَرِبُّ مِنَ الرِّجَالِ.

[غضب]: ج ٢، ص: ٢٨٩

الْغَضَبُ بَفَتْحٍ فَسِيكُونٌ: الثَّوْرُ، وَالْأَسَدُ، كَالْغَضُوبِ. وَالْغَضَبُ: الشَّدِيدُ الْحُمْرَةُ أَوِ الْأَحْمَرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. وَالْغَلِيظُ. وَالْغَضَبُ: صِيْرُهُ صَلْبَةٌ مُسْتَدِيرَةٌ كَالْغَضْبَةِ بِالْهَاءِ قَالَ رُؤْبَةُ: قَالَ الْحَوَازِيُّ وَأَبَى أَنْ يُنْشَعَا «١» أَشْرِيَّةً فِي قَرْيَةٍ مَا أَشْفَعَا وَغَضْبَةً فِي هَضْبَةٍ مَا أَمْنَعَا وَقِيلَ: هِيَ الْمَرْكَبَةُ فِي الْجَبَلِ الْمُخَالِفَةُ لَهُ. وَالْغَضَبُ بِالتَّخْرِيكِ: ضِدُّ الرِّضَا وَقَدْ اخْتَلَفُوا فِي حَدِّهِ، فَقِيلَ: هُوَ ثَوْرَانُ دَمِ الْقَلْبِ لِقُصْدِ الْإِنْتِقَامِ، وَقِيلَ: الْأَلَمُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ يُمَكِّنُ فِيهِ غَضَبٌ، وَعَلَى مَا لَا يُمَكِّنُ فِيهِ أَسَفٌ، وَقِيلَ: هُوَ يَجْمَعُ الشَّرَّ كُلَّهُ، لِأَنَّهُ يَنْشَأُ عَنِ الْكِبَرِ. قَالَ شَيْخُنَا: وَلِذَلِكَ أَوْصَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّجُلَ الَّذِي قَالَ لَهُ أَوْصِنِي بِقَوْلِهِ: «لَا تَغْضَبْ» وَقِيلَ: الْغَضَبُ مَعَهُ «٢» طَمَعٌ فِي الْوُصُولِ إِلَى الْإِنْتِقَامِ، وَالْغَمُّ مَعَهُ يَأْسٌ مِنْ ذَلِكَ، كَالْمَغْضَبَةِ وَقَدْ غَضِبَ، كَسَجَعَ، عَلَيْهِ. وَغَضِبَ لَهُ: غَضِبَ عَلَى غَيْرِهِ مِنْ أَجْلِهِ، وَذَلِكَ إِذَا كَانَ حَيًّا. وَيُقَالُ: غَضِبَ بِهِ، إِذَا كَانَ مَيِّتًا، وَقَالَ ابْنُ عَرَفَةَ: الْغَضَبُ مِنْهُ مُحْمُودٌ وَمَذْمُومٌ، فَالْمَذْمُومُ: مَا كَانَ فِي غَيْرِ الْحَقِّ، وَالْمَحْمُودُ: مَا كَانَ فِي جَانِبِ الدِّينِ وَالْحَقِّ، وَأَمَّا غَضَبُ اللَّهِ فَهُوَ إِنْكَارُهُ عَلَى مَنْ عَصَاهُ فَيُعَاقِبُهُ. وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ «٣» يَعْنِي الْيَهُودَ. وَهُوَ غَضِبَ كَكْتَفٍ وَغَضُوبٌ كَصَبُورٍ وَغَضِبَ كَعْتَلٍ وَغَضْبَةً بِزِيَادَةِ الْهَاءِ وَغَضْبَةً بَفَتْحِ الْعَيْنِ مَعَ ضَمِّ الضَّادِ وَغَضْبَةً بَفَتْحِهَا مَعَ تَشْدِيدِ الْمُوَحَّدَةِ، هَكَذَا فِي النَّسَخِ الْمُصَيِّحَةِ، وَنَقَلَهُ الصَّاعَنِيُّ هَكَذَا عَنْ أَبِي زَيْدٍ، وَضَبَطَهُ شَيْخُنَا كَهَمْزَةٍ، وَهُوَ خَطَأٌ وَغَضْبَانٌ، وَهَذَا الْأَخِيرُ هُوَ الْمُتَّفَقُ عَلَيْهِ بَيْنَ أَرْيَابِ اللَّغَةِ وَالتَّصْرِيفِ. يُقَالُ: رَجُلٌ غَضِبَ وَغَضِبَ إِلَى آخِرِ مَا ذَكَرَ، أَيْ يَغْضَبُ سَرِيعًا، وَقِيلَ: شَدِيدُ الْغَضَبِ. وَقَدْ نَقَلَ الْجَوْهَرِيُّ بَعْضَ هَذِهِ الْأَلْفَافِ عَنْ الْأَصِمَعِيِّ. وَهِيَ أَيْ الْأُنْثَى غَضَبِي كَسِيْكْرَى وَيُوجَدُ فِي بَعْضِ النَّسَخِ بِالْمَدِّ، وَهُوَ شَادٌّ، وَالصَّوَابُ بِالْقَصْرِ، كَمَا فِي نُسَخَتِنَا. وَغَضُوبٌ مُبَالِغَةٌ. وَيَسْتَوِي فِيهِ الْمَذْكُورُ وَالْمُؤَنَّثُ، وَسَيَأْتِي أَنَّهُ اسْمُ امْرَأَةٍ، وَلِغَةُ بَنِي أَسَدٍ: امْرَأَةٌ غَضْبَانَةٌ وَمَلَانَةٌ وَأَشْبَاهُهُمَا، وَهِيَ لُغَةٌ قَلِيلَةٌ، صَرَّحَ بِهِ ابْنُ مَالِكٍ وَابْنُ هِشَامٍ وَأَبُو حَيَّانٍ، جَ غَضَابٌ، بِالْكَسْرِ. قَالَ دُرَيْدُ بْنُ الصَّبَّحَةِ يَزِيدُ أَخَاهُ عَبْدَ اللَّهِ: فَإِنْ تُعْقِبِ الْآيَامَ وَالِدَهُ تَعَلَّمُوا بَيْنِي قَارِبِ «٤» أَنَا غَضَابٌ بِمَعْيَدِ قَالَ ابْنُ مَنْطُورٍ: قَوْلُهُ بِمَعْيَدٍ يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ، فَاضْطَرَّ. وَغَضَابِي بِالْفَتْحِ، كَنَدَامِي وَيُضَمُّ أَوَّلُهُ، وَهُوَ الْأَكْثَرُ، مِثْلُ سِيْكْرَى وَسُكَارَى. وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ: فَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَذْكُوكَ وَالْقَوْمُ بَعْضُهُمْ غَضَابِي «٥» عَلَى بَعْضِ فَمَالِي وَذَائِمِ «٦» وَقَدْ أَغْضَبَهُ غَيْرُهُ فَتَغَضَّبَ، وَغَاضَبْتُهُ رَاغِمْتُهُ، وَبِهِ فَسَّرَ قَوْلُهُ تَعَالَى وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا «٧» أَيْ مُرَاغِمًا لِقَوْمِهِ. وَغَاضَبْتُ فَلَانًا: أَغْضَبْتُهُ وَأَغْضَيْتُهُ وَهُوَ عَلَى حَقِيقَةِ الْمَفَاعَلَةِ. وَالْغَضُوبُ: الْحَيَّةُ الْخَبِيثَةُ، وَالْعَبُوسُ مِنَ التُّوْقِ وَكَذَلِكَ غَضَبِي قَالَ عَنَتْرَةُ: يَتِيَاغُ مِنْ ذِفْرِي غَضُوبٍ جَسِيرَةٍ زِيَافَةٍ مِثْلِ الْفَنِيْقِ الْمُقَرَّمِ وَالْغَضُوبُ: جَمَاعَةُ النِّسَاءِ وَغَضُوبٌ. وَالْغَضُوبُ: اسْمُ امْرَأَةٍ.

(١) «الحوازي» عَنِ اللِّسَانِ (نَشَعَ) وَبِالْأَصْلِ: «الحواري». (٢) فِي الْأَصْلِ «مَعَ» وَبِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ مَعَ طَمَعٍ كَذَا بِخَطِّهِ وَ

لعل الظاهر معه بدليل المقابلة». (٣) سورة الفاتحة الآية ٧. (٤) عن الصحاح، وبالأصل «بنى قائف» وأشار إلى ذلك بهامش المطبوعة المصرية. (٥) ضبط الصحاح: غضابى بفتح أوله. ولم يذكر فيها إلا الفتح. وبهامشه: «بالفتح ووقع فى بعض النسخ بضم العين زيادة من الناسخ وفيه نظر، لأن ضم الأولى فى أربعة ألفاظ فقط كسالى و سكارى و عجالى و غيارى على ما صرح به فى الشافية». (٦ ... ٦) وذائم جمع وذيمة قال الجوهري: الهدية إلى بيت الله الحرام. والوذائم وهى الأموال التى نذرت فيها النذور». (٧) سورة الأنبياء الآية

٨٧. تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٩٠

قال ساعده بن جُوَيْه: هَجَرَتْ غَضُوبٌ وَ حَبٌّ مِّنْ يَتَجَنَّبُ وَعَدَتْ عَوَادٍ دُونَ وَلَيْكَ تَشَعَّبُ وَقَالَ: شَابَ الْغُرَابُ وَ لَا فَوَادُكَ تَارِكَ ذِكْرُ الْغَضُوبِ وَ لَا- عِنَايُكَ يُغْتَبُ فَمَنْ قَالَ: غَضُوبٌ، فَعَلَى قَوْلٍ مِّنْ قَالَ حَارِثَ وَ عَبَّاسَ، وَ مَن قَالَ الْغَضُوبَ فَعَلَى مَن قَالَ الْحَارِثَ وَ الْعَبَّاسَ. وَ الْغَضْبَةُ: جِلْدُ الْمُسْنِ مِنَ الْوُغُولِ. وَ الْغَضْبَةُ: جُنَّةٌ شَتَبَتْهُ الدَّرَقَةُ، مُحَرَكَةً، وَ هِيَ التُّرْسُ تُتَّخَذُ مِنْ جِلْدِ الْبَعِيرِ يُطَوَّى بِغَضُهَا عَلَى بَعْضِ الْقِتَالِ. وَ الْغَضْبَةُ: بَخْصِيَّةٌ، بِالْمُوَحَّدَةِ وَ الْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ وَ الصَّادِ الْمُهْمَلَةِ: تُتَوَفَّقُ الْعَيْنَيْنِ أَوْ تَحْتَهُمَا كَهَيْئَةِ الْقَمْحَةِ تَكُونُ بِالْجَفْنِ الْأَعْلَى مِنَ الْعَيْنِ خَلْقُهُ كَذَا فِي الْمُحْكَمِ. وَ الْغَضْبَةُ: جِلْدَةُ الْحَوْتِ، نَقْلُهُ الصَّاعَانِي. وَ جِلْدَةُ الرَّأْسِ نَقْلُهُ الصَّاعَانِي أَيْضاً وَ جِلْدُهُ مَا بَيْنَ قَرْنَيْ الثَّوْرِ، نَقْلُهُ الصَّاعَانِي أَيْضاً. وَ الْغَضَابُ، بِالْكَسْرِ وَ بِالضَّمِّ: الْقَذَى فِي الْعَيْنِ وَ فِي أُخْرَى فِي الْعَيْنَيْنِ، بِالتَّشْيِيعِ وَ الْغَضَابُ: دَاءٌ آخَرُ يَخْرُجُ بِالْجِلْدِ وَ لَيْسَ بِالْجِدْرِ. يَقَالُ مِنْهُ: غَضِبَ بَصِيرُ فُلَانٍ، إِذَا انْتَفَخَ مِنَ الْغَضَابِ مَا حَوَّلَهُ أَوْ هُوَ الْجِدْرِي. وَ يَقَالُ لِلْمَجْدُورِ: الْمَغْضُوبُ، وَ فَعْلُهُ كَسَمِعَ وَ غَنَى وَ الثَّانِي أَكْثَرُ، وَ الْأَخِيرُ نَقْلُهُ الصَّاعَانِي. يَقَالُ: غَضِبَتْ عَيْنُهُ، وَ غَضِبَتْ، بِالْفَتْحِ وَ الْكَسْرِ. وَ الْغَضَابُ كَكِتَابٍ: عَ بِالْحِجَازِ «١» قَالَ رَبِيعَةُ بْنُ الْجَعْدِرِ الْهَذَلِيُّ: أَلَا عَادَ هَذَا الْقَلْبُ مَا هُوَ عَائِدُهُ وَ رَاثَ بِأَطْرَافِ الْغَضَابِ عَوَائِدُهُ وَ الْأَغْضَبُ: مَا بَيْنَ الذِّكْرِ إِلَى الْقَحْذِ نَقْلُهُ الصَّاعَانِي. وَ غَضَبَانُ: جَبَلٌ بِالشَّامِ فِي أَطْرَافِهِ «٢». وَ غَضَبِي، كَسِي كَرَى: اسْمُ فَرَسٍ خَيْرِي بِيَاءِ النَّسَبِ ابْنِ الْحَصَيْنِ الْكَلْبِيِّ. وَ قَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ كَمَا قَالَه الصَّاعَانِي وَ هُوَ قَوْلُ ابْنِ سَيِّدِهِ أَيْضاً غَضَبِي أَيْ كَسِي كَرَى: اسْمُ مَائَةٍ مِنَ الْإِبِلِ وَ حَكَاهُ أَيْضاً الرَّجَاجِيُّ فِي نَوَادِرِهِ، وَ هِيَ مَعْرِفَةُ أَى بِالْعَلَمِيَّةِ وَ لَا تَدْخُلُهَا أَل. قَالَ شَيْخُنَا: أَى لِأَنَّهَا مِنْ أَدَوَاتِ التَّعْرِيفِ، وَ قَدْ حَصَلَ لَهَا فِي الْعَلَمِيَّةِ، وَ هُمْ يَمْنَعُونَ مِنَ اجْتِمَاعِ مُعَرِّفَيْنِ عَلَى مُعَرَّفٍ وَاحِدٍ وَ إِنْ كَانَ الْمُحَقِّقُ الرِّضَوِيُّ فِي شَرْحِ الْكَافِيَةِ «٣» جَوَّزَ ذَلِكَ، وَ قَالَ: مَا الْمَانِعُ مِنَ اجْتِمَاعِ الْمُعَرِّفَيْنِ عَلَى مُعَرَّفٍ وَاحِدٍ إِذَا كَانَ أَحَدُهُمَا يُفِيدُ غَيْرَ مَا يُفِيدُهُ الْآخَرُ؛ وَ لِذَلِكَ جَوَّزَ إِضَافَةَ الْعَلَمِ كَقَوْلِهِ: عَلَا زَيْدُنَا يَوْمَ النَّقَا رَأْسَ زَيْدِيكُمْ وَ هُوَ ظَاهِرٌ قَوِيٌّ، لَكِنْ الْأَكْثَرُ عَلَى مَنْعِهِ وَ لَا- يَدْخُلُهَا التَّنْوِينُ قَالَ شَيْخُنَا: أَى لِكُونِهَا عِلْمًا، فَتَكُونُ مَمْنُونَةً مِنَ الصَّرْفِ لِلْعَلَمِيَّةِ وَ التَّنَائِيثِ، وَ هَذَا غَيْرُ مُحْتَاجٍ إِلَيْهِ. لِأَنَّ أَلْفَ التَّنَائِيثِ تَمْنَعُ مِنَ الصَّرْفِ مُطْلَقًا سِوَاءَ كَانَ مَدْخُولُهَا مَعْرِفَةً أَوْ نَكْرَةً، كَمَا فِي الْخُلَاصَةِ وَ شُرُوحِهَا وَ غَيْرِهَا مِنْ دَوَاوِينِ النَّحْوِ. وَ فِي الصَّحَاحِ: أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: وَ مُسْتَحْلِفٌ مِنْ بَعْدِ غَضَبِي صَرِيْمَةٌ فَأَخْرَبَهُ لِطُولِ فَقْرٍ وَ أُخْرِيَا «٤» وَ قَالَ: أَرَادَ التَّنُونُ الْخَفِيفَةَ فَوْقَ، وَ هُوَ تَضْيِيفٌ مِنَ الْجَوْهَرِيِّ، وَ قَدْ قَدَّمْنَا أَنَّهُ قَوْلُ ابْنِ سَيِّدِهِ وَ الرَّجَاجِيُّ. وَ قَالَ ابْنُ مُكْرَمٍ: وَ وَجَدْتُ فِي بَعْضِ النُّسخِ حَاشِيَةً: أَنَّ هَذِهِ الْكَلِمَةَ تَضْيِيفٌ مِنَ الْجَوْهَرِيِّ وَ مِنْ جَمَاعَةِ وَ الصَّوَابُ غَضِيًا، بِالتَّمْنَاءِ مِنْ تَحْتِ مَقْصُورَةٍ كَأَنَّهَا شُبِّهَتْ فِي كَثَرَتِهَا بِمَنْبِتِ الْغَضَى، وَ نُسِبَ هَذَا التَّشْبِيهُ لِيُغْقَبُ. قُلْتُ: وَ هُوَ قَوْلُ أَبِي عَمْرٍو، وَ إِلَيْهِ مَالُ ابْنِ بَرِّي فِي الْحَوَاشِي، وَ الصَّاعَانِي فِي التَّكْمِلَةِ، وَ نَقَلَ شَيْخُنَا عَنْ شَرْحِ التَّشْبِيهِ لِلشَّيْخِ أَبِي حَيَّانَ أَنَّهُ نَقَلَ عَنْ ابْنِ وَلَادَ أَنَّهَا بِالتَّنُونِ، وَ هَذَا أَغْرَبُهَا، فَإِنَّهُ لَا يُعْرَفُ فِي الدَّوَاوِينِ.

(١) فى معجم البلدان: ناحية بالحجاز من ديار هذيل. و فى اللسان: مكان بمكة. (٢) فى معجم البلدان: بينه و بين أيلة مكان أصحاب الكهف. (٣) عن المطبوعة الكويتية، و بالأصل «الجامية». (٤) يروى البيت فى موضعين الأول غضبى اسم مئة من الأبل و هو الشاهد هنا. و تروى أيضاً غضبياً كما سيرد بعد أسطر. و الثانى: و أحرى: تروى أحرى بالياء تعجب من قولهم: حرب الرجل إذا ذهب ماله و إذا قلّ. و بالياء تأكيد صيغة التعجب بالنون الخفيفة انظر مغنى اللبيب و شرح مغنى اللبيب.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٩١

وَ الْغَضَابِيُّ، كَغَرَابِيٍّ: الرَّجُلُ الْكَدِيرُ فِي مُعَاشَرَتِهِ وَ مُحَاَلَفَتِهِ كَأَنَّهُ نُسِبَ إِلَى الْغَضَابِ، وَ هُوَ الْقَذَى. وَ مِنَ الْمَجَازِ: غَضِبَتْ الْفَرَسُ عَلَى

اللَّجَامُ، كَنُوزًا بَغْضَ بِهَا عَنْ عَضِّهَا عَلَى اللَّحْمِ. قَالَ أَبُو النَّجْمِ: تَغَضَّبُ أَحْيَانًا عَلَى اللَّجَامِ كَغَضَبِ النَّارِ عَلَى الضَّرَامِ فَسَرَهُ فَقَالَ: تَغَضُّ عَلَى اللَّجَامِ مِنْ مَرَحِهَا، فَكَأَنَّهَا تَغَضَّبُ، وَجَعَلَ لِلنَّارِ غَضَبًا عَلَى الِاسْتِعَارَةِ أَيْضًا، وَإِنَّمَا عَنَى شِدَّةَ التَّهَابِهَا كَقَوْلِهِ تَعَالَى: سَجِعُوا لَهَا تَغِيظًا وَ زَفِيرًا «١» أَيْ صَوْتًا كَصَوْتِ الْمُتَغَيِّظِ، وَاسْتِعَارَهُ الرَّاعِي لِلْقِدْرِ، فَقَالَ: إِذَا أَحْمَشُوهَا «٢» بِالْوُقُودِ تَغَضَّبَتْ عَلَى اللَّحْمِ حَتَّى تَتَرَكَ الْعَظْمَ بَادِيًا وَإِنَّمَا يُرِيدُ أَنَّهَا يَشْتَدُّ عَلَيْهَا وَتُغَطِّمُ فَيَنْضَجُ مَا فِيهَا حَتَّى يَنْفَصِلَ اللَّحْمُ مِنَ الْعَظْمِ. وَقَالَ الْفَرَاءُ: أَصْبَحَ «٣» جِلْدُهُ غَضَبَةً وَاحِدَةً مِنَ الْجِدَرِيِّ، أَيْ قِطْعَةً. وَأَغْضَبَتِ الْعَيْنُ إِذَا قَذَفَتْ مَا فِيهَا. وَرَجُلٌ غَضَابٌ، كُغْرَابٌ: غَلِيظُ الْجِلْدِ، نَقْلُهُ الصَّاعَانِيُّ. وَالْمَغْضُوبُ: الَّذِي رَكِبَهُ الْجِدَرِيُّ. وَبُنُو غَضُوبَةٍ: بَطْنٌ مِنَ الْعَرَبِ. وَغَضَبُ بْنُ كَعْبٍ فِي سُلَيْمِ بْنِ مَنصُورٍ. وَفِي الْأَنْصَارِ غَضَبُ بْنُ جُشَمِ بْنِ الْخَزْرَجِ.

[غضرب]: ج ٢، ص: ٢٩١

مَكَانٌ غَضَرِبٌ كَجَفَرٍ، أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ. وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: مَكَانٌ غَضَرِبٌ وَغُضَارِبٌ، بِالضَّمِّ أَيْ خَضِبٌ كَثِيرُ النَّبْتِ وَالْمَاءِ. نَقْلُهُ الصَّاعَانِيُّ.

[غطرب]: ج ٢، ص: ٢٩١

الْغَطْرِبُ، بِالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةِ وَالطَّاءِ الْمُهْمَلَةِ، وَتُكْسَرُ عَيْنُهُ: الْأَفْعَى رَوَى ذَلِكَ عَنْ كُرَاعٍ صَاحِبِ الْمُجَرَّدِ وَغَيْرِهِ، أَوْ هُوَ أَحَدُ الرُّوَاهُ عَنْ مَالِكٍ. وَعِنْدِي أَنَّهُ تَصْحِيفٌ إِنَّمَا هُوَ بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَالطَّاءِ الْمُعْجَمَةِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ قَالَ شَيْخُنَا: وَالْعِنْدِيَّةُ لَا تَثْبُتُ بِهَا اللَّعْنَةُ، وَلَا يُصَادِمُ مَا نَقْلُهُ كُرَاعٍ، وَهُوَ أَحَدُ الْمُعْتَمِدِينَ فِي الْفَنِّ، فَلَا بَدَّ مِنْ نَقْضِهِ بِنَقْلِ عَنْ إِمَامٍ مِنْ أَئِمَّةِ هَذَا الشَّانِ، وَإِلَّا فَلَا أَصْلَ ثَبَاتٍ قَوْلِهِ. انْتَهَى.

[غلب]: ج ٢، ص: ٢٩١

الْغَلْبُ بَفَتْحٍ فَسِيكُونٍ وَيُحَرَّكُ، وَهِيَ أَفْصَحُ، وَالْغَلْبَةُ مُحَرَّكَةٌ، وَالْمَغْلَبَةُ بِالْفَتْحِ، وَهُوَ قَلِيلٌ، وَالْمَغْلَبُ، بَغِيرِ هَاءٍ، وَهِيَ مَضِيدَرَانٍ مِيمِيَّانِ، وَفِي الْأَوَّلِ قَالَ أَبُو الْمُثَنَّى: رَبَاءٌ مَرْقَبَةٌ، مَنَاعٌ مَغْلَبَةٌ رَكَابٌ سَلْهَبَةٌ، قَطَاعٌ أَقْرَانٌ وَفِي الْمَغْلَبَةِ قَالَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُثْبَةَ تَزَنَّى أَخَاهَا: يَدْفَعُ يَوْمَ الْمَغْلَبَةِ يُطْعِمُ يَوْمَ الْمَسِيخَةِ وَالْغُلْبَى كَالْكُفْرَى، وَالْغُلْبَى كَالزَّمَكَى وَهُمَا عَنِ الْفَرَاءِ، هَكَذَا عِنْدَنَا فِي النُّسخِ الْمُصَحَّحَةِ، فَلَا يُعَوَّلُ عَلَى قَوْلِ شَيْخِنَا: لَوْ قَالَ كَذَا لِأَجَادٍ، ثُمَّ قَالَ: وَرَبَّمَا وَجِدَ فِي نُسَخٍ، لَكِنَّهُ إِضْلَاحٌ، وَالْأَصُولُ الْمُصَيِّحَةُ مُجَرَّدَةٌ. قُلْتُ: وَهَذِهِ دَعَايَ عَصِيَّةً مِنْ شَيْخِنَا، فَإِنَّ النُّسخَ الَّتِي رَأَيْنَاهَا غَالِبًا مَوْجُودٌ فِيهَا هَذَا الضُّبُطُ، وَإِذَا سَقَطَ مِنْ نُسَخَتِهِ لَا يَعْمُ السُّقُوطُ مِنَ الْكُلِّ، وَكَذَا قَوْلُهُ فِي أَوَّلِ الْمَادَّةِ: أورد المصنف هذا اللفظ وأتبعه بالفاظ غير مضبوطة ولا مشهورة تبعاً لما في المحكم وذاك يتقيد لضبطها بالقلم، وهذا التزم ضبط الألفاظ باللسان، وكأنه نسي الشرط، وأهمل الضبط إلى آخر ما قال. ولا يخفى أن قَوْلَهُ: وَيُحَرَّكُ، ضَبُطٌ لِمَا قَبْلَهُ، وَالَّذِي بَعْدَهُ مُسْتَعْنٍ عَنِ الضُّبُطِ لِاشْتِهَارِهِ، وَاللَّذَانِ بَعْدَهُ مِنَ الْمَصَادِرِ الْمِيمِيَّةِ مَشْهُورَةُ الضُّبُطِ لَا يَكَادُ يُخْطِئُ فِيهِمَا الطَّالِبُ، وَاللَّذَانِ بَعْدَهُ فَقَدْ ضَبَطَهُمَا بِالْأَوْزَانِ وَإِنْ سَقَطَ مِنْ نُسَخَتِهِ، وَضَبُطَ الَّذِي بَعْدَهُ فَقَالَ: وَالْغُلْبَةُ بِضَمَّتَيْنِ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ «٤» قَالَ الشَّاعِرُ: أَخَذْتُ بِنَجْدٍ مَا أَخَذْتُ غُلْبَةً وَبِالْعَوْرِ لِي عِزٌّ أَشَمُّ طَوِيلٌ

(١) الفرقان الآية ١٢. (٢) عن اللسان، وبالأصل «أحشموها». (٣) بالأصل «أصبحت» وما أثبتناه يوافق اللسان. (٤) في اللسان: وَغُلْبَى وَ غُلْبَى (عن كراع) وَ غُلْبَةُ وَ غُلْبَةُ (الأخيرة عن اللحياني).

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٩٢

وَالْغُلْبَةُ بَفَتْحٍ الْعَيْنِ وَضَمِّ اللَّامِ، كَذَا هُوَ فِي نُسَخَتِنَا مُضْبُوطٌ بِالْقَلَمِ، أَيْ مَعَ تَشْدِيدِ الْمُوَحَّدَةِ فِيهِمَا، وَهَذِهِ عَنْ أَبِي زَيْدٍ. وَالْغَلَابِيَّةُ أَيْ كَرَلَابِيَّةُ، وَالْغَلْبَاءُ، بِالْكَسْرِ وَتَشْدِيدِ الْمُوَحَّدَةِ مَمْدُودًا، عَنْ كُرَاعٍ، وَالْغَلْبَةُ كَهَمْزَةٍ، عَنِ الصَّاعَانِيِّ، كُلُّ ذَلِكَ بِمَعْنَى الْغَلْبَةِ وَالْقَهْرِ، وَ

قولهم: «لَتَجِدَنَّهٗ غُلْبَةً عَنْ قَلِيلٍ» أى بَضَمَتَيْنِ، وَ غُلْبَةٌ أى بِالْفَتْحِ مَعَ التَّشْدِيدِ، أى غَلَبًا. وَ الْمُغْلَبُ، كَمُغْلَبٍ: الْمُغْلُوبُ مِرَارًا: وَ الْمُغْلَبُ مِنَ الشُّعْرَاءِ: الْمُحْكَمُ لَهُ بِالْغَلْبَةِ عَلَى قَوْمِهِ كَأَنَّهُ غُلِبَ «١» عَلَيْهِ. وَفِي الْحَدِيثِ: «أَهْلُ الْجَنَّةِ الضُّعَفَاءُ الْمُغْلَبُونَ». الْمُغْلَبُ: الَّذِي يُغْلَبُ كَثِيرًا. وَ شَاعِرٌ مُغْلَبٌ، أى كَثِيرًا. مَا يُغْلَبُ. وَ غُلِبَ عَلَى صَاحِبِهِ: حُكِمَ لَهُ عَلَيْهِ بِالْغَلْبَةِ. قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ: وَ إِنَّكَ لَمْ يَفْحَرْ عَلَيْكَ كَفَاخِرُ «٢» ضَعِيفٍ وَ لَمْ يَغْلِبْكَ مِثْلُ مُغْلَبٍ وَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ: إِذَا قَالَتِ الْعَرَبُ: شَاعِرٌ مُغْلَبٌ فَهُوَ مُغْلُوبٌ، وَ إِذَا قَالُوا: غُلِبَ فَلَانٌ غَالِبٌ. وَ يَقَالُ: غُلِبْتَ لَيْلَى الْأَخْلِيَّةِ عَلَى نَابِغَةِ بَنِي جَعْدَةَ؛ لِأَنَّهَا غَلَبَتْهُ وَ كَانَ الْجَعْدِيُّ مُغْلَبًا، وَ هُوَ ضِدُّ، صِرَاحُ بِهِ ابْنُ مَنْظُورٍ وَ ابْنُ سَيِّدِهِ وَ غَيْرُهُمَا. وَ الْمُغْلَبُ: شَاعِرٌ عَجَلِيٌّ، بِالْكَسْرِ، إِلَى عَجَلِ بْنِ لُجَيْمٍ. وَ غُلِبَ، كَفَرِحَ غَلَبًا: غُلِظَ عَنْقُهُ قِيلَ: مَعَ قَصِيرٍ فِيهِ، وَ قِيلَ: مَعَ مَيْلٍ، يَكُونُ ذَلِكَ مِنْ دَاءٍ أَوْ غَيْرِهِ، وَ هُوَ أَغْلَبٌ. وَ حَكَى اللَّحْيَانِي: مَا كَانَ أَغْلَبَ، وَ لَقَدْ غَلِبَ غَلَبًا، يَذْهَبُ إِلَى الْإِنْتِقَالِ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ. قَالَ: وَ قَدْ يُوصَفُ بِذَلِكَ الْعُنُقُ نَفْسُهُ فَيَقَالُ: عُنُقٌ أَغْلَبٌ، كَمَا يَقَالُ: عُنُقٌ أَجِيدٌ «٣» وَ أَوْقَصُ. وَ فِي حَدِيثِ ابْنِ ذِي يَرْزَنَ: بِيضُ مَرَاذِبُهُ غُلِبَ جَحَا جَحَةً هِيَ جَمْعُ أَغْلَبٍ، وَ هُوَ الْغَلِيظُ الرَّقْبَةُ. وَ نَاقَةُ عَلِيَاءَ: غَلِيظَةُ الرَّقْبَةِ: وَ مِنْهُ قَوْلُ كَعْبِ بْنِ زُهَيْرٍ: غَلَبَاءُ وَجَنَاءُ عُلُوكُمْ مِذْكَرَةٌ وَ مِنَ الْمَجَازِ: الْغَلَبَاءُ: الْحَدِيقَةُ الْمُتَكَاثِفَةُ، كَالْمُغْلُوبَةِ. وَ أَغْلُوبَ الْعُشْبُ، إِذَا تَكَاثَفَ. وَ الْغَلَبَاءُ مِنَ الْهَضَابِ: الْمُشْرِفَةُ الْعَظِيمَةُ. يَقَالُ: هَضْبَةٌ غَلَبَاءُ، أى عَظِيمَةٌ مُشْرِفَةٌ. وَ قَوْلُهُ تَعَالَى: وَ حِذَانُ غُلْبًا «٤» قَالَ الْبَيْضاوِيُّ: أى عِظَامًا. مُشْرِعًا مِنْ وَصْفِ الرَّقَابِ. وَ الْغَلَبَاءُ مِنَ الْقَبَائِلِ: الْعَزِيزَةُ الْمُتَمَنِّعَةُ «٥». وَ الْغَلَبَاءُ: أَبُو حَيٍّ، وَ هُوَ الْمَعْرُوفُ بِتَغْلِبَ كَانَتْ تَغْلِبُ تُسَمَّى الْغَلَبَاءُ. قَالَ الشَّاعِرُ: وَ أَوْرَثَنِي بَنُو الْغَلَبَاءِ مَجْدًا حَدِيثًا بَعْدَ مَجْدِهِمُ الْقَدِيمِ أَوْ أَنَّ بَنِي الْغَلَبَاءِ: حَتَّى آخَرُ غَيْرِ بَنِي تَغْلِبَ. وَ فِي الْمَصْبَاحِ: بَنُو تَغْلِبَ: حَتَّى مِنْ مُشْرِكِي الْعَرَبِ، طَلَبَهُمْ عُمَرُ بِالْجِزْيَةِ فَأَبَوْا أَنْ يُعْطَوْهَا بِاسْمِ الْجِزْيَةِ، وَ صَالَحُوا عَلَى اسْمِ الصَّدَقَةِ مُضَاعَفَةً، وَ يُزَوَّى أَنَّهُ قَالَ: هَاتُوهَا وَ سَمُّوْهَا مَا شِئْتُمْ. وَ النَّسَبُ إِلَيْهَا يَفْتَحُ اللَّامُ اسْتِحْشَا «٦» لِتَوَالِي الْكُسْرَتَيْنِ مَعَ يَاءِ النَّسَبِ، وَ هُوَ قَوْلُ ابْنِ السَّرَّاجِ، كَذَا فِي الْمَضِيحِ، وَ رُبَّمَا قَالُوهُ بِالْكَسْرِ لِأَنَّ فِيهِ حَرْفَيْنِ غَيْرَ مَكْسُورَيْنِ، وَ فَارَقَ النَّسَبُ إِلَى نَمِرٍ. قُلْتُ: وَ الَّذِي فِي الْمَضِيحِ أَنَّ الْكُسْرَ هُوَ الْأَصْلُ وَ هُوَ أَيْ تَغْلِبَ ابْنُ وَائِلَ بْنِ قَاسِطٍ بْنُ أَفْصَى بْنِ دُعْمَى بْنِ جَدِيلَةَ بْنِ أَسَدَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ نِزَارَ بْنِ مَعَدٍ بْنِ عَدْنَانَ. وَ قَوْلُهُمْ: تَغْلِبُ بِنْتُ وَائِلَ إِنَّمَا هُوَ ذَهَابٌ إِلَى مَعْنَى الْقَبِيلَةِ، كَقَوْلِهِمْ: تَيْمِيمُ بِنْتُ مُرٍّ. قَالَ الْوَلِيدُ بْنُ عُقْبَةَ [بْنِ أَبِي مَعِيطٍ] وَ كَانَ وَلِيَّ صِدَاقَاتِ بَنِي تَغْلِبَ: إِذَا مَا شَدَدْتُ الرَّأْسَ مَنِي بِمَشْوَذٍ فَعَيْكَ مَنِي تَغْلِبَ ابْنَهُ وَائِلَ وَ قَالَ الْفَرَزْدَقُ: لَوْلَا فَوَارِسُ تَغْلِبَ ابْنَهُ وَائِلَ وَرَدَ الْعَدُوُّ عَلَيْكَ كُلَّ مَكَانٍ

(١) ضبط اللسان: «غَلَبَ» وَ فِي الصَّحَاحِ فَكَالْأَصْلِ. قَالَ: وَ هُوَ مِنَ الْأَصْدَادِ. وَ فِي الْأَسَاسِ: وَ هُوَ مَدْحٌ وَ ذَمٌّ. (٢) فِي الْأَسَاسِ: «كَعَاجِزٌ» بَدَلَ «كَفَاخِرٍ». (٣) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «أَحِيدٌ». (٤) سُورَةُ عَبَسَ الْآيَةُ ٣٠. (٥) فِي نَسْخَةٍ ثَانِيَةٍ مِنَ الْقَامُوسِ: الْمَنَعَةُ. (٦) فِي الْمَصْبَاحِ: اسْتِثْقَالًا لِتَوَالِي.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٩٣

وَ تَغْلَبَ عَلَى بَلَدٍ كَذَا: اسْتَوْلَى عَلَيْهِ قَهْرًا. وَ الْأَغْلَبُ: الْأَسَدُ. وَ الْأَغْلَبُ: شُعْرَاءُ وَ رُجَّازُ أَرْدِيٍّ وَ كَلْبِيٌّ وَ عَجَلِيٌّ أَيْ مِنْ هَذِهِ الْقَبَائِلِ الثَّلَاثَةِ، فَالْكَلْبِيُّ: اسْمُهُ بِشَرِّ بَنِي حَزْرَمَ بْنِ حُثَيْمٍ «١» بَنُ جَعْفُولٍ، وَ الْأَرْدِيُّ: هُوَ ابْنُ ثُبَاتَةَ، وَ هُمَا شَاعِرَانِ «٢». وَ يَغْلِبُ بْنُ كَلْبٍ الْحَضْرَمِيُّ كَيْضَرِبُ، وَ كَذَا يَغْلِبُ بْنُ رَبِيعَةَ بْنِ نَمِرٍ الْحَضْرَمِيُّ. قُلْتُ: وَ مِنْ وَلَدِ الْأَخِيرِ قَاضِي مِصْرَ أَبُو مِخْجَنَ تَوْبَةَ بْنُ نَمِرَ بْنِ حَزْمَلَةَ بْنِ يَغْلِبَ، هَذَا وَ سَيَأْتِي ذِكْرُهُ وَ ذِكْرُ ذَوِيهِ فِي «ب س س». وَ غُلْبُونُ بِالْفَتْحِ وَ غَالِبٌ وَ غَلَابٌ كَسَرَ حَابٍ وَ غَلَابٌ مِثْلُ كَتَّانٍ وَ غُلَيْبٌ مِثْلُ زُبَيْرٍ: أَسْمَاءٌ. فَمِنْ الْأَوَّلِ حَدَّثَنَا أَبِي الطَّبَّيْبُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ غُلْبُونِ الْمَقْرئِ الْمَصْرِيِّ، رَوَى عَنْ أَبِي بَكْرِ السَّامِرِيِّ، وَ عَنْهُ أَبُو الْفَضْلِ الْخُزَاعِيُّ. وَ الثَّانِي قَبِيلَةٌ مِنْ خَوْلَانَ، إِلَى غَالِبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ خَوْلَانَ مِنْ قُضَاعَةَ [مِنْهُمْ] «٣» عُمَرُ بْنُ زَيْدِ الْغَالِبِيِّ الشَّاعِرِ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ بْنِ غَالِبِ الْغَالِبِيِّ، إِلَى جَدِّهِ. قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْقَالِي: نَاولني كِتَابَ الْأَلْفَاظِ لِيُعْقَبَ بِنِ السَّكِّيتِ عَنْ ابْنِ كَيْسَانَ عَنْ تَغْلِبَ عَنْهُ. وَ الثَّالِثُ سَيَأْتِي تَحْقِيقُهُ. وَ الرَّابِعُ خَالِدُ بْنُ غَلَابِ الْقُرَشِيِّ الْبَصِيرِي. قَالَ ابْنُ مَرْذُوقٍ فِي تَارِيخِ أَصْبَهَانَ: لَهُ صُحْبَةٌ. قُلْتُ: وَ هَكَذَا فِي مُعْجَمِ ابْنِ فَهْدٍ، وَ لَكِنْ وَهَمَ ابْنُ السَّمْعَانِيِّ هُنَا فَقَالَ: وَ هُوَ جَدُّ الْغَالِبِينَ بِالْبَصْرَةِ. وَ غَلَابٌ أُمُّهُ، لِأَنَّ الصَّوَابَ التَّخْفِيفَ كَمَا يَأْتِي. وَ غَالِبُ بْنُ الْحَارِثِ الْمُزَنِيِّ، وَ غَالِبُ بْنُ بَشَرَ الْأَسَدِيِّ، وَ غَالِبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْكِنَانِيِّ: صَحَابِيُّونَ. وَ غَلَابٌ كَقَطَامٍ: اسْمُ امْرَأَةٍ مِنَ الْعَرَبِ، مِنْهُمْ مَنْ يَنْبِيهِ عَلَى الْكُسْرِ وَ مِنْهُمْ مَنْ يُجْرِيهِ مُجْرَى

زَيْب. قال ابنُ الكَلْبِيِّ: بنو غَلَابٍ: هم بُنُو الحَارِثِ بْنِ أَوْسٍ، قال الرُّشَاطِيُّ: الحَارِثُ بْنُ أَوْسٍ بْنِ النَّابِغَةِ بْنِ غَنِيٍّ «٤» بْنِ حَبِيبِ بْنِ وَائِلَةَ بْنِ دُهْمَانَ بْنِ نَضِيرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، أَهْلُ بَيْتِ بَالْبَصْرَةِ يُعْرَفُونَ بِنَبِيِّ غَلَابٍ، وَغَلَابٍ: جَدُّهُ لَهُمْ مِنْ مُحَارِبِ بْنِ خَصَفَةَ. وَقال الرُّشَاطِيُّ: رَأَيْتُ بِحَطِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ الْحَكَمِ: أُمُّ الحَارِثِ بْنِ أَوْسٍ غَلَابُ ابْنَةُ الْفَهْمِيِّ «٥»، وَهَذَا يُخَالِفُ قَوْلَ ابْنِ دُرَيْدٍ. مِنْهُمْ عَسَّانُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، وَبِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، وَعَبَّاسُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ. وَقال ابنُ الأَثِيرِ: أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ دِينَارِ الْغَلَابِيِّ «٦» الْبَصْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَاءٍ، وَعنه [سليمان بن أحمد] الطَّبْرَانِيُّ وَغَيْرُهُ، وَقال: غَلَابُ اسْمٌ بَعْضُ أَجْدَادِهِ. وَغَلَابٌ: عِ أَى مَوْضِعٌ نَخْلٌ دُونَ مِصْرَ «٧» حَمَاهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، قال كَثِيرُ عَزَّةَ: يُجُوزُ بِي الْأَصْدِرَامِ أَصْرَامَ غَالِبٍ أَقُولُ إِذَا مَا قِيلَ أَيْنَ تَرِيدُ أُرِيدُ أَبَا بَكْرٍ وَإِنْ حَالَ دُونَهُ أَمَاعِرُ تَغْتَالُ «٨» الْمَطِيُّ وَبَيْدُ وَ الْمُغْلَنِيُّ: الَّذِي يَغْلِبُكَ وَ يَغْلُوكَ وَ هَذَا الْبَابُ مُلْحَقٌ بِاخْرَنْجَمَ، عَلَى مَا عُرِفَ فِي التَّضْرِيْفِ. * وَ مِمَّا بَقِيَ عَلَى الْمُصَنِّفِ: قَوْلُهُمْ: غَلَبَ عَلَى فُلَانٍ الْكَرْمَ، أَى هُوَ أَكْرَمُ خِصَالِهِ. وَ رَجُلٌ غَالِبٌ مِنْ قَوْمٍ غَلَبِيَّةٌ، وَ غَلَابٌ مِنْ قَوْمٍ غَلَابِيْنَ. وَ رَجُلٌ غَلْبَةٌ وَ غَلْبَةٌ: غَالِبٌ كَثِيرُ الْغَلْبَةِ. وَ قال اللُّخَيَانِيُّ: شَدِيدُ الْغَلْبَةِ وَ قال: «لَتَجِدَنَّه غَلْبَةً عَنْ قَلِيلٍ» وَ غَلْبَةٌ، أَى غَلَابًا، وَ قَدْ غَالَبَهُ مُغَالِبَةً وَ غَلَابًا. قال كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: هَمَّتْ سَخِيئَةً أَنْ تُغَالِبَ رَبَّهَا وَ لِيُغْلِبَنَّ مُغَالِبُ الْغَلَابِ وَ اسْتَغْلَبَ عَلَيْهِ الصَّحْحُكَ: اسْتَدَّ كَاسْتَعْرَبَ. وَ غَلَبَهُ عَلَى نَفْسِهِ، إِذَا أَكْرَهَهُ، مِنْ الْأَسَاسِ. وَ بنو الْأَغْلَبِ بِإِفْرِيقِيَّةٍ، وَ هُمْ مِنْ تَمِيمِ بَنِي الْأَغْلَبِ بْنِ

(١) عَنْ مَعْجَمِ الشَّعْرَاءِ لِلْمَرْزَبَانِيِّ، وَ بِالْأَصْلِ «خَيْشَمَ». (٢) وَ الْأَغْلَبُ الْعَجَلِيُّ: وَ هُوَ الْأَغْلَبُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عُبَيْدَةَ بْنِ حَارِثَةَ ... بْنِ عَجَلٍ وَ هُوَ أَرْجَزُ الرِّجَازِ وَ أَرْصَنُهُمْ كَلَامًا وَ أَصَحُّهُمْ مَعَانٍ. (٣) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «قوله عمر كذا بخطه و لعل لفظ «منهم» ساقط قبل «عمر». (٤) فِي اللَّبَابِ: «عتر». (٥) فِي اللَّبَابِ: أُمُّ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ أَوْسٍ بْنِ النَّابِغَةِ. (٦) الْغَلَابِيُّ بِفَتْحِ الْغَيْنِ وَ بَعْدَهَا لَامُ أَلْفٍ مَخْفُفَةٌ ثُمَّ بَاءٌ مُوَحَّدَةٌ. (٧) فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: مَوْضِعٌ بِالْحِجَازِ. (٨) عَنْ اللَّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «يَحْتَالُ» وَ فِي هَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ «قوله يحتال كذا بخطه».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٩٤

سَيِّالْمِ بْنِ سَوَّارَةَ بْنِ إِبرَاهِيمَ بْنِ عَقَّالٍ بْنِ خَفَّاجَةَ بْنِ عَزِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّادٍ. مِنْهُمْ بُنُو زِيَادَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْأَغْلَبِ بْنِ إِبرَاهِيمَ بْنِ الْأَغْلَبِ. وَ تَغْلِبُ بْنُ حُلْوَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْحَافِ بْنِ قُضَاعِيَّةَ. ذَكَرَهُ الْأَمِيرُ ابْنُ مَأْكُولٍ وَ غَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ النَّسَبِ. وَ بَعِيْرُ غُلَّالِبٍ كَعْلَابِطٍ: يَغْلِبُ بِسَيْرِهِ. وَ اغْلَوْلَبَ الْقَوْمُ، إِذَا كَثُرُوا. وَ اغْلَوْلَبَتِ الْأَرْضُ، إِذَا تَفَّتْ عُشْبُهَا.

[غلب:] ج ٢، ص: ٢٩٤

الْعُنْبُ كَصِرْدٍ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَ قال ابنُ الْأَعْرَابِيِّ: هِيَ دَارَاتُ أَوْسَاطِ الْأَشْدَاقِ. قال: وَ إِنَّمَا تَكُونُ فِي أَوْسَاطِ أَشْدَاقِ الْعِلْمَانِ الْمِلَاحِ وَاحِدَتُهَا «١» غُنْبَةٌ، بِالضَّمِّ وَ يَقَالُ: الْغُنْبَةُ: الَّتِي تَكُونُ وَسْطَ حَدِّ الْعِلَامِ الْمِلِيحِ، وَ لَكِنْ ضَبَطَهُ الصَّاعِقَانِيُّ الْعُنْبُ، بِضَمِّ مَتْنٍ. وَ الْعُنْبُ بِالْفَتْحِ فَالْكَوْنُ: الْغَنِيمَةُ الْكَثِيرَةُ كَأَنَّ الْبَاءَ بَدَلُ الْمِيمِ.

[غندب:] ج ٢، ص: ٢٩٤

الْغُنْدُوبُ، وَ الْغُنْدُبَةُ بِضَمِّ مَهْمَا أَهْمَلَهُمَا الْجَوْهَرِيُّ، وَ قال اللَّيْثُ: هُمَا لَحْمَةٌ صُيْلَبَتْ حَوَالِي الْحُلُقُومِ. وَ الْغُنْدُبَتَانِ: عُقْدَتَانِ فِي أَصْلِ اللَّسَانِ. وَ اللَّغَانِيْنُ هِيَ الْعُنَادِبُ بِمَا عَلَيْهَا مِنَ اللَّحْمِ حَوْلَ اللَّهَاءِ، وَاحِدَتُهَا لُغْنُونَةٌ، وَ هِيَ النَّغَانِغُ، وَاحِدَتُهَا نُغْنَعَةٌ. أَوِ الْغُنْدُبَتَانِ: لَحْمَتَانِ قَدْ اكْتَفَتَا اللَّهَاءَ وَ بَيْنَهُمَا فُرْجِيَّةٌ. وَ قِيلَ: هُمَا اللَّوْزَتَانِ، وَ قِيلَ: غُنْدُبَتَا الْعُرْشَيْنِ: اللَّتَانِ تَضُمَّانِ الْعُنُقَ «٢» يَمِينًا وَ شِمَالًا أَوْ هُمَا شِجْبَةُ الْعُدَّتَيْنِ فِي التَّكْفَتَيْنِ، فِي كُلِّ نَكَفَةٍ غُنْدُبَةٌ جِ أَى جَمْعُ الْكُلِّ غُنْدِبٌ، قال رُوْبَةُ: إِذَا اللَّهَاءُ بَلَّتِ الْعَبَاغِبَا حَسِبْتَ فِي أَرَادِهِ غُنَادِبَا

[غهب:] ج ٢، ص: ٢٩٤

الغَيْهَبُ: الظُّلْمَةُ، و به فُسِّرَ حَدِيثُ قُسٍّ: «أَرْمَقُ الْغَيْهَبِ» (٣) كَالْغَيْهَبَانِ، و قد اغْتَهَبَ الرَّجُلُ: سَارَ فِيهِ أَى الْغَيْهَبِ. قال الكُمَيْتُ: فَذَاكَ شَبَهَتْهُ الْمَذْكُورَةُ الْوَجَاءَ فِي الْبَيْدِ وَهِيَ تَغْتَهَبُ أَى تُبَاعِدُ فِي الظُّلْمِ وَ تَذْهَبُ. وَ الْغَيْهَبُ: الشَّدِيدُ السَّوَادِ مِنَ الْخَيْلِ وَ اللَّيْلِ بِالْجَرِّ مَعْطُوفٌ عَلَى الْخَيْلِ وَ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ بِالرَّفْعِ عَلَى أَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى الشَّدِيدِ، كَمَا فِي الْأَسَاسِ. وَ الْغَيْهَبُ: اللَّيْلُ. تقول: أَحْسَنُ مِنْ بِياضِ الْكَوْكَبِ فِي سَوَادِ الْغَيْهَبِ (٤)، انتهى. وَ عَنِ اللَّيْثِ: الْغَيْهَبُ: شَدَّةُ سَوَادِ اللَّيْلِ وَ الْجَمَلِ وَ نَحْوِهِ. يقال: جَمَلُ غَيْهَبٍ: مَظْلَمُ السَّوَادِ. قال امرؤ القيس: تَلَا فَيَتَّيَّهَا وَ الثُّومُ يَدْعُو بِهَا الصَّدَى وَ قد أُلْبِسَتْ أَفْرَاطَهَا ثِنْيَ غَيْهَبٍ (٥) وَ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ: أَسْوَدُ غَيْهَبٍ، وَ غَيْهَبٌ. وَ عَنِ شَمِرٍ: الْغَيْهَبُ مِنَ الرِّجَالِ: الْأَسْوَدُ، شَبَّهَ بِغَيْهَبِ اللَّيْلِ. وَ أَسْوَدُ غَيْهَبٍ: شَدِيدُ السَّوَادِ. وَ لَيْلٌ غَيْهَبٌ: مُظْلِمٌ. وَ فَرَسٌ أَذْهَمُ غَيْهَبٍ، إِذَا اشْتَدَّ سَوَادُهُ. وَ فِي كِتَابِ الْخَيْلِ لِأَبِي عُبَيْدٍ: أَشَدُّ الْخَيْلِ دُهْمَةً الْأَدْهَمُ الْغَيْهَبِيُّ، وَ هُوَ أَشَدُّ الْخَيْلِ سَوَادًا، وَ الْأَثْنَى غَيْهَبُهُ، وَ الْجَمْعُ غَيَاهِبٌ. قال: وَ الدُّجُوجِيُّ دُونَ الْغَيْهَبِ فِي السَّوَادِ، وَ هُوَ صِيَافِي لَوْنِ السَّوَادِ. وَ الْغَيْهَبُ: الرَّجُلُ الضَّعِيفُ الْغَافِلُ الْمَهْثُوتِ. قال: حَلَّتْ بِهِ وَثَرِي وَ أَذْرَكَتْ تُورَتِي إِذَا مَا تَنَاسَى وَ ثَرَهُ كُلَّ غَيْهَبٍ وَ قد مَرَّ فِي الْعَيْنِ الْمُهِمَلَةُ أَوْ هُوَ الثَّقِيلُ الْوَحِمُ أَوْ هُوَ الْبَلِيدُ، قال كَعْبُ بْنُ جَعْلٍ يَصِفُ الظَّلِيمَ: غَيْهَبٌ هَوَاهِيَةٌ مُخْلِطٌ مُسْتَعَارٌ حِلْمُهُ غَيْرُ دَيْلٍ وَ فِي الرُّوضِ لِلْسَّيْهَلِيِّ، وَ يَقَالُ لِمَنْ لَذَرَ النَّعَامَ: غَيْهَبٌ. وَ الْغَيْهَبُ: الْكِسَاءُ الْكَثِيرُ الصُّوفِ، لَغُهُ فِي الْعَيْنِ الْمُهِمَلَةُ، وَ قد تَقَدَّمَ. وَ الْغَيْهَبَةُ: الْجَبَلَةُ، مُحَرَّكَةً، هُوَ الصِّيَاحُ وَ الْحَرَكَةُ فِي

(١) فِي الْقَامُوسِ: وَاحِدًا. (٢) عَنِ اللَّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «الْعَيْنِ». (٣) فِي النِّهَايَةِ: «أَرْقَبُ الْكَوْكَبِ وَ أَرْمَقُ الْغَيْهَبِ» وَ فِي اللَّسَانِ ...: «وَ أَرعى الْغَيْهَبِ». (٤) قَالَهُ فِي الْأَسَاسِ. (٥) «أَفْرَاطُهَا» عَنِ دِيوانِهِ، وَ بِالْأَصْلِ وَ اللَّسَانِ: أَفْرَاطُهَا. وَ الْأَفْرَاطُ أَكَامٌ شَبِيهَاتٌ بِالْجِبَالِ. يَقَالُ: الْيَوْمَ تَنَوَّحَ عَلَى الْأَفْرَاطِ (اللِّسَانُ - فَرَطُ).

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٩٥

الْقِتَالِ، نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ. وَ الْغَيْهَبَانُ بِرَفْعِ الثُّونِ: الْبَطْنُ، نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ. وَ غَيْهَبِي الشَّبَابُ كَرِمَكِي وَ يُبَدُّ أَوَّلُهُ وَ إِبَانُهُ لُغَةً فِي الْعَيْنِ الْمُهِمَلَةِ وَ قد تَقَدَّمَ. وَ غَيْهَبٌ عَنْهُ كَفَرَحٌ وَ أَغْهَبَ غَفْلَ عَنْهُ وَ نَسِيَهُ. وَ الْغَيْهَبُ بِالتَّخْرِيكِ: الْعَفْلَةُ. وَ فِي الصَّحَاحِ - فِي الْحَدِيثِ: سُئِلَ عَطَاءٌ عَنْ رَجُلٍ أَصَابَ صَيْدًا غَيْهَبًا، مُحَرَّكَةً (١) قال: عَلَيْهِ الْجَزَاءُ. الْغَيْهَبُ: أَنْ يُصَيَّبَ غَفْلَةً بِلَا تَعَمُّدٍ. وَ مِثْلُهُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَ النِّهَايَةِ وَ غَيْرَهُمَا مِنْ دَوَائِنِ اللَّغَةِ.

[غيب؛ ج ٢، ص: ٢٩٥]

الْغَيْبُ: الشُّكُّ قَالَ شَيْخُنَا: أَنْكَرَهُ بَعْضُ، وَ حَمَلَهُ بَعْضٌ عَلَى الْمَجَازِ، وَ صَحَّحَهُ جَمَاعَةٌ جَ غِيَابٌ وَ غُيُوبٌ قَالَ: أَنْتَ نَبِيُّ تَعْلَمُ الْغِيَابَ لَا قَائِلًا إِنْكَارًا وَ لَمَّا مُرَّتَابًا وَ الْغَيْبُ: كُلُّ مَا غَابَ عَنْكَ، كَأَنَّهُ مَصْدَرٌ بِمَعْنَى الْفَاعِلِ، وَ مِثْلُهُ فِي الْكَشَافِ. قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الرَّجَّاحُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ (٢) أَى بِمَا غَابَ عَنْهُمْ، فَأَخْبَرَهُمْ (٣) بِهَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ مِنْ أَمْرِ الْبُعْثِ وَ الْجَنَّةِ وَ النَّارِ. وَ كُلُّ مَا غَابَ عَنْهُمْ مِمَّا أَنْبَأَهُمْ بِهِ فَهُوَ غَيْبٌ. وَ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ. قال: وَ الْغَيْبُ أَيْضًا: مَا غَابَ عَنِ الْغُيُوبِ وَ إِنْ كَانَ مُحْصَلًا فِي الْقُلُوبِ. وَ يَقَالُ: سَمِعْتُ صَوْتًا مِنْ وَرَاءِ الْغَيْبِ، أَى مِنْ مَوْضِعٍ لَا- أَرَاهُ. وَ قد تَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ الْغَيْبِ؛ وَ هُوَ كُلُّ مَا غَابَ عَنِ الْغُيُوبِ سَوَاءً كَانَ مُحْصَلًا فِي الْقُلُوبِ أَوْ غَيْرَ مُحْصَلٍ. وَ الْغَيْبُ مِنَ الْأَرْضِ: مَا غَيْبَكَ، وَ جَمْعُهُ غُيُوبٌ. أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: إِذَا كَرِهُوا الْجَمِيعَ وَ حَلَّ مِنْهُمْ أَرَاهُطُ بِالْغُيُوبِ وَ بِالتَّلَاعِ وَ الْغَيْبُ: مَا أَطْمَأَنَّ مِنَ الْأَرْضِ وَ جَمْعُهُ غُيُوبٌ. قال لَيْسَدٌ يَصِفُ بَقْرَةً أَكَلَتِ السَّبْعَ وَلَدَهَا، فَأَقْبَلَتْ تَطُوفُ خَلْفَهُ: وَ تَسَمَّعَتْ رِزَّ الْأَنِيسِ أَى صَوْتَ الصَّيَّادِينَ (٤)، فَرَاغَهَا، عَنْ ظَهْرِ غَيْبٍ وَ الْأَنِيسُ سِقَامُهَا تَسَمَّعَتْ رِزَّ الْأَنِيسِ أَى صَوْتَ الصَّيَّادِينَ (٤)، فَرَاغَهَا، أَى أَفْرَعَهَا. وَ قَوْلُهُ: وَ الْأَنِيسُ سِقَامُهَا، أَى أَنَّ الصَّيَّادِينَ يَصِيدُونَهَا فَهَمَّ سِقَامُهَا. وَ قال شَمِرٌ: كُلُّ مَكَانٍ لَا يُدْرَى مَا فِيهِ فَهُوَ غَيْبٌ، وَ كَذَلِكَ الْمَوْضِعُ الَّذِي لَا- يُدْرَى مَا وَرَاءَهُ، وَ جَمْعُهُ غُيُوبٌ. قال أَبُو ذُوؤَيْبٍ: يَزِمِي الْغُيُوبَ بَعَيْنِيهِ وَ مَطَرِفُهُ (٥) مُغْضٍ كَمَا كَشَفَ الْمُسْتَأْخِذَ الرِّمْدُ كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ الْغَيْبُ: الشَّحْمُ، أَى شَحْمُ ثَوْبِ الشَّاةِ، وَ شَاءَةٌ ذَاتُ غَيْبٍ أَى شَحْمٌ، لِتَغْيِيهِ عَنِ الْعَيْنِ. وَ قَوْلُ ابْنِ

الرِّقَاعُ يَصِفُ فَرَسًا: وَ تَرَى لِعَرَّ نَسَاءً غَيِّبًا غَامِضًا فَلَقِيَ الْخَصِيلَةَ مِنْ فُوقِ الْمَفْصِلِ قَوْلُهُ غَيِّبًا، يَغْنِي أَنْفَلَقَتْ فَخِذَاهُ بِلَحْمَتَيْنِ عِنْدَ سَمْنِهِ فَجَرَى النَّسَاءَ بَيْنَهُمَا وَ اسْتَيْتَبَانَ. وَ الْخَصِيلَةُ: كُلُّ لَحْمَةٍ فِيهَا عَصِيْبَةٌ. وَ الْعَرَّ: تَكَسَّرَ الْجُلْدُ وَ تَغَضُّضَهُ. وَ الْغَيِّبَةُ بِالْفَتْحِ، وَ الْغَيْبُ كَالْغِيَابِ بِالْكَسْرِ، وَ الْغَيْبِيَّةُ عَلَى فَعْلُولَةٍ وَ يَقَالُ: فَيَعْلُوهُ، عَلَى اخْتِلَافٍ فِيهِ. وَ الْغُيُوبُ وَ الْغُيُوبَةُ بِضَمِّهِمَا وَ الْمَغَابُ، وَ الْمَغِيبُ كُلُّ ذَلِكَ مَصْدَرٌ غَابَ عَنْهُ الْأَمْرُ، إِذَا بَطَنَ. وَ الْغَيْبُ: مِثْلُ التَّغَيُّبِ. يَقَالُ: تَغَيَّبَ عَنْهُ الْأَمْرُ: بَطَنَ، وَ غَيَّبَهُ هُوَ وَ غَيَّبَهُ عَنْهُ. وَ فِي الْحَدِيثِ «لَمَّا هَجَا حَسَّانُ قُرَيْشًا قَالُوا: إِنَّ هَذَا لَشَيْئٌ مَا غَابَ عَنْهُ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ». أَرَادُوا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ عَالِمًا بِالْأَنْسَابِ وَ الْأَخْبَارِ، فَهُوَ الَّذِي عَلَّمَ حَسَّانَ. وَ يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ لِحَسَّانَ: «سَلْ أَبَا بَكْرٍ عَنْ مَعَايِبِ الْقَوْمِ». وَ كَانَ نَسَابَةً عَلَّامَةً.

(١) كَذَا بِالْأَصْلِ وَ الصَّحَاحُ وَ النِّهَايَةُ، وَ زَيْدٌ فِي اللِّسَانِ: «وَ هُوَ مُحَرَّمٌ». (٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ الْآيَةُ ٣. (٣) كَذَا بِالْأَصْلِ «فَأَخْبِرْهُمْ» وَ فِي اللِّسَانِ: مِمَّا أَخْبِرْهُمْ. (٤) كَذَا بِالْأَصْلِ، وَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «لَمْ أَجِدْ فِي الصَّحَاحِ وَ لَا- فِي اللِّسَانِ فِي مَادَّةِ أَنْ س وَ لَا الْقَامُوسُ أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ بِمَعْنَى الْأَنْبِيَاءِ». (٥) كَشَفَ كَذَا بِالْأَصْلِ، وَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «كَذَا بِخَطِّهِ وَ الصُّوَابُ كَسَفَ بِالسِّينِ الْمَهْمَلَةِ كَمَا فِي اللِّسَانِ فِي مَادَّةِ ك س ف».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٩٦

وَ غَابَتِ الشَّمْسُ وَ غِيَرَهَا مِنَ النُّجُومِ مَغِيْبًا وَ غِيَابًا وَ غُيُوبًا وَ غُيُوبَةً وَ غُيُوبَةً، عَنِ الْهَجَرِيِّ: غَرَبَتْ. وَ غَابَ الرَّجُلُ غَيِّبًا وَ مَغِيْبًا وَ تَغَيَّبَ: سَافَرَ، أَوْ بَانَ. وَ أَمَّا مَا أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: وَ لَا أَجْعَلُ الْمَعْرُوفَ حِلَّ أَلَيْهِ وَ لَا عِدَّةَ النَّظَرِ الْمُتَغَيَّبِ إِنَّمَا وَضَعَ فِيهِ الشَّاعِرُ الْمُتَغَيَّبَ مَوْضِعَ الْمُتَغَيَّبِ. قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: وَ هَكَذَا وَجَدْتُهُ بِخَطِّ الْحَامِضِ، وَ الصَّحِيحُ الْمُتَغَيَّبُ، بِالْكَسْرِ. وَ غَابَ الشَّيْءُ فِي الشَّيْءِ يَغِيْبُ غِيَابَةً بِالْكَسْرِ وَ غُيُوبَةً بِالضَّمِّ وَ بِالْفَتْحِ، هُمَا عَنِ الْفَرَاءِ وَ غِيَابًا بِالْفَتْحِ وَ غِيَابًا وَ غِيْبَةً «١» بِكَسْرِ هُمَا، وَ قَوْمٌ غَيَّبَ كَرْجَعٌ وَ غِيَابٌ مِثْلُ كُفَّارٍ وَ غَيْبٌ، مُحَرَّكَةً، كَخَادِمٍ وَ خَدَمٍ، أَيْ غَائِبُونَ، الْأَخِيرَةُ اسْمٌ لِلْجَمْعِ، وَ صَحَّتِ الْيَاءُ فِيهَا تَنْبِيْهًُا عَلَى أَصْلِ غَابَ، وَ إِنَّمَا تَثَبَّتْ فِيهِ الْيَاءُ مَعَ التَّحْرِيكِ؛ لِأَنَّهُ شُبِّهَ بِصَيِّدٍ وَ إِنَّ كَانَ جَمْعًا، وَ صَيِّدٌ مَصْدَرٌ قَوْلُكَ: بَعِيْرٌ أَصِيْدٌ؛ لِأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ تَنْوِيَ بِهِ الْمَصْدَرَ. وَ فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ «إِنَّ سَيِّدَ الْحَيِّ سَلِيْمًا، وَ إِنَّ نَفَرْنَا غَيْبٌ» «٢» أَيْ رَجَلَانَا غَائِبُونَ. وَ قَالَ الْهَوَازِنِيُّ: الْغَايَةُ: الْوَطَاءُ «٣» مِنَ الْأَرْضِ الَّتِي دُونَهَا شُرْفَةٌ، وَ هِيَ الْوَهْدَةُ، رَوَاهُ شَمِرٌ عَنِ الْهَوَازِنِيِّ. وَ قَالَ أَبُو جَابِرٍ الْأَسَدِيُّ: الْغَايَةُ: الْجَمْعُ مِنَ النَّاسِ، وَ مِنَ الْمَجَازِ: أَنْوْنَا فِي غَايَةٍ. قُلْتُ: يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى جَمْعٍ مِنَ النَّاسِ، أَوْ الْغَايَةُ: الرُّمِيْحُ الطَّوِيلُ الَّذِي لَهُ أَطْرَافٌ تَرَى كَأَطْرَافِ الْأَجْمَةِ أَوْ الْمُضْطَرَبِّ مِنْهُ فِي الرِّيْحِ، وَ قِيلَ: هِيَ الرِّمَاحُ إِذَا اجْتَمَعَتْ. قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: وَ أَرَاهُ عَلَى التَّشْبِيْهِ بِالْغَايَةِ الَّتِي هِيَ الْأَجْمَةُ ذَاتُ الشَّجَرِ الْمُتَكَاثِفِ؛ لِأَنَّهَا تُغَيَّبُ مَا فِيهَا، وَ الْجَمْعُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ غَابَاتٌ وَ غَابٌ. وَ قِيلَ: الْغَايَةُ: الْأَجْمَةُ الَّتِي طَالَتْ وَ لَهَا أَطْرَافٌ مُرْتَفَعَةٌ بِاسْقَةٍ. يَقَالُ: لَيْثٌ غَايَةٌ. وَ الْغَابُ: الْأَجَامُ، وَ هُوَ مِنَ الْيَاءِ. وَ فِي حَدِيثٍ عَلَى كَرَمِ اللَّهِ وَجْهَهُ: كَلَيْثٌ غَابَاتٍ شَدِيدٍ قَسْوَرَةٍ أَصْفَاهُ إِلَى الْغَابَاتِ لِشِدَّتِهِ وَ قُوَّتِهِ. وَ غَايَةُ: اسْمٌ ع، بِالْحِجَازِ. وَ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْغَايَةُ: أَجْمَةُ الْقَصَبِ. قَالَ: وَ قَدْ جُعِلَتْ جَمَاعَةُ الشَّجَرِ، لِأَنَّهُ مَأْخُودٌ مِنَ الْغِيَابَةِ. وَ فِي الْحَدِيثِ «أَنْ مَنَّبَرِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ كَانَ مِنْ أَثْلِ الْغَايَةِ» وَ فِي رَوَايَةٍ: «مِنْ طَرَفِ الْغَايَةِ». قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الْأَثْلُ: شَجَرٌ شَبِيْهُ بِالطَّرَفِ إِلَّا أَنَّهُ أَكْثَرُ مِنْهُ. وَ الْغَايَةُ: غَيْضَةُ ذَاتِ شَجَرٍ كَثِيرٍ، وَ هِيَ عَلَى تَشْبِيْهِهِ أَمْثَالُ مِنَ الْمَدِينَةِ. وَ قَالَ فِي مَوْضِعٍ قَرِيبٍ مِنَ الْمَدِينَةِ مِنْ عَوَالِيهَا، وَ بِهَا أَمْوَالٌ لَأَهْلِهَا، قَالَ: وَ هُوَ الْمَذْكُورُ فِي حَدِيثِ السَّبَّاقِ. وَ فِي حَدِيثِ تَرْكَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ. وَ غِيَابَةُ كُلِّ شَيْءٍ: مَا سَتَرَكَ؛ وَ هُوَ قَعْرُهُ مِنْهُ كَالْجَبِّ وَ الْوَادِي وَ غَيْرِهِمَا. تَقُولُ: وَقَعْنَا فِي غَيْبَةٍ مِنَ الْأَرْضِ، أَيْ فِي هَبْطَةٍ، عَنِ اللَّحْيَانِيِّ. وَ وَقَعُوا فِي غِيَابَةٍ مِنَ الْأَرْضِ، أَيْ فِي مُنْهَبَطٍ مِنْهَا. وَ مِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: وَ أَلْقُوهُ فِي غِيَابَاتِ الْجُبِّ «٥» وَ فِي حَرْفِ أَبِي: «فِي غَيْبَةِ الْجُبِّ». وَ بَدَأَ غِيَابَاتُ «٦» الشَّجَرِ بِفَتْحِ الْغَيْنِ وَ تَخْفِيفِ الْيَاءِ وَ آخِرُهُ تَاءٌ مُتَنَاءٌ فَوْقِيَّةٌ، هَكَذَا فِي نُسَخَتِنَا، وَ هُوَ خَطَأٌ، وَ صَوَابُهُ غَيَابَاتُ النَّوْنِ فِي آخِرِهِ وَ تُشَدُّدُ الْيَاءُ التَّحْقِيْقُ وَ فِي نُسَخِهِ زِيَادَةُ قَوْلِهِ: وَ تُكْسَرُ، أَيْ الْغَيْنُ عُرُوقُهُ الَّتِي تَغَيَّبَتْ مِنْهُ، وَ ذَلِكَ إِذَا أَصَابَهُ الْبُعَاقُ «٧» مِنَ الْمَطَرِ فَاشْتَدَّ السَّيْلُ فَحَفَرَ أَصُولَ الشَّجَرِ حَتَّى ظَهَرَتْ عُرُوقُهُ وَ مَا تَغَيَّبَ مِنْهُ. وَ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْعَرَبُ تُسَمَّى مَا لَمْ تُصِبْهُ الشَّمْسُ مِنَ النَّبَاتِ كُلِّهِ الْغَيَابَةُ بِتَخْفِيفِ الْيَاءِ، وَ الْغِيَابَةُ كَالْغِيَابِ، وَ عَنْ أَبِي زِيَادٍ الْكِلَابِيِّ: الْغَيَابَاتُ بِالتَّشْدِيدِ وَ التَّخْفِيفِ مِنَ النَّبَاتِ: مَا غَابَ عَنِ الشَّمْسِ فَلَمْ تُصَبَّ بِهِ، وَ كَذَلِكَ غَيَابَاتُ الْعُرُوقِ. كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ رَوَى بَعْضُهُمْ

أَنَّهُ سَمِعَ: غَابَهُ يَغِيْبُهُ، إِذَا عَابَهُ وَ ذَكَرَهُ بِمَا فِيهِ مِنَ السُّوءِ. وَ فِي عِبَارَةٍ غَيْرِهِ وَ ذَكَرَ مِنْهُ مَا يَسُوْءُهُ، كَاغْتَابَهُ.

(١) فِي الصَّحَاحِ: غَيْبَةٌ. (٢) غَيْبٌ بِالتَّحْرِيكِ جَمْعُ غَائِبٍ مُخَادِمٍ وَ تَخْدَمُ وَ قَدْ مَرَّتْ قَرِيبًا. (٣) اللِّسَانُ: الْوِطَاءَةُ. (٤) قَالَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي مَادَّةِ «غَيْبٍ». (٥) سُورَةُ يُوسُفَ الْآيَةُ ١٠. (٦) فِي الْقَامُوسِ: «وِغَائِبُ الشَّجَرِ» وَ فِي نَسْخَةٍ ثَانِيَةٍ: «وِغِيَانُ الشَّجَرِ». (٧) يُقَالُ مَطَرٌ بُعَاقٌ وَ بُعَاقٌ. وَ سِيلٌ بُعَاقٌ وَ بُعَاقٌ: شَدِيدُ الدَّفْعَةِ. قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: وَ هُوَ الَّذِي يَجْرِفُ كُلَّ شَيْءٍ (اللِّسَانُ: بُعَقَ).

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٩٧

وَالْغَيْبَةُ مِنَ الْغَيْبَةِ، وَ الْغَيْبَةُ مِنَ الْاِغْتِيَابِ. يُقَالُ: اِغْتَابَ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ اِغْتِيَابًا، إِذَا وَقَعَ فِيهِ: وَ هُوَ أَنْ يَتَكَلَّمَ خَلْفَ إِنْسَانٍ مَسْتَوْرٍ بِسُوْءٍ، أَوْ بِمَا يُعْتَمَدُ، [لَوْ سَمِعَهُ] وَ إِنْ كَانَ فِيهِ، فَإِنْ كَانَ صَدَقًا فَهُوَ غَيْبَةٌ، وَ إِنْ كَانَ كَذِبًا فَهُوَ الْبُهْتَانُ، كَذَلِكَ جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، وَ الْأَسْمُ الْغَيْبَةُ؛ وَ لَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا مِنْ وَرَائِهِ، وَ فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: وَ لَا يَتَعَتَّبُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا «١» أَيْ لَا يَتَنَاوَلُ رَجُلًا بَظْهَرِ الْغَيْبِ بِمَا يَسُوْءُهُ مِمَّا هُوَ فِيهِ، وَ إِذَا تَنَاوَلَهُ بِمَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ بُهْتَانٌ وَ بُهْتَانٌ، وَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: غَابَ، إِذَا اِغْتَابَ، وَ غَابَ، إِذَا ذَكَرَ إِنْسَانًا بِخَيْرٍ أَوْ شَرٍّ وَ الْغَيْبَةُ فِعْلُهُ مِنْهُ أَيْ مِنَ الْاِغْتِيَابِ، كَمَا أَسْلَفْنَا بَيَانَهُ تَكُونُ حَسَنَةً أَوْ قَبِيحَةً، وَ أَطْلَقَهُ عَنِ الضُّبُطِ لَشَهْرَتِهِ. وَ امْرَأَةٌ مُغِيبٌ «٢»، وَ مُغِيبَةٌ: غَابَ عَنْهَا بَعْلُهَا أَوْ وَاحِدٌ مِنْ أَهْلِهَا. الْأَوَّلَى عَنِ اللَّحْيَانِيِّ. وَ يُقَالُ: هِيَ مُغِيبَةٌ، بِالْهَاءِ وَ مُشْهَدٌ، بِالْهَاءِ، نَقْلَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ. وَ أَغَابَتْ الْمَرْأَةُ فَهِيَ مُغِيبٌ كَمُحْسِنٍ أَيْ بِالْإِغْلَالِ، وَ هَذِهِ عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ، غَابُوا عَنْهَا. وَ فِي الْحَدِيثِ «أَمْهَلُوا حَتَّى تَمْتَشِطَ الشَّعْثَةُ وَ تَسْتَحِدَّ الْمُغِيبَةُ» هِيَ الَّتِي غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا. وَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ «أَنَّ امْرَأَةً مُغِيبًا أَتَتْ رَجُلًا تَشْتَرِي مِنْهُ شَيْئًا، فَتَعَرَّضَ لَهَا، فَقَالَتْ لَهُ: وَ يَحْكُكُ إِنِّي مُغِيبٌ. فَتَرَكَهَا» وَ قَوْلُهُمْ: وَ هُمْ يَشْهَدُونَ أَحْيَانًا وَ يَنْعَايُونَ أَحْيَانًا، أَيْ يَغِيْبُونَ أَحْيَانًا، وَ لَا يُقَالُ: يَتَغَيَّبُونَ. وَ يُقَالُ: تَغَيَّبَ عَنِّي فُلَانٌ، وَ لَا يَجُوزُ، أَيْ عِنْدَ الْجَمْهُورِ عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ، تَغَيَّبَنِي، إِلَّا فِي ضَرُورَةٍ شَغَرِ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ: فَظَلَّ لَنَا يَوْمٌ لَدِيدٌ بِنَعْمَةٍ فَقُلْتُ فِي مَقِيلٍ نَحْسِيهِ مُتَغَيَّبٌ «٣» وَ قَالَ الْفَرَّاءُ: مِ الْمُتَغَيَّبِ مَرْفُوعٌ وَ الشَّعْرُ مُكْفَأٌ وَ لَا يَجُوزُ أَنْ يُرَدَّ «٤» عَلَى الْمَقِيلِ، كَمَا لَا يَجُوزُ: مَرَرْتُ بِرَجُلٍ أَبُوهُ قَائِمٌ «٥». وَ غَائِبُكَ: مَا غَابَ عَنْكَ، اسْمٌ كَالْكَاهِلِ وَ الْجَامِلِ، أَيْ لَيْسَ بِمُشْتَقٍّ مِنَ الْغَيْبَةِ. وَ أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: وَ يُخْبِرُنِي عَنْ غَائِبِ الْمَرْءِ هَيْدِيهِ كَفَى الْهَدْيُ «٦» عَمَّا غَيَّبَ الْمَرْءُ مُخْبِرًا قَالَ: شَيْخُنَا: وَ لَكِنْ قَوْلُهُ فِي تَفْسِيرِهِ: مَا غَابَ عَنْكَ، أَيْ الَّذِي غَابَ، صَرِيحٌ فِي أَنَّهُ صَدِيقُهُ اسْمٌ فَاعِلٌ مِنْ غَابَ وَ إِنْ كَانَ يُمَكِّنُ دَعَايَ أَنَّهُ الْأَصْلُ وَ تُنَوِّسُ الْوَصْفِيَّةُ وَ صَارَ اسْمًا لِلْغَائِبِ مُطْلَقًا، كَالصَّاحِبِ، فَتَأْمَلْ، انْتَهَى. * وَ مِمَّا بَقِيَ عَلَى الْمُؤَلِّفِ: قَوْلُهُمْ: «غَيْبُهُ غَيْبًا» أَيْ دُفِنَ فِي قَبْرِهِ، وَ مِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ: إِذَا أَنَا غَيْبْتَنِي غِيَابَتِي أَرَادَ بِهِ الْقَبْرَ لِأَنَّهُ يُغَيَّبُهُ عَنْ أَعْيُنِ النَّاطِقِينَ، وَ مِثْلُهُ فِي مَجْمَعِ الْأَمْثَالِ لِلْمِيدَانِيِّ. وَ قِيلَ الْغِيَابَةُ فِي الْأَصْلِ قَعْرُ الْبَيْتِ، ثُمَّ نُقِلَتْ لِكُلِّ غَامِضٍ خَفِيَ وَ الْمَغَائِبَةُ خِلَافُ الْمُخَاطَبَةِ. وَ فِي الْأَسَاسِ تَقُولُ: أَنَا مَعَكُمْ لَا أَغَائِبُكُمْ، وَ تَكَلَّمَ بِهِ عَنْ ظَهْرِ غَيْبٍ، وَ شَرِبَتِ الدَّابَّةُ حَتَّى وَارَتْ غُيُوبَ كُلِّهَا، وَ هِيَ هُزُومُهَا، جَمْعُ غَيْبٍ وَ هِيَ الْخَمْسَةُ «٧» الَّتِي فِي مَوْضِعِ الْكَلْبَةِ انْتَهَى. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: فِي حَدِيثِ عُثْمَانَ بْنِ الرَّقِيقِ «لَا دَاءَ وَ لَا خُبَّةَ» «٨» وَ لَا تَغِيْبَ» التَّغْيِيبُ «٩»: أَنْ تَبِيعَهُ ضَالَّةً وَ لُقْطَةً.

«فصل الفاء»؛ ج ٢، ص: ٢٩٧

إشارة

قَالَ شَيْخُنَا: هَذَا الْفَصْلُ سَاقِطٌ بِرُؤْمَتِهِ مِنَ الصَّحَاحِ وَ الْخُلَاصَةِ وَ أَكْثَرِ الدَّوَاوِينِ، لِأَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الْأَلْفَافِ الْعَرَبِيَّةِ، إِنَّمَا فِيهِ أَسْمَاءُ قُرَى أَوْ بُلْدَانٍ أَوْ أَشْجَارٍ أَعْجَمِيَّةٍ. قُلْتُ: ذَكَرْتُ فِي الْأَسَاسِ مِنْهَا قَرَبَ، وَ فِي الْمُحْكَمِ وَ النَّهَائِيَّةِ

(١) سُورَةُ الْحَجَرَاتِ الْآيَةُ ١٢. (٢) فِي اللِّسَانِ: مُغِيبٌ وَ مُغِيبٌ وَ مُغِيبَةٌ. (٣) «مُتَغَيَّبٌ» عَنِ الصَّحَاحِ وَ اللِّسَانِ، وَ فِي الْأَصْلِ «مُتَغَيَّبِي» وَ أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ. (٤) كَذَا فِي الصَّحَاحِ وَ اللِّسَانِ، وَ فِي الْمَطْبُوعَةِ الْكُوَيْتِيَّةِ: «يَرَدُّ» تَصْحِيفٌ. (٥) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ: «بِرَجُلٍ قَائِمٍ أَبُوهُ» وَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «.. انْظُرْ مَا الْمَانِعُ مِنْ صَحَّةِ هَذَا الْمَثَالِ وَ لَعَلَّهُ بِرَجُلٍ أَبُوهُ قَائِمٌ، بِجَرِّ قَائِمٍ». (٦)

الهدى عن اللسان، و بالأصل «المرء». (٧) عن الأساس، و فى الأصل «الخصرة». (٨) كذا بالأصل و النهاية، و ضبطت فيها «خبثه بكسر أولها». و فى اللسان: خبثه بالنون. (٩) فى النهاية: التغيب: ألا يبيعه ضاله و لا لقطه.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٩٨

و لِسَانِ الْعَرَبِ وَ التَّكْمِلَةُ: فرب و فرقب و فرنب. و زاد الْمُؤَلَّفُ عَلَيْهِمْ بِمَا دَتَيْنِ، على ما يأتى بَيَانُ الْكُلِّ. فَمِنْ زِيَادَاتِ الْمُؤَلَّفِ عَلَيْهِمْ:

[فب]؛ ج ٢، ص: ٢٩٨

فَبُّ كَجَبُّ هو بالضَّمِّ، كما هو فى نُسَخَتِنَا، وَ هُوَ الصَّوَابُ: ع بالكوفة روى ذلك عن النَّسَابَةِ الْإِخْبَارِي أَبِي عَبْدِ اللَّهِ يَاقُوتِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرُّومِيِّ الْأَصْلُ الْحَمَوِيِّ الْمَوْلَدِ «١» فى كتابه مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ، عِنْدِي مِنْهُ الْجُزْءُ الْأَوَّلُ وَ الثَّانِي وَ الْعَاشِرُ مِنْ تَجْزِئَتِهِ عَشْرَةَ أَجْزَاءٍ، وَ هِيَ نُسخُهُ خَلِيلِ بْنِ أَبِيكَ الصَّفَدِيِّ، وَ عَلَيْهَا خَطُّهُ وَ خَطُّ الْعَلَمَاءِ أَحْمَدُ بْنُ مُبَارَكِشَاهِ الصَّدِيقِ الْحَنْفِيِّ الَّذِي اخْتَصَرَهُ عَلَى نَحْوِ الْعُشْرِ فى سَنَةِ أَرْبَعِينَ وَ ثَمَانِمِائَةٍ. أَوْ هُوَ بَطْنٌ مِنْ هَمْدَانَ، مِنْهُ سَيِّدَانُ بْنُ نَصِيرٍ «٢» الْفُجِّيُّ مُحَدِّثٌ مشهورٌ، ذَكَرَهُ السَّمْعَانِيُّ أَوْ هُوَ سَيِّدٌ، وَ سَعْدَانُ لَقِبَ أَوْ هُوَ بِالْقَافِ بَدَلِ الْفَاءِ، وَ هُوَ ضَعِيفٌ. قَالَ شَيْخُنَا: الظَّاهِرُ أَنَّهُمَا يَزْجَعَانِ إِلَى قَوْلٍ وَاحِدٍ، وَ هُوَ أَنَّ الْمَكَانَ سُمِّيَ بِهَذَا الْبَطْنِ، وَ يَدُلُّ لِدَلِّكَ قَوْلُ صَاحِبِ الْمَرَاصِدِ «٣»: فَبُّ بِالضَّمِّ ثُمَّ التَّشْدِيدُ: مَوْضِعٌ بِالْكُوفَةِ، وَ هُمُ بَطْنٌ مِنْ هَمْدَانَ.

[فرب]؛ ج ٢، ص: ٢٩٨

فَرَبَّتِ الْمَرْأَةُ تَفْرِيبًا، أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ. وَ قَالَ الصَّاعَانِيُّ وَ صَاحِبُ اللِّسَانِ: أَى ضَيِّقَتْ فَلَهَمَهَا أَى فَرَجَهَا بِالْأَدْوِيَةِ وَ هِيَ عَجَمُ الزَّيْبِ وَ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، كَفَرَمَتْ، بِالْمِيمِ. وَ فَرَابٌ، كَسِيحَابٍ: هُوَ فى سَفْحِ جَبَلٍ قُرْبَ سَمَرْقَنْدٍ عَلَى ثَمَانِيَةِ فَرَسَخٍ. مِنْهَا أَبُو الْفَتْحِ أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الشَّاشِيَّ، سَكَنَ فَرَابَ وَ حَدَّثَ بِهَا «٤»، سَمِعَ مِنْهُ عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ السَّمْعَانِيِّ وَ فَرَابٌ كَزُنَارٍ: هُوَ بِأَصْفَهَانَ «٥»، نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ، وَ فى الْحَدِيثِ ذَكَرَ فَرِيَابَ كَجَرِيَالٍ: دَ مَشْهُورَةٌ بِخُرَاسَانَ مِنْ أَعْمَالِ جُوزْجَانَ بَبْلَخُ، بَيْنَهَا وَ بِلْخُ سِتَّةُ مَرَّاحِلَ، كَذَا فى الْمَرَاصِدِ، مِنْهَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرِيَابِيُّ الْحَافِظُ صَاحِبُ التَّصَانِيفِ وَ آخَرُونَ أَوْ هُوَ فَرِيَابٌ كَكِيمِيَاءٍ أَى بَرِيَادَةٍ يَأْى بَعْدَ الْفَاءِ، وَ لَمْ يُنْسَبْ إِلَيْهَا بِالْحَذْفِ وَ الْإِثْبَاتِ: أَوْ هُوَ فَرِيَابٌ كَقَاصَةِ عَاءٍ. وَ فَرَابٌ كَسَايَاطٍ: نَاحِيَةٌ وَرَاءَ نَهْرِ سَيْحُونٍ فى تَحُومِ بِلَادِ التُّرْكِ، وَ إِلَيْهَا نُسِبَ خَالُ الْجَوْهَرِيُّ «٦» مُصَنَّفُ دِيَوَانِ الْأَدَبِ أَوْ هِيَ بَلَدٌ أُتْرَارَ «٧»، بِالضَّمِّ، وَ هِيَ قَاعِدَةُ بِلَادِ التُّرْكِ، وَ هُوَ الصَّحِيحُ الْمَشْهُورُ.

[فرب]؛ ج ٢، ص: ٢٩٨

الْفَرَابُ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَ صَاحِبُ اللِّسَانِ، وَ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَ أَبُو عَمْرٍو: هُوَ شَجَرٌ تُعْمَلُ مِنْهُ الرِّحَالُ، وَ هُوَ بَفَاءَيْنِ، نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ.

[فرب]؛ ج ٢، ص: ٢٩٨

فَرْقُبٌ، كَقُنْصَدٍ، بِالْفَاءِ وَ بَعْدَ الرَّاءِ قَافٌ، أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَ قَالَ اللَّحْيَانِيُّ: هُوَ ع، وَ مِنْهُ أَى مِنْ هَذِهِ الْمَوْضِعِ الثَّيَابُ الْفَرْقُوبِيَّةُ؛ وَ هِيَ «٨» ثِيَابٌ بَيْضٌ مِنْ كَتَّانٍ، كَمَا قَالَه اللَّيْثُ؛ وَ هِيَ التُّرْقِيَّةُ أَيْضًا حَكَاهَا يَعْقُوبُ فى الْبَدَلِ: ثَوْبٌ فَرْقُوبِيٌّ وَ تَرْقُوبِيٌّ بِمَعْنَى وَاحِدٍ. وَ فى حَدِيثِ إِسْلَامَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «فَأَقْبَلَ شَيْخٌ عَلَيْهِ حَبْرَةٌ وَ ثَوْبٌ فَرْقُوبِيٌّ». وَ هُوَ ثَوْبٌ أَيْضٌ مِصْرِيٌّ مِنْ كَتَّانٍ. وَ قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: الْفَرْقُوبِيَّةُ وَ التُّرْقِيَّةُ: ثِيَابٌ مِصْرِيَّةٌ مِنْ كَتَّانٍ، وَ يَرُوى بِقَافَيْنِ مَنْسُوبٌ إِلَى فَرْقُوبٍ، مَعَ حَذْفِ الْوَاوِ فى النِّسْبِ، كَسَابِرِيٍّ فى سِيَابُورٍ. وَ عَنِ الْفَرَّاءِ: زُهَيْرُ بْنُ مَيْمُونٍ الْفَرْقُوبِيُّ الْهَمْدَانِيُّ: قَارِئٌ نَحَوِيٌّ مَنْسُوبٌ إِلَى مَوْضِعٍ أَوْ هُوَ بِقَافَيْنِ وَ قَدْ تَقَدَّمَ النَّقْلُ فِيهِ عَنِ الزَّمَخْشَرِيِّ. وَ قَالَ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِي فى طَبَقَاتِ الْفَرَّاءِ: هُوَ كُوفِيٌّ يُعْرَفُ بِالكِسَائِيَّةِ، لَهُ اخْتِيَارٌ فى الْقِرَاءَةِ. رَوَى عَنْهُ الْحُرُوفُ نُعَيْمُ بْنُ مَسِيرَةَ. وَ قَالَ الرُّشَاطِيُّ: وَرَدَتْ هَذِهِ النِّسْبَةُ

فِي الثِّيَابِ وَالرِّجَالِ، فَيُمْكِنُ أَنْ تَكُونَ إِلَى مَوْضِعٍ، أَوْ يَكُونَ الرَّجُلُ مَشْهُوبًا إِلَى حَمْلِ الثِّيَابِ «٩».

[فَرْنَب]؛ ج ٢، ص: ٢٩٨

الْفَرْنَبُ بِالْكَسْرِ أَهْمَلُهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: هِيَ الْفَارَةُ وَأُنْشَدَ:

(١) فِي الْأَصْلِ «الْمَوْلَى» تَصْحِيفٌ. (٢) فِي اللَّبَابِ وَمَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: «بِشْر». (٣) الْعِبَارَةُ لَيْسَتْ فِي الْمُرَاصِدِ. (٤) مَاتَ يَوْمَ عَرَفَةَ سَنَةَ ٥٠٥ وَ مَوْلَدَهُ سَنَةَ ٤٦٥. (٥) قَرْيَةٌ مِنْ قُرَى أَرْدِسْتَانَ مِنْ نَوَاحِي أَصْبَهَانَ قَالَهُ يَاقُوتُ. (٦) وَهُوَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. (٧) أَتَرَارُ بِلْدَةٌ بِتُرْكِسْتَانَ بِجَانِبِ تَاشْكَندِ. (٨) فِي الْقَامُوسِ: أَوْ هِيَ. (٩) زَيْدٌ فِي اللِّسَانِ: وَالْفَرْقُبُ: الصَّغَارُ مِنَ الطَّيْرِ نَحْوُ مِنَ الصَّغُورِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٩٩

يَدِبُّ بِاللَّيْلِ إِلَى جَارِهِ كَضِيُونٍ دَبَّ إِلَى فَرْنَبٍ أَوْ وَلَدَهَا مِنَ الْيَزْبُوعِ، نَقْلُهُ الْأَزْهَرِيُّ وَالصَّاعَانِيُّ.

«فصل القاف»؛ ج ٢، ص: ٢٩٩

[قَاب]؛ ج ٢، ص: ٢٩٩

قَابُ الطَّعَامِ وَدَابُّهُ كَمَنْعٌ: أَكَلَهُ. وَقَابُ الْمَاءِ: شَرِبَهُ كَقَبْتِهِ بِالْكَسْرِ، يُقَالُ: قَبْتُ مِنَ الشَّرَابِ أَقَابُ قَابًا، إِذَا شَرَبْتُ، مِنْهُ. وَعَنِ اللَّيْثِ: قَبْتُ مِنَ الشَّرَابِ وَقَابْتُ، لَعْنٌ، إِذَا امْتَلَأَتْ مِنْهُ أَوْ قَابُ الْمَاءِ، إِذَا شَرِبَ كُلُّ مَا فِي الْإِنَاءِ وَقَالَ أَبُو نُحَيْلَةَ «١»: أَشْلَيْتُ «٢» عَنَزَى وَمَسَحْتُ قَعْبِي ثُمَّ تَهَيَّأْتُ لِشُرْبِ قَابٍ وَقَبْتُ مِنَ الشَّرَابِ قَابًا وَقَابًا الْأَخِيرُ مُحَرَّكَةً عَلَى الْقِيَاسِ: أَكْثَرُ مِنْ شُرْبِ الْمَاءِ. وَتَمَلَّا. قَالَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَهُوَ مِقَابٌ، كَمِثْبَرٍ، هَكَذَا فِي نُسَخَتِنَا وَسَقَطَ مِنْ نُسَخَةِ شَيْخِنَا، فَاجْتَاجَ إِلَى ضَبْطٍ مِنْ عِنْدِهِ وَقُوْبُ أَيْ كَصَبُورٍ: كَثِيرُ الشُّرْبِ. وَقَالَ الصَّاعَانِيُّ، يُقَالُ: إِنَاءٌ قَوَابٌ كَجَعْفَرٍ وَقَوَابِي عَلَى النُّسْبَةِ: كَثِيرُ الْأَخْذِ لِلْمَاءِ وَأُنْشَدَ: مَدُّ مِنَ الْمِدَادِ قَوَابِي شَمِرٍ: الْقَوَابِي: الْكَثِيرُ الْأَخْذُ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ.

[قَب]؛ ج ٢، ص: ٢٩٩

قَبُّ الْقَوْمِ يَقْبُونَ قَبًا وَقُبُوبًا: صَحَبُوا فِي الْخُصُومَةِ أَوْ التَّمَارِي: وَقَبُّ الْأَسَدِ وَالْفَحْلُ يَقْبُ بِالْكَسْرِ قَبًا وَقَبِيًّا إِذَا سَمِعَ وَفِي أُخْرَى سَمِعَتْ قَعْقَعِيَّةُ أَنْيَابِهِ. وَقَبُّ نَابِهِ أَيْ الْفَحْلُ وَالْأَسَدُ قَبًا وَقَبِيًّا: صَوْتٌ وَقَعْقَعَتْ، يُضَمُّ يَقُونَهُ إِلَى النَّابِ. قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ: كَانَ مُحَرَّبًا مِنْ أُسَيْدٍ تَزَجَّ يُنَازِلُهُمْ لِتَأْيِيهِ قَبِيْبٌ وَقَالَ بَعْضُهُم: الْقَبِيْبُ: الصَّوْتُ، فَعَمَّ بِهِ. وَقَبُّ التَّمْرِ وَاللَّحْمِ وَالْجِلْدُ يَقْبُ بِالْكَسْرِ قُبُوبًا: ذَهَبَ طَرَاؤُهُ وَتُدُوهُ «٣» وَ ذَوِي، وَكَذَلِكَ الْجُرْحُ إِذَا يَبَسَ وَذَهَبَ مَائُهُ وَجَفَّ: وَقَبُّ النَّبْتِ يَقْبُ بِالْكَسْرِ وَيَقْبُ بِالضَّمِّ قَبًا: يَبَسَ وَقِيلَ: قَبْتُ الرُّطْبَةَ، إِذَا جَفَّتْ بَعْضُ الْجُفُوفِ بَعْدَ التَّرْطِيبِ، وَسَيَأْتِي، وَاسْمُ مَا يَبَسَ مِنْهُ الْقَبِيْبُ كَالْقَفِيْفِ سِوَاهُ: قَالَ شَيْخُنَا: الْمَعْرُوفُ فِي هَذَا الْبَابِ الْكَسْرِ عَلَى الْقِيَاسِ، وَالضَّمُّ مِنْ زِيَادَاتِ الْمُصَنِّفِ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ أَئِمَّةُ التَّضْرِيْفِ مَعَ أَنَّهُمْ اسْتَشْنَوْا مَا جَاءَ بِالْوَجْهَيْنِ، كَمَا فِي الْكَافِيَّةِ وَالتَّشْهِيلِ وَ اللَّامِيَّةِ وَشُرُوحِهَا. وَلَمْ يَذْكُرْ هَذِهِ اللَّغَةُ أَئِمَّةُ اللَّغَةِ وَلَا أَرْبَابُ الْأَفْعَالِ، وَلَا أُدْرِي مِنْ أَيْنَ أُوْرَدَ الْمُصَنِّفُ. انْتَهَى. قُلْتُ: رَوَاهُ الضَّمُّ فِي الْمُحْكَمِ وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ، وَكَفَى بِهِمَا عُمْدَةٌ، وَالْمَوْلَفُ مَا جَاءَ بِهَا مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ حَتَّى يَرِدَ عَلَيْهِ مَا قَالَهُ شَيْخُنَا، كَمَا لَا يَخْفَى. وَالْقَبْبُ مُحَرَّكَةٌ: دَقَّةُ الْخَضِيرِ، هَكَذَا بِالْدَّالِ الْمُهْمَلَةِ عِنْدَنَا فِي النُّسخِ، وَفِي أُخْرَى بِالزَّاءِ وَضُمُورُ الْبَطْنِ وَلُحُوقُهُ. قَبَّ بَطْنُهُ قَبًا وَقَبَّ قَبًا، أَيْ بِالْفَكِّ عَلَى الْأَصْلِ، وَهُوَ شَاذٌ، وَهُوَ أَقْبُ، وَالْأُنْثَى قَبَاءُ بَيْنَهُ الْقَبْبُ. قَالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ فَرَسًا: الْيَدُ سَابِحَةٌ وَالرَّجُلُ طَامِحَةٌ وَالْعَيْنُ قَادِحَةٌ «٤» وَالْبَطْنُ مَقْبُوبٌ أَيْ قَبَّ بَطْنُهُ، وَالْفِعْلُ قَبَّهُ يَقْبُهُ قَبًا، وَهُوَ شِدَّةُ الدَّمِجِ لِلَاِسْتِدَارَةِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَبَّ بَطْنُ الْفَرَسِ فَهُوَ أَقْبُ، إِذَا

لَحِقَتْ خَاصِرَتَاهُ بِحَالِيهِ، وَ الْخَيْلُ الْقُبُّ: الصَّوَامِرُ. وَالْقُبُّ: الْقَطْعُ يُقَالُ: قَبَّهُ يُقْبَهُ قَبًّا، كَالْأَقْتِبَابِ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: يَقْتَبُ رَأْسَ الْعَظْمِ دُونَ الْمَفْصَلِ وَإِنْ يُرْذَ ذَلِكَ لَا تُحْصَلِ «٥» وَ حَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ قَطَعَ الْيَدِ، يُقَالُ: اقْتَبَّ فُلَانٌ يَدَ فُلَانٍ اقْتِبَابًا، إِذَا قَطَعَهَا، وَ هُوَ اقْتِبَالٌ. وَ قِيلَ: الْأَقْتِبَابُ: كُلُّ قَطْعٍ لَا يَدْعُ شَيْئًا. قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، كَانَ الْعَقِيلِيُّ لَا يَتَكَلَّمُ

(١) عن اللسان، و بالأصل «نجيلة». (٢) في الصحاح: دعوت. (٣) اللسان: و نُدَوِّتُهُ. (٤) عن اللسان، و بالأصل «فارحة» و روايته في الأساس (قدح): فالعين قاذحة و اليد سابعة و الرجل ضارحة و البطن مقبوب (٥) في اللسان: لا يخلص.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٠٠

بَشْيٍ إِلَّا كَتَبْتُهُ عَنْهُ، فَقَالَ: مَا تَرَكَ عِنْدِي قَابَهُ إِلَّا اقْتَبَهَا، وَ لَا نُقَارَةً إِلَّا اتَّقَرَهَا. يَعْنِي مَا تَرَكَ عِنْدِي كَلِمَةً مُسْتَحْسَنَةً مُصْطَفَاةً إِلَّا اقْتَطَعَهَا، وَ لَا لَفْظَةً مُنْتَخِيَةً مُتَّفَاةً إِلَّا أَخَذَهَا لِدَاتِهِ. وَالْقُبُّ: الْفَحْلُ مِنَ النَّاسِ وَ مِنَ الْإِبِلِ. وَالْقُبُّ: مَا يَدْخُلُ فِي جَيْبِ الْقَمِيصِ مِنَ الرَّقَاعِ. وَالْقُبُّ: الثَّقْبُ الَّذِي يَجْرِي فِيهِ الْمَحْوَرُّ مِنَ الْمَحَالَةِ، أَوْ الْخَشَبَةُ الْمُثْقَبَةُ الَّتِي تَدُورُ فِي الْمَحْوَرِّ. أَوْ هُوَ الْحَرْقُ الَّذِي فِي وَسْطِ الْبَكْرَةِ، وَ لَهُ أَسْنَانٌ مِنْ خَشَبٍ، قَالَه الْأَصْمَعِيُّ. أَوْ الْخَشَبَةُ الَّتِي فَوْقَ أَسْنَانِ الْمَحَالَةِ، أَوْ الَّتِي فَوْقَهَا أَسْنَانُ الْمَحَالَةِ. قَالَه الْأَصْمَعِيُّ أَيْضًا. وَ مِنَ الْمَجَازِ: الْقُبُّ: الرَّئِيسُ أَيْ رَئِيسُ الْقَوْمِ وَ سَيِّدُهُمْ، وَ قِيلَ: هُوَ الْمَلِكُ، وَ قِيلَ: الْخَلِيفَةُ، وَ قِيلَ: هُوَ الرَّأْسُ الْأَكْبَرُ، يُقَالُ: عَلَيْكَ بِالْقُبِّ الْأَكْبَرِ، أَيْ بِالرَّأْسِ الْأَكْبَرِ. قَالَ شَمِرٌ: الرَّأْسُ الْأَكْبَرُ يُرَادُ بِهِ الرَّئِيسُ. يُقَالُ: فُلَانٌ قُبٌّ بَنَى فُلَانٌ، أَيْ رَئِيسُهُمْ. وَ الْقُبُّ: مَا بَيْنَ الْوَرَكَيْنِ، أَوْ قُبُّ الدُّبُرِ: مَفْرُجٌ مَا بَيْنَ الْأَلْبَتَيْنِ، وَ الْقُبُّ: ضَرْبٌ مِنَ اللَّحْمِ، أَضْيَعُهَا وَ أَعْظَمُهَا، نَقَلَهُ الصَّاعَنِيُّ. وَ الْقُبُّ بِالْكَسْرِ: الْعَظْمُ النَّاتِيءُ مِنَ الظَّهْرِ بَيْنَ الْأَلْبَتَيْنِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: الْأَرْقُ قَبَّكَ «١» بِالْأَرْضِ، أَيْ عَجَبَكَ، كَذَا فِي الْأَسَاسِ. وَ قُرِئْتُ فِي هَامِشِ نُشَيْخِ لِسَانِ الْعَرَبِ مَا نُصِّه: وَ فِي نُشَيْخِهِ مِنَ التَّهْذِيبِ بَخْطُ الْأَزْهَرِيِّ، قَبَّكَ بِالْفَتْحِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: الْقُبُّ: شَيْخُ الْقَوْمِ الَّذِي عَلَيْهِ مَدَارُ أَمْرِهِمْ، وَ لَا يَخْفَى أَنَّهُ هُوَ الْقُبُّ بِالْفَتْحِ بِمَعْنَى الرَّئِيسِ، وَ الرَّأْسُ الْأَكْبَرُ، عَلَى مَا تَقَدَّمَ قَرِيبًا. وَ الْقُبُّ بِالضَّمِّ: جَمْعُ الْقَبَاءِ اسْمٌ لِلدَّقِيقَةِ الْخَضِرِ. وَ فِي حَدِيثٍ عَلَى رِضَى اللَّهِ عَنْهُ فِي صِفَةِ امْرَأَةٍ «أَنَّهَا حِدَاءٌ «٢» قَبَاءٌ» الْقَبَاءُ: الْخَمِصَةُ الْبُطْنِ، وَ الْأَقْبُ: الضَامِرُ الْبُطْنِ. وَ أَبُو جَعْفَرٍ الْقُبِّيُّ، بِالضَّمِّ، الْمُرَادِيُّ، أَدْرَكَ ابْنَ مَسْعُودٍ، حَدَّثَ عَنْهُ عِمْرَانُ بْنُ سَلِيمٍ وَ عِمْرَانُ بْنُ سَلِيمٍ الْقُبِّيُّ، هَكَذَا فِي النُّسخِ، وَ الصَّوَابُ ابْنُ سُلَيْمَانَ، رَوَى عَنْ قَتَادَةَ، وَ عَنْهُ يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ نِسْبَةً إِلَى الْقُبَّةِ وَ هِيَ: عِ بِالْكُوفَةِ، سُمِّيَ بِالْقُبِّ قَبِيلُهُ مِنْ مُرَادٍ «٣»، وَ قَدْ يَشْتَبِهُ بِالْفَبِّ، بِالْفَاءِ، مَوْضِعَ آخِرِ الْكُوفَةِ، فَهُمَا مِنَ الْمُشْتَبِهَةِ، وَ قُبَّةُ جَالِينُوسَ: بِمَضِيرَ، وَ هِيَ الْمَشْهُورَةُ الْآنَ بِقُبَّةِ الْغُورِيِّ، وَ قُبَّةُ الرَّحْمَةِ «٤». بِالْإِسْكِندَرِيَّةِ، وَ قُبَّةُ الْحِمَارِ: كَانَتْ بَدَارِ الْخِلَافَةِ سُمِّيَتْ بِهَا لِأَنَّهُ كَانَ يُضَيَّعُ عَلَيْهَا عَلَى حِمَارٍ لَطِيفٍ: وَ قُبَّةُ الْفَرْكِ بِكسر الفاءِ عِ، بِكُلُوَاذًا بِكسر الكافِ وَ سكون اللامِ، وَ بَيْنَ الْأَلْفَيْنِ ذَالٌ مُعْجَمَةٌ، مِنْ قُرَى بَعْدَادٍ. وَ أَبُو سُلَيْمَانَ أَيُّوبُ بْنُ يُحْيَى بْنِ أَيُّوبَ الْقُبِّيُّ الْحَرَانِيُّ بِالْفَتْحِ، إِلَى الْقَبِ، وَ هُوَ كَيْلٌ لِلْعَلَاتِ، مَاتَ بَعْدَ سَنَةِ ثَمَانِينَ وَ مِائَتَيْنِ، وَ هُوَ أَحَدُ الْأَمَّارِينَ بِالْمَعْرُوفِ، كَذَا فِي الْإِكْمَالِ. وَ قِيلَ: إِنَّمَا قِيلَ لَهُ ذَلِكَ لِأَنَّهُ كَانَ لَهُ قُبٌّ خِلْفُهُ، قَالَه الْحَافِظُ. وَ الْقَابَةُ فِي قَوْلِهِمْ؛ مَا سَمِعْنَا الْعِيَامَ قَابَةً، أَيْ صَوْتَ الرَّعِيدِ يَذْهَبُ بِهِ إِلَى الْقَبِيبِ، وَ هُوَ الصَّوْتُ، عَلَى مَا تَقَدَّمَ. ذَكَرَهُ ابْنُ سَيِّدِهِ وَ لَمْ يَغْزِهِ إِلَى أَحَدٍ، وَ عَزَاهُ الْجَوْهَرِيُّ إِلَى الْأَصْمَعِيِّ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: لَمْ يَزُوَ أَحَدٌ هَذَا الْحَرْفَ غَيْرُ الْأَصْمَعِيِّ قَالَ: وَ النَّاسُ عَلَى خِلَافِهِ. وَ مَا أَصَابَتْهُمْ قَابَةٌ أَيْ الْقَطْرَةُ «٥» مِنَ الْمَطَرِ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: مَا أَصَابَتْهَا الْعَامُ قَطْرَةٌ، وَ مَا أَصَابَتْهَا الْعَامُ قَابَةً، بِمَعْنَى وَاحِدَةٍ. وَ قَبَقَبَ الْأَسَدُ وَ الْفَحْلُ قَبَقَبَةً، إِذَا هَيَّدَرَ. وَ قَبَقَبَ الْأَسَدُ: صَوْتُ وَ صَيَّرَفَ نَابِيَهُ. وَ الْقَبَقَبَةُ وَ الْقَبِيبُ: صَوْتُ أَنْيَابِ الْفَحْلِ وَ هَدِيرُهُ، وَ قِيلَ: هُوَ تَوْجِيعُ الْهَدِيرِ. وَ قَبَقَبَ الرَّجُلُ: حَمَقَ. وَ الْقَبَقَابُ: الْكَذَّابُ. وَ الْجَمَلُ الْهَدَّارُ. وَ الْفَرْجُ يُقَالُ: بَلَّ

(١) كذا بالأصل و اللسان، و ضبط الأساس: قَبَّكَ بِالْفَتْحِ. (٢) عن النهاية، و بالأصل «حذاء». (٣) ذكر في اللباب نسبة إلى قَبِّ بطن من مراد. (٤) سميت بذلك لأن مبرح بن شهاب كان مع عمرو بن العاص في فتحه للإسكندرية فدخل من باب سليمان و خارجه بن سليمان من البقيطا فجعلوا يقتتلان حتى التقيا بالقبة فرفعا السيف فسمى ذلك المكان بقبة الرحمة. (معجم البلدان). (٥) في القاموس: أو القطرة.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٠١

البُولُ مَجَامِعَ قَبْقَابِهِ. و قالوا: ذَكَرَ قَبْقَابٌ، فَوَصَفُوهُ بِهِ، أَوْ هُوَ الْفَرْجُ الْوَاسِعُ الْكَثِيرُ الْمَاءِ إِذَا أُولِجَ الرَّجُلُ فِيهِ ذَكَرُهُ قَبْقَابٌ، أَيْ صَوْتٌ. سَمِعَ ذَلِكَ عَنْ أَعْرَابِيٍّ حِينَ أَنْشَدَ: لَعَسَاءُ (١) «يا ذاتَ الْحَرِّ الْقَبْقَابِ» وَ قَالَ الْفَرَزْدَقُ: فَكَمْ طَلَقْتُ فِي قَيْسٍ عَيْنَانِ مِنْ حِرِّ (٢) «و قد كَانَ قَبْقَابًا رِمَاحَ الْأَرَاقِمِ وَالْقَبْقَابُ: النَّعْلُ مِنْ خَشَبٍ. فِي الْمَشْرِقِ أَنَّهُ خَاصٌّ بَلُغَةُ أَهْلِ الْيَمَنِ، نَقَلَهُ شَيْخُنَا. وَقِيلَ: إِنَّهُ مُؤَلَّدٌ لَا أَصْلَ لَهُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، وَ ذَكَرَ الْخَفَاجِيُّ فِي الرَّيْحَانَةِ أَنَّهُ نَعْلٌ يُضَيَّعُ مِنْ خَشَبٍ، مُحَدَّثٌ بَعْدَ الْعَصْرِ الْأَوَّلِ، وَ لَفْظُهُ مُؤَلَّدٌ أَيْضًا، وَ لَمْ يُسْمَعْ مِنَ الْعَرَبِ، وَ قَدْ نَظَّمَ ابْنُ هَانِي الْأَنْدَلُسِيُّ فِيهِ قَوْلَهُ: كُنْتُ غَضِيْنَا بَيْنَ الرِّيَاضِ رَطِيْبًا مَائِسَ الْعُطْفِ مِنْ غِنَاءِ الْحَمَامِ صَرَتْ أَحْكِي عِدَاكَ فِي الدُّلِّ إِذْ صَرَتْ بَرِغْمِي أَدَاسُ بِالْأَقْدَامِ انْتَهَى. وَ الْقَبْقَابُ: الْخَزَزَةُ الَّتِي يُضَيَّقُ بِهَا (٣) «التِّيَابُ، نَقَلَهُ الْأَزْهَرِيُّ هَكَذَا وَ قَالَ أَبُو عَمْرٍو فِي يَاقُوته: الْقَبْقَابُ هُوَ الْقَبْقَابُ مُصَحَّحًا مُحَقَّقًا قَالَه الصَّاعَانِيُّ. وَ رَجُلٌ (٤) «قَبْقَابٌ، أَيْ الْكَثِيرُ الْكَلَامُ، كَالْقَبَائِبِ بِالضَّمِّ. وَقِيلَ: كَثِيرُ الْكَلَامِ أَخْطَا أَوْ أَصَابَ أَوْ الْمِهْدَارُ وَ هُوَ كَثِيرُ الْكَلَامِ مُخْطَطُهُ، وَ أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ: أَوْ سَكَتَ الْقَوْمُ فَأَنْتَ قَبْقَابُ وَالْقَبْقَابُ كَأَمِيرِ صَوْتِ أَنْيَابِ الْفَحْلِ وَ هَدِيرِهِ كَالْقَبْقَبَةِ، وَ قَدْ مَرَّ أَنْفَاءُ. الْقَبْقَبُ كَجَعْفَرٍ، وَ زَادَ السَّهْلِيُّ: وَ الْقَبْقَابُ أَيْضًا، عَلَى مَا نَقَلَهُ شَيْخُنَا: الْبَطْنُ وَ فِي الْحَدِيثِ: «مَنْ كَفَى شَرَّ لَقَلَقِهِ وَ قَبْقَبِهِ وَ ذَبَذَبِهِ فَقَدْ وَقَى» وَ قِيلَ لِلْبَطْنِ قَبْقَبٌ مِنَ الْقَبْقَبَةِ، وَ هِيَ حِكَايَةُ صَوْتِ الْبَطْنِ. وَ الْقَبْقَبُ، بِالْكَسْرِ: صَدْفٌ بَحْرِيٌّ فِيهِ لَحْمٌ يُؤْكَلُ، نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ. وَ قَبَابٌ كَغُرَابٍ: أَطْمٌ بِالْمَدِينَةِ عَلَى سَاكِنِهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَ السَّلَامِ، وَ فِي التَّكْمِلَةِ: الْقَبَابَةُ، بِالْهَاءِ. وَ الْقَبَابُ: مِنَ السُّيُوفِ وَ نَحْوِهَا: الْقَاطِعُ، مِنْ قَبٍّ، إِذَا قَطَعَ وَ الْقَبَابُ مِنَ الْأَنْوَفِ: الضَّخْمُ الْعَظِيمُ. وَ كِتَابٌ: ع، بِسَمَرْقَنْدٍ، وَ مَحَلَّةٌ بَنِيْسَارُور وَ قَبَابٌ: ع بَنَجِيدٍ فِي طَرِيقِ حَاجِّ الْبَصِيرَةِ وَ الْقَبَابُ: هُ بِأَسْفَلِ مَصِيرٍ مِنْهَا الْمُحَدَّثُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَبَائِبِ الْحَبْلِيُّ. قُلْتُ: وَ الصَّوَابُ فِي هَاتَيْنِ كَثِيرٌ أَوَّلَهُمَا، كَمَا قَيَّدَهُ الصَّاعَانِيُّ وَ الْحَافِظُ، وَ الْأَخِيرَةُ تُعْرَفُ بِالْكُبْرَى وَ: هُ قُرْبٌ بَعْقُوبًا مِنْ نَوَاحِي بَعْدَادٍ، وَ الصَّوَابُ فِيهَا أَيْضًا كَسْرُ الْأَوَّلِ. وَ الْقَبَابُ (٥) «نَوْعٌ مِنَ السَّمَكِ بُشْبُهُ الْكَئُودُ. قَالَ جَرِيرٌ: لَا تَحْسِبَنَّ مَرَّاسَ الْحَرْبِ إِذْ خَطَرْتُ أَكَلَ الْقَبَابِ (٦) «وَ أَدَمَ الرُّعْفُ بِالْصَّيْرِ وَ الْقَبَابُ جَمْعُ الْقَبَّةِ بِالضَّمِّ كَالْقَبِّ بِالْكَسْرِ، هَكَذَا فِي نُسخَتِنَا مَضْبُوطٌ بِالْقَلَمِ، وَ الظَّاهِرُ أَنَّهُ بِالضَّمِّ، ثُمَّ رَأَيْتُ شَيْخَنَا ضَبَطَهُ كَغُرْفٍ فَلَا مَحِيدَ عَنْهُ. وَ الْقَبَّةُ مِنَ الْبِنَاءِ مَعْرُوفَةٌ. وَقِيلَ: هِيَ الْبِنَاءُ مِنَ الْأَدَمِ خَاصَّةً مُشْتَقٌّ مِنْ ذَلِكَ. وَ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الْقَبَّةُ مِنَ الْخَبَاءِ: بَيْتٌ صَغِيرٌ مُسْتَدِيرٌ، وَ هُوَ مِنْ بَيُوتِ الْعَرَبِ. وَ فِي الْعِنَايَةِ: الْقَبَّةُ: مَا يُرْفَعُ لِلدُّخُولِ فِيهِ وَ لَا يَخْتَصُّ بِالْبِنَاءِ. وَ الْقَبَابُ كَكَتَّانٍ: الْأَسَدُ كَالْمُقَبِّبِ، نَقَلَهُمَا الصَّاعَانِيُّ. وَ الْقَبَابُ: ع بِأَذْرِيحِيَّانَ. قُلْتُ: وَ الصَّوَابُ أَنَّهُ بِالنُّونِ فِي آخِرِهِ (٦) «كَمَا ضَبَطَهُ الصَّاعَانِيُّ وَ الْحَافِظُ. وَ الْقَبَائِبُ بِالضَّمِّ وَ مِثْلُهُ فِي الصَّحَاحِ وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: قَبَائِبٌ بِلَا لَامٍ: الْعَامُ الْمُقْبِلُ أَيْ هُوَ اسْمُ عِلْمٍ لِلْعَامِ الَّذِي يَلِي قَابِلَ عَامِكَ. وَ الْقَبَائِبُ: الرَّجُلُ الْجَافِي الْمِهْدَارُ.

(١) لعساء اسم جارية. (٢) بالأصل «غيلان» والتصويب عن اللسان وغيره من كتب اللغة. (٣) اللسان: تصقل. (٤) عن اللسان، و بالأصل «و فحل». (٥) في اللسان و التهذيب و التكملة و معجم البلدان ضبطت بضم أوله ضبط قلم. (٦) و في معجم البلدان قبان بالفتح و التشديد و آخره نون.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٠٢

و: ع، وَ نَهَرَ بِالنَّغْرِ (١) «وَ مَاءٌ لِيْنِي تَغْلِبُ بْنُ وَائِلٍ بِأَرْضِ الْجَزِيرَةِ الْمَعْرُوفَةِ بِجَزِيرَةِ ابْنِ عُمَرَ. وَ فِي الصِّحَاحِ: وَ تَقُولُ: لَا أَتِيكَ الْعَامَ وَ لَا قَابِلَ وَ لَا قَبَائِبَ. قَالَ ابْنُ بَرِّي (٢) «الَّذِي ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ هُوَ الْمَعْرُوفُ، قَالَ: أَعْنَى قَوْلِهِ: إِنَّ قَبَائِبًا هُوَ الْعَامُ الثَّلَاثُ، قَالَ: وَ أَمَّا الْعَامُ الرَّابِعُ فَيَقَالُ لَهُ: الْمُقَبِّبُ. قَالَ: وَ مِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُ الْقَابَ (٣) «الْعَامَ الثَّلَاثَ. وَ الْقَبَائِبُ: الْعَامُ الرَّابِعُ. وَ الْمُقَبِّبُ: الْعَامُ الْخَامِسُ. وَ يُقَالُ وَ هُوَ الْمَحْكِيُّ عَنْ خَالِدِ بْنِ صَفْوَانَ، أَنَّهُ قَالَ لِابْنَتِهِ فِي مُعَاتَبَةٍ: يَا بَنِيَّ، إِنَّكَ لَنْ تُفْلِحَ الْعَامَ وَ لَا قَابِلَ وَ لَا قَابَ وَ لَا قَبَائِبَ وَ لَا مُقَبِّبَ. وَ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ فِيمَا حَكَاهُ: كُلُّ كَلِمَةٍ مِنْهَا اسْمٌ عِلْمٌ لِسَنَةٍ بَعْدَ سَنَةٍ، وَ قَالَ: حَكَاهُ الْأَصْمَعِيُّ، وَ قَالَ: وَ لَا يَعْرِفُونَ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ. وَ سُورَةُ مُقَبَّبَةٌ، وَ مُقَبَّبَةٌ الْأَخِيرَةُ كَمُعْظَمَتَيْهِ، هَكَذَا فِي النُّسخِ، وَ هِيَ الصَّوَابُ، وَ فِي أُخْرَى مُقَبَّبَةٌ أَيْ ضَامِرَةٌ قَالَ: جَارِيَةٌ مِنْ (٤) «قَيْسِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بَيْضَاءُ ذَاتُ سُورَةٍ مُقَبَّبَةٌ كَأَنَّهَا حَلِيَّةٌ سَيْفٌ مُيْذَهَبَةٌ وَ قَبَّبَتْ، هَكَذَا فِي نُسخَتِنَا، وَ صَوَابُهُ قَبَّتِ الرُّطِيَّةُ كَهَمْزَةٍ، إِذَا جَفَّتْ بَعْضُ الْجُفُوفِ بَعْدَ التَّرْطِيبِ. وَ قَبَّبَ الرَّجُلُ إِذَا عَمِلَ قُبَّةً، وَ قَبَّبَهَا تَقْبِيًّا إِذَا بَنَاهَا وَ بَيْتٌ مُقَبَّبٌ: عُمِلَ وَ فِي نُسخَتِهِ جُعِلَ فَوْقَهُ قُبَّةٌ وَ الْهُوَادِجُ تُقَبَّبُ. وَ ذُو الْقَبَّةِ: لَقَبُ حَنْظَلَةَ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ سَيَّارِ الْعَجَلِيِّ، سُمِّيَ بِهِ لِأَنَّهُ نَصَبَ قُبَّةً بِصَحْرَاءِ ذِي قَارٍ فَتَعَطَّفَتْ (٥) «عَلَيْهِ رِيْعِيَّةٌ، وَ هَزَمُوا الْفُؤَسَ وَ تَقَبَّبَهَا: دَخَلَهَا. وَ قُبَّةٌ

الإسلام: البصرة، و هي خزانه العرب قال: بنت قُبَّة الإسلام قَيْسٌ لأهلها و لو لم يُقيموها لَطَالَ التَّوَاؤُهَا و حِمَارٌ قَبَانٌ هُنَّيْ أَمْلِسُ أَسِيدٌ «٦» رأسه كَرَأْسِ الْخُنْفَسَاءِ طَوَالٌ، قَوَائِمُهُ نَحْوُ قَوَائِمِ الْخُنْفَسَاءِ و هي أصغرُ منها و قيل: عَيْرٌ قَبَانٌ أُلْبِقُ مُحَجَّلٌ القوائم، له أَنْفٌ كَأَنْفِ الْقُنْفُذِ إِذَا حُرِّكَ تَمَاوَتْ حَتَّى تَرَاهُ كَأَنَّهُ بَعْرَةٌ، فَإِذَا كُفَّ الصَّوْتُ انْطَلَقَ، و قيل هُوَ دَوِيَّةٌ و هو فَعْلَانٌ مِنْ قَبِّ لَأَنَّ الْعَرَبَ لَا تَضِيرُهُ، و هو مَعْرِفَةٌ عِنْدَهُمْ، و لو كان فَعْلَالًا لَصَرَفْتُهُ، تقول: رَأَيْتُ قَطِيعًا مِنْ حُمُرِ قَبَانٍ. قال الشاعر: يَا عَجَبًا لَقَدْ رَأَيْتُ عَجَبًا حِمَارَ قَبَانٍ يَسُوقُ أَرْبَابًا كَذَا فِي الصَّيْحَاحِ. و أَنْكَرَ شَيْخُنَا عَيْرَ قَبَانٍ، و أَنَّهُمْ لَمْ يَذْكُرُوهُ إِلَّا فِي ضَرُورَةٍ عَجَزُوا فِيهَا عَنْ حِمَارٍ فَأَبْدَلُوهُ بِالْعَيْرِ، و لم يَذْكُرْهُ أَرْبَابُ الدَّوَاوِينِ الْمَشَاهِيرِ. قُلْتُ: و هو فِي الْمُحْكَمِ و لِسَانِ الْعَرَبِ، فَأَيُّ دِيَوَانٍ أَشْهَرُ مِنْهُمَا. و نُقِلَ عَنِ الْجَاذِ فِي كِتَابِ الْبَيَانِ أَنَّ مِنْ أَنْوَاعِهِ أَبُو شَحْمٍ و هو الصَّغِيرُ مِنْهَا، قال: و أَهْلُ الْيَمَنِ يُطْلِقُونَ حِمَارَ قَبَانٍ عَلَى دَوِيَّةٍ فَوْقَ الْجَرَادِ مِنْ نَوْعِ الْفَرَّاشِ. و فِي مَفْرَدَاتِ ابْنِ الْبَيْطَارِ: حِمَارُ قَبَانٍ يُسَمَّى حِمَارَ الْبَيْتِ أَيْضًا. قلت: و لم يَتَعَرَّضُوا لِوَجْهِ التَّشْمِيَةِ، و هُوَ - و اللَّهُ أَعْلَمُ - إِنَّمَا سُمِّيَ بِهِ لَكُنْ ظَهْرُهُ كَأَنَّهُ قُبَّةٌ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ السِّيَوطِيُّ فِي دِيَوَانِ الْحَيَوَانِ. و مِنْ أَمْثَالِهِمْ: «هُوَ أَذَلُّ مِنْ حِمَارِ قَبَانٍ» كَذَا فِي مَجْمَعِ الْأَمْثَالِ و الْمُسْتَقْصَى. قال شيخنا: يَكُونُ بَيْنَ مَكَّةَ و الْمَدِينَةِ «٧». و الْقَبِيئُونَ، بِالضَّمِّ، و قد جَاءَ ذِكْرُهُ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي لَا طَرَفَ لَهُ. و نَصَّهُ خَيْرُ النَّاسِ الْقَبِيئُونَ. و سِئِلَ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى عَنِ الْقَبِيئِينَ فَقَالَ: إِنَّ صَحَّ فَهَمُّ الَّذِينَ يَسْرِدُونَ الصَّوْمَ حَتَّى تَضُمَّرَ بَطُونُهُمْ و فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى الْمُقَبِّيُونَ بَدَلِ الْقَبِيئِينَ و الْمَعْنَى وَاحِدٌ. و قُبَيْنٌ كَقُمَيْنٍ أَيْ بَضْمٌ فَكَسْرٌ مَعَ تَشْدِيدِ: ع. بِالْعِرَاقِ «٨» نَقَلَهُ الصَّاعَنِيُّ وَ قُبَّةُ الشَّاةِ، بِالْكَسْرِ و تُخَفَّفُ أَى الْمُوَحَّدَةُ،

(١) قَرَبٌ مَلْطِيَّةٌ و هو نَهْرٌ يَدْفَعُ فِي الْفَرَاتِ. (٢) عَنِ اللِّسَانِ، و بِالْأَصْلِ «ابْنُ دَرِيدٍ» تَصْحِيفٌ. (٣) عَنِ اللِّسَانِ، و بِالْأَصْلِ «الْعَامِ». (٤) بِالْأَصْلِ «بَن» و وَرَدَ فِيهِ كَأَنَّ الْقَائِلَ هُوَ جَارِيَةٌ و قد ضَبَطْنَا الرِّجْزَ عَنِ اللِّسَانِ و عَنِ الْأَصْلِ نَفْسَهُ فِي مَادَّةِ قَعْبٍ و نَسَبَتِ الْأَرْجَازُ فِيهِ لِلْأَغْلَبِ الْعَجَلِيِّ. (٥) عَنِ التَّكْمَلَةِ، و بِالْأَصْلِ «فَتَقَطَّتْ». (٦) هُنَّيْ تَصْغِيرُ هَنْ، و أَسِيدٌ تَصْغِيرُ أَسُودَ. (٧) فِي الْمَصْبَاحِ: دَوِيَّةٌ تَشْبَهُ الْخُنْفَسَاءَ و هي أَصْغَرُ مِنْهَا ذَاتُ قَوَائِمٍ كَثِيرَةٍ إِذَا لَمَسَهَا أَحَدٌ اجْتَمَعَتْ كَالشَّيْءِ الْمَطْوِيِّ، و أَهْلُ الشَّامِ يَسْمُونَهَا قُقْلَ قُبَيْلَةٍ. (٨) فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: اسْمُ اعْجَمِي لِنَهْرٍ و وَلايَةٍ بِالْعِرَاقِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٠٣

و بِالْتَّخْفِيفِ رَأَيْتُهُ فِي فَصِّيحٍ تَغْلَبُ مَضْبُوطًا بِالْقَلَمِ، و فِي هَامِشِ الْكِتَابِ: و هُوَ الْوِعَاءُ الَّذِي يَتَنَاهَى إِلَيْهِ الْفَرْثُ، و هي الْحِفْتُ، بِكَسْرِ الْمُهْمَلَةِ و سُكُونِ الْفَاءِ و آخِرُهُ ثَاءٌ مُثَلَّثَةٌ، هَكَذَا مَضْبُوطٌ عِنْدَنَا، و فِي فَصِّيحٍ تَغْلَبُ: و هي الْفَحْتُ، أَى كَكَيْفٍ، و ذَكَرَ فِي بَابِ الْمَكْشُورِ الْأَوَّلِ مِنَ الْأَسْمَاءِ، و هي إِنْفَحَةُ الْحِدْيِ، أَى يَكُونُ لَهُ مَا دَامَ يَرْضَعُ فَإِذَا أَكَلَ سُمِّيتْ قُبَّةٌ. و قُبَيْيَاتٌ مُصَغَّرَاتٌ: بَثْرٌ دُونَ الْمُغِيثَةِ، نَقَلَهُ الصَّاعَنِيُّ. و مَاءٌ لِبْنِي تَغْلَبِ بْنِ وَائِلٍ، و هُوَ غَيْرُ الْقَبَائِبِ الْمَيَّارِ ذَكَرَهُ: ع، بِظَاهِرِ دَمَشَقٍ «١». و مَحَلَّةٌ بِبَغْدَادَ. و مِيَاءٌ لِبْنِي تَمِيمٍ. و: ع بِالْحِجَازِ. و قُبَيْنٌ بِالضَّمِّ و قد تَقَدَّمَ ضَبْطُهُ أَيْضًا: اسْمُ نَهْرٍ. و وَلايَةُ الْعِرَاقِ، و كَلَامُهُ هُنَا غَيْرُ مُحَرَّرٍ؛ فَإِنَّهُ قَالَ أَوَّلًا: إِنَّهُ مَوْضِعٌ بِالْعِرَاقِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّهُ وَلايَةُ الْعِرَاقِ، وَهُمَا وَاحِدٌ. و قَبٌّ قَبٌّ حِكَايَةُ وَقَعِ السَّيْفِ عِنْدَ الْقِتَالِ، مِنَ الْقَبْقَبَةِ، و هُوَ التَّصْوِيتُ. و الْقَبِيبُ كَأَمِيرٍ مِنَ الْأَقْطِ الَّذِي خَلِطَ رَطْبُهُ بِبَابِسِهِ، و فِي أُخْرَى يَابِسُهُ بِرَطْبِهِ. * و مِمَّا بَقِيَ عَلَى الْمُصَيَّنِّ مِنَ الْمَادَّةِ: عَنِ الْأَصْمَعِيِّ، قَبٌّ ظَهْرُهُ يَقْبُ قُبُوبًا إِذَا ضُرِبَ بِالسَّوْطِ وَ غَيْرِهِ فَجَفَّ، فَذَلِكَ الْقُبُوبُ. قال أَبُو نُزَيْرٍ: سَمِعْتُ الْأَصْمَعِيَّ يَقُولُ: ذَكَرَ عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ ضَرَبَ رَجُلًا حَدًّا، فَقَالَ: إِذَا قَبَّ ظَهْرُهُ فَرُدُّوهُ إِلَيَّ، أَى إِذَا انْدَمَلَتْ آثَارُ ضَرْبِهِ وَ جَفَّتْ، مِنْ قَبِّ اللَّحْمِ وَ التَّمْرِ، إِذَا يَبَسَ وَ نَشَفَ. و فِي حَدِيثٍ عَلَى كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ: «كَانَتْ دِرْعُهُ صِدْرًا لَا قَبَّ لَهَا» أَى لَا ظَهْرَ لَهَا، سُمِّيَ قَبًّا لِأَنَّ قَوَامَهَا بِهِ مِنْ قَبِّ الْبَكْرَةِ، و قد تَقَدَّمَ. و الْأَقْبُ: الضَّامِرُ، و جَمْعُهُ قُبٌّ. و حَكَّى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: قَبِيتِ الْمَرْأَةُ، بِإِظْهَارِ التَّضْعِيفِ، و لَهَا أَخَوَاتٌ حَكَاهَا يَعْقُوبُ عَنِ الْفَرَّاءِ، كَمَشَّ شَتِ الدَّابَّةِ، و لِحَحَّتْ عَيْنُهُ. و الْخَيْلُ الْقَبُّ: الصَّوَامِرُ. و الْقَبْقَبَةُ: صَوْتُ جَوْفِ الْفَرَسِ؛ و هُوَ الْقَبِيبُ. و قَبٌّ الشَّيْءُ وَ قَبِيَّةٌ: جَمْعُ أَطْرَافِهِ. و الْقَبْقَبُ: خَشَبُ السَّرَجِ. قال: يُطَيَّرُ الْفَارِسَ لَوْلَا قَبْقَبُهُ و فِي الْأَسَاسِ: و مِنَ الْمَحَازِ: وَتَرَّ قَبٌّ طَاقَاتُهُ، أَى مُسْتَوِيَّةٌ «٢». و الْقَبُّ: بِالْفَتْحِ: مِكْيَالٌ لِلْعَلَّةِ كَالْقَبَّانِ، و قد نُسِبَ إِلَيْهِ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، كَالْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ النَّيْسَابُورِيِّ الْقَبَّانِيِّ الْحَافِظِ. و فَضْلُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الْقَبَّانِيُّ الْوَزَّانُ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ يُوسُفٍ، وَ غَيْرِهِمَا. و الْقَبَابُ كَكِتَابٍ: سِتَّةٌ أَمَا كُنْ ذَكَرَ الْمُصَيَّنِّ مِنْهَا ثَلَاثَةً وَ بَقِيَ عَلَيْهِ: قَبَابٌ: مَوْضِعٌ بِسَمَرْقَنْدَ، و أَقْصَى مَحَلَّةٍ بَنِيْسَابُورَ عَلَى طَرِيقِ

العراق. و موضع خارج بغداد على طريق خراسان يُعرف بقَبَانِ الْحُسَيْنِ «٣» و قُبَيْبَاتٍ بِالضَّمِّ: قَرْيَةٌ شَرْقِيٌّ مِصْرَ. وَ الْقَبَابُ كِكِتَابٍ: لَقَبُ أَبِي بَكْرٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ فُورَكٍ الْأَصْبَهَانِي، لِأَنَّهُ كَانَ يَعْمَلُ الْهَوَادِجَ. وَ قُبُّ بَطْنُهُ وَ قَبَهُ غَيْرُهُ، وَ هُوَ شِدَّةُ الدَّمِجِ لِلأَشْيَاءِ تَدَارُهُ. قَالَ أَمْرُو الْقَيْسِ يَصِفُ فَرَسًا: رَقَاقُهَا ضَرِمٌ وَ جَزِيهَا خَدِمٌ وَ لَحْمُهَا زَيْمٌ وَ الطِّيُّ مُقْبُوبٌ

[قَب] ج ٢، ص: ٣٠٣

الْقَبُّ بِالْكَسْرِ، قَالَه الْكَسَائِيُّ، وَ يُحَرِّكُ: الْمَعَى، أَنْثَى وَ الْجَمْعُ أَقْتَابٌ كَالْقَبَّةِ، بِالْهَاءِ، قَالَه ابْنُ سَيِّدِهِ. وَ قَالَ أَيْضًا: الْقَبُّ بِالْكَسْرِ: جَمِيعُ أَدَاءِ السَّانِيَةِ مِنْ أَعْلَاقِهَا وَ جِبَالِهَا وَ قِيلَ: الْقَبُّ: مَا تَحْوَى، أَيْ مَا اسْتَدَارَ مِنَ الْبَطْنِ وَ هِيَ الْحَوَايَا، وَ أَمَّا الْأَمْعَاءُ فَهِيَ الْأَقْصَابُ، عَلَى مَا يَأْتِي، اخْتَارَهُ أَبُو عُبَيْدٍ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «فَتَنَدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ». وَ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: وَاحِدُهَا قَبْتَةٌ. وَ الْقَبُّ، بِالْكَسْرِ: الْإِكَافُ. قَالَ شَيْخُنَا: ظَاهِرُهُ أَنَّ الْإِكَافَ يَكُونُ لِلْإِبِلِ، وَ يَأْتِي لَهُ فِي أَكْفٍ أَنَّهُ خَاصٌّ بِالْحُمْرِ، وَ هُوَ الَّذِي فِي أَكْثَرِ الدَّوَاوِينِ، كَمَا سَيَأْتِي هُنَاكَ وَ بِالتَّحْرِيكِ أَكْثَرُ فِي الْأَسْتِعْمَالِ. وَ فِي النِّهَايَةِ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «لَا تَمْنَعِ الْمَرْأَةُ نَفْسَهَا مِنْ زَوْجِهَا وَ إِنْ كَانَتْ عَلَى ظَهْرِ

(١) فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: مَحَلَّةٌ جَلِيلَةٌ بِظَاهِرِ مَسْجِدِ دِمَشْقَ. (٢) الْعِبَارَةُ فِي الْأَسَاسِ: وَ هَذَا وَ تَرَقَّاهُ قَبٌّ: طَاقَاتُهُ مُسْتَوِيَةٌ. (٣) فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: «قَبَابُ الْحُسَيْنِ» وَ هِيَ مَنْسُوبَةٌ إِلَى الْحُسَيْنِ بْنِ سَكِينِ الْفَزَارِيِّ وَ قِيلَ الْحُسَيْنُ بْنُ قُرَّةِ الْفَزَارِيِّ وَ كَانَ قَدْ خَرَجَ مَعَ ابْنِ الْأَشْعَثِ فَقَتَلَهُ الْحِجَابُ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٠٤

قَبٌّ. الْقَبُّ لِلْجَمَلِ كَالْإِكَافِ لَغَيْرِهِ. وَ مَغْنَاهُ الْحَثُّ لَهُنَّ عَلَى مُطَاوَعَةِ أَزْوَاجِهِنَّ وَ أَنَّهُ لَا يَسِيْعُهُنَّ الْاِمْتِنَاعُ فِي هَذِهِ الْحَالِ، فَكَيْفَ فِي غَيْرِهَا. وَ قِيلَ: إِنَّ نِسَاءَ الْعَرَبِ كُنَّ إِذَا أُرْدُنَ الْوِلَادَةَ جُلَسْنَ عَلَى قَبٍّ وَ يَقُلْنَ إِنَّهُ أَشْلَسَ لُخْرُوجَ الْوَلَدِ، فَأَرَادَتْ تِلْكَ الْحَالَةَ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: كُنَّا نَرَى أَنَّ الْمَعْنَى: وَ هِيَ تَسِيرٌ عَلَى ظَهْرِ الْبَعِيرِ، فَجَاءَ التَّفْسِيرُ بِغَدِّ ذَلِكَ، أَوِ الْقَبُّ لِلْبَعِيرِ كَمَا فِي الْمِصْبَاحِ وَ الْمُحْكَمِ. وَ الْإِكَافُ لِلْحَمِيرِ. وَ فِي الْخُلَاصَةِ أَنَّهُ عَامٌّ فِي الْحَمِيرِ وَ الْبَعَالِ وَ الْإِبِلِ. قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: وَ قِيلَ: هُوَ الْإِكَافُ الصَّغِيرُ الَّذِي عَلَى قَدْرِ سِنَامِ الْبَعِيرِ. وَ فِي الصَّحَاحِ: رَحُلٌ صَغِيرٌ عَلَى قَدْرِ السِّنَامِ، جِ أَيْ الْجَمْعُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ أَقْتَابٌ. قَالَ سَيِّبَوَيْهِ: لَمْ يُجَاوِزُوا بِهِ هَذَا الْبِنَاءَ. وَ الْقَبُّ بِالْفَتْحِ: إِطْعَامُ الْأَقْتَابِ الْمَسْوِيَةِ، هَكَذَا فِي نُسَخَتِنَا، وَ مِثْلُهُ فِي التَّكْمِلَةِ، وَ فِي أُخْرَى: الْمُسَيَّوِيَةُ «١» مِنْ اسْتَوَى الشَّيْءُ إِذَا صَلَحَ. وَ الْإِقْتَابُ مَصْدَرُ أَقْتَبَ الْبَعِيرِ، إِذَا شَدَّ الْقَبَّ عَلَيْهِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: الْإِقْتَابُ: تَغْلِيظُ الْيَمِينِ. وَ فِي التَّهْذِيبِ: أَقْتَبْتُ زَيْدًا يَمِينًا إِقْتَابًا، إِذَا غَلَّظْتَ عَلَيْهِ الْيَمِينَ فَهُوَ مُقْتَبٌ عَلَيْهِ. وَ يَقَالُ: ارْتُقُ [بِهِ] «٢» وَ لَا تُقْتَبُ عَلَيْهِ فِي الْيَمِينِ. وَ فِي الْأَسَاسِ: وَ أَقْتَبْتُ زَيْدًا يَمِينًا، وَ أَقْتَبَهُ فِي الْيَمِينِ: غَلَّظْتُهَا عَلَيْهِ وَ أَلَحَّ، كَأَنَّهُ وَضَعَ عَلَيْهِ قَبًّا. وَ الْقَتُوبَةُ بِالْفَتْحِ، كَمَا يُبَيِّنُهُ الْإِطْلَاقُ، وَ مِنْهُمْ مَنْ ضَبَطَهُ بِالضَّمِّ، مِنَ الْإِبِلِ الَّتِي تُقْبِئُهَا بِالْقَبِّ إِقْتَابًا «٣». قَالَ اللَّحْيَانِيُّ: هِيَ مَا أَمْكَنَ أَنْ يُوَضَعَ عَلَيْهِ الْقَبُّ، وَ إِنَّمَا حِجَاءٌ بِالْهَاءِ لِأَنَّهَا الشَّيْءُ مِمَّا يُقْتَبُ. وَ فِي الْحَدِيثِ «لَا صَدَقَةَ فِي الْإِبِلِ الْقَتُوبِيَّةِ»، وَ هِيَ الْإِبِلُ الَّتِي تُوَضَعُ الْأَقْتَابُ عَلَى ظُهُورِهَا، فَعَوْلُهُ بِمَعْنَى الْمَفْعُولَةِ، كَالرَّكُوبِيَّةِ وَ الْحَلُوبَةِ. أَرَادَ لَيْسَ فِي الْإِبِلِ الْعَوَامِلُ صَدَقَةً. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ «٤»: وَ إِنْ شِئْتَ حَذَفْتَ الْهَاءَ فَقُلْتَ: الْقَتُوبُ. وَ [الْقَتُوبُ] «٥»: الرَّجُلُ الْمُقْتَبُ. وَ ذُو قَتَابٍ، كَسَبَابٍ وَ كِتَابٍ: الْحَقْلُ، بِالْفَتْحِ فَالْشُّكُونُ. بْنُ مَالِكٍ بْنِ زَيْدٍ بْنِ سَهْلٍ، أَخُو السَّمْعِ بْنِ مَالِكِ رَهْطِ أَبِي رُحْمٍ أَحْزَابِ ابْنِ أَسِيدٍ مِنْ مُلُوكِ حَمِيرٍ. وَ الْقَبُّ كَالْكَيْفِ: الضِّيقُ الْخُلُقِ السَّرِيعُ الْغَضَبِ. وَ الْقَبُّ بِمَعْنَى الْإِكَافِ الْبَعِيرِ قَدْ يُؤْنَتُ، وَ التَّذْكِيرُ أَعْمٌ؛ وَ لِذَلِكَ أَنْثَوُا التَّصْغِيرَ فَقَالُوا: قُبَيْبَةٌ، وَ هِيَ تَصْغِيرُ الْقَبَّةِ، بِالْكَسْرِ وَ الْهَاءِ، قَالَه ابْنُ سَيِّدِهِ. وَ فِي التَّهْذِيبِ: ذَهَبَ اللَّيْثُ [إِلَى] «٦» أَنَّ قُبَيْبَةً مَأْخُودٌ مِنَ الْقَبِّ، وَ قَرَأْتُ فِي فُتُوحِ خُرَاسَانَ أَنَّ قُبَيْبَةَ بْنَ مُسْلِمٍ لَمَّا أَوْقَعَ بِأَهْلِ خَوَازَرْمَ، وَ أَحَاطَ بِهِمْ أَنَّهُ رَسُولُهُمْ، فَسَأَلَهُ عَنْ اسْمِهِ، فَقَالَ قُبَيْبَةُ: فَقَالَ [لَهُ] «٦»: لَسْتُ تَفْتَحُهَا إِنَّمَا يَفْتَحُهَا رَجُلٌ اسْمُهُ إِكَافُ، فَقَالَ قُبَيْبَةُ: فَلَا يَفْتَحُهَا غَيْرِي، وَ اسْمِي إِكَافُ. قَالَ: وَ هَذَا يُؤَافِقُ مَا قَالَهُ اللَّيْثُ. وَ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: قَبُّ الْبَعِيرِ: مُذْكَرٌ لَا يُؤْنَتُ، وَ يَقَالُ لَهُ الْقَبُّ، وَ إِنَّمَا يَكُونُ لِلْسَّانِيَةِ، أ. ه. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: وَ بِهَا سَمَّوْا رِجَالَهُمْ. وَ قُبَيْبَةُ: بَطْنٌ مِنْ بَاهِلَةَ، وَ هُوَ قُبَيْبَةُ بْنُ مَعْنٍ بْنِ مَالِكٍ وَ النَّسَبُ إِلَيْهِ قُبَيْبِيُّ كُجَهَنِّي، مِنْهُمْ قُبَيْبَةُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَ سُلَيْمَانُ بْنُ رَبِيعَةَ وَ غَيْرُهُمَا. وَ قَبْتَانُ، بِالْكَسْرِ: بَطْنٌ مِنْ رُعَيْنٍ مِنْ حَمِيرٍ، كَذَا فِي كُتُبِ الْأَنْسَابِ، وَ هُوَ

قَوْل الدَّارِ قُطْنِي، وَ يَزِدُّهُ قَوْلُ ابْنِ الْحُبَابِ؛ فَإِنَّهُ ذَكَرَ فِي قَبَائِلِ حَمِيرِ قُتَيَّانِ بْنِ رَدْمَانَ بْنِ وَائِلِ بْنِ الْعَوْثِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي رُغَيْنِ قُتْبَانَ آخَرَ. وَالَّذِي قَالَهُ الْهَمْدَانِيُّ: إِنَّ الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ الْحُبَابِ إِنَّمَا هُوَ قُتَيَّانُ بِالْمُثَنَّةِ التَّحْتِيَّةِ كَعُثْمَانَ لَا بِالْمَوْحَدَةِ، وَقَدْ تَحَامَلِ الرُّشَاطِيُّ عَلَى الدَّارِ قُطْنِي، وَأُجِيبَ عَنْهُ وَلَيْسَ هَذَا مَحَلَّهُ. وَفِي الْمَرَاصِدِ أَنَّهُ: ع، بِعَدَنَ تَبَعًا لِلْبَكْرِىِّ. وَيُقَالُ: خَانَ الْمَوْضِعَ سُمِّيَ بِقُتْبَانَ الْمَذْكُورِ. وَمِمَّا بَقِيَ عَلَى الْمُصَنِّفِ: قَوْلُهُمْ لِلْمَلِخِ: هُوَ قَتَبٌ يَعْصُ بِالْغَارِبِ، وَقَتَبٌ مَلْحَاحٌ (٧).

(١) بالأصل «المستوى» تصحيف. (٢) زيادة عن اللسان. (٣) في المقاييس: وَيُقَالُ لِلإِبِلِ تَوْضِعٌ عَلَيْهَا أَحْمَالُهَا: قَتُوبَةٌ. (٤) بهامش المطبوعة المصرية «قوله قال الجوهرى الخ ليس ذلك لى نسخه الصحاح المطبوعة فلعله وقع فى بعض النسخ». (٥) زيادة عن اللسان. (٦) زيادة عن اللسان. (٧) وذكر فى الأساس قول النابغة الذبياني:

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٠٥

وَأَقْتَبَهُ الدَّيْنُ: فَدَحَهُ. قَالَ الرَّاجِزُ: إِلَيْكَ أَشْكُو ثَقُلَ دَيْنِ أَقْتَبَا ظَهْرِي بِأَقْتَابٍ تَرَكْنَ جُلْبًا وَمِنْ سَجَعَابِ الْأَسَاسِ: كَأَنِّي لَهُمْ قَتُوبَةٌ، وَكَأَنَّ مُؤَنَّتَهُمُ (١) «عَلَى مَكْتُوبَةٍ. وَفِي كَاهِلِ الْفَرَسِ تَقْتِيبٌ: [جَنًّا] (٢)». وَرَجُلٌ مُقْتَبٌ الْكَاهِلُ، وَكُلُّ ذَلِكَ مِنَ الْمَجَازِ.

[قُتَب]: ج ٢، ص: ٣٠٥

الْمَقَاتِبُ بِالْمُثَنَّةِ: الْعَطَايَا قِيلَ: لَا وَاحِدَ لَهُ، وَقِيلَ: الْوَاحِدُ مُقْتَبٌ. وَقِيلَ: هُوَ لُغَةٌ مُهْمَلَةٌ. قَالَ شَيْخُنَا، وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لَهُ ابْنُ مَنْظُورٍ، وَلَا الْجَوْهَرِيُّ وَلَا غَيْرُهُمَا.

[قُحَب]: ج ٢، ص: ٣٠٥

الْقَحْبُ: الشَّيْخُ الْمُسْنُ، وَالْعَجُوزُ قَحِيَّةٌ، وَهُوَ الَّذِي يَأْخُذُهُ السُّعَالُ قَالَ أَبُو زَيْدٍ. وَقَدْ قَحَبَ كَنْصِرٌ يَقْحُبُ قَحْبًا وَقَحَابًا، بِالضَّمِّ، أَى فِي الْأَخِيرِ، إِذَا سَعَلَ وَمِثْلُهُ قَحَبٌ تَقْحِيًّا إِذَا سَعَلَ، وَرَجُلٌ قَحْبٌ وَامْرَأَةٌ قَحْبَةٌ: كَثِيرَةُ السُّعَالِ مَعَ الْهَرَمِ، وَقِيلَ: هُمَا الْكَثِيرَا السُّعَالِ مَعَ هَرَمٍ أَوْ غَيْرِ هَرَمٍ. وَيُقَالُ: أَخَذَهُ سُعَالٌ قَاحِبٌ أَى شَدِيدٌ. وَالْقَحْبَةُ: الْفَاسِدَةُ الْجَوْفِ مِنْ دَاءٍ، مِنَ الْقَحَابِ، وَهُوَ فَسَادُ الْجَوْفِ. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: قِيلَ لِلْبَغِيِّ قَحْبَةٌ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تُؤَذِّنُ طُلَّابَهَا بِقَحَابِهَا وَهُوَ سِعَالُهَا. وَعَنْ ابْنِ سَيِّدِهِ: الْقَحْبَةُ: الْفَاجِرَةُ. وَأَصْلُهَا مِنَ السُّعَالِ، سُمِّيَتْ لِأَنَّهَا تَسْعَلُ أَوْ تُنَحْنِخُ (٣) أَى تَرْمِزُ بِهِ، أَوْ هِيَ أَى الْقَحِيَّةُ كَلِمَةٌ مُوَلَّدَةٌ، وَبِهِ جَزَمَ الْجَوْهَرِيُّ وَغَيْرُهُ. وَقَالَ أَبُو هِلَالٍ (٤) فِي كِتَابِ الصَّنَاعَتَيْنِ: صَارَ تَسْمِيَةُ الْبَغِيِّ الْمُكْتَسَبَةِ بِالْفُجُورِ قَحْبَةً حَقِيقَةً، وَإِنَّمَا الْقَحَابُ: السُّعَالُ. وَفِي شِفَاءِ الْغَلِيلِ: الْعَامَّةُ تَسْمَى الْبَغِيَّ قَحْبَةً. قَالَ شَاعِرُهُمْ: وَقَحِيَّةٌ إِذَا رَأَى جَمَالَهَا الْعَلْقَى سَيَجِدُ وَبِهِ قَحِيَّةٌ، أَى سِعَالٌ. وَالْقَحْبُ: سِعَالُ الشَّيْخِ، وَسِعَالُ الْكَلْبِ. وَمِنْ أَمْرَاضِ الْإِبِلِ الْقَحَابُ، وَهُوَ السُّعَالُ وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ: الْقَحَابُ: سِعَالُ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ، وَرُبَّمَا جُعِلَ لِلنَّاسِ. وَفِي التَّهْدِيدِ: الْقَحَابُ: السُّعَالُ. فَعَمَّ وَلَمْ يُخَصَّصْ. وَقَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: قَحَبَ الْبَعِيرُ يَقْحُبُ قَحْبًا وَقَحَابًا: سِعَلٌ، وَلَا يَقْحُبُ مِنْهَا إِلَّا النَّاحِزُ أَوْ الْمُغْدُّ. وَقَحَبَ الرَّجُلُ وَالْكَلْبُ. وَقِيلَ: أَصِيلُ الْقَحَابِ فِي الْإِبِلِ، وَهُوَ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مُشْتَعَارٌ. وَبِالدَّابَّةِ قَحِيَّةٌ أَى سِعَالٌ. وَفِي التَّهْدِيدِ: أَهْلُ الْيَمَنِ يُسَمُّونَ الْمَرْأَةَ الْمُسِنَّةَ قَحْبَةً. وَيُقَالُ لِلْعَجُوزِ الْقَحْبَةِ وَالْقَحْمَةَ وَأَنشَدَ: شَيْبَنِي قَبْلَ إِنِّي وَقْتُ الْهَرَمِ كُلُّ عَجُوزٍ قَحْبَةٍ (٥) فِيهَا صَمَمٌ ثُمَّ قَالَ: وَيُقَالُ لِكُلِّ كَبِيرَةٍ مِنَ الْغَنَمِ مُسِنَّةٌ. وَقَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: الْقَحْبَةُ: الْمُسِنَّةُ مِنَ الْغَنَمِ وَغَيْرُهَا. وَفِي الْأَسَاسِ: وَيُسَمَّى أَهْلُ الْيَمَنِ الْمَرْأَةَ قَحْبَةً (٦)، وَيَقُولُونَ: لَا-تَتَّقِ بِقَوْلِ قَحْبَةٍ (٦)، وَلَا تَغْتَرَّ بِطُولِ صُحْبَةٍ، أَنْتَهَى. فَلْيَنْظُرْ مَعَ كَلَامِ الْأَزْهَرِيِّ. وَالْمَشْهُورُ عِنْدَنَا الْآنَ: بِهِ قَحْبَةٌ أَى سِعَالٌ. وَيُقَالُ: أَتَيْنَ نِسَاءً (٧) يَقْحُبْنَ، أَى يَسْمَعْنَ. وَيُقَالُ لِلشَّابِّ إِذَا سِعَلَ: عُمْرًا وَشَبَابًا. وَلِلشَّيْخِ: وَرِيًا وَقَحَابًا. وَفِي التَّهْدِيدِ: يَقَالُ لِلْبَغِيضِ إِذَا سِعَلَ: وَرِيًا وَقَحَابًا. وَلِلْحَبِيبِ إِذَا سِعَلَ: عُمْرًا وَشَبَابًا. ثُمَّ إِنَّ هَذِهِ التَّرْجُمَةَ عِنْدَنَا مَكْتُوبَةٌ بِالسَّوَادِ عَلَى الصُّوَابِ، وَفِي بَعْضِ بِالْحُمْرَةِ عَلَى أَنَّهَا مِنْ زِيَادَاتِ الْمُصَنِّفِ عَلَى الْجَوْهَرِيِّ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ.

فاستبق ودك للصدیق ولا تكن قتباً بعض بغارب ملحاحا (١) فی الأساس: مؤنهم. (٢) زیادة عن الأساس. و زید فیہ: قال: و کاهل أفرغ فیہ مع ال إفراغ إشراف و تفتیب (٣) فی القاموس: «تسل و تنحج» و فی اللسان: تتنحج. (٤) بالأصل «ابن هلال» تصحیف. (٥) فی اللسان، «قبة». (٦) الأساس: القبة. (٧) کذا، و بهامش المطبوعة المصرية: «أتین نساء لعله أثبت كما هی اللغة المشهورة» و فی التهذیب: «بتن نساء».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٠٦

[قحرب]: ج ٢، ص: ٣٠٦

فی التَّهْذِيبِ فی الرُّبَاعِیْ یقال للعَصَا: الغِرْزُخْلَةُ و الفَحْرَبَةُ «١» و القِشْبَارَةُ و القِسْبَارَةُ.

[قحطب]: ج ٢، ص: ٣٠٦

قَحْطَبُهُ یقال: ضربہ و طعنه فقَحْطَبُهُ إِذَا صَرَعه، و بالسَّيْفِ: عَلَاةٌ. و قَحْطَبُهُ: اسْمُ رَجُلٍ، و هو قَحْطَبَةُ بْنُ شَيْبٍ بْنِ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ الطَّائِي. قال ابن الأثير «٢»: و إليه نُسِبَ أَبُو الْغَيْثِ الطَّيِّبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْحُسَيْنِ، و فی نُسَخَةِ الْحَسَنِ، و هو الصَّوَابُ ابْنُ قَحْطَبَةَ بْنِ خَالِدِ الْحَلَبِيِّ «٣» إلى حلب مدينه مشهوره و هو خطأ و الصَّوَابُ الْخُلْبِيُّ بضمَّ الْمُعْجَمَةِ و تشدید اللَّام مع فتحها و هو مُحَدَّثُ بَغْدَادِي و مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَغْدَادِي. و أَبُو عَمَّارِ الْحُسَيْنِ بْنُ حُرَيْبِ الْمَرْوَزِيِّ. و أَبُو الْفَضْلِ الْعَبَّاسُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْجُرْجَانِي. الْفَحْطِيُّونَ، مُحَدَّثُونَ. و فی تاریخ حلب لابن العديم أبو المخبا حيدرة بن أبي تراب علي بن مُحَمَّد الْأَنْطَاكِي الْقحطابي عابر الأحلام، سكن دمشق، و روى عنه الأمير أبو نصر ابن مأكولا، و غيره، كما تقدّم.

[قحذب]: ج ٢، ص: ٣٠٦

قال الْأَزْهَرِيُّ: حكى اللَّحْيَانِيُّ فِي نوادره: ذهب القوم بِقَنْدَحَبَةٍ و قَنْدَحَرَةٍ و قَدْحَرَةٍ، كُلُّ ذَلِكَ إِذَا تَفَرَّقُوا.

[قرب]: ج ٢، ص: ٣٠٦

قَرَبُ الشَّيْءِ مِنْهُ كَكَرَمٍ، و قَرَبُهُ كَسَجَمٍ، و قَرَبٌ كَنْصَرٍ، و ظاهرُ كلامِ الْمُصَنِّفِ على ما يأتى أَنَّهُمَا مُتَرَادِفَانِ، و قد فَرَّقَ بَيْنَهُمَا أَهْلُ الْأَصُولِ، قالوا: إِذَا قِيلَ: لَا تَقْرُبْ كَذَا بَفَتْحِ الرَّاءِ، فمعناه: لَا تَلْتَمِسْ بِالْفِعْلِ؛ و إِذَا كَانَ بِضَمِّ الرَّاءِ، كَانَ معناه: لَا تَدْنُ. قال شيخنا: و قد نَصَّ عَلَيْهِ أَرَبَابُ الْأَفْعَالِ. قُرْبًا، و قُرْبَانًا بضمَّ هَمْزِهِمَا، و قُرْبَانًا بِالْكَسْرِ، أَى: دَنَا، فَهُوَ قَرِيبٌ لِلوَاحِدِ و الْاِثْنَيْنِ و الْجَمْعِ. و قوله تعالى: وَلَوْ تَرَى إِذْ فَرَغُوا فَلَافُوتَ و أَخَذُوا مِنْ مَكَانٍ قَرِيبٍ «٤» جاءَ فِي التَّفْسِيرِ: أَخَذُوا مِنْ تَحْتِ أَقْدَامِهِمْ. و قوله تعالى: وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ «٥»، ذَكَرَ قَرِيبًا؛ لِأَنَّ تَأْنِيثَ السَّاعَةِ غَيْرُ حَقِيقِيٍّ. و قد يجوزُ أَنْ يُذَكَّرَ، لِأَنَّ السَّاعَةَ فِي مَعْنَى الْبُعْثِ، و قوله تعالى: وَاسْتَمِعْ يَوْمَ يُنَادِ الْمُنَادُ مِنْ مَكَانٍ قَرِيبٍ «٦» أَى: يُنَادِي بِالْحَشْرِ مِنْ مَكَانٍ قَرِيبٍ، وَ هِيَ الصَّخْرَةُ الَّتِي فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ، و يُقالُ إِنَّهَا فِي وَسْطِ الْأَرْضِ. و قوله تعالى: إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ «٧» و لم يَقُلْ: «قَرِيبَةً» لِأَنَّهُ أَرَادَ بِالرَّحْمَةِ الْإِحْسَانَ، و لِأَنَّ مَا لَا يَكُونُ تَأْنِيثُهُ حَقِيقًا جاز تذكيره، و قال الرَّجَّاجُ: إِنَّمَا قِيلَ «قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ»، لِأَنَّ الرَّحْمَةَ، و الْغُفْرَانَ، و الْعَفْوَ، فِي مَعْنَى وَاحِدٍ، و كذلك كُلُّ تَأْنِيثٍ لَيْسَ بِحَقِيقِيٍّ. و قال الْأَخْفَشُ: جَائِزٌ أَنْ تَكُونَ الرَّحْمَةُ هُنَا بِمَعْنَى الْمَطَرِ. قال: و قال بعضهم: هَذَا ذَكَرَ لِلْفَضْلِ بَيْنَ الْقَرِيبِ مِنَ الْقُرْبِ، و الْقَرِيبِ مِنَ الْقَرَابَةِ، قال: و هَذَا غَلَطٌ؛ كُلُّ مَا قَرُبَ فِي مَكَانٍ أَوْ نَسَبٍ، فَهُوَ جَارٍ عَلَى مَا يُصْتَبِهُ مِنَ التَّذْكِيرِ و التَّأْنِيثِ. قال الْفَرَّاءُ: إِذَا كَانَ الْقَرِيبُ فِي مَعْنَى الْمَسَافَةِ يُذَكَّرُ و يُؤنَّثُ، و إِذَا كَانَ فِي مَعْنَى النَّسَبِ يُؤنَّثُ بلا- اختلافٍ بَيْنَهُمْ، تقول: هَذِهِ الْمَرْأَةُ قَرِيبَتِي، أَى: ذات

قرايتي. قال ابن بَرِّي: ذَكَرَ الْفَرَاءُ أَنَّ الْعَرَبَ تَفَرَّقَ بَيْنَ الْقَرِيبِ مِنَ النَّسَبِ، وَالْقَرِيبِ مِنَ الْمَكَانِ، فَيَقُولُونَ: هَٰذَا قَرِيبَتِي مِنَ النَّسَبِ، وَهَٰذَا قَرِيبِي مِنَ الْمَكَانِ؛ وَيَشْهَدُ بِصَحَّةِ قَوْلِهِ، قَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ: لَهُ الْوَيْلُ إِنْ أَمْسَى وَلَا أُمُّ هَاشِمٍ قَرِيبٌ وَلَا الْبَسْبَاسَةُ ابْنَةُ يَشْكُرًا فَذَكَرَ قَرِيبًا، وَهُوَ خَبَرٌ عَنْ أُمِّ هَاشِمٍ، فَعَلَىٰ هَٰذَا يَجُوزُ: قَرِيبٌ مَنِّي، يُرِيدُ قُرْبَ الْمَكَانِ، وَقَرِيبَةٌ مَنِّي، يُرِيدُ قُرْبَ النَّسَبِ. وَيُقَالُ: إِنْ فَعِيلًا قَدْ يُحْمَلُ عَلَىٰ فَعُولٍ، لِأَنَّهُ بِمَعْنَاهُ، مِثْلُ: رَجِيمٌ وَرَحُومٌ؛ وَفَعُولٌ، لَا تَدْخُلُهُ الْهَاءُ، نَحْوُ: امْرَأَةٌ صَبُورٌ، فَلِذَلِكَ قَالُوا: رِيحٌ خَرِيقٌ، وَكُتِبَتْ خَصَيفٌ «٨»، وَفَلَانَةٌ مَنِّي قَرِيبٌ. وَقد قِيلَ: إِنْ قَرِيبًا أَصْلُهُ فِي هَٰذَا أَنْ يَكُونَ صِفَةً لِمَكَانٍ، كَقَوْلِكَ: هِيَ مَنِّي قَرِيبًا، أَيْ مَكَانًا قَرِيبًا، ثُمَّ اتَّسَعَ فِي الظَّرْفِ، فَرَفَعَ وَجُعِلَ خَبَرًا. وَفِي التَّهْذِيبِ: وَالْقَرِيبُ نَقِضُ الْبَعِيدِ يَكُونُ تَحْوِيلًا،

(١) كَذَا بِالْأَصْلِ وَاللِّسَانِ، وَفِي التَّهْذِيبِ الْقَحْزَنَةُ بِالزَّيْ وَالنُّونِ. (٢) الْبَابُ فِي تَهْذِيبِ الْأَنْسَابِ: ١٧/٣ «الْقَحْطَبِيُّ». (٣) فِي الْقَامُوسِ: «الْخَلْبِيُّ» وَفِي نَسْخَةٍ ثَانِيَةٍ مِنَ الْقَامُوسِ: «الْحَلْبِيُّ». (٤) سُورَةُ سَبَأِ الْآيَةِ ٥١. (٥) سُورَةُ الشُّورَى الْآيَةُ ١٧. (٦) سُورَةُ قِ الْآيَةِ ٤١. (٧) سُورَةُ الْأَعْرَافِ الْآيَةُ ٥٦. (٨) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَكُتِبَتْ خَصِيفٌ وَهُوَ لَوْنُ الْحَدِيدِ وَيُقَالُ: خَصِفْتُ مِنْ وَرَائِهَا يَخِيلُ أَيْ رَدِفْتُ فَلِهَٰذَا لَمْ تَدْخُلْهَا الْهَاءُ لِأَنَّهَا بِمَعْنَى مَفْعُولَةٌ فَلَوْ كَانَتْ لِلْوَنِ الْحَدِيدِ لَقَالُوا خَصِيفَةً لِأَنَّهَا بِمَعْنَى فَاعِلَةٌ. وَكُلُّ لَوْنَيْنِ اجْتَمَعَا، فَهُوَ خَصِيفٌ».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٠٧

فِيَسْتَوِي فِي الذِّكْرِ وَالْأُنْثَى وَالْفَرْدِ وَالْجَمْعِ، كَقَوْلِكَ: هُوَ قَرِيبٌ، وَهِيَ قَرِيبٌ، وَهُمْ قَرِيبٌ، وَهُنَّ قَرِيبٌ. وَعَنْ ابْنِ السَّكِّيتِ تَقُولُ الْعَرَبُ: هُوَ قَرِيبٌ مَنِّي وَهُمَا قَرِيبٌ «١»، وَهُمْ قَرِيبٌ مَنِّي، وَكَذَلِكَ الْمُؤَنَّثُ: هِيَ قَرِيبٌ مَنِّي، وَهِيَ بَعِيدٌ مَنِّي، [وَهُمَا بَعِيدٌ، وَهُنَّ بَعِيدٌ مَنِّي وَقَرِيبٌ] «٢»، فَتَوَحَّدُ قَرِيبًا وَتَذَكَّرُهُ؛ لِأَنَّهُ، وَإِنْ كَانَ مَرْفُوعًا، فَإِنَّهُ فِي تَأْوِيلٍ: هُوَ فِي مَكَانٍ قَرِيبٍ مَنِّي. وَقَالَ [تَعَالَى]: إِنْ رَحِمْتَ اللَّهُ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ. وَقد يَجُوزُ «قَرِيبَةٌ وَبَعِيدَةٌ»، بِالْهَاءِ، تَنْبِيْهًُا عَلَى: قُرْبَتْ وَبُعْدَتْ، فَمَنْ أَتَتْهَا فِي الْمُؤَنَّثِ، تَنَّى وَجَمَعَ؛ وَأَنشَدَ: لِيَالِي لَا عَفْرَاءَ مِنْكَ بَعِيدَةٌ فَتَسْلَمِي وَلَا عَفْرَاءَ مِنْكَ قَرِيبٌ هَٰذَا كُلُّهُ كَلَامُ ابْنِ مَنْظُورٍ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ، وَالْأَزْهَرِيُّ فِي التَّهْذِيبِ، وَقد نَقَلَهُ شَيْخُنَا بِرُمَّتِهِ عَنْهُ كَمَا نَقَلْتُ. وَفِي الْمَضِيَّةِ بَاحٍ: قَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ: الْقَرِيبُ فِي اللَّغَةِ، لَهُ مَعْنَانِ أَحَدُهُمَا: قَرِيبٌ قُرْبَ مَكَانٍ، يَسْتَوِي فِيهِ الْمَذَكَّرُ وَالْمُؤَنَّثُ، يُقَالُ: زَيْدٌ قَرِيبٌ مِنْكَ، وَهَندٌ قَرِيبٌ مِنْكَ؛ لِأَنَّهُ مِنْ قُرْبِ الْمَكَانِ وَالْمَسَافَةِ، فَكَأَنَّهُ قِيلَ: هَندٌ مَوْضِعُهَا قَرِيبٌ؛ وَمِنْهُ إِنْ رَحِمْتَ اللَّهُ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ، وَالثَّانِي: قَرِيبٌ قُرْبَ قَرَابَةٍ، فَيُطَابَقُ، فَيُقَالُ: هَندٌ قَرِيبَةٌ، وَهُمَا قَرِيبَتَانِ. وَقَالَ الْخَلِيلُ: الْقَرِيبُ وَالْبَعِيدُ يَسْتَوِي فِيهِمَا الْمَذَكَّرُ وَالْمُؤَنَّثُ وَالْجَمْعُ. وَقَالَ ابْنُ الْأَبْنَارِيِّ «٣» فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنْ رَحِمْتَ اللَّهُ قَرِيبٌ: لَا يَجُوزُ حَمْلُ التَّذْكِيرِ عَلَى مَعْنَى أَنْ فَضَّلَ اللَّهُ؛ لِأَنَّهُ صَدْرُ اللَّفْظِ عَنْ ظَاهِرِهِ، بَلْ لَأَنَّ اللَّفْظَ وَضِعَ لِلتَّذْكِيرِ وَالتَّوْحِيدِ. وَحَمَلَهُ الْأَخْفَشُ عَلَى التَّأْوِيلِ. انْتَهَى. قُلْتُ: وَقد سَبَقَ عَنِ اللَّسَانِ آتِيفًا، وَمِثْلُهُ فِي حَوَاشِي الصَّحَاحِ وَالْمُشْكَلِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ. وَيُقَالُ: مَا بَيْنَهُمَا مَقَرَبَةٌ، الْمَقَرَبَةُ، مِثْلُ الْرَّاءِ، وَالْقُرْبُ، وَالْقُرْبِيَّةُ، وَالْقُرْبِيُّ بِضَمِّ الرَّاءِ، وَالْقُرْبِيُّ بِضَمِّ هَيْئِهِ: الْقَرَابَةُ. وَتَقُولُ: هُوَ قَرِيبِي وَذُو قَرَابَتِي، وَلَا تَقُلْ: قَرَابَتِي، وَنَسَبُ الْجَوْهَرِيُّ إِلَى الْعَامَّةِ، وَوَافَقَهُ الْأَكْثَرُونَ، وَمِثْلُهُ فِي دُرَّةِ الْغَوَاصِ لِلْحَرِيرِيِّ. قَالَ شَيْخُنَا: وَهَٰذَا الَّذِي أَنْكَرَهُ، جَوَازُهُ الزَّمْخَشَرِيُّ «٤» عَلَى أَنَّهُ مُجَازٌ، أَيْ عَلَى حَذْفِ مَضَافٍ، وَمِثْلُهُ جَارٌ كَثِيرٌ مَسْمُوعٌ. وَصَرَّحَ غَيْرُهُ بِأَنَّهُ صَحِيحٌ فَصِيحٌ، نِظْمًا وَنَثْرًا، وَوَقَعَ فِي كَلَامِ الثُّبَوِيِّ: «هَلْ بَقِيَ أَحَدٌ مِنْ قَرَابَتِهَا» قَالَ فِي النَّهْيَةِ: أَيْ أَقَارِبِهَا، سُمُّوا بِالمَصْدَرِ، وَهُوَ مُطَرَّدٌ وَصَرَّحَ فِي التَّسْهِيلِ بِأَنَّهُ جَمْعٌ لِقَرِيبٍ، كَمَا قِيلَ فِي الصَّحَابَةِ إِنَّهُ جَمْعٌ لِصَاحِبٍ. انْتَهَى. وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَقَوْلُهُ تَعَالَى: قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى «٥» أَيْ: إِلَّا أَنْ تَوَدُّونِي فِي قَرَابَتِي مِنْكُمْ. وَيُقَالُ: فَلَانٌ ذُو قَرَابَتِي وَذُو قَرَابَتِي مَنِّي، وَذُو مَقَرَبَةٍ، وَذُو قُرْبَى مَنِّي، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَتِيمًا ذَا مَقَرَبَةٍ «٦» قَالَ: وَ مِنْهُمْ مَنْ يُجِيزُ قَرَابَتِي «٧»، وَالأَوَّلُ أَكْثَرُ. وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ: «إِلَّا حَامِي عَلَى قَرَابَتِهِ» أَيْ: أَقَارِبِهِ، سُمُّوا بِالمَصْدَرِ كَالصَّحَابَةِ. وَفِي التَّهْذِيبِ: الْقَرَابَةُ وَالْقُرْبَى: الدُّنُو فِي النَّسَبِ، وَالْقُرْبَى فِي الرَّحِمِ، وَهُوَ فِي الْأَصْلِ مَصْدَرٌ، وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى «٨». وَأَقْرَبَاؤُكَ وَأَقَارِبُكَ وَأَقْرَبُوكَ: عَشِيرَتُكَ الْأَدْنَوْنَ، وَفِي التَّنْزِيلِ: وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ «٩»، وَجَاءَ فِي التَّفْسِيرِ: أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَتْ هَٰذَا الْآيَةُ صَعِدَ الصَّفَا، وَنَادَى الْأَقْرَبَ فَلَاأَقْرَبَ، فَيَحْذَرُ فَيَحْذَرُ: «يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَا بَنِي هَاشِمٍ، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، يَا عَبَّاسُ، يَا صَفِيَّةُ، إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، سَلُونِي

من مالى ما شئتُم» لهذا عن الزجاج.

(١) فى اللسان: قريب منى. (٢) زيادة عن اللسان، و مكانها بالأصل: و هم بعيد. (٣) فى المصباح: و قال ابن الانبارى: قريب مذكر موحد تقول هند قريب و الهندات قريب لأن المعنى الهندات مكان قريب و كذلك بعيد و يجوز أن يقال قريبه و بعيدة لأنك تبيينهما على قربت و بُعدت و قال... و أشار إلى هذا بهامش المطبوعة المصرية. (٤) فى الأساس: و هو قريبي و قرابتى، و هم أقربائى و أقاربى و قرابتى. (٥) سورة الشورى ٢٣. (٦) سورة البلد: ١٥. (٧) كذا، و فى اللسان: يجوز: فلان قرابتى. (٨) سورة النساء: ٣٦. (٩) سورة الشعراء: ٢١٢.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٠٨

و القُرب، أى بالفتح: إدخال السيف، أو السكين، فى القِراب، و القِراب: اسمٌ للغِمد، و جمعُه قُرب، أو لَجْفَس الغِمد. و الذى فى الصَّحاح: قِراب السيف: جفنه، و هو: وعاءٌ يكون فيه السيف بغمده و حمالته، و قال الأزهرى: قِراب السيف: شبه جراب من آدم، يضع الزاكب فيه سيفه بجفنه، و سوطه، و عصاه، و أداته. و فى كتابه لوائل بن حُجر «لكل عَشْرَة (١) من السَّرايا ما يحمل القِراب من الثَّمر» قال ابن الأثير: هو شبه الجِراب، يطرح فيه [الراكب] (٢) سيفه بغمده، و سوطه؛ و قد يطرح فيه زاده من ثمر و غيره. قال ابن الأثير: قال الخطابى: الرواية بالباء هكذا، قال: و لا موضع له (٣) هنا، قال: و أراه «القِراف» جمع قِرف، و هى أوعية من جلود، يُحمِل فيها الزاد للسفر، و يُجمع على «قُروف» أيضاً، كذا فى لسان العرب. قلت: و هكذا فى استدراك الغلط، لأبى عبيد القاسم بن سلام، و أنشد: و دُبَيَاتِي وَصَّتْ بَيْنَهَا بِأَنْ كَذَبَ الْقِرَاطُفُ وَ الْقُرُوفُ (٤) كالإقْراب، أو الإقْراب: اتَّخَذَ الْقِرَابُ لِلسَّيْفِ وَ السَّكِينِ، يقال: قُرب قِراباً، و أَقْرَبَهُ: عَمِلَهُ، و أَقْرَبَ السَّيْفَ وَ السَّكِينِ: عَمِلَ لَهَا قِراباً. و قَرَبَهُ: أَدْخَلَهُ فى الْقِرَابِ. و قيل: قُرب السَّيْفِ: جَعَلَ لَهُ قِراباً، و أَقْرَبَهُ: أَدْخَلَهُ فى قِرابه. و القُرب: إطعام الضيف الأقْراب، أى: الخَواصِر، كما يأتى بيانه. و القُرب بالضم على الأصل، و يقال بضمتين على الإثباع، مثل عُسْر و عُسْر: الخَاصِرَة (٥)؛ قال الشَّمرْدَلُ يَصِفُ فَرَساً: لَاحِقُ الْقُربِ وَ الْإِبِلِ نَهْدٌ مُشْرِفُ الْخَلْقِ فى مَطَاهِ تَمَامٌ أَوْ الْقُربِ، و الْقُربُ: مَنْ لَمَدَنَ الشَّاكِلَةَ إِلَى مَرَاقِ الْبُطْنِ، و كذلك من (٦) لَمَدَنَ الرُّفْعَ إِلَى الْإِبِلِ قُربٌ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ، ج الْأَقْرابُ. و فى التَّهْذِيبِ: فَرَسٌ لَاحِقُ الْأَقْرابِ، يَجْمَعُونَهُ، و إِنَّمَا لَهُ قُربان، لِسَعَتِهِ، كما يقال: شاةٌ ضَخْمَةُ الْخَواصِرِ، و إِنَّمَا لَهَا خَاصِرَتَانِ. و استعاره بعضهم للنَّافَةِ، فقال: حَتَّى يَدُلَّ عَلَيْهَا خَلْقٌ أَرْبَعَةٌ فى لَاحِقٍ لَازِقِ الْأَقْرابِ فَانْشَمَلَا أَرَادَ: حَتَّى دَلَّ، فَوْضِعَ الْآتَى مَوْضِعَ الْمَاضَى. قال أبو ذؤيب يَصِفُ الْحِمَارَ وَ الْأُتُنَ: فَبَدَا لَهُ أَقْرابٌ هَذَا رَائِعاً عَجْلاً فَعَيَّتْ فى الْكِتَانَةِ يُرْجَعُ وَ فى قَصِيدِهِ كَعَبِ بْنِ زُهَيْرٍ: يَمْشَى الْقِرَادُ عَلَيْهَا ثُمَّ يُزْلِقُهُ عَنْهَا لَبَانٌ وَ أَقْرابٌ زَهَالِيلُ اللَّيْلَانِ: الصَّدْرُ، وَ الْأَقْرابُ: الْخَواصِرُ، وَ الزَّهَالِيلُ: الْمُلْسُ. و قُرب الرَّجُلِ، كَفَرَحٍ: اسْتِكَاهُ، أى: وَجَعَ الْخَاصِرَةَ، كَقُربِ تَقْرِيباً. و قُربٌ، كَقُفْلٍ ع. و قال الْأَصْمَعِيُّ: قلت لأعرابى: ما الْقُرب؟ أى بالتحريك؟ فقال: هو سَيْرُ اللَّيْلِ لِرُودِ الْغَدِ، كَالْقِرَابَةِ أَى بِالْكَسْرِ، و قد قُربَ الْإِبِلُ، كَنَصَرَ هَكَذَا فى النَّسِخِ، وَ الَّذِى عِنْدَ ثَعْلَبٍ: وَ قد قُربَتِ الْإِبِلُ تَقُربُ قُرباً. و قُربتُ، أَقُربُ، قِرابَةٌ، [بالكسر] * مثل: كَتَبْتُ، أَكْتُبُ، كِتَابَةً؛ وَ أَقْرَبْتُهَا أَى: إِذَا سَرَزَتْ إِلَى الْمَاءِ وَ بَيْنَكَ وَ بَيْنَهُ لَيْلَةٌ. وَ الْقُربُ: الْبِئْرُ الْقَرِيبَةُ الْمَاءِ، فَإِذَا كَانَتْ بَعِيدَةً الْمَاءِ، فَهِيَ النَّجَاءُ؛ وَ أَنَشَدَ:

(١) كذا بالأصل و النهاية، و فى اللسان: «عشر». (٢) زيادة عن النهاية. (٣) فى النهاية: لها. (٤) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله القراطيف. الأزهرى فى ترجمه قطف القراطيف فرش مخملة و فى حديث النخعي: فى قوله يا أَيُّهَا الْمُدَثِّرُ أَنَّهُ كَانَ مُتَدَثِّراً فى قراطيف هو القطيفة التى لها حمل أفاده فى اللسان». (٥) سميت بذلك لقربها من الجنب، و قال قوم: سميت تشبيهاً لها بالقُربة عن المقاييس. (٦) «من» سقطت من المطبوعة الكويتية. (٧) (*) سقطت من المطبوعة المصرية و الكويتية معاً.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٠٩

يَنْهَضْنَ بِالْقَوْمِ عَلَيْهِنَّ الصُّلْبُ مُوَكَّلَاتٌ بِالنَّجَاءِ وَ الْقُربِ يَعْنِى الدَّلَاءُ (١). وَ الْقُربُ: طَلَبُ الْمَاءِ لَيْلاً، أَوْ أَنْ لَا يَكُونَ بَيْنَكَ وَ بَيْنَ الْمَاءِ إِلَّا لَيْلَةٌ، أَوْ إِذَا كَانَ بَيْنَكُمَا يَوْمَانِ، فَأَوَّلُ يَوْمٍ تَطْلُبُ فِيهِ الْمَاءَ: الْقُربُ، وَ الثَّانِى: الطَّلُقُ قَالَهُ ثَعْلَبٌ. وَ فى قول الْأَصْمَعِيِّ عن الْأَعْرَابِيِّ: وَ قُلْتُ: مَا

الَطَّلَقُ؟ فقال: سَيزِلُ اللَّيْلُ لَوْرِدِ الْغَبِّ. يُقَالُ: قَرَّبَ بَصِيْبًا، وَ ذَلِكَ أَنَّ الْقَوْمَ يَسِيرُونَ بِالْإِبِلِ نَحْوَ الْمَاءِ «٢»، فَإِذَا بَقِيَتْ بَيْنَهُمْ وَ بَيْنَ الْمَاءِ عَشِيَّةٌ عَجَلُوا نَحْوَهُ، فَتِلْكَ اللَّيْلَةُ لَيْلَةُ الْقَرَبِ. قُلْتُ: وَ فِي الْفَصِيحِ: وَ قَرَّبْتُ الْمَاءَ، أَقْرَبُهُ، قَرَبًا؛ وَ الْقَرَبُ: اللَّيْلَةُ الَّتِي يَرُدُّ فِي صَبِيحَتِهَا الْمَاءُ. قَالَ الْخَلِيلُ: وَ الْقَارِبُ: طَالِبُ الْمَاءِ لَيْلًا، وَ لَا يُقَالُ ذَلِكَ لِطَالِبِ الْمَاءِ نَهَارًا. وَ فِي التَّهْذِيبِ: الْقَارِبُ الَّذِي يَطْلُبُ الْمَاءَ، وَ لَمْ يُعَيَّنْ وَقْتُاً. وَ عَنِ اللَّيْثِ: الْقَرَبُ أَنْ يَزْعَى الْقَوْمُ بَيْنَهُمْ وَ بَيْنَ الْمَوْرِدِ، وَ فِي ذَلِكَ يَسِيرُونَ بَعْضُ السَّيْرِ، حَتَّى إِذَا كَانَ بَيْنَهُمْ وَ بَيْنَ الْمَاءِ لَيْلَةً أَوْ عَشِيَّةً، عَجَلُوا، فَقَرَّبُوا، يَقَرَّبُونَ قَرَبًا؛ وَ قَدْ أَقْرَبُوا إِبِلَهُمْ. قَالَ: وَ الْحِمَارُ الْقَارِبُ الَّذِي يَقَرَّبُ الْقَرَبِ، أَيْ: يُعَجِّلُ لَيْلَةَ الْوُرُودِ «٣». وَ عَنِ الْأَصِمَعِيِّ: إِذَا خَلَّى الرَّاعِي وَجْهَهُ إِلَى الْمَاءِ، وَ تَرَكَهَا فِي ذَلِكَ تَزْعَى لَيْلَتُذِ، فَهِيَ لَيْلَةُ الطَّلَقِ، فَإِنْ كَانَ اللَّيْلَةُ «٤» الثَّانِيَةَ، فَهِيَ لَيْلَةُ الْقَرَبِ، وَ هُوَ السَّوْقُ الشَّدِيدُ. وَقَالَ أَيْضًا: إِذَا كَانَتْ إِبِلُهُمْ طَوَالِقَ، قِيلَ: أَطْلَقَ الْقَوْمُ، فَهَمُّ مُطْلِقُونَ، وَ إِذَا كَانَتْ إِبِلُهُمْ قَوَارِبَ، قَالُوا: أَقْرَبَ الْقَوْمُ، فَهَمُّ قَارِبُونَ، وَ لَا يُقَالُ: مُقَرَّبُونَ. قَالَ: وَ هَذَا الْحَرْفُ شَاذٌ. وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: الْقَرَبُ فِي ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، أَوْ أَكْثَرَ. وَ أَقْرَبَ الْقَوْمُ، فَهَمُّ قَارِبُونَ، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ: إِذَا كَانَتْ إِبِلُهُمْ مُتْقَارِبَةً. وَ قَدْ يُسْتَعْمَلُ الْقَرَبُ فِي الطَّيْرِ: أَنَشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ لِحَلِيجٍ «٥»: قَدْ قُلْتُ يَوْمًا وَ الرَّكَابُ كَأَنَّهَا قَوَارِبُ طَيْرٍ حَانَ مِنْهَا وَرُودُهَا وَ هُوَ يَقْرُبُ حَاجَتَهُ، أَيْ: يَطْلُبُهَا، وَ أَصْلُهَا مِنْ ذَلِكَ. وَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمرَ: «إِنْ كُنَّا لَنَلْقَى فِي الْيَوْمِ مَرَارًا، وَ يَسْأَلُ «٦» بَعْضُنَا بَعْضًا، وَ إِنْ نَقْرُبُ بِذَلِكَ إِلَّا أَنْ نَحْمَدَ اللَّهَ تَعَالَى» قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: أَيْ مَا نَطْلُبُ بِذَلِكَ إِلَّا حَمْدَ اللَّهِ تَعَالَى. قَالَ الْخَطَّابِيُّ: نَقْرُبُ، أَيْ: نَطْلُبُ، وَ الْأَصْلُ فِيهِ طَلَبُ الْمَاءِ، وَ مِنْهُ: لَيْلَةُ الْقَرَبِ، ثُمَّ اتَّسَعَ فِيهِ، فَقِيلَ فِيهِ: فَلَانٌ يَقْرُبُ حَاجَتَهُ، أَيْ: يَطْلُبُهَا؛ فَإِنْ الْأُولَى هِيَ الْمَخْفَفَةُ مِنَ الثَّقِيلَةِ، وَ الثَّانِيَةُ [نَافِيَةً] «٧». وَ فِي الْحَدِيثِ، قَالَ لَهُ رَجُلٌ: «مَا لِي قَارِبٌ وَ لَا هَارِبٌ» «٨» أَيْ: مَا لَهُ وَارِدٌ يَرُدُّ الْمَاءَ، وَ لَا صَادِرٌ، يَصِيدُ عَنْهُ. وَ فِي حَدِيثٍ عَلِيٍّ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ: «وَ مَا كُنْتُ إِلَّا كَقَارِبٍ وَرَدَّ، وَ طَالِبٍ وَجَدَ» كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ الْقُرْبَانُ، بِالضَّمِّ؛ مَا يُتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى شَأْنُهُ، تَقُولُ مِنْهُ: قَرَّبْتُ «٩» إِلَى اللَّهِ قُرْبَانًا، وَ قَالَ اللَّيْثُ: الْقُرْبَانُ: مَا قَرَّبْتَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، تَبْتَغِي بِذَلِكَ قُرْبَهُ وَ وَسِيلَهُ؛ وَ فِي الْحَدِيثِ «صَفَةُ هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي التَّوَرَةِ: قُرْبَانُهُمْ دِمَائُهُمْ» أَيْ: يَتَقَرَّبُونَ إِلَى اللَّهِ بِإِرَاقَةِ دِمَائِهِمْ فِي الْجِهَادِ. وَ كَانَ قُرْبَانُ الْأُمَمِ السَّالِفَةِ ذَبْحُ الْبَقَرِ وَ الْغَنَمِ وَ الْإِبِلِ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «الصَّلَاةُ قُرْبَانٌ كُلُّ تَقَى، أَيْ [أَنْ] «١٠» الْأَتْقِيَاءُ مِنَ النَّاسِ يَتَقَرَّبُونَ بِهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، أَيْ: يَطْلُبُونَ الْقُرْبَ مِنْهُ. وَ الْقُرْبَانُ: جَلِيسُ الْمَلِكِ الْخَاصُّ، أَيْ: الْمُخْتَصُّ بِهِ. وَ عِبَارَةُ الْجَوْهَرِيِّ وَ ابْنِ سِيدَةَ: جَلِيسُ الْمَلِكِ وَ خَاصَّتُهُ لِقُرْبِهِ مِنْهُ، وَ هُوَ وَاحِدُ الْقَرَابِينِ [تَقُولُ: فَلَانٌ] «١١» مِنْ قُرْبَانِ الْمَلِكِ وَ [مِنْ] بُعْدَانِهِ. وَ قَرَابِينُ الْمَلِكِ: وَزَرَاؤُهُ وَ جُلَسَاؤُهُ وَ خَاصَّتُهُ، وَ يُفْتَحُ، وَ قَدْ أَنْكَرَهُ جَمَاعَةٌ.

(١) بهامش المطبوعة المصرية: «أراد بالصلب الدلاء عليه العراقي أفاده في التكملة». (٢) عبارة الصحاح: وَ ذَلِكَ أَنَّ الْقَوْمَ يَسِيرُونَ نَحْوَ الْمَاءِ. وَ أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ. (٣) فِي اللَّسَانِ: الْوَرْدُ. (٤) عَنِ اللَّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ، لَيْلَةُ. (٥) بِالْأَصْلِ «خَلْنَج» وَ مَا أَثْبَتَاهُ عَنْ مَادَّةِ «خَلَج» وَ فِي اللَّسَانِ: خَلِيجُ الْأَعْيُورِ. (٦) فِي النَّهَايَةِ: يَسْأَلُ بِحَذْفِ الْوَاوِ. (٧) زِيَادَةٌ عَنِ النَّهَايَةِ. (٨) كَذَا بِالْأَصْلِ وَ اللَّسَانِ، وَ فِي النَّهَايَةِ: «مَا لِي هَارِبٌ وَ لَا قَارِبٌ». (٩) فِي اللَّسَانِ: قَرِبْتُ لَهُ. (١٠) زِيَادَةٌ عَنِ النَّهَايَةِ. (١١) زِيَادَةٌ عَنِ الصَّحَاحِ اقْتِضَاهَا السِّيَاقَ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣١٠

وَ قُرْبِيهِ لِلَّهِ «١»: تَقَرَّبَ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، تَقَرَّبًا، وَ تَقَرَّبًا، بِكَسْرِ تَيْنِ مَعَ التَّشْدِيدِ، أَيْ: طَلَبَ الْقُرْبِيَّةَ وَ الْوَسِيلَةَ بِهِ عِنْدَهُ. ج. قَرَابِينُ. وَ قَرَابِينُ أَيْضًا: وَادٍ بَنَجِيدٍ. وَ قُرْبِيَّةٌ بِالضَّمِّ: وَادٍ آخَرُ «٢». وَ اقْتَرَبَ الْوَعِيدُ: أَيْ تَقَارَبَ، وَ التَّقَارُبُ: ضِدُّ التَّبَاعُدِ. وَ نَقَلَ شَيْخُنَا عَنْ ابْنِ عَرَفَةَ: أَنَّ اقْتَرَبَ أَخْصُ مِنْ قُرْبٍ، فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى الْمُبَالَغَةِ فِي الْقُرْبِ. قُلْتُ: وَ لَعَلَّ وَجْهَهُ أَنْ افْتَعَلَ يَدُلُّ عَلَى اعْتِمَالٍ وَ مَشَقَّةٍ فِي تَحْصِيلِ الْفِعْلِ، فَهُوَ أَخْصُ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى الْقُرْبِ بِلَا فَيْدٍ، كَمَا قَالُوهُ فِي نِظَائِرِهِ، انْتَهَى. وَ مِنْ الْمَجَازِ: شَيْءٌ مُقَارِبٌ، بِالْكَسْرِ أَيْ: بِكسر الزَّاءِ، عَلَى صِيغَةِ اسْمِ الْفَاعِلِ: أَيْ وَسِطٌ بَيْنَ الْجَيْدِ وَ الرَّدِيِّ، وَ لَا تَقُلْ: مُقَارِبٌ بِالْفَتْحِ. وَ كَذَلِكَ إِذَا كَانَ رَخِيصًا كَذَا فِي الصَّحَاحِ. وَ يُقَالُ أَيْضًا: رَجُلٌ مُقَارِبٌ، وَ مَتَاعٌ مُقَارِبٌ، أَوْ أَنَّهُ: دَيْنٌ مُقَارِبٌ، بِالْكَسْرِ؛ وَ مَتَاعٌ مُقَارِبٌ، بِالْفَتْحِ، وَ مَعْنَاهُ، أَيْ لَيْسَ بِنَفِيسٍ. قَالَ شَيْخُنَا: وَ مِنْهُ أَخَذَ الْمُحَدِّثُونَ فِي أَبْوَابِ التَّعْدِيلِ وَ التَّجْرِيعِ: فَلَانٌ مُقَارِبُ الْحَدِيثِ، فَإِنَّهُمْ ضَبَطُوهُ بِكسر الزَّاءِ وَ فَتَحَهَا، كَمَا نَقَلَهُ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْعَرَبِيِّ فِي شَرْحِ

التَّزْمِيدِيَّ، وَذَكَرَهُ شُرَاحُ أَلْفِيَّةِ الْعِرَاقِيِّ، وَغَيْرُهُمْ. وَأَقْرَبَتْ، الْحَامِلُ: قُرْبٌ وَلَذَهْيًا، فَهِيَ مُقَرَّبٌ، كَمُحْسِنٍ، وَجَ مَقَارِبٍ، كَأَنَّهُمْ تَوَهَّمُوا وَاحِدَهَا عَلَى هَذَا مَقْرَبًا، وَكَذَلِكَ الْفَرَسُ وَالشَّاءُ، وَلَا يُقَالُ لِلنَّاقَةِ إِلَّا أَذْنَتْ، فَهِيَ مُذْنٌ. قَالَتْ أُمُّ تَابُطٌ شَرًّا تَزْيِيهِ بَعْدَ مَوْتِهِ: [وَابْنَاهُ وَابْنُ اللَّيْلِ لَيْسَ بِزَمْيَلٍ شَرُّبٌ لِلْقَيْلِ يَضْرِبُ بِالذَّيْلِ كَمُقَرَّبِ الْخَيْلِ لِأَنَّهَا تَضْرَحُ «٣» مِنْ دَنَا مِنْهَا، وَيُزَوَّى: كَمُقَرَّبِ الْخَيْلِ، بِفَتْحِ الرَّاءِ، وَهُوَ الْمُكْرَمُ. وَعَنِ اللَّيْثِ: أَقْرَبَتِ الشَّاءُ وَالْأَتَانُ، فَهِيَ مُقَرَّبٌ، وَلَا يُقَالُ لِلنَّاقَةِ. وَعَنِ الْعِدْبَسِ الْكِنَانِيِّ: جَمْعُ الْمُقَرَّبِ مِنَ الشَّاءِ مُقَارِبٌ، وَكَذَلِكَ هِيَ مُحَدَّثٌ، وَجَمْعُهُ مُحَادِثٌ. وَأَقْرَبَ الْمُهْرُ، وَالْفَصِيلُ، وَغَيْرُهُ: إِذَا دَنَا لِلْإِثْنَاءِ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَسْيَانِ. وَيُقَالُ: أَفْعَلَ ذَلِكَ بِقَرَابٍ، كَسَبَحَ، أَيْ بَقُرْبٍ. هَكَذَا فِي نُسَخِ الْقَامُوسِ ضَبَطَ كَسَبَحَ. وَفِي الصِّحَاحِ: وَفِي الْمَثَلِ: إِنَّ الْفِرَارَ بِقَرَابٍ أَكْيَسُ قَالَ ابْنُ بَرِّي: هَذَا الْمَثَلُ ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ بَعْدَ قَرَابِ الشَّيْفِ، عَلَى مَا تَرَاهُ، وَكَانَ صَوَابُ الْكَلَامِ أَنْ يَقُولَ قِيلَ الْمَثَلُ: «وَالْقَرَابُ: الْقُرْبُ» وَيَسْتَشْهَدُ بِالْمَثَلِ عَلَيْهِ. وَالْمَثَلُ لِجَابِرِ بْنِ عَمْرٍو الْمَرْزِيِّ؛ وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ يَسِيرُ فِي طَرِيقٍ، فَرَأَى أَثَرَ رَجُلَيْنِ، وَكَانَ قَائِفًا فَقَالَ: أَثَرُ رَجُلَيْنِ، شَدِيدَ كَلْبَهُمَا عَزِيزَ سَلْبَهُمَا؛ وَالْفِرَارُ بِقَرَابٍ أَكْيَسُ. أَيْ بَحِثْ يُطَمَعُ فِي السَّلَامَةِ مِنْ قُرْبٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَزْوِيهِ «بِقَرَابٍ» بِضَمِّ الْقَافِ. وَفِي التَّهْذِيبِ: الْفِرَارُ قَبْلَ أَنْ يُحَاطَ بِكَ أَكْيَسُ لَكَ. قُلْتُ: فَظَهَرَ أَنَّ الْقَرَابَ بِمَعْنَى الْقُرْبِ يُثَلَّثُ، وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لَهُ شَيْخُنَا عَلَى عَادَتِهِ فِي تَرْكِ كَثِيرٍ مِنْ عِبَارَاتِ الْمُتَنِّ. وَقَرَابُ الشَّيْءِ، بِالْكَسْرِ، وَقَرَابُهُ وَقَرَابَتُهُ، بِضَمِّهِمَا: مَا قَارَبَ قَدْرَهُ، وَفِي الْحَدِيثِ: «إِنْ لَقِيتَنِي بِقَرَابٍ الْأَرْضِ خَطِيئَةً» أَيْ: بِمَا يُقَارَبُ مِلَاحًا، وَهُوَ مُصَدَّرُ «قَارَبَ يُقَارِبُ». وَالْقَرَابُ: مُقَارَبَةٌ [الْأَمْرُ] «٤»، قَالَ عُوفِيُّ الْقَوَافِي يَصِفُ نَوْحًا: هُوَ ابْنُ «٥» مُنْضَجَاتٍ كُنَّ قَدَمًا يَزِدُّنَ عَلَى الْعَدِيدِ قَرَابَ شَهْرٍ وَهَذَا الْبَيْتُ أوردَهُ الْجَوْهَرِيُّ: «يَزِدُّنَ عَلَى الْعَدِيدِ...» قَالَ ابْنُ بَرِّي: صَوَابٌ إِنْ شَآءَ «يَزِدُّنَ عَلَى الْعَدِيدِ...» مِنْ مَعْنَى الزَّيَادَةِ عَلَى الْعِدَّةِ، لَا مِنْ مَعْنَى الْوُزُودِ «٦» عَلَى الْعَدِيدِ.

(١) بِالْأَصْلِ «مِنْهُ» وَ مَا أَثْبَتْنَاهُ «لِلَّهِ» يَقْتَضِيهِ سِيَاقُ الْمَعْنَى. (٢) فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: قُرْبَى بوزن هُمَزَةٍ لَمَزَةٍ اسْمُ وَادٍ عَنِ الْجَوْهَرِيِّ. (٣) فِي اللِّسَانِ: «تَضَرَّحَ» وَ فِي الصِّحَاحِ فَكَالْأَصْلِ. (٤) عَنِ الصِّحَاحِ، وَ أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ. (٥) عَنِ الصِّحَاحِ، وَ بِالْأَصْلِ «هَوَانٌ» تَصْحِيفٌ. (٦) فِي اللِّسَانِ: الْوَرْدُ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣١١

وَالْمُنْضَخِيَّةُ: الَّتِي تَأَخَّرَتْ وَلَدْتُهَا عَنْ حِينِ الْوِلَادَةِ شَهْرًا، وَهُوَ أَقْوَى لِلْوَلَدِ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَالْقَرَابُ: إِذَا قَارَبَ أَنْ يَمْتَلِي الدَّلُ: قَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ تَمِيمٍ، وَكَانَ مُجَاوِرًا فِي بَهْرَاءَ: قَدْ رَأَيْتِي مِنْ دَلَوِي اضْطَرَّائِهَا وَالنَّائِي مِنْ بَهْرَاءَ وَاعْتَرَّائِهَا إِلَّا تَجِيئُ مَلَأَى يَجِيئُ قَرَابَهَا ذَكَرَ أَنَّهُ لَمَّا تَزَوَّجَ عَمْرُو بْنُ تَمِيمٍ أُمَّ خَارِجَةَ «١»، نَقَلَهَا إِلَى بَلَدِهِ؛ وَزَعَمَ الرُّوَاةُ أَنَّهَا جَاءَتْ بِالْعَبْرِ مَعَهَا صَغِيرًا، فَأَوْلَدَهَا عَمْرُو بْنُ تَمِيمٍ أَسِيدًا، وَ الْهُجَيْنِ، وَ الْقَلْبِ، فَخَرَجُوا ذَاتَ يَوْمٍ يَسْتَقُونَ، فَقَلَّ عَلَيْهِمُ الْمَاءُ، فَأَنْزَلُوا مَائِحًا مِنْ تَمِيمٍ، فَجَعَلَ الْمَائِحُ يَمْلَأُ دَلَوَ الْهُجَيْنِ وَأَسِيدَ وَالْقَلْبِ، فَإِذَا وَرَدَتْ دَلَوُ الْعَبْرِ، تَرَكَهَا تَضْطَرُّبُ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ هَذِهِ الْآيَاتُ. وَقَالَ اللَّيْثُ: الْقَرَابُ: مُقَارَبَةُ الشَّيْءِ، تَقُولُ: مَعَهُ أَلْفُ دِرْهَمٍ أَوْ قَرَابُهُ، وَ مَعَهُ مِلَّةٌ قَدَحُ مَاءٍ أَوْ قَرَابُهُ، وَ تَقُولُ: أَتَيْتُهُ قَرَابَ الْعِشَاءِ، وَ قَرَابَ اللَّيْلِ. وَإِنَاءٌ قَرَبَانُ، كَسَبَحَانُ، وَ تَبْدَلُ قَافَهُ كَافًا. وَ صِيغَةُ، وَ فِي بَعْضِ دَوَاوِينِ اللَّغَةِ: جُمُجْمَةٌ قُرْبَى: إِذَا قَارَبَا الْإِمْتِلَاءَ، وَ قَدْ أَقْرَبَهُ، وَ فِيهِ قَرَبُهُ، مُحَرَّكَةً، وَ قَرَابُهُ، «٢» بِالْكَسْرِ. قَالَ سَبِيحُ: الْفِعْلُ مِنْ قَرَبَانَ: قَارَبَ، قَالَ: وَ لَمْ يَقُولُوا «قَرَبَ» اسْتِغْنَاءً بِذَلِكَ. وَأَقْرَبْتُ الْقَدَحَ، مِنْ قَوْلِهِمْ: قَدَحُ قَرَبَانُ، إِذَا قَارَبَ أَنْ يَمْتَلِي، وَ قَدَحَانِ قَرَبَانَانِ، وَ الْجَمْعُ قَرَابٌ، مِثْلُ عَجَلَانٍ وَ عَجَالٍ. تَقُولُ: هَذَا قَدَحُ قَرَبَانُ مَاءً، وَ هُوَ الَّذِي قَدْ قَارَبَ الْإِمْتِلَاءَ. وَ يُقَالُ: لَوْ أَنَّ لِي قَرَابَ هَذَا ذَهَبًا، أَيْ مَا يُقَارَبُ مِلَاحًا. كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ الْمُقَرَّبَةُ، بِضَمِّ الْمِيمِ وَ فَتْحِ الرَّاءِ: الْفَرَسُ الَّتِي تُدْنَى، وَ تُقَرَّبُ، وَ تُكْرَمُ «٣»، وَلَا تُتْرَكُ أَنْ تَرُودَ «٤» قَالَ ابْنُ سِيدَةَ. وَ هُوَ مُقَرَّبٌ، أَوْ إِنَّمَا يُفْعَلُ ذَلِكَ بِالْإِنَاثِ، لِئَلَّا يَفْرَعَهَا فَحْلٌ لَيْمٌ، نَقَلَ ذَلِكَ عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ. وَ قَالَ الْأَخْمَرُ: الْخَيْلُ الْمُقَرَّبَةُ: الَّتِي تَكُونُ قَرِيبَةً مُعِدَّةً. وَ عَنْ شَمِرٍ: الْمُقَرَّبَاتُ مِنَ الْخَيْلِ الَّتِي ضُمَّرَتْ لِلرُّكُوبِ. وَ فِي الرُّوَضِ الْأَنْفِ: الْمُقَرَّبَاتُ مِنَ الْخَيْلِ: الْعِتَاقُ الَّتِي لَا تُحْبَسُ فِي الْمَرْعَى، وَ لَكِنْ تُحْبَسُ قُرْبَ الْبُيُوتِ مُعِدَّةً لِلْعِدْوِ. وَ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: الْمُقَرَّبَةُ مِنَ الْإِبِلِ: الَّتِي عَلَيْهَا رِحَالُ مُقَرَّبَةٍ بِالْأَدَمِ، وَ هِيَ مَرَاكِبُ الْمُلُوكِ؛ قَالَ: وَ أَنْكَرَ هَذَا التَّفْسِيرُ. وَ فِي حَدِيثِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «مَا هَذِهِ الْإِبِلُ الْمُقَرَّبَةُ؟» قَالَ: هَكَذَا رَوَى بِكَسْرِ الرَّاءِ، وَ قِيلَ: هِيَ بِالْفَتْحِ، وَ هِيَ الَّتِي حُزِمَتْ لِلرُّكُوبِ، وَ أَصْلُهُ مِنَ الْقَرَابِ. وَ الْمُتَقَارِبُ، فِي الْعَرُوضِ: فَعُولُنَّ، ثَمَانِ مَرَّاتٍ، وَ فَعُولُنَّ فَعُولُنَّ فَعْلٌ،

مَرَّتَيْنِ، سُمِّيَ بِهِ لِقُرْبِ أَوْتَادِهِ مِنْ أَسْبَابِهِ، «٥» وَذَلِكَ لِأَنَّ كُلَّ أَجْزَائِهِ مَبْنِيٌّ عَلَى وَتَدٍ وَ سَبَبٍ، وَ هُوَ الْخَامِسَ عَشَرَ مِنَ الْبُحُورِ، وَ قَدْ أَنْكَرَ شَيْخُنَا عَلَى الْمَصْنَفِ فِي ذِكْرِهِ فِي كِتَابِهِ، مَعَ أَنَّهُ تَابَعَ فِيهِ مَنْ تَقَدَّمَ مِنْ أَمْتِهِ اللَّغَةِ، كَابْنِ مَنْظُورٍ وَ ابْنِ سَيِّدَةٍ، خُصُوصاً وَ قَدْ سَمِيَ كِتَابُهُ «الْبَحْرُ الْمُحِيطُ»، كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى الْمُنْصِفِ ذِي الْعَقْلِ الْبَسِيطِ. وَ قَارَبَ الْفَرَسُ الْخَطُوطَ: إِذَا دَانَاهُ، قَالَهُ أَبُو زَيْدٍ، وَ قَارَبَ الشَّيْءَ: دَانَاهُ، عَنْ ابْنِ سَيِّدَةٍ. وَ تَقَارَبَ الشَّيْئَانِ: تَدَانِيَا. وَ التَّقَرُّبُ: التَّدْنِي إِلَى شَيْءٍ، وَ التَّوَصُّلُ إِلَى إِنْسَانٍ بِقُرْبِيَّةٍ أَوْ بِحَقٍّ. وَ الْإِقْرَابُ: الدُّنُو. وَ يُقَالُ: قَرَبَ فُلَانٌ أَهْلَهُ قُرْبَانًا، إِذَا غَشِيَهَا. وَ الْمُقَارَبِيَّةُ، وَ الْقَرَابُ: الْمُشَاغَرَةُ، وَ هُوَ رَفْعُ الرَّجُلِ لِلْجَمَاعِ. وَ الْقُرْبَةُ، بِالْكَسْرِ: مِنَ الْأَسْقِيَةِ. وَ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ: الْقُرْبَةُ: الْوُطْبُ مِنَ اللَّبَنِ، وَ قَدْ تَكُونُ لِلْمَاءِ، أَوْ هِيَ الْمَخْرُوزَةُ مِنْ جَانِبٍ وَاحِدٍ. جِ أَيُّ فِي أَذْنَى الْعَدَدِ: قُرْبَاتُ

(١) هِيَ أُمُ خَارِجَةُ بِنْتُ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَدَادِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ زَيْدٍ، اسْمُهَا عَمْرَةُ. ضَرْبٌ بِهَا الْمَثَلُ فَقِيلَ: أَسْرَعَ مِنْ نِكَاحٍ أُمُ خَارِجَةُ فَقَدْ كَانَ الْخَاطِبُ يَأْتِيهَا فَيَقُولُ: خُطْبُ، فَتَقُولُ: نَكَحْ. (٢) فِي نَسْخَةٍ ثَانِيَةٍ مِنَ الْقَامُوسِ: قُرْبَةٌ وَ قُرَابَةٌ. (٣) كَذَا بِالْأَصْلِ وَ الصَّحَاحِ، وَ فِي اللِّسَانِ: وَ تُقَرَّبُ وَ تُكْرَمُ. (٤) عَنِ الصَّحَاحِ، وَ بِالْأَصْلِ: تَرَدَّدَ. (٥) وَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي أَبْنِيَةِ الشَّعْرِ شَيْءٌ يَقْرُبُ أَوْتَادَهُ مِنْ أَسْبَابِهِ كَقُرْبِ الْمُتَقَارِبِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣١٢

بِكسر فسكون، وَ قِرْبَاتٌ بِكسرتينِ إِيْتَابَعًا، وَ قِرْبَاتٌ بِكسر ففتح. وَ فِي الْكَثِيرِ: قُرْبٌ كِعَنْبٍ، وَ كَذَلِكَ جَمْعُ كُلِّ مَا كَانَ عَلَى فِعْلَةٍ، كَفِقْرَةٍ وَ سِدْرَةٍ وَ نَحْوِهِمَا، لَكِ أَنْ تَفْتَحَ الْعَيْنَ، وَ تَكْسِرَ وَ تَسْكُنَ. وَ أَبُو قُرْبَةَ: فَرْسٌ عُبَيْدُ بْنُ أَزْهَرَ. وَ ابْنُ أَبِي قُرْبَةَ: أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعِجْلِيِّ، وَ أَبُو عَوْنٍ الْحَكَمُ بْنُ سِنَانٍ قَالَ ابْنُ الْقَرَابِ: هَكَذَا سَمَّى الْوَاقِدِيُّ أَبَاهُ سِنَانًا، وَ إِنَّمَا هُوَ سُفْيَانُ «١»، وَ الْأَوَّلُ تَحْرِيفٌ مِنَ النَّاسِخِ، رَوَى عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ وَ أَيُّوبَ، وَ عَنْهُ ابْنُهُ وَ الْمُقَدَّمِيُّ. مَاتَ سَنَهُ ١٩٠ وَ أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ، وَ أَبُو بَكْرُ بْنُ أَبِي عَوْنٍ هُوَ وَلَدُ الْحَكَمِ بْنِ سِنَانٍ، وَ اسْمُهُ عَوْنٌ، رَوَى عَنْ أَبِيهِ: وَ عَزِيدُ اللَّهِ بْنُ أَيُّوبَ، الْقُرْبِيُّونَ، مُحَدِّثُونَ. وَ الْقَارِبُ: السَّفِينَةُ الصَّغِيرَةُ تَكُونُ مَعَ أَصْحَابِ السُّفُنِ الْكِبَارِ الْبَحْرِيَّةِ، كَالْجَنَائِبِ لَهَا، تُسْتَخَفُّ لِحَوَائِجِهِمْ، وَ الْجَمْعُ الْقَوَارِبُ، وَ فِي حَدِيثِ الدَّجَالِ: «فَجَلَسُوا فِي أَقْرَبِ السَّفِينَةِ» وَاحِدُهَا قَارِبٌ، وَ جَمْعُهُ قَوَارِبُ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: فَأَمَّا أَقْرَبُ، فَغَيْرُ مَعْرُوفٍ فِي جَمْعِ قَارِبٍ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ. وَ قِيلَ: أَقْرَبُ السَّفِينَةِ: أَذَانُهَا، أَيُّ: مَا قَارَبَ الْأَرْضَ مِنْهَا. وَ فِي الْأَسَاسِ: إِنَّ الْقَارِبَ هُوَ الْمُسَمَّى بِالسُّنْبُوكِ. وَ الْقَارِبُ: طَالِبُ الْمَاءِ، هَذَا هُوَ الْأَصْلُ. وَ قَدْ أَطْلَقَهُ الْأَزْهَرِيُّ، وَ لَمْ يُعَيَّنْ لَهُ وَقْتًا، وَ قِيدَهُ الْخَلِيلُ بِقَوْلِهِ: لَيْلًا «٢»، كَمَا تَقَدَّمَ الْبَحْثُ فِيهِ آتِفًا. وَ الْقَرِيبُ، أَيُّ: كَأَمِيرٍ، وَ ضَبَطَ فِي بَعْضِ الْأُمَهَاتِ كَسَكَيْتِ: السَّمَكُ الْمَمْلُوحُ «٣» مَا دَامَ فِي طَرَاءَتِهِ. وَ قَرِيبُ بْنُ ظَفَرٍ: رَسُولُ الْكُوفِيِّينَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَ قَرِيبُ عَزِيدِيٍّ، أَيُّ مَنْسُوبٍ إِلَى عَبْدِ الْقَيْسِ مُحَدِّثٌ. وَ قَرِيبُ، كَزَيْبَرٍ: لَقَبُ وَالِدِ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَصَمِيِّ الْبَاهِلِيِّ الْإِمَامِ الْمَشْهُورِ، صَاحِبِ الْأَقْوَالِ الْمَرْضِيَّةِ فِي النَّحْوِ وَ اللَّغَةِ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ مَوْلِدِهِ وَ وَفَاتِهِ فِي الْمُقَدِّمَةِ. وَ قَرِيبُ: رَئِيسُ الْخَوَارِجِ. وَ قَرِيبُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكَاتِبِ. وَ قَرِيبَةُ، كَحَبِيبَةٍ: بِنْتُ زَيْدِ الْجُذَمِيَِّّةِ، ذَكَرَهَا ابْنُ حَبِيبٍ. وَ بِنْتُ الْحَارِثِ هِيَ الْآتِي ذَكَرَهَا قَرِيبًا، فَهُوَ تَكَرَّرُ: صَحَابَتَانِ. وَ قَرِيبَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ، وَ أُخْرَى غَيْرُ مَنْسُوبَةٍ: تَابِعَتَانِ. وَ قَرِيبَةُ، بِالضَّمِّ: بِنْتُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِّيقِ، نُسِبَ إِلَيْهَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ بْنُ صُهَيْبٍ الْقُرَيْبِيُّ، مَوْلَى قُرَيْبَةَ، وَاسِطِيٍّ، كَثِيرُ الْخَطِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَوْفَةَ وَ غَيْرِهِ، مَاتَ سَنَهُ ٢٥١ «٤». وَ ابْنُ أَبِي قَرِيبَةَ «٥»، بِالْفَتْحِ: مَصْرِيٌّ ثَقَّةٌ عَنْ عَطَاءٍ وَ ابْنِ سِيرِينَ، وَ عَنْهُ الْحَمَادَانِ. وَ قَرِيبَةُ كَجُهَيْنَةَ: بِنْتُ الْحَارِثِ الْعُتُورِيَّةُ لَهَا هِجْرَةٌ، ذَكَرَهَا ابْنُ مَنْدَةَ، وَ يُقَالُ فِيهَا: قَرِيبَةُ «٦»، قَالَ ابْنُ فَهْدٍ. وَ بِنْتُ أَبِي قُحَافَةَ أُخْتُ الصَّدِّيقِ، تَزَوَّجَهَا قَيْسُ بْنُ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَلَمْ تَلِدْ لَهُ. وَ بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَخْزُومِيَّةُ، ذَكَرَهَا الْجَمَاعَةُ، وَ قَدْ تَفَتَّحَ هَذِهِ الْأَخِيرَةُ: صَحَابِيَّاتٌ*. وَ لَا يُعْرَجُ عَلَى قَوْلِ الْإِمَامِ شَمْسِ الدِّينِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ الدَّهَبِيِّ، وَ هُوَ قَوْلُهُ فِي الْمِيزَانِ: لَمْ أَجِدْ بِالضَّمِّ «٧»، وَ قَدْ وَافَقَهُ الْحَافِظُ بْنُ حَجَرَ تَلْمِيزُ الْمَصْنَفِ، فِي كِتَابِهِ لِسَانَ الْمِيزَانِ، وَ غَيْرِهِ. وَ قَالَ سَيِّبُونِيَّةُ: تَقُولُ إِنَّ قُرْبَكَ زَيْدًا، وَ لَا تَقُولُ: إِنَّ بُعْدَكَ زَيْدًا، لِأَنَّ الْقُرْبَ أَشَدُّ تَمَكُّنًا فِي الظَّرْفِ مِنَ الْبُعْدِ؛

(١) وَ مِثْلُهُ فِي اللَّبَابِ لِابْنِ الْأَثِيرِ (الْقُرْبَى). (٢) وَ قَالَ الْخَلِيلُ: وَ لَا يُقَالُ ذَلِكَ لَطَالِبِ الْمَاءِ نَهَارًا. عَنِ الصَّحَاحِ. (٣) فِي اللَّسَانِ: الْمَمْلَحُ.

(٤) فِي الْعَبْرِ وَ اللَّبَابِ مَاتَ سَنَهُ ٢٠١. قَالَ فِي الْعَبْرِ: كَانَ إِمَامًا وَرِعًا صَالِحًا جَلِيلَ الْقَدْرِ. سَيِّءُ الْحِفْظِ. (٥) وَ اسْمُ أَبِي قَرِيبَةَ زَائِدَةٌ، وَ

يقال ابن أبي بقیة. (٦) عن أسد الغابة، و بالأصل «قزيرة». (٨) (*) و بنسخه أخرى: صَحَابِيَّتَانِ. (٧) كذا، و في ميزان الاعتدال: قُريّة بنت عبد الله بن وهب بن زمعة. تابعة تفرد عنها ابن أخيها موسى بن يعقوب.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣١٣

و كذلك: إن قَرِيباً منك زَيْداً «١»، و كذلك البعيد «٢» في الوجهين. و قالوا: هو قَرَابَتُكَ، القَرَابَةُ، بالضّم: القَرِيبُ، أى: قَرِيبٌ منك في المكان. و القَرَابُ: القَرِيبُ، يقال ما هو بعالم، و لا قَرَابُ عَالِمٍ، و لا قَرَابَةُ عَالِمٍ، و قولهم: مَا هُوَ بِشَيْهَكَ، و لا بِقَرَابَةِ مِنْكَ، بالضّم، أى بَقَرِيبٍ من ذلك. و في التهذيب عن الفراء: جاء في الخبر: «اتَّقُوا قُرَابَ الْمُؤْمِنِ، و قُرَابَتَهُ «١»؛ فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ» قُرَابَةُ الْمُؤْمِنِ، و قُرَابُهُ، بضمهما، أى فَرَسَتُهُ و ظَنُّهُ الَّذِي هُوَ قَرِيبٌ مِنَ الْعِلْمِ و التَّحَقُّقِ، لِصَدَقَ خِدْسُهُ و إصابته. و جَاؤُوا قُرَابِي، كَفَرَادِي: مُتَقَارِبِينَ. و قُرَابٌ، كَقُرَابٍ: جَبَلٌ بِالْيَمَنِ. و الْقَوْرَبُ، كَجَوْرَبٍ: الْمَاءُ لَا يُطَاقُ كَثَرَةً. و ذَاتُ قُرْبٍ، بالضّم: ع، لَهُ يَوْمٌ، م أى معروف. قال ابن الأثير: و في الحديث: «مَنْ غَيَّرَ الْمَطَرِيَّةَ وَ الْمَقَرِّيَّةَ فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ» الْمُقَرَّبُ، وَ الْمَقَرِّيَّةُ: الطَّرِيقُ الْمُخْتَصِرُ، وَ هُوَ مَجَازٌ. وَ مِنْهُ: خُذْ هَذَا الْمَقَرِّيَّةَ، أَوْ هُوَ: طَرِيقٌ صَغِيرٌ يُنْفَذُ إِلَى طَرِيقٍ كَبِيرٍ، قِيلَ: هُوَ مِنَ الْقَرَبِ، وَ هُوَ السَّيْرُ بِاللَّيْلِ؛ وَ قِيلَ: السَّيْرُ إِلَى الْمَاءِ. وَ فِي التَّهْذِيبِ: فِي الْحَدِيثِ: «ثَلَاثُ لَعِينَاتٍ: رَجُلٌ غَوَرَ «٣» الْمَاءَ الْمَعِينِ الْمُتَيَّبِ، وَ رَجُلٌ غَوَرَ «٤» طَرِيقَ الْمَقَرِّيَّةِ، وَ رَجُلٌ تَغَوَّطَ تَحْتَ شَجَرَةٍ». قَالَ أَبُو عَمْرٍو: الْمَقَرِّيَّةُ: الْمَنْزِلُ، وَ أَصْلُهُ مِنَ الْقَرَبِ، وَ هُوَ السَّيْرُ؛ قَالَ الرَّاعِي: فِي كُلِّ مَقَرِّيَّةٍ يَدْعُو رَعِيلاً وَ جَمْعُهَا مَقَارِبُ. وَ قَالَ طَفِيلٌ: مُعَرِّقَةُ الْأَلْحَى تَلُوحُ مُتُونُهَا تُشِيرُ الْقَطَا فِي مَنْهَلٍ بَعِيدٍ مَقَرَّبٍ وَ قُرْبَى، كَحُبْلَى: مَاءٌ قُرْبُ تَبَالُهُ، كَسِيحَابَةٍ. وَ قُرْبَى: لَقَبُ بَعْضِ الْقُرَاءِ. وَ الْقُرَابُ، كَشَدَادٍ: لِمَنْ يَغْمَلُ الْقَرَبَ، وَ هُوَ لَقَبُ أَبِي عَلِيٍّ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَرَوِيِّ الْمُقَرِّيِّ وَ لَقَبُ جَمَاعَةٍ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ مِنْهُمْ عَطَاءُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ ثَعْلَبٍ «٥» بْنُ الثُّعْمَانِ، الدَّارِمِيُّ الْهَرَوِيُّ. وَ مِنَ الْمَجَازِ، تَقُولُ الْعَرَبُ: تَقَارَبَتْ إِبِلُهُ، أَيْ: قَلَّتْ وَ أَذْبَرَتْ قَالَ جَنْدَلٌ: عَرَّكَ أَنْ تَقَارَبَتْ أَبَاعِرِي وَ أَنْ رَأَيْتِ الدَّهْرَ ذَا الدَّوَائِرِ وَ تَقَارَبَ الزَّرْعُ: إِذَا دَنَا إِدْرَاكُهُ، وَ مِنْهُ الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ المشهور: «إِذَا تَقَارَبَ، وَ فِي رِوَايَةٍ: اقْتَرَبَ الزَّمَانُ، لَمْ تَكُذْ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِبُ» قَالَ أَهْلُ الْعَرَبِ: الْمُرَادُ آخِرُ الزَّمَانِ. وَ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: أَرَاهُ «٦» اقْتِرَابَ السَّاعَةِ، لِأَنَّ الشَّيْءَ إِذَا قَلَّ تَقَاصَرَتْ أَطْرَافُهُ. يُقَالُ لِلشَّيْءِ إِذَا وَلَّى وَ أَذْبَرَتْ: تَقَارَبَ، كَمَا تَقَدَّمَ؛ أَوْ الْمُرَادُ اعْتِدَالُ، أَيْ: اسْتِوَاءُ اللَّيْلِ وَ النَّهَارِ. وَ يَزْعُمُ الْعَابِرُونَ لِلرُّؤْيَا أَنَّ أَصْدَقَ الْأَزْمَانِ لَوْقُوعِ الْعِبَارَةِ، بِالْكَسْرِ، وَ هُوَ التَّأْوِيلُ وَ التَّفْسِيرُ الَّذِي يَظْهَرُ لِأَرْبَابِ الْفَرَاسَةِ، وَ قُتِّ انْفِتَاقِ الْأَنْوَارِ أَيْ: بُدْوَهَا، وَ قُتِّ إِدْرَاكِ الثَّمَارِ، وَ حِينَئِذٍ يَسْتَوِي اللَّيْلُ وَ النَّهَارُ وَ يَعْتَدِلَانِ، أَوْ الْمُرَادُ زَمَنُ خُرُوجِ الْإِمَامِ الْقَائِمِ الْحُجَّةِ الْمَهْدِيِّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، حِينَ يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، حَتَّى تَكُونَ السَّنَةُ كَالشَّهْرِ، وَ الشَّهْرُ كَالْجُمُعَةِ، وَ الْجُمُعَةُ كَالْيَوْمِ كَمَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ، أَرَادَ: يَطِيبُ الزَّمَانُ حَتَّى لَا يُسْتَطَالَ، وَ يُسْتَفْصَرَ لَا سِتْلَازِدَهُ، وَ أَيَّامُ السُّرُورِ وَ الْعَافِيَةِ قَصِيرَةٌ. وَ قِيلَ: هُوَ كِنَايَةٌ عَنْ قِصَرِ الْأَعْمَارِ، وَ قِلَّةِ الْبَرَكَاتِ. أَنْشَدَ شَيْخُنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْفَاسِيُّ فِي حَاشِيَتِهِ قَالَ: أَنْشَدَ شَيْخُنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَسْنَوِيُّ فِي خُطْبِهِ كِتَابَ أَلْفِهِ لِسُلْطَانِ الْعَصْرِ مَوْلَايَ

(١) زيد في اللسان: و أحسنه أن تقول: إن زيدا عريب منك، لأنه اجتمع معرفة و نكرة. (٢) في اللسان: البعد. (٣) في اللسان: «أو قرابته» و في النهاية ...: «قُرَاب ... و روى «قُرَابَةُ الْمُؤْمِنِ». (٤) كذا بالأصل و اللسان بالغين المعجمة، و الصواب عور بالعين المهملة فالطريق لا- يغور و إنما يعور أى تفسد أعلامه و مناره و منه قولهم: طريق أعور أى لا- علم فيه (تهذيب الأزهري- قرب). (٥) في اللباب: تغلب. (٦) في النهاية: أراد.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣١٤

إِسْمَاعِيلُ، ابْنِ مَوْلَايَ عَلِيِّ الشَّرِيفِ الْحَسَنِى، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: وَ أَقْدَتَ مِنْ جُرْحِ الزَّمَانِ فَكُذِّبَتْ أَقْوَالُهُمْ: جُرْحُ الزَّمَانِ جُبَارٌ وَ أَطْلَتِ أَيَّامُ السُّرُورِ فَلَمْ يُصَبْ مِنْ قَالَ: أَيَّامُ السُّرُورِ قِصَارٌ وَ التَّقْرِيبُ: ضَرْبٌ مِنَ الْعَدُوِّ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ، أَوْ هُوَ: أَنْ يَرْفَعَ يَدَيْهِ مَعًا وَ يَضَعُهُمَا مَعًا، نَقْلَ ذَلِكَ عَنْ الْأَضِمَمِيِّ وَ هُوَ دُونَ الْحُضَرِ، كَذَا فِي الْأَسَاسِ «١»، وَ فِي حَدِيثِ الْهَجْرَةِ: «أَتَيْتُ فَرَسِي فَرَكَبْتُهَا، فَرَفَعْتُهَا تُقَرَّبُ بِي»، قَرَّبَ الْفَرَسُ، يُقَرَّبُ، تَقْرِيبًا: إِذَا عَمِدَا عَمِدُوا دُونَ الْإِسْرَاعِ. وَ قَالَ أَبُو زَيْدٍ إِذَا رَجَمَ الْأَرْضَ رَجْمًا، فَهُوَ التَّقْرِيبُ، وَ يُقَالُ: جَاءَنَا يُقَرَّبُ [به] «٢» فَرَسُهُ. وَ التَّقْرِيبُ فِي عَدُوِّ الْفَرَسِ ضَرْبَانِ: التَّقْرِيبُ الْأَدْنَى، وَ هُوَ الْإِرْخَاءُ «٣»، وَ التَّقْرِيبُ الْأَعْلَى، وَ هُوَ التَّلْعِيَةُ. وَ نَقَلَ شَيْخُنَا عَنْ الْأَمْدِيِّ،

في كتاب المَوَازَنَة له: التَّقَرُّبُ من عَدُوِّ الْخَيْلِ معروفٌ، وَ الْحَبُّبُ دُونَهُ قَالَ: وَ لَيْسَ التَّقَرُّبُ من وَصْفِ الْإِبِلِ، وَ خَطَأٌ أَبَا تَمَامٍ فِي جَعْلِهِ من وَصْفِهَا، قَالَ: وَ قَدْ يَكُونُ لِأَحْنَسٍ من الْحِيَوَانِ، وَ لَا يَكُونُ لِلْإِبِلِ، قَالَ: وَ إِنَّا مَا رَأَيْنَا بَعِيرًا قَطُّ يُقَرَّبُ تَقَرُّبِ الْفَرَسِ. وَ من الْمَجَازِ: التَّقَرُّبُ، وَ هُوَ أَنْ يَقُولَ: حَيَّاكَ اللَّهُ، وَ قَرَّبَ دَارَكَ وَ تَقُولُ: دَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَأَهْلَ وَ رَحَّبَ، وَ حَيَّا وَ قَرَّبَ. وَ فِي حَدِيثِ الْمَوْلِدِ: «خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَبُو النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، ذَاتَ يَوْمٍ، مُتَقَرِّبًا مُتَحَضِّرًا بِالْبَطْحَاءِ، فَبَصُرْتُ بِهِ لَيْلَى الْعَدَوِيَّةُ» يُقَالُ: تَقَرَّبَ إِذَا وَضَعَ يَدَهُ عَلَى قُرْبِهِ، أَيْ: خَاصَرْتَهُ وَ هُوَ يَمِشِّي «٤»، وَ قِيلَ مُتَقَرِّبًا، أَيْ: مُسْرِعًا عَجَلًا. وَ من الْمَجَازِ: تَقُولُ لِصَاحِبِكَ تَسْتَحْتُهُ: تَقَرَّبَ يَا رَجُلُ، أَيْ: اْعَجَلْ وَ أَسْرِعْ. رَوَاهُ أَبُو سَعِيدٍ، وَ قَالَ سَمِعْتُهُ من أَفْوَاهِهِمْ، وَ أَنْشَدَ يَا صَاحِبِي تَرَحَّلًا وَ تَقَرَّبًا فَلَقَدْ أَتَى «٥» لِمُسَافِرٍ أَنْ يَطْرُبَا كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ، وَ فِي الْأَسَاسِ: أَيْ أَقْبَلَ، وَ قَالَ شَيْخُنَا: هُوَ بِنَاءٌ صَيَغُهُ أَمْرٌ لَا يَتَصَرَّفُ فِي غَيْرِهِ، بَلْ هُوَ لِأَزْمٍ بِصَيَغَةِ الْأَمْرِ، عَلَى قَوْلٍ. وَ قَارَبَهُ: نَاقَاهُ وَ حَدَّثَهُ بِكَلَامٍ مُقَارِبٍ حَسَنٍ. يُقَالُ: قَارَبَ فُلَانٌ فِي الْأَمْرِ: إِذَا تَرَكَ الْغُلُوَّ، وَ قَصَّيَدَ السَّدَادَ وَ فِي الْحَدِيثِ: «سَدِّدُوا وَ قَارِبُوا» أَيْ: اقْتَصِدُوا فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا، وَ اتْرَكُوا الْغُلُوَّ فِيهَا وَ التَّقْصِيرُ. * وَ مِمَّا بَقِيَ عَلَى الْمُصَنِّفِ: فِي التَّهْذِيبِ، وَ يُقَالُ: فَلَانٌ يَقْرُبُ أَمْرًا: أَيْ يَغْزُوهُ، وَ ذَلِكَ إِذَا فَعَلَ شَيْئًا، أَوْ قَالَ قَوْلًا يَقْرُبُ بِهِ أَمْرًا يَغْزُوهُ، انْتَهَى. وَ من الْمَجَازِ: يُقَالُ: لَقَدْ قَرَّبْتُ أَمْرًا لَا أَدْرِي مَا هُوَ. كَذَا فِي الْأَسَاسِ. وَ قَارَبْتُهُ فِي الْبَيْعِ مُقَارَبَةً. وَ تَقَرَّبَ الْعَبْدُ مِنَ اللَّهِ، عَزَّ وَ جَلَّ، بِالذِّكْرِ وَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ. وَ تَقَرَّبَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ، مِنَ الْعَبْدِ بِالْبِرِّ وَ الْإِحْسَانِ إِلَيْهِ. وَ فِي التَّهْذِيبِ: الْقَرِيبُ، وَ الْقَرِيبَةُ: ذُو الْقَرَابَةِ، وَ الْجَمْعُ مِنَ النِّسَاءِ: قَرَائِبُ وَ من الرِّجَالِ: أَقَارِبُ، وَ لَوْ قِيلَ: قُرْبَى، لَجَازَ. وَ الْقَرَابَةُ [وَ الْقُرْبَى] «٦» الدُّنُو فِي النَّسَبِ، وَ الْقُرْبَى: فِي الرَّحِمِ، وَ فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: وَ الْجَارِ ذِي الْقُرْبَى «٧» انْتَهَى. قُلْتُ: وَ قَالُوا: الْقُرْبُ فِي الْمَكَانِ، وَ الْقُرْبَةُ فِي الرُّتْبَةِ، وَ الْقُرْبَى وَ الْقَرَابَةُ فِي الرَّحِمِ. وَ يُقَالُ لِلرَّجُلِ الْقَصِيرِ: مُتَقَارِبٌ، وَ مُتَأَرَفٌ.

(١) وَ مِثْلُهُ فِي الصَّحَاحِ وَ اللِّسَانِ. (٢) زِيَادَةُ عَنِ اللِّسَانِ. (٣) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: قَوْلُهُ الْارْخَاءُ. قَالَ الْمَجْدُ: وَ الْارْخَاءُ شِدَّةُ الْعَدُوِّ وَ فَوْقَ التَّقَرُّبِ «١٥». (٤) زَيْدٌ فِي النِّهَايَةِ وَ اللِّسَانِ: وَ قِيلَ: هُوَ الْمَوْضِعُ الرَّقِيقُ أَسْفَلَ مِنَ السَّرَّةِ. (٥) عَنِ اللِّسَانِ وَ الْأَسَاسِ، وَ فِي الْأَصْلِ «أَرَى». (٦) زِيَادَةُ عَنِ اللِّسَانِ. (٧) سُورَةُ النِّسَاءِ الْآيَةُ ٣٦

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣١٥

وَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «لَأَقْرَبَنَّ بِكُمْ «١» صِلَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ» أَيْ: لَا تَبْغِيَنَّكُمْ بِمَا يُشِبُّهَا وَ يَقْرُبُ مِنْهَا. وَ قَرَبَتِ الشَّمْسُ لِلْمَغِيبِ، كَكَرَبَتْ، وَ زَعَمَ يَعْقُوبُ أَنَّ الْقَافَ يَدُلُّ مِنَ الْكَافِ. وَ أَبُو قَرِيْبَةَ: رَجُلٌ مِنْ رُجَازِهِمْ. وَ الْقَرْنَبِيُّ فِي عَيْنِ أُمِّهَا حَسَنَةً، يَأْتِي فِي «قَرْنَبٍ». وَ ظَهَرَتْ مُقَرَّبَاتُ «٢» الْمَاءِ، أَيْ: تَبَاشِيرُهُ، وَ هِيَ: حَصَى صِغَارٌ إِذَا رَأَاهَا، مِنْ يُنْبِطُ الْمَاءُ، اسْتَدَلَّ بِهَا عَلَى قُرْبِ الْمَاءِ. وَ هُوَ مَجَازٌ، كَمَا فِي الْأَسَاسِ. * وَ مِمَّا اسْتَدْرَكَهُ شَيْخُنَا: قَوْلُهُمْ: قَارَبَ الْأَمْرُ: إِذَا ظَنَّهُ، قَالُوا: لِقُرْبِ الظَّنِّ مِنَ الْيَقِينِ، ذَكَرَهُ بَعْضُ أَرْبَابِ الْأَشْتِقَاقِ، وَ نُقِلَ عَنِ الْعَلَامَةِ ابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ فِي شَرْحِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ. وَ يُقَالُ: هَلْ مِنْ مُقَرَّبَةٍ خَبَرٍ؟ بِكَسْرِ الرَّاءِ وَ فَتْحِهَا وَ أَصْلُهُ الْبَعْدُ، وَ مِنْهُ: شَأْنٌ مُقَرَّبٌ. قُلْتُ: وَ قَدْ سَبَقَ فِي «غ ر ب» وَ لَعَلَّ هَذَا تَصْحِيفٌ مِنْ ذَاكَ، فَارْجِعْهُ. وَ التَّقَرُّبُ عِنْدَ أَهْلِ الْمَعْقُولِ: سَوْقُ الدَّلِيلِ بُوْجْهِهِ يَقْتَضِي الْمَطْلُوبَ. كَذَا نَقَلَهُ فِي الْحَاشِيَةِ.

[قرب] ج ٢، ص: ٣١٥

قُرْتُبٌ، بِالضَّمِّ. هُ زَبَيْدٌ «٣»، حَرَسَهَا اللَّهُ تَعَالَى وَ سَائِرَ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ، وَ هِيَ عَلَى مُقَرَّبَةٍ مِنْهَا، وَ قَدْ دَخَلَتْهَا، وَ مِنْهَا الْمَحْدَثُ الْمَشْهُورُ عِنْدَ الْعَلِيمِ بْنِ عِيْسَى بْنِ إِقْبَالٍ الْقُرْتُبِيِّ «٤»، مِنَ الْمَتَأَخَّرِينَ. وَ الْمُقَرَّبُ، عَلَى صَيَغَةِ الْمَفْعُولِ: الرَّجُلُ السَّيِّئُ الْغِدَاءِ، وَ قَدْ أَهْمَلَ الْجَوْهَرِيُّ هَذِهِ الْمَادَّةَ، كَمَا أَهْمَلَهَا غَيْرُهُ.

[قرب] ج ٢، ص: ٣١٥

الْقَرْشَبُ كَارْدَبٌ، هُوَ الْمُسْنُ، عَنِ السَّيرَافِيِّ، قَالَ الرَّاجِزُ: كَيْفَ قَرَيْتَ شَيْخَكَ الْأَزْبَا لَمَّا أَتَاكَ يَابِسًا قَرْشَبًا قُمْتَ إِلَيْهِ بِالْفَيْلِ ضَرْبًا «٥» وَ الْقَرْشَبُ: هُوَ السَّيِّئُ الْحَالِ، عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ «٦». وَقِيلَ: هُوَ الْأَكُولُ، وَ الصَّخْمُ الطَّوِيلُ مِنَ الرِّجَالِ. وَ الْقَرْشَبُ: مِنْ أَسْمَاءِ الْأَسِيدِ. وَقِيلَ: هُوَ السَّيِّئُ الْخُلُقِ، عَنِ كُرَاعٍ. وَقِيلَ: هُوَ الرَّعِيبُ الْبَطْنِ. ج، أَى فِي الْكُلِّ: الْقَرَّاشِبُ.

[قرصب]: ج ٢، ص: ٣١٥

قَرْصَبُهُ، أَى الشَّيْءُ: إِذَا قَطَعَهُ. وَ الضَّادُ أَعْلَى.

[قرضب]: ج ٢، ص: ٣١٥

قَرْضَبُهُ: إِذَا قَطَعَهُ، كُلُّهُ ذِمَّةٌ وَ الْقَرْضَبَةُ: شِدَّةُ الْقَطْعِ. وَ قَرْضَبَ اللَّحْمَ فِي الْبُرْمَةِ: جَمَعَهُ. وَ قَرْضَبَ الشَّيْءَ: فَرَّقَهُ، فَهُوَ ضِدُّ. وَ قَرْضَبَ اللَّحْمَ: أَكَلَ جَمِيعَهُ وَ كَذَلِكَ قَرْضَبَ الشَّاةَ الذَّنْبُ. وَ قَرْضَبَ الرَّجُلُ*: إِذَا عَدَا وَ أَكَلَ شَيْئًا يَابِسًا، فَهُوَ قَرْضَابٌ، بِالْكَسْرِ حَكَاهُ ثَعْلَبٌ، وَ أَنْشَدَ: «٧» وَ عَامِنَا أَعْجَبْنَا مُقَدَّمُهُ يُدْعَى أَبَا السَّمْحِ، وَ قَرْضَابٌ سَمُهُ مُبْتَرِكًا لِكُلِّ عَظْمٍ يَلْحَمُهُ وَ هُوَ، أَى الْقَرْضَابُ أَيْضًا: الْأَسِيدُ، وَ اللَّصُّ، وَ الْفَقِيرُ، وَ الْكَثِيرُ الْأَكْلُ، وَ السَّيْفُ الْقَطَّاعُ. وَ فِي الصَّحَاحِ: الْقَاطِعُ، وَ سَيْفٌ قَرْضَابٌ: يَقْطَعُ الْعِظَامَ، قَالَ لَيْسَدٌ: وَ مُدَجَّجِينَ تَرَى الْمَغَاوِلَ وَ سَطَطَهُمْ وَ ذُبَابَ كُلِّ مُهَنْدٍ قَرْضَابٍ

(١) عَنِ النَّهَائِيِّ، وَ بِالْأَصْلِ: لِأَقْرَبِنَاكُمْ». (٢) عَنِ الْإِسَاسِ، وَ بِالْأَصْلِ «تَقْرِبَاتٍ». (٣) فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: الْقَرْشَبُ مِنْ قَرْيَةٍ وَادِي زَبِيدَ بِالْيَمَنِ. (٤) بِالْأَصْلِ «الْقَرْبَنِي» تَصْحِيفٌ. (٥) بَعْدَهُ فِي الصَّحَاحِ: ضَرْبٌ بَعِيرُ السَّوَاءِ إِذَا أَحْبَبَا (٦) فِي اللِّسَانِ: عَنِ كُرَاعٍ. وَ سَيَأْتِي قَرِيبًا عَنِ كُرَاعٍ: السَّيِّئُ الْخُلُقِ. (٨) (*) عَنِ الْقَامُوسِ: فَلَانٌ بَدَلَ «الرَّجُلِ». (٧) «الْمَغَاوِلُ» عَنِ الدِّيَوَانِ وَ التَّهْذِيبِ، وَ بِالْأَصْلِ «الْمَعَاوِلُ» وَ الْمَغَاوِلُ جَمْعُ مَغُولٍ وَ هُوَ سَيْفٌ دَقِيقٌ يَشْدُو الْفَاتِكُ عَلَى وَسْطِهِ تَحْتَ ثِيَابِهِ لِيُغْتَالَ بِهِ النَّاسُ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣١٦

كَالْقَرْضُوبِ، بِالضَّمِّ فِيهِمَا، أَى فِي اللَّصِّ وَ السَّيْفِ. وَ قَرْضَابٌ: سَيْفٌ مَالِكٌ بِنِ تَوْيَرَةٍ. وَ يُقَالُ: مَا رَزَأْتُهُ قَرْضَابًا، أَى: شَيْئًا. وَ الْقَرَضَابَةُ، وَ اللَّهَازِمَةُ: اللَّصُوصُ، وَ الْفَقْرَاءُ، وَ الصَّعَالِيكُ، الْوَاحِدُ: قَرْضُوبٌ، وَ قَرْضَابٌ، وَ عَلَى الْأَوَّلِ اقْتَصَرَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ الْقَرَضَابُ، بِالضَّمِّ، وَ الْقَرْضَابُ، وَ الْقَرَضَابَةُ بِكَسْرِ هُمَا، وَ الْقَرْضُوبُ بِالضَّمِّ، وَ الْمُقَرْضُبُ، عَلَى صِيغَةِ اسْمِ الْفَاعِلِ: الَّذِي لَا يَدْعُ شَيْئًا إِلَّا أَكَلَهُ. وَ قِيلَ: الْقَرْضَبَةُ: أَنْ لَا يَخْلَصَ الرُّطْبُ مِنَ الْيَابِسِ لِشِدَّةِ نَهْمِهِ. وَ قَرَضَابَةٌ، بِالضَّمِّ: ع، قَالَ بِشَرُّ: وَ حِلَّ الْحَيِّ حَتَّى يَبْنِيَ سُبَيْعٌ قَرَضَابَةً وَ نَحْنُ لَهُمْ إِطَارِبُ الْقَرْضُبِ، بِالْكَسْرِ: مَا يَبْقَى فِي الْغُرْبَالِ، يُزَمَّى بِهِ مِنَ الرُّذَالَةِ. وَ الْقَرْضَابِيُّ: مَاءٌ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، نُسِبَ إِلَى الْقَرْضَابِ بْنِ ثَوْبَانَ مِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِيَّاحٍ.

[قرطب]: ج ٢، ص: ٣١٦

قَرْطَبُهُ: إِذَا صَرَغَهُ يُقَالُ: طَعَنَهُ، فَقَرْطَبُهُ، وَ قَطَطَبَهُ، وَ قَوْلُ أَبِي وَجْرَةَ السَّعْدِيِّ: وَ الصَّرْبُ قَرْطَبُهُ بِكُلِّ مُهَنْدٍ تَرَكَ الْمَدَاوِسُ مَتْنُهُ مَضْفُوعًا قَالَ الْفَرَاءُ: قَرْطَبَتُهُ: إِذَا صِيرَ رَعْتَهُ، أَوْ قَرْطَبَهُ: إِذَا صَرَغَهُ عَلَى قَفَاهُ. وَ تَقَرْطَبَ عَلَى قَفَاهُ: انْصَرَعَ؛ وَ قَالَ: فَرُحْتُ أَمْشِي مِشْيَةَ السَّكْرَانِ وَ زَلَّ خُفَايَ فَقَرْطَبَانِي وَ قَرْطَبَ الْجَزُورَ: قَطَعَ عِظَامَهُ «١» لَمْ يَذْكُرْهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَ لَعَلَّهُ: قَرْضَبٌ، بِالضَّادِ الْمُعْجَمَةِ. وَ قَرْطَبَ «٢» الرَّجُلُ: عَدَا عَدَوًا شَدِيدًا، عَنِ أَبِي عَمْرٍو؛ وَ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الْقَرْطَبَةُ: الْعَدُوُّ، لَيْسَ بِالشَّدِيدِ. وَ قِيلَ: قَرْطَبَ: هَرَبَ. وَ قَرْطَبَ: غَضِبَ، قَالَ: إِذَا رَأَيْتُ قَدْ أَتَيْتُ قَرْطَبًا وَ حَالَ فِي جِحَاشِهِ وَ طَرَبًا الْمُقَرْطَبُ: الْغَضَبَانُ. وَ الْقَرْطَبِيُّ، بِالضَّمِّ وَ تَخْفِيفِ الْبَاءِ: السَّيْفُ، قَالَهُ أَبُو تُرَابٍ. وَ سَيِّفُ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَ سَيِّفُ ابْنِ الصَّامِتِ بْنِ جُشَمٍ، «٣» أَنْشَدَ أَبُو تُرَابٍ لَهُ: رَفُونِي وَ قَالُوا: لَا تُرْعُ يَا ابْنَ صَامِتٍ فَظَلْتُ أَنْادِيَهُمْ بِثَدْيِ

مُجَدَّد «٤» و ما كُنْتُ مُعْتَرَاً بِأَصِحَابِ عَامِرٍ مَعَ الْقُرْطُبِيِّ بَلَّتْ بِقَائِمِهِ يَدِي وَالْقُرْطُبِيُّ، بِالْكَسْرِ وَ التَّشْدِيدِ أَى تَشْدِيدِ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ: ضَرَبَ مِنَ اللَّعِبِ، وَ هُوَ نَوْعٌ مِنَ الصَّرَاحِ يُقْرَبُ أَحَدُهُمَا صَاحِبُهُ عَلَى قَفَاةٍ. وَالْقُرَاطِبُ؛ بِالضَّمِّ: السَّيْفُ الْقَطَاعُ، وَ هُوَ الْقُرَاضِبُ: وَ الضَّادُ أَعْلَى. وَ قُرْطُبِيَّةٌ، بِالضَّمِّ: دَعْظِيمٌ بِالْمَغْرِبِ، وَ زَعَمَ أَبُو عُبَيْدٍ الْبَكْرِيُّ أَنَّهَا فِي لَفْظِ الْقُوطِ، بِالطَّاءِ الْمُعْجَمَةِ، وَ فِي نَفْخِ الطَّيْبِ، نَقْلًا عَنْ الْحِجَارِيِّ «٥»: قُرْطُبِيَّةٌ، بِإِهْمَالِ الطَّاءِ وَ ضَمِّهَا، وَ قَدْ يَكْسِرُهَا الْمَشْرِقِيُّونَ، وَ لَا يُعْجِمُهَا آخَرُونَ: مَدِينَةُ عَظِيمَةٌ بِالْأَنْدَلُسِ مِنْ أَعْظَمِ بِلَادِهَا، كَانَ افْتِتَاحُهَا سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَ تِسْعِينَ فِي زَمَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، وَ اسْتَمَرَّتْ عَلَى حَالِهَا وَ قُوَّةِ أَهْلِهَا وَ ضَخَامَةِ الْمُلْكِ فِيهَا، إِلَى أَنْ اسْتَوْلَى عَلَيْهَا النَّصَارَى فِي أَثْنَاءِ الْمِائَةِ الْعَاشِرَةِ. وَالْقُرْطَبَانُ، بِالْفَتْحِ، ذَكَرَ الْفَتْحُ هُنَا لِدَفْعِ الْإِبْهَامِ: الدِّيُوثُ، وَ الَّذِي لَا غَيْرَةَ لَهُ عَلَى حَرِيمِهِ، أَوْ الْقَوَادُ قَالَ:

(١) فِي اللِّسَانِ: إِذَا قَطَعَ عَظَامُهَا وَ لَحْمُهَا. (٢) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «قُرْضِبُ». (٣) فِي اللِّسَانِ: ابْنُ الصَّامِتِ الْجُشَمِيُّ. (٤) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «مُحَدَّد». (٥) بِالْأَصْلِ «الْحِجَارِيُّ» وَ مَا أَثْبَتْنَاهُ عَنِ الْمَطْبُوعَةِ الْكُوَيْتِيَّةِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣١٧

و هُم يَرْجِعُونَ إِلَى مَعْنَى وَاحِدٍ؛ لِأَنَّ الدِّيُوثَ لَا غَيْرَةَ لَهُ، وَ يَصْلُحُ لِلْقِيَادَةِ. قَالَ شَيْخُنَا: قَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ نَصْرِ الطُّوسِيُّ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْبُوشَنجِيَّ بِسَمَرْقَنْدٍ، وَ قَدْ سَأَلَهُ أَعْرَابِيٌّ: أَى شَيْءٍ الْقُرْطَبَانُ؟ فَقَالَ: كَانَتْ امْرَأَةٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يُقَالُ لَهَا أُمُّ أَبَانَ، وَ كَانَ لَهَا قُرْطَبٌ وَ هُوَ السَّدْرُ، وَ كَانَ لَهَا تَيْسٌ فِي ذَلِكَ الْقُرْطَبِ، وَ كَانَ يُنْزَى بِدِرْهَمَيْنِ، وَ أَنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ: نَذْهَبُ إِلَى قُرْطَبِ أُمِّ أَبَانَ، نُنْزِي تَيْسَهَا عَلَى مِغْرَانَا، وَ كَثُرَ ذَلِكَ، فَقَالَ الْعَامِيُّ: قُرْطَبَانُ، قَالَه التَّاجُ السُّبُكِيُّ فِي طَبَقَاتِهِ الْكُبْرَى. قَالَ: وَ هَذِهِ التَّسْمِيَةُ مِمَّا جَاءَ عَلَى خِلَافِ الْأَصْلِ وَ الْغَالِبِ. قَالَ شَيْخُنَا، وَ مِثْلُ هَذَا بَعِيدٌ عَنِ تَرَكَيبِ الْعَرَبِ وَ اسْتِعْمَالِهَا، إِلَّا فِي أَلْفَاظٍ نَادِرَةٍ، انْتَهَى. وَ فِي التَّهْذِيبِ: وَ أَمَّا الْقُرْطَبَانُ، الَّذِي تَقُولُهُ الْعَامَّةُ الَّذِي لَا غَيْرَةَ لَهُ، فَهُوَ مُعَيَّرٌ عَنْ وَجْهِهِ، قَالَ الْأَصِمِيُّ الْكَلْبَانُ «١» مَأْخُودٌ مِنَ الْكَلْبِ، وَ هِيَ الْقِيَادَةُ، وَ التَّاءُ وَ التُّونُ زَائِدَتَانِ قَالَ: وَ هَذِهِ اللَّفْظَةُ هِيَ الْقَدِيمَةُ عَنِ الْعَرَبِ، وَ غَيْرَهَا «٢» الْعَامَّةُ الْأُولَى، فَقَالَتْ: الْقَلْطَبَانُ، وَ جَاءَتْ عَامَّةً سِيفَلَى، فَغَيَّرَتْ عَلَى الْأُولَى، فَقَالَتْ: الْقُرْطَبَانُ. * قُلْتُ: وَ مِمَّا بَقِيَ عَلَى الْمُصَنَّفِ: الْقُرْطَبُ «٣»، وَ الْقُرْطُوبُ، بِالضَّمِّ: الذَّكَرُ مِنَ السَّعَالِي، وَ قِيلَ: هُم صِغَارُ الْجِنَّ. وَ قِيلَ: الْقَرَاطِبُ: صِغَارُ الْكِلَابِ، وَ أَحَدُهُمْ قُرْطَبٌ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ.

[قرطعب]: ج ٢، ص: ٣١٧

مَا عِنْدَهُ قِرْطَعْبَةٌ، وَ قُرْطَعْبَةٌ، وَ قُرْطَعْبَةُ الْأُولَى كَجَزْدِ خَلَةٍ، بِكَسْرِ الْأَوَّلِ وَ سَكُونِ الثَّانِي وَ فَتْحِ الثَّلَاثِ وَ سَكُونِ الرَّابِعِ، وَ الثَّانِيَّةُ مِثْلُ كُذْبُذْبَةٍ، بِضَمِّ الْأَوَّلِ وَ الثَّانِي وَ الرَّابِعِ وَ سَكُونِ الثَّلَاثِ وَ فَتْحِ الْخَامِسِ وَ الثَّلَاثُ مِثْلُ ذُرْخَرَجَةٍ بِضَمِّ الْأَوَّلِ وَ فَتْحِ الثَّانِي وَ الرَّابِعِ وَ الْخَامِسِ وَ سَكُونِ الثَّلَاثِ: [أَى] * لَا قَلِيلٌ، وَ لَا كَثِيرٌ. وَ مَا عَلَيْهِ قِرْطَعْبَةٌ: أَى قِطْعَةُ خِرْقَةٍ، أَوْ مَا لَهُ قِرْطَعْبَةٌ أَى شَيْءٌ؛ وَ أَنْشَدَ: فَمَا عَلَيْهِ مِنْ لِبَاسٍ طَحْرَبُهُ وَ مَا لَهُ مِنْ نَسَبٍ قُرْطَعْبُهُ وَ مِثْلُهُ فِي التَّهْذِيبِ. وَ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: يَقَالُ: مَا عِنْدَهُ قِرْطَعْبَةٌ، وَ لَا قُدْعِمْلَةٌ، وَ لَا سَعْنَةٌ، وَ لَا مَعْنَةٌ، أَى شَيْءٌ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: مَا وَجَدْنَا أَحَدًا يَدْرِي أَصُولَهَا. كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ.

[قرعب]: ج ٢، ص: ٣١٧

أَقْرَعَبٌ، يَقْرَعَبُ، أَقْرَعَابًا: انْقَبَضَ، وَ فِي أُخْرَى: تَقَبَّضَ مِنْ بَرْدٍ، أَوْ غَيْرِهِ. وَ فِي تَهْذِيبِ ابْنِ الْقَطَّاعِ: تَقَبَّضَ فِي جِلْسَتِهِ، كَأَقْرَنْعٍ. وَ الْمُقْرَعَبُ، عَلَى صِيغَةِ اسْمِ الْفَاعِلِ: الْمُتْلِقُ بِرَأْسِهِ إِلَى الْأَرْضِ، بَرْدًا، أَوْ غَضَبًا.

[قرعب]: ج ٢، ص: ٣١٧

الْقُرْبُ: كَقُنْفُذٍ، وَجَفَرٍ، وَزُخْرُبٍ الْأَخِيرَةِ بَضَمِ الْأَوَّلِ وَالثَّالِثِ مَعَ سَكُونِ الثَّانِي وَتَشْدِيدِ الْمُوَحَّدَةِ: الْبَطْنُ، يَمَانِيَّةٌ، عَنْ كُرَاعٍ، وَ لَيْسَ فِي الْكَلَامِ عَلَى مِثَالِهِ إِلَّا طَرُطُبٌ وَهُوَ الضَّرْعُ الطَّوِيلُ، وَ دُهُدُنٌ وَهُوَ الْبَاطِلُ. وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فَأَقْبَلَ شَيْخٌ عَلَيْهِ قَمِيصٌ قُرْقُوبِيٌّ». قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى قُرْقُوبٍ، أَيْ بِالضَّمِّ، «٤» وَهُوَ دُ، مِنْ أَعْمَالٍ كَثِيرَةٍ مِنْهَا: أَبُو سَعِيدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ سَهْلٍ الْقُرْقُوبِيُّ. رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ جَعْفَرِ الْوَرَّاقِ وَغَيْرِهِ؛ وَقِيلَ: هِيَ ثِيَابٌ بِيضٌ «٥» كَتَانٌ. وَ يُرْوَى بِالْفَاءِ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ. وَ كَقُنْفُذٍ: طَائِرٌ وَ نَقْلُهُ عَنْهُ السَّيُّوطِيُّ فِي عُتُونِ الدِّيَّانِ. وَ كَزُخْرُبَةٍ بَضَمِ الرَّاءَيْنِ الْمُعْجَمَتَيْنِ مَعَ تَشْدِيدِ الْمُوَحَّدَةِ: لَحْمَةُ الصَّيْدِ، هَذَا مِنْ زِيَادَاتِهِ. * وَ مِمَّا بَقِيَ عَلَيْهِ: الْقَرْقَبَةُ، وَ هُوَ صَوْتُ الْبَطْنِ. وَ فِي التَّهْذِيبِ: صَوْتُ الْبَطْنِ إِذَا اشْتَكَى.

(١) عَنْ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «الْكَلْبَانِ» وَ أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ وَ صَحَّحَهُ «الْكَلْبَتَانِ» تَصْحِيفًا. (٢) اللِّسَانُ: وَ غَيْرُهَا. (٣) كَذَا بِالْأَصْلِ وَ اللِّسَانِ، وَ هُوَ خَطَأٌ وَ الصَّوَابُ قَطْرَبٌ وَ سَيِّئَاتِي فِي مَادَّةِ «قَطْرَبِ». وَ أَشَارَ إِلَى هَذَا الْخَطَأِ بِهَامِشِ اللِّسَانِ. (٤) (٦) (*) سَقَطَتْ مِنَ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ وَ الْكُوَيْتِيَّةِ مَعًا. (٤) فِي النِّسْبَةِ إِلَى قَرْقُوبٍ، قَرْقُوبِيٍّ، وَ قَرْقُبِيٍّ هُنَا حَذَفُوا الْوَاوَ كَمَا حَذَفُوهَا مِنْ سَابِرِيٍّ فِي النِّسْبِ إِلَى سَابُورٍ. (٥) فِي النِّهَايَةِ وَ اللِّسَانِ: ثِيَابٌ كَتَانٌ بِيضٌ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣١٨

[قرب]: ج ٢، ص: ٣١٨

الْقُرْبُ، كَقُنْفُذٍ: الْخَاصِرَةُ الْمُسْتَرْخِيَّةُ، عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ. وَ كَجَفَرٍ: الْيُزْبُوعُ، أَوْ وَلَدُهَا مِنَ الْيُزْبُوعِ، وَ الْفَاءُ لُغَةٌ فِيهِ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ. * وَ مِمَّا بَقِيَ عَلَيْهِ: الْقَرْبِيُّ، فِي التَّهْذِيبِ، فِي الرَّبَاعِيِّ: الْقَرْبِيُّ، مَقْصُورٌ، فَعَنْلَى مُعْتَلًا، حَكَى الْأَصْمَعِيُّ أَنَّهُ دَوِّيَّةٌ شَبَّهَ الْخُنْفُسَاءَ، أَوْ أَكْثَمَ مِنْهَا «١» شَيْئًا، طَوِيلُهُ الرَّجُلُ، وَ أَنْشَدَ لِحَرِيرٍ: تَرَى التَّيْمِيَّ يَزْحَفُ كَالْقَرْبِيِّ إِلَى تَيْمِيَّةٍ كَعَصَا الْمَلِيلِ وَ فِي الْمَثَلِ «الْقَرْبِيُّ فِي عَيْنِ أُمِّهَا حَسَنَةٌ» وَ الْأُنْتَى بِالْهَاءِ وَ قَالَ يَصِفُ جَارِيَةً وَ بَغَلَهَا: يَدْبُ إِلَى أَحْشَانِهَا كُلِّ لَيْلَةٍ دَيْبِ الْقَرْبِيِّ بَاتَ يَغْلُونَقًا سَهْلًا هُنَا ذَكَرَهَا غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَثْمَةِ، وَ الْمُصَنَّفُ أَوْزَدَهَا فِي الْمَعْتَلِّ كَمَا سَيَأْتِي.

[قرب]: ج ٢، ص: ٣١٨

الْقَرْهَبُ، كَجَفَرٍ، مِنَ الثَّيْرَانِ: الثَّوْرُ الْمُسَنَّ الضَّخْمُ، قَالَ الْكُمَيْتُ: مِنَ الْأَرْحَبِيَّاتِ الْعِتَاقِ كَأَنَّهَا شَبُوبٌ صَوَارٍ فَوْقَ عَلَيَاءِ قَرْهَبٍ وَ اسْتَعَارَهُ صَخْرُ الْعَيِّ لِلْوَعَلِ الْمُسَنَّ الضَّخْمِ، فَقَالَ يَصِفُ وَعِلًا: بِهِ كَدَانٌ طِفْلًا ثُمَّ أَسِيدَسَ فَاسْتَوَى فَأَصْبَحَ لَهَا فِي لُحُومِ قَرَاهِبٍ وَ عَنْ الْأَزْهَرِيِّ: الْقَرْهَبُ هُوَ التَّيْسُ الْمُسَنَّ، أَوْ الْقَرْهَبُ مِنَ الثَّيْرَانِ: الْكَبِيرُ الضَّخْمُ، وَ مِنَ الْمَعْرِ: ذَوَاتُ الْأَشْعَارِ، هَذَا لَفْظُ يَعْقُوبَ. وَ الْقَرْهَبُ: السَّيْدُ، عَنْ اللَّحْيَانِيِّ. وَ الْقَرْهَبُ: الْمُسَنَّ، عَنْ كُرَاعٍ، عَمَّ بِهِ لَفْظًا.

[قرب]: ج ٢، ص: ٣١٨

الْقَرْبُ، بِالْفَتْحِ: النِّكَاحُ الْكَثِيرُ، وَ بِالْكَسْرِ الْقَبُّ، وَ بِالتَّحْرِيكِ الصَّلَائِيَّةُ وَ الشَّدَّةُ «٢». قَرْبٌ، كَفَرَحٍ، يَقَرْبُ، قَرْبًا: صِلَبٌ، وَ اشْتَدَّ يَمَانِيَّةٌ. وَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الْقَارِبُ: التَّاجِرُ الْحَرِيصُ مَرَّةً فِي الْبَرِّ وَ مَرَّةً فِي الْبَحْرِ * وَ مِثْلُهُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ.

[قرب]: ج ٢، ص: ٣١٨

الْقَسْبُ: الصُّلْبُ الشَّدِيدُ، يُقَالُ: إِنَّهُ لَقَسِبَ الْعِلْبَاءَ، صُلِبَ الْعَقَبُ وَ الْعَصَبُ؛ قَالَ رُؤْبَةُ: قَسِبَ الْعِلَابِيَّ جِرَاءَ الْأَلْعَادِ «٣» وَ قَدْ قَسَبَ، كَكَرَّمْ، قُسُوبِيَّةً وَ قُسُوبًا. وَ الْقَسْبُ الثَّمَرُ الْيَابِسُ يَنْفَتُّ فِي الْفَمِ، صُلِبَ النَّوَاهُ. قَالَ الشَّاعِرُ: وَ أَسِمَرَ خَطِيئًا كَأَنَّ كُعُوبَهُ نَوَى الْقَسْبَ قَدْ أَرَمَى ذِرَاعًا

على العشر قال ابن بَرِّي: لهذا البيت يُذكر أنه لحاتم طي، و لم أجده في شعره «٤»، و أَرَمَى و أَرَبَى: لُغَتَانِ. قال اللَّيْثُ: و مَنْ قاله بالصاد، فقد أخطأ. و نوى القسب أصل «٥» النوى. و من سَجَعَاتِ الأساس: التَّبِطُّ يَأْكُلُ الكُسْبَ، و يَتَرَكُّ القُسْبَ، أى رَدَى التَّمْرَ، و هو صفة فى الأصل، مِنْ: قَسَبَ قُسُوبَةً، فهو قَسَبٌ: «٦» صِلَبٌ و يَسَسُ. و القُسَابَةُ، بالضم: رَدَى التَّمْرَ. و ذَكَرَ قَيْسَبَانُ: مُشْتَدُّ غَلِيظٌ، قال: أَقْبَلْتُهُنَّ قَيْسَبَانًا قَارِحًا و القُسْبُ، و القَسِيبُ، «٧» كَارِدَبُ الشَّدِيدِ الطَّوِيلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، و أَنشد:

(١) عن اللسان، و بالأصل: «منه». و فى الحيوان للجاحظ: «و القرنى دويبة فوق الخنفساء و دون الجعل». و فى موضع سموها. بالأنوق قال: رزق الأنوقين القرنى و الجعل و فى موضع آخر روى أن بعض الناس يأكل القرنى الحيوان ٣٨٥ / ٦ (٢) الأخيرة عن ابن دريد الجمهرة ٢٨٢ / ١. (٨) (*) عن القاموس: البحر تقديم على البر. (٣) «جاء الالغاد» عن الأساس. و بالأصل «جراز الالكعاد» و نبه إلى ذلك بهامش المطبوعة المصرية. (٤) ديوان حاتم ص ١٢١. و فى المقاييس شاهد آخر: و أسمر خطياً كأن كعوبه نوى القسب عراضاً مزجا منصلا (٥) عن اللسان: «أصل» و بالأصل «أصل النوى». (٦) عن الأساس، و بالأصل «قسيب». (٧) فى المجمل و المقاييس: القسيب.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣١٩

أَلَمْ أَرَكَ يَا ابْنَ بَشَرٍ خَبًا تَخْتُلُهَا خَلُّ الْوَلِيدِ الضَّبَّا حَتَّى سَلَكَتْ عَزْدَكَ الْقَسِيْبَا فِي فَرْجِهَا ثُمَّ نَخَبْتَ نَخْبًا و الْقَسِيْبُ «١» الطَّوِيلُ مِنَ الرِّجَالِ. و الْقَسِيْبُ مُخَفَّفَةٌ: الْخُفُّ، و هُوَ الْقَفْسُ و النَّخَافُ «٢»، عن ابن الأعرابي. و الْقَسُوبُ، مُشَدَّدَةٌ: الْخَفَافُ هَكَذَا وَقَعَ، قال ابن سيده: لا وَاحِدَ لَهَا و لم أسمع، قال حسانُ بْنُ ثَابِتٍ: تَرَى فَوْقَ أَذْنَابِ الرُّوَابِي سَوَاقِطًا نَعَالًا و قُسُوبًا و رِيْطًا مُعَضَّدًا و الْقَيْسَبُ، كَحَيْدَرٍ شَجَرٍ مِنَ الْأَشْجَارِ. و قال أبو حنيفة: هو أَصْلُ الْحُمُصِ و قال مَرَّةً: الْقَيْسَبَةُ، بالهاء، شجرة، «١» تَنْبُتُ خِيوطًا مِنْ أَصْلٍ وَاحِدٍ، و تَرْتَفِعُ قَدَرُ الذَّرَاعِ، و تَوْرُتُهَا كَنُورَةِ الْبَنْفَسَجِ، و يُشْتَوَقُّ بِرُطُوبِهَا كَمَا يُشْتَوَقُّ الْيَيْسُ. و قَيْسَبٌ: اسْمٌ. و قَسَبَ الْمَاءِ يَقْسِبُ، مِنْ بَابِ ضَرْبٍ: جَرَى، و لَهُ قَسِيْبٌ، كَأَمِيرٍ: جَرَى، و صَوْتُ: قال عبيد «٣»: أَوْ فَلَجَ بَطْنٌ وَادَ لِّلْمَاءِ مِنْ تَحْتِهِ قَسِيْبٌ قال ابنُ السَّكَيْتِ: مَرَزْتُ بِالنَّهْرِ و لَهُ قَسِيْبٌ، أَيْ جَرِيَّةٌ. و زاد فى الأساس: مِنْ تَحْتِ الشَّجَرِ «٤». و فى التهذيب القسيب: صوتُ الماءِ تَحْتَ وَرْقٍ، أَوْ قُمَاشٍ. قال عبيد: أَوْ جَدُولٍ فى ظِلَالٍ نَخْلٍ لِّلْمَاءِ مِنْ تَحْتِهِ قَسِيْبٌ و سَمِعْتُ قَسِيْبَ الْمَاءِ: خَرِيْرَهُ، أَيْ صَوْتَهُ. و قَسَبَتِ الشَّمْسُ: شَرَعَتْ و أَخَذَتْ فى الْمَغِيْبِ. و الْقَاسِبُ: الْغُرْمُولُ الْمُتَمَهِّلُ، أَيْ الذَّكَرُ الصُّلْبُ الشَّدِيدُ. و سَمَوْا قَيْسَبَةً، كَمَا سَمَوْا قَيْسَبًا، بِاسْمِ الشَّجَرِ.

[قسحب]: ج ٢، ص: ٣١٩

القُسْحُبُ، كَطَرُطٍ، و قد تَقَدَّمَ ضَبْطُهُ: الصَّخْمُ، مَثَلٌ بِهِ سَبِيْوِيْهِ، و فَسَّرَهُ السَّيْرَفِيُّ.

[قسقب]: ج ٢، ص: ٣١٩

القُسْتُبُ: هُوَ الْقُسْحُبُ بِمَعْنَى الصَّخْمِ، زَنَهُ و مَعْنَى.

[قشب]: ج ٢، ص: ٣١٩

القُسْبُ: الْخَلْطُ، و كُلُّ مَا خُلِطَ، فَقَدْ قُسِبَ و [كذلك] «٥» كُلُّ شَيْءٍ يُخْلَطُ بِهِ شَيْءٌ يُفْسِدُهُ، تَقُولُ: قَشَبْتُهُ «٦». و أَنشد الأَصْمَعِيُّ لِلنَّابِغَةِ الذُّبْيَانِيَّ: فَبِتْ كَأَنَّ الْعَائِدَاتِ فَرَشَنِي هَرَاسًا بِهِ يُعْلَى فِرَاشِي و يُقَسَّبُ و يُقَالُ الْقُسْبُ: سَقَى السَّمَّ، و خَلَطَهُ بِالطَّعَامِ. و المنقول عن ابن الأعرابي: الْقُسْبُ: خَلَطَ السَّمَّ و إِصْلَاحُهُ حَتَّى يَنْجَعَ فى الْيَدَنِ و يَعْمَلَ. و قَسَبَ الطَّعَامَ يَقْسِبُهُ قُسْبًا، و هُوَ قَشِيْبٌ. و قَشَبُهُ، أَيْ مُشَدَّدًا: خَلَطَهُ بِالسَّمِّ. و نَسِرَّ قَشِيْبٌ: قُتِلَ بِالْعُلَى، أَوْ خُلِطَ لَهُ فى لَحْمٍ يَأْكُلُهُ سَمٌّ، فَإِذَا أَكَلَهُ قَتَلَهُ فَيُؤْخَذُ رِيْشُهُ. قال أَبُو خِرَاشٍ الْهُدَلِيُّ: بِهِ يَدْعُ «٧»

الْكَمِيَّ عَلَى يَدَيْهِ يَخِزُّ تَخَالُهُ نَسِيراً قَشِيّاً عَنْ أَبِي عَمْرٍو: قَشَبْتُ لِلنَّسْرِ: هُوَ أَنْ تَجْعَلَ السَّمَّ عَلَى اللَّحْمِ حَتَّى يَأْكُلَهُ فَيَمُوتَ، فَيُؤْخَذَ رِيشُهُ، وَ قَشَبَ لَهُ: سَقَاهُ السَّمَّ، وَ قَشَبَهُ قَشَباً: سَقَاهُ السَّمَّ. وَ الْقَشْبُ: الْإِصَابَةُ بِالْمَكْرُوهِ مِنَ الْقَوْلِ وَ الْمُشْتَقْدَرُ «٨» فِي نُسَخَتِنَا بِالْجَرِّ عَلَى أَنَّهُ عَطَفَ عَلَى الْمَكْرُوهِ، وَ صَوَابُهُ بِالزَّفْعِ، وَ التَّقْدِيرِ: وَ الْقَشْبُ الْمُشْتَقْدَرُ، بِدَلِيلِ مَا يَأْتِي؛

(١) اللسان: الْقَشْبُ. (٢) عن اللسان، وَ بِالْأَصْلِ «الْقَفْسُ وَ النَخَابُ». (٣) اللسان (فلج) وَ فِيهِ: «قَالَ عُبيدَةُ. وَ ذَكَرَ الْبَيْتَ. ثُمَّ قَالَ: الْجَوْهَرِيُّ: وَ لَوْ رَوَى فِي بَطْنٍ وَادٍ لَاسْتَقَامَ وَزَنَ الْبَيْتَ، وَ الْجَمْعُ أَفْلَاحٌ». (٤) لَمْ تَرِدْ فِي الْأَسَاسِ الْمَطْبُوعِ. (٥) زِيَادَةُ عَنِ الْلسَانِ. (٦) فِي الْلسَانِ: قَشَبْتَهُ. (٧) كَذَا بِالْأَصْلِ وَ الصَّحَاحِ، وَ فِي الْلسَانِ: نَدَعُ. (٨) فِي نَسَخَةٍ ثَانِيَةٍ مِنَ الْقَامُوسِ: الْمَكْرُوهُ الْمُسْتَقْدَرُ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٢٠

يَقَالُ: قَشَبَ «١» الشَّيْءَ، وَ اسْتَقَشَبَهُ: اسْتَقْدَرَهُ. وَ يُقَالُ: مَا أَقَشَبَ بَيْتُهُمْ، أَيْ: مَا أَقْدَرَ مَا حَوَّلَهُ مِنَ الْغَائِطِ وَ قَشَبَ الشَّيْءَ: دَنَسَ، وَ كُلُّ قَدَرٍ: قَشْبٌ وَ قَشَبٌ. وَ قَشَبَ الشَّيْءَ: دَنَسَهُ. وَ الْقَشْبُ: الْإِفْتِرَاءُ يُقَالُ: قَشَبْنَا، أَيْ «٢»: نَهَانَا عَنْ أَمْرٍ لَمْ يَكُنْ فِينَا، وَ أَنْشَدَ: قَشَبْنَا بِفَعَالٍ لَشَيْتٍ تَارِكِهِ كَمَا يُقَشَّبُ «٣» مَاءُ الْجُمَةِ الْعَرَبِ وَ الْقَشْبُ: اكْتِسَابُ الْحَمْدِ، وَ عَلَيْهِ اقْتَصَرَ فِي بَعْضِ الْأَصُولِ، وَ صَوَابُهُ كَمَا فِي نَسَخَتِنَا زِيَادَةُ أَوْ الذَّمِّ، وَ مِثْلُهُ فِي الصَّحَاحِ، وَ هُوَ قَوْلُ الْفَرَّاءِ، وَ حَكَى عَنْهُ أَبُو عُبيدٍ كَالْإِفْتِسَابِ يُقَالُ: قَشَبَ، وَ اقْتَشَبَ. وَ الْقَشْبُ أَيْضاً: الْإِفْسَادُ. وَ كُلُّ شَيْءٍ يُخْلَطُ بِهِ شَيْءٌ يُفْسِدُهُ، تَقُولُ: قَشَبْتُهُ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ. وَ مِنَ الْمَجَازِ، الْقَشْبُ: اللَّطُخُ بِالشَّيْءِ، يُقَالُ: قَشَبَهُ بِالْقَبِيحِ، قَشَباً: لَطَخَهُ. وَ فِي نَسَخَتِهِ أُخْرَى هُنَا زِيَادَةُ قَوْلِهِ: كَالْتَقَشِيبِ، وَ هُوَ وَارِدٌ فِي كَلَامِهِمْ. وَ مِنَ الْمَجَازِ، الْقَشْبُ: التَّغْيِيرُ، وَ ذِكْرُ الرَّجُلِ بِالسُّوءِ. وَ قَدْ وَجَدَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ: التَّغْيِيرُ، بِالنُّوْحَةِ، وَ هُوَ خَطَأٌ. وَ فِي حَدِيثِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ لِبَعْضِ بَنِيهِ: «قَشَبَكَ الْمَالُ» مِنَ الْقَشْبِ، وَ هُوَ الْإِفْسَادُ، وَ إِزَالَةُ الْعَقْلِ، أَيْ: أَفْسَدَكَ، وَ ذَهَبَ بِعَقْلِكَ «٤». وَ الْقَشْبُ: صَيْقُلُ السَّيْفِ، يُقَالُ: قَشَبَهُ: إِذَا جَلَاهُ وَ صَقَلَهُ، وَ فَعَلَ الْكُلَّ قَشَبَ يَفْشِبُ، كَصَرَبٍ يَضْرِبُ. وَ الْقَشْبُ، بِالْكَسْرِ: النَّفْسُ، وَ سَيَأْتِي. وَ الْقَشْبُ: وَالدُّ مَالِكُ بْنُ بُحَيْنَةَ هَكَذَا فِي نَسَخَتِنَا «بَن» مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ، وَ صَوَابُهُ «ابْن» لَكُونِ بُحَيْنَةَ أُمَّهُ. قَالَ شَيْخُنَا: وَ الْمَعْرُوفُ أَنَّ الْقَشْبَ حَدُّ لِعَبْدِ اللَّهِ، وَ بُحَيْنَةُ زَوْجَةُ مَالِكِ، لَا وَالِدَتُهُ وَ لَا وَالِدُهُ، لِأَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَالِكِ بْنِ الْقَشْبِ، وَ سَيَأْتِي فِي ب ح ن. وَ الْقَشْبُ: نَبَاتٌ كَالْمَغْدِ «٥» يَسْمُو مِنْ وَسْطِهِ قَصِيبٌ، فَإِذَا طَالَ، تَنَكَّسَ مِنْ رُطُوبَتِهِ، وَ فِي رَأْسِهِ عُقْدَةٌ «٦» يُقْتَلُ بِهَا سِبَاعُ الطَّيْرِ. وَ الْقَشْبُ: الصَّدَأُ عَلَى الْحَدِيدِ. وَ فِي حَدِيثِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «اغْفِرْ لِلْأَقْشَابِ» جَمْعُ قَشِبٍ، وَ هُوَ مَنْ لَا خَيْرَ فِيهِ. وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: رَجُلٌ قَشِبٌ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ. وَ الْقَشْبُ: السَّمُّ، وَ يُحَرَّكُ، وَ الْجَمْعُ أَقْشَابٌ. يُقَالُ: قَشَبْتُ النَّسْرَ، وَ هُوَ أَنْ تَجْعَلَ السَّمَّ عَلَى اللَّحْمِ حَتَّى يَأْكُلَهُ، فَيَمُوتَ، فَيُؤْخَذَ رِيشُهُ. وَ قَشَبَ لَهُ: سَقَاهُ السَّمَّ، وَ قَشَبَهُ قَشَباً: سَقَاهُ السَّمَّ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ قَرِيباً. وَ سَيْفٌ قَشِيبٌ أَيْ: مَجْلُوفٌ، وَ عِبَارَةُ الصَّحَاحِ: حَدِيثٌ عَهْدٌ بِالْجَلَاءِ؛ وَ مِثْلُهُ فِي فَصِّيحِ ثَعْلَبٍ وَ سَيْفِ قَشِيبٍ: صَدِئٌ وَ عِبَارَةُ الْأَسَاسِ: [هَذَا طَرِيقُ قَشِيبٍ]: «٧» قَدَرٌ، وَ فِيهِ قَشْبٌ: أَيْ قَدَرٌ، صِدٌّ. وَ الْقَشِيبُ: قَصْرٌ بِالْيَمَنِ «٨». وَ الْقَشِيبُ: الْجَدِيدُ، وَ الْخَلْقُ، كَالْقَشْبِ وَ الْقَشِيبَةِ، صِدٌّ. وَ الْقَشِيبُ: الْأَبْيَضُ، وَ النَّظِيفُ يُقَالُ: ثَوْبٌ قَشِيبٌ، وَ رِيْطَةٌ قَشِيبٌ، أَيْضاً. وَ الْجَمْعُ قُشْبٌ. قَالَ ذُو الرُّمَّةِ: كَأَنَّهَا خَلَلٌ مُوشِيَةٌ قُشْبٌ «٩» وَ قَدْ قَشَبَ، كَكَرَّمْ، قَشَابَةً، وَ قَالَ ثَعْلَبٌ: قَشَبَ الثَّوْبُ: جَدَّ وَ نَظَفَ. وَ سَيْفٌ قَشِيبٌ: حَدِيثٌ عَهْدٌ بِالْجَلَاءِ.

(١) فِي الْمَحْكَمِ: (٢) فِي الْلسَانِ: أَيْ رَمَانَا بِأَمْرٍ.. (٣) «يَقْشَبُ» عَنِ الْلسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «تَقْشَبُ» قَالَ فِي الْلسَانِ: وَ يَرُوى مَاءُ الْحَمَةِ بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ، وَ هِيَ الْغَدِيرُ. (٤) عَنِ النِّهَايَةِ، وَ بِالْأَصْلِ «أَوْ ذَهَبَ بِعَقْلِكَ». (٥) فِي الْلسَانِ: الْمَقَرُّ. (٦) الْلسَانُ: ثَمَرَةٌ. وَ الْمَقَرُّ: الصَّبْرُ قَالَه دَاوُدُ فِي تَذَكُّرَتِهِ. (٧) زِيَادَةُ عَنِ الْأَسَاسِ. (٨) بَنَاهُ شَرْحِبِيلُ بْنُ يَحْصَبَ مَلِكٌ سَبْأً وَ تَهَامَةً وَ فِيهِ يَقُولُ الشَّاعِرُ: أَقْفَرُ مِنْ أَهْلِهِ الْقَشِيبُ وَ بَانَ عَنْ أَهْلِهِ الْحَبِيبُ (٩) «خَلَلَ» عَنِ الدِّيَوَانِ، وَ بِالْأَصْلِ وَ الْلسَانِ «حَلَلَ».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٢١

وَ كُلُّ شَيْءٍ جَدِيدٍ: قَشِيبٌ، قَالَ لَبِيدٌ: فَالْمَاءُ يَجْلُو مُتَوْنَهُنَّ كَمَا يَجْلُو التَّلَامِيذُ لَوْلَوْا قَشَبَا وَ الْقَشِيبَةُ بِالْكَسْرِ: الرَّجُلُ الْخَسِيسُ الدَّنِيءُ الَّذِي لَا خَيْرَ عِنْدَهُ، يَمَانِيَّةٌ. وَ الْقَشِيبَةُ: وَلَمَدُ الْقِرْدِ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: وَ لَا أَدْرِي مَا صَحَّتُهُ، وَ الصَّحِيحُ: الْقَشَةُ، وَ سَيَأْتِي ذِكْرُهُ. وَ قُشَابٌ كُفْرَابٌ: ع «١». وَ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ مَرَّ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، وَ عَلَيْهِ قَشَابَتَانِ بِالضَّمِّ أَيْ: بُرْدَتَانِ خَلْقَانِ، وَ فِي نَسَخَتِهِ: خَلَقَتَانِ «٢»، وَ قِيلَ

جديدتان، كما في النهاية. والقشيب من الأضداد. حاصل كلام الزمخشري في الفائق، وابن الأثير في النهاية: أن قول الزاعم: إن بالكسر القشبان جمع قشيب، إن القشبانة منسوبة إليه، أي: إلى الجمع، خارج عن القياس، غير مرسية من القول، لا معول عليه؛ لأن الجمع لا ينسب إليه، ولكنه بناء مشطرف للنسب (٣)، كالأنجاني. والقاشب: الخياط الذي يلقط (٤) أقشابه، وهي عقد الخيوط، بترافه إذا لفظ بها والقاشب: الذي قشبه ضاؤ، وهو الضعيف النفس. وقشبي ريح: آذاني، كقشبي نقشياً، كأنه قال: سمني ريحه. وجاء في الحديث «أن رجلاً يمر على جسر جهنم، فيقول: يا رب، قشبي ريحها، وأحرقني ذكاً وهياً» معناه: سمني. وكل مسموم: قشيب، ومقشّب كذا في النهاية (٥). وفي التوشيح: قشبه الدخان: ملأ خياشمه، وأخذ بكظمه. انتهى. وروى عن عمر: «أنه وجد من معاوية، رضى الله عنهما، ريح طيب، وهو محرم، فقال: من قشبننا؟» أراد أن ريح الطيب على هذه الحال مع الإحرام [و] (٦) مخالفة السنة قشّب، كما أن ريح الثمن قشّب، وكل قذّر قشّب، وقشّب. ومن المجاز: رجل (٧) مقشّب، كمعظم، أي: ممزوج الحسب باللؤم غير خالص. * ومما لم يذكره المصنف: القشّب، بالكسر، اليا بس الصلّب. وقشّب الطعام، بالكسر: ما يلقى منه ممّا لا خير فيه. وعن ابن الأعرابي: القاشب: الذي يعيب الناس بما فيه، يقال: قشبه بعيب نفسه. وقال غيره: وقشبه بشر: إذا رماه بعلامة من الشر يعرف بها. ولم يذكر المصنف «نسر قشيب» وهو في مصنفات العريب، وقد قدمنا شرحه.

[قشلب]: ج ٢، ص: ٣٢١

القشلب، كقنفذ، وزبرج: نبت قال ابن دُرَيْد: ليس بنبت.

[قصب]: ج ٢، ص: ٣٢١

القَصْب، محرّكة: كل نبات ذى أنابيب، الواحدة قصبة، أي بالهاء، وهذا مما خالف فيه قاعدته. وكل نبات كان ساقه أنابيباً وكُعباً، فهو قَصْب. والقَصْب: الأبياء، الواحدة قَصْبَاء بالفتح، مقصوراً بألف الإلحاق، وأجزه هاء تأنيث وقال سيبويه: الطرفاء، والحلفاء والقَصْبَاء، ونحوها: اسم واحد، يقع على جميع، وفيه علامة التأنيث، وواحدة على بِنائِه ولفظه، وفيه علامة التأنيث التي فيه، وذلك قولك للجميع حلفاء، والواحدة حلفاء، وسيأتي تحقيق ذلك في ح ل ف، جماعتها، أي: القَصْب التآنيث الكثير في مقصبة. وعن ابن سيده: القَصْبَاء: منبتها، وقد أقصب المكان. وأرض قصبة كفرحّه ومقصبة بالفتح (٨)، أي: ذات قصب.

(١) في معجم البلدان: موضع في شعر الفضل بن العباس اللهي حيث يقول: سلى عالجت علياً عن شبابي وجاورت القناطر أو قشبا
(٢) كذا في النهاية. (٣) عن اللسان، وبالأصل «النسب». (٤) عن اللسان؛ وبالأصل «يلفظ». (٥) «وأحرقني ذكاً وهياً» في متن الحديث ليست في النهاية. (٦) زيادة عن النهاية. (٧) في القاموس: حسب بدل رجل. (٨) كذا بالأصل والأساس، وفي اللسان: مقصبة.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٢٢

وقَصَب الزرع، تَقْصِيْباً، وأَقْصَب (١) صار له قَصْب، وذلك بعد التفرغ (٢). والقَصْب: القطع، يقال: قَصَبْتُهُ، أي الشئ، يَفْصِيْبُهُ، من باب ضَرَبَ، قَصْباً، إذا قطعته، كاقْصَبته. وقَصَب الجزار (٣) الشاة يَفْصِيْبُهَا قَصْباً: فَصَلَ قَصَبَهَا، وقَطَعَهَا عَضْواً عَضْواً. وقَصَب البعير الماء، يَفْصِيْبُهُ، قَصْباً: مَصَّهُ. وقد قَصَب يَفْصِيْبُ قُصُوباً: اِمْتَنَعَ مِنْ شَرْبِ الْمَاءِ قَبْلَ أَنْ يَزُوِيَ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ عَنْهُ، وقيل: الْقُصُوبُ: الرَّيُّ مِنْ وَرُودِ الْمَاءِ وَغَيْرِهِ وَبَعِيرٌ قَصِيْبٌ: يَفْصِيْبُ الْمَاءَ، وكذلك ناقة قَصِيْبٌ، أي: يَمُصُّه وقاصب: مُمْتَنِعٌ مِنْ شَرْبِ الْمَاءِ رَافِعٌ رَأْسَهُ [عنه] (٤). وبعير قاصب، وناقة قاصب أيضاً، عن ابن السكيت. وقال قيس بن عاصم: سَتَحْطِمُ سَعْدٌ وَالرَّيَابُ أَنْوَفُكُمْ كَمَا حَزَّ فِي أَنْفِ الْقَصِيْبِ جَرِيرُهَا ووجدت في حاشية كتاب البلادي: ويقال: ناقة مُفْصِيْبَةٌ. وقَصَب فلاناً، أو دابته، أو بعيراً، يَفْصِيْبُهُ، قَصْباً: مَنَعَهُ مِنَ الشَّرْبِ وقَطَعَهُ عَلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَزُوِيَ. وعن الأَصْمَعِيِّ: قَصَب البعير، فهو قاصب: إذا أبى أن يشرب، والقوم مُفْصِيْبُونَ: إذا لم تشرب إبلهم. ودخل رؤبه على

سَلِيمَانَ بْنِ عَلِيٍّ، وَهُوَ إِلَى الْبَصِيرَةِ، فَقَالَ: أَيْنَ أَنْتَ مِنَ النِّسَاءِ؟ فَقَالَ: أَطِيلُ الظَّمَّ، ثُمَّ أَرُدُّ فَأَقْصِبُ. وَقَصَبَهُ، يَقْصِبُهُ، قَصَبًا: عَابَهُ، وَشَمَمَهُ، وَقَعَّ فِيهِ. وَأَقْصَبَهُ عِرْضُهُ: أَلَحَمَهُ إِيَّاهُ، وَقَالَ الْكُمَيْتُ: وَكُنْتُ لَهُمْ مِنْ هَوْلَاكَ وَهَوْلًا مِجَنًّا «٥» عَلَى أَنِّي أَذْمُ وَأَقْصِبُ وَرَجُلٌ قَصَابَةٌ لِلنَّاسِ: إِذَا كَانَ يَقَعُّ فِيهِمْ، وَسَيَأْتِي. وَ١- فِي حَدِيثِ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ لِعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ: «هَلْ سَجَعْتَ أَخَاكَ يَقْصِبُ نِسَاءً؟ قَالَ: لَا»، كَقَصَبِهِ تَقْصِيْبًا. وَالْقَصْبُ، مُحَرَّكَةٌ أَيْضًا: عِظَامُ الْأَصَابِعِ مِنَ الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ. وَامْرَأَةٌ تَأْمَهُ الْقَصْبُ، وَهُوَ مَجَازٌ «٦». وَقِيلَ: هِيَ مَا بَيْنَ كُلِّ مَفْصَلَيْنِ مِنَ الْأَصَابِعِ، وَفِي صِفَتِهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَبِطُ الْقَصْبِ». وَفِي الْمَصْبَاحِ: الْقَصْبُ: عِظَامُ الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ وَنَحْوَهُمَا. وَقَصَبَهُ الْإِصْبَعُ: أَثْمَلَتْهَا. وَفِي الْأَسَاسِ: فِي كُلِّ إِصْبَعٍ ثَلَاثُ قَصَبَاتٍ، وَفِي الْإِنْهَامِ قَصَبَتَانِ، انْتَهَى. وَفِي التَّهْذِيبِ: عَنْ الْأَصْمَعِيِّ [وَالْقَصْبُ] «٧»: شَعْبُ الْحَلْقِ. وَالْقَصْبُ: عُزُوقُ الرَّئَةِ، وَهُوَ مَخَارِجُ الْأَنْفَاسِ وَمَجَارِيهَا، وَهُوَ مَجَازٌ. وَالْقَصْبُ «٧»: مَا كَانَ مُشْتَبِهًا أَجُوفَ مِنَ الْجَوْهَرِ، وَفِي بَعْضِ الْأَمْهَاتِ: مِنَ الْجَوَاهِرِ، قَالَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ وَقِيلَ: الْقَصْبُ «٧»: أَنْابِيٌّ مِنْ جَوْهَرٍ. وَالْقَصْبُ «٧»: ثِيَابٌ نَاعِمَةٌ رِقَاقٌ، تَتَّخِذُ مِنْ كَتَانٍ، الْوَاحِدَةُ قَصْبِيٌّ، مِثْلُ عَرَبِيٍّ وَعَرَبٍ وَفِي الْأَسَاسِ، فِي الْمَجَازِ: وَمَعَ فَلَانٍ قَصْبٌ صَنِيعٌ، وَقَصَبٌ مَضِرٌّ، أَيْ: قَصَبٌ «٨» الْعِيقِي، وَقَصَبٌ «٩» الْكَتَانِ. وَالْقَصْبُ: الدُّرُّ الرَّطْبُ، وَالزَّبَرْجَدُ الرَّطْبُ الْمُرْصَعُ بِالْيَاقُوتِ، قَالَهُ أَبُو الْعَبَّاسِ [عَنْ] «١٠» ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ حِينَ سُئِلَ عَنْ تَفْسِيرِ الْحَدِيثِ الْآتِي، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: «أَنَّ جَبْرِيلَ قَالَ لِلنَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَشِّرْ خَدِيجَةَ بِنَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصْبٍ. لَا- صَحَبَ فِيهِ وَلَا- نَصَبَ». هَكَذَا فِي أَصُولِنَا، وَفِي نَسَخَةِ الطَّبْلَاوِيِّ وَغَيْرِهِ، وَهُوَ الصَّوَابُ، وَيُوجَدُ فِي بَعْضِ النَّسَخِ: وَمِنْهُ: «بُشِّرْتُ»، بِنَاءِ التَّأْنِيثِ السَّاكِنَةِ، كَأَنَّهُ حِكَايَةٌ لِلْفِعْلِ الْوَاردِ فِي الْحَدِيثِ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الْقَصْبُ هُنَا: لَوْلُو مُجَوِّفٌ وَاسِعٌ، كَالْقَصْرِ الْمُنِيفِ؛ وَمِثْلُهُ فِي التَّوْشِيحِ، وَعَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الْبَيْتُ، هُنَا، بِمَعْنَى: الْقَصْرِ وَالْدَّارِ،

(١) اللسان: وَأَقْصَب. (٢) بهامش المطبوعة المصرية: «التفريخ تهيو الزرع للانشقاق بعد ما يطلع وقد فرخ الزرع تفريخاً أفاده الجوهري». (٣) في الصحاح: القصاب. (٤) زيادة عن اللسان. (٥) عن هاشميات الكميث وهاشم الصحاح، وبالأصل واللسان: محباً. (٦) قاله في الأساس. (٧) زيادة عن اللسان. (٨) في المطبوعة الكويتية: «وَالْقَصْبُ» وما أثبتناه يوافق الصحاح واللسان. (٩) أهملت في المطبوعة الكويتية ضبط الصاد. وما أثبتناه وافق الأساس. (١٠) زيادة اقتضاها المعنى.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٢٣

كَقَوْلِكَ، بَيْتُ الْمَلِكِ، أَيْ: قَصْرُهُ، وَسَيَأْتِي. قَالَ شَيْخُنَا: وَأَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ فَاطِمَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَ أُمِّي؟ قَالَ: فِي بَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ. قُلْتُ: أَمِنْ هَذَا الْقَصَبِ؟ قَالَ: لَا، مِنَ الْقَصَبِ الْمَنْظُومِ بِالْدُّرِّ وَالْيَاقُوتِ وَاللُّؤْلُؤِ». ثُمَّ قَالَ: قُلْتُ: وَقَدْ قَالَ بَعْضُ حُذَّاقِ الْمُحَادِّثِينَ: إِنَّهُ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهَا حَارَتْ قَصَبَ السَّبْقِ، لِأَنَّهَا أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مُطْلَقًا، أَوْ مِنَ النِّسَاءِ، انْتَهَى. وَمِنْ الْمَجَازِ: خَرَجَ الْمَاءُ مِنَ الْقَصَبِ، وَهُوَ مَجَارِي الْمَاءِ مِنَ الْعُيُونِ، وَمَنَابِعِهَا. وَفِي التَّهْذِيبِ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ: الْقَصْبُ: مَجَارِي مَاءِ الْبَيْرِ مِنَ الْعُيُونِ، وَاحِدَتُهَا قَصَبَةٌ؛ قَالَ أَبُو دُوَيْبٍ: أَقَامَتْ بِهِ فَابْتَنَتْ خِيَمَةً عَلَى قَصَبٍ وَفَرَاتٍ نَهْرٍ «١» قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: قَصَبُ الْبَطْحَاءِ: مِيَاهٌ تَجْرِي إِلَى عُيُونِ الرَّكَايَا، يَقُولُ: أَقَامَتْ بَيْنَ قَصَبٍ، أَيْ: رَكَيَا، وَمَاءٍ عَذِبٍ. وَكُلُّ [مَاءٍ] «٢» عَذْبٍ: فُرَاتٌ؛ وَكُلُّ كَثِيرٍ جَزَى فَقَدْ نَهَرَ وَاسْتَنْهَرَ. وَالْقَصْبُ، بِالضَّمِّ: الظُّهْرُ هَكَذَا فِي نَسَخَتِنَا، وَقَدْ تَصَفَّحْتُ أَمْهَاتِ اللُّغَةِ، فَلَمْ أَجِدْ مَنْ ذَكَرَهُ، وَإِنَّمَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ قَالَ: وَأَمَّا قَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ: وَ الْقَصْبُ مُضْطَمَّرٌ وَ الْمَتْنُ مَلْحُوبٌ فَيُرِيدُ بِهِ الْخَصِيرَ، وَهُوَ عَلَى الْاسْتِعَارَةِ، وَالْجَمْعُ أَقْصَابٌ. قُلْتُ: فَلَعَلَّهُ «الْخَصِيرُ» بَدَلُ «الظُّهْرِ»، وَلَمْ يَتَعَرَّضْ شَيْخُنَا لَهُ، وَلَمْ يَحْمِ حِمَاءً، فَلْيَحَقِّقْ. وَالْقَصْبُ أَيْضًا: الْمَعَى، بِالْكَسْرِ، ج: أَقْصَابٌ، وَفِي الْحَدِيثِ «أَنَّ عَمْرُو بْنَ لُحَيٍّ «٣» أَوَّلُ مَنْ بَدَّلَ دِينَ إِسْمَاعِيلَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ» قَالَ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَرَأَيْتُهُ يَجْرُ قُصْبُهُ فِي النَّارِ» وَقِيلَ: الْقَصْبُ: اسْمٌ لِلْأَمْعَاءِ كُلِّهَا، وَقِيلَ: هُوَ مَا كَانَ أَسْفَلَ الْبَطْنِ مِنَ الْأَمْعَاءِ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: «الَّذِي يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَالْجَارِ قُصْبُهُ فِي النَّارِ». وَقَالَ الرَّاعِي: تَكْشُو الْمَفَارِقَ وَاللَّبَاتِ ذَا أَرْجٍ مِنْ قُصْبٍ مُعْتَلِفٍ الْكَافُورِ دَرَجٍ وَالْقَصَابُ، كَشَدَادِ الزَّمَارِ، وَالنَّافِخُ فِي الْقَصْبِ، قَالَ: وَقَاصِدُ بُونٍ لَنَا فِيهَا وَ سَمَارٌ وَقَالَ رُؤْيَةُ يَصِفُ الْحِمَارَ: فِي جَوْفِهِ وَخِيٍّ كَوَحِي الْقَصَابِ يَعْنِي غَيْرًا يَنْهَقُ. وَالْقَصَابُ: الْجَزَارُ، كَالْقَاصِبِ فِيهِمَا، وَالْمَسْمُوعُ فِي الْأَوَّلِ كَثِيرٌ، وَحَرْفُهُ الْأَخِيرُ الْقَصَابَةُ، كَذَا فِي الْمَصْبَاحِ «٤». وَكَلَامُ الْجَوْهَرِيِّ يَقْتَضِي أَنَّ هَذَا التَّصْرِيفَ فِي الزَّمْرِ أَيْضًا، قَالَهُ شَيْخُنَا؛ فَإِنَّمَا

أَنْ يَكُونَ مِنَ الْقَطْعِ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ مِنْ أَنَّهُ يَأْخُذُ الشَّاءَ بَقَصَبِهَا، أَوْ بِسَاقِهَا. وَقِيلَ: سُمِّيَ الْقَصَابُ قَصَابًا، لِتَقْصِيَّتِهِ أَقْصَابَ الْبُطْنِ. وَفِي حَدِيثٍ عَلِيٍّ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ: «لَنْ وَلِيْتُ بَنِي أُمَيَّةَ لَا نَقْضَ نَهْمُ نَقْضِ الْقَصَابِ التَّرَابِ الْوَدْمَةَ» يُرِيدُ اللَّحْمَ الَّتِي تَتَرَبُّ «٥» بِسُقُوطِهَا فِي التَّرَابِ؛ وَقِيلَ أَرَادَ بِالْقَصَابِ السَّيِّعِ. وَالتَّرَابُ: أَصْلُ ذِرَاعِ الشَّاءِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي تَرْبِ وَ عَنْ ابْنِ شُمَيْلٍ: أَخَذَ الرَّجُلُ الرَّجْلَ فَقَصَبَهُ. وَالتَّقْصِيْبُ: أَنْ يَشُدَّ يَدَيْهِ إِلَى عُنُقِهِ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الْقَصَابُ قَصَابًا. كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَمِنْ الْمَجَازِ: الْقَصَبَةُ، بِفَتْحِ فَسْكَونِ «٦»، كَذَا هُوَ مُضْبُوطًا فِي نَسَخَتِنَا: الْبُتْرُ الْحَدِيثُ الْحَفَرِ، وَيُقَالُ: بُتْرٌ مُسْتَقِيمَةُ الْقَصَبَةِ. وَالْقَصَبَةُ «٧»: الْقَصِيرُ، أَوْ جَوْفُهُ. يُقَالُ: كُنْتُ فِي قَصَبَةِ الْبَلَدِ، وَالْقَصْرُ، وَالْحِصْنُ، أَيْ: فِي جَوْفِهِ.

(١) «به» عن الصحاح، وبالأصل «بها» وفي المطبوعة الكويتية «نهر تصحيف وما أثبتناه يوافق الصحاح واللسان. (٢) زيادة عن اللسان. (٣) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله ابن لحي هذا هو الصواب وما وقع ببعض النسخ ابن قمئة فهو خطأ» وفي اللسان والنهاية فكالأصل. (٤) ومثله في اللسان والصحاح. (٥) في اللسان «تغفرت» وقال ابن الأثير: التراب جمع ترب مخفيف ترب والودمة المتقطعة الأودام وهي السيور التي تشد بها عرى الدلو. (٦) في اللسان: القَصَبَةُ. (٧) قوله والقصة إلى قوله كذا في لسان العرب أهمل في الأصل ضبط حرف الصاد من القصة. وفي اللسان والصحاح والقصة بالتحريك.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٢٤

وَالْقَصَبَةُ مِنَ الْبَلَدِ: الْمَدِينَةُ، أَوْ لَا تُسَكَّنُ، قَصَبُ الْأَمْصَارِ: مُعْظَمُ الْمُدُنِ، وَقَصَبَةُ السَّوَادِ: مَدِينَتُهَا. وَالْقَصَبَةُ: جَوْفُ الْحِصْنِ، يُفْنَى فِيهِ بِنَاءً، هُوَ أَوْسَطُهُ. وَقَصَبَةُ الْبِلَادِ: مَدِينَتُهَا. وَالْقَصَبَةُ: الْقَرْيَةُ. وَقَصَبَةُ الْقَرْيَةِ: وَسْطُهَا، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ «١». وَالْقَصَبَةُ: هِيَ بِالْعِرَاقِ، وَهِيَ وَاسِطُ الْقَصَبِ، لِأَنَّهَا كَانَتْ قَبْلَ بِنَائِهَا قَصَبًا، وَإِلَيْهَا نُسِبَ أَبُو حَنِيفَةَ مُحَمَّدُ بْنُ حَنِيفَةَ بْنِ مَاهَانَ. سَكَنَ بَغْدَادَ، وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا: الْوَاسِطِيُّ. وَالْقَصَبَةُ «٢»: الْخُضَيْلَةُ الْمُتَوَاتِيَةُ مِنَ الشَّعْرِ، كَالْقَصَابَةِ، كَرَمَانَةٍ وَالْقَصَبِيَّةُ، كَكَرِيمَةٍ، وَالتَّقْصِيْبَةُ وَالتَّقْصِيْبَةُ عَلَى تَفْعِلَةٍ. وَقَدْ قَصَبَهُ تَقْصِيْبًا، وَمِثْلُهُ فِي الْفَرْقِ، لِابْنِ السَّيِّدِ. قَالَ بِشْرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ: رَأَى «٣» دُرَّةً بَيْضَاءَ يَحْفُلُ لَوْنُهَا سِيَّخَامٌ كَغُرْبَانِ الْبَرِيرِ مُقَصَّبٌ وَالْقَصَائِبُ: الدَّوَائِبُ الْمُقَصَّبَةُ، تُلَوَّى لِيَا حَتَّى تَتَرَجَّلَ، وَلَا تُضْفَرُ ضَفْرًا. وَشَعْرٌ مُقَصَّبٌ: أَيْ مُجَعَّدٌ. وَقَصَبَ شَعْرَهُ: جَعَدَهُ، وَلَهَا قَصَابَتَانِ: أَيْ غَدِيرَتَانِ. وَقَالَ اللَّيْثُ: الْقَصَبَةُ: الْخُضَيْلَةُ مِنَ الشَّعْرِ تَلْتَوِي، فَإِنْ أَنْتَ قَصَبْتَهَا، كَانَتْ تَقْصِيْبِيَّةً، وَالْجَمْعُ التَّقَاصِيْبُ. وَتَقْصِيْبُكَ إِيَّاهَا: لِيَكُ الْخُضَيْلَةُ إِلَى أَسْفَلِهَا، تَضُمَّهَا وَتَشُدُّهَا، فَضُجُّ وَقَدْ صَارَتْ تَقَاصِيْبٍ، كَأَنَّهَا بَلَابِلٌ جَارِيَةٌ. وَعَنْ أَبِي زَيْدٍ: الْقَصَائِبُ: الشَّعْرُ الْمُقَصَّبُ، وَاحِدَتُهَا قَصِيْبَةٌ. وَالْقَصَبَةُ «١» كُلُّ عَظْمٍ ذِي مُخٍّ، عَلَى التَّشْبِيهِ بِالْقَصَبَةِ، وَالْجَمْعُ قَصَبٌ. وَالْقَصَبُ: كُلُّ عَظْمٍ مُسْتَدِيرٍ أَجُوفٍ، وَكَذَلِكَ مَا أُتْخِذَ مِنْ فُضَّةٍ، وَغَيْرِهِ الْوَاحِدَةُ قَصَبَةٌ. وَالْقَصَابَةُ «٤»، مُشَدَّدَةٌ: هِيَ الْأُتْبُوبَةُ، كَالْقَصِيْبَةِ، وَجَمْعُهَا الْقَصَائِبُ. وَالْقَصَابَةُ: الْمِزْمَارُ، وَالْجَمْعُ قَصَابٌ، قَالَ الْأَعَشَى: وَشَاهِدُنَا الْجُلُّ وَالْيَاسِمِيُّ نُو وَالْمُسَرِّمَاتُ بِقَصَابِهَا «٥» وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: أَرَادَ الْأَعَشَى بِالْقَصَابِ الْأَوْتَارَ الَّتِي سُوِّيَتْ مِنَ الْأَمْعَاءِ وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: هِيَ الْمِزْمَارُ. وَالْقَصَائِبُ: الرَّجُلُ الْوَقَّاعُ فِي النَّاسِ وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ لِعُزْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ: هَلْ سَمِعْتَ أَحَاكَ يَقْصِبُ نِسَاءَنَا؟ قَالَ: لَا. وَالْقَصَابُ، كَكِتَابٍ، وَفِي نَسَخِهِ كِكِتَابَةٍ: مُسْنَأَةٌ، تُبْنَى فِي اللَّحْفِ بِالْكَسْرِ، هَكَذَا فِي النَّسَخِ وَفِي بَعْضِ الْأُمْهَاتِ: فِي اللَّهْجِ «٦» لَثَلَا يَشْتَجِعُ السَّيْلُ، وَيُوبَلُ فَتَنْهَدَمَ عِرَاقُ الْحَائِطِ، أَيْ أَصْلُهُ، بِسَبَبِهِ. وَالْقَصَابُ: الدَّبَارُ «٧»، الْوَاحِدَةُ قَصَبَةٌ. وَذُو قَصَابٍ، اسْمُ فَرَسٍ لِمَالِكِ بْنِ نُؤَيْرَةَ الْيَزْبُوعِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَمِنْ الْمَجَازِ الْقَاصِبُ: الرَّعْدُ الْمُصَوْتُ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ، فِي بَابِ السَّحَابِ الَّذِي فِيهِ رَعْدٌ وَبَرْقٌ: مِنْهُ الْمُجْلَجِلُ، وَالْقَاصِبُ، وَالْمِيدَوِيُّ، وَالْمُرْتَجِسُ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: شُبَّهَ السَّحَابُ ذَا الرَّعْدِ «٨» بِالزَّامِرِ. وَالْقَصَابَاتُ، مُحَرَكَةٌ: دَ، بِالْمَغْرِبِ نُسِبَ إِلَيْهِ جَمَاعَةٌ. وَهَ، بِالْيَمَامَةِ، نَقْلُهُ الصَّاعَانِيُّ. وَالْقَصِيْبَةُ، كَجَهَنَّمَ: عَ، بِأَرْضِ الْيَمَامَةِ لَيْثٌ وَعَدِيٌّ

(١) في اللسان بتسكين الصاد. (٢) «رأى» عن اللسان، وبالأصل «وأي». (٣) عن اللسان، وبالأصل «و القصة». (٤) في اللسان والصحاح: والقَصَابَةُ بالضم والتشديد. (٥) في الصحاح: «بأقصابها» ويروى بقصابها. والأقصاب أي الأوتار وهي تتخذ من الأمعاء. وقصابها وهي المزامير (عن الصحاح). (٦) كذا في اللسان وبهامشه: قوله تبنى في اللهج كذا في المحكم أيضاً مضبوطاً ولم نجد له معنى يناسب هنا. وفي القاموس «تبنى في اللحف» أي بالحاء المهملة قال شارحه: وفي بعض الأمهات في اللهج ولم نجد له معنى

يناسب هنا أيضاً. والذي يزيل الوقفة إن شاء الله أن الصواب بنى في اللجف بالجم محركاً و هو محبس الماء و حفر في جانب البئر». (٧) كذا في اللسان، و في الأصل «الديار» و مثله في القاموس. و أشار بهامش اللسان إلى هذا التحريف. و الدبار جمع دبرة كتمرة و هي الساقية بين المزارع. (٨) بهامش المطبوعة المصرية: قوله ذا الرعد كذا بخطه و الذي في التكملة ذو، و هو ظاهر، لأنه نائب فاعل شبه.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٢٥

و ثور بنى عبد مناه قالت و جيهه بنت أوس الضبيّة: فما لي إن أحببت أرض عشتيرتي و أبغضت طرّفاء القصيبة من ذنب (١) كذا قرأت في ديوان الحماسة، لأبي تمام. و قصيبة: ع آخر بين يثع و خيبر (٢)، له ذكر في كتب السير، قيل: هو ليني مالك بن سعد، بالقرب من أواره، كان به منزل العجاج و ولده و ع آخر بالبحرين. و القصبيات: موضع بنواحي الشام. و أقصب الراعي: عافت إبله الماء، عن ابن السكيت. و عن الأصمعي: قصب البعير، فهو قاصب: إذا أبى أن يشرب، و القوم مقصبون: إذا لم تشرب إبلهم. و التفصيب: تجعيد الشعر يقال: شعر مقصب: أي مجعد، و قصب شعرة: أي جعده، و لها قصابتان: أي غدیرتان. و التفصيب أيضاً: شدّ اليدين إلى العنق و عن ابن شميل: يقال: أخذ الرجل الرجل فقصبه: أي شدّ يديه إلى عنقه، و منه سمي القصاب قصاباً. و المقصب (٣)، بكسر الصاد المشددة، أي على صيغة اسم الفاعل: الفرس الجواد السابق (٤). قال شيخنا: و هذا الضبط جرى على خلاف اصطلاحه، و الأوفق له قوله: و المقصب كميّدت، أو هو الذي يحرز قصب السباق، أي: يأخذها و يحوزها. و هو في معنييه من المجاز كذا في الأساس. و يقال للمراهن إذا سبق: أحرز قصبه السبق، و قيل للسابق: أحرز القصب؛ لأن الغاية التي يسبق إليها تدرع بالقصب، و تركز تلك القصبه عند منتهى (٥) الغاية، فمن سبقها، حازها (٦) و استحق الخطر، و يقال: حاز قصب السبق: أي استولى على الأمد؛ و قال شيخنا: و أصله أنهم كانوا ينصبون في حلبة السباق قصبه، فمن سبق، اقتلعه و أخذها، ليعلم أنه السابق من غير نزاع، ثم كثر حتى أطلق على المبرز الذي يسبق الخيل في الحلبة، و المشمر الميسر الخفيف، و هو كثير في الاستعمال، انتهى. و في حديث سعيد بن العاص «أنه سبق (٧) بين الخيل، فجعلها مائه قصبه» أراد (٨) أنه ذرع الغاية بالقصب، فجعلها مائه قصبه. و المقصب، أيضاً: هو اللبن قد كثفت عليه الرغوة. و في المثل: رعى فأقصب، مثله للجوهري و الميداني يضرب للراعي، لأنه إذا أساء رعيها، لم تشرب الماء، لأنها إنما تشرب إذا شبعت من الكلا؛ زاد الميداني: يضرب لمن لا ينصح، و لا يبالغ فيما تولى حتى يفسد الأمر. و القصب، من الغنم: التي تجزها، من باب ضرب. و تدعى النعجة، فيقال: قصب قصب، بالتشكين فيهما. و في الأساس: تقول: قصب الخط (٩)، أنفذ من قصب الخط. و فيه في المجاز: و ضربته على قصبه أنفه. و فلان لم يقصب: أي لم يخزن (١٠). * و زاد شيخنا نقلاً عن بعض الدواوين: القصب غرور الجناح، و عظامها. و الحسن بن عبد الله القصاب، و أبو عبد الله حبيب بن أبي عمرة القصاب (١١)، و أبو نصر مذكور بن سليمان المخرمي (١٢) القصباني، بالنون، و أبو حمزة عمران بن أبي عطاء القصاب القصبی، محدثون.

(١) اللسان و معجم البلدان باختلاف الرواية. (٢) في نسخة ثانية من القاموس: «بين المدينة و خيبر» و مثله في معجم البلدان و زاد: و هو واد يزهو أسفل وادي الدوم. (٣) في نسخة ثانية في القاموس: و المقصب كالمحدث. (٤) قال الهروي في غريبه: السابق الأول و المصلي الثاني الذي يتلوه لأنه يكون عند صلاة الأول و صلاة جانباً ذنبه عن يمينه و شماله. قال: و لم نسمع في سوابق الخيل ممن يوثق بعلمه اسماً لشئ منها إلا الثاني و العاشر ... و العاشر السكيت. (٥) في النهاية: أقصى الغاية. (٦) في النهاية: فمن سبق إليها أخذها. (٧) عند الهروي: سابق. (٨) «أراد أنه» عن النهاية و بالأصل «أراد به» (٩) بالأصل «الحظ» و ما أثبت عن الأساس و أشار إلى ذلك بهامش المطبوعة المصرية. (١٠) زيد في الأساس: من القصب بمعنى القطع. (١١) القصاب هذه النسبة إلى ذبح الغنم و غيرها و بيع لحمه. (١٢) في الباب: المخرمي البغدادي - و المخرم محله ببغداد - و القصباني و القصبی نسبة إلى القصب أو إلى بيع القصب.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٢٦

و محلّ القصب: قريتان بمصر من الغزيّة، و قد دخلت إحداهما. و واسط القصب: مدينة مشهورة بالعراق، و قد يأتي في و س ط.

سُمِّيَتْ به، لِأَنَّهَا كَانَتْ قَبْلَ بِنَائِهَا قَصْبًا.

[قصلب]: ج ٢، ص: ٣٢٦

الْقُصْلُبُ، بِالضَّمِّ، أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَقَالَ الصَّاعَانِيُّ: هُوَ الْقَوِيُّ الشَّدِيدُ الصُّلْبُ، كَالْعُصْلَبِ «١» وَ قَدْ تَقَدَّمَ.

[قضب]: ج ٢، ص: ٣٢٦

قَضَبُهُ، يَقْضِبُهُ، قَضْبًا، مِنْ بَابِ ضَرَبَ، كَمَا فِي الْمَخْتَارِ: قَطَعَهُ، كَاقْضَبَهُ، وَقَضَبَهُ الْأَخِيرَ مُشَدَّدًا، فَاقْضَبَ، وَتَقَضَّبَ: انْقَطَعَ، قَالَ الْأَعْشَى: وَ لَبُونٌ مِغْرَابٌ حَوِيْتُ فَأَصْبَحَتْ نُهْيًى وَ آزَلَمَهُ قَضَبْتُ عِقَالَهَا «٢» فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: قَالَ ابْنُ بَرِّي: صَوَابٌ إِنْشَادِهِ «قَضَبْتُ عِقَالَهَا» بَفَتْحِ التَّاءِ، لِأَنَّهُ يَخَاطَبُ الْمَمْدُوحَ، وَ الْآزَلَمَةُ: النَّاقَةُ الضَّامِرَةُ: الَّتِي لَا تَجْتَرُّ، وَ كَانُوا يَحْبِسُونَ «٣» إِبِلَهُمْ مَخَافَةَ الْغَارَةِ، فَلَمَّا صَارَتْ إِلَيْكَ، أَتَيْهَا الْمَمْدُوحُ، اتَّسَعَتْ فِي الْمَرْعَى، فَكَانَتْهَا كَانَتْ مَعْقُولَةً، فَقَضَبْتُ عِقَالَهَا. وَاقْضَبْتُهُ مِنَ الشَّيْءِ: اقْطَعْتُهُ. وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: أَنَّهُ «كَانَ إِذَا رَأَى التَّضَلُّيبَ فِي ثَوْبٍ، قَضَبَهُ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: يَغْنَى قَطَعَ مَوْضِعَ التَّضَلُّيبِ مِنْهُ. وَ مِنْهُ قِيلَ: اقْضَبْتُ الْحَدِيثَ، إِنَّمَا هُوَ انْتَرَعْتُهُ وَ اقْطَعْتُهُ. يَقَالُ: هَذَا شَجَرٌ مُقْتَضَبٌ، وَ كِتَابٌ مُقْتَضَبٌ. وَ اقْضَبْتُ الْحَدِيثَ وَ الشَّعْرَ: تَعَلَّقْتُ «٤» بِهِ مِنْ غَيْرِ تَهْنِئَةٍ أَوْ إِعْدَادٍ لَهُ. وَ فِي الْأَسَاسِ: مِنَ الْمَجَازِ: اقْضَبَ الْكَلَامَ: ارْتَجَلَهُ، وَ اقْضَبَ حَدِيثَهُ: انْتَرَعَهُ وَ اقْطَعَهُ. وَ انْقَضَبَ: انْقَطَعَ عَنْ صَاحِبِهِ «٥». وَ انْقَضَبَ الْكُوكَبُ مِنْ مَحَلِّهِ «٦»: انْتَهَى، أَيْ: انْقَضَ؛ قَالَ دُو الْرُّمَّةُ: يَصِفُ ثَوْرًا وَحْشِيًّا: كَأَنَّهُ كُوكَبٌ فِي إِثْرِ عَفْرِیَّةٍ مُسَوِّمٍ فِي سَوَادِ اللَّيْلِ مُنْقَضِبٌ «٧» وَ قَضَابَتُهُ أَيْ الشَّيْءُ، كَصِيبَابَتِهِ: مَا اقْضَبَ مِنْهُ، أَوْ هُوَ مَا سَقَطَ مِنْ أَعَالِي الْعِيدَانِ الْمُقْتَضَبَةِ، كَذَا خَصَّهُ بَعْضُهُمْ. وَ قَضَابَةُ الشَّجَرِ: مَا يَتَسَاقَطُ مِنْ أَطْرَافِ عِيدَانِهَا إِذَا قَضَبَتْ. وَ الْقَضْبُ: قَضَبُكَ الْقَضِيبِ، وَ نَحْوَهُ. وَ قَضَبَ فَلَانًا، قَضْبًا: ضَرَبَهُ بِالْقَضِيبِ، أَيْ الْعُودِ، كَمَا سَيَأْتِي. وَ قَالَ اللَّيْثُ: الْقَضْبُ: كُلُّ شَجَرَةٍ طَالَتْ وَ بَسَطَتْ، هَكَذَا فِي نَسَخَتْنَا، وَ صَوَابُهُ: سَبَطَتْ أَغْصَانُهَا، بِتَقْدِيمِ السَّيْنِ عَلَى الطَّاءِ الْمُهِمَلَتَيْنِ «٨». الْقَضْبُ: اسْمٌ يَقَعُ عَلَى مَا قَطَعْتَ «٩» مِنَ الْأَغْصَانِ لِلْسَّهَامِ أَوْ الْقِسِيِّ، لِاتِّخَاذِهَا، قَالَ رُوْبَةُ: وَ فَارِجًا مِنْ قَضْبٍ مَا تَقْضَبَا تُرْنُ إِزْنَانًا إِذَا مَا أَنْضَبَا أَرَادَ بِالْفَارِجِ، الْقَوْسَ. وَفِي تَفْسِيرِ الْفَرَاءِ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى فَأَنْبَتْنَا فِيهَا حَبًّا. وَ عَنَّا وَ قَضْبًا «١٠» قَالَ: وَ أَهْلُ مَكَّةَ يُسَمُّونَ الْقَتَّ الْقَضْبَ «١١». وَ قَالَ النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ: الْقَضْبُ شَجَرٌ تَتَّخَذُ مِنْهُ الْقِسِيُّ، قَالَ أَبُو دَوَادَ:

(١) عَنْ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «كَالْصَلْبِ». (٢) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ مِغْرَابٌ كَذَا بِخَطِّهِ وَ الَّذِي فِي التَّكْمِلَةِ مِغْرَابٌ بَعَيْنٌ مَهْمَلَةٌ وَ زَايٌ قَالَ فِيهَا: وَ يَرُودُ وَ آزَبَةُ أَيْ ضَافِرَةٌ لَا تَجْتَرُّ، وَ يَرُودُ: فَأَصْبَحَتْ غَرْنِي أ. ه. وَ قَالَ فِي مَادَّةِ أَزَبَ: هَكَذَا رَوَاهُ لِي بِالْبَاءِ الْمَعْجَمَةُ بِوَاحِدَةٍ وَ هِيَ الَّتِي تَعَاْفُ الْمَاءَ وَ تَرْفَعُ رَأْسَهَا. قَالَ: وَ رَوَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: وَ آزِيَةٌ بِالْيَاءِ الْمَعْجَمَةُ بِاثْنَتَيْنِ مِنْ تَحْتِهَا. قَالَ: وَ هِيَ الْعِيُوفُ الْقَذُورُ، كَأَنَّهَا تَشْرَبُ مِنَ الْإِزَاءِ، وَ هُوَ مُصَبِّ الدَّلْوِ أ. ه. (٣) عَنْ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «يَحْتَبِسُونَ». (٤) اللِّسَانُ: تَكَلَّمْتُ بِهِ. (٥) عِبَارَةُ الْأَسَاسِ: وَ انْقَضَبَ مِنْ أَصْحَابِهِ: انْقَطَعَ. (٦) فِي الْأَسَاسِ وَ اللِّسَانِ وَ الْمُقَابِيْسِ: مِنْ مَكَانِهِ. وَ فِي الْمُقَابِيْسِ: النِّجْمُ بَدَلَ الْكُوكَبِ. (٧) مَسْوَمٌ عَنْ الْمَصَادِرِ السَّابِقَةِ فِي الْحَاشِيَةِ السَّابِقَةِ، وَ بِالْأَصْلِ «مَسُود». (٨) وَ مِثْلُهُ فِي اللِّسَانِ. (٩) ضَبَطَ الْقَامُوسُ: «قُطِعَتْ» وَ فِي اللِّسَانِ: قَضَبْتُ. (١٠) سُورَةُ عَبَسَ الْآيَاتِ ٢٧-٢٨. قَالَ الْغَرَاءُ: الْقَضْبُ: الرُّطْبَةُ. وَ سِيرِدَ ذَلِكَ قَرِيبًا. (١١) فِي اللِّسَانِ: الْقَضْبَةُ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٢٧

رَذَابًا كَالْبَلَايَا أَوْ كَعِيدَانٍ مِنَ الْقَضْبِ وَ يُقَالُ: إِنَّهُ مِنْ جِنْسِ النَّعْجِ. وَ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْقَضْبُ: شَجَرٌ سَهْلِيٌّ، يَنْبُتُ فِي مَجَامِعِ الشَّجَرِ، لَهُ وَرَقٌ كَوَرَقِ الْكُمَثَرِيِّ، إِلَّا أَنَّهُ أَرْقُ وَ أَنْعَمُ، وَ شَجَرُهُ كَشَجَرِهِ، وَ تَرْعَى الْإِبِلُ وَرَقَهُ وَ أَطْرَافَهُ، فَإِذَا شَبِعَ مِنْهُ الْبَعِيرُ، هَجَرَهُ حِينًا، وَ ذَلِكَ أَنَّهُ يُضَرِّسُهُ، وَ يُخَشِّنُ صِدْرَهُ، وَ يُورِثُهُ السُّعَالَ. كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ الْقَضْبُ: الرُّطْبَةُ، قَالَ الْفَرَاءُ فِي التَّفْسِيرِ، وَ أَنْشَدَ لَلْبَيْدِ: إِذَا أَرَوْوَا بِهَا زَرْعًا وَ قَضْبًا أَمَالُوهَا «١» عَلَى خُورٍ طَوَالٍ وَ قِيلَ: هُوَ الْفُصَافِصُ، وَاحِدَتُهَا قَضْبَةٌ، وَ هِيَ الْإِسْفَافُ بِالْفَارْسِيَّةِ، كَمَا فِي الصَّحَاحِ وَ غَيْرِهِ، وَ

هو بالكسر. والمَقْضَبَةُ: موضعهما الذي يَنْبَتَانِ فيه؛ وفي التَّهْذِيبِ: المَقْضَبَةُ: مَنْبِتُ الْقَضْبِ، وَيُجْمَعُ مَقَاضِبٌ وَمَقَاضِيبٌ، قال عُرْوَةُ بْنُ مَرْةَ أَخُو أَبِي خِرَاشٍ الْهَذَلِيُّ: لَسْتُ ابْنَ مَرْةَ إِنْ لَمْ أَوْفِ مَرْقَبَةً يَبْدُو لِي الْحَوْثُ مِنْهَا وَالْمَقَاضِيبُ وَمِنَ الْمَجَازِ: رَجُلٌ قَضَابَةٌ، بِالتَّشْدِيدِ، أَيْ: قَطَّاعٌ لِلْأُمُورِ مُقْتَدِرٌ عَلَيْهَا. وَالْقَضِيْبُ مِنَ الْإِبِلِ: الَّتِي رُكِبَتْ، وَلَمْ تَلْتَمِزْ قَبْلَ ذَلِكَ؛ وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ: الْقَضِيْبُ: النَّاقَةُ الَّتِي لَمْ تُرَضْ، أَيْ: لَمْ تُذَلَّلْ، مِنَ الرِّيَاضَةِ. وَقِيلَ: هِيَ الَّتِي لَمْ تَمُهِرِ الرِّيَاضَةَ، الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى فِي ذَلِكَ [سواءً] «٢»، أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ: مُحْخِيسَةً ذُلًّا وَتَحْسِبُ أَنَّهَا «٣» إِذَا مَا بَدَتْ لِلنَّاظِرِينَ قَضِيْبٌ يَقُولُ: هِيَ رِيْضَةٌ ذَلِيلَةٌ، وَلِعِزَّةُ نَفْسَهَا يَحْسِبُهَا النَّازِلُ لَمْ تُرَضْ، أَلَا تَرَاهُ يَقُولُ، بَعْدَ هَذَا: كَمِثْلِ أَتَانِ الْوَحْشِ أَمَّا فُؤَادُهَا فَصِغْبٌ وَأَمَّا ظَهْرُهَا فَزُكُوبٌ وَالْقَضِيْبُ: الذَّكَرُ مِنَ الْحِمَارِ، وَغَيْرِهِ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: يَقَالُ لَذَكَرِ الثَّوْرِ: قَضِيْبٌ وَفَيْصُومٌ. وَفِي التَّهْذِيبِ: وَيُكْنَى بِالْقَضِيْبِ عَنْ ذَكَرِ الْإِنْسَانِ، وَغَيْرِهِ مِنَ الْحَيَوَانِ «٤». وَالْقَضِيْبُ: الْغُضْنُ، وَكُلُّ نَبْتٍ مِنَ الْأَغْصَانِ يُقَضَّبُ، جَ قُضْبٌ بِضَمِّتَيْنِ، قُضْبَانٌ بِالضَّمِّ، وَقُضْبَانٌ بِالْكَسْرِ، وَهَذِهِ عَنِ الصَّاعِنِيِّ، وَهِيَ لُغَةٌ مَرْجُوحَةٌ، وَقُضْبٌ. الْأَخِيرَةُ اسْمٌ لِلْجَمْعِ «٥». وَالْقَضِيْبُ: اللَّطِيفُ مِنَ السُّيُوفِ. قَالَ شَيْخُنَا: وَالْقَضِيْبُ، أَيْضًا: سَيْفٌ مِنْ أَسِيافِهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَمَا ذَكَرَهُ أَرْبَابُ السَّيْرِ قَاطِبَةً، انْتَهَى. وَفِي مَقَاتِلِ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «فَجَعَلَ ابْنُ زِيَادٍ يَقْرَعُ فَمَهُ بِقَضِيْبٍ»، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: أَرَادَ بِالْقَضِيْبِ السَّيْفَ اللَّطِيفَ الدَّقِيقَ؛ وَقِيلَ: أَرَادَ الْعُودَ وَالْجَمْعُ قَوَاضِبٌ، وَقُضْبٌ «٦»، وَهُوَ ضِدُّ الصَّفِيحَةِ. وَفِي الْأَسَاسِ: مِنَ الْمَجَازِ: هِنْدِيَّةٌ قُضْبٌ، شَبَّهَتْ بِقَضِيْبِ «٧» الشَّجَرِ. وَالْقَضِيْبُ: الْقَوْسُ عُمِلَتْ «٨» مِنْ قَضِيْبٍ بِتَمَامِهِ، قَالَهُ أَبُو حَنِيفَةَ؛ وَأَنْشَدَ لِلْأَعَشَى: سَلَا جِمٌّ كَالنَّحْلِ أَنْحَى لَهَا قَضِيْبَ سَرَّاءٍ قَلِيلَ الْأَبْنِ أَوْ هِيَ الْمَصْنُوعَةُ «٩» مِنْ غُضْنٍ غَيْرِ مَشْقُوقٍ. وَالْقَضِيْبُ: السَّيْفُ الْقَطَّاعُ، كَالْقَاضِبِ، وَالْقَضَابُ كَكِتَابٍ وَالْقَضَابَةُ بَزِيَادَةُ الْهَاءِ، وَالْمَقْضَبُ بِالْكَسْرِ.

(١) عَنِ اللِّسَانِ، وَبِالْأَصْلِ «أَحَالُوهَا». (٢) زِيَادَةُ عَنِ اللِّسَانِ، وَأَشَارَ إِلَى ذَلِكَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ. (٣) عَنِ اللِّسَانِ، وَبِالْأَصْلِ «لِينِهَا» (٤) اللِّسَانُ: الْحَيَوَانَاتِ. (٥) كَذَا، وَيَفْهَمُ مِنَ اللِّسَانِ: قُضْبَانِ اسْمٌ لِلْجَمْعِ. (٦) فِي الصَّحَاحِ: وَسَيْفٌ قَاضِبٌ وَقَضِيْبٌ أَيْ قِطَاعٌ، وَالْجَمْعُ قَوَاضِبٌ وَقُضْبٌ. وَأَشَارَ إِلَى ذَلِكَ بِهَامِشِ اللِّسَانِ هُنَا وَأَوْهَمَ الْمَعْنَى هُنَا لِأَنَّ عِبَارَةَ الشَّارِحِ جَاءَتْ بَعْدَ إِيْرَادِهِ الْحَدِيثَ مُبَاشَرَةً دُونَ الْإِشَارَةِ إِلَى مَا سَبَقَ فَاقْتَضَى التَّنْوِيهِ. (٧) فِي الْأَسَاسِ: بِقُضْبٍ. (٨) اللِّسَانُ: الْمَصْنُوعَةُ مِنَ الْقَضِيْبِ. (٩) اللِّسَانُ: الَّتِي عُمِلَتْ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٢٨

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْقَضْبَةُ هُوَ الْقَضِيْبُ، أَيْ: الْقَوْسُ الْمَصْنُوعَةُ مِنَ الْقَضِيْبِ كَمَا تَقَدَّمَ؛ وَأَنْشَدَ لِلطَّرِمَاحِ: يَلْحَسُ الرِّصْفَ لَهُ قَضْبَةٌ سَمَحَجُ الْمَتْنِ هَتُوفُ الْخِطَامِ أَوْ الْقَضْبَةُ: قِدْحٌ، بِالْكَسْرِ، مِنْ نَبْعَةٍ*، يُجْعَلُ مِنْهُ سَهْمٌ، جَ قَضْبَاتٌ، بَفَتْحٍ فَسْكَوْنٍ، وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ: الْقَضْبَةُ: شَجَرَةٌ، يُسَوَّى مِنْهَا السَّهْمُ، يَقَالُ: سَهْمٌ قُضْبٌ، وَسَهْمٌ نَبْعٌ، وَسَهْمٌ شَوْحَطٌ. وَالْقَضْبَةُ أَيْضًا: الرُّطْبَةُ، كَالْقَضْبِ وَقَدْ تَقَدَّمَ. وَالْقَضْبَةُ: مَا أُكِلَ مِنَ النَّبَاتِ الْمُقْتَضَبِ غَضًّا طَرِيًّا، وَهِيَ الْفَضِيْفَصَةُ «١» جَ: قُضْبٌ، بَفَتْحٍ فَسْكَوْنٍ. وَأَرْضٌ مُقَضَّبٌ: تُنْبِتُهُ أَيْ: الْقَضْبَةُ كَثِيرًا. وَقَدْ أَقْضَبَ «٢» الْمَكَانُ. هَكَذَا فِي النُّسخِ، وَصَوَابُهُ: وَقَدْ أَقْضَبَتْ، وَلَمْ أَجِدْ قَبْلَ الْكَثَرَةِ «٣» فِي كِتَابِ مِنَ اللُّغَةِ، قَالَتْ أُخْتُ مُفَضِّصِ الْبَاهِلِيَّةِ: فَأَقَافَتْ أَدْمًا كَالْهَضَابِ وَجَامِلًا قَدْ عُيِدْنَ مِثْلَ عَلَائِفِ الْمُقَضَّبِ وَقَالَ الصَّاعِنِيُّ: الْقَضْبَةُ، بِالْكَسْرِ: الْقِطْعَةُ مِنَ الْإِبِلِ وَمِنَ الْغَنَمِ. وَالْقَضْبَةُ: الْخَفِيفُ اللَّطِيفُ الدَّقِيقُ مِنَ الرِّجَالِ، وَالتُّوقِ. وَقَضَبَهَا يَقْضِبُ بِهَا، مِنْ بَابِ ضَرَبَ رَكِبَهَا قَبْلَ أَنْ تُرَاضَ، كَاقْضَبَهَا. وَقَضَبَهَا وَاقْضَبَهَا: أَخَذَهَا مِنَ الْإِبِلِ قَضِيْبًا، فَرَضَهَا. وَاقْضَبَ فُلَانٌ بَكْرًا: إِذَا رَكِبَهُ لِيَلْهُ، قَبْلَ أَنْ يُرَاضَ. وَنَاقَةُ قَضِيْبٍ، وَبَكْرَةُ قَضِيْبٍ، بَغِيرُ هَاءٍ. وَكُلُّ مَنْ كَلَّفْتَهُ عَمَلًا قَبْلَ أَنْ يُحْسِنَهُ فَقَدْ اقْضَبْتَهُ، وَهُوَ مُقْتَضَبٌ فِيهِ. وَالْمَقْضَبُ، بِالْكَسْرِ: الْمَنْجَلُ الَّذِي يُقَطَّعُ بِهِ، كَالْمَقْضَابِ. عَلَى الْقِيَاسِ فِي بَابِهِ. وَقَضَبَتِ الشَّمْسُ تَقْضِيْبًا: امْتَدَّ شِعَاعُهَا مِثْلَ الْقُضْبَانِ، عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَأَنْشَدَ: فَصَبَحَتْ وَ الشَّمْسُ لَمْ تَقْضَبْ عَيْنًا بَغْضِيَانِ تَجُوجِ الْمَشْرِبِ وَيُزَوَى: لَمْ تَقْضَبْ، وَيُزَوَى: تَجُوجِ الْعُتْبِ. يَقُولُ: وَرَدَتْ وَ الشَّمْسُ لَمْ يَبْدُ لَهَا شِعَاعٌ لَهَا. وَالْعُتْبُ: كَثَرَةُ الْمَاءِ وَغَضِيَانُ: اسْمٌ مَوْضِعٌ. وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي ق ص ب «٤». كَتَقْضَبَتْ: نَقَلَهُ الصَّاعِنِيُّ. وَقَضِيْبٌ: وَادٌ مَعْرُوفٌ. بِالْيَمَنِ، أَوْ بِتِهَامَةٍ. وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ: بَارِضٌ قَيْسٌ، وَفِيهِ قَتَلَتْ مُرَادُ «٥» عَمَرُو بْنُ أُمَامَةَ، وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ طَرَفَةُ: أَلَا إِنَّ خَيْرَ النَّاسِ حَيًّا وَهَالِكًا بَيْطُنَ قَضِيْبٍ عَارِفًا وَمُنَاكِرًا وَقَضِيْبٌ: رَجُلٌ مِنْ ضَبَّةً، عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، لَهُ حَدِيثٌ، ضَرَبَ بِهِ الْمَثَلَ فِي الْإِقَامَةِ عَلَى الدَّلِّ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: أَقِيمِي عَبْدَ غَنَمٍ لَا تَرَاعِي مِنَ الْقَتْلِ

الَّتِي يَلْوِي الْكَثِيبَ لِأَنْتُمْ حِينَ جَاءَ الْقَوْمُ سَيِّئاً عَلَى الْمَخْزَاهِ أَصْبَرُ مِنْ قَضِيْبٍ أَى: لَمْ تَطْلُبُوا بِقِتْلَاكُمْ، فَأَنْتُمْ فِي الدَّلِّ كَهَذَا الرَّجُلِ. وَ قَضِيْبٌ أَيْضاً: رَجُلٌ آخَرٌ. تَمَارٌ بِالْبَحْرَيْنِ، كَانَ يَأْتِي تَاجِراً، فَيَشْتَرِي مِنْهُ التَّمْرَ، وَلَمْ يَكُنْ يُعَامِلُ غَيْرَهُ. وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: أَلْهَفٌ مِنْ قَضِيْبٍ. قَالَ الْمِيدَانِيُّ: أَفْعَلٌ مِنْ لَهْفٍ يَلْهَفُ لَهْفًا، وَلَيْسَ مِنَ التَّلَهْفِ لِأَنَّ أَفْعَلَ لَا يُبْنَى مِنَ الْمُنْشَعَةِ إِلَّا شَاذًا. وَكَانَ مِنْ قَضِيْبِهِ أَنَّهُ اشْتَرَى قَوْصِرَةً، (٦) (*) عَنْ الْقَامُوسِ: نَبَعَ. (١) فِي اللِّسَانِ: «الْفُصَافُ» وَ الصَّوَابُ: الْفُصَافُ. (٢) فِي الْقَامُوسِ: وَقَدْ أَقْضِيْبْتُ. (٣) بِالْأَصْلِ «الْكُسْرُ» تَصْحِيفٌ وَمَا أَثْبَتَاهُ يَنَاسِبُ السِّيَاقَ. (٤) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: قَوْلُهُ فِي ق ص ب كَذَا بِخَطِّهِ وَقَدْ رَاجَعْتُهُ فِي هَذِهِ الْمَادَّةِ فَلَمْ أَجِدْهُ وَإِنَّمَا ذَكَرَهُ فِي مَادَّةِ «ن ب». (٥) عَنِ اللِّسَانِ، وَبِالْأَصْلِ «قِرَادٌ» وَ ذَلِكَ فِي يَوْمِ قَضِيْبٍ انْظُرْ تَفَاصِيلَ ذِكْرِهَا مَعَ مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ (الْقَضِيْبِ). الْآتِي مِنْ جُمْلَةِ آيَاتِ قَالِهَا طَرَفُهُ يَحْرُضُ عَمْرُو بْنُ هِنْدٍ عَلَى الْإِخْذِ بِثَأْنِ عَمْرُو بْنِ أُمَامَةَ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٢٩

بِتَشْدِيدِ الرَّاءِ، حَشَفٌ، مُحَرَّكَةٌ، وَكَانَ فِيهَا أَى: الْقَوْصِرَةُ بِدُرَّةٍ، لَهُ فِيهَا دَنَانِيرٌ، وَفِي رَوَايَةٍ: كَيْسٌ لَهُ فِيهِ دَنَانِيرٌ كَثِيرَةٌ، كَانَ قَدْ أُنْسِيَ [رَفَعَهُ] فَلَحِقَهُ بِائِعُهَا، فَقَالَ لَهُ: إِنَّكَ صَدِيقٌ لِي، وَقَدْ أَعْطَيْتُكَ تَمْرًا غَيْرَ جَيِّدٍ، فَرُدَّهُ عَلَيَّ، لِأَعُوْضَكَ الْجَيِّدَ. فَاسْتَرَدَّهَا مِنْهُ، فَرَدَّهَا لَهُ، وَكَانَ مَعَهُ سِتْرَانِ، حَمَلَهُ لِيُقْتَلَ بِهِ نَفْسَهُ إِنْ لَمْ يَجِدِ الْبِدْرَةَ، فَأَخَذَ الْقَوْصِرَةَ وَ أَخْرَجَ مِنْهَا الْبِدْرَةَ، فَتَرَهَا، وَ أَخْرَجَ مِنْهَا دَنَانِيرَهُ، وَقَالَ لِلْأَعْرَابِيِّ: أَتَدْرِي لِمَ حَمَلْتُ هَذَا السِّكِّينَ مَعِيَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: لِأَشُقَّ بَطْنِي إِنْ لَمْ أَجِدِ الْكَيْسَ، فَأَخَذَ قَضِيْبَ السِّكِّينَ الْمَذْكُورَ بَعْدَ أَنْ تَنَفَّسَ، فَقَتَلَ بِهِ نَفْسَهُ، تَلَهْفًا عَلَى الْبِدْرَةِ فَضَرِبَتِ الْعَرَبُ بِهِ الْمَثَلَ، وَفِيهِ يَقُولُ عُرْوَةُ بْنُ حِزَامٍ: أَلَا لَا تَلُومَا لَيْسَ فِي اللَّوْمِ رَاحَةٌ وَقَدْ لُمْتُ نَفْسِي مِثْلَ لَوْمِ قَضِيْبٍ * وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلِّفِ: الْمُقْتَضِبُ مِنَ الشَّغْرِ، وَهُوَ: فَاعِلَاتٌ مُفْتَعِلُنَ مَرَّتَانِ «١»، وَإِنَّمَا سُمِّيَ مُقْتَضِبًا؛ لِأَنَّهُ اقْتَضَبَ مَفْعُولَاتٍ وَهُوَ الْجُزْءُ الثَّالِثُ مِنَ الْبَيْتِ، أَى: قُطْعٌ، وَهُوَ الْبَحْرُ الثَّالِثُ عَشَرَ مِنَ الْعُرُوضِ، وَبَيْتُهُ: أَقْبَلْتُ فَلَمَّاحَ لَهَا عَارِضَانِ كَالْبَرْدِ «٢» وَقَضَبَ الْكَزْمَ، تَقَضَّيًّا: قَطَعَ أَغْصَانَهُ وَقُضْبَانَهُ فِي أَيَّامِ الرَّيْبِ. وَفِي الْأَسَاسِ: وَقُضَابُهُ الْكَزْمُ وَالشَّجَرُ: مَا يَأْخُذُهُ الْقَاضِبُ «٣» انْتَهَى. وَمَا فِي فَمِي قَاضِيَةٌ، أَى سِنَّ يَقْضِبُ شَيْئًا، فَيَبِينُ «٤» أَحَدُ نَضِيْفَيْهِ مِنَ الْآخَرِ. وَرَوَى عَنِ الْأَصْمَعِيِّ: الْقَضِبُ: السَّهَامُ الدَّقَاقُ، وَاحِدُهَا قَضِيْبٌ، وَاسْتَدْرَكَهُ شَيْخُنَا، وَلَمْ يَغْزِهِ. وَالْقُضَابُ، كُزْنَارٌ: نَبْتُ، عَنْ كُرَاعٍ. وَمِنَ الْمَجَازِ: اقْتَضَبَ الْبُعَيْرَ: اعْتَبَطَهُ. وَمَلَكَ [فُلَانٌ] «٥» الْبُرْدَةَ وَالْقَضِيْبَ: اسْتَحْلَفَ. كَذَا فِي الْأَسَاسِ.

[قطب]: ج ٢، ص: ٣٢٩

قَطَبُ الشَّيْءِ، يَقْطُبُ، مِنْ بَابِ ضَرَبَ، قَطْبًا، وَقُطُوبًا، الْأَخِيرُ بِالضَّمِّ، فَهُوَ قَاطِبٌ، وَقُطُوبٌ كَصَيْبُورٍ. وَالْقُطُوبُ: تَزَوَّى مَا بَيْنَ الْعَيْنَيْنِ عِنْدَ الْعُبُوسِ، يُقَالُ: رَأَيْتُهُ غَضْبَانَ قَاطِبًا، وَهُوَ يَقْطُبُ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ قَطْبًا وَقُطُوبًا: زَوَّى مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَعَبَسَ، وَكَلَّخَ مِنْ شَرَابٍ وَغَيْرِهِ، كَقَطَبَ تَقْطِيبًا. وَالْمُقْطَبُ، كَمُعْظَمٍ، وَكُمَحْدِثٍ، وَمُحْسِنٍ: مَا بَيْنَ الْحَاجِبَيْنِ. وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: وَفِي الْجَبِينِ الْمُقْطَبُ، وَهُوَ مَا بَيْنَ الْحَاجِبَيْنِ. وَفِي الْحَدِيثِ: «أَنَّهُ أُتِيَ بِبَيْدٍ فُشِّمَهُ، فَقَطَبَ» أَى قَبَضَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَمَا يَفْعَلُهُ الْعُبُوسُ، وَيُخَفِّفُ، وَيُثْقَلُ. وَفِي حَدِيثِ الْعَبَّاسِ: «مَا بَالُ قُرَيْشٍ يَلْقُونَنَا [بِوَجْهِ] «٦» قَاطِبَةً»، أَى مُقْطِبَةً. قَالَ: وَقَدْ يَجِيءُ فَاعِلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ، كَعِيشَةٍ رَاضِيَةٍ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَالْأَحْسَنُ أَنْ يَكُونَ فَاعِلٌ عَلَى بَابِهِ، مِنْ قَطَبَ الْمَخْفَفَةِ. وَفِي حَدِيثِ الْمُغِيرَةِ: «دَائِمَةُ الْقُطُوبِ»، أَى: الْعُبُوسُ. وَالْقَطَبُ: الْقَطْعُ، يُقَالُ: قَطَبَ الشَّيْءَ، يَقْطِبُهُ، قَطْبًا: قَطَعَهُ. وَقَطَبَ الشَّيْءَ، يَقْطِبُهُ، قَطْبًا: جَمَعَهُ. وَقَطَبَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ. أَى جَمَعَ كَذَلِكَ، وَقَطَبَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ: أَى جَمَعَ الْعُضُوءَ. وَقَطَبَ الشَّرَابَ، يَقْطِبُهُ، قَطْبًا، مَزَجَهُ، كَقَطَبَهُ تَقْطِيبًا، وَأَقْطَبَهُ، كُلُّ ذَلِكَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ: أَنَا أَنَا كَأَنَّ الْمِسْكَ تَحْتَ ثِيَابِهَا يَقْطِبُهُ بِالْعَبْرِ الْوَرْدِ مُقْطَبٌ «٧»

(١) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: قَوْلُهُ وَهُوَ فَاعِلَاتٍ الْخِ عِبَارَةٌ مَتْنِ الْكَافِي وَأَجْزَاؤُهُ مَفْعُولَاتٍ مُسْتَفْعِلُنَ مُسْتَفْعِلُنَ مَرَّتَيْنِ مُجْزَوْ وَجُوبًا وَ عُرُوضُهُ وَاحِدَةٌ مَطْوِيَةٌ وَضَرْبُهَا مِثْلُهَا ه. وَبِهِ تَعْلَمُ مَا فِي كَلَامِهِ وَقَوْلُهُ لِأَنَّهُ اقْتَضَبَ الْخِ رَاجِعٌ حَاشِيَةُ الْكَافِي يَظْهَرُ لَكَ مَا فِيهِ. (٢) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ كَالْبَرْدِ» الَّذِي فِي بَعْضِ نَسَخِ الْكَافِي كَالسَّبَجِ وَهُوَ خَرَزٌ أَسْوَدٌ بَرَّاقٌ. (٣) رَاجِعِ الْأَسَاسِ بِاخْتِلَافٍ.

(٤) اللسان: قُتِبِن. (٥) زيادة عن الاساس. (٦) زيادة عن النهاية. (٧) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله تحت ثيابها أنشده في التكملة دون شعارها، وقوله يقطبه قال فيها: و يروى ببيكله اه أى بخلطه».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٣٠

ومنهُ: شَرَابٌ قُطِيبٌ، و مَقْطُوبٌ، أى: ممزوجٌ. و قَطَبٌ فَلَانًا: أَعْصَبُهُ. و قَطَبُ الْإِنَاءِ: مَلَأَهُ، و قِرْبَةٌ مَقْطُوبَةٌ: أى مملوءة، عن اللحياني. و قَطَبَ الْجَوَالِقُ: ادْخَلَ إِخْدَى عُرْوَتَيْهِ فِي الْأُخْرَى عِنْدَ الْعِصَمِ، ثُمَّ ثَنَى وَ جَمَعَ بَيْنَهُمَا، فَإِنْ لَمْ يُثْنِ، فَهُوَ السَّلْقُ، قَالَ جَنْدَلُ الطُّهَوِيُّ: وَ حَوْقَلٍ سَاعِدُهُ قَدْ انْمَلَقَ يَقُولُ: قُطْبًا وَ نِعْمًا إِنْ سَلَقَ وَ مِنْهُ يُقَالُ: قَطَبَ الرَّجُلُ: إِذَا ثَنَى جِلْدَهُ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ. وَ فِي التَّهْذِيبِ: الْقُطْبُ: الْمَرْجُ، وَ ذَلِكَ الْخَلْطُ. وَ قَطَبَ الْقَوْمُ: اجْتَمَعُوا، وَ كَانُوا أَضْيَافًا «١» فَاخْتَلَطُوا كَأَقْطَبُوا، وَ هُمْ قَاطِبُونَ. وَ الْقُطْبُ، مُثَلَّثَةٌ، وَ الْمَعْرُوفُ هُوَ الضَّمُّ، وَ لَذَا اقْتَصَرَ عَلَيْهِ فِي الْمَصْبَاحِ، وَ صَحَّحَ جَمَاعَةُ التَّلْثِثِ، وَ أَنْكَرَهُ آخَرُونَ؛ وَ الْقُطْبُ، كَعُتْقٍ: حَدِيدَةٌ قَائِمَةٌ تَدُورُ عَلَيْهَا الرَّحَى، كَالْقُطْبَةِ بِالْفَتْحِ لَغَةً فِي الْقُطْبِ، حَكَاهَا ثَعْلَبٌ. وَ فِي التَّهْذِيبِ: الْقُطْبُ الْقَائِمُ الَّذِي تَدُورُ عَلَيْهِ الرَّحَى، فَلَمْ يَذْكُرِ الْحَدِيدَةَ «٢». وَ فِي الصَّحَاحِ: قُطْبُ الرَّحَى الَّتِي تَدُورُ حَوْلَهَا الْعُلْيَا «٣» وَ فِي حَدِيثِ فَاطِمَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «وَ فِي يَدِهَا أَثَرُ قُطْبِ الرَّحَى». قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هِيَ الْحَدِيدَةُ الْمُرَكَّبَةُ فِي وَسْطِ حَجَرِ الرَّحَى السُّفْلَى [التي تدور حولها العليا] «٤» وَ الْجَمْعُ: أَقْطَابٌ، وَ قُطُوبٌ. قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: وَ أَرَى أَنَّ أَقْطَابًا جَمْعُ قُطْبٍ، أى: كَعُتْقٍ، وَ قُطْبٍ كَقُفْلٍ، وَ قُطْبٍ بِالْكَسْرِ؛ وَ أَنَّ قُطُوبًا جَمْعُ قُطْبٍ، أى بِالْفَتْحِ. وَ مِنْ الْمَجَازِ: الْقُطْبُ، بِالضَّمِّ فَقَطْبٌ؛ وَ جَوَّزَ بَعْضُ فِيهِ التَّلْثِثَ أَيْضًا، قَالَهُ شَيْخُنَا: نَجْمٌ صَغِيرٌ تُبْنَى عَلَيْهِ الْقِبْلَةُ، قَالَهُ ابْنُ سِيدَةَ. وَ قِيلَ: هُوَ كَوْكَبٌ بَيْنَ الْجَدِيِّ وَ الْفَرْقَدَيْنِ، يَدُورُ عَلَيْهِ الْفَلَكَ، صَغِيرٌ، أَيْضًا، لَا يَبْرُحُ مَكَانَهُ أَبَدًا، وَ إِنَّمَا شَبَّهَ بِقُطْبِ الرَّحَى. وَ هِيَ الْحَدِيدَةُ الَّتِي فِي الطَّبَقِ الْأَسْفَلِ مِنَ الرَّحِيَيْنِ، يَدُورُ عَلَيْهَا الطَّبَقُ الْأَعْلَى، وَ تَدُورُ الْكَوَاكِبُ عَلَى هَذَا الْكَوْكَبِ. وَ عَنْ أَبِي عَدْنَانَ: الْقُطْبُ أَبَدًا وَسَطُ الْأَرْبَعِ مِنْ بَنَاتِ نَعَشٍ، وَ هُوَ كَوْكَبٌ صَغِيرٌ لَا يَزُولُ الدَّهْرُ، وَ الْجَدِيُّ وَ الْفَرْقَدَانِ تَدُورُ عَلَيْهِ. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَ رَأَيْتُ حَاشِيَةً فِي نَسَخَةِ الشَّيْخِ ابْنِ الصَّلَاحِ الْمُحَدَّثِ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: قَالَ: الْقُطْبُ لَيْسَ كَوْكَبًا، وَ إِنَّمَا هُوَ بُقْعَةٌ مِنَ السَّمَاءِ قَرِيبَةٌ مِنَ الْجَدِيِّ. وَ الْجَدِيُّ: الْكَوْكَبُ الَّذِي تُعْرَفُ «٥» بِهِ الْقِبْلَةُ فِي الْبِلَادِ الشَّمَالِيَّةِ. وَ مِنْ الْمَجَازِ: الْقُطْبُ بِمَعْنَى سَيِّدِ الْقَوْمِ، حَسًّا وَ مَعْنَى. وَ الْقُطْبُ: مَلَائِكَةُ الشَّيْءِ. وَ صَاحِبُ الْجَيْشِ: قُطْبُ رَحَى الْحَرْبِ. وَ قُطْبُ الشَّيْءِ: مَدَارُهُ، يُقَالُ: هُوَ قُطْبُ بَنِي فَلَانٍ، أى سَيِّدُهُمْ الَّذِي يَدُورُ عَلَيْهِ أَمْرُهُمْ، وَ كُلُّ ذَلِكَ مَجَازٌ: أَقْطَابٌ، كَقُفْلٍ وَ أَقْفَالٍ، وَ قُطُوبٌ بِالضَّمِّ وَ قُطَيْةٌ بِالْكَسْرِ كَقَيْلَةٍ، وَ هَذِهِ عَنِ الصَّاعِنَانِ. وَ قُطْبُ: ع بِالْعَقِيقِ مِنَ أَوْدِيَةِ الْمَدِينَةِ الْمُشْرِفَةِ، عَلَى سَاكِنِهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَ السَّلَامِ؛ أَوْ هُوَ أَى الْمَوْضِعُ ذُو الْقُطْبِ. وَ الْقُطْبُ مِنْ نِصَالِ الْأَهْدَافِ. الْقُطْبَةُ: نَضْلُ الْهَدَفِ، وَ عَنْ ابْنِ سِيدَةَ: الْقُطْبَةُ «٦» نَضْلٌ صَغِيرٌ، قَصِيرٌ، مُرَبَّعٌ، فِي طَرَفِ سَهْمٍ، يُعْلَى بِهِ فِي الْأَهْدَافِ. قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: وَ هُوَ مِنَ الْمَرَامِي. قَالَ ثَعْلَبٌ: هُوَ طَرَفُ السَّهْمِ الَّذِي يُرْمَى بِهِ فِي الْغَرَضِ. وَ عَنْ النَّضْرِ: الْقُطَيْةُ لَا يُعَدُّ «٧» سَهْمًا؛ وَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ لِرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، وَ رُمِيَ بِسَهْمٍ فِي تُنْدُوتِهِ: «إِنْ شِئْتَ نَزَعْتُ السَّهْمَ، وَ تَرَكْتُ الْقُطْبَةَ، وَ شَهِدْتُ

(١) عن اللسان، و بالأصل «أخيفاً» و فى التهذيب: أصنافاً. (٢) كذا بالأصل و اللسان عن التهذيب، قال الأزهرى فى أوائل المادة: قطب الرحى هو الحديد التى فى الطبقة الاسفل من الرحيين يدور عليها الطبقة الأعلى. فاقتضى التنويه. (٣) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله فى الصحاح الخ ليس ذلك فى النسخة المطبوعة» و عبارة الصحاح: قطب الرحى فيه ثلاث لغات: قُطْب و قُطْب و قِطَاب. (٤) زيادة عن النهاية. (٥) فى اللسان: يُعْرَفُ. (٦) عن اللسان، و بالأصل «القطب». (٧) فى اللسان: لا تُعَدُّ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٣١

لَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَتَكَ شَهِيدًا. الْقُطْبَةُ وَ «١» الْقُطْبُ: نَضْلُ السَّهْمِ، وَ مِنْهُ الْحَدِيثُ: «فَيَأْخُذُ سَهْمَهُ، فَيَنْظُرُ إِلَى قُطْبِهِ، فَلَا يَرَى عَلَيْهِ دَمًا». وَ مَثَلُهُ قَالَ الشَّهْلِيلِيُّ وَ الرَّمَحْشَرِيُّ. وَ الْقُطْبُ وَ الْقُطَيْةُ: ضَرْبَانِ مِنْ نَبَاتٍ، وَ قِيلَ: هِيَ عُشْبَةٌ، لَهَا ثَمَرَةٌ، وَ حَبٌّ مِثْلُ حَبِّ الْهَرَّاسِ «٢». وَ قَالَ اللَّحْيَانِيُّ: هُوَ ضَرْبٌ مِنَ الشُّوكِ، تَشَعَّبَ مِنْهَا ثَلَاثُ شُوكَاتٍ كَأَنَّهَا حَسَكٌ. وَ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْقُطْبُ يَذْهَبُ جِبَالًا عَلَى الْأَرْضِ طَوَّلًا، وَ لَهُ زَهْرَةٌ صَفْرَاءُ، وَ شَوْكَةٌ تَكُونُ إِذَا حُصِدَ «٣» وَ يَبْسُ مُدْخَرَجَةً، كَأَنَّهَا حَصَاةٌ ج: قُطْبٌ؛ أَنْشَدَ: أَنْشَبْتُ بِالذَّلْوِ أَمْشَى نَحْوَ آجِنَةٍ مِنْ دُونِ أَرْجَائِهَا الْقَلَامُ وَ الْقُطْبُ وَ وَرَقٌ أَضْيَلُهَا يُشَبُّ وَرَقَ النَّفْلِ وَ الذَّرَقِ «٤»، وَ الْقُطْبُ ثَمَرُهَا. وَ أَرْضُ قُطْبَةٍ: يُنْبَتُ فِيهَا ذَلِكَ النَّوْعُ مِنَ النَّبَاتِ. وَ

هَرَمٌ، كَكَتِفٍ، ابْنُ قُطْبَةَ و يقال: قُطْنَةُ، بالنون، الفَزَارِيُّ الصَّحَابِيُّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، الَّذِي ثَبَّتَ عُيَيْنَهُ بَيْنَ حِصْنٍ وَقَتِ الرَّدَّةِ، وَهُوَ أَيْضاً نَافِرٌ إِلَيْهِ أَى: تَحَاكَمَ عَامِرُ بْنُ الطَّفِيلِ سَيِّدُ بَنِي عَامِرٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ؛ وَ عَلَقَمَةُ بْنُ عَلَاتَةَ بْنِ عَوْفٍ الْعَامِرِيُّ مِنَ الْأَشْرَافِ وَ مِنَ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ. وَ الْقَطَايَةُ، بِالضَّمِّ: الْقِطْعَةُ مِنَ اللَّحْمِ عَنْ كُرَاعٍ، مِنْ: قَطَبَ الشَّيْءَ يَقْطِبُهُ قَطْباً: قَطَعَهُ. وَ بِلَا- لَامٍ: هُ بِمَصِيرٍ، سَكَنَهَا مُحَمَّدُ بْنُ سَنَجَرٍ «٥» الْجُرْجَانِيُّ بَعْدَ أَنْ كَتَبَ بِالْعِرَاقِ وَ تُوَفِّيَ سَنَهُ ٢٥٨. وَ الْقَطَابُ، كَكِتَابٍ: الْمِرَاجُ فِيمَا يُشْرَبُ وَ لَا يُشْرَبُ، قَالَه اللَّيْثُ، كَقَوْلِ الطَّائِفِيَّةِ فِي صَفْحَةِ غَسَلِيَّةٍ، قَالَ أَبُو فَرَوَةَ: قَدِمَ فَرِيغُونُ بِجَارِيَةٍ، قَدِ اشْتَرَاهَا مِنَ الطَّائِفِ، فَصِيحَةٌ، قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهَا، وَ هِيَ تُعَالِجُ شَيْئاً، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقَالَتْ: هَذِهِ غَسَلَةٌ، فَقُلْتُ: وَ مَا أَخْلَاطُهَا؟ فَقَالَتْ: آخِذُ «٦» الزَّيْبِ الْجَيِّدِ، فَأُلْقَى لَزْجُهُ، وَ أُلْجِنُهُ، وَ أُعْيِيهِ بِالْوَخِيفِ، وَ أَقْطِبُهُ. وَ أَنْشَدَ غَيْرُهُ: يَشْرَبُ الطَّرْمُ وَ الصَّرِيفُ قَطَاباً قَالَ: الطَّرْمُ: الْعَسَلُ. وَ الصَّرِيفُ: اللَّبَنُ الْحَارُّ. قَطَاباً: مَزَاجاً، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ الْقَطْبُ: الْقَطْعُ، وَ مِنْهُ: قَطَابُ الْجَيْبِ. وَ هُوَ أَيْضاً: مَجْمَعُ الْجَيْبِ، يُقَالُ: أَدَخَلْتُ يَدِي فِي قِطَابِ جَيْبٍ: أَى مَجْمَعِهِ؛ قَالَ طَرَفَةُ: رَحِيبُ قِطَابِ الْجَيْبِ مِنْهَا رَفِيقَةٌ بِجَسِّ النَّدَامَى بَضَّةُ الْمُتَجَرِّدِ يَعْنِي مَا يَتَصَاوَمُ مِنْ جَانِبِي الْجَيْبِ، وَ هُوَ اسْتِعَارَةٌ. وَ كُلُّ ذَلِكَ مِنَ الْقَطْبِ الَّذِي هُوَ الْجَمْعُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ. وَ قَالَ الْفَارِسِيُّ: وَ قِطَابُ الْجَيْبِ: أَسْفَلُهُ. وَ الْقَطَابُ «٧»: ع، نَقْلُهُ الصَّاعَانِيُّ. وَ الْقَاطِبُ، وَ الْقُطُوبُ، كَصَبُورٍ: الْأَسَدُ، نَقْلُهُ الصَّاعَانِيُّ، وَ كَأَنَّهُ لَتَعْبَسِهِ. وَ الْقَطِيبُ، كَأَمِيرٍ: فَرَسٌ صِرَدٌ بِنِ حَمْرَةَ الْيَزْبُوعِيِّ، نَقْلُهُ الصَّاعَانِيُّ. وَ الْقَطِيبُ، كَزُبَيْرٍ: فَرَسٌ سَابِقٌ بِنِ صِيرَدٍ. وَ الْقَطِيبَةُ كَعُرَيْتِهِ «٨»، أَى بَضْمٌ فَفْتَحَ فَتَشْدِيدُ التَّحْتِيةِ: مَاءٌ لِبْنِي زُبَاعٍ، وَ مِنْهُ قَوْلُ عِيْدٍ، كَأَمِيرٍ، ابْنِ الْأَبْرَصِ. أَقْفَرُ مِنْ أَهْلِهِ مُلْحُوبٌ فَالْقَطِيبَاتُ فَالذُّنُوبُ إِنَّمَا أَرَادَ بِالْقَطِيبَةِ هَذَا الْمَاءَ جَمَعَهَا بِمَا حَوْلَهَا، أَوْ

(١) زيادة اقتضاها السياق. وَ فِي الْمَطْبُوعَةِ الْكُوَيْتِيَّةِ: «أَنْكَ شَهِيدُ الْقُطْبَةِ» وَ الْقَطْبُ... وَ مَا أَثْبَتَاهُ يُوَافِقُ نَصَّ النِّهَايَةِ وَ اللِّسَانِ، فَالْقُطْبَةُ لَيْسَتْ فِي مَتْنِ الْحَدِيثِ فِيهِمَا. (٢) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ بِالْفَتْحِ شَجَرٌ ذُو شَوْكٍ كَمَا فِي الصَّحَاحِ. (٣) فِي اللِّسَانِ: أَحْصَدُ. (٤) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «وَالدَّرَقُ». (٥) عَنِ اللَّبَابِ، وَ بِالْأَصْلِ «شَيْخِي». (٦) الْعِبَارَةُ بِالْأَصْلِ «خَذَ الزَّيْبِ الْجَيِّدَ فَأُلْقَى لَزْجُهُ وَ الْحَنَهُ وَاعِيَهُ» وَ مَا أَثْبَتَاهُ عَنِ اللِّسَانِ، وَ أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ. (٧) فِي التَّكْمِلَةِ وَ مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: قِطَابٌ. قَالَ يَاقُوتٌ: اسْمٌ مَوْضِعٌ فِي قَوْلِ الرَّاعِي: تَرَعَى الدَّكَادَكَ مِنْ جَنُوبِ قِطَابَا (٨) فِي نَسْخَةٍ ثَانِيَةٍ مِنَ الْقَامُوسِ: كَعَلْبِيَّةٍ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٣٢

الْقَطِيبَاتِ «١» بِالضَّمِّ مُشَدَّدَةُ الطَّاءِ: جَبَلٌ، خَفَقَهُ الشَّاعِرُ، وَ الْأَوَّلُ هُوَ الصَّوَابُ. وَ الْقُطْبَانُ، كَعُثْمَانَ: نَبْتُ. وَ الْقِطْبِيُّ بِكَسْرِ وَ تَشْدِيدِ الثَّالِثِ، كَالزَّمَكِيِّ: نَبْتُ آخَرٍ، يُضَيِّعُ مِنْهُ جَبَلٌ مُبَرَّمٌ، كَحَبْلِ النَّارِجِيلِ، فَيَنْتَهِي ثَمَنُهُ مِائَةً دِينَارٍ عَيْنًا، وَ هُوَ خَيْرٌ «٢» مِنَ الْكِنْبَارِ، بِالْكَشْرِ، وَ سَيَأْتِي فِي الزَّاءِ. وَ الْقَطْبُ، مُحَرَّكَةً، الْمَنْهِيُّ عَنْهُ: هُوَ أَنْ يَأْخُذَ الرَّجُلُ الشَّيْءَ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ مِنَ الْمَتَاعِ عَلَى حَسَبِ ذَلِكَ جُزْأً، بِغَيْرِ وَزْنٍ، يُعْتَبَرُ فِيهِ بِالْأَوَّلِ عَنْ كُرَاعٍ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: جَاؤُوا قَاطِئَةً، أَى جَمِيعاً قَالَ سَيِّبُوتِيَّةٌ: لَا يُسَيِّعَمَلُ إِلَّا حَالًا، وَ هُوَ اسْمٌ يَدُلُّ عَلَى الْعُمُومِ: قَالَ شَيْخُنَا: أَى إِلَّا- مَنْصُوبًا عَلَى الْحَالِيَّةِ، [و] «٣» هُوَ الْهَدْيُ جَزَمَ بِهِ أَتَمَّةُ الْعَرَبِيَّةِ. وَ صَرَّحَ بِهِ الشَّيْخُ ابْنُ هِشَامٍ فِي الْمَغْنَى، وَ غَيْرُهُ، وَ مَنَعُوا خِلَافَهُ، وَ صَرَّحُوا بِأَنَّهُ لَحْنٌ عَامِيٌّ غَيْرُ جَائِزٍ، وَ إِنْ حَاوَلَ الْخَفَاجِيُّ رَدَّهُ، وَ جَوَّازَ اسْتِعْمَالَهُ غَيْرَ حَالٍ، فَلَا دَلِيلَ لَهُ عَلَيْهِ. انْتَهَى. وَ عَنِ اللَّيْثِ: قَاطِبَةٌ: اسْمٌ يَجْمَعُ كُلَّ جِيلٍ مِنَ النَّاسِ كَقَوْلِكَ جَاءَتِ الْعَرَبُ قَاطِبَةً. وَ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: لَمَّا قُبِضَ سَيِّدُنَا رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، ارْتَدَّتِ الْعَرَبُ قَاطِبَةً، أَى: جَمِيعُهُمْ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هَكَذَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ، نَكْرَةً مَنْصُوبَةً، غَيْرَ مُضَافَةٍ، وَ نَصَبُهَا عَلَى الْمَصْدَرِ أَوْ الْحَالِ. وَ فِي التَّهْذِيبِ: الْقَطْبُ: الْمَرْجُ، وَ ذَلِكَ الْخَلْطُ، وَ مِنْ هَذَا يُقَالُ: جَاءَ الْقَوْمُ قَاطِئَةً، أَى: جَمِيعاً مُخْتَلِطًا «٤» بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ؛ وَ جَاؤُوا بِقَطِيبَتِهِمْ «٥» أَى: بِجَمَاعَتِهِمْ، مِنْ ذَلِكَ. وَ الْقَطِيبَةُ: لَبَنُ الْمِغْرَى وَ الضَّانِ يُقَطِّبَانِ «٦»، أَى يُخْلَطَانِ، وَ هِيَ النَّخِيسَةُ، أَوْ لَبَنُ النَّاقَةِ وَ الشَّاءِ، يُخْلَطَانِ وَ يُجَمَعَانِ. وَ قِيلَ: اللَّبَنُ الْحَلِيبُ، أَوْ الْحَقِيقُ، يُخْلَطُ بِالْإِهَالَةِ. وَ قَدْ قُطِبَتْ لَهُ قَطِيبَةٌ فَشَرِبَهَا. وَ كُلُّ مَمْزُوجٍ: قَطِيبَةٌ. وَ الْقَطِيبَةُ: الرَّثِيَّةُ. وَ قُطْبَةٌ، وَ قُطِيبَةٌ: اسْمَانِ.

الْقَطْرُبُ، بِالضَّمِّ: اللَّصُّ، وَالْفَارَةُ هَكَذَا فِي نَسَخَتْنَا، وَكَذَا فِي غَيْرِهَا مِنَ النَّسَخِ، وَهُوَ خَطَأً، صَوَابُهُ اللَّصُّ الْفَارَةُ اللَّصُوصِيَّةُ، كَمَا هُوَ عِبَارَةٌ ابْنِ مَنْظُورٍ، وَغَيْرِهِ. وَالْقَطْرُبُ: الذُّنْبُ الْأَمْعِطُ. وَالْقَطْرُبُ: ذَكَرَ الْغِيلَانِ، وَ عَنْ اللَّيْثِ: الْقَطْرُبُ: ذَكَرَ السَّعَالِي، كَالْقَطْرُوبِ، بِالضَّمِّ أَيْضاً، وَهَذِهِ عَنْ الصَّاعَانِيِّ. وَالْقَطْرُبُ: الْجَاهِلُ الَّذِي يَطْهَرُ بِجَهْلِهِ. وَالْقَطْرُبُ: الْجَبَانُ، وَإِنْ كَانَ عَاقِلًا. وَالْقَطْرُبُ: السَّفِيهَ، وَالْقَطَارِبِ: السُّفَهَاءُ، حَكَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ؛ وَ أَنْشَدَ: عَادُ حُلُومًا إِذَا طَاشَ الْقَطَارِبُ (٧) وَلَمْ يَذْكُرْ لَهُ وَاحِدًا. قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَ خَلِيقٌ أَنْ يَكُونَ وَاحِدُهُ قَطْرُوبًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَخَذَ الْقَطَارِبَ مِنْ هَذَا الْبَيْتِ: فَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ، فَقَدْ يَكُونُ وَاحِدُهُ قَطْرُوبًا، وَ غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا تَثَبَّتَ الْبَاءُ فِي جَمْعِهِ رَابِعَةً، مِنْ هَذَا الضَّرْبِ. وَقَدْ يَكُونُ جَمْعُ قَطْرُبٍ، إِلَّا أَنْ الشَّاعِرَ احتاجَ فَأَثَبَ الْبَاءَ فِي الْجَمْعِ، وَقَدْ عَلِمَ مِمَّا ذَكَرْنَا أَنَّ الْقَطْرُوبَ لَغَةٌ فِي الْقَطْرُبِ بِمَعْنَى السَّفِيهِ. وَالْمَوْلُفُ ذَكَرَهُ فِي الْقَطْرُبِ بِمَعْنَى ذَكَرَ الْغِيلَانِ. وَالْقَطْرُبُ: الْمَضْرُوعُ مِنْ لَمِيمٍ أَوْ مَرَارٍ. وَالْقَطْرُبُ، فِي اصطلاحِ الْأَطِبَّاءِ: نَوْعٌ مِنَ الْمَالِيخُولِيَا، وَهُوَ دَاءٌ مَعْرُوفٌ، يَنْشَأُ مِنَ السُّودَاءِ، وَ أَكْثَرُ حُدُوثِهِ فِي شَهْرِ شَبَاطٍ، يُفْسِدُ الْعَقْلَ، وَ يَقْطُبُ الْوَجْهَ،

(١) فِي الْقَامُوسِ «وَالْقَطْبِيَّاتُ» بَدَلُ «أَوْ». (٢) اللِّسَانُ: أَفْضَلُ. (٣) زِيَادَةُ اقْتِضَاها السِّيَاقُ. (٤) فِي نَسْخَةِ اللِّسَانِ (دَارُ الْمَعَارِفِ) فَكَالْأَصْلِ، وَ فِي نَسْخِ اللِّسَانِ الْآخَرَى: مُخْتَلَطٌ. (٥) اللِّسَانُ: بِقَطْبِيهِمْ. (٦) كَذَا بِالْأَصْلِ، وَ يَقْطُبَانِ لَيْسَتْ فِي الْقَامُوسِ. (٧) كَذَا بِالْأَصْلِ وَ اللِّسَانِ وَ الْمَحْكَمِ، وَ صَوَابُ انْشَادِهِ فِي مَجَالِسِ ثَعَالِبٍ كَمَا لَمْ يَكُنْ عَادُ حُلُومًا إِذَا طَاشَ مِنَ الْجَهْلِ الْقَطَارِبِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٣٣

وَ يُدِيمُ الْحُزْنَ، وَ يُهَيِّمُ بِاللَّيْلِ، وَ يُخَضِّرُ الْوَجْهَ، وَ يُغَوِّرُ الْعَيْنَيْنِ وَ يُنْجِلُ الْبَدَنَ، نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ. وَالْقَطْرُبُ: صِعَاؤُ الْكِلَابِ، وَ صِعَاؤُ الْجَنِّ. وَ حَكَى ثَعْلَبٌ أَنَّ الْقَطْرُبَ الْخَفِيفُ، وَ قَالَ عَلَى إِثَرِ ذَلِكَ: إِنَّهُ لَقَطْرُبٌ لَيْلٍ، فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا دُوَيْبَّةٌ، وَ لَيْسَ بِصَفَةٍ كَمَا زَعَمَ. وَالْقَطْرُبُ: طَائِرٌ وَ دُوَيْبَّةٌ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَزْعُمُونَ أَنَّهَا لَيْسَ لَهَا قَرَارٌ الْبَتَّةَ. وَ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (١) الْقَطْرُبُ: دُوَيْبَّةٌ، لَا تَسْتَرِيحُ نَهَارَهَا سِجَاءً. وَ فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ «لَا أَعْرِفَنَّ أَحَدَكُمْ جِيفَةً لَيْلٍ، قَطْرُبَ نَهَارٍ». قَالَ الْقَارِي فِي نَامُوسِهِ: يُشَبَّهُ بِهِ الرَّجُلُ يَسْعَى نَهَارَهُ فِي حَوَائِجِ دُنْيَاهُ. قَالَ شَيْخُنَا بَعْدَ ذِكْرِ هَذَا الْكَلَامِ: هُوَ مَا خُوِذَ مِنْ كَلَامِ سَيِّبَوِيهِ، لِابْنِ الْمُسْتَنِيرِ؛ وَ تَقْيِيدُهُ بِحَوَائِجِ الدُّنْيَا، فِيهِ نَظَرٌ؛ فَإِنَّهُ كَانَ يُلَازِمُ بَابَهُ لِتَحْصِيلِ الْعِلْمِ الَّذِي هُوَ مِنْ أَجْلِ أَعْمَالِ الْآخِرَةِ، فَالْقَيِّدُ غَيْرُ صَحِيحٍ. انْتَهَى. قُلْتُ: وَ هَذَا تَحَاوُلٌ مِنْ شَيْخِنَا عَلَى صَاحِبِ النَّامُوسِ، فَإِنَّهُ إِنَّمَا اقْطَعَ عِبَارَتَهُ مِنْ كَلَامِ أَبِي عُبَيْدٍ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَإِنَّهُ قَالَ: يَقَالُ إِنَّ الْقَطْرُبَ لَا تَسْتَرِيحُ نَهَارَهَا سِجَاءً، فَشَبَّهُ عَبْدُ اللَّهِ الرَّجُلَ يَسْعَى نَهَاراً فِي حَوَائِجِ دُنْيَاهُ، فَإِذَا أَمْسَى، أَمْسَى كَالأَمْسَى تَعَباً (٢)، فَيَنَامُ لَيْلَتَهُ، حَتَّى يُصْبِحَ كَالْجِيفَةِ لَا تَتَحَرَّكُ، فَهَذَا جِيفَةُ لَيْلٍ، قَطْرُبُ نَهَارٍ. وَ قَدْ لَقِبَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسْتَنِيرِ النَّحْوِيُّ لِأَنَّهُ كَانَ يُبَكِّرُ أَيْ يَذْهَبُ إِلَى سَيِّبَوِيهِ فِي بُكْرَةِ النَّهَارِ، فَكَلَّمَا فَتَحَ بَابَهُ، وَجَدَهُ هُنَاكَ، فَقَالَ لَهُ: مَا أَنْتَ إِلَّا قَطْرُبٌ لَيْلٍ، فَجَرَى ذَلِكَ لَقَباً لَهُ وَ الْجَمْعُ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ قَطَارِبُ. وَ قَطْرُبُ الرَّجُلِ: أَسِيرٌ، وَ صِيرَعٌ، لَغَةٌ فِي قَرْطَبٍ. وَ تَقَطَّرَبَ الرَّجُلُ: حَرَّكَ رَأْسَهُ، تَشَبَّهَ بِالْقَطْرُبِ (٣) حَكَاهُ ثَعْلَبٌ، وَ أَنْشَدَ: إِذَا ذَاقَهَا ذُو الْحِلْمِ مِنْهُمْ تَقَطَّرَبَا وَ قِيلَ: تَقَطَّرَبَ، هُنَا: صَارَ كَالْقَطْرُبِ الَّذِي هُوَ أَحَدٌ مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ. وَالْقَطْرِبُ بِالْكَسْرِ: عَلَمٌ.

[قعب]: ج ٢، ص: ٣٣٣

الْقَعْبُ: الْقَدْحُ الضَّخْمُ، الْغَلِيظُ، الْجَافِي وَ قِيلَ قَدْحٌ مِنْ حَشَبٍ، مُقَعَّرٌ؛ أَوْ هُوَ قَدْحٌ إِلَى الصَّغَرِ، يُشَبَّهُ بِهِ الْحَافِرُ أَوْ قَدْحٌ يُزَوِي الرَّجُلَ هَكَذَا فِي النَّسَخِ، وَ مِثْلُهُ فِي الْأَسَاسِ (٤)، وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَ هُوَ يُزَوِي الرَّجُلَ. قَالَ الشَّاعِرُ: تِلْكَ الْمَكَارِمُ لَا قَعْبَانِ مِنْ لَبَنِ شَتِيَا بِمَاءٍ فَعَادَا بَعِيدُ أَبْوَالَا- ج أَي فِي الْقِلَّةِ أَقْعَبُ، عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ؛ وَ أَنْشَدَ: إِذَا مَا أَتَيْتُكَ الْعِيرُ فَانْصَبْ فُتُوقَهَا (٥) وَ لَا- تَسْقِيْنِ جَارِيكَ مِنْهَا بِأَقْعَبِ وَ الْكَثِيرُ قِعَابٌ، وَ قِعْبَةٌ، مِثْلُ جَبٍّ وَ جِبَاءٍ. قَالَ شَيْخُنَا: وَ ظَاهِرُ الصَّحَاحِ أَنَّهُ اسْمُ جَنْسٍ جَمْعِيٌّ عَلَى خِلَافِ الْأَصْلِ، وَ أَنَّهُ بِالْفَتْحِ كَكَمٍّ وَ كِمَاءٍ، وَ لَكِنَّهُمْ صَرَّحُوا بِأَنَّ هَذَا شَاذٌ، لَمْ يَرِدْ مِنْهُ غَيْرُ كَمٍّ وَ كِمَاءٍ وَ جَبٍّ وَ جِبَاءٍ، لَا ثَالِثَ لِهَمَا. انْتَهَى. وَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: أَوَّلُ الْأَقْدَاحِ الْعَمْرُ، وَ هُوَ الَّذِي لَا- يُبْلَغُ الرَّيُّ، ثُمَّ الْقَعْبُ، وَ هُوَ قَدْ يُزَوِي الرَّجُلَ، وَ قَدْ يُزَوِي الْإِثْنَيْنِ وَ الثَّلَاثَةَ، ثُمَّ الْعُسُ. وَ الْقَعْبُ مِنَ الْكَلَامِ: غَوْرَةٌ

يقال: لهذا كَلَامٌ له قَعْبٌ، أى: غَوْرٌ. ومن المَحَاز: التَّقْعِيبُ، وهو أن يَكُونَ الحَافِرُ مِقْبِيًّا، كَالْقَعْبِ، يقال: حافرٌ مُقْعَبٌ: كأنه قَعْبَةٌ، لاستدارته، مُشَبَّهٌ بِالْقَعْبِ «٦». قال العَجَّاجُ: وَرُسْعًا وَحَافِرًا مُقْعَبًا

(١) عن اللسان، وبالأصل «أبو عبيدة» والمثبت صاحب الغريب. (٢) فى غريب الهروى: مزحفاً. (٣) بهامش المطبوعة المصرية: قوله تشبه بالقطرب ساقط من خط الشارح، ثابت فى نسخة المتن المطبوعة. (٤) كذا بالأصل و لم يرد فى الأساس أى من هذه الأقوال. (٥) «فانصح فتوقها» عن اللسان، وبالأصل «فانضح». (٦) وفى الأساس: حافر مقعب: مدور كالقعب، كما قال امرؤ القيس: لها حافر مثل قعب الولي د ركب فيه وظيف عجز

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٣٤

و أنشد ابن الأَعرابي: يَتْرُكُ حَوَارِ الصَّفَا رُكُوبًا بِمُكْرَبَاتٍ قُعْبَتْ تَقْعِيًّا وَإِيَّاكَ وَالتَّقْعِيبُ، وَهُوَ تَقْعِيرُ الْكَلَامِ، يُقَالُ «١»: فَلَانٌ مُقْعَبٌ مُقْعَرٌ، لِلْمَشْدَقِ، وَالَّذِي يَتَكَلَّمُ بِأَقْصَى حَلْفِهِ، وَيَفْتَحُ فَاهُ كَأَنَّهُ قَعْبٌ. وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ: قَعْبٌ فِي كَلَامِهِ، وَقَعْرٌ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ. وَفِي الْمَجَازِ: سِرَّةٌ مُقْعَبَةٌ: دَخَلَتْ فِي الْبَطْنِ وَعَلَا مَا حَوْلَهَا، فَصَارَ مَوْضِعُهَا كَقَعْبٍ، بَفَتْحٍ فَسْكَوْنٍ، أَيْ: فِي تَقْعِيرِهَا، هَذَا هُوَ الصَّوَابُ. وَوُجِدَ فِي بَعْضِ النُّسخِ مَعْرُوفًا لِلْمَصْنُفِ بِضَمِّتَيْنِ، وَهُوَ خَطَأٌ، قَالَ الْأَعْلَبُ الْعِجْلِيُّ: جَارِيَةٌ مِنْ قَيْسِ بْنِ ثَعْلَبَةَ قَبَاءُ ذَاتُ سِرَّةٍ مُقْعَبَةٌ وَالْقَاعِبُ؛ الذُّنْبُ الصَّيَاحُ. وَالْقَعِيَّةُ، بِالْفَتْحِ: شِبْهُ حَقَّةٍ لِلْمَرْأَةِ، أَوْ حَقَّةٌ مُطَبَّقَةٌ لِلْمَرْأَةِ «٢»، يَكُونُ فِيهَا سَوِيقٌ، وَلَمْ يَخْصُصْ فِي الْمَحْكَمِ بِسَوِيقِ الْمَرْأَةِ. وَقَعِيَّةُ الْعَلَمِ: أَرْضٌ قَبِيلِيٌّ بُسَيْطَةٌ، مُصَغَّرًا، وَيُكَبَّرُ مَوْضِعُ بَدَايَةِ الشَّامِ، كَمَا سَيَأْتِي. وَالْقَعِيَّةُ، بِالضَّمِّ: نُقْرَةٌ «٣» فِي الْجَبَلِ، وَفِي الْأَسَاسِ، فِي الْمَجَازِ: وَحَجَرٌ مُقْعَبٌ فِيهِ نُقْرَةٌ. كَأَنَّهُ قَعْبٌ. وَقَالَ الصَّاعَانِيُّ: الْقَعِيبُ، أَيْ كَأَمِيرٍ الْعَدَدُ الْكَثِيرُ «٤». وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: عَقَابٌ قَعْبَاءُ، بزيادة النون، فهو كَعَقْبَاءُ، وَبَعْنَاءُ، وَقَدْ مَرَّ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ فِي ع ق ب وَفِي التَّهْذِيبِ فِي قنح: بِمُقْنَعَاتٍ كَقَعَابِ الْأَوْرَاقِ قَالَ: قِعَابُ الْأَوْرَاقِ: أَفْنَاءُ، بِيضُ الْأَسَانِ.

[قعب]: ج ٢، ص: ٣٣٤

الْقَعْبُ، كَجَفَرٍ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَقَالَ اللَّيْثُ: هُوَ الْكَثِيرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ كَالْقَعْبَانِ بِالْفَتْحِ. وَالْقُعْبَانُ «٥»، بِالضَّمِّ: دُوبَيْتُهُ كَالْخُنْفَسَاءِ، تَكُونُ عَلَى النَّبَاتِ. نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ، وَغَيْرُهُ.

[قعب]: ج ٢، ص: ٣٣٤

الْقَعْسَبَةُ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ وَابْنُ الْقَطَّاعِ: هُوَ عَدُوٌّ شَدِيدٌ * بَفَزَعٍ، كَالْقَعْسَبَةِ. وَالْقَعَّاسِبُ بِالضَّمِّ: الطَّوِيلُ نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ.

[قعب]: ج ٢، ص: ٣٣٤

الْقَعْصَبُ: الضَّخْمُ الْجَرِيُّ الشَّدِيدُ وَقَعَصَبٌ: اسْمُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي قُشَيْرٍ، كَانَ يَعْمَلُ الْأَسِنَّةَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، إِلَيْهِ تُنْسَبُ أُسِنَّةُ قَعْصَبٍ، ذَكَرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ الْبَكْرِيُّ فِي شَرْحِ أَمَالِي الْقَالِي. وَالْقَعْصَبَةُ: الشَّدَّةُ وَالِاسْتِصْالُ، تَقُولُ: قَعْصَبَهُ: أَيْ اسْتَأْصَلَهُ. وَقَرَبٌ مُحَرَّكَةٌ قَعْصَبِيٌّ: أَيْ شَدِيدٌ، وَكَذَلِكَ خِمْسٌ قَعْصَبِيٌّ: أَيْ شَدِيدٌ، عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، وَأَنْشَدَ: حَتَّى إِذَا مَرَّ خِمْسٌ قَعْصَبِيٌّ وَرَوَاهُ يَعْقُوبُ: قَعْطَبِيٌّ، بِالطَّاءِ، وَهُوَ الصَّحِيحُ. قَالَ الْأَرَزْهَرِيُّ: وَكَذَلِكَ قَرَبٌ مُقْعَطٌ، وَسَيَأْتِي.

[قعب]: ج ٢، ص: ٣٣٤

قَعْطَبُهُ قَعْطَبَةٌ: أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: أَيْ قَطَعَهُ، يُقَالُ: ضَرَبَهُ فَقَعْطَبَهُ. وَقَرَبٌ قَعْطَبِيٌّ، وَقَعْصَبِيٌّ، وَمُقْعَطٌ: أَيْ شَدِيدٌ، وَهُوَ

الصَّحِيحُ كما قاله يعقوبُ. و خَمْسُ قَعَطِيٍّ كَخَمْسٍ بَصَاصٍ: لَا يُبْلَغُ إِلَّا بِالسَّيْرِ الشَّدِيدِ. وَقَعَطَبَةُ: حِصْنٌ بِالْيَمَنِ.

[قعب:] ج ٢، ص: ٣٣٤

الْقَعْبَةُ: أَهْمَلُهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَصَاحِبُ اللِّسَانِ. وَقَالَ الصَّاعَانِيُّ: هُوَ الْجَرْحُ، وَهُوَ بَعَيْنٌ بَيْنَ قَافَيْنِ.

[قعب:] ج ٢، ص: ٣٣٤

الْقَعْبُ، كَجَعْفَرٍ: أَهْمَلُهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَقَالَ اللَّيْثُ: هُوَ الشَّدِيدُ الصُّلْبُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَمِنْهُ الْقَعْبَةُ: الْأَسَدُ، كَالْقَعَانِبِ فِيهِمَا، أَيْ فِي الْمَعْنَيْنِ. وَالْقَعْبُ: الثَّغْلُ الذَّكَرُ، قَالَ أَسَدُ بْنُ نَاعِصَةَ، وَلَمْ تُثَبِّتْهُ الرُّوَاهُ:

(١) هذه عبارة الأساس، من المجاز. (٢) في القاموس: للسويق بدل للمرأة. (٣) في القاموس: الثَّغْرَةُ. (٤) في اللسان: والقعب: العدد، قال الأفوه الأودي: قتلنا منهم أسلاف صدق وإبنا بالأسارى والقعب. (٥) عن القاموس: سريع بدل «شديد». (٥) ضبط اللسان: الْقَعْبَانِ

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٣٥

و خَزَقٍ تَبَهَّنَسَ ظِلْمَانُهُ يُجَاوِبُ حَوْشَبَةَ الْعَقْبُ الْحَوْشَبُ: الْأَرْزَبُ الذَّكَرُ. وَقَعْبٌ. اسْمُ رَجُلٍ، هُوَ جَدُّ مُحَمَّدٍ بْنِ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيِّ. كَذَا فِي النَّسَخِ، وَالصَّوَابُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، وَهُوَ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَارِثِيُّ الْمَشْهُورُ، أَحَدُ رَوَاةِ الْمُوطَّأِ عَنْ مَالِكٍ، رَوَى عَنْهُ الشَّيْخَانُ وَ أَبُو دَاوُدَ، وَرَوَى لَهُ التِّرْمِذِيُّ وَ النَّسَائِيُّ، تُوْفِيَ سَنَةَ ٢٢١. وَقَعْبٌ بْنُ ضَمْرَةَ الْعَطْفَانِيُّ، مِنْ شُعْرَاءِ الدَّوْلَةِ الْأُمَوِيَّةِ اسْتَدْرَكَهُ شَيْخُنَا، نَقَلًا عَنْ شَرْحِ أَمَالِي الْقَالِي وَ شَرْحِ شَوَاهِدِ الشَّافِيَّةِ. قُلْتُ: وَفِي يَرْبُوعِ بْنِ حَنْظَلَةَ: قَعْبٌ بْنُ عِصْمَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَقَعْبٌ بْنُ عَتَّابِ بْنِ الْحَارِثِ، الْمُلَقَّبُ بِالْمِيزِ، وَفِيهِ يَقُولُ جَرِيرٌ يَفْخَرُ عَلَى الْفَرَزْدَقِ: قُلْ لِحَفِيفِ الْقَصَةِ بَاتِ الْجُوفَانُ جِيئُوا بِمِثْلِ قَعْبٍ وَ الْعَلْهَانُ «١» وَ الرَّدْفِ عَتَّابٍ غَدَاةَ السُّوبَانِ «٢» أَوْ كَأَبَى حَزْرَةَ سَمِّ الْفُرْسَانِ «٣» وَ مَا ابْنُ حِنَاءَ بِالْوَعْلِ الْوَانِ «٤» وَ لَا ضَعِيفٌ فِي لِقَاءِ الْأَقْرَانِ وَ فِي التَّهْذِيبِ: الْقَعْبُ، أَيْ بِالضَّمِّ: الْأَنْفُ الْمُعْوَجُّ، وَفِيهِ أَيْ الْأَنْفُ قَعْبَةٌ بِالْفَتْحِ، أَيْ: اغْوِجَا. وَالْقَعْبَةُ: الْمَرْأَةُ الْقَصِيْرَةُ. وَ عَقَابٌ قَعْبَاءُ، كَقَعْبَاءُ، وَ قَعْبَاءُ، وَ عَقْبَاءُ، وَ بَعْنَاءُ: أَيْ حَدِيدَةُ الْمَخَالِبِ، وَقِيلَ: هِيَ السَّرِيعَةُ الْخَطْفِ، الْمُنْكَرَةُ. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: كُلُّ ذَلِكَ عَلَى الْمُبَالِغَةِ، كَمَا قَالُوا: أَسَدٌ أَسَدٌ، وَ كَلْبٌ كَلْبٌ. وَ قَدْ تَقَدَّمَ أَيْضًا فِي ع ق ب. قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ: وَفِي حَدِيثِ عِيسَى بْنِ عَمَرَ: «أَقْبَلْتُ مُجْرَمًا، حَتَّى افْتَعَيْتُ بَيْنَ يَدَيِ الْحَسَنِ افْتَعَيْتُ الرَّجُلَ: إِذَا جَعَلَ يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ، وَ قَعَدَ مُسْتَوْفِرًا.

[قعب:] ج ٢، ص: ٣٣٥

الْقَيْقَبُ: السَّرْجُ، قَالَ الشَّاعِرُ: يَزِلُّ لِإِيْدِ الْقَيْقَبِ الْمِرْكَاحِ عَنْ مَتْنِهِ مِنْ زَلَقٍ رَشَّاحٍ فَجَعَلَ الْقَيْقَبُ، السَّرْجَ نَفْسَهُ، كَمَا يُسَمُّونَ النَّبْلَ ضَالًّا، وَ الْقَوْسَ شَوْحَطًا. وَ الْقَيْقَبُ عِنْدَ الْعَرَبِ: خَشَبٌ، تُتَّخَذُ، وَ قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ: شَجَرٌ، تُعْمَلُ مِنْهُ السَّرَوِجُ؛ وَ أَنْشَدَ: لَوْلَا حِرَامَةُ، وَ لَوْلَا لَبِئَةُ لَقَحَمَ الْفَارِسَ لَوْلَا قَيْقَبُهُ وَ السَّرْجُ حَتَّى قَدْ وَهَى مُضْبِبُهُ وَ هِيَ لِدَكَيْنِ «٥»، كَالْقَيْقَبَانِ فِيهِمَا عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ، وَ فِي الْأَخِيرِ أَشْهُرُ. قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ: الْقَيْقَبَانُ: شَجَرٌ مَعْرُوفٌ. قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: وَ هُوَ بِالْفَارْسِيَةِ آزَادُ دِرْخْتُ «٦». وَ الْقَيْقَبُ: سَيَرٌ يَدُورُ عَلَى الْقَرَبُوسَيْنِ كِلَيْهِمَا. وَ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: هُوَ عِنْدَ الْمُؤَلِّدِينَ: سَيَرٌ يَعْتَزُّ وَرَاءَ الْقَرَبُوسِ الْمُؤَخَّرِ. وَ الْقَيْقَبُ: الْحَدِيدُ الَّذِي فِي وَسْطِهِ فَاسُ اللَّجَامِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَ لِلْجَامِ حَدَائِدُ قَدْ يَشْتَبِكُ بَعْضُهَا فِي بَعْضٍ، مِنْهَا الْعِضَادَتَانِ، وَ الْمَسْحَلُ وَ هُوَ تَحْتَ الَّذِي فِيهِ سَيْرُ الْعِنَانِ، وَ عَلَيْهِ يَسِيلُ زَبَدُ فَمِهِ، وَ دَمُهُ، وَ فِيهِ أَيْضًا فَاْسُهُ، وَ أَطْرَافُهُ الْحَدَائِدُ الثَّلَاثَةُ «٧» عِنْدَ الذَّقْنِ، وَ هُمَا رَأْسَا الْعِضَادَتَيْنِ، وَ الْعِضَادَتَانِ: نَاحِيَتَا اللَّجَامِ. قَالَ: وَ الْقَيْقَبُ: الَّذِي فِي وَسْطِ «٨» الْفَاسِ، وَ أَنْشَدَ:

(١) العلهان: هو عبد الله بن الحارث بن عاصم اليربوعي. (٢) الردف هو عتاب بن هرمى بن رياح - ردف النعمان بن الشقيقة. (٣) هو عتيبة بن الحارث بن شهاب ... بن ثعلبة بن يربوع فارس بنى تميم. (٤) هو أسيد بن حناء بن حذيفة ... بن سليط فارس بنى تميم. (٥) بالأصل «الدكين» وهو دكين بن رجاء. وأشار بهامش المطبوعة المصرية «قوله و هى الخ كذا بخطه». (٦) بهامش المطبوعة المصرية: «يقبان وزان كلبان و آزادرخت بمد الألف و سكون الدال الأولى و كسر الثانية و الراء المفتوحة تسبيح أنماجى، يعنى شجر التسبيح قاله عاصم فى تبيان كذا بهامش المطبوعة، يعنى طبعه التاج الناقصة. و فى الصحاح عن ابن دريد آزاد درخت. (٧) عن اللسان، و بالأصل: «الثابتة»، و فى المطبوعة الكويتية «النائئة» و كلاهما تصحيف. (٨) عن اللسان، و بالأصل «وسطه».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٣٦

إِنِّي مِنْ قَوْمِي فِي مَنْصِبٍ كَمَوْضِعِ الْفَأْسِ مِنَ الْقَيْقَبِ فَجَعَلَ الْقَيْقَبُ حديدَةً فِي فَأْسِ اللَّجَامِ. وَ الْقَيْقَبُ: الْحَرْزَةُ تُضَعُّ بِهَا الثِّيَابُ، نقله أَبُو عَمْرٍو فِي يَاقُوتِهِ: الْقَيْقَبُ، وَ صَحَّفَهُ الْأَزْهَرِيُّ فَذَكَرَهُ فِي ق ي ب، كَمَا مَرَّتِ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ.

[قَلْب: ج ٢، ص: ٣٣٦]

قَلْبُهُ، يَقْلِبُهُ، قَلْبًا، مِنْ بَابِ ضَرَبَ: حَوَّلَهُ عَنْ وَجْهِهِ، كَأَقْلَبَهُ. وَ هَذَا عَنِ اللَّحْيَانِيِّ، وَ هِيَ ضَعِيفَةٌ. وَ قَدْ انْقَلَبَ. وَ قَلْبُهُ مُضْعَفًا. وَ قَلْبُهُ: أَصَابَ قَلْبُهُ، أَيْ فُؤَادُهُ، وَ مَثَلُهُ عِبَارَةٌ غَيْرُهُ يَقْلِبُهُ، وَ يَقْلِبُهُ، الضَّمُّ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ، فَهُوَ مَقْلُوبٌ. وَ قَلْبُ الشَّيْءِ: حَوَّلَهُ ظَهْرًا لِبَطْنِ اللَّامِ فِيهِ بِمَعْنَى عَلَى، وَ نَصَبَ ظَهْرًا عَلَى الْبَدَلِ، أَيْ قَلْبَ ظَهْرِ الْأَمْرِ عَلَى بَطْنِهِ، حَتَّى عَلِمَ مَا فِيهِ، كَقَلْبِهِ مُضْعَفًا. وَ تَقَلَّبَ الشَّيْءُ ظَهْرًا لِبَطْنٍ، كَالْحَيَّةِ تَتَقَلَّبُ عَلَى الرَّمَضَاءِ. وَ قَلْبُهُ عَنْ وَجْهِهِ؛ صِرْفَهُ. وَ حَكَى اللَّحْيَانِيُّ: أَقْلَبَهُ، قَالَ: وَ هِيَ مَرْغُوبٌ عَنْهَا. وَ قَلْبُ الثُّوبِ، وَ الْحَدِيثِ، وَ كُلُّ شَيْءٍ: حَوَّلَهُ؛ وَ حَكَى اللَّحْيَانِيُّ فِيهِمَا أَقْلَبَهُ، وَ الْمَخْتَارُ عِنْدَهُ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ: قَلَبْتُ. وَ الْإِنْقِلَابُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: الْمَصِيرُ إِلَيْهِ، وَ التَّحَوُّلُ. وَ قَدْ قَلَبَ اللَّهُ فُلَانًا إِلَيْهِ: تَوَفَّاهُ. هَذَا كَلَامُ الْعَرَبِ، وَ قَوْلُهُ: كَأَقْلَبَهُ، حَكَاهُ اللَّحْيَانِيُّ، وَ قَالَ أَبُو ثَرْوَانَ «١» أَقْلَبَكُمْ اللَّهُ مَقْلَبَ أَوْلِيَانِهِ، وَ مَقْلَبَ أَوْلِيَانِهِ، فَقَالَهَا بِالْأَلْفِ. وَ قَالَ الْفَرَّاءُ: قَدْ سَمِعْتُ أَقْلَبَكُمْ اللَّهُ مَقْلَبَ أَوْلِيَانِهِ وَ أَهْلَ طَاعَتِهِ. وَ قَلْبُ النَّحْلَةِ: نَزَعَ قَلْبُهَا، وَ هُوَ مَجَازٌ، وَ سَيَأْتِي أَنَّ فِيهِ لُغَاتٍ ثَلَاثَةً «٢». وَ قَلْبَتِ الْبُسَيْرَةُ تَقْلِبُ: إِذَا أَحْمَرَّت. وَ عَنْ ابْنِ سَيِّدَةَ: الْقَلْبُ: الْفُؤَادُ، مَذَكَّرٌ، صَرَّحَ بِهِ اللَّحْيَانِيُّ؛ أَوْ مُضْعَفَةٌ مِنَ الْفُؤَادِ مُعْلَقَةٌ بِالنِّيَاطِ. ثُمَّ إِنَّ كَلَامَ الْمُصَنِّفِ يُشِيرُ إِلَى تَرَادُّفِهِمَا، وَ عَلَيْهِ اقْتَصَرَ الْقُيُومِيُّ وَ الْجَوْهَرِيُّ وَ ابْنُ فَارِسٍ وَ غَيْرُهُمْ، أَوْ أَنَّ الْقَلْبَ أَخْصَصَ مِنْهُ، أَيْ: مِنَ الْفُؤَادِ فِي الْأَسْتِعْمَالِ، لِأَنَّهُ مَعْنَى مِنَ الْمَعَانِي يَتَعَلَّقُ بِهِ. وَ يَشْهَدُ لَهُ حَدِيثٌ: «أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، هُمْ أَرْقُ قُلُوبًا، وَ أَلْيَنُ أَفْئِدَةً» وَ وَصَفَ الْقُلُوبَ بِالرَّقَّةِ، وَ الْأَفْئِدَةَ بِاللَّيْنِ، لِأَنَّهُ أَخْصَصَ مِنَ الْفُؤَادِ، وَ لَذَلِكَ قَالُوا: أَصَبْتُ حَبَّةَ قَلْبِهِ، وَ سُودَاءَ قَلْبِهِ. وَ قِيلَ: الْقُلُوبُ وَ الْأَفْئِدَةُ قَرِيبَانِ مِنَ السَّوَاءِ، وَ كَثَّرَ ذِكْرَهُمَا، لِاخْتِلَافِ اللَّفْظَيْنِ، تَأْكِيدًا. وَ قَالَ بَعْضُهُمْ: سَمِيَ الْقَلْبُ قَلْبًا لِتَقْلِبِهِ، وَ أَنْشَدَ: مَا سَمِيَ الْقَلْبُ إِلَّا مِنْ تَقْلِبِهِ وَ الرَّأْيُ يَصْرِفُ بِالْإِنْسَانِ أَطْوَارًا قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَ رَأَيْتُ بَعْضَ الْعَرَبِ يُسَمِّي لِحْمَةَ الْقَلْبِ كُلَّهَا شَحْمَهَا وَ حِجَابَهَا قَلْبًا وَ فُؤَادًا. قَالَ: وَ لَمْ أَرَهُمْ يَفَرِّقُونَ بَيْنَهُمَا. قَالَ: وَ لَا- أَتُكْرَرُ أَنْ يَكُونَ الْقَلْبُ هِيَ الْعَلَقَةُ السُّودَاءُ فِي جَوْفِهِ. قَالَ شَيْخُنَا: وَ قِيلَ: الْفُؤَادُ: وَعَاءُ الْقَلْبِ، وَ قِيلَ: دَاخِلُهُ، وَ قِيلَ: غِشَاؤُهُ. انْتَهَى. وَ قَدْ يُعَبَّرُ بِالْقَلْبِ عَنِ الْعَقْلِ، قَالَ الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ «٣»، أَيْ: عَقْلٌ، قَالَ: وَ جَائِزٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ أَنْ تَقُولَ «٤»: مَا لَكَ قَلْبٌ، وَ مَا قَلْبُكَ مَعَكَ، تَقُولُ «٤»: مَا عَقْلُكَ مَعَكَ. وَ أَيْنَ ذَهَبَ قَلْبُكَ؟ أَيْ: عَقْلُكَ: وَ قَالَ غَيْرُهُ: لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ، أَيْ: تَفَهُُّهُ وَ تَدَبُّرُهُ. وَ عَدَّ ابْنُ هِشَامٍ فِي شَرْحِ الْكَعْبِيِّ «٣» مِنْ مَعَانِي الْقَلْبِ أَرْبَعَةً: الْفُؤَادَ، وَ الْعَقْلَ، وَ مَخْضَ، أَيْ: خِلَاصَهُ كُلُّ شَيْءٍ، وَ خِيَارَهُ «٥» وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: قَلْبٌ كُلُّ شَيْءٍ: ثَبَةٌ،

(١) بالأصل «أنو شروان» و بهامش المطبوعة المصرية: «قوله أنوشروان كذا بخطه و لا مدخل لأنوشروان فى اللغة العربية و لعل الصواب أبو ثروان. قال الجوهري: «و أبو ثروان كنية رجل من رواء الشعر» و ما أثبتناه عن اللسان. (٢) المناسب: ثلاثا. (٣) سورة ق الآية ٣٧. (٤) عن اللسان، و بالأصل «يقول». (٥) أى قصيده كعب بن زهير فى مدح سيدنا رسول الله صلى الله عليه و سلم و عدد أبياتها ٥٧ بيتاً و مطلعها: بانت سعاد فقلبي اليوم متبول متيم إثرها لم يفد مكبول -

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٣٧

و خَالِصُهُ، و مَحْضُهُ. تقول: جئتكَ بهذا الأَمهر قَلْبًا: أى مَحْضًا، لا يَشوبُهُ شَيْءٌ. وفى الحديث: و إن لِكُلِّ شَيْءٍ قَلْبًا، و قَلْبُ الْقُرْآنِ يس (١). و من المَجَاز: هو عَرَبِيُّ قَلْبٍ، و عَرَبِيَّةٌ قَلْبِيَّةٌ و قَلْبٌ: أى خَالِصٌ. قال أبو وَجْزَةَ يَصِفُ امْرَأَةً: قَلْبٌ عَقِيلَةٌ أَقْوَامٌ ذَوِي حَسَبٍ يُزَمَى الْمَقَانِبُ عنها و الْأَرَاجِيلُ (٢) قال سِيبَوَيْهٍ: و قالوا: هذا عَرَبِيُّ قَلْبٍ و قَلْبًا، على الصَّفَةِ و المَصِيدَر، و الصَّفَةِ أَكْثَرُ؛ وفى الحديث: «كَانَ عَلَى قُرَشِيًّا قَلْبًا» أى: خَالِصًا من صِجَمِ قُرَيْشٍ. و قيل: أرادَ فِهْمًا (٣) فُطِنًا، من قوله تعالى لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ كَذَا فى لسان العرب، و سَيَأْتِي. و الْقَلْبُ: مَاءٌ بِحَرَّةِ بَنِي سُلَيْمٍ عِنْدَ حَاذَةَ. و أَيْضًا: جَبَلٌ، و فى بعض النُّسخ هنا زيادَةُ م. أى معروف. و من المَجَاز: و فى يَدِهَا قَلْبٌ فَضَّةٌ، و هو بِالضَّمِّ، من الْأَسْوَرَةِ: ما كان قَلْبًا (٤) و أَحَدًا، و يقولون: سِوَارُ قَلْبٍ. و قيل: سِوَارُ الْمَرْأَةِ: على التَّشْبِيهِ بِقَلْبِ النَّخْلِ فى بياضِهِ. و فى الكَفَايَةِ: هو السِّوَارُ يَكُونُ من عَاجٍ أو نَحْوِهِ. و فى الْمِصْبَاحِ: قَلْبُ الْفِضَّةِ: سِوَارٌ غَيْرُ مَلَوِيٍّ. وفى حديثِ ثَوْبَانَ: «أَنَّ فَاطِمَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عنها، حَلَّتِ الْحَسَنَ و الْحُسَيْنَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، بِقُلْبَيْنِ مِنْ فَضَّةٍ» وفى آخَرٍ: «أَنَّهُ رَأَى فى يَدِ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عنها، قُلْبَيْنِ»، وفى حديثِهَا أَيْضًا فى قوله تَعَالَى: «وَلَا يُبْدِيَنَّ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا» (٥) قَالَتْ: الْقَلْبُ و الْفَتَخَةُ. و من المَجَاز: الْقَلْبُ: الْحَيَّةُ الْبَيْضَاءُ، على التَّشْبِيهِ بِالْقَلْبِ من الْأَسْوَرَةِ. و الْقَلْبُ: شَحْمَةُ النَّخْلِ و لُبُّهُ، و هى هَبَّةٌ رَخِصَةٌ بَيْضَاءُ، تُؤْكَلُ (٦)، و هى الْجِدَارُ، أو أَجْوَدُ خُوصَةٍ هَا، أى: النَّخْلَةِ، و أَشَدُّ بَيَاضًا، و هو: الْخُوصُ الَّذِى يَلِى أَعْلَاهَا، و أَحَدَتُهُ قَلْبَةٌ، بضم فسكون؛ كُلُّ ذَلِكَ قولُ أَبِي حَنِيفَةَ. و فى التَّهْذِيبِ: الْقَلْبُ بِالضَّمِّ: السَّعْفُ الَّذِى يَطْلُعُ من الْقَلْبِ، و يُثَلَّثُ، أى: فى المَعْتَمِدَيْنِ الْأَخِيرَيْنِ، أى: و فيه ثَلَاثُ لُغَاتٍ: قَلْبٌ، و قَلْبٌ، و قَلْبٌ، و ج: أَقْلَابٌ (٧)، و قُلُوبٌ (٨). و قُلُوبُ الشَّجَرِ: ما رَخِصَ من أَجوافِهَا و عُزُوقِهَا الَّتِى تَقْوُدُهَا. وفى الحديث: أَنَّ يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، كَانَ يَأْكُلُ الْجَرَادَ و قُلُوبَ الشَّجَرِ، يَعْنِى: الَّذِى يَثْبُتُ فى وَسِطِهَا غَضًّا طَرِيًّا، فَكَانَ رَخِصًا من الْبُقُولِ الرُّطْبِيَّةِ قَلِيلٌ أَنْ تَقْوَى و تَصْلُبَ (٩)، و أَحَدُهَا قَلْبٌ، بِالضَّمِّ لِلْفَرْقِ. و قَلْبُ النَّخْلَةِ: جُمَارُهَا، و هى شَطْبَةٌ (١٠)، بِيضَاءُ، رَخِصَةٌ فى وَسِطِهَا عِنْدَ أَعْلَاهَا، كَأَنَّهَا قَلْبٌ فَضَّةٌ، رَخِصٌ، طِيبٌ، يَسِمَى قَلْبًا لِبَيَاضِهِ. و عن شَمِرٍ: يَقَالُ: قَلْبٌ، و قَلْبٌ، لِقَلْبِ النَّخْلَةِ، و بجمع على قَلْبِيَّةٍ أى: كَعَتَبَةٍ. و الْقَلْبَةُ، بِالضَّمِّ: الْحُمْرَةُ قَالَه ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ. و عَرَبِيَّةٌ قَلْبِيَّةٌ، و هى الْخَالِصَةُ النَّسَبِ؛ و عَرَبِيُّ قَلْبٍ، بِالضَّمِّ: خَالِصٌ، مِثْلُ قَلْبٍ. عن ابْنِ دُرَيْدٍ، كما تَقَدَّمَ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ، و هو مَجَازٌ. و الْقَلْبِيُّ: الْبِئْرُ ما كانت. و الْقَلْبِيُّ: الْبِئْرُ قَبْلَ أَنْ تُطْوَى (١١)، فَإِذَا طُوِيَتْ فَهِيَ الطَّوِي. أو الْعَادِيَّةُ الْقَدِيمَةُ مِنْهَا الَّتِى لَا يُعْلَمُ لَهَا رَبٌّ و لا- حَافِظٌ، يَكُونُ فى الْبَرَارِى يُذَكَّرُ و يُؤنَّثُ. و قيل: هى الْبِئْرُ الْقَدِيمَةُ، مَطْوِيَّةٌ كانت أو غيرَ مَطْوِيَّةٍ. و عن ابْنِ شُمَيْلٍ: الْقَلْبِيُّ: اسْمٌ من أَسْمَاءِ الرِّكِيِّ مَطْوِيَّةٌ أو غيرَ مَطْوِيَّةٍ، ذاتُ مَاءٍ أو غيرَ ذاتِ مَاءٍ، جَفَرٌ أو غيرَ جَفَرٍ. و قال شَمِرٌ: الْقَلْبِيُّ اسْمٌ من أَسْمَاءِ الْبِئْرِ الْبَرْدِ و الْعَادِيَّةِ، و لا يُخْصُ (١٢) بها الْعَادِيَّةُ. قال: و سُمِّيَتْ قَلْبِيًّا، لِأَنَّهُ قَلْبٌ تُرَائِيهَا. و قال ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْقَلْبِيُّ: ما كان فيه

(١) رواه الترمذى عن أنس و قال عنه حديث غريب. (٢) عن اللسان، و بالأصل «و الأراجيل». (٣) عن النهاية، و بالأصل «قيما». (٤) كذا بالأصل «قلبا» و فى الصحاح مثله، و فى اللسان «قلدا». (٥) سورة النور الآية ٣١. (٦) فى اللسان: تمتسخ فتؤكل. (٧) فى نسخة ثانية من القاموس: قلاب. (٨) عن اللسان، و بالأصل «القلوب». (٩) اللسان: يقوى و يصلب. (١٠) عن اللسان، و بالأصل «شطية». (١١) يعنى قبل أن تبنى بالحجارة و نحوها. (١٢) عن اللسان، و بالأصل «يختص».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٣٨

عَيْنٌ، و إِلَّا فَلَا، ج أَقْلَبُهُ، قال عَنَتَرَةُ يَصِفُ جُعَلًا: كَانَ مُؤَسَّرَ الْعَصْدَيْنِ حَجَلًا هَدُوجًا بَيْنَ أَقْلَبِهِ مِلَاحٍ و جمع الكثيرِ قَلْبٌ (١)، بضم الأول و الثانى، قال كُثَيْرٌ: و ما دامَ غَيْثٌ مِنْ تَهَامِيَةٍ طِيبَ بها قَلْبٌ عَادِيَّةٌ و كِرَارُ الْكِرَارِ: جمعُ كَرٍّ لِلْحَسِيِّ؛ و الْعَادِيَّةُ: الْقَدِيمَةُ، و قد شَبَّهَ الْعَجَّاجُ بها الْجِرَاحَاتِ فقال: عَنْ قَلْبٍ ضَجْمٍ تُورَى مِنْ سَبَرٍ و قيل: الجمعُ قَلْبٌ، فى لغةٍ من أُنْثَ، و أَقْلَبُهُ، و قَلْبٌ، أى: بضم فسكون جميعًا، فى لُغَةٍ من ذَكَرْ؛ و قد قُلِبَتْ تُقْلَبُ، هَكَذَا و فى غيرِ نُسْخٍ، و فى نُسْخَتِنَا تَقْدِيمُ هَذَا الْأَخِيرِ على الثانى، و اقتصرَ الْجَوْهَرِيُّ على الْأَوَّلَيْنِ، و هما من جُمُوعِ الْكَثْرَةِ. و أَمَّا بِسُكُونِ اللَّامِ، فليس بوزنٍ مُسْتَقِلٍّ، بل هو مُخَفَّفٌ من المضموم، كما قالوا فى: رُسُلٍ، بضمَّتَيْنِ، و رُسُلٍ، بسكونِهَا أشارَ له شَيْخُنَا. و قال الْأَمَوِيُّ: فى لُغَةٍ بَلْخَارِثِ بْنِ كَعْبٍ: الْقَالِبُ، بِالْكَسْرِ: الْبَشِيرُ الْأَحْمَرُ، يقال منه: قَلَبْتَ الْبَشِيرَةَ تَقْلِبُ إِذَا

احْمَرَّتْ. وقد تقدّم. وقال أبو حنيفة: إذا تَغَيَّرَتِ البَشِيرَةُ كُلُّهَا، فَهِيَ الْقَالِبُ، وَالْقَالِبُ بِالْكَسْرِ «٢»: كَالْمِثَالِ وَهُوَ الشَّيْءُ يُفْرَغُ فِيهِ الْجَوَاهِرُ، لِيَكُونَ مِثَالًا لِمَا يُصَاغُ مِنْهَا. وَكَذَلِكَ قَالِبُ الْخُفِّ وَنَحْوِهِ، دَخِيلٌ، وَفَتْحٌ لَامِهِ، أَيْ فِي الْأَخِيرَةِ أَكْثَرُ. وَأَمَّا الْقَالِبُ الَّذِي هُوَ الْبَشِيرُ، فَلَيْسَ فِيهِ إِلَّا الْكَسْرُ، وَلَا يَجُوزُ فِيهِ غَيْرُهُ. قَالَ شَيْخُنَا: وَالصَّوَابُ أَنَّهُ مُعَرَّبٌ، وَأَصْلُهُ كَالْبُ؛ لِأَنَّ هَذَا الْوَزْنَ لَيْسَ مِنْ أَوْزَانِ الْعَرَبِ، كَالطَّابِقِ وَنَحْوِهِ، وَإِنْ رَدَّ الشَّهَابُ فِي شَرْحِ الشَّفَاءِ بِأَنَّهُ غَيْرُ صَحِيحٍ، فَإِنَّهَا دَعَايَ خَالِيَةٍ عَنِ الدَّلِيلِ، وَصَيَغَتُهُ أَقْوَى دَلِيلٍ عَلَى أَنَّهُ غَيْرُ عَرَبِيٍّ، إِذْ فَاعِلٌ، بَفَتْحِ الْعَيْنِ، لَيْسَ مِنْ أَوْزَانِ الْعَرَبِ، وَلَا مِنْ اسْتِعْمَالِهَا. انْتَهَى. وَشَاءَ قَالِبُ لَوْنٍ: إِذَا كَانَتْ عَلَى غَيْرِ لَوْنٍ أُمُّهَا، وَفِي الْحَدِيثِ: «أَنَّ مُوسَى لَمَّا آجَرَ نَفْسَهُ «٣» مِنْ شُعَيْبٍ، قَالَ لِمُوسَى، عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: لِمَكَ مِنْ غَنَمِي مَا جَاءَتْ بِهِ قَالِبُ لَوْنٍ. فَجَاءَتْ بِهِ كُلُّهُ قَالِبُ لَوْنٍ» تَفْسِيرُهُ فِي الْحَدِيثِ: أَنَّهَا جَاءَتْ «٤» عَلَى غَيْرِ أَلْوَانِ أُمِّهَا، كَأَنَّ لَوْنَهَا قَدْ انْقَلَبَ. وَفِي حَدِيثٍ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فِي صِفَةِ الطُّيُورِ: «فَمِنْهَا مَغْمُوسٌ فِي قَالِبِ لَوْنٍ لَا يَشُوبُهُ غَيْرُ لَوْنٍ مَا غَمَسَ فِيهِ». وَالْقَلْبُ: كَسِيكِيَّةٌ، وَتَنُورٌ، وَسَنُورٌ، وَقَبُولٌ، وَكِتَابُ الذُّنُبِ، يَمَانِيَّةٌ. قَالَ شَاعِرُهُمْ: أَيَا جَحَمَتَا بَكَى عَلَى أُمِّ وَاهِبٍ أَكِيلَةٍ قُلُوبٍ بَبْغُضِ الْمَذَانِبِ ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَالصَّاعِقَانِي فِي كِتَابِ لَهُ فِي أَسْمَاءِ الذُّنُبِ، وَأَغْفَلَهُ الدَّمِيرِيُّ فِي الْحَيَاءِ «٥». وَمِنَ الْأَمْثَالِ: مَا بِهِ، أَيْ: الْعَلِيلِ قَلْبِيَّةٌ، مُحَرَّكَةً، أَيْ: مَا بِهِ شَيْءٌ، لَا يَسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي النَّفْسِ، قَالَ الْفَرَّاءُ: هُوَ مَأْخُوذٌ مِنَ الْقَلَابِ: دَاءٌ يَأْخُذُ الْإِبِلَ فِي رُؤُوسِهَا، فَيَقْلِبُهَا إِلَى فَوْقٍ؛ قَالَ النَّمِرُ بْنُ تَوَلْبٍ: أَوْدَى الشَّبَابُ وَحُبُّ الْخَالَةِ الْخَلْبَةَ وَقَدْ بَرِئْتُ فَمَا بِالْقَلْبِ مِنْ قَلْبِهِ أَيْ: بَرِئْتُ مِنْ دَاءِ الْحُبِّ. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: مَعْنَاهُ لَيْسَتْ بِهِ عِلْمُهُ يُقْلَبُ لَهَا، فَيَنْظُرُ إِلَيْهِ. تَقُولُ: مَا بِالْبَعِيرِ قَلْبَةً، أَيْ: لَيْسَ بِهِ دَاءٌ يُقْلَبُ لَهُ، فَيَنْظُرُ إِلَيْهِ. وَقَالَ الطَّائِيُّ: مَعْنَاهُ: مَا بِهِ شَيْءٌ يُقْلَقُهُ، فَيَنْقَلِبُ «٦» مِنْ أَجْلِهِ عَلَى فِرَاشِهِ. وَقَالَ اللَّيْثُ: مَا بِهِ قَلْبَةً، أَيْ لَا دَاءَ، وَلَا غَائِلَةً، وَلَا تَعَبَ.

(١) فِي الْقَامُوسِ: قُلْبٌ وَقُلْبٌ. (٢) فِي اللِّسَانِ: وَالْقَالِبُ وَالْقَالِبُ. (٣) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: قَالَ فِي التَّكْمِلَةِ: آجَرَ مُوسَى نَفْسَهُ مِنْ شُعَيْبٍ بِشَبْعِ بَطْنِهِ وَعَفَى فَرْجَهُ، فَقَالَ لَهُ خَتَنُهُ: لَكَ مِنْهَا - يَعْنِي مِنْ نَتَاجِ غَنَمِهِ - مَا جَاءَتْ بِهِ قَالِبُ لَوْنٍ، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ السَّقْيِ وَضَعَ مُوسَى قَضِيئًا عَلَى الْحَوْضِ فَجَاءَتْ بِهِ كُلُّهُ قَالِبُ لَوْنٍ غَيْرِ وَاحِدٍ أَوْ اثْنَيْنِ لَيْسَ فِيهَا عَزُوزٌ وَلَا نَشُوشٌ وَلَا كَمْوشٌ وَلَا ضُبُوبٌ وَلَا ثَعُولٌ وَيُرْوَى وَقَفَ بَازَاءَ الْحَوْضِ فَلَمَّا وَرَدَتِ الْغَنَمُ لَمْ تَصْدُرْ شَاءَ إِلَّا طَعَنَ جَنْبَهَا بِعَصَاهُ فَوَضَعَتْ قَوَالِبَ لَوْنٍ تَفْسِيرُ الْخِ مِمَّا فِي الشَّارِحِ. «٤» بِالْأَصْلِ: «جَاءَتْ بِهَا» وَقَدْ حَذَفْنَا «بِهَا» لِقِتْضَاءِ الْمَعْنَى. (٥) كَذَا بِالْأَصْلِ وَفِي حَيَاةِ الْحَيَوَانِ لِلدَّمِيرِيِّ: الْقَلْبُ كَالسَّكِينِ الذُّنْبُ وَكَذَلِكَ الْقُلُوبُ كَالْخَنُوصِ، وَذَكَرَ الْبَيْتَ: وَأَوَّلُهُ: أَيَا أَمْنَا أَبَكِي (٦ ...) فِي اللِّسَانِ: فَيَقْلَبُ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٣٩

وَفِي الْحَدِيثِ: «فَانْطَلَقَ يَمْشِي، مَا بِهِ قَلْبِيَّةٌ»، أَيْ: أَلَمَّ وَعَلَّ. وَقَالَ الْفَرَّاءُ: مَعْنَاهُ مَا بِهِ عَلَّةٌ يُخَشَى عَلَيْهِ مِنْهَا، وَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: قُلْبُ الرَّجُلِ، إِذَا أَصَابَهُ وَجَعٌ فِي قَلْبِهِ، وَلَيْسَ يَكَادُ يُفْلِتُ مِنْهُ. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: أَصْلُ ذَلِكَ فِي الدَّوَابِّ، أَيْ: مَا بِهِ دَاءٌ، يُقْلَبُ بِهِ «١» حَافِرُهُ. قَالَ حُمَيْدُ الْأَرْقَطُ يَصِفُ فَرَسًا: وَلَمْ يُقْلَبْ أَرْضُهَا الْبَيْطَارُ وَلَا لِحْبَلِيَّةً بِهَا حَبَارٌ أَيْ: لَمْ يَقْلَبْ قَوَائِمُهَا مِنْ عَلَّةٍ بِهَا. وَمَا بِالْمَرِيضِ قَلْبَةً: أَيْ عَلَّةٌ يُقْلَبُ مِنْهَا، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَأَقْلَبَ الْعَنْبُ: بَيَسَ ظَاهِرُهُ، فَحَوَّلَ. وَقَلْبُ الْخُبْزِ وَنَحْوُهُ، يَقْلِبُهُ، قَلْبًا: إِذَا نَضَجَ ظَاهِرُهُ، فَحَوَّلَهُ لِيَنْضَجَ بَاطِنُهُ. وَأَقْلَبَهَا، لُغَةً، عَنِ اللَّحْيَانِي، ضَعِيفَةٌ. أَقْلَبَ الْخُبْزُ: حَانَ لَهُ أَنْ يُقْلَبَ «٢». وَقَلَبْتُ الشَّيْءَ، فَاِنْقَلَبَ: أَيْ انْكَبَّ. وَقَلْبَتُهُ بِيَدِي تَقْلِيْبًا. وَكَلَامٌ مَقْلُوبٌ، وَقَدْ قَلْبَتُهُ فَاِنْقَلَبَ، وَقَلْبَتُهُ فَتَقْلَبَ. وَقَلَبُ الْأُمُورِ: بَحْثُهَا، وَنَظَرُ فِي عَوَاقِبِهَا. وَتَقْلَبُ فِي الْأُمُورِ، وَفِي الْبِلَادِ: تَصَيَّرَفَ فِيهَا كَيْفَ شَاءَ، وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: فَلَا يَغُرُّكَ تَقْلُبُهُمْ فِي الْبِلَادِ «٣»، مَعْنَاهُ: فَلَا يَغُرُّكَ سَلَامَتُهُمْ فِي تَصَرُّفِهِمْ فِيهَا، فَإِنَّ عَاقِبَةَ أَمْرِهِمُ الْهَلَاكُ. وَرَجُلٌ قَلْبٌ: يَتَقَلَّبُ كَيْفَ يَشَاءُ. وَمِنَ الْمَجَازِ: رَجُلٌ حَوَّلَ قَلْبًا، كَلَاهُمَا عَلَى وَزْنِ سَكَّرٍ، وَكَذَلِكَ حَوَّلِي قَلْبِي، بَزِيَادَةِ الْبَاءِ فِيهِمَا، وَكَذَلِكَ حَوَّلِي قَلْبًا. بِحَذْفِ الْبَاءِ فِي الْآخِرِ، أَيْ: مُحْتَالٌ، بَصِيرٌ بِتَقْلِيْبِ، وَفِي نَسَخَةِ: بِتَقْلَبِ الْأُمُورِ. وَرُويَ عَنْ مُعَاوِيَةَ لَمَّا اخْتَضَرَ أَنَّهُ كَانَ يُقْلَبُ عَلَى فِرَاشِهِ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ لَتَقْلُبُونَ حَوْلًا قَلْبًا، لَوْ وَقَى هَوْلَ الْمُطَّلَعِ «٤». وَفِي النَّهَايَةِ: إِنَّ وَقَى كَبَهُ «٥» النَّارِ، أَيْ: رَجُلًا عَارِفًا بِالْأُمُورِ، قَدْ رَكِبَ الصَّعْبَ وَالذَّلُولَ، وَقَلْبُهُمَا ظَهْرًا لِبَطْنٍ، وَكَانَ مُحْتَالًا فِي أُمُورِهِ، حَسَنَ التَّقْلَبِ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ «٦» قَالَ الزَّجَّاجُ: مَعْنَاهُ تَرْجُفٌ، وَتَخَفٌ مِنَ الْجَزَعِ وَالْخَوْفِ. وَالْمَقْلَبُ، كَمِثَرٍ: حَدِيدُهُ تَقْلَبُ

بِهَا الْأَرْضُ * لِأَجْلِ الزَّرَاعَةِ. وَ الْمَقْلُوبَةُ: الْأَذُنُ، نَقْلُهُ الصَّاعِغَانِي. وَ الْقَلْبُ، مُحَرَّكَةً: انْقِلَابٌ فِي الشَّفَةِ الْعُلْيَا وَ اسْتِزْخَاءٌ، وَ فِي الصَّحاحِ: انْقِلَابُ الشَّفَةِ، وَ لَمْ يُقَيَّدْ بِالْعُلْيَا، كَمَا لِلْمُؤَلَّفِ. رَجُلٌ أَقْلَبُ وَ شَفَةُ قَلْبَاءُ بَيِّنَةُ الْقَلْبِ «٧». وَ الْقُلُوبُ، كَصَبُورٍ: الرَّجُلُ الْمُتَقَلِّبُ الْكَثِيرُ التَّقَلُّبِ؛ قَالَ الْأَعَشَى: قَالَ الْأَعَشَى: أَلَمْ تَرَوْا لِلْعَجَبِ الْعَجِيبِ أَنَّ بَنَى قَلَابَةَ الْقُلُوبِ أُنُوفُهُمْ مَلْفَحَرٍ فِي أُسْلُوبٍ وَ شَعْرُ الْأَسْتَاهِ فِي الْجُبُوبِ وَ قُلُوبُ، بِضَمِّتَيْنِ: مِيَاهُ لِبْنَى عَامِرِ بْنِ عَقِيلٍ وَ قُلَيْبٌ، كَزَيْتَرٍ: مَاءٌ بَنَجِدٍ لِرَبِيعَةٍ. وَ جَبَلٌ لِبْنَى عَامِرٍ، وَ فِي نَسَخَةٍ: هُنَا زِيَادَةُ قَوْلِهِ: وَ قَدْ يُفْتَحُ «٨»، وَ ضَبَطَهُ الصَّاعِغَانِي، كَحَمِيرٍ، فِي الْأَوَّلِ. وَ أَبُو بَطْنٍ مِنْ تَمِيمٍ. وَ فِي نَسَخَةٍ وَ بَنُو الْقُلَيْبِ: بَطْنٌ مِنْ تَمِيمٍ، وَ هُوَ الْقُلَيْبُ بْنُ عَمْرِو بْنِ تَمِيمٍ. قُلْتُ: وَ فِي أَسَدِ بْنِ خُرَيْمَةَ: الْقُلَيْبُ بْنُ عَمْرِو بْنِ أَسَدٍ، مِنْهُمْ: أَيْمَنُ بْنُ خُرَيْمِ بْنِ الْأَحْرَمِ بْنِ شَدَادِ بْنِ عَمْرِو «٩» بْنِ الْفَاتِكِ بْنِ الْقُلَيْبِ، الشَّاعِرُ الْفَارِسِيُّ. وَ الْقُلَيْبُ: خَزَزَةٌ لِلتَّأْخِيذِ [بَنُو الْقُلَيْبِ بَطْنٌ مِنْ تَمِيمٍ] *، يُؤْخَذُ بِهَا، هَذِهِ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ.

(١) اللسان: منه (٢) اللسان و الصحاح: ثقل. (٣) سورة غافر الآية ٤. (٤) رواية الهروي و اللسان. (٥) كذا بالأصل و النهاية، و في اللسان: كُتِبَ. (٦) سورة النور الآية ٣٧. (١٠) (*) عن القاموس: أرض. (٧) قوله: بَيِّنَةُ الْقَلْبِ لَيْسَتْ فِي مَتْنِ الْقَامُوسِ. (٨) في معجم البلدان القليب بالفتح ثم الكسر: جبل الشربة و هضب القليب بالتصغير: جبل لبني عامر. (٩) كذا بالأصل و جمهرة الأنساب لابن حزم، و بهامش المطبوعة الكويتية «في جمهرة الانساب: «عمر» خطأ. (١١) (*) سقطت من المطبوعة المصرية و الكويتية معاً و ما أثبتناه من القاموس.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٤٠

وَ ذُو الْقَلْبَيْنِ: لَقَبُ أَبِي مَعْمَرٍ جَمِيلِ بْنِ مَعْمَرِ بْنِ حَبِيبِ الْجُمَحِيِّ وَ قِيلَ لَهُ هُوَ جَمِيلُ بْنُ أَسَدِ الْفَهْرِيِّ. كَانَ مِنْ أَحْفَظِ الْعَرَبِ، فَقِيلَ لَهُ: ذُو الْقَلْبَيْنِ، أَشَارَ لَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ. وَ يُقَالُ: إِنَّهُ فِيهِ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ «١»، وَ لَهُ ذِكْرٌ فِي إِسْلَامِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَانَتْ قُرَيْشٌ تُسَمِّيهِ هَكَذَا. وَ رَجُلٌ قَلْبٌ، بَفَتْحِ قَلْبٍ، بَفَتْحِ فَسْكَونٍ، وَ قَلْبٌ بِضَمٍّ فَسْكَونٍ: مَحْضُ النَّسَبِ خَالِصُهُ، يَسْتَوِي فِيهِ الْمُؤَنَّثُ وَ الْمَذَكَّرُ وَ الْجَمْعُ، وَ إِنْ شَتَّتْ ثَبَّتَتْ وَ جَمَعَتْ، وَ إِنْ شَتَّتْ تَرَكَّتْ فِي حَالِ التَّنْثِيَةِ وَ الْجَمْعِ بِلَفْظٍ وَاحِدٍ، وَ قَدْ قَدِمْتُ الْإِشَارَةَ إِلَيْهِ فِيمَا تَقَدَّمَ. وَ أَبُو قَلَابَةَ، كِتَابَتُهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ الْجَزْمِيِّ، تَابِعِيُّ جَلِيلٍ، وَ مُحَدِّثٌ مَشْهُورٌ. وَ الْمُتَقَلَّبُ: يَسْتَعْمَلُ لِلْمُضَدِّ وَ لِلْمَكَانِ كَالْمُنْصَرَفِ، وَ هُوَ مَصْرُورُ الْعِيَادِ إِلَى الْآخِرَةِ، وَ فِي حَدِيثِ دُعَاءِ السَّفَرِ: «أَعُوذُ بِكَ مِنْ كَايَةِ الْمُتَقَلَّبِ» أَيْ: الْانْقِلَابِ مِنَ السَّفَرِ وَ الْعَوْدِ إِلَى الْوَطَنِ، يَعْنِي: أَنَّهُ يَعُودُ إِلَى بَيْتِهِ، فَيَرَى مَا يَحْزَنُهُ: وَ الْانْقِلَابُ: الرُّجُوعُ مُطْلَقًا. وَ الْقَلَابُ، كَغَرَابٍ: جَبَلٌ بِدِيَارِ أَسَدٍ؛ وَ دَاءٌ لِلْقَلْبِ. وَ عِبَارَةُ اللَّحْيَانِيِّ: دَاءٌ يَأْخُذُ فِي الْقَلْبِ. وَ الْقَلَابُ: دَاءٌ لِلْبَعِيرِ فَيَشْتَكِي مِنْهُ قَلْبُهُ، وَ يُمَيِّتُهُ مِنْ يَوْمِهِ وَ قِيلَ: مِنْهُ أَخَذَ الْمَثَلُ الْمَاضِي ذِكْرُهُ: «مَا بِهِ قَلْبُهُ يُقَالُ: بَعِيرٌ مَقْلُوبٌ، وَ نَاقَةٌ مَقْلُوبَةٌ. قَالَ كُرَاعٌ: وَ لَيْسَ فِي الْكَلَامِ اسْمٌ دَاءٍ اسْتَقَّ مِنْ اسْمِ الْعُضْوِ، إِلَّا الْقَلَابُ «٢»، وَ الْكِبَادُ مِنَ الْكِبْدِ، وَ التُّكَافُ مِنَ التَّكَفُّينِ، وَ هُمَا عُذَّتَانِ تَكْتَنِفَانِ الْحُلُقُومَ مِنْ أَصْلِ اللَّحْيِ. وَ قَدْ قَلِبَ بِالضَّمِّ قَلَابًا «٣»، فَهُوَ مَقْلُوبٌ؛ وَ قِيلَ: قَلِبَ الْبَعِيرُ قَلَابًا «٣»: عَاجَلَتُهُ الْغَدَةُ فَمَاتَ، عَنْ الْأَصِمَعِيِّ. وَ أَقْلَبُوا: أَصَابَ إِبْلَهُمُ الْقَلَابُ، هَذَا الدَّاءُ بَعَيْنُهُ. وَ قُلَيْبٌ، بِالضَّمِّ فَسْكَونٍ فَفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ: هُوَ، بِدَمَشَقٍ، وَ قَدْ يُكْسَرُ ثَالِثُهُ، وَ هِيَ الْمُوَحَّدَةُ. * وَ مِمَّا بَقِيَ عَلَى الْمُؤَلَّفِ مِنْ ضَرُورِيَّاتِ الْمَادَةِ: قَلْبُ عَيْنَةٍ وَ حِمْلَاقَةٍ عِنْدَ الْوَعِيدِ وَ الْغَضَبِ، وَ أَنْشَدَ: قَالِبُ حِمْلَاقِيهِ قَدْ كَادَ يُجَنُّ وَ فِي الْمَثَلِ: «أَقْلَبِي قَلَابَ» يُضْرَبُ لِلرَّجُلِ يَقْلِبُ لِسَانَهُ، فَيَضَعُهُ حَيْثُ شَاءَ. وَ فِي حَدِيثِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «بَيْنَا يُكَلِّمُ إِنْسَانًا إِذَا انْدَفَعَ جَرِيرٌ يُطْرِيهِ وَ يُطْنَبُ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ [فَقَالَ]: «٤» مَا تَقُولُ يَا جَرِيرُ؟ وَ عَرَفَ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: ذَكَرْتُ أَبَا بَكْرٍ وَ فَضْلَهُ، فَقَالَ عُمَرُ: أَقْلَبُ قَلَابٌ». وَ سَكَتَ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هَذَا مَثَلٌ يُضْرَبُ لِمَنْ يَكُونُ مِنْهُ السَّقَطَةُ، فَيَتَدَارَكُهَا، بَأَنَّهُ يَقْلِبُهَا، عَنْ جِهَتِهَا، وَ يَضْرِبُهَا إِلَى غَيْرِ مَعْنَاهَا، يَرِيدُ: أَقْلَبُ يَا قَلَابُ، فَاسْقَطْ حَرْفَ النَّدَاءِ، وَ هُوَ غَرِيبٌ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يُحْدَفُ مَعَ الْأَعْلَامِ. وَ مَثَلُهُ فِي الْمُسْتَقْصَى، وَ مَجْمَعُ الْأَمْثَالِ لِلْمِيدَانِيِّ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: قَلْبُ الْمُعَلِّمِ الصَّبِيَّانِ: صَيَّرَهُمَا إِلَى يُبُوتِهِمَا، عَنْ ثَعْلَبٍ. وَ قَالَ غَيْرُهُ: أَرْسَلَهُمْ وَ رَجَعَهُمْ إِلَى مَنَازِلِهِمْ. وَ أَقْلَبَهُمْ لُغَةً ضَعِيفَةً، عَنِ اللَّحْيَانِيِّ. عَلَى أَنَّهُ قَدْ قَالَ: إِنَّ كَلَامَ الْعَرَبِ فِي كُلِّ ذَلِكَ إِنَّمَا هُوَ: قَلْبَتُهُ، بِغَيْرِ أَلِفٍ. وَ قَدْ تَقَدَّمَتِ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ. وَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّهُ كَانَ يُقَالُ لِمُعَلِّمِ الصَّبِيَّانِ: أَقْلِبُهُمَا، أَيْ: اضْرِبْهُمَا إِلَى مَنَازِلِهِمَا. وَ فِي حَدِيثِ الْمُنْذِرِ: «فَأَقْلَبُوهُ «٥». فَقَالُوا: أَقْلَبْنَاهُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هَكَذَا جَاءَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ، وَ صَوَابُهُ: قَلْبْنَاهُ «٦». وَ يَأْتِي الْقَلْبُ بِمَعْنَى الرُّوحِ. وَ قَلْبُ الْعَقْرَبِ: مَنَزَلُ

من منازل القمر، و هو كوكب تير، و بجانيه كوكبان. قال شيخنا: سُمي به لأنه في قلب العقرب. قالوا: و القلوب أربعة: قلب العقرب، و قلب الأسد، و قلب الثور و هو الدبران، و قلب الحوت و هو (١) سورة الأحزاب الآية ٤. انظر تفسير القرطبي ١٤/ ١١٦. (٢) في اللسان: القلاب من القلب. (٣) كذا بالأصل و الصحاح بضم القاف، و ضبطت في اللسان بكسرها. (٤) زيادة عن اللسان و النهاية. (٥) كذا في الأصل و اللسان، و في صحيح مسلم: «فأقلبه» و في النهاية «فأقلبه». (٦) زيد في النهاية: «أى رددناه». و الحديث في صحيح مسلم كتاب الآداب باب استحباب تحنيك المولود ... و جواز تسميته يوم ولادته.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٤١

الرشاء، ذكره الإمام المزمزوقي في كتاب الأمكنة و الأزمنة و نقله الطيبي في حواشي الكشف أثناء «يس»، و نَبه عليه سَعْدِي جَلْبِي هُنَاكَ، و أشار إليه الجوهرى مختصراً، انتهى. و من المجاز: قلب التاجر السلعة، و قلبها: فُتَشَ عن حالها. و قلبت المملوك عند الشراء، أقلبه، قلباً: إذا كشفته، لتُنْظَرُ إلى عُيُوبِهِ. و عن أبى زيد: يُقال لليلغ من الرجال: قد رد قلب الكلام، و قد طبق المفضل، و وضع الهناء مواضع النقب. و في حديث: «كان نساء بنى إسرائيل يلبسن القوالب» (١) جمع قالب، و هو نعل من خشب، كالقنقاب و تكسير لامة و تفتح. و قيل: «إنه معرب و في حديث ابن مسعود: كانت المرأة تلبس القالين، تطاول بهما» كذا في لسان العرب. و قلب، كأمير: قرية بمصر، منها الشيخ عبد السلام القليبي أحد من أخذ عن أبى الفتح الواسطي، و حفيده الشمس محمد بن أحمد بن عبد الواحد بن عبد السلام، كتب عنه الحافظ رضوان العقبى شيئاً من شعره. و قلوب، بالفتح: قرية أخرى بمصر، تضاف إليها الكورة. و هضب القلب، كأمير: بنجيد. و قلب، كسير: واد آخر نجدى. و بنو قلاب، بالكسر: بطن. و القلوب، و القلب كسَنُور، و سَكيت: الأسد، كما يقال له السرحان. نقله الصاغاني. و معادن القليبة، كعنبه: موضع قرب المدينة، نقله ابن الأثير عن بعضهم: و سيأتي في ق ب ل. و الإقلاية: نوع من الربيع، يتضرر منها أهل البحر خوفاً على المراكب.

[قلب]: ج ٢، ص: ٣٤١

* و مما يستدرك عليه: قلب. في التهذيب: قال: و أما القوطان الذى يقوله العامة للذى «٢» لا- غيرة له، فهو مُعَيَّرٌ عن وجهه. و عن الأصمعي: القلطان، مأخوذ من الكلب، و هى القيادة. و التاء و النون، زائدتان.

[قلطب]: ج ٢، ص: ٣٤١

القلطبان أهمله الجوهرى، و قال الصاغاني: أصلها القلطان، لفظه قديمه عن العرب غيرتها العامة الأولى، فقالت: القلطان، و جاءت عامة سُفلى فغيرت على الأولى فقالت: القوطان. و هو الدثوث، و قد تقدمت الإشارة إليه. * و مما يُستدرك عليه:

[قلب]: ج ٢، ص: ٣٤١

ابن قُلبا، بالصم: محدث مشهور، له جزء أملاه أبو طاهر السلفي في سنة ٥١١.

[قلهب]: ج ٢، ص: ٣٤١

القلهب: أهمله الجوهرى، و قال الليث: هو الرجل القديم، و فى نسخة: القدم، الضخم. و القلبهة: السحابة البيضاء. و القلهبان: الطويل من الرجال، نقله الصاغاني.

[قنب: ج ٢، ص: ٣٤١]

القَنْبُ، بِالضَّمِّ فَالضُّمُّ فَالضُّكُونُ: جِرَابٌ قَضِيْبُ الدَّابَّةِ، أَوْ: وَعَاءٌ قَضِيْبٌ كُلُّ ذِي الْحَافِرِ «٣» هَذَا الْأَصْلُ، ثُمَّ اسْتَعْمِلَ فِي غَيْرِ ذَلِكَ، وَيُقَالُ: اضْرِبْ قَنْبٌ فَرَسَكَ تَنْجُ بِكَ، وَهُوَ جِرَابٌ قَضِيْبِيَّةٌ؛ وَقَنْبُ الْجَمَلِ: وَعَاءٌ ثِيْلُهُ، وَقَنْبُ الْحِمَارِ: وَعَاءٌ جُرْدَانِيَّةٌ «٤». وَالْقَنْبُ: بَطْرُ الْمَرْأَةِ. وَالْقَنْبُ: الشَّرَاعُ الضَّخْمُ الْعَظِيمُ مِنْ أَعْظَمِ شُرُوعِ السَّفِينَةِ؛ نَقْلُهُ الصَّاعَانِي: وَالْقَنْبِيْبُ، كَأَمِيرِ السَّحَابِ الْمُتَكَاثِفِ، وَهُوَ مَخْرَازٌ، لَشَبِيْهِهَ بِمَا بَعْدَهُ، وَهُوَ جَمَاعَاتٌ وَفِي نَسَخَةٍ: جَمَاعَةُ النَّاسِ، وَانْشَدَ فِي التَّهْذِيْبِ: وَلِعَبْدِ الْفَيْسِ عَيْصُ أَشْبُ وَ قَنْبِيْبٌ وَ جَمَاعَاتُ زُهْرُ «٥» وَالْقَنْبُ، بِالْكَسْرِ فَالتَّشْدِيدُ مَعَ الْفَتْحِ كَدَنْمٌ، وَيَأْتِي

(١) عَنْ النِّهَايَةِ، وَبِالْأَصْلِ «الْقَوَالِيْبُ». (٢) عَنِ اللِّسَانِ، وَبِالْأَصْلِ «الذِّي». (٣) اللِّسَانُ: ذِي حَافِرٍ. (٤) بِالْأَصْلِ «حِرْدَانَةٌ» وَبِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِئَةِ: «قَوْلُهُ حِرْدَانَةٌ كَذَا بِخَطِّهِ وَ الصَّوَابُ جِرْدَانَةٌ بِالْجِيمِ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ فِي مَادَّةِ ج ر د وَ الْجِرْدَانُ بِالضَّمِّ قَضِيْبُ الْفَرَسِ وَ غَيْرُهُ» وَ مَا أَثْبَتَاهُ عَنِ اللِّسَانِ. (٥) فِي اللِّسَانِ: وَ هِجَانَاتُ زَهْرٍ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٤٢

ضَبْطُهُ فِي مَحَلِّهِ، وَ أَوْماً شَيْخُنَا إِلَى أَنَّهُ وَزَنَ الْمَعْلُومَ بِالْمَجْهُولِ، وَ لَوْ عَكَسَ الْأَمْرَ كَانَ أَنْسَبَ: الْأَبْقَى، عَرَبِيٌّ صَحِيْحٌ. كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَالْقَنْبُ بِهَذَا الضَّبْطِ، وَ مِثْلُ سُكَّرٍ: نَوْعٌ، وَ فِي نَسَخَةٍ: ضَرْبٌ مِنَ الْكَتَانِ، وَ هُوَ الْعَلِيْظُ الَّذِي تُتَّخَذُ مِنْهُ الْحِبَالُ وَ مَا أَشْبَهَهَا؛ وَ الْعَامَّةُ يَكْسِرُونَ التُّونَ، وَ بَعْضُهُمْ يَفْرُقُ بَيْنَهُمَا وَ فِي الْمَضِيْبَاحِ: الْقَنْبُ «١» يُؤْخَذُ لِحَاءُهُ ثُمَّ يُفْتَلُ حِبَالاً، وَ لَهُ لُبٌّ يَسِمِي الشَّهْدَانِيَجَ. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَ قَوْلُ أَبِي حَيَّةَ النُّمَيْرِيِّ: فَظَلَّ يَذُوْدُ مِثْلَ الْوَقْفِ عِيْطاً «٢» سَيَلَاهِبٌ مِثْلُ أَدْرَاكِ الْقَنَابِ قِيْلَ فِي تَفْسِيْرِهِ: يَرِيدُ الْقَنْبَ، وَ لَا أَدْرَى أَهِيَ لُغَةٌ فِيهِ، أَمْ بَنَى مِنَ الْقَنْبِ فِعَالاً، كَمَا قَالَ الْآخَرُ: مِنْ نَشِجِ دَاوُوْدَ أَبِي سَلَامٍ وَ أَرَادَ سُلَيْمَانَ، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَ الْقَنَابَةُ صُ الزَّرْعِ، كَرْمَانُهُ عَصِيْفُهُ «٣» عِنْدَ الْإِثْمَارِ، وَ الْعَصِيْفُ «٤» هُوَ الْوَرَقُ الْمُجْتَمِعُ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ السُّبُلُ، وَ فِي نَسَخَةٍ: الْوَرَقُ يَجْتَمِعُ «٥» فِيهِ السُّبُلُ. وَ قَدْ قَنْبَ الزَّرْعُ تَقْنِيْباً: إِذَا أَعْصَفَ. وَ الْمِقْنَبُ، كَمِثْرِ كَفِّ الْأَسَدِ، وَ يُقَالُ: مِخْلَبُ الْأَسَدِ فِي مِقْنَبِهِ، وَ هُوَ الْغِطَاءُ الَّذِي يَشْتَرُهُ كَالْقَنَابِ كِكِتَابٍ، وَ الْقَنْبُ كَقَفْلٍ. وَقَنْبُ الْأَسَدِ: مَا يُدْخَلُ فِيهِ مَخَالِبُهُ مِنْ يَدِهِ، وَ الْجَمْعُ قَنْوْبٌ، وَ هُوَ الْمِقْنَابُ، بِالْكَسْرِ، وَ كَذَلِكَ هُوَ مِنَ الصَّفْرِ وَ الْبَازِي. وَ الْمِقْنَبُ: وَعَاءٌ يَكُونُ لِلصَّائِدِ، أَيْ: مَعَهُ، يَجْعَلُ فِيهِ مَا يَصِيْدُهُ «٦» وَ هُوَ مَشْهُورٌ، شَبِيْهُ مِخْلَافٍ أَوْ خَرِيْطَةٍ. وَ الْمِقْنَبُ مِنَ الْخَيْلِ جَمَاعَةٌ مِنْهُ وَ مِنَ الْفُرْسَانِ، وَ قِيْلَ: مَا بَيْنَ الثَّلَاثِيْنَ إِلَى الْأَرْبَعِيْنَ أَوْ زَهَاءُ ثَلَاثِيْمَانَةٍ وَ هَذِهِ عَنِ اللَّيْثِ. وَ قِيْلَ: هِيَ دُونَ الْمَائَةِ. وَ فِي حَدِيثِ عَدِيٍّ: «كَيْفَ بِطَيِّئٍ وَ مَقَانِيْهَا». وَ فِي الْكِفَايَةِ: الْمِقْنَبُ: جَمَاعَةٌ مِنَ الْخَيْلِ تَجْتَمِعُ لِلْعَارَةِ، وَ جَمْعُهُ: مَقَانِبٌ؛ قَالَ لَيْسٌ: وَ إِذَا تَوَاكَلتِ الْمَقَانِبُ لَمْ يَزَلْ بِالنَّعْرِ مِمَّا مَنَسِرٌ مَعْلُومٌ قَالَ أَبُو عَمْرٍو: الْمَنَسِرُ: مَا بَيْنَ ثَلَاثِيْنَ فَارِساً إِلَى أَرْبَعِيْنَ، قَالَ، وَ لَمْ أَرَهُ وَقْتُ فِي الْمِقْنَبِ شَيْئاً. وَ فِي سَجْعَاتِ الْأَسَاسِ: تَقُولُ: هُوَ فَارِسٌ مِنْ فُرْسَانِ الْعِلْمِ، كُنْبُهُ كِتَابِيَّتُهُ، وَ مَنَاقِبُهُ مَقَاتِبُهُ. وَ قَتَبُوا نَحْوَ الْعِيدِ وَ تَقْنِيْباً، وَ أَقْبَتُوا إِفْنَاباً، وَ كَذَلِكَ تَقْتَبُوا، إِذَا تَجَمَّعُوا وَ صَارُوا مِقْنَباً؛ قَالَ سَاعِدَةُ بِنْتُ جُوَيْيَةَ الْهُذَلِيَّةُ: وَ أَضِيْحَابِ قَيْسٍ يَوْمَ سَارُوا وَ قَتَبُوا «٧» وَ فِي التَّهْذِيْبِ: وَ أَقْبَتُوا، أَيْ بَاعَدُوا فِي السَّيْرِ. وَ الْقَنَابِيَّةُ، كَثْمَامَةٌ: أُطْمٌ بِالْمَدِيْنَةِ عَلَى سَاكِنِهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَ السَّلَامِ، لِأَخِيْحَةِ بِنِ الْجُلَاحِ، نَقْلُهُ الصَّاعَانِي هَكَذَا، وَ مَرَّ لَهُ فِي ق ب ب مِثْلُ هَذَا، وَ يُشَدَّدُ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: قَنْبٌ فِيهِ: دَخَلَ وَ قَنْبَتْ فِي بَيْتِي: دَخَلْتُ فِيهِ، كَتَقَنْبَتْ كَذَا فِي الْأَسَاسِ، وَ يُقَالُ: أَقْنَبْتُ فِي هَذَا الْوَجْهِ، أَيْ: ادْخُلْ. وَ قَنْبُ «٨» الْعَنْبِ: قَطَعَ عَنْهُ مَا يُفْسِدُ حَمْلَهُ. وَ قَنْبُ الْكَرْمِ: قَطَعَ بَعْضُ قُضْبَانِهِ لِلتَّخْفِيفِ عَنْهُ «٩»، وَ اسْتِيفَاءُ بَعْضِ قُوَّتِهِ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ. وَ قَالَ النَّضْرُ: قَتَبُوا الْعَنْبَ، إِذَا مَا قَطَعُوا عَنْهُ مَا لَيْسَ يَحْمِلُ؛ وَ مَا قَدْ يُؤْذِي «١٠» حَمْلُهُ يُقَطَّعُ مِنْ أَعْلَاهُ. قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: وَ هَذَا حِينَ يُفْقَضُ عَنْهُ شَكِيْرُهُ رَطْباً. وَ قَنْبُ «١١» الزَّهْرُ: خَرَجَ عَنْ أَكْمَامِهِ وَ فِي نَسَخَةٍ: كِمَامِهِ.

(١) فِي الْمَصْبَاحِ: الْقَنْبُ نَبَاتٌ يُؤْخَذُ لِحَاؤُهُ لَهُ حَبٌّ يُسَمَّى الشَّهْدَانِيَجَ. (٢) «عِيْطاً» عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «غِيْطاً» (٣) اللِّسَانُ: «عَصِيْفَتُهُ» وَ فِي الصَّحَاحِ: وَ تُسَمَّى الْعَصِيْفَةُ الْقَنَابَةُ. (٤) فِي الصَّحَاحِ: الْعَصِيْفَةُ. (٥) وَ هِيَ عِبَارَةُ الْقَامُوسِ الْمَطْبُوعِ. (٦) حِكَاةُ، أَبُو عُبَيْدٍ فِي الْمَصْنَفِ عَنِ الْقَنَانِيِّ. (٧) وَ صَدْرُهُ: عَجِبْتُ لِقَيْسٍ وَ الْحَوَادِثُ تُعْجَبُ. (٨) فِي اللِّسَانِ: وَ قَنْبُ. (٩) كَذَا فِي اللِّسَانِ، وَ فِي الْأَسَاسِ: قَنْبُ الْكَرْمِ وَ

قَبَّه: قلمه. (١٠) في اللسان: ما قد أدى حمله. (١١) اللسان: وَقَبَّ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٤٣

و من المجاز: قَبَّتِ الشَّمْسُ تَقْبُتُ قُبُوتًا: غَابَتْ، فلم يَبْقَ منها شَيْءٌ. والقَابُ: الذُّبُّ العَوَاءُ، أَيْ الصَّيْحُ. والقَابُ: الفَيْجُ المُنْكَمِشُ، كَالْقَيْنَابِ؛ وَ الَّذِي فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَ غَيْرِهِ: أَنَّ الْقَيْنَابَ هُوَ الْفَيْجُ «١» النَّسِيْطُ، وَ هُوَ السَّفْسِيرُ «٢». وَقَابُ الْقَوْسِ، بِالْكَسْرِ: وَتَرَاهَا، نَقْلَهُ الصَّاعَانِيُّ. وَقَابُ الزَّرْعِ: الْوَرَقُ الْمُجْتَمِعُ الْمُسْتَدِيرُ فِي رُؤُوسِ الزَّرْعِ، أَيْ: السُّبُلِ أَوَّلَ مَا يُثْمِرُ، وَ يُضَمُّ، أَيْ: فِي هَذَا الْآخِرِ، عَنِ الصَّاعَانِيِّ، وَ لَا يَخْفَى أَنَّهُ لَوْ ذَكَرَهُ عِنْدَ الْقُنَائِيَّةِ، كَرَمَانِيٍّ، كَانَ أَنْسَبَ، فَإِنَّ مَالَ الْعِبَارَتَيْنِ إِلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ، كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: أَقْبَبَ الرَّجُلُ، إِذَا اسْتَخْفَى مِنْ غَرِيمٍ لَهُ، أَوْ ذِي سُلْطَانٍ، نَقْلَهُ الصَّاعَانِيُّ. وَ الْمَقَابِبُ: جَمَاعَةُ الْفُرْسَانِ، وَ الذُّنَابُ الصَّارِيَّةُ، وَ هَذِهِ عَنِ الصَّاعَانِيِّ، لَا وَاحِدَ لِهَذِهِ، أَوْ جَمْعُ قَابٍ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ. وَ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْقُتُوبُ، بِالضَّمِّ: بَرَاعِيْمُ النَّبَاتِ، وَ هِيَ أَكْمَةُ، جَمْعُ كَمٍّ، زَهْرُهُ، فَإِذَا بَدَتْ، قِيلَ: أَقْبَبَ. وَ قُبَّه، بَفَتْحٍ فَسْكَوْنٍ: هُوَ بِحِمَصِ الْأَنْدَلُسِ وَ هِيَ إِشْبِيلِيَّةٌ: لِأَنَّ أَهْلَ حِمَصٍ الَّذِينَ تَوَجَّهُوا إِلَى الْأَنْدَلُسِ، سَكَنُوهَا وَ اتَّخَذُوهَا وَطَنًا، فَسَمِيَتْ بِاسْمِ بِلَدَتِهِمْ. وَ قُبَّه، بَضْمَتَيْنِ: هُوَ بِالْيَمَنِ «٣». * وَ مِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ: وَادٍ قَابٍ، إِذَا كَانَ سَبِيلُهُ يَجْرِي مِنْ بَعْدِهِ. وَ قُطِعَ قُبَّهًا: إِذَا خُفِضَتْ، وَ هُوَ مَجَازٌ. وَ أَقْبَبَ: بَاعَدَ فِي السَّيْرِ. وَ أَسَدُ قَوَائِبُ: أَيْ دَوَاخِلُ.

[قعب]: ج ٢، ص: ٣٤٣

الْقَنْعُ كَسِبَطْرُ: أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَ الصَّاعَانِيُّ. وَ فِي اللِّسَانِ. هُوَ «٤» الرَّغِيبُ الْأَكُولُ، النَّهْمُ، الْحَرِيصُ.

[قوب]: ج ٢، ص: ٣٤٣

الْقُوبُ: حَفَرُ الْأَرْضِ شَبَهَ التَّقْوِيرِ كَالْتَقْوِيرِ. قُبْتُ الْأَرْضَ أَقُوبُهَا، إِذَا حَفَرْتُ فِيهَا حُفْرَةً مَقُورَةً، فَانْقَابَتْ هِيَ. ابْنُ سِيدَةَ: قَابَ الْأَرْضَ قُوبًا، وَ قُوبًا تَقْوِيًا: حَفَرَ فِيهَا شَبَهَ التَّقْوِيرِ. وَ قَدِ انْقَابَتْ، وَ تَقَوَّبَتْ. وَ الْقُوبُ: فَلَقِيَ الطَّيْرُ يَبْضُهُ قَابَ فَانْقَابَتْ. وَ الْقُوبُ: بِالضَّمِّ: الْفَرْخُ، وَ مِنْهُ الْقُوبِيُّ، كَمَا سَيَأْتِي، كَالْقَابِيَةِ وَ الْقَابَةِ، جَ أَقْوَابٍ. وَ مِنَ الْمَجَازِ فِي الْمَثَلِ: بَرِئْتُ أَيْ: تَخَلَّصْتُ، قَائِبَةً مِنْ قُوبٍ، أَوْ: قَابَةً مِنْ قُوبٍ، كَصُرْدٍ، كَمَا قَيَّدَهُ الصَّاعَانِيُّ، أَيْ: يَبْضُهُ مِنْ فَرْخٍ، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ. وَ هَكَذَا فِي الصَّحاحِ وَ مَجْمَعِ الْأَمْثَالِ، وَ بِهِ عَبَّرَ الْحَرِيرِيُّ فِي مَقَامَاتِهِ. قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ: الْقَابِيَةُ الْفَرْخُ، وَ الْقُوبُ، الْبَيْضَةُ، وَ حُذِفَتِ الْيَاءُ مِنَ الْقَابِيَةِ، كَمَا حُذِفَتْ مِنَ الْجَابَةِ، فَعَلَّمَهُ بِمَعْنَى الْمَفْعُولِ كَالْعَرَفَةِ مِنَ الْمَاءِ، وَ الْقَبْضَةُ مِنَ الشَّيْءِ، وَ أَشْبَاهُهُمَا. يُضْرَبُ مَثَلًا لِمَنْ انْفَصَلَ مِنْ صَاحِبِهِ. قَالَ أَعْرَابِيٌّ مِنْ بَنِي أَسَدٍ لَتَاجِرٍ اسْتَخْفَرَهُ: إِذَا بَلَغْتُ بِكَ مَكَانَ كَذَا وَ كَذَا، فَبَرِئْتُ قَائِبَةً مِنْ قُوبٍ، أَيْ أَنَا بَرِيءٌ مِنْ خُفَارَتِكَ. وَ يَقَالُ: انْقَضَتْ قَائِبَةُ مِنْ قُوبِهَا، وَ انْقَضَى قُوبِي «٥» مِنْ قَاوِيَةٍ، مَعْنَاهُ: أَنَّ الْفَرْخَ إِذَا فَارَقَ بَيْضَتَهُ، لَمْ يَعُدْ إِلَيْهَا. وَ قَالَ:

(١) بهامش المطبوعة المصرية: الفيج المنكمش بفتح الفاء: موصل الأوراق من محل إلى محل، يقال له بمصر: الساعى. و معنى الفيج المنكمش: الساعى المسرع و قد استغنى الناس عنهم بتحصيل خدمتهم على ظهور البواخر و التلغراف بَرًّا وَ بَحْرًا إِلَّا- نَادِرًا كَذَا فِي هَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ» يَرِيدُ نَسْخَةَ التَّاجِ النَّاكِصَةِ. (٢) بهامش المطبوعة المصرية: السفير بالكسر: السمسار فارسيه و الخادم و التابع و القيم بالأمر المصلح له. وَ كَذَا بِالنَّاقِصَةِ وَ الرَّجُلُ الظَّرِيفُ وَ الْعَبْقَرِيُّ الْحَاقِظُ بِصَنَاعَتِهِ وَ الْقَهْرْمَانُ وَ الْعَالِمُ بِالْأَصْوَاتِ وَ بِأَمْرِ الْحَدِيدِ وَ الْفَيْجُ وَ الْحَزْمَةُ مِنْ حَزْمِ الرُّطْبَةِ تَعْلِفُهَا الْإِبِلُ، أَفَادَهُ الْمَجْدُ. (٣) معجم البلدان: مِنْ قَرَى ذِمَارٍ بِالْيَمَنِ. (٤) كَذَا، وَ لَمْ نَعَثِرْ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ الْمُنْسُوبِ إِلَى اللِّسَانِ. (٥) بِالْأَصْلِ «قُوبًا» وَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ وَ انْقَضَى قُوبًا الْخُ كَذَا بِخَطِّهِ وَ لَعَلَّ الظَّاهِرَ وَ انْقَضَى قُوبٍ مِنْ قَائِبَةٍ» وَ مَا أَثْبَتَاهُ عَنِ اللِّسَانِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٤٤

فَقَائِبُهُ مَا نَحْنُ يَوْمًا وَأَنْتُمْ بَنَى مَالِكٍ إِنْ لَمْ تَفِيؤُوا وَقُوبُهَا يُعَاتِبُهُمْ عَلَى تَحَوُّلِهِمْ بِنَسَبِهِمْ إِلَى الْيَمَنِ، يَقُولُ: إِنْ لَمْ تَرْجِعُوا إِلَى نَسَبِكُمْ، لَمْ تَعُودُوا إِلَيْهِ أَبَدًا، فَكَانَتْ ثَلَبَةً «١» مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ، وَسُمِّيَتْ «٢» الْبَيْضَةُ قُوبًا لِانْقِيَابِ الْفَرْخِ عَنْهَا. وَوَقَعَ فِي شِعْرِ الْكُمَيْتِ: لَهْنٌ وَلِلْمَشِيبِ وَمَنْ عَلَّمَاهُ مِنَ الْأَمْثَالِ قَائِبُهُ وَقُوبٌ مَثَلُ هَرَبِ النِّسَاءِ مِنَ الشُّيُوخِ بِهَرَبِ الْقُوبِ، وَهُوَ الْفَرْخُ، مِنَ الْقَائِبَةِ، وَهِيَ الْبَيْضَةُ، يَقُولُ: لَا تَرْجِعْ الْحَسَنَاءُ إِلَى الشَّيْخِ كَمَا لَا يَرْجِعُ الْفَرْخُ إِلَى الْبَيْضَةِ. وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّهُ نَهَى عَنِ التَّمَتُّعِ بِالْعُمَرَاءِ إِلَى الْحَجِّ، وَقَالَ: إِنَّكُمْ إِنْ اعْتَمَرْتُمْ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ، رَأَيْتُمُوهَا مُجَزَّئَةً مِنْ «٣» حَجِّكُمْ، فَرَخَ «٤» حَجِّكُمْ، وَكَانَتْ قَائِبَةً مِنْ قُوبٍ» «٥» ضَرَبَ هَذَا مَثَلًا لِخَلَاءِ مَكَّةَ مِنَ الْمُعْتَمِرِينَ سَائِرِ السَّنَةِ. وَالمَعْنَى: أَنَّ الْفَرْخَ إِذَا فَارَقَ بَيْضَتَهُ لَمْ يُعَيِّدْ إِلَيْهَا، وَكَذَلِكَ إِذَا اعْتَمَرُوا فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ لَمْ يَعُودُوا إِلَى مَكَّةَ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَقِيلَ لِلْبَيْضَةِ قَائِبَةٌ، وَهِيَ مَقُوبَةٌ، أَرَادَ أَنَّهَا ذَاتُ فَرْخٍ، وَيُقَالُ إِنَّهَا «٧» قَاوِيَةٌ إِذَا خَرَجَ مِنْهَا الْفَرْخُ، وَالْفَرْخُ الْخَارِجُ يُقَالُ لَهُ الْقُوبُ وَالْقُوبِيُّ. هَذِهِ نَصُوصٌ أَثْمِيَّةٌ لِللُّغَةِ فِي كُتُبِهِمْ. وَنَقَلَ شَيْخُنَا عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي مَا نَصَّه: وَيَقُولُونَ: لَا وَالَّذِي أَخْرَجَ قَائِبَةً مِنْ قُوبٍ، يَعْنُونَ فَرْخًا مِنْ بَيْضَةٍ قَالَ: فَهَذَا مُخَالَفٌ لِمَا ذَكَرْنَاهُ، وَقَدْ اعْتَرَضَهُ أَبُو عُبَيْدٍ الْبَكْرِيُّ، وَقَالَ إِنَّهُ قَلْبٌ. وَالْمُتَقَوَّبُ: الْمُتَقَشَّرُ. وَالْأَسْوَدُ الْمُتَقَوَّبُ: هُوَ الَّذِي سَلَخَ جِلْدَهُ مِنَ الْحَيَاتِ. وَالْمُتَقَوَّبُ: مَنْ تَقَشَّرَ «٨» عَنْ جِلْدِهِ الْجَرَبُ، وَقَالَ اللَّيْثُ: الْجَرَبُ يُقَوَّبُ جِلْدُ الْبَعِيرِ، فَتَرَى فِيهِ قُوبًا قَدْ انْجَرَدَتْ مِنَ الْوَبَرِ، وَانْحَلَقَ شَعْرُهُ عَنْهُ، وَهِيَ الْقُوبِيَّةُ بِالضَّمِّ مَعَ تَسْكِينِ الْوَاوِ، وَالْقُوبَةُ، بِتَحْرِيكِ الْوَاوِ، وَكِلَاهُمَا عَنِ الْفَرَاءِ، وَالْقُوبَاءُ، وَالْقُوبَاءُ بِالْمِدِّ فِيهِمَا، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْقُوبَاءُ وَاحِدَةُ الْقُوبِيَّةِ وَالْقُوبَةُ. قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَلَا أَدْرَى كَيْفَ هَذَا، لِأَنَّ فُعْلَةً وَفُعْلَةً، لَا يَكُونَانِ جَمْعًا لِفُعْلَاءَ، وَلَا هُمَا مِنْ أُنْبِيَةِ الْجَمْعِ. قَالَ: وَالْقُوبُ جَمْعُ قُوبَةٍ وَقُوبَةٍ. قَالَ: وَهَذَا بَيِّنٌ، لِأَنَّ فُعْلًا جَمْعٌ لِفُعْلَةٍ وَفُعْلَةٍ. وَقُوبُهُ، أَيْ: الشَّيْءُ تَقْوِيًّا: قَلَعَهُ مِنْ أَصْلِهِ، فَتَقَوَّبَ: انْقَلَعَ مِنْ أَصْلِهِ، وَتَقَشَّرَ. وَمِنْهُ الْقُوبِيَّةُ وَالْقُوبَاءُ، وَهُوَ الَّذِي يَطْهَرُ فِي الْجَسَدِ وَيَخْرُجُ عَلَيْهِ. وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ: دَاءٌ مَعْرُوفٌ، يَتَقَشَّرُ وَيَتَسَّعُ، يُعَالَجُ بِالرِّيقِ؛ وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ لَا تَنْصَرَفُ، وَجَمْعُهَا قُوبٌ: قَالَ [ابن قناب] يَا عَجَبًا لِهَذِهِ الْفَلِيقَةِ هَلْ تَغْلِبُنِ الْقُوبَاءَ الرِّيقَةَ «٩» الْفَلِيقَةُ: الدَّاهِيَةُ. وَالمَعْنَى أَنَّهُ تَعَجَّبَ مِنْ هَذَا الْحُزَازِ الْخَبِيثِ كَيْفَ يُزِيلُهُ الرِّيقُ، وَيُقَالُ إِنَّهُ مَخْتَصُّ بِرِيقِ الصَّائِمِ، أَوِ الْجَائِعِ. وَقَدْ تَسَكَّنَ الْوَاوُ مِنْهَا، اسْتِثْقَالًا لِلْحَرَكَةِ عَلَى الْوَاوِ، فَإِنْ سَكَنْتَهَا، ذَكَرَتْ وَصَرَفَتْ، وَالْيَاءُ فِيهِ لِلِلَّحَاقِ بِقَرْطَاسٍ، وَالهَمْزَةُ مُنْقَلِبَةٌ مِنْهَا. وَقَالَ الْفَرَّاءُ: الْقُوبَاءُ تُؤَنَّثُ، وَتُذَكَّرُ، وَتُحَرَّكُ، وَتُسَكَّنُ، فَيُقَالُ: هَذِهِ قُوبَاءٌ، فَلَا تُصَرَّفُ فِي مَعْرِفَةٍ وَلَا نَكْرَةٍ، وَيُلْحَقُ «١٠» بِبَابِ فُقَهَاءَ، وَهُوَ نَادِرٌ: وَتَقُولُ فِي التَّخْفِيفِ هَذِهِ قُوبَاءٌ فَلَا تُصَرَّفُ فِي الْمَعْرِفَةِ، وَتُصَرَّفُ فِي النَّكْرَةِ؛ وَتَقُولُ: هَذِهِ قُوبَاءٌ، تَنْصَرَفُ فِي الْمَعْرِفَةِ وَالنَّكْرَةِ، وَتُلْحَقُ بِبَابِ طُومَارٍ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: وَلَيْسَ فِي الْكَلَامِ فُعْلَاءُ مُضْمُومَةُ الْفَاءِ سَاكِئَةً الْعَيْنِ مَمْدُودَةً «١١» غَيْرَهَا، وَالْخُشَاءُ وَهُوَ الْعَظْمُ النَّاتِي رَاءَ الْأُذُنِ، قَالَ: وَالْأَصْلُ فِيهِمَا تَحْرِيكُ الْعَيْنِ خُشَّاءَ وَقُوبَاءَ.

(١) فِي التَّهْذِيبِ «بَلِيَّةٌ». (٢) فِي اللِّسَانِ: «وَسَمِيَ الْفَرْخُ قُوبًا لِانْقِيَابِ الْفَرْخِ عَنْهَا». (٣) النَّهْيَةُ: عَنْ. (٤) النَّهْيَةُ: «فَقَرَعَ» أَيْ خَلَّتْ أَيَّامُ الْحَجِّ مِنَ النَّاسِ وَاجْتَزَأُوا بِالْعُمَرَاءِ. (٥) النَّهْيَةُ: قَائِبَةُ قُوبٍ عَامِهَا. (٦) النَّهْيَةُ: لَخْلُو. (٧) اللِّسَانُ: وَيُقَالُ لَهَا. (٨) فِي الْقَامُوسِ: «وَمِنْ تَقَلَّعَ» وَثَلَّةٌ فِي اللِّسَانِ. (٩) فِي التَّهْذِيبِ «يَنْفَعُنَ» بَدَلُ «تَغْلِبُنَ» وَفِي الْمَقَائِيسِ: هَلْ تَذْهَبُنَ. (١٠) اللِّسَانُ: وَتُلْحَقُ. (١١) فِي اللِّسَانِ: مَمْدُودَةٌ الْآخِرُ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٤٥

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ. وَالْمَرْءُ عِنْدِي مَثْلُهُمَا، فَمَنْ قَالَ: قُوبَاءُ [بِالتَّخْرِيكِ] «١» قَالَ فِي تَصْغِيرِهِ: قُوبِيَاءُ؛ وَمِنْ سَكَنَ، قَالَ: قُوبِيٌّ. قَالَ شَيْخُنَا، بَعْدَ هَذَا الْكَلَامِ: قُلْتُ تَصَرَّفَ فِي الْمَرْءِ فِي بَابِهِ تَصِيرُفًا آخَرَ، فَقَالَ: وَالْمَرْءُ بِالضَّمِّ: ضَرْبٌ مِنَ الْأَشْرِبَةِ، وَهُوَ فُعْلَاءُ بَفَتْحِ الْعَيْنِ، فَادْغَمَ؛ لِأَنَّ فُعْلَاءَ لَيْسَ مِنْ أَبْنِيَّتِهِمْ، وَيُقَالُ: هُوَ فُعْلَالٌ مِنَ الْمَهْمُوزِ، وَلَيْسَ بِالْوَجْهِ؛ لِأَنَّ الْاِشْتِقَاقَ لَيْسَ يَدُلُّ عَلَى الْهَمْزِ، كَمَا دَلَّ عَلَى الْقُرَاءِ وَالسَّلَاءِ؛ قَالَ الْأَخْطَلُ يَعِيبُ قَوْمًا: بِشَسِ الصَّحَاةِ وَبِشَسِ الشَّرْبِ شَرِبُهُمْ إِذَا جَرَى فِيهِمُ الْمَرْءُ وَالسَّكْرُ وَهُوَ اسْمٌ لِلْخَمْرِ. وَلَوْ كَانَ نَعْتًا لَهَا، كَانَ مَرْءًا، بِالْفَتْحِ. وَأَمَّا الْخُشَاءُ، بِالْخَاءِ وَالشَّيْنِ الْمُعْجَمَتَيْنِ، فَأَبْقَاهَا عَلَى مَا ذَكَرَ، وَأَلْحَقَهَا بِقُوبَاءَ، كَمَا يَأْتِي فِي الشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ. أَنْتَهَى. وَالْقُوبِيُّ، بِالضَّمِّ: الْمُوَلَّعُ، أَيْ: الْحَرِيصُ بِأَكْلِ الْأَقْوَابِ، وَهِيَ الْفِرَاحُ. وَأُمُّ قُوبٍ، بِالضَّمِّ: مِنْ أَسْمَاءِ الدَّاهِيَةِ. وَعَنْ ابْنِ هَانِيٍّ: الْقُوبُ، أَيْ: كَصِيرِدٍ: قُشُورُ الْبَيْضِ؛ قَالَ الْكُمَيْتُ يَصِفُ بَيْضَ النَّعَامِ: عَلَى تَوَائِمٍ أَضْيَعَى مِنْ أَجَتِّهَا إِلَى وَسَاوِسَ عَنْهَا قَابَتِ الْقُوبِ «٢» قَابَتْ: أَيْ

تَفَلَّقْتُ. وَ رَجُلٌ مَلِئٌ قُوْبَةً، كَهَمْزَةٍ: الْمُقِيمُ الثَّابِتُ الدَّارِ، يُقَالُ ذَلِكَ لِلَّذِي لَا يَتَرَجَّحُ مِنَ الْمَنْزِلِ. وَالْقَابُ: مَا يَبَيِّنُ الْمَقْبِضَ وَالسَّيِّءَ، الْمَقْبِضُ، كَمَجْلِسٍ، وَالسَّيِّءُ، بِالْكَسْرِ، مَا عُطِفَ مِنْ جَانِبِي الْقَوْسِ، وَلِكُلِّ قَوْسٍ قَابَانِ، وَهُمَا مَا يَبَيِّنُ الْمَقْبِضَ وَالسَّيِّءَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ «٣»: أَرَادَ قَابَتِي قَوْسٍ، فَقَلْبَهُ، وَإِلَيْهِ أَشَارَ الْجَوْهَرِيُّ. وَالْقَابُ: الْمِقْدَارُ، كَالْقَيْبِ، بِالْكَسْرِ. تَقُولُ: يَبَيِّنُهُمَا قَابُ قَوْسٍ، وَقَيْبُ قَوْسٍ، وَقَادُ قَوْسٍ، وَقَيْدُ قَوْسٍ، أَيْ: قَدَرُ قَوْسٍ. وَقِيلَ: قَابُ قَوْسَيْنِ: طُولُ قَوْسَيْنِ. وَقَالَ الْفَرَّاءُ: قَابُ قَوْسَيْنِ، أَيْ: قَدَرُ قَوْسَيْنِ عَرَبِيَّتَيْنِ. وَفِي الْحَدِيثِ: «لَقَابُ قَوْسٍ أَحَدِكُمْ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا». قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الْقَابُ، وَالْقَيْبُ، بِمَعْنَى الْقَدَرِ، وَعَيْنُهَا وَاءٌ، مِنْ قَوْلِهِمْ: قَوَّبُوا فِي الْأَرْضِ، أَيْ أَثَرُوا فِيهَا، كَمَا سَيَأْتِي. وَفِي الْعِنَايَةِ لِلخَفَاجِيِّ: قَابُ الْقَوْسِ، وَفِيهِ: مَا يَبَيِّنُ الْوَتَرَ وَمَقْبِضَهُ. وَبَسَطَهُ الْمَفْسُورُونَ فِي «النَّجْمِ». وَقَابُ الرَّجُلِ، يَقُوبُ، قُوبًا: إِذَا هَرَبَ. وَقَابٌ أَيْضًا: إِذَا قَرَّبَ نَقْلَهُمَا الصَّاعِغَانِ، فَهُمَا ضِدٌّ. وَاقْتَابَهُ: اخْتَارَهُ. وَيُقَالُ قَوَّيْتُ الْأَرْضَ، أَيْ: أَثَرْتُ فِيهَا بِالْوُطْءِ، وَجَعَلْتُ فِي مَسَاقِيهَا عَلَامَاتٍ، وَقَدْ تَقَدَّمَتِ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ مِنْ كَلَامِ ابْنِ الْأَثِيرِ؛ وَأَنشَدَ: بِهِ عَرَصَاتُ «٤» الْحَيِّ قَوْنٌ مَنَّهُ وَجَرَدَ أَتْيَاجُ الْجَرَائِمِ حَاطِبُهُ قَوْنٍ مَنَّهُ: أَيْ أَثَرَنَ فِيهِ بِمَوَاطِنِهِمْ وَمَحَلِّهِمْ. قَالَ الْعَجَّاجُ: مِنْ عَرَصَاتِ الْحَيِّ أَمْسَتْ قُوبًا أَيْ: أَمَسَتْ مُقَوَّبَةً وَتَقَوَّبَتِ الْبَيْضَةُ، أَيْ: انْقَابَتْ، وَهُمَا بِمَعْنَى، وَذَلِكَ إِذَا تَفَلَّقَتْ عَنْ فَرْخِهَا. وَمِمَّا لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلِّفُ: وَيُقَالُ: انْقَابَ الْمَكَانُ، وَتَقَوَّبَ، إِذَا جُرَّدَ فِيهِ مَوَاضِعُ مِنَ الشَّجَرِ وَالْكَلاِ وَقُوبَ مِنَ الْغِيَارِ، أَيْ اغْبَرَّ، وَهَذَا عَنْ ثَعْلَبٍ. وَالْمُقَوَّبَةُ مِنَ الْأَرْضِينَ: الَّتِي يُصِيبُهَا الْمَطَرُ، فَيَقْفَى فِي أَمَاكِنَ مِنْهَا شَجَرٌ كَانَ بِهَا قَدِيمًا. حَكَاه أَبُو حَنِيفَةَ.

(١) عَنْ اللِّسَانِ. (٢) «أَصْغَى» عَنِ اللِّسَانِ، بِالْأَصْلِ «أَصْفَى» بِالْفَاءِ. وَأَصْغَى مِنْ أَجْتَنَّتْهَا: يَقُولُ لَمَّا تَحَرَّكَ الْوَلَدُ فِي الْبَيْضِ، تَسْمَعُ إِلَى وَسْوَاسٍ جَعَلَ تِلْكَ الْحَرَكَةَ وَسْوَسةً. (٣) سُورَةُ النِّجْمِ الْآيَةُ ٩. (٤) عَنِ اللِّسَانِ، وَبِالْأَصْلِ «عَصَبَات».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٤٦

وَفِي الْأَسَاسِ: وَقُوبَتِ «١» التَّيَازِلُونَ الْأَرْضَ: أَثَرَتْ. وَفِي رَأْسِهِ وَجِلْدُهُ قُوبٌ، أَيْ: حُفَرٌ. وَمِنَ الْمَحَازِ: انْقَابَتْ بَيْضُهُ بَنَى فَلَانٍ عَنْ أَمْرِهِمْ: بَيَّنُّوهُ، كَأَفْرَحَتْ بَيْضُهُمْ. انْتَهَى.

[قهب: ج ٢، ص: ٣٤٦]

الْقَهْبُ: الْأَبْيَضُ عَلَنُهُ كُدْرَةُ «٢» وَقِيلَ: الْأَبْيَضُ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ الْأَبْيَضَ مِنْ أَوْلَادِ الْمَغَزِ وَالْبَقَرِ، يُقَالُ: إِنَّهُ لَقَهْبُ الْإِهَابِ، وَقُهَايُهُ، وَقُهَايَتُهُ، وَسَيَاتِيَانِ. وَلَوْْنُهُ الْقَهْيَةُ، بِالضَّمِّ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: هُوَ غُبْرَةٌ إِلَى سَوَادٍ. وَالْأَقْهَبُ: الَّذِي يَخْلُطُ بِيَاضُهُ حُمْرَةً. وَقِيلَ: الْأَقْهَبُ: [الَّذِي فِيهِ] «٣» حُمْرَةٌ إِلَى غُبْرَةٍ، قَالَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، قَالَ: وَيُقَالُ: هُوَ الْأَبْيَضُ الْكَدِرُ «٤»، وَأَنشَدَ لَامِرِيُّ الْقَيْسَ: كَغَيْثِ الْعَشِيِّ الْأَقْهَبِ الْمُتَوَدِّقِ «٥» وَقِيلَ: الْأَقْهَبُ: مَا كَانَ لَوْنُهُ إِلَى الْكَدْرَةِ مَعَ الْبَيَاضِ لِلسَّوَادِ. وَقَدْ قَهَبَ، كَفَرَحَ قَهْبًا، وَهِيَ قَهْيَةٌ، كَفَرَحِيَّةٌ، لَا غَيْرُ. وَفِي الصَّحَاحِ وَقَهْيَاءُ أَيْضًا. وَالْقَهْبُ: الْجَبَلُ الْعَظِيمُ، وَقِيلَ: الطَّوِيلُ، وَجَمْعُهُ قَهَابٌ، وَقِيلَ: الْقَهَابُ: جِبَالٌ سَوْدٌ، يُخَالِطُهَا «٦» حُمْرَةٌ. وَالْقَهْبُ: الْجَبَلُ الْعَظِيمُ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو، وَقَالَ غَيْرُهُ: الْقَهْبُ مِنَ الْإِبِلِ بَعْدَ الْبَازِلِ. وَالْقَهْبُ: الْمُسْنُ، قَالَ رُوَيْدٌ: إِنَّ تَمِيمًا كَانَ قَهْبًا مِنْ عَادَ أُرَاسَ مَذْكَارًا كَثِيرَ الْأَوْلَادِ أَيْ: قَدِيمَ الْأَصْلِ عَادِيَّةً يُقَالُ لِلشَّيْخِ إِذَا أَسَنَّ: قَحَرَّ، وَقَهَبَ، وَقَحَبَ. وَالْأَقْهَبَانِ: الْفِيلُ وَالْجَامُوسُ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَقْهَبٌ، لِلْوَنَةِ. وَفِي الْأَسَاسِ: سُمِّيَا بِهِ لِعَظَمِهِمَا، قَالَ رُوَيْدٌ يَصِفُ نَفْسَهُ بِالشَّدَّةِ: لَيْثٌ يَدُقُّ الْأَسَدَ الْهُمُوسَا وَالْأَقْهَبَيْنِ الْفِيلَ وَالْجَامُوسَا وَالْقَهَابَ، وَالْقَهَابِيُّ، بِضَمِّهِمَا: الْأَبْيَضُ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: يُقَالُ إِنَّهُ لَقَهْبُ الْإِهَابِ، وَإِنَّهُ لَقَهَابٌ، وَقُهَايِيٌّ، وَقَدْ تَقَدَّمَ الْإِيْمَاءُ إِلَيْهِ. وَالْقَهْيِيُّ، بِالْفَتْحِ: الْيَعْقُوبُ، وَهُوَ الذَّكَرُ مِنَ الْحَجَلِ، قَالَهُ اللَّيْثُ؛ وَأَنشَدَ: فَأَضَحَّتِ الدَّارُ قَفْرًا لَا أَنْيَسَ بِهَا إِلَّا الْقَهَادُ مَعَ الْقَهْيِيِّ وَالْحَذْفُ وَالْقَهْيَةُ، مُصَغَّرًا، كَذَا فِي نَسَخَتَنَا. وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَالْقَهْبِيُّ «٧»، بِحَذْفِ الْهَاءِ. وَفِي أُخْرَى مِنْ نَسَخِ الْقَامُوسِ: الْقَهْيَةُ، «٨» بِضَمِّ الْقَافِ وَسُكُونِ الْهَاءِ وَكَسْرِ الْمَوْحَدَةِ وَتَشْدِيدِ التَّحْتِيَّةِ: طَائِرٌ، يَكُونُ بَتَهَامَةً، فِيهِ بَيَاضٌ وَخُضْرَةٌ، وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الْحَجَلِ. وَالْقَهْوَبَةُ، وَالْقَهْوَبَاءُ «٩» مِثَالُ رَكُوبَةٍ وَرَكُوبَاءٍ: نَضَلُ مِنْ نِصَالِ السِّهَامِ لَهُ شُعَبٌ ثَلَاثٌ، وَرُبَّمَا كَانَتْ ذَاتَ حَدِيدَتَيْنِ، تَنْضَمَانِ أَحْيَانًا، وَتَنْفَرِجَانِ أُخْرَى. قَالَ ابْنُ جَنِّي: حَكَى أَبُو عُبَيْدَةَ: الْقَهْوِيَاءُ، أَيْ بَفَتْحِ الْهَاءِ وَبِالْهَاءِ. قُلْتُ: وَمِثْلُهُ لِابْنِ دُرَيْدٍ فِي بَابِ النُّوَادِرِ، وَقَالَ: هُوَ الْعَرِيضُ مِنَ النَّصَالِ. أَوْ سَيِّئُهُمْ صَغِيرٌ

مُقَرَّطُسْ، و الجمعُ قَهْوِيَّاتٌ. قال الأزهريُّ: لهذا هو الصَّحيح في تفسير القَهْوِيَّةِ، وقد قال سَيِّبَوَيْه: لَيْسَ في الكلام فَعَوَلَى غَيْرُها و هو بفتح الفاء والعين و آخرُهُ ياءٌ تَأْنِيثٌ، هكذا في النُّسخِ الصَّحيحة. و مثله في لسان العرب، و غيره و وَهَمَ شَيْخُنَا فَصَوَّبَ ضَمَّ الفاءِ، و خَطَّأَ مَنْ فَتَحَها. و في لسان العرب، بعدَ نَقْلِ كلامِ سيبويه: و قد يُمكنُ أَنْ يُحتَجَّجَ له فيقال: قد يُمكنُ أَنْ يَأْتِيَ مع الهاءِ ما لولا هي لما أَتَى، نحو تَرْقُوَّةٌ و حَذْرِيَّةٌ (١٠) انتهى.

(١) عبارة الأساس: و قَوَّبَ النازلون الأرض: اثروا فيها» و أشار إلى ذلك في هامش المطبوعة المصرية. (٢) في نسخة ثانية من القاموس: كدورة. (٣) زيادة عن اللسان. (٤) اللسان: الأكدر. (٥) صدره: فأدر كهن ثانياً من عنانه. (٦) اللسان: تخالطها. (٧) كذا بالأصل، و في اللسان: و القَهْيِيَّة. (٨) في نسخة ثانية من القاموس: القَهْيِيَّة. (٩) كذا بالأصل و اللسان و القاموس و التهذيب بفتح أولهما و ثانيهما و في التكملة القهوية بفتح فضم قال بوزن ركوبة و تبعه فيها الشارح. (١٠) عن اللسان، و بالأصل «حدرية» و بهامش المطبوعة المصرية: «قوله و حدر به كذا بخطه و لعله حذرية قال الجوهري: و الحذرية على فعلية قطعة من الأرض غليظة اه و لم أجد فيه و لا في القاموس حدرية».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٤٧
و أَقْبَهَبَ عَنِ الطَّعَامِ: أَمْسَكَ، و لم يَشْتَه، نقله الصَّاعِغَانِيُّ.

[قهب:] ج ٢، ص: ٣٤٧

القَهْزَبُ، كَجَعْفَرٍ: أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، و قَالَ الصَّاعِغَانِيُّ: هُوَ الْقَصِيرُ مِنَ الرَّجَالِ.

[قهب:] ج ٢، ص: ٣٤٧

القَهْقَبُ، كَجَعْفَرٍ و قَهْمَرٍ، أَى: بِتَشْدِيدِ آخِرِهِ، هَكَذَا فِي النُّسخِ. و قد أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ. و قال أَبُو عَمْرٍو: الْقَهْقَبُ، و الْقَهْقَمُ، أَى: بِتَشْدِيدِ آخِرِهِمَا، كَمَا قَيَّدَهُ الصَّاعِغَانِيُّ مُجَوِّدًا: الْجَمْلُ الضَّخْمُ، و قد مَثَّلَ بِهِ سَيِّبَوَيْه، و فَسَّرَهُ السَّيرَافِيُّ أَيْضًا هَكَذَا. قال رُؤْبَةُ. ضَخَمَ الدَّفَارَى جَسْرًا قَهْقَبًا و قد يُخَفَّفُ، و هو المراد من قول الْمُصَنِّفِ: كَجَعْفَرٍ؛ قال رُؤْبَةُ أَيْضًا: أَحْمَسَ وَقَاعًا قَهْقَبًا قَهْقَبًا و قِيلَ: هُوَ الضَّخْمُ الْمُسْنُ، و قيل: الضَّخْمُ الطَّوِيلُ و قال ابن الأَعْرَابِيِّ الْقَهْقَبُ، كَجَعْفَرٍ: الطَّوِيلُ، الضَّخْمُ، الرَّغِيبُ؛ و قد يُشَدَّدُ. و قال ابن الأَعْرَابِيِّ أَيْضًا: الْقَهْقَبُ، بِالتَّخْفِيفِ: الْبَاذِنَجَانُ، كَالْكَهْكَبِ. و في الْمُحْكَمِ: الْقَهْقَبُ: الصُّلْبُ الشَّدِيدُ.

[قهب:] ج ٢، ص: ٣٤٧

القَهْنَبُ، كَشَمَزْدَلٍ: أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، و صَاحِبُ اللِّسَانِ: و قال أَبُو زِيَادٍ: هُوَ الطَّوِيلُ الْأَجْنَأُ، و أَنشَدَ: بِسَ مَظَلُّ الْعَرَبِ الْقَهْنَبِ مَاتِحُهُ و مَسِيدٌ مِنْ قَنْبٍ أَوْ الطَّوِيلُ مطلقاً، كَالْقَهْنَبَانِ (١). قال شَيْخُنَا: صَيَّرَحَ أَبُو حِثَّانٍ و غَيْرُهُ بَأَنَّ نَوْنَهَا زَائِدَةٌ. و الْمُقَهْنَبُ: الدَّائِمُ عَلَى الْمَاءِ، نَقَلَهُ الصَّاعِغَانِيُّ.

فصل الكاف؛ ج ٢، ص: ٣٤٧

إشارة

مع الموحدة

[كأب: ج ٢، ص: ٣٤٧]

الكأب، بالفتح، كالضرب والكأبة، والكأبة، كالنشأة والنشاء الغم، وسوء الحال، والانكسار من حزن: كئيب، كسميع، يكأب، كأباً، وكأية: وكتأب، اكتئاباً: حزن واعتيم، وانكسر، فهو كئيب كفرح، وكئيب كأمير، ومكتئب وفي الحديث: «أعوذ بك من كآبة المنقلب» (٢)، المعنى: أنه يرجع من سفره بأمر يحزنه، إما أصابه من «٣» سفره، وإما قدم عليه، مثل أن يعود غير مقصدي الحاجه، أو أصابت ماله آفة، أو يفسد على أهله فيجد هم مرضى، أو [قد] «٤» فقد بعضهم. وامرأة كئيبة، وكأباء أيضاً قال جندل بن المثنى: عز على عمك أن تأوقي «٥» أو أن تبتي ليله لم تعبى أو أن ترى كأباء لم تبترنشيقي الأوق: الثقل والغبوق: شرب العشي. والابرشاق: الفرح والشور. وكأب، كأكرم: حزن، أو دخل في الكأبة، أى: الحزن، أو تغير النفس بالانكسار من شدة الهم. وكأب: وقع في هلكة؛ وأنشد ثعلب: يسير «٦» الدليل بها خيفة وما بكأيت من خفاء فسره فقال: قد ضل الدليل بها. قال ابن سيده. وعندى أن الكأبة هاهنا الحزن؛ لأن الخائف محزون. والكأباء، على فعلاء: الحزن الشديد. ويقال: ما أكأبك، فهو يشتغل مضطراً و صفةً للأنثى، كما تقدم.

(١) فى نسخة ثانية من القاموس: كالفهتان. (٢) الكأبة: تغير النفس بالانكسار من شدة الهم والحزن (٣) فى النهاية: فى. (٤) زيادة عن النهاية. (٥) فى الصحاح: «تأوقي» يقال أوقه تأويقاً: قلل طعامه. (٦) عن اللسان، والأصل «يسر».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٤٨

و يقال: ما به كؤبة، كهمة، أى: توبة، وزناً ومعنى، أى: ما يستحي منه، نقله الصاغاني. ومن المجاز: اكتأب وجه الأرض، وهى كئيبه الوجه «١». و رماذ مكتئب اللون: ضارب إلى السواد كما يكون وجه الكئيب. وأكأبه: أخزنه. وكئيب، كأمير: موضع بالحجاز.

[كب: ج ٢، ص: ٣٤٨]

كَبَّه يَكْبُهُ كَبّاً، وَ كَبَّكَبَهُ: قَلَبَهُ. وَ كَبَّ الرَّجُلُ إِِنْاءَهُ، يَكْبُهُ، كَبّاً. وَ كَبَّه لَوَجْهِهِ، فَانْكَبَّ أَيْ: صَيَّرَعَهُ، كَأَكْبَهُ، حَكَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، مُرَدِّفًا لِلْمَعْنَى الْأَوَّلِ، وَ أَنْشَدَ: يَا صَاحِبَ الْقَعْرِ الْمَكْبِ الْمُدِيرِ إِنْ تَمَنَّيَ قَعُوكَ أَمْنَعُ مِخْوَري وَ كَبَّيْتُ الْقَضِيْعَةَ: قَلْبْتُهَا عَلَى وَجْهِهَا. وَ طَعَنَهُ فَكَبَّه لَوَجْهِهِ، كَذَلِكَ، قَالَ أَبُو النَّجْمِ: فَكَبَّه بِالرُّمِجِ فِي دِمَائِهِ وَ الْفَرَسُ يَكْبُ الْحِمَارَ، إِذَا أَلْقَاهُ عَلَى وَجْهِهِ «٢»، وَ هُوَ مَجَازٌ. وَ الْفَارِسُ يَكْبُ الْوُحُوشَ «٣»: إِذَا طَعَنَهَا، فَأَلْقَاهَا عَلَى وَجْهِهَا. وَ رَجُلٌ أَكَبَّ: لَا يَزَالُ يَعْتَرُّ وَ كَبَّكَبَهُ: إِذَا قَلَبَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ، أَوْ رَمَى بِهِ مِنْ رَأْسِ جَبَلٍ أَوْ حَائِطٍ. وَ كَبَّه فَأَكَبَّ وَ هُوَ عَلَى وَجْهِهِ، وَ هُوَ كَمَا فِي نَسَخِهِ، وَ فِي بَعْضِهَا بِاسْقَاطِ الرَّبَاعِيِّ مِنْهُ، لَا زِمَ وَ الثَّلَاثِيُّ مِنْهُ مُتَعَدِّدٌ، وَ هَذَا مِنَ النَّوَادِرِ أَنْ يُقَالَ أَفَعَلْتُ أَنَا، وَ فَعَلْتُ غَيْرِي، يُقَالَ: كَبَّ اللَّهُ عَدُوَّ الْمُسْلِمِينَ، وَ لَا يُقَالَ: أَكَبَّ، كَذَا فِي الصَّحَاحِ. قَالَ شَيْخُنَا: وَ صَرَّحَ بِمِثْلِهِ ابْنُ الْقَطَّاعِ وَ السَّرْقَسِيُّ وَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أئمَّةِ اللُّغَةِ وَ الصَّرْفِ. وَ قَالَ الزَّوْرَنْبِيُّ: وَ لَا نَظِيرَ لَهُ، إِلَّا قَوْلُهُمْ: عَرَضْتُهُ فَأَعْرَضَ، وَ لَا ثَالِثَ لِهَمَّا، وَ اسْتَدْرَكَ عَلَيْهِمُ الشَّهَابُ الْفَيُّومِيُّ فِي خَاتَمَةِ الْمَصْبَاحِ أَلْفَاظاً غَيْرَ هَذَيْنِ، لَا يَجْرِي بَعْضُهَا عَلَى الْقَاعِدَةِ كَمَا يَظْهَرُ بِالتَّأَمُّلِ. قُلْتُ: وَ سَيَأْتِي الْبَحْثُ فِيهِ فِي قَشَعٍ، وَ فِي شَتَقٍ، وَ فِي حَقْلٍ، وَ فِي عَرَضٍ. وَ فِي تَفْسِيرِ الْقَاضِي أَثْنَاءَ سُورَةِ الْمُلْكِ أَنَّ الْهَمْزَةَ فِي أَكَبَّ وَ نَحْوِهِ لِلصِّيُورَةِ، وَ قَدْ بَسَطَهُ الْخَفَاجِيُّ فِي الْعَنَاءِ. وَ أَكَبَّ الرَّجُلُ عَلَيْهِ، أَيْ عَلَى الشَّيْءِ: أَقْبَلَ يَعْمَلُهُ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: أَكَبَّ الرَّجُلُ يَكْبُ عَلَى عَمَلٍ عَمَلَهُ: إِذَا لَزِمَ، وَ هُوَ مُكَبَّ عَلَيْهِ لَا زِمَ لَهُ. وَ أَكَبَّ عَلَيْهِ، كَأَنَّكَ بِمَعْنَى. وَ أَكَبَّ لَهُ، أَيْ: لِلشَّيْءِ، إِذَا تَحَانَى، كَذَا فِي النَّسِخَةِ، وَ فِي بَعْضِهَا، تَجَاناً «٤»، بِالْجِيمِ وَ الْهَمْزِ، وَ لَعَلَّهُ الصَّوَابُ. وَ كَبَّ: إِذَا ثَقُلَ، يُقَالُ: أَلْقَى عَلَيْهِ كُبَّتَهُ، أَيْ: ثِقْلَهُ. وَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو: كَبَّ الرَّجُلُ، إِذَا أَوْقَدَ الْكُبَّ، بِالضَّمِّ، لِلْحَمْضِ وَ هُوَ شَجَرٌ جَيِّدُ الْوُقُودِ، يَصْلُحُ وَرَقُهُ لِأَذْنَابِ الْخَيْلِ، يُحَسِّنُهَا وَ بَطُولُهَا، وَ لَهُ كُحُوبٌ وَ شَوْكٌ «٥» يُنْبِتُ فِيهَا رَقٌّ مِنَ الْأَرْضِ وَ سَهْلٌ، وَاحِدَتُهُ كُبَّةٌ. وَ قِيلَ: هُوَ مِنْ نَجِيلِ الْعَلَاءِ. وَ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: مِنَ الْحَمْضِ: النَّجِيلُ، وَ الْكُبُّ. وَ كَبَّ الْغَزْلُ: جَعَلَهُ كُبّاً، وَ عَنْ ابْنِ سِيدَةَ: كَبَّ الْغَزْلُ: جَعَلَهُ كُبَّةً. وَ الْكُبَّةُ، بِالْفَتْحِ، وَ يُضَمُّ الدَّفْعَةُ فِي الْقِتَالِ، وَ الْجَرَى، وَ شِدَّتُهُ، وَ أَنْشَدَ: ثَارَ غُبَارُ الْكُبَّةِ الْمَائِرِ

و الكَبْءُ: الحَمْلَةُ في الحَرْبِ.

(١) هذه عبارة الأساس و شاهده: قال النابغة: إذا حل بالأرض البريئة أصبحت كئيبه وجه غيبها غير طائل (٢) عبارة الأساس: و الفرس يكب الحمار إذا صرع عليه أى صرعه الصائد و هو على ظهره. (٣) اللسان: الوحش. (٤) كذا في القاموس، و مثله في اللسان. (٥) في اللسان: و شوك مثل الشَّلج.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٤٩

يقال: كانت لهم كَبْءٌ في الحرب، أى: صَرْخُهُ «١»، و رَأَيْتُ لِلْخَيْلَيْنِ كَبْءَهُ عَظِيمَةً، و هو مجاز. و الكَبْءُ: الرَّحَامُ، يُقَالُ: لَقَيْتُهُ عَلَى «٢» الكَبْءِ، أى: الرَّحْمَةِ، و هو مجاز أيضاً. و فى حديث أَبِي قَتَادَةَ: فَلَمَّا رَأَى النَّاسُ الْمِيضَاءَ «٣» تَكَأَبُوا عَلَيْهَا أى اَزْدَحَمُوا، و هى تَفَاعَلُوا، من الكَبْءِ «٤». و قال أَبُو رِيَّاسٍ: الكَبْءُ: إِفْلَاتُ الْخَيْلِ، و هى عَلَى الْمِقْوَسِ، لِلجَزْيِ، أَوْ لِلْحَمْلَةِ. و الكَبْءُ: الصَّدْمَةُ بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ، «٥» نقله الصَّاعَانِيُّ. و من المجاز: جَاءَتْ كَبْءُ الشَّتَاءِ، أى: شِدَّتُهُ وَ دَفَعَتُهُ. و الكَبْءُ: الرَّمْيُ فِي الْهُوَّةِ مِنَ الْأَرْضِ، كَالْكَبْكِبَةِ، بِالْفَتْحِ، وَ يُضَمُّ. و الكَبْكِبَةُ، بِكسْرِ الكَافَيْنِ؛ وَ الكَبْكِبُ «٦»، كَجَعْفَرٍ، وَ فى التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: فَكَبِكَبُوا فِيهَا هُمْ وَ الْعَاوُونَ «٧» قال اللَّيْثُ: أى دُهِرُوا وَ جُمِعُوا، ثُمَّ رُمِيَ بِهِمْ فِي هُوَّةِ النَّارِ. و قال الرَّجَّاجُ: طُرِحَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ أَهْلُ اللَّغَةِ: معناه دُهِرُوا. و حقيقة ذلك فى اللَّغَةِ تَكْرِيرُ الْإِنْكَبَابِ، كَأَنَّهُ إِذَا أُلْقِيَ، يَنْكَبُ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ، حَتَّى يَسْتَقَرَّ فِيهَا. نَسْتَجِيرُ بِاللَّهِ مِنْهَا. و الكَبْءُ، بِالضَّمِّ: الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ؛ قال أَبُو زَيْدٍ. و صَاحٍ مِنْ صَاحٍ فى الْأَجْلَابِ وَ انْتَبَعَتْ وَ عَاثَ فى كَبْءِ الْوَعْوَاعِ وَ الْعَبِيرِ كَالْكَبْكِبَةِ بِالْفَتْحِ. فى الْحَدِيثِ «كَبْكَبُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ»، أى: جَمَاعَةٌ. وَ فى حديث ابْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّهُ رَأَى جَمَاعَةً، ذَهَبَتْ فَرَجَعَتْ، فَقَالَ: إِيَّاكُمْ وَ كَبْءُ السُّوقِ، فَإِنَّهَا كَبْءُ الشَّيْطَانِ، أى: جَمَاعَةُ السُّوقِ. و من الْمَجَازِ: جَاؤُوا فى كَبْكِبَةٍ، أى: جَمَاعَةٍ. وَ تَكَبَّكَبُوا: تَجَمَّعُوا؛ وَ رَمَاهُمْ بِكَبْكِبَتِهِ: أى جَمَاعَتِهِ. وَ كَبْءُ: فَرَسٌ قَيْسِ بْنِ الْعَوْثِ بْنِ أَنْمَارِ بْنِ إِرَاشِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَوْثِ بْنِ نَبْتِ بْنِ مَالِكِ بْنِ زَيْدِ بْنِ كَهْلَمَانَ بْنِ سَبْيَا. وَ الْكَبْءُ: الشَّيْءُ الْمَجْتَمِعُ مِنْ تُرَابٍ وَ غَيْرِهِ. وَ كَبْءُ الْغَزْلِ: مَا جُمِعَ مِنْهُ، مَشْتَقٌّ مِنْ ذَلِكَ. وَ فى الصَّحَاحِ: الْكَبْءُ: الْجَرَوْهَقُ مِنَ الْغَزْلِ، تَقُولُ مِنْهُ: كَبَيْتُ الْغَزْلَ أَكْبُهُ كَبًّا. وَ الْجَرَوْهَقُ: لَيْسَ بِعَرَبِيٍّ، وَ قَدْ أَغْفَلَهُ فى الْقَافِ، كَمَا سَيَأْتِي التَّنْبِيهُ عَلَيْهِ. وَ الْكَبْءُ: الْإِبِلُ الْعَظِيمَةُ. وَ من الْمَجَازِ: الْمَثَلُ: «إِنَّكَ لَكَالْبَائِعِ الْكَبْءَ بِالْهَيْبَةِ». الْهَيْبَةُ: الرِّيحُ. وَ مِنْهُمْ مَنْ رَوَاهُ: الْكَبْءُ بِالْهَيْبَةِ، بِالتَّخْفِيفِ فِيهِمَا «٨»، فَالْكَبْءُ مِنَ الْكَابِى، وَ الْهَيْبَةُ مِنَ الْهَابِى. قال الْأَزْهَرِيُّ: وَ هَكَذَا قَالَ أَبُو زَيْدٍ فى هَذَا الْمَثَلِ، أى: بِتَشْدِيدِ الْبَاءَيْنِ فِيهِمَا. وَ الْكَبْءُ: الثَّقِيلُ: وَ فى نَسْخَةِ الثَّقَلِ، وَ هُوَ خَطَأٌ، يُقَالُ: رَمَاهُمْ بِكَبْكِبَتِهِ، أى: ثَقْلِهِ. وَ الْكَبَابُ، كَغُرَابٍ: الْكَثِيرُ مِنَ الْإِبِلِ، وَ الْغَنَمِ، وَ نَحْوِهِمَا. وَ قَدْ يُوصَفُ بِهِ، فى الْقَوْلِ: نَعَمْ كَبَابٌ، وَ ذَلِكَ إِذَا رَكِبَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ مِنْ كَثَرَتِهِ. قال الْفَرَزْدَقُ: كُبَابٌ مِنَ الْأَخْطَارِ كَانَ مُرَاحُهُ عَلَيْهَا فَأَوْدَى الظِّلْفُ مِنْهُ وَ جَامِلُهُ وَ الْكُبَابُ: التُّرَابُ، وَ الطَّيْنُ اللَّازِبُ، وَ الثَّرَى النَّدَى، وَ الْجَعْدُ الْكَثِيرُ الَّذِى قَدْ لَزِمَ بَعْضُهُ بَعْضًا. قال ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ ثَوْرًا حَفَرَ أَصْلَ أَرْطَاهُ، لِيُكْنَسَ فِيهِ مِنَ الْحَرِّ: تَوَخَّاهُ بِالْأَطْلَافِ حَتَّى كَانَمَا يُثْرُونَ الْكُبَابَ الْجَعْدَ عَنْ مَثْنٍ مُحْمَلٍ هَكَذَا أَوْرَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ «يُثْرُونَ» [قال ابن برى]: «٩» وَ صَوَابٌ إِنْ شَادَهُ «يُثِيرُ» [أى: تَوَخَّى الْكِنَاسَ يَحْفِرُهُ

(١) فى الأساس: صدمة و حمله شديدة. (٢) فى الأساس: «فى» بدل «على». (٣) عن النهاية. (٤) فى اللسان: الكئيب بالضم. و هى الجماعة من الناس و غيرهم. (٥) كذا بالأصل و القاموس، و صوابه «بين الخيلين». كما هامش القاموس عن عاصم. (٦) ضبط القاموس: الكبك بكسر الكافين ضبط قلم. (٧) سورة الشعراء الآية ٩٤. (٨) فى اللسان: بتخفيف الباءين من الكلمتين. (٩) زيادة عن اللسان.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٥٠

بِأَطْلَافِهِ] «١». وَ الْمَحْمَلُ: مُحْمَلُ السَّيْفِ، شَبَّهَ عُرْوَقَ «٢» الْأَرْضِ بِهِ. وَ الْكِبَابُ: جَبَلٌ، وَ مَاءٌ. وَ الْكُبَابُ: مَا تَكَبَّبَ، أى: تَجَعَّدَ مِنَ الرَّمْلِ لِطُوبَتِهِ، وَ يُقَالُ: تَكَبَّبَ الرَّمْلُ، إِذَا أُنْدَى «٣» فَتَعَقَّدَ، وَ مِنْهُ سُمِّيَتْ كَبْءُ الْغَزْلِ، أَشَارَ لَهُ الرَّمَحْشَرِيُّ فى الْأَسَاسِ. وَ قال أُمَيَّةٌ يَذْكُرُ حَمَامَةً نُوحٍ: فَجَاءَتْ بَعْدَ مَا رَكَضَتْ بِقُطْفٍ عَلَيْهِ النَّاطُ وَ الطَّيْنُ الْكُبَابُ وَ الْكُبَابُ، بِالْفَتْحِ: الطَّبَاهِجَةُ، وَ هُوَ اللَّحْمُ الْمَشْرُوحُ الْمَشْوِيُّ، قال ياقوت: وَ مَا أَظْنُهُ إِلَّا فَارِسِيًّا، وَ بِمِثْلِهِ جَزَمَ الْحَفَاجِيُّ فى شِفَاءِ الْغَلِيلِ. وَ من الْمَجَازِ: كَبَبُوا اللَّحْمَ. وَ التَّكْيِيبُ: عَمَلُهُ مِنَ الْكُبَابِ، وَ هُوَ اللَّحْمُ يُكَبُّ

على الجَمْرِ: يُلقَى عليه. والمَكْبُ، كَمَسَنٌ «٤» أى بالكسر: الرَّجُلُ الْكَثِيرُ النَّظَرِ إِلَى الْأَرْضِ، كَالْمَكْبَابِ. وَأَكْبَ الرَّجُلُ، إِكْبَابًا: إِذَا نَكَسَ وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزُ: أَمَّنْ يَمْشِي مُكَبًّا عَلَى وَجْهِهِ «٥». وَالمُكَبَّةُ، عَلَى صِيغَةِ اسْمِ الْمَفْعُولِ: حِنَظَةٌ غَبْرَاءُ، غَلِيظَةُ السَّنَابِلِ أَمْثَالُ الْعَصَافِيرِ، وَتَفْنُهَا غَلِيظٌ، لَا تَنْشَطُ لَهُ الْأَكْلَةُ. وَالكُبْكُ، بِالضَّمِّ: الرَّجُلُ الْمُجْتَمِعُ الْخَلْقِ، الشَّدِيدُهُ، كَالْكُبَاكِ، بِالضَّمِّ أَيْضًا. جَ كُبَاكِبٌ، بِالْفَتْحِ. وَكُلُّ فُعَالٍ بِالضَّمِّ صِفَةٌ لِلوَاحِدِ، فَإِنَّ الْجَمْعَ فَعَالٍ، بِالْفَتْحِ، مَثَلُ جَوَالِقٍ وَجَوَالِقٍ. وَتَكَبَّتِ الْإِبِلُ: إِذَا صِيرَعَتْ مِنْ دَاءٍ، أَوْ هُزَالٍ. وَالكُبْكَابُ، بِالْفَتْحِ: تَمَرٌ غَلِيظٌ كَبِيرٌ هَاجِرٌ. وَالكُبْكَابَةُ، بِهَاءٍ: الْمَرْأَةُ السَّمِينَةُ، كَالْكُبَاكَةِ، وَالْوُكُوكَاةُ، وَالْكُوكَاةُ، وَالمَرْمَارَةُ، وَالرَّجْرَاجَةُ. وَالكُبْكِبُ، بِالْكَسْرِ وَ يُفْتَحُ: لُغْبَةٌ لَهُمْ. وَ: ع بِالضَّفْرَاءِ «٥». وَكَبْكَبُ، كَجَعْفَرٍ: اسْمُ جَبَلٍ بِمَكَّةَ، وَلَمْ يُقَيَّدْهُ فِي الصَّحَاحِ بِمَكَانٍ، وَقَيَّدَهُ غَيْرُهُ بِأَنَّهُ جَبَلٌ بَعْرَفَاتٍ خَلْفَ ظَهْرِ الْإِمَامِ إِذَا وَقَفَ، وَقِيلَ: هُوَ ثَبِيَّةٌ. وَقَدْ صَرَفَهُ امْرُؤُ الْقَيْسِ «٧» وَ الْأَغَشَى «٨» تَرَكَ صَرْفَهُ. وَالكُبَابَةُ، كَسَحَابَةٍ: دَوَاءٌ صَنِيعٌ، يُشَبِّهُ الْفُلْفُلَ الْأَسْوَدَ، وَ لَهُ خَوَاصُّ مذكورةٌ فِي كِتَابِ الطَّبِّ. وَالكُبْكُوبُ، وَالكُبْكُوبَةُ، وَالكُبْكِبَةُ، بِضَمِّهِنَّ: الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ الْمُتَضَامَّةِ بَعْضُهُمَا مَعَ بَعْضٍ. وَكُبَاكِبٌ، بِالضَّمِّ: جَبَلٌ؛ قَالَ رُؤْبَةُ: أُرَاسُ لَوْ تَوَمَّى بِهَا كُبَاكِبَا مَا مَنَعَتْ أَوْعَالَهَا الْعَلَاهِبَا وَ قَيْسُ كَبَّةً بِالضَّمِّ، قَبِيلَةٌ مِنْ بَجِيلَةٍ. يَقَالُ: إِنَّ كَبَّةً اسْمُ فَرَسٍ لَهُ؛ قَالَ الرَّاعِي يَهْجُوهُم: قَبِيلُهُ مِنْ قَيْسٍ كَبَّةً سَاقَهَا إِلَى أَهْلِ نَجْدٍ لُؤْمُهَا وَ افْتِقَارُهَا * وَ مِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ: كَبَّةُ النَّارِ، بِالْفَتْحِ: صَدْمَتُهَا. وَ مِنْهُ حَدِيثٌ مُعَاوِيَةَ: «إِنَّكُمْ لَتَقْلُبُونَ حَوْلًا قَلْبًا إِنْ وَقَى كَبَّةُ النَّارِ». وَ كَبَّ فَلَانٌ الْبَعِيرُ: إِذَا عَقَرَهُ، قَالَ: يَكْبُونُ الْعِشَارَ لِمَنْ أَتَاهُمْ إِذَا لَمْ يُسْكِتِ الْمِائَةَ الْوَلِيدَا

(١) زيادة عن اللسان. (٢) اللسان: عرق. (٣) اللسان: ندى. (٤) فى نسخة من القاموس: كمثل. (٥) سورة الملك الآية ٢٢. (٦) فى معجم البلدان: كبكب بالفتح والتكرير. وهما كبكان. (٧) فى قوله: الصحاح: فأخر منهم سالك بطن نخلة و آخر منهم جازع نجد كبكب و انظر معجم البلدان و اللسان. (٨) قوله فى الصحاح: و من يغترب عن قومه لا يزل يرى مصارع مظلوم مجزاً و مسحبا و تدفن منه الصالحات و إن يسىء يكن ما اساء النار فى رأس كبكبا.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٥١

وَالْكَبَّةُ. بِالضَّمِّ: جَمَاعَةٌ مِنَ الْخَيْلِ. وَ كَبَّةُ الْخَيْلِ: مُعْظَمُهَا، عَنْ ثَعْلَبٍ. وَ مِنْ كَلَامٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضِ الْمُلُوكِ: لَقَبْتُهُ «١» فِي الْكَبَّةِ، طَعَنَتْهُ فِي السَّبَّةِ، فَأَخْرَجْتُهَا مِنَ اللَّبَّةِ. وَقَدْ مَرَّ بِتَفْصِيلِهِ فِي سَبِّ، فَرَاغَهُ. وَيُقَالُ: عَلَيْهِ كَبَّةٌ [وَبَقَرَةٌ] «٢» أَيْ: عِيَالٌ. وَ كُبْكِبُوا فِيهَا: أَيْ جُمِعُوا. وَ جَاءَ مُتَكَبِّبًا فِي ثِيَابِهِ: أَيْ مُتَرَمِّلًا. وَ مِنَ الْمَجَازِ: تَكَبَّبَ الرَّجُلُ، إِذَا تَلَفَّفَ فِي ثَوْبِهِ. كَذَا فِي الْأَسَاسِ. وَ فِي التَّوَادِرِ: كَمَهَلْتُ الْمَالَ كَمَهَلَةً، وَ دَبَّكَلْتُهُ، وَ زَمَرَمْتُهُ «٣»، وَ صَرَصَرْتُهُ، وَ كَوَكَرْتُهُ: إِذَا جَمَعْتُهُ وَ رَدَدْتَ أَطْرَافَ مَا انْتَشَرَ مِنْهُ، وَ كَذَلِكَ كَبْكَبْتُهُ. كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ الْكَبَّةُ، بِالضَّمِّ: عُدَّةٌ شَبَّهَ الْخُرَاجَ، وَ أَهْلُ مِصْرَ يُطْلَقُونَهَا عَلَى الطَّاعُونَ، وَ أَهْلُ الشَّامِ عَلَى لَحْمٍ يُرَضُّ، وَ يُخْلَطُ مَعَ دَقِيقِ الْأَرَزِّ، وَ يُسَوَّى مِنْهُ كَهَيْئَةِ الرُّغْفَانِ الصَّغَارِ وَ نَحْوِهَا. وَ كَبَابٌ، كَسَحَابٍ: جَبَلٌ.

[كتب:] ج ٢، ص: ٣٥١

كَبَّةٌ، يَكْتَبُ، كَتَبًا بِالْفَتْحِ الْمَصْدَرُ الْمَقِيسُ، وَ كِتَابًا بِالْكَسْرِ عَلَى خِلَافِ الْقِيَاسِ. وَقِيلَ: هُوَ اسْمُ كَاللِّبَاسِ، عَنِ اللَّحْيَانِيِّ. وَقِيلَ: أَصْلُهُ الْمَصْدَرُ، ثُمَّ اسْتَعْمِلَ فِيمَا سِيَّاتِي مِنْ مَعَانِيهِ. قَالَ شَيْخُنَا. وَ كَذَا: كِتَابَةً، وَ كَتَبَةً، بِالْكَسْرِ فِيهِمَا؛ خَطَّهُ، قَالَ أَبُو النَّجْمِ: أَقْبَلْتُ مِنْ عِنْدِ زِيَادٍ كَالْخَرْفِ تَخَطُّ رَجُلًا بِخَطِّ مُخْتَلَفٍ تُكْتَبَانِ فِي الطَّرِيقِ لَامُ الْفِ وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ، قَالَ: وَ رَأَيْتُ فِي بَعْضِ النُّسخِ «تَكْتَبَانِ» بِكسر التَّاءِ، وَ هِيَ لُغَةٌ بِهَرَاءَ، يَكْسِرُونَ التَّاءَ، فَيَقُولُونَ: تَعْلَمُونَ. ثُمَّ اتَّبَعَ الْكَافَ كَسْرَةَ التَّاءِ، كَكْتَبَةٍ مُضْعَفًا، وَ عَنْ ابْنِ سَيِّدَةَ: اُكْتَبَتِ كَكْتَبَةٍ «٤»، أَوْ كَكْتَبَةٍ: إِذَا خَطَّهُ. وَ اُكْتَبَتِ: إِذَا اسْتَمْلَاهُ، كَاسْتَكْتَبَتِ. وَ اُكْتَبَ فَلَانٌ كِتَابًا: أَيْ سَأَلَ أَنْ يُكْتَبَ لَهُ. وَ اسْتَكْتَبَتِ الشَّيْءَ: أَيْ سَأَلَهُ أَنْ يُكْتَبَ لَهُ. وَ فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: اُكْتَبَتْهَا فَهِيَ تُمَلَّى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَ أَصِيلاً «٥» أَيْ: اسْتَكْتَبَهَا. وَ الْكِتَابُ: مَا يُكْتَبُ فِيهِ، وَ فِي الْحَدِيثِ: «مَنْ نَظَرَ إِلَى كِتَابِ أَخِيهِ بَغِيرِ إِذْنِهِ، فَكَأَنَّمَا يَنْظُرُ فِي النَّارِ» «٥». وَ هُوَ مُحْمُولٌ عَلَى الْكِتَابِ الَّذِي فِيهِ سِتْرٌ وَ أَمَانَةٌ يَكْرَهُ صَاحِبُهُ أَنْ يُطْلَعَ عَلَيْهِ. وَقِيلَ: هُوَ عَامٌّ فِي كُلِّ كِتَابٍ. وَ يُؤْنَتُ عَلَى نَبِيَّةِ الصَّحِيفَةِ. وَ حَكَى الْأَصْمَعِيُّ عَنْ أَبِي عَمْرِو بْنِ الْعَلَاءِ: أَنَّهُ سَمِعَ بَعْضَ الْعَرَبِ يَقُولُ، وَ ذَكَرَ إِنْسَانًا، فَقَالَ:

فَلَاذْ لُغُوبٌ، جَاءَتْهُ كِتَابِي فَاحْتَرَقَهَا. اللَّغُوبُ: الْأَحْمَقُ. وَ الْكِتَابُ: الدَّوَاءُ يُكْتَبُ مِنْهَا. وَ الْكِتَابُ: التَّوْرَةُ، قَالَ الرَّجَاجُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: نَبَذَ فَرِيقٌ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ، وَقَوْلُهُ كِتَابَ اللَّهِ: (٧) جَائِزٌ أَنْ يَكُونَ التَّوْرَةُ، وَأَنْ يَكُونَ الْقُرْآنَ. وَ الْكِتَابُ: الصَّحِيفَةُ يُكْتَبُ فِيهَا. وَ الْكِتَابُ يُوضَعُ مَوْضِعَ الْفَرْضِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ (٨)، وَقَالَ، عَزَّ وَجَلَّ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ (٩) مَعْنَاهُ: فُرِضَ. قَالَ: وَ كُتِبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا (١٠)، أَيْ: فُرِضْنَا. وَ مِنْ هَذَا: الْكِتَابُ يَأْتِي بِمَعْنَى الْحُكْمِ، وَفِي الْحَدِيثِ: «لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ» أَيْ: بِحُكْمِ اللَّهِ الْبَدِي أَنْزَلَ فِي كِتَابِهِ، وَ كَتَبَهُ عَلَى عِيَادِهِ، وَ لَمْ يُرِدِ الْقُرْآنَ؛ لِأَنَّ النَّفْيَ وَ الرَّجْمَ لَا ذِكْرَ لِهَمَا فِيهِ؛ قَالَ الْجَعِيدِيُّ: يَا بِنْتَ عَمِّي، كِتَابُ اللَّهِ أَخْرَجَنِي عَنْكُمْ، وَ هَلْ أَمْنَعَنَّ اللَّهُ مَا فَعَلَا

(١) اللسان: طعنته. (٢) زيادة عن اللسان. (٣) عن اللسان، و بالأصل «بالراء» و في اللسان: و حكرته حكره و دبكلته دبكله و حجبته حجبته و زمزمته زمزمته و صرصرته صرصره. (٤) عن اللسان، و بالأصل «تكتبه». (٥) سورة الفرقان الآية: ٥. (٦) قال ابن الاثير: هذا تمثيل: أَيْ كَمَا يَحْذَرُ النَّارَ، فَلِيَحْذَرُ هَذَا الصَّنِيعَ، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ كَأَنَّمَا يَنْظُرُ إِلَى مَا يَوْجِبُ عَلَيْهِ النَّارَ. (٧) سورة البقرة الآية ١٠١. (٨) سورة البقرة الآية ١٧٨. (٩) سورة البقرة الآية ١٨٣. (١٠) سورة المائدة الآية ٤٥.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٥٢

وَفِي حَدِيثِ بَرِيَّةَ: «مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ»، أَيْ: لَيْسَ فِي حُكْمِهِ (١). وَفِي الْأَسَاسِ: وَ مِنْ الْمَجَازِ: كُتِبَ عَلَيْهِ كَذَا: قُضِيَ. وَ كِتَابُ اللَّهِ قَدْرُهُ (٢)، قَالَ: وَ سَأَلَنِي بَعْضُ الْمَعَارِبَةِ، وَ نَحْنُ بِالطَّوُافِ (٣)، عَنِ الْقَدْرِ، فَقُلْتُ: هُوَ فِي السَّمَاءِ مَكْتُوبٌ، وَ فِي الْأَرْضِ مَكْسُوبٌ. وَ مِنَ الْمَجَازِ أَيْضًا، عَنِ اللَّحْيَانِيِّ الْكُتَيْبَةِ، بِالضَّمِّ: السَّيْرُ الْبَدِي يُخْزِرُ بِهِ الْمَرَادَةَ وَ الْقَرْيَةَ، وَ جَمْعُهَا كُتِبَ. قَالَ ذُو الرُّمَّةِ: وَفَرَاءَ عَرَفَتِي، أَتَأْيِ خَوَارِزَهَا مُشْلَشِلٌ، ضَيَعَتْهُ بَيْنَهَا الْكُتُبُ الْوَفَاءُ: الْوَفَاءَةُ. وَ الْعَرَفَتِي: الْمَدْبُوعَةُ بِالْعَرْفِ، شَجَرَةٌ. وَ أَتَأْيِ: أَفْسَدَ. [وَ] الْخَوَارِزُ: جَمْعُ خَارِزَةٍ (٤). وَ الْكُتُبُ: الْجَمْعُ تَقُولُ مِنْهُ: كُتِبْتُ الْبَغْلَةُ. إِذَا جَمَعْتَ بَيْنَ شُفْرَيْهَا بِحَلْقَتِهِ، أَوْ سَيْرٍ. وَ فِي الْأَسَاسِ: وَ كَذَا: كُتِبْتُ عَلَيْهَا (٥)، وَ بَغْلَةُ مَكْتُوبَةٌ، وَ مَكْتُوبٌ عَلَيْهَا. وَ الْكُتَيْبَةُ: مَا يُكْتَبُ بِهِ أَيْ: يُشَدُّ حَيَاءُ الْبَغْلَةِ، أَوْ النَّاقَةِ، لِئَلَّا يُنْزَى عَلَيْهَا وَ الْجَمْعُ كَالْجَمْعِ. وَ عَنِ اللَّيْثِ: الْكُتَيْبَةُ: الْخَزَزَةُ الْمَضْمُومَةُ بِالسَّيْرِ. وَقَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: هِيَ الَّتِي ضَمَّ السَّيْرُ كُلًّا وَجْهَيْهَا وَ الْكُتَيْبَةُ بِالْكَسْرِ: اكْتِابُكَ كِتَابًا تَنْسَخُهُ. وَ الْكُتَيْبَةُ أَيْضًا: الْحَالَةُ. وَ الْكُتَيْبَةُ أَيْضًا: الْاِكْتِابُ فِي الْفَرْضِ وَ الرِّزْقِ. وَ كَتَبَ السَّقَاءَ وَ الْمَرَادَةَ وَ الْقَرْيَةَ، يَكْتُبُهَا، كُتِبَ: خَزَزَهُ بِسَيْرَيْنِ، فَهُوَ كُتَيْبٌ. وَ قِيلَ هُوَ أَنْ يَشُدَّ (٦) فَمَهُ حَتَّى لَا يَقْطُرَ مِنْهُ شَيْءٌ، كَمَا كُتِبَتْهُ: إِذَا شَدَّه بِالْوِكَاءِ، فَهُوَ مُكْتَبٌ. وَ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: سَمِعْتُ أَعْرَابِيًّا يَقُولُ: أَكْتُبْتُ فَمَ السَّقَاءِ فَلَمْ يَسْهَيْتُكَتِبْ. أَيْ: لَمْ يَسْهَيْتُكَ، لَجَفَائِهِ وَ غِلْظِهِ. وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: اكْتُبْتُ قَرْبَتَكَ: اخْزُرْهَا. وَ أَكْتُبْتُهَا: أَوْكَيْهَا، يَعْنِي: شَدَّ رَأْسَهَا. وَ كَتَبَ النَّاقَةَ، يَكْتُبُهَا، وَ يَكْتُبُهَا بِالْكَسْرِ وَ الضَّمِّ، كُتِبَ، وَ كَتَبَ عَلَيْهَا: خَتَمَ حَيَاءَهَا وَ خَزَمَ عَلَيْهَا، أَوْ خَزَمَ بِحَلْقَتِهِ مِنْ حَدِيدٍ، وَ نَحْوَهُ كَالصُّفْرِ، يَضُمُّ شُفْرَى حَيَائِهَا، لِئَلَّا يُنْزَى عَلَيْهَا. قَالَ لَا تَأْمَنَنَّ فَرَارِيًّا خَلَوْتَ بِهِ عَلَى بَعِيرِكَ وَ اكْتُبْتُهَا بِأَسْيَارٍ وَ ذَلِكَ لِأَنَّ بَنِي فَرَارَةَ [كَانُوا] (٧) يُزْمُونُ بِغَشْيَانِ الْإِبِلِ. وَ كَتَبَ النَّاقَةَ، يَكْتُبُهَا: ظَارَهَا، فَخَزَمَ مَنَحْرِهَا بِشَيْءٍ، لِئَلَّا تَشَمَّ النَّوْلَ. هَكَذَا فِي نُسْخَتِنَا، وَ هُوَ خَطٌّ، وَ صَوَابُهُ «الْبُؤ» (٨) أَيْ: فَلَا تَزَامُهُ. وَ الْكَاتِبُ، عِنْدَهُمْ: الْعَالِمُ، نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَمْ عِنْدَهُمُ الْغَيْبُ فَهُمْ يَكْتُبُونَ* (٩) وَفِي كِتَابِهِ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ «قَدْ بَعَثْتُ إِلَيْكُمْ كَاتِبًا مِنْ أَصْحَابِي» أَرَادَ: عَالِمًا، سَمِعَ بِهِ لِأَنَّ الْغَالِبَ عَلَى مَنْ كَانَ يَعْرِفُ الْكِتَابَةَ أَنَّ عِنْدَهُ الْعِلْمَ وَ الْمَعْرِفَةَ (١٠) وَ كَانَ الْكَاتِبُ عِنْدَهُمْ عَزِيزًا وَ فِيهِمْ قَلِيلًا. وَ الْاِكْتَابُ: تَعْلِيمُ الْكِتَابِ، وَ الْكِتَابَةُ، كَالْتَكْتِيبِ. وَ الْمُكْتَبُ: الْمُعَلِّمُ، وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: هُوَ الْمُكْتَبُ الَّذِي يُعَلِّمُ الْكِتَابَةَ. قَالَ الْحَسَنُ: وَ كَانَ الْحَجَّاجُ مُكْتَبًا بِالطَّائِفِ، يَعْنِي مُعَلِّمًا، وَ مِنْهُ قِيلَ: عُبِيدُ الْمُكْتَبِ، لِأَنَّهُ كَانَ مُعَلِّمًا. وَ نَصُّ الصَّاعَانِيِّ: كُتِبْتُ الْغَلَامُ تَكْتِيبًا: إِذَا عَلَّمْتَهُ الْكِتَابَةَ، مِثْلَ اكْتَبْتُهُ: وَ الْاِكْتَابُ: الْإِمْلَاءُ، تَقُولُ: أَكْتُبْنِي هَذِهِ الْقَصِيدَةَ، أَيْ: أَمْلُهَا عَلَيَّ. وَ الْاِكْتَابُ: شَدُّ رَأْسِ الْقَرْيَةِ يَقَالُ: أَكْتُبُ سِقَاءَهُ إِذَا أَوْكَاهُ، وَ هُوَ مَجَازٌ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ. وَ رَجُلٌ كَاتِبٌ، وَ الْكُتَابُ كَرَّمَانِ: الْكَاتِبُونَ، وَ هُمُ الْكُتَيْبَةُ، وَ حَزَفَتُهُمُ: الْكِتَابَةُ، قَالَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ.

(١) زيد في اللسان: و لا على موجب قضاء كتابه. (٢) و ذكر الشاهد قول الجعدي المتقدم، و هي عبارة الاساس. (٣) في الاساس: في الطواف. (٤) عن اللسان، و بالأصل «خارز». (٥) عبارة الاساس: و كتب البغلة و كتب عليها إذا جمع بين شفرئها بحلقه. (٦) عن

التكملة وبالأصل «يسد». (٧) زيادة عن اللسان. (٨) في القاموس واللسان: «البو» و في نسخة ثانية من القاموس «البول». (٩) سورة الطور الآية ٤١. (١٠) في النهاية: أن عنده علم ومعرفة.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٥٣

و يقال: سَلَّمَ وَلَدَهُ إِلَى الْمَكْتَبِ كَمَقْعِدٍ، أَيْ: مَوْضِعِ الْكِتَابِ وَ التَّغْلِيمِ أَيْ: تَعْلِيمِهِ الْكِتَابَةَ. وَ الْمَكْتَبُ: الْمَعْلَمُ، وَ الْكِتَابُ: الصَّبِيانُ، قَالَ الْمُبَرِّدُ. وَ قَوْلُ اللَّيْثِ، وَ تَبَعَهُ الْجَوْهَرِيُّ: إِنَّ الْكِتَابَ بوزن رُمان، وَ الْمَكْتَبُ كَمَقْعِدٍ، وَاحِدٌ، وَ هُمَا مَوْضِعُ تَعْلِيمِ الْكِتَابِ، غَلَطَ: وَ هُوَ قَوْلُ الْمُبَرِّدِ، لِأَنَّهُ قَالَ: وَ مَنْ جَعَلَ الْمَوْضِعَ الْكِتَابَ، فَقَدْ أَخْطَأَ. وَ فِي الْأَسَاسِ: وَ قِيلَ الْكِتَابُ: الصَّبِيانُ، لَا الْمَكَانُ. وَ نَقَلَ شَيْخُنَا عَنْ الشَّهَابِ فِي شَرْحِ الشِّفَاءِ أَنَّ الْكِتَابَ لِلْمَكْتَبِ وَارِدٌ فِي كَلَامِهِمْ كَمَا فِي الْأَسَاسِ وَ غَيْرِهِ، وَ لَا عِبْرَةَ بِمَنْ قَالَ إِنَّهُ مُؤَلَّدٌ. وَ فِي الْعِنَايَةِ: أَنَّهُ أَثْبَتَهُ «١» الْجَوْهَرِيُّ، وَ اسْتَفَاضَ اسْتِعْمَالَهُ بِهَذَا الْمَعْنَى، كَقَوْلِهِ: وَ أَتَى بِكِتَابٍ لَوْ انْبَسَطَتْ يَدِي فِيهِمْ رَدَّذُنُهُمْ إِلَى الْكِتَابِ وَ أَوَّلُهُ: تَبَا لِدَهْرٍ قَدْ أَتَى بِعُجَابٍ وَ مَحَافُونَ الْعِلْمِ وَ الْأَدَابِ وَ الْأَبْيَاتِ فِي تَارِيخِ ابْنِ خَلِّكَانَ. وَ أَصْلُهُ جَمْعُ كَاتِبٍ، مِثْلُ كَتَبَهُ، فَأُطْلِقَ عَلَى مَحَلِّهِ مَجَازاً لِلْمَجَاوِرَةِ، وَ لَيْسَ مَوْضِعاً ابْتِدَاءً كَمَا قَالَ. وَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ، عَنْ اللَّيْثِ: إِنَّهُ لُغَةٌ. وَ فِي الْكَشَفِ: الْاعْتِمَادُ عَلَى قَوْلِ اللَّيْثِ، وَ نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ أَيْضاً، وَ سَلَّمَهُ؛ وَ نَقَلَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي شَرْحِ الْمُنْهَاجِ عَنِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ، وَ صَحَّحَهُ الْبَيْهَقِيُّ وَ غَيْرُهُ، وَ وَافَقَهُ الْجَمَاهِيرُ، كَصَاحِبِ التَّهْذِيبِ وَ الْمَغْرِبِ وَ الْعَرَبِيَّابِ. انْتَهَى الْحَاصِلُ مِنْ عِبَارَتِهِ. وَ لَكِنْ عَزَوَهُ إِلَى الْأَسَاسِ وَ لِسَانِ الْعَرَبِ وَ غَيْرِهِمَا، مَحِلُّ نَظَرٍ، فَإِنَّهُمَا نَقَلَا عِبَارَةَ الْمُبَرِّدِ، وَ لَمْ يُرْجَحَا قَوْلَ اللَّيْثِ، حَتَّى يُشِيرَ تَدَلُّ بِمَرْجُوحِيَّةِ قَوْلِ الْمُبَرِّدِ، كَمَا لَا يَخْفَى. ج* كِتَابِيَّ، وَ مَكَاتِيَّ. وَ هَذَا مِنْ تَتِمَّةِ عِبَارَةِ الْجَوْهَرِيِّ، فَلَاوَلِ جَمْعُ كُتَّابٍ، وَ الثَّانِي جَمْعُ مَكْتَبٍ. وَ قَدْ أَخْلَ الْمَصْنُفُ بِذِكْرِ الثَّانِي، وَ ذَكَرَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، قَالَ شَيْخُنَا: وَ فِي عِبَارَةِ الْمَصْنُفِ قُلْتُ: وَ ذَلِكَ لِأَنَّ كِتَابِيَّ إِنَّمَا هُوَ جَمْعُ كُتَّابٍ، عَلَى رَأْيِ الْجَوْهَرِيِّ وَ اللَّيْثِ، وَ هُوَ قَدْ جَعَلَهُ خَطَأً، فَمَا مَعْنَى ذِكْرِهِ فِيمَا بَعْدُ؟ نَعَمْ، لَوْ قَدَّمَ ذِكْرَهُ قَبْلَ قَوْلِهِ «خَطَأً»، لَسَلِمَ مِنْ ذَلِكَ، فَتَأَمَّلْ. وَ الْكِتَابُ: سَهْمٌ صَغِيرٌ، مُدَوَّرُ الرَّأْسِ، يَتَعَلَّمُ بِهِ الصَّبِيُّ الرَّمْيَ وَ بِالنَّاءِ أَيْضاً، وَ النَّاءُ «٢» الْمُثَلَّثَةُ فِي هَذَا الْحَرْفِ أَعْلَى مِنَ النَّاءِ الْفَوْقِيَّةِ، كَمَا سَيَأْتِي. وَ فِي عِبَارَةِ شَيْخِنَا هُنَا قُلْتُ عَجِيبٌ. وَ الْكِتَابُ أَيْضاً: جَمْعُ كَاتِبٍ، مِثْلُ كَتَبَهُ، وَ قَدْ تَقَدَّمَتِ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ. وَ اكْتَتَبَ الرَّجُلُ: إِذَا كَتَبَ نَفْسَهُ فِي دِيْوَانِ السُّلْطَانِ، وَ فِي الْحَدِيثِ «قَالَ لَهُ رَجُلٌ: إِنَّ أَمْرًا أَتَى خَرَجْتُ حَاجَةً، وَ إِنِّي اكْتَتَبْتُ» «٣» فِي عَزْوِهِ كَذَا وَ كَذَا»، أَيْ: كَتَبْتُ اسْمِي فِي جُمْلَةِ الْغَزَاةِ. وَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: «مَنْ اكْتَتَبَ زَمِناً «٤»، بَعَثَهُ اللَّهُ زَمِناً «٥» يَوْمَ الْقِيَامَةِ». وَ مِنَ الْمَجَازِ: اكْتَتَبَ هُوَ: أُسِرَ. وَ اكْتَتَبَ بَطْنُهُ: حُصِرَ، وَ أَمْسَكَكَ، فَهُوَ مُكْتَتَبٌ وَ مُكْتَتَبٌ عَلَيْهِ وَ مَكْتُوبٌ عَلَيْهِ نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ. وَ الْمَكْتُوبُ: الْمُتَنَفِّحُ الْمُتَمَلِّئُ مِمَّا كَانَ: نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: كَتَبَ الْكُتَيْبَةُ جَمْعَهَا، وَ هِيَ الْجَيْشُ. وَ تَكَتَّبَ الْجَيْشُ: تَجَمَّعَ. وَ كَتَبَ الْجَيْشُ: جَعَلَهُ كِتَابًا. أَوْ هِيَ الْجَمَاعَةُ الْمُسْتَحِيرَةُ مِنَ الْخَيْلِ، أَوْ هِيَ جَمَاعَةُ الْخَيْلِ إِذَا أَغَارَتْ عَلَى الْعَدُوِّ، مِنَ الْمَائَةِ إِلَى الْأَلْفِ. وَ كَتَبَهَا تَكْتِيباً، وَ كَتَبَهَا: هَيَّأَهَا، قَالَ سَاعِدَةُ بْنُ جُوَيْيَّةَ:

(١) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله أثبتته الجوهرى كذا بخطه و وقع بالمطبوعة: اشتبه على الجوهرى» النسخة المطبوعة من التاج يعنى النسخة الناقصة. (٦) (*) عن القاموس: «و» ج كتابيب. (٢) فى الصحاح: و التاء فى هذا الحرف أعلى من التاء. (٣) فى النهاية: كُتِبَ. (٤) فى النهاية: «ضمناً». و الزَّيْنُ وَ الضَّمْنُ بمعنى واحد. (٥) زيد فى النهاية: أى من كتب اسمه فى ديوان الزمنى و لم يكن زمناً.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٥٤

لَا يُكْتَبُونَ وَ لَا يُكْتَعَدُ عَدِيدُهُمْ حَفَلَتْ بِسَاحَتِهِمْ كِتَابٌ أَوْعَبُوا «١» أَيْ: لَا يُهَيَّوُونَ. وَ تَكْتَبُوا: تَجَمَّعُوا، وَ مِنْهُ: تَكَتَّبَ الرَّجُلُ: تَحَزَّمَ، وَ جَمَعَ عَلَيْهِ ثِيَابَهُ. وَ هُوَ مَجَاز «٢». وَ بَنُو كَتَبَ، بِالْفَتْحِ: بَطْنٌ مِنَ الْعَرَبِ. وَ الْمَكْتَبُ، كَمَعْظَم «٣»: الْعُقُودُ مِنَ الْعِنَبِ وَ نَحْوِهِ، أُكْلِلَ بَعْضُ مَا فِيهِ وَ تَرِكَ بَعْضُهُ. وَ الْمُكَاتِبَةُ بِمَعْنَى التَّكَاتِبِ، يُقَالُ: كَاتَبَ صَدِيقُهُ، وَ تَكَاتَبَا. وَ مِنَ الْمَجَازِ الْمُكَاتِبَةُ، وَ هُوَ أَنْ يُكَاتِبَكَ عَدُوُّكَ عَلَى نَفْسِهِ بِمَنْهٍ. فَإِذَا سَعى. وَ أَدَاءٌ، عَتَقَ. وَ هِيَ لَفْظَةُ إِسْلَامِيَّةٍ، صَرَّحَ بِهِ الدَّمِيرِيُّ. وَ السَّيِّدُ مُكَاتِبٌ، وَ الْعَبْدُ مُكَاتِبٌ إِذَا عَقَدَ عَلَيْهِ مَا فَارَقَهُ عَلَيْهِ مِنْ أَدَاءِ الْمَالِ سَيِّئٌ مُكَاتِبَةٌ، لِمَا يَكْتُبُ الْعَبْدُ عَلَى السَّيِّدِ إِذَا أَدَّى مَا فُورِقَ عَلَيْهِ، وَ لِمَا يَكْتُبُ السَّيِّدُ عَلَى الْعَبْدِ مِنَ التُّجُومِ الَّتِي يُؤَدِّيَهَا فِي مَحَلِّهَا، وَ أَنَّ لَهُ تَعَجِيزَةً إِذَا عَجَزَ عَنْ أَدَاءِ نَجْمٍ يَحِلُّ عَلَيْهِ. وَ أَحْكَامُ الْمُكَاتِبَةِ، مُصَيَّرَحَةٌ فِي فُرُوعِ الْفِقْهِ* وَ مِمَّا لَمْ يَذْكُرْهُ

المؤلف: الكُتِبَةُ، مصغرة، اسم لبعض قرى خيبر. ومنه حديث الزُّهْرِي: «الْكُتِبَةُ أَكْثَرُهَا عَنُوهُ»

[كتب: ج ٢، ص: ٣٥٤]

الْكُتِبُ: الْجَمْعُ مِنْ قُرْبٍ، وفي حديث أَبِي هُرَيْرَةَ: «كُنْتُ فِي الصُّفَّةِ، فَبَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِتَمْرِ عَجَوَةٍ فَكُتِبَ بَيْنَنَا، وَقِيلَ: كُلُّوهُ، وَلَا تُوَزَّعُوهُ» أَيْ: تَرَكَ بَيْنَ أَيْدِينَا مَجْمُوعًا. ومنه الحديث: «جُتُّ عَلِيًّا، وَبَيْنَ يَدَيْهِ قَرْنُفُلٌ مَكْتُوبٌ»، أَيْ: مُجْمُوعٌ وَالْكُتِبُ: الْاجْتِمَاعُ، يُقَالُ: كُتِبَ الْقَوْمُ، إِذَا اجْتَمَعُوا، فَهَم كَاتِبُونَ: مُجْتَمِعُونَ. وَالْكُتِبُ: الصَّبُّ، يُقَالُ: كُتِبَ الشَّيْءُ كُتْبًا: إِذَا جَمَعَهُ مِنْ قُرْبٍ، وَصَبَّهُ، قَالَ الشَّاعِرُ: عَلَى السَّيِّدِ الصَّعْبِ لَوْ أَنَّهُ يَقُومُ عَلَى ذِرْوَةِ الصَّاقِبِ لَأَصْبَحَ رَنَمًا دُقَاقُ الْحَصَى مَكَانَ النَّبِيِّ مِنَ الْكَاتِبِ الْكَاتِبُ: الْجَامِعُ لِمَا نَدَرَ مِنَ الْحَصَى، وَالنَّبِيُّ: مَا نَبَا مِنْهُ إِذَا دُقَّ، وَسَيَاتِي الْكَلَامِ عَلَيْهِ. وَالْكُتِبُ: الدُّخُولُ، يُقَالُ: كَتَبُوا لَكُمْ أَيْ: دَخَلُوا بَيْنَكُمْ وَفِيكُمْ، وَهُوَ مِنَ الْقُرْبِ يَكْتُبُ بِالضَّمِّ، وَيَكْتُبُ بِالْكَسْرِ، فِي كُلِّ مَا ذَكَرُو. وَالْكُتِبُ: وَادٍ لَطِيفٍ الْقَبِيلَةِ الْمَشْهُورَةِ. وَالْكُتِبُ، بِالتَّحْرِيكِ: الْقُرْبُ وَهُوَ كَتَيْك: أَيْ، قُرَيْك. قَالَ سَيِّوْنِي: لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا ظَرْفًا. وَيُقَالُ: هُوَ يَزِي مِي مِنْ كُتِبٍ، أَيْ: مِنْ قُرْبٍ، وَتَمَكَّنَ. أَنَشَدَ ابْنُ إِسْحَاقَ: فَهَذَا بَيْنَ يَدُودَانِ وَذَا مِنْ كُتِبٍ يَزِي وَالْكُتِبُ: ع. بَدْيَارِ بَنِي طَيْيٍّ. وَهُوَ غَيْرُ الْكُتِبِ، بِفَتْحٍ فَسُكُونٍ، الْمَتَقَدِّمُ ذِكْرُهُ وَهَذَا بِالتَّحْرِيكِ، ضَبَطَهُ صَاحِبُ الْمُعْجَمِ وَالصَّاعِنَانِي. وَكُتِبَ عَلَيْهِ: إِذَا قَارَبَهُ، حَمَلَ وَكَرَّ. وَكُتِبَ كِنَانَتُهُ - بِالْكَسْرِ: الْجَعِيَّةُ - نَكَنَهَا هَكَذَا فِي النَّسِخَةِ وَالصَّوَابُ: نَكَبَهَا «٥»، أَيْ نَتَرَهَا، كَمَا سَيَأْتِي. وَعَنْ أَبِي حَاتِمٍ: اخْتَلَبُوا كُتْبًا، أَيْ: مِنْ كُلِّ شَيْءٍ شَيْئًا قَلِيلًا. وَقَدْ كُتِبَ لَبْنُهَا: إِذَا قَلَّ، إِمَّا عِنْدَ غَزَارَةِ، وَإِمَّا عِنْدَ قَلَّةٍ «٦». وَالْكُتِيبُ: هُوَ التَّلُّ الْمُسْتَطِيلُ الْمُحْدَوْدِبُ مِنَ الرَّمْلِ. وَقِيلَ: الْكُتِيبُ مِنَ الرَّمْلِ: الْقِطْعَةُ تَنَفَّادٌ مُحْدَوْدِبَةٌ. وَقِيلَ: هُوَ مَا اجْتَمَعَ اخْدَوْدَبَ جَ أَكُتِبُهُ، وَكُتِبَ بِضَمَّتَيْنِ فِي

(١) بِالْأَصْلِ «جَفَلْتُ» وَ مَا أَثْبَتَاهُ عَنْ شَرْحِ أَشْعَارِ الْهَذَلِيِّينَ. (٢) هَذِهِ عِبَارَةٌ الْإِسَاسِ. (٣) فِي إِحْدَى نَسَخِ الْقَامُوسِ: كَمَعْلَمٍ. (٤) فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: ذِي جَبَلَةٍ. (٥) فِي الْقَامُوسِ الْمَطْبُوعِ: نَكَبَهَا. (٦) اللَّسَانُ: قَلَّةٌ كَلَا.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٥٥

الثَّانِي، وَكُتِبَانٌ كَعُثْمَانُ، وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: وَكَانَتِ الْجِبَالُ كُتُبًا مَهِيلاً «١». قَالَ الْفَرَّاءُ: الْكُتِيبُ: الرَّمْلُ، وَالْمَهِيلُ: الَّذِي يُحَرِّكُ «٢» أَسْفَلُهُ فَيُنْهَالُ عَلَيْكَ مِنْ أَعْلَاهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: «ثَلَاثَةٌ عَلَى كُتُبِ الْمِسْكِ»، وَفِي رِوَايَةٍ: عَلَى كُتُبَانِ الْمِسْكِ. وَالْكُتِيبُ: ع. بِسَاحِلِ بَحْرِ الْيَمَنِ، فِيهِ مَسْجِدٌ مُبَرَّكٌ «٣». بِهِ وَفَرِيتَانِ بِالْبَحْرَيْنِ وَفِي التَّكْمِلَةِ: قَرْيَةٌ بِالْبَحْرَيْنِ «٤». قُلْتُ: وَالْكُتِيبُ أَيْضًا جَبَلٌ نَجْدِي، وَقِيلَ: مَاءٌ لِلضَّبَابِ فِي قِبْلَتِهِ طَخْفَةٌ قُرْبَ ضَرْيَةٍ. وَالْكُتِيبُ الْأَحْمَرُ: حَيْثُ دُفِنَ سَيِّدُنَا مُوسَى الْكَلِيمُ، عَلَيْهِ وَ عَلَى نَبِينَا أَتَمَّ الصَّلَاةَ وَالتَّسْلِيمَ. وَالْكُتِبَةُ، بِالضَّمِّ: الْقَلِيلُ مِنَ الْمَاءِ وَاللَّبَنِ، أَوْ هِيَ مِثْلُ الْجُرْعَةِ تَبْقَى فِي الْإِنَاءِ. وَقِيلَ: قَدَرُ حَلِيَّةٍ، أَوْ مِلْءُ الْقَدَحِ مِنَ اللَّبَنِ، وَهَذَا قَوْلُ أَبِي زَيْدٍ، وَ مِنْهُ قَوْلُ الْعَرَبِ فِي بَعْضِ مَا يَقَعُ «٥» عَلَى أَلْسِنَةِ الْبَهَائِمِ، قَالَتِ الصَّائِنَةُ: أَوْلَدَ رَحَالًا، وَ أَجَرُ «٦» جَفَالًا، وَ أَحْلَبَ كُتْبًا ثِقَالًا، وَلَمْ تَرَ مِثْلِي مَالًا. أَوْ مِثْلُ الْقَدَحِ مِنْهُمَا أَيْ: الْمَاءِ وَاللَّبَنِ. فِي حَدِيثِ مَا عَزَّ بْنَ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِرَجْمِهِ، ثُمَّ قَالَ: «يَعْمَدُ أَحَدُكُمْ «٧» إِلَى الْمَرْأَةِ الْمُغِيْبَةِ فَيَخْدَعُهَا بِالْكُتِبَةِ، لَا أُوتَى بِأَحَدٍ مِنْهُمْ فَعَلَ ذَلِكَ، إِلَّا جَعَلْتُهُ نَكَالًا». قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: قَالَ شُعْبَةُ: سَأَلْتُ سِمَاكَ «٨» عَنِ الْكُتِبَةِ فَقَالَ: الْقَلِيلُ مِنَ اللَّبَنِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَهُوَ كَذَلِكَ فِي غَيْرِ اللَّبَنِ «٩». وَكُتِبَةُ: ع. نَقْلُهُ الصَّاعِنَانِي. وَالْكُتِبَةُ الطَّائِفَةُ مِنْ طَعَامٍ أَوْ تَمْرٍ، أَوْ تُرَابٍ، أَوْ غَيْرِهِ، ذَلِكَ بَعْدَ أَنْ يَكُونَ قَلِيلًا. وَقِيلَ: الْكُتِبَةُ: كُلُّ مُجْتَمِعٍ مِنْ طَعَامٍ أَوْ غَيْرِهِ، بَعْدَ أَنْ يَكُونَ قَلِيلًا، وَمِنْهُ شَيْءٌ الْكُتِيبُ مِنَ الرَّمْلِ، لِأَنَّهُ انْصَبَّ فِي مَكَانٍ، فَاجْتَمَعَ فِيهِ. وَالْجَمْعُ الْكُتِبُ، قَالَ الرَّاجِزُ: بَرَحَ بِالْعَيْنَيْنِ «١٠» حَطَّابُ الْكُتِبِ يَقُولُ: إِنِّي خَاطِبٌ، وَقَدْ كَذَبْتُ وَإِنَّمَا يَخْطُبُ عَسًا مِنْ حَلَبٍ يَعْنِي الرَّجُلَ يَجِيءُ بَعْلَهُ الْخَطِيئَةَ، وَإِنَّمَا يُرِيدُ الْقَرَى. قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: يُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا جَاءَ يَطْلُبُ الْقَرَى بَعْلَهُ الْخَطِيئَةَ: إِنَّهُ لَيَخْطُبُ كُتْبَةً؛ وَأَنَشَدَ الْأَزْهَرِيُّ لِذِي الرُّمَّةِ: مِثْلَاءَ مِنْ مَعْدِنِ الصَّيْرَانِ قَاصِيَةً أَبْعَارُهَا عَلَى أَهْدَافِهَا كُتِبٌ وَ الْكُتِبَةُ: الْمُطْمَئِنَّةُ الْمُخْفِضَةُ مِنَ الْأَرْضِ بَيْنَ الْجِبَالِ. وَأَكْتُبُهُ الرَّجُلُ: سَقَاةُ كُتْبَةٍ مِنْ لَبَنِ. وَأَكْتُبُ فَلَانٌ إِلَى الْقَوْمِ: إِذَا دَنَا مِنْهُمْ، وَأَكْتُبُ إِلَى الْجَبَلِ: أَيْ دَنَا مِنْهُ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ شَمِيلٍ. وَفِي حَدِيثٍ بَذَرٍ: «إِنْ أَكْتُبُكُمُ الْقَوْمَ، فَاتَّبِلُوهُمْ». وَفِي رِوَايَةٍ: إِذَا أَكْتُبُوكُمْ «١١» فَارْمُوهُمْ

بِالنَّبْلِ مِنْ كُتِبَ. وَ أَكْتُبَ إِذَا قَارَبَ. وَ الهمزة في «أَكْتُبُكُمْ» لتعديده كُتِبَ، فلذلك عَدَّاهَا إِلَى ضميرهم. وَ في حديث عائشة تَصِفُ أَبَاهَا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «وَ ظَنَّ رَجُلًا أَنْ قَدْ أَكْتُبْتُ أَطْمَاعُهُمْ» أَيْ: قَرُبْتُ، كَأَكْتُبَ لَهُ: دَنَا مِنْهُ وَ أَمَكَّنَهُ. وَ أَكْتُبَ مِنْهُ. وَ الْكُتَابُ، كَغُرَابٍ: الْكَثِيرُ وَ نَعْمُ كُتَابٌ (١٢): أَيْ كَثِيرٌ. وَ هُوَ لُغَةٌ فِي الْمُوَخَّذَةِ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ. وَ الْكُتَابُ: عَ بَنِيْدٍ، نَقْلُهُ الصَّاعَانِيُّ. وَ الْكُتَابُ، كَزَمَانٍ وَ شَدَادٍ، الْأَوَّلُ ضَبَطُ الصَّاعَانِيِّ: السَّهْمُ عَامَّةً وَ عَنِ الْأَصِمَعِيِّ: الْكُتَابُ: سَهْمٌ لَا نَضَلَّ لَهُ وَ لَا رِيَشَ، يَلْعَبُ بِهِ الصَّبِيَانُ؛ وَ أَنْشَدَ (١٣) فِي صِفَةِ الْحَيَّةِ: كَأَنَّ قُرْصًا مِنْ طَحِينٍ مُعْتَلِّثٌ

(١) سورة المزمل الآية ١٤. (٢) اللسان: تُحَرِّكُ. (٣) بالأصل «تبرك به» وَ بهامش المطبوعة المصرية: «قوله تبرك به كذا بخطه وَ الذي في التكملة متبرك به» (٤) في معجم البلدان: الكُتَيْبُ قَرْيَةٌ لِبْنِي مُحَارِبِ بْنِ عَمْرِو بْنِ وَدِيعَةَ بْنِ عَبْدِ الْقَيْسِ بِالْبَحْرَيْنِ. وَ فِيهِ كُتَيْبٌ بِالتَّاءِ قَرِيَتَانِ بِالْبَحْرَيْنِ. (٥) اللسان: مَا تَضَعُهُ. (٦) فِي الْمَطْبُوعَةِ الْكُوَيْتِيَّةِ: «وَ أَجْرٌ» تَصْحِيفٌ. (٧) كَذَا بِالْأَصْلِ وَ اللِّسَانِ وَ النِّهَايَةِ، وَ فِي غَرِيبِ الْهَرَوِيِّ: أَحَدُهُمْ. (٨) يَعْنِي سَمَاكُ بْنُ حَرْبٍ. (٩) زَادَ أَبُو عِيَيْدٍ: وَ كُلُّ مَا جَمَعْتَهُ مِنْ طَعَامٍ أَوْ غَيْرِهِ بَعْدَ أَنْ يَكُونَ قَلِيلًا فَهُوَ كُتْبَةٌ. (١٠) عَنِ الصَّحَاحِ. وَ بِالْأَصْلِ «بِالْعَيْنِ» وَ نَبِهَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ إِلَى مَا وَرَدَ بِالصَّحَاحِ. (١١) فِي اللِّسَانِ وَ الْهَرَوِيِّ: كُتُبُكُمْ. (١٢) فِي الْمَطْبُوعَةِ الْكُوَيْتِيَّةِ «كِتَابٌ» بِالتَّاءِ تَصْحِيفٌ. (١٣) اللسان: قَالَ الرَّاجِزُ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٥٦

هَامَتُهُ فِي مِثْلِ كُتَابِ الْعَبْتِ تَرْجُفُ لِحْيَاهُ بِمَوْتٍ مُسْتَحْتٍ تَلَمَّظَ الشَّيْخُ إِذَا الشَّيْخُ غَرِثَ كَالْكِتَابِ، بِالتَّاءِ الْمُثَنَاءِ الْفَوْقِيَّةِ. وَ قَدْ تَقَدَّمَ الْإِيْمَاءُ إِلَى أَنَّ الْفَوْقِيَّةَ لُغَةٌ مَرْجُوحَةٌ فِي الْمُثَنَاءِ، وَ لَا تَنَافَى بَيْنَ كَلَامِي الْمَوْلَفِ كَمَا زَعَمَهُ شَيْخُنَا. وَ الْكَائِبَةُ مِنَ الْفَرَسِ: الْمَنْسُجُ (١). وَ قِيلَ: هُوَ مَا ارْتَفَعَ مِنَ الْمَنْسُجِ. وَ قِيلَ: هُوَ مُقَدَّمُ الْمَنْسُجِ حَيْثُ تَقَعُ عَلَيْهِ يَدُ الْفَارِسِ. ج، أَيْ الْجَمْعُ: الْكَوَائِبُ. وَ قِيلَ: هِيَ مِنْ أَصْلِ الْعُنُقِ إِلَى مَا بَيْنَ الْكَتِفَيْنِ، قَالَ النَّابِغَةُ: لَهْنٌ عَلَيْهِمْ عَادَةً قَدْ عَرَفْنَاهَا إِذَا عُرِضَ الْخَطِيُّ فَوْقَ الْكَوَائِبِ وَ قَدْ قِيلَ: إِنَّ جَمْعَهُ أَكْنَابُ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ: وَ لَا أَدْرِي كَيْفَ ذَلِكَ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «يَضُمُّونَ رِمَاحَهُمْ عَلَى كَوَائِبِ خَيْلِهِمْ» وَ هِيَ مِنَ الْفَرَسِ مُجْتَمِعٌ كَتَفَيْهِ قُدَّامُ السَّرَجِ. وَ الْكَائِبُ: ع، أَوْ جَبَلٌ؛ قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ يَزُثِي فَضَالَهُ بْنُ كَلْدَةَ الْأَسَدِيِّ: عَلَى السَّيِّدِ الصَّعْبِ لَوْ أَنَّهُ يَقُومُ عَلَى ذِرْوَةِ الصَّاقِبِ لَأَصْبَحَ رَتْماً دُقَاقَ الْحَصِيِّ مَكَانَ النَّبِيِّ مِنَ الْكَائِبِ النَّبِيِّ: مَوْضِعٌ، وَ قِيلَ: هُوَ مَا نَبَا فَارْتَفَعَ، قَالَ ابْنُ بَرِّ: النَّبِيُّ رَمْلٌ مَعْرُوفٌ، وَ يَقَالُ: هُوَ جَمْعُ نَابٍ، كَغَازٍ وَ غَزَى. يَقُولُ: لَوْ عَلَا فَضَالَهُ هَذَا عَلَى الصَّاقِبِ، وَ هُوَ جَبَلٌ مَعْرُوفٌ فِي بِلَادِ بَنِي عَامِرٍ، لَأَصْبَحَ (٢) مَدْقُوقًا مَكْسُورًا، يُعْظَمُ بِذَلِكَ أَمْرُ فَضَالَهِ وَ قِيلَ: إِنَّ [قَوْلَهُ] (٣) يَقُومُ بِمَعْنَى يُقَاوِمُهُ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ الْكُتْبَاءُ، مَمْدُودٌ: مِنْ أَسْمَاءِ التُّرَابِ. وَ التَّكْنِيبُ: الْقِلَّةُ، يُقَالُ: كُتِبَ لَبْنُ النَّاقَةِ: إِذَا قَلَّ، نَقْلُهُ الصَّاعَانِيُّ. وَ فِي الْمَثَلِ: كَتَبَكَ الصَّيْدُ، هَكَذَا فِي النُّسخِ بَعِيْرَ أَلْفٍ، وَ الصَّوَابُ أَكْتُبَكَ الصَّيْدُ وَ الرَّمْيُ، وَ أَكْتُبَ لَمَكَ فَارْمِهِ. أَيْ: دَنَا مِنْكَ، أَمَكَّنَكَ كَمَا فِي غَيْرِ دِيَوَانٍ، وَ إِنَّ كَانَ كُتِبَ وَ أَكْتُبَ بِمَعْنَى كَمَا تَقَدَّمَ، مِنْ كَائِبَتِهِ أَيْ: مِنْ مَنَسَجِهِ (٤)، هَكَذَا فِي النُّسخِ. وَ فِي الْمَثَلِ: مَا رَمَى بِكِتَابٍ. الْمَضْبُوطُ فِي نَسَخَتِنَا بِالْكَسْرِ، عَلَى وَزْنِ كِتَابٍ، وَ نَصُّ الْمَثَلِ: مَا رَمَاهُ بِكِتَابٍ، أَيْ: شَيْءٍ: سَهْمٍ، وَ غَيْرِهِ. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: أَيْ سَهْمٌ (٥). وَ قِيلَ: هُوَ الصَّغِيرُ مِنَ السَّهَامِ هَاهُنَا. وَ كَائِبَتُهُمْ، مَكَائِبَةٌ: دَنُوتٌ مِنْهُمْ. فَالْمُفَاعَلَةُ لَيْسَتْ عَلَى بَابِهَا. * وَ مِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ: قَالَ اللَّيْثُ: كَتَبْتُ التُّرَابَ، فَأَنْكَبْتُ: إِذَا نَثَرْتُ بَعْضَهُ فَوْقَ بَعْضٍ. وَ عَنِ أَبِي زَيْدٍ: كَتَبْتُ الطَّعَامَ أَكْتُبُهُ كُتْبًا، وَ نَثَرْتُهُ نَثْرًا، وَ هُمَا وَاحِدٌ. وَ كُلُّ مَا انْصَبَّ فِي شَيْءٍ وَ اجْتَمَعَ، فَقَدْ أَنْكَبَ فِيهِ. وَ فِي الْمَثَلِ: «إِنَّهُ لَيُخْطَبُ كُتْبَةً»، وَ قَدْ تَقَدَّمَ شَرْحُهُ. وَ جَاءَ يَكْتُبُهُ: أَيْ يَتْلُوهُ. وَ كُتَابَةُ الْبُكَرِ وَ الْفَصِيلِ، كَزَمَانَةٍ: الْمَكَانُ الَّذِي كَانَ فِيهِ الْفَصِيلُ بِلَادِ ثَمُودَ، نَقْلُهُ الصَّاعَانِيُّ.

[كُتِبَ]::: ج ٢، ص: ٣٥٦

الْكُتْعَبُ، كَجَعْفَرٍ: أَهْمَلُهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَ قَالَ اللَّيْثُ: هِيَ الْمَرْأَةُ الضَّخْمَةُ الرَّكْبِ، بِالتَّحْرِيكِ: الْفَرْجُ كَالْكَنْعَمِ، وَ الْكَعْبُ. وَ يَقَالُ: رَكَبَ كُتْعَبٌ، وَ كَعْتَبٌ: ضَخْمٌ مُمْتَلِئٌ، نَاتِي.

[کثب]؛ ج ٢، ص: ٣٥٦

الکَثْبُ، کَجَعْفَرٍ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَصَاحِبُ اللَّسَانِ. وَقَالَ الصَّاعَانِيُّ فِي ك ت ث ب: هُوَ الصُّلْبُ الشَّدِيدُ، وَنُونُهُ زَائِدَةٌ عِنْدَ أَكْثَرِ الصَّرَفِيِّينَ. وَقَدْ تَقَدَّمَ النَّونُ عَلَى النَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ، وَسَيَأْتِي فِي مَوْضِعِهِ.

[کحب]؛ ج ٢، ص: ٣٥٦

الکَحْبُ: أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: الکَحْبُ، وَالکَحْمُ: الْحِصْرُ، بِالْكَسْرِ، وَاحْدَتُهُ کَحْبَةٌ (١) كَذَا ضَبَطَ الْقَامُوسُ وَالصَّحَاحُ، وَضَبَطَ اللَّسَانُ: الْمَنْسَجُ. (٢) لِأَصْبَحَ: هُوَ جَوَابُ لَوْ فِي الْبَيْتِ الَّذِي قَبْلَهُ. (٣) زِيَادَةُ عَنِ اللَّسَانِ. (٤) انْظُرْ مَا تَقَدَّمَ فِي ضَبَطِ الْمَنْسَجِ. (٥) اللَّسَانُ: أَيْ بِسْمِهِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٥٧
بهاء، يَمَانِيَّةٌ، وَهُوَ الْبَرْزُوقُ. وَالکَحْبُ، بِلُغَتِهِمْ أَيْضًا: الدُّبُرُ، بِضَمَّتَيْنِ. وَكَحَبَ الْكَزْمُ تَكْحِيحًا: ظَهَرَ كَحْبُهُ، أَيْ: ظَهَرَ عُقُودُ حَصِيرِهِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: هَذَا حَرْفٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ. قَالَ: وَيُقَالُ: كَحَبَ الْعَنْبُ، إِذَا انْعَقَدَ (١) أَوْ كَثُرَ حَبُّهُ. وَقَدْ كَحَبَهُ، كَمَنْعَهُ: ضَرَبَ دُبُرَهُ. وَرَوَى سَلَمَةُ، عَنِ الْفَرَّاءِ: يَقَالُ: الدَّرَاهِمُ بَيْنَ يَدَيْهِ كَاحِبَةٌ، الْكَاحِبَةُ: الْكَثِيرَةُ. قَالَ: وَالنَّارُ الَّتِي (٢) ارْتَفَعَ لَهَبُهَا، هِيَ كَاحِبَةٌ. وَكَوَحَبَ، كَجَوْهَرٍ: ع، عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ.

[کحب]؛ ج ٢، ص: ٣٥٧

کَحْكَبُ، كَجَعْفَرٍ: أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: هُوَ عِ نَقْلِهِ الصَّاعَانِيُّ «٣».

[کحلب]؛ ج ٢، ص: ٣٥٧

کَحْلَبَةٌ، وَکَحْلَبُ: اسْمٌ، أَهْمَلَهُ الْجَمَاعَةُ «٤».

[کذب]؛ ج ٢، ص: ٣٥٧

الکَذْبُ، بِالْفَتْحِ: أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو «٥» فِي يَاقُوتَهُ «حَيَّاكَ اللَّهُ وَبَيَّاكَ»: الْکَذْبُ، وَالکَذِبُ كَتَفٍ، وَالکَذَبُ، مُحَرَّكَةٌ، وَالکُذْبُ بِالضَّمِّ. قَالَ شَيْخُنَا: وَلَوْ قَالَ الْکَذْبُ مُثَلَّثٌ وَتَحَرَّكَ، لَكَانَ أَخْصَرَ وَأَدَلَّ عَلَى الْمُرَادِ وَالدَّالُّ الْمُعْجَمَةُ لُغَةً فِيهِنَّ. قَالَ شَيْخُنَا: لَفْظُ «فِيهِنَّ» مُسْتَدْرَكٌ غَيْرُ مُحْتَاجٍ إِلَيْهِ؛ لِأَنَّ مِثْلَ هَذَا إِنَّمَا يُذَكَّرُ فِي تَعْدَادِ الْمَعَانِي، لَا فِي ضَبْطِ اللَّفْظِ الْوَاحِدِ: الْبَيَاضُ فِي أَظْفَارِ الْأَخْيَادِ. وَالَّذِي ذَكَرَهُ أَبُو عَمْرٍو فِي الْيَاقُوتَةِ، أَرَبَعَ لُغَاتٍ فَقَطْ، وَهِيَ: الْکَذْبُ، وَالکَذَبُ بِالْفَتْحِ وَالتَّحْرِيكِ، وَإِهْمَالِ الدَّالِّ وَإِعْجَامِهَا، الْوَاحِدَةُ بِهَاءٍ فِي الْكُلِّ. فَإِذَا صَحَّتْ كَذِبُهُ، بِسُكُونِ الدَّالِّ، فَکَذَبَ اسْمٌ لِلْجَمْعِ كَالْکَذِبَاءِ، مُصَغَّرًا مَمْدُودًا. وَهَذِهِ عَنْ ثَعْلَبٍ. وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْمَكْدُوبَةُ، مِنَ النِّسَاءِ: الْمَرْأَةُ النَّقِيَّةُ الْبَيَاضُ ثُمَّ إِنَّ هَذِهِ الْمَادَّةَ أَهْمَلَهَا طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ اللَّسَانِ، وَجَرَى عَلَيْهِ الْجَوْهَرِيُّ، وَغَيْرُهُ كَمَا أَشْرَفْنَا إِلَيْهِ، وَالصَّوَابُ إِثْبَاتُهَا، لَا سَيِّمًا وَقَدْ قَرَأَ الْحَبْرُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ تَرْجُمَانُ الْقُرْآنِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَكَذَا السَّيِّدَةُ عَائِشَةُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَابْنُ السَّمَالِ، وَنَقَلَهُ الْهَرَوِيُّ فِي غَرِيبِهِ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصِيرِيِّ أَيْضًا قَوْلَهُ تَعَالَى: وَجَاؤُ عَلَى قَمِيصِهِ بِدَمٍ كَذِبٍ «٦»، بِالْأَلِفِ الْمُهْمَلَةِ. وَسَيِّئُ أَبُو الْعَبَّاسِ عَنِ قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ «بِدَمٍ كَذِبٍ» بِالْأَلِفِ الْمُهْمَلَةِ، فَقَالَ: إِنَّ قَرَأَ بِهِ إِمَامًا، فَلَهُ مَخْرَجٌ. قِيلَ لَهُ؛ فَمَا هُوَ؟ فَقَالَ بِدَمٍ كَذِبٍ أَيْ ضَارِبٍ إِلَى الْبَيَاضِ مَأْخُودٌ مِنْ: كَذَبَ الظُّفْرُ، وَهُوَ وَبَشُ بَيَاضِهِ «٧» كَأَنَّهُ دَمٌ قَدْ أَثَّرَ فِي قَمِيصِهِ، فَلَحِقَتْهُ أَغْرَاضُهُ

كَالْتَنْقُشِ عَلَيْهِ. وَقِيلَ: أَيُّ طَرِيٍّ، وَقِيلَ: يَابِسٌ، لِأَنَّهُمْ عَدُوُّهُ مِنَ الْأَضْدَادِ، صَرَّحَ بِهِ شَيْخُنَا، وَقِيلَ: كَدِرٌ. وَقَالَ الْهَرَوِيُّ: حُكِيَ أَنَّهُ الْمُتَعَيِّرُ.

[كذب]: ج ٢، ص: ٣٥٧

كَذَبَ، يَكْذِبُ مِنْ بَابِ ضَرَبَ كَذِبًا كَكَتَفَ، قَالَ شَيْخُنَا: وَهُوَ غَرِيبٌ فِي الْمَصَادِرِ، حَتَّى قَالُوا: إِنَّهُ لَمْ يَأْتِ مُصَدِّرٌ عَلَى هَذَا الْوِزْنِ، إِلَّا أَلْفَاظًا قَلِيلَةً، حَصَرَهَا الْفَرَّازُ فِي جَامِعِهِ فِي أَحَدِ عَشَرَ حَرْفًا، لَا تَزِيدُ عَلَيْهَا، فَذَكَرَ: اللَّعِبَ، وَالصَّحْحَكَ، وَالْحَقَّ، وَالْكَذِبَ، وَغَيْرَهَا. وَأَمَّا الْأَشْيَاءُ الَّتِي لَيْسَتْ بِمَصَادِرٍ، فَتَأْتِي عَلَى هَذَا الْوِزْنِ كَثِيرًا. وَكَذَبًا بِالْكَسْرِ، هَكَذَا مُضْبُوطٌ فِي الصَّحَاحِ، قَالَ شَيْخُنَا: وَظَاهِرُ إِطْلَاقِهِ أَنْ يَكُونَ مَفْتُوحًا، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، وَصَرَّحَ ابْنُ السَّيِّدِ وَغَيْرُهُ أَنَّهُ لَيْسَ لُغَةً مُسْتَقِلَّةً، بَلْ هُوَ بِنَقْلِ حَرَكَةِ الْعَيْنِ إِلَى الْفَاءِ تَخْفِيفًا، وَلَكِنَّهُ مَسْمُوعٌ فِي كَلَامِهِمْ، عَلَى أَنَّهُمْ أَجَازُوا هَذَا التَّخْفِيفَ فِي مِثْلِهِ لَوْ لَمْ يُسَمَّعْ. وَكَذَبَهُ بِالْكَسْرِ أَيْضًا عَلَى مَا هُوَ مُضْبُوطٌ عِنْدَنَا، وَضَبَطَهُ شَيْخُنَا كَفَرَحَةٍ، وَثَلَّةً فِي لِسَانِ الْعَرَبِ، وَكَذَبَهُ بَفَتْحٍ فَسَكُونٌ، كَذَا ضَبِطَ، وَضَبَطَهُ شَيْخُنَا بِالْكَسْرِ، وَثَلَّةً فِي لِسَانِ الْعَرَبِ، قَالَ: وَهَاتَانِ عَنْ اللَّحْيَانِيِّ. قُلْتُ: وَهُوَ الَّذِي زَعَمَ أَنَّهُ زَادَهُ ابْنُ عُيَيْنٍ، أَيُّ: بِالْفَتْحِ، وَكَذَابًا، وَكَذَابًا كَكِتَابٍ وَجَنَانٍ «٨» أَنْشَدَ اللَّحْيَانِيُّ فِي الْأَوَّلِ: نَادَتْ حَلِيمَةُ الْوُدَاعِ وَآذَنْتْ أَهْلَ الصَّفَاءِ وَوَدَّعَتْ بِكَذَابِ

(١) عبارة اللسان: إذا انعقد بعد تفقيح نوره. (٢) اللسان: إذا. (٣) انظر معجم البلدان. (٤) في اللسان: كَحَلَبَ: اسم. (٥) كذا بالأصل، و صاحب الياقوتة (كتاب اليواقيت) هو أبو عمر الزاهد غلام ثعلب (هامش المطبوعة الكويتية). (٦) سورة يوسف الآية ١٨ «يَدْمُ كَذِبٍ». (٧) وبش بياضه: النمنم الأبيض يكون على الظفر أفاده المجد، وقد يحرك. (٨) في إحدى نسخ القاموس: وَجَنَاءِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٥٨

قَالَ شَيْخُنَا: وَهُمَا مَصْدَرَانِ، قُرِئَ بِهِمَا فِي الْمُتَوَاتِرِ. يُقَالُ: كَاذِبُهُ مُكَادِيَةٌ وَكَذَابًا، وَمنه قراءة على و العطاردي والأعمش والسلمي والكسائي وغيرهم، وَلَا كَذَابًا «١». وَقِيلَ: هُوَ مُصَدَّرٌ: كَذَبَ كَذَابًا، مِثْلُ كَتَبَ كِتَابًا. وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: قَالَ الْكِسَائِيُّ: أَهْلُ الْيَمَنِ: يَجْعَلُونَ الْمَصْدَرَ مِنْ فَعَلَ: فَعَالًا: وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْعَرَبِ: تَفْعِيلًا. وَفِي الصَّحَاحِ: وَقَوْلُهُ تَعَالَى: وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا كِذَابًا «٢» وَهُوَ أَحَدُ مَصَادِرِ الْمُشَدَّدِ، لِأَنَّ مُصْدَرَهُ قَدْ يَجِيءُ عَلَى تَفْعِيلٍ، كَالْتَكْلِيمِ، وَعَلَى فِعَالٍ، مِثْلُ كِذَابٍ، وَعَلَى تَفْعِلَةٍ، مِثْلُ تَوَصَّيَةٍ، وَعَلَى مُفْعَلٍ، مِثْلُ: وَمَرْفَأُهُمْ كُلُّ مُمَرَّقٍ «٣». قُلْتُ: وَفَاتَهُ: كُذِّبًا، كُزِّمَانٍ، وَبِهِ قَرَأَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ؛ وَيَكُونُ صَفَةً عَلَى الْمُبَالِغَةِ، كَوُضَاءٍ وَحُسَانٍ، يُقَالُ: كَذَبَ كُذَابًا، أَيُّ: [كذبًا] «٤» مُتَنَاهِيًا. وَهُوَ كَاذِبٌ، وَكَذَابٌ، كَكِتَابٍ وَالْأُنْثَى بِالْهَاءِ وَعَنْ اللَّحْيَانِيِّ: رَجُلٌ تَكْذَابٌ وَتَصِدَاقٌ، بِكَسْرَتَيْنِ وَشَدَّ الثَّالِثَ، أَيُّ: يَكْذِبُ وَيَضِدُّ. وَرَجُلٌ كَذُوبٌ، وَكَذَلِكَ رُؤْيَا كَذُوبٌ أَيُّ: صَاحِبُهَا كَاذِبٌ؛ أَنْشَدَ ثَعْلَبُ فَحِثَّ فَحِثَّهَا فَهَبَّ فَحَلَقَتْ مَعَ النَّجْمِ رُؤْيَا فِي الْمَنَامِ كَذُوبٌ وَمِنْ أَثْمَالِهِمْ: «إِنَّ الْكَذُوبَ قَدْ يَضِدُّ». وَهُوَ كَقَوْلِهِمْ «مَعَ الْخَوَاطِي سَيَهْمُ صَائِبٌ» وَكَذُوبِيَّةُ بَرِيَادَةِ الْهَاءِ، كَفَرُوقَةٍ، وَكَذَبَانُ كَسِيكَرَانٍ، وَكَيْذَبَانُ بَرِيَادَةِ الْمُثَنَّاةِ التَّحِيَّةِ وَفَتْحُ الدَّالِ، كَذَا هُوَ بِخَطِّ الْأَرْهُرِيِّ فِي كِتَابِهِ، وَكَيْذَبَانُ «٥» بِضَمِّ الدَّالِ كَذَا فِي نُسَخَةِ الصَّحَاحِ، وَكَذُوبٌ بِالضَّمِّ، مُخَفَّفٌ. قَالَ الشَّيْخُ أَبُو حَيَّانٍ فِي الْارْتِشَافِ لَمْ يَجِئْ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ كَلِمَةٌ عَلَى فُعْلُعٍ، إِلَّا قَوْلُهُمْ: مُذْبِذِبٌ. قَالَ شَيْخُنَا: وَقَدْ صَرَّحَ بِهِ ابْنُ عُصْفُورٍ، وَابْنُ الْقَطَّاعِ، وَغَيْرُهُمَا. قُلْتُ: وَلَمْ يَذْكُرْهُ سَيَبَوِيهِ فِيمَا ذَكَرَ مِنَ الْأَمْثَلِ، كَمَا نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِي. وَقَدْ يُشَدَّدُ، فَيُقَالُ: كُذِّبُذِبَ حَكَاهُ ابْنُ عُيَيْنٍ، وَغَيْرُهُ، وَنَقَلَهُ شُرَاحُ الْفَصَحِيِّ. وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ لِأَبِي زَيْدٍ «٦»: وَإِذَا أَتَاكَ بِأَنْتَى قَدْ بَغَتْهَا بِوَصَالٍ غَانِيَةٍ فَقُلْ كُذِّبُذِبٌ وَفِي نُسَخَتِهِ: «قَدْ بَغَتْهُ» «٧»، وَيُقَالُ: إِنَّهُ لَجُرِّيَّةُ بِنِ الْأَشِيمِ، جَاهِلِيٌّ، وَفِي الشَّوَادِ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ: فَإِذَا سَمِعْتَ بِأَنْتَى قَدْ بَغَتْهُ «٨». يَقُولُ: إِذَا سَمِعْتَ بِأَنْتَى قَدْ بَغَتْ جَمَلِي «٩» بِوَصَالٍ أَمْرًا، فَقُلْ: كُذِّبُذِبَ. كَذَا فِي هَامِشِ نُسَخَةِ الصَّحَاحِ. وَقَالَ ابْنُ جَنِّي: أَمَّا كُذِّبُذِبٌ خَفِيفٌ، وَكَذُوبٌ مُشَدَّدٌ مِنْهُ، فَهَاتَانِ لَمْ يَحْكِهِمَا سَيَبَوِيهِ «١٠». وَرَجُلٌ كَذِيَّةٌ مِثَالُ هُمَزَةٍ، نَقَلَهُ ابْنُ عُيَيْنٍ وَابْنُ جَنِّي وَغَيْرُهُمَا، وَصَرَّحَ بِهِ شُرَاحُ الْفَصِيحِ وَالْجَوْهَرِيُّ وَهُوَ مِنْ أَوْزَانِ الْمُبَالِغَةِ كَمَا لَا يَخْفَى. قَالَ شَيْخُنَا: وَكَذَبَانُ، بِفَتْحِ الْأَوَّلِ وَالثَّالِثِ، كَذَا فِي الصَّحَاحِ مُضْبُوطٌ، وَضَبِطَ فِي نَسَخَتِنَا بِضَمِّ الثَّالِثِ، وَكَذَبَانَةٌ، بِزِيَادَةِ الْهَاءِ. نَقَلَهُمَا ابْنُ جَنِّي فِي شَرْحِ دِيوانِ الْمُتَتَبِي، وَابْنُ عُيَيْنٍ، وَشُرَاحُ الْفَصِيحِ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ: وَكَذُوبَانُ بِالضَّمِّ وَزِيَادَةِ الْأَلِفِ وَالتَّوْنِ، قَالَ شَيْخُنَا: وَهُوَ غَرِيبٌ فِي

الدَّوَّابِينَ. وقد فرَغَ المصنِّفُ من الصِّفَاتِ، و انتقلَ إلى ذكر ما يَدُلُّ على المصدر من الألفاظ، فقال: و الأَكْذُوبَةُ و الكَذِبِيُّ، بضمهما، الأخير عن ابن الأَعْرَابِيِّ، و المَكْذُوبُ كالمَيَسُور من إطلاق المفعول الثلاثي على المصدر، و هو قليل، (١) سورة النِّبَا الآية ٣٥. (٢) سورة النِّبَا ٢٨. كان الكسائي - كما مرَّ - يخفف «و لا كذاباً» لأنها مقيدة بفعل يصيرها مصدراً، و يشدد «و كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا كِذَاباً» لأن كَذَّبُوا يُقَيِّدُ الكِذَابَ». (٣) سورة سَبَأ الآية ١٩. (٤) زيادة عن التكملة. (٥) في الصحاح و اللسان صرفت. (٦) كذا، و في الصحاح: و أنشد أبو زيد. (٧) و في التهذيب: قد بعثكم. (٨) بهامش المطبوعة المصرية: قبله كما في التكملة: قد طال إضاعى المخدم لا أرى في الناس مثلي في معدَّ يخطب حتى تأوبت البيوت عشبة فحططت عنه كوره ينتأب قال الصاغاني و الرواية في البيت قد بعته يعني جملة المخدم المذكور في البيت الأول. (٩) بالأصل: جميل. (١٠) عن اللسان، و بالأصل «شيان» و عبارته: فهذان بناءان لم يحكما سبويه.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٥٩

حَصَرُوا أَلْفَاظَهُ فِي نَحْوِ أَرْبَعَةٍ، وَ يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ هَذَا. قَالَهُ شَيْخُنَا. وَ الْمَكْذُوبَةُ، مُؤَنَّثَةٌ، وَ هُوَ أَقْلٌ مِنَ الْمَذَكَّرِ، وَ الْمَكْذَبَةُ عَلَى مَفْعَلَةٍ، مَصْدَرٌ مِمِّئِي، مَقِيسٌ فِي الثَّلَاثِي، رَوَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، وَ الْكَاذِبَةُ، وَ الْكَذْبَانُ، وَ الْكَذَابُ، بضمهما: كُلُّ ذَلِكَ بِمَعْنَى الْكَذِبِ. قَالَ الْفَرَّاءُ، يُحْكِي (١) عَنِ الْعَرَبِ: إِنَّ بَيْنَ نَمِيرٍ، لَيْسَ لَهُمْ مَكْذُوبَةٌ. وَ فِي الصَّحَاحِ: وَ قَوْلُهُمْ إِنَّ بَنِي فُلَانٍ لَيْسَ لِحَدِّمِهِمْ (٢) مَكْذُوبَةٌ، أَيْ: كَذِبٌ. قُلْتُ. وَ حَكَاهُ عَنْهُمْ أَبُو ثَرْوَانَ، وَ قَالَ الْفَرَّاءُ أَيْضاً فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: لَيْسَ لَوْفَعَتِهَا كَاذِبَةٌ (٣) أَيْ: لَيْسَ لَهَا مَرْدُودٌ (٤)، وَ لَا رَدٌّ. فَالْكَاذِبَةُ هُنَا مَصْدَرٌ. وَ قَالَ غَيْرُهُ: كَذَبَ كَاذِبَةً، وَ عَافَاهُ اللَّهُ عَافِيَةً، وَ عَاقَبَهُ عَاقِبَةً، أَسْمَاءٌ وَضِعَتْ مَوَاضِعَ الْمَصَادِرِ، وَ مِثْلُهُ فِي الصَّحَاحِ. وَ يَقَالُ: لَا مَكْذَبَةَ، وَ لَا كُذْبِي، وَ لَا كُذْبَانَ، أَيْ: لَا أَكْذِبُكَ. وَ فِي شَرْحِ الْفَصِيحِ، لِأَبِي جَعْفَرٍ اللَّيْلِيِّ: لَا كُذْبَ لَكَ، وَ لَا كُذْبِي، بِالضَّمِّ، أَيْ: لَا تَكْذِيبَ. فزَادَ عَلَى الْمُؤَلِّفِ بِنَاءً وَاحِداً، وَ هُوَ الْكُذْبُ، كَقُفْلِ. وَ قَوْلُهُ [تَعَالَى]: نَاصِيَةٍ كَاذِبَةٍ (٥)، أَيْ: صَاحِبِهَا كَاذِبٌ، فَأَوْقَعَ الْجُزْءَ مَوْقِعَ الْجُمْلَةِ. وَ أَكْذَبَهُ: أَلْفَاهُ أَيْ: وَجَدَهُ كَاذِباً، أَوْ قَالَ لَهُ: كَذَبْتَ. وَ فِي الصَّحَاحِ: أَكْذَبْتُ الرَّجُلَ: أَلْفَيْتُهُ كَاذِباً. وَ كَذَّبْتُهُ، إِذَا قُلْتَ لَهُ: كَذَبْتَ. وَ قَالَ الْكَسَائِيُّ: أَكْذَبْتُهُ: إِذَا أَخْبَرْتَ أَنَّهُ جَاءَ بِالْكَذِبِ وَ رَوَاهُ، وَ كَذَّبْتُهُ: إِذَا أَخْبَرْتَ أَنَّهُ كَاذِبٌ (٦). وَ قَالَ ثَعْلَبٌ: أَكْذَبَهُ، وَ كَذَّبَهُ، بِمَعْنَى. وَ قَدْ يَكُونُ أَكْذَبُهُ بِمَعْنَى حَمَلَهُ عَلَى الْكَذِبِ، وَ قَدْ يَكُونُ بِمَعْنَى بَيَّنَّ كَذِبَهُ، وَ بِمَعْنَى وَجَدَهُ كَاذِباً، كَمَا صَرَّحَ بِهِ الْمُؤَلِّفُ. وَ مِنَ الْمَجَازِ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ: الْكَذُوبُ، وَ الْكَذُوبَةُ: مِنْ أَسْمَاءِ النَّفْسِ، وَ عَلَى الْأَوَّلِ اقْتَصَرَ جَمَاعَةٌ. قَالَ: إِنِّي وَ إِنِّ مَتَنِي الْكَذُوبُ لَعَالِمٌ أَنْ أَجْلِيَ قَرِيبٌ وَ كُذِبَ الرَّجُلُ، بِالضَّمِّ وَ التَّخْفِيفِ: أَخْبَرَ بِالْكَذِبِ. وَ الْكَذَابَانِ: هُمَا مَسِيئِلَمُهُ، مُصَغَّرًا، ابْنُ [ثَمَامَةَ بْنِ كَبِيرٍ بْنِ حَبِيبٍ] (٧) الْحَنْفِيُّ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ بْنِ الدُّوَلِ، وَ الْأَسْوَدُ بْنُ [كَعْبٍ] (٨) الْعَنْسِيُّ، مِنْ بَنِي عَنَسٍ، خَرَجَ بِالْيَمَنِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ، عَنِ النَّضْرِ، يَقَالُ: النَّاقَةُ الَّتِي يَضْرِبُهَا الْفَحْلُ، فَتَشُولُ، ثُمَّ تَرْجِعُ حَاتِلًا: مُكَذَّبٌ، وَ كَاذِبٌ، بِلَاهِءٍ. وَ قَدْ كَذَّبْتُ، بِالتَّخْفِيفِ، وَ كَذَّبْتُ، بِالتَّشْدِيدِ. وَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو: يَقَالُ لِمَنْ يُصَاحُ بِهِ، وَ هُوَ سَاكِتٌ يَرَى أَنَّهُ نَائِمٌ: قَدْ أَكْذَبَ الرَّجُلُ. وَ هُوَ الْإِكْذَابُ بِهَذَا الْمَعْنَى، وَ هُوَ مَجَازٌ أَيْضاً. وَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الْمَكْذُوبَةُ: الْمَرْأَةُ الضَّعِيفَةُ. وَ الْمَذْكُوبَةُ: الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ. وَ كَذَّابُ بَنِي كَلْبٍ بْنُ وَبَرَةَ: هُوَ خَبَّابٌ بِالْمُعْجَمَةِ وَ الْمُوَحَّدَةِ وَ التَّشْدِيدِ، وَ فِي نَسَخَةِ: جَنَابٌ بِالْجِيمِ وَ التَّوْنِ وَ التَّخْفِيفِ بِنِ مُنْقَذٍ بِنِ مَالِكٍ. وَ كَذَّابُ بَنِي طَابِخَةَ، وَ هُوَ مِنْ كَلْبٍ أَيْضاً. وَ كَذَلِكَ كَذَّابُ بَنِي الْحِزْمِ وَ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَعْوَرِ. وَ الْكِتَابُ الْمُحَارِبِيُّ، بِضَمِّ الدَّالِّ الْمُعْجَمَةِ، وَ اسْمُهُ عَدِيُّ بْنُ نَضْرٍ بْنُ بَدَاوَةَ: شُعْرَاءُ مَعْرُوفُونَ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: كَذَبَ، قَدْ يَكُونُ بِمَعْنَى وَجَبَ، وَ مِنْهُ حَدِيثُ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَذَبَ عَلَيْكُمُ الْحُجُّ، كَذَبَ عَلَيْكُمُ الْعُمَرَةُ كَذَبَ عَلَيْكُمُ الْجِهَادُ، ثَلَاثَةٌ أَسْفَارَ كَذَبَنَ عَلَيْكُمُ فَقِيلَ: إِنَّ مَعْنَاهَا وَجَبَ عَلَيْكُم. أَوْ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْكَذِبِ التَّرْغِيبُ وَ الْبُعْثُ مِنْ قَوْلِهِمْ: كَذَّبْتُهُ نَفْسُهُ: إِذَا مَنَّتْهُ الْأَمَانِيُّ بِغَيْرِ الْحَقِّ، وَ خَيَّلَتْ إِلَيْهِ مِنَ الْأَمَالِ الْبَعِيدَةِ مَا لَا يَكَادُ يَكُونُ، وَ لِذَلِكَ سُمِّيَتِ النَّفْسُ: الْكَذُوبُ، كَمَا تَقَدَّمَ. وَ ذَلِكَ مِمَّا (٩) يُرَغَّبُ الرَّجُلُ فِي الْأُمُورِ، وَ يَبْعَثُهُ عَلَى التَّعَرُّضِ لَهَا. قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ فِي قَوْلِ لَيْدٍ:

(١) فِي الْمَطْبُوعَةِ الْكُوَيْتِيَّةِ: «يُحْكِي» وَ مَا أَثْبَتَاهُ يُوَافِقُ اللِّسَانَ. (٢) كَذَا بِالْأَصْلِ وَ الصَّحَاحِ، وَ فِي اللِّسَانِ «لِحَدِّمِهِمْ بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ» وَ أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ بِهَامِشِ الصَّحَاحِ الْمَطْبُوعِ. (٣) سُورَةُ الْوَاقِعَةِ آيَةُ ٢. (٤) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «مَرْدُودَةٌ» وَ فِي الْمَطْبُوعَةِ الْكُوَيْتِيَّةِ

«مردودة» كلاهما تصحيف. (٥) سورة العلق الآية ١٦. (٦) يعنى أن من طبيعته الكذب. (٧) بياض بالأصل، و ما أثبتناه عن جمهوره ابن الكلبي. (٨) بياض بالأصل، و ما أثبتناه عن جمهوره ابن حزم و اسمه عبهله بن كعب. (٩) فى الفائق: ما.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٦٠

أَكْذَبَ النَّفْسَ إِذَا حَدَّثَهَا «١» يقول: مَنْ نَفْسِكَ بِالْعِشِّ الطَّوِيلِ، لِتَأْمَلَ الْأَمَالَ الْبَعِيدَةَ، فَتَجِدَّ فِي الطَّلَبِ لَأَنَّكَ إِذَا صَدَقْتَهَا، فَقُلْتَ: لَعَلَّكَ تَمُوتِينَ الْيَوْمَ، أَوْ غَدًا، قَصِيرَ أَمَلُهَا، وَ ضَعُفَ طَلِبُهَا. انتهى. و يقولون فى عكس ذلك «٢»: صَدَقْتَهُ نَفْسُهُ: إِذَا تَبَطَّطَتْ، وَ خَيَّلَتْ إِلَيْهِ الْمَعْجَزَةَ فِي الطَّلَبِ «٣». قال أبو عمرو بن العلاء: يقال لِلرَّجُلِ يَتَهَدَّدُ الرَّجُلُ وَ يَتَوَعَّدُهُ ثُمَّ يَكْذِبُ وَ يَكُفُّ: صَدَقْتَهُ الْكَذُوبُ؛ وَ أَنْشَدَ: فَأَقْبَلَ نَحْوِي عَلَى قُدْرَةٍ فَلَمَّا دَنَا صَدَقْتَهُ الْكَذُوبُ وَ أَنْشَدَ الْفَرَاءُ: حَتَّى إِذَا مَا صَدَقْتَهُ كُذُّبُهُ أَى: نُفُوسُهُ، جَعَلَ لَهُ نَفُوسًا، لَتَفَرَّقَ الرَّأْيُ «٤» وَ انْتِشَارِهِ. فمعنى قوله: كَذَبَكَ الْحَجُّ: أَى: لِيَكْذِبَكَ الْحَجُّ، أَى: لِيَنْشُطَكَ، وَ يَبْعَثَكَ عَلَى فِعْلِهِ. وَ قال الرَّمَحْشَرِيُّ: معنى كَذَبَ عَلَيْكُمْ الْحَجُّ: على كلامين «٥» كأنه [قال] «٦» كَذَبَ الْحَجُّ، عَلَيْكَ الْحَجُّ، أَى: لِيَرْغَبَكَ الْحَجُّ، وَ هُوَ وَاجِبٌ عَلَيْكَ، فَأَضْمَرَ الْأَوَّلَ لِدِلَالَةِ الثَّانِي عَلَيْهِ؛ وَ مَنْ نَصَبَ الْحَجُّ، أَى: جَعَلَهُ مَنْصُوبًا، كَمَا رَوَى عَنْ بَعْضِهِمْ، فَقَدْ جَعَلَ «عَلَيْكَ» اسْمَ فِعْلٍ، وَ فِي كَذَبَ ضَمِيرُ الْحَجِّ، وَ عَلَيْكُمْ الْحَجُّ: جَمْلَةٌ أُخْرَى، وَ الظَّرْفُ نَقْلٌ إِلَى اسْمِ الْفِعْلِ، كَعَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ وَ فِيهِ إِعَادَةُ الضَّمِيرِ عَلَى مُتَأَخَّرٍ، إِلَّا أَنْ يَلْحَقَ بِالْأَعْمَالِ، فَإِنَّهُ مَعْتَبَرٌ فِيهِ، مَعَ مَا فِي ذَلِكَ مِنَ التَّنَافُرِ بَيْنَ الْجَمَلِ وَ إِنْ كَانَ يَسْتَقِيمُ بِحَسَبِ مَا يُؤُولُ إِلَيْهِ الْأَمْرُ. عَلَى أَنَّ النَّصْبَ أَثْبَتَهُ الرَّضَةُ، وَ جَعَلَ «كَذَبَ» اسْمَ فِعْلٍ، بِمَعْنَى الزَّمِّ، وَ مَا بَعْدَهُ مَنْصُوبٌ بِهِ، وَرَدَّ كَلَامُهُ بِأَنَّهُ مُخَالِفٌ لِجَمَاعِهِمْ. وَ قِيلَ إِنَّ النَّصْبَ غَيْرُ مَعْرُوفٍ بِالْكُلِّيَّةِ فِيهِ، كَمَا حَقَّقَهُ شَيْخُنَا، عَلَى مَا يَأْتِي. وَ فِي الصَّحَاحِ: وَ هِيَ كَلِمَةٌ نَادِرَةٌ، جَاءَتْ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ. وَ عَنْ ابْنِ شُمَيْلٍ: كَذَبَكَ الْحَجُّ: أَى أُمَكَّنَكَ، فَحُجَّ؛ وَ كَذَبَكَ «٧» الصَّيِّدُ، أَى: أُمَكَّنَكَ فَارْزَمِهِ. أَوِ الْمَعْنَى: كَذَبَ عَلَيْكَ الْحَجُّ إِنْ ذَكَرَ أَنَّهُ غَيْرُ كَافٍ هَادِمٍ «٨» لِمَا قَبْلَهُ مِنَ الدُّنُوبِ. قال الشَّاعِرُ، وَ هُوَ عَتْرَةُ الْعَبْسِيِّ، يُخَاطَبُ زَوْجَتَهُ عَبْلَةً، وَ قِيلَ: لِحُزْرَ بْنِ لَوْذَانَ السَّدُوسِيِّ، وَ هُوَ مَوْجُودٌ فِي دِيَوَانِهِمَا: كَذَبَ الْعَتِيقُ وَ مَاءُ شَنْ بَارِدٍ إِنْ كُنْتُ سَائِلَتِي غَبُوقًا فَادْهَبِي وَ مُضِرٌّ، تَنْصِبُ «الْعَتِيقُ» بَعْدَ «كَذَبَ» عَلَى الْإِغْرَاءِ، وَ الْيَمَنُ تَرْفَعُهُ. وَ الْعَتِيقُ: التَّمَرُ الْيَابِسُ. وَ الْبَيْتُ مِنْ شَوَاهِدِ سَبِيحِهِ، وَ أَنْشَدَهُ الْمُحَقِّقُ الرَّضَةُ فِي أَوَائِلِ مَبْحَثِ أَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ شَاهِدًا عَلَى أَنَّ «كَذَبَ» فِي الْأَصْلِ فِعْلٌ، وَ قَدْ صَارَ اسْمُ فِعْلٍ بِمَعْنَى: الزَّمِّ. قال شَيْخُنَا: وَ هَذَا، أَى: كَوْنُهُ اسْمُ فِعْلٍ، شَيْءٌ انْفَرَدَ بِهِ الرَّضَةُ. وَ انْظُرْ بَقِيَّتَهُ فِي شَرْحِ شَيْخِنَا. ثُمَّ إِنَّهُ تَقَدَّمَ، عَلَى «٩» أَنَّ النَّصْبَ قَدْ أَنْكَرَهُ جَمَاعَةٌ، وَ عَيَّنَ الرَّقْعُ مِنْهُمْ جَمَاعَةً، مِنْهُمْ أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْأَنْبَارِيِّ فِي رِسَالَةٍ مُسْتَقْلِلَةٍ شَرَحَ فِيهَا مَعَانِيَ الْكَذِبِ، وَ جَعَلَهَا حَمْسَةً. قال: كَذَبَ: مَعْنَاهُ الْإِغْرَاءُ، وَ مُطَالِيَةُ الْمُخَاطَبِ بِلُزُومِ الشَّيْءِ الْمَذْكُورِ، كَقَوْلِ الْعَرَبِ: كَذَبَ عَلَيْكَ الْعَسَلُ، وَ يَرِيدُونَ: كُلَّ الْعَسَلِ، وَ تَلْخِيصُهُ أَخْطَأَ تَارِكُ الْعَسَلِ، فَغَلَبَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ عَلَى الْمُضَافِ. قال عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: «كَذَبَ عَلَيْكُمْ الْحَجُّ، كَذَبَ عَلَيْكُمْ الْعُمْرَةُ، كَذَبَ عَلَيْكُمْ الْجِهَادُ، ثَلَاثَةٌ أَشْفَارٌ كَذَبْنَ عَلَيْكُمْ» مَعْنَاهُ: الزَّمُّوْا الْحَجَّ، وَ الْعُمْرَةَ، وَ الْجِهَادَ؛ وَ الْمُعْرَى بِهِ، مَرْفُوعٌ بِكَذَبَ لَا يَجُوزُ نَصْبُهُ عَلَى الصَّحَّةِ، لِأَنَّ كَذَبَ فِعْلٌ، لَا بَدْلَ لَهُ مِنْ فَاعِلٍ، وَ خَبَرٌ لَا يُدَلُّ لَهُ مِنْ مُحَدِّثٍ عَنْهُ. وَ الْفِعْلُ وَ الْفَاعِلُ، كَلَاهُمَا تَأْوِيلُهُمَا الْإِغْرَاءُ. وَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْحَجَّ وَ الْعُمْرَةَ وَ الْجِهَادَ فِي حَدِيثِ عُمَرَ، حُكْمَهُنَّ النَّصْبُ، لَمْ يُصِبْ، إِذْ قَضَى بِالْخُلُوءِ

(١) عجزه عن الديوان: إن صدق النفس يُزرى بالأمل (٢) فى اللسان و النهاية: فى عكسه. (٣) فى اللسان و النهاية: العجز و النكد فى الطلب. (النهاية: الكد). (٤) فى الأساس: رأيه. (٥) فى الفائق: و أما كذب عليك الحج. فله وجهان: أحدهما: أن يضمن معنى فعل يتعدى بحرف الاستعلاء أو يكون على كلامين (... ٦) زيادة عن النهاية. (٧) عن اللسان، و بالأصل «كربك» بهامش المطبوعة المصرية: «كذا بخطه و لم أجده فى الصحاح و لا فى القاموس و لا فى الأساس و إنما فى القاموس فى مادة ك ث ب و كتبك الصيد فارمه». (٨) فى القاموس: هاذم بالذال المعجمة. (٩) بهامش المطبوعة المصرية: قوله على أن الخ كذا بخطه و لعل الظاهر إسقاط على.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٦١

عن الفاعل. و قد حكى أبو عبيد، عن أبي عبيدة، عن أغرابي أنه نظر إلى ناقه نضو «١» لرجل، فقال: كَذَبَ عَلَيْكَ الْبُزْرُ «٢» وَ النَّوَى. قال أبو عبيد: لم يُشْمَعْ النَّصْبُ مَعَ «كَذَبَ» فِي الْإِغْرَاءِ، إِلَّا فِي هَذَا الْحَرْفِ، قال أبو بكر: وَ هَذَا شَاذٌ مِنَ الْقَوْلِ، خَارِجٌ فِي النَّحْوِ عَنْ

مِنْهَاجِ الْقِيَّاسِ، مُلْحَقٌ بِالشَّوَادِثِ الَّتِي لَا يُعَوَّلُ عَلَيْهَا، وَلَا يُؤْخَذُ بِهَا؛ قَالَ الشَّاعِرُ: «كَذَبَ الْعَتِيقُ» (٣)، إِلَى آخِرِهِ، مَعْنَاهُ: الزَّمَى الْعَتِيقَ، وَهَذَا الْمَاءُ، وَلَا تُطَالِبُنِي بِغَيْرِهِمَا. وَ الْعَتِيقُ: مَرْفُوعٌ لَا غَيْرُ، انْتَهَى. وَقَدْ نَقَلَ أَبُو حَتِيَّانٍ هَذَا الْكَلَامَ فِي تَذَكُّرَتِهِ وَفِي شَرْحِ التَّسْهِيلِ، وَزَادَ فِيهِ بَأْنَ الَّذِي يَدُلُّ عَلَى رَفْعِ الْأَسْمَاءِ بَعْدَ «كَذَبَ» أَنَّهُ يَتَّصِلُ بِهَا الضَّمِيرُ، كَمَا جَاءَ فِي كَلَامِ [عُمَرُ] (٤): «ثَلَاثَةُ أَسْفَارٍ، كَذَبْتُ عَلَيْكُمْ». وَقَالَ الشَّاعِرُ: كَذَبْتُ عَلَيْكَ لَا تَزَالُ تَقُوفُنِي كَمَا قَافَ آثَارَ الْوَسِيقَةِ قَائِفٌ مَعْنَاهُ: عَلَيْكَ بِي، وَهِيَ مُعْزَى بِهَا وَاتَّصَلَتْ بِالْفِعْلِ، لِأَنَّهُ لَوْ تَأَخَّرَ الْفَاعِلُ لَكَانَ مَنْفَصِلًا، وَ لَيْسَ هَذَا مِنْ مَوَاضِعِ انْفِصَالِهِ. قُلْتُ: وَ هَذَا قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ: كَمَا نَقَلَهُ أَبُو عُبَيْدٍ (٥)، قَالَ: إِنَّمَا أَغْرَاهُ بِنَفْسِهِ، أَيْ: عَلَيْكَ بِي، فَجَعَلَ نَفْسَهُ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ، أَلَا تَرَاهُ قَدْ جَاءَ بِالتَّاءِ، فَجَعَلَهَا اسْمَهُ. وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ الضَّرِيرُ فِي هَذَا الشَّعْرِ: أَيْ ظَنَنْتُ بِكَ أَنَّكَ لَا تَنَامُ عَنْ وَثْرِي، فَكَذَبْتُ عَلَيْكَ. قَالَ شَيْخُنَا، قُلْتُ: وَ الصَّحِيحُ جَوَازُ النَّصْبِ، لِنَقْلِ الْعُلَمَاءِ أَنَّهُ لُغَةٌ مُضَرَّةٌ، وَ الرَّفْعُ لُغَةُ الْيَمَنِ وَ وَجْهُهُ مَعَ الرَّفْعِ أَنَّهُ مِنْ قَبِيلِ مَا جَاءَ مِنْ أَلْفَاظِ الْخَبَرِ الَّتِي بِمَعْنَى الْإِعْزَاءِ، كَمَا قَالَ ابْنُ الشَّجَرِيِّ فِي أَمَالِيهِ: تُوْمِنُونَ بِاللَّهِ * أَيْ آمِنُوا بِاللَّهِ، وَ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَيْ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، وَ حَسْبُكَ زَيْدٌ: أَيْ اكْتَفِ بِهِ؛ وَ وَجْهُهُ مَعَ النَّصْبِ مِنْ بَابِ سِتْرَائِهِ الْمَعْنَى إِلَى اللَّفْظِ، فَإِنَّ الْمُعْزَى بِهِ لَمَّا كَانَ مَفْعُولًا فِي الْمَعْنَى، اتَّصَلَتْ بِهِ عَلَامَةُ النَّصْبِ، لِيُطَابِقَ اللَّفْظُ الْمَعْنَى. انْتَهَى. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ، بَعْدَ مَا ذَكَرَ قَوْلَ عَنْتَرَةَ السَّابِقِ: أَيْ يَقُولُ لَهَا: عَلَيْكَ بِأَكْلِ الْعَتِيقِ، وَ هُوَ التَّمْرُ الْيَابِسُ، وَ شُرْبُ الْمَاءِ الْبَارِدِ، وَ لَا تَعْرِضْ لِي لِعَبُوقِ اللَّبَنِ، وَ هُوَ شُرْبُهُ عَشِيًّا؛ لِأَنَّ اللَّبْنَ خَصِيصَتْ بِهِ مُهْرِي الَّذِي أَتَتْغَعَ [بِهِ] (٦) وَ يُسَلِّمُنِي وَ إِيَّاكَ [مِنْ أَعْدَائِي] (٦). وَ فِي حَدِيثِ عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَو بْنَ مَعْدِيكَرِبَ اشْتَكَى إِلَيْهِ الْمَعْصُ، فَقَالَ: «كَذَبَ عَلَيْكَ الظَّهَائِرُ، أَيْ: عَلَيْكَ بِالْمَشْيِ فِي الظَّهَائِرِ، وَ هِيَ جَمْعُ ظَهِيرَةٍ، [وَ هِيَ شِدَّةُ الْحَرِّ. وَ فِي رِوَايَةٍ «كَذَبَ عَلَيْكَ الظَّوَاهِرُ» جَمْعُ ظَاهِرَةٍ] (٧) وَ هِيَ مَا ظَهَرَ مِنَ الْأَرْضِ وَ ارْتَفَعَ. وَ فِي حَدِيثٍ لَهُ آخَرُ: «أَنَّ عُمَرَو بْنَ مَعْدِيكَرِبَ اشْتَكَى إِلَيْهِ الْمَعْصُ، فَقَالَ: «كَذَبَ عَلَيْكَ الْعَسَلُ» يَرِيدُ: الْعَسَلَانَ، وَ هُوَ مَشْيُ الذَّنْبِ، أَيْ: عَلَيْكَ بِسُرْعَةِ الْمَشْيِ. وَ الْمَعْصُ، بِالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ: التَّوَاءُ فِي عَصَبِ الرَّجُلِ. وَ مِنْهُ حَدِيثٌ عَلِيٌّ: «كَذَبْتُكَ الْحَارِقَةَ» أَيْ: عَلَيْكَ بِمِثْلِهَا، وَ الْحَارِقَةُ: الْمَرْأَةُ الَّتِي تَغْلِبُهَا شَهْوَتُهَا، وَ قِيلَ: هِيَ الضَّيْقَةُ الْفَرْجُ (٨) قُلْتُ: وَ قَرَأْتُ فِي كِتَابِ اسْتِدْرَاكِ الْغَلَطِ، لِأَبِي عُبَيْدٍ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ، قَوْلَ مُعَقَّرِ بْنِ حِمَارِ الْبَارِقِيِّ: وَ دُبْيَانِيَّةٌ أَوْصَتْ بَيْنَهَا بِأَنَّ كَذَبَ الْقَرِاطِفِ وَ الْقُرُوفِ أَيْ: عَلَيْكُمْ بِهَا. وَ الْقَرِاطِفِ، أَكْسِيَّةٌ حُمْرٌ، وَ الْقُرُوفِ: أَوْعِيَّةٌ مِنْ جُلْدٍ مَدْبُوعٍ بِالْقَرْفَةِ، بِالْكَسْرِ، وَ هِيَ قُشُورُ الرُّمَّانِ (٩)، فَهِيَ أَمْرَتُهُمْ أَنْ يُكْثِرُوا مِنْ نَهْبِ هَذَيْنِ الشَّيْئَيْنِ وَ الْإِكْثَارِ مِنْ أَخْذِهِمَا إِنْ ظَفَرُوا بِبَنِي نَمِرٍ، وَ ذَلِكَ لِحَاجَتِهِمْ

(١) عَنْ الْهَرَوِيِّ، وَ بِالْأَصْلِ «نَصَفَ». (٢) غَرِيبُ الْهَرَوِيِّ ضَبَطَتْ بِالْفَتْحِ، وَ فِي اللَّسَانِ: الْبَزْرُ بِالضَّمِّ، وَ فِي نَسَخَةِ اللَّسَانِ دَارُ الْمَعَارِفِ بِالْفَتْحِ. (٣) يَرِيدُ بَيْتَ عَنْتَرَةَ الْمُتَقَدِّمِ. (٤) زِيَادَةُ اقْتِضَائِهَا سِيَاقَ الْمَعْنَى. (٥) غَرِيبُ الْهَرَوِيِّ ٢٦/٢. (٦) زِيَادَةُ عَنِ اللَّسَانِ، وَ نَبَهُ عَلَى الْأَوَّلَى بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ. (٧) زِيَادَةُ عَنِ النِّهَايَةِ وَ اللَّسَانِ. (٨) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَ الْحَارِقَةُ مِنَ النِّسَاءِ الضَّيْقَةُ، وَ فِي حَدِيثٍ عَلَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: خَيْرُ النِّسَاءِ الْحَارِقَةُ» (٩) فِي إِصْلَاحِ الْغَلَطِ ص ٤٢-٤٣: قَالَ: الْقَرِاطِفُ وَ الْقَطْفُ، وَ الْقُرُوفُ أَوْعِيَّةُ الْخَلِّ وَ غَيْرُهُ هَكَذَا حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ وَ غَيْرُهُ وَ رَأَيْتُ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ الْمَسْمُوعَةِ: الْقُرُوفُ الْأَوْعِيَّةُ كَأَنَّ صَاحِبَ هَذَا الْكِتَابِ فَظَنَ لِهَذَا فَحَذَفَ الْخَلَّ، وَ لَيْسَ كُلُّ وَعَاءٍ قَرْفًا، وَ إِنَّمَا الْقُرُوفُ أَوْعِيَّةُ الْخَلِّ لَا أَوْعِيَّةُ الْخَلِّ، وَ هِيَ أَوْعِيَّةٌ مِنْ جُلُودِ الْإِبِلِ يَجْعَلُ فِيهَا لَحْمَ يَخْلَعُ مِنْهُ الْعِظَامَ وَ يَرْفَعُ، فَقَالَتْ لِبَنِيهَا: عَلَيْكُمْ بِالْقَرِاطِفِ وَ هِيَ الْقَطْفُ وَ عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الْأَوْعِيَّةِ الَّتِي فِيهَا اللَّحْمُ فَاغْنَمُوهَا، وَ لَا وَجْهَ لِأَوْعِيَّةِ الْخَلِّ فِي الْغَنَائِمِ».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٦٢

وَقُلَّةٌ مَالِهِمْ. قُلْتُ: وَ عَلَى هَذَا فَسَّرُوهُ أَحَدِيثَ: «كَذَبَ النَّسَابُونَ» أَيْ: وَجِبَ الرُّجُوعُ إِلَى قَوْلِهِمْ. وَ قَدْ أَوْدَعْنَا بَيَانَهُ فِي «الْقَوْلِ الْنفِيسِ فِي نَسَبِ مَوْلَايَ إِدْرِيسٍ». وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ، عَنْ ابْنِ السَّكَيْتِ. تَقُولُ لِلرَّجُلِ إِذَا أَمَرْتَهُ بِشَيْءٍ وَ أَغْرَيْتَهُ: كَذَبَ عَلَيْكَ كَذَا وَ كَذَا، أَيْ: عَلَيْكَ بِهِ، وَ هِيَ كَلِمَةٌ نَادِرَةٌ. قَالَ: وَ أَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ لِحَدَاشِ بْنِ زُهَيْرٍ: كَذَبْتُ عَلَيْكُمْ أَوْعِدُونِي وَ عَلَّلُوا بِي الْأَرْضَ وَ الْأَقْوَامَ قِرْدَانَ مَوْطِبًا أَيْ: عَلَيْكُمْ بِي (١) وَ بِهِجَائِي إِذَا كُنْتُمْ فِي سَفَرٍ، وَ أَقْطَعُوا بِذِكْرِي الْأَرْضَ، وَ أَنشَدُوا الْقَوْمَ هِجَائِي يَا قِرْدَانَ مَوْطِبًا. وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي النَّهَائِيَّةِ، وَ الرَّمَحْشَرِيُّ فِي الْفَائِقِ: فِي الْحَدِيثِ «الْحِجَامَةُ عَلَى الرَّيْقِ فِيهَا شِفَاءٌ وَ بَرَكَهٌ، فَمَنْ اخْتَجَمَ فَيَوْمَ الْأَحَدِ وَ الْخَمِيسِ كَذَبَاكَ،

أَوْ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالثَّلَاثَاءِ» معنى كَذَبَاكَ: أى عليك بهما. قال الزَّمَخْشَرِيُّ: لهذه كلمة جَرَتْ مَجْرَى الْمَثَلِ فى كلامهم، فلذلك لم تَتَصَرَّفْ، وَلَزِمَتْ طَرِيقُهُ وَاحِدَةً، فى كونها فعلاً ماضياً مُعَلَّقاً بِالْمَخَاطَبِ وَحَدَهُ «٢»، وهى فى معنى الأمر. ثُمَّ قَالَ «٣»: فمعنى قوله: كَذَبَاكَ، أى لِيَكْذِبَاكَ، وَلِيُنْشِطَاكَ وَيَبْعَثَاكَ عَلَى الْفَعْلِ. قلت: وقد تَقَدَّمَتِ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ. ونقل شيخنا عن كتاب حلى العلاء فى الأدب، لعبد الدائم بن مرزوق الْقَيَّرَوَانِي: أَنَّهُ يُرْوَى «الْعَيْقُ» بِالرَّفْعِ وَالتَّصْبِ، ومعناه: عَلَيْكَ الْعَيْقَ وَمَاءَ شَنْ. وَأَصِيلُهُ: كَذَبَ ذَاكَ، عَلَيْكَ الْعَيْقُ؛ ثُمَّ حُذِفَ عَلَيْكَ، وَنَابَ كَذَبَ مَنَابُهُ، فَصَارَتِ الْعَرَبُ تُعْرِى بِهِ. وَقَالَ الْأَعْلَمُ فى شرح مُخْتَارِ الشُّعْرَاءِ السَّنَّةِ، عِنْدَ كَلَامِهِ عَلَى هَذَا الْبَيْتِ: قَوْلُهُ كَذَبَ الْعَيْقُ: أى عَلَيْكَ بِالْتَّمَرِ. وَالْعَرَبُ تَقُولُ: كَذَبَكَ التَّمَرُ وَاللَّبَنُ، أى: عَلَيْكَ بِهِمَا. وَأَصْلُ الْكَذِبِ الْإِمْكَانُ. وَقَوْلُ الرَّجُلِ: كَذَبْتُ، أى: أَمَكَنْتُ مِنْ نَفْسِكَ وَضَعُفْتُ، فَلهَذَا أُتْسِعَ فِيهِ فَأُعْرِى بِهِ؛ لِأَنَّهُ مَتَى أُعْرِى بِشَيْءٍ، فَقَدْ جُعِلَ الْمُعْرِى بِهِ مُمَكِّناً مُسْتَطَاعاً إِنْ رَامَهُ الْمُعْرِى. وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو حَيَّانٍ فى شرح التَّشْهِيلِ، بَعْدَ نَقْلِ هَذَا الْكَلَامِ: وَإِذَا نَصَبْتُ، بَقِيَ كَذَبَ بِلَا فَاعِلٍ عَلَى ظَاهِرِ اللَّفْظِ. وَالَّذِى تَقْتَضِيهِ الْقَوَاعِدُ أَنَّ هَذَا يَكُونُ مِنْ بَابِ الْإِعْمَالِ، فَكَذَبَ، يَطْلُبُ الْأِسْمَ عَلَى أَنَّهُ فَاعِلٌ، وَعَلَيْكَ، يَطْلُبُهُ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ، فَإِذَا رَفَعْنَا الْأِسْمَ بِكَذَبَ، كَانَ مَفْعُولٌ عَلَيْكَ مُحذَوْفاً، لفهم المعنى، وَالتَّقْدِيرُ: كَذَبَ عَلَيْكَ الْحَرَجُ، وَإِنَّمَا التَّرَمُّ حَذْفُ الْمَفْعُولِ لِأَنَّهُ مَكَانُ اخْتِصَارٍ، وَمَحْزُوفٌ عَنْ أَصْلِ وَضْعِهِ، فَجَرَى لِدَلِكِ مَجْرَى الْأَمْثَالِ فى كَوْنِهَا تَلْتَرَمُ فِيهَا حَالَةً وَاحِدَةً، لَا يَتَصَرَّفُ فِيهَا. وَإِذَا نَصَبْتُ الْأِسْمَ، كَانَ الْفَاعِلُ مُضْمَرًا فى كَذَبَ، يُفَسِّرُهُ مَا بَعْدَهُ، عَلَى رَأْيِ سِبْوَئِهِ، وَمُحذَوْفاً، عَلَى رَأْيِ الْكِسَائِيِّ، انتهى. وَمِنَ الْمَجَازِ حَمَلَ عَلَيْهِ فَمَا كَذَبَ تَكْذِيبًا، أى: مَا أَتَيْتَنِي مَا جَبْنٌ، وَمَا رَجَعَ. وَكَذَلِكَ حَمَلَ فَمَا هَلَلٌ، وَحَمَلَ ثُمَّ كَذَبَ، أى: لَمْ يَصْدُقِ الْحَمْلَةُ، قَالَ زُهَيْرٌ: لَيْتَ بَعَثَ يَضِيحُ طَاوُدُ الرَّجَالِ إِذَا مَا اللَّيْثُ كَذَّبَ عَنْ أَقْرَانِهِ صِدَاقًا وَفِي الْأَسَاسِ: معناه «٤» كَذَبَ الظَّنُّ بِهِ، أَوْ جَعَلَ حَمْلَتَهُ كَاذِبَةً. وَمِنَ الْمَجَازِ أَيْضًا: قَوْلُهُمْ: مَا كَذَبَ أَنْ فَعَلَ كَذَا تَكْذِيبًا، أى مَا كَعَّ، وَلَا لَبَّ، وَلَا أَبْطَأَ وَفِي حَدِيثِ الرَّبِيعِ: أَنَّهُ حَمَلَ يَوْمَ الْيَوْمِ مَوْكٍ عَلَى الرُّومِ، وَقَالَ لِلْمُسْلِمِينَ: «إِنْ شَدَدْتُ «٥» عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا تَكْذَبُوا» أى، لَا تَجْبُنُوا وَتَوَلُّوا. قَالَ شَجَرٌ: يُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا حَمَلَ، ثُمَّ وَلَّى، وَلَمْ يَمُضْ: قَدْ كَذَبَ عَنْ قَوْمِهِ تَكْذِيبًا؛ وَأَنشَدَ بَيْتَ زُهَيْرٍ. وَالتَّكْذِيبُ فى الْقِتَالِ ضِدُّ الصَّدْقِ فِيهِ، يَقَالُ: صَدَقَ الْقِتَالُ، إِذَا بَدَلَ فِيهِ الْجَدَّ، وَكَذَبَ: إِذَا جَبْنٌ؛ وَحَمْلُهُ كَاذِبَةً: كَمَا قَالُوا فى ضِدِّهَا: صَادِقَةٌ، وَهِيَ الْمَصْدُوقَةُ وَالْمَكْذُوبَةُ فى الْحَمْلَةِ. وَفِي الصَّحَاحِ: تَكْذَبَ فُلَانٌ: تَكَلَّفَ الْكَذِبَ. وَتَكْذَبَ فُلَانًا، وَتَكْذَبَ عَلَيْهِ: زَعَمَ أَنَّهُ كَاذِبٌ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

(١) معناه: لست لكم وإذا لم أكن ولم أعنكم كنت منابذاً لكم ومنتفيه نصرتى عنكم، ففى ذلك إغراء منه لهم به. (٢) فى الفائق: «ليس إلا» بدل «وحده». (٣) هذه عبارة النهاية و اللسان نقلا عن الزمخشري. انظر الفائق ٢/ ٤٠٢. (٤) وذلك معنى أنه حمل فلان ثم كذب. (٥) كذا بالأصل والنهاية و اللسان، و فى غريب الهروى: شددتم.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٦٣

رَسُولُ أَنَاهُمْ صَادِقًا فَتَكْذَبُوا عَلَيْهِ وَقَالُوا: لَسْتُ فِينَا بِمَآكِثٍ وَكَاذِبُهُ مُكَاذِبَةٌ، وَكَذَابًا: كَذَبْتُهُ، وَكَذَبْتَنِي. وَكَذَبَ الرَّجُلُ تَكْذِيبًا، وَكَذَابًا: جَعَلَهُ كَاذِبًا، وَقَالَ لَهُ: كَذَبْتَ. وَكَذَلِكَ كَذَبَ بِالْأَمْرِ تَكْذِيبًا وَكَذَابًا بِالتَّشْدِيدِ، وَكَذَابًا، بِالتَّخْفِيفِ: أَنْكَرُهُ وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزُ: وَكَذَبُوا بِآيَاتِنَا كَذَابًا «١»، وَفِيهِ: لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا كِذَابًا «٢» أى: كَذَبًا، عَنِ اللَّحْيَانِي. قَالَ الْفَرَّاءُ: خَفَّفَهُمَا عَلَى بَنِي أَبِي طَالِبٍ جَمِيعًا، وَثَقَّلَهُمَا عَصَمَ وَأَهْلَ الْمَدِينَةِ، وَهِيَ لُغَةٌ يَمَانِيَّةٌ فَصِيحَةٌ، يَقُولُونَ: كَذَبْتُ بِهِ كَذَابًا، وَخَرَفْتُ الْقَمِيصَ خِرَافًا، وَكَذَلِكَ كُلُّ فَعَلْتُ، فَمَصْدَرُهَا فَعَّالٌ فى لُغَتِهِمْ مُشَدَّدَةٌ. قَالَ: وَقَالَ لِي أَعْرَابِي مَرَّةً عَلَى الْمَرْوَةِ يَسْتَفْتِينِي: الْحَلْقُ أَحَبُّ إِلَيْكَ، أَمْ الْقَصِيرُ؟ وَأَنشَدَ بَعْضُ بَنِي كَلَيْبٍ: لَقَدْ طَالَ مَا تَبَطَّنَتْنِي عَنْ صِيحَاتِي وَعَنْ حَوْجِ قِصَاوُهَا مِنْ شَفَائِيَا «٣» قَالَ الْفَرَّاءُ: كَانَ الْكِسَائِيُّ يُخَفِّفُ لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا كِذَابًا، لِأَنَّهُا مُقَيَّدَةٌ بِفَعْلِ يُصَيِّرُهَا مَصْدَرًا، وَيُشَدِّدُ وَكَذَبُوا بِآيَاتِنَا كَذَابًا؛ لِأَنَّهُ كَذَبُوا يُقَيَّدُ «٤» الْكَذَابُ، قَالَ: وَالَّذِى قَالَ حَسَنٌ، وَمَعْنَاهُ: لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا، أى: بِاطْلًا، وَلَا كِذَابًا، أى: لَا يَكْذِبُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا «٥». وَكَذَبَ فُلَانًا تَكْذِيبًا: أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَاذِبٌ، أَوْ جَعَلَهُ كَاذِبًا بِأَنَّهُ وَصَفَهُ بِالْكَذِبِ. وَقَالَ الرَّجَّاجُ: معنى كَذَبْتُهُ، قُلْتُ لَهُ: كَذَبْتَ، ومعنى أَكْذَبْتُهُ: أَرَيْتُهُ أَنَّ مَا أَتَى بِهِ كَذِبٌ، وَبِهِ فُسِّرَ قَوْلُهُ تَعَالَى: فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ «٦»، وَقُرِئَ بِالتَّخْفِيفِ «٧» وَنَقَلَ الْكِسَائِيُّ عَنِ الْعَرَبِ: كَذَبْتُ الرَّجُلَ تَكْذِيبًا: إِذَا نَسَبْتَهُ إِلَى الْكَذِبِ. وَ

من المجاز: كَذَبَ عَنْ أَمْرٍ قَدْ أَرَادَهُ. وفي لسان العرب: و أرادَ أَمْرًا ثُمَّ كَذَبَ عَنْهُ، أى: أَحْجَمَ. وَ كَذَبَ عَنْ فُلَانٍ: رَدَّ عَنْهُ. وَ من المجاز: كَذَبَ الْوَحْشِيُّ، وَ كَذَبَ: جَرَى شَوْطًا، فَوَقَفَ «٨» لِيَنْظُرَ مَا وَرَاءَهُ: هل هو مطلوب، أم لا؟ * وَ مِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ: فِي الصَّحاحِ: الْكُذُّبُ، جَمْعُ كَاذِبٍ مِثْلُ رَاكِعٍ وَ رُكْعٍ قَالَ أَبُو دُوَادٍ الرُّؤَاسِيُّ: مَتَى يَقُلْ تَنْفَعُ الْأَقْوَامَ قَوْلُكَ إِذَا اضْمَحَلَّ حَدِيثُ الْكُذِّبِ الْوَلَعَةُ «٩» وَ الْكُذُّبُ: جَمْعُ كَذُوبٍ، مِثْلُ صَيَّوْرٍ وَ صُبْرٍ؛ وَ مِنْهُ قَرَأَ بَعْضُهُمْ وَ لَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكُذِبَ «١٠»، فَجَعَلَهُ نَعْتًا لِلْأَلْسِنَةِ. كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ، وَ زَادَ شَيْخُنَا فِي شَرْحِهِ وَ قِيلَ: هُوَ جَمْعُ كَاذِبٍ، عَلَى خِلَافِ الْقِيَاسِ، أَوْ جَمْعُ كِذَابٍ، كَكِتَابٍ: مُصَدَّرٌ وَصِفَ بِهِ مِبَالِغَةً، قَالَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ، أَنْتَهَى. وَ رُؤْيَا كَذُوبٌ، مِثْلُ نَاصِيَةِ كَاذِبَةٍ، أَيْ: كَذُوبٌ صَاحِبُهَا، وَ قَدْ تَقَدَّمَ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ. أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ: فَحَيَّتْ فَحَيَّاها فَهَبَّ فَحَلَقَتْ مَعَ النَّجْمِ رُؤْيَا فِي الْمَنَامِ كَذُوبٌ وَ التَّكَاذُبُ: ضِدُّ التَّصَادُقِ. وَ فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: وَ لَجَاؤُ عَلَى قَمِيصِهِ بِدَمٍ كَذِبٍ «١١» رُويَ فِي التَّفْسِيرِ: أَنَّ إِخْوَةَ يُوسُفَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، لَمَّا طَرَحُوهُ فِي الْجُبِّ، أَخَذُوا قَمِيصَهُ، وَ ذَبَحُوا جَدِيًّا، فَلَطَّخُوا الْقَمِيصَ بِدَمِ الْجَدِيِّ. فَلَمَّا رَأَى يَعْقُوبَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، الْقَمِيصَ، قَالَ كَذَبْتُمْ، لَوْ أَكَلَهُ الذُّنْبُ،

(١) سورة النبا الآية ٢٨. (٢) سورة النبا الآية ٣٥. (٣) عجزه في الأصل و عن عوج قصاها من شفائيا. و ما أثبتناه عن اللسان. (٤) عن اللسان، و بالأصل «يفيد». (٥) زيد في التكملة «كذابا» بضم الكاف و بالتشديد عن عمر بن عبد العزيز، و قد مر ذلك أثناء المادة. (٦) سورة الانعام الآية ٣٣. (٧) قال الفراء: و معنى التخفيف: لا يجعلونك كذابا و أن ما جئت به باطل. لأنهم لم يجربوا عليه كذبا فيكذبوه إنما أكذبوه أى قالوا: إن ما جئت به كذب لا يعرفونه من النبوة. (٨) اللسان: ثم وقف. (٩) الولعة جمع والجمع مثل كاتب و كتبه. و الوالع: الكاذب. (١٠) سورة النحل الآية ١١٦. (١١) سورة يوسف الآية ١٨.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٦٤

لَخَرَقَ «١» قَمِيصَهُ. وَ قَالَ الْفَرَّاءُ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى بِدَمٍ كَذِبٍ: مَعْنَاهُ: مَكْذُوبٌ. قَالَ: وَ الْعَرَبُ تَقُولُ لِلْكَذِبِ: مَكْذُوبٌ، وَ لِلضَّعِيفِ: مُضْعُوفٌ، وَ لِلجَلْدِ: مَجْلُودٌ، وَ لَيْسَ لَهُ مَعْقُودٌ رَأَى: يُرِيدُونَ عَقْدَ رَأَى، فَيَجْعَلُونَ الْمَصَادِرَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْكَلَامِ مَفْعُولًا. وَ قَالَ الْأَخْفَشُ: بِدَمٍ كَذِبٍ، فَجَعَلَ الدَّمَ كَذِبًا، لِأَنَّهُ كُذِبَ فِيهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: فَمَا رِيحَتْ تِجَارَتُهُمْ «٢». وَ قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ: هَذَا مُصَدَّرٌ فِي مَعْنَى مَفْعُولٍ، أَرَادَ: بِدَمٍ مَكْذُوبٍ. وَ قَالَ الرَّجَّاجُ: بِدَمٍ كَذِبٍ، أَيْ: ذِي كَذِبٍ وَ الْمَعْنَى: دَمٌ مَكْذُوبٌ فِيهِ. وَ قُرِئَ بِدَمٍ كَذِبٍ بِالْمُهِمْلَةِ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ. وَ الْكَذِبُ أَيْضًا: هُوَ الْبَيَاضُ فِي الْأَطْفَارِ، عَنْ أَبِي عَمَرَ الزَّاهِدِ، لَعْنَةً فِي الْمُهِمْلَةِ. وَ قَدْ يُسْتَعْمَلُ الْكَذِبُ فِي غَيْرِ الْإِنْسَانِ قَالُوا: كَذَبَ الْبَرْقُ، وَ الْحُلْمُ، وَ الظَّنُّ، وَ الرَّجَاءُ، وَ الطَّمَعُ. وَ كَذَبَتِ الْعَيْنُ: خَانَهَا حِسُّهَا. وَ كَذَبَ الرَّأْيُ: تَوَهَّمَ الْأَمْرَ بِخِلَافِ مَا هُوَ بِهِ. وَ مِنْ الْمَجَازِ: كَذَبْتُكَ عَيْنُكَ: أَرْتُكَ مَا لَا حَقِيقَةَ لَهُ. وَ فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: حَتَّى إِذَا اسْتَيْأَسَ الرُّسُلُ وَ ظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا «٣»، بِالتَّشْدِيدِ وَ ضَمِّ الْكَافِ، وَ هِيَ قِرَاءَةُ عَائِشَةَ «٤»، وَ قَرَأَ بِهَا نَافِعٌ وَ ابْنُ كَثِيرٍ وَ أَبُو عَمْرٍو وَ ابْنُ عَامِرٍ، وَ قَرَأَ عَاصِمٌ وَ حَمْرَةُ وَ الْكِسَائِيُّ: كُذِّبُوا، بِالتَّخْفِيفِ وَ ضَمِّ الْكَافِ، وَ رُويَ ذَلِكَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَ قَالَ: كَانُوا بَشَرًا يَعْنِي: الرُّسُلَ، يَذْهَبُ إِلَى أَنَّ الرُّسُلَ ضَمُّوا فَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ أُخْلِفُوا. قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: إِنَّ صَحَّ هَذَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَوَجْهُهُ عِنْدِي، وَ اللَّهُ أَعْلَمُ، أَنَّ الرُّسُلَ قَدْ خَطَرُ فِي أَوْهَامِهِمْ مَا يَخْطُرُ فِي أَوْهَامِ الْبَشَرِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ حَقَّقُوا تِلْكَ الْخَوَاطِرَ وَ لَا رَكَنُوا إِلَيْهَا، وَ لَا كَانَ ظَنُّهُمْ ظَنًّا أَطْمَأْنَنًا إِلَيْهِ، وَ لَكِنَّهُ كَانَ خَاطِرًا يَغْلِبُهُ الْيَقِينُ. كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ هُوَ مِنْ تَكَاذُبِ الشَّعْرِ «٥». وَ مِنْ الْمَجَازِ: كَذَبَ لَبَنُ النَّافَةِ، وَ كَذَبَ: ذَهَبَ، وَ هَذِهِ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ. وَ كَذَبَ الْبَعِيرُ فِي سَيْرِهِ: إِذَا سَاءَ سَيْرُهُ: قَالَ الْأَعَشِيُّ: جَمِ إِلَيْهِ تَعْتَلَى بِالرِّدَافِ إِذَا كَذَبَ الْإِثْمَاتُ الْهَجِيرَا كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ مِنْ الْمَجَازِ أَيْضًا: كَذَبَ الْحَرُّ: انْكَسَرَ. وَ كَذَبَ السَّيْرُ: لَمْ يَجِدْ. وَ الْقَوْمُ الشَّرِيُّ: لَمْ يُمَكِّنْهُمْ «٦». وَ الْكَذَابِيَّةُ: ثَوْبٌ، يُصْبِغُ بِأَلْوَانٍ، يُنْقَشُ كَأَنَّهُ مَوْشَتِي. وَ فِي حَدِيثِ الْمَسْعُودِيِّ: «رَأَيْتُ فِي بَيْتِ الْقَاسِمِ كَذَابَتَيْنِ فِي السَّقْفِ»: الْكَذَابِيَّةُ: ثَوْبٌ، يُصَوَّرُ وَ يُلْزَقُ بِسَقْفِ الْبَيْتِ، سُمِّيَتْ بِهِ لِأَنَّهُا تُوهَمُ أَنَّهَا فِي السَّقْفِ، وَ إِنَّمَا هِيَ فِي ثَوْبٍ دُونَهُ: كَذَا فِي الْأَسَاسِ «٧»، وَ مِثْلُهُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. * وَ مِمَّا اسْتَدْرَكَهُ شَيْخُنَا: الْمَكَاذِبُ، قِيلَ: هُوَ مِمَّا لَا مُفَرَّدَ لَهُ، وَ قِيلَ: هُوَ جَمْعُ لَكَاذِبٍ، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ. وَ قِيلَ: هُوَ جَمْعُ مَكْذِبٍ؛ لِأَنَّ الْقِيَاسَ يَقْتَضِيهِ أَوْ لِأَنَّهُ مُوَهُومُ الْوَضْعِ، كَمَا قَالُوا فِي مَحَاسِنَ، وَ مِذَاكِرَ، وَ نَحْوِهِمَا. وَ مِنْهَا أَنَّ الْجَوْهَرِيَّ صَرَّحَ أَنَّ الْكِذَابَ، الْمُسَدَّدَ، مُصَدَّرُ كَذَبٍ مُسَدَّدًا، لَا مُحَقَّفًا؛ وَ أَيْدُهُ بِأَيْهِ وَ كَذَّبُوا

بِإِتِّدَابٍ وَظَاهِرُ الْمَصْنُفِ أَنَّ كُلًّا مِنَ الْمُخَفَّفِ وَالْمُشَدَّدِ، يُقَالُ فِي الْمُخَفَّفِ. قُلْتُ: وَهَذَا الَّذِي أَنْكَرَهُ، هُوَ الَّذِي صَرَّحَ بِهِ ابْنُ مَنْظُورٍ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. ثُمَّ قَالَ: وَمِنْهَا أَنَّ الْجَوْهَرِيَّ زَادَ فِي الْمَصَادِرِ: تَكْذِيبُهُ كَتَوَصِيَّةً، وَكُذِّبَ، كَمَمْزَقَ، بِمَعْنَى التَّكْذِيبِ. قُلْتُ: وَزَادَ غَيْرُ الْجَوْهَرِيَّ فِيهَا: كُذِّبًا كَقُفِّلَ، وَكُذِّبًا كَضْرَبَ، وَهَذَا الْأَخِيرُ غَيْرُ مَسْمُوعٍ، وَلَكِنَّ الْقِيَاسَ يَقْتَضِيهِ. ثُمَّ قَالَ: وَهَذَا اللَّفْظُ خَصَّهُ بِالتَّصْنِيفِ فِيهِ جَمَاعَةٌ، مِنْهُمْ: أَبُو بَكْرُ بْنُ الْأَنْبَارِيِّ، وَالْعَلَّامَةُ أَحْمَدُ [ابْنُ مُحَمَّدٍ] «٨» بَنِ

(١) فِي اللِّسَانِ: لَمْزَقَ. (٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ الْآيَةُ ١٦. (٣) سُورَةُ يُوسُفَ الْآيَةُ ١١٠. (٤) قَالَتْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: اسْتَيْأَسَ الرِّسْلُ مِنْ كَذِبِهِمْ مِنْ قَوْمِهِمْ أَنْ يَصَدَّقُوهُمْ، وَظَنَّتِ الرِّسْلُ أَنَّ مَنْ قَدْ آمَنَ مِنْ قَوْمِهِمْ قَدْ كَذَّبُوهُمْ، جَاءَهُمْ نَصْرُ اللَّهِ. (٥) الْإِسَاسُ: الْعَرَبُ. (٦) فِي الْإِسَاسِ: كَذَبَ الْقَوْمُ السَّرِيَّ: إِذَا لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ. (٧) الْحَدِيثُ فِي النِّهَايَةِ وَاللِّسَانِ، وَلَمْ يَرِدْ لَهُ ذِكْرٌ فِي الْإِسَاسِ. (٨) زِيَادَةُ عَنِ اللَّبَابِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٦٥

قَاسِمُ بْنُ [أَحْمَدَ بْنِ «١» حِذْيُو «٢»، الْأَخْسِيكِيَّ «٣»، الْحَنْفِيُّ، الْمُلَقَّبُ بِذِي الْفَضَائِلِ، تَرَجَمَتْهُ فِي التَّبَعِيَّةِ وَفِي طَبَقَاتِ الْحَنْفِيَّةِ لِلشَّيْخِ قَاسِمٍ. قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: إِنَّ الْكَذِبَ يَنْقَسِمُ إِلَى خَمْسَةِ أَقْسَامٍ: إِحْدَاهُنَّ تَغْيِيرُ الْحَاكِي مَا يَسْمَعُ، وَقَوْلُهُ مَا لَا يَعْلَمُ نَقْلًا وَرِوَايَةً، وَهَذَا الْقِسْمُ هُوَ الَّذِي يُؤْتَمُّ وَيُهْدَمُ الْمُرُوءَةُ. الثَّانِي: أَنْ يَقُولَ قَوْلًا يُشَبِّهُ الْكَذِبَ، وَلَا يَقْصِدُ بِهِ إِلَّا الْحَقَّ، وَمِنْهُ حَدِيثُ: «كَذَّبَ إِبْرَاهِيمُ ثَلَاثَ كَذِبَاتٍ»، أَيْ: قَالَ قَوْلًا يُشَبِّهُ الْكَذِبَ، وَهُوَ صَادِقٌ فِي الثَّلَاثِ. الثَّلَاثُ بِمَعْنَى الْخَطَا، وَهُوَ كَثِيرٌ فِي كَلَامِهِمْ. وَالرَّابِعُ الْبُطُولُ، كَذَّبَ الرَّجُلُ: بِمَعْنَى بَطَلَ عَلَيْهِ أَمَلُهُ وَمَا رَجَاهُ. الْخَامِسُ بِمَعْنَى الْإِغْرَاءِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُهُ. وَعَلَى الثَّلَاثِ خَرَجُوا حَدِيثَ صِلَاةِ الْوَتَرِ «كَذَّبَ أَبُو مُحَمَّدٍ»، أَيْ: أَخْطَأَ، سَمَّاهُ كَاذِبًا «٤»، لِأَنَّهُ شَبِّهَهُ فِي كَوْنِهِ ضَعْفَ الصَّوَابِ، كَمَا أَنَّ الْكَذِبَ ضَعْفُ الصِّدْقِ وَإِنْ افْتَرَقَا مِنْ حَيْثُ النَّيَّةُ وَالْقَصْدُ؛ لِأَنَّ الْكَاذِبَ يَعْلَمُ أَنَّ مَا يَقُولُهُ كَذِبٌ، وَالْمُخْطِئُ لَا يَعْلَمُ. وَهَذَا الرَّجُلُ لَيْسَ بِمُخْبِرٍ، وَإِنَّمَا قَالَه بِاجْتِهَادٍ أَدَاهُ «٥» إِلَى أَنَّ الْوَتَرَ وَاجِبٌ، وَالْاجْتِهَادُ لَا يَدْخُلُهُ الْكَذِبُ، وَإِنَّمَا يَدْخُلُهُ الْخَطَا. وَابُو مُحَمَّدٍ الصَّحَابِيُّ: اسْمُهُ مَسْعُودُ بْنُ زَيْدٍ. وَفِي التَّوَشِيحِ: أَهْلُ الْحِجَازِ يَقُولُونَ: كَذَّبَتْ بِمَعْنَى أَخْطَأَتْ، وَقَدْ تَبِعَهُمْ فِيهِ بَقِيَّةُ النَّاسِ. وَعَلَى الرَّابِعِ خَرَجُوا قَوْلَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ: انْظُرْ كَيْفَ كَذَّبُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ «٦»: انْظُرْ كَيْفَ «٧» بَطَلَ عَلَيْهِمْ أَمَلُهُمْ، وَكَذَا قَوْلُ أَبِي طَالِبٍ: كَذَّبْتُمْ وَبَيَّتَ اللَّهُ نَبْرِي مُحَمَّدًا وَلَمَّا نَظَاعَنْ حَوْلَهُ وَنُضَاصِلَ «٨» وَانْظُرْ بَقِيَّةَ هَذَا الْكَلَامِ فِي شَرْحِ شَيْخِنَا، فَإِنَّهُ نَفِيسٌ جَدًّا. وَمِنَ الْأَمْثَالِ الَّتِي لَمْ يَذْكُرْهَا الْمُؤَلِّفُ قَوْلُهُمْ: أَكْذَبَ النَّفْسَ إِذَا حَدَّثَتْهَا. أَيْ: لَا تُحَدِّثْ نَفْسَكَ بِأَنَّكَ لَا تَنْظُرُ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُجْبِطُكَ. سَيَلَّ بِشَأْنِ: أَيْ بَيَّتَ قَالَتِ الْعَرَبُ أَشْعَرَ؟ فَقَالَ: إِنَّ تَفْضِيلَ بَيْتٍ وَاحِدٍ عَلَى الشَّعْرِ كُلِّهِ، لَشَدِيدٌ. وَلَكِنْ أَحْسَنَ لَبِيدٌ فِي قَوْلِهِ: أَكْذَبَ «٩» النَّفْسَ إِذَا حَدَّثَتْهَا إِنَّ صِدْقَ النَّفْسِ يُزَيَّرُ بِالْأَمَلِ قَالَهُ الْمَيْدَانِيُّ، وَغَيْرُهُ؛ وَمِنْهَا: كُلُّ امْرِئٍ بِطَوَالِ الْعَيْشِ مَكْذُوبٌ «١٠» وَمِنْهَا عَجَزَ بَيْتٌ مِنْ شَعْرِ أَبِي دُوَادٍ: كَذَّبَ الْعَيْزُ وَإِنْ كَانَ بَرَحٌ وَأَوَّلُهُ: قُلْتُ لَمَّا نَصَلًا مِنْ قُتْنٍ وَبَعْدَهُ: وَتَرَى خَلْفَهُمَا إِذْ مَصَبَعًا مِنْ غُبَارٍ سَاطِعٍ فَوْقَ قَرْحٍ كَذَّبَ: أَيْ فُتِرَ وَأَمُكِنَ، وَيجوزُ أَنْ يَكُونَ إِغْرَاءً، أَيْ: عَلَيْكَ الْغَيْرُ، فَصِدْهُ، وَإِنْ كَانَ بَرَحٌ، يَضْرِبُ لِلشَّيْءِ يُزَجَّى وَإِنْ تَصَيَّبَ. ثُمَّ نَقَلَ عَنِ خَطِّ الْعَلَّامَةِ نُورِ الدِّينِ الْعَسَلِيِّ مَا نَصَّه: رَأَيْتُ فِي نَسْخَةِ شَجَرَةِ النَّسَبِ الشَّرِيفِ، عِنْدَ إِيرَادِ

(١) عَنِ الْمَطْبُوعَةِ الْكُوَيْتِيَّةِ نَقْلًا عَنْ مَعْجَمِ الْأَدْبَاءِ. (٢) بِالْأَصْلِ «خَرَبُو» وَأَثْبَتْنَا مَا وَرَدَ فِي الْمَطْبُوعَةِ الْكُوَيْتِيَّةِ. (٣) فِي اللَّبَابِ هَذِهِ النِّسْبَةُ إِلَى أَخْسِيكَتِ بِالتَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ. الْأَخْسِيكِيُّ: بِفَتْحِ الْأَلِفِ وَسُكُونِ الْخَاءِ الْمَعْجَمَةُ وَكَسْرِ السِّينِ الْمَهْمَلَةِ وَسُكُونِ الْيَاءِ الْمَنْقُوطَةِ بَاثْنَيْنِ مِنْ تَحْتِهَا وَفَتْحِ الْكَافِ وَفِي آخِرِهَا التَّاءُ الْمُثَلَّثَةُ. (اللَّبَابُ). (٤) فِي النِّهَايَةِ: كَذِّبًا. (٥) عَنِ النِّهَايَةِ. وَبِالْأَصْلِ «أَدَلُّ» وَأَشَارَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ إِلَى مَا وَرَدَ فِي النِّهَايَةِ. (٦) سُورَةُ الْإِنْعَامِ الْآيَةُ ٢٤. (٧) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ انْظُرْ عَلَى حَذْفِ أَيْ التَّفْسِيرِيَّةِ. (٨) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ نَبْرِي، بَزَا الرَّجُلَ قَهْرَهُ وَبَطَشَ بِهِ كَأَبْزَاهُ أَفَادَهُ الْمَجْدُ». (٩) بِالْأَصْلِ «وَأَكْذَبَ» وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي الْمَادَّةِ: «أَكْذَبَ» وَهُوَ فِي دِيَوَانِهِ دُونَ «وَاو». (١٠) الْبَيْتُ لِأَخْتِ عَمْرِو ذِي الْكَلْبِ وَعَجَزَهُ كَمَا فِي شَرْحِ أَشْعَارِ الْهَذَلِيِّينَ: وَكُلٌّ مِنْ غَالِبِ الْأَيَّامِ مَغْلُوبٌ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٦٦

قوله صلى الله عليه وسلم: «كَذَبَ النَّسَابُونَ». أَنَّ كَذَبَ يَرِدُ بِمعنى صَدَقَ وَ يَمَكُنُ أَخْذَهُ مِنْ هُنَا. هَذَا مَا وَجَدَ. قَالَ شَيْخُنَا: وَ وَسَّعَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ، فَقَالَ: وَ عَلَيْهِ فَيَكُونُ لَفْظُ كَذَبَ مِنَ الْأَضْدَادِ، كَمَا أَنَّ لَفْظَ الضَّدِّ أَيْضًا جَعَلُوهُ مِنَ الْأَضْدَادِ. قُلْتُ: وَ الَّذِي فَسَّرَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أئمَّةِ اللُّغَةِ وَ التَّصْرِيفِ، أَيْ وَجَبَ الرُّجُوعُ إِلَى قَوْلِهِمْ. وَ قَدْ تَقَدَّمتِ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ. ثُمَّ ذَكَرَ شَيْخُنَا، فِي آخِرِ الْمَادَّةِ، مَا نَصَّبَهُ: الْكَذِبُ، هُوَ الْإِخْبَارُ عَنِ الشَّيْءِ بِخِلَافِ مَا هُوَ، سِوَاءٍ فِيهِ الْعَمْدُ وَ الْخَطَأُ، إِذْ لَا- وَاسْطَةً بَيْنَ الصِّدْقِ وَ الْكُذْبِ، عَلَى مَا قَرَّرَهُ أَهْلُ السُّنَنِ، وَ اخْتَارَهُ الْبَيَّاسِيُّونَ. وَ هُنَاكَ مَذَاهِبُ أُخَرُ لِلنَّظَامِ وَ الْجَاخِظِ وَ الرَّاغِبِ وَ هَذَا الْقَدْرُ فِيهِ مَقْنَعٌ لِلطَّالِبِ. وَ اللَّهُ أَعْلَمُ.

[كرب]: ج ٢، ص: ٣٦٦

الْكَرْبُ عَلَى وَزْنِ الضَّرْبِ، مَجْزُومٌ: الْحُزْنُ، وَ الْعُجْمُ الَّذِي يَأْخُذُ بِالنَّفْسِ. بَفَتْحٍ فَسْكَوْنٍ، وَ ضَبِّطَ فِي بَعْضِ النُّسخِ مُحَرَّكَةً، وَ مِثْلُهُ فِي الصِّحَاحِ كَالْكَرْبَةِ بِالضَّمِّ. ج أَى: جَمْعُ الْكَرْبِ كَرْوَبٌ، كَفْلَسَ وَ فُلَّسَ. وَ أَمَّا الْكَرْبَةُ، فَجَمْعُهُ كَرْبٌ، كَصُرِدٍ، فَفِي عِبَارَةِ الْمُؤَلِّفِ إِيهَامٌ. وَ كَرْبُهُ الْأَمْرُ الْعُجْمُ يَكْرِبُهُ كَرْبًا: اسْتَدَّ عَلَيْهِ، فَاسْتَدَّ لِدَلِكِ: اغْتَمَّ، فَهُوَ مَكْرُوبٌ وَ كَرْيَبٌ، وَ إِنَّهُ لَمَكْرُوبُ النَّفْسِ. وَ الْكَرْيَبُ: الْمَكْرُوبُ، وَ أَمْرٌ كَارِبٌ. وَ الْكَرْبُ: الْقَتْلُ، يَقَالُ: كَرَبْتُهُ كَرْبًا، أَى: قَتَلْتُهُ، وَ قَالَ الْكُمَيْتُ: فَصَدَّ أَرَانِي وَ الْأَيْفَاعَ فِي لِمِيهِ فِي مَرْعِ اللَّهِو لَمْ يُكْرَبْ لِي الطُّولُ (١) أَى: لَمْ يُقْتَلْ. وَ الْكَرْبُ: تَضْيِيقُ الْقَيْدِ. وَ قَيْدٌ مَكْرُوبٌ: إِذَا ضُيِّقَ. وَ فِي الصِّحَاحِ: كَرَبْتُ الْقَيْدَ: إِذَا ضَيَّقْتَهُ عَلَى الْمُقَيَّدِ، وَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَتَمَةَ (٢) «الضَّبُّ: ارْجُزُ حِمَارَكَ لَا- يَزْنَعُ بَرُوضَتَنَا إِذَا يَرُدُّ وَ قَيْدُ الْعَيْرِ مَكْرُوبٌ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: ضَرَبَ الْحِمَارَ وَرَتَعَهُ فِي رَوْضَتِهِمْ مِثْلًا، أَى: لَا تَعَرَّضَنَّ لِشَتْمِنَا، فَإِنَّا قَادِرُونَ عَلَى تَقْيِيدِ هَذَا الْعَيْرِ، وَ مَنَعَهُ مِنَ التَّصَيُّرُفِ. وَ هَذَا الْبَيْتُ فِي شِعْرِهِ: ارْدُدْ حِمَارَكَ لَا يَنْزِعُ سَوِيَّتَهُ إِذَا يَرُدُّ وَ قَيْدُ الْعَيْرِ مَكْرُوبٌ وَ السَّوِيَّةُ: كِسَاءٌ، يُحْشَى بِشَمَامٍ وَ نَحْوِهِ، كَالْبَرْذَعَةِ، يُطْرَحُ عَلَى ظَهْرِ الْحِمَارِ وَ غَيْرِهِ. وَ جَزَمَ «يَنْزِعُ» عَلَى جَوَابِ الْأَمْرِ، كَأَنَّهُ قَالَ: إِنْ تَرَدَّدْتَ لَا يَنْزِعُ سَوِيَّتَهُ الَّتِي عَلَى ظَهْرِهِ، وَ قَوْلُهُ «إِذَا يَرُدُّ» جَوَابٌ، عَلَى تَقْدِيرِ أَنَّهُ قَالَ: لَا أَرُدُّ (٣) حِمَارِي، فَقَالَ مُجِيبًا لَهُ إِذَا يَرُدُّ. انْتَهَى. وَ الْكَرْبُ إِثَارَةُ الْأَرْضِ لِلْحَرْثِ. وَ كَرْبُ الْأَرْضِ، كَرْبًا: قَلْبَهَا (٤)، وَ أَثَارَهَا لِلزَّرْعِ. وَ فِي الصِّحَاحِ: لِلزَّرْعَةِ، وَ بَخْطُهُ فِي الْحَاشِيَةِ: لِلْحَرْثِ، كَالْكَرَابِ، بِالْكَشِيرِ. وَ إِطْلَاقُهُ مُوَهِّمٌ لِلْفَتْحِ؛ وَ مِنْهُ الْمَثَلُ الْآتِي ذِكْرُهُ. وَ فِي التَّهْذِيبِ: الْكَرَابُ: كَرْبُكَ الْأَرْضَ حِينَ تَقْلِبُهَا، وَ هِيَ مَكْرُوبِيَّةٌ: مُثَارَةٌ. وَ الْكَرْبُ، بِالتَّخْرِيكِ: أَصُولُ السَّعْفِ الْغِلَاطِ هِيَ الْكَرَانِيفُ، وَاحِدُهَا (٥) كَرْنَافَةٌ، قَالَهُ الْأَصِمَعِيُّ. وَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: سُمِّيَ كَرْبُ النَّخْلِ كَرْبًا، لِأَنَّهُ اسْتُعْغِي عَنْهُ، وَ كَرْبٌ أَنْ يَقْطَعَ وَدَنًا مِنْ ذَلِكَ. وَ فِي الْمُحْكَمِ: الْكَرْبُ: أَصُولُ السَّعْفِ الْغِلَاطِ الْعَرَاضِ الَّتِي تَتَبَّسُّ، فَتَصِيرُ مِثْلَ الْكَتِفِ. وَ بَخْطُ الْجَوْهَرِيِّ: أَمْثَالُ الْكَتِفِ، وَاحِدُهَا: كَرْبَةٌ. وَفِي صِفَةِ نَخْلِ الْجَنَّةِ: «كَرْبُهَا ذَهَبٌ». وَ قِيلَ الْكَرْبُ: هُوَ مَا يَبْقَى مِنْ أَصُولِهِ فِي النَّخْلَةِ بَعْدَ الْقَطْعِ، كَالْمَرَاقِي. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَ فِي الْمَثَلِ: مَتَى كَانَ حُكْمُ اللَّهِ فِي كَرْبِ النَّخْلِ (٦) وَجَدْتُ فِي هَامِشِ الصِّحَاحِ هَذَا الْمَثَلُ لَجَرِيرٍ، قَالَهُ لَمَّا سَمِعَ بَيْتَ الصَّلْتَانِ الْعَبْدِيِّ: أَيَا شَاعِرًا لَا شَاعِرَ الْيَوْمِ مِثْلُهُ جَرِيرٌ وَ لَكِنْ فِي كُلِّبٍ تَوَاضَعُ

(١) اللسان: إِلَى الطُّولِ. (٢) عَنْ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «عَمَتَمَةُ». (٣) عَنْ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «ارْدُدْ». (٤) فِي اللِّسَانِ: قَلْبَهَا لِلْحَرْثِ وَ أَثَارَهَا لِلزَّرْعِ. (٥) اللِّسَانُ: وَاحِدُهَا. (٦) قِيلَ يَضْرِبُ هَذَا الْمَثَلُ فِيمَنْ يَضَعُ نَفْسَهُ حَيْثُ لَا يَسْتَأْهِلُ قَالَهُ أَبُو عُبَيْدَةَ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٦٧

فَقَالَ جَرِيرٌ: أَقُولُ وَ لَمْ أَملِكْكَ سِوَابِقِ عَجْرَةٍ مَتَى كَانَ حُكْمُ اللَّهِ فِي كَرْبِ النَّخْلِ انْتَهَى. قَالَ ابْنُ بَرِّي: لَيْسَ هَذَا الشَّاهِدُ الَّذِي ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ مِثْلًا، وَ إِنَّمَا هُوَ عَجْزُ بَيْتِ لَجَرِيرٍ، فَذَكَرَهُ، قَالَ ذَلِكَ لَمَّا بَلَغَهُ أَنَّ الصَّلْتَانِ الْعَبْدِيِّ فَضَّلَ الْفَرَزْدَقَ عَلَيْهِ فِي النَّسَبِ (١)، وَ فَضَّلَ جَرِيرًا عَلَيْهِ فِي جُودَةِ الشَّعْرِ، فِي قَوْلِهِ: «أَيَا شَاعِرًا... إِلَى آخِرِهِ، فَلَمْ يَرْضَ جَرِيرٌ قَوْلَ الصَّلْتَانِ، وَ نُصِيرَتُهُ الْفَرَزْدَقُ. قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ: قُلْتُ هَذِهِ مُشَاحَّةٌ مِنْ ابْنِ بَرِّي لِلْجَوْهَرِيِّ فِي قَوْلِهِ: «لَيْسَ هَذَا الشَّاهِدُ مِثْلًا، وَ إِنَّمَا هُوَ عَجْزُ بَيْتِ لَجَرِيرٍ»، وَ الْأَمْثَالُ قَدْ وَرَدَتْ شِعْرًا وَ غَيْرَ شِعْرًا، وَ مَا يَكُونُ شِعْرًا لَا يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ مِثْلًا. انْتَهَى. وَ لِلشَّيْخِ عَلِيِّ الْمَقْدِسِيِّ هُنَا فِي حَاشِيَتِهِ كَلَامٌ يَقْرُبُ مِنْ كَلَامِ ابْنِ مَنْظُورٍ، بَلْ هُوَ مَا خُوِّدُ مِنْهُ، نَقَلَهُ شَيْخُنَا، وَ كَفَانَا مُؤَنَّهُ الرَّدِّ عَلَيْهِ. وَ الْكَرْبُ: الْحَبْلُ الَّذِي يُشَدُّ عَلَى الدَّلْوِ بَعْدَ الْمَنِينِ، وَ هُوَ الْجَبَلُ الْأَوَّلُ، فَإِذَا انْقَطَعَ الْمَنِينُ، بَقِيَ

الْكَرْبُ. و قال ابن سَيِّدَةَ: الْكَرْبُ: الْحَبْلُ الَّذِي يُشَدُّ فِي وَسْطِ، وَ فِي أُخْرَى: عَلَى وَسْطِ الْعَرَامِيِّ، أَيْ: عَرَاقِي الدَّلْوِ، ثُمَّ يُثْنَى، ثُمَّ يُنْتَلَّ لِيَلِيَ. فِي الصَّحَاحِ: لِيَكُونَ هُوَ الَّذِي يَلِي الْمَاءَ، فَلَا يَغْفُنُ الْحَبْلُ الْكَبِيرُ، وَ الْجَمْعُ أَكْرَابٌ «٢». قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ: رَأَيْتُ فِي حَاشِيَةِ نُسخِهِ مِنَ الصَّحَاحِ الْمُوثُوقِ بِهَا قَوْلَ الْجَوْهَرِيِّ: «لِيَكُونَ هُوَ الَّذِي يَلِي الْمَاءَ، فَلَا يَغْفُنُ الْحَبْلُ الْكَبِيرُ، إِنَّمَا هُوَ مِنْ صِهْمَةِ الدَّرَكِ لَا الْكَرْبِ». قُلْتُ «٣»: الدَّلِيلُ عَلَى صِحَّةِ هَذِهِ الْحَاشِيَةِ أَنَّ الْجَوْهَرِيَّ ذَكَرَ فِي تَرْجُمَةِ دَرَكٍ هَذِهِ الصُّورَةَ أَيْضًا. فَقَالَ: وَ الدَّرَكُ: قِطْعَةُ حَبْلٍ، يُشَدُّ فِي طَرَفِ الرَّشَاءِ إِلَى عَرْقُوهِ الدَّلْوِ، لِيَكُونَ هُوَ الَّذِي يَلِي الْمَاءَ، فَلَا يَغْفُنُ الرَّشَاءُ. وَ سَنَذَكِرُهُ فِي مَوْضِعِهِ. قُلْتُ: وَ مِثْلُهُ فِي كِفَايَةِ الْمُتَحَفِّظِ وَ كَلَامِ الْمُصَنِّفِ فِي الدَّرَكِ، قَرِيبٌ مِنْ كَلَامِ الْجَوْهَرِيِّ فِي كَوْنِ كِلَيْهِمَا بِمَعْنَى. وَ قَالَ الْحَظِيئَةُ: قَوْمٌ إِذَا عَقَدُوا عَقْدًا لِجَارِهِمْ شَدُّوا الْعِنَاجَ وَ شَدُّوا فَوْقَهُ الْكَرْبَا «٤» وَ أَوَّلُهُ: سَيَرَى أَمَامِي فَإِنَّ الْأَكْثَرِينَ حَصِي وَ الْأَكْثَرِينَ إِذَا مَا يُنْسَبُونَ أَبَا وَ آخِرُهُ: أَوْلَيْكَ الْأَنْفُ وَ الْأَذْنَابُ غَيْرُهُمْ وَ مَنْ يُسَاوِي بَأْنَفِ النَّاقَةِ الدَّنْبَا وَ أَنَشَدَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ شَيْوَخِنَا قَوْلَ الْعَبَّاسِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ أَبِي لَهَبٍ: مَنْ يُسَاجِلْنِي يُسَاجِلْ مَا جَدًّا يَمْلَأُ الدَّلْوُ إِلَى عَقْدِ الْكَرْبِ «٥» وَ قَدْ كَرَبَ الدَّلْوُ، يَكْرُبُهَا، كَرْبًا وَ أَكْرَبُهَا، فَهِيَ مُكْرَبَةٌ؛ وَ كَرْبُهَا، بِالتَّشْدِيدِ. قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ: كَالدَّلْوِ بُتَّتْ عَزَاهَا وَ هِيَ مُثْقَلَةٌ وَ حَانَهَا وَ دَمَّ مِنْهَا وَ تَكْرِبٌ وَ مِثْلُهُ فِي هَامِشِ الصَّحَاحِ. زَادَ ابْنُ مَنْظُورٍ: عَلَى أَنَّ التَّكْرِبَ قَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ هُنَا اسْمًا، كَالْتَنْبِيتِ «٦» وَ التَّمْنِيتِ وَ ذَلِكَ لِعَطْفِهَا عَلَى الْوِزْمِ الَّذِي هُوَ اسْمٌ، لَكِنَّ الْبَابَ الْأَوَّلَ أَوْسَعُ وَ أَشْيَعُ.

(١) اللسان: النسب. (٢) وَ فِي الْمَجْمَلِ وَ الْمَقَائِيسِ: الْكَرْبُ عَقْدٌ غَلِظٌ فِي رِشَاءِ الدَّلْوِ يَجْعَلُ طَرَفَهُ فِي عَرْقُوهِ الدَّلْوِ ثُمَّ يَشَدُّ ثَنَاتِهِ رِبَاطًا وَثِيقًا. (٣) الْقَائِلُ ابْنُ مَنْظُورٍ، تَمَّتْ كَلَامُهُ فِي اللِّسَانِ. (٤) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ الْعِنَاجُ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَ الْعِنَاجُ فِي الدَّلْوِ الْعِظِيمَةُ حَبْلٌ أَوْ بَطَانٌ يَشَدُّ فِي أَسْفَلِهَا ثُمَّ يَشَدُّ إِلَى الْعِرَاقِيِّ فَيَكُونُ لَهَا عَوْنًا وَ لِلْوِزْمِ، فَإِذَا انْقَطَعَتِ الْأَوْدَامُ أَمْسَكَهَا الْعِنَاجُ فَإِذَا كَانَتِ الدَّلْوُ خَفِيفَةً فَعِنَاجُهَا خِيطٌ يَشَدُّ فِي إِحْدَى آذَانِهَا إِلَى الْعِرْقَةِ أَوْ أَنَشَدَ هَذَا الْبَيْتَ». (٥) الْبَيْتُ فِي اللِّسَانِ (سَجَل) وَ نَسَبُهُ إِلَى الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ أَبِي لَهَبٍ. (٦) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «كَالتَنْبِيتِ» وَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ كَالْتَنْبِيتِ كَذَا بِخَطِّهِ».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٦٨

وَ الْمُكْرَبُ، بَضْمُ الْمِيمِ وَ فَتْحُ الزَّاءِ الْمَفَاصِلِ: الْمُثْمَلِيُّ عَصَبًا. وَ وَظِيفٌ مُكْرَبٌ: امْتِلَاءٌ عَصَبًا. وَ حَافِرٌ مُكْرَبٌ: صُيْلٌ، قَالَ: يَتْرُكُ خَوَارَ الصَّفَا رَكْوِيًا بِمُكْرَبَاتٍ قُبِعَتْ تَقْعِيًا وَ عَنِ اللَّيْثِ: يَقَالُ لِكُلِّ شَيْءٍ مِنَ الْحَيَوَانِ إِذَا كَانَ وَثِيقَ الْمَفَاصِلِ: إِنَّهُ لِمُكْرَبُ الْمَفَاصِلِ. وَ فِي الْأَسَاسِ: وَ مِنَ الْمَجَازِ: هُوَ مُكْرَبُ الْمَفَاصِلِ: مُوْتَقَفًا «١». وَ الْمُكْرَبُ: الشَّدِيدُ الْأَشِيرُ مِنَ الدَّوَابِّ. وَ إِنَّهُ لِمُكْرَبُ الْخَلْقِ: إِذَا كَانَ شَدِيدَ الْأَشِيرِ، وَ عَنِ أَبِي عَمْرٍو: الْمُكْرَبُ مِنَ الْخَيْلِ: الشَّدِيدُ الْخَلْقِ وَ الْأَشِيرِ. وَ قَالَ غَيْرُهُ: كُلُّ الْعَقْدِ مِنْ حَبْلٍ، وَ بِنَاءٍ، وَ مَفْصِلٍ: مُكْرَبٌ. وَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ: أَوْ مَفْصِلٌ وَ عَنِ ابْنِ سَيِّدَةَ: فَرَسٌ مُكْرَبٌ، أَيْ: شَدِيدٌ. وَ الْإِكْرَابُ - مُصَدَّرُ أَكْرَبَ - الْمَلَأُ يُقَالُ: أَكْرَبْتُ السَّقَاءَ، إِكْرَابًا: إِذَا مَلَأْتُهُ، قَالَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ، وَ أَنَشَدَ: بَيْعَ الْمَزَادِ مُكْرَبًا تَوَكُّيرًا «٢» وَ قِيلَ: أَكْرَبَ الْإِنَاءَ: قَارَبَ مَلَأَهُ. وَ الْإِكْرَابُ: الْإِسْرَاعُ، يُقَالُ: خُذْ رِجْلَيْكَ بِأَكْرَابٍ، إِذَا أَمَرَ بِالسَّرْعَةِ أَيْ: اعْجَلْ وَ أَسْرِعْ. قَالَ اللَّيْثُ: وَ مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ: أَكْرَبَ الرَّجُلُ، إِذَا أَخَذَ رِجْلَيْهِ بِأَكْرَابٍ، وَ قَلَمًا يُقَالُ: وَ أَكْرَبَ الْفَرَسَ وَ غَيْرَهُ مِمَّا يَعْدُو [أَسْرَعَ] «٣» وَ هَذِهِ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ. وَ قَالَ أَبُو زَيْدٍ: أَكْرَبَ الرَّجُلُ إِكْرَابًا: إِذَا أَخْضَرَ، وَ عِيدًا. وَ الْإِكْرَابُ، بِمَعْنِيهِ، مِنَ الْمَجَازِ. وَ الْكَرَابَةُ بِالضَّمِّ وَ الْفَتْحِ: الثَّمَرُ الَّذِي يُلْتَقَطُ مِنْ أَصُولِ الْكَرْبِ بَعْدَ الْجَدَادِ، وَ الضَّمُّ أَعْلَى. وَ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: الْكَرَابَةُ، بِالضَّمِّ: مَا يُلْتَقَطُ مِنَ الثَّمَرِ فِي أَصُولِ السَّعْفِ بَعْدَ مَا يُضَيَّرُ «٤». ج: أَكْرَبُهُ؛ قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ: كَأَنَّمَا مَضْمَضْتُ مِنْ مَاءٍ أَكْرَبُهُ عَلَى سَيَابِئِهِ نَحْلٌ دُونَهُ مَلَقٌ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْأَكْرَبَةُ، هُنَا: شَحَافٌ يَسِيلُ مِنْهَا مَاءُ الْجِبَالِ، وَاحِدُهَا كَرْبَةٌ. قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَ هَذَا لَيْسَ بِقَوِيٍّ؛ لِأَنَّ فَعْلًا، لَا يُجْمَعُ عَلَى أَفْعَلَةٍ. وَ قَالَ مَرَّةً: الْأَكْرَبَةُ: جَمْعُ كُرَابَةٍ، وَ هُوَ مَا يَقَعُ مِنْ ثَمَرِ النَّخْلِ فِي أَصُولِ الْكَرْبِ. قَالَ: وَ هُوَ غَلَطٌ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَ كَذَلِكَ قَوْلُهُ عِنْدِي غَلَطٌ، أَيْضًا «٢»، وَ كَأَنَّهُ [جَمْعٌ] * عَلَى طَرَحِ الزَّائِدِ الَّذِي هُوَ هَاءُ التَّائِيثِ، هَكَذَا فِي نَسَخَتِنَا، وَ هُوَ الصَّوَابُ. وَ فِي نَسَخَةِ شَيْخِنَا «عَلَى طَرَحِ الزَّوَائِدِ» أَيْ: بِالْجَمْعِ، فَاعْتَرَضَ؛ لِأَنَّ فَعْلًا بِالضَّمِّ. هَكَذَا فِي سَائِرِ النَّسَخِ الْأَصُولِ. وَ هُوَ خَطَأٌ، وَ صَوَابُهُ: «لَأَنَّ فَعْلَةً» أَيْ: كُثَامَةً، وَ مِثْلُهُ فِي الْمُحَكَّمِ وَ لِسَانِ الْعَرَبِ، لَا يُجْمَعُ عَلَى أَفْعَلَةٍ. قَالَ شَيْخُنَا: ثُمَّ ظَاهَرَ كِلَاهُمَا، أَيْ: ابْنُ سَيِّدَةَ وَ ابْنُ مَنْظُورٍ، بَلْ صَرِيحُهُ أَنَّ فَعْلَةً لَا يُجْمَعُ عَلَى أَفْعَلَةٍ مُطْلَقًا، فَإِذَا سَقَطَتِ الْهَاءُ جَازَ الْجَمْعُ «٥»، وَ لَيْسَ كَذَلِكَ، فَإِنَّ أَفْعَلَةً مِنْ جُمُوعِ الْقِلِّ الْمَوْضُوعَةِ

لكل اسم زبائعي ممدود ما قبل الآخر، مُذَكَّر، فيشمل فعلاً، مثلث الأول، كطعام و حمار و غراب، و فَعِيل كزغيف، و فَعُول كعمود. فكل هذه الأمثلة مع ما شابهها مما توفرت فيه الشروط المذكورة يُجَمَّع على أَفْعَلَةٍ، كَأَطْعَمَةٍ و أَحْمَرَةٍ، و أَعْرَبَةٍ و أَرْغَفَةٍ، و أَعْمَدَةٍ، و ما لا يُخَصِّي. و كُرَابَةٌ - على ما ذكره ابن سيده و ابن منظور، و قَلَّدَهُمَا الْمُصَنِّف - يحتاج إلى إسقاط الزائد، و هو الهاء، كما هو صريح كلام ابن سيده و غيره، و يُزَادُ عَلَيْهِ الْحُكْمُ بِالتَّذْكِيرِ باعتبار معناه؛ لَأَنَّهُ الْبَاقِي. و أَمَّا مع التأنيث فلا يجوز، لَأَنَّ فِعَالًا إِذَا كَانَ مُؤَنَّثًا، كذراع و عناق، لَا يُجَمَّع هَذَا الْجَمْعَ، كما صرح به الشيخ ابن مالك، و ابن هشام، و أبو حيان، و غيرهم من أئمة النحو، ثم قال: و لعلِّي القاري في ناموسه هنا التفرقة بين المضموم و المفتوح، فجَوَزَ الْجَمْعَ فِي الْمَفْتُوحِ دُونَ الْمَضْمُومِ، و هو غلطٌ مُحْضٌ، و الصواب ما قرَّره. انتهى. و قال الأزهري: تَكَرَّرَتْهَا، أَي: الْكُرَابَةُ، إِذَا تَقَطَّعَتْهَا. و فِي بَعْضِ النُّسخ: تَلَقَّطَهَا، أَي: مِنَ الْكَرْبِ «٦».

(١) و في المقاميس: مفاصل مكربة أى شديدة قوة. (٧) (*) عن القاموس: أو بناءً أو مفصل. (٢) اللسان كرب، و فيه فى مادة بجج «موكراً موفوراً» و وكر الإناء و السقاء و القرية و المكيال و كراً، و وكره توكيراً كلاهما ملاء. (٣) زيادة عن اللسان. (٤) كذا بالأصل و الصحاح، و فى اللسان: تَصَرَّمَ. (٨) (*) سقطت من المطبوعتين المصرية و الكويتية معاً و ما أثبتناه من القاموس. (٥) فيكون كأنه جمع فعلاً. (اللسان). (٦) و هى عبارة اللسان.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٦٩

و كَرَبَ الْأَمْرُ، يَكْرَبُ، كُرُوبًا: دَنَا. و كُلُّ شَيْءٍ دَنَا، فَقَدْ كَرَبَ. و قَدْ كَرَبَ أَنْ يَكُونَ، و كَرَبَ يَكُونُ. و هو، عِنْدَ سَيِّوِيٍّ، أَحَدُ الْأَفْعَالِ الَّتِي لَا يُسْتَعْمَلُ اسْمُ الْفَاعِلِ مَعَهَا «١» مَوْضِعُ الْفِعْلِ الَّذِي هُوَ خَبَرُهَا لَا تَقُولُ: كَرَبَ كَانًا. و كَرَبَ أَنْ يَفْعَلَ كَذَا: أَيْ كَادَ يَفْعَلُ. و كَرَبَ الرَّجُلُ: أَكَلَ الْكُرَابَةَ، كَكَرَبَ بِالتَّشْدِيدِ، وَ هَذِهِ عَنِ الصَّاعِنِيِّ. و كَرَبَتِ الشَّمْسُ: دَنَتْ لِلْمَغِيبِ، و كَرَبَتِ الشَّمْسُ: دَنَتْ لِلْعُرُوبِ، و كَرَبَتِ الْجَارِيَةُ أَنْ تُدْرِكَ. و فى الحديث: «إِذَا اسْتَعْنَى، أَوْ كَرَبَ اسْتَعَفَّ». قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: كَرَبَ، أَيْ دَنَا مِنْ ذَلِكَ و قَرَبَ [منه] «٢». و كُلُّ دَانٍ قَرِيبٍ فَهُوَ كَارِبٌ، و فى حديث رُفَيْقَةَ. «أَيْفَعَ الْغُلَامُ، أَوْ كَرَبَ»، إِذَا قَارَبَ الْإِيْفَاعَ. و إِنْاءُ كَرَبَانُ: إِذَا كَرَبَ أَنْ يَمْتَلِئَ و جُمُوعُهُ كَرَبَاءُ، و الْجَمْعُ كَرَبَى و كَرَابٌ، و زعم يعقوب أن كاف كَرَبَانٍ بَدَلٌ مِنْ قَافٍ قَرَبَانٍ. قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: و لَيْسَ بِشَيْءٍ. و كَرَابُ الْمَكُوكِ، و غَيْرِهِ مِنَ الْآنِيَةِ: دُونَ الْجِمَامِ. و يُقَالُ: كَرَبَتِ حَيَاءُ النَّارِ، أَيْ: قَرَبَتْ أَنْطِفَاؤُهَا؛ قَالَ عُبَيْدُ قَيْسِ بْنِ خُفَافٍ الْبَرْجُمِيُّ «٣»: أَبَتْنِي «٤» إِنَّ أَبَاكَ كَارِبٌ يَوْمِهِ إِذَا دُعِيَ إِلَى الْمَكَارِمِ فَاعْجَلْ و كَرَبَ النَّاقَةُ: أَوْفَرَهَا، و مِثْلُهُ فِي الصَّحاح. و كَرَبَ الرَّجُلُ: طَقَطَقَ الْكَرِيبَ و هو الشَّوْبَقُ، و الْفَيْلُكُونُ، اسْمٌ لِحَشْبَةِ الْخَبَازِ، كَكَرَبَ مُشَدَّدًا. نقله الصَّاعِنِيُّ. و كَرَبَ الرَّجُلُ، كَسَجَعَ: انْقَطَعَ كَرَبٌ، بِالتَّخْرِيكِ، و هو حَبْلٌ دَلَّوَهُ نَقْلَهُ الصَّاعِنِيُّ. و كَرَبَ، كَنَصِيرٍ: أَخَذَ الْكَرَبَ مِنَ النَّخْلِ، نقله الصَّاعِنِيُّ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ. و كَرَبَ الرَّجُلُ: زَرَعَ فِي الْكَرِيبِ الْجَادِسِ. و الْكَرِيبُ: هُوَ الْقَرَأُ مِنَ الْأَرْضِ، و الْجَادِسُ: الَّذِي لَمْ يُزْرَعْ قَطُّ، قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ. و جَعَلَ ابْنُ مَنْظُورٍ: مَصْدَرَهُ التَّكْرِيبَ. و ظَاهِرُ عِبَارَةِ الْمُؤَلِّفِ، أَنَّهُ مِنَ الثَّلَاثَةِ الْمَجْرَدِ، و كِلَاهُمَا صَحِيحَانِ. و الْكَرِيبُ أَيْضًا: خَشْبَةُ الْخَبَازِ يُرْعَفُ بِهَا فِي التَّنْوِيرِ و يُدَوَّرَةُ ١ بِهَا، قَالَ: لَا يَسْتَوِي الصَّوْتَانِ حِينَ تَجَاوَبَا صَوْتَ الْكَرِيبِ و صَوْتُ ذَنْبٍ مُقْفَرٍ أَيْ: لِأَنَّ صَوْتَ الْكَرِيبِ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي عُرْسٍ أَوْ خِصْبٍ، و صَوْتُ الذَّنْبِ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي قَحْطٍ أَوْ قَفَرٍ، كَمَا نَقَلَهُ أَبُو عَمْرٍو عَنِ الدُّبَيْرِيِّ. و الْكَرِيبُ: الْكَعْبُ مِنَ الْقَصَبِ أَوْ الْقَنَا؛ نَقَلَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ. و الْكَرُوبِيُّونَ، مُحَقَّفَةُ الزَّاءِ، و حِكَايَةُ التَّشْدِيدِ فِيهِ، و هُوَ مَسْمُوعٌ جَائِزٌ عَلَى مَا حَكَاهُ الشَّهَابُ فِي شَرْحِ الشِّفَاءِ، عَلَى أَنَّهُ جَزَمَ فِي أَثْنَاءِ سُورَةِ غَافِرٍ فِي الْعِنَايَةِ بِأَنَّ التَّشْدِيدَ خَطَأٌ كَمَا نَقَلَهُ شَيْخُنَا. و قَالَ الطَّبِيبِيُّ: فِيهِ ثَلَاثُ مُبَالَغَاتٍ: إِخِيدَاهَا أَنَّ كَرَبَ أَبْلَغُ مِنْ قَرَبَ، الثَّانِيَةُ عَلَى وَزْنِ فَعُولٍ مِنْ صَيَغِ الْمُبَالَغَةِ، الثَّالِثَةُ زِيَادَةُ الْبَاءِ فِيهِ لِلْمُبَالَغَةِ كَأَحْمَرِي. قُلْتُ: و كَوْنُ كَرَبَ أَبْلَغُ مِنْ قَرَبَ، يَحْتَاجُ إِلَى نَقْلِ صَحِيحٍ يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ: سَادَةُ الْمَلَائِكَةِ، مِنْهُمْ: جِبْرِيلُ، و ميكَائيلُ و إِسْرَافِيلُ، هُمُ الْمُقَرَّبُونَ؛ رَوَاهُ أَبُو الرَّبِيعِ، عَنِ أَبِي الْعَالِيَةِ. و أَنْشَدَ شَمِرٌ لِأُمِّيَّةَ بِنِ أَبِي الصَّلْتِ: مَلَائِكَةٌ لَا يَفْتَرُونَ عِبَادَةً كَرُوبِيَّةً مِنْهُمْ رُكُوعٌ و سُجُودٌ و مِثْلُهُ فِي الْفَائِقِ، و فِيهِ أَجَابَ أَبُو الْخَطَّابِ بْنُ دِحْيَةَ، حِينَ سُئِلَ عَنْهُمْ.

(١) بالأصل «منها» و بهامش المطبوعة المصرية: قوله منها كذا بخطه و لعله معها لأن اسم الفاعل و هو كائناً ليس من «كرب» بل هو من كان، و مراده أن خبر كان لا يكون إلا فعلاً مع أن أو دونها و لا يكون اسم فاعل. (٢) زيادة عن غريب الهروي - و انظر فى تمام

الحديث ١/ ٢٤١. (٣) في المحكم: قال خفاف بن عبد القيس البرجمي. (٤) و يروى «أجبل إن» و كارب: رواية الاصمعي بالكسر. و ابن دريد يروى كارب بفتح الراء أى قارب يومه و دنا منه. (٥) (١) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله يدور بها كذا بخطه، و الذى فى التكملة: التى بها يرغف الرغيف و يدوره».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٧٠

و فى لسان العرب: الكَرْبُ القُرْبُ و الملائكة الكَرُوبِيُّونَ: أَقْرَبُ الملائكة إلى حَمَلَةِ العرش. قلت: فكلامه صريح فى أَنَّهُ من الكَرْب، بمعنى القُرْب، و قيل إِنَّهُ من كَرْبِ الخَلْق، أى: فى قُوَّتِهِ «١» و شِدَّتِهِ، لِقُوَّتِهِمْ و صَبْرِهِمْ على العِيَادَةِ. و قيل: من الكَرْب، و هو الحُزْنُ، لشدَّةِ خَوْفِهِمْ من الله تعالى و خَشْيَتِهِمْ إِيَّاهُ، أَشَارَ لَهُ شَيْخُنَا «٢». و كَارَبَهُ، أى: قَارَبَهُ و دَانَاهُ، فهو مُكَارِبٌ لَهُ مُقَارِبٌ، و الكاف بدل من القاف. و الكِرَابُ: مَجَارِى المَاءِ فى الوَادِى واحِدُهُ كَرْيَةٌ، كما فى الصَّحاح. و قال أبو عمرو: هى صُدُورُ الأَوْدِيَةِ. قال أبو ذؤَيْبٍ يَصِفُ النَّحْلَ: جَوَارِسُهَا تَأْوِى «٣» الشُّعُوفَ دَوَائِبًا وَ تَنْصَبُ أَلْهَابًا مَصِيفًا كُرَائِبُهَا الجَوَارِسُ: جمع جَارِسٍ، من: جَرَسَتِ النَّحْلُ النَّبَاتَ و الشَّجَرَ: إِذَا أَكَلَتْهُ. و المَصِيفُ: الْمُعْوِجُ، من: صَافَ السَّهْمُ. و الشُّعُوفُ: أَعَالِى الجِبَالِ، كَالشُّعَافِ. و المُكَرِبَاتُ، بضم الميم و فتح الزاء: الإِبِلُ الَّتِى يُؤْتَى بِهَا إِلَى أَبْوَابِ البَيْتِ فى أَيَّامِ شِدَّةِ البَرْدِ، لِيَصِيبَهَا الدُّخَانُ، فَتَدْفَأُ، و هى الْمُقَرَّبَاتُ و يُقَالُ: مَا بِالْدَارِ كَرَابٌ، كَشَدَادٍ، أى: أَحَدٌ. و أبو كَرْبٍ: أَسِيعَدُ بْنُ مَالِكِ الحِمَيْرِىِّ اليمانيِّ، كَتَبَ. و قد سَقَطَ من بعض النُّسخ. و هو مَلِكٌ مِنْ مُلُوكِ حَمِيرٍ، أَحَدُ التَّبَاعَةِ. و الكَرْبَةُ، مُحَرَّكَةٌ: الزَّرُّ، بالكسْرِ يكونُ فيه رَأْسُ عُمُودِ البَيْتِ من الخِيَمَةِ. و كَرْبَةٌ، بالضم: لَقَبُ أَبِي نَصْرِ مَحْمُودِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي مَطَرٍ قَاضِي بَلَّحٍ، حَدَّثَ عَنِ الفَضْلِ الشَّيْبَانِيِّ. و كُرَيْبٌ، كُرَيْبِيٌّ، تَابِعِيٌّ، و هم أَرْبَعَةٌ: كُرَيْبُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ الهاشمِيِّ، و كُرَيْبُ بْنُ سُلَيْمٍ الكِنْدِيِّ، و كُرَيْبُ بْنُ أَبَرْهَةَ، و كُرَيْبُ بْنُ شَهَابٍ. و كُرَيْبٌ: اسْمُ جَمَاعَةٍ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ و غَيْرِهِمْ. و حَسَّانُ بْنُ كُرَيْبٍ الحِمَيْرِىِّ البَصِيرِ: تَابِعِيٌّ. و أَبُو كُرَيْبٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ، الهَمْدَانِيُّ الحَافِظُ: شَيْخٌ لِلْبُخَارِيِّ صَاحِبُ الصَّحِيحِ. رَوَى عَنْ هُشَيْمٍ، و ابْنِ الْمُبَارَكِ. و عنه الجَمَاعَةُ، و السَّرَاجُ، و ابْنُ خُزَيْمَةَ. تُوُفِّيَ سَنَةَ ٢٤٨. و كَانَ أَكْبَرَ مِنْ أَحْمَدَ [بْنِ مُحَمَّدٍ] بْنِ حَبْلٍ بِثَلَاثِ سَنِينَ، و ظَهَرَ بِمَا تَقَدَّمَ أَنَّهُ شَيْخُ الْجَمَاعَةِ، فَلَا أَدْرَى مَا وَجْهُ تَخْصِيصِ الْمُؤَلَّفِ بِقَوْلِهِ: شَيْخٌ لِلْبُخَارِيِّ، فَتَأَمَّلْ. و ذُو كُرَيْبٍ: ع «٤»، أَنشَدَ الْأَصْمَعِيُّ: تَرَبَّعَ الْقَلَّةُ فَالْغَيْطَيْنِ فَذَا كُرَيْبٌ فَجُنُوبَ الْفَاوِئِثِ وَ مَعْدِيكَرِبُ: اسْمَانِ، وَ فِيهِ لُغَاتٌ ثَلَاثَةٌ: رَفَعَ الْبَاءَ مَمْنُوعًا مِنَ الصَّرْفِ، وَ الْإِضَافَةُ مَضْرُوفًا فَتَقُولُ مَعْدَى كَرْبٍ، وَ الْإِضَافَةُ مَمْنُوعًا مِنَ الصَّرْفِ بِجَعْلِهِ مُؤَنَّثًا مَعْرِفَةً. و الْيَاءُ مِنْ «مَعْدَى» سَاكِنَةٌ عَلَى كُلِّ حَالٍ. وَ إِذَا نَسَبَتْ إِلَيْهِ، قُلْتُ: مَعْدِيٌّ. وَ كَذَلِكَ النَّسَبُ فِي كُلِّ اسْمٍ جُعِلَ وَاحِدًا، مَثَلُ: بَعْلَبَكَّ «٥»، وَ خَمْسَةُ عَشَرَ، وَ تَأَبَّطَ شَرًّا، تَنْسَبُ إِلَى الْاسْمِ الْأَوَّلِ، تَقُولُ: بَعْلِيٌّ، وَ خَمْسِيٌّ، وَ تَأَبَّطِيٌّ. وَ كَذَلِكَ إِذَا صَغُرَتْ تُصَغَّرُ الْأَوَّلُ. كَذَا فِي الصَّحاحِ وَ لِسَانِ الْعَرَبِ، وَ صَرَّحَ بِهِ أُنْثَمَةُ النُّحُوزِ. وَ الْكَرْبَةُ: الدَّاهِيَةُ الشَّدِيدَةُ. وَ الَّذِى فِي الصَّحاحِ: الْكَرَائِبُ: الشَّدَائِدُ، الْوَاحِدَةُ: كَرِيَّةٌ، قَالَ سِيعَدُ بْنُ نَاشِبٍ الْمَازِنِيُّ: فَيَالِ رِزَامٍ رَشَّحُوا بِي مُقَدِّمًا إِلَى الْمَوْتِ خَوَاضًا إِلَيْهِ الْكَرَائِبِ قَالَ ابْنُ بَرِّيٍّ: مُقَدِّمًا: مَنْصُوبٌ بِرَشَّحُوا، عَلَى حَذْفِ

(١) بهامش المطبوعة المصرية: قوله أى فى قوته. لعل الظاهر إسقاط فى. قال فى النهاية: «و يقال لكل حيوان وثيق المفاصل إنه لمكرب الخلق إذا كان شديد القوى» و انظر اللسان. (٢) فى المقاييس: و الملائكة الكَرُوبِيُّونَ فعوليون من الكروب و هم المقربون (٣) اللسان: «تأرى». (٤) فى معجم البلدان: كريب بالفتح ثم الكسر، و يروى كُرَيْب بلفظ التصغير موضع فى قول جرير. هاج الفؤاد بذى كريب دمنه أو بالافاقه منزل من مهددا (٥) عن اللسان، و بالأصل و الصحاح «بعل بك».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٧١

موصوف، تقديره: رَشَّحُوا بِي رَجُلًا مُقَدِّمًا، أى: اجْعَلُونِي كُفُوًا مُهَيَّأً لِرَجْلِ شُجَاع «١». و وجدت، فى هامش الصَّحاح ما نُصِّهُ بِخَطِّ أَبِي سَهْلٍ: «رَشَّحُوا بِي مُقَدِّمًا»، بتحريك الياء، و مُقَدِّمًا: كَمُحْسِنٍ. و يُقَالُ: هَذِهِ إِبِلٌ مَائَةٌ، أَوْ كَرْبُهَا بِالْفَتْحِ عَلَى الصَّوَابِ، وَ صَوَّبَ بَعْضُهُم الضَّمَّ فِيهِ أَيْ: نَحَوَّهَا. وَ قَرَأْتُهَا بِالضَّمِّ، وَ فِي نَسَخَةٍ: قُرَأَتْهَا. وَ فِي الْمَثَلِ: الْكَرَابُ «٢» عَلَى الْبَقْرِ لِأَنَّهَا تَكْرُبُ الْأَرْضَ، أَيْ: لَا تُكْرَبُ الْأَرْضُ إِلَّا بِالْبَقْرِ، وَ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: الْكِلَابَ عَلَى الْبَقْرِ، بِالضَّمِّ «٣». أَيْ: أَوْسَدَ الْكِلَابِ «٤» عَلَى بَقْرِ الْوَحْشِ. وَ قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ:

المثل هو الأول. وسيأتى بيانه فى ك ل ب إن شاء الله تعالى قريباً. وأبو عبد الله عمرو بن عثمان بن كزب بن غصيص، كزف: متكلم مكى، م، وهو شيخ الصوفية، صاحب التصانيف، فى رأس الثلاثمائة، كما نقله الحافظ* و مما يستدرك عليه: كزب الرجل كسمع: أصابه الكزب، ومنه الحديث. «كان إذا أتاه الوحي كزب» (٥). وكزب المكوك وغيره من الآتيه: دون الجيم ام. وكزب وظيفي الحمار، أو الجمال: دأى بينهما بحبل، أو قيد. وكوراب، بالضم: قرية بالجزيرة، منها الفاضى المعمر شمس الدين على بن أحمد بن الخضر، الكردى، حدث عنه الذهبى.

[كزب]: ج ٢، ص: ٣٧١

تَكَزَّبَ فلانٌ عَلَيْنَا: أهمله الجوهري، وقال الأزهرى: أى تَقَلَّبَ؛ هكذا، فى النسخ، بالقاف. وهو نص التهذيب. وفى بعض النسخ: تَغَلَّبَ، بالغين.

[كزب]: ج ٢، ص: ٣٧١

الكَزْشَبُ: أهمله الجوهري، وقال ابن دريد: هو كَقْزَشَبٌ، زنه و معنى، وهو المسن كما تقدم. وفى التهذيب: الكزشب: المسن الجافى. والقزشب: الأكل، قال شيخنا: قيل إن الكاف بدل من القاف، ولذا أهمله كثيرون. وقيل: إنها لثغة.

[كركب]: ج ٢، ص: ٣٧١

الكَرْكُبُ، كَكَرْكُمٍ: أهمله الجوهري، وقال ابن الأعرابى: هو نبات طيب الرائحة، وكان الباء لغة فى الميم.

[كزب]: ج ٢، ص: ٣٧١

الكَزْبُ، بالضم، أى: كَفُتْ، كما يفهم من ضبطه «٦»، وهكذا قيده الصاغاني. وقد أهمله الجوهري. وقال ابن الأعرابى: هو الكزب، كَسَمَنْدٍ. قلت: والعامة تضمه. ونقل ابن سيده، عن أبى حنيفة: أنه الذى يقال له السلق قال شيخنا: و ظاهره أنه عربى فصيح. وقال أهل اللب: إنه بطنى، عربوه؛ أو نوع منه أخلى وأغض من القنيط، أورده صاحب اللسان «٧». وفى مفردات ابن البيطار: أن البرى منه مر الطعم «٨». ومن خواصه: درهمان من سحيق أى: مسحوق عروقه المجففة فى الشمس، أو على النار، ممزوجاً فى شراب، تزيق مجرب من نهشة الأفعى، وهو الذكر من الحيات. والكزيب، بالفتح، ويكسر، والكزباب أيضاً: المجيع، وهو الكديرا «٩». عن ابن الأعرابى. والكزبة: إطعامه للضيف، يقال: كزبتوا لضيفكم، فإنه لتحان «١٠».

(١) وأصل الترشيح: التربية والتهيئة، يقال: رشح فلان للإمارة أى هبى لها وهو لها كفاء. (٢) ضبطت فى الصحاح ضبط قلم بالضم والنصب. (٣) ضبطت فى الصحاح ضبط قلم بالضم والنصب. (٤) بهامش المطبوعة المصرية: قال الجوهري: وأوسدت الكلب أغريته بالصيد مثل آسده. (٥) فى النهاية: «كزب له» وفى اللسان: «كرب له» وبهامشه: كذا ضبط بالبناء للمجهول بنسخ النهاية و بعينه ما بعده ولم يتنبه الشارح له فقال: وكرب كسمع أصابه الكرب ومنه الحديث الخ مغترأ بضبط شكل محرف فى بعض الأصول فجعله أصلاً برأسه وليس بالمنقول» تقدم ضبط كرب فى نسخ النهاية المطبوعة. (٦) فى القاموس واللسان: الكزب. (٧) لم يرد هذا القول فى اللسان. وفى تذكرة داود: كرب منه ملفوف كالسلق، ومنه ما يحيط بزهرة تنفصل قطعاً وهذا هو القنيط ومنه ما يشبه السلجم. (٨) فى تذكرة داود: أشد مرارة و حرافة. يريد أن البستاني والبرى كلاهما فيه مرارة لكن البرى أشد مرارة. (٩) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله الكديراء كحميراء حليب ينقع فيه تمر برنى يسمن به النساء أفاده المجد». (١٠) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله

لتحان»، قال المجد: وكفرح: جاع، والنعت لثحان و لثحى.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٧٢

و الكَرْبَةُ: أَكْلُ الثَّمَرِ بِاللَّيْنِ. وَ فِي التَّهْذِيبِ: الْكَرْنِيبُ، وَ الْكَرْنَابُ: التَّمَرُ بِاللَّيْنِ. قَالَ شَيْخُنَا صَرَّحَ أَبُو حَيَّانَ، وَ غَيْرُهُ مِنْ أئمَّةِ الْعَرَبِيَّةِ، بِأَنَّ نَوْنَ كَرْبٍ زَائِدَةٌ، وَ ذَكَرُوهُ كَالْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ. وَ ظَاهِرُ الْمَصْنُفِ وَ التَّهْذِيبِ وَ اللِّسَانِ وَ غَيْرِهَا، أَصَالَتُهَا، وَ أَهْمَلَهَا الْجَوْهَرِيُّ؛ لِأَنَّهَا لَمْ تَصَحَّ عِنْدَهُ. وَ أَبُو خَلِيفَةَ بْنُ الْكَرْنَبِيِّ: مِنْ صُوفِيَةِ الْبَغْدَادِيِّينَ، وَ عَصِيرِيُّ جُنَيْدِ سَيِّدِ الطَّائِفَةِ، خَرَجَ إِلَى عَبَادَانَ نَقَلْتُهُ مِنَ الْجُزْءِ السَّادِسِ بَعْدَ الْمِائَةِ مِنْ تَارِيخِ بَغْدَادَ لِلْخَطِيبِ. وَ الْكَرْبَةُ: الْمَغْرَقَةُ، مِصْرِيَّةٌ.

[كرب]: ج ٢، ص: ٣٧٢

الْكَرْبُ، بِالضَّمِّ. أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: هُوَ لُغَةٌ فِي الْكُسْبِ «١»، وَ هُوَ عُصَارَةُ الدُّهْنِ، كَالْكَزْبَرَةِ وَ الْكُسْبَرَةِ. وَ قَالَ أَيْضًا: الْكَرْبُ، بِالتَّخْرِيكِ: صِعْرٌ مُشْطِ الرَّجْلِ، وَ تَقْبُضُهُ، وَ هُوَ عَيْبٌ. وَ الْمَكْرُوبِيَّةُ: الْخِلَاسِيَّةُ بِالْكَسْرِ مِنَ الْأَلْوَانِ، وَ هِيَ مَا كَانَ بَيْنَ الْأَسْوَدِ وَ الْأَبْيَضِ*، وَ مِنْهُ: الْحَيَوَارِيُّ الْمَكْرُوبَةُ، وَ هِيَ الْخِلَاسِيَّةُ اللَّوْنِ، عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي زَكَبٍ. وَ الْكَوْزُبُ، كَخَوْهَرٍ: الرَّجُلُ الْبَخِيلُ، الصَّيْقُ الْخُلُقِ وَ فِي نَسَخَةِ: النَّفْسِ، بَدَلَ الْخُلُقِ*. وَ مِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ: الْكَرْبُ، بِالضَّمِّ: شَجَرٌ صُلْبٌ نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ.

[كسب]: ج ٢، ص: ٣٧٢

كَسَبَهُ، يَكْسِبُهُ، كَسْبًا بِالْفَتْحِ، وَ كِسْبًا بِالْكَسْرِ، وَ تَكَسَّبَ، وَ اكْتَسَبَ: طَلَبَ الرِّزْقَ. وَ أَصْلُهُ الْجَمْعُ، أَوْ كَسَبَ: أَصَابَ، وَ اكْتَسَبَ تَصَرَّفَ، وَ اجْتَهَدَ، قَالَه سِيبَوَيْهِ. وَ كَسَبَهُ: جَمَعَهُ عَلَى أَصْلٍ مَعْنَاهُ. فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: قَالَ ابْنُ جَنِّي: قَوْلُهُ تَعَالَى: لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ «٢» عَبَّرَ عَنِ الْحَسَنِ بَ كَسَبَتْ، وَ عَنِ السَّيِّئَةِ بَ اكْتَسَبَتْ؛ لِأَنَّ مَعْنَى كَسَبَ دُونَ مَعْنَى اكْتَسَبَ، لِمَا فِيهِ مِنَ الزِّيَادَةِ، وَ ذَلِكَ لِأَنَّ كَسَبَ الْحَسَنَةَ، بِالإِضَافَةِ إِلَى اكْتِسَابِ السَّيِّئَةِ، أَمْرٌ يَسِيرٌ وَ مُسْتَصْغَرٌ، وَ ذَلِكَ لِقَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَّ: مَنْ لَجَأَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَثْمَالٍ، وَ مَنْ لَجَأَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلُهَا «٣» أَفَلَا تَرَى أَنَّ الْحَسَنَةَ تَصَغُرُ بِإِضَافَتِهَا إِلَى جِزَائِهَا، ضَعْفَ الْوَاحِدَةِ «٤» إِلَى الْعَشْرَةِ؟ وَ لِمَا كَانَ جِزَاءُ السَّيِّئَةِ إِنَّمَا هُوَ بِمِثْلِهَا، لَمْ تُخْتَفَرْ إِلَى الْجِزَاءِ عَنْهَا، فَعَلِمَ بِذَلِكَ قُوَّةُ فِعْلِ السَّيِّئَةِ عَلَى فِعْلِ الْحَسَنَةِ؛ فَإِذَا كَانَ فِعْلُ السَّيِّئَةِ ذَاهِبًا بِصَاحِبِهِ إِلَى هَذِهِ الْغَايَةِ الْمَتْرَامِيَّةِ، عَظُمَ قَدْرُهَا وَ فُحِّمَ لَفْظُ الْعِبَارَةِ عَنْهَا، فَقِيلَ: لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ، فَرِيدَ فِي لَفْظِ «٥» السَّيِّئَةِ، وَ انْتَقَصَ مِنْ لَفْظِ فِعْلِ الْحَسَنَةِ لِمَا ذَكَرْنَا «٦». وَ فِي الْأَسَاسِ: وَ مِنْ الْمَجَازِ: كَسَبَ خَيْرًا، وَ اكْتَسَبَ شَرًّا. وَ كَسَبَ فُلَانًا خَيْرًا وَ مَالًا، كَأَكْسَبَهُ إِيَّاهُ، وَ الْأُولَى «٧» أَعْلَى. فَكَسَبَهُ هُوَ، قَالَ: يُعَاتِبُنِي فِي الدِّينِ قَوْمِي وَ إِنَّمَا دُونِي فِي أَشْيَاءِ تَكْسِبُهُمْ حَمِيدًا وَ يُزَوِي. تَكْسِبُهُمْ، وَ هَذَا مِمَّا جَاءَ عَلَى فَعْلَتُهُ فَفَعَلَ. وَ مِنْ الْمَجَازِ: تَقُولُ: فُلَانٌ يَكْسِبُ أَهْلَهُ خَيْرًا. قَالَ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى: كُلُّ النَّاسِ يَقُولُ: كَسَبَ بَكَ فُلَانٌ خَيْرًا إِلَّا ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ فَإِنَّهُ قَالَ: أَكْسَبَ بَكَ فُلَانٌ خَيْرًا. وَ فِي حَدِيثِ خَدِيجَةَ: «إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَ تَحْمِلُ الْكَلَّ، وَ تَكْسِبُ «٨» الْمَعْدُومَ». قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: يُقَالُ كَسَبْتُ مَالًا، وَ كَسَبْتُ زَيْدًا

(١) فِي الْقَامُوسِ: «وَ شَجَرٌ صُلْبٌ»... وَ قَدْ اسْتَدْرَكَ الشَّارِحُ فِي آخِرِ الْمَادَّةِ، وَ لَعَلَّه سَاقَطَ مِنْ نَسَخَتِهِ، وَ قَدْ نَبِهَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ. (٩) (*) عَنْ الْقَامُوسِ: الْأَبْيَضُ قَدِيمٌ عَلَى الْأَسْوَدِ. (٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ الْآيَةُ ٢٨٦. (٣) سُورَةُ الْأَنْعَامِ الْآيَةُ ١٦٠. (٤) فِي اللِّسَانِ: الْوَاحِدُ. (٥) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ لَفْظُ السَّيِّئَةِ لَعَلَّ الظَّاهِرَ لَفْظُ فِعْلِ السَّيِّئَةِ كَمَا فِيهَا بَعْدَ. (٦) قَالَ الرَّاعِبُ فِي مَفْرَدَاتِهِ فِي تَفْسِيرِ (لَهَا مَا كَسَبَتْ): ... فَقَدْ قِيلَ عَنْهُ بِالْكَسْبِ مَا يَتَحَرَّاهُ مِنَ الْمَكَاسِبِ الْآخَرِيَّةِ، وَ بِالْاِكْتِسَابِ مَا يَتَحَرَّاهُ مِنَ الْمَكَاسِبِ الدُّنْيَوِيَّةِ، وَ قِيلَ عَنْهُ بِالْكَسْبِ مَا يَفْعَلُهُ الْإِنْسَانُ مِنْ فِعْلِ خَيْرٍ وَ جَلْبِ نَفْعٍ إِلَى غَيْرِهِ حِينَمَا يَجُوزُ وَ بِالْاِكْتِسَابِ مَا يَحْصِلُهُ لِنَفْسِهِ مِنْ نَفْعٍ يَجُوزُ تَنَاوُلُهُ، فَتَبَّهَ عَلَى أَنَّ مَا يَفْعَلُهُ الْإِنْسَانُ لَغَيْرِهِ مِنْ نَفْعٍ يُوَصِّلُهُ إِلَيْهِ فَلَهُ الثَّوَابُ وَ أَنَّ مَا يَفْعَلُهُ لِنَفْسِهِ وَ إِنْ كَانَ مُتَنَاوِلًا مِنْ حَيْثَمَا يَجُوزُ

على الوجه فقلما ينفك من أن يكون عليه. (٧) عن اللسان، و بالأصل «و الأول». (٨) في النهاية بالبناء للمجهول.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٧٣

[مألاً] «١» وَاكْسَبْتُ زَيْدًا مَالًا، أَيْ: أَعْتَنْتُ عَلَى كَسْبِهِ، أَوْ جَعَلْتُهُ يَكْسِبُهُ فَإِنْ كَانَ مِنَ الْأَوَّلِ، فَتَرِيدُ أَنَّكَ «٢» تَصِلُ إِلَى كُلِّ مَعْدُومٍ وَ تَنَالُهُ، فَلَا يَتَعَذَّرُ لِبُعْدِهِ عَلَيْكَ، وَ إِنْ جَعَلْتُهُ مُتَعَدِّيًا إِلَى اثْنَيْنِ، فَتَرِيدُ أَنَّكَ تُعْطِي النَّاسَ الشَّيْءَ الْمَعْدُومَ عِنْدَهُمْ، وَ تُؤَصِّلُهُ إِلَيْهِمْ، قَالَ: وَ هَذَا أَوَّلِي الْقَوْلَيْنِ، لِأَنَّهُ أَشْبَهُ بِمَا قَبْلَهُ فِي بَابِ التَّفْضُلِ وَ الْإِنْعَامِ، إِذْ لَا إِنْعَامَ فِي أَنْ يَكْسِبَ هُوَ لِنَفْسِهِ مَالًا كَانَ مَعْدُومًا عِنْدَهُ، وَ إِنَّمَا الْإِنْعَامُ أَنْ يُؤَلِّقَهُ غَيْرُهُ، وَ بَابُ الْحِظِّ وَ السَّيْعَةِ فِي الْاِكْتِسَابِ غَيْرُ بَابِ التَّفْضُلِ وَ الْإِنْعَامِ. وَ قَالَ شَيْخُنَا: كَسَبَ يَجِيءُ لَازِمًا وَ مُتَعَدِّيًا، وَ أَنْكَرَ الْفَرَّاءُ وَ غَيْرُهُ «أَكْسَبَهُ». فِي الْمُتَعَدَّى؛ وَ أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: فَأَكْسَبَنِي مَالًا وَ أَكْسَبْتُهُ حَمِيدًا فَعْدَاهُ لِمَفْعُولَيْنِ وَ كَسَبَ يَتَعَدَّى لَوَاحِدٍ، وَ أَكْسَبَ لَاثْنَيْنِ. وَ قِيلَ: كُلُّ مَنْهُمَا يَتَعَدَّى لِمَفْعُولَيْنِ، كَمَا جَزَمَ بِهِ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، وَ هُوَ الَّذِي صَرَّحَ بِهِ الْمُصَنِّفُ، وَ غَيْرُهُ، أَنْتَهَى. وَ يُقَالُ: فُلَانٌ طَيِّبُ الْمَكْسَبِ، كَمُقْعِدٍ، وَ الْمَكْسَبِ، كَمَجْلِسٍ؛ كِلَاهُمَا عَنِ الْفَرَّاءِ، وَ الْمَكْسَبَةُ كَالْمَغْفِرَةِ، وَ الْكِسْبَةُ، بِالْكَسْرِ، وَ الْكَسِيَّةُ، زَادَهُ ابْنُ مَنْظُورٍ: أَيْ: طَيِّبُ الْكَسْبِ. وَ رَجُلٌ كَسِيبٌ، كَصَيْبُورٍ: وَ كَسَابٌ كَشْدَادٍ: كَثِيرُ الْكَسْبِ. وَ الْكُسُوبُ، كَالْتُّنُورِ: نَبَتْ يُشَبِّهُ الْعَصِيفَرُ، لَهُ قَرُطَمٌ، نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ. وَ الْكُسُوبُ: الشَّيْءُ، وَ فِي نُسَخَةٍ: وَ مَا لَهُ كُسُوبٌ: شَيْءٌ، يُقَالُ: مَا تَرَكَ كُسُوبًا وَ لَا لُسُوبًا، أَيْ: شَيْئًا. وَ كَسَابٌ، كَقَطَامٍ: الذَّنْبُ، وَ رُبَّمَا جَاءَ فِي الشَّعْرِ كَسِيًّا. وَ مِثْلُهُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ فِي الصَّحَاحِ: اسْمُ كَلْبَةٍ. وَ كَسِيَّةٌ: مِنْ أَسْمَاءِ إناثِ الْكِلَابِ كَكَسَابٍ؛ قَالَ ابْنُ سِيدَةَ. قَالَ الْأَعْمَشِيُّ: وَ لَزَّ كَسْبُهُ أُخْرَى فَرَّغَهَا «٣» فَهَقُّ وَ كَسْبُهُ: هُ بَسَفٌ. وَ كُسَيْبٌ، كَزَيْبٍ: اسْمٌ لَذُكُورِهَا، أَيْ: الْكِلَابِ، وَ رُبَّمَا جَاءَ ذَلِكَ فِي الشَّعْرِ. قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ: وَ كُلُّ ذَلِكَ تَفَاوُلٌ «٤» بِالْكَسْبِ وَ الْاِكْتِسَابِ. وَ كُسَيْبٌ: اسْمُ رَجُلٍ. وَ قِيلَ: هُوَ حَيْدُ الْعَجَاجِ لِأَمِّهِ، قَالَ بَعْضُ مُهَاجِرِيهِ، أَرَاهُ جَرِيرًا: يَا ابْنَ كُسَيْبٍ مَا عَلَيْنَا مَبْدُخٌ قَدْ غَلَبَتْكَ كَاعِبٌ تَضَمَّخُ يَعْنِي بِالْكَاعِبِ لَيْلَى الْأَخْلَيْتِي، لِأَنَّهُا هَاجَتْ الْعَجَاجَ فَعَلَبَتْهُ. وَ قَدْ يَكُونُ ابْنُ الْكُسَيْبِ: وَلَدَ الزُّنْبَا، وَ بِهِ يُفَسِّرُ الشَّعْرُ الْمَذْكُورُ. وَ الْكُسْبُ، بِالضَّمِّ: الْكُنْجَارِقُ «٥» فَارِسِيَّةٌ. وَ بَعْضُ أَهْلِ السَّوَادِ يُسَمِّيهِ الْكُسْبِجَ. وَ الْكُسْبُ بِالضَّمِّ: عُصَارَةُ الدُّهْنِ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: وَ أَصْلُهُ بِالْفَارِسِيَّةِ «كُسْبُ»، فَقَلَبْتَ الشَّيْنُ سَيْنًا، كَمَا قَالُوا: سَابُورُ، وَ أَصْلُهُ شَاهُ بُورٍ «٦»، أَيْ: ابْنُ الْمَلَايِكَةِ. وَ كَيْسَبٌ، كَصَيْقَلٍ: اسْمٌ. وَ: هُ بَيْنَ الرَّيِّ وَ خَوَارِجِهَا، بِالضَّمِّ. وَ مَنِيعٌ بِنُ الْأَكْسَبِ بِنِ الْمُجَشَّرِ «٧» شَاعِرٌ مِنْ بَنِي قَطَنٍ بِنِ نَهْشَلٍ. وَ الْكَوَاسِبُ: الْجَوَارِحُ مِنَ الْإِنْسَانِ وَ الطَّيْرِ. وَ أَبُو كَاسِبٍ كُنْيَةُ الذَّنْبِ. وَ سَمَّوْا كَاسِبًا وَ كَيْسَبَةً وَ كَيْسَبًا وَ كُسَيْبَةً. * وَ مِمَّا بَقِيَ عَلَيْهِ: تَكْسَبُ، أَيْ: تَكَلَّفَ الْكُسْبِ، وَ أَصْلُ الْكُسْبِ الطَّلَبُ وَ السَّعْيُ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ وَ الْمَعِيشَةِ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «أَطْيَبُ

(١) زيادة عن النهاية. (٢) في الأصل: «فتريد أن تصل كل معدوم». و ما أثبتناه عن النهاية. و أشار إلى عبارة النهاية بهامش المطبوعة المصرية. (٣) في اللسان: فرعها. (٤) في اللسان: تفؤل. (٥) بهامش المطبوعة المصرية: «الكسب في الفارسي كنجارة بضم الأول و الراء مفتوحة بهاء غير ملفوظة و ما علمنا الشارح من أين أتى بالقاف كذا بهامش المطبوعة» يعني نسخة التاج الناقصة. (٦) بور الابن بلسان الفرس. (٧) عن اللسان، و بالأصل «المحشر».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٧٤

ما أَكَلَ «١» الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِيهِ، وَ وَلَدُهُ مِنْ كَسْبِيهِ «٢». وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: «نَهَى عَنْ كَسْبِ الْإِمَاءِ» «٣». وَ فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: مَا أَغْنَى عَنْهُ مَالُهُ وَ مَا كَسَبَ «٤» قِيلَ: مَا كَسَبَ، هُنَا، وَلَدُهُ. وَ الْكُسْبُ. بِالْكَسْرِ: لَعْنَةٌ فِي الْكُسْبِ، بِالْفَتْحِ، نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ.

[كسب]؛ ج ٢، ص: ٣٧٤

الْكُسْبِيَّةُ، بِالسِّينِ وَ الْحَاءِ الْمُهْمَلَتَيْنِ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَ صَاحِبُ اللَّسَانِ. وَ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: ذَكَرَ بَعْضُ أَهْلِ اللَّغَةِ أَنَّ الْكُسْبِيَّةَ مَشَى الْخَائِفِ الْمُخْفَى نَفْسُهُ وَ قَالَ: وَ لَيْسَ يَثْبُتُ.

[كسب]؛ ج ٢، ص: ٣٧٤

الكَشْبُ، كَالضَّرْبِ: أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَقَالَ اللَّيْثُ: هُوَ شِدَّةُ أَكْلِ اللَّحْمِ وَنَحْوِهِ، كَالْتَكْشِيبِ لِلْمَبَالِغَةِ، قَالَ الشَّاعِرُ: ثُمَّ ظَلَلْنَا فِي شِوَاءٍ، رُغْبُهُ مَلْهُوَجٌ مِثْلَ الْكُشَى نُكْشِبُهُ الْكُشَى: جَمْعُ كُشِيَّةٍ، وَهِيَ شَحْمَةٌ كُلِّيَّةُ الضَّبِّ. وَكَشْبُ «٥»: ع، أَوْ جَبَلٌ بِالْبَادِيَةِ. وَكَشَبَى مُحَرَكَةً كَجَمَزَى، وَفِي نَسَخَةِ: الْكَشَبَى. وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ: كُشْبٌ: جَبَلٌ بِالْبَادِيَةِ. وَكُشْبٌ كَكُتْبٍ، أَوْ كَكْتِفٍ كَمَا قَتَدَهُ بَعْضٌ مِنْ تَكَلَّمَ عَلَى الْمَوَاضِعِ «٦»: جَبَلٌ آخَرُ فِي دِيَارِ مُحَارِبِ بْنِ خَصَفَةَ. وَفِي الْأَوَّلِ قَوْلُ بَشَامَةَ بْنِ عَمْرِو الْمُرِّي: فَمَرَّتْ عَلَى كُشْبٍ غُدُوَّةٌ وَحَادَثٌ بِجَنْبِ أَرَاكِ أَصِيلًا وَكَشِبٌ، كَأَمِيرٍ: جَبَلٌ آخَرُ مِثْلُ: أَيْ: مَعْرُوفٌ.

[كظب]: ج ٢، ص: ٣٧٤

كَظَبٌ، يَكْظُبُ، كُظُوبًا كَحَظَبٍ، يَحْظُبُ، حُظُوبًا: امْتِلَاءٌ سَمِينًا عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ. وَقَدْ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ.

[كعب]: ج ٢، ص: ٣٧٤

الْكَعْبُ: كُلُّ مَفْصِلٍ لِلْعِظَامِ. وَفِي الْإِنْسَانِ: مَا أَشْرَفَ فَوْقَ رُشْيَخِهِ عِنْدَ قَدَمِهِ، وَقِيلَ: هُوَ الْعِظَمُ النَّاشِزُ فَوْقَ الْقَدَمِ، وَقِيلَ: هُوَ الْعِظَمُ النَّاشِزُ عِنْدَ مُلْتَقَى السَّاقِ وَالْقَدَمِ، وَأَنْكَرَ الْأَصْمَعِيُّ قَوْلَ النَّاسِ إِنَّهُ فِي ظَهْرِ الْقَدَمِ. وَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّهُمَا الْعِظَمَانِ اللَّذَانِ فِي ظَهْرِ الْقَدَمِ، وَهُوَ مَذْهَبُ الشَّيْخَةِ، وَمِنْهُ قَوْلُ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ: رَأَيْتُ الْقَتْلَى يَوْمَ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ، فَرَأَيْتُ الْكَعَابَ فِي وَسِيطِ الْقَدَمِ. وَقِيلَ: الْكَعْبَانِ، مِنَ الْإِنْسَانِ: الْعِظَمَانِ النَّاشِزَانِ مِنْ جَانِبَيْهَا، أَيْ: الْقَدَمِ. وَفِي حَدِيثِ الْإِزَارِ: «مَا كَانَ أَشْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ، فَفِي النَّارِ»، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَامْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ «٧» قَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَأَبُو عَمْرٍو، وَأَبُو بَكْرِ عَنْ عَاصِمٍ، وَحَمْزُهُ: «وَأَرْجُلُكُمْ» خَفَضًا، وَالْأَعَشَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ، بِالنَّصْبِ مِثْلَ حَفْصٍ. وَقَرَأَ يَعْقُوبُ، وَالْكِسَائِيُّ، وَنَافِعٌ، وَابْنُ عَامِرٍ «وَأَرْجُلُكُمْ» نَصْبًا، وَهِيَ قِرَاءَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَكَانَ الشَّافِعِيُّ يَقْرَأُ: «وَأَرْجُلُكُمْ» وَاخْتَلَفَ النَّاسُ فِي الْكَعْبَيْنِ، وَسَأَلَ ابْنُ جَابِرٍ أَحْمَدَ بْنَ يَحْيَى عَنِ الْكَعْبِ، فَأَوْمَأَ ثَلْبٌ إِلَى رِجْلِهِ، إِلَى الْمَفْصِلِ مِنْهَا، بِسَبَابَتِهِ، [فَوَضَعَ السَّبَابَةَ] «٨» عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا قَوْلُ الْمُفْضِلِ، وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ. قَالَ: وَأَوْمَأَ إِلَى النَّائِثَيْنِ. قَالَ: وَهَذَا «٩» قَوْلُ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ، وَالْأَصْمَعِيِّ؛ وَكُلُّ قَدْ أَصَابَ. كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: ج. أَكْعَبُ، وَكُعُوبٌ، وَكَعَابٌ. وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: الْكَعْبُ الَّذِي يُلْعَبُ بِهِ وَهُوَ فَصُّ النَّرْدِ، كَالْكَعْبَةِ، بِزِيَادَةِ الْهَاءِ، ج. كُعْبٌ، بِالضَّمِّ، وَكَعَابٌ بِالْكَسْرِ، وَكَعَبَاتٌ مُحَرَكَةً، الْأَوَّلُ وَالثَّلَاثُ جَمْعُ الْكَعْبَةِ، لَمْ يَحْكُ ذَلِكَ غَيْرُهُ، كَقَوْلِكَ: جَمْرَةٌ وَجَمَرَاتٌ، وَالثَّانِي جَمْعُ الْكَعْبِ، وَالمُصَنَّفُ خَلَطَ فِي الْجُمُوعِ، وَلَمْ يُبَيِّنْ عَلَيْهِ شَيْخُنَا

(١) النِّهَايَةُ وَاللِّسَانُ: يَأْكُلُ. (٢) فِي النِّهَايَةِ: إِنَّمَا جَعَلَ الْوَلَدَ كِشْبًا لِأَنَّ الْوَلَدَ طَلَبُهُ وَسَعَى فِي تَحْصِيلِهِ. وَأَرَادَ بِالطَّيِّبِ هُنَا الْحَالِلَ. (٣) هَكَذَا جَاءَتْ رَوَايَتُهُ مُطْلَقًا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَفِي رَوَايَةِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ جَاءَ مُقِيدًا: حَتَّى يَعْلَمَ مِنْ أَيْنَ هُوَ. وَالنَّهْيُ الْمَطْلُوقُ عَنْ كَسْبِهِنْ تَنْزَاهًا عَنْهُ. (عَنِ النِّهَايَةِ). (٤) سُورَةُ الْمَسَدِ الْآيَةُ ٢. (٥) فِي اللِّسَانِ: كُشِبٌ. وَفِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: «كَشْبٌ: جَبَلٌ مَعْرُوفٌ. وَفِي أَبِي مَنْصُورٍ: كَشِبٌ بِالْفَتْحِ ثُمَّ الْكَسْرِ: جَبَلٌ بِالْبَادِيَةِ. ثُمَّ قَالَ: لَعَلَّ الْمُرَادَ بِالْجَمِيعِ مَوْضِعٌ وَاحِدٌ وَإِنَّمَا الرُّوَايَةُ وَاحِدَةٌ. (٦) فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: كُشْبٌ بِالضَّمِّ وَآخِرُهُ بَاءٌ مُوَحَّدَةٌ. (٧) سُورَةُ الْمَائِدَةِ الْآيَةُ ٦. (٨) زِيَادَةُ عَنِ اللِّسَانِ. (٩) فِي اللِّسَانِ: وَقَالَ: هَذَا..

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٧٥

عَلَى عَادَتِهِ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ، وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ «كَانَ يَكْرَهُ الضَّرْبَ بِالْكَعَابِ» وَاحْدُهَا «١»: كَعْبٌ، وَاللَّعْبُ بِهَا حَرَامٌ، وَكَرِهَهَا عَامَّةُ الصَّحَابَةِ «٢». وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ «لَا يُقَلَّبُ كَعَبَاتُهَا أَحَدٌ يَنْتَظِرُ مَا تَجِبُ بِهِ إِلَّا لَمْ يَرَحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ»، هِيَ جَمْعُ سَلَامَةٍ لِلْكَعْبَةِ، كَذَا فِي النِّهَايَةِ، وَنَقَلَهُ ابْنُ مَنْظُورٍ وَغَيْرُهُ. وَفِي الْمَجَازِ: قَنَاءٌ لِدَنَةِ الْكُعُوبِ، جَمْعُ كَعْبٍ، هُوَ عُقْدَةٌ مَا بَيْنَ الْأُتُبِيِّينَ مِنَ الْقَصَبِ وَالْقَنَاءِ. وَقِيلَ هُوَ أُتُبُوبٌ مَا بَيْنَ كُلِّ عُقْدَتَيْنِ: وَقِيلَ: هُوَ طَرَفُ الْأُتُبُوبِ النَّاشِزُ، وَجَمْعُهُ: كُعُوبٌ، وَكَعَابٌ. أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: وَالْقَى نَفْسُهُ وَهَوَيْنَ رَهْوًا يُبَارِينَ الْأَعْنَةَ كَالْكَعَابِ يَعْنِي: أَنَّ بَعْضَهَا يَتَلَوُّ بَعْضًا، كَكِعَابِ الرُّمُوحِ. وَرُمُوحٌ بِكَعْبٍ وَاحِدٍ: مُشْتَوِي الْكُعُوبِ، لَيْسَ لَهُ كَعْبٌ أَغْلَظُ مِنْ

آخَر. قال أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ يَصِفُ قَنَاءَ مُسْتَوِيَةِ الْكُؤُوبِ: تَقَاكَ «٣» بَكْعٍ وَاحِدٍ وَ تَلْمِذُهُ يَدَاكَ إِذَا مَا هُزَّ بِالْكَفِّ يَغْسِلُ وَ مِنَ الْمَجَازِ: الْكَعْبُ: الْكُتْلَةُ مِنَ السَّمَنِ. وَالْكَعْبُ أَيْضًا: قَمَرٌ صُيِّغَ، بِالضَّمِّ مِنَ اللَّبَنِ وَ السَّمَنِ «٤»، وَ مِنْهُ قَوْلُ عَمْرِو بْنِ مَعْدِيكَرِبَ قَالَ: نَزَلْتُ بِقَوْمٍ فَأَتَوْنِي بِقَوْسٍ وَ ثَوْرٍ وَ كَعْبٍ وَ تَبْنٍ فِيهِ لَبَنٌ. فَالْقَوْسُ: مَا يَبْقَى فِي أَصْلِ الْجِلَّةِ مِنَ الثَّمَرِ. وَ الثَّوْرُ: الْكُتْلَةُ مِنَ الْأَقِطِ. وَ الْكَعْبُ: الصُّبَّةُ مِنَ السَّمَنِ. وَ التَّبْنُ: الْقَدْحُ الْكَبِيرُ. وَ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «إِنْ كَانَ لِيَهْدَى لَنَا الْقِنَاعُ فِيهِ كَعْبٌ مِنْ إِهَالِهِ فَتَفَرَّجْ بِهِ» أَيْ: قِطْعَةً مِنَ الدُّهْنِ وَ السَّمَنِ. وَ الْكَعْبُ: اضْطِلَاحٌ لِلْحِسَابِ هُوَ أَنْ يُضْرَبَ عِدَدٌ فِي مِثْلِهِ، ثُمَّ يُضْرَبُ مَا ارْتَفَعَ فِي الْعَدَدِ الْأَوَّلِ، فَمَا بَلَغَ، فَهُوَ الْمُكَعَّبُ «٥». وَ الْمَالُ، وَ الْعَدَدُ الْأَوَّلُ: هُوَ الْكَعْبُ، مِثْلُ أَنْ تُضْرَبَ ثَلَاثَةٌ فِي ثَلَاثَةٍ، فَيَبْلُغُ تِسْعَةً، ثُمَّ تُضْرَبُ التَّسْعَةُ فِي ثَلَاثَةٍ فَيَبْلُغُ سَبْعَةً وَ عِشْرِينَ، فَالْكَعْبُ ثَلَاثَةٌ، وَ الْمُكَعَّبُ وَ الْمَالُ سَبْعَةٌ وَ عِشْرُونَ، نَقْلُهُ الصَّاعِقَانِيُّ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: الْكَعْبُ بِمَعْنَى الشَّرَفِ وَ الْمَجْدِ، يُقَالُ: أَعْلَى اللَّهُ كَعْبَهُ، أَيْ: أَعْلَى حَيْدَهُ. وَ فِي حَدِيثٍ فَيْلَةَ: «وَاللَّهِ لَا يَزَالُ كَعْبُكَ عَلِيًّا» هُوَ دُعَاءُ بِالشَّرَفِ وَ الْعُلُوِّ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَ الْأَصْلُ فِيهِ كَعْبُ الْقَنَاءِ، وَ هُوَ أَنْبُوها [وَ مَا بَيْنَ كُلِّ عَقْدَتَيْنِ مِنْهَا كَعْبٌ] «٦» وَ كُلُّ شَيْءٍ عَلَا وَ ارْتَفَعَ، فَهُوَ كَعْبٌ. وَ رَجُلٌ عَلِيٌّ الْكَعْبُ: يُوصَفُ بِالشَّرَفِ وَ الظَّفَرِ، قَالَ: لَمَّا عَلَا كَعْبُكَ بِي عَلِيٌّ أَرَادَ: لَمَّا أَعْلَانِي كَعْبُكَ. وَ الْكَعْبُ، بِالضَّمِّ: التَّدْيُّ النَّاهِدُ. وَ كَعْبَتُهُ أَيْ: الشَّيْءُ تَكْعِبِيًّا: أَيْ رَبَعَتُهُ: وَ الْكَعْبَةُ: الْبَيْتُ الْحَرَامُ، مِنْهُ، زَادَهُ اللَّهُ تَشْرِيفًا وَ تَكْرِيمًا، لِتَكْعِبِهَا أَيْ: تَرْبِعِهَا، وَ قَالُوا: كَعْبَةُ الْبَيْتِ، فَأُضِيفَ، كَأَنَّهُمْ ذَهَبُوا بِكَعْبَتِهِ «٧» إِلَى تَرْبِعِ أَعْلَاهُ، وَ سُمِّيَ كَعْبَةً لِارْتِفَاعِهِ وَ تَرْبِعِهِ. وَ الْكَعْبَةُ: الْغُرْفَةُ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: أَرَاهُ لِتَرْبِعِهَا أَيْضًا. وَ كُلُّ بَيْتٍ مُرَبَّعٍ، فَهُوَ عِنْدَ الْعَرَبِ كَعْبَةٌ. وَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو. وَ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الْكَعْبَةُ، بِالضَّمِّ: عُذْرَةُ الْجَارِيَةِ أَيْ: بَكَارَتُهَا، وَ أَنْشَدَ: أَرْكَبُ تَمَّ وَ تَمَّتْ رَبَّتُهُ قَدْ كَانَ مَخْتُومًا فَفُضَّتْ كَعْبَتُهُ «٨» وَ فِي مُوَازَنَةِ الْأَمْدِيِّ: جَارِيَةٌ كَعَابٌ أَيْ: بِكَرٍّ. وَ الْكُؤُوبُ، بِالضَّمِّ: نُهْودٌ تُدْيِيهَا، أَيْ: تُنَوِّها وَ ارْتِفَاعُهَا: قَالُوا: وَ هُوَ مِنْ خَوَاصِّ النِّسَاءِ، لَا يَتَّصِفُ بِهِ الرِّجَالُ، كَالْتَّكْعِيبِ، وَ الْكَعَابَةِ بِالْكَسْرِ، عَلَى مَا فِي نَسَخَتِنَا، وَ صَبَطَهُ شَيْخُنَا بِالْفَتْحِ «٩»، وَ الْكُؤُوبَةُ، بِالضَّمِّ.

(١) فِي النِّهَايَةِ وَ اللِّسَانِ: وَاحِدًا. (٢) زَيْدٌ فِي النِّهَايَةِ وَ اللِّسَانِ: وَ قِيلَ: كَانَ ابْنُ مَغْفَلٍ يَفْعَلُهُ مَعَ امْرَأَتِهِ عَلَى غَيْرِ قِمَارٍ، وَ قِيلَ: رَخِصَ فِيهِ ابْنُ الْمَسِيبِ عَلَى غَيْرِ قِمَارٍ. (٣) بِالْأَصْلِ «تَقَال» وَ مَا أُثْبِتَنَاهُ عَنِ اللِّسَانِ وَ الْإِسَاسِ. (٤) كَذَا بِالْأَصْلِ وَ اللِّسَانِ، وَ زَيْدٌ فِي الْإِسَاسِ: «إِذَا كَانَ جَامِدًا». (٥) بِالْأَصْلِ «الْكَعْب» وَ مَا أُثْبِتَنَاهُ عَنْ تَكْمِلَةِ الصَّاعِقَانِيِّ. (٦) زِيَادَةٌ عَنِ النِّهَايَةِ. (٧) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «بِكَعْبَةٍ». (٨) فِي الْإِسَاسِ بِاخْتِلَافِ الرِّوَايَةِ. (٩) وَ مِثْلُهُ فِي الْمَجْمَلِ وَ الْمَقَائِيسِ بِالْفَتْحِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٧٦

وَ الْفِعْلُ مِنْهُ كَضْرَبَ وَ نَصَرَ يُقَالُ: كَعَبَ التَّدْيُّ يَكْعِبُ وَ يَكْعُبُ، وَ كَعَبٌ، بِالتَّخْفِيفِ وَ التَّشْدِيدِ. وَ جَارِيَةٌ كَعَابٌ كَسِيحَابٍ هَكَذَا فِي نَسَخَتِنَا، وَ سَقَطَ الضُّبُطُ مِنْ نَسَخَةِ شَيْخِنَا، وَ مُكَعَّبٌ، كُمَحْدَثٍ، وَ مِنْهُمْ مَنْ يُلْحِقُهُ الْهَاءُ، وَ كَاعِبٌ كَنَاهِدٍ وَ زَنًا وَ مَعْنَى، وَ هُوَ الْأَكْثَرُ وَ حُكِيَ كَاعِيَةً. كَذَا فِي كَنْزِ اللُّغَةِ، وَ جَمَعَ الْأَخِيرُ كَوَاعِبَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى، وَ كَوَاعِبُ أَرْبَابًا «١»، وَ كِعَابٌ، بِالْكَسْرِ، عَنْ ثَعْلَبٍ؛ وَ أَنْشَدَ: نَجِيَّةٌ بَطَالٍ لَدُنْ شَبِّ هَمُّهُ لِعَابِ الْكِعَابِ وَ الْمِدَامُ الْمُشْعَشَعُ ذَكَرَ الْمِدَامَ، لِأَنَّهُ عَنَى بِهِ الشَّرَابَ. وَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «فَجِثْتُ فِتَاءَهُ كَعَابٌ عَلَى إِحْدَى رُكْبَتَيْهَا». قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الْكِعَابُ، بِالْفَتْحِ: الْمَرْأَةُ حِينَ يَبْدُو تَدْيُّهَا لِلنُّهْودِ. وَ كَعَبَتِ الْجَارِيَةُ، تَكْعُبُ، وَ تَكْعِبُ. الْأَخِيرَةُ عَنْ ثَعْلَبٍ. وَ كَعَبْتُ، بِالتَّشْدِيدِ مِثْلُهُ «٢». وَ الْكِعَابُ: الْإِشْرَاعُ. أَكْعَبَ الرَّجُلُ. أَسْرَعَ، وَ قِيلَ: هُوَ إِذَا انْطَلَقَ وَ لَمْ يَلْتَفِتْ إِلَى شَيْءٍ. وَ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَكْعَبَ الرَّجُلُ إِكْعَابًا «٣»، وَ هُوَ الَّذِي يَنْطَلِقُ مُضَارًّا لَا يُبَالِي مَا وَرَاءَهُ، وَ مِثْلُهُ كَلَّلَ تَكْلِيلًا. وَ مِنْ زِيَادَةِ الْمُصَنِّفِ: الْكُعْكُبَةُ «٤»، بِضَمِّ الْكَافَيْنِ وَ تَشْدِيدِ الْمُوَحَّدَةِ. قَالَ شَيْخُنَا: قِيلَ: وَزْنُهَا فُعْفُعَةٌ، وَ هِيَ التَّوْنَةُ مِنَ الشَّعْرِ، وَ هِيَ أَنْ تَجْعَلَ الْمَرْأَةَ شَعْرَهَا أَرْبَعَ قِصَائِبَ «٥» مَضْفُورَةً مَفْتُولَةً وَ تُدَاخِلُ هِيَ بَعْضُ هُنَّ فِي بَعْضٍ، فَيَعِيدُنَ أَيْ تَلْكَ الصِّفَاتُ كُعْكُبًا. وَ الْكُعْكُبُ: ضَرْبٌ مِنَ الْمَشْطِ بِالْفَتْحِ، كَالْكُعْكُوبِيَّةِ بِزِيَادَةِ الْبَاءِ، قِيْدُ بِهِ الصَّاعِقَانِيُّ. وَ تَدْيُّ مُكَعَّبٌ كُمَحْدَثٍ، وَ مُكَعَّبٌ كُمَعْظَمٍ، كَذَا هُوَ مُضْبُوطٌ فِي نَسَخَتِنَا، وَ هُوَ ضَبُطُ الصَّاعِقَانِيِّ، وَ فِي بَعْضِهَا: كُمُكْرَمٌ، وَ هِيَ نَادِرَةٌ وَ مُتَكَعَّبٌ بِزِيَادَةِ التَّاءِ، أَيْ: كَاعِبٌ وَ قِيلَ: التَّفْلِيكُ، ثُمَّ التَّهْؤُدُ، ثُمَّ التَّكْعِيبُ. وَ الْمُكَعَّبُ، كُمَعْظَمٍ: الْمُؤَشَّةُ بِفَتْحِ الْمِيمِ وَ سَكُونِ الْوَاوِ وَ كَسْرِ الشَّيْنِ وَ فِي نَسَخَةِ: ضَبَطَهُ كُمَعْظَمٌ، مِنَ الْبُرُودِ وَ الْأَثْوَابِ عَلَى هَيْأَةِ الْكِعَابِ، وَ مِنْهُمْ مَنْ قَالَ الْمُكَعَّبُ الْمُؤَشَّةُ، وَ لَمْ يُخَصَّصْ بِالْأَثْوَابِ وَ لَا الْبُرُودِ، قَالَ اللَّحْيَانِيُّ: بُرْدٌ مُكَعَّبٌ: فِيهِ وَشْيٌ مُرَبَّعٌ. وَ الْمُكَعَّبُ: التَّوْبُ الْمَطْوِيُّ الشَّدِيدُ الْإِذْرَاجِ فِي

تَرْيِيعٌ، و منهم مَنْ لَمْ يُقَيِّدْهُ بِالتَّرْيِيعِ، يُقَالُ: كَعَبْتُ الثَّوْبَ تَكْعِيًّا. و بهاءٍ، يَعْنِي الْمُكْعِيَّةَ: الدَّوْخَلَةُ بِتَشْدِيدِ اللَّامِ، وَ هِيَ الشَّوْغَرَةُ وَ الْوَشْحَةُ «٦»، وَ سَيَأْتِي بَيَانُهُمَا. وَ الْكَعْبَانِ: هُمَا كَعْبُ بَنِي كِلَابٍ، وَ كَعْبُ بَنِي رَيْبَعَةَ بَنِي عُقَيْلٍ بَنِي كَعْبٍ بَنِي رَيْبَعَةَ بَنِي عَامِرٍ بَنِي صَعْصَعَةَ. وَ قَالَ شَيْخُنَا: اقْتَصَرَ عَلَى نَسَبِهِمَا لِحَدِيثِهِمَا، وَ هُمَا كَعْبُ بَنِي عُقَيْلٍ بَنِي كَعْبٍ بَنِي رَيْبَعَةَ بَنِي عَامِرٍ بَنِي صَعْصَعَةَ، وَ كَعْبُ بَنِي عَوْفٍ بَنِي عَبْدِ بَنِي أَبِي بَكْرٍ بَنِي كِلَابٍ. وَ الْكَعْبِيَّاتُ مُحَرَّكَةٌ، أَوْ ذُو الْكَعْبِيَّاتِ بَيْتُتْ كَانَ لَرَيْبَعَةَ، كَانُوا يَطُوفُونَ بِهِ، وَ قَدْ ذَكَرَهُ الْأَسْوَدُ بَنِي يَغْفَرُ فِي شِعْرِهِ فَقَالَ: [أَهْلُ الْخَوَزَنِيَّةِ وَ السَّدِيرِ وَ بَارِقِ] «٧» وَ الْبَيْتُ ذِي الْكَعْبِيَّاتِ مِنْ سِتْدَادِ «٨» وَ كَعْبُ الْإِنَاءِ وَ غَيْرُهُ، كَمَنْعٍ: مَلَأَهُ، وَ رَوَاهُ الصَّاعَانِيُّ مِنْ بَابِ التَّفْعِيلِ. وَ كَعْبُ الثَّدْيِ مِنْ بَابِ ضَرْبٍ وَ نَصِيرٍ، وَ كَعْبٌ بِالتَّشْدِيدِ: نَهْدٌ، أَيْ: نَتَاءٌ، وَ اسْتِدَارٌ، وَ ارْتَفَعَ كَالْكَعْبِ، وَ لَا يَخْفَى أَنَّهُ تَقَدَّمَ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ فِي كَلَامِهِ، فَذَكَرَهُ ثَانِيًا كَالْتَّكْرَارِ، ثُمَّ إِنَّ ذَكَرَهُ بَعْدَ كَعْبِ الْإِنَاءِ، يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ كَمَنْعٌ أَيْضًا، وَ لَيْسَ

(١) سورة النبا الآية ٣٣. (٢) يعنى إذا نهى ثديها. (٣) عن اللسان، و بالأصل «كعباً». (٤) فى إحدى نسخ القاموس: الكعكة. (٥) عن القاموس، و بالأصل «قصائب». (٦) كذا بالأصل «الوشحة» و بهامش المطبوعة المصرية: «قال المجد: الدوخلة و تخفف سعيه من خصوص يوضع فيها التمر اه فانظره مع تقييد الشارح لها بالتشديد. و قوله الوشحة كذا بخطه و الذى فى القاموس فى مادة و ش خ الوشخ دوخلة التمر» و فى اللسان «الوشجة» و زيد فيه أيضاً الْمُقْعَدَةُ. فلعل الصواب «الوشخة» بالخاء بدل «الحاء». (٧) صدره عن معجم البلدان (الكعبة). (٨) هذه رواية ابن اسحاق فى المغازى، و الرواية المشهورة: و القصر ذى الشرفات من سنداد

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٧٧

كَذَلِكَ، بَلْ هُوَ مِنْ بَابِ الْأَوَّلِ وَ الثَّانِي، وَ رُويَ فِيهِ التَّشْدِيدُ. وَ قَدْ قَدَّمْنَا مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ. وَ ذُو الْكَعْبِ: لَقَبٌ نُعِيْمٌ بَنِي سُوَيْدٍ بَنِي خَالِدِ الشَّيْبَانِيِّ. وَ كَعْبُ الْحَبْرِ، بِكسر الحاء: تَابِعِيٌّ م، وَ هُوَ الْمَشْهُورُ بِكَعْبِ الْأَحْبَارِ، تَبَّتْ ذِكْرُهُ هُنَا فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَصُولِ الْمَصْحُوحَةِ، وَ سَقَطَ مِنْ بَعْضِهَا، وَ إِنَّمَا لُقِّبَ بِهِ لِكَثْرَةِ عِلْمِهِ، وَ أوردَهُ الْإِفْرَادُ، لِأَنَّهُ اخْتَارَهُ، وَ يَأْتِي لَهُ فِي «حَبْر» وَ لَا تُقَلِّ: «الْأَحْبَار» أَيْ: بِالْجَمْعِ، قَالَهُ شَيْخُنَا. وَ سَيَأْتِي الْكَلَامُ عَلَيْهِ فِي مَحَلِّهِ. * وَ مِمَّا لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُصَنِّفُ: الْكَعْبُ: الْعِظْمُ لِكُلِّ ذِي أَرْبَعٍ، وَ فِي الْفَرَسِ: مَا بَيْنَ الْوُظُفَيْنِ وَ السَّاقَيْنِ، وَ قِيلَ: مَا بَيْنَ عَظْمِ الْوُظُفِ وَ عَظْمِ السَّاقِ، وَ هُوَ النَّاتِيءُ مِنْ خَلْفِهِ. وَ كَعَبْتُ كُتْبَتَهَا «١»: جَعَلْتُ لَهَا حُرُوفًا كَالْكُعُوبِ. وَ الْمُكْعَبُ «٢»: لَقَبٌ بَعْضِ الْمُلُوكِ، لِأَنَّهُ ضَرَبَ كَعَائِبِ الرُّؤُوسِ. وَ كَعَبَهُ كَعْبًا: ضَرَبَهُ عَلَى يَابِسٍ، كَالرَّأْسِ وَ نَحْوِهِ. وَ كَعَبْتُ الشَّيْءَ تَكْعِيًّا: إِذَا مَلَأْتَهُ. وَ وَجْهٌ مُكْعَبٌ: إِذَا كَانَ جَافِيًا، نَاتِيًا. وَ الْعَرَبُ تَقُولُ: جَارِيَةٌ دَرَمَاءُ الْكُعُوبِ، إِذَا لَمْ يَكُنْ لِرُؤُوسِ عِظَامِهَا حَجْمٌ، وَ ذَلِكَ أَوْثَرُ لَهَا، وَ أَنْشَدَ: سَاقًا بَخْنِدَاءَ وَ كَعْبًا أَدْرَمِيَا وَ الْكِعَابُ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ: رَأَيْتُ الشَّعْبَ مِنْ كَعْبٍ وَ كَانُوا مِنَ الشَّنَانِ قَدْ صَارُوا كِعَابًا قَالَ الْفَارَسِيُّ: أَرَادَ أَنْ آرَأَهُمْ تَفَرَّقَتْ وَ تَضَادَّتْ، فَكَانَ كُلُّ ذِي رَأْيٍ مِنْهُمْ قَبِيلًا عَلَى حَدِّتِهِ، فَلِذَلِكَ قَالَ: صَارُوا كِعَابًا. وَ فِي الْأَسَاسِ: فِي الْحَدِيثِ: «نَزَلَ الْقُرْآنُ بِلِسَانِ الْكَعْبِيِّينَ» «٣»: كَعْبُ بْنُ لُؤَيٍّ مِنْ قُرَيْشٍ، وَ كَعْبُ بْنُ عَمْرِوٍ، وَ هُوَ أَبُو خُرَاعِيَّةَ، قَالَهُ أَبُو عُبَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. قَالَ شَيْخُنَا: وَ نَقَلَهُ الْجَلَالُ فِي الْإِثْقَانِ وَ الْمُرْهَرِّ. وَ أَبُو مُكْعَبٍ الْأَسَدِيُّ، مَشَدَّدُ الْعَيْنِ، مِنْ شُعْرَائِهِمْ، وَ قِيلَ: إِنَّهُ أَبُو مُكْعَبٍ، بِتَخْفِيفِ الْعَيْنِ وَ بِالتَّاءِ الْمُنْثَاةِ الْفَوْقِيَّةِ وَ سَيَأْتِي ذِكْرُهُ.

[كعب:] ج ٢، ص: ٣٧٧

الْكَعْبُ، وَ الْكُعْبُ: الرَّكْبُ الضَّخْمُ، الْمُتَمَلِّئُ، النَّاتِيءُ. قَالَ: أَرَيْتَ إِنْ أُعْطِيتْ نَهْدًا كَعْبِيًّا وَ الْكَعْبُ: صَاحِبَتُهُ، أَيْ: الرَّكْبُ، يُقَالُ: امْرَأَةٌ كَعْبٌ، وَ كَنُعِبْتُ أَيْ: ضَحَمْتُ الرَّكْبَ، يَعْنِي الْفَرْجَ. وَ تَكْعَبْتُ الْعَرَارَةَ، بِفَتْحِ الْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، وَ هِيَ نَبْتُ: تَجَمَّعَتْ وَ اسْتِدَارَتْ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: يُقَالُ: لِقَبِيلِ الْمَرْأَةِ: هُوَ كَعْبَتُهَا، وَ أَجْمُهَا «٤»، وَ شَكَّرَهَا. قَالَ الْفَرَّاءُ: وَ أَنْشَدَنِي أَبُو ثَوَّانَ: قَالَ الْجَوَارِي: مَا ذَهَبَتْ مِذْهَبًا وَ عَبْنِي «٥» وَ لَمْ أَكُنْ مُعِينًا أَرَيْتَ إِنْ أُعْطِيتْ نَهْدًا كَعْبًا أَذَاكَ أَمْ تُعْطِيكَ هَيْدًا هَيْدًا أَرَادَ بِالْكَعْبِ: الرَّكْبَ الشَّخْصَ الْمُكْتَنَزَ، وَ الْهَيْدُ الْهَيْدُ: الَّذِي فِيهِ رَخَاوَةٌ مِثْلُ رَكْبِ الْعَجَائِزِ الْمُسْتَرْخِي، لِكِبَرِهَا. وَ رَكْبٌ كَعْبٌ: ضَخْمٌ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ.

[كعذب]: ج ٢، ص: ٣٧٧

الكَعْدَبُ، وَالكُعْدِيَّةُ كِلَاهُمَا: الْفَسِيلُ بِالْفَتْحِ: الرَّدِيُّ مِنَ الرِّجَالِ. وَالكُعْدِيَّةُ، بِالضَّمِّ: الْحَجَّاءُ، وَالحَبَابِيَّةُ. وَفِي حَدِيثِ عَمْرِو أَنَّهُ قَالَ لُمَعَاوِيَةَ: «لَقَدْ رَأَيْتُكَ بِالْعِرَاقِ، وَإِنَّ أَمْرَكَ

(١) عَنْ الْإِسَاسِ، وَبِالْأَصْلِ «لِبْتِهَا». (٢) فِي الْإِسَاسِ: «الْمَكْعَبَر» وَفِي اللِّسَانِ: الْمَكْعَبَرُ الْعَجْمِيُّ: لِأَنَّهُ يَقْطَعُ الرُّؤُوسَ. (٣) فِي الْإِسَاسِ: كَعْبٌ قَرِيشٌ وَكَعْبٌ خَزَاعَةٌ. قَالَ كَثِيرٌ: جَدُودٌ مِنَ الْكَعْبِينَ بِيضٌ وَجُوهُهَا لَهُمْ مَآثِرَاتٌ مَجْدُهُنَّ تَلِيدٌ (٤) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ وَأَجْمَعُهَا لَمْ أَجِدْهُ فِي الصَّحَاحِ وَلا فِي الْقَامُوسِ وَإنَّمَا فِيهِ: وَالأَجْمُ بِالْفَتْحِ كُلُّ بَيْتٍ مَرْبِعٍ مَسْطُوحٍ فَلْيَرَاغِعْ». (٥) فِي الْأَصْلِ «قَالَ الْحَوَارِيُّ ... وَعَبْتَنِي» وَ مَا أَثْبَتَاهُ عَنِ اللِّسَانِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٧٨

كَحَقِّ الْكَهُولِ «١»، أَوْ كَالْكُعْدَبَةِ». وَ يَرُوى: الْجُعْدَبَةُ، قَالَ: وَ هِيَ نَفَاخَاتُ الْمَاءِ الَّتِي تَكُونُ مِنْ مَاءِ الْمَطَرِ. وَقِيلَ: بَيْتُ الْعَنْكَبُوتِ، وَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو: يُقَالُ لِبَيْتِ الْعَنْكَبُوتِ: الْكُعْدَبَةُ، وَ الْجُعْدَبَةُ. وَ قَدْ تَقَدَّمَ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ أَيْضًا، فِي: جَعْدَبَ.

[كعسب]: ج ٢، ص: ٣٧٨

كَعْسَبٌ، يُكْعَسَبُ: أَهْمَلُهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَقَالَ ابْنُ السَّكِّيتِ: أَيْ عَدَا عَدَاً شَدِيداً، مِثْلُ كَعْظَلٍ يُكْعَظَلُ. وَ كَعْسَبٌ، وَ كَعْسَمٌ: إِذَا هَرَبَ وَ مَشَى سَرِيعاً، أَوْ كَعْسَبٌ، إِذَا عَدَا بَطِيئاً فَهُوَ ضِدُّ؛ أَوْ كَعْسَبٌ «٢» فَلَانٌ ذَاهِباً: إِذَا مَشَى مِشْيَةَ السَّكَرَانِ. وَ كَعْسَبٌ «٣»، كَجَعْفَرٍ: اسْمٌ اشْتَقَّ مِنَ الْمَعَانِي الَّتِي ذُكِرَتْ.

[كعنب]: ج ٢، ص: ٣٧٨

الكَعْنَبُ: أَهْمَلُهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: هُوَ الْقَصِيرُ، يُوصَفُ بِهِ الرَّجُلُ. وَ الْكَعْنَبُ: الْأَسَدُ، كَالْكَعَابِ بِالضَّمِّ، نَقْلُهُ الصَّاعَانِيُّ. وَ كَعَابُ الرَّأْسِ، بِالْفَتْحِ، ذَكَرَ الْفَتْحُ لِدَفْعِ التَّوْهُمِ عَمَّا قَبْلَهُ: عَجَزَ تَكُونُ فِيهِ، عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ. وَ رَجُلٌ كَعْنَبٌ: ذُو كَعَابٍ فِي رَأْسِهِ. وَ تَيْسٌ مُكْعَنْبٌ الْقَرْنِ، وَ مُشْعَنْبُهُ مُلْتَوِيهِ، كَأَنَّهُ حَلَقَةٌ، نَقْلُهُ ابْنُ شُمَيْلٍ.

[ككب]: ج ٢، ص: ٣٧٨

الْكُوكَبُ: ذَكَرَهُ اللَّيْثُ فِي بَابِ الرُّبَاعِيِّ، ذَهَبَ إِلَى أَنَّ الْوَاوَ أَصْلِيَّةٌ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَ هُوَ عِنْدَ حُذَاقِ النُّحَوِيِّينَ مِنْ بَابٍ وَ كَ بَ صُدِّرَ بِكَافٍ زَائِدَةً، وَ الْأَصْلُ: وَكَبٌ، أَوْ: كَوَبٌ، وَ نَقْلُهُ الصَّاعَانِيُّ أَيْضًا هَكَذَا، وَ سَلَّمَهُ قُلْتُ: الْكَافُ لَيْسَتْ مِنْ حُرُوفِ الزِّيَادَةِ، وَ لَذَا صَرَّحَ جَمَاعَةٌ بِأَصَالَتِهِ، فَلَا بُدَّ مِنْ تَقْيِيدِ أَنَّهَا زَائِدَةٌ عَلَى خِلَافِ الْأَصْلِ. ثُمَّ قَالَ الصَّاعَانِيُّ: إِلَّا أَنِّي تَبَعْتُ الْجَوْهَرِيَّ فِي إِيرَادِهِ هُنَا غَيْرَ رَاضٍ بِهِ، وَ لَعَلَّهُ تَبَعَ فِيهِ اللَّيْثُ فَإِنَّهُ ذَكَرَهَا فِي الرُّبَاعِيِّ، ذَاهِباً إِلَى أَنَّ الْوَاوَ أَصْلِيَّةٌ. فَتَأَمَّلْ. وَ هُوَ مَعْرُوفٌ مِنْ كَوَاكِبِ السَّمَاءِ. وَ فِي الصَّحَاحِ وَ الْمُحْكَمِ: الْكُوكَبُ: النَّجْمُ، اللَّامُ فِيهِ لِلْجَنْسِ، وَ كَذَا لَامُ الْكُوكَبِ، أَيْ: كُلُّ مِنْهُمَا يُطْلَقُ عَلَى الْآخَرِ. وَ كُونُ الْكُوكَبِ عَلَماً بِالْغَلْبَةِ عَلَى الزُّهْرَةِ، غَيْرُ مُعْتَدٍّ بِهِ، وَ إِنَّمَا هِيَ الْكُوكَبَةُ، كَمَا يَأْتِي، فَلَا يَرِدُ الْبَحْثُ الَّذِي قَوَاهُ شَيْخُنَا وَ عَضَّدَهُ كَالْكُوكَبَةِ، كَمَا قَالُوا: عَجُوزٌ وَ عَجُوزَةٌ، وَ بَيَاضٌ وَ بَيَاضَةٌ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَ سَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ يَقُولُ: الزُّهْرَةُ «٤» مِنْ بَيْنِ النُّجُومِ الْكُوكَبَةُ، يُؤَنَّثُونَهَا، وَ سَائِرُ الْكُوكَابِ تُذَكَّرُ، فَتَقُولُ «٥»: هَذَا كُوكَبٌ كَذَا وَ كَذَا. وَ الْكُوكَبُ، وَ الْكُوكَبَةُ: بَيَاضٌ فِي الْعَيْنِ، وَ عَنْ أَبِي زَيْدٍ: الْكُوكَبُ: الْبَيَاضُ فِي سَوَادِ الْعَيْنِ، ذَهَبَ الْبَصَرُ لَهُ أَوْ لَمْ يَذْهَبْ. وَ الْكُوكَبُ: مَا طَالَ مِنَ النَّبَاتِ. وَ الْكُوكَبُ: سَيِّدُ الْقَوْمِ وَ فَارِسُهُمْ. وَ الْكُوكَبُ: شِدَّةُ الْحَرِّ وَ مُعْظَمُهُ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ: وَ يَوْمَ يَظَلُّ

الْفَرْخُ فِي يَبَيْتٍ غَيْرِهِ لَهُ كَوْكَبٌ فَوْقَ الْحِدَابِ الظَّوَاهِرِ وَالْكَوْكَبُ: السَّيْفُ وَالْكَوْكَبُ: الْمَاءُ، وَهَذَا عَنِ الْمُؤَرِّجِ. وَالْكَوْكَبُ: الْمَحْسُوسُ كَمَجْلِسٍ. وَالْكَوْكَبُ: الْمِسْمَارُ وَالْكَوْكَبُ: الْخِطَّةُ بِالْكَسْرِ يُخَالِفُ لَوْنُهَا لَوْنُ أَرْضِهَا، وَ لَوْ قَالَ: تُخَالِفُ لَوْنُ أَرْضِهَا، كَانَ أَحْصَرَ. وَالطَّلُقُ مِنَ الْأَوْدِيَةِ: كَوْكَبُ الْأَرْضِ. وَ هَذِهِ الْأَرْبَعَةُ نَقَلَهَا الصَّاعَانِيُّ.

(١) بهامش المطبوعة المصرية: «قال في النهاية: هذه اللفظة قد اختلف فيها، فرواها الأزهري بفتح الكاف و ضم الهاء، وقال: هي العنكبوت. و رواها الخطابي و الزمخشري بسكون الهاء، و فتح الكاف و الواو و قالوا: هي العنكبوت، و لم يقيدوها القتيبي. و يروى كحق الهدل بالبدال بدل الواو. و قال القتيبي: أما حق الكهول فلم أسمع فيه شيئاً ممن يوثق بعلمه». (٢) في المطبوعة الكويتية: «كَعَسَبَ» تصحيف. (٣) ضبطت في المطبوعة الكويتية «كَعَسَبَ» تصحيف. (٤) اللسان: يقول للزهره. (٥) اللسان: فيقال.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٧٩

وَالْكَوْكَبُ الرَّجُلُ بِسَلَاحِهِ. وَالْكَوْكَبُ الْجَبَلُ، أَوْ مُعْظَمُهُ. وَالْكَوْكَبُ: الْغَلَامُ الْمُرَاهِقُ، يُقَالُ: غَلَامٌ كَوْكَبٌ: مَمْتَلئٌ إِذَا تَرَعَرَ وَ حَسَنَ وَجْهَهُ، وَ هَذَا كَقَوْلِهِمْ لَهُ: يَذُرُّ. وَالْكَوْكَبُ: الْفُطْرُ بِالضَّمِّ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، قَالَ: وَ لَا أَذْكَرُهُ عَنْ عَالِمٍ، إِنَّمَا الْكَوْكَبُ اسْمٌ لِنَبَاتٍ م، أَى: معروف، وَ لَمْ يُحَلَّ، يُقَالُ لَهُ: كَوْكَبُ الْأَرْضِ. كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ نَقَلَ شَيْخُنَا عَنِ الْمَقْدِسِيِّ فِي حَوَاشِيهِ - وَ يُمكنُ التَّوْفِيقُ - بِأَنَّهُ نَوْعٌ مِنَ الْفُطْرِ، فَتَأَمَّلْ. انْتَهَى. وَالْكَوْكَبُ مِنَ الشَّيْءِ: مُعْظَمُهُ «١» مَثَلُ: كَوْكَبِ الْعُشْبِ، وَ كَوْكَبِ الْمَاءِ، وَ كَوْكَبِ الْجَيْشِ؛ قَالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ كَبِيَّةً: وَ مَلْمُومَةً لَا يَخْرِقُ الطَّرْفُ عَرْضَهَا لَهَا كَوْكَبٌ فَخَمَّ شَدِيدٌ وَضُوحُهَا وَ الْكَوْكَبُ، مِنَ الرُّوضَةِ: نُورُهَا بِالْفَتْحِ. وَ فِي التَّهْذِيبِ: وَ شَبَّهَ [بِه] «٢» النَّوْرَ، فَيَسَمَّى كَوْكَبًا قَالَ الْأَعَشَى: يُضَاحِكُ الشَّمْسُ مِنْهَا كَوْكَبٌ شَرِقَ مُؤَزَّرٌ بِعَمِيمِ النَّبْتِ مُكْتَهِلٌ وَ الْكَوْكَبُ مِنَ الْحَدِيدِ: بَرِيْقُهُ، وَ تَوَقُّدُهُ. وَ قَدْ كَوْكَبَ. قَالَ الْأَعَشَى يَذْكُرُ نَاقَتَهُ: نَقَطَعَ الْأَمْعَزَ الْمُكَوْكَبَ وَخَدًا بَنَاجٍ سَرِيعَهُ الْإِغَالِ «٣» وَ يُقَالُ لِلْأَمْعَزِ إِذَا تَوَقَّدَ حَصَاهُ ضَحَى: مُكَوْكَبٌ. وَ الْكَوْكَبُ مِنَ الْبَرِّ: عَيْنُهَا الَّذِي يَنْبُعُ الْمَاءُ مِنْهُ. وَ الْكَوْكَبُ قَلْعَةٌ مُطَلَّةٌ عَلَى طَبَرِيَّةٍ، تُعْرَفُ بِقَلْعَةِ الْكَوْكَبِ. وَ كَوْكَبٌ عَلِمَ امْرَأَةً. وَ الْكَوْكَبُ: قَطْرَاتٌ مِنَ الْجَلِيدِ تَقَعُ بِاللَّيْلِ عَلَى الْحَشِيْشِ «٤»، فَتَصِيرُ مِثْلَ الْكَوَائِبِ. وَ الْكَوْكَبُ: الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ. قَالَ ابْنُ جَنِّي: لَمْ يَسْتَعْمَلْ كُلُّ ذَلِكَ إِلَّا مَزِيدًا؛ لِأَنَّا لَا نَعْرِفُ فِي الْكَلَامِ مِثْلَ كَبْكِيَّةٍ. وَ قَالَ الْخَفَاجِيُّ فِي الْعَنَاءِ: هُوَ مَجَازٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: كَوْكَبُ الشَّيْءِ: مُعْظَمُهُ وَ أَكْثَرُهُ، وَ حَمَلَهُ غَيْرُهُ عَلَى الْحَقِيقَةِ وَ الْإِشْرَاقِ، وَ آخَرُونَ عَلَى الْمَجَازِ مِنَ الْكَوَائِبِ لِلنَّبَاتِ، وَ لِكُلِّ وَجْهٍ. قَالَ شَيْخُنَا. وَ كَوْكَبَانِ «٥»: حِصْنٌ عَلَى جَبَلٍ قَرِيبٍ مِنْ صَنْعَاءَ بِالْيَمَنِ، فِيهِ قَصْرٌ كَانَ رُصَّعٌ دَاخِلُهُ بِالْيَاقُوتِ وَ الْجَوْهَرِ، وَ خَارِجُهُ بِالْفِضَّةِ وَ الْحِجَارَةِ، فَكَانَ يَلْمَعُ ذَلِكَ الْيَاقُوتُ وَ الْجَوْهَرُ بِاللَّيْلِ كَالْكَوْكَبِ، فَسَمِيَ بِذَلِكَ. كَذَا فِي الْمَرَاصِدِ وَ الْمُعْجَمِ. وَ قَوْلُ الشَّاعِرِ: بِسْ طَعَامُ الصَّبِيَّةِ السَّوَاعِبِ كَبْدَاءُ جَاءَتْ مِنْ ذُرَى كَوَاكِبِ أَرَادَ بِالْكَبْدَاءِ: رَحَى تُدَارُ بِالْيَدِ، نُحِثُّ مِنْ كَوَاكِبِ «٦»، وَ هُوَ بِالضَّمِّ جَبَلٌ بَعِيْنُهُ، تُنْحَتُ مِنْهُ الْأَرْحِيَّةُ، وَ هُوَ جَمْعُ رَحَى، وَ سَيَاتِي فِي الْمَعْتَلِّ: أَنَّ الْأَرْحِيَّةَ نَادِرَةٌ. وَ الْكَوْكَبِيَّةُ «٧»: هَ ظَلَمَ أَهْلَهَا عَامِلٌ بِهَا «٨»، فَدَعَا عَلَيْهِ دَعْوَةً فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ مَاتَ عَقِبَهَا «٩». وَ مِنْهُ الْمَثَلُ: دَعَا دَعْوَةً كَوْكَبِيَّةً؛ وَ قَالَ الشَّاعِرُ: فَيَا رَبَّ سَعِدْ دَعْوَةً كَوْكَبِيَّةً تُصَادِفُ سَعْدًا أَوْ يُصَادِفُهَا سَعْدٌ

(١) في الصحاح: كوكب الشيء: معظمه. و في اللسان: «كل شيء». (٢) زيادة عن اللسان. (٣) «نقطع» عن الصحاح و بالأصل «يقطع» و في هامش المطبوعة المصرية: «قوله يقطع كذا بخطه، و في الصحاح: نقطع بالنون، و هو الصواب. و قوله: بنواج» أى بقوائم سراع كما فيه فى مادة نجا.. و فى اللسان: تقطع. (٤) كذا بالأصل و القاموس و اللسان، و فى معجم البلدان: البقل. (٥) كوكبان بلفظ تشبيه الكوكب الذى فى السماء، و لم يرد به التشبيه و إنما هو بمنزلة فعلاذن، كوكبان فوعلان كقولهم حران من الحر و ولهان من الوله و عطشان من العطش. (٦) كواكب فى معجم البلدان: بضم الكاف الأولى، و كسر الثانية ... و قد تفتح الكاف عن الخارزجى. (٧) فى اللسان: كوكب. (٨) فى معجم البلدان: والياً (عليها) لابن الزبير. (٩) فى إحدى نسخ القاموس: عقيها.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٨٠

وَ كَوْكَبٌ: اسْمٌ مُوَضَّعٌ، قَالَ الْأَخْطَلُ: شَوْقًا إِلَيْهِمْ وَ وَجِدًا «١» يَوْمَ أُتْبِعَهُمْ طَرَفِي وَ مِنْهُمْ بَجَنِي كَوْكَبٍ زُمَرُ وَ الَّذِي فِي التَّهْذِيبِ:

كُوكِبِي، عَلَى فَوْعَلَى، كَخَوَزَلَى: ع «٢»، وَ أَنْشَدَ: يَجْتَبِي كُوكِبِي زُمُرٌ وَ كُوكِبُ، مُصَغَّرًا: مَسْجِدٌ بَيْنَ ثُبُوكٍ وَ الْمَدِينَةِ «٣» الْمُسَرَّفَةُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَمَ. وَيُقَالُ: كُوكِبُ الْحَدِيدِ كُوكِبَةٌ: بَرَقَ، وَ تَوَقَّدَ. وَ قَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ مَضِيدِهِ آتِفًا. وَ الْفَرْقُ بَيْنَ الْمَصْدَرِ وَ الْفِعْلِ فِي الذِّكْرِ تَشْتِيَتْ لِلذَّهْنِ. وَيُقَالُ يَوْمَ دُو كُوكِبٍ بِالْفَتْحِ: أَيِ ذُو شَدَائِدٍ، كَأَنَّهُ أَظْلَمَ بِمَا فِيهِ مِنَ الشَّدَائِدِ، حَتَّى رُئِيَ كُوكِبُ السَّمَاءِ، قَالَ: تُرِيهِ الْكُوكِبُ ظَهْرًا وَ بَيْصًا وَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ: ذَهَبُوا تَحْتَ كُلِّ كُوكِبٍ، أَيِ: تَفَرَّقُوا. * وَ الْبَدَى فَاتِ الْمَصْنُفِ مِنْ هَذِهِ الْمَادَّةِ: كُوكِبٌ: اسْمُ رَجُلٍ، أُضِيفَ إِلَيْهِ الْحُشُّ، وَ هُوَ الْبُسْتَانُ. وَ مِنْهُ الْحَدِيثُ «إِنَّ عُثْمَانَ دُفِنَ بِحُشٍّ كُوكِبٍ». وَ كُوكِبٌ أَيْضًا: اسْمُ فَرَسٍ لِرَجُلٍ جَاءَ يَطُوفُ عَلَيْهِ بِالْبَيْتِ، فَكُتِبَ فِيهِ إِلَى عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: امْنَعُوهُ. وَ الْكُوكِبَةُ: مَوْضِعٌ فِي رَأْسِ جَبَلٍ، كَانَ مَنْقُوبًا لِبْنِي نُمَيْرٍ، فِيهِ مَعْدِنٌ وَ فِضَّةٌ. وَ الْقَاسِمُ الْكُوكِبِيُّ، مِنْ آلِ الْبَيْتِ. وَ أَبُو الْكُوكِبِ، زُهْرَةُ، مِنْ بَنِي الْحُسَيْنِ.

[كلب]: ج ٢، ص: ٣٨٠

الْكَلْبُ: كُلُّ سَبْعِ عَقُورٍ، كَانَ فِي الصَّحَاحِ، وَ الْمُحْكَمِ، وَ لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ فِي شُمُولِهِ لِلطَّيْرِ نَظَرٌ. قَالَ الشَّهَابُ الْخَفَاجِيُّ فِي أَوَّلِ الْمَادَّةِ. وَ قَدْ غَلَبَ الْكَلْبُ عَلَى هَذَا النَّوعِ النَّابِحِ قَالَ شَيْخُنَا: بَلْ صَارَ حَقِيقَةً لُغَوِيَّةً فِيهِ، لَا تَحْتَمِلُ غَيْرَهُ، وَ لَذَلِكَ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ، وَ غَيْرُهُ: هُوَ مَعْرُوفٌ، وَ لَمْ يَحْتَاجُوا لِلتَّعْرِيفِ، لِشُهْرَتِهِ. وَ رَبَّمَا وَصَفَ بِهِ، يُقَالُ: رَجُلٌ كَلْبٌ، وَ امْرَأَةٌ كَلْبِيَّةٌ. ج: أَكَلْبٌ، وَ جَمْعُ الْجَمْعِ أَكَالِبٌ، وَ الْكَثِيرُ: كَلَابٌ، وَ «٤» قَالُوا فِي جَمْعِ كِلَابٍ: كَلَابَاتٌ؛ قَالَ: أَحَبُّ كَلْبٍ فِي كِلَابَاتِ النَّاسِ إِلَيَّ نَبْحًا كَلْبُ أُمِّ الْعَبَّاسِ ٩ وَ فِي الصَّحَاحِ: الْأَكَالِبُ جَمْعُ أَكَلْبٍ. وَ قَالَ سِيبَوَيْهِ: وَ قَالُوا: ثَلَاثَةُ كِلَابٍ، عَلَى قَوْلِهِمْ ثَلَاثَةُ مِنَ الْكِلَابِ. قَالَ: وَ قَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونُوا أَرَادُوا ثَلَاثَةَ أَكَلْبٍ، فَاسْتَغْنَوْا بِنَاءً أَكْثَرَ الْعِدَدِ عَنْ أَقْلِهِ. وَ قَدْ غَلَبَ أَيْضًا عَلَى الْأَسَدِ، هَكَذَا فِي نُسَخَتِنَا، مَخْفُوضًا «٥»، مَعْطُوفًا عَلَى النَّابِحِ، وَ عَلَيْهِ عَلَامَةُ الصَّحَّةِ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «أَمَّا تَخَافُ أَنْ يَأْكُلَكَ كَلْبُ اللَّهِ؟ فَجَاءَ الْأَسَدُ لَيْلًا، فَاقْتَلَعَ هَامَتَهُ مِنْ بَيْنِ أَصْحَابِهِ. وَ الْكَلْبُ: أَوَّلُ زِيَادَةِ الْمَاءِ فِي الْوَادِي، كَذَا فِي النِّهَايَةِ. وَ الْكَلْبُ: حَدِيدَةُ الرَّحَى فِي رَأْسِ وَ الْكَلْبُ: خَشَبَةٌ يُعَمَدُ بِهَا الْحَائِطُ، نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِي. وَ الْكَلْبُ سَمَكٌ عَلَى هَيْئَتِهِ وَ نَجْمٌ * وَ الْكَلْبُ: الْفَقْدُ، بِالْكَسْرِ، وَ مِنْهُ رَجُلٌ مُكَلَّبٌ، أَيِ: مُشْدُودٌ بِالْقِدِّ. وَ سَيَأْتِي بَيَانُ ذَلِكَ. وَ الْكَلْبُ: طَرَفُ الْأَكْمَةِ. وَ الْكَلْبُ: الْمِسْمَارُ فِي قَائِمِ السَّيْفِ الَّذِي فِيهِ الدُّوَابَةُ، لِيُعْلَقَ بِهَا. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: الْكَلْبُ: مِسْمَارٌ مَقْبِضُ السَّيْفِ، وَ مَعَهُ آخَرُ، يُقَالُ لَهُ: الْعَجُوزُ. وَ الْكَلْبُ: سَيْرٌ أَحْمَرٌ يُجْعَلُ بَيْنَ طَرَفِي الْأَدِيمِ إِذَا خِرَزَ، وَ اسْتَشْهَدَ عَلَيْهِ الْجَوْهَرِيُّ بِقَوْلِ دُكَيْنِ بْنِ رَجَاءٍ الْفُقَيْمِيِّ يَصِفُ فَرَسًا:

(١) عَنْ مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ، وَ فِي الْأَصْلِ «وَ وَخَدًا». (٢) وَ مِثْلُهُ فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ (كُوكِبِي). (٣) الَّذِي فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: كُوكِبِ. (٤) فِي الصَّحَاحِ: وَ الْجَمْعُ أَكَلْبٌ وَ كِلَابٌ وَ كَلْبٌ مِثْلُ عَبْدِ وَ عُبَيْدٍ وَ هُوَ جَمْعُ عَزِيزٍ. وَ سِيرِدُ أَثْنَاءِ الْمَادَّةِ. (٥) فِي الْقَامُوسِ: «وَ الْأَسَدُ» ضَبَطَتْ بِالرَّفْعِ. (٦) * سَقَطَتْ مِنَ الْمَطْبُوعَتَيْنِ الْمَصْرِيَّةِ وَ الْكُوَيْتِيَّةِ وَ مَا أَثْبَتْنَاهُ مِنَ الْقَامُوسِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٨١

كَأَنَّ غَرَّ مَتْنِهِ إِذْ نَجَّبَهُ سَيْرٌ صِنَاعٍ فِي خَرِيزٍ تَكْلَبُهُ «١» وَ غَرَّ مَتْنِهِ: مَا يُتَنَى مِنْ جِلْدِهِ. وَ عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ: الْكَلْبُ: أَنْ يَقْصُرَ السَّيْرُ عَلَى الْخَارِزَةِ، فَتَدْخُلَ فِي الثَّقَبِ سَيْرًا مَثْنِيًا، ثُمَّ تَرُدُّ رَأْسَ السَّيْرِ النَّاقِصِ فِيهِ، ثُمَّ تُخْرِجُهُ. وَ أَنْشَدَ رَجَزُ دُكَيْنٍ أَيْضًا. وَ الْكَلْبُ: عَيْنٌ قَوْمِمْ وَ الرُّيِّ، مَنْزِلٌ لِحَاجِّ خُرَاسَانَ. وَ أَطْمَ نَحْوُ الْيَمَامَةِ، يُقَالُ لَهُ: رَأْسُ الْكَلْبِ وَ قِيلَ: هُوَ جَبَلٌ بِالْيَمَامَةِ، هَكَذَا ذَكَرَهُ ابْنُ سَيِّدَةَ، وَ اسْتَشْهَدَ بِقَوْلِ الْأَعَشِيِّ: إِذْ يَرْفَعُ الْأَلُّ رَأْسَ الْكَلْبِ فَارْتَفَعَا وَ الْكَلْبُ مِنَ الْفَرَسِ: الْخَطُّ الَّذِي فِي وَسْطِ ظَهْرِهِ مِنْهُ، تَقُولُ: اسْتَوَى عَلَى كَلْبِ فَرَسِهِ. وَ الْكَلْبُ: حَدِيدَةُ عَقْفَاءَ، تَكُونُ فِي طَرَفِ الرَّحْلِ، يُعْلَقُ فِيهَا الرِّادُ «٢» وَ الْأَدَاوَى، قَالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ سِقَاءً: وَ أَشَعَتْ مَنْجُوبٌ شَسِيفٍ رَمَتْ بِهِ «٣» عَلَى الْمَاءِ إِخْدَى الْيَعْمَلَاتِ الْعَرَامِسِ فَأَصْبَحَ فَوْقَ الْمَاءِ رَيَّانٌ بَعِيدًا أَطَالَ بِهِ الْكَلْبُ الشَّرَى وَهُوَ نَاعِسٌ كَالْكَلَابِ، بِالْفَتْحِ وَ التَّشْدِيدِ «٤». وَ قِيلَ: الْكَلْبُ: دُؤَابَةٌ السَّيْفِ بِنَفْسِهَا. وَ كُلُّ مَا وَثِقَ. وَ فِي بَعْضِ النُّسخِ: أَوْثَقَ بِهِ شَيْءٌ، فَهُوَ كَلْبٌ، لِأَنَّهُ يَعْقِلُهُ كَمَا يَعْقِلُ الْكَلْبُ مَنْ عَلِقَهُ. وَ الْكَلْبُ، بِالتَّخْرِيكِ: الْعَطَشُ مِنْ قَوْلِهِمْ: كَلَبَ الرَّجُلُ كَلْبًا، فَهُوَ كَلْبٌ، إِذَا أَصَابَهُ دَاءُ الْكِلَابِ، فَمَاتَ عَطَشًا، لِأَنَّ صَاحِبَ الْكَلْبِ يَعْطَشُ فَإِذَا رَأَى الْمَاءَ، فَرَزَعَ مِنْهُ. وَ الْكَلْبُ: الْقِيَادَةُ، بِالْكَسْرِ، كَالْمَكْلِيَّةِ، بِالْفَتْحِ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: وَ مِنْهُ اسْتِثْقَاؤُ الْكَلْتَانِ

بتقديم المُنَنَّاةِ الفوقية على المَوْحَدَةِ لِلْقَوَادِ و هو الْبَذَى تَقُولُهُ الْعَامَّةُ: الْقَلَطِيَّانُ، أَوْ: الْقَرْطِيَّانُ، وَ التَّيَاءُ عَلَى هَذَا زَائِدَةٌ، حَكَاهُمَا ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ يَرْفَعُهُمَا إِلَيْهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ سَبَبِيَّيْنِهِ فِي الْأَمْثَلَةِ فَعَتَّلَانِ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَأَمْثَلُ مَا يُضَيَّرُفُ إِلَيْهِ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ الْكَلْبُ ثَلَاثِيًّا، وَ الْكَلْتِيَّانُ رُبَاعِيًّا، كَزَرَمٍ وَازْرَأَمَ، وَ ضَفَدَ «٥» وَ اضْفَادَ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ الْكَلْبُ: وَقُوعُ الْحَبْلِ بَيْنَ الْقَعْوِ وَ الْبَكْرَةِ وَ هُوَ الْمَرْسُ وَ الْحَضْبُ «٦». وَ مِنَ الْمَجَازِ: الْكَلْبُ؛ الْحَرْصُ كَلْبٌ عَلَى الشَّيْءِ كَلْبًا: إِذَا «٧» اشْتَدَّ حَرْصُهُ عَلَى طَلَبِ شَيْءٍ «٧». وَقَالَ الْحَسَنُ «إِنَّ الدُّنْيَا لَمَّا فُتِحَتْ عَلَى أَهْلِهَا، كَلَبُوا عَلَيْهَا «٨» - وَ اللَّهُ - أَسْوَأَ الْكَلْبِ «٩» وَ عَدَا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ بِالسَّيْفِ». وَ قَالَ فِي بَعْضِ كَلَامِهِ: «وَأَنْتَ تَجَشَّأُ مِنَ الشَّيْءِ بَشَمًا، وَ جَارُكَ قَدْ دَمِيَ قُوهُ مِنَ الْجُوعِ كَلْبًا» أَيْ: حَرْصًا عَلَى شَيْءٍ يُصَيِّدُهُ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: تَكَلَّبَ النَّاسُ عَلَى الْأَمْرِ: حَرْصُوا عَلَيْهِ، حَتَّى كَانَتْهُمْ كَلَابٌ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: الْكَلْبُ: الشَّدَّةُ فِي حَدِيثٍ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَتَبَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، حِينَ أَخَذَ مَالَ الْبَصِيرَةِ: «فَلَمَّا رَأَيْتَ الزَّمَانَ عَلَى ابْنِ عَمِّكَ قَدْ كَلَبَ، وَ الْعِيدُ قَدْ حَرَبَ» كَلَبَ: أَيْ اشْتَدَّ، يَقَالُ: كَلَبَ الدَّهْرُ عَلَى أَهْلِهِ: إِذَا أَلَحَّ عَلَيْهِمْ، وَ اشْتَدَّ. وَ فِي الْأَسَاسِ فِي الْمَجَازِ: سَائِلُ كَلَبَ: شَدِيدُ الْإِلْحَاحِ. وَ مَا ذَكَرَ شَيْخُنَا مِنْ قَوْلِهِ:

(١) بهامش المطبوعة المصرية: «قال في التكملة: و بين المشطورين مشطور ساقط و هو: من بعد يوم كامل توبه» و في المأثور عن أبي العميث: كَأَن عِيرَ مَتْنِهِ إِذْ نَجَبَهُ سِيرَ صَنَاعٍ فِي جَرِيرِ تَكْلِبِهِ وَ الْغَرَى: بِالْفَتْحِ: وَاحِدُ الْغُرُورِ: مَكَاسِرُ الْجُلْدِ. (٢) فِي الصَّحَاحِ: يَلْقَى عَلَيْهَا الْمَسَافِرُ الزَّادَ مِنَ الرَّحْلِ. وَ فِي اللَّسَانِ تُعْلَقُ فِيهَا الْمَزَادُ... (٣) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله منجوب كذا بخطه و الذي في اللسان في مادة ش س ف: مشحوب». (٤) فِي اللَّسَانِ: الْكَلَابُ. (٥) عَنِ اللَّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ: صَفْدَدَ وَ أَصْفَادَ. (٦) بِالْأَصْلِ: «و الخضب» وَ بهامش المطبوعة المصرية: قوله و الخضب: كذا بخطه و الصواب «الخضب» بالحاء المهملة كما في التكملة، قال المجد في مادة ح ض ب، وَ بِالْفَتْحِ انْقِلَابُ الْحَبْلِ حَتَّى يَسْقُطَ وَ دُخُولُ الْحَبْلِ بَيْنَ الْقَعْوِ وَ الْبَكْرَةِ اهـ. (٧) اللَّسَانُ: حَرَصَ عَلَيْهِ حَرَصَ الْكَلْبِ. (٨) كَذَا بِالْأَصْلِ وَ اللَّسَانِ، وَ فِي النِّهَايَةِ: فِيهَا. (٩) فِي اللَّسَانِ: أَشَدُّ الْكَلْبِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٨٢

ظَاهِرُهُ الْإِطْلَاقُ، إِلَى آخِرِهِ، فَإِنَّهُ سَيَأْتِي فِي الْكَلْبَةِ، وَ قَدْ اشْتَبَهَ عَلَيْهِ، فَلَا يُعَوَّلُ عَلَيْهِ. وَ الْكَلْبُ: الْأَكْلُ الْكَثِيرُ بِلَا شَيْعٍ، نَقْلُهُ الصَّاعَانِيُّ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: الْكَلْبُ: أَنْفُ الشَّتَاءِ وَ حَدَّتَهُ «١»، يَقَالُ: نَحْنُ فِي كَلْبِ الشَّتَاءِ، وَ كَلْبِيَّتِهِ. وَ الْكَلْبُ: صَيَّاخٌ مِنْ عَضَّةِ الْكَلْبِ الْكَلْبُ. كَلَبَ الْكَلْبُ كَلْبًا فَهُوَ كَلْبٌ، وَ اشْتَكَلَبَ: ضَرَى وَ تَعَوَّدَ أَكْلَ النَّاسِ. وَ قِيلَ: الْكَلْبُ: جُنُونُ الْكِلَابِ الْمُعْتَرِي مِنْ أَكْلِ لَحْمِ الْإِنْسَانِ، فَيَأْخُذُهُ لِذَلِكَ سُعَارٌ «٢» وَ دَاءٌ شَبَّهَ الْجُنُونَ. وَ قِيلَ: الْكَلْبُ: شَبَّهَ جُنُونَهَا، أَيْ: الْكِلَابِ، الْمُعْتَرِي لِلْإِنْسَانِ مِنْ عَضِّهَا. وَ فِي الْحَدِيثِ: «يَخْرُجُ «٣» فِي أُمْتَى أَقْوَامٍ تَتَجَارَى بِهِمُ الْأَهْوَاءُ مَا يَتَجَارَى الْكَلْبُ بِصَاحِبِهِ» هُوَ، بِالتَّخْرِيكِ: دَاءٌ يَغْرُضُ لِلْإِنْسَانِ مِنْ عَضِّ الْكَلْبِ الْكَلْبُ، فَيَصِيبُهُ شَبَّهَ الْجُنُونَ، فَلَا يَعْضُ أَحَدًا إِلَّا كَلْبٌ، وَ يَغْرُضُ لَهُ أَعْرَاضَ رَدِيئَةٍ، وَ يَمْتَنِعُ مِنْ شَرْبِ الْمَاءِ حَتَّى يَمُوتَ عَطَشًا. وَ أَجْمَعَتِ الْعَرَبُ أَنَّ دَوَاءَهُ قَطْرَةٌ مِنْ دَمٍ مَلَاكَ يُخْلَطُ بِمَاءٍ فَيَسْقَاهُ وَ مِنْهُ يُقَالُ: كَلَبَ الرَّجُلُ، كَفَرَحَ: إِذَا أَصَابَهُ ذَلِكَ أَيْ: عَضَّهُ الْكَلْبُ الْكَلْبُ. وَ رَجُلٌ كَلَبَ، مِنْ رَحَالِ كَلْبَيْنِ، وَ كَلِيبٍ، مِنْ قَوْمِ كَلْبِيٍّ. وَ قَوْلُ الْكُمَيْتِ: أَحْلَامُكُمْ لِسِقَامٍ «٤» الْجَهْلُ شَافِيَةٌ كَمَا دِمَاؤُكُمْ يُشْفَى بِهَا الْكَلْبُ قَالَ اللَّحْيَانِيُّ: إِنَّ الرَّجُلَ الْكَلْبُ يَعْضُ إِنْسَانًا، فَيَأْتُونَ رَجُلًا شَرِيفًا، فَيَقْطُرُ لَهُمْ مِنْ دَمٍ إِصْبَعِهِ، فَيَشْفَوْنَ الْكَلْبَ فَيَبْرَأُ. وَ فِي الصَّحَاحِ: الْكَلْبُ شَبَّهَ بِالْجُنُونَ، وَ لَمْ يَخْصُ الْكَلَابَ. وَ عَنِ اللَّيْثِ: الْكَلْبُ الْكَلْبُ: الَّذِي يَكَلُّ فِي [أَكْلِهِ] «٥» لُحُومَ النَّاسِ فَيَأْخُذُهُ شَبَّهَ الْجُنُونَ، فَإِذَا عَقَرَ إِنْسَانًا كَلَبَ الْمَعْقُورُ وَ أَصَابَهُ دَاءٌ «٦» الْكَلْبُ، يَغْوِي عِيْوَاءَ الْكَلْبِ، وَ يُمَزَّقُ ثِيَابُهُ عَنْ «٦» نَفْسِهِ، وَ يَغْفَرُ مَنْ أَصَابَ، ثُمَّ يَصِيرُ أَمْرُهُ إِلَى أَنْ يَأْخُذَهُ الْعُطَاشُ، فَيَمُوتَ مِنْ شَدَّةِ الْعَطَشِ، وَ لَا يَشْرَبُ. وَ قَالَ الْمُفَضَّلُ: أَصْلُ هَذَا أَنَّ دَاءً يَقَعُ عَلَى الزَّرْعِ، فَلَا يَنْحَلُّ، حَتَّى تَطْلُعَ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، فَيَذُوبُ، فَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ الْمَالُ، قَبْلَ [ذَلِكَ] «٧» مَاتَ، قَالَ: وَ مِنْهُ مَارُوِيٌّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ: نَهَى عَنْ سَوْمِ اللَّيْلِ أَيْ: عَنْ رَغِيهِ، وَ رُبَّمَا نَدَّ بَعِيرٌ، فَأَكَلَ مِنْ ذَلِكَ الزَّرْعِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، فَإِذَا أَكَلَهُ مَاتَ، فَيَأْتِي كَلْبٌ فَيَأْكُلُ مِنْ لَحْمِهِ فَيَكَلِّبُ، فَإِنْ عَضَّ إِنْسَانًا، كَلَبَ الْمَعْضُوضُ، فَإِذَا سَمِعَ نُبَاحَ كَلْبٍ، أَجَابَهُ. وَ فِي مَجْمَعِ الْأَمْثَالِ وَ الْمُسْتَفْصِي. «دِمَاءُ الْمُلُوكِ أَشْفَى مِنَ الْكَلْبِ». وَ يُرْوَى: دِمَاءُ الْمُلُوكِ شِفَاءُ الْكَلْبِ. ثُمَّ ذَكَرَ مَا قَدَّمَاهُ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ. قَالَ شَيْخُنَا: وَ دَفَعَ بَعْضُ أَصْحَابِ الْمَعَانِي هَذَا، فَقَالَ: مَعْنَى الْمَثَلِ: أَنَّ دَمَ الْكَرِيمِ

هو النَّارُ الْمُنِيمُ «٨»، كما قال القائل: كَلْبٌ مِنْ حَسٍّ «٩» مَا قَدْ مَسَّنِي وَأَفَانِينَ فُؤَادٍ مُخْتَبِلٌ وَ كَمَا قِيلَ: كَلْبٌ بِضَرْبِ جَمَاجِمٍ وَ رِقَابٍ قَالَ: فَإِذَا كَلْبٌ مِنَ الْغَيْظِ وَ الْغَضَبِ فَأَذْرَكَ نَارَهُ، فَذَلِكَ هُوَ الشَّفَاءُ مِنَ الْكَلْبِ، لَا أَنَّ هُنَاكَ دِمَاءٌ تُشْرَبُ فِي الْحَقِيقَةِ، هـ. وَ كَلْبٌ عَلَيْهِ كَلْبًا: غَضِبَ فَاشْتَبَهَ الرَّجُلَ الْكَلْبَ. وَ كَلْبٌ: سَفِيفَةٌ، فَاشْتَبَهَ الْكَلْبَ. وَ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: قَالَ أَبُو الدُّقَيْشِ: كَلْبُ الشَّجَرِ، فَهُوَ كَلْبٌ: إِذَا لَمْ يَجِدْ رِيَّهُ، فَخَسَنَ وَرَقَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَذْهَبَ نُدُوَّتُهُ، فَعَلِقَ ثَوْبٌ مِنْ مَرِّ بِهِ، وَ آذَى كَمَا يَفْعَلُ الْكَلْبُ.

(١) بالأصل «شعار» و بهامش المطبوعة المصرية: «قوله شعار كذا بخطه و الصواب سعار بالسين المهملة و هو الجنون أو القرم» و هو ما أثبتناه عن اللسان. (٢) عن اللسان، و بالأصل «حدّه». (٣) النهاية و اللسان: سيخرج. (٤) اللسان: بسقام. (٥) زيادة عن اللسان. (٦) في الأصل: داء الكلاب ... على» و ما أثبتناه عن اللسان. (٧) زيادة عن اللسان و غريب ابن الجوزي. (٨) في الأصل «الشار المقيم» و التصويب عن مجمع الامثال. (٩) عن الحيوان ٨/٢ و بالأصل «حين».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٨٣

وَ كَلْبُ الدَّهْرِ عَلَى أَهْلِهِ؛ وَ كَذَا الْعِيدُ، وَ الشَّتَاءُ: أَى اشْتَدَّ. وَيُقَالُ: إِذَا كَلَبْتَ إِبْلَهُمْ، أَى: أَصَابَهَا مِثْلُ الْجُنُونِ الَّذِي يَخْدُثُ عَنِ الْكَلْبِ، قَالَ النَّابِغَةُ الْجَعْدِيُّ: وَ قَوْمٌ يَهَيُّونَ أَعْرَاضَهُمْ كَوَيْتُهُمْ كَيْهَ الْمُكَلَّبِ وَ الْكُلَيْهَ، بِالضَّمِّ مِثْلُ الْجُلَيْهَ: الشَّدَّةُ مِنَ الزَّمَانِ، وَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. وَ الْكُلَيْهَ مِنَ الْعَيْشِ: الضِّيقُ. وَ قَالَ الْكِسَائِيُّ: أَصَابَتْهُمْ كُلَيْهٌ مِنَ الزَّمَانِ فِي شِدَّةِ حَالِهِمْ وَ عَيْشِهِمْ، وَ هُلْبَةٌ مِنَ الزَّمَانِ، قَالَ وَ يُقَالُ: هُلْبَةٌ [وَ جُلْبَةٌ] «١» مِنَ الْحَزِّ وَ الْقَرْ، كَمَا سَيَأْتِي. وَ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْكُلَيْهُ: كُلُّ شِدَّةٍ مِنْ قَبْلِ الْقَحْطِ، وَ السُّلْطَانِ، وَ غَيْرِهِ. وَ عَامٌّ كَلْبٌ: أَى خِدْبٌ. وَ كُلُّهُ مِنَ الْكَلْبِ. وَ الْكُلَيْهُ: حَانُوتُ الْحَمَارِ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ وَ قَدْ اسْتَعْمَلَهَا الْفَرَسُ فِي لِسَانِهِمْ. وَ فِي حَدِيثِ ذِي الثُّدَيَّةِ «٢»: «يَبْدُو فِي رَأْسِ ثَدْيِهِ «٣» شُعَيْرَاتٌ كَأَنَّهَا كُتْبُهُ كَلْبٌ» يَعْنِي: مَخَالِبُهُ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هَكَذَا قَالَ الْهَرَوِيُّ، وَ قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: كَأَنَّهَا كُتْبُهُ كَلْبٌ، أَوْ كُلَيْهٌ سَتَوْرٍ، وَ هِيَ الشَّعْرُ الثَّابِتُ فِي جَانِبَيْ خَطْمِ «٤» الْكَلْبِ وَ السُّوَرِ، قَالَ: وَ مِنْ فَسَّرَهَا بِالْمَخَالِبِ، نَظَرًا إِلَى مَجِيءِ «٥» الْكَالِيلِ فِي مَخَالِبِ الْبَارِي، فَقَدْ أَبْعَدَ. وَ كُلَيْهٌ: عَ بَدْيَارٍ بَكَرٍ بَنٍ وَائِلٍ. وَ الْكُلَيْهُ: شِدَّةُ الْبُزْدِ. وَ فِي الْمَحْكَمِ: شِدَّةُ الشَّتَاءِ وَ جَهْدُهُ مِنْهُ، أَنْشَدَ يَعْقُوبُ: أَنْجَمَتْ قِرَّةُ الشَّتَاءِ وَ كَانَتْ قَدْ أَقَامَتْ بِكُلَيْهٍ وَ قَطَارٍ وَ كَذَلِكَ: الْكَلْبُ، بِالتَّحْرِيكِ. وَ بَقِيَتْ عَلَيْنَا كُلَيْهٌ مِنَ الشَّتَاءِ، وَ كَلْبُهُ «٦»: أَى بَقِيَّتُهُ شِدَّةً. وَ الْكُلْبَةُ: السَّيْرُ، أَوْ الطَّاقَةُ، أَوْ الْخُصْلَةُ مِنَ اللَّيْفِ يُحْرَزُ بِهَا. وَ كَلَبْتُ الْخَارِزَةَ السَّيْرَ تَكْلِبُهُ كَلْبًا، فَصَرَ عَنْهَا السَّيْرَ، فَتَنَّتْ سَيْرًا تُدْخِلُ فِيهِ رَأْسَ الْقَصِيرِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهُ. قَالَ دُكَيْنُ بْنُ رَجَاءٍ الْفُقَيْمِيُّ يَصِفُ فَرَسًا: كَأَنَّ عَرَّ مَتْنِهِ إِذْ نَجَبْتُهُ سَيْرٌ صَنَاعٌ فِي خَرِيزٍ تَكْلِبُهُ وَ قَدْ تَقَدَّمَ هَذَا الْإِنْشَادُ. وَ عِبَارَةُ لِسَانِ الْعَرَبِ: الْكُلَيْهُ: السَّيْرُ وَرَاءَ الطَّاقَةِ «٧» مِنَ اللَّيْفِ، يُشْتَعْمَلُ كَمَا يُشْتَعْمَلُ الْإِشْفَى الَّذِي فِي رَأْسِهِ جُحْرٌ يُدْخِلُ السَّيْرَ أَوْ الْخَيْطَ فِي الْكُلَيْهِ وَ هِيَ مَتْنِيَّةٌ، فَيَدْخُلُ فِي مَوْضِعِ الْخَرَزِ، وَ يُدْخِلُ الْخَارِزُ يَدَهُ فِي الْإِدَاوَةِ، ثُمَّ يَمِيدُ السَّيْرَ أَوْ الْخَيْطَ فِي الْكُلَيْهِ «٨». وَ الْخَارِزُ يُقَالُ لَهُ: مُكْتَلَبٌ. وَ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْكَلْبُ: خَرَزُ السَّيْرِ بَيْنَ سَيْرَيْنِ، كَلَبْتُهُ أَكْلَبُهُ، كَلْبًا. وَ اكْتَلَبَ الرَّجُلُ: اسْتَعْمَلَ هَذِهِ الْكُلَيْهَ، هَذِهِ وَحْدَهَا عَنِ اللَّحْيَانِي. وَ الْقَوْلُ الْأَوَّلُ كَذَلِكَ قَوْلُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ. وَ الْكُلْبَةُ، بِالْفَتْحِ مِنَ الشُّرْسِ، وَ هُوَ صِغَارُ [شَجَرِ] «٩» الشُّوكِ، وَ هِيَ تُشَبَّهُ الشُّكَاعَى وَ هِيَ مِنَ الذُّكُورِ، وَ قِيلَ: هِيَ شَجَرَةٌ شَاكَةٌ مِنَ الْعِضَاهِ، وَ لَهَا جِرَاءٌ كَالْكُلَيْهَ، بِكسر اللام. وَ كُلُّ ذَلِكَ تَشْبِيهُ بِالْكَلْبِ. وَ قَدْ كَلَبْتُ الشَّجَرَةَ: إِذَا انْجَرَدَ وَرَقُهَا، وَ أَفْشَعَتْ،

(١) زيادة عن اللسان. (٢) ذو الثدي: قال الفراء إنما قيل ذو الثدي فادخلت الهاء فيها، و إنما هي تصغير ثدى و الثدي ذكر، لأنها كأنها بقية ثدى قد ذهب أكثره فقللها كما قالوا: لحيمه و شحيمه فأنت على هذا التأويل. و قال بعضم: يقول: ذو اليد، قال أبو عبيد: و لا أرى الأصل كان إلا هذا. و قال الزمخشري: ثديه تصغير ثنوده بتقدير حذف الزائد الذي هو النون لأنها من تركيب الثدي و انقلاب الباء فيها و هو الضمة ما قبلها و منها فعله و لم يضر لظهور الاشتقاق ارتكاب الوزن الشاذ. (٣) كذا بالأصل و النهاية، و في اللسان: يديه. (٤) في النهاية: «أنفه» و في الفائق: خطمه. (٥) في الفائق: محنى. (٦) بهامش المطبوعة المصرية: «ضبط بخطه شكلا الأول بضم الكاف و الثانى بضم الكاف و اللام.» و ما أثبتناه عن اللسان. (٧) عن اللسان، و بالأصل: «أو الطاقة» بدل «وراء». (٨) في الكلبة سقطت من اللسان. (٩) زيادة عن اللسان.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٨٤

فَعَلَقَتِ الثَّيَابَ، وَ آذَتْ مَنْ مَرَّ بِهَا، كَمَا يَفْعَلُ الْكَلْبُ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: أَرْضٌ كَلْبِيَّةٌ: إِذَا لَمْ يَجِدْ نَبَاتَهَا رِيًّا، فَيَبْسُ «١». وَ أَرْضٌ كَلْبِيَّةُ الشَّجَرِ: إِذَا لَمْ يُصَبَّ بِهَا الرِّبْعُ. وَ عَنْ أَبِي خَيْرَةَ: أَرْضٌ كَلْبِيَّةٌ، أَى: غَلِيظَةٌ، قُفٌّ لَا يَكُونُ فِيهَا شَجَرٌ، وَ لَا كَلًّا، وَ لَا تَكُونُ جَبَلًا. وَ قَالَ أَبُو الدُّدَيْشِ: أَرْضٌ كَلْبِيَّةُ الشَّجَرِ، أَى خَشِنَتُهُ يَابِسَةٌ، لَمْ يُصَبَّ بِهَا الرِّبْعُ بَعِيدٌ، وَ لَمْ تَلْنِ. وَ الْكَلْبِيَّةُ مِنَ الشَّجَرِ أَيْضًا: الشَّوْكَةُ الْعَارِيَّةُ مِنَ الْأَغْصَانِ الْيَابِسَةِ الْمُقْشَعَرَّةُ الْفَارِدَةُ، «٢» وَ ذَلِكَ لِتَعَلُّقِهَا بِمَنْ يَمُرُّ بِهَا كَمَا تَفْعَلُ الْكِلَابُ. وَ الْكَلْبِيَّةُ: عِ بَعْمَانَ عَلَى السَّاحِلِ، وَ قَيْدَهُ الصَّاعَانِيُّ بِفَتْحٍ فَسَكُونُ، وَ هُوَ الصَّوَابُ «٣». وَ الْكَلْبَتَانِ، بِتَقْدِيمِ الْمُوَحَّدَةِ عَلَى الْمُثَنَّى: مَا يَأْخُذُ بِهِ الْحَدَّادُ الْحَدِيدَ الْمُحْمَى، يُقَالُ: حَدِيدَةٌ ذَاتُ كَلْبَتَيْنِ وَ حَدِيدَتَانِ ذَوَاتَا كَلْبَتَيْنِ، وَ حَدَائِدُ ذَوَاتُ كَلْبَتَيْنِ «٤». وَ فِي حَدِيثِ الرَّؤْيَا: «وَ إِذَا آخَرُ قَتَائِمٍ بِكُلُوبٍ حَدِيدٍ» «٥». الْكُلُوبُ كَالْتَّنُورِ: الْمِهْمَازُ، وَ هُوَ الْحَدِيدَةُ الَّتِي عَلَى خُفِّ الرَّائِضِ، كَالْكَلَّابِ، بِالضَّمِّ وَ التَّشْدِيدِ، وَ هُوَ الْمُنْشَالُ. كَذَا فِي سِتْرِ السَّعَادَةِ، وَ سَيَأْتِي لِلْمَصْنُفِ أَنَّهُ حَدِيدَةٌ يَنْشَالُ بِهَا اللَّحْمُ، ثُمَّ قَالَ السَّخَاوِيُّ فِي السَّفَرِ: وَ قَالُوا لِلْمِهْمَازِ أَيْضًا: كُلُوبٌ، فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا وَ قَالَهُمَا فِي مَعْنَاهُ، انْتَهَى. قَالَ جَنْدَلُ بْنُ الرَّاعِي يَهْجُو ابْنَ الرَّقَّاعِ، وَ قِيلَ: هُوَ لِأَبِيهِ الرَّاعِي: جُنَادِفٌ لَاحِقٌ بِالرَّأْسِ مَنَكِبُهُ كَأَنَّهُ كَوْدُنٌ يَوْشَى بِكُلَّابٍ «٦» وَ الْكَلَّابُ، وَ الْكُلُوبُ: السَّفُودُ؛ لِأَنَّهُ يَغْلِقُ الشَّوَاءَ وَ يَتَخَلَّلُهُ، وَ هَذَا عَنِ اللَّحْيَانِيِّ. وَ قَالَ غَيْرُهُ: حَدِيدَةٌ مَعْطُوفَةٌ كَالْخَطَافِ، وَ مِثْلُهُ قَوْلُ الْفَرَّاءِ فِي الْمَصَادِرِ. وَ فِي كِتَابِ الْعَيْنِ: الْكَلَّابُ وَ الْكُلُوبُ: خَشَبَةٌ فِي رَأْسِهَا عُقَافَةٌ، زَادَ فِي التَّهْذِيبِ: مِنْهَا، أَوْ مِنْ حَدِيدٍ. وَ كَلْبُهُ بِالْكَلَّابِ ضَرْبُهُ بِهِ، قَالَ الْكُمَيْتُ: وَ وَلَّى بَاجِرِيًّا وَلَافٍ كَأَنَّهُ عَلَى الشَّرَفِ الْأَقْصَى يُسَاطُ وَ يُكَلَّبُ قَالَ: ابْنُ دُرُسْتَوَيْهِ: يُضْمُّ أَوَّلُ الْكُلُوبِ. وَ لَمْ يَجِئْ فِي شَيْءٍ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ. قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ اللَّيْلِيُّ: حَكَى ابْنُ طَلْحَةَ فِي شَرْحِهِ: الْكُلُوبُ: بِالضَّمِّ، وَ لَمْ أَرَهُ لغيره. وَ فِي الرَّوْضِ: الْكُلُوبُ، كَسْفُودٌ: حَدِيدَةٌ، مُعْجَظَةُ الرَّأْسِ، ذَاتُ شُعَبٍ، يُعَلَّقُ بِهَا اللَّحْمُ، وَ الْجَمْعُ كَلَالِبُ. وَ الْمُكَلَّبُ، كَمَا حَدَّثَ: مُعَلَّمُ الْكَلَابِ الصَّيِّدِ، مُضَرَّرٌ لَهَا عَلَيْهِ. وَ قَدْ يَكُونُ التَّكْلِيبُ وَاقِعًا عَلَى الْفَهْدِ وَ سَبَاعِ الطَّيْرِ. وَ فِي التَّنْزِيلِ: «وَمَا عَلَّمْنَاهُ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ» «٧» فَقَدْ دَخَلَ فِي هَذَا: الْفَهْدُ، وَ الْبَازِي، وَ الصَّقْرُ، وَ الشَّاهِينُ، وَ جَمِيعُ أَنْوَاعِ الْجَوَارِحِ. وَ الْكَلَّابُ: [صَاحِبُ الْكِلَابِ وَ]: «٨» الْمَكَلَّبُ الَّذِي يُعَلَّمُ الْكَلَّابُ أَخْذَ الصَّيِّدِ. وَ فِي حَدِيثِ الصَّيِّدِ «إِنَّ لِي كِلَابًا مُكَلَّبَةً، فَافْتَنَنِي فِي صَيْدِهَا». الْمَكَلَّبَةُ: الْمَسْلُطَةُ عَلَى الصَّيِّدِ، الْمَعُودَةُ بِالْأَصْطِيَادِ، الَّتِي قَدْ ضَرَبَتْ بِهِ، وَ الْمُكَلَّبُ، بِالْكَسْرِ: صَاحِبُهَا [وَ] «٨» الَّذِي يَصْطَادُ بِهَا. كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ الْمُكَلَّبُ، بِالْفَتْحِ «٩» الْمُقَيَّدُ يُقَالُ: رَجُلٌ مُكَلَّبٌ: مُشْدُودٌ بِالْقَيْدِ، وَ أَسِيرٌ مُكَلَّبٌ، قَالَ طُفَيْلُ الْغَنَوِيِّ: فَبَاءَ بِقَتْلَانَا مِنَ الْقَوْمِ مِثْلَهُمْ «١٠» وَ مَا لَا يُعَدُّ مِنْ أَسِيرٍ مُكَلَّبٍ «١٠»

(١) قَالَ فِي الْمَقَائِيسِ: إِنَّمَا قِيلَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ إِذَا يَبَسَ صَارَ كَأَنِّيَابِ الْكِلَابِ وَ بَرَاتِنِهَا. (٢) فِي اللِّسَانِ: وَ يُقَالُ لِلشَّجَرَةِ الْعَارِدَةِ الْأَغْصَانِ وَ الشَّوْكَةِ الْيَابِسِ الْمُقْشَعَرَّةِ: كَلْبَةٌ. (٣) وَ مِثْلُهُ فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ قَالَ: يُلْفِظُ اثْنَى الْكَلْبِ. (٤) زَيْدٌ فِي اللِّسَانِ: فِي الْجَمْعِ، وَ كُلُّ مَا سُمِيَ بِاثْنَيْنِ فَكَذَلِكَ. (٥) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «الَّذِي فِي النِّهَايَةِ: بِكُلُوبٍ مِنْ حَدِيدٍ وَ كُلٌّ صَحِيحٌ مَا لَمْ تَتَّعِنِ الرَّوَايَةُ. (٦) بِالْأَصْلِ «خَنَادِفٌ» وَ يَمْشَى» بَدَلُ «يَوْشَى» وَ مَا أَثْبَتَ عَنِ اللِّسَانِ وَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ خَنَادِفٌ كَذَا بِخَطِّهِ وَ الصَّوَابُ جَنَادِفٌ بِالْجِيمِ كَمَا فِي الصَّحَاحِ وَ اللِّسَانِ فِي مَادَّةِ جَدَفٍ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَ الْجَنَادِفُ بِالضَّمِّ الْقَصِيرُ الْغَلِيظُ الْخَلْقَةُ وَ اسْتَشْهَدَ بِالْبَيْتِ وَ كَذَا صَاحِبُ اللِّسَانِ». (٧) سُورَةُ الْمَائِدَةِ آيَةُ ٤. (٨) زِيَادَةُ عَنِ اللِّسَانِ. (٩) فِي الْقَامُوسِ: وَ بَفَتْحِ اللَّامِ: الْمُقَيَّدُ. (١٠) فِي الصَّحَاحِ: أَبَانَا بِقَتْلَانَا مِنَ الْقَوْمِ ضَعْفُهُمْ وَ كُلٌّ صَحِيحٌ الْمَعْنَى، فَلَعَلَّهُمَا رَوَايَتَانِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٨٥

وَ قِيلَ: هُوَ مَقْلُوبٌ عَنْ مُكَلَّبٍ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: يُقَالُ: كَلَبَ عَلَيْهِ الْقَدُّ إِذَا أُسْرَ «١» بِهِ، فَيَبْسُ وَ عَضَّهُ. وَ أَسِيرٌ مُكَلَّبٌ، وَ مُكَلَّبٌ: أَى مُقَيَّدٌ. وَ الْكَلِيبُ وَ الْكَالِبُ: جَمَاعَةُ الْكِلَابِ. فَالْكَلِيبُ: جَمْعُ كَلْبٍ، كَالْعَبِيدِ وَ الْمَعِيرِ، وَ هُوَ جَمْعٌ عَزِيزٌ أَى: قَلِيلٌ. قَالَ يَصِفُ مَفَازَةً: كَانَ تَجَاوَبَ أَضْدَادُهَا مُكَائِ الْمَكَلَّبِ يَدْعُو الْكَلِيبَا قَالَ شَيْخُنَا: وَ قَدْ اخْتَلَفُوا فِيهِ، هَلْ هُوَ جَمْعٌ أَوْ اسْمٌ جَمْعٌ؟ وَ صَيَّحُوا أَنَّهُ إِذَا ذُكِرَ، كَانَ اسْمُ جَمْعٍ كَالْحَجِيجِ؛ وَ إِذَا أُنْثَى، كَانَ جَمْعًا، كَالْعَبِيدِ وَ الْكَلِيبِ. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: الْكَالِبُ: كَالْجَامِلِ، وَ الْبَاقِرُ. وَ رَجُلٌ كَالِبٌ، وَ كَلَّابٌ: صَاحِبُ كِلَابٍ، مِثْلُ تَامِرٍ وَ لَابِنٍ؛ قَالَ رَكَضُ الدُّبَيْرِيِّ: سَيِّدًا بِيَدَيْهِ ثُمَّ أَحَجَّ بِسَيْرِهِ كَأَجِّ الظَّلِيمِ مِنْ قَنِيصٍ وَ كَالِبٍ وَ قِيلَ: كَلَّابٌ: سَائِسُ كِلَابٍ. وَ

نقل شيخنا عن الرُّوض: الكَلَابُ، بالضَّمِّ والتَّشْدِيدِ: جمع كَلَبٍ، وهو صاحبُ الكِلَابِ الَّذِي يَصِيدُ بها. قال ابنُ مَنْظُورٍ: و قولُ تَابُطٍ شَرًّا: إِذَا الْحَرْبُ أَوْلَتْكَ الْكَلْبَ فَوَلَّهَا كَلْبِيكَ و أَعْلَمَ أَنَّهَا سَوْفَ تَنْجَلِي قِيلَ فِي تَفْسِيرِهِ قَوْلَانِ: أَحَدُهُمَا أَنَّهُ أَرَادَ بِالْكَلْبِ الْمُكَالِبَ، و سَيَأْتِي معناه قريبا؛ و القولُ الآخَرُ أَنَّ الْكَلْبَ مَصْدَرٌ: كَلَبَتِ الْحَرْبُ، و الْأَوَّلُ أَقْوَى. و من الْمَجَازِ: فَلَانٌ عَنِيفُ الْمُطَالِيَةِ، شَنِيعُ الْمُكَالَبَةِ «٢». الْمُكَالَبَةُ: الْمُشَارَةُ، و الْمُضَايَقَةُ. و كذلك التَّكَالُبُ، و هو التَّوَاتُبُ، يقال: هم يَتَكَالَبُونَ على كذا، أى. يَتَوَاتَبُونَ عليه. و كَالَبَ الرَّجُلُ مُكَالَبَةً، و كِلَابًا: ضَايِقَهُ كَمُضَايَقَةِ الْكِلَابِ بَعْضَهَا بَعْضًا عِنْدَ الْمَهَارَشَةِ. و الْكَلْبُ، فى قولِ تَابُطٍ شَرًّا، بمعنى الْمُكَالِبِ. و كَلَبٌ، و بنو أَكْلَبٍ، و بنو كَلْبِيَّةٍ، و بنو كِلَابٍ: قبائلٌ من العرب. قال الحافظ ابنُ حَجَرٍ فى الإِصَابَةِ: حيثُ أُطْلِقَ الْكَلْبِيُّ فهو من بنى كَلَبٍ بِنِ وَبَرَةٍ. قال شيخنا: هو أخو نمرٍ و تنوخٍ، كما فى معارف ابنِ قُتَيْبَةَ. و قال العَيْنِيُّ: فى طَبِيِّ كَلَبٍ بن وَبَرَةٍ بنِ تَغْلِبٍ بنِ حُلْوَانَ بنِ الْحَافِ بِنِ قُضَاعِيَةٍ. و أَمَّا تَغْلِبُ بْنُ وَائِلٍ، فَعَدْنَانِيٌّ، و هَذَا قَحْطَانِيٌّ. و أَمَّا كِلَابٌ، ففى قُرَيْشٍ هو ابنُ مَرَّةَ «٣»، و فى هَوَازِنَ ابنُ رَيْبَعَةٍ [بنِ عامِرٍ] «٤» بِنِ صَعَصَعَةٍ، و فيه المَثَلُ: «تَوُرُّ كِلَابٌ فى الرَّهَانِ أَفْعَدُ». و هو فى أمثالِ حَمْزَةٍ. و بَنُو كَلْبَةَ «٥»: نُسِبُوا إِلَى أُمِّهِمْ. و كَفَّ الْكَلْبُ: عُشِبَتْ مُنْتَشِرَةً، تَنَبَّتْ بِالْقِيَعَانِ ببلاد «٦» نَجْدٍ، يقال لها ذلك إِذَا يَبَسَتْ، تُشَبَّهُ بِكَفِّ الْكَلْبِ الْحَيَوَانِي، و ما دامت خَضِرَاءَ، فهى الْكَفْنَةُ «٧». و أُمُّ كَلَبٍ: شَجِيرَةٌ شَاكَّةٌ، تَنَبَّتْ فى غَلْظِ الْأَرْضِ و جَلْدِهَا، صفراءُ الْوَرَقِ، حَشَنَاءُ، فَإِذَا حُرَّكَتْ، سَطَعَتْ بِأَنْتِنِ رَائِحَةٍ و أَخْبَثَهَا، سُمِّيَتْ بِذلِكَ لِمَكَانِ الشُّوكِ، أو لِأَنَّهَا تُنْتِنُ كَالْكَلْبِ إِذَا أَصَابَهُ الْمَطَرُ، قال أَبُو حَنِيفَةَ: أَخْبَرَنِي أَعْرَابِيٌّ، قال: رُبَّمَا تَخَلَّلَتْهَا الْغَنَمُ، فَحَاكَّتْهَا، فَانْتِنَتْ، حَتَّى يَتَجَنَّبَهَا الْحَلَابُ، فُتْبَاعَدَ عَنِ الْبُيُوتِ، و قال: و لَيْسَتْ بِمَرْعَى. و الْكَلْبَاتُ، محرَّكةٌ: هَضْبَاتٌ م، أى معروفةٌ، بِالْيَمَامَةِ،

(١) عن اللسان، و بالأصل «شربه» و فى الأساس: و كلب القَدَّ على الأسير: جَفَّ عليه و عَضَهُ. (٢) عن الأساس. (٣) هو كلاب بن مرة بن كعب بن لؤى بن غالب بن فهر. (٤) زيادة عن جمهرة ابن حزم. (٥) بنو الكلبة و هم أولاد مرة بن مازن بن أوس بن زيد بن أحمس بن ضبيعة بن ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان (جمهرة ابن حزم) و أهمهم الكلبة امرأة من بنى تميم (الاشتقاق) و ذكر الكلبى أنها النهرش بنت بدن بن بكر بن وائل أم أسعد بن عجل بن لجيم. (٦) اللسان: و بلاد نجد. (٧) عن اللسان، و بالأصل «الكفة».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٨٦

و هى دُونَ الْمَجَازِ، على طريق اليمَنِ إِلَيْهَا من ناحيتها. و الْكَلَابُ، كَغُرَابٍ: ع قاله أَبُو عُبَيْدٍ. أ و ماءٌ معروف لبنى تَمِيمٍ، بَيْنَ الْكُوفَةِ، و الْبَصِيرَةِ على سَبْعِ لَيَالٍ مِنَ الْيَمَامَةِ «١» أو نَحْوِهَا. لَهُ يَوْمٌ كَانَتْ عِنْدَهُ وَقْعَةٌ لِلْعَرَبِ، قال السَّفَّاحُ «٢» بِنُ خَالِدِ التَّغْلَبِيِّ: إِنَّ الْكَلَابَ مَاؤُنَا، فَخَلَّوْهُ و سَاجِرًا، و الله، لَنْ تَحْلُوهُ و سَاجِرًا: اسْمُ مَاءٍ يَجْتَمِعُ مِنَ السَّيْلِ. و كَانَ أَوَّلَ مَنْ وَرَدَ الْكَلَابَ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ سَيْفِيَانُ بْنُ مُجَاشِعٍ، و كَانَ مِنْ بَنِي تَغْلِبٍ. و قالوا: الْكَلَابُ الْأَوَّلُ، و الْكَلَابُ الثَّانِي، و هُمَا يَوْمَانِ مَشْهُورَانِ لِلْعَرَبِ. و مِنْهُ حَدِيثٌ عَزَفَجِيٌّ: أَنَّ أَقْبَهُ أَصَيْبَ يَوْمَ الْكَلَابِ، فَاتَّخَذَ أَنْفًا مِنْ فَضَّةٍ. قال أَبُو عُبَيْدٍ: كَلَابُ الْأَوَّلُ و كَلَابُ الثَّانِي: يَوْمَانِ كَانَا بَيْنَ مُلُوكِ كِنْدَةَ و بَنِي تَمِيمٍ. و بَيْنَ الدَّهْنَاءِ و الْيَمَامَةِ مَوْضِعٌ يُقَالُ لَهُ الْكَلَابُ أَيْضًا، كَذَا قَالُوهُ، و الصَّحِيحُ أَنَّهُ هُوَ الْأَوَّلُ. و الْكَلَابُ كَسِيحَابٍ * ذَهَابُ: الْعَقْلِ، مِنَ الْكَلَبِ مُحَرَّكَةً. و قد كَلَبَ الرَّجُلُ كَعْنِي إِذَا أَصَابَهُ ذَلِكُ، و قد تَقَدَّمَ معنى الْكَلَبِ. و لِسَانُ الْكَلَبِ: سَيْفٌ تُبْعِ الْيَمَانِيُّ أَبِي كَرِبٍ كَانَ فى طُولِ ثَلَاثَةِ أَذْرُعٍ، كَأَنَّهُ الْبَقْلُ خُضْرَةً، مُشَطَّبٌ، عَرِيضٌ، نَقْلُهُ الصَّاعِغَانِيٌّ. و لِسَانُ الْكَلَبِ: اسْمُ سَيْوِفٍ أُخَرٌ *، مِنْهَا: سَيْفٌ كَانَ لَأَوْسِ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ لَامِ الطَّائِي، و فيه يَقُولُ: فَإِنَّ لِسَانَ الْكَلَبِ مَانِعٌ حَوْرَتِي إِذَا حَشَدَتْ «٣» مَعْنُ و أَفْنَاءُ بُحْتَرٍ و أَيْضًا سَيْفٌ عَمَرُو بْنُ زَيْدٍ «٤» الْكَلْبِيُّ، و سَيْفٌ زَمَعَهُ بِنُ الْأَسْوَدِ بْنِ الْمُطَّلِبِ، ثُمَّ صَارَ إِلَى ابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ، و بِهِ قَتَلَ هُدْبَةَ بْنَ الْخَشَرَمِ. و ذُو الْكَلَبِ: عَمَرُو بْنُ الْعَجْلَانِ الْهُذَلِيُّ، سُمِّيَ بِهِ لِأَنَّهُ كَانَ لَهُ كَلْبٌ لَا يُفَارِقُهُ، و هو من شُعَرَاءِ هُذَيْلٍ مشهور. و نَهْرُ الْكَلَبِ: بَيْنَ بَيْرُوتَ و صَيْدَاءَ «٥» من سواحل الشَّامِ. و كَلَبُ الْجَرَبَةِ، بتشديد الْمُوحَدَةِ: ع، هَكَذَا نَقْلُهُ الصَّاعِغَانِيٌّ. و كَلَابٌ و الْعُقَيْلِيُّ، كَكَثَّانٍ، و كَذَا كَلَابُ بْنُ حَمْزَةٍ، و كُنِيَّتُهُ أَبُو الْهَيْذَامِ بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ: شَاعِرَانِ نَقَلَهُمَا الصَّاعِغَانِيٌّ و الْحَافِظُ. و فَاتَهُ كَلَابُ بْنُ الْخَوَارِىِّ التَّنُوخِيُّ الْمَعَرِيُّ الَّذِي عَلَّقَ فِيهِ السِّلْفِيُّ. و الْكَالِبُ، و الْكَلَابُ: صَاحِبُ الْكِلَابِ الْمُعَدَّةِ لِلصَّيْدِ، و قيل: سَائِسُ كِلَابٍ، و قد تَقَدَّمَ. و ذِيَرُ الْكَلَبِ: بِنَاجِيَةُ الْمُؤَصِّلِ بِالْقَرَبِ مِنْ بَاعْذَرَاءَ، كَذَا قَيَّدَهُ الصَّاعِغَانِيٌّ بِالْفَتْحِ، و صَوَابُهُ بِالْتَّحْرِيكِ «٦». و حُجِبُ الْكَلَبِ: تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فى ج ب ب. و عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ كَلَابٍ، كَزُمَانِ التَّمِيمِيِّ الْبَصِيرِيُّ: مُتَكَلِّمٌ، و هو رَأْسُ

الطائفة الكلابية من أهل السنة. كانت بينه وبين المعتزلة مناظرات في زمن المأمون، ووفاته بعد الأربعين ومائتين. ويقال له ابن كلاب، وهو لقب، لشدة مجادلتها في مجلس المناظرة. وهكذا كما يقال: فلان ابن بجدة، لا أن كلاباً جده كما ظن، ومن الغريب قول والد الفخر الرازي في آخر كتابه: غايه المرام في علم الكلام: إنه أخو يحيى بن سعيد القطان المحدث. وفيه نظر. وقولهم: الكلاب هي رواية الجمهور، وعليها اقتصر أبو عبيد في أمثاله، وثعلب في الفصح، وغير واحد، أو

(١) عن معجم البلدان، وبالأصل «الثمامة» وفيه أن هذا الماء بين جبله وشمام، واسمه قده وإنما سمي الكلاب لما لقوا فيه من الشر. (٢) واسمه: مسلمة. سمي السفاح يوم الكلاب لأنه كان يسفح ما في أسقيه أصحابه وقال لهم: لا ماء لكم دون الكلاب فقاتلوا عنه وإلا- فموتوا حراراً. (٧) (*) عن القاموس: كالسحاب. (٨) (**) عن القاموس: يلي أحر: ونبت. (٣) بالأصل «حسدت» وبهامش المطبوعة المصرية: «قوله حسدت كذا بخطه والصواب حسدت بالشين كما في التكملة» ومثله في اللسان. (٤) عن التكملة، وبالأصل: «زير». (٥) في القاموس: صيدا. [هكذا بالأصل ومعجم البلدان والصواب بين طرابلس وبيروت]. (٦) وفي معجم البلدان: دير الكلب بالتحريك.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٨٧

الكراب على البقر بالراء بدل اللام، وبالوجهين رواه أبو عبيد البكري، في كتابه فضيل المقال، ناقلاً الوجه الأخير عن الخليل وابن دريد، وأثبتهما الميذاني في مجمع الأمثال على أنهما مثان، كل واحد منهما على حدة في معناه. ترفعها على الابتداء وتنته بها بفعل محذوف أي: أرسلها على بقر الوحش. ومعناه، على ما قدره سيبويه: خل امرأ وصناعته (١). قال ابن فارس في المجمل (٢): يراى بهذا الكلام صيد البقر بالكلاب، قال: ويقال: تأويله مثل ما قاله سيبويه. وقال أبو عبيد في أمثاله: من قلة (٣) المبالاة قولهم: الكلاب على البقر، يضرب مثلاً في قلة عناية الرجل واهتمامه بشأن صاحبه. قال: وهذا المثل مبتذل في العامة، غير أنهم لا يعرفون أصله. ونقل شيخنا عن شروح الفصيح: يجوز الرفع والنصب في الروايتين، فالرفع على الابتداء، وما بعده خبر. وأما النصب، فعلى إضمار فعل، كأنه قال: دغ الكلاب على البقر. وكذلك من روى «الكراب» إن شئت نصبت فقلت: أي دغ الحزث على البقر، وإن شئت رفعت على الابتداء والخبر. وأم كلبة: الحمى، لشدة ملازمتها للإنسان، أضيفت إلى أنثى الكلاب. وكلب الرجل يكلب، من باب ضرب، كذا هو مضبوط عندنا، ومثله الصاغاني، وفي بعض النسخ: من باب فرح. واستكلب: إذا كان في قفر، فنبج، لشيعة الكلاب، فتنبج، فيستدل بها عليه أنه قريب من ماء أو حله، قال: ونبح الكلاب لمشتكلب وكلب الكلب، من باب فرح، وكذا استكلب: ضري، وتعود أكل الناس، فأخذ له ذلك شعار (٤)، وقد تقدم. ومن المجاز: كلابي البازي: محالته، جمع كلوب، ويقال: أنشبت فيه كلابيه، أي: محالته. ومن الشجر: شوكه. كل ذلك على التشبيه بمخالب الكلاب والسباع. وقول شيخنا: ولهم في البذي بعده نظر، منظور فيه. وكالبت الإبل: رعته، أي: كلابي الشجر. وقد تكون المكالية ارتعاء الحش (٥) اليابس، وهو منه؛ قال الشاعر: إذا لم يكن إلا القتاد تنزع مناجلتها أصيل القتاد المكالب * ومما يستدرك على المؤلف: الكلب (٦) من النجوم بحداء الدلو من أسفل، وعلى طريقته نجم أحمر (٧) يقال له الراعي. وكلاب الشتاء: نجوم، أوله، وهي الذراع، والنثرة، والطرف والجبهة. وكل هذه إنما سميت بذلك على التشبيه بالكلاب. ولسان الكلب: نبت، عن ابن دريد. والكلاب، كغراب: واد بتهلان، مشرف، به نخل ومياه لبنى العرجاء من بنى نمير. وتهلان: جبل لباهلة، وهو غير الذي ذكره المصنف. ودهر كلب: أي ملح على أهله بما يسوؤهم، مشتق من الكلب الكلب؛ قال الشاعر: ما لي أرى الناس لا أبأ لهم قد أكلوا لحم نابح كلب ومن المجاز أيضاً: دفعت عنك كلب فلان، أي: شره وأذاه. وعبارة الأساس: كف عنه كلابه: ترك شتمه وأذاه (٨)، انتهى.

(١) مثل يضرب للأمرين أو للرجلين لا يبالى أهلكاً أو سلماً جمهرة الأمثال ٢ / ١٦٩. (٢) في المجمل (كرب): يراد: صدنا بالبقر الكلاب. (٣) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله من قلة لعل الظاهر في قلة. (٤) بالأصل: «فأخذ ذلك شعاراً» وبهامش المطبوعة المصرية: «قوله فأخذ ذلك شعاراً كذا بخطه وصوابه فأخذه لذلك شعار وقد تقدمت هذه العبارة آنفاً. (٥) كذا بالأصل، وبهامش

المطبوعة المصرية: «قوله الحش لعله الحشيش» و في اللسان: الخشن. (٦) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله الكلب هذا مذكور في نسخة المتن المطبوعة» و قد تقدمت في أول المادة. (٧) اللسان: نجم آخر. (٨) و شاهده فيه: قال: ألم ترني سكنت إلى لايلكم و كفكفت عنكم أكلبي و هي عقر

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٨٨

و كَلَّابُ السَّيْفِ، بِالضَّمِّ: كَلْبُهُ. وَ الْكَلْبُ: فَرَسٌ عَامِرٌ بَنُ الطُّفَيْلِ مِنْ وَلَدِ دَاحِسٍ، وَ كَانَ يُسَمَّى الْوَرْدَ وَ الْمَرْفُوقَ «١». وَ الْكَلْبُ بَنُ الْأَخْرَسِ: فَرَسٌ خَيْرِيٌّ بَنُ الْحَصِيِّ بَنِ الْكَلْبِيِّ. وَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ يُسَمُّونَ الْجَرِيَّ «٢» مُكَالِبًا، لِمُكَالَبَتِهِ لِلْمَوْكَلِّ بِهِمْ. وَ فَلَانٌ بَوَادِي الْكَلْبِ: إِذَا كَانَ لَا يُؤْبَهُ بِهِ «٣»، وَ لَا مَأْوَى يُؤْوِيهِ كَالْكَلْبِ تَرَاهُ مُضِيحًا أَبَدًا، وَ كُلُّ مَنْ الْمَجَازُ. وَ كِلَابٌ: اسْمٌ سُمِّيَ بِذَلِكَ، ثُمَّ غَلَبَ عَلَى الْحَيِّ وَ الْقَبِيلَةِ قَالَ: وَ إِنَّ كِلَابًا هَذِهِ عَشْرُ أَبْطُنٍ وَ أَنْتَ بَرِيءٌ مِنْ قَبَائِلِهَا الْعَشْرِ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: أَيْ «٤» أَنَّ بَطُونَ كِلَابٍ عَشْرُ أَبْطُنٍ، قَالَ سَيَبَوِيهِ: كِلَابٌ اسْمٌ لِلوَاحِدِ، وَ النَّسَبُ إِلَيْهِ كِلَابِيٌّ. يَعْنِي أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ كِلَابٌ اسْمًا لِلوَاحِدِ، وَ كَانَ جَمْعًا، لَقِيلَ فِي الْإِضَافَةِ إِلَيْهِ كَلْبِيٌّ. وَ قَوْلُهُمْ: «أَعَزُّ مِنْ كَلْبٍ وَائِلٍ» هُوَ كَلْبٌ بَنُ رَبِيعَةَ مِنْ بَنِي تَغْلِبَ بْنِ وَائِلٍ. وَ أَمَّا كَلْبٌ، رَهِيْطُ جَرِيرِ الشَّاعِرِ، فَهُوَ كَلْبٌ بَنُ يَزْبُوعَ بْنِ حَنْظَلَةَ. وَ كَالِبُ بْنُ يَوْقَنَّا: مِنْ أَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي زَمَنِ سَيِّدِنَا مُوسَى، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، كَمَا فِي الْكَشَافِ فِي أَثْنَاءِ الْقَصَصِ، وَ الْعِنَايَةِ، فِي الْمَائِدَةِ، نَقْلُهُ شَيْخُنَا. وَ فِي أَنْسَابِ الْإِمَامِ أَبِي الْقَاسِمِ الْوَزِيرِ الْمَغْرِبِيِّ: كَلْبٌ فِي خُرَاعَةٍ: كَلْبٌ بَنُ حُبَشَةَ بَنِ سَلُولَ، وَ كَلْبٌ فِي بَحِيلَةٍ: ابْنُ عَمْرٍو بَنِ لُؤْيٍ بَنِ دُهْنٍ «٥» بَنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَحْمَسَ. وَ أَرْضٌ مَكْلَبَةٌ، بِالْفَتْحِ: كَثِيرَةُ الْكِلَابِ، نَقْلُهُ الصَّاعِنِيُّ. وَ إِسْتُ الْكَلْبِ: مَاءٌ نَجِدِيٌّ عِنْدَ عُتَيْرَةَ مِنْ مِيَاهِ رَبِيعَةَ، ثُمَّ صَارَتْ لِكِلَابٍ «٦». وَ وَادِي الْكَلْبِ، مُحَرَّكَةً: يَفْرُغُ فِي بَطْنَانٍ حَبِيبٍ بِالشَّامِ.

[كلتب]؛ ج ٢، ص: ٣٨٨

الْكَلْتَبُ، كَجَعْفَرٍ، وَ قُنْفُذٍ: أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ. وَ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: هُوَ شَبَّهَ الْمُدَاهَنَةَ فِي الْأُمُورِ، يُقَالُ: مَرَّ يَكَلْتَبُ فِي الْأُمْرِ. وَ الْكَلْتَبَانُ: مَاخُودٌ مِنَ الْكَلْبِ، وَ هُوَ الْقَوَادُ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ. وَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الْكَلْتَبَةُ الْقِيَادَةُ.

[كلتب]؛ ج ٢، ص: ٣٨٨

الْكَلْتَبُ، بِالنَّاءِ الْمُتَلَتِّةِ، كَجَعْفَرٍ، وَ عَلَاطٍ: أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَ صَاحِبُ اللَّسَانِ، وَ الصَّاعِنِيُّ، وَ هُوَ الْمُتَقَبِّضُ، الْبَخِيلُ، الْمُدَاهِنُ فِي الْأُمُورِ، وَ كَأَنَّهُ لَعَنَهُ فِي الَّذِي قَبْلَهُ.

[كلتب]؛ ج ٢، ص: ٣٨٨

الْكَلْحِيَّةُ؛ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: لَا يُدْرَى مَا هُوَ: وَ قَدْ رَوَى عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: أَنَّهُ صَوْتُ النَّارِ، وَ لَهْيُهَا. يُقَالُ: سَمِعْتُ حَدَمَةَ النَّارِ، وَ كَلْحَتِهَا. وَ نَقَلَ شَيْخُنَا عَنْ الشَّهْنَلِيِّ فِي الرَّوضِ: أَنَّهُ صَوْتُهَا فِيمَا دَقَّ، كَالسَّرَاجِ وَ نَحْوِهِ. وَ كَلْحِيَّةٌ، وَ الْكَلْحِيَّةُ: اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ الرِّجَالِ. وَ الْكَلْحِيَّةُ: شَاعِرٌ عَزَنِيٌّ هَكَذَا فِي النَّسَخِ، قَالَ شَيْخُنَا: وَ الصَّوَابُ عَرِينِيٌّ، بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَ كَسْرِ الرَّاءِ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ الْمُبَرِّدُ فِي أَوَائِلِ الْكَامِلِ. قُلْتُ: وَ هَكَذَا قِيَدُهُ الْحَافِظُ فِي التَّبْصِيرِ، قَالَ: وَ ضَبَطَهُ الْأَمِيرُ هَكَذَا أَيْضًا. وَ أَمَّا السَّمْعَانِيُّ، فَضَبَطَهُ بِالضَّمِّ، وَ تُعَقَّبُ عَلَيْهِ «٧».

– أَرَادَ أَهَاجِيهِ؛ وَ قَالَ النَّابِغَةُ: سَأَرْبِطُ كَلْبِي أَنْ يَرِيْبَكَ نَبْحه وَ إِنْ كُنْتُ أَرعى مَسْحَلَانِ فَحَامِرَا (١) بهامش المطبوعة المصرية «كذا بخطه و مادة زفق مهملة فليحرر» و في المطبوعة الكويتية «و المزنونق، صوبه عن نهاية الأرب و اللسان مادة زنق». (٢) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله الجريء كذا بخطه و كذا بالاساس و الذي في التكملة الجري بتشديد الياء و هو الصواب. قال الجوهرى: و الجري الوكيل و الرسول. يقال جرى بين الجراية. و يدل له قول الشارح: لمكالبته للموكل بهم». (٣) في الاساس: له. (٤) عن اللسان، و

بالأصل «أرى». (٥) عن جمهرة ابن حزم، و بالأصل «ذهن» (٦) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله ثم صارت كذا بخطه و لعل التانيث باعتبار أنه ماء فليحرر» (٧) انظر الباب ٢ / ٣٣٧.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٨٩
و الكَلْحِيَّةُ: لَقَبُ «١» عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ كَلْحِيَّةَ، قَالَهُ أَبُو عُبَيْدَةَ. وَيُقَالُ: هُبَيْرَةُ بْنُ كَلْحِيَّةَ، وَيُقَالُ: اسْمُهُ جَرِيرُ بْنُ هُبَيْرَةَ، كَمَا نَقَلَهُ الْحَافِظُ، وَ أَثْبَتَ ذَلِكَ أَنَّ اسْمَهُ هُبَيْرَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ بْنِ عُرَيْنٍ «٢» بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ يَزُوبَعَ بْنِ حُظَلَمَةَ، التَّمِيمِيُّ الْعَرَنِيُّ «٣»، بَفَتْحِ الْعَيْنِ وَ سَكُونِ الرَّاءِ، كَذَا فِي النُّسخِ وَ فِي بَعْضِهَا بِالتَّخْرِيكِ، وَ مِثْلُهُ فِي التَّكْمِلَةِ: فَارِسُ الْعَرَادَةِ، وَ هِيَ فَرْسٌ كَانَتْ لَهُ. وَ الَّذِي فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَ الكَلْحِيَّةُ الْيَزُوبَعِيُّ: اسْمُ هُبَيْرَةَ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ. وَ هَكَذَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْكَلْبِيِّ فِي الْأَنْسَابِ. وَ كَلْحَبُهُ بِالسَّيْفِ: ضَرْبُهُ بِهِ، قِيلَ: وَ بِهِ سُمِّيَ الرَّجُلُ.

[كُتِبَ:] ج ٢، ص: ٣٨٩

كَتَبَ الرَّجُلُ، يَكْتُبُ، كُتُوبًا ظَاهِرُهُ أَنَّهُ مِنْ حَدِّ: نَصِيرَ، عَلَى مَقْتَضَى قَاعِدَتِهِ، وَ ضَبَطَهُ الصَّاعِقَانِيُّ مِنْ حَدِّ: فَرَحَ: غَلَطَ [كَأَكْتُبَ]، نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ أَيْضًا. وَ كَتَبَ كُتُوبًا، مِنْ حَدِّ: نَصِيرَ: اسْتَعْنَى، نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ. وَ الْكُتُبُ، مُخَرَّكَةٌ: غَلَطَ يَعْلُو الرَّجُلُ وَ الْخُفَّ وَ الْحَافِرُ وَ الْيَدُ، أَوْ هُوَ خَاصٌّ بِهَا، أَى بِالْيَدِ إِذَا غَلَطْتَ مِنَ الْعَمَلِ. وَ قَدْ كَتَبْتُ يَدُهُ كَفَرَحَ، وَ أَكْتُبْتُ، فَهِيَ مُكْتَبَةٌ، قَالَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ. وَ فِي الصَّحَاحِ: أَكْتُبْتُ «٤»، وَ أَنشَدَ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى: قَدْ أَكْتُبْتُ يَدَاكَ «٥» يَعِيدُ لَيْنَ وَ بَعِيدَ دُهْنِ الْبَانِ وَ الْمَضْنُونِ وَ قَالَ الْعَجَّاجُ: قَدْ أَكْتُبْتُ نُسُورَهُ وَ أَكْتُبَا أَى: غَلَطْتُ وَ عَسْتُ. وَ فِي حَدِيثِ سَعْدِ «رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، وَ قَدْ أَكْتُبْتُ يَدَاهُ، فَقَالَ لَهُ: أَكْتُبْتُ يَدَاكَ؟ فَقَالَ: أَعَالِجْ بِالْمَرْ وَ الْمَسِيحَةِ. فَأَخَذَ يَدَيْهِ، وَ قَالَ: هَذِهِ لَا تَمْسُهَا النَّارُ أَبَدًا». أَكْتُبْتُ الْيَدَ، إِذَا تَخَنَّتْ، وَ غَلَطَ جِلْدُهَا، وَ تَعَجَّرَ «٦» مِنْ مُعَانَاةِ الْأَشْيَاءِ الشَّاقَّةِ. وَ الْكُتُبُ فِي الْيَدِ مِثْلُ الْمَجَلِّ إِذَا صِلَبَ «٧» مِنَ الْعَمَلِ، كَمَا فِي الصَّحَاحِ. وَ حَافِرٌ مُكْتَبٌ «٨»، كَمُحْسِنٍ: غَلِطَ. وَ خُفٌّ مُكْتَبٌ، بَفَتْحِ التَّوْنِ، كَمِكْتَبٍ «٩» مِثْلُ مِثْبَرٍ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، وَ أَنشَدَ: بِكُلِّ مَرْثُومٍ النَّوَاحِي مُكْتَبٌ وَ أَكْتُبَ عَلَيْهِ بَطْنُهُ: إِذَا اشْتَدَّ. وَ أَكْتُبَ عَلَيْهِ لِسَانُهُ: اخْتَبَسَ. وَ كَتَبَهُ فِي جِرَابِهِ، يَكْتُبُهُ، كُنْبًا كَنَزَهُ فِيهِ، نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ. وَ الْكَانِبُ: الْمُتَمَلِّئُ شَتَبَعًا، قَالَ دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَّةِ: وَ أَنْتَ امْرُؤٌ جَعِدْتُ الْقَفَا مُتَعَكِّشٌ «١٠» مِنَ الْأَقِطِ الْحَوْلِيِّ شَبَعَانِ كَانِبٌ وَ قَالَ أَبُو زَيْدٍ: كَانِبٌ: كَانِزٌ. وَ الْكِنْبُ، كَكَيْفٍ: قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: شَبِيهُ بَقْتَادِنَا، هَذَا الَّذِي يَنْبُتُ عِنْدَنَا، وَ قَدْ يُخَصَفُ عِنْدَنَا بِلِحَائِهِ، وَ يُقْتَلُ مِنْهُ شُرْطٌ بَاقِيَةٌ عَلَى النَّدَى. وَ قَالَ مَرَّةً: سَأَلْتُ بَعْضَ الْأَعْرَابِ عَنِ الْكِنْبِ، فَأَرَانِي شَرَسَةً مُتَفَرِّقَةً مِنْ نَبَاتِ الشُّوكِ، بِيضَاءِ الْعِيدَانِ، كَثِيرَةَ الشُّوكِ، لَهَا فِي أَطْرَافِهَا بَرَاعِيمٌ، قَدْ بَدَتْ مِنْ كُلِّ بُرْعُومَةٍ شُوكَاتٌ ثَلَاثٌ. وَ الْكِنْبُ: نَبْتُ، قَالَ الطَّرِمَاحُ: مُعَالِيَاتٌ عَلَى الْأَرْيَافِ مَشِيكُنْهَا أَطْرَافُ نَجِيدٍ بَارِضِ الطَّلَحِ وَ الْكِنْبِ وَ عَنِ اللَّيْثِ: الْكِنْبُ: شَجَرٌ، قَالَ: فِي خَضَدٍ مِنَ الْكَرَاثِ وَ الْكِنْبِ وَ الْكِنْبُ، عَلَى فَعِيلٍ: الْيَابِسُ وَ فِي نَسَخَةٍ: الْيَبِسُ مِنَ الشَّجَرِ، أَوْ هُوَ مَا تَحَطَّمَتْ مِنْهُ وَ تَكَسَّرَ شَوْكُهُ.

(١) فِي نَسَخَةٍ مِنَ الْقَامُوسِ: وَ هِبَيْرَةُ بْنُ الْكَلْحَةِ فَارِسُ الْعَرَادَةِ. (٢) فِي جَمَهْرَةِ ابْنِ حَزْمٍ وَ جَمَهْرَةِ ابْنِ الْكَلْبِيِّ: عَرِين. (٣) فِي الْقَامُوسِ: الْعَرَنِيُّ. (٤) سَقَطَتْ مِنَ الْمَطْبُوعَتَيْنِ الْمَصْرِيَّةِ وَ الْكُوبَيْتِيَّةِ مَا أَثْبَتْنَاهُ مِنَ الْقَامُوسِ. (٥) فِي الصَّحَاحِ: يَقَالُ أَكْتُبْتُ يَدَاهُ، وَ لَا يَقَالُ كُنْتُ. (٦) الْمُقَابِيْسُ: «يَدَايِ». وَ الْمَضْنُونُ: جَنْسٌ مِنَ الطَّيْبِ. (٧) فِي الْأَصْلِ «تَعَجَّنَ» وَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ وَ تَعَجَّنَ كَذَا بِخَطِّهِ وَ الصُّوَابُ تَعَجَّرَ كَمَا فِي النِّهَايَةِ». (٨) فِي الصَّحَاحِ: «صَلَبَتْ». (٩) فِي اللِّسَانِ: وَ الْمِكْتَبُ مِنَ الْحَوَافِرِ. (١٠) ضَبَطَ اللِّسَانُ بِالْقَلَمِ: كَمِكْتَبٍ. (١٠) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «قَالَ فِي التَّكْمِلَةِ: مُتَعَكِّشٌ مُتَقَبِّضٌ مُتَدَاخِلٌ، وَ الْعَكَاشَةُ بِالضَّمِّ وَ التَّشْدِيدِ: الْعَنْكَبُوتُ اه» وَ فِي اللِّسَانِ: مُتَعَكِّسٌ بِالسِّينِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٩٠

وَ كُتِبْتُ، مَصْغَرًا كَرُبَيْرٍ: ع «١»، قَالَ النَّابِغَةُ [الذَّيَّانِي] «٢»: زَيْدُ بْنُ بَدْرِ حَاضِرٌ بِعُرَاعِرٍ وَ عَلَى كُتَيْبٍ مَالِكُ بْنُ حِمَارٍ وَ كُتُبٌ، بِضَمِّتَيْنِ «٣» كُتُبٌ: د، بِمَا وَرَاءَ النَّهْرِ، لَقَّبَهَا فِي كِتَابِ الْأَعَاجِمِ أُشْرُوسِيَّةً «٤»، بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَ سَكُونِ الشَّيْنِ وَ فَتْحِ الرَّاءِ، وَ سِيْذُكْرُ فِي مُحَلِّهِ.

الْمُكْتَنَّبُ، كَمُكْفَهَرٍ: الْغَلِيظُ الشَّدِيدُ، الْعَاسِي، الْقَصِيرُ. نقله الصَّاعَانِيُّ. وَ الْكِتَابُ، بِالْكَسْرِ: الشَّمْرُخُ. وَ الْعَاسِي.

[كتب]:: ج ٢، ص: ٣٩٠

الْكُتْنَبُ، كُتْنَفَذٌ، وَ عَلَابِطٌ: الْغَلِيظُ، الْقَصِيرُ. الصَّحِيحُ أَنَّ التَّاءَ زَائِدَةٌ، وَ لَذَا لَمْ يَذْكُرْهُ الْجَوْهَرِيُّ وَ غَيْرُهُ.

[كتب]:: ج ٢، ص: ٣٩٠

الْكُتْنَبُ، بِالتَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ: أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ. وَ قَالَ الصَّاعَانِيُّ: هُوَ كَجَعْفَرٍ، وَ قُتْنَفَذٍ وَ عَلَابِطٍ: الصُّلْبُ الشَّدِيدُ. وَ فِيهِ لُغَةٌ أُخْرَى، وَ هُوَ الْكُتْنَبُ، بِتَقْدِيمِ الْمُثَلَّثَةِ عَلَى النُّونِ، كَجَعْفَرٍ، نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ فِي ك ت ب. وَ الْكِتَابُ، بِالْكَسْرِ: الرَّمْلُ الْمُنْهَالُ، وَ هَذَا عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، كَمَا قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ وَ الصَّاعَانِيُّ.

[كنحب]:: ج ٢، ص: ٣٩٠

الْكَنْحَبُ، بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ بَعْدَ النُّونِ، كَجَعْفَرٍ: أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: قَالُوا: نَبْتُ، وَ لَيْسَ بَنَيْتُ، وَ لَا- يَخْفَى مَا فِي هَذَا مِنَ الْجِنَاسِ.

[كنخب]:: ج ٢، ص: ٣٩٠

الْكَنْخَبَةُ، بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ بَعْدَ النُّونِ: أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: هُوَ اخْتِلَاطُ الْكَلَامِ مِنَ الْخَطَا، حَكَاهُ يُونُسُ فِيمَا زَعَمُوا أَنَّهُ سَجَعَ بَعْضُ الْعَرَبِ يَقُولُ: مَا هَذِهِ الْكَنْخَبَةُ؟ يُرِيدُ الْكَلَامَ الْمُخْتَلِطَ مِنَ الْخَطَا.

[كوب]:: ج ٢، ص: ٣٩٠

الْكُوبُ، بِالضَّمِّ: كُوزٌ لَا عُزْوَةَ لَهُ، قَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ: مُتَّكِئًا تُصَفِّقُ أَبْوَابُهُ يَسْعَى عَلَيْهِ الْعَبْدُ بِالْكُوبِ أَوْ الْمُسْتَدِيرُ الرَّأْسِ الَّذِي لَا خُرْطُومَ لَهُ. وَ فِي بَعْضِ الْأُمْهَاتِ: لَا- أُذُنَ لَهُ، وَ هُوَ قَوْلُ الْفَرَّاءِ ج أَكُوبًا، وَ فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: وَ أَكُوبًا مَوْضُوعَةً «٥»، وَ فِيهِ: يُطَافُ عَلَيْهِمْ بِصِحَافٍ مِنْ ذَهَبٍ وَ أَكُوبًا «٦»، وَ أَنْشَدَ: يَصُبُّ أَكُوبًا عَلَى أَكُوبٍ تَدْفَقُ مِنْ مَائِهَا الْجَوَابِي وَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: كَابٌ، يَكُوبُ، إِذَا شَرِبَ بِهِ، أَى: بِالْكُوبِ، كَاكِتَابٍ، وَ كَذَلِكَ كَارَ، يَكُوزُ، وَ اكْتَازَ. وَ الْكُوبُ، مُحَرَّكَةً؛ دِقَّةُ الْعُنُقِ، وَ عِظَمُ الرَّأْسِ عَنْهُ أَيْضًا. وَ الْكُوبِيَّةُ: الْحَسِيرَةُ عَلَى مَافَاتٍ. ظَاهِرُهُ أَنَّهُ بِالْفَتْحِ، وَ قَيَّدَهُ الصَّاعَانِيُّ بِالضَّمِّ مُجَوِّدًا. وَ فِي الْحَدِيثِ «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْخَمْرَ وَ الْكُوبِيَّةَ» قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: أَمَّا الْكُوبِيَّةُ بِالضَّمِّ، فَإِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ كَثِيرٍ أَخْبَرَنِي أَنَّ الْكُوبِيَّةَ النَّزْدُ فِي كَلَامِ أَهْلِ الْيَمَنِ. وَ مِثْلُهُ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ أَوْ الشَّطْرَنْجِيُّ بِكَسْرِ الشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ، سَيَأْتِي بَيَانُهُ فِي الْجِيمِ. وَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ بَزِيَادَةِ الْهَاءِ فِي آخِرِهِ. وَ فِي الصَّحَاحِ: الْكُوبِيَّةُ: الطَّبْلُ الصَّغِيرُ الْمُخَصَّرُ. وَ قِيلَ: الْكُوبِيَّةُ الْفِهْرُ. بِالْكَسْرِ: الْحَجَرُ الصَّغِيرُ قَدْرُ مِلءِ الْكَفِّ. وَ قِيلَ: هُوَ الْبَرْبَطُ، وَ مِنْهُ حَدِيثٌ عَلَى، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أُمِرْنَا بِكَسْرِ الْكُوبِيَّةِ، وَ الْكِتَارَةِ» «٧» وَ الشَّيَاخُ «٨».

(١) معجم البلدان: كنيب تصغير كنب، موضع في ديار بني فزارة لبني شمش منهم. (٢) زيادة عن معجم البلدان. (٣) في معجم البلدان: بالضم ثم السكون. (٤) في معجم البلدان: أشروسينه ضبط قلم. (٥) سورة الغاشية الآية ١٤. (٦) سورة الزخرف الآية ٧١. (٧) بالأصل «الكنادة» و ما أثبتناه عن النهاية، و هي واحدة الكنارات. و بهامش المطبوعة المصرية: «قوله الكناده كذا بخطه و الصواب الكناره بالراء.

قال في النهاية: و الكنارات هي بالفتح و الكسر: العيدان و قيل الرباط و قيل الطنايراه و قال المجد: و الكنارات بالكسر و الشد و تفتح: العيدان أو الدفوف أو الطبول أو الطناير» و قال أبو عبيد: و أما الكنارات فإنها يختلف فيها فيقال: انها العيدان أيضاً و هي الدفوف. و في الفائق ١/ ٥٣٠ و هي في حسابان أبي سعيد الضرير: الكبارات جمع كبار و كبار جمع كبر كجمل و جمال و جمالات. و هو الطبل و قيل هو الطبل الذي له وجه واحد. و يجوز أن يكون الكنارة من الكران على القلب و هو العود- و الكرينة المغنية. و في المغيث ص ٥١٠ قال الحربى كان ينبغي أن يقال الكرنات فقد النون على الراء، و أظن الكران فارسياً معرباً كالبربط. (٨) عن النهاية، و بالأصل «الشساع».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٩١

و التَّكْوِيْبُ: دَقُّ الشَّيْءِ بِالْفِهْرِ، نَقْلُهُ الصَّاعِغَانِيَّ. وَ كَابَةُ: ع بِلَادِ بَنِي تَمِيمٍ، أَوْ مَاءٌ مِنْ وَرَاءِ نَبَاجِ بَنِي عَامِرٍ. وَ كُوبَانٌ، بِالضَّمِّ: هُ، وَ فِي نَسْخَةِ: مَوْضِعٍ بِمَرْوٍ، مَعْرَبٌ عَنْ جُوبَانٍ. وَ كُوبَانَانُ «١»، بِالضَّمِّ: هُ بِأَصْفَهَانَ. وَ كُوبَنَانُ «٢» بِالضَّمِّ أَيْضاً: د، م أَى: بَلَدٌ مَعْرُوفٌ.

[كهب]: ج ٢، ص: ٣٩١

الْكُهْبُ: أَهْمَلُهُ الْجَوْهَرِيُّ عَلَى مَا يَوْجَدُ فِي بَعْضِ نُسَخِ الْقَامُوسِ بِالْحُمْرَةِ، وَ قَدْ وَجِدَ فِي بَعْضِ نُسَخِ الصَّحَاحِ، وَ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: هُوَ الْجَامُوسُ الْمُسْنُ. وَ قَالَ الرَّمَحْسَرِيُّ: هُوَ الْبَعِيرُ الْمُسْنُ. وَ قِيلَ: الْكُهْبُ لَوْنُ الْجَامُوسِ. وَ الْكُهْبَةُ، بِالضَّمِّ لَوْنٌ مِثْلُ الْقَهْبَةِ، أَوْ الْكُهْبَةُ: الدُّهْمَةُ، أَوْ غُبْرَةٌ مُشْرَبَةٌ سَوَادًا مُطْلَقًا، أَوْ هُوَ خَاصٌّ بِالْإِبِلِ، أَى: فِي أَلْوَانِهَا قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: بَعِيرٌ أَكْهَبُ بَيْنَ الْكُهْبِ، وَ نَاقَةٌ كَهْبَاءُ. وَ قَالَ أَبُو عَمْرٍو: الْكُهْبَةُ: لَوْنٌ لَيْسَ بِخَالِصٍ فِي الْحُمْرَةِ، وَ هُوَ فِي الْحُمْرَةِ خَاصَّةً. وَ قَالَ يَعْقُوبُ: الْكُهْبَةُ لَوْنٌ إِلَى الْغُبْرَةِ مَا هُوَ، فَلَمْ يَخْصَّ شَيْئًا دُونَ شَيْءٍ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: لَمْ أَسْمَعْ الْكُهْبَةَ فِي أَلْوَانِ الْإِبِلِ لِغَيْرِ اللَّيْثِ: قَالَ: وَ لَعَلَّهُ يُسْتَعْمَلُ فِي أَلْوَانِ الثِّيَابِ. وَ الْفِعْلُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ: كَهَبَ، كَهَبَ، كَكَزَمَ وَ فَرَحَ، كَهَبًا، وَ كُهْبَةً. وَ هُوَ أَكْهَبُ. وَ قَدْ قِيلَ: كَاهَبٌ، وَ رَوَى بَيْتُ ذِي الرُّمَّةِ: جُنُوحٌ عَلَى بَاقٍ سَجِيقٍ كَأَنَّهُ إِهَابُ ابْنِ آوَى كَاهِبُ اللَّوْنِ أَطْحَلُ وَ يُرْوَى: أَكْهَبُ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: رَجُلٌ أَكْهَبُ اللَّوْنِ: مُتَغَيَّرُهُ. وَ قَدْ أَكْهَبَ «٣» لَوْنُهُ. قَالَ شَيْخُنَا: وَقَعَ فِي شَعْرِ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فِي مَقْتَلِ خُبَيْبِ بْنِ عَدِيٍّ وَ أَصْحَابِهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: بَنَى كُهْبِيَّةً إِنَّ الْخَيْلَ قَدْ لَقَحَتْ «٤» قَالَ الْإِمَامُ الشَّهْنَلِيُّ فِي الرُّوضِ: جَعَلَ كُهْبِيَّةً كَأَنَّهُ اسْمٌ عَلِمَ لَهُمْ، وَ هَذَا كَمَا يُقَالُ: بَنُو ضَوَطَرَى، وَ بَنُو الْغُبَرَاءِ «٥»، وَ بَنُو دَرَزَةَ «٦». وَ هَذَا كُلُّهُ اسْمٌ لِكُلِّ مَنْ يُسَبُّ «٧»، وَ عِبَارَةٌ عَنِ السَّفَلَةِ مِنَ النَّاسِ. وَ قَدْ أَغْفَلَهُ الْمُصَنِّفُ. انْتَهَى.

[كهدب]: ج ٢، ص: ٣٩١

الْكُهْدَبُ، كَجَعْفَرٍ: أَهْمَلُهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَ قَالَ الصَّاعِغَانِيُّ: هُوَ الثَّقِيلُ الْوَحْمُ بِسُكُونِ الْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ كَذَا هُوَ مُضْبُوطٌ.

[كهرب]: ج ٢، ص: ٣٩١

* وَ مِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ «٨». الْكَهْرَبُ، وَ يُقَالُ: الْكَهْرَبَا، مَقْصُورًا، لِهَذَا الْأَصِفَرِ الْمَعْرُوفِ ذَكَرَهُ ابْنُ الْكُثَيْبِ، وَ الْحَكِيمُ دَاوُودُ؛ وَ لَهُ مَنَافِعُ وَ خَوَاصُّ. وَ هِيَ فَارَسِيَّةٌ، وَ أَصْلُهَا كَاهُ رَبَا «٩»، أَى: جَاذِبُ التَّنِينَ. قَالَ شَيْخُنَا وَ تَرَكَهُ الْمُصَنِّفُ تَقْصِيرًا، مَعَ ذِكْرِهِ لِمَا لَيْسَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ أَحْيَانًا.

[كهكب]: ج ٢، ص: ٣٩١

الْكُهْكَبُ، كَجَعْفَرٍ: أَهْمَلُهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: هُوَ الْبَاذِنْجَانُ، مِثْلُ كَهْكَمٍ، فَكَأَنَّ الْبَاءَ بَدَلٌ عَنِ الْمِيمِ، وَ هُوَ كَثِيرٌ. وَ لَمْ يَذْكُرْ

الباذِنجانَ في محلّه، فهو مؤاخَذٌ عليه.

(١) ضبط القاموس: كَوْبَانَان. (٢) ضبط القاموس: كَوْبَانَان. وفي معجم البلدان: كوبيان بالياء بدل النون. (٣) عن الاساس، و بالأصل «اكهَاب» و بهامش المطبوعة الكويتية ورد أن اكهَاب عن اللسان و هو تصحيف فليس لها ذكر في اللسان. (٤) سيرة ابن هشام ١٨٧/٣ و فيه: الحرب بدل الخيل، و عجزه: محلوبها الصاب إذ تمرى لمحتلب. من قصيدة أولها: يا عين جودى بدمع منك منسكب و ابكى خبيبا مع الفتیان لم يؤب قال ابن هشام: و بعض أهل العلم بالشعر ينكرها لحسان. (٥) في الروض: بنو القبرة. (٦) شاهده في الروض: أولاد درزة أسلموك و طاروا. (٧) بالأصل «ينسب» و بهامش المطبوعة المصرية: «قوله ينسب كذا بخطه لعله يسب بدليل ما بعده» و ما أثبتناه عن الروض. (٨) وردت بالأصل بعد مادة كهلب، و حقها أن تكون هنا، و جاء ترتيبها في المطبوعة الكويتية هنا أيضاً. (٩) في تذكرة الأنطاكي: كهريا و معناه رافع التبن و هو صمغ أصفر إلى حمرة يسيرة صافٍ براق.. و يجلب من داخل الكفا من نحو بلاد جر كس من شجر بجالها قيل له الجوز.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٩٢

* و مما يُستدركُ عليه: الكَهْكَبُ: المُسنُّ الكبيرُ.

فصل اللام؛ ج ٢، ص: ٣٩٢

إشارة

مع الباء

[لب]؛ ج ٢، ص: ٣٩٢

أَلَبَّ بِالْمَكَانِ، إِبَابًا: أَقَامَ بِهِ، كَلَبَ ثَلَاثِيًّا، نَقَلَهَا الْجَوْهَرِيُّ، عَنْ أَبِي عُثَيْدٍ، عَنِ الْخَلِيلِ. وَ أَلَبَّ عَلَى الْأَمْرِ: لَزِمَهُ فَلَمْ يُفَارِقْهُ. وَ مِنْهُ قَوْلُهُمْ: لَيْتَكَ، وَ لَيْتَهُ. أَيْ: لَزُومًا لِطَاعَتِكَ. وَ فِي الصَّحاحِ: أَيْ أَنَا مُقِيمٌ عَلَى طَاعَتِكَ؛ قَالَ: إِنَّكَ لَوْ دَعَوْتَنِي وَ دُونِي زَوْرًا ذَاتُ مُنْزَعٍ بَيِّنٍ لَقُلْتُ لَيْتَهُ لِمَنْ يَدْعُونِي أَصْلُهُ: لَيْتُ، مِنْ أَلَبَّ بِالْمَكَانِ، فَأُبدِلتِ الْبَاءُ يَاءً لِأَجْلِ التَّضْعِيفِ. وَ قَالَ سِيبَوَيْهِ: انْتَصَبَ لَيْتُكَ، عَلَى الْفِعْلِ، كَمَا انْتَصَبَ سُبْحَانَ اللَّهِ. وَ فِي الصَّحاحِ: نُصِبَ عَلَى الْمَصْدَرِ، كَقَوْلِكَ: حَمْدًا لِلَّهِ وَ شُكْرًا، وَ كَانَ حَقُّهُ أَنْ يُقَالَ: لَبًّا لَكَ، وَ تُنْتِ «١»، عَلَى مَعْنَى التَّوَكُّيدِ «٢»، أَيْ: إِبَابًا بِكَ بَعْدَ إِبَابِ، وَ إِقَامَةً بَعْدَ إِقَامَةٍ. وَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: سَمِعْتُ أَبَا الْفَضْلِ الْمُثَدِّرِي يَقُولُ: عُرِضَ عَلَى أَبِي الْعَبَّاسِ مَا سَمِعْتُ مِنْ أَبِي طَالِبِ النُّحَوِيِّ فِي قَوْلِهِمْ: لَيْتَكَ وَ سَعْدَيْكَ، قَالَ: قَالَ الْفَرَاءُ: مَعْنَى لَيْتَكَ إِجَابَةٌ لَكَ بَعْدَ إِجَابَةٍ؛ قَالَ: وَ نَصَبَهُ عَلَى الْمُضِيدِ. قَالَ: وَ قَالَ الْأَحْمَرُ: هُوَ مَأْخُوذٌ مِنْ لَبَّ بِالْمَكَانِ، وَ أَلَبَّ بِهِ. إِذَا أَقَامَ، وَ أَنْشَدَ: لَبَّ بَارِضٍ مَا تَخَطَّاهَا الْغَنَمُ قَالَ: وَ مِنْهُ قَوْلُ طُفَيْلٍ: رَدَدَنْ حَصِيَّتَنَا مِنْ عَيْدِي وَ رَهْطِهِ وَ تَيْمٌ تَلْبَى فِي الْعُرُوجِ وَ تَجْلُبُ أَيْ: تَلَازِمُهَا وَ تَقِيمُ فِيهَا. وَ قِيلَ: مَعْنَاهُ: أَيْ تَحْلُبُ اللَّبَّ وَ تَشْرِبُهُ، جَعَلَهُ مِنَ اللَّبِّ، فَتَرَكَ الْهَمْزَ، وَ هُوَ قَوْلُ أَبِي الْهَيْثَمِ. قَالَ أَبُو الْمَنْصُورِ «٣»: وَ هُوَ الصَّوَابُ «٤». وَ حَكَى أَبُو عُثَيْدٍ، عَنِ الْخَلِيلِ أَنَّهُ قَالَ: أَصْلُهُ مِنْ: أَلَيْتُ بِالْمَكَانِ، فَإِذَا دَعَا الرَّجُلُ صَاحِبَهُ، أَجَابَهُ: لَيْتَكَ، أَيْ: أَنَا مُقِيمٌ عِنْدَكَ؛ ثُمَّ وَكَّدَ ذَلِكَ بِلَيْتِكَ، أَيْ: إِقَامَةً بَعْدَ إِقَامَةٍ. أَوْ مَعْنَاهُ: اتَّجَاهِي إِلَيْكَ، وَ قَضِيْدِي، لِمَكَ، وَ إِقْبَالِي عَلَى أَمْرِكَ. مَأْخُوذٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: دَارِي تَلْبُ دَارُهُ، أَيْ: تُوَاكِفُهَا وَ تُحَاطِثُهَا وَ يَكُونُ حَاصِلُ الْمَعْنَى: أَنَا مُوَاكِفُكَ بِمَا تُحِبُّ إِجَابَةً لَكَ، وَ الْيَاءُ لِلتَّشْيِيعِ، قَالَه الْخَلِيلُ، وَ فِيهَا دَلِيلٌ عَلَى النَّصْبِ لِلْمَصْدَرِ. وَ قَالَ الْأَحْمَرُ: كَانَ أَصْلُهُ «٥» لَبَّ بِحَكَ، فَاسْتَقْلُوا ثَلَاثَ بَاءَاتٍ، فَقَلَبُوا إِحْدَاهُنَّ يَاءً، كَمَا قَالُوا: تَطَلَّيْتُ، مِنَ الظَّنِّ، أَوْ مَعْنَاهُ: مَحَبَّتِي لَكَ، وَ إِقْبَالِي إِلَيْكَ، مَأْخُوذٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: امْرَأَةٌ لَبَّةٌ، أَيْ: مُحِبَّةٌ عَاطِفَةٌ لِزَوْجِهَا، هَكَذَا فِي سَائِرِ النُّسخ. وَ الَّذِي حَكَى عَنِ الْخَلِيلِ فِي هَذَا الْقَوْلِ: أُمُّ لَبَّةٌ، بَدَلِ امْرَأَةٍ، وَ يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ، مَا أَنْشَدَ: وَ كُنْتُمْ كَأُمِّ لَبَّةٍ طَعَنَ «٦» ابْنُهَا إِلَيْهَا فَمَا دَرَّتْ عَلَيْهِ بَسَاعِدِي وَ فِي حَدِيثِ الْإِهْلَالِ بِالْحَجِّ: «لَيْتَكَ اللَّهُمَّ

لَيْتِكَ» هو من التَّيْبَةِ، وَهِيَ إِجَابَةُ الْمُنَادِي، أَيْ: إِجَابَتِي لَكَ يَا رَبِّ، وَهُوَ مَأْخُودٌ مِمَّا تَقَدَّمَ؛ أَوْ مَعْنَاهُ: إِخْلَاصِي لَكَ مَأْخُودٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: حَسْبُ لُبَابٍ، بِالضَّمِّ، أَيْ: خَالِصٌ مَخْصُصٌ، وَمِنْهُ: لُبُّ الطَّعَامِ، وَ لُبَابُهُ. وَفِي حَدِيثٍ عَلَقَمِيَّةٍ «أَنَّهُ قَالَ لِلْأَشْوَدِ: يَا أَبَا عَمْرٍو: قَالَ: لَيْتِكَ، قَالَ: لَيْتِي يَدَيْكَ». قَالَ الْخَطَّابِيُّ: مَعْنَاهُ سَلِمَتْ يَدَاكَ وَصِيحَتَا، وَإِنَّمَا تَرَكَ الْإِعْرَابَ فِي قَوْلِهِ: يَدَيْكَ، وَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يَقُولَ: يَدَاكَ، لِتَزْدَوِجِ «٧» يَدَيْكَ بِلَيْتِكَ. وَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: مَعْنَى لَيْتِي يَدَيْكَ، أَيْ: أُطِيعُكَ، وَ أَتَصَرَّفُ بِإِرَادَتِكَ، وَ أَكُونُ كَالشَّيْءِ الَّذِي تُصَرِّفُهُ بِيَدَيْكَ كَيْفَ شِئْتَ. وَ اللَّبُّ، بِالْفَتْحِ: الْحَادِي لِلزَّامِ لِسَوْقِ الْإِبِلِ، لَا يَفْتَرُّ عَنْهَا وَلَا يُفَارِقُهَا.

(١) كَذَا فِي الصَّحَاحِ وَ اللِّسَانِ، وَ فِي الْمَطْبُوعَةِ الْكُوَيْتِيَّةِ: وَ ثَنَى. (٢) فِي الصَّحَاحِ: التَّأْكِيدُ، وَ فِي اللِّسَانِ فَكَالْأَصْلِ. (٣) فِي اللِّسَانِ: أَبُو مَنْصُور. (٤) يَعْنِي قَوْلَ أَبِي الْهَيْثَمِ، لِقَوْلِهِ بَعْدَهُ: وَ تَحَلَّبَ. (٥) فِي اللِّسَانِ: كَأَنَّ أَصْلَ لَبٍ بَكَ، لَبَّ بَكَ. (٦) فِي النِّهَايَةِ (لَبَّ): ظَعْنٌ، وَ نَرَاهَا أَصُوبٌ. (٧) كَذَا بِالْأَصْلِ وَ اللِّسَانِ، وَ فِي النِّهَايَةِ: لَتَزْدَوِجُ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٩٣

وَ رَجُلٌ لَبٌّ: لَا زِمَ لَصِيغَتِهِ، لَا يُفَارِقُهَا وَ يُقَالُ: رَجُلٌ لَبٌّ طَبٌّ، أَيْ: لَا زِمَ لِلْأَمْرِ. وَ أَشَدُّ أَبُو عَمْرٍو: لَبًّا بِأَعْجَازِ الْمَطِيِّ لِاحِقًا وَ اللَّبُّ: الْمُقِيمُ بِالْأَمْرِ. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: اللَّبُّ: الطَّاعَةُ: وَ أَصْلُهُ مِنَ الْإِقَامَةِ. وَقَوْلُهُمْ: لَيْتِكَ: اللَّبُّ وَاحِدٌ، فَإِذَا ثَنَيْتَ، قُلْتَ فِي الرَّفْعِ: لَبَّانِ، وَ فِي النَّصْبِ وَ الْخَفْضِ: لَبَّيْنِ، وَ كَانَ فِي الْأَصْلِ: لَبَّيْنِكَ، أَيْ أَطَعْتُكَ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ حَذَفَتِ النَّونُ لِلِإِضَافَةِ، أَيْ أَطَعْتُكَ طَاعَةً، مُقِيمًا عِنْدَكَ إِقَامَةً بَعْدَ إِقَامَةٍ. وَ فِي الْمُحْكَمِ: قَالَ: سَبِيؤُهُ: وَ زَعَمَ يُونُسُ أَنَّ لَيْتِكَ اسْمٌ مُفْرَدٌ، بِمَنْزِلَةِ عَلَيْكَ، وَ لَكِنَّهُ جَاءَ عَلَى هَذَا اللَّفْظِ فِي حَدِّ الْإِضَافَةِ. وَ زَعَمَ الْخَلِيلُ أَنَّهَا تَثْنِيَّةٌ، كَأَنَّهُ قَالَ: [كَلِمًا] «١» أَجَبْتُكَ فِي شَيْءٍ، فَأَنَا فِي الْآخِرِ لَكَ مُجِيبٌ. قَالَ سَبِيؤُهُ: وَ يَدُلُّكَ عَلَى صِحَّةِ قَوْلِ الْخَلِيلِ قَوْلُ بَعْضِ الْعَرَبِ: لَبٌّ، يُجَرِّيه مُجَرَّى أَمْسٍ وَ عَاقٍ. وَ قَالَ ابْنُ جَنِّي: الْأَلْفُ فِي لَبِّي عِنْدَ بَعْضِهِمْ، وَ هِيَ بَاءُ التَّثْنِيَةِ فِي: لَيْتِكَ، لِأَنَّهُمْ اشْتَقُّوا مِنَ الْأَسْمِ الْمَبْنِيِّ الَّذِي هُوَ الصَّوْتُ مَعَ حَرَفِ التَّثْنِيَةِ فَعَلًا، فَجَمَعُوهُ مِنْ حُرُوفِهِ، كَمَا قَالُوا مِنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ: هَلَلْتُ، وَ نَحْوَ ذَلِكَ، فَاشْتَقُّوا لَبَيْتٌ مِنْ لَفْظِ لَيْتِكَ، فَجَاؤُوا فِي لَفْظِ لَبَيْتٍ بِالْيَاءِ الَّتِي لِلتَّثْنِيَةِ فِي لَيْتِكَ، وَ هَذَا قَوْلُ سَبِيؤِهِ. قَالَ: وَ أَمَا قَوْلُ يُونُسَ، فَزَعَمَ أَنَّ لَيْتِكَ اسْمٌ مُفْرَدٌ، وَ أَصْلُهُ عِنْدَهُ: لَبٌّ، وَ زُنُهُ فَعَلٌ، قَالَ: وَ لَا يَجُوزُ أَنْ تَحْمِلَهُ عَلَى فَعَلٍ، لِقَوْلِهِ فَعَلٌ فِي الْكَلَامِ، وَ كَثَرَةُ فَعَلٌ، فَقُلِبَ «٢» الْبَاءُ، الَّتِي هِيَ اللَّامُ الثَّانِيَةُ مِنْ لَبٍّ، يَاءً، هَرَبًا مِنَ التَّضْعِيفِ، فَصَارَ لَبِّي، ثُمَّ أَبْدَلَ الْيَاءَ أَلْفًا لِتَحَرُّكِهَا وَ انْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا، فَصَارَ لَبِّي، ثُمَّ إِنَّهُ لَمَّا وَصَلَتْ بِالْكَافِ فِي لَيْتِكَ، وَ بِالْهَاءِ فِي لَبِّيهِ، قُلِبَتِ الْأَلْفُ يَاءً، كَمَا قُلِبَتْ فِي [إِلَى] «٣» وَ عَلَى وَلَمَدَى، إِذَا وَصَلَتْهَا بِالضَّمِيرِ، فَقُلْتَ: إِلَيْكَ، وَ عَلَيْكَ، وَلَدَيْكَ. وَ قَدْ أَطَالَ شَيْخُنَا الْكَلَامَ فِي هَذَا الْمَبْثُوثِ، وَ هُوَ مَأْخُودٌ مِنْ لِسَانِ الْعَرَبِ، وَ مِنْ كِتَابِ الْمُحْتَسَبِ لِابْنِ جَنِّي، وَ غَيْرِهِمَا؛ وَ فِيمَا ذَكَرْنَاهُ كَفَايَةً. وَ اللَّبُّ، بِالضَّمِّ: السَّمُّ. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ: وَ رَبَّمَا سَمِي سَمٌ الْحَيَّةُ لُبًّا. وَ اللَّبُّ: خَالِصٌ كُلُّ شَيْءٍ، كَاللُّبَابِ، بِالضَّمِّ أَيْضًا. وَ مِنَ النَّخْلِ جَوْفُهُ. وَ قَدْ غَلَبَ عَلَى مَا يُؤْكَلُ دَاخِلُهُ وَ يُزَمَّى خَارِجُهُ مِنَ الثَّمَرِ. وَ لُبُّ الْجَوْزِ نَحْوُهُ «٤» كَاللُّوزِ وَ شَبِيهِهِ: مَا فِي جَوْفِهِ، وَ الْجَمْعُ اللَّبُوبُ. وَ مِثْلُهُ قَوْلُ اللَّيْثِ: وَ لُبُّ النَّخْلَةِ: قَلْبُهَا. وَ مِنَ الْمَجَازِ: لُبُّ الرَّجُلِ: مَا جُعِلَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْعَقْلِ، سَمِي بِهِ لِأَنَّهُ خُلَاصَةُ الْإِنْسَانِ، أَوْ أَنَّهُ لَا يُسَمَّى ذَلِكَ إِلَّا خُلِصَ مِنَ الْهَوَى وَ شَوَائِبِ الْأَوْهَامِ، فَعَلَى هَذَا هُوَ أَخْصَصُ مِنَ الْعَقْلِ. كَذَا فِي كَشْفِ الْكَشَافِ، فِي أَوَائِلِ الْبَقَرَةِ، نَقَلَهُ شَيْخُنَا ج: أَلْيَابٌ، وَ أَلْبٌ بِالْإِدْغَامِ، وَ هُوَ قَلِيلٌ «٥». قَالَ أَبُو طَالِبٍ: قَلْبِي إِلَيْهِ مُشْرِفُ الْأَلْبِ وَ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ. وَ رَبَّمَا أَظْهَرُوا التَّضْعِيفَ فِي ضَرُورَةِ الشَّعْرِ، قَالَ الْكُمَيْتُ: إِلَيْكُمْ بَنَى آلَ النَّبِيِّ تَطَلَّعَتْ نَوَازِعُ مِنْ قَلْبِي ظُمَاءٌ وَ أَلْبٌ «٦» وَ قَدْ لَبَّيْتُ، بِالْكَسْرِ وَ بِالضَّمِّ، أَيْ: مِنْ بَابِ: فَرَحَ وَ قَرَّبَ، تَلَبَّ بِالْفَتْحِ، لَبًّا بِالْكَسْرِ «٧» وَ لَبَابٌ بِالْفَتْحِ فِيهِمَا: صَرَتْ ذَا لُبٍّ. وَ فِي التَّهْذِيبِ: حُكِيَ: لَبَّيْتُ، بِالضَّمِّ، وَ هُوَ نَادِرٌ، لَا- نَظِيرَ لَهُ فِي الْمَضَاعِفِ. وَ قِيلَ لِصَفِيَّةَ بِنْتِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَ [قَدْ] «٨» صَرَبَتِ الزُّبَيْرَ: لَمْ تُصَرِّبْنَاهُ؟ فَقَالَتْ: لَيْلَبٌ «٩»، وَ يَقْوَدُ الْجَيْشَ ذَا الْجَلْبِ. أَيْ يَصِيرُ ذَا لُبٍّ وَ رَوَاهُ بَعْضُهُمْ أَضْرِبَهُ لَكِي يَلَبُّ، وَ يَقْوَدُ الْجَيْشَ ذَا اللَّجْبِ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هَذِهِ لُغَةُ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَ أَهْلُ نَجْدٍ يَقُولُونَ: لَبٌّ يَلَبُّ، بوزن فَرَّ يَفَرُّ.

(١) زِيَادَةٌ عَنِ اللِّسَانِ. (٢) اللِّسَانُ: فَقُلِبَتْ. (٣) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: قَوْلُهُ «فِي عَلَى وَلَدِي» سَقَطَ مِنْ خَطِّهِ «إِلَى» بِدَلِيلِ مَا بَعْدَهُ. (٤) فِي الْقَامُوسِ: وَ نَحْوَهَا. (٥) كَمَا جَمَعَ بُوْسٌ عَلَى أَبُوْسٍ وَ نُعِمٌ عَلَى أَنْعَمٍ عَنِ الصَّحَاحِ. (٦) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ «قَوْلُهُ «بَنَى»

الذى فى الصحاح: ذوى». (٧) كذا، و فى اللسان ضبط قلم: لباً. (٨) زيادة عن اللسان. (٩) فى النهاية: أضربه كى يَلْب.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٩٤

و ليس فَعْلَ بِالضَّمِّ يَفْعَلُ بِالْفَتْحِ سَوَى لَبَّيْتُ، بِالضَّمِّ، تَلَبَّ بِالْفَتْحِ؛ فَإِنَّ الْقَاعِدَةَ أَنَّ الْمَضْمُومَ مِنَ الْمَاضِيَّاتِ لَا يَكُونُ مُضَارِعُهُ إِلَّا مَضْمُومًا وَ شَدَّ هَذَا الْحَرْفُ وَحْدَهُ لَا نَظِيرَ لَهُ، وَ هُوَ الَّذِى صَرَّحَ بِهِ شُرَاحُ اللَّامِيَّةِ وَ التَّشْهِيلِ وَ غَيْرُهُمْ، وَ حَكَاهُ الرَّجَّاجُ عَنِ الْعَرَبِ، وَ الْيَزِيدِيُّ، وَ نَقَلَهُ ابْنُ الْقَطَّاعِ فِي صِرْفِهِ، زَادَ: وَ حَكَى الْيَزِيدِيُّ أَيْضًا: لَبَّيْتُ تَلَبَّ، بِكَسْرِ عَيْنِ الْمَاضِى، وَ ضَمِّهَا فِي الْمُسْتَقْبَلِ. قَالَ: وَ حَكَاهُ يُونُسُ بَضَمَهُمَا جَمِيعًا. وَ الْأَعْمُ لَبَّ، كَفَرِحَ. وَ فِي الْمَضِيَّاتِ مَا يَقْضَى أَنَّ الضَّمَّ، وَ إِنْ كَانَ فِيهِمَا مَعًا، قَلِيلٌ، شَادَّ فِي الْمَضَاعِفِ، وَ اقْتَصَرَ فِي: لَبَّ، عَلَى هَذَا الْفِعْلِ، وَ زَادَ عَلَيْهِ فِي دَمَمِ حَرْفَيْنِ آخَرَيْنِ، قَالَ: دَمَّ الرَّجُلُ، يَدْمُ، دَمَامَةً، مِنْ بَابِي: ضَرَبَ وَ تَعَبَ، وَ مِنْ بَابِ قَرَبَ لَغَةً، فَيَقَالُ: دَمَمْتُ، تَدْمُ، وَ مِثْلُهُ: لَبَّيْتُ تَلَبَّ، وَ شَرُزْتُ تَشْرُ مِنْ الشَّرِّ، وَ لَا يَكَادُ يُوجَدُ لَهَا رَابِعٌ فِي الْمَضَاعِفِ. وَ صَرَّحَ غَيْرُهُ بِأَنَّ الثَّلَاثَةَ وَرَدَتْ بِالضَّمِّ فِي الْمَاضِى، وَ الْفَتْحِ فِي الْمَضَارِعِ، عَلَى خِلَافِ الْأَصْلِ، وَ لَا- رَابِعٌ لَهَا. وَ ذَكَرَهَا فِي الْأَشْبَاهِ وَ النِّظَائِرِ غَيْرُ وَاحِدٍ. وَ الْأَكْثَرُونَ اقْتَصَرُوا عَلَى لَبَّ، وَ بَعْضُهُمْ عَلَيْهِ مَعَ دَمَمَ، وَ قَالُوا: لَا- ثَالِثٌ لَهَا. انْتَهَى. قَالَ شَيْخُنَا: دَمَّ نَقَلَهَا ابْنُ الْقَطَّاعِ عَنِ الْخَلِيلِ، وَ شَرَّ: نَقَلَهَا ابْنُ هِشَامٍ فِي شَرْحِ الْفَصِيحِ عَنْ قُطْرُبَ، وَ اقْتَصَرَ الْفَرَّازُ فِي الْجَامِعِ عَلَى: لَبَّ، وَ دَمَّ؛ وَ قَالَ: لَا نَظِيرَ لَهَا. وَ زَادَ ابْنُ خَالَوَيْهِ: عَزَزْتُ الشَّاءَ: قَلَّ لَبْنُهَا. فَتَكُونُ أَرْبَعَةً. وَ قَيَّدَ الْفَيَّومِيُّ بِالْمَضَاعِفِ، لِأَنَّهُ وَرَدَ فِي غَيْرِ الْمَضَاعِفِ نِظَائِرُهُ، وَ إِنْ كَانَتْ شَادَّةً. قَالَ ابْنُ الْقَطَّاعِ فِي كِتَابِ الْأَيْتِيَّةِ لَهُ: وَ أَمَّا مَا كَانَ مَاضِيَهُ عَلَى فَعْلٍ، بِالضَّمِّ، فَمُضَارِعُهُ يَأْتِي عَلَى يَفْعَلُ، بِالضَّمِّ، كَكَرَّمُ وَ شَرَفُ، مَا خَلَا حَرْفًا وَاحِدًا، حَكَاهُ سَيَبَوِيهِ، وَ هُوَ: كُدْتُ تَكَادُ، بَضَمَ الْكَافِ فِي الْمَاضِى، وَ فَتَحَهَا فِي الْمَضَارِعِ، وَ هُوَ شَادَّ، وَ الْحَيِّدُ كِدْتُ تَكَادُ. وَ حَكَى غَيْرُهُ: دُمْتُ تَدَامُ، وَ مُمْتُ تَمَاتُ، وَ جُدْتُ تَجَادُ «١». ثُمَّ نَقَلَ لَبَّ عَنِ الرَّجَّاجِ وَ الْيَزِيدِيِّ كَمَا مَرَّ، وَ دَمَّ عَنِ الْخَلِيلِ، وَ عَزَّ عَنِ ابْنِ خَالَوَيْهِ. وَ لَمْ يَتَعَرَّضْ لِشَرِّ الَّذِى فِي الْمَصْبَاحِ. انْتَهَى. وَ يَأْتِي فِي ف ك ك: وَ لَقَدْ فُكِّتْ، كَعَلِمْتُ وَ كَرُمْتُ، فَيَسْتَدْرِكُ عَلَى هَذِهِ الْأَلْفَاظِ. وَ اللَّبَّبُ: مَوْضِعُ الْمُنْحَرِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، قِيلَ: وَ بِهِ سُمِّيَ لَبَّبُ الْفَرَسِ. وَ اللَّبَّبُ: كَاللَّبَّةِ، وَ هُوَ مَوْضِعُ الْقِلَادَةِ مِنَ الصَّدْرِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، أَوِ الثُّقْرَةُ فَوْقَهُ، وَ الْجَمْعُ الْأَلْبَابُ. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: اللَّيَّةُ وَسِطَةُ الصَّدْرِ وَ الْمُنْحَرِ، وَ الْجَمْعُ لَيَّاتٌ وَ لِيَابٌ، عَنْ ثَعْلَبٍ. وَ حَكَى اللَّحْيَانِيُّ: إِنَّهَا لَحَسَنَةُ اللَّبَّاتِ، كَأَنَّهُمْ جَعَلُوا كُلَّ جُزْءٍ مِنْهَا لَبَّةً، ثُمَّ جَمَعُوا عَلَى هَذَا. وَ قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: هِيَ الْعِظَامُ الَّتِي فَوْقَ الصَّدْرِ وَ أَسْفَلَ الْحَلْقِ بَيْنَ التَّرْقُوتَيْنِ، وَ فِيهَا تُنَحَّرُ الْإِبِلُ. وَ مِنْ قَالَ: إِنَّهَا الثُّقْرَةُ فِي الْحَلْقِ، فَقَدْ غَلَطَ. انْتَهَى. وَ مِنَ الْمَجَازِ: أَخَذَ فِي لَبِّ الرَّمْلِ، هُوَ: مَا اسْتَرَقَّ مِنَ الرَّمْلِ، وَ انْحَدَرَ مِنْ مُعْظَمِهِ، فَصَارَ بَيْنَ الْجَلْدِ وَ غَلْظِ الْأَرْضِ. وَ قِيلَ: لَبَّبُ الْكُتَيْبِ: مُقَدَّمُهُ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ: بَرَأَقَةُ الْجِدِّ وَ اللَّبَّاتِ وَاضِحَةٌ كَأَنَّهَا ظَنِيَّةٌ أَفْضَى بِهَا لَبَّبُ قَالَ الْأَحْمَرُ: مُعْظَمُ الرَّمْلِ: الْعَقَقْلُ، فَإِذَا نَقَصَ، قِيلَ: كُتَيْبٌ، فَإِذَا نَقَصَ، قِيلَ: عَوَكْلٌ، فَإِذَا نَقَصَ، قِيلَ: سَقَطٌ، فَإِذَا نَقَصَ، قِيلَ: عَدَابٌ، فَإِذَا نَقَصَ، قِيلَ: لَبَّبُ. وَ فِي التَّهْذِيبِ: اللَّبَّبُ مِنَ الرَّمْلِ: مَا كَانَ قَرِيبًا مِنْ حَبْلِ الرَّمْلِ «٢». وَ اللَّبَّبُ: مَعْرُوفٌ، وَ هُوَ مَا يُشَدُّ فِي، وَ فِي نَسَخِهِ: عَلَى صِيْدِرِ الدَّابَّةِ، أَوِ النَّاقَةِ، كَمَا فِي نَسَخِهِ بَدَلِ الدَّابَّةِ. قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ وَ غَيْرُهُ: يَكُونُ لِلرَّحْلِ وَ السَّرَجِ لِيَمْنَعَ اسْتِخَارَ الرَّحْلِ وَ السَّرَجِ، أَى: يَمْنَعُهُمَا مِنَ التَّأْخِيرِ، جَ أَلْبَابٌ قَالَ سَيَبَوِيهِ: لَمْ يُجَاوِزُوا بِهِ هَذَا الْبِنَاءَ.

(١) عَنْ كِتَابِ الْأَفْعَالِ لِابْنِ الْقَطَّاعِ ١٢/١ وَ بِالْأَصْلِ: وَحَدَّثَ تَحَاد. (٢) فِي الْمَجْمَلِ وَ الْمَقَائِيسِ: اللَّبَّبُ مِنَ الرَّمْلِ: مَا كَانَ مُتَصِلًا بِسَهْلٍ وَ قَرِيبًا مِنْ جَبَلٍ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٩٥

وَ أَلْبَبْتُ السَّرَجَ: عَمِلْتُ لَهُ لَبًّا، وَ أَلْبَبْتُ الدَّابَّةَ، فَهِيَ مُلَبَّبٌ جَاءَ عَلَى الْأَصْلِ، وَ هُوَ نَادِرٌ: جَعَلْتُ لَهُ «١» لَبًّا. قَالَ وَ هَذَا الْحَرْفُ، هَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ السَّكَيْتِ بِإِظْهَارِ التَّضْعِيفِ. وَ قَالَ ابْنُ كَيْسَانَ: هُوَ غَلَطٌ وَ قِيَاسُهُ مُلَبَّبٌ، كَمَا يُقَالُ مُحَبَّبٌ، مِنْ: أَحْبَبْتُهُ. وَ كَذَلِكَ لَبَّيْتُهَا أَى: الدَّابَّةَ، فَهِيَ مَلْبُوبَةٌ مِنَ الثَّلَاثَةِ، عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ. وَ اللَّبْلَابُ: حَشِيشَةٌ، وَ نَبْتُ يَلْتَوِي عَلَى الشَّجَرِ. وَ اللَّبْلَابُ: بَقْلَةٌ مَعْرُوفَةٌ، يُنَادَوِي بِهَا «٢». وَ اللَّبْلَبَةُ: الرَّقَّةُ عَلَى الْوَلَدِ، وَ مِنْهُ: لَبْلَبَةُ الشَّاءِ، عَلَى مَا يَأْتِي. وَ اللَّبْلَبَةُ: الشَّفَقَةُ عَلَى الْإِنْسَانِ، وَ قَدْ لَبَلَبْتُ عَلَيْهِ. وَ اللَّبْلَبَةُ: عَظْمُكَ عَلَى الْإِنْسَانِ، وَ مَعُونَتُهُ؛ قَالَ الْكُمَيْتُ: وَ مِنَّا إِذَا حَزَبَتْكَ الْأُمُورُ عَلَيْكَ الْمَلْبَلْبُ وَ الْمُشْبِلُ وَ اللَّبِيَّةُ: ثَوْبٌ كَالْبَقِيرَةِ، وَ سَيَأْتِي بِإِنِّهَا فِي حَرْفِ الرَّاءِ. وَ اللَّبَابُ كَسَحَابٍ، وَ

في لسان العرب: اللَّبَّاءُ، بزيادة الهاء: الكَلَاءُ، وفي أخرى: من النَّبات: الشَّيْءُ القَلِيلُ غير الواسع، حكاه أبو حنيفة، قال: أَفْرِغْ لِسُولٍ وَ فُحُولٍ كُومٍ بَاتَتْ تَعَشَّى اللَّيْلَ بِالْقَصَةِ لَبَابَةً مِنْ هَمَقٍ هَيْشُومٍ (٣) وقال ابن الأعرابي: هي لُبَّاءَةٌ، بِالضَّمِّ والياءِ التَّحْتِيَّةِ، وَ أَنْشَدَ الرَّجَزَ، وَ قال: هي شَجَرَةُ الْأُفْطَى (٤) الَّذِي يُعْمَلُ مِنْهُ الْعَلُكُ. وَ لُبَّابٌ، كَغُرَابٍ: جَبَلٌ لَبْنِي جَدِيمَةٌ. وَ فِي الْحَدِيثِ «أَنَّ رَجُلًا خَاصَمَ أَبَاهُ عِنْدَهُ، فَأَمَرَ بِهِ فَلَبَّ لَهُ» يُقَالُ: لَبَّبَهُ تَلْبِيًّا: إِذَا جَمَعَ ثِيَابَهُ الَّتِي عَلَيْهِ عِنْدَ نَحْرِهِ وَ صَدْرِهِ فِي الْخُصُومَةِ، ثُمَّ جَرَّهَ وَ قَبَضَهُ إِلَيْهِ، وَ كَذَلِكَ إِذَا جَعَلَ فِي عُنُقِهِ حَبْلًا أَوْ ثَوْبًا، وَ أَمْسَكَهُ بِهِ. وَ فِي الْحَدِيثِ «أَنَّهُ أَمَرَ بِإِخْرَاجِ الْمُتَافِقِينَ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَقَامَ أَبُو أَيُّوبَ إِلَى رَافِعِ بْنِ وَدِيعَةَ، فَلَبَّبَهُ بِرِدَائِهِ، ثُمَّ نَتَرَهُ نَتْرًا شَدِيدًا». وَ لَبَّبَ الْحَبَّ تَلْبِيًّا: صَارَ لَهُ لُبٌّ يُؤْكَلُ. وَ اللَّبَّةُ: الْمَرْأَةُ اللَّطِيفَةُ، الْحَسَنَةُ الْعِشْرَةُ مَعَ زَوْجِهَا، وَ قَدْ تَقَدَّمَ. وَ لَبَّ اللَّوْزُ: كَسَرَهُ، وَ اسْتَخْرَجَ قَلْبَهُ. وَ لَبَّاهُ، لَبَّاهُ: إِذَا ضَرَبَ لَبَّتَهُ، وَ هِيَ اللَّهْزَمَةُ الَّتِي فَوْقَ الصَّدْرِ، وَ فِيهَا تُنَحَّرُ الْإِبِلُ؛ وَ قَدْ سَبَقَ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «أَمَا تَكُونُ الذَّكَاءُ إِلَّا فِي الْحَلَقِ وَ اللَّبَّةِ». وَ تَلَبَّبَ الرَّجُلُ، وَ فِي الْأَسَاسِ: تَلَبَّبَ (٥): تَحَزَّمُ، وَ تَشَمَّرُ. وَ الْمُتَلَبَّبُ: الْمُتَحَزِّمُ بِالسَّلَاحِ وَ غَيْرِهِ. وَ كُلُّ مُجْمَعٍ لِثِيَابِهِ، مُتَلَبَّبٌ؛ قَالَ عَتَرَةُ: إِنِّي أَحَازِرُ أَنْ تَقُولَ حَلِيلَتِي هَذَا غُبَارٌ سَاطِعٌ، فَتَلَبَّبَ وَ الْمُتَلَبَّبُ: مَوْضِعُ الْقِلَادَةِ. وَ تَلَبَّبَ الرَّجُلَانِ: أَخَذَ كُلُّ مِنْهُمَا بِلَبَّةِ صَاحِبِهِ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ «صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَلَبِّيًا [بِهِ]» (٦) وَ الْمُتَلَبَّبُ: الَّذِي تَحَزَّمُ بِثَوْبِهِ عِنْدَ صَدْرِهِ، قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ: وَ تَمِيمَةٌ (٧) مِنْ قَانِصٍ مُتَلَبَّبٍ فِي كَفِّهِ جَشْءٌ أَجَشُّ وَ أَقْطَعُ وَ مِنْ هَذَا قِيلَ لِلَّذِي لَبَسَ السَّلَاحَ، وَ تَشَمَّرَ لِلْقِتَالِ: مُتَلَبَّبٌ. وَ مِنْهُ قَوْلُ الْمُتَنَخِّلِ: وَ اسْتَغْلَمُوا وَ تَلَبَّبُوا إِنَّ التَّلَبُّبَ لِلْمُغِيرِ

(١) أى جعلت للدابة، و الدابة تقع على المذكر و المؤنث. و فى اللسان: الفرس، أى جعلت للفرس لبياً. (٢) انظر فى خواصه و منافعه تذكرة الانطاكى. (٣) اللسان (لبى): عيشوم. و العيشوم: اليابس. و الهمق: نبت. (٤) عن اللسان (لبى) و فى الأصل «الأيطى». (٥) عن الاساس، و فى الاصل: لبب. (٦) زيادة عن النهاية. و الحديث أخرجه الهروى من حديث عمر (رض) و انظر الفائق ٢/ ٤٤٥. (٧) و بهامش المطبوعة المصرية: «قوله و تميمه كذا بخطه و الذى فى اللسان المطبوع و نيمه» و ما فى اللسان «تيمه» بالتاء. و فى غريب الهروى: «و نيمه» يصف الخمر أنها نيمه القانص، و النيمه الصوت. و الجشء القوس الخفيفة. قاله أبو عبيد.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٩٦

و اللَّبَّبُ وَ اللَّبْلُبُ، كَسَبَسَبَ وَ بُبِّلَ: الْبَارُ بِأَهْلِهِ، وَ الْمُحْسِنُ إِلَى جِيرَانِهِ. وَ الْمُشْفِقُ عَلَيْهِمْ. وَ اللَّبْلِيَّةُ: التَّفَرُّقُ. حَكَاهُ فِي التَّهْذِيبِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو. وَ اللَّبْلِيَّةُ: حِكَايَةُ صَوْتِ التَّيْسِ عِنْدَ السَّفَادِ، يُقَالُ: لَبَّبَ: إِذَا نَبَّ، وَ قَدْ يُقَالُ ذَلِكَ لِلظَّبِيِّ. وَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو «أَنَّهُ أَتَى الطَّائِفَ، فَإِذَا هُوَ يَرَى التَّيْسَ تَلْبُ، أَوْ تَنْبُ، عَلَى الْغَنَمِ». لَبَّ يَلْبُ كَفَرَّ يَفِرُّ. وَ اللَّبْلِيَّةُ: أَنْ تُشْبِلَ الشَّاةُ عَلَى وَلَدِهَا بَعْدَ الْوَضْعِ وَ حِينَ الْوَضْعِ وَ تَلَحَّسَ بِهَا بِشَفَتَيْهَا، وَ يَكُونُ مِنْهَا صَوْتُ، كَأَنَّهَا تَقُولُ: لَبَّ لَبَّ. وَ الْأَلْبُوبُ، بِالضَّمِّ: حَبُّ نَوَى النَّبَقِ خَاصَّةً، وَ قَدْ يُؤْكَلُ. وَ التَّلْبِيبُ: التَّرَدُّدُ. قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: هَذَا حِكْيٌ، وَ لَا أَدْرِي مَا هُوَ. وَ التَّلْبِيبُ مِنَ الْإِنْسَانِ: مَا فِي مَوْضِعِ اللَّبِّ مِنَ الثِّيَابِ. وَ أَخَذَ بِتَلْبِيهِ: أَيْ لَبَّيْهِ وَ هُوَ اسْمٌ كَالْتَّمَتَيْنِ. وَ فِي التَّهْذِيبِ. يُقَالُ: أَخَذَ بِتَلْبِيبِ فُلَانٍ: إِذَا جَمَعَ عَلَيْهِ ثَوْبَهُ [الَّذِي هُوَ لَا بُدَّ لَهُ] عِنْدَ صَدْرِهِ، وَ قَبَضَ عَلَيْهِ يَجُرُّهُ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «أَخَذْتُ بِتَلْبِيهِ، وَ جَرَرْتُهُ». وَ كَذَلِكَ: أَخَذْتُ بِتَلْبِيهِ. وَ أَلَبَّ الرُّزْعُ، مِثْلُ أَحَبَّ: إِذَا دَخَلَ فِيهِ الْأَكْلُ. أَلَبَّ لَهُ الشَّيْءُ: عَرَضَ، قَالَ رُوْبَةُ: وَ إِنْ قَرَأَ أَوْ مَنِكَبُ أَلْبَا وَ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ، قَالَ: كَانَ أَعْرَابِيٌّ عِنْدَهُ امْرَأَةٌ، فَبَرِمَ بِهَا، فَأَلْقَاهَا فِي بَيْتٍ عَرَضاً بِهَا (٢)، فَمَرَّ بِهَا نَفَرٌ، فَسَمِعُوا هَمْهَمَتَهَا مِنَ الْبَيْتِ، فَاسْتَخْرَجُوهَا وَ قَالُوا: مَنْ فَعَلَ هَذَا بِكَ؟ فَقَالَتْ: زَوْجِي، فَقَالُوا: ادْعِ اللَّهَ عَلَيْهِ، فَقَالَتْ: لَا تُطَاوَعُنِي بَنَاتُ أَلْبِي. قَالُوا: بَنَاتُ أَلْبٍ، بِضَمِّ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ الْأُولَى، وَ قَدْ فَتَحَهَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُبَرِّدُ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ: قَدْ عَلِمْتُ ذَاكَ بَنَاتُ أَلْبِيهِ وَ هِيَ عُرُوقُ فِي الْقَلْبِ مُتَّصِلَةٌ بِهِ، تَكُونُ مِنْهَا الرِّقَّةُ وَ الشَّفَقَةُ. وَ لَكِنْ يُقَالُ: لَيْسَ لَنَا فِي الْجَمْعِ أَفْعَلُ بِالْفَتْحِ كَأَحْمَدَ. وَ فِي الْمُحْكَمِ: قَدْ عَلِمْتُ بِذَلِكَ بَنَاتُ أَلْبِيهِ، يَعْنُونَ لَبَّةً، وَ هُوَ أَحَدُ مَا شَدَّ مِنَ الْمُضَاعَفِ، فَجَاءَ عَلَى الْأَصْلِ، هَذَا مَذْهَبُ سَيِّوِيهِ. وَ قَالَ الْمُبَرِّدُ - فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ - يُرِيدُ بَنَاتٍ أَعْقَلَ [هَذَا] (٣) الْحَيَّ، فَإِنْ جَمَعَتْ أَلْبِيًّا، قُلْتُ: أَلَابُ، وَ التَّصْغِيرُ أَلْيَبُ، وَ هُوَ أَوْلَى مِنْ قَوْلِ مَنْ أَعْلَاهَا. وَ مِنَ الْمَجَازِ: مَرَرْتُ بِحَيٍّ ذِي لَبَابٍ، وَ طَبَاطَبَ. لَبَابُ الْغَنَمِ: جَلَبَتُهَا وَ صَوْتُهَا، وَ طَبَاطَبُ الْإِبِلِ، جَلَبَتُهَا، كَذَا فِي الْأَسَاسِ (٤). وَ يُقَالُ: رَجُلٌ لَبٌّ وَ لَيْبٌ، أَيْ: لَا زِمَ لِلْأَمْرِ، مُقِيمٌ عَلَيْهِ، لَا يَفْتَرُّ عَنْهُ. وَ اللَّبُّ، أَيْضاً: اللَّطِيفُ الْقَرِيبُ مِنَ النَّيَاسِ، وَ الْأُنْثَى لَبَّةً، وَ جَمْعُهَا لِبَابٌ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: رَجُلٌ مُلْبُوبٌ، أَيْ: مَوْصُوفٌ بِالْعَقْلِ وَ اللَّبِّ. قَالَه

الليث. وفي التهذيب: قال حسان: وجارية ملبوبة و منجس و طارقة في طوقها لم تشدد «٥» و من المجاز: الليث: العاقل ذو لب، و من أولى الألباب، ج ألباء قال سيويه: لا يكسر على غير ذلك، والأنثى لبيبة. و قال الجوهري: رجل لبيب، مثل لب. قال المضرب بن كعب: فقلت لها فيني إليك فإني حرام و إني بعد ذاك لبيب

(١) زيادة عن اللسان. (٢) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله عرضاً بها لعل الظاهر إسقاط لفظ بها أو يكون في العبارة سقط فليحرر» و في اللسان: عرضاً بها. (٣) زيادة عن اللسان. (٤) و شاهده فيها: و خصفاء في عام مياسير شاؤه لها حول أطناب البيوت لبالب (٥) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله و جارية و حازية و هي الكاهنة، و قوله تشدد في اللسان: تسدد بالسين المهملة» كذا، و في اللسان (لب): تشدد، إنما وردت تسدد فيه في مادة تجس.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٩٧

قيل: إنما أراد: ملب بالحج، و قوله «بعد ذاك» أي: مع ذاك. و حكى عن يونس أنه قال: تقول العرب للرجل تعطف عليه: لباب لباب، بالكسر كقطام و حذام. و قيل: إنه أي: لا بأس بلغه حمير. قال ابن سيده: و هو عندي مما تقدم، كأنه إذا نفى البأس عنه، استحب ملازمته. و دبر لبي، كحني، مثلثة اللام: ع بالموصل، قال: أسير و لا أدري لعل ميني بلبي إلى أعراقها قد تدلت قلت: زعم المصنف التثنية في هذا الموضع الذي بالموصل، و الصحيح أنه بالكسر فقط «١» كما قيده الصاغاني و نصير، و هو بالقرب من بلد «٢» بينه و بين العقر «٢»، و أما لبي، بالضم و التشديد و الباء ممالئة، فإنه جيل نجيدي، و بالفتح: موضع آخر، فتأمل. و لب، محركة: ع نقله الصاغاني. و في التهذيب، في الثنائي، في آخر ترجمته لب «٣» ما نصه: و يقال للماء الكثير الذي يحمل منه الفتح و في التهذيب: المفتح، بالميم، ما يسعه فيضيق صبوؤه، بالضم، هو منقب الماء عنه من كثرتة أي: الماء فيستدير الماء عند فيه، و يصير كأنه بلبل آنيه: لولب، و جمعه لواليب. قال أبو منصور: و لا أدري أعربي هو، أم معرب؟ غير أن أهل العراق أولعوا «٤» باستعمال اللولب و قال الجوهري في ترجمته لوب: و أميا المزود، و نحوه، فهو الملولب، على مفعول، كما سيأتي. و في ترجمته فولف: و ميا جاء على بناء فولف: لولب الماء. * و مما يستدرك عليه: قال ابن جني: هو لباب قوميه، و هم لباب قومهم، و هي لباب قومها؛ قال جرير: تدرى فوق متنيها قروناً على بشر و آنية لباب و الحسب اللباب: الخالص، و منه سمييت المرأة لبابة. وفي الحديث: «إنا حتى من مذحج، عباب سلفها، و لباب شرفها». اللباب: الخالص من كل شيء. و اللباب: طحين مرقق. و لبب الحب: جرى فيه الدقيق. و لباب القمح، و لباب الفستق. و في الأساس: من المجاز: لباب الإبل: خيارها، و لباب الحسب: محضه «٥». انتهى. قال ذو الرمة يصف فحلاً منثناً: مقلبتها فهي اللباب الحيايس و قال أبو الحسن «٦» في الفالوذج: لباب القمح «٧»، بلعاب النحل. و لب كل شيء: نفسه، و حقيقته. و امرأة واضحة اللباب. و استلبه: امتحن لبه. و من المجاز: هو بلب «٨» الوادي، و لبوا، و استلبوا: أخذوا فيه، كذا في الأساس. و عن ثعلب: لبأت، قالت العرب بالهمز، و هو على غير القياس، و قد سبقت الإشارة إليه في حلا. و من المجاز: قولهم: فلان في لب رخي: إذا كان في بال، و سعة و رخي اللب واسع الصدر. و في لب رخي: في سعة، و خصب، و أمن. وفي الحديث: «إن الله منع مني «٩» بيني مدلج، لصلتهم الرجم، و طعنهم في ألباب الإبل» قال أبو عبيد: على هذه الرواية له معنيان: أحدهما أن يكون أراد جمع اللب بمعنى الخالص كأنه أراد خالص إبلهم و كرائمها. و الثاني أنه أراد جمع اللب، و هو موضع المنحر من كل شيء. و رواه بعضهم: في لبات الإبل.

(١) في معجم البلدان (لبا): كتب بالألف على اللفظ، و هو بكسر أوله. (٢) في الأصل: «من البلد ... و العقير» و ما أثبتناه عن معجم البلدان. (٣) وردت عبارة التهذيب في اللسان في مادة لولب. (٤) اللسان: ولعوا. (٥) لم ترد العبارة في الأساس، إنما أثبتت في اللسان. (٦) في الأساس: و في حديث الحسن. (٧) الأساس: لباب البر. (٨) عن الأساس، و بالأصل «يتلب». (٩) في غريب الهروي: من بني مدلج.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٩٨

و اسم ما يتلبب: اللبابة، قال عنتره: و لقد شهدت الخيل يوم طرادها قطعنت تحت لبابة الممطر «١» و تللب المرأة بمنطقها: أن تصع

أَحَدَ طَرَفَيْهَا عَلَى مَنْكِبِهَا الْأَيْسَرِ، وَ تُخْرِجُ وَسِطَهَا مِنْ تَحْتِ يَدِهَا الْيُمْنَى، فَتَغْطِي بِهِ صَدْرَهَا، وَ تَرُدُّ «٢» الطَّرْفَ الْآخَرَ عَلَى مَنْكِبِهَا الْأَيْسَرِ. وَ عَنِ اللَّيْثِ: وَ الصَّرِيحُ إِذَا أَنْذَرَ الْقَوْمَ، وَ اسْتَضَرَّحَ: لَبَّ، وَ ذَلِكَ أَنْ يَجْعَلَ كِنَانَتَهُ وَ قَوْسَهُ فِي عُنُقِهِ، ثُمَّ يَقْبِضَ عَلَى تَلْبِيبِ نَفْسِهِ، وَ أَنْشَدَ: إِنَّا إِذَا الدَّاعِيَ اعْتَرَى وَ لَبَّيَّا «٣» وَ يُقَالُ: تَلْبِيبُهُ. تَرُدُّدُهُ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ. وَ قَالَ مُحَارِقُ بْنُ شِهَابٍ فِي صَفَةِ ثَيْسٍ غَنَمِهِ: وَ رَحَتْ أَصِيلَانَا كَأَنَّ ضُرُوعَهَا دِلَاءٌ وَ فِيهَا وَاتِدَ الْقَرْنِ لَبْلُبٌ أَرَادَ بِاللَّبْلُبِ: شَفَقَتُهُ عَلَى الْمَغْزَى الَّتِي أُرْسِلَ فِيهَا، فَهُوَ ذُو لَبْلَبَةٍ، أَيْ: ذُو شَفَقَةٍ. وَ لَبِي بْنُ سَعْدِ بْنِ شَطْنٍ، وَ لَبِي بْنُ صَبِيرَةَ بْنِ عَبْتَةَ: بَطْنَانِ مِنْ بَنِي سَامَةَ بْنِ لُؤَيٍّ، ذَكَرَهُ الْأَمِيرُ عَنْ سَيَّارِ النَّسَابَةِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: هُوَ مُحِبٌّ لَهُ بَلَابِلُ قَلْبِهِ. وَ اللَّبُّ، بِالضَّمِّ فِي لُغَةِ الْأَنْدَلُسِ وَ الْعُدُودَةِ: سَيْبٌ مَعْرُوفٌ عِنْدَهُمْ، شَبِيهُ بِالذَّبِّ. قَالَ أَبُو حَيَّانٍ فِي شَرْحِ التَّسْهِيلِ: وَ لَيْسَ يَكُونُ فِي غَيْرِهَا مِنَ الْبِلَادِ. وَ أَبُو لُبَابَةَ: بِشْرُ «٤» بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ الْأَنْصَارِيِّ، مِنَ الثَّقَبَاءِ، وَ أَبُو لَبِيبَةَ الْأَشْهَلِيُّ: صَحَابِيَانِ. وَ لُبَابَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: هِيَ أُمُّ نَفِيسَةَ بِنْتُ زَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ.

[تَب: ج ٢، ص: ٣٩٨]

الْتَّبُّ، وَ التُّوبُ: الزُّرُومُ، وَ اللُّصُوقُ، نَقْلُهُ الْجَوْهَرِيُّ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ. وَ الثَّبَاتُ، تَقُولُ مِنْهُ: لَتَبْتُ، يَلْتَبُ، لَتَبًا؛ فَهُوَ لَا تَبَّ، وَ أَنْشَدَ أَبُو الْجَرَّاحِ: فَإِنْ يَكُ هَذَا مِنْ نَبِيذٍ شَرِبْتُهُ فَإِنِّي مِنْ شُرْبِ النَّبِيذِ لَتَائِبٌ صَدَاعٌ وَ تَوْصِيمُ الْعِظَامِ وَ فِتْرَةٌ وَ غَمٌّ مَعَ الْإِشْرَاقِ فِي الْجَوْفِ لَا تَبَّ وَ قَالَ الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى مِنْ طِينٍ لَازِبٍ «٥»، قَالَ: اللَّازِبُ وَ اللَّاتِبُ وَاحِدٌ. قَالَ: وَ قَيْسٌ تَقُولُ: طِينٌ لَا تَبَّ؛ وَ اللَّاتِبُ: اللَّازِقُ مِثْلُ اللَّازِبِ وَ هَذَا الشَّيْءُ ضَرْبُهُ لَا تَبَّ، كَضَرْبَةِ لَا زِبٍ. وَ اللَّتَبُ: الطَّعْنُ. وَ قَدْ سَقَطَ هَذَا مِنْ بَعْضِ النَّسَخِ، وَ ثَبَّتَ فِي غَيْرِهِ، يُقَالُ لَتَبْتُ فِي سَبَلَةِ النَّاقَةِ وَ مَنَحَرِهَا: إِذَا طَعَنَهَا «٦»، وَ كَذَلِكَ اللَّتْمُ، يُقَالُ: خُذِ الشَّفْرَةَ فَالْتَبْ بِهَا فِي لَبَّةِ الْجَزُورِ، وَ التَّمُّ بِهَا، بِمَعْنَى وَاحِدٍ، أَيْ: اطْعَنْ بِهَا. رَوَاهُ أَبُو تَرَابٍ عَنْ ابْنِ شُمَيْلٍ. وَ اللَّتَبُ، وَ التُّوبُ: الشَّدُّ، يُقَالُ: لَتَبْتُ عَلَيْهِ ثِيَابَهُ، وَ رَتَبْتُهَا: إِذَا شَدَّهَا عَلَيْهِ. وَ قَالَ اللَّيْثُ: اللَّتَبُ: لُبْسُ الثَّوْبِ، يُقَالُ: لَتَبْتُ عَلَيْهِ ثَوْبَهُ: إِذَا لَبَسَهُ، كَأَنَّهُ لَا يُرِيدُ أَنْ يَخْلَعَهُ، كَالِاتِبَابِ. وَ اللَّتَبُ: شَدُّ الْجُلِّ عَلَى الْفَرَسِ، كَالْتَلْتِيبِ شَدِّدٍ لِلْمُبَالَعَةِ. قَالَ مُتَمِّمُ بْنُ نُوَيْرَةَ «٧»: فَلَهُ ضَرْبُ السُّوْلِ إِلَّا سُوْرُهُ وَ الْجُلُّ فَهُوَ مُلْتَبٌ لَا يُخْلَعُ يَعْنِي فَرَسَهُ. أَيْ: الْأَمْرُ عَلَيْهِ الْتَابًا: أَوْجَبَهُ، فَهُوَ مُلْتَبٌ. وَ الْمِلْتَبُ، كَمِنْهَرٍ: اللَّازِمُ بَيْنَهُ فِرَارًا مِنَ الْفِتَنِ. وَ قَالَ اللَّيْثُ: الْمَلَاتِبُ الْجَبَابُ، وَ الْخُلُقَانُ مِنَ الثِّيَابِ.

(١) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ الْمُنْتَظَرِ. (٢) عَنِ اللِّسَانِ، وَ فِي الْأَصْلِ «أَوْ تَرَدُّ». (٣) «اعْتَرَى» عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «اعْتَرَى». (٤) فِي جَمْعِهِ ابْنُ حَزْمٍ: بِشِير. (٥) سُورَةُ الصَّافَاتِ الْآيَةُ ١١. (٦) فِي الْمَقَائِيسِ: إِذَا وَجَأَ. (٧) فِي اللِّسَانِ: مَالِكُ بْنُ نُوَيْرَةَ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٣٩٩

وَ بَنُو لَتَبٍ، بِالضَّمِّ: حَتَّى مِنَ الْأَرْدِ، مِنْهُمْ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ اللَّثْبِيَّةِ الصَّحَابِيُّ، وَ هِيَ أُمُّهُ، وَ مِنْهُمْ مَنْ يَفْتَحُ اللَّامَ وَ الْمُشْتَاءَ، وَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: الْأَلْتَبِيَّةُ، بِالْهَمْزَةِ، وَ فِي بَعْضٍ بِضَمٍّ فَفَتْحٌ، كَهَمْزِيَّةٍ، لَهُ ذِكْرٌ فِي رُسُلِهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، قَالَ شَيْخُنَا قُلْتُ: وَ قُرَأَتْ فِي مُعْجَمِ الْحَافِظِ تَقَى الدِّينِ، مَا نَصَّهُ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ اللَّثْبِيَّةِ الْأَرْدِيُّ الَّذِي اسْتَعْمَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، عَلَى الصَّدَقَةِ.

[لَجَب: ج ٢، ص: ٣٩٩]

الَلَجْبُ، مُحَرَّكَةٌ: الْعَلَبَةُ مَعَ اخْتِلَاطٍ، وَ كَأَنَّهُ مَقْلُوبُ الْجَلَبَةِ، وَ الصِّيَاحُ: الصَّوْتُ، وَ اضْطِرَابُ مَوْجِ الْبَحْرِ. وَ الْفِعْلُ مِنْهُ: لَجَبَ، بِالْكَسْرِ، كَفَرِحَ. وَ اللَّجْبُ ارْتِفَاعُ الْأَصْوَاتِ وَ اخْتِلَاطُهَا؛ قَالَ زُهَيْرٌ: عَزِيزٌ إِذَا حَلَّ الْخَلِيفَانِ حَوْلَهُ بِهَذِي لَجَبَ لَجَاتِهِ وَ صَوَاهِلُهُ «١» وَ هَذِهِ الْمَادَّةُ، كَيْفَمَا كَانَتْ حُرُوفُهَا، لَهَا دَلَالَةٌ عَلَى الصِّيَاحِ وَ الْاضْطِرَابِ، وَ هُوَ مَخْتَارُ ابْنِ جِنِّي وَ شَيْخِهِ أَبِي عَلِيٍّ، وَ وَافَقَهُمَا الزَّمَخْشَرِيُّ فِي أَمثَالِهِ. كَذَا قَالَ أَهْلُ الْاِشْتِقَاقِ. وَ اللَّجْبُ: صَوْتُ الْعَسِكَرِ، وَ صِهْيَلُ الْخَيْلِ. وَ جَيْشُ لَجَبٍ: عَزْمَرَمٌ، وَ ذُو لَجَبٍ وَ كَثْرُهُ. وَ كَذَا رَعِيدٌ لَجَبٌ، وَ سَحَابٌ لَجَبٌ بِالرَّعِيدِ، وَ عَيْتٌ لَجَبٌ بِالرَّعِيدِ، وَ كُلُّهُ عَلَى النَّسَبِ، وَ بَحْرٌ ذُو لَجَبٍ: إِذَا سُمِعَ اضْطِرَابُ أَمْوَاجِهِ. وَ لَجَبُ الْأَمْوَاجِ كَذَلِكَ. وَ

اللَّجَبِيَّةُ، مُثَلَّثَةُ الْأَوَّلِ، وَاللَّجَبِيَّةُ مُحَرَّكَةٌ، وَاللَّجَبَةُ بِكَسْرِ الْجِيمِ، وَاللَّجَبَةُ كَعَبْتُهُ، الْأَخِيرَتَانِ عَنْ ثَعْلَبٍ: الشَّاءُ قَلَّ لَبْنُهَا، وَهِيَ مُؤَلَّيَةُ اللَّبَنِ. وَ
عَنْ ابْنِ السَّكَيْتِ: اللَّجَبِيَّةُ: النَّعْجَةُ الَّتِي قَلَّ لَبْنُهَا. قَالَ: وَلَا يُقَالُ لِلْعَنْزِ لَجَبِيَّةٌ. وَفِي حَدِيثِ الزَّكَاءِ «فَقُلْتُ: فَفِيمَ حَقُّكَ؟ قَالَ: فِي النَّثْيَةِ وَ
الْجَذَعَةِ اللَّجَبِيَّةِ» [اللَّجَبَةُ]: (٢) «بَفَتْحِ اللَّامِ وَشُكُونِ الْجِيمِ: الَّتِي أَتَى عَلَيْهَا مِنَ الْعَنَمِ بَعْدَ نِتَاجِهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ، فَجَفَّ (٣) لَبْنُهَا. وَقِيلَ: هِيَ مِنَ
الْعَنْزِ (٤) خَاصَّةً، وَقِيلَ فِي الضَّانِ خَاصَّةً. وَقَوْلُ عَمْرِو ذِي الْكَلْبِ: فَاجْتَالَ مِنْهَا لَجَبَةً ذَاتَ هَزَمٍ حَاشِكَةَ الدَّرَّةِ وَرَهَاءَ الرَّحْمِ (٥)» يَجُوزُ أَنْ
تَكُونَ هَذِهِ الشَّاءُ لَجَبِيَّةً فِي وَقْتٍ، ثُمَّ تَكُونُ حَاشِكَةَ الدَّرَّةِ فِي وَقْتٍ آخَرَ. أَوْ الْغَزِيرَةُ، فَهُوَ ضِدٌّ، أَوْ خَاصٌّ بِالْمِعْزَى، كَمَا يَدُلُّ لَهُ قَوْلُ
مُهْلِلِ الْآتِي ذِكْرُهُ ج: لِحَابٌ بِالْكَسْرِ فِي التَّكْسِيرِ. قَالَ مُهْلِلُ بْنُ رَبِيعَةَ: عَجِبْتُ أَبْنَاؤُنَا مِنْ فِعْلِنَا إِذْ نُبِيعُ الْخَيْلَ بِالْمِعْزَى اللَّجَابِ وَجَمْعُ
لَجَبِيَّةٍ، لَجَبَاتٍ، بِالشُّكُونِ فِيهِمَا عَلَى الْقِيَاسِ. وَجَمْعُ لَجَبِيَّةٍ لَجَبَاتٍ بِالتَّحْرِيكِ فِيهِمَا [عَلَى الْقِيَاسِ]. وَجَمْعُ لَجَبِيَّةٍ لَجَبَاتٍ بِالتَّحْرِيكِ (٦) «و
هُوَ شَادٌّ، لِأَنَّ حَقَّهُ التَّسْكِينُ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ الْأَصْلُ عِنْدَهُمْ أَنَّهُ اسْمٌ وَصِفٌ بِهِ، كَمَا قَالُوا: امْرَأَةٌ كَلْبِيَّةٌ، فَجُمِعَ عَلَى الْأَصْلِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ:
لَجَبِيَّةٌ، بِالشُّكُونِ؛ وَلَجَبَاتٍ، بِالتَّحْرِيكِ [نَادِرٌ] (٧)» لِأَنَّ الْقِيَاسَ الْمُطْرَدَ فِي جَمْعِ فَعْلَةٍ إِذَا كَانَتْ صِفَةً، تَسْكِينُ الْعَيْنِ. قَالَ سَيِّبِيُّ: وَقَالُوا
شِيَاءَ لَجَبَاتٍ، فَحَرَّكُوا الْأَوْسَطَ، لِأَنَّ مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ: شَاءَ لَجَبِيَّةٌ، فَإِنَّمَا جَاءُوا بِالْجَمْعِ عَلَى هَذَا. وَمِثْلُهُ قَالَ ابْنُ مَالِكٍ فِي شَرْحِ
التَّسْهِيلِ: وَاجْزَأَ الْمُبْرَدُ سُكُونُ الْجِيمِ فِي لَجَبَاتٍ. وَعَنِ الْأَصْمَعِيِّ: إِذَا أَتَى عَلَى الشَّاءِ بَعْدَ نِتَاجِهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ، فَجَفَّ (٨) لَبْنُهَا وَقَلَّ، فَهِيَ
لِحَابٌ وَقَدْ لَجِبَتْ كَكَرَمٍ لُجُوبَةً، وَيَجُوزُ لَجِبَتْ تَلْجِيًّا. وَفِي حَدِيثِ شُرَيْحٍ: «أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ: ابْتِغَتْ مِنْ هَذَا شَاءً، فَلَمْ أَجِدْ لَهَا لَبْنًا، فَقَالَ
لَهُ شُرَيْحٌ: لَعَلَّهَا لَجِبَتْ» أَيْ: صَارَتْ لَجَبَةً.

(١) «لجباته» عن اللسان، وبالأصل «لجباته». (٢) زيادة اقتضاها السياق. (٣) في النهاية والصاحح واللسان «فخف». (٤) في النهاية:
«المعز». (٥) بالأصل «جاشكته» وبهامش المطبوعة المصرية: «قوله جاشكته وقوله الآتي ثم تكون جاشكته هكذا بخطه في الموضعين
بالجيم، والصواب جاشكته بالحاء المهملة فقد أورد صاحب اللسان هذا البيت في حشك وقال: الحشك تركك الناقة لا تحلبها حتى
يجتمع لبنها اه». (٦) زيادة عن اللسان. (٧) زيادة عن اللسان. (٨) كذا بالأصل واللسان، وفي الصاحح: فخف. وأوردها صاحب
اللسان في حديث الزكاة- تقدم أثناء المادة- فخف.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٠٠

وَالْمُلْجَبُ: سَيِّئُهُمْ رِيَشٌ وَلَمْ يُنْصَلْ بَعْدُ، وَالْجَمْعُ الْمَلَاجِبُ. نَقْلُهُ ابْنُ دُرَيْدٍ، قَالَ: مَاذَا تَقُولُ لِأَقْوَامٍ أُولَى حُرْمٍ (١) سُودِ الْوُجُوهِ كَأَمْثَالِ
الْمَلَاجِبِ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَمِنْجَابٌ أَكْثَرُ، قَالَ: وَارَى اللَّامَ بَدَلًا مِنَ التَّوْنِ. وَفِي الْحَدِيثِ «فَيَدُّ لَهُمْ أَمْثَالُ اللَّجَبِ، مِنَ الذَّهَبِ» جَمْعُ
لَجَبَةٍ، أَوْ اللَّجَبِ، كَقَضِيْعَةٍ وَقِصْعٍ، نَقْلُهُ ابْنُ الْأَثِيرِ عَنِ الْحَرَبِيِّ. وَقَدْ وَهَمَ فِيهِ بَعْضُهُمْ (٢). وَفِي حَدِيثِ مُوسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَالْحَجَرِ:
«فَلَجَبُهُ ثَلَاثُ لَجَبَاتٍ»، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: قَالَ أَبُو مُوسَى: كَذَا فِي مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، قَالَ: وَلَا أَعْرِفُ وَجْهَهُ، إِلَّا أَنَّ يَكُونُ بِالْحَاءِ وَالتَّاءِ
[مِنَ اللَّحْتِ، وَهُوَ الضَّرْبُ] (٣). وَفِي حَدِيثِ الدَّجَالِ: «فَأَخَذَ (٤) بِلَجَبَتِي الْبَابِ، فَقَالَ: مَهَيْمٌ» قَالَ أَبُو مُوسَى: هَكَذَا رَوَى، وَالصَّوَابُ
بِالْفَاءِ. وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي تَرْجُمَةِ لَجَفٍ: وَيُزَوَّى بِالْبَاءِ، وَهُوَ وَهْمٌ.

[لحب]: ج ٢، ص: ٤٠٠

اللَّحْبُ: الطَّرِيقُ الْوَضِيعُ، كَاللَّاحِبِ. وَهُوَ فَاعِلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ، أَيْ: مَلْحُوبٌ، وَالْمُلْحَبُ كَمُعْظَمٍ (٥) «مَعْطُوفٌ عَلَى الْمَلْحَبِ. أَنْشَدَ ثَعْلَبُ:
وَقُلُوصُ مُقَوَّرَةِ الْأَلْيَاطِ بَاتَتْ عَلَى مُلْحَبٍ أَطَّاطٍ (٦)» وَعَنِ اللَّيْثِ: طَرِيقٌ لَحِبٌ، وَلَحْبٌ، وَمَلْحُوبٌ: إِذَا كَانَ وَاضِحًا. وَإِنَّمَا سُمِّيَ الطَّرِيقُ
الْوِطَاءُ لِحَبًّا، لِأَنَّهُ كَأَنَّهُ لِحِبٌ، أَيْ قُسِّرَ عَنْ وَجْهِهِ الثَّرَابُ، فَهُوَ ذُو لَحِبٍ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي زَمْلٍ (٧) «الْجُهَنِيُّ». «رَأَيْتُ النَّاسَ عَلَى طَرِيقٍ
رَحْبٍ لَحِبٍ» اللَّاحِبِ: الطَّرِيقُ الْوَاسِعُ الْمُتَقَادُّ الَّذِي لَا يَنْقَطِعُ. وَلَحَبٌ مَحَجَّةُ الطَّرِيقِ كَمَنْعٍ، يَلْحَبُهُ، لِحَبًّا، إِذَا وَطَّنَهُ وَسَلَكَهُ، كَالْتَحَبَةِ. قَالَ
اللَّيْثُ: وَسَمِعْتُ الْعَرَبَ يَقُولُ: التَّحَبُّ فَلَانٌ مَحَجَّةُ الطَّرِيقِ، وَلَحَبُهَا، وَالتَّحَمُّهَا (٨): إِذَا رَكِبَهَا، وَمِنْهُ قَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ: فَانْصَاعَ جَانِبُهُ
الْوَحْشِيُّ وَانْكَدَرَتْ يَلْحَبْنِ لَا- يَأْتِي الْمَطْلُوبُ وَالطَّلَبُ أَيْ: يَزْكَبَنَّ اللَّاحِبُ. وَلَحَبُهُ بِالسَّيْفِ: ضَرْبُهُ بِهِ، أَوْ جَرَحُهُ، عَنْ ثَعْلَبٍ. وَلَحَبٌ

الشئ: أثر فيه، قال معقل بن خويلد يصف سبلاً: لَهُمْ عَدُوَّةٌ كَالْقِصَافِ الْأَتَى مَدَّ بِهِ الْكَدْرُ اللَّاحِبُ كَلَحَبٍ تَلَحُّباً فِيهِمَا. وَلَحَبُهُ بِالسَّيَاطِ: ضَرَبُهُ، فَأَثَرَتْ فِيهِ. وَلَحَبُ اللَّحْمِ يَلْحَبُهُ لَحَباً: قَطَعَهُ طَوَّلاً. وَالمَلْحَبُ، كَمُعْظَمٍ: الْمُقْطَعُ. وَلَحَبَ مَتْنُ الْفَرَسِ وَعَجْرُهُ: إِذَا ائْتَمَسَّ فِي حُدُودِهِ. وَمَتْنٌ مَلْحُوبٌ، قَالَ الشَّاعِرُ «٩»: فَالْعَيْنُ قَادِحَةٌ وَالرَّجُلُ ضَارِحَةٌ وَالقُصْبُ مُضْطَمِرٌّ وَالمَتْنُ مَلْحُوبٌ وَلَحَبَ اللَّحْمِ عَنِ الْعَظْمِ، يَلْحَبُهُ لَحَباً: قَشَرَهُ. وَقِيلَ: كُلُّ شَيْءٍ قُشِرَ، فَقَدْ لَحِبَ. وَلَحَبَ الْجَزَارُ مَا عَلَى ظَهْرِ الْجَزُورِ: أَخَذَهُ. وَلَحَبَ الطَّرِيقُ يَلْحَبُ لُحُوباً: وَضَحَ كَأَنَّهُ قَشَرَ الْأَرْضَ. وَلَحَبَ الطَّرِيقُ يَلْحَبُهُ لَحَباً: بَيَّنَّهُ. وَمِنْهُ قَوْلُ أُمِّ سَلَمَةَ

(١) فِي اللِّسَانِ: جُزْم. (٢) يَرِيدُ قَوْلَ الْحَرَبِيِّ «إِنَّمَا أَرَادَ اللَّحْنَ» لِأَنَّ اللَّحْنَ الْفَضَّةُ. وَقَالَ غَيْرُهُ: لَعَلَّهُ أَمْثَالُ النَّجْبِ جَمْعُ النَّجِيبِ مِنَ الْإِبِلِ. (عَنِ النَّهَائِيِّ). (٣) زِيَادَةُ عَنِ النَّهَائِيِّ. (٤) عَنِ النَّهَائِيِّ، وَفِي الْأَصْلِ: «فَقَالَ بَلَجَتِي الْبَابُ». (٥) فِي إِحْدَى نَسَخِ الْقَامُوسِ: كَمُحَمَّدٍ. (٦) «بَاتَتْ» عَنِ اللِّسَانِ، وَبِالْأَصْلِ «بَانَتْ» وَأَطَاظَ بَزَنَةً صَيَغَةُ الْمَبَالِغَةِ: الصَّيَاحُ كَمَا فِي اللِّسَانِ. (٧) كَذَا بِالْأَصْلِ وَاللِّسَانِ، وَفِي النَّهَائِيِّ: «ابْنُ زَمَلٍ». (٨) فِي اللِّسَانِ: وَالتَّحْبَهُ. (٩) كَذَا بِالْأَصْلِ وَاللِّسَانِ هُنَا، وَعَجَزَهُ فِي الصَّحَاحِ. وَفِي اللِّسَانِ مَادَّةُ (قَصَبٍ) عَجَزَهُ وَنَسَبَهُ لَامِرَى الْقَيْسِ وَجَاءَ فِيهِ قَوْلُهُ: قَالَ ابْنُ بَرَى: زَعَمَ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ قَوْلَ الشَّاعِرِ ... قَالَ: وَالْبَيْتُ لِابِرَاهِيمَ بْنِ عِمْرَانَ الْأَنْصَارِيِّ وَهُوَ بِكَمَالِهِ: وَالمَاءُ مِنْهُمْ وَالشَّدَّ مَنْحَدَرٌ)....

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٠١ □
لِعُمَيْدَانَ، رَحِمَهُ اللَّهُ «لَمَّا تُعِفَّ طَرِيقاً كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَحَبَهَا» أَيْ: أَوْضَحَهَا، وَنَهَجَهَا. وَلَحَبَ الْمَرْأَةَ، يَلْحَبُهَا، لَحَباً: جَامِعَةً، نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ. وَلَحَبَ بِهِ الْأَرْضُ: صَيَّرَعَهُ. وَلَحَبَ الرَّجُلُ، يَلْحَبُ، لَحَباً: مَرَّ فِي الْأَرْضِ، أَوْ مَرَّ مَرّاً مُشْتَبِهاً. أَوْ لَحَبَ، يَلْحَبُ، لَحَباً: إِذَا أَسْرَعَ فِي مَشْيِهِ. وَلَحَبَ، كَفَرَحَ: أَنْحَلَهُ الْكِبَرُ وَالضَّعِيفُ، قَالَ الشَّاعِرُ: عَجُوزٌ تُرْجَى أَنْ تَكُونَ فَسِيَّةً وَقَدْ لَحَبَ الْجَبَانِ وَاحِدٌ وَدَبَّ الظُّهْرُ وَهُوَ رَجُلٌ مَلْحُوبٌ: قَلِيلُ اللَّحْمِ، كَأَنَّهُ لَحِبَ. قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ: أَدْرَكَ أَرْبَابُ النَّعْمِ بِكُلِّ مَلْحُوبٍ أَشَمَّ وَالمَلْحَبُ، كَمِثْرٍ: اللَّسَانُ الْفَصِيحُ، كَذَا فِي التَّهْذِيبِ. وَالمَلْحَبُ أَيْضاً: السَّيَّابُ، أَيْ: الْكَثِيرُ السَّبِّ، الَّتِي يَذِيءُ اللِّسَانِ. وَقِيلَ: هَذَا مِنَ الْمَجَازِ. وَالمَلْحَبُ: الْحَدِيدُ الْقَاطِعُ وَفِي الصَّحَاحِ: هُوَ كُلُّ مَا يُقَطَّعُ بِهِ، وَيُقَشَّرُ «١»، قَالَ الْأَعَشَى: وَادْفَعْ عَنْ أَعْرَاضِكُمْ وَأَعِيرْكُمْ لِسَاناً كِمَقْرَاضِ الْخَفَاجِيِّ مَلْحَباً وَاللَّحِيبُ، بَغِيرِ هَاءٍ، كَأَنَّهُ فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ، أَيْ: لَحَبَهَا السَّيْرُ وَقَشَرَهَا، ثُمَّ تَنَوَّسَتْ فِيهَا الْوَصْفَةُ عِنْدَ قَوْمٍ، وَأُطْلِقَتْ مِنْ غَيْرِ هَاءٍ، وَنَقَلَهَا الْجَوْهَرِيُّ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، وَهِيَ الْقَلِيلَةُ لَحْمِ الظُّهْرِ مِنَ التُّوْقِ. وَطَرِيقٌ مَلْحُوبٌ: أَيْ وَاضِحٌ. وَمَلْحُوبٌ: ع، قَالَ الْكَلْبِيُّ عَنْ الشَّرِيقِيِّ، سُمِّيَ مَلْحُوبٌ وَالمَلْحَبُ بِابْنِ كَرِيمٍ «٢» بَنُ مَهْيَعٍ بَنِ عَدَمٍ بَنِ طَسْمٍ. وَمَلْحُوبٌ: مَاءٌ لِبْنِي أَسِيدٍ بَنِ خَزِيمَةَ «٣». وَالمَلْحَبُ: عَلَمٌ عَلَى تَلٍّ. وَقَالَ الْحَفْصِيُّ: مَلْحُوبٌ، وَالمَلْحَبُ قَزَيْتَانِ لِبْنِي عَبْدِ اللَّهِ بَنِ الدُّثَلِ بْنِ حَنِيفَةَ بَالِيَمَامَةَ، قَالَ عُبَيْدٌ: «٤»: أَفْقَرُ مِنْ أَهْلِهِ مَلْحُوبٌ فَالْقَطِيبَاتُ فَالذَّنُوبُ وَقَالَ لَبِيدُ بْنُ رِيعَةَ: وَصَاحِبُ مَلْحُوبٍ فُجِعْنَا بِيَوْمِهِ وَعِنْدَ الرِّدَاحِ يَبْتُ آخَرَ كَوْنِهِ وَصَاحِبُ مَلْحُوبٍ: عَوْفُ بْنُ الْأَخْوَصِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ كَلَابٍ، قَالَ عَامِرُ بْنُ عَمَرَ الْخَصْفِيُّ: قَطَارٌ وَأَرْوَاحٌ فَأُصْحَتْ كَأَنَّهَا صَحَائِفُ يَتْلُوهَا بِمَلْحُوبٍ دَابِرُ كَذَا فِي الْمُعْجَمِ. قُلْتُ: وَفِي الرُّوْضِ لِلشَّيْخِيِّ: صَاحِبُ الرِّدَاحِ، شَرِيحُ بْنُ الْأَخْوَصِ فِي قَوْلِ ابْنِ هِشَامٍ، وَقِيلَ: هُوَ حَبَانُ بْنُ عُتَيْبَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ كَلَابٍ، وَسَيَأْتِي فِي رَدْعٍ.

[لَحَب] ج ٢، ص: ٤٠١

لَحَبَ الْمَرْأَةَ، كَمَنَعَ وَنَصَرَ، يَلْحَبُهَا، وَيَلْحَبُهَا، لَحَباً: أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ. وَقَالَ كُرَاعٌ: أَيْ نَكَحَهَا قَالَ جَمَاعَةٌ: إِنَّهَا لُتَعَةُ لِبَعْضِ الْعَرَبِ. وَقَالَ ابْنُ سِيدَةَ: وَالمَعْرُوفُ عَنْ يَعْقُوبَ وَغَيْرِهِ: نَحَبَهَا. وَلَحَبَ فَلَاناً: لَطَمَهُ، عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ. وَالمَلْحَبُ، مُحَرَّكَةً: شَجَرُ الْمُثُلِ قَالَ: مَنْ أَفِيحَ ثَنَهُ لَحَبَ عَمِيمٌ وَالمَلْحَبَةُ، بِهَاءٍ: هُ بَظَاهِرِ عَيْدِنِ أَبِيْن وَضَوَاحِيهَا. وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: المَلْحَبُ، كَمُعْظَمٍ: الْمُطَطَّمُ فِي الْخُصُومَاتِ. وَالمَلَاخِبُ: الْمُطَاظُ. وَالمَلَاخِبَةُ الْمُطَاظَةُ. وَالمَلَاخِبُ: اللَّطَابُ.

(١) عِبَارَةُ الصَّحَاحِ: وَالمَلْحَبُ: كُلُّ شَيْءٍ يُقَشَّرُ بِهِ وَيُقَطَّعُ. (٢) فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ «تَرِيم». (٣) عَنْ جَمَهْرَةِ ابْنِ حَزْمٍ، وَفِي الْأَصْلِ

«جذيمة». (٤) هو عبيد بن الأبرص.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٠٢

[لذب]: ج ٢، ص: ٤٠٢

لَذَبَ، بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ كَمَا فِي نَسَخَتَنَا، وَثَلَّةٌ فِي التَّكْمَلَةِ، وَيُوجَدُ فِي بَعْضِ النُّسخِ بِالذَّالِ الْمُثَمَّلَةِ، وَقَدْ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ. وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: لَذَبَ بِالْمَكَانِ، لَذُوبًا بِالضَّمِّ، وَلاَذَبَ أَقَامَ بِهِ. قَالَ: وَلَا أَدْرِي مَا صَحَّتُهُ.

[لرب]: ج ٢، ص: ٤٠٢

اللُّرُوبُ: اللُّصُوقُ، يُقَالُ: لَرَبَ الطَّيْنُ، يَلْزُبُ، لُرُوبًا؛ وَلَرَبَ لَصِقَ [وَصَلَبَ] (١) فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَلَا طَهَا بِالْبَلَّةِ حَتَّى لَزَبَتْ» أَيْ: لَصَقَتْ، وَلَزِمَتْ، وَطِينٌ لَمَزَبٌ: أَيْ لَا يَزِقُّ. وَالتُّبُوتُ. وَاللَّازِبُ: التَّائِبُ. قَالَ الْفَرَّاءُ: اللَّازِبُ، وَالدَّائِبُ، وَالدَّائِبُ وَالدَّائِبُ. وَالْقَحْطُ، وَالسَّنَةُ الشَّدِيدَةُ. وَفِي الْمَجَازِ: صَارَ الْأَمْرُ ضَرْبَةً لَارِبٍ، أَيْ: لَا زِمًا، شَدِيدًا، ثَابِتًا وَالعَرَبُ تَقُولُ: لَيْسَ هَذَا بِضَرْبَةٍ لَارِبٍ، وَلا زِمٍ، يُبْدِلُونَ الْبَاءَ مِيمًا لِيَتَقَارَبَ الْمَخَارِجُ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَعْنَى قَوْلِهِمْ: مَا هَذَا بِضَرْبَةٍ لَارِبٍ، أَيْ: مَا هَذَا بِوَجِبٍ لَارِمٍ. أَيْ: مَا هَذَا بِضَرْبَةٍ سَيِّفٍ لَارِبٍ، وَهُوَ مَثَلٌ. وَصَارَ الشَّيْءُ ضَرْبَةً لَارِبٍ، أَيْ: لَا زِمًا، هَذِهِ اللَّغَةُ الْجَدِيدَةُ، وَقَدْ قَالُوا بِالْمِيمِ، وَالأَوَّلُ أَفْصَحُ. قَالَ النَّبَاغَةُ: وَلَا يَحْسِبُونَ الْخَيْرَ لَا شَرَّ بَعْدَهُ وَلَا يَحْسِبُونَ الشَّرَّ ضَرْبَةً لَارِبٍ (٢) وَلا زِمًا: لَعْنَةً: قَالَ كُثَيْبٌ، فَأَبْدَلَ: فَمَا وَرَقَ الدُّنْيَا بِبَاقٍ لِأَهْلِهِ وَلَا شِدَّةُ الْبُلُوْى بِضَرْبَةٍ لَارِمٍ وَالدَّائِبُ، بِالْفَتْحِ: الضَّيِّقُ. وَغَيْشٌ لَرَبٌ: ضَيْقٌ. وَبِالْكَسْرِ (٣): الطَّرِيقُ الضَّيِّقُ. وَكَكْفٌ: الْقَلِيلُ، يُقَالُ: مَاءٌ لَرَبٌ، جِ لَرَابٌ. وَالدَّائِبَةُ: الشَّدَّةُ، جِ لَرَبٌ بِكَسْرِ فَتْحٍ، حَكَاهُ ابْنُ جَنِّي. وَسِنَّةٌ لَرَبَةٌ: شَدِيدَةٌ، وَيُقَالُ: أَصَابَتْهُمْ لَرَبَةٌ: يَعْنِي شِدَّةَ السَّنَةِ، وَهِيَ الْقَحْطُ. وَيُجْمَعُ أَيْضًا عَلَى لَرَبَاتٍ بِالتَّسْكِينِ، عَلَى أَنَّهَا اسْمٌ (٤)، قَالَ رَبِيعَةُ بْنُ مَرْثُومٍ: يُهَيِّنُونَ فِي الْحَقِّ أَمْوَالَهُمْ إِذَا اللَّزَبَاتُ انْتَحَيْنَ الْمُسَيِّمَاتُ وَلَرَبَ الشَّيْءُ، كَكَرَمٍ، يَلْزُبُ، لَرَبًا، وَلُرُوبًا: دَخَلَ بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ. وَلَرَبَ الطَّيْنُ: لَزِقَ وَصَلَبَ، كَلَزَبَ بِالْفَتْحِ. وَالدَّائِبُ: الْبَخِيلُ جَدًّا، وَهُوَ الشَّدِيدُ الْبُخْلُ. وَلَرَبَّتُهُ الْعَقْرُبُ، لَرَبًا: لَسَبَتْهُ، وَزَنًا وَمَعْنَى (٥)، عَنْ كُرَاعٍ. وَرَجُلٌ عَزَبَ لَرَبٌ إِنْجَاعٌ، قَالَ ابْنُ بُرْزُجٍ: وَثَلَّةٌ امْرَأَةٌ عَزِيَّةٌ لَرَبَةٌ. وَانْشَدَ أَبُو عَمْرٍو: لَا يَفْرَحُونَ إِذَا مَا نَضَحَتْ وَقَعَتْ وَهُمْ كِرَامٌ إِذَا اشْتَدَّ الْمَلَاذِبُ

[لسب]: ج ٢، ص: ٤٠٢

لَسَبَتْهُ الْحَيَّةُ وَغَيْرُهَا مِثْلُ الْعَقْرَبِ وَالرُّبُورِ كَمَنْعَهُ وَضَرْبَهُ، تَلَسَّبَهُ، وَتَلَسَّبَهُ، لَسَبًا: لَدَعْتَهُ، وَ أَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي الْعَقْرَبِ. وَلَسَبَهُ أَشْوَاطًا، وَ لَسَبَ فُلَانًا بِالسُّوْطِ: ضَرْبَهُ. وَيُقَالُ: لَسَبَ بِهِ مِثْلُ لَصَبَ كَفَرَحَ: لَصِقَ. وَلَسَبَ الْعَسَلُ وَنَحْوُهُ مِثْلُ السَّمَنِ، مِنْ بَابِ فَرَحٍ، يَلَسَبُهُ، لَسَبًا: لَعَقَهُ. وَالدَّائِبَةُ مِنْهُ كَاللُّغَةِ. وَما تَرَكَ لَسُوبًا، وَلا كَسُوبًا (٦) كَتُّورٌ: أَيْ شَيْئًا. وَقَدْ سَبَقَ فِي ك س ب أَيْضًا. قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ. وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ اللَّسَبُ فِي غَيْرِ الْعَقْرَبِ وَالحَيَّةِ. أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: بِنْتًا عُدُوبًا وَبَاتَ الْبَقُّ يَلْسَبُنَا نَشْوَى الْقَرَّاحَ كَأَنَّ لَا حَيَّ بِالْوَادِي

(١) زِيَادَةُ عَنِ اللِّسَانِ. (٢) فِي اللِّسَانِ: وَلَا تَحْسِبُونَ فِي الْمَوْضِعِينَ. (٣) فِي اللِّسَانِ: اللَّزِبُ. (٤) (*) عَنِ الْقَامُوسِ: وَكَالْكَيْفِ. (٥) (٤) كَذَا بِالْأَصْلِ، وَفِي الصَّحَاحِ وَالدَّائِبُ بِاللِّسَانِ: لَرَبَاتُ بِالتَّسْكِينِ لِأَنَّهُ صِفَةٌ. وَفِي الْمَجْمَلِ: اللَّزِبَةُ: السَّنَةُ وَجَمْعُهَا: لَرَبَاتُ. بِالتَّحْرِيكِ عَلَى خِلَافِ الْقِيَاسِ عَلَى أَنَّهَا اسْمٌ. وَالدَّائِبَةُ صِفَةٌ لَا اسْمٌ. وَانْظُرِ الْإِسَاسَ. (٥) أَيْ لَسَعْتَهُ عَنِ اللِّسَانِ. (٦) فِي الْقَامُوسِ: وَما تَرَكَ لَسُوبًا وَلا لَسُوبًا.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٠٣

يَعْنِي بِالْبَقِّ: الْبُعُوضُ (١).

[لشب؛ ج ٢، ص: ٤٠٣]

؛ اللُّوْشَبُ: أهمله الجَوْهَرِيُّ، و قَالَ الصَّاعَانِيُّ: هو الدُّثْبُ.

[لصب؛ ج ٢، ص: ٤٠٣]

لَصَبَ الْجِلْدُ بِاللَّحْمِ. كَفَرَحَ يَلْصَبُ، لَصَبًا، فَهُوَ لَصِبٌ: لَزَقَ بِهِ هُزَالًا. وَ لَصِبَ السَّيْفُ فِي الْغَمْدِ لَصَبًا: نَشَبَ فِيهِ، فَلَمْ يَخْرُجْ. وَ لَصِبَ الْخَاتَمُ فِي الْإِصْبِيعِ، وَ هُوَ ضِدُّ قَلَقٍ. وَ اللَّصْبُ، بِالْكَسْرِ، قَالَ الْأَضِمَعِيُّ: هُوَ الشَّعْبُ الصَّغِيرُ فِي الْجَبَلِ. وَ كُلُّ مَضِيقٍ فِي الْجَبَلِ، فَهُوَ لَصْبٌ وَ قُرِئَتْ فِي أَشْعَارِ الْهُذَلِيِّينَ لِأَبِي ذُوَيْبٍ: فَشَرَّجَهَا مِنْ نُطْفَةٍ رَجَبِيَّةٍ (٢) سَلْسِلَةً مِنْ مَاءٍ لَصَبِ سُلَاسِلٍ قَالَ السُّكَّرِيُّ: اللَّصْبُ: شَقٌّ فِي الْجَبَلِ، أَضِيقُ مِنَ اللَّهْبِ، وَ أَوْسَعُ مِنَ الشَّعْبِ، وَ الْجَمْعُ كَالْجَمْعِ. أَوْ هُوَ مَضِيقُ الْوَادِي. جَ لَصَابٌ، وَ لُصُوبٌ. وَ اللَّصْبُ، كَكَتِفٍ: ضَرْبٌ مِنَ الشَّلْتِ عَسِرُ الْاسْتِنْقَاءِ، يَنْدَاسُ مَا يَنْدَاسُ، وَ يَحْتَاجُ الْبَاقِي إِلَى الْمَنَاجِيزِ (٣). وَ اللَّصْبُ أَيْضًا: الْبَخِيلُ الْعَسِرُ الْأَخْلَاقِ، وَ يُقَالُ: فَلَانٌ لَحَزَ لَصِبٌ: لَا يَكَادُ يُعْطِي شَيْئًا. وَ اللَّوَاصِبُ فِي شَعْرٍ كَثِيرٍ: لَوَاصِبٌ قَدْ أَصْبَحَتْ وَ انْطَوَتْ وَ قَدْ أَطْوَلَ الْحَيُّ عَنْهَا لَبَاثًا هِيَ الْآبَارُ الضَّيِّقَةُ الْبَعِيدَةُ الْقَعْرِ هَذَا قَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ، وَ قَوْلُ أَبِي عَمْرٍو، إِنَّهُ أَرَادَ بِهَا إِبِلًا لَصَةً بَتَّ جُلُودُهَا، أَيْ لَصَةً مَتَّ مِنَ الْعَطَشِ. نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ. وَ يُقَالُ: سَيْفٌ مِلْصَابٌ: إِذَا كَانَ يَنْشَبُ فِي الْغَمْدِ كَثِيرًا، وَ لَا يَكَادُ يَخْرُجُ مِنْهُ. وَ النَّصَبُ الشَّيْءُ: ضَاقَ، قَالَ أَبُو دُوَادٍ: عَنْ أَبْهَرَيْنِ وَ عَنْ قَلْبٍ يُوفِّرُهُ مَسْحُ الْأَكْفِ بِفَجٍّ غَيْرِ مُلْتَصِبٍ وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: طَرِيقٌ مُلْتَصِبٌ، أَيْ: ضَيِّقٌ، نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ (٤).

[لعب؛ ج ٢، ص: ٤٠٣]

لَعِبَ، كَسَجَعَ، لَعِبًا بَفَتْحٍ فَسْكَوْنٍ، وَ لَعِبًا كَكَتِفٍ، وَ هَذَا هُوَ الْأَصْلُ، وَ لَعِبًا بِكَسْرِ فَسْكَوْنٍ، وَ بِهِ صَدَّرَ الْجَوْهَرِيُّ، وَ عِبَارَةُ الْمِصْبَاحِ لَعِبٌ، يَلْعَبُ، لَعِبًا بَفَتْحِ اللَّامِ وَ كَسْرِ الْعَيْنِ، وَ يَجُوزُ تَخْفِيفُهُ بِكَسْرِ اللَّامِ وَ سْكَوْنِ الْعَيْنِ. قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: وَ لَمْ يُسَمَّ مَعَ فِي التَّخْفِيفِ فَتْحُ اللَّامِ مَعَ السَّيْكونِ. قَالَ شَيْخُنَا: فَهُوَ مُشْتَدَّرُكَ عَلَى الْمُصَنَّفِ، لِأَنَّهُ ثَابِتٌ فِي أَصُولِهِ الصَّحِيحَةِ، وَ قَدْ سَقَطَ فِي بَعْضِهَا، عَلَى أَنَّهُ قَدْ حَكَاهُ أَبُو جَعْفَرٍ اللَّيْلِيُّ فِي شَرْحِ الْفَصِيحِ عَنْ مَكِّيٍّ، وَ ادَّعَى أَنَّ هَذَا مُطَرَّدٌ فِي كُلِّ ثَلَاثِيٍّ مَكْسُورِ الْوَسْطِ حَلْقِيَّةٍ، اسْمًا كَانَ أَوْ فِعْلًا. وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ كَثِيرٌ مِنَ النُّحَوِيِّينَ فِي نَعْمٍ وَ بُسْنٍ. وَ تَلْعَابًا بِالْفَتْحِ، كَمَا فِي الصَّحَاحِ. وَ لَعَبَ بِالتَّشْدِيدِ، وَ تَلَعَّبَ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى؛ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ: تَلَعَّبَ بَاعِثُ بَذِمَةٍ خَالِدٍ وَ أَوْدَى عَصَاكُمْ فِي الْخُطُوبِ الْأَوَائِلِ وَ تَلَاعَبَ، كُلُّ ذَلِكَ ضِدٌّ: جَدَّ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «لَا يَأْخُذَنَّ أَحَدُكُمْ مَتَاعَ أَخِيهِ لَاعِبًا جَادًّا» أَيْ: يَأْخُذْهُ وَ لَا يُرِيدُ سِرِّقَتَهُ (٥)، وَ لَكِنْ يُرِيدُ إِذْخَالَ الْهَمِّ وَ الْعِزِيطِ عَلَيْهِ، فَهُوَ لَاعِبٌ فِي السَّرِقَةِ، جَادٌّ فِي الْأَذْيَةِ. وَ فِي حَدِيثِ تَمِيمٍ وَ الْجَسَّاسَةِ: «صَادَفْنَا الْبَحْرَ حِينَ اغْتَلَمَ، فَلَعَبَ بِنَا الْمَوْجِ شَهْرًا» سَمَّى اضْطِرَابَ الْمَوْجِ لَعِبًا، لَمَّا لَمْ يَسِرْ بِهِمْ إِلَى الْوَجْهِ الَّذِي أَرَادُوهُ. وَ يُقَالُ لِكُلِّ مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَا يُجْرِي عَلَيْهِ نَفْعًا: إِنَّمَا أَنْتَ لَاعِبٌ. وَ التَّلْعَابُ: اللَّعِبُ، صَبِيغَةٌ تَدُلُّ عَلَى تَكْثِيرِ (٦) الْمَصْدَرِ، كَفَعَلٍ فِي الْفِعْلِ، عَلَى غَالِبِ الْأَمْرِ. قَالَ سَبْيَوِيَّةٌ: هَذَا بَابٌ

(١) وَ فِي الْمَجْمَلِ وَ الْمَقَائِيسِ: اللَّسْبُ: الْجَمْعُ. وَ لَمْ يَرِدْ فِي اللِّسَانِ. (٢) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «قَالَ فِي اللِّسَانِ: وَ شَرْحُ شِرَابِهِ مَزَجَهُ قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ يَصِفُ عَسَلًا وَ مَاءً وَ أَنْشَدَ هَذَا الْبَيْتَ». (٣) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «الْمَنَاحِيزُ جَمْعُ مَنَحَازٍ وَ هُوَ الْهَآوَنُ كَمَا فِي الصَّحَاحِ. (٤) مِثْلُهُ فِي اللِّسَانِ. (٥) عَنِ النِّهَايَةِ، وَ بِالْأَصْلِ «سَرَقَةٌ». (٦) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «تَكْسِيرٌ».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٠٤

مَا تَكْثَرُ (١) فِيهِ الْمَصْدَرُ مِنْ فَعَلْتُ، فَتَلَحُّقُ الرُّوَائِدِ، وَ تَبْنِيهِ (٢) بِنَاءً آخَرَ، كَمَا أَنَّكَ قُلْتَ فِي فَعَلْتُ: فَعَلْتُ، حِينَ كَثُرَتْ الْفِعْلُ؛ ثُمَّ ذَكَرَ الْمَصَادِرَ الَّتِي جَاءَتْ عَلَى التَّفْعَالِ، كَالْتَّلْعَابِ وَ غَيْرِهِ. وَ هُوَ لَاعِبٌ، وَ لَعِبٌ كَكَتِفٍ: هَذِهِ الْأَلْفَاظُ اسْتَعْمَلُوهَا مَصْدَرًا، وَ صَبَغَهُ دَالَّةً عَلَى الْفَاعِلِ كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ مِنْ كَلَامِهِ، وَ لَعِبٌ بِكَسْرَتَيْنِ عَلَى مَا يَطَّرِدُ فِي هَذَا النَّحْوِ، وَ الْعِبَانُ كَعَنْفَوَانٍ، مِثْلُ بِهِ سَبْيَوِيَّةٍ، وَ فَسَّرَهُ السَّيْرَافِيُّ، وَ

لُعْبَةً «٢» بضم فسكون، و لُعْبَتُهُ كَهَمْزَةٍ؛ و فَرَّقَ بينهما الصاغاني فقال: لُعْبَةٌ، كَهَمْزَةٍ: كثير اللَّعِبِ، و لُعْبَةٌ، بالضم: يُلْعَبُ به، و هذا قد يأتي قريباً. و تَلْعَبُهُ بالكسر، و هَذِهِ عن الفراء، و تَلْعَابٌ، و تَلْعَابُهُ، يُكْسِرَانِ و يُفْتَحَانِ، و تَلْعَابٌ، و تَلْعَابُهُ بالكسر و تشديد العين فيهما، و هو من المثل التي لم يذكرها سيبويه، و مثله في أمالي أبي بكر بن السَّراح. قال ابنُ جني: أَمَا تِلْعَابِيَّةٌ، فَإِنْ سَبَّيَوِيَّةٌ، و إن لم يذكره في الصفات، فقد ذكره في المصادر، نحو تَحْمَلُ تَحْمَالًا. و لو أُرِدَتِ المَرَّةُ الواحدة من هذا، لَوَجَبَ أَنْ يكون تَحْمَالَةً. فإذا ذَكَرَ تَفْعَالًا، فكأنَّه قد ذكره بالهاء، و ذَلِكَ لِأَنَّ الهاءَ في تقدير الانفصال على غالبِ الأمرِ، و كذلك القولُ على تِلْقَامِيَّةٍ، و سَيَأْتِي ذكره. و في اللسان: و ليس لقائل أن يَدَّعِي أن تِلْعَابُهُ و تِلْقَامِيَّةٌ في الأصلِ المَرَّةُ الواحدة، ثم وُصِفَ به، كما قد يُقال ذلك في المصدر، نحو قوله تعالى: إِنَّ أَصْبَحَ مَاؤُكُمْ غَوْرًا «٣» أي: غائراً؛ و نحو قولها: فَإِنَّمَا هِيَ إِقْبَالٌ و إِدْبَارٌ ثم قال: فعَلَى هذا «٤»، لا يجوز أن يكون قولهم: رَجُلٌ تِلْعَابُهُ و تِلْقَامُهُ، على حدِّ قولك: هذا رَجُلٌ صَوْمٌ، لِكِنَّ الهاءَ [فيه، كالهَاءِ] «٥» في عَلَامَةٍ و نَسَائِيَةٍ لِلْمُبَالِغَةِ، و قولُ النَّابِغَةِ الجَعْدِيَّةِ: تَجَنَّبْتُهَا إِنِّي امْرُؤٌ فِي شَبِيبَتِي و تِلْعَابَتِي عن رِيَّةِ الجارِ أَجَنَّبَ فَإِنَّهُ وَضَعَ الاسمَ الَّذِي جَرَى صِفَةً مَوْضِعَ المصدرِ. و في الصَّحاح: رَجُلٌ تِلْعَابُهُ، و في نسخة التهذيب مضبوطٌ بالتشديد و الكسر: إذا كان يَتَلْعَبُ، و كان كثير اللَّعِبِ. و ضَبَطَ في الصَّحاح، اللَّعْبُ هذا، بالكسر و السكون «٦». و في حديث عليٍّ: «رَعِمَ ابْنُ النَّابِغَةِ أَنِّي تِلْعَابَةٌ» و في حديث آخر: «إِنَّ عَلِيًّا كَانَ تِلْعَابَةً»، أي: كثير المَرْحِ و المَدَاعِبَةِ، و التَّاءُ زائدة. و يُقَالُ: بَيْنَهُمُ أَلْعُوبِيَّةٌ، بالضم: أي: لَعِبٌ. و المَلْعَبُ: مَوْضِعُهُ، أي: اللَّعِبِ. و مَلَاعِبُ الصَّبِيَّانِ و الجَوَارِي الدِّيارِ من ديارِ العرب حيث يَلْعَبُونَ. و لَاعِبُهَا مَلَاعِيَّةٌ، و لِعَابًا، أي: لَعِبَ مَعَهَا، و منه حديث جابرٍ: «مَا لَكَ و لِلْعَذْرَى و لِعَابِهَا» اللَّعَابُ، بالكسر: مثل اللَّعِبِ. و أَلْعَبَهَا: جَعَلَهَا تَلْعَبُ، أو أَلْعَبَهَا: جَاءَهَا بِمَا تَلْعَبُ بِهِ. و قولُ عبيد بن الأبرص: قَدْ بَتُّ أَلْعَبَهَا وَهَنًا و تُلْعِنِي ثُمَّ انصَرَفْتُ وَ هِيَ مِنِّي عَلَى بَالٍ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ عَلَى الْوَجْهَيْنِ جميعاً. و اللَّعُوبُ، كَصَبُورٍ: الجاريةُ الحَسَنَةُ الدَّلُّ و الَّذِي فِي الْمُحْكَمِ و الصَّحاح: جاريةٌ لَعُوبٌ: حَسَنَةُ الدَّلِّ، و الجمعُ لَعَائِبٌ. و لَعُوبٌ، بلا لام: من أَسْمَائِهِنَّ. قال الأزهري: سُمِّيَتْ لَعُوبًا «٧» لِكثَرَةِ لَعِبِهَا، و يجوز أن تُسَمَّى لَعُوبًا «٧» لِأَنَّهُ يُلْعَبُ بِهَا. و المُلْعَبَةُ، كَمُحْسِنَةٍ و في نسخة: المِلْعَبَةُ، بالكسر: ثوبٌ

(١) عن اللسان؛ و في الاصل: يكثر... فيلحق.. و يبينه» و قد أشار إلى ذلك بهامش المطبوعة المصرية. (٢) في القاموس: و لُعْبَةٌ كَهَمْزَةٍ. (٣) سورة الملك الآية ٣٠. (٤) تمام ما جاء في اللسان بعد ذكره بيت الخنساء، و قد رأينا اثباته هنا ليتضح المعنى الذي ذهب إليه: «من قبل أن من وصف بالمصدر، فقال: هذا رجل زورٌ و صومٌ، و نحو ذلك، فإنما صار ذلك له، لأنه أراد المبالغة، و يجعله هو نفس الحدث، لكثرة ذلك منه، و المرة الواحدة هي أقل القليل من ذلك الفعل، فلا يجوز أن يريد معنى غاية الكثرة فيأتي لذلك بلفظ غاية القلة و لذلك لم يجزوا زيد إقبالة و إدبارة على زيد إقبال و ادبار. فعلى هذا لا يجوز». (... ٥) زيادة عن اللسان. (٦) ضبط الصحاح، ضبط قلم: اللَّعِبِ. (٧) في اللسان: لَعُوبٌ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٠٥

بلا كُفٍّ، و في نسخة: لَا كُفٍّ لَهُ يَلْعَبُ فِيهِ «١» الصَّبِيُّ، و مثله في لسان العرب. و اللَّعْبَةُ، بالضم: التَّمَثُّلُ زاده على الجَوْهَرِيِّ. و اللَّعْبَةُ: جِرْمٌ مَا يُلْعَبُ بِهِ، كَالشَّطْرَنْجِ و نَحْوِهِ كَالنَّرْدِ، كما في الصَّحاح. و حكى اللُّحْيَانِيُّ: مَا رَأَيْتُ لَكَ لُعْبَةً أَحْسَنَ مِنْ هَذِهِ، و لم يَزِدْ على ذلك. و قال ابنُ السَّكَيْتِ: تقولُ لِمَنْ اللَّعْبَةُ؟ فَتَضُمُّ أَوَّلَهَا، لِأَنَّهَا اسْمٌ. و الشَّطْرَنْجُ لُعْبَةٌ، و النَّرْدُ لُعْبَةٌ. و كُلُّ مَلْعُوبٍ بِهِ، فَهُوَ لُعْبَةٌ، لِأَنَّهُ اسْمٌ. و تقولُ: اقْعُدْ حَتَّى أَفْرُغَ مِنْ هَذِهِ اللَّعْبَةِ، و قال ثعلب: مِنْ هَذِهِ اللَّعْبَةِ، بِالْفَتْحِ، أَجُودُ؛ لِأَنَّهُ أَرَادَ المَرَّةَ الواحدة من اللَّعِبِ، كَذَا فِي الصَّحاح. و اللَّعْبَةُ: الْأَحْمَقُ الَّذِي يُسَخَّرُ بِهِ و يُلْعَبُ، و يَطْرُدُ عَلَيْهِ بَابُ فُعْلَةٍ. و اللَّعْبَةُ: نَوْبَةُ اللَّعِبِ. و قال الفراء: لَعِبْتُ لُعْبَةً «٢» واحدة. و اللَّعْبَةُ، بالكسر: نَوْعٌ «٣» مِنَ اللَّعِبِ، مثل الرِّكْبَةِ و الْجِلْسَةِ، تقولُ: فُلَانٌ حَسَنُ اللَّعْبَةِ، كما تقولُ: حَسَنُ الْجِلْسَةِ، كَذَا فِي الصَّحاح. و من المَجَازِ: لَعِبَتِ الرِّيحُ بِالْمَنْزِلِ: دَرَسَتْهُ. و تَلَاعَبَتِ. و مَلَاعِبُ الرِّيحِ: مَدَارِجُهَا. و تَرَكْتُهُ فِي مَلَاعِبِ الْجَنِّ: أَي حَيْثُ لَا يَدْرِي أَيْنَ هُوَ. و مَلَاعِبُ ظِلِّهِ، بالضم: طَائِرٌ بِالْبَادِيَةِ، و رَبَّمَا قِيلَ: خَاطِفُ ظِلِّهِ، يُتَنَّى فِيهِ الْمُضَافُ و الْمُضَافُ إِلَيْهِ، و يُجْمَعَانِ، فيَقَالُ لِلْأُنْثَيْنِ: مَلَاعِبَا ظِلِّهِمَا، و لِلثَّلَاثَةِ: مَلَاعِبَاتُ أَظْلَالِهِنَّ، و تقول: رَأَيْتُ مَلَاعِبَاتِ أَظْلَالٍ لَهُنَّ «٤» و لا تقول «٥»: أَظْلَالِهِنَّ، لِأَنَّهُ يَصِيرُ مَعْرِفَةً. و كان يُقَالُ لِأَبِي بَرَاءٍ مَلَاعِبُ الْأَسِنَّةِ. و هو

عامرُ بْنُ مالِكِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ كِلَابٍ، سَمِيَ بِذَلِكَ يَوْمَ السُّوْبَانِ، وَجَعَلَهُ لَيْدٌ مُلَاعِبَ الرِّمَاحِ لِحَاجَتِهِ إِلَى الْقَافِيَةِ، فَقَالَ: لَوْ أَنَّ حَيًّا مُدْرِكَ الْفَلَّاحِ أَذْرَكَهُ مُلَاعِبَ الرِّمَاحِ وَفِي حَاشِيَةِ الصَّحَاحِ: ذَكَرَ الْأَمْدِيُّ، فِي كِتَابِ الْمُؤْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ فِي أَسْمَاءِ الشُّعْرَاءِ: أَنَّ مُلَاعِبَ الْأَسِنَّةِ لَقَبٌ ثَلَاثَةٌ مِنَ الشُّعْرَاءِ: أَحَدُهُمْ هَذَا الْمَذْكُورُ: وَالثَّانِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَصِيِّ بْنِ يَزِيدَ الْحَارِثِيُّ. وَالثَّلَاثُ أَوْسُ بْنُ مَالِكِ الْجَرْمِيُّ، وَهُوَ الْقَائِلُ «٦»: إِذَا نَطَقْتُ فِي بَطْنٍ وَادٍ حَمَامَةٌ دَعَتْ سَاقَ حُرِّ فَابِكِيَا فَارِسَ الْوَرْدِ وَقَوْلًا فَتَى الْفَتِيَانِ أَوْسُ بْنُ مَالِكِ مُلَاعِبَ أَطْرَافِ الْأَسِنَّةِ وَالْوَرْدِ وَاللَّعَابِ، كَكَنَّانٍ: الَّذِي حَزَفَتْهُ اللَّعْبُ. وَفَرَسٌ م، أَيْ: مَعْرُوفٌ مِنْ خَيْلِ الْعَرَبِ، قَالَ الْهَذَلِيُّ: وَطَابَ عَنِ اللَّعَابِ نَفْسًا وَرَبِّهِ وَغَادَرَ قَيْسًا فِي الْمَكْرُ وَغَفَرًا «٧» وَاللُّعَابُ، كَالْغُرَابِ: مَا سَالَ مِنَ الْفَمِ، يُقَالُ: لَعَبَ يَلْعَبُ، وَلَعِبَ يَلْعَبُ كَمَنْعَ وَسَمِعَ، الثَّانِي عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ: إِذَا سَالَ لُعَابُهُ، كَالْعَبِ الْإِعَابِ. وَالْأَوَّلَى أَعْلَى. وَخَصَّ الْجَوْهَرِيُّ بِهِ الصَّبِيَّ، فَقَالَ: لَعَبَ الصَّبِيُّ، قَالَ لَيْدٌ: لَعَبْتُ عَلَى أَكْتَافِهِمْ وَحُجُورِهِمْ وَلَيْدًا وَسَمَوْنِي مُفِيدًا وَعَاصِمًا وَكَذَا فِي الصَّحَاحِ. وَقَالَ الصَّاعَانِيُّ: رَوَى قَوْلُ لَيْدٍ بِالْوَجْهَيْنِ. وَرَوَاهُ ثَعْلَبٌ: «وَصِيدُورِهِمْ» بَدَلُ «حُجُورِهِمْ» وَهُوَ أَحْسَنُ، وَفِيهِ: أَلْعَبَ الصَّبِيُّ: إِذَا صَارَ لَهُ لُعَابٌ يَسِيلُ مِنْ فِيهِ «٨».

(١) فِي الْقَامُوسِ: بِهِ. (٢) ضَبَطَ اللِّسَانَ: لَعِبَهُ بَفَتْحٍ أَوَّلُهُ ضَبَطَ قَلَمٍ. (٣) فِي الْمَجْمَلِ: «اللون من اللعب» وَفِي نَسْخَةِ: ضَرْبٍ. (٤) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «قوله رأيت ملاعبات أظلال لهن عبارة التكملة ثلاث ملاعبات أظلال لهن وهي ظاهرة بدليل بقية العبارة». (٥) فِي اللِّسَانِ: وَلَا تَقْل. (٦) فِي مَعْجَمِ الشُّعْرَاءِ لِلْمَرْزَبَانِيِّ نَسْبًا لِابْنِ الْغَرِيزَةِ النَّهْشَلِيِّ. (٧) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «قوله و غفرنا كذا بخطه و لعل الصواب و غفرنا [و هذا ما أثبتناه عن اللسان]. قال المجد: العفزر كجعفر السائق السريع، إلى أن قال: و فرس سالم بن عامر اه و نحوه في اللسان و أهملنا مادة غفرز. (٨) كذا بالأصل و الصحاح، و في اللسان: فمه.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٠٦

وَمِنْ الْمَجَازِ: شَرِبَ لُعَابَ النَّحْلِ وَهُوَ عَسَلُهُ. وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ: مَا يُعَسَلُهُ، وَهُوَ الْعَسَلُ. وَمِنْ الْمَجَازِ: سَالَ لُعَابُ الشَّمْسِ: شَيْءٌ تَرَاهُ كَأَنَّهُ يَنْحَدِرُ مِنَ السَّمَاءِ إِذَا حَمِيَتْ وَقَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ، قَالَ جَرِيرٌ: أُنْخَنَ لَتَهْجِيرٍ وَقَدْ وَقَدَ الْحَصِي وَذَابَ لُعَابُ الشَّمْسِ فَوْقَ الْجَمَاحِمْ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: لُعَابُ الشَّمْسِ هُوَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ مُخَاطُ الشَّيْطَانِ، وَهُوَ السَّهَامُ، بَفَتْحِ السَّيْنِ، وَ يُقَالُ لَهُ: رَيْقُ الشَّمْسِ، وَهُوَ شَبِيهُ الْخَيْطِ، تَرَاهُ فِي الْهَوَاءِ إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ، وَرَكَدَ الْهَوَاءُ. وَمَنْ قَالَ إِنَّ لُعَابَ الشَّمْسِ السَّرَابُ، فَقَدْ أَبْطَلَ، إِنَّمَا «١» السَّرَابُ الَّذِي يُرَى كَأَنَّهُ مَاءٌ جَارٍ نِصْفَ النَّهَارِ، وَ إِنَّمَا يَعْرِفُ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ مَنْ لَزِمَ الصَّحَارَى وَالْفَلَوَاتِ، وَ سَارَ فِي الْهَوَاجِرِ. وَلُعَابُ الشَّمْسِ: مَا تَرَاهُ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ مِثْلَ نَسْجِ الْعَنْكَبُوتِ، وَ يُقَالُ: هُوَ السَّرَابُ. كَذَا فِي الصَّحَاحِ. وَاللُّعْبَاءُ، مَمْدُودٌ: مُوضِعٌ كَثِيرُ الْحِجَارَةِ بِحُزْمِ بَنِي عُوَالٍ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ، وَ أَنْشَدَ الْفَارِسِيُّ: تَرَوْحَنَا مِنَ اللَّعْبَاءِ قَصِيرًا وَاعْبَلْنَا إِلَاهِيَةَ أَنْ تَوُوبًا وَيُزَوَى «الْإِلَاهِيَّةُ»، وَقَالَ إِلَاهِيَةُ اسْمٌ لِلشَّمْسِ. وَاللُّعْبَاءُ: سَبَخَهُ مِثْلُ مَعْرُوفَةٍ بِالْبَحْرَيْنِ بِحِذَاءِ الْقَطِيفِ وَ سَيْفِ «٢» الْبَحْرِ، مِنْهَا الْكِلَابُ اللَّعْبَائِيَّةُ نَسَبُهُ إِلَى اللَّعْبَاءِ، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، كَمَا قَالَ الصَّاعَانِيُّ. وَاللُّعْبَاءُ أَيْضًا: أَرْضٌ بِالْيَمَنِ. وَالْأَسْتِلْعَابُ فِي النَّحْلِ: أَنْ يَنْبُتَ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الْبُسْرِ بَعْدَ الصَّرَامِ، بِالْكَسْرِ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: اسْتَلْعَبَتِ النَّحْلَةُ: إِذَا أَطْلَعَتْ طَلْعًا، وَفِيهَا بَقِيَّةٌ مِنْ حَمْلِهَا الْأَوَّلِ. قَالَ الطَّرِمَاحُ يَصِفُ نَحْلَهُ: أَلْحَقْتُ مَا اسْتَلْعَبَتْ بِالذِي قَدْ أَتَى «٣» إِذْ حَانَ وَقْتُ الصَّرَامِ وَلَعَبَ الصَّبِيُّ، وَ أَلْعَبَ. وَ تَغَرَّ مُلْعُوبٌ. أَيْ: ذُو لُعَابٍ يَسِيلُ. وَ اللُّغْبَةُ الْبَرْبَرِيَّةُ، بِالضَّمِّ: دَوَاءٌ كَالسُّورِنْجَانِ يُجَلَّبُ مِنْ نَوَاحِي إِفْرِيقِيَّةِ «٤» يَعْتَشُّ بِهِ السُّورِنْجَانُ، مَسْمُومَةٌ بِالْفَتْحِ. ذَكَرَهَا ابْنُ الْبَيْطَارِ، وَ الْحَكِيمُ دَاوُودُ، وَ غَيْرُهُمَا مِنَ الْأَطْبَاءِ. وَ رَجُلٌ لُغْبَةٌ، بِالضَّمِّ أَيْ: أَحْمَقُ يَلْعَبُ بِهِ وَيُسَخَّرُ، وَ لَا يَخْفَى أَنَّهُ قَدْ تَقَدَّمَ بَعِيْنُهُ، فَذَكَرَهُ كَالْتِكْرَارِ. وَ فِي الْأَسَاسِ: تَقُولُ: فُلَانٌ لُعُوبٌ وَ لُعَابٌ، وَ هَذِهِ أَلْعُوبَةٌ «٥» حَسَنَةٌ. وَ فِي غَيْرِهِ: لُعَابُ الْحَيَّةِ وَ الْجَرَادِ: سُمُّهُمَا. وَ مِنَ الْمَجَازِ: لَعِبْتُ بِهِ: تَلَعَبْتُ «٦».

[لعب: ج ٢، ص: ٤٠٦]

لَعَبٌ؟؟؟ لُعْبًا بَفَتْحٍ فَسَكُونٍ، وَ لُعُوبًا كَصِيْبُورٍ، وَ لُغُوبًا بِالضَّمِّ، هَكَذَا فِي نَسَخَتِنَا. وَ اعْتَمَدَ الْمُصَنِّفُ عَلَى ضَبْطِ الْقَلَمِ، وَ لَوْ ذَكَرَهَا بَعْدَ أَوْزَانِ الْفِعْلِ، لَكَانَتْ الْإِحَالَةُ عَلَى قَوَاعِدِ الصِّيْرِفِ فِي مَصَادِرِ الْفِعْلِ، وَ رَدَّ كُلِّ ضَبْطٍ إِلَى مَا يَقْتَضِيهِ قِيَاسُهُ كَمَا فَعَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ حَيْثُ قَالَ:

لَغَبٌ، يَلْغُبُ بِالضَّمِّ، لُغُوبًا. وَ لَغَبٌ، بِالْكَسْرِ، يَلْغَبُ، لُغُوبًا (٧). وَ الَّذِي حَقَّقَهُ شَيْخُنَا تَبَعًا لِإِثْمَةِ الصَّرْفِ أَنَّ لُغُبًا يَجُوزُ فِيهِ تَسْكِينُ الْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ وَ فَتْحُهَا. وَ ظَاهِرُهُ أَنَّهُ يُقَالُ بِسُكُونِهَا خَاصَّةً، وَ صَرَّحُوا بِأَنَّ اللَّغْبَ بِتَسْكِينِ الْغَيْنِ مُصَدَّرٌ لَغَبٌ كَنَصَرٍ، كَاللُّغُوبِ بِالضَّمِّ وَ الْفَتْحِ، وَ الْمَفْتُوحِ مُصَدَّرٌ لَغَبٌ، كَفَرَحٍ، عَلَى الْقِيَاسِ، وَ اللَّغُوبُ، الْأَوَّلُ بِالضَّمِّ، عَلَى قِيَاسِ فَعَلَ الْمَفْتُوحِ اللَّازِمِ كَالْجُلُوسِ، وَ الثَّانِي بِالْفَتْحِ شَادٌّ، مُلْحَقٌ بِالْمَصَادِرِ الَّتِي عَلَى فَعُولٍ، كَالْوُضُوءِ وَ الْقَبُولِ. وَ هَذَا تَحْقِيقٌ حَسَنٌ. كَمَنْعٌ وَ سَمِعَ حَكَاهُمَا الْفَيْوَمِيُّ، وَ ابْنُ الْقَطَّاعِ وَ يُرْوَى لَغَبٌ، مِثْلُ كَرَمٍ. وَ هَذِهِ الْأَخِيرَةُ عَنِ الْإِمَامِ اللَّغُورِيِّ أَبِي

(١) عَنْ اللَّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «إِنَّهُ». (٢) فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: عَلَى سَيْفِ الْهَجْرِ. (٣) عَنْ اللَّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «قَدْ آن». (٤) فِي تَذَكُّرَةِ دَاوُدَ: لَعْبَةٌ بَرَبْرِيَّةٌ نَبَاتٌ بِالْمَغْرِبِ. (٥) بِالْأَصْلِ «اللُّعُوبَةُ» وَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ اللَّعُوبَةُ كَذَا بِخَطِّهِ وَ الصُّوَابُ أَلْعُوبَةُ كَمَا فِي الْإِسَاسِ». (٦) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «وَ قَوْلُهُ: لَعِبْتُهُ بِهِ تَلَعَّبْتُ، فِي الْإِسَاسِ أَيْضًا: لَعِبْتُ بِهِمُ الْهَمُومَ وَ تَلَعَّبْتُ». (٧) زَيْدٌ فِي الصَّحَاحِ: لَغَةٌ ضَعِيفَةٌ فِيهِ (يَعْنِي الْكَسْرَ، وَ سِيرِدَ قَوْلَهُ).

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٠٧

جَعْفَرُ أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ الْفَهْرِيِّ اللَّيْلِيُّ*، نَسَبُهُ إِلَى لَبْلَبَةٍ: قَرْيَةٍ مِنْ قُرَى الْأَنْدَلُسِ، وَ هُوَ أَحَدُ شُيُوخِ أَبِي حَيَّانَ. وَ مِنْ أَشْهُرِ مَوْلَفَاتِهِ فِي اللَّغَةِ: شَرْحُ الْفَصِيحِ. ثُمَّ إِنَّ لَغَةَ الْكَسْرِ ضَعِيفَةٌ، صَرَّحَ بِهِ فِي الصَّحَاحِ، وَ لَمْ يَذْكُرْ لَغَةَ الضَّمِّ. فَقَوْلُ شَيْخِنَا: وَ هَذَا عَجِيبٌ مِنَ الْمُصَنِّفِ، كَيْفَ أَعْرَبَ بِنَقْلِهِ عَنِ اللَّيْلِيِّ، وَ هُوَ فِي الصَّحَاحِ وَ غَيْرِهِ؟ فِيهِ نَظَرٌ: أَعْيَا أَشَدَّ الْإِعْيَاءِ، كَذَا فِي الْمُحْكَمِ. وَ فِي الصَّحَاحِ: اللَّغُوبُ: التَّعَبُّ وَ الْإِعْيَاءُ، وَ مِثْلُهُ فِي النَّهْيَةِ وَ الْعَرَبِيِّينَ. وَ قَالَ جَمَاعَةُ اللَّغُوبِ هُوَ النَّصَبُ، أَوْ الْفُتُورُ اللَّاحِقُ بِسَبَبِهِ، أَوْ النَّصَبُ جُحْشِيًّا، وَ اللَّغُوبُ نَفْسَانِيٌّ. وَ هِيَ فُرُوقٌ لِبَعْضِ فُقَهَاءِ اللَّغَةِ (١). وَ الْأَكْثَرُ عَلَى مَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ، وَ الْجَوْهَرِيُّ، وَ ابْنُ الْأَثِيرِ، وَ الْهَرَوِيُّ، وَ غَيْرُهُمْ. قَالَ شَيْخُنَا. وَ أَلْغَبَهُ السَّيْرُ، وَ تَلَعَّبَهُ مُسَدِّدًا: فَعِلَ بِهِ ذَلِكَ، وَ أُنْعَبَهُ. قَالَ كَثِيرٌ عَرَّةٌ: تَلَعَّبَهَا دُونَ ابْنِ لَيْلَى وَ شَفَّهَا سَهَادُ السَّرَى وَ السَّبَسْبُ الْمُتَمَاحِلُ وَ قَالَ الْفَرَزْدَقُ: يَلِ سَوْفَ يَكْفِيكَ بَارِئٌ تَلَعَّبَهَا إِذَا تَقَفْتَ بِالسُّعُودِ الشَّمْسُ وَ الْقَمَرُ الْمَرَادُ بِالْبَارِئِ، هُنَا: عَمَرُو بَنُ هُبَيْرَةَ. وَ تَلَعَّبَهَا: تَوَلَّاهَا، فَقَامَ بِهَا، وَ لَمْ يَعْرِزْ عَنْهَا. وَ اللَّغْبُ، بِفَتْحٍ فَسْكَوْنٍ: مَا بَيْنَ الثَّنَائِيَّاتِ مِنَ اللَّحْمِ، نَقْلُهُ الصَّاعَانِيُّ. وَ اللَّغْبُ: الرَّيْشُ الْفَاسِدُ مِثْلُ الْبُطْنَانِ مِنْهُ، كَاللَّغْبِ، كَكَيْفٍ: لُغَةٌ فِيهِ. وَ مِنْ الْمَجَازِ: اللَّغْبُ: الْكَلَامُ الْفَاسِدُ الَّذِي لَا صَائِبَ وَ لَا قَاصِدَ. وَ يُقَالُ: كُفَّ «٢» عَنَّا لُغْبَكَ، أَيْ: سَيِّئَ كَلَامِكَ، وَ فَاسِدَتِهِ، وَ قَبِيحَتِهِ. وَ اللَّغْبُ، كَالْوُغْبِ: الضَّعِيفُ الْأَحْمَقُ بَيْنَ اللَّغَابَةِ، كَاللُّغُوبِ بِالْفَتْحِ. وَ فِي الصَّحَاحِ عَنْ الْأَضْمَعِيِّ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَعْرَابِيًّا يَقُولُ: فَلَانَ لُغُوبٌ، جَاءَتْهُ كِتَابِي، فَاحْتَقَرَهَا. فَقُلْتُ: أَتَقُولُ جَاءَتْهُ كِتَابِي؟ فَقَالَ: أَلَيْسَ بِصَحِيفَةٍ «٣»؟ فَقُلْتُ: مَا اللَّغُوبُ؟ فَقَالَ: الْأَحْمَقُ. قُلْتُ: وَ قَدْ سَبَقَتْ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ فِي كِتَابِي. وَ اللَّغْبُ: السَّهْمُ الْفَاسِدُ الَّذِي لَمْ يُحَسِّنْ بَرِيئَةً وَ عَمَلَهُ. وَ قِيلَ: هُوَ الَّذِي رِيَشُهُ بَطْنَانٌ، كَاللُّغَابِ، بِالضَّمِّ، يُقَالُ: سَيِّئُهُمْ لُغْبٌ، وَ لُغَابٌ، فَاسِدٌ، لَمْ يُحَسِّنْ عَمَلَهُ. وَ قِيلَ: هُوَ الَّذِي رِيَشُهُ بَطْنَانٌ. وَ قِيلَ: إِذَا التَّقَى بَطْنَانٌ أَوْ ظَهْرَانٌ، فَهُوَ لُغَابٌ وَ لُغْبٌ. وَ قِيلَ: اللَّغَابُ مِنَ الرَّيْشِ: الْبُطْنُ، وَاحِدَتُهُ لُغَابِيَّةٌ، وَ هُوَ خِلَافُ اللَّوَامِ. وَ قِيلَ: هُوَ رِيْشُ السَّهْمِ إِذَا لَمْ يَغْتَدِلْ، فَإِذَا اعْتَدَلَ فَهُوَ لُوَامٌ. قَالَ بِشَرُّ بْنُ أَبِي خَازِمٍ: فَإِنَّ الْوَالِئِيَّ أَصَابَ قَوْمِي بِسَهْمٍ رِيْشَ لَمْ يُكْسَ اللَّغَابَا وَ يُرْوَى: لَمْ يَكُنْ نَكْسًا لُغَابًا. فَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ اللَّغَابُ مِنْ صِفَاتِ السَّهْمِ، أَيْ: لَمْ يَكُنْ فَاسِدًا، وَ إِنَّمَا أَنْ يَكُونَ أَرَادَ: لَمْ يَكُنْ نَكْسًا ذَا رِيْشٍ لُغَابٌ. وَ قَالَ تَابُطٌ شَرًّا: وَ مَا وَلَدْتُ أُمِّي مِنَ الْقَوْمِ عَاجِزًا وَ لَا كَانَ رِيْشِي مِنْ ذُنَابِي وَ لَا لُغْبٌ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: مِنَ الرَّيْشِ اللَّوَامُ وَ اللَّغَابُ؛ فَالْلُّوَامُ مَا كَانَ بَطْنٌ [الْقَدَةُ «٤» يَلِي ظَهْرَ الْأُخْرَى، وَ هُوَ أَجُودُ مَا يَكُونُ، إِذَا التَّقَى بَطْنَانٌ أَوْ ظَهْرَانٌ فَهُوَ لُغَابٌ وَ لُغْبٌ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «أَهْدَى يَكْسُومَ، أَخُو الْأَشْرَمِ،

إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، سِلَاحًا فِيهِ سَهْمٌ لُغْبٌ»، وَ ذَلِكَ إِذَا لَمْ يَلْتَمِمْ رِيْشُهُ وَ يَضْطَحِبَ

(٥) (*) عَنْ الْقَامُوسِ: اللَّيْلِيُّ. (١) قَالَ الرَّازِيُّ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى (لَا يَمْسُنَا فِيهَا نَصَبٌ وَ لَا يَمْسُنَا فِيهَا لُغُوبٌ) اللَّغُوبُ الْإِعْيَاءُ وَ النَّصَبُ هُوَ السَّبَبُ لِلْإِعْيَاءِ فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ إِذَا بَيَّنَّ أَنَّهُ لَا يَمْسُهُمْ فِيهَا نَصَبٌ عَلِمَ أَنَّهُ لَا يَمْسُهُمْ فِيهَا لُغُوبٌ وَ لَا يَنْفِي الْمَتَكَلِّمُ الْحَكِيمُ السَّبَبَ ثُمَّ يَنْفِي مَسَبِّهِ بِحَرْفِ الْعُطْفِ فَلَا يَقُولُ الْقَائِلُ لَا أَكَلْتُ وَ لَا شَبِعْتُ فَإِنَّهُ يُقَالُ: لَا شَبِعْتُ وَ لَا أَكَلْتُ كَمَا أَنَّ نَفْيَ الشَّيْءِ لَا يُلْزِمُهُ انْتِفَاءُ الْأَكْلِ وَ سِيَاقُ مَا تَقَرَّرَ أَنْ يُقَالَ: لَا يَمْسُنَا فِيهَا إِعْيَاءٌ وَ لَا مَشَقَّةٌ. (٢) كَذَا بِالْأَصْلِ وَ اللَّسَانِ، وَ فِي الْإِسَاسِ: أَكْفَفَ عَنَّا.. (٣) كَذَا بِالْأَصْلِ وَ

الصحاح، و في اللسان: أليس هو الصحيفة؟ (٤) زيادة عن اللسان، و بهامش المطبوعة المصرية: «قوله بطن يلي كذا بخطه و عبارة الجوهري في مادة ل أم: و اللوام القذذ الملتئمة و هي التي تلى بطن القذذ منها ظهر الأخرى اه. و هي ظاهرة».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٠٨

لِرْدَائَتِهِ، فَإِذَا التَّأَمَّ، فَهُوَ لُؤَامٌ. و قيل: اللَّغْبُ: [الرَّدَىء] «١» من السَّهَامِ، الَّذِي لَا يَذْهَبُ بَعِيداً. وَ لَغَبَ عَلَيْهِمُ، كَمَنَعَ، يَلْغَبُ، لَغَبًا: أَفْسَدَ عَلَيْهِمُ، نَقْلُهُ الْجَوْهَرِيُّ عَنِ الْأُمَوِيِّ. وَ لَغَبَ الْقَوْمُ يَلْغَبُهُمْ [لَغَبًا] «٢»: حَدَّثْتُهُمْ حَدِيثًا خَلْفًا بَفَتْحٍ فَسَكُونٍ، نَقْلُهُ الصَّاعَانِيُّ عَنِ أَبِي زَيْدٍ، [و] أَنَشَدَ: أَبْدُلْ نُصْرِي وَ أَكْفُفْ لَغْبِي وَ قَالَ الرَّبْرِقَانُ: أَلَمْ أَكُ بِإِذْلًا وَدَّى وَ نَصْرِي وَ أَصْرِي عَنْكُمْ ذَرْبِي وَ لَغْبِي «٣» وَ لَغَبَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ: وَلَغَّ وَ اللَّغَابَةُ وَ اللَّغْوِيَّةُ، بَضْمُهُمَا: الْحُمُقُ وَ الضَّعْفُ. رَجُلٌ لَغُوبٌ. بَيْنَ اللَّغَابَةِ وَ قَدْ تَقَدَّمَ. وَ أَلْغَبَ السَّهْمُ: جَعَلَ رِيشَهُ لُغَابًا؛ أَنَشَدَ ثَعْلَبُ: لَيْتَ الْغُرَابَ رَمَى حِمَاطَةً قَلْبِهِ عَمَرُو بِأَسْهَمِهِ الَّتِي لَمْ تُلْغَبِ وَ أَلْغَبَ الرَّجُلُ: أَنْصَبَهُ، وَ أَتَعَبَهُ. وَ رِيشٌ بِلْغَبٍ «٤»: لَقَبٌ، كَتَابَطُ شَرًّا، وَ هُوَ أَخُوهُ. وَ قَدْ حَرَّكَ عَيْنَهُ الْكُمَيْتُ الشَّاعِرُ فِي قَوْلِهِ: لَا نَقْلُ رِيشِهَا وَ لَا لَغَبٌ مِثْلُ: نَهْرٌ وَ نَهْرٌ، لِأَجْلِ حَرْفِ الْحَلْقِ، كَذَا فِي الصَّحاح. وَ فِي هَامِشِهِ: بِخَطِّ الْأَزْهَرِيِّ فِي كِتَابِهِ: لَا نَقْلُ رِيشِهَا وَ لَا نَقَبٌ وَ وَجَدْتُ فِي هَامِشٍ آخَرَ: «هَذَا النَّصْفُ الَّذِي عَزَاهُ إِلَى الْكُمَيْتِ، لَيْسَ هُوَ فِي قَصِيدَتِهِ الَّتِي عَلَى هَذَا الْوِزْنِ أَصْلًا، وَ هِيَ قَصِيدَةٌ تُنِيفُ عَلَى مَائَةِ بَيْتٍ، بِلِ الْوِزْنِ الْوِزْنُ. وَ وَهَمَ الْجَوْهَرِيُّ فِي قَوْلِهِ، بَعْدَ أَنْ أَنَشَدَ قَوْلَ تَابَطُ شَرًّا، مَا نَصَّهُ: وَ كَانَ لَهُ أَخٌ يُقَالُ لَهُ رِيشٌ لَغَبٌ. وَ قَدْ سَبَقَهُ فِي هَذَا الْإِعْتِرَاضِ عَلَى الْجَوْهَرِيِّ الْإِمَامُ الصَّاعَانِيُّ فَقَالَ، بَعْدَ أَنْ نَقَلَ كَلَامَهُ: وَ الصَّوَابُ: رِيشٌ بِلْغَبٍ؛ وَ قَالَ: الْبَيْتُ لَمْ أَجِدْهُ فِي دِيْوَانِهِ، يَعْنِي بَيْتَ تَابَطُ شَرًّا السَّابِقَ، وَ إِنَّمَا هُوَ لِأَبِي الْأَسْوَدِ الدُّوَلِيِّ يَخَاطِبُ الْحَارِثَ بْنَ خَالِدٍ، وَ بَعْدَهُ قَوْلُهُ: وَ لَا كُنْتُ فَقْعًا نَابِتًا بِقَرَارَةٍ وَ لَكِنِّي آوَيْ إِلَى عَطَنِ رَحْبٍ «٥» وَ الْقِطْعَةُ خَمْسَةُ آيَاتٍ. وَ يُرْوَى لَطْرِيفُ بْنُ تَمِيمٍ الْعُتْبَرِيُّ، قَرَأْتُهُ فِي دِيْوَانِي شِعْرِهِمَا. قَالَ شَيْخُنَا: هَذَا كَلَامُهُ فِي الْعُبَابِ، وَ نَقَلَهُ الشَّيْخُ عَلَى الْمُقَدِّسِيِّ، وَ سَلَّمَهُ. قُلْتُ: وَ هُوَ بَعِينُهُ كَلَامُهُ فِي التَّكْمَلَةِ أَيْضًا. قَالَ شَيْخُنَا: وَ فِيهِ نَظْرٌ، فَإِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي أَنَشَدَهُ فِي الْعُبَابِ ظَانًّا أَنَّهُ الشَّاهِدُ الَّذِي قَصَدَهُ الْمَصْنُفُ، لَيْسَ هُوَ الْمُرَادُ، بَلْ ذَاكَ لِتَابَطُ شَرًّا، أَنَشَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ شَاهِدًا عَلَى اللَّغْبِ، بِالْفَتْحِ، بِمَعْنَى الرِّيشِ الْفَاسِدِ. ثُمَّ أورد العِيَارَةَ بَعْدَ ذَلِكَ. فَالْمَصْنُفُ صَرَّحَ بِأَنَ الْغَلَطَ فِي تَرْكِ الْبَاءِ فِي أَوَّلِ بِلْغَبٍ، لَا فِي التَّحْرِيكِ، وَ لَا فِي نِسْبَةِ الشَّاهِدِ لِلْكُمَيْتِ، وَ كَلَامُ الصَّاعَانِيِّ فِيهِ مَا أورد المصنّف، وَ هُوَ الَّذِي فِيهِ الْخِلَافُ. وَ أَمَّا بَيْتُ تَابَطُ شَرًّا، فَلَا دُخْلَ لَهُ فِي الْبَحْثِ كَمَا لَا يَخْفَى. انْتَهَى. قُلْتُ: لَا خَفَاءَ فِي أَنَّ كَلَامَ الصَّاعَانِيِّ، إِنَّمَا هُوَ فِي قَوْلِ تَابَطُ السَّابِقِ ذِكْرُهُ، وَ لَيْسَ فِيهِ مَا يُدَلُّ عَلَى أَنَّهُ الشَّاهِدُ الَّذِي أوردَ المصنّف، وَ هُوَ ظَاهِرٌ، فَإِنَّ قَوْلَ الْكُمَيْتِ مِنْ بَحْرٍ، وَ قَوْلُ تَابَطُ شَرًّا مِنْ بَحْرِ آخَرٍ. وَ أَخَذَ بِلْغَبٍ رَقَبَتِهِ، مَحَرَّكَةً: أَيْ أَذْرَكَهُ، نَقْلُهُ الصَّاعَانِيِّ. وَ التَّلْغَبُ: طُولُ الطَّرْدِ مُحَرَّكَةً، وَ فِي نُسخة: الطَّرَادِ، وَ فِي نسخة من الصحاح: بَفَتْحٍ فَسَكُونٍ، قَالَ: تَلْغَيْنِي دَهْرٌ فَلَمَّا غَلَبَتْهُ غَزَانِي بِأَوَّلَادِي فَأَذْرَكَنِي الدَّهْرُ «٦»

(١) زيادة عن اللسان. (٢) زيادة عن اللسان، و العبارة واردة فيه. (٣) في الأصل: «لم أك ... عنكم ودى و لغبي» و ما أثبتناه عن اللسان و الأساس. و بهامش المطبوعة المصرية: «قوله لم أك الخ كذا بخطه و الذي في التكملة: ألم اك ... و هو الصواب». (٤) في الصحاح و اللسان: ريش لَغَبٍ دون الباء. (٥) بالأصل «قنعاً ثانياً» و بهامش المطبوعة المصرية: «قوله قنعاً ثانياً كذا بخطه و الذي في التكملة فقنعاً ثانياً، و الفقع هو الرجل الذليل. انظر الصحاح في مادة فقع». (٦) في اللسان: «دهري» و «فأدركني» عن الصحاح و في الأصل «فأدركه».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٠٩

و من سَجَعَاتِ الْأَسَاسِ: تَلَعَّبَتْ بِهِمُ الْقِفَارُ، وَ تَلَعَّبَتْهُمْ الْأَسْفَارُ* وَ مِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلِّفِ: الْمَلَاغِبُ، جَمْعُ الْمَلْعَبَةِ، مِنَ الْإِعْيَاءِ وَ فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: وَ مَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ «١»، وَ مِنْهُ قِيلَ: سَاغِبٌ لَاغِبٌ، أَيْ: مُعْيٍ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: رِيَاحٌ لَوَاغِبٌ، وَ أَنَشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: وَ بِلْدَهُ مَجْهَلٌ تُمْسِي الرِّيَاحُ بِهَا لَوَاغِبًا وَ هِيَ نَاوٍ عَرَصَهَا خَاوِيٌ انْتَهَى. وَ فِي الصَّحاحِ: وَ رِيشٌ لَغِيبٌ، قَالَ الرَّاجِزُ فِي الذُّنْبِ: أَشْعَرْتُهُ مَذْلُومًا مَذْرُوبًا رِيشٌ بِرِيشٍ لَمْ يَكُنْ لَغِيْبًا وَ اللَّغَابُ: مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ. وَ كَذَلِكَ اللَّغْبَاءُ، قَالَ عَمْرُو بْنُ أَحْمَرَ: حَتَّى إِذَا كَرَبْتُ وَ اللَّيْلُ يَطْلُبُهَا أَيْدِي الرِّكَابِ مِنَ اللَّغْبَاءِ تَنْحَدِرُ وَ لَغَبَ فُلَانٌ دَابَّتَهُ، تَلْغِيًا: إِذَا تَحَامَلَ عَلَيْهِ حَتَّى أَغْيَا، وَ تَلْغَبُ الدَّابَّةُ: وَجَدَهَا لَاغِبًا «٢»، نَقْلُهُ الصَّاعَانِيُّ.

[لقب: ج ٢، ص: ٢٠٩]

اللقب، مُحَرَّكَةً: التَّبَزُّ اسْمٌ غَيْرُ مُسَمًّى بِهِ. ج: أَلْقَابٌ. وَقَدْ لَقَّبَهُ بِهِ تَلْقِيَاءً، فَتَلَقَّبَ بِهِ، وَفِي التَّنْزِيلِ: وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ «٣»، يَقُولُ: لَا تَدْعُوا الرَّجُلَ بِأَخْبَثِ أَسْمَائِهِ إِلَيْهِ. وَلَقَّبْتُ الْاسْمَ بِالْفِعْلِ، تَلْقِيَاءً: إِذَا جَعَلْتَ لَهُ مِثَالًا مِنَ الْفِعْلِ، كَقَوْلِكَ لِحُجُورٍ فَوَعَلْ. وَنُبِزَ فُلَانٌ بَلَقَبٍ قَبِيحٍ. وَتَقُولُ: الْجَارُ أَحَقُّ بِصَفِيهِ، وَالْمَرْءُ أَحَقُّ بِلَقْبِهِ. وَتَلَقَّبُوا، وَلَا قَبَهُ مُلَاقَبَةً.

[لقب: ج ٢، ص: ٢٠٩]

الْمَلَكِيَّةُ، بِالْفَتْحِ: أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: النَّاقَةُ الْكَثِيرَةُ الشَّحْمِ، الْمُكْتَنَزَةُ اللَّحْمِ. كَذَا فِي التَّكْمَلَةِ. وَنَسَبَهُ الْأَزْهَرِيُّ إِلَى أَبِي عَمْرٍو. وَالْمَلَكِيَّةُ أَيْضًا: الْقِيَادَةُ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ.

[لوب: ج ٢، ص: ٢٠٩]

الْلُوبُ بِالْفَتْحِ، وَالْلُوبُ بِالضَّمِّ، وَالْلُؤُوبُ كَقُعُودٍ، وَالْلُؤَابُ كُغْرَابٍ: الْعَطَشُ، أَوْ هُوَ اسْتِدَارَةُ الْحَائِمِ حَوْلَ الْمَاءِ، وَهُوَ عَطْشَانٌ، لَا يَصِلُ إِلَيْهِ. وَقَدْ لَابَ، يَلُوبُ، لُوبًا، وَلُوبًا، وَلُوبًا، وَلُوبَانًا مُحَرَّكَةً. وَفِي نَسَخَةِ الصَّحَاحِ: لُوبَانًا «٤»، ضَبَطَهُ كَعُثْمَانَ، أَيْ: عَطِشَ، فَهُوَ لَا بُدَّ، وَالْجَمْعُ لُؤُوبٌ، كَشَاهِدٍ وَشُهُودٍ؛ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْفَقْعَسِيُّ: حَتَّى إِذَا مَا اشْتَدَّ لُوبَانُ النَّجْرِ وَلَاحَ لِلْعَيْنِ سُهَيْلٌ بِسَحَرٍ وَالنَّجْرُ: عَطَشٌ يُصِيبُ الْإِبِلَ مِنْ أَكْلِ بُزُورِ الصَّحْرَاءِ «٥»، وَعن ابْنِ السَّكَيْتِ: لَا بُدَّ، يَلُوبُ: إِذَا حَامَ حَوْلَ الْمَاءِ مِنَ الْعَطَشِ: وَأنشد: بِاللَّذِّ مِنْكَ مُقَبَّلًا لِمَحَلِّ عَطْشَانٍ دَاغَشَ ثُمَّ عَادَ يَلُوبُ «٦» وَالْلُّوِيَّةُ، بِالضَّمِّ: الْقَوْمُ يَكُونُونَ مَعَ الْقَوْمِ وَلَا يُسْتَشَارُونَ فِي شَيْءٍ مِنْ خَيْرٍ وَلَا شَرٍّ. وَالْلُّوبَةُ: الْحَرَّةُ، كَاللَّيَاءِ. ج: لُوبٌ، وَلَا بُدَّ، وَهِيَ الْحَرَاءُ. وَأَمَّا سَيِّبِيُّهُ فَجَعَلَ اللَّوْبَ جَمْعَ لَايَةٍ كَقَارَةٍ وَقُورٍ، وَسَاحِيَةٍ وَسُوحٍ. وَفِي الْحَدِيثِ: «حَرَّمَ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَا بَيْنَ لَابَتَيِ الْمَدِينَةِ» وَهُمَا حَرَّتَانِ تَكْتَنِفَانِهَا. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ وَأَبُو عُبَيْدَةَ، وَفِي نَسَخَةِ الصَّحَاحِ: أَبُو عُبَيْدٍ «٧»: اللَّوْبَةُ هِيَ الْأَرْضُ الَّتِي قَدْ أَلْبَسَتْهَا حِجَارَةٌ سُودٌ، وَجَمْعُهَا لَابَاتٌ، مَا بَيْنَ الثَّلَاثِ إِلَى الْعَشْرِ، فَإِذَا كَثُرَتْ،

(١) سورة ق الآية ٣٨. (٢) كَذَا بِالْأَصْلِ وَاللِّسَانِ، وَلَمْ تَرِدِ الْعِبَارَةُ فِي التَّكْمَلَةِ. (٣) سورة الحجرات الآية ١١. قَالَ الرَّاجِبُ فِي الْمَفْرَدَاتِ: وَاللَّقْبُ ضَرْبَانِ: ضَرْبٌ عَلَى سَبِيلِ التَّشْرِيفِ كَأَلْقَابِ السَّلَاطِينِ، وَضَرْبٌ عَلَى سَبِيلِ النِّبْزِ وَإِيَاهُ قَصْدُ بَقُولِهِ (وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ). (٤) فِي الصَّحَاحِ الْمَطْبُوعِ: ... وَلُوبَانًا وَلُوبًا. (٥) فِي اللَّسَانِ: مَنْ أَكَلَ الْحَبَّةَ وَهِيَ بُزُورُ الصَّحْرَاءِ. (٦) دَاغَشَ عَنِ اللَّسَانِ وَفِي الْأَصْلِ: ذَا غَشٍ «٧» فِي الصَّحَاحِ الْمَطْبُوعِ: أَبُو عُبَيْدَةَ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢١٠

فَهِيَ اللَّابُ وَالْلُّوبُ؛ قَالَ بِشَرُّ يَذْكُرُ كِتَابَهُ «١». مُعَالِيَةً لَا- هَمَّ إِلَّا مُحَجَّرٌ فَحَرَّةٌ لَيْلَى السَّهْلُ مِنْهَا فَلُوبُهَا وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الْمَدِينَةُ مَا بَيْنَ حَرَّتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ. وَعن ابْنِ شَمِيلٍ: اللَّوْبَةُ تَكُونُ عَقَبَةً جَوَادًا أَطُولَ مَا يَكُونُ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: اللَّوْبَةُ: مَا اشْتَدَّ سَوَادُهُ، وَغُلْظٌ، وَانْقَادَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ سَوَادًا «٢» وَليس فِي الصَّيْمَانِ لُوبَةً، لِأَنَّ حِجَارَةَ الصَّيْمَانِ حُمْرٌ، وَلَا تَكُونُ اللَّوْبَةُ إِلَّا أَنْفَ الْجَبَلِ أَوْ سِقْطَ أَوْ عُزْصِ جَبَلٍ. وَفِي حَدِيثٍ عَائِشَةَ، وَوَصَفَتْ أَبَاهَا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «بَعِيدٌ مَا بَيْنَ اللَّابَتَيْنِ» أَرَادَتْ: أَنَّهُ وَاسِعُ الصَّدْرِ وَاسِعُ الْعَطَنِ، فَاسْتَعَارَتْ لَهُ اللَّالِيَّةَ، كَمَا يُقَالُ: رَحْبُ الْفَنَاءِ، وَاسِعُ الْجَنَابِ. وَنَقَلَ شَيْخُنَا عَنِ السُّهَيْلِيِّ فِي الرُّوضِ مَا نَصَّهُ: اللَّالِيَّةُ وَاحِدَةُ اللَّابِ، بِاسْقَاطِ الْهَاءِ، وَهِيَ الْحَرَّةُ، وَلَا يُقَالُ ذَلِكَ فِي كُلِّ بَلَدٍ، إِنَّمَا اللَّابَتَانِ لِلْمَدِينَةِ وَالْكُوفَةِ. وَنَقَلَ الْجَلَالُ فِي الْمُزْهَرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكْرِ السَّهْمِيِّ، قَالَ: دَخَلَ أَبِي عَلَى عِيْسَى، وَهُوَ أَمِيرُ الْبَصْرَةِ، فَعَزَّاهُ فِي طِفْلٍ مَاتَ لَهُ «٣»، وَدَخَلَ بَعْدَهُ شَيْبُ بْنُ شَبَّةَ فَقَالَ: أَبَشِّرْ، أَيُّهَا الْأَمِيرُ، فَإِنَّ الطِّفْلَ لَا يَزَالُ مُحَبَّبُطًا «٤» عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ، يَقُولُ: لَا أَذْخُلُ حَتَّى أَذْخَلَ وَالِدِي. فَقَالَ أَبِي: يَا أَبَا مَعْمَرٍ، دَعِ الظَّاءَ، يَعْنِي الْمُعْجَمَةَ، وَالزَّمِ الطَّاءَ. فَقَالَ لَهُ

شَيْب: أ تقول هذا وما بين لابتيها أفسح مني؟ فقال له أبي: وهذا خطأ ثانٍ، مِنْ أَيْنَ لِلْبَصْرَةِ لَابِيَّةٌ؟ «٥» واللَّابِيَّةُ: الْحِجَارَةُ السُّودُ، وَ
الْبَصْرَةُ الْحِجَارَةُ الْبَيْضُ. أورد هذه الحكاية ياقوت الحموي في معجم الأدياء، وابن الجوزي في كتاب الحمقى والمغفلين، وأبو
القاسم الزجاجي في أماليه بسنده إلى عبد الله بن بكر بن حبيب السهمي. انتهى. وسكت عليه شيخنا، وهو منه عجيب: فإن استعمل
اللابتين في كل بلد وارد مجازاً، ففي الأساس: اللابة: الحرّة، وما بين لابتيها كفلان: أضيله في المدينة، وهي بين لابتين، ثم جرى على
«٦» الالبنة في كل بلد. ثم إن قول شيخنا عند قول المصنف: وحرم النبي، صلى الله عليه وسلم إلخ: هذا ليس من اللغة في شيء، بل
هو من مسائل الأحكام، ومع ذلك ففيه تقصير بالغ، لأن حرم المدينة محدود شرقاً وغرباً وقنلاً وشاماً، خصه أقوام بالتصنيف، إلى
آخر ما قال، يُشير «٧» إلى أن المصنف في صدد بيان حدود الحرم الشريف، وليس كما ظن، بل الذي ذكره إنما هو الحديث المؤذن
بتحريمه - صلى الله عليه وسلم - ما بين اللابتين كما لا يخفى عند متأمل، تبعاً للجوهري وغيره، فلا يلزم عليه ما نسب إليه من
القصور. واللواء، بالضم ممدوداً: قيل هو اللوياء، عند العامة يقال: هو اللوياء، واللوياء، مذكّر، يمدّ، ويُقصّر. وقال أبو
زياد: هي اللوياء، وهكذا قوله العرب، وكذلك قال بعض الرواة، قال والعرب لا تصيرفه. وزعم بعضهم أنه يقال لها الثامر، ولم
أجد ذلك معروفاً. وقال الفراء: هو اللوياء، والجودياء، والبورياء: كلها على فوعلاء، قال: وهذه كلها أعجمية. وفي شفاء الغليل
للخفاجي، والمغرب للجواليقي: إنه غير عربي. والملاب: طيب، أي: ضرب منه، فارسي. زاد الجوهري: كالخُلُق. وقال غيرة: الملأب:
نوع من العطر. وعن ابن الأعرابي: يقال للزعفران: الشعر، والفيد «٨»، والملأب، والعبير، والمزدقوش، والجساد. قال:

(١) بهامش المطبوعة المصرية: «قال في التكملة قوله يذكر كتيبة غلط ولكنه يذكر امرأة وصفها في صدر هذه القصيدة أنها معاليه أي
تقصّد العالية، وارتفع قوله معاليه على أنه خبر مبتدأ محذوف ويجوز انتصابه على الحال». (٢) نقل صاحب اللسان عبارة الأزهري
بزيادة عما هنا فارجع إليه. (٣) في معجم الأدباء ٨٦/٧ توفي ابن لبعض المهالبة فأتاه شبيب بن شيبه (شبه) المنقري يعزیه (٤...) في
معجم الأدباء «محبطناً» والمحبطنى اللازق بالأرض. (٥) في معجم الأدباء: ما للبصرة وللب، لعلك غرك قولهم: ما بين لابتى
المدينة. يريدون الحرّة. (٦) في الأساس: على أفواه الناس في كل بلدة. (٧) بالأصل «يشعر» وما أثبتناه عن المطبوعة الكويتية فهو
مناسب للسياق. (٨) عن اللسان، وبالأصل «الغيد» بالغين المعجمة.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤١١

و* الملأبة «١» الطاقه من شعر الزعفران، قال جرير يهجو نساء بني نمير: وَلَوْ وَطِئَتْ نِسَاءُ بَنِي نُمَيْرٍ عَلَى تَبْرَاكِ أَخْبَثَنَ الثُّرَابَا تَطْلَى وَهَى
سَيْنُهُ الْمُعَرَّى بِصَنِّ الْوَبْرِ تَحْسِبُهُ مَلَابَا «٢» وَلَوْ بِه [به] «٣» خَلَطَهُ بِهِ، أي: بالملأب، أو لَطَخَهُ بِهِ. وَشَيْءٌ مُلَوَّبٌ: أي مُلَطَّخٌ بِهِ؛ قال المتنخل
الهدلي: أبيت على معاري واضحات بهن ملوَّب كدم العياط والملوَّب، كمعظم: الملوخ بالملأب، أو المخلوط به ومن الحديد:
الملوحي، توصف به الدرع. واللأب: د. بالنوينة مشهور، نقله الصاغاني. واللأب: اسم رجل سطر أسطراً، وبنى عليها حساباً، ف قيل:
أسطرلاب، ثم مزجاً أي: رُكِباً توكيلاً مزجياً، ونزعت الإضافة، ف قيل: الأسطرلاب «٤» بالسین مَعْرِفَةٌ بِالْعِلْمِيَّةِ وَالْأَسْطُرْلَابُ، لتقدم السين
على الطاء، بناءً على القاعدة، وهي: كل سين تقدمت طاءً، فإنها تبدل صاداً، سواء كانت متصلة بها كما هنا، أو غير متصلة كصراط و
نحوه. هكذا نقله الصاغاني. قال شيخنا: ثم ظاهره أنه من الألفاظ العربية، وصريح في نهاية الأرب: بأن جميع الآلات التي يُعرف بها
الوقت سواء كانت حسابية، أو مائية، أو رملية، كلها ألفاظها غير عربية، إنما تكلم بها الناس، فولدوها على كلام العرب، والعرب لا
تعرفها برمتها، وإنما جرى على ما اختاره من أنها رُكِبَتْ، فصارت كلمة واحدة عندهم، فكان الأولى ذكرها في الهزمة أو في السين أو
الصاد، ولا يكاد يهتدي أحد إلى ذكرها في هذا الفصل كما هو ظاهر. وأكثر من ذكرها ممن تعرض لها في لغات المولدين، أو
جعلها من المعرب، ذكرها في الهزمة. انتهى. قلت: وهو الصواب، فإن أهل الهيئة صرحوا بأنها رومية، معناها الشمس، فتأمل. ومن
المجاز: اللابة: الجماعة من الإبل المجمع السودة، شبه سوادها باللابة: الحرّة، وقد تقدم أن اللابة لا تكون إلا حجارة سوداء. واللابة: ع. و
كفرلاب: د بالشام «٥»، بناءً هشام بن عبد الملك بن مروان. واللوب، بالضم: البضعة، أي: القطعة من اللحم التي تدور في القدر، نقله

الصَّاعَانِي. واللُّوبُ: النَّحْلُ، كَذَا فِي نَسَخَتْنَا، بِالْحَاءِ الْمُعْجَمَةِ، وَهُوَ سَهْوٌ صَوَائِهِ: النَّحْلُ، بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ، كَالثُّوبِ، بِالنُّونِ، وَذَا عَنْ كِرَاع. وَفِي الْحَدِيثِ: «لَمْ يَتَقَيَّأْ لُوبٌ، وَلَا مَجَّتْهُ نُوبٌ». وَاللُّوَابُ، بِالضَّمِّ: اللَّعَابُ، وَهُوَ لُغَةٌ فَصِيحَةٌ، لَا تُثَغَّرُ كَمَا تُثَغَّمُ. وَيُقَالُ: إِبِلٌ لُوبٌ، وَنَحْلٌ لُوبٌ وَلَوَائِبُ عِطَاشٍ، بَعِيدَةٌ عَنِ الْمَاءِ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: إِذَا طَافَ الْإِبِلُ عَلَى الْحَوْضِ، وَلَمْ تَقْدِرْ عَلَى الْمَاءِ، لَكَثْرَةِ الرَّحَامِ، فَذَلِكَ اللَّوْبُ. تَقُولُ «٦»: تَرَكْتُهَا لَوَائِبَ عَلَى الْحَوْضِ، كَذَا فِي الصَّحاحِ. وَقَالُوا: أَسْوَدُ لُوبِيٍّ، وَنُوبِيٍّ: مُنْسَوَّبٌ إِلَى اللَّوْبِ وَالتُّوبِ، وَهُمَا لِلْحَرَّةِ قَالَ شَيْخُنَا: وَقِيلَ هُوَ نَسْبُهُ إِلَى اللَّوْبِ، لِغَةِ فِي الثُّوبِ الَّذِي هُوَ جِلٌّ مِنَ السُّودَانِ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ الشَّهَلِيُّ فِي الرَّوضِ.

(٧) (*) عَنْ الْقَامُوسِ: «أَوْ - بَدَل - وَ- (١) فِي الْقَامُوسِ: «أَوْ». (٢) الصَّنْ بِالْكَسْرِ: بُولُ الْوَبْرِ يَخْتَرُ وَيَتَدَاوَى بِهِ، وَهُوَ مَتْنٌ جَدًّا، وَالْوَبْرُ: دَوِيْبَةٌ كَالسُّنُورِ. (٣) زِيَادَةٌ عَنِ الْقَامُوسِ. (٤) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «أَسْطِرْلَابُ بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ أَسْطَرُ كَلِمَةٌ يُونَانِيَّةٌ بِمَعْنَى النُّجْمِ وَالْأَبْجَدِيَّةِ بِمَعْنَاهَا التَّرَكِيبِيُّ أَخَذَ النُّجْمَ يَرَادُ بِهِ أَخَذَ أَحْكَامَ النُّجْمِ هَكَذَا حَقَّقَهُ عَاصِمٌ أَفْنَدَى مَعَ مَادَّةِ إِيْسَاغُوجِي فِي ص ٢٦٢ مِنَ الْأَوْقِيَانُوسِ». (٥) بَلَدٌ بِسَاحِلِ الشَّامِ قَرِيبٌ مِنْ قِيسَارِيَّةَ (عَنْ مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ). (٦) فِي الصَّحاحِ: يُقَالُ. (٧) اللِّسَانُ: «الْحَرَّةُ». وَفِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: اللَّابِ جَمْعُ اللَّابَةِ وَهِيَ مِنْ بِلَادِ النُّوبَةِ يَجْلِبُ مِنْهُ صَنْفٌ مِنَ السُّودَانِ مِنْهُمْ كَافُورُ الْإِخْشِيدِي، قَالَ فِيهِ الْمُتَنَبِّي: كَانَ الْأَسْوَدُ اللَّابِي فِيهِمْ. تَاجُ الْعُرُوسِ مِنْ جَوَاهِرِ الْقَامُوسِ، ج ٢، ص: ٤١٢

وَأَلَابُ الرَّجُلِ، فَهُوَ مُلِيبٌ: إِذَا عَطِشَتْ، أَيْ حَامَتْ إِبِلُهُ حَوْلَ الْمَاءِ مِنَ الْعَطَشِ؛ وَأَنشَدَ الْأَصْمَعِيُّ: صُلِبَ مُلِيبٌ وَرَدَّهِ مُجَرَّهٌ وَإِنْ يُصَرِّزْهَا انْطَوَتْ لَصِرُهُ «١» * وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ: اللَّوْبُ: مَوْضِعٌ فِي بِلَادِ الْعَرَبِ، قَالَ مُنْقِذُ بْنُ طَرِيفٍ: كَانَ رَاعِيْنَا يَحْدُو بِنَا حُمْرًا بَيْنَ الْأَبَارِقِ مِنْ مَكْرَانَ فَاللُّوبُ كَذَا فِي الْمُعْجَمِ، فِي: مَكْرَانَ.

[لُوب:] ج ٢، ص: ٤١٢

الْمُلَوَّلُ، بِفَتْحِ لَامِيَّهِ، عَلَى وَزْنِ مُفَوَّعِلٍ أَوَّلُهُ مِيَمٌ مَضْمُومَةٌ، كَأَنَّهُ اسْمٌ مَفْعُولٌ مِنْ لَوَّلَبَ. الْمِرْوَدُ، وَفِي بَعْضِهَا: عَلَى فَعْوَعِلٍ، بِالْفَاءِ الْمَفْتُوحَةِ فِي أَوَّلِهِ، وَقَدْ صَحَّحَهُ جَمَاعَةٌ. وَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ، فِي آخِرِ مَادَّةِ لُوبٍ، مَا نَصَّه: وَأَمَّا الْمِرْوَدُ وَنَحْوُهُ، فَهُوَ الْمُلَوَّلُ، عَلَى مُفَوَّعِلٍ. وَوَجَدْتُ فِي هَامِشِهِ مَا نَصَّه: وَبَخَطُ أَبِي زَكْرِيَّا: مَفْعُولٌ، وَهُوَ سَهْوٌ. قُلْتُ: وَذَكَرُهُ هُنَا تَرْجَمُهُ مُسْتَقْلِلَةً، فِيهِ مَا فِيهِ، أَوَّلًا، فَإِنَّهُ ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ، فَلَا- يَكُونُ زِيَادَةً عَلَيْهِ، وَثَانِيًا: إِنْ كَانَتِ الْمِيَمُ زَائِدَةً عَلَيْهِ، وَثَانِيًا: إِنْ كَانَتِ الْمِيَمُ زَائِدَةً، فَمَحَلُّ ذِكْرِهِ فِي لُوبٍ، وَقَدْ صَحَّحَهُ جَمَاعَةٌ. وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ غَيْرُ عَرَبِيٍّ، كَمَا قِيلَ. وَاللُّوْبُ: مَرَّ ذَكَرُهُ فِي ل ب ب وَهُنَا ذَكَرُهُ ابْنُ مَنْظُورٍ، وَجَمَاعَةٌ.

[لُوب:] ج ٢، ص: ٤١٢

اللُّهْبُ بِفَتْحِ فَسْكَوْنِ، وَاللَّهُبُ مُحَرَّكَةً، وَاللَّهْبُ كَاسْمٍ، وَاللَّهَابُ بِالضَّمِّ، وَاللَّهْبَانُ مُحَرَّكَةً: اسْتِيعَالُ النَّارِ: إِذَا خَلَصَ مِنَ الدُّخَانِ. الْأُولَى: لُغَةٌ فِي الثَّانِيَةِ، كَالشَّمْعِ وَالشَّمْعِ، وَالنَّهْرِ وَالنَّهْرِ، وَمِنْهُ قِرَاءَةُ ابْنِ كَثِيرٍ: تَبَّتْ يَدَا أَبِي لُهْبٍ «٢»، أَوْ لَهْبُهَا: لِسَانُهَا، وَلَهْبُهَا: حَرُّهَا. وَقَدْ أَلْهَبَهَا فَالْتَهَبَتْ، وَلَهَبَهَا فَالْتَهَبَتْ، أَيْ: اتَّقَدَّتْ، وَأَلْهَبْتُهَا: أَوْقَدْتُهَا، قَالَ: تَشْمَعُ مِنْهَا فِي السَّلْيِ الْأَشْهَبِ «٣» مَعْمَعَةٌ مِثْلُ الضَّرَامِ الْمُلْهَبِ وَ عَنْ ابْنِ سَيِّدَةَ: اللَّهْبَانُ: شِدَّةُ الْحَرِّ فِي الرَّمْضَاءِ، وَنَحْوِهَا. وَقَالَ غَيْرُهُ: هُوَ تَوَقُّدُ الْجَمْرِ بِغَيْرِ ضَرَامٍ، وَكَذَلِكَ لَهْبَانُ الْحَرِّ الرَّمْضَاءِ؛ وَأَنشَدَ: لَهْبَانٌ وَقَدَتْ جِرَابُهُ يَزْمُضُ الْجُنْدَبُ فِيهِ فَيَصْرَرُ «٤» وَاللَّهْيَانُ: الْيَوْمُ الْحَارُّ، قَالَ: ظَلَّتْ بَيَّومَ لَهْبَانٍ ضَبِجٌ يَلْفَحُهَا الْمِرْزَمُ أَيْ لَفَحَ تَعَوَّذُ مِنْهُ بِنَوَاحِي الطَّلَحِ وَاللَّهْبَانُ: الْعَطَشُ، كَاللَّهَابِ وَاللَّهْيَةِ، بَضْمُهُمَا مَعَ التَّسْكِينِ فِي الثَّانِي، قَالَ الرَّاجِزُ: وَبَرَدَتْ مِنْهُ لِهَابُ الْحَرَّةِ وَقَدْ لَهَبَ، كَفَرِحَ، يَلْهَبُ، لَهَبًا، وَهُوَ لَهْبَانٌ، وَهِيَ أَيْ: الْأَنْثَى لَهْبَى، كَسِيْرَانُ وَسَكْرَى، جَ لِهَابٍ بِالْكَسْرِ. وَفِي الْأَسَاسِ: مِنَ الْمَجَازِ: رَجُلٌ لَهْبَانٌ وَ لَهْبَانٌ وَلَهْبَانٌ، أَيْ عَطِشَانٌ. وَاللَّهْيَةُ، بِالضَّمِّ: بَيَاضٌ نَاصِعٌ نَقِيٌّ، نَقْلُهُ الصَّاعَانِيُّ، وَهُوَ إِشْرَاقُ اللَّوْنِ مِنَ الْجَسَدِ. وَاللَّهْبَةُ، بِالتَّخْرِيكِ: قَبِيلَةٌ مِنْ غَامِدٍ، مِنَ الْأَزْدِ، وَاسْمُهُ مَالِكُ بْنُ عَوْفٍ بْنِ قُرَيْعٍ بْنِ بَكْرِ بْنِ نَعْلَبَةَ بْنِ الدُّوَلِ بْنِ سَعْدِ مَنَاءَ بْنِ غَامِدٍ، كَذَا فِي أَنْسَابِ الْوَزِيرِ. وَفِي

الإيناس: كان اللَّهْبَةُ لهذا شَرِيفاً، وفيه يقول أبو ظَبْيَانُ الأَعْرَجُ «٥» الوافد على رسولِ الله، صلى الله عليه وسلم:

(١) بهامش المطبوعة المصرية: قوله صلب الخ كذا بخطه و في التكملة ورده بالضمير مضافاً إليه مليب. وقوله محررة و لصرة فيها أيضاً محررة و لصرة» و ما أثبتناه عن التكملة: و كانت في الأصل: ورده محررة ... لصرة (٢ ... ٢) سورة أبي لهب الآية ١. (٣) بالأصل «الأسهب» و بهامش المطبوعة المصرية: «قوله الأسهب كذا بخطه و في اللسان الأشهب بالمعجمة». (٤) كذا بالأصل «جراه» و بهامش المطبوعة المصرية: كذا بخطه و هو غير مستقيم «فليحرر» و في التهذيب و اللسان: جُرَّاتِه بدل «جراه». (٥) و اسمه عبد شمس بن الحارث بن كثير بن جثم ... بن ذبيان بن ثعلبة بن الدؤل بن سعد مناة بن غامد، و هو صاحب راية قومه يوم القادسية (عن الاشتقاق - جمهرة ابن حزم).

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤١٣

أنا أبو ظَبْيَانُ غَيْرُ التَّكْذِيبَةِ أَبِي أَبُو العَفَا و خَالِي اللَّهْبَةُ أَكْرَمُ مَنْ تَعَلَّمَهُ مِنْ تَعَلَّبَةِ «١» ذُبْيَانُهَا «١» و بَكَرُهَا فِي الْمَنْسَبَةِ نَحْنُ صِحَابُ الْجَيْشِ يَوْمَ الْأَحْسَبَةِ و قال أبو عُبَيْدٍ: اللَّهْبَةُ: هو صاحب الزاوية يوم القادسية. و اللَّهْبُ، محررة: العُبارُ السَّاطِعُ، قاله اللَّيْثُ. و هو كالدُّخَانِ المرتفع من النار. و اللَّهْبُ، بالكسرة: مَهْوَاةٌ ما يَبِينُ كُلُّ جَبَلَيْنِ، هكذا في المُحْكَم. و في الصَّحاح: الْفَرْجَةُ و الهَوَاءُ يكون بين الجبلين، أو هو الصَّدْعُ في الجبل عن اللَّحْيَانِي، أو هو الشَّعْبُ الصَّغِيرُ فيه أي: الجبل، و في شرح أبي سعيد السُّكْرِيُّ لِشُعَارِ هَيْذَلٍ: اللَّهْبُ: الشَّقُّ في الجبل ثم يَنْسَجُ كالطَّرِيقِ، و اللَّصِيبُ و الشَّقْبُ: دُونَ اللَّهْبِ، كالطَّرِيقِ الصَّغِيرِ. أو هو وَجْهٌ فيه، أي: الجبل، كَالْحَائِطِ، لا. [يُزْتَقَى] * يُشِيطُ طَاعُ ارْتِقَاؤُهُ. و كذلك لَهْبٌ أَفْقُ السَّمَاءِ. و قيل: اللَّهْبُ: الشَّرْبُ في الْأَرْضِ. ج أَلْهَابٌ، و لُهْبٌ، و لِهَابٌ، و لِهَابَةٌ بكسرهما. و ضَبُطُ في نسخة الصَّحاح لِهَابٌ كَسَحَابِ «٢». و يقال: كَمْ جَاوَزْتَ مِنْ سُهُوبٍ و لُهْبٍ؟ قال أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ: فَأَبْصَرَ أَلْهَاباً مِنَ الطَّوْدِ دُونَهَا يَرَى «٣» بَيْنَ رَأْسَيْ كُلِّ نَيْقَتَيْنِ مَهْبِلًا و قال أبو ذُؤَيْبٍ: جَوَارِسُهَا تَأْرَى الشُّعُوفَ دَوَائِبًا و تَنْصَبُّ أَلْهَابًا مَصِيفًا كِرَابُهَا و قال أبو كَبِيرٍ: فَارَلْ نَاصَتْحَهَا بِأَبْيَضٍ مُفْرَطٍ مِنْ مَاءِ أَلْهَابٍ بِهِنَ التَّالِبِ و بَنُو لِهْبٍ: قَبِيلَةٌ مِنَ الْأَرْدِ فِي الْيَمَنِ. و في الإيناس: فِي الْأَسَدِ، أَي بِسُكُونِ السَّيْنِ: لِهْبٌ بْنُ أَحْجَرَ بْنِ كَعْبٍ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ بْنِ نَضِيرِ بْنِ الْأَزْدِ، و هم أَهْلُ الْعِيَاةِ و الرَّجَرِ، و فِيهِمْ يَقُولُ كَثِيرٌ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخَزَاعِيُّ: تَيَمَّمْتُ لِهْبًا أَبْتغِي الْعِلْمَ عِنْدَهُمْ و قَدْ رُدَّ عِلْمُ الْعَائِفِينَ إِلَى لِهْبٍ «٤» و في المُحْكَم: لِهْبٌ: قَبِيلَةٌ زَعَمُوا أَنَّهَا أَعْيَفُ الْعَرَبِ، و يُقَالُ لَهُمْ: اللَّهُيُّونَ. و أَبُو لِهْبٍ محررة «٥»، و تُسَيِّكُنَ الْهَاءَ لُحَّةً، و به قرأ ابن كثير كما تقدّم: كُنِيَّةُ بَعْضِ أَعْمَامِ النَّبِيِّ، صلى الله عليه وسلم، و هو عَبْدُ الْعَزَّى بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، و النِّسْبَةُ إِلَيْهِ اللَّهْبِيُّ قِيلَ: كُنِي أَبُو لِهْبٍ لِجَمَالِهِ. زاد الْمُصَنِّفُ: أو لِإِمَالِهِ. و قد تعقّب جماعته، و قالوا: إِنَّ الْمَالَ لَا يُطْلَقُ عَلَيْهِ لِهْبٌ، حَتَّى يُكْنَى صَاحِبُهُ بِهِ. قلت: و الْبَدَى يَظْهَرُ عِنْدَ التَّفَكُّرِ أَنَّهُ «لِمَالِهِ» بِالْمَدِّ، و يَدُلُّ لِدَلِّكَ قَوْلُ شَيْخِنَا مَا نَصَّهُ: و قِيلَ إِيْمَاءٌ إِلَى أَنَّهُ جَهَنَّمِيٌّ، بِاعْتِبَارِ مَا يُؤْوِلُ إِلَيْهِ. و لَكِنَّهُ لَمْ يَتَفَطَّنْ لِمَا قُلْنَا، كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ، فَافْهَمْ. و قال عِيَاضٌ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ: و اخْتَلَفَ فِي جَوَازِ تَكْنِيَةِ الْمُشْرِكِ و عَدَمِهِ، فَكَّرَهُ بَعْضُهُمْ، إِذْ فِي الْكُنْيَةِ تَعْظِيمٌ و تَفْخِيمٌ، و تَكْنِيَةُ اللَّهِ لِأَبِي لِهْبٍ، لَيْسَ مِنْ هَذَا، و لَا حُجَّةٌ فِيهِ إِذْ كَانَ اسْمُهُ عَبْدَ الْعَزَّى، و لَا يُسَمِّيهِ اللَّهُ عَزَّ و جَلَّ بَعْدَ لَغْوِهِ، فَلِذَلِكَ كُنِيَ، و قيل: بَلْ كُنْيَتُهُ الْغَالِبُ عَلَيْهِ، فَصَارَ كَالْأَسْمِ لَهُ. و قيل: بَلْ هُوَ لَقَبٌ لَهُ، لَيْسَ بِكُنْيَةٍ، و كُنْيَتُهُ أَبُو عَتِيَّةً، فَجَرَى مَجْرَى اللَّقَبِ و الْأَسْمِ، لَا مَجْرَى الْكُنْيَةِ. و قيل: بَلْ جَاءَ ذِكْرُ أَبِي لِهْبٍ لِمَجَانِسِهِ نَارًا ذَاتَ لِهْبٍ فِي السُّورَةِ، مِنْ بَابِ الْبَلَاغَةِ و تَحْسِينِ الْعِبَارَةِ، أَنْتَهَى. و اللَّهَابُ، بِالْكَسْرِ، أو بِالضَّمِّ: ع، كَأَنَّهُ جَمْعُ لِهْبٍ. و الْأَلْهُوبُ: اجْتِهَادُ الْفَرَسِ فِي عَدْوِهِ حَتَّى يُثِيرَ الْعُبَارَ، أَي: يَزْفَعُهُ. و عَنْ الْأَصْمَعِيِّ: إِذَا اضْطَرَمَّ جَرَى الْفَرَسِ،

(١) انظر الحاشية السابقة في عامود نسيه. (٢) (*) سقطت من المطبوعة الكويتية. (٣) في الصحاح المطبوع: لِهَابٌ ضَبُطُ قَلَم. (٤) كذا بالأصل و اللسان، و في الصحاح: ترى. (٥) عيون الأخبار ١/ ١٤٨ الأغاني ٨/ ٤٠ و جمهرة ابن حزم ص ٣٧٦. و قال أيضاً فيهم: فما أعيف اللهبي لا در درّه و أزجره للطير لا عز ناصره (٥) في متن نسخة ثانية من القاموس: «و أبو لهب. محررة».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤١٤

قيل: أَهْدَبَ «١» إِهْدَابًا، و أَلْهَبَ إِنْهَابًا. و يقال للفرس الشديد الجري، المُثِيرِ للْعُبَارِ: مُلْهَبٌ، و له أُلْهُوبٌ. و في حديث صَعَصَعَةَ لِمُعَاوِيَةَ:

«إِنِّي لَأَتْرُكُ الْكَلَامَ، فَمَا أَرْهَقُ بِهِ، وَلَا أَهْبُ فِيهِ: أَيْ: لَا أَمْضِيهِ بِسُرْعَةٍ. قَالَ: وَالْأَصْلُ فِيهِ الْجَزِيُّ الشَّدِيدُ الَّذِي يُشِيرُ اللَّهُبُ، وَهُوَ الْغُبَارُ السَّاطِعُ (٢). أَوِ الْأُلهُوبُ: ابْتِدَاءُ عَيْدِهِ، وَيُوصَفُ بِهِ فَيَقَالُ: شَدُّ أُلْهُوبٍ. وَقَدْ أَلْهَبَ الْفَرَسُ: اضْطَرَمَّ جَوْيُهُ. وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: يَكُونُ ذَلِكَ لِلْفَرَسِ وَغَيْرِهِ مِمَّا يَغْدُو، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ: فَلِلْسَوِّطِ أُلْهُوبٌ وَلِلْسَاقِ دِرَّةٌ وَلِلزَّجْرِ مِنْهُ وَقَعَ أَخْرَجَ مُهَذَّبٌ وَفِي الْأَسَاسِ: مِنَ الْمَجَازِ: فَرَسٌ مُلْهَبٌ. وَمِنَ الْمَجَازِ أَيْضًا: أَلْهَبَ الْبُرْقُ إِلْهَابًا، وَذَلِكَ إِذَا تَنَاعَى، وَتَدَارَكَ لَمَعَانُهُ، حَتَّى لَا يَكُونَ بَيْنَ الْبُرْقَتَيْنِ فُرْجَةٌ. وَاللَّهَابِيَّةُ، بِالْكَسْرِ: وَادٍ بِنَاحِيَةِ الشَّوْاحِجِ، فِيهِ رَكَيَا يَخْرِقُهُ طَرِيقُ بَطْنِ فَلَجٍ، وَكَأَنَّهُ جَمْعُ لَهَبٍ (٣). وَاللَّهْبَاءُ: ع، نَقْلُهُ ابْنُ دُرَيْدٍ، وَهُوَ لَهْدَايِلُ وَلَهَابٌ، كَغُرَابٍ: ع (٤) لَا يَخْفَى أَنَّهُ قَدْ مَرَّ ذِكْرُهُ أَوَّلًا، فَهُوَ تَكَرَّرَ. وَعَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الْمِلْهَبُ، كَمَنْبَرِ الرَّائِعِ الْجَمَالِ، وَالْكَثِيرُ الشَّعْرِ مِنَ الرِّجَالِ. وَمِنَ الْمَجَازِ: ثَوْبٌ مُلْهَبٌ، كَمُعْظَمِ (٥)، وَهُوَ مَا لَمْ تُشَبَّحْ حُمْرَتُهُ (٦)، وَهُوَ الَّذِي نَفَضَ (٧) صَبْغُهُ مِنَ الثِّيَابِ. وَمِمَّا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ: اللَّهَابَةُ، بِالضَّمِّ: كِسَاءٌ يَوْضَعُ فِيهِ حَجَرٌ، فَيَرْجَحُ بِهِ أَحَدُ جَوَانِبِ الْهُودَجِ، أَوِ الْحِمْلِ. عَنِ السَّيْرَفِيِّ، عَنْ ثَعْلَبٍ، وَمِنَ الْمَجَازِ: وَالْهَبْتُهُ لِلْأَمْرِ (٨). وَأَرَدْتُ بِذَلِكَ تَهْيِيجَهُ وَإِلْهَابَهُ. وَالتَّهَبَ عَلَيْهِ: غَضِبَ، وَتَحَرَّقَ؛ قَالَ بَشَرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ: وَإِنَّ أَبَاكَ قَدْ لَاقَاهُ خِرْقٌ مِنَ الْفَتِيَانِ، يَلْتَهَبُ التَّهَابَا وَهُوَ يَلْتَهَبُ جُوعًا، وَيَلْتَهَبُ، كَقَوْلِكَ: يَتَحَرَّقُ، وَيَنْضَرَّمُ. وَاللَّهَبُ: مَوْضِعٌ، قَالَ الْأَفْوَةُ [الْأَوْدِي]: وَجَرَدَ (٩) جَمْعُهَا بِيضًا خِفَاقًا عَلَى جَنْبَيْ تَضَارَعٍ فَالْلَّهَبُ وَلِلهَابِيَّةُ، بِالْكَسْرِ: فِعَالَةٌ، مِنَ التَّلْهَبِ وَقَالَ عَمَارَةُ: اللَّهَابَةُ لِلهَابَةِ بَنَى كَعْبُ بْنُ الْعَنْبَرِ، بِأَسْفَلِ الصَّمَانِ. وَلِلهَابَانُ، بِالْفَتْحِ: قَبِيلَةٌ مِنَ الْعَرَبِ. وَيُسَمَّى تَعْمَلُ اللَّهَابُ، بِالضَّمِّ، بِمَعْنَى الْعَطَشِ، كَمَا يُسَمَّى تَعْمَلُ فِي اتِّقَادِ النَّارِ. وَالْلهَابَانُ كَاللَّهْفَانِ. وَلِلهَبُ بْنُ قُطَنِ بْنِ كَعْبٍ، بِالْكَسْرِ: أَبُو ثُمَالَةَ، الْقَبِيلَةُ الَّتِي يُنسَبُ إِلَيْهَا اللَّهَبِيُّونَ. وَلِلهَابَانُ: مَوْضِعٌ. وَاللَّهَبُ بْنُ مَالِكٍ اللَّهَبِيُّ: لَهُ حَدِيثٌ فِي الْكُفَّانِ، قَالَ ابْنُ فَهْدٍ: طَلَّى أَنَّهُ مَوْضُوعٌ. وَقِيلَ: اللَّهَبُ. وَانْظُرْهُ فِي أَنْسَابِ الثُّلَيْثِيِّ، وَعَلَى بْنُ أَبِي عَلِيٍّ اللَّهَبِيُّ (١٠)، مُحَرَّكَةٌ وَيَسْكُنُ، مِنْ وَلَدِ أَبِي لَهَبٍ، قَالَ أَبُو زُرْعَةَ (١١): مَدَنِيٌّ، مُنْكَرٌ

(١) عَنِ اللِّسَانِ، وَبِالْأَصْلِ «أَهْدَبَ». (٢) زَيْدٌ فِي اللِّسَانِ: كَالِدُخَانِ الْمَرْتَفِعِ مِنَ النَّارِ. (٣) كَذَا بِالْأَصْلِ وَاللِّسَانِ، وَبِهَامِشِهِ: قَوْلُهُ وَكَأَنَّهُ جَمْعُ لَهَبٍ أَيْ كَانَ لِلهَابَةِ بِالْكَسْرِ فِي الْأَصْلِ جَمْعُ لَهَبٍ بِمَعْنَى اللَّصْبِ، بِكَسْرِ فَسْكَوْنٍ فِيهِمَا مِثْلُ الْإِلْهَابِ وَاللَّهَوْبِ فَنَقَلَ لِلْعِلْمِيَّةِ. قُلْتُ: وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَنْقُولًا عَنِ الْمَصْدَرِ. قَالَ فِي التَّكْمِلَةِ: وَاللَّهَابَةُ أَيْ بِالْكَسْرِ، فِعَالَةٌ مِنَ التَّلْهَبِ. (٤) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ قَوْلُهُ: «وَكَغُرَابٍ كَذَا بِخَطِّهِ وَالَّذِي فِي نَسْخَةِ الْمَتْنِ الْمَطْبُوعَةِ وَكَغَرِيبٍ وَبِهِ يَنْدَفِعُ التَّكَرُّارُ وَالَّذِي اعْتَرَضَ بِهِ الشَّارِحُ وَالْإِسْتِدْرَاكُ». (٥) فِي إِحْدَى نَسَخِ الْقَامُوسِ: كَمُحَمَّدٍ. (٦) فِي الْأَسَاسِ: لَمْ يَشَبَّحْ بِحُمْرَةٍ كَأَنَّهُ نَافِضٌ. (٧) عَنِ الْأَسَاسِ، وَبِالْأَصْلِ: «نَقَصَ» (٨) عَنِ الْأَسَاسِ، وَبِالْأَصْلِ «وَأَلْهَبَهُ الْأَمْرُ». (٩) عَنِ اللِّسَانِ، وَبِالْأَصْلِ «وَبَرَدَ». (١٠) فِي الضَّعْفَاءِ لِلْعَقِيلِيِّ: وَيُقَالُ ابْنُ عَلِيٍّ. (١١) فِي الْأَصْلِ «أَبُو زُرْعَةَ».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤١٥

الْحَدِيثُ: وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ (١): حِزَّازِيٌّ، يَزُورُ الْمَوْضُوعَاتِ عَنِ النَّقَاتِ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ. قُلْتُ: وَابْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي خِدَاشٍ «اللَّهَبِيُّ»، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: شَيْخٌ لَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ. وَالْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ بْنُ عُثَيْيَةَ بْنِ أَبِي لَهَبٍ اللَّهَبِيُّ: شَاعِرٌ مَشْهُورٌ، وَالزُّبَيْرُ بْنُ دَاوُدَ اللَّهَبِيُّ، عَنْ أَبِي ذُلَامَةَ، وَآخَرُونَ.

[لهذب؛ ج ٢، ص: ٤١٥]

: أَلَزَمَهُ لَهْدَبًا وَاحِدًا أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَالصَّاعَانِيُّ، وَقَالَ كُرَاعٌ: أَيْ لَزَارًا وَلِزَامًا. كَذَا فِي اللِّسَانِ.

[لب؛ ج ٢، ص: ٤١٥]

اللياب، كَسَبَ حَابٌ: أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَالصَّاعَانِيُّ هُنَا، وَقَدْ ذَكَرَهُ فِي ل وَب، وَقَالَ: هُوَ أَقْلُ مِنْ مِلْءِ الْفَمِ مِنَ الطَّعَامِ، عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، أَوْ قَدَّرَ لُغَةً مِنْهُ تُلَاكُ فِي رِوَايَةٍ عَنْهُ وَقَوْلُهُ: تُلَاكُ، بِالتَّاءِ الْمُثَنَّى الْفَوْقِيَّةِ مَضْمُومَةٌ، وَفِي أُخْرَى بِالتَّاءِ آخِرِ الْحُرُوفِ. وَذَكَرَهُ ابْنُ مَنْظُورٍ

فى ل و ب، و أعادَهُ فى ل ي ب أيضاً. و الصَّوابُ أنَّ ياءَهُ منقلبةٌ عن واوٍ، فمحلُّه ل و ب، فتأمل.

(فصل الميم)؛ ج ٢، ص: ٤١٥

إشارة

قال شيخنا: هذا الفصل من زياداته و ليس فيه، فى الحقيقة، لفظٌ يُحتاج إليه فى لغات العرب، و التى ذكرها مُختلَفٌ فيها.

[مرب]؛ ج ٢، ص: ٤١٥

مَاربٌ، كَمَنَزِلٍ: أهمله الجوهري، و الصَّاعِنِي، و صاحبُ اللسان هنا «٢». و قد ذكروه فى أرب. و هى بلادُ الأَرْدِ التى أخرجَهُم منها سَيْلُ العَرم. و قد تَكَرَّرت فى الحديث قال ابْنُ الأَثير: و هى مدينةٌ باليَمَن، و كانت بها بَلْقَيْسٌ. أعادَ هذه المادَّة هنا بناءً على أنَّ الميمَ أصليَّةٌ، و الهمزة زائدة. و مثله فى البارِع و المُحَكَّم. و قد تقدَّم أنَّ الهمزة هى الأصل و الميم زائدة، و هو الصَّوابُ الَّذى جرى عليه الجُمهور. و يقال: إنَّ مَاربَ: علَّم على مُلوِك «٣» اليَمَن، أو غير ذلك.

[ملب]؛ ج ٢، ص: ٤١٥

المَلابُ، كَسَحَابٍ: أهمله الجوهري، و قال اللَّيْثُ: هو عِطْرٌ، أو هو اسمُ الزَّعْفَرانِ. و قد ذَكَرَ فى ل و ب. * و ممَّا يُستدركُ عليه: المَلَبَّةُ، محرَّكة: الطَّاقةُ من شَعْرِ الزَّعْفَرانِ، و تُجَمَّع مَلَبًا. قاله الصَّاعِنِي.

[ميب]؛ ج ٢، ص: ٤١٥

المَيْبَةُ: أهمله الجماعة «٤»: و هو شَيْءٌ من الأَدْوِيَةِ مُعَرَّبَةٌ عن فارسي، و أصلُ تركيبه عن «مَي» و هو الشَّراب، و «به» و هو، السَّفَرَجَلُ ثُمَّ لَمَّا رُكِبَ فُتِحَتِ الباءُ. و فى «ما لا يَسْعُ»: المَيْبَةُ: اسمُ فارسي، معناه الشَّرابُ السَّفَرَجَلِيُّ، و يكونُ خاماً و غيرَ خام، و مُطَيَّباً و غيرَ مُطَيَّب و مثله قولُ وَلَدِهِ و غيره من الأطيَّاء. و قال شيخنا: لو أعاد هنا المَشْخَلَبَ و المَخْشَلَبَ، لكان أَوْلَى من إعادة ما قَبْلَهُ؛ لأنَّ منهم من قال: الميمُ هنا أصليَّةٌ، على رأى من يَفْتَحُهَا، و استعملتهما العرب.

[مرب]؛ ج ٢، ص: ٤١٥

قلت: و زاد فى لسان العرب، فى هذا الفصل، ما نَصَّه: قال الأزهرى، فى ترجمه مرن: قرأتُ فى كتاب اللَّيْثِ فى هَذَا الباب: المِرْزَبُ: جُرْذٌ فى عَظَمِ الزُّبُرِ، قَصِيْرُ الدَّنْبِ. قال أبو منصور: و هَذَا خَطَأٌ، و الصَّوابُ الفِرْزَبُ بالفاءِ مكسورةً، و هو الفأر، و من قال: مِرْزَبٌ، فقد صَحَّفَ.

(فصل النون)؛ ج ٢، ص: ٤١٥

إشارة

مع الباء

[نب: ج ٢، ص: ٤١٥]

نَبِّ التَّيْسِ، يَنْبُ بالكسر، نَبًّا، وَنَبِيًّا، وَنُبَابًا بِالضَّمِّ فِي الْآخِرِ، وَنَبَّبَ: صَاحَ عِنْدَ الْهِتَاجِ وَالسَّفَادِ. قَالَ عُمَرُ لَوْفِدِ أَهْلِ الْكُوفَةِ، حِينَ شَكُّوا سَعْدًا: لِيَكْلَفَنِي بَعْضُكُمْ، وَلَا تَبْتُؤَا عِنْدِي نَبِيبَ الثِّيُوسِ «أى: لَا تَضْجُوا» (٥). وَيُقَالُ: نَبَّبَ عَتُودُهُ: إِذَا تَكَبَّرَ وَتَعَاطَمَ، قَالَ الْفَرَزْدَقُ:

(١) اللبَاب ٣/ ١٣٦ و المجروحين ٢/ ١٠٧. (٢) وردت في اللسان هنا في مادة مستقلة «مرب». (٣) قال السهيلي في الروض ١/ ٢٢ و مأرب بسكون الهمزة اسم قصر كان لهم و قيل هو اسم لكل ملك كان يلي سبأ كما أن تبعاً اسم لكل من ولى اليمن. (٤) ذكره صاحب اللسان: ميب: الميية: شىء من الأدوية فارسي. (٥) النهاية: لا تصيحوا.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤١٦

و كُنَّا إِذَا الْجَبَّارُ نَبَّ عَتُودُهُ صَرَّيْنَاهُ تَحْتَ الْأُتَيْيْنِ عَلَى الْكَرْدِ وَ عَنْ ابْنِ سِيدَةَ: الْأُتَيْبُ، أَيْ بِالضَّمِّ، أَطْلَقَهُ اعْتِمَادًا عَلَى الشُّهْرَةِ، مِنْ الْقَصَبِ وَ الرُّمَحِ كَعُجْمَاهُمَا، كَالْأُتَيْبَةِ بِالْهَاءِ. وَقَالَ اللَّيْثُ: الْأُتَيْبُ، وَ الْأُتَيْبَةُ: مَا بَيْنَ الْعُقَدَتَيْنِ مِنَ الْقَصَبِ وَ الْقَنَاءِ. وَ مِثْلُهُ فِي الصَّحاح «١»، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِيهِ: وَ الْجَمْعُ أُتَيْبُ، وَ أَنْابِيْبُ. فَظَاهِرُ عِبَارَةِ الْمُصَنِّفِ أَنَّ الْأُتَيْبَ وَاحِدٌ، وَ مَا بَعْدَهُ لَعَهُ فِيهِ. وَ الْمَفْهُومُ مِنَ الصَّحاح أَنَّ الْأُتَيْبَةَ وَاحِدٌ، وَ أَنَّ جَمْعَهُ أُتَيْبُ، بغير هاءٍ، وَ جَمْعُ الْأُتَيْبِ أَنْابِيْبُ، فَهُوَ جَمْعُ الْجَمْعِ؛ وَ أَشَدُّ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: أَضِيْهُبْ هَذَا لِكُلِّ أَرْكَبٍ بِغِيْلَةٍ تَنْسِلُ بَيْنَ الْأُتَيْبِ يُجُوزُ أَنْ يَعْنَى بِالْأُتَيْبِ أَنْابِيْبَ الرَّثَّةِ كَأَنَّهُ حَذَفَ زَوَائِدَ أُتَيْبُ، فَقَالَ: نَبَّبَ؛ ثُمَّ كَسَرَهُ عَلَى أُتَيْبٍ «٢»، ثُمَّ أَظْهَرَ التَّضْعِيفَ. وَ كُلُّ ذَلِكَ لِلضَّرُورَةِ. وَ لَوْ قَالَ: بَيْنَ الْأُتَيْبِ، بضم الهمزة، لَكَانَ جَائِزًا. وَ هُوَ مُرَادُ الْمُصَنِّفِ بِقَوْلِهِ: وَ لَعَلَّهُ مَقْصُورٌ مِنْهُ، أَيْ: مِنْ الْأُتَيْبِ، صَرَّحَ بِهِ أَبُو حَيَّانٍ، وَ نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ. وَ يَسُوْغُ حِينَئِذٍ أَنْ يَقُولَ: بَيْنَ الْأُتَيْبِ، وَ إِنْ كَانَ يَقْتَضِي «بَيْنَ» أَكْثَرَ مِنْ وَاحِدٍ لِأَنَّهُ أَرَادَ الْجِنْسَ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: بَيْنَ الْأَنْابِيْبِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: ذَهَبَ فِي كُلِّ أُتَيْبٍ، وَ هُوَ مِنَ الْجَبَلِ الطَّرِيقَةُ النَّادِرَةُ فِيهِ، هَذِلِيَّةٌ، قَالَ مَالِكُ بْنُ خَالِدٍ الْخُنَاعِيُّ «٣»: فِي رَأْسِ شَاهِقَةٍ أُتَيْبُهَا خَضِرٌ «٤» دُونَ السَّمَاءِ لَهَا فِي الْجَوْ قُرْنَسٌ وَ مِنَ الْمَجَازِ: لَهُ أُتَيْبُ، أَيْ السَّطْرُ مِنَ الشَّجَرِ وَ غَيْرِهِ. وَ الْأُتَيْبُ: الْأَرْضُ الْمُشْرِفَةُ إِذَا كَانَتْ رَقِيقَةً مُزْتَفَعَةً، وَ الْجَمْعُ أَنْابِيْبُ. وَ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ يُقَالُ: الزَّمِ الْأُتَيْبُ، وَ هُوَ الطَّرِيقُ، وَ الزَّمِ الْمَنْحَرُ، وَ هُوَ الْقَصِيْدُ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: أَنْابِيْبُ الرَّثَّةِ، وَ هِيَ مَخَارِجُ النَّفْسِ مِنْهَا، عَلَى التَّشْبِيهِ بِأَنْابِيْبِ النَّبَاتِ. وَ النَّبْتُ: الرَّائِحَةُ الْكَرِيْهَةُ، وَ النَّبْتُ، بِتَقْدِيمِ الْمُوَحَّدَةِ: الرَّائِحَةُ الطَّيِّبَةُ، نَقَلَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ هَكَذَا. وَ تَبَبَ الْمَاءُ مِنْ كَذَا: تَسَيَّلَ مِنْهُ، وَ فِي بَعْضِ النُّسخ: تَسَايَلَ، وَ مِنْهُ أُتَيْبُ الْحَوْضِ لِسَيْلِ مَائِهِ، أَوْ عَلَى التَّشْبِيهِ بِأُتَيْبِ الْقَصَبِ، لِكَوْنِهِ أَجُوفَ مُسْتَدِيرًا. وَ نَبَّبَ: إِذَا طَوَّلَ عَمَلُهُ فِي تَحْسِينٍ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو. مِنَ الْمَجَازِ نَبَّبَ الرَّجُلُ إِذَا حَمَحَمَ، وَ هَذَا عِنْدَ الْجَمَاعِ، عَنْهُ أَيْضًا؛ وَ هُوَ عَلَى التَّشْبِيهِ بِنَبِيبِ الثِّيُوسِ. وَ نَبَّبَ النَّبَاتُ تَنْبِيْبًا: إِذَا صَارَتْ لَهُ أَنْابِيْبُ، أَيْ كُثُوبٌ. وَ نَبَّبَتِ الْعِجْلَةُ «٥» كَذَلِكَ، وَ هِيَ بِقَلْبَةٍ مُسْتَطِيلَةٍ مَعَ الْأَرْضِ. وَ أَنْابَةُ ظَاهِرٌ إِطْلَاقُهُ الْفَتْحُ، وَ هَكَذَا ضَبَطَهُ الصَّاعَانِيُّ أَيْضًا، وَقَالَ يَاقُوتٌ، بِالضَّمِّ: هَذَا بِالرَّيِّ بِالْقُرْبِ مِنْهَا مِنْ نَاحِيَةِ دُبَاوْنَدَ. انْتَهَى. وَ أَنْابَةُ: قَرْيَةٌ أُخْرَى بِمَصِيرٍ مِنَ الْجِيزَةِ عَلَى شَاطِئِ النَّيْلِ، مِنْهَا الْمُحَدَّثُ الصُّوفِيُّ إِسْمَاعِيلُ بْنُ يُوسُفَ الْأَنْصَارِيِّ الْخَزَرَجِيُّ. وَ قَدْ زُرْتُ مَقَامَهُ بِهَا مَرَارًا، رَوَى شَيْئًا مِنَ الْحَدِيثِ، وَ غَلَبَ عَلَيْهِ التَّنَسُّكُ، وَ قَدْ حَدَّثَ بَعْضُ وَلَدِهِ: * وَ مِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ: أُتَيْبُ الْقَرْنِ: مَا فَوْقَ الْعُقْدِ إِلَى الطَّرَفِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: شَرِبَ مِنْ أُتَيْبِ الْكَوْزِ. وَ تَقُولُ إِنِّي أَرَى الشَّرَّ قَصَبٌ، وَ شَعْبٌ، وَ نَبَّبَ، وَ كَعَبٌ. وَ نَبَّبَ فَلَانٌ [نَبِيْبًا] «٦»: طَلَبَ النِّكَاحَ. وَ أَنْبَهُ «٧» طَوَّلَ الْعُزْبَةَ. * وَ نَقَلَ شَيْخُنَا عَنْ بَعْضِ الْحَوَاشِي، كَالْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الْمُصَنِّفِ: وَفِي الْحَدِيثِ: «مَنْ أَشْكََلَ بُلُوْعُهُ، فَلَا يُنَابُ دَلِيلُهُ».

(١) لم يرد ذكر القنأة في الصحاح. (٢) كذا، و في اللسان: أُنَّبَّ. (٣) بالأصل «الخزاعي» و ما أثبتناه عن جمهرة أنساب العرب فالخناعي نسبة إلى خناعه بطن من سعد بن هذيل. و مثله في اللسان و الأساس. (٤) في اللسان و الأساس: خصر بدل خضر. و بهامش المطبوعة المصرية: «قوله قرناس هو عرناس المغزل. قال الأزهرى: هو صنارته كذا في اللسان. (٥) عن اللسان، و بالأصل «الفجلة». (٦) زيادة عن الأساس. (٧) عن الأساس، و بالأصل «و أنبيه».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤١٧

قال: هو مصدرٌ أُنبِ إنباباً، إذا نَبَتْ عانته. قلت: هو تصحيفٌ منه، والصَّوابُ: الإنبابُ، بالفوقية. انتهى. قلت: ويمكن أن يكون المراد بالإنباب هو هيجانه وحممته للجماع، فيكون دليلاً على بلوغه، والله أعلم.

[نَب]: ج ٢، ص: ٤١٧

نَبَّ الشَّيْءُ، نُتُوباً، بالضَّم، مثلُ: نَهَدَ، و نَتَأَ، وقد مرَّ. هكذا أوردَه الجوهريُّ، و أنشدَ لِلأَعْلَبِ العِجْلِيّ: أَشْرَفَ تَدْيَاهَا عَلَى التَّرِيبِ لَمْ يَغْدُوا التَّفْلِيكَ فِي التُّوبِ

[نَجَب]: ج ٢، ص: ٤١٧

النَّجِيبُ، و النَّجْبَةُ كَهَمْزَةٍ مثله في الصَّحاح و لسان العرب و المُحْكَم، خلافاً لِلْعَلَمِ السَّخَاوِيّ في سِفْرِ السَّعَادَةِ، فَإِنَّهُ قال: النَّجِيبُ: الْكَرِيمُ، فَإِذَا انْفَرَدَ بِالنَّجَابَةِ مِنْهُمْ، قِيلَ: هُوَ نَجْبَةٌ قَوْمُهُ، وَ زَانُ حَلْمَةٍ. و عبارة الصَّحاح: يُقَالُ: هُوَ نَجْبَةٌ [الْقَوْمِ] «١» إِذَا كَانَ النَّجِيبَ مِنْهُمْ. عن ابْنِ الْأَثِيرِ: النَّجِيبُ: الْفَاضِلُ مِنْ كُلِّ حَيَوَانٍ. و قال ابْنُ سَيِّدَةٍ: و النَّجِيبُ مِنَ الرِّجَالِ: الْكَرِيمُ الْحَسِيبُ، وَ كَذَلِكَ الْبَعِيرُ وَ الْفَرَسُ، إِذَا كَانَ كَرِيمِينَ عَتِيقِينَ. ج أَنْجَابٌ، وَ نُجَبَاءُ، وَ نُجُبٌ بِضَمَّتَيْنِ. وَ رَجُلٌ نَجِيبٌ: أَيُّ كَرِيمٍ بَيْنَ النَّجَابَةِ. وَ النَّجِيبُ مِنَ الْإِبِلِ، مُفْرَداً وَ مُجْمِوعاً، وَ هُوَ الْقَوِيُّ مِنْهَا، الْخَفِيفُ السَّرِيعُ. وَ نَاقَةٌ نَجِيبٌ، وَ نَجِيبَةٌ. ج: نَجَائِبُ وَ نُجُبٌ. وَ قَدْ نَجَبَ الرَّجُلُ يَنْجُبُ، كَكَرَّمَ، نَجَابَةً: إِذَا كَانَ فَاضِلاً نَفِيساً فِي نَوْعِهِ، وَ مِنْهُ الْحَدِيثُ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّاجِرَ النَّجِيبَ»، أَيُّ: الْفَاضِلِ الْكَرِيمِ السَّخِيّ. وَ قَدْ نَجَبَ الرَّجُلُ: أَيُّ وَلَدَ نَجِيباً، قال الْأَعَشَى: أَنْجَبَ أَزْمَانٌ وَالِدَاهُ بِهِ إِذْ نَجَلَاهُ فَنَعَمَ مَا نَجَلَا وَ رَوَى «أَيَّامٌ» بدل «أَزْمَانٍ». وَ وَجَدْتُ فِي هَامِشِ الصَّحاح: وَ يُزَوَّى «أَيَّامٌ وَالِدَيْهِ» بَرَفَعِ أَيَّامَ مُضَافَةً إِلَى الْوَالِدَيْنِ، فَتَكُونُ الْأَيَّامُ فَاعِلَةً أَنْجَبَ عَلَى الْمَجَازِ وَ فِي الرِّوَايَةِ الْأُولَى يَكُونُ فِي «أَنْجَبَ» ضَمِيرٌ مِنَ الْمَمْدُوحِ، وَ وَالِدَاهُ رُفِعَ بِالْإِبْتِدَاءِ، وَ الْخَبَرُ مَحْذُوفٌ، تَقْدِيرُهُ: أَيَّامٌ وَالِدَاهُ مَسْرُورَانِ بِهِ، لِأَدْبِهِ وَ كَوْنِهِ «٢»، وَ مَا أَشَبَّهُ ذَلِكَ. وَ أَنْجَبَتِ الْمَرْأَةُ. وَ تَقُولُ: رَجُلٌ مُنْجَبٌ كَمُحْسِنٍ، وَ امْرَأَةٌ مُنْجِبَةٌ، وَ مُنْجَابٌ بِالْكَسْرِ: إِذَا وَلَدَا النُّجَبَاءَ الْكَرَمَاءَ مِنَ الْأَوْلَادِ. وَ امْرَأَةٌ مُنْجَابٌ: ذَاتُ أَوْلَادٍ نُجَبَاءَ، وَ نِسْوَةٌ مُنْجَابٍ. وَ النَّجَابَةُ مُصْدَرُ النَّجِيبِ مِنَ الرِّجَالِ، وَ هُوَ الْكَرِيمُ ذُو الْحَسَبِ إِذَا خَرَجَ خُرُوجَ أَبِيهِ فِي الْكَرَمِ، وَ الْفِعْلُ «٣»، وَ كَذَلِكَ النَّجَابَةُ فِي نَجَائِبِ الْإِبِلِ، وَ هِيَ عِتَاقُهَا الَّتِي يُسَاقُّ عَلَيْهَا. وَ الْمُتَنَجِّبُ، عَلَى صِيغَةِ الْمَفْعُولِ: الْمُخْتَارُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. وَ قَدْ انْتَجَبَ فَلَانٌ فَلَاناً: إِذَا اسْتَخْلَصَهُ، وَ اضْطَفَاهُ اخْتِياراً عَلَى غَيْرِهِ. وَ الْمُنْجَابُ بِالْكَسْرِ: الرَّجُلُ الضَّعِيفُ، وَ جَمْعُهُ مُنْجَابٍ قال عُرْوَةُ بْنُ مَرْةَ الْهَذَلِيُّ «٤»: بَعَثْتُهُ فِي سِرْوَادِ اللَّيْلِ يَرْقُبُنِي إِذْ آثَرَ النَّوْمَ وَ الدَّفْعَ الْمُنَاجِبِ وَ يُزَوَّى «الْمُنَاجِبُ»، وَ سَيَأْتِي. وَ قال أَبُو عُبَيْدٍ: الْمُنْجَابُ: السَّهْمُ الْمَبْرِيُّ بِلا رِيشٍ، وَ لَا نَضْلٍ. وَ قال الْأَصْمَعِيُّ: الْمُنْجَابُ مِنَ السَّهَامِ: مَا بُرِيَ وَ أَصْلَحَ وَ لَمْ يُرْشَ وَ لَمْ يُنْضَلْ، وَ نَقَلَ الْجَوْهَرِيُّ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ: الْمُنْجَابُ: السَّهْمُ الَّذِي لَيْسَ عَلَيْهِ رِيشٌ وَ لَا نَضْلٌ. وَ الْمُنْجَابُ: الْحَدِيدَةُ تُحَرِّكُ بِهَا النَّارُ، وَ ذَا مِنْ زِيَادَاتِهِ. وَ الْمُنْجُوبُ: الْإِنَاءُ الْوَاسِعُ الْجَوْفِ وَ عبارة الصَّحاح: الْقَدْحُ الْوَاسِعُ. وَ قِيلَ: وَاسِعُ الْقَعْرِ، وَ هُوَ مَذْكُورٌ بِالْفَاءِ

(١) زيادة عن الصحاح. (٢) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله و كونه كذا بخطه و لعله و كونه ذكياً أو نحو ذلك. (٣) كذا بالأصل و في الكلام سقط ظاهر، و في اللسان: و الفعل نَجَبَ يَنْجُبُ نَجَابَةً. (٤) كذا بالأصل و اللسان (نَجَب) و في نسخة اللسان دار المعارف نسب لأبي خراش الهذلي و هو الصواب و مثله في شرح أشعار الهذليين للسكري، إذ ليس لعروة إلا قصيدتان احداهما دالية و تنسب أيضاً إلى أبي ذؤيب و الأخرى رائية و تنسب أيضاً إلى أبي خراش.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤١٨

أيضاً، قال ابْنُ سَيِّدَةٍ: وَ هُوَ الصَّوَابُ. وَ قال غَيْرُهُ: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ «١» الْبَاءُ وَ الْفَاءُ تَعَاقَبًا «٢»، وَ سَيَأْتِي. وَ النَّجَبُ، مُحَرَّكَةً: لِحَاءُ الشَّجَرِ، أَوْ قَشْرُ عُرْوَقِهَا، أَوْ قَشْرُ مَا صَلَبَ مِنْهَا. وَ لَا يُقَالُ لِمَا لَا مِنْ قَشُورِ الْأَعْصَانِ: نَجَبٌ، وَ لَا يُقَالُ: قَشْرُ الْعُرُوقِ، وَ لَكِنْ يُقَالُ: نَجَبُ الْعُرُوقِ، وَ

الواحدة نَجَبَةٌ. والنَّجَبُ، بالتَّسْكِين: مصدرٌ [قولك]: «٣» نَجَبْتُ الشَّجَرَةَ أَنْجُبَهَا وَأَنْجُبَهَا، إِذَا أَخَذْتَ قَشْرَهُ سَاقِهَا. و قال ابْنُ سِيدَةَ: نَجَبَهُ يَنْجُبُهُ بِالضَّمِّ، وَ يَنْجُبُهُ بِالْكَسْرِ، نَجَبًا، وَ نَجَبَهُ تَنْجِيًا، وَ انْتَجَبَهُ: أَخَذَ قَشْرَهُ. وَ ذَهَبَ فَلَانٌ يَنْتَجِبُ: أَى يَجْمَعُ النَّجَبَ. وَ سَقَاءٌ مَنْجُوبٌ. وَ قال أَبُو حَنِيفَةَ: قال أَبُو مَسِيحٍ: سَقَاءٌ مَنْجَبٌ، كَمَنْبَرٍ. قال ابْنُ سِيدَةَ: وَ هَذَا لَيْسَ بِشَيْءٍ؛ لِأَنِّ مَنْجَبًا مَفْعَلٌ، وَ مَفْعَلٌ لَا يُعْبَرُ عَنْهُ بِمَفْعُولٍ وَ سَقَاءٌ نَجَبِيٌّ مُحَرَّكَةً، كُلُّ ذَلِكَ: أَى مَدْبُوعٌ بِهِ، أَى: بِالنَّجَبِ، وَ هُوَ لِحَاءُ الشَّجَرِ. أَوِ الْمَنْجُوبُ: الْمَدْبُوعُ بِقُشُورِ سُوقِ الطَّلَحِ. وَ بَخَطٌ أَبِي زَكَرِيَّا فِي هَامِشِ الصَّحَاحِ: بِقُشُورِ الطَّلَحِ، وَ هُوَ خَطَأٌ. وَ قَوْلُ الشَّاعِرِ: يَا أَيُّهَا الرَّاعِمُ أَنِّي أَجْتَلِبُ وَ أَنَّنِي غَيْرُ عِضَاهِي أَتَنْجِبُ فَمَعْنَاهُ: أَنَّنِي «٢» أَجْتَلِبُ الشَّعْرَ مِنْ غَيْرِي، فَكَأَنِّي إِنَّمَا أَخَذْتُ الْقَشْرَ لِأَذْنَعُ بِهِ مِنْ عِضَاهٍ غَيْرِ عِضَاهِي. وَ النَّجَبُ، بِالْفَتْحِ، ذَكَرَ الْفَتْحَ مُسْتَدْرِكًا: السَّخِيُّ الْكَرِيمُ، كَالنَّجِيبِ، وَ هُوَ صَرِيحٌ فِي أَنَّهُ صِفَةٌ عَلَيْهِ، كَالضُّخْمِ مِنْ ضَخْمٍ؛ قَالَهُ شَيْخُنَا. وَ النَّجَبُ: ع لِيْنِي كَلْبٌ، هَكَذَا فِي النَّسَخِ، وَ صَوَابُهُ: بَنِي كِلَابٍ، كَذَا فِي الْمُعْجَمِ، وَ قال الْقَتَالُ الْكِلَابِيُّ: عَفَا النَّجَبُ بَعْدِي فَالْعُرَيْشَانِ فَالْبُتْرُ فَبُرُقُ نِعَاجٍ مِنْ أُمَيْمَةَ فَالْحِجْرُ وَ نَجَبٌ بِالتَّخْرِيكِ، وَ مُعَاذُ «٤» وَادِيَانِ «٥» وَرَاءَ مَاوَانَ فِي دِيَارِ مُحَارِبٍ، وَ يُقَالُ لَهُ: ذُو نَجَبٍ أَيْضًا. وَ فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ: «الْأَنْعَامُ مِنْ نَجَابِ الْقُرْآنِ» أَى: أَفْضَلُهُ وَ مُحَضَّهُ، أَى: مِنْ خَالِصِ سُورِهِ وَ أَفَاضَتِ لَهَا. وَ نَوَاجِبُهُ، أَى: لِيَابُهُ الَّذِي لَيْسَ عَلَيْهِ نَجَبٌ، أَى قَشْرٌ وَ لِحَاءٌ، أَوْ عِتَاقُهُ، مِنْ قَوْلِهِمْ: نَجَبْتُهُ: إِذَا قَشَرْتِ نَجَبَهُ. قَالَهُ شَمِزٌ، وَ لَا يَخْفَى أَنَّهُمَا قَوْلٌ وَاحِدٌ، فَلَا حَاجَةَ إِلَى التَّفْرِيقِ ب «أَوْ». وَ النَّجِيَّةُ، بِالضَّمِّ «٦»: مَاءٌ لِبْنِي سَلُولٍ، بِالضُّمْرِينِ. وَ نَجَبُهُ، بِفَتْحٍ فَسَكُونٍ: قَرِيْبُهُ مِنْ قَرَى الْبَحْرَيْنِ لِبْنِي عَامِرِ بْنِ عَبْدِ الْقَيْسِ، كَذَا فِي الْمُعْجَمِ. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: النَّجَبَةُ، مُحَرَّكَةً: مَوْضِعٌ بَعِيْنُهُ، عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ؛ وَ أَنْشَدَ: فَنَحْنُ فُرْسَانُ عَدَاةِ النَّجَبَةِ يَوْمَ يَشُدُّ الْغَنَوِيُّ أَرْبَةَ عَقْدًا بَعَشْرَ مَائَةٍ لَنْ تُتَّبَعَهُ قَالَ: أَسْرَوْهُمْ، فَقَدَوْهُمْ بِالْفِ نَاقَةٍ. وَ ذُو نَجَبٍ، مُحَرَّكَةً: وَادٍ لِمُحَارِبٍ وَ لَا يَخْفَى أَنَّهُ الَّذِي تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ أَنْفَاءً، وَ لَهُ يَوْمٌ، أَى: مَعْرُوفٌ. قَالَ يَاقُوتٌ: كَانَتْ فِيهِ وَقْعَةٌ لِبْنِي تَمِيمٍ عَلَى بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعَصَعَةَ، وَ فِيهِ يَقُولُ سَيْحَتِيمُ بْنُ وَثِيلِ الرِّيَّاحِيِّ: وَ نَحْنُ ضَرَبْنَا هَامَةً ابْنَ حُوَيْلِدٍ يَزِيدَ وَ ضَرَجْنَا عُبَيْدَةَ بِاللَّمِّ «٧» بِذِي نَجَبٍ إِذْ نَحْنُ دُونَ حَرِيْمِنَا عَلَى كُلِّ جَيْاشٍ الْأَجَارِيُّ مَرْجَمٌ وَ أَنْشَدَ الْبَلَاذُرِيُّ فِي الْمَعَالِمِ لَجَرِيرٍ:

(١) فِي اللِّسَانِ: «تَكُونُ ... تَعَاقِبَتَا». (٢) زِيَادَةُ عَنْ الصَّحَاحِ. (٣) عَنِ اللِّسَانِ، وَ فِي الْأَصْلِ: «أَى». (٤) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ وَ مُعَاذُ كَذَا بِخَطِّهِ وَ هِيَ مُلْحَقَةٌ بِالْهَامِشِ فَلِيَحْرَرْ» (٥) فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: وَادٍ قَرِبَ مَاوَانَ. (٦) فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: النَّجَبَةُ ضَبْطُ قَلَمٍ. (٧) هُوَ عُبَيْدَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جَعْفَرٍ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤١٩

فَاسْأَلْ بِذِي نَجَبٍ فَوَارِسَ عَامِرٍ وَ اسْأَلْ عُيَيْنَةَ يَوْمَ جَزَعِ ظِلَالِ «١» وَ قَالَ أَيْضًا: مَنَا فَوَارِسُ ذِي نَهْدٍ وَ ذِي نَجَبٍ وَ الْمُعْلَمُونَ صَبَاحًا يَوْمَ ذِي قَارٍ وَ قَالَ الْأَشْهَبُ بْنُ رُمَيْلَةَ: وَ غَادَرْنَا بِذِي نَجَبٍ خُلَيْفًا عَلَيْهِ سَبَائِبُ مِثْلِ الْقِرَامِ وَ اخْتَلَفَتْ أَقَاوِيلُهُمْ فِي سَبَبِ الْحَرْبِ، لَيْسَ هَذَا مَحَلَّهَا. وَ أَنْجَبَ الرَّجُلُ: جَاءَ بَوْلَدٍ نَجِيبٍ، وَ أَنْجَبَ: وَلَدًا وَ لَدَا جَبَانًا، وَ هُوَ ضِدٌّ. فَمَنْ جَعَلَهُ ذِمًّا، أَخَذَهُ مِنَ النَّجَبِ، وَ هُوَ قَشْرُ الشَّجَرِ. قَالَ شَيْخُنَا: وَ قَدْ يُقَالُ: لَا مُضَادَّةَ بَيْنَ النَّجَابَةِ وَ الْجُبْنِ، فَإِنَّ النَّجَابَةَ لَا تَقْتَضِي الشَّجَاعَةَ حَتَّى يَكُونَ الْجَبَانُ مُقَابِلًا لَهُ وَ ضِدَّهُ، فَإِنَّ النَّجَابَةَ هِيَ الْحِذْقُ بِالْأَمْرِ وَ الْكِرْمُ وَ السَّخَاءُ، وَ هَذَا لَا يَلْزَمُ مِنْهُ الشَّجَاعَةُ، بَلْ قَدْ يَكُونُ الشَّجَاعُ غَيْرَ نَجِيبٍ، وَ يَكُونُ النَّجِيبُ غَيْرَ شُجَاعٍ، وَ هُوَ ظَاهِرٌ. فَلَا مُضَادَّةَ. انْتَهَى. وَ نَجِيبٌ بْنُ مَيْمُونٍ الْوَاسِطِيُّ: مُحَدِّثٌ هَرَاةً. وَ أَبُو النَّجِيبِ عَبْدُ الْقَاهِرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَكْرِيُّ «٢» الْفَقِيْهُ الرَّاهِدُ السَّهْرَوَرْدِيُّ «٣»، إِلَى سَهْرَوَرْدٍ، قَرِيْبُهُ بَيْنَ زَنْجَانَ وَ هَمْدَانَ: مُحَدِّثَانِ وَ إِلَى الثَّانِي نُسِبَتِ الْمَحَلَّةُ النَّجِيبِيَّةُ بِبَغْدَادَ، وَ الطَّرِيقَةُ السَّهْرَوَرْدِيَّةُ، وَ هُوَ عَمُّ الْإِمَامِ شَهَابِ الدِّينِ أَبِي حَفْصٍ «٤» السَّهْرَوَرْدِيُّ الْبَكْرِيُّ صَاحِبُ الشَّهَادَةِ؛ وَ لَهَا فِي كُتُبِ التَّوَارِيخِ تَرَاجُمٌ جَمَّةٌ، لَيْسَ هَذَا مَحَلٌّ ذَكَرَهَا. وَفَاتَهُ: نَجِيبٌ بْنُ السَّرِيِّ، رَوَى عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَمِيْزٍ؛ وَ أَحْمَدُ بْنُ نَجِيبٍ بْنِ فَاتِرِ الْعَطَّارِ، عَنْ ابْنِ الْمُعْطُوشِيِّ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَسْعُودٍ بْنِ نَجِيبِ الْحَلِيِّ، عَنْ ابْنِ قُلَيْبٍ، وَ نَجِيبٌ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الْمَقْرِي. ذَكَرَهُمْ ابْنُ سَلِيمٍ. وَ نَجِيبٌ بْنُ عَمَّارٍ بْنِ أَحْمَدِ الْأَمِيرِ، أَبُو السَّرَايَا، رَوَى عَنْ أَبِي نَصْرِيرٍ. وَ أَبُو النَّجِيبِ عَبْدُ الْعَفَّارِ الْأَمْوِيُّ. وَ أَبُو النَّجِيبِ ظَلِيمٌ: تَابِعِيُّ، رَوَى عَنْ أَبِي سَعِيدٍ. وَ أَبُو النَّجِيبِ الْمَرَاغِيُّ: شَاعِرٌ. ذَكَرَهُمْ ابْنُ مَكُولَا. * وَ مِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ: نَجَبَةُ النَّمْلَةِ، بِالْفَتْحِ: قَرْصَتُهَا، فِي حَدِيثِ أَبِي: «الْمُؤْمِنُ لَا تُصِيبُهُ ذَعْرَةٌ، وَ لَا عَثْرَةٌ، وَ لَا نَجَبَةٌ نَمْلَةٍ، إِلَّا بِذَنْبٍ». قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: ذَكَرَهُ أَبُو مُوسَى هَاهُنَا. وَ يُرْوَى بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ، كَمَا سَيَأْتِي. وَ نَقَلَهُ ابْنُ

الأثير عن الزمخشري بالوجهين. و منجائب، و نَجَبَةٌ: اسِمَان. و حَمَامٌ مِنْجَابٌ: بالبَصِيرَةِ، قال ابنُ قُتَيْبَةَ: إلى مِنْجَابِ بْنِ رَاشِدِ الصَّبِيِّ، و قال أبو منصورٍ التَّعَالِيُّ: إلى امْرَأَةٍ، و فيه يقولُ القائلُ: يَا رَبَّ قَائِلَهُ يَوْمًا و قد تَعَبْتُ كَيْفَ السَّبِيلِ إلى حَمَامٍ مِنْجَابٍ «٥» قلت: و مِنْجَابُ بْنُ رَاشِدِ التَّاجِي: يقالُ: له صُحْبَةٌ. و أَمَّا الَّذِي نُسِبَ إِلَيْهِ الْحَمَامُ فَهُوَ مِنْجَابُ بْنُ رَاشِدِ بْنِ أَصْرَمَ الصَّبِيِّ، نَزَلَ الْكُوفَةُ، و عنه ابْنُهُ سَهْمٌ. و كان شَرِيفًا.

[نحب]: ج ٢، ص: ٤١٩

النَّحْبُ: رَفَعُ الصَّوْتِ بِالْبُكَاءِ، كَذَا فِي الصَّحَاحِ. و فِي الْمَحْكَمِ: أَشَدُّ الْبُكَاءِ. كَالنَّحِيبِ، وَ هُوَ الْبُكَاءُ بِصَوْتٍ طَوِيلٍ وَ مَدٍّ. وَ قَدْ نَحَبَ، كَمَنَعَ، يَنْحُبُ، نَحْبًا. وَ فِي الْمَحْكَمِ وَ الصَّحَاحِ: يَنْحُبُ، بِالْكَسْرِ، وَ انْتَحَبَ انْتِحَابًا مِثْلُهُ. وَ قَالَ ابْنُ مُحَاكَانَ: زِيَّافَةُ لَا تُضَيِّعُ الْحَيَّ مَبْرَكَهَا إِذَا نَعَوْهَا لِرَاعِي أَهْلِهَا انْتَحَبَا

(١) بالأصل: «و أسأل عتيبة يوم جوع ظلال» و ما أثبتناه عن النقائض. و نبه بهامش المطبوعة المصرية إلى ذلك. (٢) من ولد محمد بن أبي بكر الصديق. (٣) كذا بالأصل و القاموس، و في اللباب: بضم السين نسبة إلى شَهْرُورْد بضم أولها و مثله في معجم البلدان. (٤) و اسمه عمر بن محمد السهروردي. (٥) في معجم البلدان: يا رب ... و قد لغبت كيف الطريق... قال ابن سيرين: مرت امرأة برجل فقالت، يا رجل: كيف الطريق إلى حمام منجائب؟ فقال: وهنا و أرشدها إلى خربة ثم قام في إثرها و راودها عن نفسها فأبت، فلم يلبث الرجل أن حضرته الوفاة، فقيل له: قل لا إله إلا الله، فأنشأ يقول: و ذكر البيت.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٢٠

و كُلُّ ذَلِكَ مِنَ الْمَجَازِ. وَ النَّحْبُ: الْخَطَرُ الْعَظِيمُ يُقَالُ: نَاحَبُهُ عَلَى الْأَمْرِ: خَاطَرَهُ، قَالَ جَرِيرٌ: بِطَخْفَةٍ جَالِدَنَا الْمُلوَكُ وَ خَيْلُنَا عَشِيَّةً بِشِطَامِ جَزَيْنَ عَلَى نَحْبِ أَيْ: عَلَى خَطَرٍ عَظِيمٍ. وَ النَّحْبُ: الْمُرَاهَنَةُ، وَ الْفِعْلُ كَالْفِعْلِ «١»، يُقَالُ: نَحَبْتُ، كَجَعَلْتُ، أَيْ: مِنْ بَابِ مَنَعَ، وَ إِنَّمَا غَيَّرَهُ تَفَنُّنًا. وَ النَّحْبُ: الْهَمُّ. وَ النَّحْبُ: الْبُزْهَانُ. وَ النَّحْبُ: الْحَاجَةُ. وَ قِيلَ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ «٢» قَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَذْرَكُوا مَا تَمَنَّوْا، وَ ذَلِكَ قَضَاءُ النَّحْبِ. وَ النَّحْبُ: السُّعَالُ، وَ فِعْلُهُ كَضَرَبَ، يُقَالُ: نَحَبَ الْبَعِيرُ، يَنْحُبُ، نَحَابًا، بِالضَّمِّ، إِذَا أَخَذَهُ السُّعَالُ. وَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ: مِنْ أَمْرَاضِ الْإِبِلِ: النَّحْيَابُ، وَ الْقَحَابُ وَ النَّحَازُ، وَ كُلُّ هَذَا مِنَ السُّعَالِ. وَ مِنْ الْمَجَازِ: النَّحْبُ: الْمَوْتُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ أَيْ: أَجَلَهُ، وَ النَّحْبُ أَيْضًا: الْأَجَلُ، قَالَهُ الرَّجَاجُ وَ الْفَرَاءُ يُقَالُ قَضَى فُلَانٌ نَحْبَهُ: إِذَا مَاتَ. وَ فِي الْأَسَاسِ: كَانَ الْمَوْتُ نَذْرًا فِي عُنُقِهِ. وَ فِي غَيْرِهِ: كَأَنَّهُ يُلْزَمُ نَفْسُهُ أَنْ يَقَاتِلَ حَتَّى يَمُوتَ. وَ قَالَ الرَّجَاجُ: النَّحْبُ: النَّفْسُ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ. وَ النَّحْبُ: النَّذْرُ، وَ بِهِ فَسَّرَ بَعْضُهُمُ الْحَدِيثَ: «طَلَحَهُ مِمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ»، أَيْ: نَذَرَهُ، كَأَنَّهُ أَلْزَمَ نَفْسَهُ أَنْ يَصْدُقَ الْأَعْدَاءُ فِي الْحَرْبِ، فَوَفَّى بِهِ، وَ لَمْ يَفْسَخْ. وَ فِي الْأَسَاسِ: وَ نَحَبَ فُلَانٌ نَحْبًا، وَ نَحَبَ تَنْحِيبًا: أَوْجَبَ عَلَى نَفْسِهِ أَمْرًا، وَ هُوَ مُنَحَّبٌ كَمَحْدَثٍ، وَ فِعْلُهُ كَنَصَرَ، تَقُولُ: نَحَبْتُ أَنْحُبُ، وَ بِهِ صَدَرَ الْجَوْهَرِيُّ، قَالَ الشَّاعِرُ: فَإِنِّي وَ الْهَجَاءُ لَلْأَمِّ كَذَاتِ النَّحْبِ تُوفَى بِالنُّذُورِ وَ قَالَ لَبِيدٌ: أَلَا تَسْأَلَانِ الْمَرْءَ مَاذَا يُحَاوِلُ: أُنَحَبُ فَيَقْضَى أَمْ ضَلَالٌ وَ بَاطِلٌ؟ يَقُولُ: عَلَيْهِ نَذْرٌ فِي طَوْلِ سَيْغِيهِ. وَ النَّحْبُ: السَّيْرُ السَّرِيعُ، مِثْلُ النَّعْبِ، أَوْرَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو. أَوِ الْخَفِيفُ فِي كَثْرَةِ الدَّأْبِ وَ الْمُلَازِمَةِ. وَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو: النَّحْبُ: الطُّوْلُ. وَ رَوَى عَنِ الرَّيَاشِيِّ: يَوْمٌ نَحَبْتُ، أَيْ طَوِيلٌ. وَ النَّحْبُ: الْمِدَّةُ وَ الْوَقْتُ. وَ النَّحْبُ: الْيَوْمُ «٣» هَكَذَا فِي النُّسخِ، بِالْيَاءِ التَّخْفِيَّةِ. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: النَّوْمُ، بِالنُّونِ. وَ النَّحْبُ: السَّمْنُ. وَ النَّحْبُ: الشَّدَّةُ «٤». وَ الْقِمَارُ، وَ هُوَ قَرِيبٌ مِنَ الْمُرَاهَنَةِ. وَ النَّحْبُ: الْعَظِيمُ مِنَ الْإِبِلِ، نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: نَحَبُوا تَنْحِيبًا، وَ ذَلِكَ إِذَا حَادُّوا فِي عَمَلِهِمْ. نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو؛ قَالَ طَفِيلٌ: يَزُرُّنَ أَلَالًا مَا يُنَحَّبْنَ غَيْرُهُ بِكُلِّ مَلَبٍّ أَشْعَثَ الرَّأْسِ مُحْرِمٍ أَوْ تَحْبُوا: إِذَا سَارُوا، فَأَجْهَدُوا حَتَّى قَرَبُوا، مِنْ بَابِ كَثُرَ، مِنَ الْمَاءِ، وَ الْمَصْدَرُ: التَّنْحِيْبُ وَ هُوَ شِدَّةُ الْقَرَبِ لِلْمَاءِ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ: وَ رَبِّ مَفَازَةٍ قَدْ فِ جَمُوحٍ تَغُولُ مُنَحَّبَ الْقَرَبِ اغْتِيَالًا وَ نَحَبَ السَّفَرُ فُلَانًا: إِذَا سَارَ كَثِيرًا، وَ أَجْهَدَهُ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: سَيَّرَ نَحْبًا، مُنَحَّبٌ كَمَحْدَثٍ، أَيْ:

(١) قوله و الفعل كالفعل أى فعل النحب بمعنى المراهنة كفعل النحب بمعنى الخطر و النذر و فعلهما كنصر. (٢) يريد قوله تعالى

(فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ..) الآية ٢٣ من سورة الأحزاب. (٣) في إحدى نسخ القاموس: «النوم» و مثله في اللسان و سيرد. (٤) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله و الشدة ثابتة في نسخة المتن المطبوعة ساقطة من خط الشارح.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٢١

سَرِيعٌ، وَ كَذَلِكَ الرَّجُلُ. وَ فِي الصَّحاح: سَارَ فَلَانٌ عَلَى نَحْبٍ: إِذَا سَارَ فَاجْهَدَ السَّيْرَ، كَأَنَّهُ خَاطَرَ عَلَى شَيْءٍ فَجَدَّ؛ قَالَ الشَّاعِرُ: وَرَدَ الْقَطَا مِنْهَا بِخُمْسٍ نَحْبٍ «١» أَيْ: دَائِبٍ «٢». وَ سَرَّزْنَا إِلَيْهَا ثَلَاثَ لَيَالٍ مُنَحَّبَاتٍ: أَيْ دَائِبَاتٍ. وَ نَحَبْنَا سَيْرَنَا: دَائِبْنَاهُ؛ وَ يُقَالُ: سَارَ سَيْرًا مُنَحَّبًا: أَيْ قَاصِدًا، لَا يُرِيدُ غَيْرَهُ، كَأَنَّهُ جَعَلَ ذَلِكَ نَذْرًا عَلَى نَفْسِهِ. قَالَ الْكُمَيْتُ: يَخِذْنِ بِنَا عَرْضَ الْفَلَاةِ وَ طُولَهَا كَمَا صَارَ عَنْ يُمْنَى يَدَيْهِ الْمُنَحَّبُ «٣» الْمُنَحَّبُ: الرَّجُلُ. قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: هَذَا الْبَيْتُ أَنْشَدَهُ ثَعْلَبٌ، وَ فَسَّرَهُ فَقَالَ هَذَا الرَّجُلُ حَلَفَ: إِنْ لَمْ أَغْلِبْ فَطَعْتُ يَدِي. كَأَنَّهُ ذَهَبَ بِهِ إِلَى مَعْنَى النَّذْرِ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ، وَ فِيهِ تَأْمُلٌ. وَ التُّخَيْبَةُ: بِالضَّمِّ؛ الْقُرْعَةُ، وَ هِيَ مَاخُودٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: نَاحِبُهُ إِذَا حَاكَمَهُ وَ فَاخَرَهُ؛ لِأَنَّهَا كَالْحَاكِمَةِ فِي الْاِسْتِثْمَامِ، وَ هِيَ مِنَ الْمَجَازِ. وَ نَاحَبْتُ الرَّجُلَ إِلَى فَلَانٍ: مِثْلُ حَاكَمْتُهُ. وَ فِي الصَّحاح: قَالَ طَلْحَةُ. لِابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فَهَلْ لَكَ فِي «٤» أَنْ أَنَا حَبَكَ، وَ تَرَفَعَ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ؟ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: قَالَ الْأَصْمَعِيُّ «٥»: نَاحَبْتُ الرَّجُلَ: إِذَا حَاكَمْتُهُ، أَرُو قَاضِيَّتَهُ إِلَى رَجُلٍ. وَ قَالَ غَيْرُهُ: نَاحَبْتُهُ وَ نَافَرْتُهُ مِثْلَهُ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: أَرَادَ طَلْحَةُ فِي «٦» هَذَا الْمَعْنَى، كَأَنَّهُ قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَا فَرَكْتُ، [أَيْ] «٧»: أَفَاحِرْكَ وَ أَحَاكِمَكَ، فَتَعِدُّ فُضَائِلَكَ وَ حَسَبِيكَ، وَ أَعِدُّ فُضَائِلِي، وَ لَا تَذْكُرْ فِي فُضَائِلِكَ النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، وَ قُرْبَ قَرَاتِكَ مِنْهُ؛ فَإِنَّ هَذَا الْفَضْلَ مُسَلَّمٌ لَكَ، فَارْفَعْهُ «٨» مِنَ الرَّأْسِ، وَ أَنَا فَرَكْتُ بِمَا سِوَاهُ. يَعْنِي: أَنَّهُ لَا يَقْصِرُ عَنْهُ فِيمَا عَدَا ذَلِكَ مِنَ الْمَفَاحِرِ. وَ مِثْلُهُ فِي هَامِشِ الصَّحاحِ مُخْتَصِرًا. وَ فِي الْحَدِيثِ: لَوْ عَلِمَ النَّاسُ مَا فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ، لَأَقْتُلُوا عَلَيْهِ، وَ مَا تَقَدَّمُوا إِلَّا بِنُحْبَةٍ «[أَيْ: بِقُرْعَةٍ]» «٩». وَ الْمُنَاحَبَةُ: الْمُخَاطَرَةُ، وَ الْمَرَاهَنَةُ. وَ يُقَالُ: نَاحِبُهُ: إِذَا رَاهَنَهُ. وَ فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فِي مُنَاحَبَةِ الْم. غُلِبَتْ الرُّومُ أَيْ: مُرَاهَنَتِهِ لِقُرَيْشٍ بَيْنَ الرُّومِ وَ الْفُرْسِ. وَ انْتَحَبَ الرَّجُلُ: إِذَا بَكَى، وَ وَ تَنَفَّسَ أَيْ: صَعَدَ نَفْسَهُ شَدِيدًا. وَ يُقَالُ: تَنَاحَبُوا: إِذَا تَوَاعَدُوا لِلْقِتَالِ إِلَى وَقْتٍ مَا، وَ قَدْ يَكُونُ التَّنَاحُبُ لِغَيْرِ «١٠» الْقِتَالِ أَيْضًا. * وَ مِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُصَيِّفِ: التَّوَاحُبُ، وَ هُنَّ الْبَوَاكِي: جَمْعُ نَاحِبَةٍ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: التَّنْحِيبُ: الْإِكْبَابُ عَلَى الشَّيْءِ لَا يُفَارِقُهُ. وَ يُقَالُ: نَحَبَ فَلَانٌ عَلَى أَمْرِهِ. وَ قَالَ أَغْرَابِيُّ أَصَابَتْهُ شَوْكَةٌ، فَنَحَبَ عَلَيْهَا يَسْتَخْرِجُهَا، أَيْ: أَكَبَ عَلَيْهَا، وَ كَذَلِكَ هُوَ فِي كُلِّ شَيْءٍ: هُوَ مُنَحَّبٌ فِي كَذَا. وَ النَحِيبُ: مَوْضِعٌ بِالْبَصْرَةِ، فِيهِ قَصْرٌ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ.

[نخب]: ج ٢، ص: ٤٢١

التُّخَيْبَةُ، بِالضَّمِّ، وَ التُّخَيْبَةُ كَهَمْزَةٍ، الْأَوَّلُ قَوْلُ أَبِي مَنْصُورٍ وَ غَيْرِهِ، وَ الثَّانِي قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ، وَ هِيَ اللَّغَةُ الْجَدِيدَةُ: الْمُخْتَارُ، وَ جَمْعُ الْأَخِيرِ: نُحْبٌ، كَرُطِيَّةٍ وَ رُطْبٍ. وَ انْتَحَبَهُ: اخْتِيَارَهُ. وَ نُحْبَةُ الْقَوْمِ وَ نُحْبَتُهُمْ: خِيَابُهُمْ. وَ جَاءَ فِي نُحْبِ أَصْحَابِهِ: أَيْ فِي خِيَابِهِمْ وَ التُّخَيْبَةُ: الْجَمَاعَةُ تُخْتَارُ مِنَ الرِّجَالِ فَتُنَزَّعُ مِنْهُمْ؛ وَ فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ، وَ قِيلَ: عُمَرُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «وَ خَرَجْنَا فِي التُّخَيْبَةِ». وَ هُمُ الْمُتَنَحِّبُونَ

(١) ضبطت بخمس ضبط قلم في الصحاح بكسر الخاء، و في اللسان بفتحها. (٢) كذا بالأصل و الصحاح، و في اللسان: أَيْ دَابْتُ. (٣) المقاييس: «كما سار» بدل «كما صار» (٤) النهاية: «هل لك أن..» (٥) عن اللسان، و في الأصل: قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ وَ الْأَصْمَعِيُّ. (٦) «في» سقطت من اللسان. (٧) زيادة عن اللسان. (٨) عن اللسان، و بالأصل «و أرفعه». (٩) زيادة عن النهاية. (١٠) في القاموس: في غير القتال.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٢٢

مِنَ النَّاسِ الْمُتَنَحِّبُونَ. وَ فِي حَدِيثِ ابْنِ الْأَكْوَعِ: «انْتَحَبَ مِنَ الْقَوْمِ مَائَةٌ رَجُلٍ». وَ نُحْبَةُ الْمَتَاعِ: الْمُخْتَارُ يُنْتَزَعُ مِنْهُ. وَ عَنِ اللَّيْثِ: انْتَحَبْتُ أَفْضَلَهُمْ نُحْبَةً، وَ انْتَحَبْتُ نُحْبَتَهُمْ. وَ التُّخْبُ: النَّكَاحُ، وَ عِبَارَةُ الْجَوْهَرِيِّ: الْبِضَاعُ. أَوْ نَوْعٌ مِنْهُ. قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ. وَ قَالَ: وَ عَمَّ بِهِ بَعْضُهُمْ. وَ فِعْلُهُ كَمَنْعٍ وَ نَصَرٍ. نَحَبَهَا النَّاحِبُ، يَنْحُبُهَا، وَ يُنَحَّبُهَا، نُحْبًا. وَ التُّخْبُ الْعَضُّ، وَ الْقَرَضُ. يُقَالُ: نَحَبْتُ النَّمْلَةَ، تَنْحُبُ: إِذَا عَضَّتْ. قَالَ ابْنُ السَّيِّدِ: وَ نَحْبَةُ النَّمْلَةِ وَ الْقَمْلَةِ: عَضَّتُهَا. وَ مِثْلُهُ فِي النَّهْيَةِ، وَ نَقْلُهُ عَنِ الرَّمَّحَشَرِيِّ بِالْجِيمِ وَ الْخَاءِ الْمُعْجَمِيَّةِ، وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ وَ رَفَعَهُ: «١» «و لَا

يُصِيبُ «٢» الْمُؤْمِنَ مُصِيبَةً وَلَا ذَعْرَةً «٣»، وَلَا عَثْرَةً قَدَمَ، وَلَا اخْتِلَاجَ عِزٍّ، وَلَا نَخْبَةً نَمَلَةً، إِلَّا بَذَنْبٍ، وَمَا يَغْفُو اللَّهُ أَكْثَرُ». وَكَذَا ذَكَرَهُ أَبُو مُوسَى بِهِمَا. وَالتَّخْبُ: التَّنَزُّعُ، تَقُولُ: نَخَبْتُهُ، أَنْخَبْتُهُ: إِذَا نَزَعْتَهُ، وَانْتَخَبْتُهُ: انْتَزَعْتَهُ. وَفِعْلُهُمَا، كَنَصَرَ، عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ. وَالتَّخْبُ: الْإِسْتِ، كَالْمَنْخَبَةِ الْأَخِيرِ عَنِ الْفَرَاءِ. وَالَّذِي فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: التَّخْبَةُ، بَزِيَادَةِ الْهَاءِ؛ قَالَ: وَاخْتَلَّ حَدُّ الرُّمَحِ نَخْبَةً عَامِرٍ فَجَا بِهَا وَأَقْصَاهَا الْقَتْلُ «٤» وَقَالَ الرَّاجِزُ: إِنَّ أَبَاكَ كَانَ عَبْدًا جَازِرًا وَيَأْكُلُ النَّخْيَةَ وَالْمَسَافِرَا قَالَ: وَالتَّخْبَةُ: اسْمُ [أُمٍّ] «٥»، سُويِدَ. وَالتَّخْبُ: الشَّرْبَةُ الْعَظِيمَةُ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ، وَنَصَّهُ: التَّخْبَةُ بِالضَّمِّ مَعَ الْهَاءِ. قَالَ الصَّاعَانِيُّ: وَهِيَ بِالْفَارِسِيَّةِ دُوسْتَكَانِي «٦»، بِالضَّمِّ. وَالتَّخْبُ: الْجُبْنُ، وَضَعْفُ الْقَلْبِ. يُقَالُ رَجُلٌ نَخْبٌ «٧» كَكَيْفٍ، وَنَخْبٌ بَفَتْحٍ فَسْكَوْنٍ، وَنَخْيَةٌ بَزِيَادَةِ الْهَاءِ وَنُخْيَةٌ بِالضَّمِّ، وَنَخْبٌ كَهَجَفٍ، وَهَذِهِ عَنِ الصَّاعَانِيِّ، وَتُنْتَخَبُ عَلَى صِيغَةِ الْمَفْعُولِ، وَتُنْخَوِبُ، وَنَخْبٌ، بِكسرِ الْأَوَّلِ وَالثَّانِي مَعَ تَشْدِيدِ الْمُوَحَّدَةِ، لَغَةً فِي: نَخْبٌ، كَهَجَفٍ، نَقْلَهُ الصَّاعَانِيُّ، وَقَالَ: أَكْثَرُ مَا يُزَوَّى فِي شَعْرِ جَرِيرٍ. وَيُنْخَوِبُ، وَنَخِيبٌ، كَأَمِيرٍ: جَبَانٌ كَأَنَّهُ مُتَنَزِّعُ الْفُؤَادِ أَيْ: لَا فُؤَادَ لَهُ، أَوِ الْبَدَى ذَهَبَ لَحْمُهُ وَهَزَلَ. وَاقْتَصَرَ الْجَوْهَرِيُّ عَلَى الْأَوَّلِ، وَالْعَاشِرِ، وَالسَّابِعِ، وَالشَّادِسِ، وَفَسَّرَهُ بِمَا ذَكَرْنَا. زَادَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَمِنْهُ نَخْبُ الصَّفْرِ الصَّيْدِ: إِذَا انْتَرَعَ قَلْبُهُ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ «بَشَّ الْعَرُوفُ عَلَى الدِّينِ قَلْبُ نَخِيبٍ، وَبَطْنُ رَغِيبٍ» النَّخِيبُ: الْجَبَانُ الْبَدَى لَا فُؤَادَ لَهُ، وَقِيلَ: هُوَ الْفَاسِدُ الْفِعْلِيُّ. جِ أَيُّ جَمْعِ النَّخِيبِ: نَخْبٌ بِضَمِّ النُّونِ وَالْخَاءِ. وَأَمَّا الْمُنْخَوِبُ، فَإِنَّهُ يُجْمَعُ عَلَى الْمُنْخَوِبِينَ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَقَدْ يُقَالُ فِي الشَّعْرِ، عَلَى مَفَاعِلٍ: مَنَاخِبٌ. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يُقَالُ لِلْجَبَانِ نُخْيَةٌ، وَلِلْجَبَانِ نُخْبَاتٌ؛ قَالَ جَرِيرٌ يَهْجُو الْفَرَزْدَقَ: أَلَمْ أَخْصِ الْفَرَزْدَقَ قَدْ عَلِمْتُمْ فَأَمْسَى لَا يَكِشُ مَعَ الْقُرُومِ «٨» لَهُمْ مَرٌّ وَلِلنُّخْبَاتِ مَرٌّ فَقَدْ رَجَعُوا بِغَيْرِ شَطَى سَلِيمٍ

(١) فِي النِّهَايَةِ وَاللِّسَانِ: حَدِيثُ أَبِي. (٢) اللِّسَانُ: لَا تَصِيبُ. (٣) اللِّسَانُ وَالنِّهَايَةُ: مُصِيبَةٌ ذَعْرَةٌ. وَضَبَطَتْ فِي الْفَاتِقِ بِالضَّمِّ مَخْفَفًا مَعَ الْإِضَافَةِ. (٤) «وَأَقْصَاهَا» عَنِ اللِّسَانِ، وَفِي الْأَصْلِ «وَأَقْصَاهُ». (٥) زِيَادَةُ عَنِ اللِّسَانِ، وَبِهَامِشِهِ: «وَقَوْلُهُ وَالتَّخْبَةُ اسْمُ أُمِّ سُوَيْدٍ هِيَ كُنْيَةُ الْإِسْتِ». (٦) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «هُوَ بِالْكَافِ الْفَارِسِيَّةُ كَمَا فِي ضَبْطِ الصَّاعَانِيِّ». (٧) فِي إِحْدَى نَسَخِ الْقَامُوسِ: وَرَجُلٌ نَخْبٌ وَ يُضْمُ، وَكُهُمَزَةً، وَغُنْقٌ، وَفَوْحَةً، وَكَكَيْفٍ، وَيُنْخَوِبُ، وَنَخِيبٌ، جَبَانٌ...». (٨) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ لَا يَكِشُ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: إِذَا بَلَغَ الذِّكْرُ مِنَ الْإِبِلِ الْهَدِيرِ فَأَوَّلُهُ الْكَشِيشُ وَقَدْ كَشَّ يَكْشُ، وَقَوْلُهُ الْقُدُومُ، وَالَّذِي فِي التَّكْمِلَةِ الْقُرُومُ بِالرَّاءِ وَهُوَ جَمْعُ قَرْمٍ وَهُوَ الْبَعِيرُ الْمَكْرَمُ الْمَعْدُّ لِلْفَحْلَةِ كَمَا فِي الصَّحَاحِ وَالْقُدُومُ فِي الْأَصْلِ وَمَا أَثْبَتَاهُ الْقُرُومُ عَنِ اللِّسَانِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٢٣

وَالنَّخْبُ، كَكَيْفٍ، وَادٍ بِالطَّائِفِ، عَنِ السَّكُونِيِّ: وَأَنْشَدَ: حَتَّى سَمِعْتُ بِكُمْ وَدَعْتُمْ نَخْبًا مَا كَانَ هَذَا بَحِينَ النَّفْرِ مِنْ نَخْبٍ وَقَالَ الْأَخْفَشُ: نَخْبٌ: وَادٍ بَارِضٌ هَيْذَلٍ: وَقِيلَ: وَادٍ مِنَ الطَّائِفِ عَلَى سَاعَةٍ. وَرَوَاهُ بَفَتْحَتَيْنِ، مَرَّ بِهِ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِنْ طَرِيقٍ يُقَالُ لَهَا الضَّبْبَةُ، ثُمَّ خَرَجَ مِنْهَا عَلَى نَخْبٍ حَتَّى نَزَلَ تَحْتَ سِدْرَةٍ، يُقَالُ لَهَا: الصَّادِرَةُ، كَذَا فِي الْمُعْجَمِ. قُلْتُ: وَفِي حَدِيثِ الزُّبَيْرِ: «أَقْبَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِنْ لَيْلَةٍ، فَاسْتَقْبَلَنِي نَخْبًا بَبَصَرِهِ» قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هُوَ اسْمُ مَوْضِعٍ هُنَاكَ؛ قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ يَصِفُ ظَنِيَّةً وَ وَلَدَهَا: لَعَمْرُكَ مَا خَنَسَاءُ تَنْسَأُ شَادِنًا يَعْزُّ لَهَا بِالْجِزْعِ مِنْ نَخْبِ النَّجْلِ أَرَادَ: مِنْ نَجْلِ نَخْبٍ؛ فَقُلْتُ: لِأَنَّ النَّجْلَ الْبَدَى هُوَ الْمَاءُ فِي بَطُونِ الْأَوْدِيَةِ جَنْسٌ، وَمِنْ الْمُحَالِ أَنْ تُضَافَ الْأَعْلَامُ إِلَى الْأَجْنَاسِ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَقَالَ يَاقُوتُ: النَّجْلُ، بِالْجِيمِ التَّنْزُّ، وَأَضَافَهُ إِلَى النَّجْلِ، لِأَنَّ بِهِ نِجَالًا كَمَا قِيلَ: نَعْمَانُ الْأَرَاكُ، لِأَنَّ بِهِ الْأَرَاكُ، وَيُقَالُ نَخْبٌ: وَادٍ بِالسَّرَاءِ. وَالتَّخْبُ: الدَّهَابُ اللَّحْمُ الْمَهْزُولُ، وَهُمْ الْمُنْخَوِبُونَ. وَالتَّخْبُ: الرَّجُلُ الضَّعِيفُ الَّذِي لَا خَيْرَ فِيهِ، لَغَةً فِي الْجِيمِ، جَمْعُهُ: مَنَاخِيبٌ. قَالَ أَبُو خِرَاشٍ: بَعَثْتُهُ فِي سَوَادِ اللَّيْلِ يَرْقُبُنِي إِذْ آثَرَ الدَّفْعُ وَالنَّوْمُ الْمَنَاخِيبُ قِيلَ: أَرَادَ الضَّعَافَ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِينَ لَا خَيْرَ عِنْدَهُمْ. وَيُرْوَى: الْمَنَاخِيبُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ. وَقَدْ يُقَالُ فِي الشَّعْرِ عَلَى: مَنَاخِبٍ. وَمِنْ الْمَجَازِ: اسْتَنْخَبَتِ الْمَرْأَةُ: طَلَبَتْ أَنْ تُنْخَبَ، أَيْ: تُجَامَعَ. وَعِبَارَةُ الْجَوْهَرِيِّ: إِذَا أَرَادَتْهُ «١»، عَنِ الْأَمْوِيِّ؛ وَأَنْشَدَ: إِذَا الْعُجُوزُ اسْتَنْخَبَتْ فَاَنْجَبَهَا وَلَا تَهَبَّيْهَا وَعَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: أَنْخَبَ الرَّجُلُ، مِثْلُ أَنْجَبَ: جَاءَ بَوْلِدٍ جَبَانٍ، وَأَنْخَبَ: جَاءَ بَوْلِدٍ شُجَاعٍ فَهُوَ ضِعْدٌ. فَالْأَوَّلُ مِنَ الْمُنْخَوِبِ، وَالثَّانِي مِنَ النَّخْيَةِ. وَمِمَّا يَسْتَدْرِكُ عَلَى الْمُؤَلِّفِ: كَلَّمْتُهُ فَنَخَبَ عَلَيَّ: إِذَا كَلَّ عَنْ جَوَابِكَ، عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ. وَالتَّخْبَةُ حَقُّ النَّفْرِ. وَفِي النِّهَايَةِ: النَّخْبُ: حَزَقٌ «٢» الْجِلْدُ وَالنُّخَابُ، بِالْكَسْرِ: جِلْدَةُ الْفُؤَادِ، قَالَ: وَأُمُّكُمْ سَارِقَةُ الْحَبَابِ آكِلَةٌ

الْخُضَيْيْنِ وَالنَّخَابِ وَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبِسْطَامِيِّ، شَهْرَ بَابِنِ النَّخَابِ، مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ. وَ فِي الْمَعْجَمِ: يَنْخُوبُ، بِالمُثَنَاءِ التَّحْيِيَّةِ ثُمَّ نُونٌ: مَوْضِعٌ، قَالَ الْأَعَشَى: يَا رَحِمًا قَاظَ عَلَى يَنْخُوبٍ يُعْجَلُ كَفَّ الْخَارِيءِ الْمُطِيبِ وَ أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ لِبَعْضِهِمْ: وَ أَصْبَحَ يَنْخُوبٌ كَأَنَّ عُبَارَهُ بَرَاذِينَ خَيْلٍ كُلُّهُنَّ مُغِيرٌ وَ الْيَنْخُوبَةُ الْأَسْتُ، قَالَ جَرِيرٌ: إِذَا طَرَقَتْ يَنْخُوبَةٌ مِنْ مُجَاشِعٍ وَ الْيَنْخُوبُ: الطَّوِيلُ.

[نخرب؛ ج ٢، ص: ٢٢٣]

: التَّخْرُوبُ بِالضَّمِّ، وَ أَطْلَقَهُ اعْتِمَادًا عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ لَنَا فَعْلُولٌ بِالْفَتْحِ وَ رَجَّحَ آخَرُونَ الْفَتْحَ بِنَاءً عَلَى زِيَادَةِ النَّونِ، فَوَزَنَهُ نَفْعُولُ «٣»، قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: نُونُ التَّخَارِيبِ زَائِدَةٌ، لِأَنَّهُ مِنَ الْخَرَابِ؛ قَالَ أَبُو حَيَّانَ: وَ أَمَّا نَخْرُبُوتُ (١) أَى أَرَادَتْ الْبُضَاعَ كَمَا فِي الصَّحَاحِ. (٢) عَنْ النِّهَائَةِ، وَ بِالْأَصْلِ: «خَوْق». (٣) بِالْأَصْلِ «مَفْعُول» وَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ مَفْعُولٌ كَذَا بِخَطِّهِ وَ الصَّوَابُ نَفْعُولٌ كَمَا هُوَ وَاضِحٌ».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٢٤

لِلنَّافَةِ الْفَارَهَةِ، فَقِيلَ: نُونُهُ زَائِدَةٌ، وَ أَصُولُهُ: الْخَاءُ وَ الزَّاءُ وَ الْبَاءُ، وَ لَيْسَ بِظَاهِرِ الْاِشْتِقَاقِ مِنَ الْخَرَابِ، فَيَنْبَغِي أَصَالُهُ نُونُهُ، كَعَنْكَبُوتٍ، فِي قَوْلِ سَيِّبِيهِ، قَالَهُ شَيْخُنَا. وَ قَدْ مَرَّ ذِكْرُ نَخْرُبُوتٍ بِالْفَوْقِيَّةِ وَ الْكَلَامِ فِيهِ: الشَّقُّ فِي الْحَجَرِ «١»، وَاحِدُ التَّخَارِيبِ. وَ كَذَلِكَ: التَّقْبُّ فِي كُلِّ شَيْءٍ نَخْرُوبُ. وَ التَّخَارِيبُ أَيْضًا: التَّقْبُّ الْمَهْيَأَةُ مِنَ الشَّمْعِ، لَتَمِجِّ النَّحْلِ الْعَسَلِ فِيهَا، تَقُولُ: إِنَّهُ لَأَضِيقُ مِنَ التَّخْرُوبِ. وَ نَخْرَبَ الْقَادِحُ الشَّجَرَةَ: تَقَبَّهَا، وَ جَعَلَهُ ابْنُ جُنَى ثَلَاثِيًّا مِنَ الْخَرَابِ. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: التَّخَارِبُ: خُرُوقُ كَثِيرٍ الزَّنايِرِ، وَاحِدُهَا: نَخْرُوبُ. وَ شَجَرَةٌ مُنْخَرِبَةٌ بِكسر الرَّاءِ، وَ مُنْخَرِبَةٌ بِفَتْحِهَا: إِذَا بَلِيَتْ وَ صَارَتْ فِيهَا نَخَارِيبٌ، أَى: شُقُوقٌ، نَقْلُهُ الصَّاعَانِي.

[نخشب؛ ج ٢، ص: ٢٢٤]

نَخْشَبُ، كَجَفَرٍ، بِالشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ: أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَ صَاحِبُ اللِّسَانِ، وَ قَالَ الصَّاعَانِي: هُوَ د، أَى: مَدِينَةٌ مَعْرُوفَةٌ بِبِلَادِ مَا وَرَاءَ النَّهْرِ بَيْنَ جَيْحُونَ وَ سَمَرْقَنْدَ. وَ لَيْسَتْ عَلَى طَرِيقِ بُخَارَى «٢»، وَ هِيَ نَسْفُ نَفْسِهَا، بَيْنَهَا وَ بَيْنَ سَمَرْقَنْدَ ثَلَاثُ مَرَاجِلَ، لَهَا تَارِيخٌ كَبِيرٌ جَامِعٌ، فِي مُجَلَّدَيْنِ لِأَبِي الْعَبَّاسِ الْمُشْتَعْفِرِيِّ. وَ نُونُهَا أَصْلِيَّةٌ، لِأَنَّهَُا مِنْ أَسْمَاءِ الْعَجَمِ. وَ النَّشْبَةُ إِلَيْهَا نَخْشَبِيٌّ عَلَى الْأَصْلِ. وَ مِنْ اعْتَبَرِ تَعْرِيبَهَا، فَقَالَ: نَسَفِيٌّ عَلَى التَّغْيِيرِ، فَهُوَ نَسْبُهُ إِلَى الْمَعْرَبِ، لَا- إِلَى أَصْلِ نَخْشَبُ، كَمَا يُؤْهِمُهُ كَلَامُ الْمُصَنِّفِ، قَالَهُ شَيْخُنَا. وَ قَدْ نُسِبَ إِلَيْهَا جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُخِذِّثِينَ، وَ الصُّوفِيَّةِ، وَ الْفُقَهَاءِ: مِنْهُمْ: أَبُو تُرَابٍ عَسِيكَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَحْمَدَ «٣»، مِنْ كِبَارِ مَشَايخِ الصُّوفِيَّةِ، الْمُتَوَفَّى بِالْبَادِيَّةِ، سَنَةَ خَمْسٍ وَ أَرْبَعِينَ وَ مِائَتَيْنِ «٤». وَ الْحَافِظُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّسَفِيُّ النَّخْشَبِيُّ الْعَاصِمِيُّ «٥»، أَحَدُ الْأَثَمَةِ، مَاتَ سَنَةَ ٤٥٦. وَ أَبُو الْعَبَّاسِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُشْتَعْفِرِيُّ النَّخْشَبِيُّ، مَاتَ سَنَةَ ٤٥٦ «٦» كَذَا فِي الْمَعْجَمِ.

[ندب؛ ج ٢، ص: ٢٢٤]

النَّدْبَةُ بِفَتْحٍ فَسْكَونَ «٧»، كَذَا فِي النُّسخَةِ، وَ هُوَ صَرِيحٌ إِطْلَاقُهُ. وَ الصَّوَابُ أَنَّهُ بِالتَّحْرِيكِ فِي مَعْنَى: أَثَرُ الْجُرْحِ الْبَاقِي عَلَى الْجِلْدِ إِذَا لَمْ يَرْتَفَعْ عَنْهُ. ج: نَدَبٌ بِفَتْحٍ فَسْكَونَ «٨»، كَذَا فِي نُسَخَتِنَا. قَالَ شَيْخُنَا. هُوَ أَيْضًا بِالتَّحْرِيكِ، اسْمٌ جِنْسٍ جَمْعِيٌّ لِنَدْبَةٍ، كَشَجَرٍ وَ شَجَرَةٍ، وَ أَنْدَابٌ، وَ نُدُوبٌ، بِالضَّمِّ، كِلَاهُمَا جَمْعُ الْجَمْعِ. وَ قِيلَ: النَّدَبُ وَاحِدٌ، وَ الْجَمْعُ أَنْدَابٌ وَ نُدُوبٌ، كَذَا فِي اللِّسَانِ وَ قَالَ شَيْخُنَا: وَ أَمَّا الثَّانِي فَهُوَ جَمْعٌ لِنَدَبٍ، كَشَجَرٍ وَ أَشْجَارٍ، وَ نُدُوبٌ شَاذٌّ، أَوْ هُوَ جَمْعٌ لِنَدَبٍ سَاكِنِ الْوَسَطِ عَلَى مَا فِي بَعْضِ الْأَشْعَارِ ضَرُورَةً. وَ نَدَبَ الْجُرْحِ، كَفَرَحٍ، نَدَبًا: صِلَبْتُ نَدْبَتَهُ، بِفَتْحٍ فَسْكَونَ، عَلَى مَا فِي النُّسخِ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ الصَّوَابَ فِيهِ بِالتَّحْرِيكِ، كَأَنْدَبٍ، فِيهِ. وَ نَدَبَ الظَّهْرِ، يَنْدَبُ، نَدَبًا بِالتَّحْرِيكِ وَ نُدُوبِيَّةً، وَ نُدُوبًا، بِالضَّمِّ فِيهِمَا، فَهُوَ نَدِيبٌ، كَذَا فِي النُّسخِ. وَ فِي اللِّسَانِ: فَهُوَ نَدَبٌ، كَفَرَحٍ: صَارَتْ فِيهِ نُدُوبٌ، بِالضَّمِّ،

جمع نَدَبٍ، وهو الأثرُ وجرَّحَ نَدِيبٌ: مندوبٌ، وجرَّحَ نَدِيبٌ: ذو نَدَبٍ. وقال ابنُ أمِّ حَزَنَةَ «٩» يَصِفُ طَعْنَهُ، واسمُهُ ثَعْلَبَةُ بْنُ عَمْرِو: فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَلَمْ آلَهُ وَإِنْ يَنْجُ مِنْهَا فَجُرَّحَ نَدِيبٌ «١٠» وَأَنْدَبَ بَطْهَرَهُ، وَفِي ظَهْرِهِ: غَادَرَ فِيهَا «١١» نُدُوبًا. وَفِي الصَّحَاحِ: النَّدَبُ: أَثَرُ الْجُرْحِ إِذَا لَمْ يَرْتَفِعْ عَنِ الْجِلْدِ، قَالَ الْفَرَزْدَقُ: وَكَبَّلَ تَرَكَ الْحَدِيدُ بِسَاقِهِ نَدَبًا مِنَ الرَّسْفَانِ فِي الْأَحْجَالِ

(١) فِي الصَّحَاحِ: «الْجُحْرُ». (٢) فَإِنَّ الْقَاصِدَ مِنْ بَخَارَى إِلَى سَمَرْقَنْدٍ يَجْعَلُ نَخْشَبَ عَنْ يَسَارِهِ. (٣) فِي اللَّبَابِ: حَصِينٌ. (٤) قِيلَ نَهَشْتَهُ السَّبَاعُ. (٥) الْعَاصِمَى نَسَبُهُ إِلَى جَدِّ، عَاصِمُ بْنُ رَمْضَانَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَفْلَحٍ. (٦) فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: سَنَةُ ٤٥٢. (٧) كَذَا وَضَبَطَتْ ضَبْطَ قَلَمٍ فِي الْقَامُوسِ بَفَتْحِ النُّونِ وَالدَّالِ وَالبَاءِ. (٨) نَدَبٌ ضَبْطَ قَلَمٍ فِي الْقَامُوسِ. (٩) عَنِ اللِّسَانِ وَبِالأَصْلِ «أَمَّ ضَرْبُهُ». (١٠) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «قَالَ فِي التَّكْمِلَةِ: وَيُرْوَى رَغِيبٌ». (١١) فِي اللِّسَانِ: فِيهِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٢٥

وَفِي حَدِيثِ مُوسَى، عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «وَإِنَّ بِالْحَجَرِ نَدَبًا سَيِّئَةً أَوْ سَيِّئَةً مِنْ ضَرْبِهِ إِيَّاهُ»؛ فَشَبَّهَ أَثَرَ الضَّرْبِ فِي الْحَجَرِ بِأَثَرِ الْجُرْحِ. وَفِي حَدِيثِ مُجَاهِدٍ: «أَنَّهُ قَرَأَ سَيِّئَاتِهِمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ «١» فَقَالَ: لَيْسَ بِالنَّدَبِ، وَلَكِنَّهُ صِغَرُ الْوَجْهِ وَالْخُشُوعُ» وَاسْتِعَارَهُ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ لِلْعُرْضِ، فَقَالَ: ثُبَّتْ قَافِيَةُ قِيلَتْ تَنَاشَدَهَا قَوْمٌ سَأَتْ تَرْكُ فِي أَغْرَاضِهِمْ نَدَبًا أَيْ: أَجْرَحَ أَغْرَاضَهُمْ بِالْهَجَاءِ، فَيَغَادِرُ فِيهَا ذَلِكَ الْجُرْحُ نَدَبًا. وَنَدَبُهُ إِلَى الْأَمْرِ، كَنَصِيرٍ، يَنْدَبُهُ، نَدَبًا: دَعَا، وَحَتَّى. وَالنَّدَبُ: أَنْ يَنْدَبَ إِنْسَانٌ قَوْمًا إِلَى أَمْرٍ أَوْ حَرْبٍ أَوْ مَعُونَةٍ، أَيْ: يَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ، فَيَنْتَدِبُونَ لَهُ، أَيْ: يُجِيبُونَ وَيُسَارِعُونَ. وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ: يَقَالُ: نَدَبَهُ لِلأَمْرِ «٢»، فَاتَّيَدَبَ لَهُ؛ أَيْ دَعَا لَهُ، فَأَجَابَ. وَنَدَبَهُ إِلَى أَمْرٍ: وَجَّهَهُ إِلَيْهِ. وَفِي الْأَسَاسِ: نَدَبَ لِكَذَا، أَوْ إِلَى «٣» كَذَا، فَاتَّيَدَبَ لَهُ. وَفُلَانٌ مَنُودِبٌ لِأَمْرٍ عَظِيمٍ، وَمُنْدَبٌ لَهُ. وَأَهْلُ مَكَّةَ يُسَمُّونَ الرُّسُلَ إِلَى دَارِ الْخِلَافَةِ: الْمُنْدَبِيَّةَ. وَفِي الْمَجَازِ: أَضَرَّتْ بِهِ الْحَاجَةُ، فَانْدَبَتْهُ إِنْدَابًا شَدِيدًا: أَيْ أَثَرَتْ فِيهِ. وَمَا نَدَيْتَنِي إِلَى مَا فَعَلْتُ إِلَّا التُّضْيِيحَ لَكَ. وَنَدَبَ الْمَيِّتَ بَعْدَ مَوْتِهِ، هَكَذَا قَالَهُ ابْنُ سَيِّدَةٍ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يُقَيَّدَ بِبُكَاءٍ، وَهُوَ مِنَ النَّدَبِ لِلْجِرَاحِ «٤»، لِأَنَّهُ اخْتِرَاقٌ وَلَدَعٌ مِنَ الْحُزَنِ. وَفِي الصَّحَاحِ: نَدَبَ الْمَيِّتَ: بَكَاهُ، وَعِبَارَةُ الْجَوْهَرِيِّ: بَكَى عَلَيْهِ وَعَدَّدَ مُحَاسِنَتَهُ وَأَفْعَالَهُ، يَنْدَبُهُ، نَدَبًا، وَالاسْمُ النُّدْبِيَّةُ، بِالضَّمِّ. وَفِي الْمُحْكَمِ: النَّدَبُ: أَنْ تَدْعُو النَّادِبَةَ الْمَيِّتَ «٥» بِحُسْنِ الثَّنَاءِ فِي قَوْلِهَا: وَافْلَانَةُ: وَاهْنَا: وَاسْمُ ذَلِكَ الْفِعْلِ: النُّدْبَةُ. وَهُوَ مِنْ أَبْوَابِ النَّحْوِ: كُلُّ شَيْءٍ فِي نِدَائِهِ وَأَوْ: فَهُوَ مِنْ بَابِ النُّدْبَةِ. وَفِي الْحَدِيثِ «كُلُّ نَادِيَةٍ، كَاذِبَةٌ إِلَّا نَادِبَةُ سَعْدٍ»، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ. وَأَنْ تَذْكُرَ النَّائِحَةَ الْمَيِّتَ بِأَحْسَنِ أَوْصَافِهِ وَأَفْعَالِهِ. وَفِي الْمِصْبَاحِ: نَدَبَتِ الْمَرْأَةُ الْمَيِّتَ، مِنْ بَابِ قَتَلَ وَهِيَ نَادِبَةٌ، وَالْجَمْعُ نَوَادِبُ، لِأَنَّهُ كَالِدُعَاءِ؛ فَإِنَّهَا تُعَدُّ مُحَاسِنَتَهُ، كَأَنَّهُ يَسْمَعُهَا. قَالَ شَيْخُنَا: فِيهِ أَنَّ النُّدْبَةَ خَاصَّةٌ بِالنِّسَاءِ، وَأَنَّ إِطْلَاقَهَا عَلَى تَعْدَادِ مُحَاسِنِ الْمَيِّتِ، كَالْمَجَازِ، مِنْ: نَدَبَهُ إِلَى الْأَمْرِ: إِذَا دَعَا إِلَيْهِ، وَكِلَاهُمَا صَرَّحَ بِهِ جَمَاعَةٌ. ثُمَّ قَالَ: النُّدْبَةُ: مَا أُخُوذَةُ مِنَ النَّدَبِ، وَهُوَ الْأَثَرُ، فَكَأَنَّ النَّادِبَ يَذْكُرُ أَثَرَ مَنْ مَضَى. وَيُشَبَّهُ أَنْ يَكُونَ مِنَ النَّدَبِ، وَهُوَ الْخَفَةُ، وَرَجُلٌ نَدَبٌ: أَيْ خَفِيفٌ كَمَا يَأْتِي. وَالنُّدْبِيَّةُ إِنَّمَا وَضِعَتْ تَخْفِيفًا، فَهِيَ ثَلَاثَةُ اسْتِثْقَاتٍ انْتَهَى. وَفِي الْحَدِيثِ «كَانَ لَهُ فَرَسٌ يُقَالُ لَهُ الْمَنُودِبُ» أَيْ الْمَطْلُوبُ، وَهُوَ مِنَ النَّدَبِ: وَهُوَ الرَّهْنُ الَّذِي يُجْعَلُ فِي السَّبَاقِ، وَقِيلَ: سُمِّيَ بِهِ لِئَنَّهُ كَانَ فِي جِسْمِهِ، وَهُوَ «٦» أَثَرُ الْجُرْحِ كَذَا فِي اللِّسَانِ. وَمَنُودِبٌ، بِلا لَامٍ: اسْمُ فَرَسٍ أَبِي طَلْحَةَ زَيْدِ بْنِ سَهْلٍ الْأَنْصَارِيِّ، الْقَاتِلِ: أَنَا أَبُو طَلْحَةَ وَاسْمِي زَيْدٌ رَكِبَهُ سَيِّدُنَا رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ فِيهِ: وَإِنْ- كَمَا فِي الصَّحَاحِ- وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا، وَفِي رِوَايَةٍ: إِنْ وَجَدْنَاهُ بَحْرًا. وَمَنُودِبٌ أَيْضًا: اسْمُ فَرَسٍ مُسْلِمٍ بْنِ رَبِيعَةَ الْبَاهِلِيِّ. وَمَنُودِبٌ: عَ كَانَتْ لَهُمْ فِيهِ وَقْعَةٌ، وَهُوَ يَوْمٌ يُسَمَّى بِاسْمِهِ. وَالنَّدَبُ: الرَّجُلُ الْخَفِيفُ فِي الْحَاجَةِ، وَالسَّرِيعُ الظَّرِيفُ النَّجِيبُ وَكَذَلِكَ الْفَرَسُ. وَفِي الْأَسَاسِ: رَجُلٌ نَدَبٌ: إِذَا نَدَبَ، أَيْ وَجَّهَ، لِأَمْرٍ عَظِيمٍ خَفَّ لَهُ «٧». وَأَرَاكَ نَدَبًا فِي الْحَوَائِجِ. ج: نُدُوبٌ بِالضَّمِّ، وَهُوَ مَقِيسٌ، وَنُدْبَاءٌ، بِالضَّمِّ

(١) سُورَةُ الْفَتْحِ الْآيَةُ ٢٩. (٢) الصَّحَاحُ: لِأَمْرِ. (٣) الْأَسَاسُ: وَإِلَى كَذَا. (٤) عَنِ اللِّسَانِ، وَبِالأَصْلِ «الْجِرَاحُ». (٥) عَنِ اللِّسَانِ، وَبِالأَصْلِ «بِالْمَيِّتِ». (٦) «وَهُوَ» عَنِ النِّهَايَةِ وَاللِّسَانِ، وَفِي الْأَصْلِ «وَهُي» وَنَبَهُ إِلَى ذَلِكَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ. (٧) عِبَارَةُ الْأَسَاسِ: وَرَجُلٌ نَدَبٌ إِذَا نَدَبَ لِأَمْرٍ خَفَّ لَهُ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٢٦

مع المد: تَوَهَّمُوا فِيهِ فَعِيلًا، فَكَسَرُوهُ عَلَى فُعْلَاءَ، وَنَظِيرُهُ سَمَّحَ وَ سَمَحَاءُ. وَقَدْ نَدَبَ، كَطَرَفَ، يَنْدُبُ، نَدَابَةً: خَفَّ فِي الْعَمَلِ. نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ. وَفَرَسَ نَدَبًا: قَالَ اللَّيْثُ: النَّدَبُ: الْفَرَسُ الْمَاضِي، نَقِيضُ الْبَلِيدِ. وَرَمَيْنَا نَدَبًا، بِالتَّخْرِيكِ، وَهُوَ الرَّشْقُ بِكَسْرِ الرَّاءِ وَفَتْحِهَا. وَبَيْنَهُمْ نَدَبٌ، وَهُوَ الْخَطَرُ، وَالرَّهَانُ. وَمِنْهُ: أَقَامَ فُلَانٌ عَلَى نَدَبٍ عَلَى خَطَرٍ، قَالَ عُرْوَةُ بْنُ الْوَرْدِ: أَ يَهْلِكُ مُعْتَمٌ وَزَيْدٌ وَلَمْ أَقْمِ عَلَى نَدَبٍ يَوْمًا وَلِي نَفْسٌ مُخْطَرٌ مُعْتَمٌ «١» وَزَيْدٌ: بَطْنَانِ مِنْ بَطُونِ الْعَرَبِ «١»، وَهَمَا يَحْدَاةً. وَجَدْتُ، فِي هَامِشِ نُسْخِ الصَّحَاحِ، مَا نَصَّهُ: بِخَطِّ الْأَزْهَرِيِّ: أَ تَهْلِكُ مُعْتَمٌ وَزَيْدٌ، بِالتَّاءِ الْمُثَنَاءِ. وَقَالَ: إِنَّهُمَا قَبِيلَتَانِ. وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ: السَّبَقُ، وَالْخَطَرُ، وَالنَّدَبُ، وَالْقَرْعُ، وَالْوَجْبُ: كُلُّهُ الْبَدَى يُوضَعُ فِي النَّضَالِ وَالرَّهَانِ، فَمَنْ سَبَقَ، أَخَذَهُ؛ يُقَالُ فِيهِ كُلُّهُ: فَعَلَ، مُشَدَّدًا، إِذَا أَخَذَهُ. وَالنَّدَبُ: قَبِيلَةٌ مِنَ الْأَزْدِ، وَهُوَ النَّدَبُ بْنُ الْهُونِ، مِنْهَا أَبُو عَمْرٍو بِشَرِّ بْنِ جَرِيرٍ، وَفِي بَعْضِ نُسَخِ الْأَنْسَابِ: حَزْبُ «٢»، بَدَلُ جَرِيرٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو وَأَبِي سَعِيدٍ وَرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، وَ عَنْهُ الْحَمَادَانِ: ابْنُ سِلْمَةَ، وَابْنُ زَيْدٍ، ضَعَفَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو زُرْعَةَ وَابْنُ مُعِينٍ. وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، نَقَلَهُمَا الصَّاعَانِيُّ. وَبِقَوْلِ أَهْلِ النَّضَالِ: نَدَبْنَا يَوْمَ كَذَا: أَيَّ يَوْمٍ ابْتَدَأْنَا لِلرَّمْيِ «٣». وَنَدَبُهُ، كَحَفَرَةٍ، مَوْلَاهُ مَيْمُونَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ الْهَلَالِيَّةِ، زَوْجِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهَا ضِجْبَةٌ ذُكِرَتْ فِي حَدِيثٍ لِعَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. رَوَى عَنْ مَعْمَرٍ ضَمُّ ثُونِهَا أَيْضًا، وَرَوَاهُ يُوسُفُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، بِضَمِّ الْمُوَحَّدَةِ وَفَتْحِ الدَّالِ وَتَشْدِيدِ التَّحْتِيَّةِ، نَقَلَهُ الْحَافِظُ. وَالْحَسَنُ بْنُ نَدَبَةَ، وَهِيَ أُمُّهُ، وَأَبُوهُ حَبِيبٌ «٤»: مُحَدَّثٌ. وَالنَّدَبَةُ، بِفَتْحِ فَسْكَوْنِ، مِنْ كُلِّ حَافِرٍ وَخَفٍّ: الَّتِي لَا تَثْبُتُ عَلَى حَالَتِهِ. وَفِي التَّكْمِلَةِ: عَلَى سِيرَةٍ وَاحِدَةٍ، نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ. وَعَرَبِيٌّ نَدِيَّةٌ، بِالضَّمِّ، أَيُّ فَصَّةٍ يَخُصُّ مِنْطِقًا. وَخُفَافٌ، كَغُرَابٍ، بْنُ نَدِيَّةٍ، بِالضَّمِّ: اسْمُ أُمِّهِ، وَكَانَتْ سَوْدَاءَ حَبَشِيَّةً، وَيُفْتَحُ، وَعَلَيْهِ اقْتَصَرَ الْجَوْهَرِيُّ. صَحَابِيُّ، وَهُوَ أَحَدُ أَغْرِيَةِ الْعَرَبِ، كَمَا تَقَدَّمَ، وَأَبُوهُ عَمْرٍو بْنُ الْحَارِثِ، السُّلَمِيُّ. وَبَابُ الْمَنْدَبِ: مَرَسَى بِبَحْرِ الْيَمَنِ، قَالَ يَاقُوتُ: هُوَ مِنْ نَدَبْتُ الْإِنْسَانَ لِأَمْرٍ: إِذَا دَعَوْتَهُ إِلَيْهِ، وَ الْمَوْضِعُ الَّذِي يُنْدَبُ إِلَيْهِ مَنْدَبٌ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لَمَّا كَانَ يُنْدَبُ إِلَيْهِ مِنْ عَمَلٍ. وَهُوَ اسْمُ سَاحِلٍ مُقَابِلٍ لِزَيْدٍ بِالْيَمَنِ «٥» وَهُوَ جَبَلٌ مُشْرِفٌ، نَدَبَ بَعْضُ الْمُلُوكِ إِلَيْهِ الرِّجَالَ حَتَّى قَدَّوهُ بِالْمَعَاوِلِ، لِأَنَّهُ كَانَ حَاجِزًا وَمَانِعًا لِلْبَحْرِ عَنْ أَنْ يَنْبَسِطَ بَارِضُ الْيَمَنِ، فَأَرَادَ بَعْضُ الْمُلُوكِ، فِيمَا بَلَغْنِي، أَنْ يُعْرِقَ عَدُوَّهُ، فَقَدْ هَذَا الْجَبَلُ، وَأَنْفَذَهُ إِلَى أَرْضِ الْيَمَنِ، فَغَلَبَ عَلَى بُلْدَانٍ كَثِيرَةٍ وَقُرَى، وَأَهْلَكَ أَهْلَهَا، وَصَارَ مِنْهُ بَحْرُ الْيَمَنِ الْحَائِلُ بَيْنَ أَرْضِ الْيَمَنِ وَالْحَبَشَةِ، وَالْآخِذُ إِلَى عَيْذَابٍ وَقَصِيرٍ إِلَى مُقَابِلِ قُوصٍ «٦». انْتَهَى. قُلْتُ: وَالْمَلِكُ هُوَ الْإِسْكَندَرُ الرُّومِيُّ. وَيُحِيطُ بِهَذَا الْمَرَسَى جَبَلٌ عَظِيمٌ، يُقَالُ لَهُ

(١) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله معتم إلى قوله العرب ساقط من نسخة المؤلف كما الصحاح والتكملة، ثابت في المطبوعة. قال في التكملة وقوله: وهما جداه غلط وذلك أن زيدا جده لأنه عروءة بن الورد بن زيد بن ناشب بن هدم بن بيلم بن عود بن غالب بن قطيعة بن عباس. ومعتم هو ابن قطيعة وليس من أجداده» انظر في نسب عروءة باختلاف جمهرة ابن الكلبي. (٢) في تقريب التهذيب: بشر بن حرب الأزدي، أبو عمرو الندبي. (٣) في الأساس: «أى انتدابنا للرعى» ومثله في اللسان. (٤) في تقريب التهذيب: الحسن بن حبيب بن ندبة بفتح النون والدال الموحدة التميمي. (٥) عن معجم البلدان وبالأصل «اليمن». (٦) زيد في معجم البلدان: قوص من بلد الصعيد. وعلى ساحة أيلة وجدة والقلمز وغير ذلك من البلاد.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٢٧

السُّقُوطُورَى وَإِلَيْهِ يُنْسَبُ الصَّبْرُ الْجَيِّدُ. وَمِنْهُ إِلَى الْمُخَا مَسَافُهُ يَوْمَيْنِ أَوْ أَكْثَرُ، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ عَيْدَنَ ثَلَاثُ مَرَاحِلَ. وَضَرْبُهُ، فَأَنْدَبَهُ: أَثَّرَ بِجَلْمِهِ. وَأَنْدَبَهُ الْكَلَمُ أَيْ الْجَرْحُ: إِذَا أَثَّرَ فِيهِ، قَالَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ: لَوْ يَدُبُّ الْحَوْلِيُّ مِنْ وَلَدِ الذَّرِّ عَلَيْهَا لَأَنْدَبَتْهَا الْكُلُومُ وَأَنْدَبَ نَفْسُهُ، وَأَنْدَبَ بِهَا: خَاطَرَ بِهَا، نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ. وَفِي الْحَدِيثِ: «انْتَدَبَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ» «١» فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا إِيمَانُ بِي، وَتَصَدِيقُ بَرُسُلِي، أَنْ أَرْجِعَهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ، أَوْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ». رَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ وَرَفَعَهُ أَيُّ أَحِبَّائِهِ إِلَى غُفْرَانِهِ، يُقَالُ: نَدَبْتُهُ، فَأَنْتَدَبَ، أَيُّ: بَعَثْتُهُ وَدَعَوْتُهُ، فَأَحْبَابَ. أَوْ ضَمَّنَ، وَتَكَفَّلَ لَهُ، أَوْ سَارَعَ بِثَوَابِهِ وَحُسْنِ جَزَائِهِ. مِنْ قَوْلِهِمْ: يَنْتَدِبُونَ لَهُ: أَيُّ يُجِيبُونَ وَيُسَارِعُونَ. وَانْتَدَبُوا إِلَيْهِ: أَسْرَعُوا. وَانْتَدَبَ الْقَوْمُ مِنْ ذَوَاتِ أَنْفُسِهِمْ أَيْضًا دُونَ أَنْ يُنْدَبُوا لَهُ، أَوْ أُوجِبَ تَفَضُّلًا: أَيُّ حَقَّقَ، وَأَحْكَمَ أَنْ يُنْجَزَ لَهُ ذَلِكَ نَقَلَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ. وَانْتَدَبَ فُلَانٌ لِفُلَانٍ عِنْدَ تَكْلِمِهِ: عَارَضَهُ فِي كَلَامِهِ. وَقَوْلُهُمْ خُذْ مَا انْتَدَبَ، وَانْتَدَمَ، وَاسْتَبَضَّ، وَاسْتَضَبَّ، وَأَوْهَبَ «٢» وَتَسَنَّى:

أَي نَضَّ، قاله أَبُو عَمْرٍو: وَ رَجُلٌ مَنْدَبِيٌّ، كَهَنَدَبِيٍّ، بِكسر الدَّالِ الْمُهْمَلَةِ فِيهِمَا وَفَتْحِهما مَقْصُوراً خَفِيفٌ فِي الْحَاجَةِ، سَرِيعٌ لِقَضَائِهَا فَهُوَ كَقَوْلِكَ: رَجُلٌ نَدَبٌ.* وَ مِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ: مَا وَرَدَ فِي قَوْلِ عَمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «إِيَّاكُمْ وَ رَضَاعَ السُّوءِ فَإِنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَنْتَدِبَ»؛ أَي: يَظْهَرُ يَوْمًا مَا. وَ ارْتَمَى نَدَبًا، أَوْ نَدَبَيْنِ: أَي وَجْهًا، أَوْ وَجْهَيْنِ. وَ النَّدَابَتَانِ: مِنْ شَتَاتِ الْخَيْلِ، مَذْمُومَتَانِ. وَ ذُو الْمَنَدَبِ، مَنْ مُلُوكِ الْحَبَشَةِ. وَ نَدَبَتُهُ، كَسْفِينُهُ: قَرْيَةٌ بِمَضَرَ مِنْ أَعْمَالِ الْبَحِيرَةِ. وَ الْمَنَدُوبُ: الرَّسُولُ «٣»، بُلْعُهُ مَكَّةً.

[نرب: ج ٢، ص: ٤٢٧]

نَيْرَبَ الرَّجُلُ: سَعَى، وَ نَمَّ قَالَ شَيْخُنَا: قَدْ صَيَّرَحُوا بِأَنَّ التُّونَ لَا تَجْتَمِعُ مَعَ الرَّاءِ فِي كَلِمَةٍ عَرَبِيَّةٍ، وَ قَدْ صَرَّحَ بِهِ الْمُؤَلِّفُ فِي نَرْسٍ، وَ كَذَا غَيْرُ وَاحِدٍ، وَ أوردته هُنَا بِتَصْرِفَاتِهِ كَأَنَّهَا عَرَبِيَّةٌ مَخْضَةٌ. وَ نَيْرَبُ: خَلَطَ الْكَلَامَ. وَ نَيْرَبُ: نَسَجَ، وَ هُوَ يُنِيرَبُ الْقَوْلُ: يَخْلُطُهُ؛ وَ أَنْشَدَ: إِذَا النَّيْرَبُ التُّونَارُ قَالَ فَأَهْجَرَا وَ لَا تُطْرَحُ الْيَاءُ مِنْهُ، لِأَنَّهَا جُعِلَتْ فَصْلًا بَيْنَ الرَّاءِ وَ التُّونِ، كَذَا فِي اللَّسَانِ وَ مِنْ هُنَا يَظْهَرُ الْجَوَابُ لِمَا أوردته شَيْخُنَا؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ الَّذِي تَقَدَّمَ إِنَّمَا هُوَ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الرَّاءِ وَ التُّونِ، إِذَا كَانَ مِنْ غَيْرِ فَصْلِ، وَ هَذَا بِخِلَافِ ذَلِكَ. وَ النَّيْرَبُ: الشَّرُّ، وَ النَّمِيمَةُ؛ قَالَ عَيْدِيُّ بْنُ خُزَاعِيٍّ: وَ لَسْتُ بِذِي نَيْرَبٍ فِي الصَّدِيقِ وَ مَنَاعٍ خَيْرٍ وَ سَبَابِهَا وَ الْهَاءِ لِلْعَشِيرَةِ، كَذَا فِي الصَّحَاحِ. قَالَ ابْنُ بَرِّي: صَوَابٌ إِنْشَادُهُ: وَ لَسْتُ بِذِي نَيْرَبٍ فِي الْكَلَامِ وَ مَنَاعٍ قَوْمِي وَ سَبَابِهَا وَ لَا مَنْ إِذَا كَانَ فِي مَعْشَرٍ أَضَاعَ الْعَشِيرَةَ وَ اغْتَابَهَا وَ لَكِنْ أَطَاوَعَ سَادَاتِهَا وَ لَا أَعْلَمُ النَّاسَ أَلْقَابَهَا كَالنَّيْرَبَةِ هَكَذَا فِي النسخ، وَ صَوَابُهُ كَالْمَنْرَبَةِ، كَذَا فِي الْهَامِشِ، وَ قَيَّده الصَّاعِقَانِيُّ هَكَذَا، وَ هُوَ قَوْلُ أَبِي عَمْرٍو «٤» وَ سَيَأْتِي أَنَّ النَّيْرَبَةَ صَفَةٌ لِلْأُنْثَى. وَ النَّيْرَبُ: الرَّجُلُ الْجَلِيدُ الْقَوِيُّ. وَ النَّيْرَبُ: هُ بَدِمَشَقْ، عَامِرَةٌ مَشْهُورَةٌ، عَلَى نَصْفِ

(١) النِّهَايَةُ وَ اللَّسَانُ: يَخْرُجُ. (٢) اللَّسَانُ: «وَ أَوْهَفُ» وَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ وَ أَوْهَبُ، يُقَالُ: أَوْهَبَ الشَّيْءُ أَمَكْنَكَ أَنْ تَأْخُذَهُ كَمَا فِي الْقَامُوسِ». (٣) فِي الْأَصْلِ: الْمَرْسُولُ، وَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ الْمَرْسُولُ الصُّوَابُ الرَّسُولُ، إِذْ لَا يُقَالُ مَرْسُولٌ لِأَنَّهُ اسْمُ مَفْعُولٍ مِنْ أَرْسَلَ. (٤) فِي اللَّسَانِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو: الْمِيرَبَةُ: النَّمِيمَةُ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٢٨

فَرَسَخَ فِي وَسَطِ الْبَسَاتِينِ. قَالَ يَاقُوتُ: أَنْزَهُ مَوْضِعَ رَأْيَتِهِ، يُقَالُ: فِيهِ مُصَيَّلَى الْخَضِرِ، عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ وَ قَدْ ذَكَرَهَا أَبُو الْمُطَاعِ وَجِيهَ الدَّوْلَةِ بْنُ حَمْدَانَ وَ سَمَّاها النَّيْرَبَيْنِ، بِلَفْظِ التَّنْيَةِ، فَقَالَ: سَقَى اللَّهُ أَرْضَ النَّيْرَبَيْنِ وَ أَهْلَهَا فَلَئِنْ بِجَنُوبِ «١» الْغُوطَتَيْنِ شُجُوعٌ فَمَا ذَكَرْتُهَا النَّفْسُ إِلَّا اسْتَحْفَنِي إِلَى بَرْدِ مَاءِ النَّيْرَبَيْنِ حَنِينٌ قَلْتُ: وَ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ مُنِيرٍ: بِالنَّيْرَبَيْنِ فَمَقَرَى فَالسَّرِيرِ فَخَمَ رَايَا، فَجَوَّ حَوَاشِي جِسْرِ جِسْرَيْنِ «٢» فَالْقَضِيرِ فَالْمَرْجِ فَالْمَمِيدَانِ فَالْشَّرَفِ أَلْ أَعْلَى فَسَطْرًا فَجَزْمَانَا فَقُلَيْنِ «٣» وَ النَّيْرَبُ: هُ بَحَلَبَ، أَوْ نَاحِيَةً بِهَا. وَ أَيْضًا: ع بَغُوطَةُ دِمَشَقْ. قَالَ: نَصَرُوا. وَ النَّيْرَبِيُّ هَكَذَا مَقْصُورًا: الدَّاهِيَةُ، نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ. وَ يُقَالُ: رَجُلٌ نَيْرَبٌ، عَلَى الصُّفَةِ، وَ ذُو نَيْرَبٍ: شَرِيرٌ، أَي ذُو شَرٍّ، وَ نَمِيمَةٌ. وَ هِيَ نَيْرَبَةٌ وَ هَذَا مِنَ الْمَوَاضِعِ الَّتِي خَالَفَ فِيهَا قَاعِدَةُ اصْطِلَاحِ، عَلَى أَنَّهَا لَيْسَتْ بِكَلِمَةٍ، بَلْ أَعْلِيَّةٌ. قَالَ شَيْخُنَا. وَ يُقَالُ: الرِّيحُ تُنِيرِبُ التُّرَابَ فَوْقَهُ، وَ فِي بَعْضِ الْأُمَمَاتِ: عَلَى الْأَرْضِ تَنْسِجُهُ، وَ مِنْهُ أُخِذَ نَيْرَبَةُ الْكَلَامِ، وَ هُوَ خَلْطُهُ.* وَ مِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ: نَيْرَبِيٌّ، بِكسر التُّونِ مَقْصُورًا: قَرْيَةٌ كَبِيرَةٌ ذَاتُ بَسَاتِينٍ مِنْ شَرْقِيٍّ قُرَى الْمُوصِلِ مِنْ كُورَةِ الْمَرْجِ. كَذَا فِي الْمُعْجَمِ.

[نرب: ج ٢، ص: ٤٢٨]

نَزَبَ الطَّبِيَّ، يَنْزِبُ بِالْكَسْرِ، نَزَبًا بِفَتْحٍ فَسَكُونٌ، وَ نَزَبًا كَأَمِيرٍ، وَ نَزَابًا كَغُرَابٍ، وَ هَذَا الْأَخِيرُ مِنَ الزِّيَادَاتِ فِي هَامِشِ الصَّحَاحِ: صَوْتٌ، سِوَاءِ التَّنْيَسِ مِنْهَا أَوْ الْأُنْثَى، أَوْ خَاصٌّ بِالذُّكُورِ مِنْهَا وَ هِيَ التُّيُوسُ، وَ ذَلِكَ عِنْدَ السَّفَادِ، وَ هُوَ الصَّحِيحُ، وَ عَلَيْهِ اقْتَصَرَ الْجَوْهَرِيُّ «١» وَ النَّيْرَبُ، كَحَيِّدَرٍ: ذَكَرَ الطَّبِيَاءُ وَ الْبَقَرُ، عَنِ الْهَجَرِيِّ؛ وَ أَنْشَدَ: وَ ظَبِيَّةٌ لِلْوَخْشِ كَالْمُعَاظِبِ فِي دَوْلَجٍ نَاءٍ عَنِ النَّيْزَابِ وَ النَّزْبُ، مُحَرَّكَةً: اللَّقَبُ، مِثْلُ النَّيْرِ. وَ قَوْلُهُ: تَنَازَبُوا: تَنَازَبُوا. قَالَ ابْنُ هِشَامٍ: لَمْ يُشْمَعْ، وَ نَقَلَهُ الْبَدْرُ الدَّمَامِينِيُّ فِي أَوَاخِرِ بَحْثِ الْقَلْبِ مِنْ شَرْحِ التَّشْبِيلِ، وَ

حَرَّره شيخنا في شرح الكافية في مبحث القلب: أنه إِنَّمَا سَمِعَ التَّرْبُ دُونَ تَصَارِيفِهِ، وَلِذَلِكَ حَكَمُوا عَلَيْهِ أَنَّهُ مَقْلُوبٌ مِنَ التَّيْزِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ تَصَرَّفُوا فِيهِ، وَبَنَوْا مِنْهُ الْفَعْلَ، لَصَارَ أَضْلًا مُسْتَقِلًّا، وَامْتَنَعَ دَعْوَى الْقَلْبِ، وَحُكِمَ بِالْأَصَالَةِ لِكُلِّ مِنْهُمَا، كَمَا قَالُوا فِي جَبَدَ وَجَذَبَ.

[نسب]: ج ٢، ص: ٢٢٨

النَّسَبُ، مُحَرَّكَةٌ. وَاحِدُ الْأَنْسَابِ وَقَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: النَّسَبَةُ، بِالْكَسْرِ وَالضَّمِّ وَالنَّسَبُ: الْقَرَابَةُ، أَوْ هُوَ فِي الْأَبَاءِ خَاصَّةً. وَقِيلَ: النَّسَبَةُ مُصَدَّرُ الْإِنْسَابِ. وَالتَّسْبِيَةُ، بِالضَّمِّ: الْأَسْمُ، وَالْجَمْعُ نُسَبٌ، كَسَيِّدَرٍ وَغُرْفٍ. وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: وَيَكُونُ مِنْ قَبْلِ الْأُمِّ وَالْأَبِ. وَقَالَ اللَّيْلِيُّ، فِي شَرْحِ الْفَصِيحِ: النَّسَبُ مَعْرُوفٌ، وَهُوَ أَنْ تَذْكُرَ الرَّجُلَ فَتَقُولَ: هُوَ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، أَوْ تَنْسِبَهُ إِلَى قَبِيلَةٍ أَوْ بَلَدٍ أَوْ صَنَاعَةٍ. وَمِثْلُهُ فِي التَّهْذِيبِ. وَفِي الْأَسَاسِ: مِنَ الْمَجَازِ: يَنْسِبُهُمَا نِسْبَةً قَرِيبَةً. وَاسْتَنْسَبَ الرَّجُلُ، كَانْتَسَبَ: ذَكَرَ نَسَبَهُ، قَالَ أَبُو زَيْدٍ: يَقَالُ لِلرَّجُلِ، إِذَا سُئِلَ عَنْ نَسَبِهِ: اسْتَنْسَبَ لَنَا، أَيْ: انْتَسَبَ لَنَا، حَتَّى نَعْرِفَكَ. وَالنَّسَبُ: الْمُنَاسِبُ، وَالْجَمْعُ نُسَبَاءٌ، وَأَنْسَبَاءُ. وَرَجُلٌ نَسِيبٌ: أَيْ ذُو الْحَسَبِ النَّسَبِ، كَالْمَنْسُوبِ فِيهِ، وَيُقَالُ: فُلَانٌ نَسِيبِي، وَهُمْ أَنْسَبَائِي. وَنَسَبُهُ، يَنْسِبُهُ بِالضَّمِّ، نَسَبًا يَفْتَحُ فَسُكُونٌ، وَنِسْبَةً بِالْكَسْرِ: عَزَاهُ «٤».

(١) «بجنوب» عن معجم البلدان، و بالأصل «بجنوب» و في هامش المطبوعة المصرية: «بجنون كذا بخطه و لعل الصواب بجنوب فليحرر هذا مع الأبيات الآتية أيضاً». (٢) بالأصل: «فحمرايا فحر» و ما أثبتناه عن معجم البلدان (جسرين). (٣) بالأصل: «فحرمانا فقلتين» و ما أثبتناه عن معجم البلدان (سطرا). (٤) في اللسان: «و نَسَبَهُ يَنْسِبُهُ وَ يَنْسِبُهُ نَسَبًا: عَزَاهُ» و بهامشه: قوله نسبة ينسبه بضم عين المضارع و كسرهما، و المصدر النسب و النسب

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٢٩

و نَسَبَهُ، يَنْسِبُهُ بِالْكَسْرِ، نَسَبًا مُحَرَّكَةً، هَكَذَا فِي سَائِرِ النُّسخ، وَ سَقَطَ مِنْ نُسخِهِ شيخنا، فاعترض على الْمُصَنِّفِ، وَ نَسَبَ الْقُصُورَ إِلَيْهِ، حَيْثُ قَالَ: إِنْ أَجَرْتَنَاهُ عَلَى اصطلاحه فِي الإِطْلَاقِ وَ ضَبَطَهُ بِالْفَتْحِ، بَقِيَ عَلَيْهِ الْمُحَرَّكُ؛ وَ إِنْ حَرَّكْنَاهُ بِنَاءً عَلَى الشُّهُرَةِ، وَ لَمْ يُعْتَبَرْ الإِطْلَاقُ، بَقِيَ عَلَيْهِ الْمَفْتُوحُ. وَ بِمَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ التَّفْصِيلِ يَنْدَفِعُ مَا اسْتَشْكَلَهُ شيخنا. عَلَى أَنَّ النَّسَبَ، كَالضَّرْبِ، مِنْ مَصَادِرِ الْبَابِ الْأَوَّلِ، كَمَا هُوَ فِي الصَّحَاحِ مُضَبُوطٌ، وَ الَّذِي فِي التَّهْذِيبِ مَا نُصِّبُهُ: وَقَدْ اضْطَرَّ الشَّاعِرُ فَأَشْرَكَ السَّيْنَ؛ أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: يَا عَمْرُو يَا ابْنَ الْأَكْرَمِينَ نَسَبًا قَدْ نَحَبَ الْمَجْدُ عَلَيْكَ نَحْبًا أَيْ: نَذْرًا. وَ نِسْبَتُهُ، بِالْكَسْرِ: ذَكَرَ نَسَبَهُ. وَ نَسَبُهُ: سَأَلَهُ أَنْ يَنْسِبَ. وَ نَسَبْتُ فُلَانًا، أَنْسَبُهُ، بِالضَّمِّ، نَسَبًا: إِذَا رَفَعْتَ فِي نَسَبِهِ إِلَى جَدِّهِ الْأَكْبَرِ. وَ فِي الْأَسَاسِ: مِنَ الْمَجَازِ: جَلَسْتُ إِلَيْهِ، فَتَسَبَّيْتُ، فَانْتَسَبْتُ لَهُ «١». وَ فِي الصَّحَاحِ: انْتَسَبَ إِلَى أَبِيهِ: اعْتَرَى. وَ فِي الْخَبَرِ: «إِنَّهَا نَسَبَتْنَا، فَانْتَسَبْنَا لَهَا». رَوَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ. وَ نَاسَبَهُ: شَرِكَهُ فِي نَسَبِهِ. وَ نَسَبَ الشَّاعِرُ بِالْمَرْأَةِ، وَ فِي بَعْضِ: بِالنِّسَاءِ «٢»، يَنْسِبُ بِالْكَسْرِ، كَذَا فِي الصَّحَاحِ، وَ يَنْسُبُ بِالضَّمِّ، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. قُلْتُ: وَ الْأَخِيرُ نَقَلَهُ الصَّاعِنِيُّ عَنِ الْكِسَائِيِّ نَسَبًا مُحَرَّكَةً، وَ نَسَبِيًّا كَأَمِيرٍ، وَ مَنَسَبَةً بِالْفَتْحِ، أَيْ: مَعَ كَسْرِ السَّيْنِ، وَ كَذَلِكَ: مَنَسَبًا، كَمَجْلِسٍ، كَمَا نَقَلَهُ الصَّاعِنِيُّ: شَبَّبَ بِهَا «٣» فِي الشُّعْرِ، وَ تَغَزَلَ، وَ ذَلِكَ فِي أَوَّلِ الْقَصِيدَةِ، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الْمَدِيحِ، كَذَا قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ. وَ قَالَ الْفَهْرِيُّ، فِي شَرْحِ الْفَصِيحِ: نَسَبَ بِهَا: إِذَا ذَكَرَهَا فِي شِعْرِهِ، وَ وَصَفَهَا بِالْجَمَالِ وَ الصُّبَا وَ غَيْرِ ذَلِكَ. وَ قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: إِذَا وَصَفَ مَحَاسِنَهَا، حَقًّا كَانَ أَوْ بَاطِلًا. وَ قَالَ صَاحِبُ الْوَاعِي: النَّسَبُ، وَ النَّسَبُ: هُوَ الْغَزَلُ فِي الشُّعْرِ، قَالَ: وَ النَّسَبُ فِي الشُّعْرِ: هُوَ التَّشْبِيهُ فِيهِ، وَ هِيَ الْمُنَاسِبَةُ وَ الْوَاحِدُ مَنْسُوبٌ. وَ قَالَ ابْنُ دُرِّسْتَوَيْهِ: نَسَبَ الشَّاعِرُ بِالْمَرْأَةِ، وَ نَسَبَ الرَّجُلُ: هُمَا جَمِيعًا مِنَ الْوَصْفِ لِأَنَّ مِنْ نَسَبِ رَجُلًا، فَقَدْ وَصَفَهُ بِأَبِيهِ أَوْ بِلَدِهِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، وَ مِنْ نَسَبَ بِأَمْرَأَةٍ، فَقَدْ وَصَفَهَا بِالْجَمَالِ وَ الصُّبَا وَ الْجُودَةِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ. قَالَ شيخنا: وَ كَذَلِكَ يُطْلَقُ النَّسَبُ عَلَى وَصْفِ مَرَاغِبِ الْأَحْبَابِ وَ مَنَازِلِهِمْ، وَ اسْتِثْنَاءُ الْمُحِبِّ إِلَى لِقَائِهِمْ وَ وَصَالِهِمْ، وَ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا فَضَّلُوهُ، وَ سَمَّوْهُ التَّشْبِيهِ؛ لِأَنَّهُ يَكُونُ غَالِبًا فِي زَمَنِ الشَّبَابِ، أَوْ لِأَنَّهُ يَشْتَمِلُ عَلَى ذِكْرِ الشَّبَابِ وَ الْغَزَلِ لِمَا فِيهِ مِنَ الْمَغَازِلَةِ وَ الْمُنَادِمَةِ. وَ النَّسَابُ، وَ النَّسَائَةُ: الْبُلُغُ الْعَالِمُ بِالنَّسَبِ، وَ جَمْعُ الْأَوَّلِ: النَّسَابُونَ، وَ أَدْخَلُوا الْهَاءَ فِي نَسَائَةٍ لِلْمَبَالِغَةِ وَ الْمَدْحِ، وَ لَمْ تُلْحَقْ لِتَأْنِيثِ الْمَوْصُوفِ، وَ إِنَّمَا لِحَقَتْ لِإِعْلَامِ السَّامِعِ أَنَّ هَذَا الْمَوْصُوفَ بِمَا «٤» هِيَ فِيهِ قَدْ بَلَغَ الْغَايَةَ وَ النَّهَائَةَ، فَجَعَلَ تَأْنِيثَ الصِّفَةِ أَمَارَةً لِمَا «٤» أُريدَ مِنْ تَأْنِيثِ الْغَايَةِ وَ الْمُبَالِغَةِ، وَ هَذَا الْقَوْلُ مُسْتَقْصَى فِي عِلَامَةٍ. وَ تَقُولُ: عِنْدِي ثَلَاثَةُ نَسَابَاتٍ

وَعَلَامَاتٍ، تَرِيدُ ثَلَاثَةَ رِجَالٍ، ثُمَّ جِئَتْ بِنَسَابَاتٍ نَعْتًا لَهُمْ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَكَانَ رَجُلًا نَسَابَةً». وَيُقَالُ هَذَا الشَّعْرُ أَنْسَبُ أَوْ أَرْقُ نَسَبِيًّا وَتَشْبِيًّا، وَكَانَهُمْ قَدْ قَالُوا: نَسَبْتُ نَاسِبًا، كَشِعْرٍ شَاعِرٍ عَلَى الْمَبَالُغَةِ، فُبْنِيَ هَذَا مِنْهُ. وَأَنْسَبَتِ الرِّيحُ: إِذَا اشْتَدَّتْ وَاسْتَيْتَفَتْ، أَيْ: شَالَتِ الثَّرَابَ وَالْحَصَى مِنْ شِدَّتِّهَا. وَالتَّيَسُّبُ، كَحَيِّدٍ: الطَّرِيقُ الطَّرِيقُ الْمَشْتَقِيمُ الْوَاضِحُ. وَقِيلَ: هُوَ الطَّرِيقُ الْمَشْتَدِّقُ، كَالْتَّيَسَّبَانِ. وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ:

- كَالضَرْبِ وَالطَّلَبِ كَمَا يَسْتَفَادُ الْأَوَّلُ مِنَ الصَّحَاحِ وَالْمَخْتَارِ وَالثَّانِي مِنَ الْمَصْبَاحِ، وَاقْتَصَرَ عَلَيْهِ الْمَجْدُ وَلَعَلَّ أَهْمَلِ الْأَوَّلِ لَشَهْرَتِهِ وَاتِّكَالًا عَلَى الْقِيَاسِ، هَذَا فِي نَسَبِ الْقَرَابَاتِ، وَأَمَّا فِي نَسَبِ الشَّعْرِ فَسَيَأْتِي أَنَّ مَصْدَرَهُ النِّسْبَ مُحَرَكَةٌ وَالنَّسِيبُ. (١) عَنِ الْأَسَاسِ، وَبِالْأَصْلِ «إِلَيْهِ» وَنَبَهُ إِلَيْهِ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ. (٢) كَذَا فِي اللِّسَانِ. (٣) فِي اللِّسَانِ: «بَهَنَ» عَلَى اعْتِبَارِ قَوْلِهِ نَسَبَ بِالنِّسَابِ. وَبِهَامِشِهِ: قَوْلُهُ: وَنَسَبُهُ وَشَبَبُ الْخِ عِبَارَةُ التَّكْمِلَةِ الْمُنْسَبِ وَالْمُنْسَبَةُ (بِكَسْرِ السَّيْنِ فِيهِمَا بِضَبْطِهِ) النَّسِيبُ فِي الشَّعْرِ. وَشَعْرٌ مَنْسُوبٌ فِيهِ نَسِيبٌ وَالْجَمْعُ الْمُنَاسِيبُ. وَفِي الْمَصْبَاحِ: نَسَبَ الشَّاعِرُ بِالْمَرْأَةِ يَنْسِبُ مِنْ بَابِ ضَرْبٍ نَسِيبًا عَرَضَ بِهَوَايَا وَحُبِّهَا. (٤) فِي الْأَصْلِ «مِمَّا..» كَمَا أُرِيدُ وَمَا أَثْبَتَاهُ عَنِ اللِّسَانِ. وَبِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ مِمَّا الظَّاهِرُ بِمَا وَقَوْلُهُ تَأْنِيثُ الْغَايَةِ وَالْمَبَالُغَةُ كَذَا بِخَطِّهِ وَلَعَلَّ هُنَا كَلِمَةٌ سَاقِطَةٌ يَدُلُّ عَلَيْهَا الْكَلَامُ».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٣٠

نَسَبْتُ، بِالْمِيمِ، وَهِيَ لُغَةٌ. أَوْ التَّيَسُّبُ: مَا وَجِدَ مِنْ أَثَرِ الطَّرِيقِ. وَالتَّيَسُّبُ أَيْضًا: التَّمْلُؤُ نَفْسِيًّا إِذَا جَاءَ مِنْهَا وَاحِدٌ فِي إِثْرِ آخَرَ كَذَا فِي التُّسْخِ، وَفِي بَعْضٍ: فِي أَثَرِهِ آخَرَ. وَقَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: التَّيَسُّبُ: طَرِيقٌ لِلتَّمْلُؤِ وَزَادَ غَيْرُهُ: وَالحَيَّةُ، وَطَرِيقٌ حَمِيرِ الْوَحْشِ إِلَى مَوَارِدِهَا. وَعِبَارَةُ الْجَوْهَرِيِّ: التَّيَسُّبُ: الَّذِي تَرَاهُ كَالطَّرِيقِ مِنَ التَّمْلُؤِ نَفْسِيًّا، وَهُوَ فَعِيلٌ؛ قَالَ دُكَيْنُ بْنُ رَجَاءٍ الْفُقَيْمِيُّ: عَيْنًا تَرَى النَّاسَ إِلَيْهَا يَنْسَبُونَ مِنْ دَاخِلٍ وَخَارِجٍ أَيْدِي سَبَا (١) قَالَ الصَّاعِنِيُّ: وَالرِّوَايَةُ «مُلْكًا تَرَى النَّاسَ إِلَيْهِ» أَيْ: أَعْطَاهُ مُلْكًا. وَنَسَبْتُ. اسْمُ رَجُلٍ، عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَخَذَهُ. وَيُقَالُ: خَطٌّ مَنْسُوبٌ: أَيْ ذُو قَاعِدَةٍ. وَشَعْرٌ مَنْسُوبٌ: أَيْ فِيهِ نَسِيبٌ وَتَغَزُلٌ، جَ مَنْسَابٍ: وَانْشَدَ شَمْرٌ: هَلْ فِي التَّعْلُّ مِنْ أَسْمَاءٍ مِنْ حُوبٍ أُمُّ فِي السَّلَامِ وَإِهْدَاءِ الْمُنَاسِيبِ (٢) وَنَسِيبُهُ (٣) بِنْتُ كَعْبٍ الْأَنْصَارِيَّةُ: هِيَ أُمُّ عُمَارَةَ. وَنَسِيبُهُ بِنْتُ سَمَاكِ بْنِ النُّعْمَانِ، أَسْلَمَتْ وَبَايَعَتْ، قَالَه ابْنُ سَعْدٍ، بِفَتْحِ التَّوْنِ فِيهِمَا فَقَطْ. وَنَسِيبُهُ بِنْتُ نِيَارِ بْنِ الْحَارِثِ، مِنْ بَنِي جَحْجَجِي (٤)، قَالَه ابْنُ حَبِيبٍ. وَأُمُّ عَطِيَّةُ نَسِيبَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ الْغَاسِلَةِ، بَضَمُّهَا. وَهُنَّ صَحَابِيَّاتٌ رَضَوْنَ اللَّهَ عَلَيْهِنَّ أَجْمَعِينَ (٥). وَفَاتَهُ ذِكْرُ نَسِيبَةَ بِنْتِ أَبِي طَلْحَةَ الْخَطْمِيَّةِ، صَحَابِيَّةٌ، ذَكَرَهَا ابْنُ سَعْدٍ. وَقِيْسُ بْنُ نَسِيبَةَ قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، فَأَسْلَمَ. وَنَسِيبَةُ بِنْتُ شِهَابِ بْنِ شَدَادٍ، بِالضَّمِّ أَيْضًا فِيهِمَا، وَالْآخِرَةُ هِيَ الَّتِي قَالَ فِيهَا مُتَمِّمٌ بْنُ نُؤَيْرَةَ: أَفْبَعَدَ مَنْ وَلَدَتْ نَسِيبَةُ أَشْتَكِي زَوْءَ الْمَيِّتَةِ أَوْ أَرَى أَتَوَجَّعُ وَكَذَا عَاصِمُ بْنُ نَسِيبٍ، وَهُوَ شَيْخُ شُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ الْعَتَكِيِّ، نَقَلَهُ الْحَافِظُ. وَأَنْسَبُ، كَأَحْمَدَ: حِصْنٌ بِالْيَمَنِ مِنْ حُصُونِ بَنِي زُبَيْدٍ، نَقَلَهُ الصَّاعِنِيُّ: وَفُلَانٌ يُنَاسِبُ فُلَانًا، فَهُوَ نَسِيبُهُ: أَيْ قَرِيبُهُ. وَفِي الصَّحَاحِ: تَنَسَّبَ: أَيْ ادَّعَى أَنَّهُ نَسِيبُكَ، وَمِنْهُ الْمَثَلُ: الْقَرِيبُ مِنَ تَقَرَّبَ، لَا مَنْ تَنَسَّبَ، أَيْ: الْقَرِيبُ مِنَ تَقَرَّبَ بِالْمَوَدَّةِ وَالصَّدَاقَةِ، لَا مَنْ ادَّعَى أَنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ نَسَبًا. وَيَقْرُبُ مِنْهُ: «وَرُبَّ أَخٍ [لَكَ] (٦) لَمْ تَلِدْهُ أُمُّكَ»، وَقَالَ حَبِيبُ [بْنِ أَوْسٍ]: وَلَقَدْ سَبَرْتُ النَّاسَ ثُمَّ خَبَرْتُهُمْ وَبَلَوْتُ مَا وَضَعُوا مِنَ الْأَشْيَابِ فَإِذَا الْقَرَابَةُ لَا تُقَرَّبُ قَاطِعًا وَإِذَا الْمَوَدَّةُ أَقْرَبُ الْأَنْسَابِ وَمِنْ الْمَجَازِ: الْمُنَاسِبَةُ: الْمُسَاكَلَةُ، يُقَالُ: بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ مُنَاسِبَةٌ وَتَنَاسَبَ: أَيْ مُسَاكَلَةً وَتَشَاكُلًا. وَكَذَا قَوْلُهُمْ: لَا نَسِيبَةَ بَيْنَهُمَا، وَبَيْنَهُمَا نَسِيبَةٌ قَرِيبَةٌ. وَفِي التَّوَادِرِ: يَنْسَبُ فُلَانٌ بَيْنَهُمَا يَنْسَبُهُ (٧): إِذَا أَقْبَلَ وَأَذْبَرَ بِالنِّمِيشَةِ، وَغَيْرِهَا، نَقَلَهُ صَاحِبُ لِسَانِ الْعَرَبِ، وَالصَّاعِنِيُّ. * وَمِمَّا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ: النَّسِيبُ، كَأَمِيرٍ: لَقَبُ أَبِي الْقَاسِمِ الدَّمَشَقِيِّ، مَحْدَثٌ مَشْهُورٌ.

(١) وَيُرْوَى: مِنْ صَادِرٍ أَوْ وَارِدٍ. (٢) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ هَلْ فِي التَّعْلُّ، أَنْشَدَهُ فِي التَّكْمِلَةِ: هَلْ فِي سَوَالِكٍ عَنْ أَسْمَاءٍ مِنْ حُوبٍ» وَفِي اللِّسَانِ: «أُمُّ فِي الْقَرِيضِ» بَدَلَ «أُمُّ فِي السَّلَامِ». (٣) فِي تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ: نَسِيبَةُ بِالتَّصْغِيرِ. وَقَالَ ابْنُ مَكُولَا: بِفَتْحِ أَوَّلِهِ وَكَسْرِ ثَانِيهِ كَالْأَصْلِ. (٤) هُمُ الْأَسَدُ الْغَابَةُ، وَفِي الْأَصْلِ: «حَجْجَجِي». (٥) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ أَجْمَعِينَ كَذَا بِخَطِّهِ وَالصُّوَابُ جُمُوعٌ لِأَنَّ أَجْمَعِينَ مِنْ تَأْكِيدِ الْمَذْكُرِينَ كَمَا هُوَ وَاضِحٌ. (٦) زِيَادَةُ عَنِ الْعَقْدِ الْفَرِيدِ. (٧) فِي اللِّسَانِ: نَسِيبُ فُلَانٍ بَيْنَ فُلَانٍ وَفُلَانٍ نَسِيبَةٌ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٣١

و نَسَبُ خاتون بنت الملك الجواد، رَوَتْ عن إبراهيم بن خليل. و النَّسَابَةُ، بالفتح: كالقَرَابَةِ.

[نَسَب]: ج ٢، ص: ٤٣١

نَسَبَ العَظُمُ فيه، كَفَرَحَ، نَسَبًا محرَّكَةً، و نُشُوبًا، و نُشَبَةً بالضَّمِّ فيهما، و على الأوسطِ اقْتَصِرَ الجوهريُّ: أى عُلِقَ فيه، و لم يَنْفُذْ. و أنْشَبَه، فأنْتَشَبَ، و نَشَبَه بالتشديد: أَعْلَقَه، قال: هُم أنْشَبُوا صَمَّ القَنَا فى صِدُورِهِمْ و بِيضًا «١» تَقِيضُ البِيضَ مِن حَيْثُ طائِرُهُ و من المَحَازِ: فى الحديث: «لم يَنْشَبْ وَرَقُهُ أَنْ مات» قال ابنُ الأثير: لم يَلْبَثْ، و حَقِيقَتُهُ: لم يَتَعَلَّقْ بشيءٍ غَيْرِهِ و لا بِسِوَاهِ «٢». و مثله فى الفائق. و نَشَبَ فى الشَّيْءِ: ابتَدَأَ، كَ نَشَمَ بالتشديد، حكاة اللحياني بعد أن ضَعَفَهَا. قُلْتُ: و هكذا هو مضبوطٌ فى نُسَخَتِنَا. و لَمَّا غَفَلَ عن ذلك شيخنا، قال: هو تفسِيرٌ معلومٌ بمجهول. و قال ابنُ الأعرابي: قال الحارثُ بنُ يَدْرِ الغداني: كنت مرَّةً «٣» نُشَبُهُ بالضَّمِّ، فَصَرْتُ اليومَ عُقْبَةً: أى كُنْتُ مرَّةً إِذَا نَشَبْتُ و عِلَقْتُ بِإنسانٍ، لَقِيَ مِنِّي شَرًّا، فقد أَعْقَبْتُ اليومَ و رَجَعْتُ عنه. يُضْرَبُ لَمَنْ ذَلَّ بعدَ عِزَّتِهِ. و قد أَغْفَلَه الجوهريُّ. قال شيخنا. و قوله نُشَبَهُ: كان حَقُّها التَّحْريكُ. يقالُ رَجُلٌ نُشَبَةٌ: إِذَا كان عِلْقًا، فَحَفَفَه لَزْدِواجٍ عُقْبِيَّةً، و التَّقْدِيرُ: ذَا عُقْبِيَّةً، و هذا الَّذِي فَسَّرَه به المصنِّفُ هو عبارةُ النَّوادرِ بعينِها، فلا يُنْسَبُ له القُصُورُ لفظًا و معنًى كما قيل. قُلْتُ: و سيأتى النُّشَبَةُ «٣» بالضَّمِّ فى كلام المصنِّفِ ما يُناسبُ أن يفسَّرَ به فى هذا المثل، فلا يُحْتَاجُ إلى ضبطه بالتحريك ثم دعوى الازدواج، كما هو ظاهر. و أَشَدُّ ابنُ الأعرابي: و تِلْكَ بَنُو عَدِيٍّ قَدْ تَأَلَّوْا فِيا عَجَبًا لِنَاشِئَةِ المَحَالِ فَسَّرَه فقال: نَاشِئَةُ المَحَالِ «٤»: البَكْرَةُ، محرَّكَةً، الَّتِي لا تَجْرى، أى: امْتَنَعُوا مِنِّها، فلم يُعِينُونَا. شَبَّهَهُمْ فى امتناعِهِمْ عليه بامتناعِ البَكْرَةِ من الجِزْيِ. كذا فى لسانِ العرب و غيره، فالمصنِّفُ أَطْلَقَ فى مَقامِ التَّقْيِيدِ. و النُّشَابُ، بالضَّمِّ: النَّبْلُ، الواحِدَةُ بهاءٍ، و بالفتح: مُتَجِدِّدُهُ، و صَانِعُهُ. و قَوْمٌ نَشَائِيَّةٌ، بالفتح و التشديد، و ناشِئَةٌ: يَزُمُونَ بِهِ. كُلُّ ذلك على النَّسَبِ، لأنَّه لا فِعْلٌ له. و النَّاشِبُ: صاحِبُهُ «٥»، و منه سُمِّيَ الرَّجُلُ ناشِبًا. و النُّشَابُ: السَّهَامُ، واحِدَتُهُ نَشَائِيَّةٌ قاله الجوهريُّ، و جمعه نَشَائِيْبٌ، كالكَتَّابِ و كَتَاتِبٍ. و النَّشَبُ و النَّشَبَةُ، مُحَرَّكَتَيْنِ، و المُنْشَبَةُ: المالُ. قال ابنُ دُرَيْدٍ: و لم يَقُلْهُ غيرُ أبى زيد. و قال غيره: هو المالُ الأصِيلُ من النَّاطِقِ و الصَّامِتِ. قال أبو عُبَيْدٍ: و من أسماءِ المالِ عندهم: النَّشَبُ [و النَّشَبَةُ] «٦» يقال: فلانٌ ذو نَشَبٍ، و فلانٌ مالُهُ نَشَبٌ. النَّشَبُ: المالُ و العقارُ. و من سَجَّعَاتِ الأساسِ: «لَكُمْ نَسَبٌ، و ما لَكُمْ نَشَبٌ، ما أَنْتُمْ إِلَّا خَشَبٌ». و قد جَعَلَ شيخنا هذه العبارة نَشِخَةً فى الكتاب، فلا أَدْرِى من أين نَقَلَهَا؟ و نَقَلَ عن أَثَمِيَّةِ الاشتقاق: أَنَّ النَّشَبَ أَكْثَرُ ما يُسْتَعْمَلُ فى الأشياءِ الثَّابِتَةِ الَّتِي لا بَرَّاحَ بِها، كالدُّورِ و الضَّياعِ. و المالُ أَكْثَرُ ما يُسْتَعْمَلُ فيما ليس بثابتٍ، كالدراهمِ و الدنانيرِ. و العُرُوضُ اسمُ المالِ، و ربما أَوْقَعُوا المالَ على كُلِّ ما يَمْلِكُهُ الإنسانُ، و ربَّما خَصُّوه بالإبِلِ، و سيأتى بيانُ ذلك فى مَحَلِّهِ. و أنْشَبَتِ الرِّيحُ بمعنى أنْشَبَتِ بالسَّيْنِ المَهْمَلَةِ، أى: اشتَدَّتْ و سَافَتِ الثَّرَابَ، كما تقدَّم، فقولُ شيخنا: و لو أَتَى به لكان أَوْلَى و أَظْهَرَ، غَيْرُ مناسبٍ لطريقته. و عن اللَّيْثِ: نَشَبَ الشَّيْءُ فى الشَّيْءِ نَسَبًا، كما يَنْشَبُ الصَّيْدُ فى الجِبَالِ.

(١) عن اللسان، و بالأصل «و بيض». (٢) فى النهاية: و لا اشتغل بسواه. (٣) كذا بالأصل، و لعله «للنشبة». (٤) فى إحدى نسخ القاموس: المحالة. (٥) أى صاحب النُّشَابِ، كالمراح صاحب الرمح. (٦) زيادة عن اللسان.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٣٢

و قال الجوهريُّ: أنْشَبَ الصَّائِدُ: أَعْلَقَ، أى عُلِقَ الصَّيْدُ بِحِبالِهِ «١» كذا فى النُّشِخِ. و فى أُخْرَى: بِحِبالِهِ. و أنْشَبَ اليَازِي مَحَالِيَهُ فى الأَخِيذِ، قال: و إِذَا المَيَّةُ أنْشَبَتْ أَظْفارَها أَلْفَيْتْ كُلَّ تَمِيمَةٍ لا تَنْفَعُ و نُشَبُهُ، بالضَّمِّ: اسمُ الذَّنْبِ، أى: عَلِمَ جِنْسٍ عليه، فهو ممنوعٌ من الصَّرْفِ كَأَسَمَةٍ. و نُشَبُهُ: أبو قَبِيلَةٍ من قَيْسٍ، و هو نُشَبُهُ بنُ غَيْظٍ بنُ مَرْةٍ بنِ عَوْفٍ بنِ سَعْدٍ بنِ دُبَيَّانَ، و النَّسَبَةُ إِلَيْهِ: نُشَبِيٌّ، كَسَلِمِيِّ كذا فى كتابِ يافعٍ و يَفْعُهُ مِنْهُمْ: أبو الحَسَنِ عَلِيُّ بنُ الْمُظَفَّرِ بنِ القاسمِ الدَّمَشَقِيِّ النُّشَبِيُّ المَحْدَثُ، سَمِعَ الخُشُوعِيَّ و طَبَقَتَهُ، و أَسْمَعَ أَوْلادَهُ: أبا بَكْرَ مُحَمَّدًا، و أبا العِزِّ مُظَفَّرًا، و عَبيدًا. و حَدَّثُوا. كَتَبَ عَنْهُمْ الدَّمِياطِيُّ. و من المَجَازِ: النُّشَبَةُ «٢»، بالضَّمِّ: الرَّجُلُ الَّذِي إِذَا نَشَبَ فى

الأمر و علق به، لم يكد ينحل عنه وإن كان عتياً «٣». و في لسان العرب: هو من الرجال الذي إذا نشب «٤» بشيء لم يكد يفارقه. و لم يذكزه الجوهري. و المنشب بالكسر [كمنبر] «٥» بشير الخشو. قال ابن الأعرابي: أتونا بخشو منشب، يأخذ بالخلق. ج: منشب. و من المجاز: نشب: فلان منشب سوء، بالفتح: إذا وقع فيما لا مخلص له عنه، و في نسخة: منه. و يقال: بُود منشب، كمعظم: أي مؤشئ على صورة الشدا. و عبارة الأساس: وشيئ يشبه أفاويق السهام «٦». و انتشب: مطاوع أنشبه، أي اعتلق. و انتشب الحطب: جمعه، قال الكميث: و أنفذ النمل بالصرائم ما جمع و الحاطبون ما انتشبا «٧» و انتشب فلان الطعام: لمه «٨» أي: جمعه و اتخذ منه نشباً «٩». و يقال: نشبت الحرب بينهم. و قد ناشبه الحرب: أي نابذه. و في حديث العباس [يوم حنين «١٠»] «حتى تنشبوا حول رسول الله صلى الله عليه وسلم أي: تصاموا و نشب: أي دخل، و تعلق بعضهم ببعض. و نشبه الأمر: كلزمه، زنه و معنى، عن الفراء. و النشب، مُحَرَّكَةً: شجر للقيسي تعمل منه، من أشجار البادية، كالنشم؛ نقله الصاغاني. و النشب: لقب جد علي بن عثمان المحدث الدميطي، سمع عبد الله بن عبد الوهاب بن بُردٍ الثقفى، و غيره. و من المجاز: ما نشبت أفعل كذا: أي ما زلت. و في الأساس: ما نشبت أقوله، نحو: ما علفت، و لم ينشب أن فعل كذا: لم يلبث «١١»، و قد تقدم. و مميًا يشترك عليه من المجاز: يقال: نشبت الحرب بينهم نُشوباً: اشتبكت، و في حديث الأحنف: «إن الناس نشبوا في قتل عثمان» [أي علقوا] «١٢». و جاء رجل لشرّيح فقال: اشتريت سمياً، فنشب فيه رجل [يعنى اشتراه] «١٣». فقال شرّيح: هو للأول. و من المجاز: ناشب عدوّه مُناشبةً. و تنشب في قلبه حُبها.

(١) في القاموس: بحاله. (٢) اللسان النشبة بفتح الشين ضبط قلم. (٣) بالأصل «عتياً» و بهامش المطبوعة: «قوله عتياً كذا بخطه مضبوطاً بتشديد الياء و بالمطبوعة عيباً و هو الصواب بدليل عبارة اللسان الآتية» و في الأساس: عتياً بالغين المعجمة. و النقل عنه. (٤) عن اللسان، و بالأصل «إذا عيب». (٥) سقطت من الأصل، و زدناها عن القاموس، و نبه إلى ذلك بهامش المطبوعة المصرية. (٦) و شاهده في الأساس: قال: لكل حال قد ألبست أثوباً رياطه و اليمنة المنشبا (٧) بهامش المطبوعة المصرية: قوله و الحاطبون، و يروى: الخاطبون كذا في التكملة. (٨) في القاموس: و طعاماً: لمه. (٩) في اللسان: نُشْباً ضبط قلم. (١٠) عن النهاية، و في الأصل «حين». (١١) عبارة الأساس: و لم ينشب أن قال؛ بمعنى: ما لبث. (١٢) زيادة عن النهاية. (١٣) زيادة عن النهاية.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٣٣

و أبو نُشابة: من قُرَى مَضَرَ. و النشاب، ككتاب: الوتر، نقله الصاغاني.

[نصب]: ج ٢، ص: ٤٣٣

نَصَب، كَفَرَح: أَعْيَا، و تَعَب. و أَنْصَبَهُ هو، و أَنْصَبَنِي هذا الأمر. و هُم نَاصِبٌ: مُنْصَبٌ، و هو الصَّحِيح، فهو فاعِلٌ بمعنى مُفْعَل، كمكان باقِلٌ بمعنى مُبْقِل. قاله ابنُ بَرِّي. و قيل: نَاصِبٌ بمعنى المنصوب و قيلَ بمعنى: ذو نَصَبٍ، مثل: تامر و لابن، و هو فاعِلٌ «١» بمعنى مفعول؛ لأنه يُنْصَبُ فيه و يُتْعَب. و في الحديث: «فاطمة بضعة مني، يُنْصَبُ بني ما أَنْصَبَ بها»، أي: يُتْعَبُ ما أُتْعِبَها. و النَّصَبُ: التَّعَبُ، و قيل: الْمَشَقَّةُ؛ قال النابغة: كِلِينِي لَهُمْ يَا أُمَيَّةُ نَاصِبٍ «٢». أي: ذِي نَصَبٍ، مثل: لَيْلٍ نَائِمٌ: ذُو نَوْمٍ. يُنَامُ فيه. و رجلٌ دَارِعٌ: ذُو دِرْعٍ، قاله الأصمعي. و يقال: نَصَبٌ نَاصِبٌ، مثل: مَوْتٌ مَائِتٌ، و شِعْرٌ شَاعِرٌ. و قال سيويو: هُم نَاصِبٌ هو على النَّسَبِ، أو سَمِعَ: نَصَبَهُ لَهُمْ ثَلَاثًا متعدياً بمعنى أُنْعِبَهُ، حكاه أبو علي في التذكرة، فنَاصِبٌ إذاً على الفعل. و نَصَبَ الرَّجُلُ: حَيَّدَ. قال أبو عمرو. و في قوله: «ناصب» نَصَبٌ نَحْوِي، أي حَيَّدَ. و نَصَبَ لَهُمُ الْهَمَّ، و أَنْصَبَهُ لَهُمْ، عَيْشٌ نَاصِبٌ، و كذلك ذو مَنْصِبَةٍ: فيه كَدٌّ و جَهْدٌ، و به فَسَّرَ الأصمعي قول أبي ذؤيب: و غَبِثُ بَعْدَهُمْ بَعِثُ نَاصِبٍ و إِخَالَ أَنِّي لَاحِقٌ مُسْتَتَبِعٌ و النَّصَبُ بفتح فسكون، و النَّصَبُ بِالضَّمِّ و بضمَّتين، و منه قِرَاءَةُ أَبِي عُمَيْرٍ و عبد الله بن عُبيدٍ: مَنْ سَفَرْنَا هَذَا نَصَبًا «٣»: هو الداء، و البلاء، و التَّعَبُ، و الشَّرُّ. قال الليث: النَّصَبُ نَصَبُ الدَّاءِ، يُقَالُ: أَصَابَهُ نَصَبٌ مِنَ الدَّاءِ. و في التَّنْزِيلِ العزیز: مَسَنَى الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ و عَذَابٍ «٤». و النَّصَبُ، كَكْتِفٍ: الْمَرِيضُ الْوَجَعُ. و قد نَصَبَهُ الْمَرَضُ، يُنْصَبُهُ بِالْكَسْرِ: أَوْجَعَهُ، كَأَنْصَبَهُ، إِنْصَابًا. و نَصَبَ الشَّيْءَ: وَضَعَهُ، وَ رَفَعَهُ؛ فهو ضِدٌّ، يُنْصَبُهُ، نَصَبًا كَنْصَبَهُ بِالتَّشْدِيدِ، فَانْتَصَبَ؛ قال: فَبَاتَ مُنْصَبًا و

ما تَكَرَّدَسَا وَتَنَصَّبَ كَانْتَصَبَ، وَتَنَصَّبَ فُلَانٌ، وَانْتَصَبَ: إِذَا قَامَ رَافِعاً رَأْسَهُ، وَفِي حَدِيثِ الصَّلَاةِ، «لَا يَنْصِبُ رَأْسَهُ، وَلَا يُقْنِعُهُ»: أَيْ لَا يَرْفَعُهُ «٥». وَالنَّصَبُ: إِقَامَةُ الشَّيْءِ وَرَفْعُهُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ: أَزَلُّ إِنْ قِيدَ وَإِنْ قَامَ نَصَبٌ وَنَصَبَ السَّيْرُ، يَنْصِبُهُ، نَصَبًا: رَفَعَهُ. وَقِيلَ: النَّصَبُ: أَنْ يَسِيرَ الْقَوْمُ لَيْلَهُمْ، أَوْ هُوَ أَنْ يَسِيرَ طَوْلَ يَوْمِهِ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ. وَهُوَ سَيْرٌ لَيْتٌ. وَقد نَصَبُوا نَصَبًا. وَقِيلَ نَصَبُوا: جَدُّوا السَّيْرَ؛ قَالَ الشَّاعِرُ: كَأَنَّ رَاكِبَهَا يَهْوَى بِمُنْحَرِقٍ مِنَ الْجَنُوبِ إِذَا مَارَكَبَهَا نَصَبُوا وَقَالَ النَّضَرُ: النَّصَبُ: أَوَّلُ السَّيْرِ، ثُمَّ الدَّيْبُ «٦» ثُمَّ الْعَنَقُ، ثُمَّ التَّرْتِيدُ، ثُمَّ الْعَسَجُ، ثُمَّ الرَّتْكَ ثُمَّ الْوُخْدُ، ثُمَّ الْهَمْلَجَةُ. وَمِنَ الْمَجَازِ: نَصَبَ لِفُلَانٍ نَصَبًا: إِذَا قَصَدَ لَهُ، وَعَادَاهُ، وَتَجَرَّدَ لَهُ. وَالنَّصَبُ: ضَرْبٌ مِنْ أَغَانِي الْأَعْرَابِ وَقَدْ نَصَبَ الرَّابِئُ نَصَبًا إِذَا غَنَى. وَعن ابنِ سِيْدَةَ: نَصَبَ الْعَرَبِ: ضَرْبٌ مِنْ

(١) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله وهو فاعل الخ كذا بخطه وحقه أن يذكر بجانب قوله بمعنى المنصوب فلي تأمل». (٢) قوله يا أميمه أراد أميم فلم يمكنه فأدخل الهاء، وفي نيته الترخيم، فحرکہا بحركة الميم، وهذا كثير في الكلام والشعر. (٣) سورة الكهف الآية ٦٢. (٤) سورة ص الآية ٤١. (٥) قال ابن الأثير في النهاية «كذا في سنن أبي داود والمشهور لا يصبي ويصوب. والحديث أخرجه أبو داود في باب افتتاح الصلاة من كتاب الصلاة ولفظه: فلا يصب رأسه ولا يقنع. ومن طريق آخر: غير مقنع رأسه. (٦) عن اللسان، وبالأصل «الدب».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٣٤

أَغَانِيهَا. وَفِي الْحَدِيثِ «١»: «لَوْ نَصَبْتُ لَنَا نَصَبَ الْعَرَبِ»؟ أَيْ: لَوْ تَغَيَّيْتُ. وَفِي الصَّحَاحِ: أَيْ لَوْ غَيَّيْتُ لَنَا «٢» غِنَاءَ الْعَرَبِ. وَيُقَالُ نَصَبَ الْحَادِي: حَدًّا ضَرْبًا مِنَ الْحَدَّاءِ. وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: النَّصَبُ: حَدٌّ يُشَبِّهُ الْغِنَاءَ. وَقَالَ شَيْمٌ: غِنَاءُ النَّصَبِ: ضَرْبٌ مِنَ الْأَلْحَانِ «٣». وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي أَحْكَمَ مِنَ النَّشِيدِ، وَأُقِيمَ لَحْنُهُ [وَوَزْنُهُ] «٤» كَذَا فِي النَّهَائَةِ. وَزَادَ فِي الْفَائِقِ. وَسُمِّيَ بِذَلِكَ، لِأَنَّ الصَّوْتَ يُنْصَبُ فِيهِ، أَيْ: يُرْفَعُ وَيُغْلَى. وَنَصَبَ لَهُ الْحَرْبَ، نَصَبًا: وَضَعَهَا، كَنَاصَبَهُ الشَّرَّ، عَلَى مَا يَأْتِي. وَعن ابنِ سِيْدَةَ: كُلُّ مَا، أَيْ: شَيْءٌ رُفِعَ وَاسْتُقْبِلَ بِهِ شَيْءٌ، فَقَدْ نُصِبَ، وَنَصَبَ هُوَ. كَذَا فِي الْمَحْكَمِ. وَالنَّصَبُ، بِالْفَتْحِ: الْعَلَمُ الْمَنْصُوبُ يُنْصَبُ لِلْقَوْمِ، وَقَدْ يُحَرَّكُ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ كَأَنَّهُمْ إِلَى نُصَبٍ يُوفُّوْنَ «٥» قُرئَ بِهِمَا جَمِيعًا. وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ. وَمَنْ قَرَأَ إِلَى نُصَبٍ، فَمَعْنَاهُ إِلَى عِلْمٍ مَنْصُوبٍ، يَسْتَقْبِلُونَ «٦» إِلَيْهِ، وَمَنْ قَرَأَ إِلَى نُصَبٍ، فَمَعْنَاهُ إِلَى أَصْنَامٍ، كَمَا سَيَأْتِي. وَقِيلَ: النَّصَبُ: الْغَايَةُ، وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ. وَعن أَبِي الْحَسَنِ الْأَخْفَشِ: النَّصَبُ فِي الْقَوَافِي هُوَ أَنْ تَسْلِمَ الْقَافِيَةُ مِنَ الْفَسَادِ، وَتَكُونَ تَامَةً الْبِنَاءِ فَإِذَا جَاءَ ذَلِكَ فِي الشَّعْرِ الْمَجْزُوءِ لَمْ يُسَمَّ نَصَبًا، وَإِنْ كَانَتْ قَافِيَتُهُ قَدْ تَمَّتْ. قَالَ: سَجَعْنَا ذَلِكَ مِنَ الْعَرَبِ، قَالَ: وَليسَ هَذَا مِمَّا سَمِيَ الْخَلِيلَ، إِنَّمَا تَوَخَّذَ «٧» الْأَسْمَاءُ مِنَ الْعَرَبِ، انْتَهَى كَلَامُ الْأَخْفَشِ. وَلَمَّا ظَنَّ شَيْخُنَا أَنَّ هَذَا مِمَّا سَمَاهُ الْخَلِيلُ عَابَ الْمُصَنِّفُ، وَسَدَّدَ إِلَيْهِ سَهْمَ اعْتِرَاضِهِ، وَذَا غَيْرُ مَنْاسِبٍ. وَقَالَ ابْنُ سِيْدَةَ، عَنْ ابْنِ جَنِّي: لَمَّا كَانَ مَعْنَى النَّصَبِ مِنَ الْإِنْصَابِ، وَهُوَ الْمُثُولُ وَالْأَشْرَافُ وَالْتَّطَاوُلُ، لَمْ يُوقَعْ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الشَّعْرِ مَجْزُوءًا. لِأَنَّ جَزْأَهُ عِلَّةٌ وَعَيْبٌ لِحَقِّهِ، وَذَلِكَ ضِدُّ الْفَخْرِ وَالتَّطَاوُلِ. كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَهُوَ أَيْ النَّصَبُ فِي الْإِعْزَابِ، كَالْفَتْحِ فِي الْبِنَاءِ. وَهُوَ اصْطِلَاحٌ نَحْوِي «٨»، تَقُولُ مِنْهُ: نَصَبْتُ الْحَرْفَ، فَانْتَصَبَ وَغَيْرُ مُنْتَصَبٍ: مُرْتَفِعٌ. وَقَالَ اللَّيْثُ: النَّصَبُ: رَفَعُكَ شَيْئًا تَنْصِبُهُ قَائِمًا مُنْتَصِبًا. وَالكَلِمَةُ الْمَنْصُوبَةُ تُرْفَعُ صَوْتُهَا إِلَى الْغَارِ «٩» الْأَعْلَى. وَكُلُّ شَيْءٍ انْتَصَبَ بِشَيْءٍ، فَقَدْ نَصَبَهُ. وَفِي الصَّحَاحِ: النَّصَبُ: مُصَدَّرُ نَصَبْتُ الشَّيْءَ: إِذَا أَقَمْتَهُ. وَصَفِيحٌ مُنْصَبٌ: أَيْ نُصِبَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ. وَعن ابْنِ قُتَيْبَةَ: نَصَبَ الْعَرَبِ: ضَرْبٌ مِنْ مَغَانِيهَا، أَرْقُ مِنَ الْحَدَّاءِ، وَمِثْلُهُ فِي الْفَائِقِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُهُ. وَقَوْلُ شَيْخِنَا: إِنَّهُ مُسْتَدْرَكٌ، أَغْنَى عَنْهُ قَوْلُهُ السَّابِقُ: «وَالْحَادِي، إِلَى آخِرِهِ»، فِيهِ مَا فِيهِ، لِأَنَّهُمَا قَوْلَانِ، غَيْرَ أَنَّهُ يُقَالُ: كَانَ الْمُنَاسِبُ أَنْ يَذْكُرَهُمَا فِي مَحَلٍّ وَاحِدٍ، مَرَاعَاءً لَطَرِيقَتِهِ فِي حُسْنِ الْإِخْتِصَارِ. وَالنَّصَبُ، بِضَمِّتَيْنِ: كُلُّ مَا نُصِبَ، وَجُعِلَ عِلْمًا، كَالنَّصِيبِ. قِيلَ: النَّصَبُ جَمْعُ نَصِيبٍ، كَسَفِينَةٍ وَسُفْنٍ، وَصَحِيفَةٍ وَصَحْفٍ. وَقَالَ اللَّيْثُ: النَّصَبُ: جَمَاعَةُ النَّصِيبِ، وَهِيَ عَلَامَةٌ تُنْصَبُ لِلْقَوْمِ. قَالَ الْفَرَّاءُ: وَالْيَنْصُوبُ: عِلْمٌ يُنْصَبُ فِي الْفَلَاءِ. وَالنَّصَبُ: كُلُّ مَا عُبِدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالجَمْعُ النَّصَائِبُ «١٠». وَقَالَ الزَّجَّاجُ: النَّصَبُ: جَمْعٌ، وَاحِدُهَا نَصَابٌ. قَالَ: وَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ وَاحِدًا، وَجَمْعُهُ أَنْصَابٌ.

(١) في النهاية: ومنه حديث نائل مولى عثمان: فقلنا لرباح بن المعترف: لو.. (٢) في الصحاح: لو غنيتنا. (٣) هذه عبارة الصحاح، و

فى اللسان: قال شمر: غناء النصب هو غناء الركبان. (٤) زيادة عن النهاية. (٥) سورة المعارج الآية ٤٣. (٦) عن اللسان، و فى الأصل: يسبقون. (٧) عن اللسان، و فى الأصل: يأخذ. (٨) اللسان: و هو من مواضع النحويين. (٩) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله إلى الغار الأعلى كذا بخطه و لعل الصواب، الفك الأعلى. فليحرق». (١٠) فى اللسان: و الجمع: أنصاب.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٣٥

و فى الصّاح: النّصب، أى: بفتح فسكون: ما نُصِبَ، فعِدَ من دُون الله تعالى، كالنّصبِ، بالضمّ فسكون، و قد يُحرّك. و زاد فى نسخه منه «١»: مثل عُسِرَ و عُسِرَ، فيُنظر هذا مع عبارة المصنّف السابقة. قال الأعشى يمدح سيّدنا رسولَ الله، صلى الله عليه و سلم: و ذا النّصب المنصوب لا تشكّنه لعاقبه «٢» و الله ربّك فاعبدا أراد: فاعبدن، فوقف بالألف. و قوله: و ذا النّصب، أى: إيتاك و ذا النّصب. و قال الفراء: كأنّ النّصب الآلهة التى كانت تُعبَد من أحجار. قال الأزهرى: و قد جعل الأعشى النّصب واحداً «٣»، و هو مصدر، و جمعه الأنصباب. و كانوا يعبدون الأنصباب، و هى حجارة كانت حول الكعبة، تُنصب، فيهلّ عليّها، و يُذبح لِغير الله تعالى، قاله ابنُ سيده. و أحدها نُصب، كعتق و أعناق، أو نُصب بالضمّ، كقفل و أقفال. قال تعالى: و الأنصاب و الأزلام «٤». و قوله و ما ذبح على النّصب «٥» الأنصاب: الأوثان، و قال القتيبي: النّصب: صنم أو حجر، و كانت الجاهليّة تُنصبه، تذبّح عنده، فيحمرّ للدم «٦». و منه حديثُ أبى ذرٍّ فى إسلامه، قال: «فخرّرت «٧» معشياً على، ثم ارتفعتُ كأنّى نُصبٍ أحمَر»، يريدُ أنّهم ضَرَبوه، حتّى أدمَوْه، فصال كالنّصب المحمَرّ بدم الذّباح. و الأنصباب من الحرم: يُحْدِثُه، و هى أعلام تُنصب هناك لمعرفتها. و النّصب، بالضمّ: السّارية المنصوبة. لمعرفة علامتها الطريق. و النّصاب: حجارة تُنصب حول الحوض، و يُسدُّ ما بينها من الخصائص، بالفتح: الفرج بين الأثافي بالمدرة المعجونة، و أحدها نصيبة. و عن أبى عبيد: النّصاب. ما نُصب حول الحوض من الأحجار، أى: ليكون علامة لما يُروى الإبل من الماء، قال ذو الرّمة: هَرَقْنَاهُ فى بادى النَّشِيْئَةِ دائِرَ قَدِيمٍ بِعَهْدِ المَاءِ بُقْعَ نَصَابَتِهِ و الهاء، فى هَرَقْنَاهُ، تعودُ إلى سَجَلٍ تقدّم ذكره. و من المجاز: ناصبته الشرّ، و الحرب، و العداوة، مناصبة: أظهره له، كَنَصَبَهُ «٨» ثلاثياً، و قد تقدّم، و كُله من الانتصاب، كما فى لسان العرب. و تيسّر أنصب: إذا كان مُنْتَصِبَ القَرْنَيْنِ، مرتفعهما. و عَنَزَ نصاباً: بيّنه النّصب، إذا انتصب قَرنَاهَا، و نَاقَهُ نصاباً: مُرتَفَعُهُ الصّدر و هو نصّ الجوهري. و أُذِنَ نصاباً: و هى التى تَنْتَصِبُ و تدنو من «٩» الأخرى. و تَنْصَبُ الغبارُ: اِرْتَفَعَ، كانتصب، و هو مجاز، كما فى الأساس «١٠». و يوجد فى بعض النسخ: الغراب، بدل الغيار، و هو خطأ. و فى الصّاح: تَنْصَبَتِ الأُتُنُ حَوْلَ الحِمَارِ: أى وَقَفَتْ. و المنصب، كَمِثَر: شَيْءٌ من حديد، يُنصب عليه القدر، و قد نصبتُها نصيباً. و عن ابن الأعرابي: هو ما يُنصب عليه القدر، نصيباً، إذا كان من حديد. و تقول للطاهي: انتصب، أى: انصب قدرك للطبخ.

(١) بالأصل «منها» و فى هامش المطبوعة المصرية: «قوله «منها»، لعل الظاهر «منه» أى الصّاح. و هو مثبت فى اللسان. (٢) فى اللسان «لعاقبة» و بهامشه «كذا بنسخه من الصّاح الخط، و فى نسخ الطبع كنسخ شارح القاموس «لعاقبة». و زيد فى اللسان: و يروى عجز بيت الأعشى: و لا تعبد الشيطان و الله فاعبدا (٣) زيد فى اللسان: حيث يقول: و ذا النصب المنصوب لا- تنسكنه و النصب واحد، و هو مصدر.. (٤) سورة المائدة الآية ٩٠. (٥) سورة المائدة الآية ٣. (٦) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله فيحمر الدم كذا بخطه و لعله فيحمره الدم أو فيحمر بالدم» و ما أثبتناه للدم عن اللسان. (٧) عن النهاية، و فى الأصل «فخرت». (٨) فى القاموس: كَنَصَبْتِه ضبط قلم. (٩) عن اللسان، و بالأصل «إلى». (١١) (*) عن القاموس: الغراب. (١٠) فى الأساس: غبار منتصب و منتصب. قال: سوابقها يخرج من منتصب خروج بالقوارى الخضر من سبل الرعد و فى الصّاح: و غبار منتصب أى مرتفع، و فى القاموس المطبوع: و تنصب الغراب.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٣٦

و النَّصَبُ: الحظُّ من كلّ شَيْءٍ، كالنّصبِ، بالكسر، لغة فيه. و ج: أنصباء، و أنصبته. و من المجاز: لى نصيب فيه «١»: أى قِسْمٌ، منصوبٌ مُشَخَّصٌ، كذا فى الأساس. و النَّصَبُ: الحوض، نصّ عليه الجوهري. و النَّصَبُ: الشَّرْكُ المنصوب فهو إذا فَعِيلٌ بمعنى منصوب. و

نَصِيبٌ، كَزَيْبٍ: شاعِرٌ، و هو الْأَسْوَدُ الْمَرْوَانِيُّ، عَبْدُ بَنِي كَعْبٍ بْنِ ضَمْرَةَ، وَ كَانَ لَهُ بَنَاتٌ، ضُرِبَ بِهِنَ الْمَثَلُ، ذَكَرَهُنَّ أَبُو مَنْصُورٍ الثَّعَالِبِيُّ. وَ زَادَ الْجَلَالُ فِي الْمَزْهَرِ عَنْ تَهْذِيبِ التَّبْرِيزِيِّ اثْنَيْنِ: نَصِيبًا الْأَبْيَضَ الْهَاشِمِيَّ، وَ ابْنَ الْأَسْوَدِ. وَ أَنْصَبَهُ: جَعَلَ لَهُ نَصِيبًا. وَ هُم يَتَنَاصَبُونَ: يَفْتَسِمُونَهُ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: هُوَ يَرْجِعُ إِلَى مَنْصِبٍ صَدَقَ، وَ نَصَابٍ صَدَقَ. النَّصَابُ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ: الْأَصْلُ وَ الْمَرْجِعُ الَّذِي نُصِبَ فِيهِ وَ رُكِبَ، وَ هُوَ الْمَنْبُتُ وَ الْمَحْتَدُّ، كَالْمَنْصِبِ كَمَجْلِسٍ. وَ النَّصَابُ: مَغِيبُ الشَّمْسِ، وَ مَرْجِعُهَا الَّذِي تَرْجِعُ إِلَيْهِ. وَ مِنْهُ: الْمَنْصِبُ وَ النَّصِيبُ ابْنُ جُرْأَةُ السَّكِينِ، وَ هُوَ عَجُزُهُ وَ مَقْبِضُهُ الَّذِي نُصِبَ فِيهِ وَ رُكِبَ سَيْلَانَهُ جَ نُصِبَ كُتُبٌ. وَ قَدْ أَنْصَبَهَا: جَعَلَ لَهَا نَصَابًا، مَقْبِضًا. وَ نَصِيبُ كُلِّ شَيْءٍ: أَصْلُهُ. وَ مِنَ الْمَجَازِ أَيْضًا: النَّصَابُ مِنَ الْمَالِ، وَ هُوَ الْقَدْرُ الَّذِي تَجِبُ فِيهِ الرِّكَاءُ إِذَا بَلَغَهُ نَحْوُ مِائَتِي دِرْهَمٍ، وَ خَمْسٍ مِنَ الْإِبِلِ، جَعَلَهُ فِي الْمَضْبَاحِ مَأْخُودًا مِنْ نَصَابِ الشَّيْءِ، وَ هُوَ أَصْلُهُ. وَ نَصَابٌ: فَرَسٌ مَالِكٌ بِنُ نُؤَيْرَةَ التَّمِيمِيَّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَ كَانَتْ قَدْ عَمِرَتْ تَحْتَهُ، فَحَمَلَهُ الْأَخْوَصُ بْنُ عَمْرٍو الْكَلْبِيُّ عَلَى الْوَرِيْعَةِ، فَقَالَ مَالِكٌ يَشْكُرُهُ: وَرَدَّ نَزِيلَنَا بِعَطَاءٍ صَدَقَ وَ أَعْقَبَهُ الْوَرِيْعَةُ مِنْ نَصَابٍ وَ سِيَأْتِي فِي وَرْعٍ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: تَنَصَّبْتُ «٢» لِفُلَانٍ: عَادَيْتُهُ نَصِيبًا. وَ مِنْهُ النَّوَاصِبُ، وَ النَّاصِبِيَّةُ، وَ أَهْلُ النَّصَبِ: وَ هُمُ الْمُتَدَيُّنُونَ بِنِغْصَةِ سَيِّدِنَا أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ يَعْسُوبِ الْمُسْلِمِينَ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ وَ كَرَّمَ وَجْهَهُ؛ لِأَنَّهُمْ نَصَبُوا لَهُ، أَيْ: عَادَوْهُ، وَ أَظْهَرُوا لَهُ الْخِلَافَ، وَ هُم طَائِفَةٌ [مِنْ] «٣» الْخَوَارِجِ، وَ أَخْبَارُهُمْ مُسْتَوْفَاءٌ فِي كِتَابِ الْمَعَالِمِ لِلْبَلَاذَرِيِّ. وَ الْأَنَاصِيبُ: الْأَعْلَامُ وَ الصُّوَى، وَ هِيَ حِجَارَةٌ تُنْصَبُ عَلَى رُؤُوسِ الْقُورِ يُسَيِّدَلُ بِهَا، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ: طَوَّهْتُ بِنَا الصُّهْبِ الْمَهَارِي فَأَصْبَحْتُ تَنَاصِبُ أَمْثَالَ الرِّمَاحِ بِهَا غُبْرًا كَالنَّاصِيبِ، وَ هُمَا مِنَ الْجُمُوعِ الَّتِي لَا مَفْرَدَ لَهَا. وَ الْأَنَاصِيبُ أَيْضًا: عَ بَعِيْنُهُ، وَ بِهِ تِلْكَ الصُّوَى؛ قَالَ ابْنُ لُجَا: وَاسْتَجَدَّ بَتْ كُلِّ مَرْبٍ مَعْلَمٍ بَيْنَ أَنْاصِيبٍ وَ بَيْنَ الْأَذْرَمِ وَ النَّاصِبِ: اسْمُ فَرَسٍ حُوَيْصٍ بِنِ بُجَيْرِ بْنِ مُرَّةَ. وَ نَصَبِيُونُ، وَ نَصَبِيْنُ: دُعَاةُ مِنْ بِلَادِ الْجَزِيرَةِ، عَلَى جَادَةِ الْقَوَافِلِ مِنَ الْمُؤَصِّلِ إِلَى الشَّامِ، وَ بَيْنَهَا وَ بَيْنَ سَنَجَارَ تَسْعَةُ فَرَاسِخَ، وَ عَلَيْهَا سُورٌ. وَ هِيَ كَثِيرَةُ الْمِيَاهِ، وَ فِيهَا خَرَابٌ كَثِيرٌ. وَ هِيَ قَاعِدَةُ دِيَارِ رَيْعَةَ وَ قَدْ رُوِيَ فِي بَعْضِ الْأَثَارِ: أَنَّ النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، قَالَ: «رُفِعَتْ لِي لَيْلَةً أُسْرَى بِي مَدِينَةٌ، فَأَعْجَبْتَنِي، فَقُلْتُ لِحَبْرِيْلَ: مَا هَذِهِ الْمَدِينَةُ؟ فَقَالَ: نَصِيبِيْن. فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ، عَجِّلْ فَتَحَهَا، وَ اجْعَلْ فِيهَا بَرَكَةً

(١) عَنْ الْأَسَاسِ، وَ فِي الْأَصْلِ مِنْهُ». (٢) فِي الصَّحَاحِ: وَ نَصَبْتُ. وَ فِي الْأَسَاسِ: نَاصِبْتُ. وَ شَاهَدَهُ فِيهِ، قَالَ جَرِيرٌ: وَ إِذَا بَنُو أَسَدٍ عَلَى تَحْزِيْبٍ نَصَبْتُ بَنُو أَسَدٍ لِمَنْ رَامَانِي (٣) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ وَ هُم طَائِفَةٌ الْخَوَارِجِ لَعَلَّ الظَّاهِرَ طَائِفَةٌ مِنَ الْخَوَارِجِ لِأَنَّهُمْ فِرْقَةٌ مِنْهُمْ».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٣٧

لِلْمُسْلِمِينَ» فَتَحَهَا عِيَاضُ بْنُ غُنْمٍ الْأَشْعَرِيُّ. وَ قَالَ ابْنُ عَبَّانٍ «١»: لَقَدْ لَقِيتُ نَصِيبِيْنَ الدَّوَاهِي بِدُهُمِ الْخَيْلِ وَ الْجُرْدِ الْوَرَادِ وَ قَالَ بَعْضُهُمْ يَذْكُرُ نَصَبِيْنِ: وَ ظَاهِرُهَا مَلِيحُ الْمَنْظَرِ، وَ بَاطِنُهَا قَبِيحُ الْمَخْبَرِ. [وَ قَالَ آخَرُ يَذْكُرُ نَصَبِيْنِ] «٢». نَصَبِيْبٌ نَصَبِيْنُ مِنْ رَبِّهَا وَلَايَةُ كُلِّ ظُلُومٍ غَشُومٍ فَبَاطِنُهَا مِنْهُمْ فِي لَطْفٍ وَ ظَاهِرُهَا مِنْ جِنَانِ النِّعَمِ نُسَبُ إِلَيْهَا أَبُو الْقَاسِمِ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْوَثَاقِ النَّصَبِيِّي الْحَافِظُ. رَوَى، وَ حَدَّثَ. وَ فِيهِ لِلْعَرَبِ مَذْهَبَانِ: مِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُهُ اسْمًا وَاحِدًا، وَ يُلْزِمُهُ الْإِعْرَابَ، كَمَا يُلْزِمُهُ «٣» الْأَسْمَاءُ الْمَفْرَدَةُ الَّتِي لَا تَنْصَرِفُ، فَتَقُولُ: هَذِهِ نَصَبِيْنُ، وَ مَرَرْتُ بِنَصَبِيْنِ، وَ رَأَيْتُ نَصِيبِيْنَ. وَ النَّسْبَةُ إِلَيْهِ: نَصِيبِيْنِي، يَعْنِي: بِإِثْبَاتِ التَّوْنِ فِي آخِرِهِ، لِأَنَّهَا كَالْأَصْلِ وَ فِي نَسْخَةِ الصَّحَاحِ الْمَوْثُوقِ بِهَا، وَ هِيَ بِخَطِّ يَاقُوتِ الرُّومِيِّ: بِحَذْفِ التَّوْنِ، وَ هَكَذَا وَجَدَ بِخَطِّ الْمُؤَلِّفِ. قَالَ فِي هَامِشِهِ: وَ هُوَ سَهْوٌ، وَ بِالْعَكْسِ فِيمَا بَعْدَهُ. وَ مِنْ هُنَا اعْتَرَضَ ابْنُ بَرِّي فِي حَوَاشِيهِ، وَ سَلَّمَهُ ابْنُ مَنْظُورٍ الْإِفْرِيْقِيُّ. ثُمَّ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَ مِنْهُمْ مَنْ يُجْرِيهِ مُجْرَى الْجَمْعِ، فَيَقُولُ: هَذِهِ نَصِيبُونَ، وَ مَرَرْتُ بِنَصِيبِيْنَ، وَ رَأَيْتُ نَصِيبِيْنَ. وَ كَذَلِكَ الْقَوْلُ فِي يَزِيدٍ، وَ فَلَسْطِينِ، وَ سَيْلَحِينِ، وَ يَاسِمِينَ، وَ قَنْسَرِينَ. وَ النَّسْبَةُ إِلَيْهِ، عَلَى هَذَا الْقَوْلِ نَصَبِيِي، أَيْ: بِحَذْفِ التَّوْنِ؛ لِأَنَّ عِلَامَةَ الْجَمْعِ وَ التَّنْبِيْهُ تَحْذُفُ عِنْدَ النَّسْبَةِ، كَمَا عُرِفَ فِي الْعَرَبِيَّةِ. وَ وَجَدَ فِي نُسْخِ الصَّحَاحِ هُنَا بِإِثْبَاتِ التَّوْنِ، وَ هُوَ سَهْوٌ كَمَا تَقَدَّمَ. وَ تَرَى مُنْصَبً، كَمُعْظَمٍ، كَذَا فِي النُّسخِ، وَ صَوَابُهُ: جَعِدٌ. وَ النَّصْبُ عَلَى مَا تَقَدَّمَ: هُوَ إِقَامَةُ الشَّيْءِ، وَ رَفْعُهُ. وَ قَالَ ثَعْلَبٌ: لَا يَكُونُ النَّصْبُ إِلَّا بِالْقِيَامِ، وَ قَالَ مَرَّةً: هُوَ نُصْبٌ عَيْنِي، هَذَا - كَذَا عِبَارَةُ الْفَصِيحِ - فِي الشَّيْءِ الْقَائِمِ الَّذِي يَخْفَى عَلَى، وَ إِنْ كَانَ مُلْقًى. يَعْنِي بِالْقَائِمِ فِي هَذِهِ الْأَخِيرَةِ الشَّيْءَ الظَّاهِرَ. وَ عَنِ الْقَتَيْبِيِّ: جَعَلْتُهُ نُصْبَ عَيْنِي، بِالضَّمِّ. وَ مِنْهُمْ مَنْ

يروى فيه الفتح، أو الفتح لحن. قال القتيبي: ولا تقل: نصب عيني، أي: بالفتح، وقيل: بل هو مسموع من العرب. وصرح المطرزي بأنه مصدر في الأصل، أي بمعنى مفعول، أي منصوبها، أي: مزيئها، رؤية ظاهرة بحيث لا ينسى، ولا يغفل عنه، ولم يجعل بظهر، قاله شيخنا. وتغر منصّب، كمعظم: مشيتوى البتة، بالكسر، كأنه نصب فسوى. وذات النصب، بالضم: ع قرب المدينة، على ساكنها أفضل الصلاة والسلام، بينه وبينها أربعة أميال (٤)، وفي حديث مالك بن أنس: [أن عبد الله بن عمر] (٥) «ركب إلى ذات النصب، فقصر الصلاة». وقيل: هي من معادن القبلة. كذا في المعجم. * ومما يشهدك على المؤلف في هذه المادة: قال الله تعالى: فإذا فرغت فانصب (٦) قال قتادة: إذا فرغت من صلاتك، فانصب في الدعاء. قال الأزهري: هو من نصب، ينصب، نصبا: إذا تعب. وقيل: إذا فرغت من الفريضة فانصب في النافلة. والينصوب: علم ينصب في الفلاة. والناصب في قول الشاعر: وحبت له أذن مراقب سيمعها بصير كتابه الشجاع المرصد (٧)

(١) هو عبد الله بن عبد الله بن عتبان، وفي رواية أنه هو الذي قدم إليها وافتتحها صلحا. (٢) زيادة عن معجم البلدان. (٣) في الصحاح: كما يلزم. (٤) في النهاية: أربعة يزد. (٥) زيادة عن معجم البلدان. (٦) سورة الشرح الآية ٧. (٧) قوله المرصد بفتح الصاد، صوابه المرصد بكسرها. والبيت في اللسان نصب بدون نسبة وفي مادة شجع ونسبه لابن أحمر.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٣٨

يريد: كعينه التي ينصب بها للنظر. والنصب: بالفتح: نصبه الشريك، بمعنى المنصوبة. وفي الصحاح، ولسان العرب: ونصب الخيل آذانها، شدد للكثرة، أو للمبالغة (١). والمنصب من الخيل: الذي يغلب على خلقه كله نصب عظامه، حتى ينتصب منه ما يحتاج إلى عطفه. ونصب (٢) الحديث: أسنده، ورفعته ومنه حديث ابن عمر: «من أقذر الذنوب رجل ظلم امرأة صديقها». قيل للث: أنصب ابن عمر الحديث إلى رسول الله، صلى الله عليه وسلم؟ قال: وما علمه لولا أنه سيمعه منه؟ أي أسنده إليه، ورفعته. ونقل عن الرّمخسري، والمنصوبة: الحيلة، يقال: سوى فلان منصوبة. قال: وهي في الأصل صفة للشبكة والحبال، فجزت مجرى الاسم، كالدابة والعجوز. ومنه المنصوبة في لعب الشطرنج، قاله الشهاب في أثناء النحل من العناية. والمنصب، لغة: الحسب، والمقام. ويشعار للشرف، أي: مأخوذ من معنى الأصيل. ومنه: منصبة الولايات السلطانية والشريعة. وجمعه: المناصب. وفي شفاء الغليل: المنصب في كلام المؤلدين: ما يتولاه الرجل من العمل، كأنه محل لنصبه. قال شيخنا: أو لأنه نصب للنظر؛ وأنشد لابن الوردي: نصب المنصب أو هي جلدى وعنائى من ميادة السفلى قال: ويطلقونه على أثافي القدر من الحديد. قال ابن تيميم: كم قلت لما فار غيظا وقد أريح من منصبة به المعجب لا تعجبوا إن فار من غيظه قالقلب مطبوخ على المنصب وقد تقدم. قال الشهاب: وإنما هو في الكلام القديم الفصح بمعنى الأصيل والحسب والشرف، ولم يستعملوه بهذا المعنى، لكن القياس لا يأباه. وفي المصباح: يقال: لفلان منصب، كمسجد، أي: علو ورفعته. وامرأة ذات منصب: قيل: ذات حسب وجمال، وقيل: ذات جمال؛ لأنه وحده رفعته لها (٣). وفي الأساس: من المجاز: نصب فلان لإعماره البلد. ونصب له رأيا: أشرت عليه برأي لا يعدل عنه. وينصوب: موضع (٤)، كذا في اللسان. وفي المعجم: يناسب: أجبل متحاذيات في ديار بنى كلاب، أو بنى أسيد بنجد. ويقال بالالف واللام. وقيل: أقرن طوال دقاق حمر، بين أصاخ وجبله، بينها (٥) وبين أصاخ أربعة أميال، عن نصر. قال: وبخط أبي الفضل: الثناصية (٦): جبال لوبر من (٧) كلاب، منها الحمائل، وماؤها العقيلة. ونصيب، مكبرا [نصيب] مصغرا اسمان. ونصيب (٨): له حديث في قتل الحيات، ذكر في الصحابة. ونصيبين أيضا: قرية من [قري] (٩) «حلب. وتل نصيبين: من نواحي حلب. ونصيبين: مدينة أخرى على شاطئ الفرات، كبيرة، تعرف بنصيبين الروم، بينها وبين آمد أربعة أيام، أو ثلاثة (١٠). ومن قصيد بلاد الروم من حران مر بها؛ لأن بينهما ثلاث مراحل. كذا ذكره شيخنا. ثم رأيت بعينه، في كتاب المعجم.

(١) في الصحاح: وللمبالغة. (٢) في الأصل «و أنصب» وفي المطبوعة الكويتية: التصويب من السياق لأن الهمزة في الحديث للاستفهام وليست همزة أفعل. (٣) في المصباح: فإن الجمال وحده علو لها ورفعته. (٤) وفي معجم البلدان: مكان في قول عدى بن

زيد العبادي: للشرف العود و أكتافه ما بين جمران فينصوب (٥) في الأصل: «و جبل، بينهما» و ما أثبتناه عن معجم البلدان. (٦) عن معجم البلدان و في الأصل: «التنصيب». (٧) عن معجم البلدان و بالأصل «بن». (٨) في أسد الغابة: نصيب مولى سري بنت نبهان الغنوية. (٩) زيادة عن معجم البلدان. (١٠) في الأصل «ثلاث» خطأ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٣٩

و الْمَنَاصِبُ: موضع، عن ابن دُرَيْدٍ، و به فَسَّرُوا قول الأَعلام الهَذَلِي: لَمَّا رَأَيْتُ الْقَوْمَ بِالْ عَلِيَاءِ دُونَ قَدَى الْمَنَاصِبِ «١» وقرأ زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ: فَإِذَا فَرَعْتَ فَمَنْصِبٌ، بكسر الصَّاد، و المعنى واحدٌ. و النَّصَابُ، كَكَتَان: الَّذِي يُنْصَبُ نَفْسُهُ لِعَمَلٍ لَمْ يُنْصَبْ لَهُ، مثل أَنْ يَتَرَسَّلَ و ليس برسولٍ، نقله الصَّاغَانِي. قلتُ: و استعمله العامةُ بمعنى الخَدَّاعِ الْمُخْتَالِ.

[نصب]: ج ٢، ص: ٤٣٩

نَصَبَ الشَّيْءُ: سَالَ و جَرَى. و نَصَبَ الْمَاءُ، يُنْصَبُ بِالضَّمِّ، نُضُوبًا: إِذَا ذَهَبَ فِي الْأَرْضِ. و فِي الْمُحْكَمِ: غَارَ، و بَعِيدَ، و فِي الصَّحاحِ: سَفَلَ، أَنَشَدَ ثَعْلَبٌ: أَعَدَدْتُ لِلْحَوْضِ إِذَا مَا نَصَبَا بِكَرَّةٍ شَتِيرَى و مُطَاطًا سَلْهَبًا كَنَصَبٍ، بِالتَّشْدِيدِ. و فِي الْمِصْبَاحِ و يُنْصَبُ، بِالكسر أَيْضًا، و هو لَغَةٌ. قال شَيْخُنَا: و هو غَرِيبٌ. و فِي الْأَسَاسِ: و غَدِيرٌ نَاضِبٌ، و عَيْنٌ مُنْضِيَةٌ: غَارَ مَاؤُهَا. و نَصَبَتْ عُيُونُ الطَّائِفِ. ثُمَّ إِنَّ تَقْيِيدَنَا فِي نَصَبِ الشَّيْءِ لِإِخْرَاجِ الْمَاءِ، و إِنْ كَانَ دَاخِلًا فِي الشَّيْءِ كَمَا قَدِّدَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أُمَّةِ اللُّغَةِ، فَلَا يَلْزَمُ عَلَيْهِ مَا قَالَه شَيْخُنَا مِنْ أَنَّهُ يُؤْخَذُ مِنْ مَجْمُوعِ كَلَامِهِ أَنْ نَصَبَ مِنَ الْأَضْدَادِ، يُقَالُ بِمَعْنَى سَالَ و بِمَعْنَى غَالَ، و هو ظَاهِرٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: «مَا نَصَبَ عَنْهُ الْبَحْرُ، و هو حَيٌّ، فَمَاتَ، فَكُلُّهُ»، أَيْ: نَزَحَ مَاؤُهُ، و نَشَفَ. وَفِي حَدِيثِ الْأَرْزَقِ [بْنِ قَيْسٍ] «٢»: «كُنَّا عَلَى شَاطِئِ النَّهْرِ بِالْأَهْوَازِ، وَ قَدْ نَصَبَ عَنْهُ الْمَاءُ». قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَ قَدْ يُسْتَعَارُ لِلْمَعَانِي، وَ مِنْهُ حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ: نَصَبَ عُمْرُهُ، وَ ضَحَا ظِلُّهُ، أَيْ: نَفَدَ عُمْرُهُ وَ انْقَضَى، وَ هُوَ مُرَادُ الْمُؤَلَّفِ مِنْ قَوْلِهِ: وَ نَصَبَ فُلَانٌ: مَاتَ فَهُوَ إِذَا مَجَازٌ، وَ لَا يُلْتَقَتُ إِلَى قَوْلِ شَيْخِنَا: إِنَّ أَكْثَرَ الْأَيْمَةِ أَغْفَلَ ذِكْرَهُ. وَ نَصَبَ الْخِصْبُ: إِذَا قَلَّ، أَوْ: انْقَطَعَ. وَ نَصَبَتْ الدَّبْرَةُ: اشْتَدَّتْ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: نَصَبَ الدَّبْرُ: اشْتَدَّ أَثَرُهُ فِي الظَّهْرِ، وَ غَابَ فِيهِ «٣». وَ نَصَبَتْ الْمَفَازَةُ نُضُوبًا: بَعُدَتْ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: خَرَقَ «٤» نَاضِبٌ: أَيْ بَعِيدٌ. وَ نَصَبَتْ عَيْنُهُ، تَنْصَبُ، نُضُوبًا: غَارَتْ، أَوْ هُوَ خَاصٌّ بِعَيْنِ الثَّاقِفِ وَ أَنَشَدَ ثَعْلَبٌ: مِنَ الْمُنْطِيَّاتِ الْمَوْكَبِ الْمَعْجِ بَعِيدَ مَا يَرَى فِي فُرُوعِ الْمُقْلَتَيْنِ نُضُوبٌ وَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو: أَنْصَبَ الْقَوْسُ جَذَبَ وَ تَرَهَا، لِتَصَوَّتْ، كَأَنْبَضَ هَا لَغَةً فِيهِ. قَالَ الْعَجَّاجُ: تَرُنُّ إِزْنَانَا إِذَا مَا أَنْصَبَا وَ هُوَ إِذَا مَدَّ الْوَتْرَ ثُمَّ أَرْسَلَهُ. وَ قِيلَ: أَنْصَبَ الْقَوْسُ: إِذَا حَذَبَ وَ تَرَهَا بِغَيْرِ سَهْمٍ، ثُمَّ أَرْسَلَهُ. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: أَنْصَبَ [فِي] «٥» قَوْسُهُ، إِنْصَابًا: أَصَاتَهَا، مَقْلُوبٌ. قَالَ أَبُو الْحَسَنِ: إِنْ كَانَتْ أَنْصَبَتْ «٦» مَقْلُوبَةً فَلَا- مَصْدَرُ لَهَا؛ لِأَنَّ الْأَفْعَالَ الْمَقْلُوبَةَ، لَيْسَتْ لَهَا مَصَادِرُ، لِإِلْعَلِّهِ قَدْ ذَكَرَهَا التَّخَوُّيُّونَ: سَبِيوِيَّةً، وَ أَبُو عَلِيٍّ، وَ سَائِرُ الْحَدَّاقِ، وَ إِنْ كَانَ أَنْصَبَتْ لَغَةً فِي: أَنْبَضَتْ، فَالْمَصْدَرُ فِيهِ سَائِعٌ حَسَنٌ. فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ مَقْلُوبًا ذَا مَصْدَرٍ كَمَا زَعَمَ أَبُو حَنِيفَةَ، فَمُحَالٌّ. وَ صَرَّحَ بِالْقَلْبِ أَيْضًا الْجَوْهَرِيُّ، وَ أَبُو مَنْصُورٍ. قَالَ شَيْخُنَا: قُلْتُ: كَأَنَّهُ يُشِيرُ إِلَى أَنَّ الْقَلْبَ الَّذِي ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ إِنَّمَا يَصِحُّ إِذَا كَانَ أَنْبَضَ فَعَلًا، لَيْسَ لَهُ مَصْدَرٌ؛ لِأَنَّ شَرْطَ الْمَقْلُوبِ مِنْ لَفْظٍ أَنْ لَا يَتَصَرَّفَ تَصَرُّفَهُ. أَمَّا إِذَا كَانَ لَهُ مَصْدَرٌ، فَلَا قَلْبَ، بَلْ كُلُّ كَلِمَةٍ، مُسْتَقِلَّةٌ بِنَفْسِهَا، لَيْسَتْ مَقْلُوبَةً مِنْ غَيْرِهَا، كَمَا هُوَ رَأْيُ أُمَّةِ الصَّرَفِ وَ عُلَمَاءِ الْعَرَبِيَّةِ: سَبِيوِيَّةً، وَ غَيْرِهِ. وَ نَقْلُهُ

(١) في معجم البلدان: مدى المناصب. (٢) زيادة عن النهاية و اللسان. (٣) اللسان و الأساس. (٤) الخرق هنا بمعنى الصحراء. (٥) زيادة عن اللسان. (٦) اللسان: أنصب.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٤٠

الشُّيُوخُ: ابْنُ مَالِكٍ، وَ أَبُو حَيَّانَ، وَ ابْنُ هِشَامٍ، وَ غَيْرُهُمْ. أَمَّا قَلْبٌ وَ وَجُودٌ مَصْدَرٌ فَلَا يُلْتَفَتُ لِقَائِلِهِ، وَ لَوْ زَعَمَهُ أَبُو حَنِيفَةَ الدِّينَوْرِيُّ: لِأَنَّهُ إِمَامٌ فِي مَعْرِفَةِ أَنْوَاعِ النَّبَاتِ، وَ نَقْلِ الْكَلَامِ، وَ لَا مَعْرِفَةَ لَهُ بِأُصُولِ الْعَرَبِيَّةِ وَ الصَّرْفِ، وَ لَا إِمَامًا. انْتَهَى. وَ التَّنْصِبُ: ظَاهِرٌ إِطْلَاقُهُ أَنَّ الضَّادَ مَفْتُوحَةٌ، لِأَنَّهَا عِنْدَ أُمَّةِ الصَّرْفِ تَابِعَةٌ لِأَوَّلِ الْكَلِمَةِ، وَ لَا قَائِلَ بِهِ، بَلْ هِيَ فَتَحُ التَّاءِ وَ ضَمُّ الضَّادِ. وَ هُوَ شَجَرٌ حِجَازِيٌّ، وَ لَيْسَ بَنَجْدٍ مِنْهُ

شَيْءٌ إِلَّا جَزَعِيَّةً وَاحِدَةً بِطَرَفِ ذِقَانٍ، عِنْدَ التَّقْيِيدَةِ، وَهُوَ يُثْبِتُ ضَخْمًا عَلَى هَيْئَةِ السَّرْحِ، وَعِيدَانُهُ بِيضٌ ضَخْمَةٌ، وَهُوَ مُحْتَظَرٌ، وَوَرَقُهُ مُتَقَبِّضٌ، وَلَا تَرَاهُ إِلَّا كَأَنَّهُ يَابِسٌ مُغْبَرٌّ، وَإِنْ كَانَ نَابِتًا، وَشَوْكُهُ كَشَوْكِ الْعُوسَجِ، وَهُوَ لَهْجَتِيٌّ مِثْلُ الْعِنَبِ الصَّغَارِ. يُؤَكَّلُ وَهُوَ أُحْيَمَرٌ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: دُخَانُ التَّنْضُبِ، أَيْضُ مِثْلُ لَوْنِ الْغُبَارِ، وَلِذَلِكَ سَمَّيْتِ الشُّعْرَاءَ الْغُبَارَ بِهِ، قَالَ عَمِّيْلُ بْنُ عُلْفَةَ الْمُرِّي: وَهَلْ أَشْهَدَنَ خَيْلًا كَأَنَّ غُبَارَهَا بِأَسْفَلِ عِلْكَدٍ دَوَاخُنُ تَنْضُبٍ وَقَالَ مَرَّةً: التَّنْضُبُ: شَجَرٌ ضَخَامٌ، لَيْسَ لَهُ وَرَقٌ، وَهُوَ يُسَوَّقُ وَيَخْرُجُ لَهُ خَسْبٌ ضَخَامٌ، وَأَفْنَانٌ كَثِيرَةٌ؛ وَإِنَّمَا وَرَقُهُ قُضْبَانٌ، تَأْكُلُهُ الْإِبِلُ وَالْغَنَمُ وَقَالَ أَبُو نَصْرٍ: التَّنْضُبُ شَجَرٌ لَهُ شَوْكٌ قِصَارٌ، وَلَيْسَ مِنْ شَجَرِ الشَّوَاهِقِ، تَأْلَفُهُ الْحَرَابِيُّ؛ أَنْشَدَ سَيَبَوِيهَ لِلنَّابِغَةِ الْجَعْدِي: كَأَنَّ الدُّخَانَ الَّذِي غَادَرَتْ ضَحِيًّا دَاوِخُنُ مِنْ تَنْضُبٍ قَالَ ابْنُ سَيَدَةَ: وَعِنْدِي أَنَّهُ إِنَّمَا سَمِّيَ بِذَلِكَ لِقَلَّةِ مَائِهِ. وَأَنْشَدَ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ لِرَجُلٍ وَعَدْتُهُ امْرَأَةً، فَعَثَرَ عَلَيْهِ أَهْلُهَا، فَضَرَبُوهُ بِالْعَصِي؛ فَقَالَ: رَأَيْتُكَ لَا تُغْنِيَنِي عَنِّي نَقْرَةٌ إِذَا اخْتَلَفْتُ فِي الْهَرَاوَى الدَّمَامِكُ فَأَشْهَدُ لَا آتِيكَ مَا دَامَ تَنْضُبٌ بِأَرْضِيكَ أَوْ ضَخْمُ الْعَصَا مِنْ رِجَالِكَ «١» وَكَأَنَّ التَّنْضُبَ قَدْ اعْتِيدَ أَنْ يُقَطَّعَ «٢» مِنْهُ الْعِصِيُّ الْجِيَادُ، وَاحِدَتُهُ تَنْضُبَةٌ؛ أَنْشَدَ أَبُو حَنِيفَةَ: أَنَّى أُتِيحَ لَهَا حِرْبَاءُ تَنْضُبَةٍ لَا يُزِيلُ السَّاقَ إِلَّا مُمَسِّكًا سَاقًا وَفِي التَّهْذِيبِ: عَنْ أَبِي عُيَيْدٍ: وَمِنَ الْأَشْجَارِ التَّنْضُبُ، وَاحِدُهَا «٣» تَنْضُبَةٌ. قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: هِيَ شَجَرَةٌ ضَخْمَةٌ، يُقَطَّعُ مِنْهَا الْعُمْدُ لِلْأَخْبِيَّةِ. وَفِي الصَّحَاحِ: وَالتَّاءُ زَائِدَةٌ، لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْكَلَامِ فَعْلُلٌ، وَفِي الْكَلَامِ تَفْعُلٌ، مِثْلُ تَنْقُلُ «٤» وَتَخْرُجُ، قَالَ الْكَمَيْتُ: إِذَا حَنَّ بَيْنَ الْقَوْمِ نَبْعٌ وَتَنْضُبُ قَالَ ابْنُ سَلَمَةَ: النَّبْعُ: شَجَرُ الْقِسِيِّ وَتَنْضُبُ: شَجَرٌ تَتَّخِذُ مِنْهُ السَّهَامُ. وَهَكَذَا نَقَلَهُ ابْنُ مَنْظُورٍ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَوَجَدْتُ، فِي هَامِشِ الصَّحَاحِ، مَا نَصَّهُ: وَهَذَا النِّصْفُ أَيْضًا، لَيْسَ هُوَ فِي قَصِيدَتِهِ الَّتِي عَلَى هَذَا الْوِزْنِ؛ وَالَّذِي فِي شِعْرِهِ: إِذَا انْتَبَجُوا الْحَرْبَ الْعَوَانَ حَوَارَهَا وَحَنَّ شَرِيحًا بِالْمَنَآيَا وَتَنْضُبُ وَتَنْضُبُ: هُوَ قُرْبُ مَكَّةَ، شَرَفَهَا اللَّهُ تَعَالَى، كَأَنَّهَا سَمِيَّتْ لِقَلَّةِ مَائِهَا. وَفِي مَخْتَصَرِ الْمَعْجَمِ: تَنَاضَبُ، بِالْفَتْحِ، مِنْ أَضَاءِ «٥» بَنَى غِفَارٌ فَوْقَ سِرِفٍ: عَلَى مَرَحِلَةٍ مِنْ مَكَّةَ. وَيُقَالُ فِيهِ أَيْضًا بَضَمُ التَّاءِ وَالضَّادِ، وَبَكْسَرِ الضَّادِ أَيْضًا. وَقِيلَ فِي الشُّعْرِ: تَنْضُبُ وَهِيَ أَيْضًا مِنَ الْأَمَاكِنِ التَّجْدِيَّةِ. أَمَّا تَنَاضَبُ، بِالضَّمِّ، فَهِيَ [شُعْبَةٌ مِنْ] «٦» شُعْبِ الدُّودَاءِ، وَالدُّودَاءُ: [وَادٍ] «٦»، يَدْفَعُ فِي الْعَقِيقِ: وَادِي الْمَدِينَةِ، فَافْهَمُوا. وَعَنْ شَمْرِ: نَضَبَتِ النَّاقَةُ، تَنْضِيًا: قَلَّ لَبَنُهَا، وَطَالَ

(١) فِي الْبَيْتِ إِقْوَاء. (٢) اللِّسَانُ: تَقَطَّعَ. (٣) اللِّسَانُ: وَاحِدَتُهَا. (٤) فِي الصَّحَاحِ: «تَنْقُلُ» وَهُوَ الثَّلَبُ أَوْ جَرُّهُ، وَفِيهِ لُغَاتٌ كَمَا فِي الْقَامُوسِ، وَالْمُرَادُ هُنَا فَتْحُ أَوَّلِهِ وَضَمُّ ثَالِثِهِ. (٥) عَنْ مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ، وَبِالْأَصْلِ: أَضَاءُ. (٦) زِيَادَةٌ عَنْ مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٤١

فَوَاقِهَا، وَبَطُو دِرَّتُهَا كَذَا فِي النُّسخِ. قَالَ شَيْخُنَا: وَالْأَوَّلَى بَطُوتٌ. * وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ: نُضُوبُ الْقَوْمِ: بُعْدُهُمْ، وَهُوَ مُجَازٌ. وَالتَّنَاضُبُ: الْبَعِيدُ، عَنِ الْأَصْدِمْعِيِّ، وَهُوَ فِي الصَّحَاحِ. وَمِنْهُ قَلِيلٌ لِلْمَاءِ إِذَا ذَهَبَ: نَضَبَ، أَيْ بَعُدَ. وَكُلٌّ بَعِيدٌ نَاضِبٌ؛ وَأَنْشَدَ ثَعْلَبٌ: جَرَى عَلَى قَرَعِ الْأَسَاوِدِ وَطُوهُ سَمِيعٌ بَرَزَ الْكَلْبُ وَالْكَلْبُ نَاضِبٌ وَجَزَى نَاضِبٌ: أَيْ بَعِيدٌ. وَيُقَالُ: نُوقُ كَقَدَاحِ التَّنْضُبِ. وَمِنْ الْمَجَازِ: نَضَبُ الْقَوْمِ: جَدُّوا وَمِنْهُ أَيْضًا، عَنْ أَبِي زَيْدٍ: إِنْ فَلَانًا لَنَاضِبُ الْخَيْرِ، أَيْ: قَلِيلُهُ، وَقَدْ نَضَبَ خَيْرُهُ «١» نُضُوبًا؛ وَأَنْشَدَ: إِذَا رَأَيْنَ غَفْلَةً مِنْ رَاقِبٍ يُومِئِينَ بِالْأَعْيُنِ وَالْحَوَاجِبِ إِيمَاءَ بَرَقَ فِي غَمَاءٍ نَاضِبٍ «٢» وَمِنْهُ أَيْضًا: نَضَبَ مَاءٌ وَجْهَهُ: إِذَا لَمْ يَسْتَحْيِ. وَالتَّنَاضُبُ: مَوْضِعٌ، كَأَنَّهُ جَمْعُ تَنْضُبٍ، اسْتَدْرَكَ شَيْخُنَا، وَقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُهُ.

[نطب] ج ٢، ص: ٤٤١

النَّطَابُ، بِالْكَسْرِ: أَهْمَلُهُ الْجَوْهَرِيُّ. وَقَالَ ثَعْلَبٌ: هُوَ الرَّأْسُ وَفِي قَوْلِ زَيْنَبِ الْمُرَادِيِّ «٣»: نَحْنُ ضَرَبْنَا عَلَى نَطَابِهِ بِالْمَرْجِ مِنْ مُرَجِّحٍ إِذْ تَرْنَا بِهِ قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: لَمْ يُفَسِّرْهُ أَحَدٌ، وَالْأَعْرَفُ «عَلَى نَطَابِهِ» أَيْ: عَلَى مَا كَانَ فِيهِ مِنَ الطَّيِّبِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ مُعَرَّسًا بِامْرَأَةٍ مِنْ مُرَادٍ، وَقِيلَ: النَّطَابُ هُوَ حَبْلُ الْعُنُقِ، حَكَاهُ أَبُو عَدْنَانَ، وَلَمْ يُسَمِّعْ مِنْ «٤» غَيْرِهِ، وَعَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: النَّطَابُ: حَبْلُ الْعَاتِقِ، وَأَنْشَدَ قَوْلَ زَيْنَبِ السَّابِقِ: وَالْمِنْطَبُ، وَالْمِنْطَبَةُ، بِالْكَسْرِ فِيهِمَا: الْمِصْفَاءُ، كَالنَّاطِبِ، وَهُوَ خَرَقُ الْمِصْفَاءِ، وَجَمْعُهُ النَّوَاتِبُ، عَلَى مَا يَأْتِي. وَيُقَالُ: الْمِنْطَبَةُ، بِالْفَتْحِ: الرَّجُلُ الْأَحْمَقُ. وَنَطَبَهُ، يَنْطَبُهُ، نَطْبًا: ضَرَبَ أُذُنَهُ بِإِصْبَعِهِ، عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: يُقَالُ: نَطَبَ «٥» أُذُنَهُ، وَنَقَرَ، وَ

بَلَطَ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: النَّطْمَةُ: النَّفْرَةُ مِنَ الدَّيْكِ وَغَيْرِهِ، وَهِيَ النَّطْبَةُ، بِالْيَاءِ أَيْضاً. وَالنَّوَطِبُ: خُرُوقٌ، تُجْعَلُ فِي مِزْجِ الشَّرَابِ «٦» وَفِيمَا يُصَفَّى بِهِ الشَّيْءُ، فَيَتَصَفَّى مِنْهُ «٧». وَاحِدَتُهُ نَاطِبَةٌ، قَالَ: تَحَلَّبَ مِنْ نَوَاطِبِ ذِي ابْتِرَالٍ وَخُرُوقِ الْمِضِفَاءِ: تُدْعَى النَّوَاطِبُ. وَيُقَالُ: نَاطِبَتْهُمْ، أَيْ: هَارَشَتْهُمْ، وَشَارَرَتْهُمْ، وَبَيْنَهُمْ مُنَاصِبَةٌ وَمُنَاطِبَةٌ. وَهَذَا مِنَ الْأَسَاسِ «٨» وَقَدْ وَجَدْتُ «٩» هَذِهِ الْمَادَّةَ مَكْتُوبَةً عِنْدَنَا فِي سَائِرِ النُّسخِ بِالسَّوَادِ، وَلَمْ أَجِدْهَا فِي الصَّحَاحِ، فَلْيَنْظُرْ.

[نعب]: ج ٢، ص: ٤٤١

نَعْبُ الْغُرَابَ وَغَيْرُهُ، كَمَنْعَ وَضَرْبَ، يَنْعَبُ، وَنَعْبًا بِالْفَتْحِ، وَنَعِيًّا كَأَمِيرٍ، وَنُعَابًا بِالضَّمِّ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَتَنَعَابًا بِالْفَتْحِ، وَ
مِثْلُهُ فِي الصَّحَاحِ،

(١) فى الاساس: نضب بخيره. (٢) اللسان: عماء ناضب. (٣) نسب الرجز فى اللسان لجعيل المرادى. و بهامش المطبوعه المصرىة: «و قال ابن الكلبي هو لهبيره بن عبد يغوث و بعده: بكل غضب صارم نعصى به يلتهم القرن على اغترابه ذاك و هذا انفص من شعبه قلنا به قلنا به قلنا به أى قتلناه أفاده فى التكملة» (٤) زياده عن اللسان. (٥) «نطب.. و نقر» عن اللسان، و بالأصل «أنطب.. و أنقر». (٦) بهامش المطبوعه المصرىة: «قوله فى مبزل الشراب هو آله يصفى بها الشراب. قال المجد: و بزل الشراب: صفاه اه». (٧) فى اللسان: «فينزل منه و يتصفى». (٨) فى الاساس: و قد ناطبوههم: سارّوهم. (٩) بهامش المطبوعه المصرىة: «قوله و قد وجدت الخ لعلها سقطت فى النسخه التى اطلع عليها و إلا- فهى موجوده بالنسخه المطبوعه و يوافق نسخته نسخه الصاغانى فإنه قال فى التكملة: نطب أهمله الجوهرى».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٤٢

وَضَبَطَهُ شَيْخُنَا كَتِيدَ كَارٍ، وَنَعْبَانًا مُحَرَّكَ: إِذَا صَاحَ، وَصَوَّتَ، وَهُوَ صَوْتُهُ، أَوْ: مَدَّ عُنُقَهُ وَحَرَّكَ رَأْسَهُ فِي صَيَّاحِهِ. وَالتَّعَابُ: فَوْخُ الْغُرَابِ، وَمنه دُعَاءُ دَاوُودَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ: «يَا رَازِقَ النَّعَابِ فِي عُنُقِهِ» انظره في حياة الحيوان (١). و نقل شيخنا عن كفاية المتحفظ أن نَعِيبَ الْغُرَابِ بِالْخَيْرِ، وَنَعِيقَهُ بِالشَّرِّ. وَفِي الْمَضْبَاحِ: نَعَبَ الْغُرَابُ: صَاحَ بِالْبَيْنِ، عَلَى زَعْمِهِمْ، وَهُوَ الْفِرَاقُ. وَقِيلَ: النَّعِيبُ: تَحْرِيكُ رَأْسِهِ بِلَا صَوْتٍ. قَالَ شَيْخُنَا: فَعَلَى هَذَا يَكُونُ قَوْلًا آخَرَ. وَفِي الصَّحَاحِ: وَرُبَّمَا قَالُوا: نَعَبَ الدِّيَكُ، عَلَى الْاسْتِعَارَةِ؛ وَقَالَ الْأَسْوَدُ بْنُ يَغْفَرٍ: وَفَهْوَةُ صَهْبَاءَ بَاكَرَتْهَا بِجَهْمِيَّةٍ وَالدِّيَكُ لَمْ يَنْعَبِ زَادَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَكَذَا لِكَ: نَعَبَ الْمُؤَذِّنُ وَهَذَا يُدَلُّ عَلَى أَنَّ الْمُؤَذِّنَ هُوَ الْمَعْرُوفُ، لَا الدِّيَكُ، فَيَلْزَمُ عَلَيْهِ مَا قَالَهُ شَيْخُنَا إِنْ قَوْلُهُ أَوَّلًا «وغيره» يَشْمَلُ كُلَّ نَاعِبٍ فَيَدْخُلُ فِيهِ الْمُؤَذِّنُ. وَيُرَدُّ عَلَيْهِ أَنَّ تَخْصِيصَهُ بِالْمُؤَذِّنِ، خَلَتْ عَنْهُ دَوَاوِينُ اللَّغَةِ وَالْغَرِيبِ، وَكَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ، وَهُوَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ، كَمَا أَسْلَفْنَا؟ وَالْعَجَبُ أَنَّهُ نَقَلَ عِبَارَتَهُ فِي نَعَبِ الدِّيَكِ، وَغَفَلَ عَنِ الْمَذَى بَعْدَهَا. وَفِي الْأَسَاسِ: وَمن الْمَجَازِ: نَعَبَ الْمُؤَذِّنُ: مَدَّ عُنُقَهُ، وَحَرَّكَ رَأْسَهُ فِي صَيَّاحِهِ (٢). وَالتَّعَابُ، كَمَنْبَرٍ: الْفَرَسُ الْجَوَادُ الَّذِي يَمِيدُ عُنُقَهُ كَالْغُرَابِ، أَيْ كَمَا يَفْعَلُ الْغُرَابُ. وَقِيلَ: التَّعَابُ: الَّذِي يَسْطُو بِرَأْسِهِ، وَلَا يَكُونُ فِي حُضْرِهِ مَزِيدٌ. وَالتَّعَابُ: الْأَحْمَقُ الْمُصَوِّتُ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ: فَلِلْسَيَّاقِ الْهُوْبِ وَلِلْسَوِّطِ دِرَّةٌ وَلِلزَّجْرِ مِنْهُ وَقَعَ أَهْوَجُ مِنْعَبٍ وَمن الْمَجَازِ: التَّعَابُ سَيْرُهُ سَيْرِ الْبَعِيرِ. وَفِي الصَّحَاحِ: التَّعَابُ: السَّيْرُ السَّرِيعُ، أَوْ هُوَ ضَرْبٌ مِنْ سَيْرِهِ. وَقِيلَ: التَّعَابُ: أَنْ يَحْرَّكَ الْبَعِيرُ رَأْسَهُ إِذَا أَسْرَعَ، وَهُوَ مِنْ سَيْرِ الْبَخَاتِيَةِ (٣)، يَرْفَعُ رَأْسَهُ. وَعِبَارَةُ الْأَسَاسِ: يَمِيدُ عُنُقَهُ، فَيَنْعَبُ نَعْبَانًا. وَقَدْ نَعَبَ الْبَعِيرُ كَمَنْعَ، يَنْعَبُ، نَعْبًا. وَقِيلَ: مِنْ السَّرْعَةِ، كَالنَّحْبِ. وَنَاقِمَةٌ نَاعِبَةٌ، وَنَعُوبٌ، وَنَعَابَةٌ، وَعلى الْأَخِيرَيْنِ اقْتَصَرَ الْجَوْهَرِيُّ، وَنَعَبٌ كَمَنْبَرٍ، كَذَا هُوَ مُضْبُوطٌ فِي النُّسخِ الصَّحِيحَةِ، وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ: بزيادة [هَاءٍ] (٤) فِي آخِرِهِ، وَضَبَطَهُ شَيْخُنَا كَمُعْصِنٍ، مِنْ: أَنْعَبَ الرُّبَاعِيُّ، فَلْيَنْظُرْ، أَيْ: سَيْرِيَّةً. وَجَ أَيُّ: جَمْعُ نَعُوبٍ: نَعَبٌ بِضَمَّتَيْنِ، كَمَا هُوَ مُضْبُوطٌ فِي نَسَخَةِ الصَّحَاحِ. وَأَمَّا نَاعِبٌ وَنَاعِبَةٌ، فَتُجْمَعُ عَلَى: نَوَاعِبٍ، وَنَعَبٍ كَرُكْعٍ. زَادَ فِي الصَّحَاحِ: وَيُقَالُ: إِنَّ النَّعَبَ (٥) «تَحَرَّكَ رَأْسُهَا، فِي الْمَشْيِ، إِلَى قُدَامٍ» * وَنَعَبٌ يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ: النَّعَابُ: الْغُرَابُ. وَفِي دُعَاءِ دَاوُودَ، عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «يَا رَازِقَ النَّعِيَابِ فِي عُنُقِهِ». قِيلَ: إِنَّ فَوْخَ الْغُرَابِ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْضِهِ، يَكُونُ أَيْضًا كَالشَّحْمَةِ، فَإِذَا رَأَاهُ الْغُرَابُ، أَنْكَرَهُ وَتَرَكَه، وَلَمْ يَرْقَهُ،

فَيَسُوقُ اللَّهُ إِلَيْهِ الْبَقَّ، فَيَقْعُ عَلَيْهِ، لَزْهُومِيَّةٌ رِيحُهُ، فَيُلْقِطُهَا، وَيَعِيشُ بِهَا إِلَى أَنْ يَطْلُعَ الرَّيْشُ وَيَسْوَدَّ، فَيَعَاوِدُهُ أَبُوهُ وَأُمُّهُ. كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَانْعَبَ الرَّجُلُ: إِذَا نَعَبَ «٧» فِي الْفِتَنِ.

(١) وَذَلِكَ أَنَّ الْغَرَابَ إِذَا فَقَسَ عَنْ فِرَاحِهِ خَرَجَتْ بَيضًا فَإِذَا رَأَاهَا كَذَلِكَ نَفَرَ عَنْهَا فَتَفْتَحُ أَفْوَاهَهَا فَيُرْسِلُ اللَّهُ لَهَا ذَبَابًا يَدْخُلُ فِي أَجْوَاهِهَا فَيَكُونُ ذَلِكَ غِذَاءً لَهَا حَتَّى تَسْوَدَّ، فَإِذَا اسْوَدَّتْ عَادَ الْغَرَابُ فَعْدَاهَا. وَانْظُرِ النَّهَايَةَ وَاللِّسَانَ. وَأَشَارَ الْحَرِيرِيُّ: فِي الْمَقَامَةِ الثَّالِثَةِ عَشْرَةَ إِلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: يَا رَازِقَ النَّعَابِ فِي عَشَةِ وَجَابِرَ الْعِظَمِ الْكَسِيرِ الْمَهِيضِ أَتَحْ لَنَا اللَّهُمَّ مِنْ عَرْضِهِ مِنْ دَنَسِ الدِّمِ نَقَى رَحِيضِ (٢) الْعِبَارَةِ لَيْسَتْ فِي الْإِسَاسِ. (٣) فِي إِحْدَى نَسَخِ الْقَامُوسِ: النَّعْبُ: سُرْعَةُ سِيرِ الْبَعِيرِ. (٤) اللَّسَانُ: النَّجَائِبُ. (٥) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: كَذَا بِخَطِهِ وَالظَّاهِرُ بزيادة هاء فليحرر» وَ مَا فِي اللَّسَانِ «نَعْبٌ» بِدُونِ هَاءٍ. (٦) كَذَا فِي الْأَصْلِ وَاللِّسَانِ، وَ فِي الصَّحَاحِ: إِنَّ النَّعْبَ. (٧) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: قَوْلُهُ إِذَا نَعَبَ فِي الْفِتَنِ كَذَا بِخَطِهِ وَ الَّذِي فِي التَّكْمِلَةِ «نَعْرٌ» وَ هُوَ الصَّوَابُ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: يَقَالُ مَا كَانَتْ فِتْنَةً إِلَّا نَعَرَ فِيهَا فَلَانِ أَيْ نَهَضَ فِيهَا، وَ إِنْ فَلَانًا لِنَعَارٍ فِي الْفِتَنِ إِذَا كَانَ سَعَاءً فِيهَا أَوْ سَيِّئًا لِلشَّارِحِ ذَكَرَهُ عَلَى الصَّوَابِ قَرِيبًا.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٤٣

وَالنَّعِيبُ أَيْضًا: صَوْتُ الْفَرَسِ. وَيُقَالُ: رِيحٌ نَعْبٌ: إِذَا كَانَتْ سَرِيعَةً الْمَمَرِ «١»؛ أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: أَحَدَرْنَ «٢» وَ اسْتَوَى بِهِنَّ السَّهْبُ وَ عَارَضَتْهُنَّ جُنُوبٌ نَعْبٌ وَ لَمْ يَفْسِرْهُ هُوَ النَّعْبُ، وَ إِنَّمَا فَسَّرَهُ غَيْرُهُ: إِمَّا ثَلَبٌ، وَ إِمَّا أَحَدُ أَصْحَابِهِ. وَ بَنُو نَاعِبٍ: حَتَّى مِنَ الْعَرَبِ، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ. وَ بَنُو نَاعِيَّةٍ، بزيادة الهاء بَطْنٌ مِنْهُمْ. وَ فِي التَّكْمِلَةِ: بَطْنٌ مِنْهُمْ، عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ أَيْضًا، أَيْ: مِنْ بَنِي نَاعِبٍ. وَ نَاعِبٌ: عَ فِي شَعْرٍ، وَ اخْتَلَفَ فِيهِ، قَالَ الْحَازِمِيُّ، كَذَا فِي الْمُعْجَمِ. وَ ذُو نَعْبٍ: مِنْ أَذْوَاعِ حُمَيْرٍ مِنْ بَنِي أَلْهَانَ بْنِ مَالِكٍ أَخِي هَمْدَانَ بْنِ مَالِكٍ. وَ يَنْعَبُ: مَوْضِعٌ بَارِضٍ مَهْرَةٍ، مِنْ أَقَاصِي الْيَمَنِ، لَهُ ذِكْرٌ فِي الرَّدَّةِ. وَ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: انْعَبَ الرَّجُلُ، إِنْعَابًا: إِذَا نَعَرَ فِي الْفِتَنِ.

[نعب]: ج ٢، ص: ٤٤٣

نَعَبَ الْإِنْسَانُ الرَّيْقَ، كَمَنَعَ وَ نَصَرَ [وَضَرَبَ] «٣»، يَنْعَبُهُ، وَ يَنْعَبُهُ، نَعْبًا: ابْتَلَعَهُ، عَنِ اللَّيْثِ. وَ نَعَبَ الطَّائِرُ، يَنْعَبُ «٤»، نَعْبًا: حَسَا مِنَ الْمَاءِ؛ وَ لَا يُقَالُ: شَرِبَ. وَ نَعَبَ الْإِنْسَانُ فِي الشُّرْبِ، يَنْعَبُ، نَعْبًا، بضم التَّوْنِ وَ فَتْحِ الْغَيْنِ «٥»، جَرَعَ جُرْعًا، وَ كَذَلِكَ الْحِمَارُ. وَ سَقَاهُ نَعْبَةً مِنْ لَبَنٍ. النَّعْبَةُ، بِالْفَتْحِ: الْجُرْعَةُ، وَ يُضَمُّ. وَ عِبَارَةُ الصَّحَاحِ: النَّعْبَةُ، بِالضَّمِّ: الْجُرْعَةُ، وَ قَدْ يُفْتَحُ، وَ الْجَمْعُ: النَّعْبُ، أَيْ: بَضْمٌ فَفَتْحٌ. قَالَ ذُو الرُّمَّةِ: حَتَّى إِذَا زَلَجَتْ عَنْ كُلِّ حَنْجَرَةٍ إِلَى الْغَلِيلِ وَ لَمْ يَقْصِرْ عَنْهُ نَعْبٌ وَ ثِقُلَ عَنْ ابْنِ السَّكَيْتِ: نَعْبَتْ مِنَ الْإِنَاءِ، بِالْكَسْرِ، نَعْبًا، أَيْ: جَرَعَتْ مِنْهُ جُرْعًا، أَوْ الْفَتْحُ لِلْمَرَّةِ الْوَاحِدَةِ، وَ الضَّمُّ لِلْأَسْمِ، كَمَا فُرِّقَ بَيْنَ الْجُرْعَةِ وَ الْجُرْعَةِ، وَ سَائِرُ أَخَوَاتِهَا بِمِثْلِ هَذَا. وَ النَّعْبَةُ، بِالْفَتْحِ: الْجُرْعَةُ. وَ النَّعْبَةُ: إِفْقَارُ الْحَيِّ مُضْبُوطٌ عِنْدَنَا بِالْوَجْهِينِ: بِالْفَتْحِ جَمْعٌ قَفَرٍ، وَ بِالْكَسْرِ مُصَدَّرٌ أَقْفَرُ. وَ فِي الصَّحَاحِ، قَوْلُهُمْ: مَا جَرَّبَتْ «٦» عَلَيْهِ نَعْبَةً قَطُّ، هِيَ بِالضَّمِّ: الْفَعْلَةُ الْقَبِيحَةُ. وَ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ: فَبَادَرَتْ شَرِبَهَا عَجَلَى مُبَادَرَةً حَتَّى اسْتَيْقَتْ دُونَ مَجْنَى جِيدِهَا نَعْمًا إِنَّمَا أَرَادَ نَعْبًا، فَأَبْدَلَ الْمِيمَ مِنَ الْبَاءِ لِاقْتِرَابِهِمَا. وَ فِي الْإِسَاسِ: مِنَ الْمَجَازِ: قَوْلُهُمْ إِذَا سَمِعْتَ بِمَوْتِ عِدُوٍّ، أَوْ بِلَاءِ نَزَلَ بِهِ: وَاهَا مَا أَبْرَدَهَا مِنْ نَعْبَةٍ، مَا أَبْرَدَهَا عَلَى الْفُؤَادِ، تَعَسًّا لِلْيَدَيْنِ وَ الْفَمِ. وَ نَعُوبًا: اسْمُ قَرْيَةٍ بِوَاسِطِ، سُمِّيَ بِهَا أَبُو السَّعَادَاتِ الْمُبَارَكُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْوَاسِطِيُّ، عُرِفَ بِابْنِ نَعُوبَا، لِكَثْرَةِ تَرُدِّهِ لَهَا «٧»، وَ الذِّكْرُ لَهَا، فَلَزِمَهُ هَذَا الْاسْمُ. سَمِعَ أَبَا إِسْحَاقَ الشَّيرَازِيَّ، وَ عَنْهُ أَبُو سَعْدِ السَّمْعَانِيُّ، تُوْفِيَ بِوَاسِطِ سَنَةِ ٥٣٩.

[نعب]: ج ٢، ص: ٤٤٣

النَّعْبُ: النَّعْبُ فِي أَيْ شَيْءٍ كَانَ، نَعْبَهُ، يَنْعَبُهُ، نَعْبًا. وَ شَيْءٌ نَقِيبٌ: مَنْقُوبٌ، قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ: أَرَفْتُ لِذِكْرِهِ مِنْ غَيْرِ نَوْبٍ كَمَا يَهْتَاجُ مَوْشِي نَقِيبٌ يَعْنِي بِالْمَوْشِيِّ يَرَاعُهُ. ج: أَنْقَابٌ وَ نَقَابٌ، بِالْكَسْرِ فِي الْآخِرِ.

(١) اللسان: «المَرَّ». (٢) قوله احدرن بالحاء و الراء تحريف، صوابه أجددن بالجيم و دالين، أى ركن جدد الرمل. اللسان (نعب) كالأصل، و فى اللسان (جدد) رواه صواباً. (٣) زيادة عن القاموس، و قد سقطت من الأصل، و أشار إلى ذلك بهامش المطبوعة المصرية. (٤) ضبط اللسان ضبط قلم: يَنْعَبُ. (٥) ضبط اللسان ضبط قلم: يَنْعَبُ نَعْبًا. (٦) فى الصحاح: جَرَّبْتُ. (٧) فى معجم البلدان: و كان يكثر التردد إليها.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٤٤

و النَّقْبُ: فَرْحُهُ تَخْرُجُ بِالْجَنْبِ «١»، و تَهْجُمُ عَلَى الْجَوْفِ، و رَأْسُهَا فِى دَاخِلٍ، قَالَ ابْنُ سِيدَه، كَالنَّاقِبَةِ. وَ نَقَبْتُهُ النَّكْبَةَ، تَنْقُبُهُ، نَقْبًا: أَصَابْتُهُ فَلَبَغْتُ مِنْهُ، كَنَكَبْتُهُ. وَ النَّقْبُ: الْجَرْبُ عَامِيَّةٌ، وَ يُضَمُّ وَ هُوَ الْأَكْثَرُ، وَ بِهِ فَسَّرَ ثَعْلَبٌ قَوْلَ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَذَلِيِّ: وَ تَكْشِفُ النَّقْبَةَ عَنْ لثَامِهَا يَقُولُ: تُبْرِئُ مِنَ الْجَرْبِ. وَ فِى الْحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، قَالَ: «لَا يُعْدَى شَيْءٌ شَيْئًا؛ فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ النَّقْبَةَ قَدْ تَكُونُ بِمِشْفَرِ الْبَعِيرِ، أَوْ بِذَنْبِهِ، فِى الْإِبِلِ الْعَظِيمَةِ، فَتَجْرَبُ كُلُّهَا؛ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: فَمَا أَعْدَى الْأَوَّلُ؟ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: النَّقْبَةُ هِىَ أَوَّلُ جَرْبٍ يَبْدَأُ «٢»، يُقَالُ لِلْبَعِيرِ: بِهِ نَقْبَةٌ، وَ جَمْعُهَا نُقُبٌ، بِسُكُونِ الْقَافِ، لِأَنَّهَا تَنْقُبُ الْجِلْدَ نَقْبًا، أَى: تَخْرِقُهُ؛ وَ قَالَ دَرِيدُ «٣» بَنِ الصَّمَةِ: مُتَبَدِّلًا تَبْدِئُو مُحَاسِنَهُ يَضْعُ الْهَيْئَاءَ مَوَاضِعَ النَّقْبِ وَ فِى الْأَسَاسِ: وَ مِنَ الْمَجَازِ: يُقَالُ: فَلَانٌ يَضْعُ الْهَيْئَاءَ مَوَاضِعَ النَّقْبِ «٤»: إِذَا كَانَ مَاهِرًا مُصْتَبِيًّا. أَوْ النَّقْبُ: الْقِطْعُ الْمُتَفَرِّقَةُ، وَ هِىَ أَوَّلُ مَا يَبْدُو مِنْهُ أَى: مِنَ الْجَرْبِ، الْوَاحِدَةُ نَقْبَةٌ. وَ عَنْ ابْنِ شُمَيْلٍ: النَّقْبَةُ: أَوَّلُ بَدْءِ الْجَرْبِ، تَرَى الرُّقْعَةَ مِثْلَ الْكَفِّ بِجَنْبِ الْبَعِيرِ، أَوْ وَرِكَهِ، أَوْ بِمِشْفَرِهِ، ثُمَّ تَتَمَشَّى فِيهِ حَتَّى تُشْرِبَهُ كُلَّهُ، أَى: تَمْلَأُهُ، كَالنَّقْبِ، كَصُرْدٍ، فِيهِمَا، أَى فِى الْقَوْلَيْنِ، وَ هُمَا: الْجَرْبُ، أَوْ أَوَّلُ مَا يَبْدُو مِنْهُ. وَ النَّقْبُ: أَنْ يَجْمَعَ الْفَرَسُ قَوَائِمَهُ فِى خُضْرِهِ، وَ لَا يَبْسِطُ يَدَيْهِ، وَ يَكُونُ خُضْرُهُ وَثْبًا. وَ النَّقْبُ: الطَّرِيقُ الضَّيِّقُ فِى الْجَبَلِ، كَالْمَنْقَبِ وَ الْمَنْقَبَةِ، أَى: يَفْتَحُهُمَا مَعَ فَتْحِ قَافِهِمَا، كَمَا يَدُلُّ لِذَلِكَ قَاعِدَتُهُ. وَ قَدْ بَنَيْنَا عَلَى ذَلِكَ فِى: ن ض ب. وَ فِى اللَّسَانِ: الْمَنْقَبَةُ: الطَّرِيقُ الضَّيِّقُ بَيْنَ دَارَيْنِ، لَا يَسْتَطَاعُ سُلُوكُهُ وَ فِى الْحَدِيثِ: «لَا شَفْعَةَ فِى فَحْلِ، وَ لَا مَنْقَبَةَ» فَسَّرُوا الْمَنْقَبَةَ بِالْحَائِطِ. وَ فِى رَوَايَةٍ: «لَا شَفْعَةَ فِى فَنَاءٍ وَ لَا طَرِيقٍ وَ لَا مَنْقَبَةٍ». الْمَنْقَبَةُ هِىَ الطَّرِيقُ بَيْنَ الدَّارَيْنِ، كَأَنَّهُ نُقْبٌ مِنْ هَذِهِ إِلَى هَذِهِ، وَ قِيلَ: هُوَ الطَّرِيقُ الَّتِى تَعْلُو أَنْشَارَ الْأَرْضِ. وَ النَّقْبُ، بِالضَّمِّ فَسُكُونِ. وَ جِ الْمَنْقَبِ وَ الْمَنْقَبَةِ: الْمَنْقَابُ، وَ جَمْعُ مَا عَدَاهُمَا: أَنْقَابٌ، وَ نَقَابٌ بِالْكَسْرِ فِى الْآخِرِ. وَ أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ لِابْنِ أَبِي عَاصِيَةَ: تَطَاوَلَ لَيْلَى بِالْعِرَاقِ وَ لَمْ يَكُنْ عَلَى أَنْقَابِ الْحِجَازِ يَطُولُ وَ فِى الْحَدِيثِ: «إِنَّهُمْ فَرَعُوا مِنَ الطَّاعُونَ، فَقَالَ: أَرْجُو أَنْ لَا يَطْلُعَ إِلَيْنَا مِنْ نَقَابِهَا» «٥» قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هِىَ جَمْعُ نَقْبٍ، وَ هُوَ الطَّرِيقُ بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ. أَرَادَ أَنَّهُ لَا يَطْلُعُ إِلَيْنَا مِنْ طَرَفِ الْمَدِينَةِ. فَأَضْمَرَ عَنْ غَيْرِ مَذْكُورٍ. وَ مِنْهُ الْحَدِيثُ: «عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَانِكَةٌ، لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ، وَ لَا الدَّجَالُ» هُوَ جَمْعُ قَلَّةٍ لِلنَّقْبِ. وَ نَقْبٌ، بِلا لَامٍ: ع «٦»، قَالَ سُلَيْكُ بْنُ السُّلَيْكَةِ: وَ هُنَّ عِجَالٌ مِنْ بُبَاكٍ «٧» وَ مِنْ نَقْبٍ وَ فِى الْمُعْجَمِ: قَرْيَةٌ «٨» بِالْيَمَامَةِ لِبْنِ عَدِيٍّ بَنِ حَنِيفَةَ، وَ سَيَأْتِى بَقِيَّةُ الْكَلَامِ. وَ الْمَنْقَبُ، كَمِثَرٍ: حَدِيدَةٌ، يَنْقُبُ بِهَا الْبَيْطَارُ سِيرَةَ الدَّابَّةِ لِيُخْرِجَ مِنْهَا مَاءً أَصْفَرَ. وَ قَدْ نَقَبَ يَنْقُبُ؛ قَالَ الشَّاعِرُ: كَالسَّيِّدِ لَمْ يَنْقُبِ الْبَيْطَارُ سِيرَتَهُ وَ لَمْ يُسَمِّمْهُ وَ لَمْ يَلْمَسْ لَهُ عَصَبًا «٩» وَ الْمَنْقَبُ، كَمَقْعَدٍ «١٠»: السُّرَّةُ نَفْسُهَا. قَالَ النَّابِغَةُ الْجَعْدِيُّ يَصِفُ الْفَرَسَ:

(١) فى القاموس: «فى الجنب» و مثله فى اللسان. (٢) اللسان: «يبدو». (٣) عن الصحاح، و فى الأصل «و أنشد أيضاً». (٤) ضبطت فى الأساس ضبط قلم: النَّقْبُ. (٥) فى النهاية و اللسان: يطلع إلينا نقابها. (٦) «وع» أى موضع ليست فى القاموس. و أثبتت مع شاهدها فى اللسان. (٧) عن اللسان، و فى الأصل «نبال» و نباك موضع قال ياقوت أظنه باليمامة. (٨) فى القاموس: «ه» بدل قرية. (٩) بالأصل «نلمس» و ما أثبتناه عن اللسان. و بهامش المطبوعة المصرية: «قوله يلمس لعله بلمس أى البيطار و يؤيد ذلك البيت الآتى». (١٠) فى إحدى نسخ القاموس: و كمسكن.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٤٥

كَأَنَّ مَقَطَّ شَرَّاسِيهِفِهِ إِلَى طَرَفِ الْقُنْبِ، فَالْمَنْقَبِ وَ أَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ لِمُرَّةَ بْنِ مَحْكَانَ: أَقْبَ لَمْ يَنْقُبِ الْبَيْطَارُ سِيرَتَهُ وَ لَمْ يَدِجْهُ وَ لَمْ يَغْمِزْ لَهُ عَصَبًا أَوْ هُوَ مِنَ السُّرَّةِ: قَدْأَمَّهَا حَيْثُ يُنْقَبُ الْبُطْنُ، وَ كَذَلِكَ هُوَ مِنَ الْفَرَسِ. وَ فَرَسٌ حَسَنُ النَّقْبَةِ هُوَ بِالضَّمِّ: اللَّوْنُ. وَ النَّقْبَةُ: الصَّدَأُ، وَ فِى

المُحَكَّم: النَّقْبَةُ: صَدَأُ السَّيْفِ وَ النَّضِيل، قَالَ لَيْسَ: جُنُوحُ الْهَالِكِيِّ عَلَى يَدَيْهِ مُكْبَرًا يَجْتَلِي نُقَبَ النَّصَالِ وَ فِي الْأَسَاسِ: وَ مِنْ الْمَجَازِ: جَلَوْتُ السَّيْفَ وَ النَّضِيلَ مِنَ النَّقْبِ: آثَارِ الصَّدَا، شُبِّهَتْ بِأَوَائِلِ (١) الْجَرْبِ، وَ النَّقْبَةُ: الْوَجْهُ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ ثَوْرًا: وَ لَا حَ أَرْهَرُ مَشْهُورٌ بِنُقْبَتِهِ كَأَنَّهُ حِينَ يَغْلُو عَاقِرًا لَهَبٌ كَذَا فِي الصِّحَاحِ. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ النَّقْبَةُ: مَا أَحَاطَ بِالْوَجْهِ مِنْ دَوَائِرِهِ (٢). قَالَ ثَعْلَبُ: وَ قِيلَ لِامْرَأَةٍ: أَيُّ النِّسَاءِ أَبْغَضُ إِلَيْكَ؟ قَالَتْ: الْحَدِيدَةُ الرُّكْبِيَّةُ، الْقَبِيحَةُ النَّقْبِيَّةُ، الْحَاضِرَةُ الْكَذِبَةُ. وَ النَّقْبَةُ، أَيْضًا: ثَوْبٌ كَالْإِزَارِ، تُجْعَلُ لَهُ حُجْرَةٌ مُطِيفَةٌ هَكَذَا فِي النَّسَخِ، وَ الَّذِي فِي الصِّحَاحِ وَ لِسَانِ الْعَرَبِ وَ الْمُحَكَّمِ: مَخِيطَةٌ - مِنْ خَاطٍ - مِنْ غَيْرِ نَيْفَقٍ (٣)، كَحَيْدَرٍ، وَ يُشَدُّ كَمَا يُشَدُّ السَّرَاوِيلُ. وَ نَقَبَ الثَّوْبَ، يَنْقُبُهُ: جَعَلَهُ نُقْبَةً وَ فِي الْحَدِيثِ: «الْبَسْتُنَا أُمْنَا نُقْبَتَهَا» هِيَ السَّرَاوِيلُ الَّتِي تَكُونُ لَهَا حُجْرَةٌ مِنْ غَيْرِ نَيْفَقٍ، فَإِذَا كَانَ لَهَا نَيْفَقٌ فَهِيَ سِرَاوِيلُ. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: النَّقْيَةُ: خَزْمَةٌ يُجْعَلُ أَغْلَاهَا كَالسَّرَاوِيلِ [وَأَسْفَلُهَا كَالْإِزَارِ] (٤)، وَ قِيلَ: هِيَ سِرَاوِيلُ بَلَا (٥) سَاقِينَ. وَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ «أَنَّ مَوْلَاهُ امْرَأَةً اخْتَلَعَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ لَهَا، وَ كُلُّ ثَوْبٍ عَلَيْهَا، حَتَّى نُقِبَتْهَا، فَلَمْ يَنْكَرْ ذَلِكَ». وَ النَّقْبَةُ: وَاحِدَةٌ النَّقْبِ، لِلْجَرْبِ أَوْ لِمَبَادِيهِ، عَلَى مَا تَقَدَّمَ. وَ قَدْ تَنَقَّبَتِ الْمَرْأَةُ، وَ انْتَقَبَتْ، وَ إِنَّهَا لِحَسَنَةُ النَّقْيَةِ، بِالْكَسْرِ، وَ هِيَ هَيْئَةُ الْإِنْتِقَابِ، وَ جَمْعُهُ: النَّقَبُ، بِالْكَسْرِ؛ وَ أَنْشَدَ سَيَبَوِيهِ: بِأَعْيُنٍ مِنْهَا مَلِيحَاتِ النَّقْبِ شَكْلُ التَّجَارِ وَ حَلَالِ الْمُكْتَسَبِ وَ رَوَى الرِّيَاشِيُّ: النَّقْبُ، بِالضَّمِّ فَالْفَتْحِ (٦)، وَ عَنْ دَوَائِرِ الْوَجْهِ، كَمَا تَقَدَّمَ. وَ رَجُلٌ مَيْمُونُ النَّقْيَةِ: مَبَارَكُ النَّفْسِ، مُظَفَّرٌ بِمَا يُحَاوَلُ. نَقْلَهُ الْجَوْهَرِيُّ عَنْ أَبِي عُيَيْدٍ. وَ قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: إِذَا كَانَ مَيْمُونُ الْأَمْرِ، يَنْجَحُ فِيهِمَا حَاوِلٌ (٧)، وَ يَظْفَرُ. وَ النَّقْيَةُ: الْعَقْلُ، هَكَذَا فِي النَّسَخِ، وَ تَصَفَّحَتْ كُتُبَ الْأُمَهَاتِ، فَلَمْ أَجِدْ فِيهَا، غَيْرَ أَنِّي وَجَدْتُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ مَا نَصُّهُ: وَ النَّقْيَةُ: يُمْنُ الْفِعْلِ، فَلَعَلَّهُ أَرَادَ الْفِعْلَ ثُمَّ تَصَحَّفَ عَلَى النَّاسِخِ، فَكُتِبَ «الْعَقْلُ» مَحَلَّ «الْفِعْلِ». وَ فِي حَدِيثِ مَجِيدِيِّ بْنِ عَمْرٍو: «إِنَّهُ مَيْمُونُ النَّقْيَةِ» أَيْ: مُنْجِحُ الْفِعَالِ، مُظَفَّرُ الْمَطَالِبِ. فَلْيَتَأَمَّلْ. وَ قَالَ ثَعْلَبُ: إِذَا كَانَ مَيْمُونُ الْمَشُورَةِ وَ مَحْمُودُ الْمُخْتَبَرِ. وَ عَنْ ابْنِ بُرْزُجٍ: مَا لَهُمْ نَقِيَّةٌ أَى نَفَازَ الرَّأْيِ. وَ قِيلَ: النَّقْيَةُ: الطَّبِيعَةُ. وَ قِيلَ: الْخَلِيقَةُ.

(١) الْأَسَاسُ: بِأَوَّلِ. (٢) عَنِ اللِّسَانِ، وَ فِي الْأَصْلِ: مِنْ دَوَائِرِ. (٣) قَالَ فِي الْقَامُوسِ: وَ نَيْفَقُ السَّرَاوِيلِ بِالْفَتْحِ: الْمَوْضِعُ الْمَتَسِّعُ مِنْهُ. وَ يُقَالُ فِيهِ: نَيْفَقٌ أَنْظَرَ الْجَمْهَرَةَ ١٥٥/٣ وَ الْمَعْرَبُ ص ٣٣٣. (٤) زِيَادَةُ عَنِ اللِّسَانِ. (٥) اللِّسَانُ: بَغِيرِ. (٦) فِي اللِّسَانِ: وَ يَرُودُ النَّقْبُ وَ النَّقَبُ رَوَى الْأَوَّلَى سَيَبَوِيهِ، وَ رَوَى الثَّانِيَةَ الرِّيَاشِيُّ (يَعْنِي: النَّقْبُ) فَمِنْ رَوَى النَّقْبَ عَنْ دَوَائِرِ الْوَجْهِ. وَ مِنْ قَالَ: النَّقْبُ أَرَادَ جَمْعَ نَقْبَةٍ مِنَ الْإِنْتِقَابِ بِالنَّقَابِ. (٧) كَذَا بِالْأَصْلِ وَ اللِّسَانِ، وَ فِي الصِّحَاحِ: يُحَاوَلُ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٤٦

وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: قَوْلُهُمْ: فِي فَلَانٍ (١) مَنَاقِبُ جَمِيلَةٌ: أَى أَخْلَاقٌ وَ هُوَ حَسَنُ النَّقْيَةِ: أَى جَمِيلُ الْخَلِيقَةِ. وَ فِي التَّهْذِيبِ فِي تَرْجُمَةِ عَرَكَ: يُقَالُ: فَلَانٌ مَيْمُونُ الْعَرِيكَهِ وَ النَّقْيَةِ وَ النَّقِيمَةِ، وَ الطَّبِيعَةِ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ. وَ النَّقْيَةُ: الْعَظِيمَةُ الضَّرْعُ مِنَ الثُّوقِ، قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ، وَ هِيَ الْمُؤْتَرَّةُ بَضْرَعِهَا عِظْمًا وَ حُسَيْنًا، يَبْنِيهِ النَّفَاقَةُ. قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: هَذَا تَصْخِيفٌ، إِنَّمَا هِيَ النَّقْيَةُ، وَ هِيَ الْغَزِيرَةُ مِنَ الثُّوقِ، بِالنَّاءِ الْمُتَلَنَّةِ. وَ النَّقِيبُ: الْمِزَارُ، وَ لِسَانُ الْمِيزَانِ وَ الْأَخِيرُ نَقْلَهُ الصَّاعِنَانِي. وَ النَّقِيبُ مِنَ الْكِلَابِ: مَا، نَكَرَهُ مَوْصُوفُهُ، أَى: كَلَبٌ نَقِيبٌ غَلَصَمَتْهُ، أَوْ حَنْجَرَتْهُ، كَمَا فِي الْأَسَاسِ، لِيَضْمَعَفَ صَوْتُهُ (٢)، يَفْعَلُهُ اللَّثِيمُ، لِنَلَا يَسْمَعُ صَوْتَهُ صَوْتُ نِيَّاحِهِ، وَ إِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ الْبَحْلَاءُ مِنَ الْعَرَبِ، لِنَلَا يَطْرُقُهُمْ ضَيْفٌ، بِاشْتِمَاعِ ثُبَاحِ الْكِلَابِ. وَ النَّقِيبُ: شَاهِدُ الْقَوْمِ، وَ هُوَ ضَمِينُهُمْ وَ عَرِيفُهُمْ وَ رَأْسُهُمْ: لِأَنَّهُ يُفْتَشُّ أَحْوَالَهُمْ وَ يَعْرِفُهَا، وَ فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ وَ بَعَثْنَا مِنْهُمْ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا (٣) قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: النَّقِيبُ، فِي اللُّغَةِ، كَالْأَمِينِ وَ الْكَفِيلِ. وَ قَدْ نَقَبَ عَلَيْهِمْ نَقَابَةً، بِالْكَسْرِ مِنْ بَابِ: كَتَبَ كِتَابِيَّةً: فَعِلَ ذَلِكَ أَى: مِنَ التَّعْرِيفِ، وَ الشُّهُودِ، وَ الضَّمَانَةِ، وَ غَيْرِهَا. وَ قَالَ الْفَرَّاءُ: نَقَبَ كَكَرْمٍ، وَ نَقْلَهُ الْجَمَاهِيرُ. وَ نَقَبَ مِثْلَ عِلْمٍ حَكَاهَا ابْنُ الْقَطَّاعِ، نَقَابَةً، بِالْفَتْحِ، إِذَا أَرَدْتَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَقِيبًا، فَصَارَ. وَ عِبَارَةُ الْجَوْهَرِيِّ وَ غَيْرِهِ: فَعَلَّ. وَ النَّقَابَةُ بِالْكَسْرِ، الْأَسْمُ، وَ بِالْفَتْحِ: الْمَصِيدُ، مِثْلُ الْوَلَايَةِ، وَ الْوَلَايَةُ، نَقْلَهُ الْجَوْهَرِيُّ عَنْ سَيَبَوِيهِ. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: فِي حَدِيثِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ: «وَ كَانَ مِنَ النَّقَبَاءِ» جَمْعُ نَقِيبٍ، وَ هُوَ كَالْعَرِيفِ عَلَى الْقَوْمِ، الْمُقَدَّمُ عَلَيْهِمْ، الَّذِي يَتَعَرَّفُ أَخْبَارَهُمْ، وَ يُنْقَبُ عَنْ أَحْوَالِهِمْ، أَى يُفْتَشُّ. وَ كَانَ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، قَدْ جَعَلَ، لِيَلْمَةَ الْعَقِيَّةِ، كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْجَمَاعَةِ الَّذِينَ بَايَعُوهُ بِهَا نَقِيبًا عَلَى قَوْمِهِ وَ جَمَاعَتِهِ، لِيَأْخُذُوا عَلَيْهِمُ الْإِسْلَامَ، وَ يَعْرِفُوهُمْ شَرَائِطُهُ، وَ كَانُوا اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا، كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ؛ وَ كَانَ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ مِنْهُمْ. وَ قِيلَ: النَّقِيبُ: الرَّئِيسُ الْأَكْبَرُ. وَ إِنَّمَا قِيلَ لِلنَّقِيبِ:

نَقِيبٌ، لِأَنَّهُ يَعْلَمُ دَخِيلَةَ أَمْرِ الْقَوْمِ، وَ يَعْرِفُ مَنَاقِبَهُمْ، وَ هُوَ الطَّرِيقُ إِلَى مَعْرِفَةِ أُمُورِهِمْ. قَالَ: وَ هَذَا الْبَابُ كُلُّهُ أَصْلُهُ التَّائِيْرُ الَّذِي لَهُ عُمُقٌ وَ دُخُولٌ. وَ مِنْ ذَلِكَ يُقَالُ: نَقَبْتُ الْحَائِطَ: أَيْ: بَلَعْتُ فِي النَّقْبِ آخِرَهُ. وَ النَّقَابُ، بِالْكَسْرِ: الْعَالَمُ بِالْأُمُورِ. وَ مِنْ كَلَامِ الْحَجَّاجِ فِي مَنَاطِقَتِهِ لِلشَّعْبِيِّ: إِنْ كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ لِنَقَابًا، وَ فِي: رَوَايَةٍ إِنْ كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ لِمَنْقَبًا. النَّقَابُ، وَ الْمِنْقَبُ، بِالْكَسْرِ وَ التَّخْفِيفِ: الرَّجُلُ الْعَالَمُ بِالْأَشْيَاءِ، الْكَثِيرُ الْبَحْثِ عَنْهَا، وَ التَّنْقِيبُ عَلَيْهَا، أَيْ: مَا كَانَ إِلَّا نِقَابًا. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: النَّقَابُ هُوَ الرَّجُلُ الْعَلَّامَةُ وَ هُوَ مَجَازٌ. وَ قَالَ غَيْرُهُ «٤»: هُوَ الرَّجُلُ الْعَالَمُ بِالْأَشْيَاءِ، الْمُبَحِّثُ عَنْهَا، الْفَطْنُ الشَّدِيدُ الدُّخُولُ فِيهَا؛ قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجَرٍ يَمْدَحُ رَجُلًا «٥»: كَرِيمٌ جَوَادٌ أَخُو مَاقِطٍ «٦» نِقَابٌ يُحَدِّثُ بِالْغَائِبِ قَالَ ابْنُ بَرٍّ: وَ الرُّوَايَةُ «نَجِيحٌ مَلِيحٌ»، قَالَ: وَ إِنَّمَا غَيْرُهُ مِنْ غَيْرِهِ، لِأَنَّهُ زَعَمَ أَنَّ الْمَلَاخَةَ الَّتِي هِيَ حُسْنُ الْخَلْقِ، لَيْسَتْ بِمَوْضِعٍ لِلْمَدْحِ فِي الرِّجَالِ، إِذْ كَانَتْ الْمَلَاخَةُ لَا تَجْرِي مَجْرَى الْفَضَائِلِ الْحَقِيقِيَّةِ، وَ إِنَّمَا الْمَلِيحُ هُنَا هُوَ الْمُسْتَشْفَى بِرَأْيِهِ، عَلَى مَا حُكِيَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو. قَالَ: وَ مِنْهُ قَوْلُهُمْ: قُرَيْشٌ مَلِيحٌ النَّيَّاسُ: أَيْ يُسْتَشْفَى بِهِمْ. وَ قَالَ غَيْرُهُ: الْمَلِيحُ فِي بَيْتِ أَوْسٍ، يُرَادُ بِهِ الْمُشْتَبَطُ مُجَالَسَتُهُ. وَ قَالَ شَيْخُنَا: وَ هَذَا مِنَ الْغَرَائِبِ اللَّغَوِيَّةِ وَ رُودُ الصَّفَةِ عَلَى فِعَالٍ، بِالْكَسْرِ فَإِنَّهُ لَا يَعْرِفُ.

(١) الأساس: بأول. (٢) عن اللسان، وَ فِي الْأَصْلِ: مِنْ دَوَائِرِ. (٣) قَالَ فِي الْقَامُوسِ: وَ نِيْفَقُ السَّرَاوِيلُ بِالْفَتْحِ: الْمَوْضِعُ الْمَتَسَّعُ مِنْهُ. وَ يُقَالُ فِيهِ: نِيْفَقَ أَنْظِرَ الْجُمُورَةَ ١٥٥/٣ وَ الْمَعْرَبُ ص ٣٣٣. (٤) كَذَا بِالْأَصْلِ وَ اللِّسَانِ، وَ هُوَ فِي غَرِيبِهِ لِأَبِي عُبَيْدٍ. (٥) فِي غَرِيبِ الْهَرَوِيِّ: يَمْدَحُ فَضَالَهُ أَوْ يَرْتِيهِ. (٦) قَوْلُهُ مَاقِطٌ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَ الْمَاقِطُ الْحَازِي الَّذِي يَتَكَهَّنُ وَ يَطْرُقُ بِالْحَصَى.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٤٧

وَ النَّقَابُ، أَيْضًا: مِمَّا تَنْقَبُ بِهِ الْمَرْأَةُ، وَ هُوَ الْقِنَاعُ عَلَى مَارِنِ الْأَنْفِ، قَالَهُ أَبُو زَيْدٍ. وَ الْجَمْعُ نُقْبٌ. وَ قَدْ تَنَقَّبَتِ الْمَرْأَةُ، وَ انْتَقَبَتْ. وَ فِي التَّهْذِيبِ: وَ النَّقَابُ عَلَى وُجُوهِ. قَالَ الْفَرَّاءُ: إِذَا أَذْنَبَتِ الْمَرْأَةُ نِقَابَهَا إِلَى عَيْنِهَا فَلَتَكَ الْوُضُوءِ، فَإِنْ «١» أَنْزَلَتْهُ دُونَ ذَلِكَ إِلَى الْمَحْجَرِ فَهُوَ النَّقَابُ، فَإِنْ كَانَ عَلَى طَرَفِ الْأَنْفِ فَهُوَ اللَّفْصَامُ. وَ فِي حَدِيثِ ابْنِ سِيرِينَ: «النَّقَابُ مُحَدَّثٌ» أَرَادَ: أَنَّ النِّسَاءَ مَا كُنَّ يَنْتَقِبْنَ، أَيْ: يَحْتَمِرْنَ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: لَيْسَ هَذَا وَجْهُ الْحَدِيثِ، وَ لَكِنَّ النَّقَابَ عِنْدَ الْعَرَبِ هُوَ الَّذِي يَبْدُو مِنْهُ مَحْجَرُ الْعَيْنِ؛ وَ مَعْنَاهُ: أَنَّ إِبْدَاءَهُنَّ الْمَحَاجِرَ مُحَدَّثٌ، إِنَّمَا كَانَ النَّقَابُ لِاصِفًا «٢» بِالْعَيْنِ، وَ كَانَتْ تَبْدُو إِحْدَى الْعَيْنَيْنِ، وَ الْأُخْرَى مُسْتَوْرَةً. وَ النَّقَابُ لَا يَبْدُو مِنْهُ إِلَّا الْعَيْنَانِ. وَ كَانَ اسْمُهُ عِنْدَهُمُ الْوُضُوءَةُ، وَ الْبُزْجُ وَ كَانَ مِنْ لِبَاسِ النِّسَاءِ، ثُمَّ أَخَذَتِ النَّقَابُ [بَعْدًا]. وَ النَّقَابُ: الطَّرِيقُ فِي الْغِلَظِ «٣»، قَالَ: وَ تَرَاهُنَّ شُرَبًا كَالسَّعَالَى يَتَطَلَّغْنَ مِنْ تُغُورِ النَّقَابِ يَكُونُ جَمْعًا، وَ يَكُونُ وَاحِدًا، كَالْمِنْقَبِ، بِالْكَسْرِ، أَيْ: فِيهِمَا وَ لَوْ لَمْ يُصَيَّرْ رَجُلًا. وَ قَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُ كُلِّ مِنْهُمَا. وَ إِطْلَاقُهُ عَلَى الْعَالَمِ، ذَكَرَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ وَ الزَّمْخَشَرِيُّ. وَ هُوَ فِي ابْنِ عَبَّاسٍ، لَا فِي ابْنِ مَسْعُودٍ كَمَا زَعَمَهُ شَيْخُنَا. وَ قَدْ صَرَّحْنَا أَنْفَاءً. وَ النَّقَابُ: عَ قُرْبَ الْمَدِينَةِ الْمُشْرِفَةِ، عَلَى سَاكِنِهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَ السَّلَامِ، مِنْ أَعْمَالِهَا، يَتَشَعَّبُ «٤» مِنْهُ طَرِيقَانِ إِلَى وَادِي الْقَرَى وَ وَادِي الْمِيَاهِ، ذَكَرَهُ أَبُو الطَّيِّبِ فَقَالَ: وَ أَمْسَتْ تُخْبَرُنَا بِالنَّقَابِ وَ وَادِي الْمِيَاهِ وَ وَادِي الْقَرَى كَذَا فِي الْمَعْجَمِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: النَّقَابُ: الْبَطْنُ، وَ مِنْهُ الْمَثَلُ: فَرَزَخَانِ فِي نِقَابٍ، يُضْرَبُ لِلْمُتَشَابِهَيْنِ، أَوْرَدَهُ فِي الْمُحْكَمِ وَ الْخُلَاصَةِ. وَ يُقَالُ: كَانَا فِي نِقَابٍ وَاحِدٍ: أَيْ كَانَا مِثْلَيْنِ وَ نَظِيرَيْنِ. كَذَا فِي الْأَسَاسِ. وَ نَقَبَ فِي الْأَرْضِ، بِالتَّخْفِيفِ: ذَهَبَ، كَأَنْقَبَ رُبَاعِيًّا، قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: أَنْقَبَ الرَّجُلُ: إِذَا سَارَ فِي الْبَلَادِ. وَ نَقَبَ، مُشَدَّدًا: إِذَا سَارَ فِي الْبَلَادِ طَلَبًا لِلْمَهْرَبِ، كَذَا فِي الصَّحَاحِ وَ فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: فَتَقَبُّوا فِي الْبَلَادِ هَلْ مِنْ مَحِيصٍ «٥» قَالَ الْفَرَّاءُ: قَرَأَهُ «٦» الْفَرَّاءُ مُشَدَّدًا، يَقُولُ: خَرَقُوا الْبَلَادَ، فَسَارُوا فِيهَا طَلَبًا لِلْمَهْرَبِ، فَهَلْ كَانَ لَهُمْ مَحِيصٌ مِنَ الْمَوْتِ؟ [وَ مَنْ قَرَأَ فَتَقَبُّوا بِكسْرِ الْقَافِ، فَإِنَّهُ كَالْوَعِيدِ، أَيْ أَذْهَبُوا فِي الْبَلَادِ وَ جِئُوا؟] «٧» وَ قَالَ الزَّجَّاجُ: فَتَقَبُّوا: طَوَّفُوا وَ فَتَّشُوا. قَالَ: وَ قَرَأَ الْحَسَنُ بِالتَّخْفِيفِ؛ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ: وَ قَدْ نَقَبْتُ فِي الْآفَاقِ، حَتَّى رَضَيْتُ مِنَ السَّلَامَةِ بِالْإِيَابِ أَيْ: ضَرَبْتُ فِي الْبَلَادِ، وَ أَقْبَلْتُ، وَ أَدْبَرْتُ. وَ نَقَبَ عَنِ الْأَخْبَارِ، وَ غَيْرِهَا: بَحَثَ عَنْهَا، وَ إِنَّمَا قِيدْنَا «غَيْرَهَا» لِثَلَا يَرَدُ مَا قَالَهُ شَيْخُنَا: لَيْسَ الْأَخْبَارُ بِقَيِّدٍ، بَلْ هُوَ الْبَحْثُ عَنْ كُلِّ شَيْءٍ وَ التَّنَقُّيْتُ مُطْلَقًا. أَوْ نَقَبَ عَنِ الْأَخْبَارِ: أَخْبَرَ بِهَا. وَ فِي الْحَدِيثِ: «إِنِّي لَمْ أَوْمَرْ أَنْ أَنْقَبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ» أَيْ: أَفْتَشَ، وَ أَكْشَفَ. وَ نَقَبَ الْخُفَّ الْمَلْبُوسَ: رَفَعَهُ. وَ نَقَبَتِ النُّكْبَةُ فَلَانًا، تَنَقَّبَهُ، نَقْبًا: أَصَابَتْهُ فَبَلَعَتْ مِنْهُ، كَنَكَبَتْهُ. وَ نَقَبَ الْخُفَّ، كَفَرَحَ، نَقْبًا: تَخَرَّقَ «٨»، وَ هُوَ الْخُفُّ الْمَلْبُوسُ.

(١) عن اللسان، وَ بِالْأَصْلِ «وَ إِنْ». (٢) اللسان: لاحقًا. (٣) فِي اللِّسَانِ: الْغَلْظُ ضَبْطُ قَلَمٍ. (٤) عَنِ اللِّسَانِ، وَ فِي الْأَصْلِ «يَنْشَعِبُ». (٥)

سورة ق الآية ٣٦. (٦) في الأصل «قراءة» و ما أثبتناه عن اللسان. و بهامش اللسان: قوله قرأه القراء الخ ذكر ثلاث قراءات: نقبوا بفتح القاف مشددة و مخففة و بكسرهما مشددة. و في التكملة رابعة و هي قراءة مقاتل بن سليمان فنقبوا بكسر القاف مخففة أى ساروا فى الانقباب حتى لزمهم الوصف به. (٧) زيادة عن اللسان. (٨) زيد فى اللسان: وقيل: «حفى» و سيرد مستقلاً.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٤٨

و نَقَبَ خُفُّ البَعِيرِ: إِذَا حَفِيَ حَتَّى يَنْخَرَقَ «١» فَزَسَتْهُ، فَهُوَ نَقَبٌ. أَوْ نَقَبَ البَعِيرُ، إِذَا رَقَّتْ أَخْفَافُهُ، كَأَنَّقَبَ. وَ اللَّذَى فِي اللِّسَانِ، وَ غَيْرِهِ: نَقَبَ خُفُّ البَعِيرِ إِذَا خَفِيَ، كَأَنَّقَبَ؛ وَ أَشَدُّ لِكَثْرَةِ عِزَّةٍ: وَ قَدْ أَرْجُرُ العَرَجَاءِ أَنَّقَبَ خُفُّهَا مَنَاسِمَهَا لَا يَسْتَبِيلُ رِثِمَهَا أَرَادَ: وَ مَنَاسِمُهَا، فَحَذَفَ حَزَفَ العُطْفِ. وَ فِي حَدِيثِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَتَاهُ أَغْرَابِي فَقَالَ: إِنِّي عَلَى نَاقَةٍ دُرَاءَ عَجَفَاءَ نَقَبَاءَ، وَ اسْتَحْمَلُهُ، فَظَنَنُهُ كَاذِبًا، فَلَمْ يَحْمِلْهُ، فَانْطَلَقَ وَ هُوَ يَقُولُ: أَقْسَمُ بِاللَّهِ أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ مَا مَسَّهَا مِنْ نَقَبٍ وَ لَا دَبْرٍ أَرَادَ بِالنَّقَبِ هُنَا: رَقَّةُ الْأَخْفَافِ، وَ فِي حَدِيثٍ عَلَى، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَلَيْسَتْ بِنَاقٍ بِالنَّقَبِ وَ الطَّلَاعِ» أَيْ: يَزُقُّ بِهِمَا. وَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْجَرْبِ. وَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى: «فَنَقَبْتُ أَقْدَامَنَا» أَيْ: رَقَّتْ جُلُودُهَا، وَ تَنَفَّطَتْ مِنَ الْمَشْيِ. كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ نَقَبَ فِي الْبِلَادِ: سَارَ، وَ هُوَ قَوْلُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ. وَ لَا يَخْفَى أَنَّهُ أَغْنَى عَنْهُ قَوْلُهُ السَّابِقُ: وَ نَقَبَ فِي الْأَرْضِ: ذَهَبَ. لِرُجُوعِهِمَا إِلَى وَاحِدٍ. ثُمَّ رَأَيْتُ شَيْخَنَا أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ أَيْضًا. وَ لَقِيتُهُ نَقَبًا، بِالْكَسْرِ: أَيْ مُوَاجِهَةً، أَوْ مِنْ غَيْرِ مِيعَادٍ، وَ لَا-اعْتِمَادٍ، كَنَاقَبْتُهُ نَقَبًا، أَيْ: فَجَأَةً، وَ مَرَزْتُ عَلَى طَرِيقٍ فَنَاقَبْنِي فِيهِ فَلَانٌ نَقَبًا: أَيْ لَقِيتَنِي عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ. وَ انْتِصَابُهُ عَلَى الْمَصْدَرِ، وَ يَجُوزُ عَلَى الْحَالِ، كَذَا فِي مَجْمَعِ الْأَمْثَالِ «٢». وَ نَقَبْتُ الْمَاءَ نَقَبًا، وَ نَقَبًا مِثْلَ التِّقَاطِ. هَجَمْتُ عَلَيْهِ، وَ وَرَدْتُ مِنْ غَيْرِ أَنْ أَشْعُرَ «٣» وَ قِيلَ: وَرَدْتُ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ طَلَبٍ. «٤». وَ الْمُنْقَبَةُ: الْمَفْخَرَةُ، وَ هِيَ ضِدُّ الْمَثَلَةِ. وَ فِي اللِّسَانِ: الْمُنْقَبَةُ: كَرُمُ الْفِعْلِ، وَ جَمْعُهَا الْمَنَاقِبُ، يَقَالُ: إِنَّهُ لَكَرِيمُ الْمَنَاقِبِ، مِنَ النَّجَدَاتِ، وَ غَيْرِهَا، وَ فِي فَلَانٍ «٥» مَنَاقِبُ جَمِيلَةٌ: أَيْ أَخْلَاقٌ حَسَنَةٌ. وَ فِي الْأَسَاسِ: رَجُلٌ ذُو مَنَاقِبٍ وَ هِيَ الْمَأَثُرُ وَ الْمَخَابِرُ. وَ الْمُنْقَبَةُ: طَرِيقٌ ضَيِّقٌ بَيْنَ دَارَيْنِ، لَا يُسْتَطَاعُ سَلُوكُهُ. وَ فِي الْحَدِيثِ «لَا شُفْعَةَ فِي فَحْلٍ» «٦» وَ لَا مُنْقَبَةَ فَسَّرُوا الْمُنْقَبَةَ الْحَائِطَ وَ فِي رَوَايَةٍ: «لَا شُفْعَةَ فِي فَنَاءٍ، وَ لَا طَرِيقٍ، وَ لَا مُنْقَبَةَ» الْمُنْقَبَةُ هِيَ الطَّرِيقُ بَيْنَ الدَّارَيْنِ، كَأَنَّهُ نَقَبَ مِنْ هَذِهِ إِلَى هَذِهِ. وَ قِيلَ: هِيَ الطَّرِيقُ الَّتِي تَعْلُو أَنْشَارَ الْأَرْضِ. وَ الْأَنْقَابُ: الْأَذَانُ، لَا يُعْرَفُ «٧» لَهَا وَاحِدٌ، كَذَا فِي الْمُحْكَمِ وَ غَيْرِهِ، قَالَ الْقُطَامِيُّ: كَانَتْ خُدُودُ هِجَانِهِنَّ مُمَالِمَةً أَنْقَابِهِنَّ إِلَى خُدَاءِ السُّوقِ وَ مِنْهُمْ مَنْ تَكَلَّفَ وَ قَالَ: الْوَاحِدُ نَقَبٌ، بِالضَّمِّ، مَأْخُذٌ مِنَ الْخَرْقِ، وَ يَزُودُ: أَنْقَابًا بِهِنَّ، أَيْ: إِعْجَابًا بِهِنَّ. وَ النَّاقِبُ، وَ النَّاقِبَةُ: دَاءٌ يَغْرُسُ لِلْإِنْسَانِ مِنْ طُولِ الصُّجْعَةِ. وَ قِيلَ: هِيَ الْقُرْحَةُ الَّتِي تَخْرُجُ بِالْجَنْبِ. وَ نُقِيبٌ، كَزُبَيْرٍ: عَ بَيْنَ تَبُوكَ وَ مَعَانَ فِي طَرِيقِ الشَّامِ عَلَى طَرِيقِ الْحَاجِّ الشَّامِيِّ. وَ نَقِيبٌ «٨» أَيْضًا: شَعْبٌ مِنْ أَجَا، قَالَ حَاتِمٌ: وَ سَالَ الْأَعَالَى مِنْ نَقِيبٍ وَ تَزَمَدٍ وَ بَلَغَ أَنَا سَائِلٌ أَنْ وَفَرَانٌ سَائِلٌ «٩» وَ نَقَبَانُهُ، مُحَرَّكَةً، مَاءَةٌ بِأَجَا أَحَدٌ جَبَلِيٌّ طَيِّبٌ، وَ هِيَ لِسِنْسٍ مِنْهُمْ. وَ الْمَنَاقِبُ: جَبَلٌ مُعْتَرِضٌ، قَالُوا: وَ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ فِيهِ

(١) اللسان: يتخرق. (٢) مجمع الامثال ١٩٨/٢. (٣) عبارة اللسان: ورد الماء نقاباً، مثل التقاطاً إذا ورد عليه من غير أن يشعر به قبل ذلك. (٤) في القاموس: بلا طلب. (٥) في الاصل «فلاان في مناقب» و ما أثبت عن اللسان و قد مرت العبارة نفسها أثناء المادة. (٦) انظر النهاية و اللسان «فحل». (٧) في القاموس: بلا واحد. (٨) هذا ضبط معجم البلدان. (٩) «و قران» عن معجم البلدان، و هي شعاب في جبال طيء. و في الأصل «وفدان» تصحيف. تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٤٩

ثَنَاءً وَ طُرُقٌ إِلَى التِّمَامَةِ وَ الْيَمَنِ وَ غَيْرِهَا، كَأَعَالَى نَجْدٍ وَ الطَّائِفِ، فِيهِ ثَلَاثَةُ مَنَاقِبَ «١»، وَ هِيَ عِقَابٌ، يَقَالُ لِأَحَدِهَا الزَّلَالَةُ، وَ لِلْأُخْرَى قَبْرَيْنِ، وَ لِلْأُخْرَى: الْبِيضَاءُ. قَالَ أَبُو جُوَيْيَّةَ عَائِدُ بْنُ جُوَيْيَّةَ النَّضِيرِيُّ: أَلَا أَيُّهَا الرِّكْبُ الْمُخْبُونَ هَلْ لَكُمْ بِأَهْلِ الْعَقِيقِ وَ الْمَنَاقِبِ مِنْ عِلْمٍ وَ قَالَ عَوْفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّضِيرِيُّ: نَهَارًا وَ إِذْ لَاجَ الظَّلَامِ كَأَنَّهُ أَبُو مُدَلِّجٍ حَتَّى تَحْلُلُوا الْمَنَاقِبَا وَ قَالَ أَبُو جُنْدَبٍ الْهُذَلِيُّ أَخُو أَبِي خِرَاشٍ: وَ حَتَّى بِالْمَنَاقِبِ قَدْ حَمَمُوهَا لَمَدَى قُرَآنٍ حَتَّى بَطَنَ ضَمِيمٌ «٢» فَإِذَا عَرَفْتَ ذَلِكَ، ظَهَرَ أَنَّ قَوْلَ الْمُضَيَّنِّفِ فِيمَا بَعْدُ: وَ الْمَنَاقِبُ: اسْمُ طَرِيقِ الطَّائِفِ مِنْ مَكَّةَ الْمَشْرِفَةِ حَرَسَهَا اللَّهُ تَعَالَى، تَكَرَّرَ مَعَ مَا قَبْلَهُ. وَ أَنْقَبَ الرَّجُلُ: صَارَ حَاجِبًا، أَوْ أَنْقَبَ، إِذَا صَارَ نَقِيبًا، كَذَا فِي اللِّسَانِ وَ غَيْرِهِ. وَ أَنْقَبَ فَلَانٌ، إِذَا نَقَبَ بَعِيرُهُ. وَ فِي حَدِيثِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ لَامِرَأَةٍ حَاجَةً: «أَنْقَبْتِ، وَ أَذْبَوْتِ»، أَيْ: نَقَبَ بَعِيرُكَ، وَ دَبَرَ. وَ

قد تقدّم ما يتعلّق به * و ممّا يُستدرّك عليه: نَقَبَ العَيْنَ: هو القَدْحُ، بلسانِ الأطبّاءِ، و هو مُعَالَجَةُ المَاءِ الْأَسْوَدِ الَّذِي يَحْدُثُ فِي الْعَيْنِ. و أصلُهُ من نَقَبَ «٣» البَيْطَارِ حَافِر الدَّابَّةِ، لِيُخْرِجَ مِنْهُ مَا دَخَلَ فِيهِ. قاله ابْنُ الْأَثِيرِ فِي تَفْسِيرِ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّهُ اشْتَكَى عَيْنَهُ، فَكَرِهَ أَنْ يَنْقُبَهَا». و فِي التَّهْذِيبِ: إِنَّ عَلَيْهِ نُقْبَةً، أَيْ أَثَرًا، وَ نُقْبَتُهُ كُلُّ شَيْءٍ: أَثَرُهُ وَ هَيْئَتُهُ. و قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: فَلَانٌ مِمُّونُ النَّقِيبَةِ، وَ النَّقِيبَةُ: أَيْ اللَّوْنِ. وَ مِنْهُ سُمِّيَ نِقَابُ الْمَرْأَةِ؛ لِأَنَّهُ يَسْتُرُ لَوْنَهَا بِلَوْنِ النَّقَابِ «٤». وَ نَقَبَ ضَاحِكًا: طَرِيقُ يُضِعِدُ فِي عَارِضِ الْيَمَامَةِ؛ وَ إِيَّاهُ، فِيمَا أَرَى، عَنَى الزَّاعِي: يُسَوِّقُهَا تَرْعِيَةً ذُو عِبَاءَةٍ بِمَا يَبِينُ نَقَبَ فَالْحَبِيسِ فَأَفْرَعًا «٥» وَ نَقَبَ عَازِبًا «٦»: مَوْضِعٌ، بَيْنَهُ وَ بَيْنَ بَيْتِ الْمَقْدَسِ مَسِيرَةٌ يَوْمَ لِلْفَارِسِ مِنْ جِهَةِ الْبَرْيَةِ، بَيْنَهَا وَ بَيْنَ النَّبِيِّ. وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «أَنَّ النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، لَمَّا أَتَى النَّقَبَ» [و فِي حَدِيثٍ آخَرَ: حَتَّى إِذَا كَانَ بِالشَّعْبِ] «٧» قَالَ الْأَزْرُقِيُّ: هُوَ الشَّعْبُ الْكَبِيرُ الَّذِي بَيْنَ مَازِمَي عَرْفَةٍ عَنْ يَسَارِ الْمُقْبِلِ مِنْ عَرْفَتِهِ، يُرِيدُ الْمُزْدَلِفَةَ مِمَّا يَلِي نَمِرَةً. وَ قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَ خَرَجَ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، فِي سَنَةِ اثْنَتَيْهِ لِلْهَجْرَةِ، فَسَلَكَ عَلَى نَقَبِ بَنِي دِينَارٍ، مِنْ بَنِي النَّجَّارِ، ثُمَّ عَلَى فَيْفَاءِ الْخَبَّارِ. وَ نَقَبَ الْمُتَّقَى بَيْنَ مَكَّةَ وَ الطَّائِفِ، فِي شَعْرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التُّمَيْرِيِّ: أَهَاجَتَكَ الطَّعَانُ يَوْمَ بَانُوا بِذِي الزَّرِيِّ الْجَمِيلِ مِنْ الْأَثَاثِ طَعَانُ أَسْلَكَكَ نَقَبَ الْمُتَّقَى تَحْتُ إِذَا وَتَ «٨» أَيْ احْتِثَاثٌ وَ نَقْبُونُ: قَرْيَةٌ مِنْ قُرَى بُخَارَى، كَذَا فِي الْمُعْجَمِ. وَ نِقَبَ: مَوْضِعٌ، عَنْ الْعِمْرَانِيِّ.

[نكب]: ج ٢، ص: ٤٤٩

نَكَبَ عَنْهُ، أَيْ عَنِ الشَّيْءِ وَ عَنِ الطَّرِيقِ، كَنَصَرَ وَ فَرَحَ، يَنْكُبُ، نَكْبًا بِفَتْحٍ فَسُكُونٍ. وَ نَكَبَ، نَكْبًا (١) عَنْ مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «ثَلَاثٌ». (٢) عَنْ مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ، وَ فِي الْأَصْلِ «خِيمٌ». (٣) فِي النِّهَايَةِ وَ اللِّسَانِ: وَ أَصْلُهُ أَنْ يَنْقُرَ الْبَيْطَارُ. (٤) فِي اللِّسَانِ: لِأَنَّهُ يَسْتُرُ نِقَابَهَا، أَيْ لَوْنَهَا بِلَوْنِ النَّقَابِ. (٥) فَأَفْرَعًا عَنْ مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ. وَ بِالْأَصْلِ «فَأَفْرَعًا» وَ الْحَبِيسِ وَ أَفْرَعُ مَوْضِعَانِ. وَ بِهِمَا مَشْهُدٌ الْمَصْرِيَّةُ: «قَوْلُهُ تَرْعِيَةً. قَالَ الْمَجْدُ: وَ رَجُلٌ تَرْعِيَةً مِثْلَهُ وَ قَدْ يَخْفَفُ وَ تَرْعَايَةٌ وَ تَرْعَايَةٌ بِالضَّمِّ وَ الْكُسْرِ وَ تَرْعَى بِالْكَسْرِ يَجِيدُ رَعِيَةَ الْإِبِلِ أَوْ صِنَاعَتَهُ وَ صِنَاعَةُ آبَائِهِ رَعَايَةَ الْإِبِلِ». (٦) عَنْ مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «غَارِبٌ». (٧) زِيَادَةٌ عَنْ مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ. (٨) عَنْ مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «دَنْتٌ».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٥٠

مُحَرِّكَةً، وَ نُكُوبًا بِالضَّمِّ، مُصَدَّرُ يَنْكُبُ كَيَنْصُرُ. فَنِي كَلَامِهِ لَفٌّ وَ نَشْرٌ، هَكَذَا أوردَهُ ابْنُ سَيِّدِهِ وَ ابْنُ مَنْظُورٍ. فَقَوْلُ شَيْخِنَا: النَّكْبُ، مُحَرِّكَةً، غَرِيبٌ، وَ لَعَلَّهُ مُصَدَّرُ: نَكَبَ، كَفَرِحَ، عَلَى غَرَابَتِهِ وَ فَقْدِهِ مِنْ أَكْثَرِ الدَّوَاوِينِ مِمَّا يَقْضَى الْعَجَبُ، كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى مُتَأَمِّلٍ: عَدَلٌ، كَنَكَبَ تَنَكُّبًا، وَ تَنَكَّبَ. وَ مِنْهُ قَوْلُ الْأَعْرَابِيِّ فِي وَصْفِ سَحَابَةٍ: قَدْ نَكَّبَتْ، وَ تَبَهَّرَتْ؛ أَيْ: عَدَلَتْ؛ وَ أَنْشَدَ الْفَارَسِيُّ: هُمَا إِبِلَانِ فِيهِمَا مَا عَلِمْتُمْ فَعَنَ أَيُّهَا مَا شِئْتُمْ فَتَنَكَّبُوا عَدَاهُ بَعْنُ، لِأَنَّ فِيهِ مَعْنَى: اْعْدِلُوا وَ تَبَاعَدُوا، وَ «مَا» زَائِدَةٌ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَ سَمِعْتُ الْعَرَبَ يَقُولُ: نَكَبَ فَلَانٌ عَنْ طَرِيقِ الصَّوَابِ، يَنْكُبُ، نُكُوبًا: إِذَا عَدَلَ عَنْهُ. وَ نَكَبَ عَنِ الصَّوَابِ كَذَلِكَ، وَ نَكَبَهُ، تَنَكُّبًا: نَحَاهُ، فَهُوَ إِذَا لَازِمٌ، وَ مُتَعَدٍّ. وَ فِي حَدِيثِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «١» «نَكَبَ عَنَّا ابْنُ أُمِّ عَدِيٍّ» أَيْ: نَحَاهُ عَنَّا. وَ تَنَكَّبَ فَلَانٌ عَنَّا، تَنَكُّبًا: أَيْ مَالَ عَنَّا. وَ فِي الصِّيْحَاحِ: نَكَبَهُ، تَنَكُّبًا: عَدَلَ عَنْهُ، وَ اغْتَرَلَهُ. وَ تَنَكَّبَهُ: تَجَنَّبَهُ. وَ طَرِيقُ يَنْكُوبُ: عَلَى غَيْرِ قَصْدٍ. وَ نَكَبَهُ الطَّرِيقُ، يَنْكُبُ، بِنَضْبِ الطَّرِيقِ؛ وَ كَذَا نَكَبَ بِهِ عَنْهُ تَنَكُّبًا بِمَعْنَى عَدَلَ. وَ فِي حَدِيثِ الزُّكَاةِ: «نَكَبَ» «٢» عَنْ ذَاتِ الدَّرِّ. وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ قَالَ لَوْحَشِيٌّ: «تَنَكَّبَ عَنْ وَجْهِ»، أَيْ تَنَحَّى، وَ أَغْرَضَ «٣» عَنَى. وَ النَّكْبُ، بِالْفَتْحِ: الطَّرِيقُ، وَ الْإِلْقَاءُ. وَ بِالْتَّحْرِيكِ: هُوَ الْمَيْلُ فِي الشَّيْءِ، وَ فِي الْمُحْكَمِ: شِبْهُ مَيْلٍ فِي الشَّيْءِ، وَ أَنْشَدَ: عَنْ الْحَقِّ أَتَكُبُ وَ فِي الْأَسَاسِ: وَ مِنْ الْمَجَازِ: وَ إِنَّهُ لِأَتَكُبُ «٤» عَنْ الْحَقِّ، وَ نَاكَبَ عَنْهُ: مَائِلٌ. وَ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: هُوَ ظَلَعٌ بِالْبَعْرِ مِنْ وَجَعٍ فِي مَنْكِبِهِ، أَوْ دَاءٌ يَأْخُذُ الْبَعِيرَ فِي مَنْكِبِهِ الْأُولَى يَأْخُذُ الْإِبِلَ فِي مَنْكِبِهَا، كَمَا هِيَ عِبَارَةٌ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَثْمَةِ اللَّغَةِ، يَظْلَعُ مِنْهُ وَ تَمَشِّي مُنْحَرَفَةً: أَوْ النَّكْبُ: لَمَّا يَكُونُ إِلَّا فِي الْكَيْفِ، فَقُلْتُ الْجَوْهَرِيُّ عَنْ الْعِدْبَسِ: نَكَبَ الْبَعِيرُ، بِالْكَسْرِ، يَنْكُبُ، نَكْبًا، وَ هُوَ أَتَكُبُ، قَالَ رَجُلٌ مِنْ فَقْعَسَ: فَهَلَّا أَعْدُونِي لِمِثْلِي تَفَاقَدُوا إِذَا الْخَصْمُ أَتْرَى الرَّأْسِ أَتَكُبُ وَ فِي اللِّسَانِ: بَعِيرٌ أَتَكُبُ: يَمَشِّي مُتَنَكِّبًا. وَ الْأَتَكُبُ مِنَ الْإِبِلِ كَأَنَّمَا

يَمْشِي فِي شَقٍّ، وَ أَنْشَدَ: أَنْكَبُ زَيَافٌ وَ مَا فِيهِ نَكْدٌ «٥» وَ النَّكْبَاءُ: كُلُّ رِيحٍ مُطَلَقٌ، أَوْ مِنَ الرِّيَّاحِ الْأَرْبَعِ انْحَرَفَتْ وَ وَقَعَتْ بَيْنَ رِيحَيْنِ، وَ هِيَ تُهْلِكُ الْمَالَ، وَ تَحْبِسُ الْقَطْرَ، وَ قَدْ نَكَبَتْ تَنْكُبُ نُكُوبًا. أَوْ النَّكْبَاءُ الَّتِي لَا يُخْتَلَفُ فِيهَا: وَ هِيَ الَّتِي تَهْبُ بَيْنَ الصَّبَا وَ الشَّمَالِ. وَ الْجَزِيَاءُ: الَّتِي بَيْنَ الْجَنُوبِ وَ الصَّبَا، قَالَ أَبُو زَيْدٍ. أَوْ نُكَبُ الرِّيَّاحِ أَرْبَعٌ، حَكَاهُ ثَعْلَبٌ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: أَحَدُهَا الْأَرْزَبُ، سَمَاءُ الْجَوْهَرِيِّ، وَ هِيَ نَكْبَاءُ الصَّبَا وَ الْجَنُوبِ مِهْيَافٌ مُلَوَّحٌ مِبْيَاسٌ لِلْبَقْلِ، وَ هِيَ الَّتِي تَجِيءُ بَيْنَ الرِّيْحَيْنِ وَ جَزَمَ الطَّرَائِلِيُّ فِي الْكِفَايَةِ، وَ الْمُبْرَدُ وَ ابْنُ فَارَسٍ، بَأَنَّ الْأَرْزَبَ هُوَ الْجَنُوبُ لَا نُكْبَاؤُهَا. وَ ابْنُ سَيِّدِهِ ذَكَرَ الْقَوْلَيْنِ كَمَا لِلْمَصْنَفِ. وَ الثَّانِيَةُ: الصَّابِيَةُ، وَ تُسَمَّى النُّكْبَاءُ أَيْضًا، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ وَ إِنَّمَا صَغُرُوا، وَ هُمْ يُرِيدُونَ تَكْبِيرَهَا، لِأَنَّهُمْ يَسْتَرِدُّونَهَا جَدًّا، وَ هِيَ نَكْبَاءُ الصَّبَا وَ الشَّمَالِ، مِعْجَاجٌ، مُصْرَادٌ، لَا مَطَرَ فِيهَا، وَ لَا خَيْرَ عِنْدَهَا. وَ الثَّلَاثَةُ: الْجَزِيَاءُ، كَكِيمِيَاءَ، وَ هِيَ نَكْبَاءُ الشَّمَالِ وَ الدُّبُورِ، وَ هِيَ قَرَّةٌ، وَ رُبَّمَا كَانَ فِيهَا مَطَرٌ قَلِيلٌ. وَ جَزَمَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّ الْجَزِيَاءَ هِيَ الشَّمَالُ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ. وَ قَوْلُ شَيْخِنَا: وَ زَادَ فِي الصَّحَاحِ أَنَّهُ يُقَالُ لِهَذِهِ النَّكْبَاءِ قَرَّةٌ، فِيهِ تَأْمُلٌ، لِأَنَّ قَرَّةً لَمْ يَجْعَلْهَا اسْمًا، بَلْ وَصَفَهَا بِهِ، كَمَا وَصَفَ مَا بَعْدَهَا بِقَوْلِهِ: حَارَّةٌ، وَ هِيَ نَيْحَةُ الْأَرْزَبِ، بِفَتْحِ التَّوْنِ وَ كَسْرِ التَّحْتِيَّةِ الْمَشْدَدَةِ، كَسِيدَةٌ، الَّتِي تُنَاوِحُهَا، أَيْ: تُقَابِلُهَا، يُقَالُ: تُنَاوِحُ الشَّجَرُ إِذَا قَابَلَ بَعْضُهُ بَعْضًا.

(١) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله نكب عنا الخ قاله لهنئي مولاه أفاده في التكملة» و مثله في اللسان. (٢) عن النهاية، و في الأصل «نكبه». (٣) عن النهاية، و في الأصل: «أو أعرض عني». (٤) عن الأساس، و في الأصل «أنكب». (٥) في اللسان: نكب بدل نكد.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٥١

قَالَ شَيْخُنَا: وَ زَعَمَ الْأَصْمَعِيُّ أَنَّ النَّائِحَةَ سُمِّيَتْ بِهَذَا لِأَنَّهَا تُقَابِلُ صَاحِبَتَيْهَا؛ وَ أَنْشَدَ الْمُبْرَدُ فِي الْكَامِلِ لِدَى الرُّمَّةِ: سَمِعْتُ النَّاسَ يَنْتَجِعُونَ خَيْرًا فَقُلْتُ لَصَيْدِخِ انْتَجِعِي بِلَالَا «١» تُنَاخِي عِنْدَ خَيْرٍ فَتَيَّ يَمَانٌ إِذَا النَّكْبَاءُ نَاوَحَتِ الشَّمَالَا وَ الرَّابِعَةُ: الْهَيْفُ، بِالْفَتْحِ، وَ هِيَ نَكْبَاءُ الْجَنُوبِ وَ الدُّبُورِ حَارَّةٌ مِهْيَافٌ، وَ هِيَ نَيْحَةُ النُّكْبَاءِ، مُصَغَّرًا؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تُنَاوِحُ بَيْنَ هَذِهِ النَّكْبِ، كَمَا نَاوَحُوا بَيْنَ الْقَوْمِ مِنَ الرِّيَّاحِ. وَ قَدْ نَكَبَتْ الرِّيْحُ، تَنْكُبُ، بِالضَّمِّ، نُكُوبًا: مَالَتْ عَنْ مَهَابَّتِهَا. وَ دُبُورٌ نَكَبٌ: نَكْبَاءٌ. وَ فِي الصَّحَاحِ: النَّكْبَاءُ: الرِّيْحُ النَّائِكَةُ الَّتِي تَنْكُبُ عَنْ مَهَابِّ الرِّيَّاحِ الْقَوْمِ. وَ الدُّبُورُ: رِيْحٌ مِنَ رِيَّاحِ الْقَيْظِ لَا تَكُونُ إِلَّا فِيهِ، وَ هِيَ مِهْيَافٌ. وَ الْجَنُوبُ تَهْبُ فِي كُلِّ وَقْتٍ. وَ قَالَ ابْنُ كِنَاسَةَ «٢». مَخْرَجُ النَّكْبَاءِ مَا بَيْنَ مَطْلَعِ الدَّرَاعِ إِلَى الْقُطْبِ، وَ هُوَ مَطْلَعُ الْكَوَاكِبِ الشَّامِيَّةِ، وَ جَعَلَ مَا بَيْنَ الْقُطْبِ إِلَى مَسِيقِ الدَّرَاعِ مَخْرَجَ الشَّمَالِ، وَ هُوَ مَسِيقُ كُلِّ نَجْمٍ طَلَعَ مِنَ مَخْرَجِ النَّكْبَاءِ، مِنَ الْيَمَانِيَّةِ وَ الْيَمَانِيَّةِ «٣» لَا يَنْزِلُ فِيهَا شَمْسٌ وَ لَا قَمَرٌ، إِنَّمَا يُهْتَدَى بِهَا فِي الْبَرِّ وَ الْبَحْرِ، فَهِيَ شَامِيَّةٌ. قَالَ شَمَزٌ: لِكُلِّ رِيْحٍ مِنَ الرِّيَّاحِ الْأَرْبَعِ نَكْبَاءٌ، تُنْسَبُ إِلَيْهَا. فَالنَّكْبَاءُ الَّتِي تُنْسَبُ إِلَى الصَّبَا هِيَ الَّتِي بَيْنَهَا وَ بَيْنَ الشَّمَالِ وَ هِيَ تُشَبِّهُهَا فِي اللَّيْلِ، وَ لَهَا أحيانًا عُرَامٌ، وَ هُوَ قَلِيلٌ، إِنَّمَا يَكُونُ فِي الدَّهْرِ مَرَّةً؛ وَ النَّكْبَاءُ الَّتِي تُنْسَبُ إِلَى الشَّمَالِ هِيَ الَّتِي بَيْنَهَا وَ بَيْنَ الدُّبُورِ، وَ هِيَ تُشَبِّهُهَا فِي الْبَرْدِ، وَ يُقَالُ لِهَذِهِ الشَّمَالِ: الشَّامِيَّةُ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا عِنْدَ الْعَرَبِ شَامِيَّةٌ، وَ النَّكْبَاءُ الَّتِي يُنْسَبُ إِلَى الدُّبُورِ، هِيَ الَّتِي بَيْنَهَا وَ بَيْنَ الْجَنُوبِ، تَجِيءُ مِنْ مَغِيبِ شَيْهَلٍ، وَ هِيَ شَتْبَةُ الدُّبُورِ فِي شَتَاتِهَا وَ عَجَاجِهَا؛ وَ النَّكْبَاءُ الَّتِي تُنْسَبُ إِلَى الْجَنُوبِ، هِيَ الَّتِي بَيْنَهَا وَ بَيْنَ الصَّبَا، وَ هِيَ أَشَبُّهُ الرِّيَّاحِ بِهَا فِي رِقَّتِهَا وَ فِي لِينِهَا فِي الشِّتَاءِ.. كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ مِنْكَبَا كُلُّ شَيْءٍ. مُجْتَمِعٌ عَظْمُ الْعُضْدِ وَ الْكَتِفِ، وَ حَبْلُ الْعَاتِقِ مِنَ الْإِنْسَانِ وَ الطَّائِرِ وَ كُلُّ شَيْءٍ. وَ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةِ: الْمَنْكِبُ مِنَ الْإِنْسَانِ، وَ غَيْرُهُ مُجْتَمِعُ رَأْسِ الْكَتِفِ وَ الْعُضْدِ، مُدَكَّرٌ لَا غَيْرَ، حَكَى ذَلِكَ اللَّحْيَانِيُّ. قَالَ سَيِّبِيُّهُ: هُوَ اسْمٌ لِلْعُضْوِ، لَيْسَ عَلَى الْمَصْدَرِ وَ لَا الْمَكَانِ؛ لِأَنَّ فَعْلَهُ نَكَبَ يَنْكُبُ، يَعْنِي: أَنَّهُ لَوْ كَانَ عَلَيْهِ لَقِيلَ «٤» مَنْكَبٌ. قَالَ: وَ لَا يُحْمَلُ عَلَى بَابِ مَطْلَعٍ، لِأَنَّهُ نَادِرٌ، أَعْنَى بَابِ مَطْلَعٍ. وَ رَجُلٌ شَدِيدُ الْمَنَاقِبِ، قَالَ اللَّحْيَانِيُّ: هُوَ مِنَ الْوَاحِدِ الَّذِي يُفَرِّقُ فَيُجْعِلُ جَمِيعًا. قَالَ: وَ الْعَرَبُ تَفْعَلُ ذَلِكَ كَثِيرًا، وَ قِيَاسُ قَوْلِ سَيِّبِيِّهِ أَنْ يَكُونُوا ذَهَبُوا فِي ذَلِكَ إِلَى تَعْظِيمِ الْعُضْوِ، كَأَنَّهُمْ جَعَلُوا كُلَّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ مَنْكِبًا. وَ مِنَ الْمَجَازِ: سَرْنَا فِي مَنْكِبٍ مِنَ الْأَرْضِ وَ الْجَبَلِ «٥»، الْمَنْكِبُ: نَاحِيَةُ كُلِّ شَيْءٍ، وَ جَمْعُهُ الْمَنَاقِبُ، وَ بِهِ فَسَّرَ بَعْضُهُمُ الْآيَةَ، كَمَا سَأَتِي. وَ مِنَ الْمَجَازِ: الْمَنْكِبُ: عَرِيفُ الْقَوْمِ، أَوْ عَوْنُهُمْ «٦». وَ قَالَ اللَّيْثُ: مَنْكِبُ الْقَوْمِ: رَأْسُ الْعُرَفَاءِ، عَلَى كَذَا وَ كَذَا عَرِيفًا مَنْكِبٌ. وَ فِي حَدِيثِ النَّخَعِيِّ: «كَانَ يَتَوَسَّطُ الْعُرَفَاءَ وَ الْمَنَاقِبَ» «٧» وَ عَنْ ابْنِ الْأَثِيرِ: الْمَنَاقِبُ: قَوْمٌ دُونَ الْعُرَفَاءِ. وَ قَدْ نَكَبَ عَلَى قَوْمِهِ، يَنْكُبُ بِالضَّمِّ، نِكَابَةً بِالْكَسْرِ، وَ نُكُوبًا بِالضَّمِّ، الْأَخِيرَةُ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ: إِذَا كَانَ مَنْكِبًا لَهُمْ يَعْتَمِدُونَ عَلَيْهِ. وَ فِي الْمَحْكَمِ: عَرَفَ

عليهم. والنكابة: كالعرفاء والنقابة. ومن المجاز: رَأَى سَهْمَهُ بِمَنَاقِبِ «٨»: المَنَاقِبُ في الرَّيشِ من جناح نَسْرِ أو عُقَابٍ: بَعْدَ القَوَادِمِ و هي أقوى الرَّيشِ و أجودُه.

(١) بلال: هو بلال بن أبي بردة. و كان أمير البصرة و قاضيهما قيل إنه لما سمع قوله: فقلت لصيدح انتجعي بلالاً قال: يا غلام: مر لها بقْتُ و نوى! أراد أن ذا الرمة لا- يحسن المدح. و في رواية الكامل للمبرد ضبطت الناس بالضم، قال أبو العباس: قوله: سمعت الناس ينتجعون «حكايه، و المعنى إذا حققت إنما هو سمعت هذه اللفظة: أى قائلاً يقول: الناس ينتجعون غيثاً.. و الناس: ابتداء، و ينتجعون: خبره، و مثل هَذَا في الكلام: قرأت الحَمِيدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ* (٢) عن اللسان، و في الأصل «ابن كباسة». (٣) عن اللسان، و بالإصل: البانانية. (٤) اللسان: لقال. (٥) زيد في الأساس: أى ناحيه. (٦) يعنى عون العريف كما في اللسان. (٧) اللسان: قال. (٨) في الأساس: ريشات تكون في مناكب النسر أو العقاب و هي أقوى الريش و أجوده. قال: يقلب سهماً راشه بمناكب ظهار لؤام فهو أعجف شاسف

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٥٢

و في اللسان: المَنَكِبُ، في جَنَاحِ «١» الطَّائِرِ عِشْرُونَ رِيشَةً: أَوَّلُهَا القَوَادِمُ، ثم المَنَاقِبُ، ثم الخَوَافِي، ثم الأَبَاهِرُ ثم الكَلَى، بلاد واحد. قال ابن سَيِّدَه: و لا- أَعْرِفُ لِلْمَنَاقِبِ [من الريش] «٢» واحِداً، غير أن قياسه أن يكون مَنَكِباً. و نَكَبَ الإِنَاءَ، يَنْكُبُهُ، نَكْباً: هَرَأَقَ ما فِيهِ، و لا يكون إلّا من شَيْءٍ غير سَيَّالٍ، كالثَرَابِ و نحوه. و نَكَبَ الكِنَانَةَ، يَنْكُبُهَا، نَكْباً: نَثَرَ ما فِيهَا. و قيل: إذا كَبَّهَا لِيُخْرِجَ ما فِيهَا من السَّهَامِ. و في حديث سَعْدٍ، قال يومَ الشَّوَرَى: «إِنِّي نَكَبْتُ قُرْنِي «٣»، فَأَخَذْتُ سَهْمِي الفَالِجَ»، أى: كَبَيْتُ كِنَانَتِي. و في حديث الحَجَّاجِ: «إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ نَكَبَ كِنَانَتَهُ، فَعَجَمَ عِيدَانَهَا». و نَكَبَتِ الحِجَارَةُ رِجْلَهُ، نَكْباً: لَثَمَتْهُ «٤»، زاد في نسخة من الصَّحاح: و حَدَّثَتْهُ، أو نَكَبَتْهَا الحِجَارَةُ أَصَابَتُهَا. و النُّكْبُ: أن يَنْكُبَ الحَجَرُ ظُفْراً، أو حَافِراً، أو مَنْسِماً، فهو مَنْكُوبٌ. و نَكَبَ. الأخير كَفَرَحَ، هكذا في النُّسخِ، و صوابه: نَكِبَ على فَعِيلٍ؛ قال لَبِيدٌ: وَ تَصُكُّ المَرْوُ لَمَّا هَجَرَتْ بَنَكِبٍ مَعِرٍ دَامِي الأَظْلَ «٥» و يُقال: ليس دُونَ هَذَا الأَمْرِ نَكْبَةً و لا ذُبَاحٌ. قال ابنُ سَيِّدَه: حكاها ابنُ الأَعْرَابِيِّ، ثم فَسَّرَه فقال: النُّكْبَةُ: أن يَنْكُبَهُ الحَجَرُ؛ و الذُّبَاحُ: شَقٌّ في باطنِ القَدَمِ. و في حديث قُدُومِ المُسْتَضَفِ عَفِينٍ بِمَكَّةَ: «فَجَاؤُوا يَسُوقُ بِهِمُ الوَلِيدُ بَنُ الوَلِيدِ، و سار ثلاثاً على قَدَمَيْهِ. و قد نَكَبَتْهُ الحَرَّةُ»، أى: نالَتْهُ حِجَارَتُهَا، و أَصَابَتْهُ. و منه النُّكْبَةُ، و هو ما يُصِيبُ الإنسانَ من الحوادثِ. و في الحديث: «أَنَّهُ نُكِبْتُ إِصْبَعُهُ»، أى: نالَتْهَا الحِجَارَةُ. و نَكَبَ بِهِ على الأَرْضِ: طَرَحَهُ، و أَلْقَاهُ. و يَنْكُوبُ: عَ، أو مَاءً، و الأخيرُ عن كُرَاعٍ. و النُّكْبَةُ، بالضَّمِّ: الضُّبْرَةُ. و بالفتح: المَصِيبَةُ من مصائبِ الدَّهْرِ، و إِحْدَى نَكَبَاتِهِ، كالنُّكْبِ؛ و هو مَجَازٌ، و قد تَقَدَّمَ أَنَّهُ من: نَكَبَتْهُ الحِجَارَةُ: لَثَمَتْهُ، قال قَيْسُ بْنُ ذَرِيحٍ: يَسْمَمُنْهُ لَوْ يَسْتَطِيعُنْ ارْتَشَفَنَهُ إِذَا سَفُنُهُ «٦» يَزْدَدُنْ نَكْباً على نَكْبٍ و ج: نُكُوبٌ، بالضَّمِّ. و نَكْبَةُ الدَّهْرِ، يَنْكُبُهُ، نَكْباً، وَ نَكْباً، بَلَّغَ مِنْهُ، أو أَصَابَهُ بِنَكْبَةٍ و يُقال: نَكَبَتْهُ حَوَادِثُ الدَّهْرِ، فَأَصَابَتْهُ نَكْبَةٌ، و نَكَبَاتٌ، و نُكُوبٌ وَ نَكَبٌ فُلَانٌ، فهو مَنْكُوبٌ. و الأُنْكَبُ: من لَمَّا قَوَسَ مَعَهُ، و مثله في الصَّحاح. و انْتَكَبَ الرَّجُلُ كِنَانَتَهُ، أو قَوْسَهُ: أَلْقَاهُ. هكذا في النُّسخِ، و الصَّوابُ: أَلْقَاهَا على مَنْكِبِهِ، كَتَنَكَبَهُ*. و في الحديث: «كَانَ إِذَا خَطَبَ بِالمُصَلَّى، تَنَكَّبَ على قَوْسٍ أو عَصَا»، أى: اتَّكَأَ عَلَيْهَا؛ و أَصْلُهُ من تَنَكَّبَ القَوْسَ، و انتكَبَهَا: إِذَا عَلَّقَهَا في مَنْكِبِهِ. و الْمُتَنَكِّبُ الخَزَاعِيُّ و السُّلَمِيُّ: شَاعِرَانِ. فَالخَزَاعِيُّ اسْمُهُ عَمْرُو بْنُ جَابِرٍ، لُقِّبَ بقوله: تَنَكَّبْتُ لِلْحَزْبِ العَضُوضِ الَّتِي أَرَى إِلَّا مَنْ يُحَارِبُ قَوْمَهُ يَتَنَكَّبُ و السُّلَمِيُّ: يُقالُ لَهُ البَجَلِيُّ أَيْضاً «٧» نقله الصَّاعَنِيُّ. و النُّكَيْبُ: دَائِرَةُ الحَافِرِ و الخُفِّ، هكذا في الصِّحاحِ، لَكِنَّهُ ضَبَطَهُ «دَائِرَةُ» بِالمُوحَّدة. و في هامشه بخط ابنِ القَطَّاعِ: دَائِرَةُ بِالتَّخْتِيةِ، كما هو في نُسخِ القاموسِ، و أَنشد الجوهريُّ قولَ لَبِيدٍ الَّذِي تَقَدَّمَ في النُّكَيْبِ: وَ تَصُكُّ المَرْوُ لَمَّا هَجَرَتْ إِلى آخِرِهِ.

(١) عبارة اللسان: «و في جناح الطائر» ... بدون ذكر المنكب (٢) زيادة عن اللسان. (٣) قرني بالتحريك جعبة صغيرة تقرن إلى الكبيرة. و الفالج السهم الفائز في النضال؛ و المعنى أنى نظرت في الآراء و قلبتها فاخترت الرأي الصائب منها. (هامش اللسان). (٤) في القاموس: لثمتها. (٥) «الأظلم» عن الديوان و الصحاح، و في الأصل «الأظلم». (٦) في الأصل «سقنه» و ما أثبتناه عن اللسان. (٨) (*) عن القاموس: كَتَنَكَبَ. (٧) و هو أحد بنى بجيلة بن ثعلبة بن بهثة بن سليم.

* وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ: قَوْلُهُمْ: إِنَّهُ لَمِنْكَابٍ عَنِ الْحَقِّ. وَقَامِيَّةٌ نَكْبَاءُ: مَا لَيْلَةٌ. وَقِيَمٌ نَكَبٌ؛ وَالْقَامِيَّةُ: الْبَكْرَةُ. وَالْأَنْكَبُ: الْمُتَطَاوِلُ الْجَائِزُ. وَمَنَاكِبُ الْأَرْضِ: جِبَالُهَا، وَقِيلَ: طُرُقُهَا، وَقِيلَ: جَوَائِثُهَا. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: فَأَمْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا^[١] قَالَ الْفَرَّاءُ: يُرِيدُ فِي جَوَانِبِهَا، وَقَالَ الرَّجَّازُ مَعْنَاهُ: فِي جِبَالِهَا، وَقِيلَ: فِي طُرُقِهَا. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَاشْبَهَ التَّفْسِيرَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ، تَفْسِيرٌ مَنْ قَالَ: فِي جِبَالِهَا، وَهُوَ أَبْلَغُ فِي التَّذْلِيلِ. وَفِي الصَّحَاحِ: الْمُنْكَبُ مِنَ الْأَرْضِ: الْمَوْضِعُ الْمُرْتَفِعُ. وَفِي الْمَثَلِ: الدَّهْرُ أَنْكَبَ لَا-يُلَبُّ، أَيْ كَثِيرُ النَّكَبَاتِ «٢»، أَيْ: كَثِيرُ الْعُدُولِ عَنِ الْإِسْتِقَامَةِ. وَيُزَوَّى: أَنْكَتُ، بِالْمَثَلَةِ «٣». وَفِي الْمَجَازِ: هَزُّوا [له] «٤» مَنَاكِبَهُمْ، أَيْ: فَرَحُوا [به] «٤». وَنَكَبَ فُلَانٌ، يَنْكَبُ، نَكْبًا، أَيْ: اشْتَكَى مَنْكَبَهُ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: «وَخِيَارُكُمْ أَلْيَنُكُمْ مَنَاكِبَ فِي الصَّلَاةِ» أَرَادَ لَزُومَ السَّكِينَةِ فِيهَا. وَقِيلَ «٥»: أَرَادَ التَّمَكِينَ لِمَنْ يَدْخُلُ فِي صَفِّ الصَّلَاةِ. وَنَكَبُونَ: مَنْ قَرَى بُخَارَى، وَتَقَدَّمَ فِي نَقَبِ.

[نلب]: ج ٢، ص: ٤٥٣

* وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ: نِيَابُ، بِالْكَسْرِ، اسْمٌ لِمَدِينَةٍ جُنْدِيَسَاوَر. كَذَا فِي الْمُعْجَمِ.

[نوب]: ج ٢، ص: ٤٥٣

النُّوبُ: نُزُولُ الْأَمْرِ، كَالنُّوْبَةِ، بزيادة الهاء. نَابُ الْأَمْرِ نُوْبًا وَنَوْبَةً. وَالنُّوبُ: اسْمٌ لِجَمْعِ نَائِبٍ، مِثْلُ: زَائِرٍ وَزَوْرٍ، وَبِهِ صَرَخَ الشُّهْلِيُّ فِي الرُّوضِ. وَقِيلَ: هُوَ جَمْعٌ. وَالنُّوبُ: مَا كَانَ مِنْكَ مَسِيرَةً يَوْمٌ وَلَيْلَةً، وَالْقَرْبُ: مَا كَانَ مَسِيرَةً لَيْلَةً، وَأَصْلُهُ فِي الْوَرْدِ. قَالَ لَبِيدٌ: إِحْدَى بَنَى جَعْفَرٍ كَلِفْتُ بِهَا لَمْ تُمَسِ مَنَى نُوْبًا وَلَا قَرَبًا وَقِيلَ: مَا كَانَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَقِيلَ: مَا كَانَ عَلَى فَوْسَخَيْنِ، أَوْ ثَلَاثَةً. وَالنُّوبُ: الْقُوَّةُ، يُقَالُ أَصْبَحْتَ لَا نُوْبَةَ لَكَ، أَيْ: لَا قُوَّةَ لَكَ، وَكَذَلِكَ: تَرَكْتَهُ لَا نُوْبَ لَهُ: أَيْ لَا قُوَّةَ لَهُ. وَالنُّوبُ: الْقَرْبُ خِلَافَ الْبُعْدِ، نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ عَنْ ابْنِ السَّكَيْتِ وَأَنشَدَ لِأَبِي ذُوَيْبٍ: أَرَقْتُ لِذِكْرِهِ مِنْ غَيْرِ نُوْبٍ كَمَا يَهْتَاجُ مَوْشَى قَشِيبُ أَرَادَ بِالْمَوْشَى: الزَّمَارَةَ مِنَ الْقَصَبِ الْمُثَقَّبِ. وَفِي ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: النُّوبُ: الْقَرْبُ «٦»، يُنَوَّبُهَا: يَغْهَدُ إِلَيْهَا، يَنَالُهَا. قَالَ: وَالْقَرْبُ وَالنُّوبُ وَاحِدٌ. قَالَ أَبُو عَمْرٍو: الْقَرْبُ أَنْ يَأْتِيَهَا فِي ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مَرَّةً. وَالنُّوبُ، وَالنُّوْبَةُ بِالضَّمِّ: جِيلٌ مِنَ السُّودَانِ، الْوَاحِدُ نُوبِيٌّ. وَالنُّوبُ: النَّحْلُ أَيْ: ذُبَابُ الْعَسَلِ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: هُوَ مِنَ النُّوْبَةِ الَّتِي تَنُوبُ النَّاسَ لَوْفَتٍ مَعْرُوفٌ؛ قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ: إِذَا لَسَعَتْهُ الدَّبْرُ لَمْ يَزُجْ لَشِعْهَا وَخَالَفَهَا فِي بَيْتِ نُوْبٍ عَوَامِلِ «٧» وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ - وَفِي نُسْخٍ مِنَ الصَّحَاحِ: أَبُو عُبَيْدٍ - «٨»: سُمِّيَتْ نُوْبًا، لِأَنَّهَا تَضْرِبُ إِلَى السَّوَادِ، فَمَنْ جَعَلَهَا مُشَبَّهَةً بِالنُّوْبَةِ، لِأَنَّهَا تَضْرِبُ إِلَى السَّوَادِ، فَلَا وَاحِدَ لَهَا. وَمَنْ سَمَّاها بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تَزَعَى ثُمَّ تَنُوبُ، فَيَكُونُ وَاحِدَةً «٩» نَائِبٌ، مِثْلُ غَائِطٍ وَغُوطٍ، وَفَارِهِ وَفُزِهِ، شَبَّهَ ذَلِكَ بِنُوْبَةِ النَّاسِ،

(١) سورة الملك الآية ١٥. (٢) فِي مَجْمَعِ الْأَمْثَالِ: وَالصَّحِيحُ أَنْ يَقَالَ: أَنْكَبَ مِنَ النَكَبِ، وَهُوَ الْمِيلُ. (٣) أَيْ كَثِيرُ النَكَثِ وَالنَقْضِ لَمَّا أَبْرَمَ، وَالثَّ مِثْلُ أَلْبَ فِي الْمَعْنَى. (٤) زِيَادَةٌ عَنِ الْأَسَاسِ. (٥) فِي النِّهَايَةِ وَاللِّسَانِ: وَقِيلَ: أَرَادَ أَلَا يَمْتَنِعُ عَلَى مَنْ يَجِيءُ لِيَدْخُلَ فِي الصِّفِّ لَضَيْقِ الْمَكَانِ، بَلْ يُمْكِنُهُ مِنْ ذَلِكَ. (٦) عَنِ اللِّسَانِ، وَفِي الْأَصْلِ «الْقَرِيبُ». (٧) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ لَمْ يَزُجْ أَيْ لَمْ يَخْفَ، وَقَوْلُهُ: وَخَالَفَهَا: الَّذِي فِي الصَّحَاحِ وَخَالَفَهَا بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ. وَكَتَبَ بِهَامِشِ نَسْخَةِ الشَّارِحِ بِجَانِبِ: وَخَالَفَهَا بِالْمَهْمَلَةِ وَالْمَعْجَمَةُ وَقَدْ ذَكَرَ فِي اللِّسَانِ الرَّوَايَتَيْنِ وَوَجَّهَهُمَا «فَرَاغَهُ». (٨) فِي الصَّحَاحِ الْمَطْبُوعِ: أَبُو عُبَيْدٍ. (٩) اللِّسَانُ: وَاحِدُهَا.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٥٤

وَالرُّجُوعُ لَوْقَتٍ، مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةً. وَقَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ: النُّوبُ: جَمْعُ نَائِبٍ مِنَ النَّحْلِ، [لِأَنَّهَا] تَعُودُ إِلَى خَلَّتِيهَا. وَقِيلَ: الدَّبْرُ تَسَمَّى نُوْبًا، لِسَوَادِهَا، شَبَّهَتْ بِالنُّوْبَةِ، وَهِيَ جِنْسٌ مِنَ السُّودَانِ. وَنُوبٌ: هُوَ بَصْنَعَاءُ الْيَمَنِ مِنْ قُرَى مَخْلَافٍ صَدَا «١»، كَذَا فِي الْمُعْجَمِ. وَالنُّوْبَةُ، بِالْفَتْحِ: الْقُرْصَةُ، وَالدَّوْلَةُ، وَالْجَمْعُ: نُوبٌ، نَادِرٌ. وَالنُّوْبَةُ: الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ. وَفِي الصَّحَاحِ: النُّوْبَةُ وَاحِدَةُ النُّوبِ، بَضْمٌ فَفَتْحٌ، تَقُولُ: جَاءَتْ نُوْبَتُكَ، وَنِيَابَتُكَ، بِكَسْرِ التَّوْنِ فِي الْآخِرِ. وَهُمْ يَتَنَاقَبُونَ عَنِ النُّوْبَةِ فِيمَا بَيْنَهُمْ، فِي الْمَاءِ وَغَيْرِهِ. انْتَهَى. فَالْمُرَادُ بِالنُّوْبَةِ وَالتَّيَّابَةِ هُنَا:

الْوَرُودُ عَلَى الْمَاءِ وَغَيْرِهِ، الْمَرَّةَ بَعْدَ الْأُولَى، لَا كَمَا فَسَّرَهُ شَيْخُنَا بِالذَّوْلَةِ وَالْمَرَّةَ الْمَتَدَاوِلَةَ. وَالتَّوْبَةُ، عَلَى مَا قَالَه الذَّهَبِيُّ، بِالضَّمِّ: بِلَاذٍ وَاسِعَةً لِلسُّودَانِ، بِجَنُوبِ الصَّعِيدِ. وَتَقَدَّمَ عَنِ الْجَوْهَرِيِّ: أَنَّ التَّوْبَ وَالتَّوْبَةَ جِيلٌ مِنَ السُّودَانِ، وَالمَصْنُفُ هُنَا فَرَّقَ بَيْنَهُمَا، فَجَعَلَ التَّوْبَ جَيْلًا، وَالتَّوْبَةَ بِلَاذًا، لِسِرِّ خَفِيِّ، يَظْهَرُ بِالتَّأَمُّلِ. وَلَمَّا عَقَلَ عَنْ ذَلِكَ شَيْخُنَا، نَسَبَهُ إِلَى الْقُصُورِ، وَاللَّهُ حَلِيمٌ غَفُورٌ. وَفِي الْمُعْجَمِ: وَقَدْ مَدَحَهُمُ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْلِهِ: «مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ أَخٌ، فَلْيَتَّخِذْ لَهُ أَخًا مِنَ التَّوْبَةِ»، وَقَالَ: «خَيْرٌ سَيِّكُمُ التَّوْبَةُ» وَهُمْ نَصَارَى يَعَاقِبُهُ، لَا يَطُؤُونَ النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ، وَيَغْتَسِلُونَ مِنَ الْجَنَابَةِ، وَيَخْتَنُونَ «٢». وَمَدِينَةُ التَّوْبَةِ اسْمُهَا: دُنْقَلَةُ «٣»، وَهِيَ مَنْزِلُ الْمَلِكِ عَلَى سَاحِلِ النَّيْلِ، وَبَلَدُهُمْ أَشْبَهَ شَيْءٍ بِالْيَمَنِ مِنْهَا، عَلَى مَا يُقَالُ، سَيِّدُنَا بِلَالُ بْنُ رَبَاحٍ الْحَبَشِيُّ الْقُرَشِيُّ التَّيْمِيُّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَيُقَالُ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَيُقَالُ: أَبُو عَبْدِ الْكَرِيمِ، وَيُقَالُ أَبُو عَمْرٍو الْمُؤَذِّنُ، مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وَأُمُّهُ حَمَامَةُ: كَانَتْ مَوْلَاةً لِبَعْضِ بَنِي جَمَحٍ، قَدِيمِ الْإِسْلَامِ وَالْهَجْرَةِ، شَهِدَ الْمَشَاهِدَ كُلَّهَا. وَكَانَ شَدِيدَ الْأَذَمَةِ، نَحِيفًا، طَوَالًا، أَشْعَرَ. قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: لَا عَقِبَ لَهُ. وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: هُوَ أَخُو خَالِدٍ وَغَفْرَةَ، مَاتَ فِي طَاعُونِ عَمَّوَسَ، سَنَةَ سَبْعِ عَشْرَةٍ، أَوْ ثَمَانِ عَشْرَةٍ «٤». وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: قَتَرُهُ بِدِمَشْقَ. وَيُقَالُ بَدَارِيًا وَقِيلَ: إِنَّهُ مَاتَ بِحَلَبَ. وَقِيلَ: إِنَّ الَّذِي مَاتَ بِحَلَبَ هُوَ أَخُوهُ خَالِدٌ. وَتُوبَةُ، بِلَا لَامٍ: صِيحَابِيَّةٌ «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي مَرَضِهِ بَيْنَ بَرِيرَةَ وَتُوبَةَ» قَالَ الْحَافِظُ تَقِيُّ الدِّينِ: وَإِسْنَادُهُ جَلِيٌّ. وَابْنُ نَصْرِ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ التُّوبِيِّ، عَنْ ابْنِ كَلَيْبٍ، مَاتَ كَهَلًا سَنَةَ ٦٢٥، وَهِيَ اللَّهُ بْنُ أَحْمَدَ، وَفِي نَسَخَتِهِ: مُحَمَّدُ بْنُ نُوبَا التُّوبِيِّ: مُحَدَّثَانِ. وَمِنْهُمْ: أَبُو رَجَاءٍ يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ الْمَصِيرِيُّ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءِ الزَّيْدِيِّ، وَابِي الْخَيْرِ التُّوبِيِّ «٥»، وَعنه اللَّيْثُ وَحِيَوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ. وَقَالَ الرَّشَاطِيُّ: أَبُو حَبِيبٍ اسْمُهُ سُؤْدِيٌّ، وَهُوَ مَوْلَى شَرِيكَ بْنِ الطُّفَيْلِ الْعَامِرِيِّ «٦» نُوبِيٌّ مِنْ سَبْيِ دُنْقَلَةٍ. وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ وَمِنْهُمْ أَبُو مَمْطُورٍ سَلَامُ التُّوبِيِّ، وَيُقَالُ: أَبُو سَلَامٍ مَمْطُورٌ، وَابُو الْفَيْضِ ذُو التُّونِ «٧» الْمَصِيرِيُّ التُّوبِيُّ. وَنَابَ الشَّيْءُ عَنْهُ، أَيْ: عَنِ الشَّيْءِ، تَوْبًا، وَمَنَابًا، وَفِي الصَّحَاحِ اقْتَصَرَ عَلَى الْآخِرِ: قَامَ مَقَامَهُ. وَفِي الْمَصِيبِ: نَابَ الْوَكِيلُ عَنْهُ فِي كَذَا يُنُوبُ، نِيَابَةً، فَهُوَ نَائِبٌ، وَزَيْدٌ مُنُوبٌ عَنْهُ. وَجَمْعُ النَّائِبِ، تَوَابٌ، كَكَافِرٍ وَكُفَّارٍ. قَالَ شَيْخُنَا: وَالَّذِي صَرَّحَ بِهِ الْأَقْدَمُونَ أَنَّ نِيَابَةً مُصَدَّرُ نَابٍ، لَمْ يَرَدْ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ. قَالَ ثَعْلَبٌ فِي أَمَالِيهِ: نَابَ تَوْبًا، وَلَا يُقَالُ نِيَابَةً وَنَقَلَهُ ابْنُ هِشَامٍ فِي تَذَكُّرَتِهِ وَاسْتَعْرَبَهُ، وَهُوَ حَقِيقٌ بِالاسْتِعْرَابِ. قُلْتُ: وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ، وَغَيْرِهِ: وَنَابَ عَنِّي فِي هَذَا الْأَمْرِ نِيَابَةً: إِذَا قَامَ مَقَامَكَ.

(١) فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: صُدَاءُ. (٢) عَنْ مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ، وَفِي الْأَصْلِ: وَيَخْتَنُونَ. (٣) فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: دَمَقْلَةُ. بَضْمُ أَوَّلِهِ، وَسَكُونُ ثَانِيهِ وَضَمُّ قَافِهِ. وَيُرْوَى بِفَتْحِ أَوَّلِهِ وَثَالِثِهِ أَيْضًا. وَعَنِ السَّكْرِيِّ: ذَنْكَلَةُ. (٤) قَالَ ابْنُ سَعْدٍ: تَوَفَّى بِلَالٌ بِدِمَشْقَ وَدُفِنَ بِبَابِ الصَّغِيرِ سَنَةَ عَشْرِينَ وَهُوَ ابْنُ بَضْعٍ وَسِتِينَ سَنَةً (عَنْ أَسَدِ الْغَابَةِ). (٥) فِي تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ: أَبُو الْخَيْرِ: مَرْتَدٌ بَنُ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزَنِي. (٦) فِي تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ: اخْتَلَفَ فِي وَلَائِهِ. (٧) فِي اللَّبَابِ: ذُو النُّونِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمَصْرِيَّ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٥٥
وَأَنْبَتُهُ أَنَا عَنْهُ، وَاسْتَنْبَتُهُ. وَنَابَ زَيْدٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى: أَقْبَلَ، وَتَابَ، وَرَجَعَ إِلَى الطَّاعِيَةِ، كَأَنَابَ إِلَيْهِ إِنَابَةً، فَهُوَ مُنِيبٌ، وَاقْتَصَرَ الْجَوْهَرِيُّ عَلَى الرُّبَاعِيِّ. وَقِيلَ: نَابَ: لَزِمَ الطَّاعِيَةَ، وَأَنَابَ: تَابَ وَرَجَعَ، وَفِي حَدِيثِ الدُّعَاءِ «وَالْيَكُ أَنْيَبُ» «١» الْإِنَابَةُ: الرُّجُوعُ إِلَى اللَّهِ بِالتَّوْبَةِ، وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ * «٢» أَيْ: رَاجِعِينَ إِلَى مَا أَمَرَ بِهِ، غَيْرَ خَارِجِينَ عَنْ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِهِ. وَفِي الْكَشَافِ: حَقِيقَةُ أَنْابَ: دَخَلَ فِي تَوْبَةِ الْخَيْلِ، وَمَثْلُهُ فِي بَحْرِ أَبِي حَيَّانٍ. وَقَالَ غَيْرُهُ: أَنْابَ: رَجَعَ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى، وَمِنْهُ التَّوْبَةُ، لِتَكَرُّرِهَا. وَنَاوَبُهُ، مُنَاوَبَةً: عَاقَبَهُ مُعَاقَبَةً. وَالمَنَابُ: الطَّرِيقُ إِلَى الْمَاءِ؛ لِأَنَّ النَّاسَ يَنْتَابُونَ الْمَاءَ عَلَيْهَا. وَفِي الْأَسَاسِ: «إِلَيْهِ مَنَابٌ»: أَيْ مَرْجِعِي. وَالمُنِيبُ، بِالضَّمِّ: الْمَطَرُ الْجَوْدُ، وَالحَسَنُ مِنَ الرِّبْعِ. وَالَّذِي نُقِلَ عَنِ النَّصْرِ بْنِ شُمَيْلٍ مَا نَصَّهُ: يُقَالُ لِلْمَطَرِ الْجَوْدِ: مُنِيبٌ؛ وَأَصَابَنَا «٣» رِبْعٌ صِدْقٌ: مُنِيبٌ حَسَنٌ، وَهُوَ دُونَ الْجَوْدِ. وَنَعَمَ الْمَطَرُ هَذَا إِنْ كَانَ لَهُ تَابِعَةٌ، أَيْ: مَطَرَةٌ تَتَّبَعُهُ. فَفِي كَلَامِ الْمَصْنُفِ مَحَلُّ تَأَمُّلٍ. وَالمُنِيبُ: اسْمٌ، وَمَاءٌ لَصَبَةٌ بَنَجْدٍ فِي شَرْقِي الْخَزِيرِ «٤» لِعَيْ، كَذَا فِي الْمَعْجَمِ وَمَخْتَصَرِهِ، وَأَنشَدَ أَبُو سَيِّدٍ هَذَا: كَوْرِدَ «٥» قَطًّا إِلَى نَمَلَى مُنِيبٌ وَتَنَاوَبُوا عَلَى الْمَاءِ هَكَذَا فِي النُّسخِ بِإِثْبَاتٍ: عَلَى، وَتَخْصِيصُهُ بِالْمَاءِ، وَفِي الصَّحَاحِ: وَهُمْ يَتَنَاوَبُونَ التَّوْبَةَ، فِيمَا بَيْنَهُمْ، فِي الْمَاءِ وَغَيْرِهِ. وَعِبَارَةُ اللَّسَانِ: تَنَاوَبَ الْقَوْمُ

الماء: تَقَاسَمُوهُ عَلَى الْمَقْلَعَةِ، وَ هِيَ حَصَاةُ الْقَسَمِ. وَ فِي التَّهْدِيدِ: وَ تَنَازَلْنَا الْخَطْبَ وَ الْأَمْرَ نَتَنَازَلُهُ: إِذَا قُضِيَ بِهِ نَوْبُهُ بَعْدَ نَوْبِهِ. وَ عَنْ ابْنِ شُمَيْلٍ: يُقَالُ لِلْقَوْمِ فِي السَّفَرِ: يَتَنَازَلُونَ وَ يَتَنَازَلُونَ وَ يَتَطَاعَمُونَ، أَيْ: يَأْكُلُونَ عِنْدَ هَذَا نَزْلَةً، وَ عِنْدَ هَذَا نَزْلَةً «٦». وَ كَذَلِكَ النَّوْبَةُ وَ التَّنَازُوبُ، عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ نَوْبَةٌ يُتَوَبَّهَ: أَيْ طَعَامٌ يَوْمَ. وَ بَيَّتْ نُوبِي، كَطُوبَى: د، مِنْ فَلَسْطِينِ «٧»، نَقْلُهُ الصَّاعَانِي. وَ خَيْرٌ نَائِبٌ: كَثِيرٌ عَوَادٌ. مِنْ الْأَسَاسِ. وَ نَابَ: لَزِمَ الطَّاعِيَةَ. وَ أَنَابَ: تَابَ وَ رَجَعَ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ. وَ نُبْتُه نَوْبًا، وَ انْتَبَهْتُ: أَتَيْتُهُ عَلَى نَوْبٍ. وَ انْتَابَهُمُ انْتِيَابًا: إِذَا قَصَدَهُمْ، وَ أَنَاهُمْ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى «٨»، وَ هُوَ افْتِعَالٌ مِنَ النَّوْبَةِ؛ وَ مِنْهُ قَوْلُ أَبِي سَهْمٍ أَسَامَةُ الْهَذَلِيِّ: أَقْبَ طَرِيدٍ بَنَزَهُ الْفَلَاةُ لَا يَرُدُّ الْمَاءَ إِلَّا انْتِيَابًا وَ فِي الصَّحَاحِ: وَ يُزَوَّى: انْتِيَابًا، وَ هُوَ افْتِعَالٌ، مِنْ: آبَ يُؤُوبُ: إِذَا أَتَى لِيَلْمًا. قَالَ ابْنُ بَرِّي: هُوَ يَصِفُ حِمَارًا وَحْشًا. وَ الْأَقْبُ: الضَّامِرُ الْبَطْنِ، وَ نَزَهُ الْفَلَمَاءُ: مَا تَبَاعَدَ مِنْهَا عَنِ الْمَاءِ وَ الْأَرِيافِ. وَ سَيَمُّوا نَائِبًا، وَ مُتَنَابًا بِالضَّمِّ، وَ هُوَ الْمُنْعَادُ «٩» الْمُرَاحِ. وَ فِي الرُّوضِ: الْمُتَنَابُ: الزَّائِرُ. * وَ مِمَّا يُشْتَدْرَكُ عَلَيْهِ: لَفْظُ النَّوَائِبِ، جَمْعُ نَائِبَةٍ، وَ هِيَ مَا يَنْوُبُ الْإِنْسَانُ، أَيْ: يَنْزِلُ بِهِ مِنَ الْمُهِمَّاتِ وَ الْحَوَادِثِ: وَ نَابَتْهُمْ نَوَائِبُ الدَّهْرِ. وَ فِي حَدِيثٍ خَيْرٌ: «قَسَمَهَا نِصْفَيْنِ: نِصْفًا لِنَوَائِبِهِ وَ حَاجَاتِهِ،

(١) النِّهَايَةُ وَ اللِّسَانُ: وَ إِلَيْكَ أُنْبِتُ. (٢) سُورَةُ الرُّومِ الْآيَةُ ٣١. (٣) عَنِ اللِّسَانِ، وَ فِي الْأَصْلِ «وَ أَصَابَتْهَا» وَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ أَصَابَتْهَا كَذَا بِخَطِّهِ وَ الَّذِي فِي التَّكْمِلَةِ أَصَابَهَا». (٤) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ الْخَنْزِيرُ. قَالَ الْمَجْدُ: وَ الْخَنْزِيرُ مَوْضِعٌ بِالْيَمَامَةِ أَوْ جَبَلِ اه» وَ فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ (مَنْبِ): الْحَزِيرُ بَدَلُ الْخَنْزِيرِ. وَ الْحَزِيرُ: مَوَاضِعٌ كَثِيرَةٌ مِنْ بِلَادِ الْعَرَبِ وَ مِنْهَا حَزِيرُ غَنِي. (٥) عَنِ مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ (نَمْلَى) وَ فِي الْأَصْلِ: لُورْد. (٦) وَ التَّنَزُّلُ: الطَّعَامُ يَصْنَعُهُ لَهُمْ حَتَّى يَشْبَعُوا. يُقَالُ: كَانَ الْيَوْمَ عَلَى فُلَانٍ نَزْلَتْنَا، وَ أَكَلْنَا عَنْده نَزْلَتْنَا. (٧) فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: فِلَسْطِينَ بِالْكَسْرِ ثُمَّ الْفَتْحُ وَ سَكُونُ السِّينِ وَ طَاءٌ مُهْمَلَةٌ وَ آخِرُهُ نُونٌ. (٨) اللِّسَانُ: بَعْدَ مَرَّةٍ. (٩) فِي الْأَسَاسِ: وَ هُوَ مُتَنَابٌ: مُغَادٍ مُرَاحٍ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٥٦

وَ نِصْفًا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ». وَ فِي الصَّحِيحَيْنِ: «وَ تُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ». وَ النَّائِبَةُ: النَّازِلَةُ، وَ هِيَ النَّوَائِبُ، وَ النَّوْبُ: الْأَخِيرَةُ نَادِرَةٌ. قَالَ ابْنُ جُنَيْنٍ: مَجِيءٌ فَعْلُهُ عَلَى فَعْلٍ، يُرِيكَ كَأَنَّهَا إِنَّمَا جَاءَتْ عَنْدهمْ مِنْ فَعْلِهِ، فَكَأَنَّ نَوْبَهُ نَوْبَةً، لِأَنَّ الْوَاقِعَ سَبِيلُهُ أَنْ يَأْتِيَ تَابِعًا لِلضَّمَّةِ. قَالَ: وَ هَذَا يُؤَكِّدُ عِنْدَكَ ضَعْفَ حُرُوفِ اللَّيْنِ الثَّلَاثَةِ. وَ كَذَلِكَ الْقَوْلُ فِي دَوْلَةٍ وَ جَوِيَّةٍ، وَ كُلٌّ مِنْهُمَا «١» مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ. كَذَا فِي اللِّسَانِ. وَ فِي الصَّحَاحِ: النَّوْبَةُ، بِالضَّمِّ: الْأَسْمُ، مِنْ قَوْلِكَ: نَابَهُ أَمْرٌ، وَ انْتَابَهُ، أَيْ: أَصَابَهُ. وَ يُقَالُ الْمَنَابَا تَتَنَازَلُونَ: أَيْ تَأْتِي كُلًّا مِنَّا لِنَوْبَتِهِ. وَ قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْغَرِيبِ: النَّوَائِبُ: الْحَوَادِثُ، خَيْرًا كَانَتْ أَوْ شَرًّا. وَ قَالَ لَيْسُ: نَوَائِبُ مِنْ خَيْرٍ وَ شَرٍّ كِلَاهُمَا فَلَا الْخَيْرُ مَمْدُودٌ وَ لَا الشَّرُّ لَازِبٌ وَ خَصَّصَهَا، فِي الْمِصْبَاحِ، بِالشَّرِّ؛ وَ هُوَ الْمُنَاسِبُ لِلْقَلْقِ الْحَادِثِ عَنْهَا. وَ أَقْرَبُهُ فِي الْعِنَايَةِ. وَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: النَّوْبُ: أَنْ يَطْرُدَ الْإِبِلَ بَاكِرًا إِلَى الْمَاءِ، فَيَمْسَسِي عَلَى الْمَاءِ يَتَنَابُهُ. وَ فِي الصَّحَاحِ: الْحُمَى النَّائِبَةُ: الَّتِي تَأْتِي كُلَّ يَوْمٍ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «اخْطَاؤُوا لِأَهْلِ الْأَمْوَالِ فِي النَّائِبَةِ وَ الْوَاطِئَةِ»، أَيْ: الْأَضْيَافِ الَّذِينَ يَنْوَبُونَهُمْ «٢». وَ فِي الْأَسَاسِ: وَ أَتَانِي فُلَانٌ، فَمَا أَتَيْتُ لَهُ «٣». أَيْ: لَمْ أَخْفِلْ بِهِ. * وَ مِمَّا يُشْتَدْرَكُ عَلَيْهِ: النَّوَائِبَةُ مِنْ قُرَى مُخْلَافٍ سَنَحَانَ «٤» بِالْيَمِينِ. وَ مُتَنَابٌ: حِصْنٌ بِالْيَمِينِ مِنْ حُصُونِ صِنْعَاءَ. وَ أَبُو الْعَنَائِمِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَنَابِ الدَّقَاقِ، أَخُو أَبِي مُحَمَّدٍ وَ أَبِي تَمَّامٍ، وَ هُوَ أَصْغَرُهُمْ، مِنْ سَاكِنِي نَهْرِ الْقَلَّائِينَ، سَمِعَ الْكَثِيرَ، وَ حَدَّثَ، تُوفِّيَ سَنَةَ ٤٨٣ بِبَغْدَادَ. كَذَا فِي ذَيْلِ الْبَنْدَارِيِّ.

[نهب: ج ٢، ص: ٤٥٦]

النَّهْبُ: الْغَنِيمَةُ، وَ فِي الْحَدِيثِ: «أَتَى لَهُ بَنَهَبٌ»، أَيْ: غَنِيمَةٌ. وَ يَأْتِي بِمَعْنَى الْغَارَةِ، وَ السَّلْبِ. وَ النَّهْبُ: الْمَنْهَوْبُ، وَ مِنْهُ حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَحْرَزْتُ نَهْبِي، وَ أَبْتَنَعِي النَّوَافِلَ»، أَيْ: قَضَيْتُ مَا عَلَيَّ مِنَ الْوَثْرِ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ، لَنَّا يَفُوتُنِي، فَإِنْ انْتَبَهْتُ، تَنَفَّلْتُ بِالصَّلَاةِ. وَ فِي شِعْرِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَرْدَاسٍ: أَتَجْعَلُ «٥» نَهْبِي وَ نَهْبَ الْعَبِيِّ دَيْنَ عَيْنِيهِ وَ الْأَقْرَعَ وَ ج: نَهَابٌ، بِالْكَسْرِ. وَ فِي شِعْرِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَرْدَاسٍ: كَانَتْ نِهَابًا تَلَفَّتِيهَا بِكَرِّي عَلَى الْمُهْرِ بِالْأَجْرِ «٦» وَ نَقْلُ شَيْخِنَا عَنِ النَّهَائِيَّةِ، وَ غَيْرِهَا مِنْ كُتُبِ الْغَرِيبِ: نُهُوبٌ، بِالضَّمِّ، جَمْعُ نَهَبٍ، قَالَ:

و كَلَاهِمًا مَقِيسٌ فِي فَعِيلٍ بِالْفَتْحِ. وَ نَهَبَ النَّهْبَ، كَجَعَلَ، وَ سَمِعَ، وَ كَتَبَ، يَنْهَبُ، وَ يَنْهَبُهُ، نَهَبًا. الْأَوَّلَى وَ الثَّالِثَةُ عَنِ الْفَرَاءِ: أَخَذَهُ، كَانْتَهَبَهُ. الْإِنْهَابُ: أَنْ يَأْخُذَهَا «٧» مِنْ شَاءٍ وَ الْإِنْهَابُ: إِيَاحَتُهُ لِمَنْ شَاءَ، يُقَالُ: أَنْهَبَهُ فُلَانًا: عَرَضَهُ لَهُ، وَ أَنْهَبَ الرَّجُلُ مَالَهُ فَانْتَهَبُوهُ، وَ نَهَبُوهُ، وَ نَاهَبُوهُ: كُلُّهُ بِمَعْنَى. وَ الْأَسْمُ التُّهْبَةُ، وَ التُّهْبِيُّ، وَ التُّهْبِيُّ، بَضْمٌ مَهْنٌ. قَالَ اللَّخْيَانِيُّ: النَّهْبُ: مَا انْتَهَبْتَ. وَ التُّهْبَةُ، وَ التُّهْبِيُّ: اسْمُ الْإِنْهَابِ: وَ فِي التَّوَشِيحِ: التُّهْبِيُّ، بِالضَّمِّ وَ الْقَصْرِ: أَخَذَ مَالِ مُسْلِمٍ قَهْرًا وَفِي الْحَدِيثِ: «أَنَّهُ نَثَرَ شَيْءًا فِي إِمْلَاكِ، فَلَمْ يَأْخُذْهُ، فَقَالَ: مَا لَكُمْ لَا تَنْتَهَبُونَ؟ قَالُوا: أَوْ لَيْسَ قَدْ نَهَيْتَ عَنِ التُّهْبِيِّ؟ قَالَ: إِنَّمَا نَهَيْتَ عَنِ تَهْبِي الْعَسَاكِرِ،

(١) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «مِنْهَا». (٢) كَذَا بِالْأَصْلِ وَ النِّهَايَةِ، وَ فِي اللِّسَانِ: وَ يَنْزِلُونَ بِهِمْ.. (٣) الْأَسَاسُ: إِلَيْهِ. (٤) عَنِ مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ، وَ فِي الْأَصْلِ «سَنْجَار». (٥) فِي سِيرَةِ ابْنِ هِشَامٍ: «فَأَصْبَحَ» وَ الْعَبِيدُ اسْمُ فَرَسٍ عَبَّاسِ بْنِ مَرْدَاسٍ وَ عُيَيْنَهُ هُوَ عُيَيْنَةُ بْنُ حَصْنِ بْنِ حَذِيفَةَ وَ الْأَقْرَعُ: هُوَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسِ التَّمِيمِيِّ. (٦) فِي سِيرَةِ ابْنِ هِشَامٍ: فِي الْأَجْرَعِ. وَ الْأَجْرَعُ: الْمَكَانُ السَّهْلُ. (٧) اللِّسَانُ: يَأْخُذُهُ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٥٧

فَانْتَهَبُوا». قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: التُّهْبِيُّ بِمَعْنَى النَّهْبِ، كَالنَّحْلَى وَ النَّحْلِ، بِمَعْنَى الْعَطِيَّةِ. قَالَ: وَ قَدْ يَكُونُ اسْمٌ مَا يُنْهَبُ، كَالْعُمَرَى وَ الرُّقْبَى وَ كَانَ لِلْفَزْرِ «١» بَتُونَ يَزْعُونَ مَعْرَاهُ، فَتَوَاكَلُوا يَوْمًا، أَيْ: أَبَوْا أَنْ يَسْرِحُوا. قَالَ: فَسَاقَهَا، فَأَخْرَجَهَا، ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ: هِيَ التُّهْبِيُّ، كَسْمِيَّهِ. وَ يَرَوْنَ بِالتَّخْفِيفِ، أَيْ: لَا- يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهَا أَكْثَرَ مِنْ وَاحِدٍ، وَ مِنْهُ الْمَثَلُ «لَا يَجْتَمِعُ ذَلِكَ حَتَّى تَجْتَمِعَ مَعْرَى الْفَزْرِ». وَ النَّهْبُ، أَيْضًا: ضَرْبٌ مِنَ الرِّكْضِ نَصَّ عَلَيْهِ اللَّخْيَانِيُّ فِي النَّوَادِرِ، وَ هُوَ مَجَازٌ. وَ: كُلُّ مَا انْتَهَبَ. وَ أَمَا التُّهْبِيُّ فَهُوَ كُلُّ مَا أَنْهَبَ، كَمَا فِي الصَّحَاحِ، فَهُوَ مَصْدَرٌ بِمَعْنَى الْمَفْعُولِ. وَ نَهَبَانِ، مُنْتَى نَهَبَ: جَبَلَانِ. فِي الْمَعْجَمِ: قَالَ عَزَامُ: نَهَبَانِ، يُقَابِلُ الْقُدْسَيْنِ، وَ هُمَا جَبَلَانِ بِيْتَهَامَةٍ يُقَالُ لِهَمَا: نَهَبَ الْأَعْلَى وَ نَهَبَ الْأَسْفَلَ وَ هُمَا لِمُزَيْنَتِهِ وَ لِبْنَى لَيْثٍ، فِيهِمَا شَقْصٌ وَ نَبَاتُهُمَا الْعَزْعَرُ وَ الْأَثَرَاءُ «٢». وَ هُمَا [جَبَلَانِ] مُرْتَفَعَانِ، شَاهِقَانِ، كَبِيرَانِ. وَ فِي نَهَبِ الْأَعْلَى بَتْرُ غَزِيرَةِ الْمَاءِ عَلَيْهَا نَخْلَاتٌ وَ فِي نَهَبِ الْأَسْفَلِ أَوْشَالٌ، وَ يَفْرُقُ بَيْنَ هَذَيْنِ الْجَبَلَيْنِ وَ بَيْنَ قُدْسٍ وَ وَرْقَانِ الطَّرِيقِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: تَنَاهَبَتِ الْإِبِلُ الْأَرْضَ: أَخَذَتْ مِنْهَا بِقَوَائِمِهَا أَخْذًا كَثِيرًا. وَ فِي الْأَسَاسِ: الْإِبِلُ يَنْهَبُ السَّرَى، وَ يَتَنَاهَبُنَّهُ، وَ هُنَّ نَوَاهِبُ، وَ تَنَاهَبَتِ الْأَرْضُ. وَ مِنَ الْمَجَازِ أَيْضًا: الْمُنَاهَبَةُ: الْمِيَارَةُ فِي الْحَضَرِ وَ الْجَزْرِ. يُقَالُ: نَاهَبَ الْفَرَسُ الْفَرَسَ: بَارَاهُ فِي حُضْرِهِ، مُنَاهَبَةً. وَ جَوَادٌ مُنَاهَبٌ. وَ تَنَاهَبَ الْفَرَسَانِ: نَاهَبَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ، وَ كَذَلِكَ فِي غَيْرِ الْفَرَسِ وَ قَالَ: نَاهَبْتُهُمْ بِنَيْطَلٍ جَزُوفٍ كَذَا فِي الصَّحَاحِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ أَيْضًا: نَهَبُوهُ: تَنَاهَبُوهُ بِكَلَامِهِمْ. وَ عِبَارَةُ الْأَسَاسِ: بِلِسَانِهِمْ، وَ أَغْلَطُوا لَهُ، كَنَاهَبُوهُ مُنَاهَبَةً، بِمَعْنَى. وَ كَذَلِكَ نَهَبَ الْكَلْبُ: إِذَا أَخَذَ بِعُرْقُوبِ الْإِنْسَانِ، يُقَالُ: لَا- تَدْعُ كَلْبَكَ يَنْهَبُ النَّاسَ. وَ مِنَ الْمَجَازِ أَيْضًا: انْتَهَبَ الْفَرَسُ الشَّوْطَ: اسْتَوَلَى عَلَيْهِ، وَ يُقَالُ لِلْفَرَسِ الْجَوَادِ: إِنَّهُ لَيَنْتَهَبُ «٣» الْغَايَةَ وَ الشَّوْطَ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ: وَ الْخَرْقُ دُونَ بَنَاتِ السَّهْبِ مُنْتَهَبٌ «٤» يَعْنِي فِي التَّبَارَى بَيْنَ الظَّلِيمِ وَ النَّعَامَةِ. وَ مِنْهُ «٥»، كَمُنْذِرٍ: أَبُو قَيْلَمَةٍ. وَ كَمُنْزِرٍ: فَرَسٌ عُويَّةٌ بِالضَّمِّ وَ تَشْدِيدِ التَّحْتِيةِ ابْنِ سَيْلَمَى الضَّبِّيِّ، كَمَا نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ. وَ الْمُنْهَبُ: الْفَرَسُ الْفَائِقُ فِي الْعِدْوِ، عَلَى طَرَحِ الزَّائِدِ، أَوْ عَلَى أَنَّهُ نُوْهَبُ، فَنَهَبَ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ يَصِفُ عَيْرًا وَ أَتَتْهُ: وَ إِنْ تَنَاهَبَهُ تَجِدَهُ مِنْهَا وَ نَهَبَ، كَأَمِيرٍ عَ، قَالَ فِي الْمَعْجَمِ: كَأَنَّهُ فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ. وَ مُنَاهَبٌ بِالضَّمِّ: فَرَسٌ لِبْنَى ثَغْلَةَ بْنِ يَرْبُوعَ، مِنْ وَلَدِ الْحُرُونِ. وَ الْمُنتَهَبُ، بِضَمِّ الْمِيمِ وَ فَتْحِ الْهَاءِ: دَ، قُرْبُ وَادِي الْقُرَى. وَ فِي الْمَعْجَمِ: قَرِيَّةٌ فِي طَرَفِ سَيْلَمَى، أَحَدِ جَبَلَيْ طَيْيٍّ. وَ يَوْمُ الْمُنتَهَبِ مِنْ أَيَّامِ طَيْيٍّ وَ بِهَا بَتْرُ، يُقَالُ لَهَا: الْحُصْلِيَّةُ؛ قَالَ: لَمْ أَرِ يَوْمًا مِثْلَ يَوْمِ الْمُنتَهَبِ أَكْثَرَ دَعْوَى سَالِبٍ وَ مُسْتَلَبٍ وَ الْمُنْهَوْبُ: الْمَطْلُوبُ الْمَعْجَلُ. وَ زَيْدُ الْحَيْلِ بْنُ مُنْهَبٍ، كَمُحْسِنٍ، أَوْ هُوَزِيدُ بْنُ مُهْلَهْلٍ بْنُ زَيْدِ بْنِ مُنْهَبٍ التُّهْبَانِيِّ الطَّائِي الَّذِي وَفَدَ عَلَى النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، وَ سَمَّاهُ زَيْدَ الْخَيْرِ: صَاحِبِيَّ، شَاعِرٌ، خَطِيبٌ

(١) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ الْفَزْرُ، قَالَ الْمَجْدُ: وَ الْفَزْرُ بِالْكَسْرِ لِقَبِ سَعْدِ بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ وَافِي الْمَوْسِمِ بِمَعْرَى فَانْهَبَهَا، وَ قَالَ مِنْ أَخْذِ مِنْهَا وَاحِدَةً فَهِيَ لَهُ وَ لَا يَأْخُذُ مِنْهَا فَزْرُ، وَ هِيَ الْإِثْنَانُ فَكَثْرُ». (٢) عَنِ مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «الْأَثَرَاءُ». (٣) كَذَا فِي الْأَصْلِ وَ الْأَسَاسِ، وَ فِي اللِّسَانِ «إِنَّهُ لِيَنْهَبُ». (٤) تَمَامُهُ فِي الْأَسَاسِ: تَبَرَّى لَهُ صَعْلُهُ خَرَجَاءَ خَاضِعَةً فَالْخَرْقُ دُونَ بَنَاتِ الْبَيْضِ يَنْتَهَبُ (٥) ضَبَطَ اللِّسَانُ: وَ مِنْهُبٌ ضَبَطَ قَلَمٌ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٥٨

بَلِغٌ، جَوَاد. مات في آخِرِ خِلَافَةِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقِيلَ: قَبْلَ ذَلِكَ. وَ لَهُ ابْنَانِ: مِكَنَفٌ، وَ حُرَيْثٌ، يَأْتِي ذِكْرُهُمَا فِي مَحَلِّهِمَا.

[نِيب:] ج ٢، ص: ٤٥٨

التَّابُ مُذَكَّرٌ «١»: مِنَ الْأَشْيَانِ. قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ: التَّابُ: السُّنُّ الَّذِي «٢» خَلَفَ الرِّبَاعِيَّةَ، مُؤَنَّثٌ لَا-غَيْرَ، كَمَا فِي الْمَحْكَمِ. وَ لَا فَرْقَ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ لَفْظُهَا مُؤَنَّثًا، أَوْ يُشْتَعْمَلُ اسْتِعْمَالَ الْأَلْفَاقِ الْمُؤَنَّثَةِ الْعَارِيَّةِ عَنِ الْهَاءِ كُنْظَائِرِهَا، أَوْ خَاصَّةً بِالْإِنَاثِ مِنَ التُّوقِ، لَا تُطْلَقُ عَلَى الْجَمَلِ، كَمَا سَيَأْتِي. قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ، قَالَ سَيِّبِيُّوهُ: أَمَالُوا نَابًا، فِي حَدِّ الرَّفْعِ، تَشْبِيهًُا لَهُ بِأَلِفِ «٣» رَمَى، لِأَنَّهَا مُنْقَلَبَةٌ عَنِ يَاءٍ وَ هُوَ نَادِرٌ؛ يَعْنِي أَنَّ الْأَلِفَ الْمُنْقَلَبَةَ عَنِ الْيَاءِ وَالْوَاوِ، إِنَّمَا تُمَالُ إِذَا كَانَتْ لَا مَاءً، وَ ذَلِكَ فِي الْأَفْعَالِ خَاصَّةً. وَ مَا جَاءَ مِنْ هَذَا فِي الْأَسْمِ نَادِرٌ: وَ أَشَدُّ مِنْهُ مَا كَانَتْ أَلْفُهُ مُنْقَلَبَةً عَنِ يَاءٍ عَيْنًا، وَ جِ أَنْيَبٌ عَنِ اللَّحْيَانِي، وَ أَنْيَابٌ، وَ تُيُوبٌ بِالضَّمِّ، وَ هُوَ شَاذٌ وَارِدٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، لِأَنَّ فَعْلًا مُحَرَّكَةً، لَا يُجْمَعُ عَلَى فُعُولٍ. قَالَ شَيْخُنَا: وَ بَقِيَ عَلَيْهِ تُيُوبٌ، بِالْكَسْرِ، لِأَنَّهُ لَغَةٌ فِي كُلِّ جَمْعٍ عَلَى فُعُولٍ يَأْتِي الْعَيْنَ، كَتَبُوتٍ وَ عُيُوبٍ، وَ أَنْيَابُ عِنْدَ سَيِّبِيِّهِ جَج، أَوْ جَمْعُ الْجَمْعِ، وَ قَدْ سَقَطَتْ هَذِهِ الْعَلَامَةُ مِنْ نَسْخَةِ شَيْخِنَا، فَاعْتَرَضَ عَلَيْهِ. وَ التَّابُ: النَّاقَةُ الْمُسَنَّةُ، سَمَّوْهَا بِذَلِكَ حِينَ طَالَ نَابُهَا [وَ عَظُمَ، مُؤَنَّثَةٌ أَيْضًا «٤» وَ هُوَ مِمَّا سُمِّيَ فِيهِ الْكُلُّ بِاسْمِ الْجُزْءِ. وَ تَصْغِيرُ التَّابِ مِنَ الْإِبِلِ: تُيُوبٌ، بِغَيْرِ هَاءٍ «٥»]، وَ عَلَى هَذَا نَحْوُ قَوْلِهِمْ لِلْمَرْأَةِ: مَا أَنْتِ إِلَّا بُطَيْنٌ. كَالْتُّيُوبِ، كَتَنُورٍ كَذَا فِي نَسَخَتِنَا، وَ مِثْلُهُ فِي نَسْخَةِ شَيْخِنَا. قَالَ: وَ هُوَ مِنْ غَرَائِبِ التِّيْ أَعْفَلُهَا الْجَمَاءُ الْغَفِيرُ. وَ فِي نَسْخَةِ أُخْرَى: كَالْتُّيُوبِ، بِالْفَتْحِ، وَ هُوَ الصَّوَابُ. وَ جَمْعُهُمَا مَعًا أَنْيَابٌ وَ تُيُوبٌ بِالضَّمِّ، وَ نِيبٌ بِالْكَسْرِ. فَذَهَبَ سَيِّبِيُّوهُ إِلَى أَنَّ نِيبًا جَمْعُ نَابٍ، وَ قَالَ: بَنَوْهَا عَلَى فُعْلٍ، كَمَا بَنُوا الدَّارَ عَلَى فُعْلٍ، كَرَاهِيَّةَ تُيُوبٍ؛ لِأَنَّهَا ضَمَّةٌ فِي يَاءٍ، وَ قَبْلَهَا ضَمَّةٌ، وَ بَعْدَهَا وَاوٌ، فَكَرِهُوا ذَلِكَ. وَ قَالُوا فِيهَا أَيْضًا: أَنْيَابٌ، كَقَدَمٍ وَ أَقْدَامٍ «٦»؛ وَ أَنَّ نِيبًا جَمْعُ تُيُوبٍ، كَمَا حَكَى هُوَ عَنْ يُوسُفَ أَنَّ مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ صَيْدٌ وَ بَيْضٌ، فِي جَمْعِ صَيُودٍ وَ بَيُوضٍ «٧»، عَلَى مَنْ قَالَ رُسُلٌ «٨»، وَ هِيَ التَّمِيمِيَّةُ. وَ يَقْوَى مَذْهَبُ سَيِّبِيِّهِ أَنَّ نِيبًا، لَوْ كَانَتْ جَمْعُ تُيُوبٍ لَكَانَتْ خَلِيقَةً بِنِيبٍ، كَمَا قَالُوا فِي صَيُودٍ صَيْدٌ، وَ فِي بَيُوضٍ بَيْضٌ؛ لِأَنَّهُمْ [لَا] يَكْرَهُونَ فِي الْيَاءِ مِنْ هَذَا الضَّرْبِ كَمَا «٩» يَكْرَهُونَ فِي الْوَاوِ، لِخِفَتِهَا وَ ثِقَلِ الْوَاوِ، فَإِنْ لَمْ يَقُولُوا تُيُوبٌ، دَلِيلٌ «١٠» عَلَى أَنَّ نِيبًا جَمْعُ نَابٍ، كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ سَيِّبِيُّوهُ، وَ كَلَا الْمَذْهَبَيْنِ قِيَاسٌ إِذَا صَحَّتْ تُيُوبٌ، وَ إِلَّا فَنِيبٌ جَمْعُ نَابٍ كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ سَيِّبِيُّوهُ، قِيَاسًا عَلَى دُورٍ. كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «لَهُمْ مِنَ الصَّدَقَةِ الثَّلَاثُ وَ النَّابُ». وَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ لَقَيْسُ بْنُ عَاصِمٍ: «كَيْفَ أَنْتَ عِنْدَ الْقَرَى؟ قَالَ: أُلْصِقُ بِالنَّابِ الْفَانِيَّةِ» «١١». وَ الْجَمْعُ النِّيبُ. وَ فِي الْمَثَلِ: «لَا أَفْعَلُ ذَلِكَ مَا حَنَّتِ النِّيبُ». قَالَ مَنْظُورُ بْنُ مَرْثَدٍ الْفَقْعِي: حَرَقَهَا حَمَضُ بِلَادٍ فَلِ فَمَا تَكَادُ نِيبُهَا تُؤَلَّى «١٢» أَيْ: تَرْجَعُ مِنَ الضَّعْفِ، وَ هُوَ «١٣» فُعْلٌ، مِثْلُ أَسَدٍ وَ أُشْدٍ، وَ إِنَّمَا كَسَرُوا التَّوْنَ لِتَسْلَمَ الْيَاءُ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَ لَا يُقَالُ لِلْجَمَلِ: نَابٌ، قَالَ سَيِّبِيُّوهُ: مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ فِي تَصْغِيرِ نَابٍ: تُؤَيْبٌ فَيَجِيءُ بِالْوَاوِ، لِأَنَّ هَذِهِ الْأَلِفَ يَكْثُرُ انْقِلَابُهَا

(١) قوله «مذكر» ومثله في التهذيب و اللسان و المصباح. (٢) اللسان: التي. (٣) عن اللسان، و في الأصل «في ألف». (٤) زيادة عن اللسان. (٥) نيب فهي كالصفة فلذلك لم تلحقها الهاء، لأن الهاء لا تلحق تصغير الصفات. (٦) زيد في اللسان: قال ابن سيده: و الذي عندي أن أنياباً جمع ناب، على ما فعلت في هذا النحو، كقدم و أقدام. (٧) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله صيود و بيوض على وزن صبور». (٨) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله رسل أي بالتسكين في رسل بضمين». (٩) عن اللسان، و بالأصل «ما». (١٠) عن اللسان، و بالأصل: «دل». (١١) عن النهاية، و في الأصل «بالناب الفانية». (١٢) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله حرقها أي عطشها قال في التكملة: و بين المشطورين مشطور ساقط و هو: و غنم نجم غير مستقل و الرجز لمسعود بن قيد الفزاري، و قيد لقب أبيه و اسمه عثمان». (١٣) يعني النيب، جمع الناب.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٥٩

مِنَ الْوَاوَاتِ. قَالَ ابْنُ السَّرَّاجِ: هَذَا غَلَطٌ مِنْهُ. هَذَا نَصُّ الصَّحَاحِ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. قَالَ ابْنُ بَرِّي: ظَاهِرٌ هَذَا اللَّفْظُ أَنَّ ابْنَ السَّرَّاجِ غَلَطَ

سيبويه، فيما حكاها، قال: وليس الأثر كذلك، وإِنَّمَا قَوْلُهُ: وَهُوَ غَلَطٌ مِنْهُ، مِنْ تَبَتُّهُ كَلَامٌ سَبِيئِيَّةٌ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: مِنْهُمْ، وَغَيْرُهُ ابْنُ السَّرَّاجِ فَقَالَ: مِنْهُ، فَإِنَّ سَبِيئِيَّةً قَالَ: وَهَذَا غَلَطٌ مِنْهُمْ، أَيْ مِنَ الْعَرَبِ الَّذِينَ يَقُولُونَهُ كَذَلِكَ. وَقَوْلُ ابْنِ السَّرَّاجِ غَلَطٌ مِنْهُ، هُوَ بِمَعْنَى: غَلَطَ مِنْ قَائِلِهِ، وَهُوَ مِنْ كَلَامِ سَبِيئِيَّةٍ، وَنَحْوِ كَلَامِ ابْنِ السَّرَّاجِ. انْتَهَى. قَالَ شَيْخُنَا: قُلْتُ الظَّاهِرُ يُنَافِيهِ. نَعَمْ، يُمَكِّنُ حَمْلَهُ عَلَى مُوَافَقَةِ سَبِيئِيَّةٍ بِأَنَّ الْجَوْهَرِيَّ نَقَلَ أَوَّلَ كَلَامِ سَبِيئِيَّةٍ أَوَّلًا، وَأَيْدَهُ بِكَلَامِ ابْنِ السَّرَّاجِ، وَقَالَ ابْنُ السَّرَّاجِ قَالَ هَذَا الْكَلَامُ الَّذِي نَقَلَهُ سَبِيئِيَّةٌ غَلَطٌ مِنْ قَائِلِهِ، فَيَتَّفِقَانِ عَلَى تَغْلِيظِ الْمُتَكَلِّمِ بِهَذِهِ اللَّغَةِ، وَيَكُونُ كَلَامُ ابْنِ السَّرَّاجِ مُوَافِقًا لِكَلَامِ سَبِيئِيَّةٍ لَا-اعْتِرَاضَ، وَلَا-نَقْلَ عَنْهُ، بِالنِّسْبَةِ لِمَا فِي الصَّحَاحِ كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَأَمَّا دَعْوَى ابْنِ بَرِّ أَنْ ابْنَ السَّرَّاجِ نَقَلَ كَلَامَ سَبِيئِيَّةٍ بِعَيْنِهِ، وَأَنَّهُ مُرَادُّ الْجَوْهَرِيِّ، فَدُونُ إِثْبَاتِهِ وَآخِذِهِ مِنْ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ خَرَطُ الْقِتَادِ، وَإِنْ نَقَلَهُ ابْنُ الْمُكْرَمِ وَسَلَّمَهُ، فَلَا يَخْفَى مَا فِيهِ مِنَ التَّنَافُرِ وَعَدَمِ تَلَاوُمِ «١» الْأَطْرَافِ. انْتَهَى. وَهُوَ تَحْقِيقٌ حَسَنٌ. وَالنَّبَأُ بْنُ حُنَيْفٍ أَبُو لَيْلَى «٢» أَيْ: وَالِدُهَا أُمُّ بِالْجَزِّ، صَفَةُ لَيْلَى، أَيْ: وَالِدَتُ لَيْلَى الَّتِي هِيَ أُمُّ عَثْبَانَ بْنِ مَالِكٍ الصَّحَابِيِّ الْمَشْهُورِ، إِمَامٌ مَشْجِدِ قُبَاءَ، حَدِيثُهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ، لَهَا ضِعْبُهُ أَيْضًا. وَنَهْرُ نَابٍ: فِي نَوَاحِي دُجَيْلٍ قُرْبَ أَوَانِي، مُقْصُورًا، بِبَعْدَادَ. وَ مِنَ الْمَخَازِ: النَّابُ: سَيِّدُ الْقَوْمِ وَكَبِيرُهُمْ، جَمْعُهُ أَثْنَابٌ، وَأَنَشَدَ أَبُو بَكْرٍ قَوْلَ جَمِيلٍ: رَمَى اللَّهُ فِي عَيْنِي بَيْئَنَةً بِالْقَذَى وَفِي الْغُرِّ مِنْ أَثْنَابِهَا بِالْقَوَادِحِ «٣» قَالَ: أَثْنَابُهَا: سَادَاتُهَا، أَيْ: رَمَى اللَّهُ بِالْهَلَاكِ وَالْفَسَادِ فِي أَثْنَابِ قَوْمِهَا وَسَادَاتِهَا، إِذْ حَالُوا بَيْنَهَا وَبَيْنَ زِيَارَتِي. وَقَالَتْ الْكِنْدِيَّةُ تُرْثِي إِخْوَتَهَا: هَوَتْ أُمُّهُمْ مَا ذَامُهُمْ «٤» يَوْمَ صَيَّرَعُوا بَيْتَانَ مِنْ أَثْنَابٍ مَجْدٍ تَصَرَّمَا وَالْأَثْنِبُ: الْغَلِيظُ النَّابِ، لَا يَضَعُ شَيْئًا إِلَّا كَسَرَهُ، عَنْ ثَعْلَبٍ؛ وَأَنَشَدَ: فَقُلْتُ: تَعْلَمُ أَنَّي غَيْرُ نَائِمٍ إِلَى مُسْتَقِيلٍ بِالْخِيَانَةِ أَثْنَابًا وَنَبْتُهُ، كَحِفَّتِهِ: أَصَبْتُ نَابَهُ، وَكَذَا نَابَهُ يَنْبِيئُهُ. وَنَبْتُ السَّهْمِ، بِالتَّشْدِيدِ: عَجَمٌ عَوْدُهُ. وَيُقَالُ: ظَفَرَ فِيهِ السَّبْعُ «٥». وَنَبْتُ: أَثَرٌ فِيهِ بِنَابِهِ، وَفِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: «أَنَّ ذُبَابًا نَبْتُ فِي شَاةٍ، فَذَبَّحُوهَا» أَيْ: أَثْنَبَ أَثْنَابَهُ فِيهَا وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: نَبَيْتِ النَّاقَةَ: هَرِمْتُ، وَهِيَ مُنْبِتٌ. وَفِي الْأَسَاسِ: صَارَتْ نَابًا. وَنَبْتُ النَّبْتُ: خَرَجَتْ أَرْوَمَتُهُ، كَتَنَيْتُ، وَكَذَلِكَ الشَّيْبُ. قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَارَاهُ عَلَى التَّشْبِيهِ بِالنَّابِ؛ قَالَ مُضَرَّسٌ: فَقَالَتْ: أَمَّا يَنْهَاكَ عَنْ تَبِعِ الصَّبَا مَعَالِيكَ وَالشَّيْبُ الَّذِي قَدْ تَنَبَّيَا وَذُو الْأَثْنَابِ: لَقَبُ قَيْسِ بْنِ مَعْدِيكَرَبَ بْنِ عَمْرِو بْنِ السَّمُطِ. وَأَيْضًا: لَقَبُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ بْنِ عَبْدِ وَدٍّ الْعَامِرِيِّ الصَّحَابِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، أُمُّهُ حُبَّى بِنْتُ قَيْسِ الْخَزَاعِيَّةِ. وَكُنْيَتُهُ أَبُو يَزِيدَ، أَحَدُ أَشْرَافِ قُرَيْشٍ وَخُطْبَائِهِمْ، وَكَانَ أَعْلَمَ الشُّفَعَاءِ. كَذَا فِي الْمَعْجَمِ. وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ: ثُبُوبٌ نَبْتُ، عَلَى الْمُبَالَغَةِ، قَالَ: مُجُوبَةُ جُوبَ الرَّحَى لَمْ تُثْقَبْ تَعْضُ مِنْهَا بِالثُّبُوبِ النَّبْتُ

(١) فِي الْأَصْلِ «تَلَايِمٌ». (٢) فِي إِحْدَى نَسَخِ الْقَامُوسِ: وَالِدَ لَيْلَى. (٣) فِي الْمَطْبُوعَةِ الْكُوتِيَّةِ «بَشِيئَةٌ» تَصْحِيفٌ. (٤) عَنِ اللِّسَانِ، وَفِي الْأَصْلِ «مَا دَابَّهُمْ». (٥) فِي الْأَسَاسِ: وَظَفَرَ فِيهِ السَّبْعُ وَنَبْتُ: أَنْشَبَ فِيهِ ظَفْرَهُ وَنَابَهُ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٦٠

و استعار بعضهم الأنياب للشرّ و أنشد: أَفُرُّ حِذَارَ الشَّرِّ وَ الشَّرُّ تَارِكِي وَ أَطْعُنُ فِي أُنْيَابِهِ وَ هُوَ كَالْحِجِّ وَ مِنْ الْمَجَازِ: عَصَّتْهُ أُنْيَابُ الدَّهْرِ وَ نُيُوبُهُ. وَ طَفَّرَ فَلَانٌ فِي كَذَا، وَ نَيْبٌ: نَشِبٌ فِيهِ، كَذَا فِي الْأَسَاسِ.

فصل الواو؛ ج ۲، ص: ۴۶۰

[وَأَب]؛ ج ٢، ص: ٤٦٠

الْوَأْب، بالفتح قال شيخنا: ذَكَرَ الْفَتْحَ مُسْتَدْرَكٌ: الضَّخْمُ، وَالْوَاسِعُ مِنَ الْقِدَاحِ. يُقَالُ: قَدَحَ وَأَبَّ، أَيْ: ضَخَّمَ وَاسِعًا، وَكَذَلِكَ إِنَاءٌ وَأَبٌّ، وَالْجَمْعُ أَوَابٌ. وَالْوَأْبُ مِنَ الْحَوَافِرِ: الشَّدِيدُ، مُنْضَمُّ السَّنَابِكِ، الْخَفِيفُ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَأَبَّ الْحَافِرُ يَبُّ «أ» وَأَبَّةً: إِذَا انْضَمَّتْ سَنَابِكُهُ. وَإِنَّهُ لَوَأْبُ الْحَوَافِرِ. وَحَافِرٌ وَأَبٌّ: حَفِيطٌ، أَوِ الْوَأْبُ: الْحَافِرُ الْمُقَعَّبُ، الْكَثِيرُ الْأَخَذِ مِنَ الْأَرْضِ، وَعَلَيْهِ اقْتَصَرَ الْجَوْهَرِيُّ. وَقَدَحَ وَأَبَّ: ضَخَّمَ، مُقَعَّبًا، وَاسِعًا وَأَنْشَدَ لِأَبِي النَّجْمِ الْعِجْلِيُّ: بِكَلٍّ وَأَبٍّ لِلْحَصَى رَضَّاحٍ لَيْسَ بِمُضْطَّرٍّ وَلَا فِرْشَاحٍ أَوِ الْوَأْبُ: الْجَيْدُ الْقَدَرِ. وَفِي التَّهْذِيبِ: حَافِرٌ وَأَبٌّ: إِذَا كَانَ قَدْرًا، لَا وَاسِعًا عَرِضًا، وَلَا مَضْرُورًا. وَالْوَأْبُ: الْاسْتِحْيَاءُ، وَالْانْقِبَاضُ. وَقَدْ وَأَبَّ يَبُّ، كَوَعَدَ يَعِدُ، وَأَبَاءَ،

وإبه بالكسر، كعده. ويقال: الوأب: البعير العظيم. وناقه وأبه، بهاء: قصيرة عريضة، وكذلك المرأة. والوأبه أيضاً: النقرة في الصخرة، تمسك الماء، ومثله في الصحاح. والوأبه من الآبار: الواسعة، البعيدة؛ أو هي البعيدة القعر فقط. كذا في لسان العرب. والمؤببات، مثال المؤعبات (٢): المخزيات. وأب منه، وأتاب: خزي، واستحيا. وأوأبه، فعل به فعلاً يستحيا منه وأنشد شمر: وإني لكني عن المؤببات إذا ما الرطبي أنمأى مرثو الرطبي: الأحمق، ومرثو: حقه. أو أوأبه: أغضبه، ويأتي ثلاثيه قريباً. أو أوأبه: إذا رده بخزي عن حاجته، كذا في النسخ. والذي في تهذيب الأفعال: عن صاحبه، وهي نسخة قديمة موثوق بها كأتأبه (٣): رده بخزي و عار. والتاء في ذلك بدل من الواو. والإبه، كعده: العار (٤)، قاله أبو عبيد، يقال: نكح فلان في إبه. قال الجوهري: هو العار، وما يستحيا منه، والهاء عوض عن الواو. قال ذو الرمة: إذا المرئي شب له بنات عصبن برأسه إبه و عاراً والتوبة (٥) والمؤببة: كله الخزي والعار، والحياء، والانقباض. قال أبو عمرو الشيباني: التوبة: الاستحياء وأصلها وأبه، مأخوذ من الإبه، وهي العيب. قال أبو عمرو: تغدى عندي أعرابي فصيح، من بني أسد، فلما (٦) رفع يده، قلت له: ازدد. فقال: والله ما طعامك، يا أبا عمرو، بذي توبه أي: بطعام يستحيا من أكله، وأصل التاء واو. وقد أتاب الرجل من الشيء، فهو متتب: إذا خزي واستحيا، وهو افتعل من وأب، كاتعد من وعيد، ثم وقع الإبدال والإدغام، وهذا لازم، والذي سبق متعدي. قال الأعشى يمدح هود بن علي الحنفي:

(١) اللسان: ياب. (٢) كذا بالأصل والصحاح، وفي اللسان: الموغبات. (٣) في القاموس: كأتأبه ضبط قلم. (٤) في اللسان عن أبي عبيد: العيب. (٥) الصحاح واللسان: توبة ضبط قلم. (٦) الصحاح: «ثم رفع.. فقلت..».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٦١

من يلق هود يشجد غير متتب (١) إذا تعمم فوق التاج أو وضعا وفي التهذيب: هو افتعال، من الإبه والوأب. وأب يئب. إذا أنف. ووب: غضب. وأوأبه غيره: أغضبه، وقد تقدم بعينه، فهو كال تكرار. وقد وأبه: واسعه. وفي التهذيب: قدر وئبه، على فعله، من الحافر الوأب، أو من بئر وأبه، أي: قعرة. وقد وئبه، بياءين، من الفرس الوأه، وسيدكر في المعتل* ومما يستدرك عليه: إناء وأب: واسع. وحافر وأب حفيظ. والوئب: الرغب. والوأبه: المقاربة الخلق.

[وب]: ج ٢، ص: ٤٦١

الوب: أهمله الجوهري، وقال ابن الأعرابي: هو التهيؤ للحمل في الحزب، يقال: هب ووب: إذا تهيأ لها، كالوبوية. قال الأزهري: الأصل في وب أب، فقلت الهمزة واواً، وقد مضى.

[وتب]: ج ٢، ص: ٤٦١

وتب بالمثلثة الفوقية، وقد أهمله الجوهري. وقال ابن دريد: وتب يتب وتباً: إذا ثبت في المكان، فلم يزل. وهذه المادة مكتوبة عندنا بالأسود، بناءً على أنه مما ذكرها الجوهري، وليس هو في الصحاح؛ بل أهمله الأكثرون، وقيل هو لثغة.

[وتب]: ج ٢، ص: ٤٦١

الوتب: الطفر، يقال: وتب، يتب، وتباً كالضرب، وتبناً محركةً، لما فيه من الحركة والاضطراب وتوباً، بالصم على القياس، وتباً بالكسر؛ قال: إذا وتب الركاب جرى وتباً وأثبت الجماهير أنه مصدر: وأبته مؤابته، ولذا ضبطه بعضهم بالفتح، وهو غير صواب، وثبياً، على فعيل، قال نافع بن لقيط (٢) يصف كبرة: فما أمي وأم الوحش لما تفرع في (٣) مفارقي المشيب فما أرمي فأقتلها بسهمي ولا أعذو فأدرك بالوئب (٤) يقول: ما أنا والوحش؟ يعني الجوارى، ونصب أقتلها وأدرك، على جواب الجحد بالفاء. قال شيخنا: و

مِمَّا بَقِيَ عَلَى الْمَصْنُفِ مِنْ مَصَادِرِ هَذَا الْبَابِ: ثِيَّةٌ، كَعِدَّةٍ، وَ هِيَ مَقِيسَةٌ، ذَكَرَهَا أَرْبَابُ الْأَفْعَالِ، وَ تَبَّهَ عَلَيْهَا الشَّيْخُ ابْنُ مَالِكٍ وَ غَيْرُهُ. وَ الْوُثْبُ: الْقُعُودُ، بُلْعُهُ حِمِيرٌ خَاصَّةٌ، يُقَالُ: ثُبَّ، أَيْ: أَقْعَدُ. وَ دَخَلَ رَجُلٌ مِنَ الْعَرَبِ عَلَى مَلِكٍ مِنْ مُلُوكِ حِمْيَرَ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: ثُبَّ، أَيْ: أَقْعِدْ. فَتَكَسَّرَ. فَقَالَ: لَيْسَ عِنْدَنَا عَرَبِيَّتُكَ كَعَرَبِيَّتِكُمْ، مَنْ دَخَلَ ظَفَارَ حَمَرٍ. أَيْ: تَكَلَّمَ بِالْحِمْيَرِيَّةِ. حَكَاهُ فِي الْمَزْهَرِ. وَ عَرَبِيَّتُكَ: يُرِيدُ الْعَرَبِيَّةَ، فَوَقَفَ عَلَى الْهَاءِ بِالتَّاءِ، وَ كَذَلِكَ لَعْنَتُهُمْ، قَالَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَ نَقَلَهُ ابْنُ سَيِّدَةٍ وَ ابْنُ مَنْظُورٍ، زَادَ ابْنُ سَيِّدَةٍ فِي آخِرِ الْكَلَامِ: وَ الْفِعْلُ كَالْفِعْلِ. وَ الْوِثَابُ، كَكِتَابِ: السَّرِيرِ، وَ قِيلَ: السَّرِيرُ الَّذِي لَا يَبْرُحُ الْمَلِكُ عَلَيْهِ. وَ الْوِثَابُ بِلُغَتِهِمْ: الْفَرَّاشُ، يُقَالُ: وَثَبْتُهُ وَثَابًا، أَيْ: فَرَشْتُهُ لَهُ فَرَاشًا. أَوْ الْوِثَابُ: الْمَقَاعِدُ، فَيَكُونُ الْوِثَابُ جَمْعًا، كَمَا صَرَّحَ بِهِ بَعْضُهُمْ؛ قَالَ أُمِّيَّةٌ: يَا ذَنْ اللَّهَ فَاشْتَدَّتْ قُوَاهُمْ عَلَى مَلَكَيْنِ وَهِيَ لَهُمْ وَثَابٌ يَعْنِي أَنَّ السِّمَاءَ مَقَاعِدُ لِلْمَلَائِكَةِ، كَذَا فِي الصَّحَاحِ. وَ الْمُؤَثَّبَانِ بَفَتْحِ الْأَوَّلِ وَ الثَّالِثِ «٥» بِلُغَتِهِمْ: الْمَلِكُ إِذَا قَعِدَ، وَ لَزِمَ الْوِثَابُ، أَيْ السَّرِيرَ وَ لَمْ يَغْزُ. وَ بِهِ لُقِّبَ عَمْرُو بْنُ أَشْعَدَ، أَخُو حَسَّانَ مِنْ مُلُوكِ حِمْيَرَ، لِزُرُومِهِ الْوِثَابَ، وَ قِلَّةِ غَزْوِهِ، كَمَا قَالَ الْفَتَيْيُّ.

(١) عَنْ الصَّحَاحِ، وَ فِي الْأَصْلِ: «مُتَثَّ». (٢) فِي الْأَصْلِ «نَابِغُ بْنُ لَقِيطٍ» وَ مَا أُثْبِتَنَاهُ عَنِ الْمَطْبُوعَةِ الْكُوَيْتِيَّةِ. (٣) عَنِ اللِّسَانِ، وَ فِي الْأَصْلِ «مَنْ». (٤) فِي الْبَيْتِ إِقْوَاء. (٥) كَذَا فِي الْأَصْلِ وَ الْقَامُوسِ وَ الْمَجْمَلِ وَ الصَّحَاحِ وَ الْمَقَائِيسِ، لَكِنَّا فِي اللِّسَانِ بَضَمَ الْمِيمِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٦٢

وَ الْمِثْبُ، بِكَسْرِ الْمِيمِ وَ فَتْحِ التَّاءِ الْمَثَلَةُ، قَالُوا: الْأَرْضُ السَّهْلَةُ؛ وَ مِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ يَصِفُ نَعَامَةً: قَرِيرَةٌ عَيْنٍ حِينَ فَضَّتْ بِخَطْمِهَا خَرَّاشِيَّ قَيْضَ بَيْنَ قَوْزٍ وَ مِثْبٍ «١» وَ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الْمِثْبُ: الْقَافِرُ، وَ الْجَالِسُ. وَ نَقَلَ عَنْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ بِتَقْدِيمِ الْجَالِسِ عَلَى الْقَافِرِ. وَ فِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ: الْمِثْبُ: مَا ارْتَفَعَ مِنْ، وَ فِي نَسَخِهِ: عَنِ الْأَرْضِ. قَالَ يَاقُوتُ: وَ كُلُّهُ مَفْعِلٌ، مِنْ وَثَبَ. وَ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الْمِثْبُ: مَاءٌ لِعِبَادَةِ بِالْحِجَازِ. وَ الْمِثْبُ مَاءٌ لِعَقِيلٍ بَنِيْدٍ ثُمَّ لِلْمُنْتَفِقِ، وَ اسْمُهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ عَقِيلٍ. وَ قَالَ غَيْرُهُ: مِثْبُ: وَادٍ مِنْ أَوْدِيَةِ الْأَعْرَاضِ الَّتِي تَسِيلُ مِنَ الْحِجَازِ فِي نَجْدٍ، اخْتَلَطَ فِيهِ عَقِيلٌ بَنُ كَعْبٍ وَ زُبَيْدٌ مِنَ الْيَمَنِ. وَ مِثْبُ: مَالٌ بِالْمَدِينَةِ الشَّرِيفَةِ، مِنْ إِخْدَى صَدَقَاتِهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ وَ لَهُ فِيهَا سَبْعَةُ حِطَانٍ، كَانَ أَوْصِي بِهَا مُخْبِرُ يَهُودِيٍّ لِلنَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، وَ كَانَ أَسْلَمَ. فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ، وَصَّى «٢» بِهَا لِرَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ. وَ أَسْمَاءُ هَذِهِ الْحِطَانِ: بَرْقَةٌ، وَ مِثْبُ، وَ الصَّافَةُ «٣»، وَ أَعْوَافٌ، وَ حَسَنَى وَ الزَّلَالُ «٤» وَ مُشْرَبَةٌ أُمُّ إِبْرَاهِيمَ. كَذَا فِي الْمُعْجَمِ. هَكَذَا وَقَعَ فِي كِتَابِ اللُّغَةِ، بَلْ وَ فِي أَسْمَاءِ الْمَوَاضِعِ وَ الْبِقَاعِ، كَالْمَرَاصِدِ، وَ الْمُعْجَمِ لِيَاقُوتَ، وَ غَيْرِهِمَا وَ مُصَيِّفَاتِ أَبِي عُبَيْدٍ. وَ قَوْلُهُ: هُوَ غَلَطٌ صَدْرِيخٌ، فِيهِ مَا فِيهِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ لَهُ فِي تَخَطُّطِهِ نَصٌّ صَحِيحٌ. وَ قَوْلُهُ: الصَّوَابُ مِثْ، كَمِيلٍ مَأْخُوذٍ مِنَ الْأَرْضِ الْمِثْنَاءِ وَ هِيَ السَّهْلَةُ «٥»، لَا يَنْهَضُ دَلِيلًا عَلَى مَا قَالَهُ، بَلِ الْمُعْتَمَدُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْأَثَمَةُ. وَ قَدْ سَبَقَ الْكَلَامُ عَلَيْهِ. وَ أَيْضًا هَذَا الَّذِي ادَّعَاهُ أَنَّهُ الصَّوَابُ، إِنَّمَا هُوَ ذُو الْمِثْبِ: مَوْضِعٌ بِعَقِيقِ الْمَدِينَةِ. وَ الْمِثْبُ: عِ بَمَكَّةَ الْمُتَسَرِّفَةِ عِنْدَ غَدِيرِ خُحْمٍ، هَكَذَا فِي النَّسَخِ، وَ الصَّوَابُ: عِنْدَ بَنِي خُحْمٍ، كَذَا فِي الْمَعْجَمِ، وَ ذَلِكَ لِأَنَّ خُحْمَ بَنِي جَاهِلِيٍّ بِمَكَّةَ، وَ ثُمَّ شَغَبَ خُحْمَ يَتَدَلَّى عَلَى أَجْيَادِ الْكَبِيرِ. وَ أَمَّا الَّذِي يُضَافُ إِلَيْهِ الْغَدِيرُ، فَإِنَّهُ دُونَ الْجُحْفَةِ، عَلَى مِيلٍ، وَ سِيَأْتِي بَيَانُ ذَلِكَ فِي مَحَلِّهِ. وَ فِي اللِّسَانِ: اسْمُ مَوْضِعٍ، وَ لَمْ يُقَيَّدْ؛ قَالَ النَّابِغَةُ الْجَعْدِيُّ: أَتَاهُنَّ أَنَّ مِيَاءَ الذُّهَابِ فَلَاوَرَقٍ فَالْمِلْحِ فَالْمِثْبِ وَ عَنِ أَبِي عَمْرٍو «٦»: الْمِثْبُ: الْجَدُولُ. وَ مَوْثَبٌ، كَمَجْلِسٍ، وَ مَقْعَدٌ، الْفَتْحُ رَوَاهُ ابْنُ حَبِيبٍ: ع، قَالَ أَبُو دُوَادٍ الْإِيَادِيُّ: تَرَفَّى وَ يَزْفَعُهَا السَّرَابُ كَأَنَّهَا مِنْ عَمِّ مَوْثَبٍ أَوْ ضِعَانِكِ خِدَادٍ «٧» عَمِّ، أَيْ طُولِ، وَ ضِعَانَاكَ، أَيْ ضَخَمَ. وَ قِيلَ: الْعَمِّ: النَّخْلُ الطُّوَالُ، وَ الضِعَانَاكَ: شَجَرٌ عَظِيمٌ، كَذَا فِي الْمَعْجَمِ. وَ تَقُولُ: وَثَبْتُ تَوْثِيًّا، أَيْ أَقْعَدُهُ عَلَى وَسَادَةٍ. وَ وَثَبْتُ وَثْبَةً وَاحِدَةً، وَ أَوْثَبْتُهُ أَنَا، وَ أَوْثَبُهُ الْمَوْضِعَ: جَعَلَهُ يَثْبَهُ. وَ وَثَبْتُ: سَاوَرَهُ، هَكَذَا بِالسِّنِّ الْمُهْمَلَةِ، وَ مِثْلُهُ فِي الصَّحَاحِ، وَ فِي أُخْرَى بِالْمُعْجَمَةِ، وَ هُوَ غَلَطٌ. وَ رَبَّمَا قَالُوا وَثَبْتُ وَ سَادَةً تَوْثِيًّا، هَكَذَا فِي نَسَخَتِنَا مُضْبُوطٌ بِالتَّشْدِيدِ، وَ فِي غَيْرِهَا، ثَلَاثِيًّا، كَوَعَدَ: إِذَا طَرَحَهَا لَهُ، لِيَقْعَدَ عَلَيْهَا. وَ فِي حَدِيثِ فَارِعَةَ أُخْتِ أُمِّيَّةَ بِنِ [أَبِي] «٨» الصَّلْتِ، قَالَتْ: «قَدِمَ أَخِي مِنْ سَفَرٍ، فَوَثَبَ عَلَى سَرِيرِي»، أَيْ: قَعَدَ عَلَيْهِ، وَ اسْتَقَرَّ. وَ الْوُثُوبُ فِي غَيْرِ لُغَةٍ حِمْيَرِيَّةٍ: النُّهُوضُ وَ الْقِيَامُ. وَ قَدِمَ

(١) خَرَّاشِيٌّ عَنِ اللِّسَانِ، وَ فِي الْأَصْلِ «خَرَّاسِيٌّ» وَ قَوْزٌ عَنْ مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ وَ بِالْأَصْلِ «قُورٌ» وَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ خَرَّاسِيٌّ كَذَا بِخَطِّهِ وَ الصَّوَابُ خَرَّاشِيٌّ بِالْخَاءِ وَ الشَّيْنِ الْمَعْجَمَتَيْنِ كَمَا فِي التَّكْمِلَةِ. فِي الصَّحَاحِ: الْخَرَّاشُ: مِثْلُ الْحَرْبَاءِ قَشْرَةُ الْبَيْضَةِ الْعَلِيَا». (٢)

معجم البلدان: أوصى. (٣) معجم البلدان: الصافية. (٤) معجم البلدان: والدال. (٥) في معجم البلدان: الميثاء الرملية اللينة. (٦) عن اللسان و معجم البلدان، و في الأصل «أبى محمد». (٧) خداد عن معجم البلدان، و بالأصل «حداد» قال ياقوت: لعله من الخدّ و هو الشق في الأرض. (٨) عن اللسان و النهاية.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٦٣

عامرُ بْنُ الطُّفَيْلِ على سَيِّدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فَوَثَّبَ لَهُ وِسَادَةً، أَى: أَقَعَدَهُ عَلَيْهَا. و فى رواية: فَوَثَّبَهُ وِسَادَةً، أَى: أَلْقَاهَا لَهُ. كَذَا فى لسان العرب، و به تَعَلَّمَ أَنْ قَوْلَ شَيْخِنَا: و قد كَثُرَ اسْتِعْمَالُ الْعَامَّةِ الْوُثْبِ فى معنى الْمُبَادَرَةِ لِلشَّيْءِ و الْمُسَارَعَةِ إِلَيْهِ، لَيْسَ فى أُمِّهَاتِ اللُّغَةِ مَا يَسَاعِدُهُ، يَدُلُّ على عدم اطلاعه لِمَا نَقَلْنَاهُ. و فى حديث على، رَضِيَ الله عنه، يَوْمَ صِفِّينَ: «قَدَّمَ لِلْوُثْبِ يَدًا و [أَخْرَجَ]» (١) لِلتُّكُوصِ رَجُلًا، أَى: إِنْ أَصَابَ فُرْصَةً، نَهَضَ إِلَيْهَا، و إِلَّا رَجَعَ و تَرَكَ. و من الْمَجَازِ: تَوَثَّبَ فُلَانٌ فى ضَيْعَتِي. و عبارة الصِّحَاحِ: فى ضَيْعَةٍ لِي، أَى اسْتَوَلَى عَلَيْهَا ظُلْمًا. و فى الأساس: تَوَثَّبَ على مَنْزِلَتِهِ، و تَوَثَّبَ على أَخِيهِ فى أَرْضِهِ (٢) اسْتَوَلَى عَلَيْهَا ظُلْمًا. و فى لسان العرب: فى حديث هُذَيْلٍ: «أَيَّتَوَثَّبَ أَبُو بَكْرٍ على وَصِيِّ رَسُولِ اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم؟ وَا بُو بَكْرٍ أَنَّهُ وَجَدَ عَهْدًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم؛ و أَنَّهُ خَرِمَ أَنْفَهُ بِخِزَامَةٍ»، أَى يَسْتَوَلَى (٣) عَلَيْهِ و يَظْلِمُهُ؟ معناه: لو كان على، رَضِيَ الله عنه، معهودًا إِلَيْهِ بِالْخِلَافَةِ، لكان فى أَبِي بَكْرٍ، رَضِيَ الله عنه، من الطَّاعَةِ و الانقياد إِلَيْهِ ما يكون فى الْجَمَلِ الدَّلِيلِ الْمُتَّفَادِ بِخِزَامَتِهِ. و الشَّيْءُ، كَحِمَاةِ: الْجَمَاعَةِ، و قد تقدّم البحث فيه فى ث و ب «٤». و الْوُثْبَى، كَجَمَزَى، من الْوُثْبِ، و هى الْوُثَايَةُ، أَى: سَرِيعَةُ الْوُثْبِ، نقله، الصَّاعِنَانِىُّ * و مِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ: وَائِبُهُ، و وَثَّبَ إِلَيْهِ. و ظَبْيٌ وَثَّابٌ. و يَحْيَى بْنُ وَثَّابٍ الْمُقْرِئُ الْكُوفِيُّ، مات سنة ثَلَاثٍ و مِائَةٍ. و قال الذَّهَبِيُّ: مَوْلَى بَنَى أَسِيدٍ، عن ابْنِ عَبَّاسٍ و ابْنِ عُمَرَ. و من الْمَجَازِ: وَثَّبَ إِلَى الشَّرَفِ وَثْبَةً (٥). و فَرَسٌ وَثَّابَةٌ: سَرِيعَةُ الْوُثْبِ.

[وَجِب:] ج ٢، ص: ٤٦٣

وَجِبَ الشَّيْءُ، يَجِبُ، وَجُوبًا بِالضَّمِّ، و جِبَةً كَعِدَةٍ. قال شَيْخُنَا: هو أَيْضًا مَقِيسٌ فى مثله. قُلْتُ: هَذَا الْمَصْدَرُ، إِنَّمَا ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ فى وَجِبَ الْبَيْعِ يَجِبُ جِبَةً. و اقتصر هُنَا على الْوُجُوبِ: لَزِمَ. و فى التَّلْوِيحِ: الْوُجُوبُ فى اللُّغَةِ، إِنَّمَا هو التُّبُوثُ. قُلْتُ: و هو قَرِيبٌ مِنَ الزُّرُومِ. و فى الْحَدِيثِ: «عَسَلُ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ». قال ابْنُ الْأَثِيرِ: قال الْخَطَّابِيُّ: معناه وَجُوبُ الْإِخْتِيَارِ و الاستِحْبَابِ دُونَ وَجُوبِ الْفَرَضِ و الزُّرُومِ؛ و إِنَّمَا شَبَّهَهُ بِالْوَجِبِ تَأْكِيدًا، كَمَا يَقُولُ الرَّجُلُ لِمُصَاحِبِهِ: حَقَّقْ عَلَى وَاجِبٍ. و كَانَ الْحَسَنُ يَرَاهُ لَازِمًا، و حَكَى ذَلِكَ عَنْ مَالِكٍ. يُقَالُ: وَجِبَ الشَّيْءُ وَجُوبًا: إِذَا ثَبَّتَ و لَزِمَ. و الْوَاجِبُ و الْفَرَضُ، عِنْدَ الشَّافِعِيِّ، سَوَاءٌ، و هو كُلُّ مَا يُعَاقَبُ عَلَى تَرْكِهِ. و فَرَقَ بَيْنَهُمَا أَبُو حَنِيفَةَ، فَالْفَرَضُ عِنْدَهُ آكَدٌ مِنَ الْوَاجِبِ. و أَوْجِبَهُ هُوَ، وَ وَجِبَهُ مُضْعَفًا، نقل ابْنُ الْقَطَّاعِ إنكاره عن جماعة. و وَجِبَ الْبَيْعِ يَجِبُ جِبَةً، و أَوْجَبْتُ الْبَيْعَ فَوَجَبَ. و قال اللَّحْيَانِيُّ: وَجِبَ الْبَيْعِ جِبَةً و وَجُوبًا (٦)، و قد أَوْجَبَ لَكَ الْبَيْعَ، أَوْ أَوْجِبَهُ هُوَ إِجَابًا. كُلُّ ذَلِكَ عَنْ اللَّحْيَانِيِّ. و وَاجِبُهُ (٧) الْبَيْعُ، مُوَاجِبُهُ، وَ وَجَابًا بِالْكَسْرِ، عَنْهُ أَيْضًا. و لَمَّا كَانَ هَذَا مِنْ تَتَمُّةِ كَلَامِ اللَّحْيَانِيِّ، و اختصره، ظَنَّ شَيْخُنَا أَنَّهُ أَرَادَ (٨) بِهِمَا مَصْدَرَيَّ أَوْجَبَ، فَقَالَ: هَذَا التَّصْرِيفُ، و لا يُعْرَفُ فى الدَّوَاوِينِ، و لا تَقْتَضِيهِ قَوَاعِدُ، إِلَى آخِرِ مَا قَالَهُ. و بَعِيدٌ عَلَى مِثْلِ الْمَصْنُفِ أَنْ يَفْعَلَ فى مِثْلِ هَذَا. و غَايَةُ مَا يُقَالُ إِنَّهُ أَجْحَفَ فى كَلَامِ اللَّحْيَانِيِّ، كَمَا تَقَدَّمَ. و أَوْجِبَهُ اللَّهُ، و اسْتَوْجِبَهُ: اسْتَحَقَّهُ.

(١) زيادة عن النهاية. (٢) عن الأساس، و فى الأصل: «و توثب فى أرضه على أخيه» و أشار إلى عبارة الأساس فى هامش المطبوعة المصرية. (٣) عن النهاية، و بالأصل: «أى استولى» و أشار إلى عبارة النهاية فى هامش المطبوعة المصرية. (٤) فى الأصل: ت ب ب و قد نبه إلى ذلك بهامش المطبوعة المصرية. (٥) عن الأساس و شاهده قول الكمي: و وثبة لك فى الاحساب بالغه كذاك إنك فى المعروف ذو وثب (٦) زاد فى التكملة عن كتاب يافع و نفعه: وجوباً بفتح الواو، كالتى فى الولوع. (٧) اللسان: و أوجه. (٨) فى المطبوعة المصرية: «أراد».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٦٤

و هو مُسْتَوْجِبُ الْحَمْدِ، أَيْ: وَثِيْقُهُ، وَ مُسْتَحَقُّهُ. وَ الْوَجِيْبَةُ: الْوُظِيْفَةُ، وَ هِيَ مَا يُعَوِّدُهُ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ، كَاللَّازِمِ وَ الثَّابِتِ. وَ الَّذِي فِي الْأَسَاسِ: الْوَجِيْبَةُ، وَ سِيَائَتِي، وَ عَلَى الْأَوَّلِ يَكُونُ مِنْ زِيَادَاتِهِ. وَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو: الْوَجِيْبَةُ: أَنْ تُوجِبَ الْبَيْعُ، ثُمَّ تَأْخُذَهُ أَوَّلًا فَأَوَّلًا، وَ قِيلَ: عَلَى أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُ بَعْضًا فِي كُلِّ يَوْمٍ حَتَّى تَشْتَوِي وَ جِيْبَتَكَ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «إِذَا كَانَ الْبَيْعُ عَنْ خِيَارٍ فَقَدْ وَجِبَ»، أَيْ: تَمَّ وَ نَفَذَ. يُقَالُ: وَجِبَ الْبَيْعُ وَجُوبًا، وَ أَوْجَبَهُ إِيْجَابًا: أَيْ لَزِمَ وَ أَلْزَمَهُ، يَعْنِي: إِذَا قَالَ بَعْدَ الْعَقْدِ: اخْتَرْتُ رَدَّ الْبَيْعِ، أَوْ «١» إِنْفَازَهُ، فَاخْتَارَ الْإِنْفَازَ، لَزِمَ وَ إِنْ لَمْ يَفْتَرِقَا. وَ الْمَوْجِبَةُ: الْكَبِيرَةُ مِنَ الذُّنُوبِ الَّتِي يُسْتَوْجَبُ بِهَا الْعَذَابُ. وَ قِيلَ: إِنَّ الْمَوْجِبَةَ تَكُونُ مِنَ الْحَسَنَاتِ وَ السَّيِّئَاتِ، وَ هِيَ الَّتِي تُوجِبُ النَّارَ، أَوْ الْجَنَّةَ، فِيهِ لَهْفٌ وَ نَشْرٌ مُرْتَبٌ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «اللَّهُمَّ، إِنِّي أَسْأَلُكَ مُوجِبَاتِ رَحْمَتِكَ». وَ أَوْجَبَ الرَّجُلُ: أَتَى بِهَا، أَيْ بِالْمَوْجِبَةِ مِنَ الْحَسَنَاتِ وَ السَّيِّئَاتِ، أَوْ عَمِلَ عَمَلًا يُوجِبُ لَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ النَّارَ؛ وَ مِنْهُ الْحَدِيثُ: «مَنْ فَعَلَ كَذَا وَ كَذَا، فَقَدْ أَوْجَبَ» وَ فِي حَدِيثِ مُعَاذٍ «أَوْجَبَ دُو الثَّلَاثَةِ وَ الْاِثْنَيْنِ»، أَيْ: مَنْ قَدَّمَ ثَلَاثَةً مِنَ الْوَلَدِ، أَوْ اِثْنَيْنِ، وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ. وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: «أَنْ قَوْمًا أَتَوْا النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ صَاحِبًا لَنَا أَوْجَبَ»، أَيْ: رَكِبَ خَطِيئَةً اسْتَوْجَبَ بِهَا النَّارَ، فَقَالَ: مُرُّوهُ فَلْيُعْطِ رَقَبَةً. وَ وَجِبَ الْحَاطُ، يَجِبُ، وَجَبَهُ، وَ وَجِبًا: سَقَطَ. وَ قَالَ اللَّحْيَانِيُّ: وَجِبَ الْبَيْتُ، وَ كُلُّ شَيْءٍ: سَقَطَ، وَجِبًا، وَ وَجَبَهُ. وَ وَجِبَ وَجَبَهُ: سَقَطَ إِلَى الْأَرْضِ، لَيْسَتْ الْفَعْلَةُ فِيهِ لِلْمَرَّةِ الْوَاحِدَةِ، إِنَّمَا هُوَ مَصْدَرُ كَالْوُجُوبِ. وَ فِي حَدِيثِ سَعِيدٍ: «لَوْلَا أَصْوَاتُ السَّافِرَةِ» (٢) لَسَمِعْتُمْ وَجَبَةَ الشَّمْسِ»، أَيْ: سَقُوطَهَا مَعَ الْمَغِيبِ. وَ فِي حَدِيثِ صِلَمَةَ «إِذَا بَوَّجِيَتْ» وَ هِيَ صَوْتُ السُّقُوطِ. وَ فِي الْمَثَلِ «بَكَ الْوَجِبَةُ. وَ بَجِنَهُ فَلَتَكُنِ الْوَجِبَةُ» وَ قَوْلُهُ تَعَالَى: فَإِذَا وَجِبَتْ جُنُوبُهَا (٣) قِيلَ: مَعْنَاهُ سَقَطَتْ جُنُوبُهَا إِلَى الْأَرْضِ وَ قِيلَ: خَرَجَتْ أَنْفُسُهَا فَسَقَطَتْ هِيَ، فَكَلُّوا مِنْهَا. وَ وَجِبَتْ الشَّمْسُ، وَجِبًا، وَ وَجُوبًا: غَابَتْ، الْأَوَّلُ عَنْ ثَعْلَبٍ. وَ وَجِبَتْ الْعَيْنُ: غَارَتْ، عَلَى الْمَثَلِ، فَهُوَ مَجَازٌ. وَ وَجِبَ عَنْهُ: رَدَّه، وَ فِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ: وَجِبْتُهُ عَنْ كَذَا، [و وَكَبْتُهُ] (٤) إِذَا رَدَدْتَهُ عَنْهُ، حَتَّى طَالَ وَجُوبُهُ وَ وَكُوبُهُ عَلَيْهِ (٥). وَ وَجِبَ الْقَلْبُ، يَجِبُ، وَجِبًا، وَ وَجِيْبًا، وَ وَجُوبًا، وَ وَجَبَانًا، مَحَرَّكَه: خَفَقَ، وَ اضْطَرَبَ. وَ قَالَ ثَعْلَبٌ: وَجِبَ الْقَلْبُ وَجِيْبًا، فَقَط. وَ فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ: «سَمِعْتُ لَهَا وَجِيْبَةً قَلْبِهِ»، أَيْ خَفَقَانَهُ. وَ فِي حَدِيثِ أَبِي عُبَيْدَةَ وَ مُعَاذٍ: «إِنَّا نَحْذَرُكَ يَوْمًا تَجِبُ فِيهِ الْقُلُوبُ». وَ أَوْجَبَ اللَّهُ تَعَالَى قَلْبَهُ، عَنِ اللَّحْيَانِيِّ وَحْدَهُ. وَ قَالَ ثَعْلَبٌ: وَجِبَ الرَّجُلُ، بِالْتَّخْفِيفِ: أَكَلَ أَكْلَهُ وَاحِدَةً فِي النَّهَارِ. وَ عِبَارَةُ الْفَصِيحِ: فِي الْيَوْمِ، وَ هُوَ أَحْسَنُ، لِعُمُومِهِ. وَ وَجِبَ أَهْلُهُ: فَعَلَ بِهِمْ ذَلِكَ، كَذَا وَجِبَ، وَ وَجِبَ، بِالتَّشْدِيدِ. وَ هُوَ مَجَازٌ. وَ وَجِبَ الرَّجُلُ، وَجُوبًا: مَاتَ قَالَ قَيْسُ بْنُ الْخَطِيمِ يَصِفُ حَرْبًا وَقَعَتْ بَيْنَ الْأَوْسِ وَ الْخَزْرَجِ يَوْمَ بُعَاثٍ (٦): وَ يَوْمَ بُعَاثٍ أَسْلَمْتَنَا شَيْوْفُنَا إِلَى نَسَبٍ فِي جِذْمِ غَسَّانٍ ثَاقِبٍ (٧) أَطَاعَتْ بَنُو عَوْفٍ أَمِيرًا نَهَاهُمْ عَنِ السَّلَامِ، حَتَّى كَانَ أَوَّلَ وَاجِبٍ

(١) عَنِ النَّهَايَةِ، وَ بِالْأَصْلِ «وَانْقَازَهُ» وَ أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ. (٢) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ السَّافِرَةُ. قَالَ فِي النَّهَايَةِ: السَّافِرَةُ أُمَةٌ مِنَ الرُّومِ، هَكَذَا جَاءَ مُتَّصِلًا بِالْحَدِيثِ». (٣) سُورَةُ الْحَجِّ الْآيَةُ ٣٦. (٤) زِيَادَةُ عَنِ اللِّسَانِ. (٥) اللِّسَانُ: عَنْهُ. (٦) فِي الْأَصْلِ «بُعَاثٍ» وَ مَا أَثْبَتَاهُ عَنِ اللِّسَانِ وَ مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ. وَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «قَالَ الْمَجْدُ: بُعَاثٌ بِالْعَيْنِ وَ الْغَيْنِ كَغَرَابٍ وَ يَثْلَثُ، مَوْضِعٌ بِقَرَبِ الْمَدِينَةِ، وَ يَوْمُهُ مَعْرُوفٌ». (٧) عَجَزَهُ فِي اللِّسَانِ: إِلَى نَسَبٍ فِي حَزْمِ غَسَّانٍ ثَاقِبٍ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٦٥

أَيْ: «أَوَّلَ مَيِّتٍ». وَ فِي الْحَدِيثِ: «أَنَّ النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، جَاءَ يَعُودُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ ثَابِتٍ، فَوَجَدَهُ قَدْ غُلِبَ، فَاسْتَرْجَعَ، وَ قَالَ: غُلِبْنَا عَلَيْكَ، يَا أَبَا الرَّيِّعِ. فَصَاحَ النِّسَاءُ وَ بَكَيْنَ فَجَعَلَ ابْنُ عَتِيكَ يُسَكِّتُهُنَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: دَعُهُنَّ، فَإِذَا وَجِبَ، فَلَا تَبْكِيْنَ بَاكِئَةً، فَقَالُوا: مَا الْوُجُوبُ؟ قَالَ: إِذَا مَاتَ». وَ فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِذَا وَجِبَ وَ نَضَبَ عُمْرُهُ». وَ أَصْلُ الْوُجُوبِ: السُّقُوطُ وَ الْوُقُوعُ وَ زَادَ الْجَوْهَرِيُّ بَعْدَ إِنْشَادِ الْبَيْتِ: وَ يَقَالُ لِلْقَتْلِ: وَاجِبٌ. وَ قَالَ اللَّحْيَانِيُّ: وَجِبَ فَلَانٌ نَفْسَهُ، عِيَالَهُ، وَ فَرَسَهُ، أَيْ: عَوَّدَهُمْ أَكْلَهُ وَاحِدَةً فِي النَّهَارِ. وَ أَوْجَبَ هُوَ: إِذَا كَانَ يَأْكُلُ مَرَّةً. وَ عَنْ أَبِي زَيْدٍ: وَجِبَ فَلَانٌ عِيَالَهُ، تَوْجِيْبًا: إِذَا جَعَلَ قُوَّتَهُمْ كُلَّ يَوْمٍ وَجِيْبَةً. وَ وَجِبَ النَّاقَةُ، تَوْجِيْبًا: لَمْ يَخْلُبْهَا فِي الْيَوْمِ وَ اللَّيْلَةِ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً. وَ مِثْلُهُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ الْوَجِبُ، بِفَتْحٍ فَسَكُونُ: النَّاقَةُ الَّتِي يَنْعَقِدُ اللَّبَاءُ فِي ضَرْعِهَا، وَ ذَا مِنْ زِيَادَاتِهِ كَالْمَوْجِبِ، عَلَى صِيغَةِ اسْمِ الْفَاعِلِ، مِنَ التَّوْحِيْبِ. يُقَالُ: وَجِبَتْ الْإِبِلُ: إِذَا أَيْسَتْ (١). وَ الْوَجِبُ: سِقَاءٌ عَظِيمٌ مِنْ جِلْدِ تَيْسٍ وَافِرٍ، وَ جِ وَجَابٌ، بِالْكَسْرِ، حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ. وَ الْوَجِبُ: الْأَحْمَقُ عَنِ الرَّجَاجِيِّ. وَ هُوَ أَيْضًا: الْجَبَانُ، وَ هُوَ فِي

الصَّحاح. قال الأخطل: غَمُوس الدُّجَى تَنْشَقُّ عَنْ مُتَضَرِّمٍ طَلُوبِ الْأَعْرَادِ لَا سَوْومَ وَلَا وَجِبَ «٢» قال ابنُ بَرِّي في حواشيه: صوابُ إنشاده: «و لا وَجِبَ» بِالْخَفْضِ، أَيْ: لِأَنَّ الْقَصِيدَةَ مَجْرُورَةٌ «٣» و قال الأخطل أيضاً: أَخُو الْحَرْبِ ضَرَّاهَا وَ لَيْسَ بِنَاكِلٍ جَبَانٍ وَ لَا وَجِبَ الْجَبَانِ ثَقِيلٌ كَالْوَجَابِ، أَنَشَدَ ثَعْلَبُ: أَوْ أَقْدَمُوا يَوْمًا فَأَنْتَ وَجَابٌ وَ الْوَجَائِيَّةُ، مُشَدَّدَتَيْنِ، عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ؛ وَ أَنَشَدَ: وَ لَسْتُ بِدُمَيْجَةٍ فِي الْفِرَاشِ وَ وَجَائِيَّةٌ يَحْتَمِي أَنْ يُجَبَّيَا «٤» قال: وَجَابَةٌ، أَيْ: فَرَقٌ. وَ دُمَيْجَةٌ: يَنْدَمِجُ فِي الْفِرَاشِ. وَ الْمُوَجَّبُ؛ عَنْهُ، أَيْضاً، وَ أَنَشَدَ: فَجَاءَ عَوْذُ خَنْدَفِيٍّ قَشْعُمُهُ مُوَجَّبٌ عَارِي الضُّلُوعِ جَرَضُمُهُ «٥» وَ قَدْ وَجَبَ الرَّجُلُ، كَكَرَمٍ، وَجُوبَةً بِالضَّمِّ. وَ الْوَجِبُ «٦»: الْخَطَرُ، وَ هُوَ السَّبَقُ مُحَرَّكَةً فِيهِمَا الَّذِي يُنَاضِلُ عَلَيْهِ، عَنْ اللَّحْيَانِيِّ. وَ قَدْ وَجَبَ الْوَجِبُ «٧»، وَجَبًا. وَ أَوْجَبَ عَلَيْهِ: عَلَبَهُ عَلَى الْوَجِبِ. وَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الْوَجِبُ وَ الْقَرْعُ «٨»: الَّذِي يُوضَعُ فِي النَّضَالِ وَ الرَّهَانِ، فَمَنْ سَبَقَ أَخَذَهُ. وَ تَوَاجَبُوا: تَرَاهُنُوا، كَأَنَّ بَعْضَهُمْ أَوْجَبَ عَلَى بَعْضٍ شَيْئًا. وَ فِي الصَّحاح: الْوَجْبِيَّةُ: السَّقْفَةُ مَعَ الْهَدْدَةِ. وَ وَجِبَ وَجْبَةً: سَقَطَ إِلَى الْأَرْضِ، لَيْسَتْ الْفَعْلَةُ فِيهِ لِلْمَرَّةِ الْوَاحِدَةِ، إِنَّمَا هُوَ مُصَدَّرٌ كَالْوُجُوبِ. وَ فِي حَدِيثِ سَعِيدٍ: «لَوْلَا

(١) فِي اللِّسَانِ: إِذَا أُعِيتَ. وَ فِي الصَّحاحِ: وَجِبَتْ بِتَخْفِيفِ الْخَاءِ. (٢) فِي الصَّحاحِ وَ اللِّسَانِ: يَنْشَقُّ بَدَلُ تَنْشَقُّ. وَ فِيهِمَا: غَمُوسُ بَدَلُ غَمُوسٍ. وَ مَا أَثْبَتَاهُ غَمُوسٌ يَعْنِي هُوَ الَّذِي لَا يَعْرِسُ لَيْلًا حَتَّى يَصْبَحَ، أَمَّا الْغَمُوسُ بِالْعَيْنِ فَهُوَ الْأَمْرُ الشَّدِيدُ الْمَظْلَمُ الَّذِي لَا يَدْرِي مِنْ أَيْنَ يَأْتِي لَهُ. وَ الْمَقْصُودُ هُنَا غَمُوسٌ. وَ مُتَضَرِّمٌ عَنِ اللِّسَانِ وَ الصَّحاحِ، وَ فِي الْأَصْلِ «مَنْصَرَمٌ». (٣) وَ قَبْلَهُ: إِلَيْكَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ رَحَلَتْهَا عَلَى الطَّائِرِ الْمَيْمُونِ وَ الْمَنْزِلِ الرَّحْبِ إِلَى مَوْمِنٍ تَجْلُو صَفَائِحَ وَجْهِهِ بِلَابِلٍ تَغْشَى مِنْ هُمُومٍ وَ مِنْ كَرْبٍ (٤) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «تَحْتَمِي أَنْ تَجْبِيَا». (٥) الْمَشْطُورُ الْأَوَّلُ فِي الْأَصْلِ: فَجَاءَ عَوْذُ خَنْدَفِيٍّ خَشْعُمُهُ وَ مَا أَثْبَتَاهُ عَنِ اللِّسَانِ. وَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ عَوْذُ لَعْلَهُ عَوْدٌ وَ هُوَ الْمَسْنُ مِنَ الْإِبِلِ. وَ قَوْلُهُ خَشْعُمُهُ لَعْلَهُ جَعَشُمُهُ. قَالَ الْمَجْدُ الْجَعْشَمُ كَجَعْفَرِ الْوَسْطِ، وَ كَقَنْفَذِ وَ جَنْدَبِ الْقَصِيرِ الْغَلِيظِ الشَّدِيدِ وَ الطَّوِيلِ الْجَسْمِ ضِدَّ». (٦) وَ الْوَجِبُ عَطْفٌ عَلَى التِّي قَبْلُهَا كَمَا يَفْهَمُ مِنَ الشَّارِحِ وَ الْقَامُوسِ، وَ فِي اللِّسَانِ: وَ الْوَجِبُ. ضَبَطَ قَلَمُ. (٧) ضَبَطَ اللِّسَانُ بِالتَّحْرِيكِ ضَبَطَ قَلَمُ. (٨) فِي التَّكْمِلَةِ: الْوَجِبُ وَ الْقَرْعُ وَ فِي اللِّسَانِ بِالتَّحْرِيكِ كِلَاهُمَا ضَبَطَ قَلَمُ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٦٦

أَصْوَاتُ السَّافِرَةِ، لَسَمِعْتُمْ وَجْبَةَ الشَّمْسِ»، أَيْ: سَقُوطُهَا مَعَ الْمَغِيبِ. أَوْ الْوَجْبَةُ صَوْتُ السَّاقِطِ يَسْقُطُ، فَتُسَمَّى لَهُ هَذِهِ. فِي حَدِيثِ صَلَهِ: «فَإِذَا «١» بَوَجْبَةٍ»، وَ هِيَ صَوْتُ السَّقُوطِ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «كُنْتُ أَكُلُ الْوَجْبَةَ، وَ أَنْجُو الْوَقْعَةَ». الْوَجْبَةُ الْأَكْلَةُ فِي الْيَوْمِ وَ اللَّيْلَةِ مَرَّةً وَاحِدَةً، أَوْ أَكْلُهُ فِي الْيَوْمِ إِلَى مِثْلِهَا مِنَ الْغَدِ، يُقَالُ: هُوَ يَأْكُلُ الْوَجْبَةَ، وَ هَذَا عَنْ ثَعْلَبٍ. وَ قَالَ اللَّحْيَانِيُّ: هُوَ يَأْكُلُ وَجْبَةً. كُلُّ ذَلِكَ مُصَدَّرٌ، لِأَنَّهُ ضَرْبٌ مِنَ الْأَكْلِ. قُلْتُ، وَ سَيَأْتِي فِي وَ ق ع عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَ ابْنِ السَّكِّيتِ أَوْضَحُ مِنْ ذَلِكَ. وَ قَدْ وَجَبَ نَفْسُهُ تَوْجِيبًا إِذَا عَوَّذَهَا بِذَلِكَ، وَ كَذَا وَجَبَ لِنَفْسِهِ. وَ فِي التَّهْذِيبِ: فَلَانَ يَأْكُلُ وَجْبَةً «٢»، أَيْ: أَكْلُهُ وَاحِدَةً. وَ عَنْ أَبِي زَيْدٍ: الْمُوَجَّبُ: الَّذِي يَأْكُلُ فِي الْيَوْمِ وَ اللَّيْلَةِ مَرَّةً وَاحِدَةً. يُقَالُ فَلَانٌ يَأْكُلُ وَجْبَةً. وَ فِي حَدِيثِ الْحَسَنِ فِي كَفَّارَةِ الْيَمِينِ: «يُطْعَمُ عَشْرَةَ مَسَاكِينَ وَجْبَةً وَاحِدَةً». وَ فِي حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ «٣»: «مَنْ أَجَابَ وَجْبَةَ خِتَانٍ غُفِرَ لَهُ». كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ التَّوَجُّبُ: الْإِعْيَاءُ وَ انْعِقَادُ اللَّبَاءِ فِي الضَّرْعِ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ. وَ الْمُوَجَّبُ، كَمُوسِرٍ: د، بَيْنَ الْقُدْسِ وَ الْبَلْقَاءِ، وَ مِثْلُهُ فِي الْمَعْجَمِ وَ غَيْرِهِ. وَ مُوَجَّبٌ: اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ الْمُحَرَّمِ، عَادِيَّةٌ. وَ الْوَجَابُ، بِالْكَسْرِ مَنَاقِعُ الْمَاءِ، وَ هُوَ جَمْعٌ وَجِبٍ، وَ هُوَ: مَا يَنْقَى فِيهِ الْمَاءُ، وَ لِذَلِكَ قُسرُ بِالْجَمْعِ كَمَا لَا يَخْفَى. وَ مِمَّا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ: الْمُوَجَّبُ: مُصَدَّرٌ: وَجِبَ يَجِبُ، وَ هُوَ الْمَوْتُ؛ قَالَ هُذَيْفَةُ بْنُ خَشْرَمٍ: فَقُلْتُ لَهُ: لَا تُبَكِّ عَيْنَكَ إِنَّهُ بِكَفَيٍّ مَا لَأَقِيتُ إِذْ حَانَ مُوَجِبِي أَرَادَ بِالْمُوَجَّبِ مَوْتَهُ. يُقَالُ: وَجِبَ مُوَجِبًا: إِذَا مَاتَ. وَ فِي الصَّحاحِ: خَرَجَ الْقَوْمُ إِلَى مَوَاجِبِهِمْ: أَيْ: مَصَارِعِهِمْ. وَ وَجِبَتِ الْإِبِلُ، وَ وَجِبَتْ: إِذَا لَمْ تَكُنْ تَقُومُ مِنْ مَبَارِكِهَا، كَأَنَّ ذَلِكَ مِنَ السَّقُوطِ. وَ يُقَالُ لِلْبَعِيرِ إِذَا بَرَكَ وَ ضَرَبَ بِنَفْسِهِ الْأَرْضَ: قَدْ وَجِبَ تَوْجِيبًا. وَ الْمُوَجَّبُ، كَمُحَدِّثٍ، مِنَ الدَّوَابِّ: الَّذِي يَفْزَعُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، عَنْ ابْنِ سَيِّدِهِ. وَ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: لَا أَعْرِفُهُ. وَ الْمُوَجَّبُ، كَمُحَدِّثٍ: النَّاقَةُ الَّتِي لَا تَنْبَعُثُ سِمْمَانًا. وَ فِي كِتَابِ يَافِعٍ وَ يَفْعَةٍ: وَجِبَ الْبَيْعُ وَجُوبًا، كَالْوَاوِ «٤» الَّتِي فِي الْوَلُوعِ.

[و ح ب] ج ٢، ص: ٤٦٦

الْوَحَابُ، بِالضَّمِّ و الحاء مهملة: أهمله الجَوْهَرِيُّ، و صاحبُ اللِّسَانِ. و قال الصَّاعَانِيُّ: دَاءٌ يَأْخُذُ الْإِبِلَ، و من الْمُحَشَّيْنِ مَنْ ضَبَطَهُ بِالْجِيمِ، و هو من الْبُعْدِ بِمَكَانٍ.

[و د ب] ج ٢، ص: ٤٦٦

الْوَدَبُ، بِالذَّالِ المهملة: أهمله الجَوْهَرِيُّ، و الصَّاعَانِيُّ. و فى اللِّسَانِ: هو سُوءُ الْحَالِ.

[و ذ ب] ج ٢، ص: ٤٦٦

الْوِذَابُ، بِالكَسْرِ: أهمله الجَوْهَرِيُّ، و فى اللِّسَانِ و التَّكْمِلَةِ: هِىَ الْكَرْشُ، عَلَى وَزَانِ كَتِفَ. و فى بعض الأُمّهات: الْأَكْرَاشُ و الْأَمْعَاءُ الَّتِي يُجْعَلُ فِيهَا اللَّبَنُ ثُمَّ تُقَطَّعُ «٥» كَالْوِدَامِ. قال ابنُ سَيِّدِهِ: لَا وَاحِدَ لَهَا، و لم أَشِمْعَ. قال الْأَفْهَوُ: وَلَوْ هَارِبِينَ بِكُلِّ فَجٍّ كَانَ خُصَاهُمْ قِطْعَ الْوِذَابِ و الْوِذَابُ، أَيضاً: خُرْبٌ، و على وَزَانِ صُرْدٍ، جمع خُرْبَةٍ؛ و فى بعض نُسخِ الْأُمّهات: خُرَزُ الْمَزَادَةِ و مَالُهُمَا إِلَى وَاحِدٍ.

[و ر ب] ج ٢، ص: ٤٦٦

الْوَرَبُ: وَجَارُ الْوَحْشِ كَذَا فى النُّسخِ، و فى بعض الْأُمّهات: الْوَحْشَى، بزيادة الْيَاءِ. و الْوَرَبُ: مَا بَيْنَ الضِّلَعَيْنِ هَكَذَا فى النُّسخِ، و لم أَجِدْهُ «١»، و لَعَلَّهُ مَا بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ، بِدليل قول ابنِ مَنْظُورٍ فى اللِّسَانِ: و الْوَرَبُ: قِيلَ: هو مَا بَيْنَ الْأَصَابِعِ. فَصَحَّفَ عَلَى الْكَاتِبِ. و الْوَرَبُ: الْعُضْوُ يُقَالُ: عَضُو مُورَبٍ، أَى: مُؤَفَّرٌ. قال أَبُو مَنْصُورٍ: الْمَعْرُوفُ فى كَلَامِهِم: الْإِرْبُ: الْعُضْوُ؛ قال: و لَا أُتَكَّرُ أَنْ يَكُونَ الْوَرَبُ لُغَةً، كَمَا يَقُولُونَ لِلْمِيرَاثِ: وَرَثٌ، و إِرْثٌ. و الْوَرَبُ: الْفِتْرُ بَيْنَ السَّبَابَةِ و الْإِثْهَامِ، نقله الصَّاعَانِيُّ. و الْوَرَبُ: الْاسْتُ، كَالْوَرَبِيَّةِ، بِالْهَاءِ. و الْوَرَبِيَّةُ أَيضاً: الْحُفْرَةُ الَّتِي فى أَسْفَلِ الْجَنْبِ، يعنى الْخَاصِرَةَ. و الْوَرَبُ: فَمٌ جَحْرُ الْفَأْرَةِ، و فَمٌ جَحْرُ الْعَقْرَبِ، نقلهما الصَّاعَانِيُّ. ج أَى جمع الْكُلِّ أَوْرَابٌ. و الْوَرَبُ، بِالكَسْرِ: لُغَةٌ فى الْإِرْبِ بمعنى الْعُضْوِ. و قد تقدَّم النَّقْلُ عن أَبِي مَنْصُورٍ فيما يَتَعَلَّقُ بِهِ. و الْوَرَبُ «٢»: الْفَسَادُ. و الْوَرَبُ، كَكْتِفٍ: الْفَاسِدُ. و الْوَرَبُ: الْمُشْتَرَحَى الْوَاهِى من السَّحَابِ، قال أَبُو وَجْزَةَ: و قد تَذَكَّرَ عِلْمُ الدَّهْرِ مِنْ شَبَمٍ صَابَتْ بِهِ دُفَعَاتُ اللَّامِيعِ الْوَرَبِ صَابَتْ تَصُوبٌ: وَقَعَتْ. و عن ابنِ الْأَعْرَابِيِّ: التَّوْرِيْبُ: أَنْ تُورَى عن الشَّيْءِ بِالْمُعَارَضَاتِ الْمُبَاحِيَاتِ. و وَرَبَ الرَّجُلُ، كَوَجَلٍ: فَسَدٌ، فهو وَرَبٌ: فَاسِدٌ. الْعِرْقُ، يَوْرَبُ وَرَباً، و عِرْقٌ وَرَبٌ: فَاسِدٌ؛ قال أَبُو ذَرَّةَ الْهَذَلِيُّ: إِنْ تَنَسَّبَ تَنَسَّبَ إِلَى عِرْقٍ وَرَبٍ «٣» أَهْلُ خِرُومَاتٍ و شَحَاجِ صَحْبٍ و عن اللَّيْثِ: الْمَوَارِيَّةُ: الْمِدَاهَةُ و الْمُخَاتَلَةُ. و قال بعضُ الْحُكَمَاءِ: مُوَارَبَةُ الْأَرِيْبِ جَهْلٌ و عَنَاءٌ؛ لِأَنَّ الْأَرِيْبَ لَا يُخَدِّعُ عَنْ عَقْلِهِ. قال أَبُو مَنْصُورٍ: الْمَوَارِيَّةُ مأخوذةٌ من الْإِرْبِ، و هو الدَّهَاءُ، فَحُوِّلَتِ الْهَمْزَةُ وَاوًا. و فى الْحَدِيثِ: «و إِنْ بَايَعْتَهُمْ وَارَبُوكَ»، قال ابنُ الْأَثِيرِ: أَى خَادَعُوكَ، من الْوَرَبِ، و هو الْفَسَادُ؛ قال: و يجوزُ أَنْ يَكُونَ من الْإِرْبِ، و هو الدَّهَاءُ، و قَلَبَ الْهَمْزَةَ وَاوًا. كَذَا فى لسانِ الْعَرَبِ.

[و ز ب] ج ٢، ص: ٤٦٧

وَزَبَ الماءُ، وعبارة التَّهْدِيبِ: الشَّيْءُ، يَزِبُ، وَزُوبًا: إِذَا سَالَ، وَ مِنْهُ الْمِيزَابُ، أَوْ هُوَ فَارِسِيٌّ «٤» مَعْرَبٌ، وَ مِثْلُهُ فِي كِتَابِ الْمُعْرَبِ لِلْجَوَالِقِيِّ. وَ فِي الصَّحَاحِ: الْمِثْرَابُ: الْمِثْعَبُ «٥»، فَارِسِيٌّ مَعْرَبٌ، أَيْ: مُرَكَّبٌ مِنْ «مِيزَ» وَ «آبَ»، وَ مَعْنَاهُ: بُيْلُ الْمَاءِ، فَعَرَّبُوهُ بِالْهَمْزَةِ، وَ لِهَذَا جَمَعُوهُ مَازِيبَ، وَ رُبَّمَا لَمْ يُهَمْزَ، فَيَكُونُ جَمْعُهُ مَوَازِيبَ. وَ فِي الصَّحَاحِ: مِيزَابٌ، بِالْيَاءِ، وَ بِالْوَاوِ هُوَ الْقِيَاسُ، لِزَوَالِ الْعِلَّةِ، كَمَا قَالُوا: مَوَاعِيدُ وَ مِوَازِنٌ. وَ فِي التَّوْشِيحِ: هُوَ مَا يَسِيلُ مِنْهُ الْمَاءُ مِنْ مَوْضِعٍ عَالٍ. وَ الْوَرَابُ، كَكَثَّانٍ: اللَّصُّ الْحَازِقُ، لِسُرْعَةِ سَيْلَانِهِ كَالْمَاءِ الْجَارِي. وَ أُوزِبَ فِي الْأَرْضِ: ذَهَبَ فِيهَا كَمَا ذَهَبَ الْمَاءُ. وَ هَذِهِ عَنِ الْفَرَّاءِ، وَ كِلَاهُمَا مِنَ الْمَجَازِ.

[وسب]:: ج ٢، ص: ٤٦٧

الْوَسْبُ، بِالْكَسْرِ: النَّبَاتُ، يَقَالُ: وَسَبَتِ الْأَرْضُ، تَسَبُّ، وَشِبًا: كَثُرَ عُشْبُهَا وَ يَبِيْسُهَا، كَأَوْسَبَتْ، رُبَاعِيًّا. وَ الْوَسْبُ، بِالْفَتْحِ: خَشَبٌ يُجْعَلُ فِي بَعْضِ النَّسَخِ: يُوَضَّعُ فِي أَسْفَلِ الْبِئْرِ إِذَا كَانَ تُرَابُهَا مُنْهَالًا، فَيَمْنَعُهُ مِنْهُ، نَقْلُهُ الصَّاعِقَانِيُّ. وَ يُسَمَّى أَهْلُ مِصْرَ: الْخِزْيَرَةَ، وَ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنَ الْجَمْمِيزِ، كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ. ج وَ سُوبٌ بِالضَّمِّ. وَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الْوَسْبُ، بِالتَّخْرِيكِ: الْوَسْخُ. وَ قَدْ (١) كَذَا وَ ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةِ. (٢) فِي اللِّسَانِ: الْوَرَبُ.. وَ الْوَرَبُ كِلَاهُمَا ضَبْطُ قَلَمٍ. (٣) كَذَا بِالْأَصْلِ وَ الصَّحَاحِ «تَنْتَسِبُ وَ تَنْسَبُ» وَ فِي اللِّسَانِ: يَنْتَسِبُ وَ يَنْسَبُ. (٤) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «مِيزَابٌ: مَا دَامَ الْوَرَبُ بِمَعْنَى الْجِرْيَانِ، فَمَا الْمَوْجِبُ لَجْعَلِ أَصْلَ الْمِيزَابِ فَارِسِيًّا مَعَ التَّكْلُفِ فِي تَعْرِيبِهِ؟ كَذَا قَالَ السَّيِّدُ عَاصِمٌ، وَ نَعَمْ مَا قَالَ إِذْ مَعْنَى الْمَادَّةِ وَ الْوَرَبُ يَخْلُصَانِ الْمِيزَابُ مِنْ كَدَرِ التَّعْرِيبِ اه. مِنْ هَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ». (٥) فِي الْمَطْبُوعَةِ الْكُوَيْتِيَّةِ: «الْمَشْعَبُ» تَصْحِيفٌ. تَاجُ الْعُرُوسِ مِنْ جَوَاهِرِ الْقَامُوسِ، ج ٢، ص: ٤٦٨ وَ سَبَّ، كَفَرَحَ، وَ سَبَا؛ وَ وَكَبَ وَ كَبَا؛ وَ حَشَنَ حَشْنًا «١»، بِمَعْنَى وَاحِدٍ. وَ كَبِشَ مُوسَبٌ، كَمُوسَرٍ: إِذَا كَانَ كَثِيرَ الصُّوفِ، عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ، وَ هُوَ عَلَى التَّشْبِيهِ بِالْأَرْضِ الْكَثِيرَةِ الْعُشْبِ. وَ الْمِيسَابُ، كَمِيزَانٍ: الْمُجَزَّعُ مِنَ الرُّطْبِ، نَقْلُهُ الصَّاعِقَانِيُّ. وَ وَشَبِي، «٢» كَسِيكَرِي: مَاءٌ لَبِنِي سَلِيمٍ فِي لِحْفِ أُبْلَى. وَ هُوَ مُرْتَجَلٌ. كَذَا فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ لِيَاقُوتَ، وَ هَكَذَا ذَكَرَهُ عَرَامٌ.

[وسب]:: ج ٢، ص: ٤٦٨

الْوَسْبُ: مِنْ قَوْلِهِمْ تَمَرَةٌ وَشَبَةٌ وَ فِي نَسَخِهِ: وَشِبَاءٌ، أَيْ: غَلِيظَةُ اللَّحْيَاءِ، يَمَانِيَّةٌ؛ نَقْلُهُ ابْنُ دُرَيْدٍ. وَ الْأَوْشَابُ: هُمُ الْأَوْيَاشُ مِنَ النَّاسِ، وَ الْأَخْلَاطُ، وَ هُمُ الضُّرُوبُ الْمُتَفَرِّقُونَ، وَاحِدُهُ، وَ فِي بَعْضِ الْأُمِّهَاتِ: وَاحِدُهُمْ، نَظَرًا إِلَى الْجَمْعِ، وَشَبٌّ، بِالْكَسْرِ. وَ فِي حَدِيثِ الْحَدِيثِيَّةِ: قَالَ لَهُ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيُّ: «وَإِنِّي لَأَرَى أَشَوَابًا مِنَ النَّاسِ لَخَلِيقٌ أَنْ يَفْرُوا وَ يَدْعُوكَ»؛ الْأَشَوَابُ، وَ الْأَوْشَابُ، وَ الْأَوْبَاشُ: الْأَخْلَاطُ مِنَ النَّاسِ، وَ الرَّعْيَاغُ. وَ قَرَأْتُ فِي كِتَابِ الْمُعْرَبِ لِلْجَوَالِقِيِّ أَنَّ الْأَشَوَابَ مَعْرَبٌ. فَإِنْ أَصْلُهُ آشُوبٌ، وَ هِيَ فَارِسِيَّةٌ. فَلَمَّا كَثُرَ اسْتِعْمَالُهُ، جَمَعُوهُ عَلَى أَوْشَابٍ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي الْأَشَائِبِ، وَ سَيَأْتِي فِي وَب ش.

[وسب]:: ج ٢، ص: ٤٦٨

الْوَصْبُ، مُحَرَّكَةً: الْمَرَضُ، وَ قِيلَ: الْأَلَمُ الشَّدِيدُ، وَ قِيلَ: الْأَلَمُ الدَّائِمُ. وَ قِيلَ: الْوَصْبُ: الْمَرَضُ، وَ النَّصَبُ: التَّعَبُ وَ الْمَشَقَّةُ، كَمَا تَقَدَّمَ. وَ الْوَصْبُ: دَوَامُ الْوَجَعِ وَ لُزُومُهُ. وَ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: الْوَصْبُ: نُحُولُ الْجِسْمِ مِنْ تَعَبٍ أَوْ مَرَضٍ. ج أَوْصَابٌ عَلَى الْقِيَاسِ، كَمَرَضٍ وَ أَمْرَاضٍ. وَ صَبٌّ، كَفَرَحَ، يُوصَبُ، وَ صَبِيًّا، وَ وَصَبَ تَوْصِيًّا، وَ تَوَصَّبَ، وَ أَوْصَبَ وَ هَذِهِ عَنِ الرَّجَّاجِ، وَ هُوَ وَاصِبٌ. وَ الْأَوْصَابُ: الْأَشْيَاقَامُ، الْوَاحِدُ وَصَبٌّ. وَ رَجُلٌ نَصَبٌ وَ صَبٌّ، مِنْ قَوْمٍ وَصَابِيٍّ وَ وَصَابٍ بِالْكَسْرِ. وَ أَوْصَبَهُ الدَّاءُ: أَشَقَمَهُ. وَ أَوْصَبَهُ اللَّهُ تَعَالَى: أَمْرَضَهُ. وَ أَوْصَبَ الْقَوْمُ عَلَى الشَّيْءِ وَ أَوْبَرُوا عَلَيْهِ: ثَابَرُوا، وَ يُقَالُ: وَاطَبَ عَلَى الشَّيْءِ وَاصَبَ عَلَيْهِ: إِذَا ثَابَرَ عَلَيْهِ. وَ أَوْصَبَ الرَّجُلُ: وَلِئِمَ لَهُ أَوْلَادٌ وَصَابِيٌّ، أَيْ: مَرَضِيٌّ؛ قَالَهُ الْفَرَّاءُ. وَ الْبَذَى فِي تَهْدِيبِ الْأَفْعَالِ، لَا بِنِ الْقَطَاعِ: وَ أَوْصَبَ الْقَوْمُ: أَتَعَبَ الْمَرَضُ أَوْلَادَهُمْ. وَ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: وَصَبَ الشَّحْمُ

دام. وأوصيت الناقة الشَّحْم، برفع الأول ونصب الثاني، وضبط في بعض النسخ بالعكس: نبت «٣» شحْمها، وكانت مع ذلك باقية السمين. وصيب الشيء، وضوباً، أى: إذا دام ونبت. والضوب: ديمومية الشيء. كأوصب؛ وفي التنزيل العزيز: وله الدين وأصبأ «٤» قال أبو إسحاق: قيل في معناه: دائماً، أى: طاعته دائمة واجبة أبداً. ويجوز، والله أعلم، أن يكون وله الدين وأصبأ، أى: له الدين والطاعة، رضي العبد بما يؤمر به أو لم يرض به، سهل عليه أو لم يسهل، فله الدين وإن كان فيه الوصب. والوصب: شدة التعب. وفيه: ولهم عذاب وأصب «٥»، أى: دائماً، ثابت. وقيل: موجع. قال مليح: تنبّه ليزق آخر الليل موصب رفيع السن يئدو لنا ثم ينضب أى: دائماً. ومنه وصب الشَّحْم، وقد تقدم، فيكون من المجاز. ووصب على الأفر: إذا واطب عليه. ووصب الرجل في ماله، و على ماله، يصب، كوعد يعد، وهو القياس. ووصب، يصب، بكسر الصاد فيهما جميعاً، نادر: إذا لزمه، وأحسن القيام عليه، كلاهما عن كراع، وقدم النادر على القياس، ولم يذكر اللغويون: وصب يصب، مع ما حكوا من: وثق يثق، ومق يمق، وفق يفق، وسائر.

(١) عن اللسان، وفي الأصل: «و خشن خشناً». (٢) في معجم البلدان: الوساء. (٣) اللسان: ثبت لحمها. (٤) سورة النحل الآية ٥٢. (٥) بالأصل «بعذاب» واصب تحريف لما أثبتناه ولهم عذاب وأصب سورة الصافات الآية ٩.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٦٩

ومفازة واصبة: بعيدة جداً، وذلك إذا كانت لا غاية لها. وفي الأساس: لا تكاد تنتهي لبغدها. والوصب: ما بين البصرة إلى السبابة، و ذا من زيادته. وأوصبه الله، فهو موصب، كمكرم الموصب، كمعظم: الكثير الأوجاع هكذا عبارة الجوهرى. وفي حديث عائشة، رضى الله عنها: «أنا وصبت رسول الله، صلى الله عليه وسلم» أى: مرضته فى وصبه. والوصب: دوام الوجع ولزومه، كمرضته، من المرض، أى: دبرته فى مرضه. وقد يطلق الوصب على التعب والفور فى اليد. وفي حديث فارع أخت أمية، قالت له: «هل تجد شيئاً؟ قال: لا، إلّا توصياً» أى: فتوراً. وفي الأساس: وأتوصب: أجد وجعاً «١». وفي بدنى توصب. ووصب لبن الناقة «٢»: دام. وأوصبت الناقة، و واصبت، وهى موصبة ومواصبه «٣». انتهى. * ومما استدركه شيخنا على المصنف: وصاب: بطن من حمير، نسب إليه عمرو بن حفص الوصابى، وأُم الدرداء الصغرى المختلف فى صحبتها وهى: خيرة، أو هجيمة الوصابية، «٤» ويقال: الأصابية، أشار إليها فى الإصابة، و ذكرها الجلال فى طبقات الحفاظ. ونسب إلى هذا البطن جماعات، كما فى أنساب ابن الأثير، انتهى. قلت: قال ابن الكلبي: فى حمير فصل بن سهل بن عمرو بن قيس بن معاوية بن جشم بن عبد شمس. وزاد الهمداني بين سهل وعمرو: زيداً، وابن الكلبي جعل زيداً أخاً سهلاً، وهو أخو وصاب أيضاً. ثم قال الهمداني: والمجمع عليه أن وصاباً بن مالك بن زيد بن سدد «٥» بن زُرعة بن سبأ الأصغر، منهم: ثوب أبو الرشد الجمصى، ذكره ابن أبي حاتم. وقال ابن الأثير: وصاب بن سهل، أخو جبال «٦» بن سهل الذى ينسب إليه الجبلائيون «٧»، وهما من حمير. كذا فى أنساب البليسي. ووصاب، كغراب، ويقال أصاب اسم جبل يحاذى زبيد باليمن، وفيه عده بلاد وقرى وحُصون، وأهله عصاة، لا طاعة عليهم لسلطان اليمن، إلّا عنوة معاناة من السلطان لذلك «٨» كذا فى المعجم لياقوت. قلت: والآن فى قبضة سلطان اليمن، يدبونه ويدفعون له العشر والخراج، وحصونهم عالية جداً، منها، جبل المصباح، وغيره. ثم إنى رأيت أبا الفداء إسماعيل بن إبراهيم ذكر فى كتابه: الأوصابى منسوباً بلفظ الجمع، وقال: إلى أوصاب بالفتح، قبيلة من حمير، منها: أم الدرداء، واسمها هجيمة الأوصابية، وهى الصغرى، توفيت بعد سنة إحدى وثمانين. ونقل ذلك عن أسد الغابة. وكانت من فضلاء النساء. وذكر الحافظ تقي الدين فى المعجم: أن الصحيح أن لا صُحبة لها، والله أعلم.

[وطب]: ج ٢، ص: ٤٦٩

الوطب: سقاء اللبن زاد فى الصّحاح: خاصّة. وفى مجمع البحار، وغيره: الوطب: الرق الذى يكون فيه السمن واللبن، وهو جلد الجذع محرّكة، فما فوقه. قاله ابن السكيت، قال: ويقال لجلد الرضيع الذى يجعل فيه اللبن: شكوة، ولجلد الفطيم: بدره، ويقال لمثل الشكوة ممّا يكون فيه السمن: عكّة، ولمثل البدره: المسأد. وج الوطب فى القلة: أوطب، والكثير وطاب قال امرؤ القيس: وأفلتھن علياء

جَرِيضاً فلو «٩» أَذْرَكَهُ صَيْرَ الْوِطَابُ وَسَيَّاتِي قَرِيباً؛ وَأَوْطَابٌ شَاذٌ فِي فَعْلٍ بِالْفَتْحِ. وَتَسَاهَلُوا فِي الْمَعْتَلِّ مِنْهُ، كَأَوْهَامٍ وَأَسْيَافٍ، وَنَحْوِهِمَا. وَجَجَ، أَى:

(١) الأساس: أجد وصباً. (٢) فى الأساس: و وصب شحم الناقة و لبنها. (٣) عن الأساس، و فى الاصل «و موصبة» و بهامش المطبوعة المصرية قوله و موصبة كذا بخطه و الصواب مواصبه كما هو فى الأساس إذ هو راجع لقوله و واصبت. (٤) اختلفوا فى اسمها راجع أسد الغابة (خيرة) و (أم الدرداء) ٤٤٨ / ٥ و ٥٨٠ / ٥. (٥) فى جمهرة ابن حزم: شدد. (٦) عن جمهرة ابن حزم، و بالأصل «حبلان». (٧) عن اللباب لابن الاثير و فى الأصل «الحبلانيون». (٨) عن معجم البلدان، و بالأصل «كذلك» و نبه إليها بهامش المطبوعة المصرية. (٩) فى اللسان و الصحاح: و لو.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٧٠

جمع الجمع أَوِاطِبُ، جمعُ أَوِطْبٍ، كَأَكَالِبٍ فى أَكْلِبٍ. و من المَخَازِ: الْوِطْبُ: الرَّجُلُ الْجَافِي. و الثَّدْيُ الْعَظِيمُ، تَشْبِيهاً بِوِطْبِ اللَّبَنِ. و الْوِطْيَاءُ: الْمَرْأَةُ الْعَظِيمَةُ الثَّدْيِ كَأَنَّهَا ذَاتُ وَطْبٍ، أَى: تَحْمِلُ وَطْباً مِنَ اللَّبَنِ. و يُقَالُ لِلرَّجُلِ: صَيْرَتْ وَطْبُهُ، أَى: إِذَا مَاتَ، أَوْ قُتِلَ. و قِيلَ: إِنَّهُمْ يَغْنُونُ بِذَلِكَ خُرُوجَ دَمِهِ مِنْ جَسَدِهِ. و قِيلَ: مَعْنَى صَيْرَ الْوِطَابُ: خَلَا أَسَاقِيهِ مِنَ الْأَلْبَانِ الَّتِي تُحَقَّنُ بِهَا، لِأَنَّ نَعْمَهُ أُغِيرَ عَلَيْهَا، فَلَمْ يَبْقَ لَهُ حَلُوبُهُ؛ و قَالَ تَابَّطُ شَرّاً: أَقُولُ لِلْحَيَانِ و قد صَيْرَتْ لَهُمْ وَطَابِي و يَوْمِي ضَيِّقُ الْحَجَرِ مُعَوِّزٌ «١» جعل رُوحَهُ بِمَنْزِلَةِ اللَّبَنِ الَّذِي فى الْوِطَابِ، و جعل الْوِطْبَ بِمَنْزِلَةِ الْجَسَدِ، فَصَارَ خُلُوُّ الْجَسَدِ مِنَ الرُّوحِ كَخُلُوِّ الْوِطْبِ مِنَ اللَّبَنِ. و الطَّبَّةُ، بِالتَّخْفِيفِ: الْقِطْعَةُ مِنَ الْأَدَمِ «٢». و قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: لَا أَدْرَى أَهْوُ مُحَذُوفُ الْفَاءِ، أَمْ مُحَذُوفُ اللَّامِ، فَإِنْ كَانَ مُحَذُوفَ الْفَاءِ، فَهُوَ مِنَ الْوِطْبِ، و إِنْ كَانَ مُحَذُوفَ اللَّامِ، فَهُوَ مِنْ: طَبِيتُ، و طَبُوتُ؛ أَى: دَعَوْتُ. و المعروف: الطَّبَّةُ، بِالتَّشْدِيدِ، و قد تَقَدَّمَ فى مَوْضِعِهِ. و فى حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُشَيْرٍ: «نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَى أَبِي، فَقَرَّبْنَا إِلَيْهِ طَعَاماً، وَ جَاءَهُ بِوِطْبَةٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا» هَكَذَا فى كِتَابِ أَبِي مَسْعُودٍ الدَّمَشَقِيِّ وَ أَبِي بَكْرٍ الْبَرْقَانِيِّ. قَالَ النَّصْرُ: الْوِطْبَةُ: الْحَيْسُ، يَجْمَعُ بَيْنَ التَّمْرِ وَ الْأَقِطِ وَ السَّمْنِ. و نقله عن شُعْبَةَ، عَلَى الصَّحْحَةِ، بِالْوَاوِ. و رواه الْحَمِيدِيُّ فى كِتَابِ مُسْلِمٍ بِالزَّاءِ «٣»، و هو تَصْحِيفٌ. و فى أُخْرَى «٤»: «بِوِطْبَةٍ فى بَابِ الْهَمْزَةِ، و قَالَ: وَ هِيَ طَعَامٌ يُتَّخَذُ مِنَ التَّمْرِ، كَالْحَبْسِ. و يُزَوَّى بِالْيَاءِ الْمُوَحَّدَةِ. و قِيلَ: هُوَ تَصْحِيفٌ.

[وِطْب] ج ٢، ص: ٤٧٠

وِطْبٌ عَلَيْهِ، يِطْبُ، وَطُوباً بِالضَّمِّ: دَامَ، عَنِ اللَّيْثِ. أَوْ وَطَبَ عَلَيْهِ، وَ وَطَبَهُ، يَظَبُّهُ، وَطُوباً: دَاوَمَهُ، وَ لَزِمَهُ، وَ تَعَهَّدَهُ، كَوَاطَبَ مَوَاطِبَةٍ. و قد يَتَعَدَّى وَاطَبَ بِنَفْسِهِ، حَمَلْماً عَلَى لَازِمٍ، لِأَنَّهُ نَظِيرُهُ، أَشَارَ لَهُ ابْنُ الْكَمَالِ، فى شَرْحِ مِفْتَاحِ السَّكَائِكِ عِنْدَ قَوْلِهِ: وَ افْتَخَارَ بِمَوَاطِبَتِهَا. و قَالَ السَّعْدِيُّ: الصَّوَابُ: بِالْمَوَاطِبَةِ عَلَيْهَا. انظره فى شَرْحِ شَيْخِنَا. قَالَ أَبُو زَيْدٍ: الْمَوَاطِبَةُ: الْمَثَابَةُ عَلَى الشَّيْءِ، وَ الْمَدَاوِمَةُ عَلَيْهِ. قَالَ اللَّحْيَانِيُّ: يُقَالُ: فَلَانٌ مُوَاطِظٌ عَلَى كَذَا وَ كَذَا. وَ وَاكِظٌ وَ وَاظِبٌ وَ مُوَاطِبٌ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ، أَى: مُتَابِرٌ. و فى حَدِيثِ أَنَسٍ: كُنْ أَمَّهَاتِي يُوَاطِبُنِي عَلَى خِدْمَتِهِ، أَى: يَحْمِلْنِي وَ يَبْعَثْنِي عَلَى مَلَازِمِهِ خِدْمَتِهِ، وَ الْمَدَاوِمَةُ عَلَيْهَا. وَ أَرْضٌ مُوَاطِبَةٌ، وَ رَوْضَةٌ «٥» مُوَاطِبَةٌ: تُدَوِّلُ بِالرَّغْيِ وَ تُعْهَدُتْ فَلَمْ، وَ فى غَيْرِهِ مِنَ الْأَمْهَاتِ: حَتَّى لَمْ يَبْقَ فِيهَا كَلًّا. و يُقَالُ وَادٍ مُوَاطِبٌ: مَعْرُوكٌ. وَ فى الْمُحْكَمِ: يُقَالُ لِلرَّوْضَةِ إِذَا أُلِجَ عَلَيْهَا فى الرَّغْيِ قَدْ وَطِبَتْ، فَهِيَ مُوَاطِبَةٌ. وَ فَلَانٌ يِطْبُ عَلَيْهِ «٦» وَ يُوَاطِبُ عَلَيْهِ. وَ رَجُلٌ مُوَاطِبٌ: تَدَاوَلَتِ النَّوَائِبُ مَالَهُ، وَ أُنْشِدَ الْجَوْهَرِيُّ لِسَيِّدِ لَمَامَةٍ بَنِ جَنْدَلٍ: كُنَّا نَحِلُّ إِذَا هَبَتْ شَامِيَّةٌ بِكُلِّ وَادٍ حَيْدِيبِ الْبُطْنِ مُوَاطِبٌ هَكَذَا فى نُسَيْخِ الصَّحَاحِ، وَ فى هَامِشِهَا: قَالَ ابْنُ بَرِّى: صَوَابٌ إِنْشَادُهُ «...: حَطِيبِ الْبُطْنِ «٧» مَجْدُوبٍ»، وَ الَّذِى فِيهِ «مُوَاطِبٌ» بَعْدَهُ: شَيْبِ الْمُبَارِكِ مَذْرُوسٍ مَدَافِعُهُ هَابِي الْمَرَاغِ قَلِيلِ الْوَدَقِ مُوَاطِبٌ

(١) فى الأصل: «ضيق الجحر» و ما أثبت «الحجر» عن اللسان. (٢) فى اللسان: و الطَّبَّةُ: الْقِطْعَةُ الْمَرْتَفَعَةُ أَوْ الْمُسْتَدِيرَةُ مِنَ الْأَدَمِ، لَغَةٌ فى الطَّبَّةُ. (٣) انظر رواية مسلم فى صحيحه - كتاب الأشربة. باب استحباب وضع النوى خارج التمر. قال ابن الاثير: و الذى قرأته فى كتاب

مسلم وطبۀ بالواو. وقال الامام النووي: وهذا الذى ادعاه (الحميدى) على نسخ مسلم هو فيما رآه هو، و إلا فأكثرها بالواو. (٤) أى فى رواية أخرى. (٥) عن اللسان، وفى الأصل «و روض» و نبه إليه بهامش المطبوعة المصرية. (٦) كذا بالأصل، أى على الشىء، كما فى اللسان. (٧) فى اللسان: «الجون» و فى التكملة: «الجوف».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٧١

وقد استشهد به غير الجوهرى هنا. و المجدوب: المَجْدِبُ، و يقال: المَعِيبُ، من قولهم: حِدَبْتُهُ، أى: عَيْبْتُهُ. و شَيْبُ الْمَبَارِكِ: بَيْضُ الْمَبَارِكِ، لِجِدْوَبَتِهِ. و المَدْفَعُ: موضع «١» السَّيْلِ. و دُرِسَتْ: أى دُقَّتْ، يعنى مِدْفَعُ الْمَاءِ إِلَى الْأَوْدِيَةِ الَّتِي هِيَ مَنَابِتُ الْعُشْبِ. و هَابِي الْمَرَاغِ: مَثَلُ هَابِي الثَّرَابِ، لا- يَتَمَرَّغُ بِهِ بَعِيرٌ قَدْ تَرَكَ. و قال ابن السَّكِّيتِ فى قوله مَوْظُوبٌ: قَدْ وُظِبَ عَلَيْهِ حَتَّى أَكَلَ مَا فِيهِ. و مَوْظُبٌ، كَمَقْعِدٍ: أَرْضٌ مَعْرُوفَةٌ، و قال أبو العلاء: هُوَ، مَبْرَكٌ إِبِلُ بَنِي سَعْدٍ قُرْبَ مَكَّةَ الْمُشْرِفَةِ وَ هُوَ شَاذٌ، كَمَوْرَقٍ، وَ سَيَأْتِي فى موضعه مع نظائره، و كقولهم: اذْخُلُوا مَوْحِدًا مَوْحِدًا؛ قال ابنُ سَيِّدَةٍ: وَ إِنَّمَا حَقُّ هَذَا كُلِّهِ الْكُسْرُ؛ لِأَنَّهُ آتَى الْفِعْلُ مِنْهُ إِنَّمَا هُوَ عَلَى فَعْلٍ «٢»، كَعِيدٌ؛ قَالَ خِدَاشُ بْنُ زُهَيْرٍ الْعَامِرِيُّ، وَ هُوَ جَاهِلِيٌّ، وَ نَقَلَ الْجَوْهَرِيُّ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: كَذَبْتُ عَلَيْكُمْ أَوْعِدُونِي وَ عَلَّلُوا بَنِي الْأَرْضِ وَ الْأَقْوَامَ قِرْدَانٌ مَوْظِبًا يَعْنِي عَلَيْكُمْ بِي وَ بِهِجَائِي، يَا قِرْدَانُ مَوْظِبٌ، إِذَا كُنْتُ «٣» فى سَفَرٍ فَاقْطَعُوا بِذِكْرِ الْأَرْضِ. قَالَ: وَ هَذَا نَادِرٌ، وَ قِيَاسُهُ: مَوْظِبًا. وَ فى المعجم: هُوَ شَاذٌ فى الْقِيَاسِ، لِأَنَّهُ كُلُّ مَا كَانَ مِنَ الْكَلَامِ فَأُوْهُ حَرْفٌ عَلَيْهِ، فَإِنَّ الْمَفْعَلَ مِنْهُ مَكْسُورُ الْعَيْنِ، مَثَلُ مَوْعِدٍ وَ مَوْجَلٍ وَ مَوْرِدٍ، إِلَّا مَا شَذَّ مِنْ مَوْرَقٍ، اسْمٌ مَوْضِعٍ، وَ مُوَكَّلٌ، وَ مُوَهَّبٌ، وَ مَوْظِبٌ، وَ مَوْحِدٌ مَوْحِدٌ، فى العدد، انتهى. وَ قد تقدَّم إنْشَادُ هَذَا الْبَيْتِ فى ك ذ ب. وَ الْوُظْبَةُ: جَهَازُ ذَاتِ الْحَافِرِ، عَنِ الْفَرَاءِ. وَ فى لسان العرب: الْوُظْبَةُ: الْحَيَاءُ مِنْ ذَوَاتِ الْحَافِرِ. وَ هُمَا وَاحِدٌ، فَإِنَّ الْجَهَازَ، بِالْفَتْحِ: الْحَيَاءُ، كَمَا يَأْتِي لَهُ. وَ الْمِظْبُ، بِالْكَسْرِ: الطَّرْزُ، بِالضَّمِّ: نَوْعٌ مِنَ الْحِجَارَةِ، كَمَا يَأْتِي وَ أَشَدُّ ابْنُ الْفَرَجِ لِلْأَغْلَبِ الْعِجْلَى: كَأَنَّ تَحْتَ خُفِّهَا الْوَهَاصِ «٤» مِظْبٌ أَكْمَ نِيطَ بِالْمِلَاصِ وَ الْوُظْبُ: الْوُطْءُ، وَ مِنْهُ أَرْضٌ مَوْظُوبَةٌ: إِذَا وُطِئَتْ وَ تَدَوَّلَتْ، وَ قد تقدَّم.

[وعب]؛ ج ٢، ص: ٤٧١

وَعَبَهُ، كَوَعَدَهُ، يَعِبُ، وَعْبًا: أَخَذَهُ أَجْمَعًا، كَأَوْعَبَهُ. وَ الْوَعْبُ: إِيعَائِيكَ الشَّيْءَ فى الشَّيْءِ، كَأَنَّهُ يَأْتِي عَلَيْهِ كُلُّهُ. وَ كَذَلِكَ إِذَا اسْتَأْصَلَ الشَّيْءَ، فَقَدْ اسْتَوْعَبَهُ. وَ الْإِيْعَابُ، وَ الْإِسْتِيعَابُ: الْاسْتِئْصَالُ، وَ الْاسْتِقْصَاءُ فى كُلِّ شَيْءٍ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: أَوْعَبَ الْقَوْمُ: إِذَا حَشَدُوا. وَ أَوْعَبَ جَمَعَ. وَ أَوْعَبَ بَنُو فُلَانٍ: جَاؤُوا «٥» أَجْمَعِينَ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: أَوْعَبَ الْجِدْعُ، بِكَسْرِ الْجِيمِ وَ سَكُونِ الدَّالِ الْمَعْجَمَةِ. هَكَذَا فى نَسَخَتْنَا، وَ هُوَ خَطَأٌ، وَ الصَّوَابُ: الْجِدْعُ، بِفَتْحِ الْجِيمِ وَ سَكُونِ الدَّالِ الْمَهْمَلَةِ: اسْتَأْصَلَهُ، يُقَالُ: أَوْعَبَ أَنْفَهُ: قَطَعَهُ أَجْمَعًا؛ قَالَ أَبُو النَّخْمِ يَمْدَحُ رَجُلًا: يَجِدُّعٌ مَنْ عَادَاهُ جَدْعًا مُوعِبًا بَكْرًا وَ أَكْرَمَ النَّاسِ أَبَا وَ أَوْعَبَهُ: قَطَعَ لِسَانَهُ أَجْمَعًا. وَ فى الصَّحَاحِ: وَ فى الشَّتْمِ: جَدَعَهُ اللَّهُ جَدْعًا مُوعِبًا، هَكَذَا بِكَسْرِ الْعَيْنِ وَ فَتْحِهَا. وَ فى الْحَدِيثِ: «فى الْأَنْفِ إِذَا اسْتُوعِبَ جَدْعُهُ «٦» الدَّيَّةُ» أَى: إِذَا لَمْ يَتَرَكَ مِنْهُ شَيْءٌ، وَ يَرُوى: أَوْعَبَ كُلُّهُ، أَى: قُطِعَ جَمِيعُهُ، وَ مَعْنَاهُمَا اسْتُؤْصِلَ. وَ كُلُّ شَيْءٍ اضْطُلِمَ، فَلَمْ يَبْقَ مِنْهُ شَيْءٌ، فَقَدْ أَوْعِبَ وَ اسْتُوعِبَ، فَهُوَ مُوعَبٌ. وَ أَوْعَبَ الشَّيْءُ فى الشَّيْءِ: أَدْخَلَهُ فِيهِ كُلُّهُ، وَ مِنْهُ: أَوْعَبَ الْفَرَسُ جُرْدَانَهُ فى ظَنَبِهِ الْحَجَرِ.

(١) اللسان: مواضع. (٢) كذا بالأصل، و فى اللسان: يَفْعُلُ. و بهامش المطبوعة المصرية: «قوله إنما هو على فعل كذا بخطه و الصواب على يفعل لأن الآتى فى اصطلاحهم هو المضارع يعنى أن مفعلا إذا كان فعلة من باب فعل يفعل بالكسر فى مضارعه فقياسه كسر عينه كما هنا». (٣) الصواب كنتم. (٤) و يروى: باملاص. (٥) فى اللسان: جلوا أجمعون. (٦) كذا فى الأصل و النهاية و الفائق و الصحاح، و فى اللسان: جدعا.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٧٢

و مِنَ الْمَجَازِ: جَاؤُوا مُوعِبِينَ: إِذَا جَمَعُوا مَا اسْتَطَاعُوا مِنْ جَمْعٍ، وَ عَنِ ابْنِ السَّكِّيتِ: أَوْعَبَ بَنُو فُلَانٍ جَلَاءً، فَلَمْ يَبْقَ بِلَدِهِمْ [مِنْهُمْ] «١» أَحَدٌ، نَقَلَ الْأَنْزَهَرِيُّ، وَ هُوَ فى الصَّحَاحِ. وَ فى الْمُحْكَمِ: أَوْعَبَ بَنُو فُلَانٍ لِبْنِي فُلَانٍ: لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا جَاءَ؛ وَ أَوْعَبَ بَنُو فُلَانٍ لِبْنِي

فُلان: جَمَعُوا لَهُمْ جَمْعًا، وِلْهذه عن اللّحياني؛ وَأَوْعَبَ الْقَوْمُ: خَرَجُوا كُلُّهُمْ إِلَى الْغَزْوِ. وفي حديث عائشة: «كَانَ الْمُسْلِمُونَ يُوعِبُونَ فِي التَّنْفِيرِ (٢)» مع رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَيْ: يَخْرُجُونَ بِأَجْمَعِهِمْ فِي الْغَزْوِ. وفي الحديث: «أَوْعَبَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْفَتْحِ»: وفي حديث آخر: «أَوْعَبَ الْأَنْصَارُ مَعَ عَلِيٍّ إِلَى صِفِّينَ» أَيْ: لَمْ يَتَخَلَّفْ مِنْهُمْ أَحَدٌ عَنْهُ. وَقَالَ عُبَيْدُ بْنُ الْأَبْرَصِ فِي إِيْعَابِ الْقَوْمِ إِذَا نَفَرُوا جَمِيعًا: أُثْبِتُ أَنَّ بَنِي جَدِيلَهُ أَوْعَبُوا نَفَرَاءَ مِنْ سِلْمَى لَنَا وَتَكْتَبُوا وَانْطَلَقَ الْقَوْمُ فَأَوْعَبُوا: أَيْ لَمْ يَدْعُوا مِنْهُمْ أَحَدًا. وَالْوَعْبُ مِنَ الطَّرِيقِ: الْوَاسِعَةُ مِنْهَا يَقَالُ: طَرِيقٌ وَعَبٌّ، أَيْ: وَاسِعٌ، وَالْجَمْعُ وَعَابٌ. وَالْوَعَابُ، بِالْكَسْرِ: جَمْعُ وَعَبٍ، عَلَى الصَّحِيحِ، وَهِيَ مَوَاضِعٌ وَاسِعَةٌ مِنَ الْأَرْضِ، وَجَعَلَهُ فِي الْمُعْجَمِ عَلَمًا عَلَى مَوَاضِعَ مَعْلُومَةٍ. وَبَيَّتْ وَعِيبٌ، وَوَعَاءٌ وَعِيبٌ: وَاسِعٌ، يَسْتَوْعِبُ كُلَّ مَا يُجْعَلُ فِيهِ. وَمِنَ الْمَجَازِ: جَاءَ الْفَرَسُ بِرُكْضٍ وَعِيبٍ: أَيْ بِأَقْصَى جُهْدِهِ. وَعِبَارَةُ الصَّحَاحِ وَالْأَسَاسِ: بِأَقْصَى مَا عِنْدَهُ. زَادَ فِي اللَّسَانِ: وَرُكْضٌ وَعِيبٌ: إِذَا اسْتَفْرَغَ الْحُضَرَ كُلَّهُ. وَهَذَا أَوْعَبَ لِكَذَا: أُخْرَى لِاسْتِيفَائِهِ هَذَا مَاخُودٌ مِنْ حَدِيثِ حُذَيْفَةَ: «نَوْمُهُ بَعْدَ الْجَمَاعِ أَوْعَبَ لِلْمَاءِ»، أَيْ أُخْرَى أَنْ تُخْرَجَ (٣) كُلُّ مَا بَقِيَ مِنْهُ فِي الذِّكْرِ (٣)، وَتَسْتَقْصِيهِ (٤). ذَكَرَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ* وَمِمَّا يَسْتَدْرِكُ عَلَى الْمَصْنُفِ: اسْتَوْعَبَ الْمَكَانَ وَالْوَعَاءَ الشَّيْءَ: وَسَمِعَهُ (٥). وَاسْتَرْطَ مَوْزَةً فَأَوْعَبَهَا، عَنِ اللَّحْيَانِيِّ، أَيْ: لَمْ يَدْعُ مِنْهَا شَيْئًا. وَمِنَ الْمَجَازِ: اسْتَوْعَبَ الْجِرَابُ الدَّقِيقَ. وَفِي الْحَدِيثِ: «إِنَّ النَّعْمَةَ الْوَاحِدَةَ لَتَسْتَوْعِبَ (٦)» جَمِيعَ عَمَلِ الْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» أَيْ: تَأْتِي عَلَيْهِ. وَهَذَا عَلَى الْمَثَلِ. وَيُقَالُ لِهِنَّ الْمَرَأءِ، إِذَا كَانَ وَاسِعًا: وَعِيبٌ. وَأَوْعَبَ فِي مَالِهِ: أَسِيلَفَ، هَذَا نَصُّ ابْنِ مَنْظُورٍ. وَفِي تَهْذِيبِ الْأَفْعَالِ، لِابْنِ الْقَطَّاعِ: أَشْرَفَ، وَقِيلَ: ذَهَبَ كُلُّ مَذْهَبٍ فِي إِنْفَاقِهِ.

[وَعْبُ]: ج ٢، ص: ٤٧٢

الْوَعْبُ، بَفَتْحٍ فَسْكَونٍ: الْغِرَارَةُ، بِالْكَسْرِ. وَالْوَعْبُ: سَقَطُ الْمَتَاعِ. وَأَوْعَابُ الْبَيْتِ: رَدْيٌ مُتَاعِهِ، كَالْقَضِيَّةِ وَالْبُزْمَةِ وَالْغِرَارَةِ وَنَحْوَهَا، فَيَكُونُ قَوْلُهُ: الْغِرَارَةُ، مُشْتَدِّرًا؛ لِأَنَّهُ دَاخِلٌ تَحْتَ سَقَطِ الْمَتَاعِ، وَلِذَا لَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْ أَئِمَّةِ اللُّغَةِ بَرَأْسَهُ، أَوْ يَكُونُ تَخْصِيصًا بَعْدَ تَعْمِيمٍ. وَالْوَعْبُ: الْأَحْمَقُ، كَالْوَعْيَةِ، مُحَرَّكَةً، وَالتَّحْرِيكُ عَنْ ثَعْلَبٍ. قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَارَاهُ إِنَّمَا حُرِّكَ لِمَكَانِ حَرْفِ الْحَلْقِ. وَالْوَعْبُ، وَالْوَعْدُ: الضَّعِيفُ فِي بَدَنِهِ، وَقِيلَ: الْأَحْمَقُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي قَوْلِ الْمُؤَلِّفِ. وَالْوَعْبُ، وَالْوَعْدُ: اللَّئِيمُ الرُّذُلُ، بِسْكَونِ الدَّالِّ الْمُعْجَمَةِ؛ وَأَشَدُّ فِي الصَّحَاحِ قَوْلُ رُؤْبَةٍ: وَلَا يَبْرِشَاغِ الْوَحَامِ وَعَبٍ هَكَذَا فِي نَسَخَتَنَا. وَفِي الْهَامِشِ مَا نَصُّهُ بِخَطِّهِ: وَلَا يَبْرِشَامُ (٧). قُلْتُ: قَالَ ابْنُ بَرِّي فِي حَوَاشِيهِ: الَّذِي رَوَاهُ الْجَوْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ بَرِشَعٍ:

(١) زِيَادَةُ عَنِ الصَّحَاحِ. (٢) عَنِ النَّهَايَةِ، وَفِي الْأَصْلِ «يُوعِبُونَ النَّفَرًا». (٣) «فِي الْأَصْلِ: يَخْرُجُ... وَاسْتَقْصِيهِ» وَمَا أُثْبِتْنَاهُ عَنِ النَّهَايَةِ. (٤) فِي التَّكْمَلَةِ: مَا بَقِيَ مِنْ مَاءِ الرَّجُلِ. (٥) فِي الْأَصْلِ: وَسَعَهُ مِنْهُ «وَلَا مَعْنَى لَهَا هُنَا». (٦) كَذَا فِي الْأَصْلِ وَالنَّهَايَةِ، وَفِي غَرِيبِ الْهَرَوِيِّ وَاللَّسَانِ: تَسْتَوْعِبُ. (٧) بِالْأَصْلِ «بَبْرِغَامٍ» وَمَا أُثْبِتْنَاهُ عَنِ اللَّسَانِ، وَبِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ وَلَا يَبْرِغَامُ الَّذِي فِي التَّكْمَلَةِ، وَاللَّسَانُ وَلَا يَبْرِشَامُ وَهُوَ الصَّوَابُ، وَبَدَلْ لَهُ تَفْسِيرُ الْبَرِشَامِ الْآتِي»

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٧٣

وَلَا يَبْرِشَاغِ الْوَحَامِ وَعَبٍ وَأَوَّلُهُ (١): لَا تَعْدِلْنِي وَاسْتَحْيِ بِإِزْبِ كَزِّ الْمُحَيَّا أَنْحِ إِزْزَبَ قَالَ: وَالْبِرْشَاغُ: الْأُفْجُجُ. وَأَمَّا الْبِرْشَامُ: فَهُوَ حِدَّةُ النَّظَرِ. وَالْوَحَامُ: جَمْعٌ وَخَمٌ، وَهُوَ الثَّقِيلُ. وَالْإِزْزَبُ: اللَّئِيمُ، وَالْقَصِيرُ، وَالْغَلِيطُ (٢). وَالْأَنْحُ: الْبَخِيلُ الَّذِي إِذَا سُئِلَ تَنَحَّجَ. وَالْوَعْبُ، أَيْضًا: الْجَمَلُ الضَّخْمُ، وَأُنْشِدَ: أَجْزَتْ (٣) حِصْنِيهِ هَبْلًا وَعَبًا ضِدًّا. قَالَ شَيْخُنَا: لَا مُنَافَاةَ بَيْنَ الضَّعِيفِ مِنْ بَنِي آدَمَ وَالْجَمَلِ الضَّخْمِ حَتَّى يُعَدَّ مِثْلُهُ ضِدًّا، فَتَأَمَّلْ. جَ أَوْعَابُ فِي الْقِلَّةِ، وَوَعَابٌ بِالْكَسْرِ فِي الْكَثَرَةِ. قَالَ شَيْخُنَا: وَقَدْ قَالُوا: أَوْعَابُ الْبَيْتِ: نَحْوُ الْقَضْعَةِ وَالْبُزْمَةِ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ الْمَصْنُفُ. قُلْتُ: وَقَوْلُ الْمَصْنُفِ: سَقَطَ الْمَتَاعُ، أَغْنَى عَنْ هَذَا كَمَا تَقَدَّمَ. وَهِيَ، أَيْ الْأُنْثَى: وَغَبَةٌ. وَفِي حَدِيثِ الْأَحْنَفِ: «إِيَّاكُمْ وَحِمِيَّةُ الْأَوْعَابِ» هُمُ اللَّثَامُ وَالْأَوْغَادُ. وَيُرْوَى: الْأَوْقَابُ، وَسَيَأْتِي فِي وَقْبٍ. قَالَ أَبُو عَمْرٍو: هُوَ بِالْعَيْنِ، أَيْ الضُّعْفَاءُ، أَوِ الْحَمَقَى (٤). وَقَدْ وَغَبَ الْجَمَلُ، كَكَرَّمْ، وَوُغِبَةً بِالضَّمِّ، وَوَغَابَةً بِالْفَتْحِ: ضَخْمٌ. وَفِي الْأَوَّلِ اقْتَصَرَ الْجَوْهَرِيُّ، وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا ابْنُ مَنْظُورٍ وَغَيْرُهُ.

[وقب: ج ٢، ص: ٤٧٣]

الْوَقْبُ فِي الْجَبَلِ: نُقْرَةٌ يَجْتَمِعُ فِيهَا الْمَاءُ، وَ تَقَرُّ فِي الصَّخْرَةِ يَجْتَمِعُ فِيهَا الْمَاءُ كَالْوَقْيَةِ، بزيادة الهاء، والجمع أَوْقَابٌ أَوْ الْوَقْيَةُ: نَحْوُ الْبِئْرِ فِي الصَّفَاءِ، تَكُونُ قَامَةً، أَوْ قَامَتَيْنِ يَسْتَقْبِعُ فِيهَا مَاءُ السَّمَاءِ. وَالْوَقْبُ: كُلُّ نَقْرٍ (٥) فِي الْجَسَدِ، كَنَقَرِ الْعَيْنِ وَالْكَفِّ. وَالْوَقْبُ الْعَيْنُ: نُقْرَتُهَا، تَقُولُ: وَقَبْتُ عَيْنَاءَ غَارَتَا. وَفِي حَدِيثِ جَيْشِ الْخَبِطِ «فَاغْتَرَفْنَا مِنْ وَقَبٍ عَيْنِهِ بِالْقِلَالِ الدُّهْنُ». وَالْوَقْبَانِ مِنَ الْفَرَسِ: هَزْمَتَانِ فَوْقَ عَيْنَيْهِ. وَالْجَمْعُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ وَقُوبٌ، وَقَابٌ. وَالْوَقْبُ مِنَ الْمَحَالَةِ: ثَقْبٌ يَدْخُلُ فِيهِ الْمَحْوَرُ. وَالْوَقْبُ: الْعَيْنَةُ، كَالْوُقُوبِ بِالضَّمِّ، وَهُوَ الدُّخُولُ فِي كُلِّ شَيْءٍ. وَقِيلَ: كُلُّ مَا غَابَ، فَقَدْ وَقَبَ وَقَبًا: وَمِنْهُ وَقَبَتِ الشَّمْسُ، عَلَى مَا يَأْتِي. وَالْوَقْبُ: الرَّجُلُ الْأَحْمَقُ، مِثْلُ الْوَعْبِ، قَالَ الْأَسْوَدُ بْنُ يَغْفَرٍ: أَبْنَى نُجَيْجٍ (٦) إِنَّ أُمَّكُمْ أَمِيَّةٌ وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَقَبٌ أَكَلَتْ خَمِيَّتَ الرَّادِ فَاتَّخَمَتْ عَنْهُ وَشَمَّ خِمَارَهَا الْكَلْبُ وَرَجُلٌ وَقَبٌ: أَحْمَقٌ. وَالْجَمْعُ أَوْقَابٌ. وَالْأُنْثَى وَقْيَةٌ. وَقَالَ تَغْلِبُ: الْوَقْبُ: النَّذْلُ الدَّنِيءُ مِنْ قَوْلِكَ: وَقَبَ فِي الشَّيْءِ: دَخَلَ، فَكَأَنَّهُ يَدْخُلُ فِي الدَّنَاءَةِ، وَهَذَا مِنَ الْإِشْتِقَاقِ الْبَعِيدِ. كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَالْوَقْبُ: الدُّخُولُ فِي الْوَقْبِ. وَقَبَ الشَّيْءُ، يَقْبُ، وَقَبًا: أَيْ دَخَلَ. هَكَذَا فِي الصَّحَاحِ، وَرَأَيْتُ فِي هَامِشٍ: صَوَابُهُ وَقُوبًا؛ لِأَنَّهُ لَا زِمَّ. وَقِيلَ: وَقَبَ: دَخَلَ فِي الْوَقْبِ. وَالْوَقْبُ: الْمَجِيءُ وَالْإِقْبَالُ، وَمِنْهُ حَدِيثُ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «تَعَوَّذِي بِاللَّهِ مِنْ هَذَا الْغَاسِقِ إِذَا وَقَبَ» أَيْ: اللَّيْلِ إِذَا دَخَلَ وَأَقْبَلَ بِظُلَامِهِ. وَالْوَقْيَةُ: الْكُوَّةُ الْعَظِيمَةُ فِيهَا ظِلٌّ، وَالْجَمْعُ: الْأَوْقَابُ، وَهِيَ الْكُوَى. وَالْوَقْيَةُ مِنَ الثَّرِيدِ وَالْدُّهْنِ، هَكَذَا فِي نَسَخَتِنَا، بَضْمُ الدَّالِ الْمَهْمَلَةِ، وَالصَّوَابُ: وَالْمُذْهَنُ، بِالْمِيمِ وَالْدَّالِ: أَنْتَقَوْعَتُهُمَا، بِالضَّمِّ. قَالَ اللَّيْثُ: الْوَقْبُ: كُلُّ قَلْتٍ (٧) أَوْ

(١) بهامش المطبوعة الصمريّة: قوله وأوله الذي في نسخة الصحاح المطبوع في باب العين: لا تعدليني بامرئ أرزب. (٢) في اللسان: والقصير الغليظ. (٣) عن اللسان، وفي الأصل: «أجرت» بالراء. (٤) بالأصل: الحمقاء. (٥) في القاموس: «كل نقرة في الجسد كنقرة». وما في اللسان فكالأصل. (٦) كذا في الأصل واللسان والصحاح، وفي التهذيب: أبني لبينى. (٧) عن اللسان، وفي الأصل «قلته».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٧٤

حُفْرَةٍ كَفَلْتُ فِي فِهْرِ، وَكَوَقَبَ الْمُذْهَنَةَ، وَأَنشَدَ: فِي وَقَبٍ حَوْصَاءَ كَوَقَبَ الْمِذْهَنَ وَقَبَ الظَّلَامَ: أَقْبَلَ، وَدَخَلَ عَلَى النَّاسِ، وَبِهِ قُسْرَتِ الْآيَةُ (١). وَرَوَى الْجَوْهَرِيُّ ذَلِكَ عَنْ الْحَسَنِ الْبَصِيرِيِّ. وَوَقَبَتِ الشَّمْسُ، يَقْبُ، وَقَبًا، وَوُقُوبًا: غَابَتْ. زَادَ فِي الصَّحَاحِ: وَدَخَلَتْ مَوْضِعَهَا. قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ: وَفِيهِ تَجَوُّزٌ [فَإِنَّهَا لَا مَوْضِعَ لَهَا تَدْخُلُهُ] (٢). وَفِي الْحَدِيثِ: «لَمَّا رَأَى الشَّمْسُ قَدْ وَقَبَتْ قَالَ: هَذَا حِينُ جَلِّهَا»، أَيْ: الْوَقْتُ الَّذِي يَحِلُّ فِيهِ أَدَاؤُهَا، يَعْنِي صَلَاةَ الْمَغْرِبِ. وَالْوُقُوبُ: الدُّخُولُ فِي كُلِّ شَيْءٍ، وَقَدْ تَقَدَّمَ. وَقَبَ الْقَمَرُ، وَقُوبًا: دَخَلَ فِي الظِّلِّ الصَّنُوبَرِيُّ الَّذِي يَعْتَرِي مِنَ الْكُسُوفِ. وَمِنْهُ عَلَى مَا يُؤْخَذُ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، كَمَا يَأْتِي - قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ وَ مِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ رُؤْيَى عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَمَّا طَلَعَ الْقَمَرُ: هَذَا الْغَاسِقُ إِذَا وَقَبَ، فَتَعَوَّذِي بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ». أَوْ مَعْنَاهُ: أُبْرِ بِالْخَفْضِ أَيْ الذِّكْرُ إِذَا قَامَ. حَكَاهُ الْإِمَامُ أَبُو حَامِدٍ الْغَزَالِيُّ، وَغَيْرُهُ كَالنَّقَاشِ فِي تَفْسِيرِهِ، وَجَمَاعَةٌ عَنِ الْإِمَامِ الْخَبَرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وَهَذَا مِنْ غَرَائِبِ التَّفْسِيرِ. وَسَيَأْتِي لِلْمَصْنُوعِ فِي غَسَقٍ أَيْضًا فَيَتَحَصَّلُ مِمَّا يُفْهَمُ مِنْ عِبَارَتِهِ، مِمَّا يُنَاسِبُ تَفْسِيرَ الْآيَةِ - أَقْوَالُ خَمْسَةٍ: أَوَّلُهَا: اللَّيْلُ إِذَا أَظْلَمَ، وَهُوَ قَوْلُ الْأَكْثَرِ، قَالَ الْفَرَّاءُ: اللَّيْلُ إِذَا دَخَلَ فِي كُلِّ شَيْءٍ وَأَظْلَمَ؛ وَمِثْلُهُ قَوْلُ عَائِشَةَ. وَالثَّانِي: الْقَمَرُ إِذَا غَابَ، وَهُوَ الْمَفْهُومُ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ الَّذِي أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ. وَالثَّالِثُ: الشَّمْسُ إِذَا غَرَبَتْ. وَالرَّابِعُ: أَنَّهُ النَّهَارُ إِذَا دَخَلَ فِي اللَّيْلِ، وَهُوَ قَرِيبٌ مِمَّا قَبْلَهُ. الْخَامِسُ: الذِّكْرُ إِذَا قَامَ (٣). * وَيُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ: الثُّرَيَّا إِذَا سَقَطَتْ، لِأَنَّ الْأَمْرَاضَ وَالطَّوَاعِينَ تَهْجُجُ فِيهِ (٤). وَوَرَدَ فِي الْحَدِيثِ: أَنَّ الْغَاسِقَ: النُّجُومَ، وَإِذَا أُطْلِقَ فَهُوَ الثُّرَيَّا. قَالَ السُّهَيْلِيُّ وَشَيْخُهُ ابْنُ الْعَرَبِيِّ. وَالْغَاسِقُ: الْأَسْوَدُ مِنَ الْحَيَاتِ (٥). وَقَبُهُ: ضَرْبُهُ، وَيَنْقَلُونَ فِي ذَلِكَ حِكَايَةً سَمِعْتُهَا عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ. وَقِيلَ: وَقَبُهُ: انْقِلَابُهُ، وَقِيلَ: الْغَاسِقُ: إِبْلِيسُ، وَقَبُهُ: وَسْوَئَتُهُ. قَالَ السُّهَيْلِيُّ، وَنَقَلَهُ الْعَلَّامَةُ ابْنُ جُزَيٍّ وَغَيْرُهُ. قَالَهُ شَيْخُنَا. وَأَوْقَبَ الرَّجُلُ: جَاعَ. وَعِبَارَةُ الصَّحَاحِ: أَوْقَبَ الْقَوْمُ: جَاعُوا. وَأَوْقَبَ الشَّيْءُ إِيقَابًا: أَدْخَلَهُ فِي الْوَقْيَةِ، قَالَهُ الْفَرَّاءُ. وَفِي بَعْضِ النُّسخِ مِنَ الْأُمّهَاتِ: فِي الْوَقْبِ: وَالْمِيقَبُ: الْوَدْعَةُ، مُحَرَّكَةً، نَقَلَهُ

الصَّاعَانِيُّ. وَ الْوَقْبِيُّ، كَكَرْدِيٍّ، وَ فِي نَسْخَةِ: بِالضَّمِّ، بَدَلَ قَوْلِهِ كَكَرْدِيٍّ، وَ قَيْدُهُ الصَّاعَانِيُّ بِالْفَتْحِ «٦»: الْمَوْلَعُ بِضَيْحَتِهِ الْأَوْقَابِ، وَ هُمُ الْحَمَقِيُّ. وَ فِي كَلَامِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ لِبْنِي تَمِيمٍ، وَ هُوَ يُوصِيهِمْ: تَبَاذَلُوا تَحَابُّوْا، وَ إِنِّيَاكُمْ وَ حَمِيَّةُ الْأَوْقَابِ. أَيْ الْحَمَقِيُّ، حَكَاهُ أَبُو عَمْرٍو. وَ فِي الْأَسَاسِ: وَ تَقُولُ الْعَرَبُ: تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ حَمِيَّةِ الْأَوْقَابِ وَ اللَّثَامِ «٧». وَ الْمِيقَابُ: الرَّجُلُ الْكَثِيرُ الشُّرْبِ لِلْمَاءِ كَذَا فِي التَّكْمَلَةِ. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: لِلنَّبِيذِ وَ الْمِيقَابِ: الْأَمْرَةُ الْحَمَقَاءُ، أَوْ هِيَ الْمُحَمَّقَةُ، نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ وَ قِيلَ: هِيَ الْوَاسِعَةُ * الْفَرْجِ. وَ قَالَ مُتَبَكِّرُ الْأَعْرَابِيِّ: إِنَّهُمْ يَسِيرُونَ سَيْرَ الْمِيقَابِ. هُوَ «٨» أَنْ تَوَاصَلَ بَيْنَ يَوْمٍ وَ لَيْلَةٍ. وَ بُوِ الْمِيقَابِ: نُسَبُّوا إِلَى أُمِّهِمْ، يُرِيدُونَ بِهِ السَّبَّ وَ الْوُقُوعَ. وَ الْقَبَةُ، كَعْدَةٍ: الَّتِي تَكُونُ فِي الْبَطْنِ شَبَهَ الْفَحْثِ. وَ الْقَبَةُ: الْإِنْفَحَةُ إِذَا عَظُمَتْ مِنَ الشَّاءِ، وَ قَالَ ابْنُ

(١) الْآيَةُ ٣ مِنْ سُورَةِ الْفُلُقِ: وَ مِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ. (٢) زِيَادَةُ عَنِ اللِّسَانِ. (٣) فِي الْغَاسِقِ قَالَ الْقُرْطُبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ الْآيَةَ: اخْتَلَفَ فِيهِ. انْظُرْ مُخْتَلَفَ الْأَقْوَالِ الَّتِي ذَكَرَهَا. (٤) وَ إِذَا طَلَعَتْ ارْتَفَعَ ذَلِكَ قَالَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ. (٥) زَيْدٌ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْطُبِيِّ: وَ كَانَ الْغَاسِقُ نَابِهَا، لِأَنَّ السَّمَاءَ يَغْشَقُ مِنْهُ، أَيْ يَسِيلُ. وَ وَقَبَ نَابِهَا: إِذَا دَخَلَ فِي اللَّدِيغِ. (٦) ضَبَطَ فِي التَّكْمَلَةِ ضَبْطَ قَلَمٍ. (٧) فِي الْأَصْلِ: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ جَهْدِ الْأَوْقَابِ وَ هُمُ اللَّثَامُ». (٩) (*) عَنِ الْقَامُوسِ: وَ الْوَاسِعَةُ الْفَرْجِ. (٨) فِي التَّكْمَلَةِ: «وَ هُوَ أَنْ يُوَاصِلُوا»...

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٧٥

الْأَعْرَابِيِّ: لَا يَكُونُ ذَلِكَ فِي غَيْرِ الشَّاءِ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي ق ب ب. وَ الْوَقْبُ: صَوْتُ يُسْمَعُ مِنْ قُنْبِ الْفَرَسِ، وَ هُوَ عَاءٌ قَصَتْ بِهِ. وَ قَبَ الْفَرَسُ، يَقْبُ، وَ قَبًا، وَ وَقِبًا. وَ قِيلَ: هُوَ صَوْتُ تَقَلُّلِ جُرْدَانِ الْفَرَسِ فِي قُنْبِهِ، وَ هُوَ الْخَضِيعَةُ أَيْضًا وَ لَا فِعْلٌ لَشَيْءٍ مِنْ أَصْوَاتِ قُنْبِ الدَّائِيَةِ إِلَّا هَذَا، وَ سَيَأْتِي الْمَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ فِي خ ض ع. وَ الْأَوْقَابُ: قُمَاشُ الْبَيْتِ وَ مَتَاعُهُ، مَثَلُ: الْبِزْمِيَّةِ، وَ الرَّحِيْنِ، وَ الْعُمْدِ «١»، كَالْأَوْغَابِ. وَ الْوَقْبَاءُ، بَفَتْحٍ فَسْكَوْنٍ مَمْدُودًا: ع، رَوَاهُ الْعِمْرَانِيُّ. وَ هُوَ غَيْرُ الَّذِي يَأْتِي فِيْمَا بَعْدُ «٢». كَذَا فِي الْمُعْجَمِ، وَ يُقْصِرُ، قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ: وَ الْمَدُّ أَعْرَفُ. وَ فِي كِتَابِ نَصِيرٍ: الْوَقْبَاءُ: مَاءَةٌ قَرِيبَةٌ مِنَ الْيَنْسُوعِيَّةِ «٣»، فِي مَهَبِّ الشَّمَالِ مِنْهَا، عَنِ يَمِينِ الْمُصْرِعِدِ. وَ سَيَأْتِي بَيَانُ الْيَنْسُوعِيَّةِ فِي مَحَلِّهِ. وَ الْوَقْبِيُّ مُحَرَّكُهُ، كَجَمَزَى وَ بَشَكَى «٤»، قَالَ السَّكُونِيُّ: مَاءٌ لِبْنِي مَالِكِ بْنِ مَازِنِ بْنِ مَالِكِ بْنِ عَمْرِو بْنِ تَمِيمٍ، لَهُمْ بِهِ حِصْنٌ، وَ كَانَتْ لَهُمْ بِهِ وَقَائِعٌ مَشْهُورَةٌ. وَ فِي الْمَرَّاصِدِ: لِبْنِي مَالِكِ، أَيْ وَ هُوَ ابْنُ مَازِنٍ، وَ أَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ لِأَبِي الْغُولِ الطُّهَوِيِّ، إِسْلَامِيٍّ: هُمْ مَعَوَا حِمَى الْوَقْبِيِّ بِضَرْبٍ يُؤَلَّفُ بَيْنَ أَشْتَاتِ الْمَنُونِ «٥» وَ وَجَدْتُ، فِي هَامِشِهِ، مَا نَصَّهُ بِخَطِّ أَبِي سَهْلٍ: هَكَذَا فِي الْأَصْلِ بِخَطِّ الْجَوْهَرِيِّ، مُسَكَّنُ الْقَافِ، وَ الَّذِي أَحْفَظُهُ: الْوَقْبِيُّ، بَفَتْحِهَا. وَ وَجَدَ بِخَطِّ أَبِي زَكَرِيَّا: فِي الْأَصْلِ سَاكِنَةُ الْقَافِ، وَ قَدْ كَتَبَ عَلَيْهَا حَاشِيَةً: هَذَا فِي كِتَابِهِ، وَ الصَّوَابُ بَفَتْحِ الْقَافِ. وَ أَشَارَ إِلَيْهِ ابْنُ بَرِّي أَيْضًا فِي حَاشِيَتِهِ، وَ أَنْشَدَ فِي الْمُعْجَمِ: يَا وَقْبِي كَمْ فَيْكَ مِنْ قَتِيلٍ قَدْ مَاتَ أَوْ ذِي رَمَقٍ قَلِيلٍ وَ هِيَ عَلَى طَرِيقِ الْمَدِينَةِ مِنَ الْبَصِيرَةِ، يَخْرُجُ مِنْهَا إِلَى مِيَاهٍ يُقَالُ لَهَا: الْقَيْصُومِيَّةُ، وَ قُنَّةُ، وَ حَوْمَانَةُ الدَّرَاجِ. قَالَ: وَ الْوَقْبِيُّ مِنَ الضُّجُوعِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ؛ وَ الضُّجُوعُ مِنَ السَّلْمَانِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ، وَ كَانَ لِلْعَرَبِ بِهَا أَيَّامٌ بَيْنَ مَازِنٍ وَ بَكْرِ. انْتَهَى. وَ ذَكَرَ أَوْقَبُ: وَلَاحُجٌ فِي الْهَيَاتِ، نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ. وَ هُوَ مَأْخُوذٌ مِنْ تَفْسِيرِ الْقَوْلِ الَّذِي نَقَلَ عَنِ النَّفَّاسِ * وَ مِمَّا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ: رَكِيَّةُ «٦» وَ قَبَاءُ: غَائِرَةُ الْمَاءِ، عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ. وَ وَقْبَانُ، كَسِيحْبَانٍ: مَوْضِعٌ، قَالَ يَاقُوتٌ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ شَعْبِ جَبَلَةٍ، وَ دَخَلَتْ بَنُو عَامِرٍ وَ مِنْ مَعَهَا «٧» الْجَبَلُ، كَانَتْ كَبَشَةُ بِنْتِ عَزْوَةَ الرَّحَالِ بْنِ جَعْفَرٍ «٨» بِنِ كَلَابٍ يَوْمئِذٍ حَامِلًا بِعَامِرِ بْنِ الطُّفَيْلِ، فَقَالَتْ: وَيْلَكُمْ، يَا بَنِي عَامِرٍ، ارْزُقُونِي. وَ اللَّهُ إِنَّ فِي بَطْنِي لَمُعِزَّ بَنِي عَامِرٍ. فَصَيَّرُوا الْقِسْيَ عَلَى عَوَاتِقِهِمْ، ثُمَّ حَمَلُوهَا حَتَّى بَوَّوْهَا الْقُنَّةَ، قُنَّةً وَ قَبَانًا، فَرَعَمُوا أَنَّهَا وَلَدَتْ عَامِرًا يَوْمَ فَرَعَ النَّاسُ مِنَ الْقِتَالِ. وَ فِي تَهْذِيبِ الْأَبْنِيِّ، لِابْنِ الْقَطَّاعِ: وَ أَوْقَبَ النَّحْلُ: عَفَنْتْ شِمَارِيخَهُ. وَ وَقَبَ الرَّجُلُ: غَارَتْ عَيْنَاهُ.

[وَقَب:] ج ٢، ص: ٤٧٥

وَقَبٌ، يَكْبُ، وَكُوبًا بِالضَّمِّ، وَ كَبَانًا مُحَرَّكَةً: مَشَى فِي دَرَجَانِ. وَ فِي بَعْضِ نَسَخِ الصَّحَاحِ: فِي تَوَدَّةٍ وَ دَرَجَانٍ. وَ الْوُكْبُ: بَابَةٌ مِنَ السَّيْرِ، تَقُولُ: ظَبْيَةٌ وَكُوبٌ، وَ عَنَزٌ وَكُوبٌ، وَ قَدْ وَكَبْتُ وَكُوبًا، وَ مِنْهُ اسْتُقِيَ اسْمُ الْمَوْكَبِ كَمَجْلِسٍ، وَ جَمْعُهُ الْمَوَاكِبُ.

(١) ضَبَطَ فِي التَّكْمَلَةِ ضَبْطَ قَلَمٍ وَ الْعَمْدُ. (٢) يَعْنِي الْوَقْبِيُّ. (٣) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ «قَالَ الْمَجْدُ: وَ الْيَنْسُوعِيَّةُ مَوْضِعٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَ

البصرة اهـ. (٤) في معجم البلدان: و شَبَكِي. (٥) الحمى: المكان الممنوع، يقال: احميت الموضع إذا جعلته حمى. فأما حميته فهو بمعنى حفظته. و الأشتات: جمع شت و هو المتفرق. و قوله: يؤلف بين أشتات المنون: أراد أن هذا الضرب جمع بين منايا قوم متفرقي الأمكنة لو أتهم مناياهم في أمكنتهم، فلما اجتمعوا في موضع واحد، أتهم المنايا مجتمعه. (٦) في الجمهرة: «ركى» و ما أثبتناه الصواب. (٧) في معجم البلدان: «و دخلت بنو عبس و بنو عامر و من معهما». (٨) كذا و هو عروء الرجال بن عتبة بن جعفر (جمهرة ابن حزم).

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٧٦

و في تهذيب الأفعال، لابن القطاع: وَكَبَ الظُّبَى: أَسْرَعَ، و منه المَوْكَبُ. قال الشاعر يصف ظبيّة: لها أُمٌّ مَوْقَفَةٌ وَكُوبٌ بِحَيْثُ الرَّقُوقُ مَرَّتْهَا الْبَرِيرُ (١) و هو اسمٌ للجماعة من الناس رُكباناً أو مُشاةً. أو المَوْكَبُ: رُكَّابُ الإِبِلِ لِلزَّيْنَةِ وَالتَّزْوَرِ، وَكَذَلِكَ جَمَاعَةُ الْفُرْسَانِ. كذا في الصّحاح. وفي الحديث: «أنه كان يسيّر في الإفاضة سيّر المَوْكَبِ» أراد: أنه لم يكن يسيّر السيّر فيها. و أَوْكَبَ البعير: لَزِمَ المَوْكَبَ: كَذَا في الصّحاح، و تهذيب الأفعال. و أمّا قوله لَزِمَهُمْ، فَإِنَّ الضَّمِيرَ يَعُودُ إِلَى رُكَّابِ الإِبِلِ، لكونه أقرب مذكور، و فيه ما فيه. و عن الرّياشي: أَوْكَبَ الطَّائِرُ: إِذَا نَهَضَ لِلطَّيْرَانِ، وَ أَنْشَدَ: أَوْكَبَ ثُمَّ طَارَا وَ قِيلَ: أَوْكَبَ: إِذَا تَهَيَّأَ لِلطَّيْرَانِ وَ مَثَلُهُ فِي الصّحاح، وَ تهذيب الأفعال، أَوْ ضَرَبَ بِجَنَاحَيْهِ وَ هُوَ وَاقِعٌ، نَقَلَهُ الصّاعِغَانِيُّ. وَ أَوْكَبَ فَلَاناً: أَغْضَبَهُ. وَ وَاكَبَهُمْ مُوَاعِيَةً: سَايَرَهُمْ، أَوْ بَادَرَهُمْ، وَ كَذَلِكَ إِذَا سَابَقَهُمْ. أَوْ وَاكَبَهُمْ: إِذَا رَكِبَ مَعَهُمْ فِي مَوَاقِبِهِمْ. وَ وَاكَبَ الرَّجُلُ عَلَيْهِ، أَيْ عَلَى الْأَمْرِ: وَاطَّبَ، كَوَكَبَ، وَ أَوْكَبَ. وَ ذَا الْأَخِيرُ ذَكَرَهُ ابْنُ الْقَطَاعِ، وَ ابْنُ مَنْظُورٍ. وَ الْوَكَبُ: الْإِنْتِصَابُ وَ الْقِيَامُ، وَكَبَ وَكَبًا: قَامَ وَ انْتَصَبَ: وَ فَلَانٌ مُوَاكِبٌ عَلَى الْأَمْرِ، وَ وَاكَبَ، أَيْ: مُتَابِرٌ مُوَاطِبٌ. وَ الْوَكَبُ، بِالْتَّخْرِيكِ: الْوَسِخُ يَعْلُو الْجِلْدَ وَ الثَّوْبَ، وَ قَدْ وَكَبَ يُوَكِّبُ وَكَبًا، وَ وَسَبَ وَسَبًا، وَ حَشَنَ (٢) حَشَنًا: إِذَا رَكِبَهُ الدَّرَنُ وَ الْوَسِخُ، رَوَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ. وَ الْوَكَبُ: سَوَادُ التَّمْرِ إِذَا نَضَجَ، وَ أَكْثَرُ مَا يُشْتَعْمَلُ فِي الْعَنْبِ. وَ فِي التَّهْذِيبِ: الْوَكَبُ: سَوَادُ اللَّوْنِ مِنْ عَنْبٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ إِذَا نَضَجَ. وَ قَدْ وَكَبَ الْجِلْدُ وَ الثَّوْبُ، كَفَرَحَ، وَكَبًا: رَكِبَهُ الدَّرَنُ، كَمَا سَبَقَ. وَ وَكَبَ الْعَنْبُ تَوَكِيًّا: أَخَذَ تَلْوِينَ السَّوَادِ فِيهِ، وَ هُوَ مُوَكَّبٌ عَلَى صَيغَةِ اسمِ الْفَاعِلِ، قَالَه اللَّيْثُ. وَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ (٣): وَ الْمَعْرُوفُ فِي لَوْنِ الْعَنْبِ وَ الرُّطْبِ إِذَا ظَهَرَ فِيهِ أَدْنَى سَوَادٍ: التَّوَكُّيْتُ، يُقَالُ: يُسَرُّ مُوَكَّبٌ. قَالَ: وَ هَذَا مَعْرُوفٌ عِنْدَ أَصْحَابِ النَّخِيلِ فِي الْقُرَى الْعَرَبِيَّةِ، وَ فِي كَلَامِ الْمُصَنِّفِ لَفٌّ وَ نَشْرٌ مُرْتَبِّ. وَ الْوَكَّابُ، كَكَتَّانٍ: الرَّجُلُ الْكَثِيرُ الْحُزْنِ، نَقَلَهُ الصّاعِغَانِيُّ. وَ شَاعِرٌ هَذَا لِي يَسْمَى الْوَكَّابَ. وَ الْوَاعِيَةُ: الْقَائِمَةُ، مِنْ وَكَبَ: قَامَ. وَ التَّوَكُّيْتُ: الْمُقَارَبَةُ فِي الصَّرَارِ، بِالْكَسْرِ. وَ نَاقَةُ مُوَاعِيَةٍ: تَسَايَرُ المَوْكَبِ. وَ فِي الْأَسَاسِ: لَا تَسْتَأْخِرُ (٤) عَنِ الرُّكَّابِ أَوْ مُعَيِّقٍ فِي سَيْرِهَا كَمَا فِي الصّحاح. وَ ظَبِيَّةٌ وَكُوبٌ: لَا زِمَةَ لِسِرْبِهَا. وَ المَوْكَبُ: الْبُسْرُ يُطْعَنُ فِيهِ بِالشُّوْكِ حَتَّى يَنْضَجَ. وَ هَذَا عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ.

[ولب:] ج ٢، ص: ٤٧٦

وَلَبَ فِي الْبَيْتِ وَ الْوَجْهِ، يَلْبُ، وَ لُوبًا، بِالضَّمِّ: دَخَلَ. وَ نَقَلَ الْجَوْهَرِيُّ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ: الْوَالِبُ: الذَّاهِبُ فِي الشَّيْءِ الدَّاحِلُ فِيهِ، وَ قَالَ عُبَيْدُ الْقَشِيرِيُّ: رَأَيْتُ عُمَيْرًا وَالِبًا فِي دِيَارِهِمْ وَ بَسَّ الْفَتَى إِنَّ نَابَ دَهْرٌ بِمُعْظَمٍ وَ فِي رِوَايَةِ أَبِي عَمْرٍو: رَأَيْتُ جَرِيًّا. وَ وَلَبَ: أَسْرَعَ فِي الدُّخُولِ. وَ وَلَبَ الشَّيْءَ وَ، وَلَبَ إِلَيْهِ هَكَذَا فِي النُّسخِ الَّتِي بَأَيْدِينَا، فَهُوَ إِذَا يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ وَ بِإِلَى، وَ اقْتَصَرَ الصّاعِغَانِيُّ

(١) بهامش المطبوعة المصرية «قوله آم و قوله الدقو الذي في اللسان أم و الرقو و هو فريق الدعص من الرمل» و في الأصل «لها آم... بحيث الدقو» و ما أثبتناه عن اللسان. (٢) عن التكملة و اللسان و في الأصل «و حشن خشناً». (٣) عبارة التهذيب: الذي نعرفه في ألوان الأغباب و الأرطاب إذا ظهر فيه أدنى سواد أو صفرة. (٤) عن الأساس، و في الأصل: نتأخر.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٧٧

على الأول: أَيْ وَصَلَهُ وَ عِبَارَةٌ أَبِي عُبَيْدٍ فِي بَابِ نَوَادِرِ الْفِعْلِ: وَصَلَ إِلَيْهِ كَانَتْ مَا كَانَ. وَ فِي تَهْذِيبِ الْأَفْعَالِ، لِابْنِ الْقَطَاعِ: وَ وَلَبَ إِلَيْكَ الشَّرُّ: تَوَصَّلَ: هَكَذَا فِي نَسَخَتْنَا، وَ هِيَ قَدِيمَةٌ، الْغَالِبُ عَلَيْهَا الصَّحِيحَةُ. وَ الْوَالِيَّةُ: فِرَاحُ الزَّرْعِ، لِأَنَّهَا تَلْبُ فِي أَصُولِ أُمّهَاتِهِ. وَ قِيلَ: الْوَالِيَّةُ الزَّرْعَةُ تَبْتُ مِنْ عُرُوقِ الزَّرْعَةِ الْأُولَى، تَخْرُجُ لِلْوُسْطَى (١)، فَهِيَ الْأَمُّ، وَ تَخْرُجُ الْأَوَالِبُ بَعْدَ ذَلِكَ فَتُتْلَحَقُ. وَ فِي تَهْذِيبِ الْأَفْعَالِ: وَلَبَ

الزَّرْعُ، وَلُوبًا وَوَلَبًا: تَوَلَّدَ حَوْلَ كِبَارِهِ. وَالْوَالِيَةُ مِنَ الْقَوْمِ، وَالْبَقَرِ، وَالْغَنَمِ: أَوْلَادُهُمْ وَنَسْلُهُمْ. رَوَى عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ يَقُولُ: الْوَالِيَةُ: نَسْلُ الْإِبِلِ، وَالْغَنَمِ، وَالْقَوْمِ. وَفِي الصَّحَاحِ: وَالِيَةُ الْإِبِلِ: نَسْلُهَا وَأَوْلَادُهَا. وَعِبَارَةُ ابْنِ الْقَطَّاعِ فِي التَّهْذِيبِ: وَوَلَبَ بَنُو فُلَانٍ: كَثُرَ عِدَدُهُمْ، وَتَمَوَّا. فَالْمَصْنَفُ لَمْ يَذْكُرِ الْإِبِلَ وَهُوَ فِي الصَّحَاحِ، وَذَكَرَ بَدَلَهُ الْبَقَرِ، وَمَا وَجَدْتُهُ فِي الْأُمَهَاتِ اللَّغَوِيَّةِ، وَأَعَادَ الضَّمِيرَ لَجَمْعِ الذُّكُورِ الْعُقَلَاءِ، تَغْلِيًّا لَهُمْ لِمَنْ شَرَفَهُمْ. وَالِيَةُ عَ بَأْذَرِيحَانَ، كَذَا فِي الْمُعْجَمِ، قَالَتْ خَزْنُقُ: مَثَّ لَهُمْ بِوَالِيَةِ الْمَنَايَا وَأَوْلَبَ كَأَحْمَدَ: د «٢»، بِالْأَنْدَلُسِ. * وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ: وَالِيَةُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ دُودَانَ بْنِ أَسَدِ بْنِ خُزَيْمَةَ، بَطْنُ ذَكَرِهِ السَّمْعَانِيُّ، وَابْنُ الْأَثِيرِ، وَغَيْرُهُمَا. إِلَيْهِ: سَيِّدُ التَّيَابِعِينَ سَيِّدُ بَنِي جُبَيْرٍ الَّذِي قَتَلَهُ الْحَجَّاجُ صَبْرًا، وَمُسْلِمُ بْنُ مَعْيَدٍ الْوَالِيُّ: شَاعِرٌ إِسْلَامِيٌّ. وَفِي الْأَسَدِ بِسَكُونِ السِّينِ: وَالِيَةُ بْنُ الدُّوَلِ بْنِ سَعْدِ مَنَاةَ. وَفِي بَجِيلَةَ: وَالِيَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ سَعْدِ بْنِ نَذِيرٍ، وَمِنْ وَالِيَةِ الْأَسَدِيِّ الْخَزِيمِيِّ «٣» وَقَاءُ بْنُ إِيَّاسٍ الْوَالِيُّ أَبُو يَزِيدَ، فَرَدَّ فِي الْأَسْمَاءِ، وَشَيْخُهُ عَلِيُّ بْنُ رَبِيعَةَ الْوَالِيُّ، مُحَدَّثَانِ. * وَمِمَّا اسْتَدْرَكَهُ شَيْخُنَا هُنَا: ذَكَرَ التَّوَلَّبَ، وَهُوَ وَلَدُ الْحِمَارِ، فِي فَصْلِ التَّاءِ الْفَوْقِيَّةِ، فِيهِ «٤»، وَأَنَّهَا لَيْسَتْ مُبْدَلَةً عَنْ شَيْءٍ، وَفِي الرُّوضِ لِلشَّهْلِيِّ: أَنَّ تَاءَ تَوَلَّبَ، بَدَلٌ عَنْ وَائِظِيهَا فِي تَوَّامٍ وَتَوَلَّجَ وَتَوَّارَةٍ، عَلَى أَحَدِ الْقَوْلِينَ. قَالَ الشَّهْلِيُّ فِي الرُّوضِ: لِأَنَّ اسْتِقَاقَ التَّوَلَّبِ مِنَ الْوَالِيَّةِ، وَهِيَ مَا يُوَلَّدُهُ الزَّرْعُ، وَجَمْعُهَا أَوَالِبُ. قَالَ شَيْخُنَا: وَقَدْ صَرَّحَ بِهِ ابْنُ عُصْفُورٍ، وَابْنُ الْقَطَّاعِ فِي كِتَابَيْهِمَا. وَأَوْلَبَ: أَسْرَعَ، نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ.

[ونب]: ج ٢، ص: ٤٧٧

وَابْتِيَةُ: د بِالْأَنْدَلُسِ مِنْ أَقَالِيمِ لَبْلَةٍ. وَوَتَبَةٌ، تَوْنِيًّا: وَبَخَةٌ، لُغَةٌ فِي أَتْبَةٍ. وَوَبَّ: بَطْنٌ مِنْ مُرَادٍ، وَإِلَيْهِ نُسِبَ ثَابِتُ بْنُ طَرِيفٍ الْمُرَادِيُّ الْوَنْبِيُّ، مُحَرَّكَةً «٥». وَفِي لُبِّ اللَّبَابِ لِلجَلَالِ: أَنَّهُ بِسَكُونِ النُّونِ. وَفِي أَنْسَابِ أَبِي الْفَدَاءِ الْبُلْبُيْسِيِّ: أَنَّهُ بِكَسْرِ النُّونِ، وَالصَّوَابُ مِثْلُ مَا قَالَ الْمَصْنَفُ: مُحَدَّثٌ تَابِعِيٌّ، رَوَى عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ وَأَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَعَنْهُ ابْنُهُ وَسَالِمُ الْجَيْشَانِيُّ.

[وهب]: ج ٢، ص: ٤٧٧

وَهَبَهُ لَهُ، كَوَدَعَهُ، يَهَبُهُ وَهَبًا بِالسَّكُونِ، وَوَهَبًا بِالتَّحْرِيكِ وَهَبَةً كَعَدَةٍ، مَقِيسٌ فِي أَمَثَالِهِ، وَلَا تَقُلْ أَيُّهَا اللَّغَوِيُّ، وَفِي الْمَحْكَمِ، وَتَهْذِيبِ الْأَفْعَالِ، وَغَيْرِهِمَا: وَلَا يُقَالُ: وَهَبَكُهُ، مُتَعَدِّيًّا إِلَى مَفْعُولِينَ؛ وَهَذَا قَوْلُ سَيِّبَوِيٍّ، أَوْ حَكَاهُ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ، اشتهر بِكُنْيَتِهِ وَاخْتَلَفَ فِي اسْمِهِ عَلَى أَحَدٍ وَعَشْرِينَ قَوْلًا: أَصْحَحُهَا زَبَانَ، بِالزَّايِ وَالْمُوحَّدَةِ، وَقِيلَ: اسْمُهُ كُنْيَتُهُ. وَسَبَبُ الْاِخْتِلَافِ أَنَّهُ كَانَ لَجَلَالَتِهِ لَا يُسْأَلُ عَنْ اسْمِهِ، كَذَا فِي الْمَزْهَرِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي مَقَدِّمَةِ الْخُطْبَةِ مَا يُغْنِي عَنْ الْإِعَادَةِ. أَوْ هُوَ أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ، لَكِنَّهُ إِذَا أُطْلِقَ لَا يُضَرَفُ إِلَّا إِلَى الْأَوَّلِ، كَمَا هُوَ مَشْهُورٌ، قَالَ شَيْخُنَا: وَنَقَلَهُ قَوْمٌ عَنْ سَيِّبَوِيٍّ. وَفِي بَعْضِ النُّسخِ مَا يُشِيرُ إِلَيْهِ إِلَّا أَنَّهُ تَحْرِيفٌ، لِأَنَّهُ قِيلَ فِيهَا: أَوْ حَكَاهُ ابْنُ عَمْرٍو سَيِّبَوِيٍّ عَنْ أَعْرَابِيٍّ. قُلْتُ: وَالْمَنْقُولُ عَنْ سَيِّبَوِيٍّ خِلَافُ

(١) فِي اللِّسَانِ: الْوَسْطَى، وَنَبَهُ إِلَى ذَلِكَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ. (٢) فِي الْقَامُوسِ: «وَأَوْلَبَ: ع بِالْأَنْدَلُسِ» وَفِي إِحْدَى نُسَخِهِ فَكَالْأَصْلِ. (٣) بِالْأَصْلِ «الْخُزَيْمَةُ» وَالْخُزَيْمِيُّ نَسَبُهُ إِلَى خُزَيْمَةَ. وَفِي هَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ وَمِنْ وَالِيَةِ الْخُزَيْمَةِ كَذَا بِخَطِّهِ وَتَحَرَّرَ هَذِهِ الْعِبَارَةُ. (٤) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ: «قَوْلُهُ فِي فَصْلِ التَّاءِ كَذَا بِخَطِّهِ وَتَحَرَّرَ هَذِهِ الْعِبَارَةُ» وَفِيهِ يَرِيدُ بَابَ الْبَاءِ فِي الْقَامُوسِ - أَيْ فِي مَادَّةِ «تَلَبَّ». (٥) فِي اللَّبَابِ لِابْنِ الْأَثِيرِ: الْوَنْبِيُّ بِفَتْحِ الْوَاوِ وَكَسْرِ النُّونِ وَالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ. هَذِهِ النُّسْبَةُ إِلَى وَتَبَةٍ وَقِيلَ وَنَبَ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٧٨

ذَلِكَ كَمَا قَدَّمَائِهِ، وَهَذِهِ النُّسخَةُ خَطٌّ، عَلَى أَنَّ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَحَكَى السِّيرَافِيُّ عَنْ [أَبِي] «١» عَمْرٍو عَنْ أَعْرَابِيٍّ سَمِعَهُ يَقُولُ لَآخَرَ: انْطَلَقُ مَعِيَ، أَهْبَكَ نَبَلًا «٢». فَالصَّوَابُ فِي النُّسخَةِ: أَوْ حَكَاهُ أَبُو سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَعْرَابِيٍّ؛ لِأَنَّ السِّيرَافِيَّ اسْمُهُ الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَكُنْيَتُهُ أَبُو سَعِيدٍ وَالمُرَادُ بِعَمْرٍو هُوَ سَيِّبَوِيٌّ، لِأَنَّهُ عَمْرٍو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ قَتْبَرٍ، وَالسِّيرَافِيُّ شَرَّحَ كِتَابَ سَيِّبَوِيٍّ، فَسَقَطَ مِنَ الْكَاتِبِ: سَعِيدٌ، وَ

عن. وهذا يؤيد ما نقله شيخنا عن بعض أنه قول سيبويه. وهو واهبٌ وهاهبٌ وهوبٌ. ومن أسمائه تعالى الوهابُ*، وهو المُنعمُ على العباد، وفي النهاية: وهو في صفة تعالى يدلُّ على البذل الشامل والعطاء الدائم، بلا تكلفٍ، ولا غرضٍ، ولا عوضٍ. قلت: قال ابن منظور: الهبة: العطية الخالية عن الأغراض والأعراض، فإذا كثرت، سُمِّي صاحبها وهاباً، وهو من أتيته المبالغة. انتهى، قال شيخنا: واختلَف في أنه من صفات الذات، أو الأفعال، والصحيح الثاني؛ أو أنَّ المراد إرادة الهبة، انتهى. والوهوب: الرجل الكثير الهباتِ وهابته، زيدت فيه الهاء لتأكيد المبالغة، كعلامه. والاسم الموهب، والموهبة بكسر الهاء فيهما. صرح به الفيومي، وابن القوطية، وابن القطاع، والجوهري، والسرقي، للقاعدة السابقة. واتَّهَبه: قبله. وفي الصَّحاح: الاتَّهَب: قبول الهبة، والاستيهاب: سؤالها. وفي اللسان: اتَّهَبْتُ منك درهماً، افتعلت، من الهبة. وفي الحديث: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَتَّهَبَ إِلَّا مِنْ قُرَشِيٍّ، أَوْ أَنْصَارِيٍّ، أَوْ ثَقَفِيٍّ»؛ [أي لا أقبل هدية إلا من هؤلاء] (٣)، لأنهم أصحاب مُدْنٍ وقُرَى، وهم أعرفُ بمكارم الأخلاق. قال أبو عبيد: رأى النبي، صلى الله عليه وسلم، جفاءً في أخلاق البادية، وذهاباً عن المروءة، وطلباً للزيادة على ما وهبوا، فخصَّ أهل القرى العربية خاصةً في قبول الهدية منهم دون أهل البادية لعلَّه الجفاء على أخلاقهم، وبُعدهم من ذوى النهى والعقول (٤). وأصله: اتَّهَبَ، قلبت الواو تاءً، وأدغمت في تاء الافتعال، مثل: اتَّعَدَ و اتَّزَنَ، من الوعد والوزن. وفيهم التَّهَابُ. يُقال: تَوَاهَبُوا: إذا وَهَبَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ، وتَوَاهَبَ النَّاسُ بينهم. وفي حديث الأحنف: ولا- التَّوَاهَبُ فيما بينهم ضعةً أي: أنهم لا- يَهْرُونَ مُكْرَهِينَ. وَاهَبَهُ فَوَهَبَهُ يَهَبُهُ، كَيْدَعُهُ وَيَرْتُهُ، بِالْوَجْهَيْنِ. أما الفتح، فلأجل حَرْفِ الحلق، وأمَّا الثاني، فشاذٌ من وَجْهَيْنِ، وكان أولى أن يكون مضموم العين؛ لأنَّ أفعال المُعَالِبة كُلَّهَا تَرْجِعُ إِلَى فَعَلٍ يَفْعُلُ، كَنَصَرَ يَنْصُرُ، لم يشذ منها غير قولهم: خاصية منى فخصمتها، فأنا أخصمها، بالكسر، لا ثاني له. قاله شيخنا، وقد تقدَّم ما يتعلق به. غلبه في الهبة، أي كان أوهب، أي أكثر هبةً منه. والموهبة، بفتح الهاء، هكذا مضبوط: العطية. وفي لسان العرب: الموهبة: الهبة، بكسر الهاء، وجمعها مَوَاهِبُ. وفي الأساس: وهذه هبة فلان، وموهبته، وهبته، ومواهبه، وفلان يهب ما لا يهبه أحد. ومن الأشياء ما ليس يوهب. ومن المجاز: الموهبة، بفتح الهاء: السحابة تقع حيث وقعت، عن ابن الأعرابي. والجمع مَوَاهِبُ، يقال: كثرت المَوَاهِبُ في الأرض: أي الأمطار (٥). والموهبة: حصن يصنعاء اليمن، من أعماله. وموهب: اسم رجل، ومثله في الصحاح ولسان العرب؛ و أنشد لأبى الدبير:

(١) عن اللسان. (٢) عن اللسان، وفي الأصل «نيل». (٣) زيادة عن النهاية. (٤) وكان عبد الله بن جداعة القيسي قد أهدى شاة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فاتاه فقال: يا رسول الله أثبتني، فأمر له بحق، فقال: زدني! فأمر له بحق، ثم عاد: فقال: زدني، فزاده فقال.. الحديث الفائق ٣/ ١٨٥ وكان ابن جداعة بدويًا. (٥) وفي الأساس: أي ماء السماء.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٧٩

قَدْ أَخَذْتَنِي نَعْسُهُ أُرْدُنُّ وَمَوْهَبٌ مُبْنٍ «١» بِهَا مِصْرٌ وَهُوَ شَاذٌ، مَثَلٌ مَوْحِدٌ. وقوله: مُبْنٍ «١» بها، أي: قَوِيٌّ عليها، أي: هو صَبُورٌ على دَفْعِ النَّوْمِ، وإن كان شديد النَّعَاسِ. وَلَكِنَّ اللَّيْذِي يُفْهِمُ مِنْ عِبَارَةِ الْمُؤَلِّفِ أَنَّ الْأَسْمَ الْمَذْكُورَ مَوْهَبَةٌ، بِزِيَادَةِ الْهَاءِ، وَهُوَ خِلَافٌ مَا قَالُوهُ. مِنْ الْمَجَازِ الْمَوْهَبَةُ: غَدِيرٌ مَاءٍ صَغِيرٌ، وَقِيلَ: نُفْرَةٌ فِي الْجَبَلِ، يَسْتَنْقِعُ فِيهَا الْمَاءُ، وَالْجَمْعُ مَوَاهِبُ، كَذَا فِي الصَّحاحِ. وَفِي التَّهْذِيبِ: وَأَمَّا النَّفْرَةُ فِي الصَّيْحَرَةِ، فَمَوْهَبَةٌ، بَفَتْحِ الْهَاءِ، جَاءَ نَادِرًا؛ قَالَ: وَلَفُوكِ أَطِيبُ إِنَّ يَذَلَّتْ لَنَا مِنْ مَاءٍ مَوْهَبَةٍ عَلَى خَمْرِ أَى مَوْضُوعٍ عَلَى خَمْرٍ، مَمْزُوجٍ بِمَاءٍ. وَنَصُّ الصَّحاحِ: وَلَفُوكِ أَشْهَى لَوْ يَحِلُّ لَنَا مِنْ مَاءٍ مَوْهَبَةٍ عَلَى شَهْدِ «٢» وَفِي الْأَسَاسِ، عِنْدَ ذِكْرِ الْمَوْهَبَةِ هَذِهِ، قَالَ: بِالْفَتْحِ، فَزُقُوا بَيْنَ هَذِهِ الْهَبَةِ وَسَائِرِ «٣» الْهَبَاتِ، فَفَتْحُوا فِيهَا وَكَسَرُوا فِي غَيْرِهَا. وَتُكْسَرُ هَاؤُهُ، رَاجِعٌ لِلَّذِي يَلِيهِ. وَمِثْلُهُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَتَقُولُ: هَبْ زَيْدًا مُنْطَلِقًا، بِمَعْنَى: اخْسَبْ «٤»، بِكَسْرِ السَّيْنِ وَفَتْحِهَا، كَذَا هُوَ مُضْبُوطٌ فِي نَسْخَةِ الصَّحاحِ، يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ، وَلَا يُسْتَعْمَلُ مِنْهُ مَاضٍ وَلَا مُسْتَقْبَلٌ فِي هَذَا الْمَعْنَى. وَفِي الْمُحْكَمِ: وَهَبْنِي فَعَلْتُ ذَلِكَ، أَى: اخْسَبْنِي «٥» وَاعْدُدْنِي، وَلَا يُقَالُ: هَبْ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ. وَلَا يُقَالُ فِي الْوَاجِبِ: وَهَبْتُكَ فَعَلْتُ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا كَلِمَةٌ وَضِعَتْ لِلْأَمْرِ فَقَطُّ. قَالَ ابْنُ هَمَّامٍ السَّلُولِيُّ: فَقُلْتُ أَجَزَنِي أَبَا خَالِدٍ إِلَّا فَهَنْبِي أَمْرًا هَالِكًا قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَأَنْشَدَ الْمَازِنِيُّ: فَكُنْتُ كَذِي دَاءٍ وَأَنْتَ شِفَاؤُهُ فَهَنْبِي لِذَائِي إِذْ مَنَعْتَ شِفَائِي أَى: اخْسَبْنِي،

قال الأصمعي: تقول العرب: هَبْنِي ذَلِكْ، و لا- يقال: هَبْ، و لا- في الواجب: قد وَهَبْتُكَ، كما يُقال: ذَرْنِي و دَعْنِي، و لا- يقال: وَذَرْتُكَ. و حكى ابن الأعرابي: وَهَبَنِي اللَّهُ فِدَاكَ: أَيْ جَعَلَنِي فِدَاكَ، وَ وَهَبْتُ فِدَاكَ: جُعِلْتُ فِدَاكَ. أَطْبَقَ النَّحَاةُ عَلَى ذِكْرِهِ. و قال ابنُ أُمِّ قَاسمٍ فِي أَفْعَالِ التَّصْيِيرِ: مِنْهَا: وَهَبَ. وَ نَقَلَ قَوْلَ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ هَذَا. قَالَ: وَ لَا تُسْتَعْمَلُ إِلَّا بِصِيغَةِ الْمَاضِي. وَ صَرَّحَ غَيْرُهُ بِأَنَّهُ قَلِيلٌ. وَ قَالَ الشَّيْخُ: هُوَ مُلَازِمٌ لِلْمُضِيِّ، لِأَنَّهُ إِنَّمَا سُمِعَ فِي مَثَلٍ، وَ الْأَمْثَالُ لَا يُتَصَرَّفُ فِيهَا. قَالَهُ شَيْخُنَا. وَ فِي تَهْذِيبِ الْأَفْعَالِ: أَوْهَبَهُ لَهُ «٤»: أَعَدَّهُ. وَ يُقَالُ لِلشَّيْءِ إِذَا كَانَ مُعَدًّا عِنْدَ الرَّجُلِ مِثْلَ الطَّعَامِ: هُوَ مُوَهَّبٌ، بِفَتْحِ الْهَاءِ، وَ أَصْبَحَ فُلَانٌ مُوَهَّبًا، بِكسْرِ الْهَاءِ، أَيْ: مُعَدًّا قَادِرًا. وَ فِي تَهْذِيبِ الْأَفْعَالِ: وَ أَوْهَبْتُكَ الطَّعَامَ وَ الشَّرَابَ: أَعْدَدْتُهُمَا، وَ أَكْثَرْتُ مِنْهُمَا، وَ سَيَأْتِي. وَ أَوْهَبَ لَكَ الشَّيْءُ: أَمَكَّنَكَ أَنْ تَأْخُذَهُ وَ تَنَالَهُ، عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَحْدَهُ، قَالَ: وَ لَمْ يَقُولُوا: أَوْهَبْتُهُ لَكَ. وَ هُوَ لَا زَمٌ، مُتَعَدٍّ. وَ وَهَبْتُ، وَ وَهَبَانُ، بِفَتْحِ فَسْكَونِ، وَ وَاهِبٌ، وَ مُوَهَّبٌ وَ قَدْ تَقَدَّمَ أَنَّهُ كَمَفْعَدٍ، قَالَ سِيبَوِيهٌ: جَاوَزُوا بِهِ عَلَى مَفْعَلٍ، لِأَنَّهُ اسْمٌ لَيْسَ عَلَى الْفِعْلِ، إِذْ لَوْ كَانَ عَلَى الْفِعْلِ، لَكَانَ مَفْعَلًا «٧»، فَقَدْ يَكُونُ ذَلِكَ، لِمَكَانِ الْعِلْمِيَّةِ؛ لِأَنَّ الْأَعْلَامَ مِمَّا تُغَيَّرُ [عَنْ] «٨» الْقِيَاسِ: أَسْمَاءُ رِجَالٍ مُحَدَّثِينَ وَ عُلَمَاءَ وَ أَدَبَاءَ.

(١) فِي الْأَصْلِ «مَبْر» وَ مَا أَثْبَتْنَاهُ عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ مَبْر كَذَا بِخَطِّهِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ وَ الصَّوَابُ «مَبْر» بِالزَّيْ أَلِ الْمَعْجَمَةِ كَمَا فِي الصَّحَاحِ، قَالَ فِيهِ فِي مَادَّةِ بَزَا: وَ أَبْرَى فُلَانٌ بِفُلَانٍ إِذَا غَلَبَهُ وَ قَهَرَهُ وَ هُوَ مَبْرٌ بِهَذَا الْأَمْرُ أَيْ قَوَى عَلَيْهِ ضَابِطٌ لَهُ اهـ». (٢) وَ مِثْلُهُ فِي التَّهْذِيبِ وَ الْأَسَاسِ. (٣) الْأَسَاسُ: وَ بَيْنَ سَائِرِ الْهَبَاتِ. (٤) فِي اللِّسَانِ: أَحْسَبْتُ بِضَمِّ السِّينِ ضَبْطَ قَلَمٍ، وَ فِي نَسْخَةِ الصَّحَاحِ الْمَطْبُوعَةِ أَهْمَلُ ضَبْطَ السِّينِ. (٥) ضَبْطَ الْقَامُوسِ: بِضَمِّ السِّينِ وَ كَسْرِهَا. (٦) فِي نَسْخَةِ الْقَامُوسِ: لَكَ. (٧) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ مَفْعَلًا أَيْ بِكسْرِ الْعَيْنِ كَمَا فِي ضَبْطِهِ شَكْلًا». (٨) زِيَادَةٌ عَنِ الْقَامُوسِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٨٠

وَ وَهَبَيْنُ، بِالْفَتْحِ فَالْسِيَّ كَوْنِ فَالْكَسْرِ: ع، قَالَهُ ابْنُ سَيِّدَةٍ، وَ هُوَ مُزْتَجَلٌ. وَ أَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ لِلزَّاعِي: رَجَاؤُكَ أَنْسَانِي تَذَكَّرُ إِخْوَتِي وَ مَالِكَ أَنْسَانِي بَوَهْبَيْنَ مَالِيًا وَجَدْتُ فِي هَامِشِهِ: الَّذِي وَجَدْتُهُ فِي شَعْرِ الزَّاعِي: وَ مَالِكَ أَنْسَانِي بِحَرْسَيْنِ مَالِيًا وَ ذَكَرَ فِي شَرْحِهِ أَنَّ حَرْسَيْنِ جَبَلٌ، وَ هُوَ حَرْسٌ، فَتَنَاهُ. وَ فِي التَّهْذِيبِ: وَ وَهَبَيْنُ: جَبَلٌ مِنْ جِبَالِ الدَّهْنَاءِ، قَالَ: وَ قَدْ رَأَيْتُهُ، وَ قَرَأْتُ فِي الْمُعْجَمِ شَعْرَ الزَّاعِي هَكَذَا: وَ قَدْ قَادَنِي الْجَبْرَانُ قَدَمًا وَ قُدَّتُهُمْ وَ فَارَقْتُ حَتَّى مَا تَحَنُّ جَمَالِيًا وَ جَارَكَ أَخَوَانِي تَذَكَّرُ إِخْوَتِي وَ مَالِكَ أَنْسَانِي بَوَهْبَيْنَ مَالِيًا «١» وَ وَهَبَانُ، بِالْفَتْحِ فَالْسِيَّ كَوْنِ، ابْنُ بَقِيَّةٍ: مُحَدَّثٌ. وَ وَهَبَانُ، بِالضَّمِّ: ابْنُ الْقُلُوصِ، كَصَبُورٍ: شَاعِرٌ مِنْ عَدُوَانِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ قَيْسٍ، قَالَ الْحَافِظُ: وَ وَاهُ مِنْقَلَبُهُ عَنْ هَمْزَةٍ، أَصْلُهُ أَهْبَانُ. وَ أَوْهَبَ لَهُ الشَّيْءُ «٢»: دَامَ لَهُ، قَالَهُ أَبُو عُبَيْدٍ. قَالَ أَبُو زَيْدٍ، وَ غَيْرُهُ: أَوْهَبَ الشَّيْءُ: إِذَا دَامَ، وَ أَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ: عَظِيمُ الْقَفَا رِخْوُ «٣» الْخَوَاصِرِ أَوْهَبَتْ لَهُ عَجْوَةٌ مَسِيْمُونَةً وَ حَمِيرٌ وَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ حَمْزَةَ: وَ هَذَا تَصْحِيفٌ، وَ إِنَّمَا هُوَ: أَرْهَنْتَ، أَيْ: أَعْدَدْتُ، وَ أُدِيمْتُ؛ هَكَذَا وَجَدْتُ فِي الْهَامِشِ، فَلْيَتَأَمَّلْ. وَ وَاهِبٌ: جَبَلٌ لِبْنِي سُلَيْمٍ، قَالَ بَشْرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ: كَانَتْهَا بَعْدَ مَرِّ الْعَاهِدِينَ بِهَا بَيْنَ الذُّنُوبِ وَ حَرْمِي وَاهِبٍ صِيحْفٌ وَ قَالَ تَمِيمٌ بْنُ مُقَبِلٍ: سَيْلِي الدَّارَ مِنْ جَبْتِي جَبْرٌ وَ وَاهِبٌ إِلَى مَا رَأَى هَضْبَ الْقَلْبِ الْمَضْيَعِ وَ أَمَّا وَهْبٌ بْنُ مُبَيْهٍ التَّابِعِيُّ الْمَشْهُورُ، فَإِنَّهُ بِالتَّسْكِينِ، وَ هُوَ الْأَفْصَحُ وَ قَدْ يُحَرِّكُ. وَ مِمَّا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ: الْمُوَهَّبُ، بِمَعْنَى الْوَلَدِ، وَ هُوَ صِفَةٌ غَالِيَةٌ. وَ كُلُّ مَا وَهَبَ لَكَ الْوَهَّابُ مِنْ وَلَدٍ وَ غَيْرِهِ، فَهُوَ مُوَهَّبٌ. وَ مِنْ سَجَعَاتِ الْأَسَاسِ: وَ يُقَالُ لِلْمَوْلُودِ لَهُ: شَكَرْتَ الْوَاهِبَ «٤»، وَ بُورِكَ لَكَ فِي الْمُوَهَّبِ. وَ وَهَبَانُ بْنُ صَيْفِيٍّ، وَ يُقَالُ: أَهْبَانُ: صِيحَابِيٍّ، وَ قَدْ ذُكِرَ تَعْلِيلُهُ فِي مَوْضِعِهِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: أَوْهَبَ [لَهُ] «٥» الطَّعَامُ: كَثُرَ وَ اتَّسَعَ، حَتَّى وَهَبَ مِنْهُ. وَ كَذَلِكَ وَادٍ مُوَهَّبٌ الْحَطَبُ: كَثِيرُهُ وَاسْتَعْمَهُ. وَ أَوْهَبْتُ لَأَمْرٍ كَذَا: اتَّسَعْتُ لَهُ وَ قَدَرْتُ عَلَيْهِ، وَ أَصْبَحْتُ «٦» مُوَهَّبًا لَذَلِكَ. كَذَا فِي الْأَسَاسِ. وَ فِي كِنْدَةَ: وَهْبُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْأَكْرَمِينَ، وَ وَهْبُ بْنُ رَبِيعَةَ بْنِ مُعَاوِيَةَ: قَبِيلَتَانِ؛ إِلَى الْأُولَى الْمَقْدَامُ ابْنُ مَعْدِيكَرِبٍ، وَ إِلَى الثَّانِيَةِ مَعْدَانُ بْنُ رَبِيعَةَ، وَ غَيْرُهُمَا.

[وَب]: ج ٢، ص: ٤٨٠

وَيْبٌ، كَوَيْلٍ، وَ وَيِجٍ، وَ وَيْسٍ: أَرْبَعَةُ أَلْفَاظٍ مُتَوَافِقَةٌ لَفْظًا وَ مَعْنَى، وَ لَا خَامِسَ لَهَا، وَ إِنْ وَقَعَ خِلَافٌ لِبَعْضِ الْأُثْمَةِ فِي الْفَرْقِ أَنَّ بَعْضَهَا

يَكُونُ فِي الْخَيْرِ، وَبَعْضُهَا يَكُونُ فِي وَقْعٍ فِي هَلَكَةٍ، أَشَارَ لِذَلِكَ الرَّمَحْشَرِيُّ فِي الْفَائِقِ. وَزَادَ ابْنُ فَارَسٍ فِي الْمُجْمَلِ عَنِ الْخَلِيلِ (٧):
وَيْهَ، وَوَيْكُ: وَفِي تَهْذِيبِ الْأَفْعَالِ، لِابْنِ الْقَطَّاعِ: الْأَفْعَالُ الَّتِي لَا تَتَصَرَّفُ، تَسْعَةُ: نَعْمَ، وَبُسْ، وَلَيْسَ، وَعَسَى، وَفِعْلُ التَّعْجُبِ، وَوَيْحَ
زَيْدٍ، وَوَيْهَ، وَوَيْلَهُ، وَوَيْسَهُ إِلَّا أَنَّ الْمَازِنِي ذَكَرَ أَنَّ الْأَرْبَعَةَ الْأَخِيرَةَ مَصَادِرُ. انْتَهَى. تَقُولُ: وَيَيْكُ، بَفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ وَبَكْسَرِهَا، وَهَذِهِ
الْأَخِيرَةُ عَنِ الْفَرَّاءِ، وَوَيْبٌ لَكَ، وَوَيْبٌ لَزَيْدٍ وَوَيْبًا لَهُ وَوَيْبٌ لَهُ بِالْحَرَكَاتِ الثَّلَاثِ مَعَ اللَّامِ، خِطَابًا وَغَيْبًا وَوَيْبُهُ بِكْسَرِ الْمُوَحَّدَةِ،
(١) كَذَا وَلَمْ تَرِدْ هَذِهِ الرِّوَايَةُ فِي الْمَعْجَمِ. (٢) فِي الْقَامُوسِ: وَأَوْهَبَ الشَّيْءُ لَهُ. (٣) فِي التَّهْذِيبِ وَاللِّسَانِ: ضَخَمَ الْخَوَاصِرُ. (٤) عَنِ
الْأَسَاسِ؛ وَفِي الْأَصْلِ «لِلْوَاهِبِ». (٥) زِيَادَةُ عَنِ الْأَسَاسِ. (٦) عَنِ الْأَسَاسِ، وَنَبَهَ عَلَيْهِ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ. (٧) الْعَيْنُ ١/ ٢٦٢ وَ
الْمَجْمَلُ (وَيْح).

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٨١

وَوَيْبٌ غَيْرُهُ بِكْسَرِهِ، مَعَ الْإِضَافَةِ لِلْمُنْفَصِلِ «١»، وَهَاتَانِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو «٢»، وَوَيْبٌ زَيْدٍ بِكْسَرِ الْبَاءِ وَفَتْحِهَا مَعًا، وَوَيْبٌ فَلَانٌ بِكَسْرِ الْبَاءِ
عَلَى الْبِنَاءِ وَرَفَعَ فَلَانٌ مَبْتَدَأً أَوْ خَبَرًا. هَذَا عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، وَقَالَ: إِلَّا بَنَى أَسَدٍ، لَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ، وَلَا فَسَّرَهُ، وَهُوَ اسْتِعْمَالُ غَرِيبٍ،
وَقَدْ نَقَلَهُ الْبُكْرِيُّ فِي شَرْحِ أَمَالِي الْقَالِي، وَيُقْهَمُ مِنْ قَوْلِهِ: إِلَّا بَنَى أَسَدٍ، أَيْ: فَإِنَّهُمْ يَفْتَحُونَ الْبَاءَ وَمَعْنَى الْكُلِّ: أَلَزَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَيَلَّا
نُصِبَ نَصَبَ الْمَصَادِرِ، وَهُوَ الْمَشْهُورُ. وَدَعَوَى الْفِعْلِيَّةُ فِيهَا شَاذًا. وَقَدْ وَقَعَ فِي بَعْضِ حَوَاشِي شَرْحِ الرِّضِيِّ، فَلْيَنْظُرُوا فِي اللَّسَانِ: فَإِنْ
جُنْتُ بِاللَّامِ، رَفَعْتَ، فَقُلْتَ: وَيِبٌ لَزَيْدٍ، وَنُصِبَتْ مُنَوْنًا، فَقُلْتَ: وَيِبًا «٣» لَزَيْدٍ. فَالرَّفْعُ مَعَ اللَّامِ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ أَجُودُ مِنَ النَّصْبِ، وَالنَّصْبُ مَعَ
الْإِضَافَةِ أَجُودُ مِنَ النَّصْبِ، وَالنَّصْبُ مَعَ الْإِضَافَةِ أَجُودُ مِنَ الرَّفْعِ. قَالَ الْكِسَائِيُّ: مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ: وَيَيْكُ، وَوَيْبٌ غَيْرُكَ؛ وَمِنْهُمْ مَنْ
يَقُولُ: وَيِبًا لَزَيْدٍ، كَقَوْلِكَ: وَيَلَّا لَزَيْدٍ. وَفِي حَدِيثِ إِسْلَامِ كَعْبِ بْنِ زُهَيْرٍ: أَلَا أُبْلِغَا عَنِّي بُجَيْرًا رَسَالَهُ عَلَى أَيْ شَيْءٍ وَيِبٌ غَيْرُكَ ذَلِكَ قَالَ
ابْنُ بَرٍّ: فِي حَاشِيَةِ الْكِتَابِ بَيْتٌ شَاهِدٌ عَلَى وَيِبٍ، بِمَعْنَى وَيَلٍ، لِذِي الْخَرْقِ الطُّهَوِيِّ يُخَاطَبُ ذُنْبًا تَبَعَهُ فِي طَرِيقِهِ: حَسِبْتَ بُغَامَ رَاحِلَتِي
عَنَاقًا وَمَا هِيَ وَيِبٌ غَيْرُكَ بِالْعَنَاقِ فَلَوْ أَنِّي رَمَيْتُكَ مِنْ قَرِيبٍ لَعَاقَمَكَ عَنْ دُعَاءِ الذُّبِّ عَاقٍ قَوْلُهُ: عَنَاقًا، أَيْ: بُغَامَ عَنَاقٍ «٤». وَحَكَى
ثَعْلَبٌ: وَيِبٌ فَلَانٍ، وَلَمْ يَزِدْ «٥». وَالمَصْنُفُ زَادَ عَلَى مَا ذَكَرُوهُ عُمُومَ اسْتِعْمَالِهِ بِالْمُوَحَّدَةِ الْجَارَةِ بَدَلِ اللَّامِ، وَإِضَافَتُهُ لِلْغَائِبِ فِي وَيْهِ،
كَمَا أَضَيْفَ فِي اللُّغَةِ الْعَامَّةِ إِلَى ضَمِيرِ الْمُتَكَلِّمِ، وَإِضَافَتُهُ إِلَى الظَّاهِرِ مَشْهُورٌ، كَوَيْلٍ. قَالَ شَيْخُنَا. وَوَيْبًا لِهَذَا الْأَمْرِ: أَيْ عَجَبًا لَهُ، وَوَيْهَ:
كَوَيْلُهُ. وَالْوَيْيَةُ، عَلَى وَزْنِ شَيْبَةٍ. اثْنَانِ أَوْ أَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ مُدًّا. وَالمُدُّ يَأْتِي بَيَانُهُ فِي م ك ك لَمْ يَذْكُرْهُ الْجَوْهَرِيُّ وَلَا ابْنُ فَارَسٍ، بَلْ
تَوَقَّفَ فِيهِ ابْنُ دُرَيْدٍ. وَالصَّحِيحُ أَنَّهَا مُؤَلَّدَةٌ، اسْتَعْمَلَهَا أَهْلُ الشَّامِ وَمِصْرَ وَإِفْرِيقِيَّةَ.

فصل الهاء؛ ج ٢، ص: ٤٨١

[هَبْ:] ج ٢، ص: ٤٨١

الْهَبُّ، وَالْهُبُوبُ، بِالضَّمِّ: ثَوْرَانُ الرِّيحِ، كَالْهَيْبِ. فِي الْمَحْكَمِ: هَبَّتِ الرِّيحُ، تَهَبُّ هُبُوبًا، وَهَبِيًّا: ثَارَتْ، وَهَاجَتْ. وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: هَبَّ
هَبًّا، وَلَيْسَ بِالْعِيَالِي فِي اللُّغَةِ، يَعْنِي: أَنَّ الْمَعْرُوفَ إِنَّمَا هُوَ الْهُبُوبُ، وَالْهَيْبُ. قُلْتُ: فَالْمُضَيَّفُ قَدَّمَ غَيْرَ الْمَعْرُوفِ عَلَى مَا هُوَ مُسْتَعْمَلٌ
مَعْرُوفٌ. وَفِي بَغِيَةِ الْأَمَالِ، لِأَبِي جَعْفَرِ اللَّيْلِيِّ: أَنَّ الْقِيَّاسَ فِي فَعِلَ الْمَفْتُوحِ اللَّازِمِ الْمُضَاعَفِ أَنْ يَكُونَ مُضَارِعُهُ بِالْكَسْرِ، إِلَّا الْأَفْعَالُ
الْثَّمَانِيَّةَ وَالْعَشْرِينَ، مِنْهَا: هَبَّتِ الرِّيحُ. وَالْهَبُّ، وَالْهُبُوبُ، وَالْهَيْبُ: الْإِنْتِبَاهُ مِنَ النَّوْمِ، هَبَّ، يَهَبُّ. وَأَنشَدَ ثَعْلَبٌ: فَحَيْثُ فَحَيَّاها فَهَبَّ
فَحَلَقَتْ مَعَ النِّجْمِ رُؤْيَا فِي الْمَنَامِ كَذُوبٌ وَأَهَبَّ اللَّهُ الرِّيحَ، وَأَهَبَهُ مِنْ نَوْمِهِ: تَبَهَّهُ، وَأَهْبَتُهُ أَنَا. قَالَ شَيْخُنَا: هَبَّ مِنْ نَوْمِهِ، مِنَ الْأَفْعَالِ
الَّتِي اسْتَعْمَلَهَا الْعَرَبُ لِازِمَةٍ كَمَا هُوَ الْمَشْهُورُ، وَتَعْدِيَّةٌ أَيْضًا، يُقَالُ: هَبَّ مِنْ نَوْمِهِ، وَهَبَّ غَيْرُهُ؛ وَاسْتَدْلُوا لَذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي قِرَاءَةِ
شَاذَةٍ: قَالُوا يَا وَيْلَنَا مَنْ هَبَّنَا مِنْ مَرَقَدِنَا بَدَلِ قَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْمُتَوَاتِرَةِ مَنْ بَعَثْنَا «٦» وَقَالُوا: هَبَّنَا مَعْنَاهُ: أَيْقَظْنَا وَبَعَثْنَا، وَأَنَّهُ يُقَالُ: هَبَّنَا ثَلَاثًا
مَتَعَدِّيًّا، كَأَهْبَنَّا رُبَاعِيًّا. وَالْقِرَاءَةُ نَقْلُهَا الْبِيضَاوِيُّ وَغَيْرُهُ، وَجَعَلُوا الثَّلَاثِيَّ وَالْمَزِيدَ بِمَعْنَى. وَلَكِنْ ابْنُ جُنَى فِي الْمُحْتَسَبِ أَنْكَرَ هَذِهِ

القراءة، و قال: لم أر لهذا أصلاً، إلا أن يكون على الحذف والإيصال، و أصله هَبَ بنا، أى: أَيْقَظَنَا. انتهى.

(١) بهامش المطبوعة المصرية: «قوله الإضافة للمنفصل لعل مراده بالمنفصل ما عدا الضمير المتصل فيشمل لفظ غير». (٢) فى التكملة: أبى عمر. (٣) اللسان: ويلاً. (٤) أراد أنه حذف المضاف، و أقام المضاف إليه مقامه. و قوله: عاق، أراد: عائق. (٥) قال ابن جنى: لم يستعملوا من الويب فعلاً، لما كان يعقب من اجتماع اعلال فائه كوعد، و عينه كباع. (٦) سورة يس الآية ٥٢.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٨٢ □

و فى الأساس، رِيحٌ هَابَةٌ، وَ هَبَّتْ هُبُوبًا، وَ أَهْبَتْهَا اللَّهُ، وَ اسْتَهَبَّهَا. وَ جَعَلَ هَبَّ مِنْ نومه: انْتَبَهَ، مِنَ الْمَجَازِ. وَ مِنْهُ أَيْضًا، الْهَبُّ: الِ نَشَاطٌ مَا كَانَ. وَ رَوَى النَّصْرُ بْنُ شُمَيْلٍ بِإِسْنَادِهِ فى حَدِيثٍ رَوَاهُ عَنْ رَعْبَانَ «١» قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، يَهْتُبُونَ إِلَيْهِمَا «٢» كَمَا يَهْتُبُونَ إِلَى الْمَكْتُوبَةِ»، يَعْنِي: الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ. أَيْ: يَنْهَضُونَ إِلَيْهِمَا «٣». قَالَ النَّصْرُ: قَوْلُهُ يَهْتُبُونَ، أَيْ: يَسْعَوْنَ. وَ كُلُّ سَائِرٍ. هَبَّ، يَهْبُ، بِالْكَسْرِ، هَبًّا، وَ هُبُوبًا: نَشِطٌ. وَ هُبُوبُهُ: سُرْعَتُهُ، كَالِهَبَابِ، بِالْكَسْرِ: النَّشَاطُ. وَ هَبَّتِ النَّاقَةُ فى سَيْرِهَا، تَهَبُّ، بِالضَّمِّ «٤»، هَبَابًا: أَسْرَعَتْ، وَ حَكَى اللَّحْيَانِي: هَبَّ الْبَعِيرُ، مِثْلُهُ، أَيْ نَشِطٌ، قَالَ لَبِيدٌ: فَلَهَا هَبَابٌ فى الزَّمَامِ كَأَنَّهَا صَهْبَاءٌ رَاحَ مَعَ الْجَنُوبِ جَهَامُهَا وَ إِنَّهُ لَحَسَنُ الْهَبَّةِ، بِالْكَسْرِ يُرَادُ بِهِ الْحَالُ. وَ الْهَبَّةُ: الْقِطْعَةُ مِنَ الثَّوْبِ. وَ الْهَبَّةُ: الْخِرْقَةُ. ج هَبَّ كَعَبٍ؛ قَالَ أَبُو زَيْبٍ: غَذَاهُمَا بِدَمَاءِ الْقَوْمِ إِذْ شَدْنَا فَمَا يَزَالُ لَوْضَلْنِي رَاكِبٌ يَضَعُ عَلَى جَنَاحِهِ مِنْ ثَوْبِهِ هَبَّ وَ فِيهِ مِنْ صَائِكٍ مُسْتَكْرَهٍ دُفِعَ يَصِفُ أَسَدًا أَتَى لِشَبْلَيْهِ [بَوْضَلْنِي رَاكِبٌ] «٥» وَ الْوَضِلُ: كُلُّ مَفْصِلٍ تَامٍّ، مِثْلُ مَفْصِلِ الْعِزْرِ مِنَ الظَّهْرِ. وَ الْهَاءُ فى «جَنَاحِهِ» تَعُودُ إِلَى الْأَسَدِ؛ وَ فى «ثَوْبِهِ» إِلَى الرَّاكِبِ. وَ يَضَعُ: يَغْدُو. وَ الصَّائِكُ: اللَّاصِقُ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: الْهَبَّةُ: مَضَاءُ السَّيْفِ فى الصَّرِيحَةِ، وَ هَزَّتُهُ. وَ فى الصَّحَاحِ: هَزَزْتُ السَّيْفَ وَ الرُّمِيحَ، فَهَبَّ هَبَّةً؛ وَ هَبَّتُهُ: هَزَّتُهُ، وَ مَضَاؤُهُ فى الصَّرِيحَةِ. وَ حَكَى اللَّحْيَانِي: اتَّقَى هَبَّةَ السَّيْفِ، وَ هَبَّتُهُ. وَ سَيْفٌ ذُو هَبَّةٍ: أَيْ مِضَاءٌ فى الصَّرِيحَةِ؛ قَالَ: جَلَا الْقَطْرُ عَنْ أَطْلَالٍ سَلَمَى كَأَنَّمَا جَلَا الْقَيْنُ عَنْ ذِي هَبَّةٍ دَاثِرِ الْغَمِّدِ وَ إِنَّهُ لَذُو هَبَّةٍ: إِذَا كَانَتْ لَهُ وَقْعَةٌ شَدِيدَةٌ. وَ الْهَبَّةُ، أَيْضًا: السَّاعَةُ تَبْقَى مِنَ السَّحَرِ، رَوَاهُ الْجَوْهَرِيُّ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: عَشْنَا بِذَلِكَ هَبَّةً، وَ هِيَ الْحَقْبَةُ مِنَ الدَّهْرِ، كَمَا يَقَالُ: سَبَّةً، كَذَا فى الصَّحَاحِ، وَ هُوَ الْمَرْوِيُّ عَنْ أَبِي زَيْدٍ، وَ يُفْتَحُ فِيهِمَا، أَيْ: فى اللَّذَيْنِ ذُكِرَا قَرِيبًا. وَ هَذَا غَيْرُ مَشْهُورٍ عِنْدَ أَمَمَةِ اللَّغَةِ، وَ إِنَّمَا الْوَجْهَانِ فى الْهَبَّةِ بِمَعْنَى هَزَّ السَّيْفَ وَ مَضَاهُ، كَمَا أَسْلَفْنَاهُ آتِفًا. وَ أَمَّا مَا عَدَاهُ، فَلَمْ يُذَكَّرْ فِيهِ إِلَّا الْكَسْرُ فَقَطْ «٦». وَ هَبَّةُ السَّيْفِ، يَهْبُ، هَبًّا، وَ هَبَّةٌ بِالْفَتْحِ، وَ هَبَّةٌ بِالْكَسْرِ. وَ هَذَا كَلَامُهُ يُؤَيِّدُ «٧» مَا قُلْنَاهُ. وَ عَنْ شَجَرٍ: هَبَّ السَّيْفُ، وَ أَهْبَبْتُ السَّيْفَ: إِذَا هَزَزْتُهُ، فَاهْبَبْتُ، وَ هَبَّةً، أَيْ: قَطَعْتُهُ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: الْهَبَّةُ، بِالْكَسْرِ: هِيَاجُ الْفَحْلِ. وَ هَبَّ التَّيْسُ، يَهْبُ بِالْكَسْرِ، وَ عَلَيْهِ اقْتَصَرَ الْجَوْهَرِيُّ، وَ هُوَ الْقِيَاسُ، وَ يَهْبُ بِالضَّمِّ شُدُودًا، وَ هُوَ غَيْرُ مَعْرُوفٍ فى دَوَابِنِ اللَّغَةِ، وَ لَكِنَّا أَسْلَفْنَا الثَّقَلِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ اللَّيْلِيِّ أَنَّهُ مِنْ جَمَلَةِ الْأَفْعَالِ الثَّمَانِيَةِ وَ الْعِشْرِينَ، وَ بِهِ صَرَّحَ ابْنُ مَالِكٍ. ثُمَّ رَأَيْتُ الصَّاعِنَى نَقْلَهُ عَنْ الْفَرَّاءِ «٨». فَقَوْلُ شَيْخِنَا: فى كَلَامِ الْمُصَنِّفِ نَظَرٌ، لَا يَخْلُو مِنْ تَأَمُّلٍ. هَبِيًّا، وَ هَبَابًا، وَ هَبَّةٌ بِالْكَسْرِ فِيهِمَا: هَاجَ، نَبَّ لِلْسَّفَادِ، كَاهْتَبَ، وَ هَبَّهَبَ. وَ قِيلَ: الْهَبَّةُ: صَوْتُهُ عِنْدَ السَّفَادِ. وَ فى الْمُحْكَمِ: وَ هَبَّ الْفَحْلُ مِنَ الْإِبِلِ وَ غَيْرِهَا، يَهْبُ، هَبَابًا، وَ هَبِيًّا، وَ اهْتَبَّ: أَرَادَ السَّفَادَ. وَ هَبَّ السَّيْفُ، يَهْبُ، هَبَّةً، وَ هَبِيًّا: اهْتَزَّ. الْأَخِيرَةُ عَنْ أَبِي زَيْدٍ. وَ أَهْبَةُ: هَزَّةٌ، عَنْ اللَّحْيَانِيِّ. وَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: السَّيْفُ يَهْبُ، إِذَا هَزَّ، هَبَّةً. وَ قَدْ تَقَدَّمَ.

(١) عن اللسان، و بالأصل «زعبان». (٢) عن التهذيب، و فى الأصل «إليها». (٣) فى الأصل «إليها» و ما أثبتناه عن التهذيب و التكملة. (٤) ضبط اللسان: تَهَبُّ ضبط قلم. (٥) زيادة عن اللسان. (٦) ضبطت فى التهذيب هبة بالفتح ضبط قلم. و فى اللسان أيضاً ضبط قلم بالكسر و الفتح. (٧) بهامش المطبوعة المصرية: قوله كلامه يؤيد لعله كله مؤيد. (٨) و فى اللسان ضبطت يَهْبُ ضبط قلم بالكسر و الضم.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٨٣

و مِنَ الْمَجَازِ يَقَالُ: هَبَّ فُلَانٌ حِينًا، ثُمَّ قَدَمَ، أَيْ: غَابَ دَهْرًا ثُمَّ قَدَمَ، وَ هَذَا عَنْ يُونُسَ. وَ نَاسٌ يَقُولُونَ غَابَ فُلَانٌ ثُمَّ هَبَّ، وَ هُوَ أَشْبَهُ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَ كَانَ الْبَدَى حُكَيَّ عَنْ يُونُسَ أَصْلُهُ مِنْ هَبَّةِ الدَّهْرِ «١». وَ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: هُبَّ، بِالضَّمِّ: إِذَا تَبَّهَ، وَ هَبَّ، بِالْفَتْحِ، فى

الحزب: إذا انْهَزَمَ. و من المجاز: هَبَّ فلانٌ يَفْعَلُ كَذَا، كما تقول: طَفِقَ يَفْعَلُ كذا. ووقع بعض الأحاديث «هَبَّ التَّيْسُ» أى: هاج للسفاد، وقد تقدّم. و هَبَّيْتُ به: «٢» دَعَوْتُهُ لِيَنْزُو، فَتَهَبَّهَبَ: تَزَعَزَعَ، وَقَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ: هَبَّيْتُه، خَطَأً. و الذى نقله المصنف عن الصَّحاح، هو الصَّحِيحُ؛ وَ نَصَّه: هَبَّيْتُه، لا- هَبَّيْتُ به، وَ الشُّيْخُ الَّتِي نَقَلْتُ مِنْهَا هِيَ بِخَطِّ يَاقُوتِ صَاحِبِ الْمُعْجَمِ، مُوثِقٌ بِهَا؛ لِأَنَّهَا قُوبِلَتْ عَلَى نَسْخَةِ أَبِي زَكْرِيَّا التَّبْرِيزِيِّ وَ أَبِي سَهْلٍ الْهَرَوِيِّ. فَقَوْلُ شَيْخِنَا: فِيهِ نَظَرٌ، دَلٌّ عَلَى أَنَّ كَلَامَهُ هُوَ الْخَطَأُ. فَإِنَّ هَذَا اللَّفْظَ، لَمْ يَثْبُتْ فِي الصَّحاحِ، وَ لَا قَالَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَ كَانَ نُسْخَتُهُ مُحَرَّفَةً، فَبَنَى «٣» عَلَى التَّحْرِيفِ، وَ خَطَأً بِنَاءً عَلَى التَّوْهِيمِ، وَ الْجَوْهَرِيُّ هُوَ الْعَالِمُ الْعَرِيفُ بِأَنْوَاعِ التَّضْرِيفِ، فَإِنَّهُ إِنَّمَا قَالَ: هَبَّيْتُه، بِهَاءَيْنِ وَ بَاءَيْنِ، وَ هُوَ الصَّوَابُ، انْتَهَى، مَحِلُّ تَأْمُلٍ وَ نَظَرٍ. فَإِنَّ الصَّحِيحَ مَا ذَكَرْنَاهُ مَنْقُولًا؛ عَلَى أَنِّي رَأَيْتُ الصَّاعَانِيَّ حَدَّدَ سَهْمَ مَلَامِهِ عَلَى الْجَوْهَرِيِّ، وَ نَقَلَ عَنْهُ مِثْلَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ شَيْخُنَا: وَ هَبَّيْتُه: دَعَوْتُهُ، هَكَذَا فِي التَّكْمَلَةِ. وَ الْعَجَبُ مِنْ كَلَامِ شَيْخِنَا، فِيمَا بَعْدَ، مَا نَصَّه: فَالْمَصْنَفُ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، زَنَى، فَحَدَّ. وَ إِلَّا فَنَسَخْنَا الْمَصْحُوحَةَ وَ غَيْرَهَا مِنْ نُسْخٍ رَاجِعِنَاهَا كَثِيرَةً، كُلُّهَا خَالِيَةً عَنْ دَعْوَاهُ، انْتَهَى، وَ حَقِيقٌ أَنْ يَنْشُدَ: فَكَمْ مِنْ عَائِبٍ قَوْلًا صَاحِحًا وَ آفَتُهُ مِنَ النُّسَخِ السَّقِيمَةِ وَ الْهَبَّيَّةِ؛ السُّرْعَةُ. وَ تَرَفُّقُ السَّرَابِ، أَى: لِمَعَانِهِ. وَ قَدْ هَبَّ هَبَّيَّةً. وَ الْهَبَّيَّةُ: الرَّجْرُ، وَ الْفِعْلُ مِنْهُ: هَبَّ هَبً، وَ بَعْضُهُمْ خَصَّهُ بِالْخَيْلِ، وَ سَيَأْتِي فِي: هَابَ، وَ هُوَ فِي رَوْضِ السُّهَيْلِيِّ الَّذِي اسْتَدْرَكَهُ شَيْخُنَا نَاقِلًا عَنْهُ. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَ هَبَّيْتُ: إِذَا زَجَرَ، فَكَيْفَ يَدَّعَى أَنَّ الْمَصْنَفَ غَفَلَ عَنْهُ تَقْصِيرًا؟ يَا لِلَّهِ لِلْعَجَبِ. وَ الْهَبَّيَّةُ الْإِنْتِيَاءُ مِنَ النَّوْمِ. وَ الْهَبَّيَّةُ الدَّبْحُ، يُقَالُ: هَبَّيْتُ: إِذَا دَبَحَ. وَ الْهَبَّيَّةُ: الرَّجُلُ الْحَسَنُ الْخِدَاءِ. وَ هُوَ أَيْضًا الْحَسَنُ الْخِدْمَةِ، وَ كُلُّ مُحْسِنٍ مُهْنَةٍ «٤»: هَبَّيْتُ. وَ خَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ الطَّيَّاحَ وَ الشَّوَاءَ. وَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الْهَبَّيَّةُ الْقَضَابُ، وَ كَذَلِكَ الْفَعْفَعِيُّ. وَ الْهَبَّيَّةُ السَّرِيعُ، وَ الْأَسْمُ الْهَبَّيَّةُ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ، كَالْهَبَّيَّةِ، وَ الْهَبَّابِ، بِالْفَتْحِ فِيهِمَا. وَ الْهَبَّيَّةُ الْجَمْلُ الْخَفِيفُ «٥»، وَ هِيَ بِهَاءٍ، يُقَالُ: نَافَةُ هَبَّيَّةٌ: سَرِيعَةٌ خَفِيفَةٌ؛ قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ: تَمَائِيلَ قِرْطَاسٍ عَلَى هَبَّيَّةٍ نَضًا «٦» الْكُورُ عَنْ لَحْمٍ لَهَا مُتَخَدِّدٌ أَرَادَ بِالتَّمَائِيلِ: كُتُبًا يَكْتُبُونَهَا، كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَ فِي الصَّحاحِ: الْهَبَّيَّةُ: رَأَى الْغَنَمَ «٧»، وَ اقْتَصَرَ عَلَى ذَلِكَ، أَوْ تَيْسَهَا. وَ قَدْ قَدَّمَهُ ابْنُ مَنْظُورٍ، وَ أَنْشَدَ: كَأَنَّهُ هَبَّيَّةٌ نَامَ عَنْ غَنَمٍ مُسْتَأَوَّرٍ فِي سَوَادِ اللَّيْلِ مَذْذُوبٌ وَ الْهَبَّابُ: الصِّيَاحُ، كَكَتَّانَ. وَ الْهَبَّابُ: اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ السَّرَابِ، وَ فِي الْمَحْكَمِ: الْهَبَّابُ: السَّرَابُ. وَ هَبَّيْتُ السَّرَابَ، هَبَّيَّةً: إِذَا تَرَفَّقَ.

(١) لم يرد في التهذيب، و أثبتته عن الأزهرى فى اللسان و التكملة. (٢) فى الصحاح و اللسان: و هببته: دعوته.. و مثله فى التكملة عن الصحاح، قال الصاعاني: و الصواب: و هببت به: دعوته. (٣) فى الأصل «فبقى» و بهامش المطبوعة المصرية: «قوله فبقى لعله فبنى بدليل ما بعده. (٤) عن اللسان، و بالأصل «بهنة». (٥) فى اللسان: و الهبب و الهببي: الجمل السريع. (٦) كذا بالأصل و اللسان و التكملة، و فى التهذيب: جلا. (٧) فى الصحاح: الراعى.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٨٤

وَ الْهَبَّابُ: لُعْبَةُ لِلصَّبِيَّانِ أَى لِصَبِيَّانِ الْأَعْرَابِ، يَسْمُونَهَا الْهَبَّابَ. وَ الْهَبَّابُ، كَسَحَابِ: الْهَبَاءِ، نَقَلَهُ الصَّاعَانِي. وَ تَهَبَّيْتُ التَّيْسَ: إِذَا تَزَعَزَعَ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ أَنَّهُ مَطَاوُعٌ: هَبَّيْتُ بِهِ. ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَ غَيْرُهُ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: تَهَبَّيْتُ الثَّوْبَ: بَلَى. وَ فِي الصَّحاحِ: عَنْ الْأَصْمَعِيِّ يُقَالُ: ثَوْبٌ هَبَائِبٌ وَ خَبَائِبٌ «١»، أَى: بَلَا- هَمْزٌ، وَ أَهْيَابٌ وَ هَيْبٌ، أَى: مُتَخَرِّقٌ «٢»، مُتَقَطَّعٌ. وَ قَدْ تَهَبَّيْتُ. وَ هُبَيْبٌ، كَزُبَيْرٍ، ابْنُ مَعْقِلٍ «٣» هَكَذَا فِي نَسَخَتِنَا بِالْمِيمِ وَ الْعَيْنِ وَ الْقَافِ صَحَابِيٍّ، لَهُ حَدِيثٌ فِي خَبَرِ الْإِزَارِ «٤». قُلْتُ: وَ هُوَ حَدِيثُ ابْنِ لَهْيَعَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ: أَنَّ أَسْلَمَ أَبَا عَمْرَانَ أَخْبَرَهُ عَنْ هُبَيْبٍ: وَ ضَبَطَ ابْنُ فَهْدٍ وَ الْإِمْدَةُ مُغْفَلٌ كَمُحْسَنٍ، قَالَ: لِأَنَّهُ أَغْفَلَ سَمَةً إِلَيْهِ، وَ نُسِبَ إِلَيْهِ وَادِى هُبَيْبٍ بِطَرِيقِ الْإِسْكَانْدَرِيَّةِ مِنْ جِهَةِ الْمَغْرِبِ، نَقَلَهُ الصَّاعَانِي. وَ مِنَ الْمَجَازِ: تَيْسٌ مَهَبَّابٌ، أَى: كَثِيرُ النَّيْبِ لِلْسَفَادِ. وَ زَادَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: وَ كَذَلِكَ تَيْسٌ مَهَبٌ، أَى: كَمَعْظَمٍ «٥». وَ فِي الصَّحاحِ: وَ هَبَّتِ الرِّيحُ، هُبُوبًا، وَ هَبِيًّا: أَى هَاجَتْ. وَ الْهَيْبُ وَ الْهَبُوبُ، وَ الْهَبُوبَةُ: الرِّيحُ الْمُشِيرَةُ لِلْغَبَرَةِ، تَقُولُ مِنْ ذَلِكَ: مِنْ أَيْنَ هَبَّيْتُ، يَا فُلَانُ؟ كَأَنَّكَ قُلْتَ: مِنْ أَيْنَ جِئْتَ؟ وَ مِنْ أَيْنَ انْتَهَيْتَ لَنَا؟ وَ مِنْ قَوْلِ يُونُسَ الْمُتَقَدِّمِ ذِكْرَهُ قَوْلُهُمْ أَيْنَ هَبَّيْتُ حَنَا «٦» بِالْكَسْرِ: أَى أَيْنَ غَبْتَ عَنَّا؟ ثُمَّ إِنَّ الَّذِي فِي نَسَخَتِنَا: هَبَّيْتُ حَنَا، بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ بَدَلَ الْعَيْنِ، هُوَ بَعِينُهُ نَصُّ يُونُسَ. وَ رَأَيْتُهُ هَبَّةً، أَى: مَرَّةً وَاحِدَةً فِي الْعُمُرِ. وَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ لِأَمْرَأَةٍ رِفَاعَةً: «لَا، حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ. قَالَتْ: فَإِنَّهُ قَدْ جَاءَنِي هَبَّةٌ»

أى: مَرَّةً وَاحِدَةً، من هِبَابِ الفَحْلِ، و هو سِفَادُهُ، و قيل: أرادت بِالْهَبَّةِ الْوَقْعَةَ، من قولهم: اخِذْ هَبَّةَ السَّيْفِ، أى وَقَعْتَهُ. وَ هَبَّ السَّيْفُ. وَ اهْتَبَهُ: قَطَعَهُ. وَ قد تَهَبَّ الثَّوْبُ. وَ هَبَّيْهُ: حَرَقَهُ، عن ابن الأَعْرَابِيِّ وَ أنشد: كَأَنَّ فى قَمِيصِهِ الْمُهَبَّبِ أَشْهَبَ من مَاءِ الْحَدِيدِ الْأَشْهَبِ وَ لا يَخْفَى أَنَّهُ لو ذَكَرَهُمَا فى أَوَّلِ المَادَّةِ، فى مُحَلِّهِمَا، كان حَسَنًا لطريقته. وَ الهَبَّهْبُ، كَجَعْفَرٍ: الذُّبُّ الخَفِيفُ السَّرِيعُ، وَ قد جاء فى قول الْأَخْطَلِ: على أَنَّهَا تَهْدِي المَطْيَ إِذَا عَيَوَى من اللَّيْلِ مَمْسُوقُ الذَّرَاعَيْنِ هَبَّهْبُ * وَ مِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ: هَبَّ النَّجْمُ: إِذَا طَلَعَ، وَ فى الحديث «إِنَّ فى جَهَنَّمَ وادِيًا، يُقَالُ لَهُ هَبَّهْبُ، يَسْكُنُهُ الْجَبَّارُونَ». وَ الهَبَّهْبِيُّ: الطَّبَّاحُ، وَ الشَّوَاءُ، وَ قد تقدَّم. وَ هُبَّى: من هُبُوبِ الرِّيحِ، هَكَذَا فى نَوَادِرِ ثَعْلَبٍ، وَ هو ليس بَثْبِتٍ.

[هجب]: ج ٢، ص: ٢٨٤

الْهَجْبُ: أَهْمَلُهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَ صاحب اللسان. وَ قال الصَّاعَانِيُّ: هو السَّوْقُ، وَ السَّرْعَةُ فى المَشْيِ، وَ غَيْرُهُ وَ الضَّرْبُ بالعَصَا، يُقال: هَجَبْتُهُ بالعَصَا: إِذَا ضَرَبْتُهُ بِهَا.

[هدب]: ج ٢، ص: ٢٨٤

الْهُدْبُ، بِالضَّمِّ على المشهور، وَ بَضَمَتَيْنِ لُغَةً فيه: شَعَرُ أَشْفَارِ الْعَيْنَيْنِ وَ هما من أَلْفاظِ الجمعِ كما يَدُلُّ له فيما بَعْدُ، فكان يَنْبَغِي أَنْ يُعْتَبَرُ فى معناه بِأَشْفَارِ أَشْفَارِ الْعَيْنَيْنِ، أَوْ أَنَّهُ أَرَادَ الْجِنْسَ. وَ فى لسان العرب: الْهُدْبَةُ: الشَّعْرَةُ النَّابِتَةُ على شَفْرِ الْعَيْنِ. (١) فى الصَّحاح: هَبَائِبٌ وَ خَبَائِبٌ. وَ فى التهذيب وَ اللسان فَكَالأَصْلِ. (٢) اللسان: مَحْرَقٌ. (٣) فى التَّكْمِلَةِ: مُغْفِلٌ وَ مثله فى أَسَدِ الغَابَةِ قال: وَ سَمِيَ والده مَغْفِلًا لَأَنَّهُ أَغْفَلَ سَمَهُ إِبْنِهِ فلم يَسْمِهَا. (٤) انظر أَسَدِ الغَابَةِ. (٥) فى اللسان ...: وَ هو مَهَابٌ وَ مِهْبَبٌ ضَبَطَ قَلَمٌ. (٦) فى القاموس: عَنَّا. وَ مثله فى اللسان. فى التَّكْمِلَةِ فَكَالأَصْلِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٨٥

وَ الْهُدْبُ: حَمْلُ الثَّوْبِ، وَاحِدَتُهُمَا بهاءٍ، أى: الْهُدْبَةُ. وَ طَالَ هُدْبُ الثَّوْبِ، وَ هُدَابُهُ. وَ فى الحديث: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى هُدَابِهَا» هُدْبُ الثَّوْبِ، وَ هُدْبَتُهُ، وَ هُدَابُهُ: طَرَفُ الثَّوْبِ مِمَّا يَلِي طَرَفَهُ. وَ فى حديثِ امرَأَةٍ رِفَاعَةَ «إِنَّ مَا مَعَهُ مِثْلُ هُدْيَةِ الثَّوْبِ» أَرَادَتْ مَتَاعَهُ، وَ أَنَّهُ رِخْوٌ مِثْلُ طَرَفِ الثَّوْبِ لا يُغْنِي عَنْهَا شَيْئًا. وَ رَجُلٌ أَهْدَبُ: كَثِيرُهُ أى الشَّعْرَةُ النَّابِتَةُ على شَفْرِ الْعَيْنِ. وَ قال اللَّيْثُ: رَجُلٌ أَهْدَبُ: طَوِيلُ أَشْفَارِ الْعَيْنِ [النَّابِتِ] «١» كَثِيرُهَا. قال الْأَزْهَرِيُّ: كَأَنَّهُ أَرَادَ بِأَشْفَارِ الْعَيْنِ الشَّعْرَةَ النَّابِتَةَ «٢» على حُرُوفِ الْأَجْفَانِ، وَ هو غَلَطٌ. إِنَّمَا شَفْرُ الْعَيْنِ: مَنِتَبُ الْهُدْبِ من حَرْفِي «٣» الْجَفْنِ، وَ جَمْعُهُ أَشْفَارٌ. وَ فى الصَّحاح: الْأَهْدَابُ: الْكَثِيرُ أَشْفَارِ الْعَيْنِ. وَ فى صِفَتِهِ، صلى الله عليه وَ سلم: «كَانَ أَهْدَبَ الْأَشْفَارِ». وَ فى روايته: «هَدَبَ الْأَشْفَارِ» أى: طَوِيلَ شَعْرِ الْأَجْفَانِ. وَ فى حديثِ زِيَادٍ: «طَوِيلُ الْعُنُقِ أَهْدَبُ». وَ هَدَبَتِ الْعَيْنُ، كَفَرَحَ هَدَبًا طَالَ هُدْبُهَا، فَهُوَ أَهْدَبُ الْعَيْنِ، وَ هِي هَدْبَاءٌ. وَ من الْمَجَازِ: الْهَيْدَبُ: السَّحَابُ الْمُتَدَلِّي الَّذِي يَدْنُو مِثْلُ هُدْبِ الْقَطِيفَةِ؛ أَوْ هَيْدَبُ السَّحَابِ: ذَيْلُهُ، وَ هو أَنْ تَرَاهُ يَتَسَلَّلُ فى وَجْهِهِ لِلْوَدْقِ «٤»، يَنْصَبُ كَأَنَّهُ خُيُوطٌ مُتَّصِلَةٌ. وَ فى الصَّحاح: هَيْدَبُ السَّحَابِ: مَا تَهْدَبُ مِنْهُ، إِذَا أَرَادَ الْوَدْقُ، كَأَنَّهُ خُيُوطٌ. قال أَوْسُ بْنُ حَجَرٍ، قال ابْنُ بَرِّي: وَ يُرْوَى لِعَبِيدِ بْنِ الْأَبْرَصِ يَصِفُ سَحَابًا كَثِيرَ الْمَطَرِ: دَانَ مُسِفٌ فَوْقَ الْأَرْضِ هَيْدَبُهُ يَكَادُ يَدْفَعُهُ مَنْ قَامَ بِالزَّاحِ الْمُسِفُ: الَّذِي قد أَسَفَّ على الْأَرْضِ، أى: دَنَا مِنْهَا. وَ الْهَيْدَبُ: سَحَابٌ يَقْرُبُ مِنَ الْأَرْضِ، كَأَنَّهُ مُتَدَلٍّ، يَكَادُ يُمَسِّكُهُ، مَنْ قَامَ، بِرَاحَتِهِ. قلت: وَ قرأت فى المَجْلَدِ الْأَوَّلِ مِنَ التَّهْذِيبِ لِلْأَزْهَرِيِّ، فى بابِ عَقٍ، مَا نَصَّه: وَ سَحَابَةُ عَقَاقَةُ مُشَقَّقَةٌ بِالماءِ «٥»، وَ مِنْهُ قولُ الْمُعَقَّرِ بْنِ حِمَارٍ «٦» لِبَنَتِهِ، وَ هِي تَقَوُّدُهُ وَ قد كُفَّ وَ سَمِعَ صوتَ رَعْدٍ «٧»: أى بُنْيَتُهُ: مَا تَرَيْنِ؟ قالت: أرى «٨» سَحَابَةً عَقَاقَةً كَأَنَّهُا حَوْلَاءُ نَاقَةٍ، ذاتُ هَيْدَبٍ دَانٍ، وَ سَيِّيرٍ وَان. قال: أى بُنْيَتُهُ: وَائِلِي [بى] «٩» إِلَى [جانِبِ] «٩» قَفْلَةٍ، فَإِنَّهَا لا تَنْبُتُ إِلَّا بِمَنْجَاهٍ مِنَ السَّيْلِ. شَبَّهَتْ بِحَوْلَاءِ النَّاقَةِ فى تَشَقُّقِهَا بِالماءِ كَتَشَقُّقِ الْحَوْلَاءِ، وَ هو الَّذِي يَخْرُجُ مِنْهُ الْوَلَدُ، وَ الْقَفْلَةُ: شَجَرَةٌ «١٠» انتهى.

الهِدْبُ خَمْلُ الثَّوْبِ، والواحد هَيْدَبَةٌ. وكان ينبغي أن يُذكر عند قوله: «وَالْهُدْبُ»: خَمْلُ الثَّوْبِ. أما تفريقه في محلين، مُخِلٌّ لَشَرْطِهِ. قَالَ شَيْخُنَا: عَلَى أَنَّ الْخَمْلَ، عِنْدَ كَثِيرِينَ، غَيْرُ الْهُدْبِ، فَإِنَّ الْهُدْبَ قَالُوا فِيهِ: هُوَ طَرَفُ الثَّوْبِ الَّذِي لَمْ يُنْسَجْ. وَقَالَ بَعْضُ: هُوَ طَرَفٌ مِنْ سَيْدَى بِلَا لُحْمَةٍ، وَقَدْ يُقْتَلُ وَيُحْفَظُ بِهِ طَرَفُ الثَّوْبِ. وَالْخَمْلُ: مَا يَتَخَلَّلُ بِهِ الثَّوْبُ كُلُّهُ، وَكَثُرَ مَا يَكُونُ فِي الْقَطَائِفِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: الْهِدْبُ: رَكْبُ «١١» الْمَرْأَةِ، أَيْ فَرْجُهَا إِذَا كَانَ مُسْتَرْحِيًّا، لَا انْتِصَابَ لَهُ. شَبَّهَ بِهِدْبَ السَّحَابِ وَهُوَ الْمَتَدَلِّي مِنْ أَسْفَلِهِ إِلَى الْأَرْضِ، قَالَ: أَرَيْتَ أَنْ أُعْطِيتَ نَهْدًا كَعَنْبًا أَذَاكَ أَمْ أُعْطِيتَ هَيْدَا هَيْدَا وَقَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: لَمْ يُفَسِّرْ ثَعْلَبٌ هَيْدَا، [إِنَّمَا فُسِّرَ هَيْدَا، فَقَالَ: هُوَ الْكَثِيرُ] «١٢». وَ مِنَ الْمَجَازِ: الْهِدْبُ: الْمَتَسَلِّسِلُ الْمُنْصَبُّ مِنَ الدُّمُوعِ كَأَنَّهُ خِيُوطٌ مُتَّصِلَةٌ، عَنِ اللَّيْثِ؛ وَ أَنْشَدَ: بَدَمْعُ ذِي حَرَازَاتٍ «١٣» عَلَى الْخَدَّيْنِ ذِي هَيْدَبٍ

(١) عَنِ اللَّسَانِ. (٢) فِي التَّهْذِيبِ: الْعَيْنُ مَا نَبَتَ عَلَى حُرُوفٍ. (٣) مِنْ حُرُوفِ أَجْفَانِ الْعَيْنِ. (٤) عَنِ اللَّسَانِ، وَ فِي الْأَصْلِ: «وَجْهَةٌ الْوَدْقِ» وَ فِي التَّهْذِيبِ: «وَجْهَهَا». (٥) فِي التَّهْذِيبِ (عَقَى): وَ سَحَابَةٌ عَقَاقَةٌ: إِذَا دَفَقَتْ مَاءَهَا. (٦) عَنِ التَّهْذِيبِ، وَ فِي الْأَصْلِ «حَمَاد». (٧) فِي التَّهْذِيبِ: رَاعِدَةٌ. (٨) فِي التَّهْذِيبِ: أَرَى سَحْمَاءَ عَقَاقَةٍ. (٩) زِيَادَةٌ عَنِ التَّهْذِيبِ. (١٠) فِي التَّهْذِيبِ: نَبْتٌ مَعْرُوفٌ، وَ فِي اللَّسَانِ: الشَّجَرَةُ الْيَابِسَةُ. (١١) فِي اللَّسَانِ: ثَدْيُ الْمَرْأَةِ وَ رَكْبُهَا إِذَا كَانَ مُسْتَرْحِيًّا، لَا انْتِصَابَ لَهُ. (١٢) زِيَادَةٌ عَنِ اللَّسَانِ. (١٣) عَنِ التَّهْذِيبِ، وَ فِي الْأَصْلِ: حَرَازَاتٍ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٨٦

وَ هَيْدَبٌ: فَرَسٌ عَبْدٌ عَمْرُو بْنُ رَاشِدٍ، سُمِّيَتْ لَطُولَ شَعْرِ نَاصِيَتَيْهَا. وَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: قَالَ «١»: وَ لَمْ أَسْمَعْ الْهِدْبَ فِي صِفَةِ الْوَدْقِ الْمَتَّصِلِ وَ لَا فِي نَعْتِ الدُّمُوعِ «٢». وَ الْبَيْتُ الَّذِي اخْتَجَّ بِهِ اللَّيْثُ، مَصْنُوعٌ لَا حُجَّةَ بِهِ، وَ بَيْتٌ عَبِيدٍ «٣» يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْهِدْبَ مِنْ نَعْتِ السَّحَابِ. وَ الْهِدْبُ مِنَ الرِّجَالِ: الْعَبِيُّ، وَ فِي نَسَخِهِ: الْعَبِيُّ «٤»، بِالْعَيْنِ وَ الْمُوَحَّدَةُ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الْهِدْبُ: الْعَبَاءُ مِنَ الْأَقْوَامِ، الْفَدْمُ، الثَّقِيلُ، الضَّخْمُ، الْجَافِي؛ وَ أَنْشَدَ لَأَوْسٍ بْنُ حَجَرٍ شَاهِدًا: وَ شَبَّهَ الْهِدْبُ الْعَبَاءُ مِنَ الْأَقْوَامِ سَقْبًا مُجَلَّلًا فَرَعَا قَالَ: الْهِدْبُ مِنَ الرِّجَالِ: الْجَافِي، الثَّقِيلُ، الْكَثِيرُ الشَّعْرَ. وَ قِيلَ: الْهِدْبُ: الَّذِي عَلَيْهِ أَهْدَابٌ تَذْبِذِبُ مِنْ بَجَادٍ أَوْ غَيْرِهِ، كَأَنَّهَا هَيْدَبٌ مِنْ سَحَابٍ، كَالْهُدْبِ كَعْتَلٌ، وَ قِيلَ: الْهُدْبُ «٥»: الضَّعِيفُ، وَ الْهِدْبُ: الْأَحْمَقُ، وَ الْهُدَابِ، أَيْ: كَرَمَانٍ، وَ مَا رَأَيْتَهُ لِغَيْرِهِ. وَ هَيْدَبُهُ أَيْ الشَّيْءُ، يَهْدِبُهُ: قَطَعُهُ. وَ الْهُدْبُ: ضَرْبٌ مِنَ الْحَلْبِ، يُقَالُ: هَيْدَبُ الْحَالِبِ النَّاقَةَ، يَهْدِبُهَا، هَدْبًا: اخْتَلَبَهَا، رَوَاهُ الْأَزْهَرِيُّ عَنِ ابْنِ السَّكَيْتِ. وَ فِي بَعْضِ النُّسخ: حَلْبَهَا. وَ فِي تَهْذِيبِ ابْنِ الْقَطَّاعِ: هَيْدَبْتُ كُلَّ مَحْلُوبَةٍ، هَدْبًا: حَلَبْتُهَا بِأَطْرَافِ الْأَصَابِعِ. وَ هَدَبَ الثَّمَرَةَ تَهْدِيًّا، وَ اهْتَدَبَهَا: اجْتَنَاهَا «٦»، وَ فِي حَدِيثِ خَبَابٍ: «وَ مِنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ، فَهُوَ يَهْدِبُهَا» أَيْ: يَجْنِيهَا وَيَقْطِفُهَا كَمَا يَهْدِبُ الرَّجُلُ هَدَبَ الْغَصَا وَ الْأَرطَى. وَ الْهُدْبُ، مُحَرَّكَةً: أَغْصَانُ الْأَرطَى وَ نَحْوِهِ مِمَّا لَا وَرَقَ لَهُ، وَاحِدَتُهُ هَدْبَةٌ، وَ الْجَمْعُ: أَهْدَابٌ. وَ الْهُدْبُ «٧»، أَيْضًا: مَا دَامَ مِنْ وَرَقِ الشَّجَرِ، وَ لَمْ يَكُنْ لَهُ عِزٌّ، كَالسَّرَوِ وَ الطَّرَفَاءِ وَ السَّمْرِ. وَ الْهُدْبُ مِنَ النَّبَاتِ: مَا لَيْسَ بِوَرَقٍ، إِلَّا أَنَّهُ يَقُومُ مَقَامَ الْوَرَقِ، وَ هَذَا عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ؛ أَوْ كُلُّ وَرَقٍ لَيْسَ لَهُ عَرَضٌ، بِفَتْحِ فَسْكَونِ، كَوَرَقِ الْأَثَلِ وَ السَّرَوِ وَ الْأَرطَى وَ الطَّرَفَاءِ، وَ هَذَا عَنِ الْجَوْهَرِيِّ، كَالْهُدَابِ، كَرَمَانٍ، قَالَ عِيدِيُّ «٨» بَنُ زَيْدٍ الْعِيَادِيُّ يَصِفُ ظَبْيًا فِي كِنَاسِهِ: فِي كِنَاسٍ ظَاهِرٍ يَسْتُرُهُ مِنْ عُلٍّ، الشَّفَانُ، هَيْدَابُ الْفَنَنِ الشَّفَانُ: الْبَرْدُ، وَهُوَ مَنْصُوبٌ بِإِسْقَاطِ حَرْفِ الْجَزْ، أَيْ يَسْتُرُهُ هَدَابُ الْفَنَنِ مِنَ الشَّفَانِ. وَ فِي هَامِشٍ نَسَخَهُ الصَّحَاحُ مَا نَصَّه: أَرَادَ: يَسْتُرُ هَيْدَابُ الْفَنَنِ الشَّفَانُ مِنْ عِلٍّ. وَ الشَّفَانُ: الْقَطْرُ الْقَلِيلُ وَ الْفَنَنْ: الْغَضَنُ. وَ الْهُدَابُ: مَا مَالَ مِنْهُ. وَ فِي حَدِيثٍ وَفِدٍ مَذْحِجٍ «أَنَّ لَنَا هُدَابَهَا» الْهُدَابُ: وَرَقُ الْأَرطَى، وَ كُلُّ مَا لَمْ يَنْبَسِطْ وَرَقُهُ. وَ هُدَابُ النَّخْلِ: سَعْفُهُ. وَ الْوَاحِدَةُ مِنْهَا هَدِيَّةٌ، وَ هَدَايَةُ بَزِيَادَةِ الْهَاءِ فِيهِمَا، وَ: جَ أَهْدَابُ وَهُوَ مُقِيسٌ فِي فِعْلِ مُحَرَّكًَا. وَ أَمَا هُدَابٌ، فَفِي الْمَحْكَمِ: أَنَّهُ اسْمٌ يَجْمَعُ هَيْدَبَ الثَّوْبِ وَ هَدَبَ الْأَرطَى، وَ اسْتَشْهَدَ بِقَوْلِ الْعَجَّاجِ «٩»، وَ فِي نَسَخَتِهِ هُنَا: هَدَايَةُ، كَكِتَايَةِ، بَدَلُ هُدَابٍ، وَ هُوَ خَطَأٌ. وَ هَدَبَ الشَّجَرُ، كَفَرَحَ، هَيْدَبًا: طَالَ أَغْصَانُهَا، وَ تَدَلَّتْ مِنْ حَوَالِيهَا كَأَهْدَبَتْ، أَيْ: أَغْصَانُ الشَّجَرَةِ، تَهَدَّلَتْ مِنْ نَعْمَتِهَا، وَ اسْتَرْسَلَتْ. قَالَ ابْنُ الْقَطَّاعِ: أَهْدَبَ الشَّجَرُ: كَثُرَتْ أَغْصَانُهُ. وَ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: وَ لَيْسَ هَذَا مِنْ هَدَبِ الْأَرطَى، وَ نَحْوِهِ. انْتَهَى. وَ هَدَبَ الشَّجَرَةَ: طَوَّلَ أَغْصَانَهَا وَ تَدَلَّلَهَا. (١) يَرِيدُ الْأَزْهَرِيُّ، وَ الْعِبَارَةُ فِي التَّهْذِيبِ. (٢) التَّهْذِيبُ: الدَّمْعُ. (٣) يَرِيدُ قَوْلَهُ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ أَثْنَاءَ الْمَادَّةِ مَنْسُوبًا لِأَوْسٍ: دَانَ مِسْفٌ فَوْقَ

الأرض هَيْدَبَه (٤) و هو المثلث في القاموس. (٥) اللسان: الهيدب. (٦) كذا في الأصل و التهذيب، و في اللسان: جناها. و في الفائق: هذب الثمرة: قطعها. (٧) في التهذيب: هُذِبَ و هَذَبَ ضبط قلم. (٨) كذا بالأصل و اللسان (المعارف) و في إحدى نسخ اللسان حرف «عبيد بن زيد». (٩) قال العجاج يصف ثوراً وحشياً. و شجر الهداب عنه فجفا بسلبهن فوق أنف أذلفا الشاهد في اللسان و التهذيب.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٨٧

و قد هَذَبْتُ، هَذَبًا، فهي هَذَبَاءُ. و الهَذَبُ «١»: مصدرُ الْأَهْدَبِ و الْهَذْبَاءِ. و الْهَذَبُ، كَكَتَفٍ: الْأَسَدُ، نقله الصَّاعَنِيُّ. و في الأساس: و من المجاز: لَيْدٌ «٢» أَهْيَبُ: إِذَا طَالَ زَيْبُهُ «٢». و الْهَيْدَبِيُّ، بِالذَّالِ و الذَّالِ جُنْسٌ مِنْ مَشْيِ الْخَيْلِ، فِيهِ جِدٌّ؛ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ: إِذَا رَاعَهُ مِنْ جَانِبَيْهِ كِلَيْهِمَا مَشَى الْهَيْدَبِيُّ فِي دَفْعِهِ ثُمَّ فَرَفَرَا «٣» و يقال: رَجُلٌ هَيْدَبِيٌّ الْكَلَامِ بَيَاءُ النَّسَبِ، أَيْ: كَثِيرُهُ، كَأَنَّهُ مَأْخُوذٌ مِنْ: هَيْدَبِ السَّحَابِ، وَ قَيْدِهِ الصَّاعَنِيُّ: كَبِيرُهُ «٤»، بِالْمَوْحَدَةِ. و الْهَيْدَبِيُّ، كَعَرْنَيْهِ مُقْتَضَاهُ أَنْ يَكُونَ بِضَمٍّ فَفَتْحٌ و بَعْدَ الْمَوْحَدَةِ يَاءٌ مُشَدَّدَةٌ، وَ ضَبْطُهُ ياقوت محرَّكَةً، وَ قَالَ: كَأَنَّهُ نَسَبُهُ إِلَى الْهَذَبِ، وَ هُوَ أَغْصَانُ الْأَرْضِ وَ نَحْوُهَا مِمَّا لَا وَرَقَ لَهُ، وَ ضَبْطُهُ الصَّاعَنِيُّ أَيْضًا هَكَذَا مَاءً قُرْبَ السَّوَارِقَةِ. فِي الْمَعْجَمِ: قَالَ عَزَامٌ: إِذَا جَاوَزْتَ عَيْنَ النَّازِيَةِ، وَرَدَتْ مَاءً يُقَالُ لَهَا الْهَيْدَبِيُّ، وَ هِيَ ثَلَاثُ آبَارٍ لَيْسَ عَلَيْهِنَّ مَزَارِعٌ وَ لَا تَحْلٌ وَ لَا شَجَرٌ. وَ هِيَ بِقَاعٍ كَبِيرَةٍ «٥» تَكُونُ ثَلَاثَةَ فَرَاسِخٍ فِي طَوْلٍ مَا شَاءَ اللَّهُ، وَ هِيَ لِبْنَى خُصَافٍ، بَيْنَ حَرَّتَيْنِ سَوْدَاوَيْنِ، وَ لَيْسَ مَأْوُهُمْ بِالْعَيْدِ، وَ أَكْثَرُ مَا عِنْدَهَا مِنَ الثَّبَاتِ الْحُمْضُ، ثُمَّ تَنْتَهِي إِلَى السَّوَارِقَةِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ مِنْهَا، وَ هِيَ قَرِيهٌ غَنَاءٌ كَبِيرَةٌ مِنْ أَعْمَالِ الْمَدِينَةِ، عَلَى سَاكِنِهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَ السَّلَامِ. و الْهَذْبَةُ، بِضَمٍّ فَسَكُونٌ، وَ كَهَمْزَةٍ، الْأَخِيرَةُ عَنْ كُرَاعٍ: طَائِرٌ، وَ فِي اللِّسَانِ: طُوَيْمَرٌ أَعْبَرُ، يُشَبِّهُ الْهَامَةَ، إِلَّا أَنَّهُ أَصْغَرُ مِنْهَا. وَ فِي الْأَسَاسِ: قَالَ الْجَاخِظُ. لَيْسَ لِلْعَرَبِ اسْمٌ لِمَا لَا يَبْصُرُ بِاللَّيْلِ، وَ هُوَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ شَبْكُورٌ «٦»، أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يَقُولُوا: بِهِ هُذَيْدٌ «٧». وَ ابْنُ الْهَيْدَبِيِّ: شَاعِرٌ مِنْ شُعَرَاءِ الْعَرَبِ. وَ هُذَيْيَةُ بِنْتُ خَالِدِ الْقَيْسِيِّ، وَ يُعْرَفُ بِهَذَابٍ، كَكَتَانٍ: مُحَدَّثٍ. وَ فَاتَةُ: الْحَسَيْنِ بْنِ هَذَابِ الْمُقَرِّي الصَّرِيرِ، مَاتَ سَنَةَ ٥٦٢. وَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ بْنُ هَذَابِ الْوَرَّاقِ عَنِ الْمُبَارَكِ بْنِ كَامِلٍ، مَاتَ سَنَةَ ٦١٧. وَ هُذْبَةُ بِنْتُ الْخَشْرَمِ بْنِ كُرَيْزٍ «٨» مِنْ بَنِي ذُبْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ سَعِيدٍ «٩» بْنُ زَيْدٍ أَخِي عُذْرَةَ بْنِ زَيْدٍ، شَاعِرٌ قَتَلَهُ سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ وَ إِلَى الْمَدِينَةِ، لِأَمْرِ جَرَى بَيْنَهُ وَ بَيْنَ زِيَادَةَ بْنِ زَيْدٍ الشَّاعِرِ، فَحَصَلَ بَيْنَهُمَا الْمُهَاجَاةُ، ثُمَّ تَقَاتَلَا، فَقَتَلَهُ «١٠»، انْظُرْ قَصَّتَهُمَا فِي كِتَابِ الْبَلَادَرِيِّ. * وَ مِمَّا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ: أَذُنٌ هَيْدَبَاءُ، أَيْ: مُتَدَلِّئَةٌ، مُسْتَرْخِيَةٌ. وَ هُوَ فِي حَدِيثِ الْمُغِيرَةِ. وَ لِحْيَةٌ هَذَبَاءُ: مُسْتَرْخِيَةٌ، وَ كَذَا عُثْمُونٌ هَذِبٌ، وَ هُوَ مُجَازٌ. وَ مِنْهُ أَيْضًا: نَسِيرٌ أَهْدَبُ: إِذَا كَانَ سَابِغَ الرِّيشِ. وَ الْهَذْبَةُ، أَيْضًا: الْقِطْعَةُ وَ الطَّائِفَةُ. وَ دَمَقْسٌ مُهَذَّبٌ: أَيْ ذُو هَذَابٍ.

(١) ضبط اللسان: و الهَذَبُ ضبط قلم. (٢) عن الأساس، و في الأصل: ليث... زئيره» و في التهذيب مثل الأساس و شاهده: و انشد: عن ذى درانيك و لبد أهدبا (٣) بهامش المطبوعة المصرية: «يقال فرفر الفرس إذا ضرب بفأس لجامه أسنانه و حرك رأسه و ناس يروونه في شعر امرئ القيس بالقاف» (٤) كذا، و في التكملة: كثيرة كالأصل. (٥) عن معجم البلدان، و بالأصل «كبير». (٦) بهامش المطبوعة المصرية: «شيكور بفتح الشين و سكون الباء و ضم الكاف فارسيه معناها أعمى الليل و هو الأعشى. (٧) عن الأساس، و بالأصل «هدبة» و بهامش المطبوعة المصرية: «قوله هدبة عبارة الأساس الذي بيدي أكثر من أن يقولوا هذب قال: ليس دواء الهدب إلا سنام و كبذ فالشارح رحمه الله تعالى انتقل نظره سهوا من مادة هذب إلى مادة هذب و العذر له في ذلك أنها في الأساس ملحقة بمادة هذب» كذا، و ليس في الأساس مادة هذب. (٨) جمهرة ابن حزم: كرز. (٩) جمهرة ابن حزم: سعد. (١٠) قتل هدبة المسور بن زيادة بأبيه زيادة.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٨٨

و فَرَسٌ هَذِبٌ: طَوِيلُ شَعَرِ النَّاصِيَةِ. و الْهَذْبَانُ مِنْ جِيَادِ الْخَيْلِ عِنْدَهُمْ، وَ يَنْقَسِمُ إِلَى بَيوت. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَ الْعَبْلُ «١»، مِثْلُ الْهَذَبِ سَوَاءً. وَ الْأَهْدَابُ - فِي قَوْلِ أَبِي ذُوَيْبٍ: يَسْتَيْتُنْ فِي عُرْضِ الصَّحْرَاءِ فَائِزُهُ «٢» كَأَنَّهُ سَبَطَ الْأَهْدَابِ مَمْلُوحَ الْأَكْتَاظِ، قَالَهُ ابْنُ سَيْدَةَ، وَ أَنْكَرَهُ. وَ فِي التَّهْذِيبِ: أَهْيَدَبَ الشَّجَرُ: إِذَا خَرَجَ هُذْبُهُ. وَ ذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ وَ ابْنُ مَنْظُورٍ هُنَا، الْهَنْدَبَ وَ الْهَنْدَبَا، وَ سَيَأْتِي فِي كَلَامِ الْمُصَنِّفِ فِيمَا بَعْدُ. وَ فِي الْأَسَاسِ، فِي الْمَجَازِ: وَ ضَرْبُهُ، فَبَدَا هُذْبٌ بَطْنُهُ، أَيْ: ثَوْبُهُ، هَكَذَا وَجَدْتُهُ، وَ هُوَ خَطَأٌ، وَ صَوَابُهُ: هُزْبٌ، بِالزَّاءِ، كَمَا سَيَأْتِي فِي مَوْضِعِهِ.

[هذب]: ج ٢، ص: ٤٨٨

هَذَبُهُ، يَهْذِبُهُ، هَذَبًا: قَطَعُهُ، كَهَذَبُهُ، بِالذَّالِ الْمُهْمَلَةِ، وَ لَمْ يَذْكُرْهُ ابْنُ مَنْظُورٍ وَ الْجَوْهَرِيُّ، وَ هُوَ فِي الْأَسَاسِ «٣». وَ هَذَبَهُ: نَقَّاهُ، فِي الصَّحَاحِ: التَّهْذِيبُ كَالْتَنْقِيهِ وَ اخْلَاصِهِ، وَ قِيلَ: أَصْلَحَهُ، هَذَبُهُ، يَهْذِبُهُ، هَذَبًا، كَهَذَبُهُ تَهْذِيبًا. وَ هَذَبَ النَّخْلَةَ: نَقَّى عَنْهَا اللَّيْفَ. قَالَ شَيْخُنَا، نَقْلًا عَنْ أَهْلِ الْاِشْتِقَاقِ: أَصْلُ التَّهْذِيبِ وَ الْهَذَبِ: تَنْقِيَةُ الْأَشْجَارِ بِقَطْعِ الْأَطْرَافِ، تَزِيدُ «٤» نُمُوًّا وَ حُسْنًا، ثُمَّ اسْتَعْمَلُوهُ فِي تَنْقِيَةِ كُلِّ شَيْءٍ وَ إِصْلَاحِهِ وَ تَخْلِيصِهِ مِنَ الشَّوَابِّ، حَتَّى صَارَ حَقِيقَةً عُرْفِيَّةً فِي ذَلِكَ، ثُمَّ اسْتَعْمَلُوهُ فِي تَنْقِيَةِ الشَّعْرِ وَ تَزْيِينِهِ وَ تَخْلِيصِهِ مِمَّا يَشِينُهُ عِنْدَ الْفَصِيحِ حَاءٍ وَ أَهْلِ اللِّسَانِ. انْتَهَى. قُلْتُ. وَ الصَّحِيحُ مَا فِي اللِّسَانِ: أَنَّ أَصْلَ التَّهْذِيبِ تَنْقِيَةُ الْحَنْظَلِ مِنْ شَحْمِهِ، وَ مُعَالَجَةُ حَبِّهِ، حَتَّى تَذْهَبَ مَرَارَتُهُ، وَ يَطْيَبَ [لَاكَلَهُ] «٥»؛ وَ مِنْهُ قَوْلُ أَوْسٍ: أَلَمْ تَرَا إِذْ جِئْتُمَا أَنَّ لَحْمَهَا بِهِ طَعْمُ شَرِيٍّ لَمْ يَهْذَبْ وَ حَنْظَلٍ وَ هَذَبَ الشَّيْءُ، يَهْذِبُ، هَذَبًا: سَالَ وَ هَذَبَ الرَّجُلُ فِي مَشْيِهِ، وَ غَيْرُهُ كَالْفَرَسِ فِي عَيْدِهِ، وَ الطَّائِرِ فِي طَيْرَانِهِ، يَهْذِبُ، هَذَبًا بِفَتْحٍ فَسَكُونٌ، وَ هَذَابُهُ، كَسْرُ حَابَةِ: أَسْرَعَ، كَأَهْذَبَ إِهْذَابًا، وَ هَذَبَ تَهْذِيبًا، كُلُّ ذَلِكَ مِنَ الْإِسْرَاعِ. وَ فِي «٦» حَدِيثِ سَرِيَّةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ «٦»: «إِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ الطَّلَبَ، فَهَذَبُوا» أَيْ: أَسْرِعُوا السَّيْرَ، وَ فِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ: «فَجَعَلَ يَهْذِبُ الرُّكُوعَ»، أَيْ: يُسْرِعُ فِيهِ، وَ يُتَابِعُهُ. وَ أَمَّا قَوْلُهُ: هَذَبَ، فَقَدْ حَكَاهُ يَعْقُوبُ، قَالَ: الطَّيْرُ يَهْذِبُ فِي طَيْرَانِهِ: أَيْ يَمُرُّ مَرًّا سَرِيعًا؛ وَ هَكَذَا أَنْشَدَ بَيْتُ أَبِي خِرَاشٍ: يُبَادِرُ جُنْحَ اللَّيْلِ فَهُوَ مُهَازِبٌ يَحُثُّ الْجَنَاحَ بِالتَّبَسُّطِ وَ الْقَبْضِ وَ الَّذِي قَرَأْتُ فِي دِيوَانِ شِعْرِهِ: فَهُوَ مُهَازِبٌ «٧». قَالَ لِي الْأَصْمَعِيُّ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي طَرَفَةَ يُنْشِدُ: مُهَازِبٌ، وَ إِنَّمَا أَرَادَ: مُهَازِبٌ، فَقَلْبَهُ، فَقَالَ: مُهَازِبٌ، يُقَالُ: يَهْذِبُ «٨» إِذَا عَدَا عَدُوًّا شَدِيدًا. وَ قَدْ سَمِعْتُ غَيْرَهُ يَقُولُ: مُهَازِبٌ، أَيْ: جَادٌّ. انْتَهَى. وَ الْإِهْذَابُ، وَ التَّهْذِيبُ: الْإِسْرَاعُ فِي الطَّيْرَانِ، وَ الْعَيْدِ، وَ الْكَلَامِ؛ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ: فَلِلَّسَّاقِ الْهُوبُ وَ لِلسَّوْطِ دَرَّةٌ وَ لِلزَّجْرِ مِنْهُ وَقَعٌ أَخْرَجَ مُهْذِبٌ وَ وَجَدْتُ فِي الْهَامِشِ: كَانَ فِي الْمَثْنِ بَخْطُ أَبِي سَهْلٍ: وَ لِلزَّجْرِ مِنْهُ وَقَعٌ أَخْرَجَ مُهْذِبٌ

(١) كَذَا بِالْأَصْلِ وَ اللِّسَانِ، وَ فِي التَّهْذِيبِ: وَ الْقَبْلُ. (٢) فِي الْأَصْلِ «صَحْرَاءُ فَائِدَةٍ» وَ مَا أَتْبَعْنَاهُ عَنِ اللِّسَانِ. وَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ فَائِدَةُ كَذَا بِخَطِّهِ وَ الَّذِي فِي اللِّسَانِ فِي مَادَّةِ مَلَحَ فَائِرُهُ وَ هُوَ الصَّوَابُ. قَالَ فِيهِ بَعْدَ إِنْشَاءِ الْبَيْتِ: يَعْنِي الْبَحْرُ شَبَهُ السَّرَابِ بِهِ.» (٣) لَمْ يَرِدْ هَذَا الْمَعْنَى فِي الْأَسَاسِ. (٤) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: قَوْلُهُ تَزِيدُ لَعْلَهُ لَتَزِيدُ. (٥) زِيَادَةُ عَنِ اللِّسَانِ. (٦) فِي التَّهْذِيبِ: وَ فِي بَعْضِ الْأَخْبَارِ. (٧) وَ مِثْلُهُ فِي التَّهْذِيبِ (هَذَا). (٨) بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ يَهْذِبُ لَعْلَهُ: هَذَبَ يَهْذِبُ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٨٩

وَ قَدْ كَتَبَهُ بِالْحُمْرَةِ عَلَى الْحَاشِيَةِ: فَلِلزَّجْرِ الْهُوبُ وَ لِلسَّارِقِ دَرَّةٌ وَ لِلسَّوْطِ مِنْهُ كَأَنَّهُ رَدٌّ عَلَى الْجَوْهَرِيِّ. وَ هَذَبَ الْقَوْمَ: كَثُرَ لَعَطُهُمْ وَ أَصَوَاتُهُمْ، نَقْلُهُ الصَّاعَانِيُّ. وَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: يُقَالُ: أَهْذَبَتِ السَّحَابَةُ مَاءَهَا: إِذَا أَسَالَتْهُ بِسُرْعَةٍ، وَ أَنْشَدَ قَوْلَ ذِي الرُّمَّةِ: دِيَارٌ عَفَتْهَا بَغْدَا كُلُّ دِيمَةٍ دُرُورٍ وَ أُخْرَى تَهْذِبُ الْمَاءَ سَاجِرٌ «١» وَ يُقَالُ: إِبْلُ مَهَازِيبٍ: أَيْ سِرَاعٌ فِي سَيْرِهَا، وَ قَالَ رُؤَيْيَةُ: صَوَادِقُ الْعَقَبِ مَهَازِيبُ الْوَلَقِ وَ يُقَالُ: مَا فِي مَوَدَّتِهِ هَذَبٌ: الْهَذَبُ، مُحَرَّكَةً: الصَّفَاءُ، وَ الْخُلُوصُ قَالَ الْكُمَيْتُ: مَعِيدُنْكَ الْجَوْهَرُ الْمُهْذَبُ دُو الْإِبْ رِيزَ يَخُ مَا فَوْقَ ذَا هَذَبُ «٢» وَ الْهَيْذَبِيُّ: الْهَيْذَبِيُّ، وَ هُوَ ضَرْبٌ مِنْ مَشْيِ الْخَيْلِ. اسْمٌ مِنْ هَذَبَ، يَهْذِبُ: إِذَا أَسْرَعَ فِي السَّيْرِ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ. هَكَذَا أوردَهُ الْأَزْهَرِيُّ فِي التَّهْذِيبِ بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ، كَمَا هُوَ صَنِيعُ الْجَوْهَرِيِّ، وَ اقْتَصَرَ ابْنُ دُرَيْدٍ فِي الْجُمْهُرَةِ عَلَى ذِكْرِهِمَا فِي الدَّالِ الْمُهْمَلَةِ، وَ ذَكَرَهُمَا فِي الْمَوْضِعَيْنِ ابْنُ فَارَسٍ فِي الْمُجْمَلِ، وَ ابْنُ عَبَّادٍ فِي الْمُحِيطِ، وَ إِنَاهُمَا تَبَعَ الْمُصَنِّفُ. وَ قَالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ: الْهَيْذَبِيُّ: أَنْ يَعْذُو فِي شَيْءٍ، وَ أَنْشَدَ: مَشَى الْهَيْذَبِيُّ فِي دَفِّهِ ثُمَّ فَرَّأَ «٣» وَ رَوَاهُ بَعْضُهُمْ: مَشَى الْهَيْذَبِيُّ «٤» وَ هُوَ بِمَنْزِلَةِ الْهَيْذَبِيِّ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: رَجُلٌ مُهْذَبٌ: أَيْ مُطَهَّرٌ الْأَخْلَاقِ. وَ فِي اللِّسَانِ: الْمُهْذَبُ مِنَ الرِّجَالِ: الْمُخَلَّصُ النَّقِيُّ مِنَ الْغُيُوبِ. وَ قَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُ أَصْلِ التَّهْذِيبِ. * وَ مِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ: التَّهْذِيبُ فِي الْقَدَحِ: الْعَمَلُ الثَّانِي، وَ التَّشْدِيدُ: الْأَوَّلُ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ، وَ قَدْ تَقَدَّمَتِ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ فِي ش ذ ب. وَ حَمِيمٌ هَذَبٌ: هُوَ عَلَى النَّسَبِ، أَيْ: ذُو أَهْذَابٍ «٥»، وَ قَدْ جَاءَ فِي قَوْلِ أَبِي الْعِيَالِ [وَ يَحْمِلُهُ حَمِيمٌ أَرِيحِيٌّ صَادِقٌ هَذَبٌ] «٦». وَ عَنِ الْفَرَّاءِ: الْمُهْذَبُ: السَّرِيعُ، وَ هُوَ مِنْ أَسْمَاءِ الشَّيْطَانِ، وَ يُقَالُ لَهُ: الْمُذْهَبُ، أَيْ الْمُحْسَنُ لِلْمَعَاصِي، وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي مَوْضِعِهِ. وَ هَذَبَ عَنْهَا: فَرَّقَ، قَالَهُ الشُّكْرِيُّ

و أنشد لبعض الهذليين: فَهَذَّبَ عَنْهَا مَا يَلِي الْبَطْنَ وَ انْتَحَى طَرِيدَهُ مَتْنٍ بَيْنَ عَجَبٍ وَ كَاهِلٍ

[هذب]؛ ج ٢، ص: ٢٨٩

الهذربة: أهمله الجوهري، و قال الصاغاني عن ابن دُرَيْدٍ: هو كَثْرَةُ الْكَلَامِ فِي سُرْعَةٍ، لَغَةٌ فِي الْهَذَرَمَةِ، أُبْدِلَتِ الْمِيمُ بَاءً، أَوْ لُتَغَتْ. وَ هَذِهِ هِذْرِبَاءُ بِالضَّمِّ وَ فَتْحِ الثَّانِي وَ كَسْرِ الرَّاءِ، كَمَا تَقُولُ: وَ هَذِهِ هِجْرَاءُ: أَيْ: عَادَتُهُ، عَنِ الْفَرَاءِ. وَ الْهَذْرَبَانُ، كَعُنْفَوَانٍ: الرَّجُلُ الْخَفِيفُ فِي كَلَامِهِ وَ خِدْمَتِهِ، وَ السَّرِيعُ فِيهِمَا. نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ.

[هذب]؛ ج ٢، ص: ٢٨٩

الهذلبة: أهمله الجوهري، و قال ابنُ دُرَيْدٍ: هو الْخَفَةُ وَ السُّرْعَةُ قَالَ شَيْخُنَا: صَرَّحَ غَيْرُ وَاحِدٍ، مِنْهُمْ ابْنُ دُرَيْدٍ، بِأَنَّهَا لُتَغَتْ فِي هَذَرَمَةٍ، أَبْدَلُوا الرَّاءَ لَامًا وَ الْمِيمَ مُوَحَّدَةً، وَ لَذَا أَغْفَلَهَا الْجَوْهَرِيُّ كَغَيْرِهِ مِنْ أُنْمَةِ اللَّغَةِ.

[هرب]؛ ج ٢، ص: ٢٨٩

هَرَبَ، يَهْرَبُ، هَرَبًا بِالتَّخْرِيكِ مِنْ بَابٍ: نَصِيرَ، كَمَا تَدُلُّ عَلَيْهِ قَاعِدَةُ إِطْلَاقِهِ، وَ هُوَ الصَّحِيحُ وَ اغْتَرَّ بِبَعْضِ الْمَصْدَرِ الْمُحَرَّكَ، فَقَالَ: إِنَّهُ مِنْ بَابِ فَرَحٍ، وَ آخَرُونَ إِنَّهُ مِنْ بَابِ فَتَحٍ، لَوْجُودِ حَرْفِ الْحَلْقِ، وَ جَهْلُ أَنَّ حَرْفَ الْحَلْقِ إِذَا كَانَ فِي أَوَّلِهِ، فَإِنَّهُ لَا يُعْتَدُّ بِهِ؛ وَ آخَرُونَ أَنَّهُ مِنْ بَابِ ضَرْبٍ، وَ الصَّحِيحُ الْأَوَّلُ، وَ مَهْرَبًا، كَطَلَبَ طَلَبًا وَ مَطْلَبًا، هُوَ مَصْدَرٌ مِيمِيٌّ، كَمَقْعَدٍ، وَ هَرَبَانًا بِالتَّخْرِيكِ، (١) فِي الْأَصْلِ: «مَهْذَبُ الْمَاءِ شَاجِرٌ» وَ مَا أَثْبَتَاهُ عَنِ التَّهْذِيبِ. (٢) التَّهْذِيبُ. وَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ: قَوْلُهُ ذُو الْاِبْرِيزِ الْخِ كَذَا بِخَطِهِ وَ الَّذِي فِي التَّكْمِلَةِ ذُو الْأَنْضَرِ وَ هُوَ جَمْعُ نَضِيرٍ بِمَعْنَى الذَّهَبِ وَ لَفْظُ بَخٍ مَذْكُورٌ فِي التَّكْمِلَةِ مَرَّتَيْنِ وَ بِهِ يَسْتَقِيمُ وَزْنُ الشَّطْرِ الثَّانِي مِنَ الْبَيْتِ. (٣) مَرَّ فِي هَدَبٍ وَ هُوَ لِأَمْرِئِ الْقَيْسِ. وَ فِي التَّهْذِيبِ هَذَبَ: قَرَقَرَا بِقَافَيْنِ. (٤) عَنِ التَّهْذِيبِ، وَ بِالْأَصْلِ «الْهُوبَذَى». (٥) اللِّسَانُ: ذُو هَذَبٍ. (٦) زِيَادَةُ عَنِ اللِّسَانِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٩٠

وَ هَذِهِ عَنِ الصَّاعَانِيِّ، لَمَّا فِيهِ مِنَ الْجَوْلَانِ وَ الْأَضْطِرَابِ: فَرَّ، يَكُونُ ذَلِكَ لِلْإِنْسَانِ وَ غَيْرِهِ مِنْ أَنْوَاعِ الْحَيَوَانِ. وَ هَرَبَ غَيْرُهُ تَهْرَبًا، وَ هَرَبْتُهُ أَنَا. وَ يُقَالُ: هَرَبَ مِنَ الْوَتِدِ نَضِيْمُهُ [فِي الْأَرْضِ] «١»: أَيْ غَابَ، قَالَ أَبُو وَجْزَةَ «٢»: وَ مُجَنًّا كِإِزَاءِ الْحَوْضِ مُنْتَلِمًا وَ رُمَّةً نَشَبَتْ فِي هَارِبِ الْوَتِدِ هَكَذَا وَقَعَ فِي عِبَارَةِ أَتْمِيَةِ اللَّغَةِ، وَ لَا قَلَقَ فِيهَا كَمَا زَعَمَهُ شَيْخُنَا، وَ مَا صَوَّبَهُ، لَا يَخْلُو عَنْ تَأَمُّلٍ. وَ قَالَ بَعْضُهُمْ: أَهْرَبَ فُلَانٌ، أَيْ أَغْرَقَ فِي الْأَمْرِ، مِنْ تَهْذِيبِ ابْنِ الْقَطَّاعِ. وَ أَهْرَبَ: حَيَّدَ فِي الدَّهَابِ مَذْعُورًا، أَوْ غَيْرَ مَذْعُورٍ. وَ قَالَ اللَّحْيَانِيُّ: يَكُونُ ذَلِكَ لِلْفَرَسِ وَ غَيْرِهِ مِمَّا يَعِيدُو. وَ قَالَ مَرَّةً: جَاءَ مُهْرَبًا: أَيْ جَادًا فِي الْأَمْرِ. وَ قِيلَ: جَاءَ مُهْرَبًا إِذَا أَتَاكَ هَارِبًا فَرَعًا. قُلْتُ: وَ عَلَيْهِ اقْتَصَرَ الْجَوْهَرِيُّ. وَ أَهْرَبَتْ الرَّيْحُ: سَفَتْ مَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مِنَ الثَّرَابِ وَ الْقِيمِمْ وَ غَيْرِهِ. وَ أَهْرَبَ فُلَانٌ فُلَانًا: إِذَا اضْطَرَّهُ إِلَى الْهَرَبِ. وَ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ فِي نَفْيِ الْمَالِ «٣»: مَالَهُ «٤» هَارِبٌ، وَ لَا قَارِبٌ: أَيْ صَادَرٌ عَنِ الْمَاءِ، وَ لَا وَارِدٌ إِلَيْهِ. وَ قَالَ اللَّحْيَانِيُّ: مَعْنَاهُ أَيْ مَالُهُ شَيْءٌ وَ مَالُهُ قَوْمٌ؛ قَالَ: وَ مِثْلُهُ: مَالُهُ سَعْنَةٌ، وَ لَا مَعْنَةٌ. وَ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الْهَارِبُ: الَّذِي صَدَرَ عَنِ الْمَاءِ، وَ الْقَارِبُ: الَّذِي يَطْلُبُ الْمَاءَ، أَوْ مَعْنَاهُ: لَيْسَ «٥» أَحَدٌ يَهْرَبُ مِنْهُ، وَ لَا أَحَدٌ يَقْرُبُ إِلَيْهِ، أَيْ: فَلَيْسَ هُوَ بِشَيْءٍ. وَ فِي بَعْضِ النُّسخِ: شَيْءٌ، مِنْ غَيْرِ مُوَحَّدَةٍ، وَ هُوَ أَحَدُ أَقْوَالِ الْأَصْمَعِيِّ. وَ الْمَيْدَانِيُّ نَسَبَ الْقَوْلَ الْأَوَّلَ لِلْخَلِيلِ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ بَعْضٌ مِنْ ذَلِكَ فِي ق ر ب، فَلْيُرَاجَعْ فِي الْحَدِيثِ: قَالَ لَهُ رَجُلٌ: «مَا لِي وَ لِعِيَالِي هَارِبٌ وَ لَا قَارِبٌ غَيْرُهَا»، أَيْ: مَا لِي صَادَرٌ عَنِ الْمَاءِ وَ لَا وَارِدٌ سِوَاهَا، يَعْنِي نَاقَتَهُ. وَ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: يُقَالُ: هَرَبَ الرَّجُلُ، كَفَرَحَ: إِذَا هَرَمَ، الْمِيمُ لَغَةٌ فِي الْبَاءِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: ضَرَبَهُ فَبَدَا هُرْبٌ بَطْنُهُ. الْهُرْبُ، بِالضَّمِّ: ثَرُبُ الْبَطْنِ هُوَ، بِفَتْحِ الْمَثَلَةِ فَالْسِ كَوْنٌ، يَمَانِيَّةٌ، هُنَا مَحَلُّ ذِكْرِهِ، وَ قَدْ صَيَّغَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ

فقال: هُذِبُ بطنه، بالدال. وقد سبقت الإشارة إليه. والمِهْرَبُ، كمنبر: خشبة يُقْبَلُ بها الزَّراع في حرثه، و يُدْبِرُ نقله الصَّاعاني. والِهَارِيَّةُ: مؤنثه لبني هاربه بن دُبَّان بن بغيض بن ريث بن غطفان، وهم هاربه البقعة إخوة سعد و فرارة. وفي المعارف، لابن قتيبة: وقد بادت هارِيَّةُ، إلَّا بقيَّةُ يسيرة في بني سعد. وفي المعجم: قال بشر بن أبي خازم: ولم نهلك لمرّة إذ تولّوا و ساروا سيّر هارِيَّةَ فعادوا «٦» و ذلك لحرب كانت بينهم، فرحلوا من غطفان، فنزلوا في بني ثعلبة بن سعد، فعدّاهم اليوم فيهم، وهم قليل. قال هشام بن محمد الكلبي: لم أر هارِيَّةً قط. و سَمَوْا هَرَابًا، و مَهْرَبًا، كشداد و مُحسن. * و مما يستدرك عليه: فلان لنا مَهْرَبُ، و إليك منك المَهْرَبُ. و المَهْرَبُ: موضع الهرب، و أَهْرَبَ الرَّجُلُ: إذا أبعَدَ في الأرض، و سَاحَ في الأرض و هَرَبَ فيها، بالفتح، و هَرُوبُ: من قرى صِنْعَاء باليمن. كذا في المعجم.

[هرجب]: ج ٢، ص: ٢٩٠

الهَرَجَابُ، بالكسر، و الهَرَجَبُ، كقِرَشَبُ؛ الأخير عن الصَّاعاني: الطويل من الناس و غيرهم، و من الإبل: الطويلة الضخمة، كالهَرَجَال، و الجَمْعُ: الهَرَجِيبُ، و الهَرَجِيلُ. و الهَرَجَابُ «٧»: العظيم الضخم من كل شيء، (١) و السريع فيهما سقطت من التكملة. (٢) زيادة عن التهذيب. (٣) زيد في التهذيب: عن الرجل. (٤) التهذيب: ما لفلان. (٥) في التهذيب و اللسان: ليس له أحد. (٦) في الديوان: فغاروا. (٧) اقتبس عن التهذيب في تفسيره لرجز روبة: من كل قرواء و هرجاب فُتق و انظر اللسان.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٢٩١

كذا في المعجم. و قيل: الهَرَجَابُ: التي امتدت مع الأرض طولًا؛ و أنشد: ذو العرش و السَّعْشَعَانَتُ الهَرَجِيبُ و نَحْلَةُ هَرَجَابُ: كذلك، قال الأنصاري: ترى كل هَرَجَابٍ سَيَحُوقِ كَأَنَّهَا تَطْلِي بَقَارٍ أَوْ بِأَسْوَدَ نَاتِح «١» و أورد الجوهري شاهداً على ناقة هَرَجَابٍ قول رؤيَّة: تَنَسَّطُهُ كُلُّ هَرَجَابٍ فُتُقُ قال ابن بري: تَوَيْبُ «٢» إنشاده في رجزه: تَنَسَّطُهُ كُلُّ مِغْلَاءِ الْوَهْقِ مَضْبُورَةٌ قَرَوَاءَ هَرَجَابٍ فُتُقُ و معنى تَنَسَّطُهُ: أَسْرَعَتْ قَطْعُهُ، و الضمير [يعود] إلى الخرق الذي وُصِفَ قبل هذا في قوله: و قَاتِمَ الْأَعْمَاقِ خَاوِي الْمُحْتَزِقِ و الْمِغْلَاءُ «٣»: الناقة التي تَبْعَدُ الْخَطَوُ. و الْوَهْقُ: الْمَيَّارَةُ و الْمَسِيرَةُ. و مضبورة مُجْتَمِعَةُ الْخَلْقِ. و الْقَرَوَاءُ: الطويلة القراء، و هو الظَّهْرُ. و الْفَتَقُ: الْفَيْتَةُ «٤» الضخمة. و هَرَجَابُ، بالكسر: اسم ع في قول عامر بن الطفيل يَرِثِي أَبَاهُ: أَلَا إِن خَيْرَ النَّاسِ رِسِيلاً و نَجْدَهُ بِهِرَجَابٍ لَمْ تُحْبَسْ عَلَيْهِ الرِّكَائِبُ و أنشد أبو الحسن: بهرَجَابٍ مَا دَامَ الْأَرَاكُ بِهِ خُضْرًا و أنشد الأزهرى لابن مقبل «٥»: فَطَافَتْ بِنَا مُرْشِقُ جَابُهُ بِهِرَجَابٍ تَنْتَابُ سِدْرًا وَضَالًا و في تهذيب ابن القطاع: الهَرَجَبَةُ: السُّرْعَةُ.

[هردب]: ج ٢، ص: ٢٩١

الهِرْدَبَةُ، و الهَرْدَبُ: عَدُوٌّ ثَقِيلٌ. و قد هَرْدَبَ. و نصَّ ابن القطاع، و غيره: الهَرْدَبَةُ: عَدُوٌّ، فِيهِ ثِقَلٌ. و الهَرْدَبُ، كقِرَشَبُ، و كقِرَشَتِيَّةُ: الْعُجُوزُ؛ قال: أَفْ لِيْلِكَ الدَّلِيمُ الْهَرْدَبَةُ الْعَنْفَفِيرُ «٦» الْجَلْبَحِ الطُّرْبَةُ الْعَنْفَفِيرُ، و الْجَلْبَحُ: الْمُسْتَنَّةُ. و الطُّرْبَةُ: الْكَبِيرَةُ الثَّقِيلَةُ. و قيل: هو الْجَبَانُ، الضَّخْمُ، الْقَلِيلُ الْعَقْلُ، و «٧» الْمُتَنَفِّخُ الْجَوْفِ الَّذِي لَا فَوَادَ لَهُ. و قال الأزهرى في التهذيب: يُقَالُ لِلرَّجُلِ الْعَظِيمِ الطَّوِيلِ الْجِسْمِ: هَرَطَالٌ، و هَرْدَبَةٌ، و هَقُورٌ، و قَنُورٌ.

[هرشب]: ج ٢، ص: ٢٩١

الهِرْشَبَةُ، كقِرَشَتِيَّةُ: الْعُجُوزُ الْمُسْنَةُ. و في التهذيب، في الرابع: عَجُوزٌ هَرَشَفَةٌ، و هَرَشَبَةٌ، بالفاء و الباء: بالية، كبيرة.

[هزب]: ج ٢، ص: ٤٩١

الهُوزَبُ: البعيرُ الشَّدِيدُ، قاله الجَزْمِيُّ. و القَوِيُّ الجَزِي. و في الصَّحاحِ الجَرِيُّ، على فَعِيلٍ؛ قال الأَعَشَى: أُرْجِي سَرَاعِفَ كَالْقِسِيِّ من ال شَوْحَطِ صَكَكَ المُسَفِّعَ الحَجَلًا و الهُوزَبَ العَوْدَ أَمْتَطِيهِ بِهَا و العَنْتَرِيسَ الوَجْنَاءَ و الجَمَلًا و الهُوزَبُ: المُسِنَّ الجَرِيُّ من الإِبِلِ، رَوَى ذَلِكَ عن الأصمَعِيِّ. و الهُوزَبُ: الشَّيْرُ، لِطَوْلِ عُمُرِهِ. عن ابْنِ دُرَيْدٍ. و الهِيزَبُ: الحَدِيدُ، نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ (٨)، و منه قيل: لَيْثٌ هِيزَبٌ، أَيْ: حَدِيدٌ. الهَاذِبِيُّ، مقصوراً يَمُدُّ لَغَةً فِيهِ: جِنْسٌ من السَّمَكِ، نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ (٨).

(١) ناتج عن اللسان، و في الأصل «ناتج». (٢) عن اللسان، و بالأصل «يريد» و في التكملة و بعد إirاده الرجز قال: و هذا الانشاد فاسد، و الرجز لرؤية و الرواية». (٣) عن اللسان، و بالأصل «المقلاة». (٤) الفتية عن اللسان، و بالأصل «القينة» و بهامش المطبوعة المصرية: «قوله القينة كذا بخطه و الصواب الفتية كما يعلم بمراجعة الصحاح و غيره». (٥) في اللسان: الأزهرى: هرجاب: موضع: قال ابن مقبل.. و ذكر البيت. و لم يرد هذا القول و لا البيت في التهذيب (هرج). (٦) عن اللسان، و في الأصل: «العنفيز». (٧) القاموس: سقطت الواو. (٨) و مثله في اللسان أيضاً.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٩٢

و هَزَاب: اسْمُ رَجُلٍ.

[هزرب]: ج ٢، ص: ٤٩٢

الهِزْرَبَةُ، بِالزَّيْ بَدَلِ الدَّالِ، أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ و صَاحِبُ اللَّسَانِ. و قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ، و ابْنُ الْقَطَّاعِ: هُوَ الْخِفَّةُ و السُّرْعَةُ.

[هسب]: ج ٢، ص: ٤٩٢

الْهَسْبُ (١)، بِالْهَاءِ و السِّينِ الْمَهْمَلَةِ: أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، و صَاحِبُ اللَّسَانِ. و قَالَ الصَّاعَانِيُّ: كَالْحَسْبِ بِالْحَاءِ و السِّينِ، وَزناً و مَعْنَى. و قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْهَسْبُ: الْكِفَايَةُ.

[هصب]: ج ٢، ص: ٤٩٢

الْهَصْبُ، بِالْهَاءِ و الصَّادِ الْمَهْمَلَةِ: أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، و صَاحِبُ اللَّسَانِ. و قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: هُوَ الْفِرَارُ، نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ.

[هضب]: ج ٢، ص: ٤٩٢

هَضَبَتِ السَّمَاءُ، تَهْضِبُ بِالْكَسْرِ: مَطَرَتْ، أَوْ: دَامَ مَطَرُهَا أَيَّاماً، لَا يُقْلَعُ. و هَضَبَتْهُمْ: بَلَّاهُمْ بَلًّا (٢) شديداً. و رَوْضَةٌ مَهْضُوبَةٌ. و هَضَبَ الرَّجُلُ: مَشَى مَشْيَ الْبَلِيدِ مِنَ الدَّوَابِّ، نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ. و من المجاز. هَضَبَ فِي الْحَدِيثِ، أَيْ: أَفَاضَ و اندفع فِيهِ فَأَكْثَرَ؛ و هَضَبَ الْقَوْمُ فِي الْحَدِيثِ: خَاضُوا فِيهِ دُفْعَةً بَعْدَ دُفْعَةٍ، و ارتفعتْ أَصْوَاتُهُمْ يَقَالُ: أَهْضُبُوا، يَا قَوْمُ، أَيْ تَكَلَّمُوا. و فِي الْحَدِيثِ «أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ و سَلَّمَ، كَانُوا مَعَهُ فِي سَيْفَرٍ، فَعَرَّسُوا، و لَمْ يَنْتَبِهُوا حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، و النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ و سَلَّمَ نَائِمٌ، فَقَالَ (٣): أَهْضُبُوا» مَعْنَى (٤) [أَهْضُبُوا] أَيْ: تَكَلَّمُوا، و أَفِضُوا فِي الْحَدِيثِ؛ لِكَيْ يَنْتَبِهَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ و سَلَّمَ، بِكَلَامِهِمْ. يَقَالُ هَضَبَ فِي الْحَدِيثِ، كَاهْتَضَبَ (٥) إِذَا اندَفَعَ فِيهِ. كَرِهُوا أَنْ يُوقِظُوهُ، فَأَرَادَ (٦) أَنْ يَسْتَقِظَ بِكَلَامِهِمْ. و الْهَضْبَةُ، بَفَتْحٍ فَسْكَونٍ، و مِثْلُهُ فِي التَّهْذِيبِ و الصَّحاحِ، زَادَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: و الْهَضْبُ: الْجَبَلُ الْمُتَبَسِّطُ و فِي أُخْرَى: الْمُتَبَسِّطُ يَنْبَسُطُ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، أَوْ كُلُّ جَبَلٍ خُلِقَ

من صِيْحْرَةٍ وَاحِدَةٍ وَقِيلَ: كُلُّ صِيْحْرَةٍ رَاسِيَةٍ، صُلْبَةٍ، ضَحْمَةٌ: هَضْبَةٌ*. أَوْ هُوَ الطَّوِيلُ مِنَ الْجِبَالِ الْمُتَنَعِ، الْمُنْفَرِدِ؛ وَلَا يَكُونُ إِلَّا فِي حُمْرِ الْجِبَالِ، تَقُولُ: عَلَوْتُ هَضْبَةً، وَهَضَابًا. وَالهَضْبَةُ: الْمَطَرَةُ الدَّائِمَةُ الْعَظِيمَةُ الْقَطْرِ. وَقِيلَ: الدُّفْعَةُ مِنْهُ. وَفِي حَدِيثِ لَقِيْطٍ: «فَأَرْسَلَ السَّمَاءَ بِهَضْبٍ» أَيْ: بِمَطَرٍ. وَفِي وَصْفِ بَنِي تَمِيمٍ: «هَضْبَةٌ حُمْرَاءُ» قَالَ ابْنُ الْأَثَرِ: قِيلَ: أَرَادَ بِالْهَضْبَةِ، الْمَطَرَةَ الْكَثِيرَةَ الْقَطْرِ. وَقِيلَ: أَرَادَ بِهِ الرَّايَةَ. وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ: الْهَضْبَةُ: دَفْعَةٌ وَاحِدَةٌ مِنْ مَطَرٍ ثُمَّ تَشْكُنُ (٧)، وَكَذَلِكَ جَزِيَّةٌ وَاحِدَةٌ. ج: هَضْبٌ، مِثْلُ بَدْرَةٍ وَبَدْرٍ، نَادِرٌ، وَهُوَ جَمْعُ هَضْبَةِ الْمَطَرِ وَالْجَبَلِ، وَهَضَابٌ، كَكِتَابٍ: جَمْعُ هَضْبَةِ الْجَبَلِ، وَيُضْلَحُ أَنْ يَكُونَ جَمْعًا لِهَضْبٍ بِمَعْنَى الْمَطَرِ، كَمَا يُؤْخَذُ مِنْ كَلَامِ الْجَوْهَرِيِّ. وَجج: أَيْ جَمْعُ الْجَمْعِ: أَهَاضِيْبٌ. فِي الصَّحَاحِ عَنْ أَبِي زَيْدٍ: الْأَهَاضِيْبُ: وَاحِدُهَا هَضَابٌ، وَوَاحِدُ الْهَضَابِ: هَضْبٌ، وَهِيَ حَلَبَاتُ (٨) الْقَطْرِ بَعْدَ الْقَطْرِ هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ، وَلَمْ يُسَمَعْ فِيهِ أَنَّهُ جَمْعُ أَهَضْبٍ عَلَى مَا هُوَ مَشْهُورٌ فِي صِيْغِ مُتَنَهَى الْجُمُوعِ، كَمَا زَعَمَهُ شَيْخُنَا. وَالْأَهَاضِيْبُ فِي قَوْلِ الْهَيْدَلِيِّ: لَعَمْرُ أَبِي عَمْرٍو لَقَدْ سَاقَهُ الْمَنَى إِلَى حَدِيثٍ يُوزَى لَهُ بِالْأَهَاضِيْبِ (٩) أَرَادَ الْأَهَاضِيْبَ، فَحَذَفَ اضْطِرَارًا. وَزَادَ الْجَوْهَرِيُّ وَابْنُ مَنْظُورٍ فِي جَمْعِ هَضْبَةِ الْمَطَرِ وَالرَّايَةِ، «هَضْبٌ»، بِفَتْحٍ فَسَكُونٌ. قَالَ شَيْخُنَا: الْمُرَادُ بِهِ الْجَمْعُ اللَّغَوِيُّ، فَإِنَّهُ اسْمٌ جِنْسٍ جَمْعِيٌّ. وَزَيْدٌ: هَضْبٌ، مُحَرَّكَةٌ، فِي قَوْلِ ذِي الرُّمَّةِ:

(١) فِي الْقَامُوسِ: الْهَسْبُ: الْكُفَايَةُ، كَالْحَسْبِ. (٢) الْأَصْلُ وَالتَّهْذِيبُ، وَفِي اللِّسَانِ: بَلَّا. (٣) فِي التَّهْذِيبِ وَالدِّسَانِ: «فَقَالُوا» وَفِي النَّهَايَةِ: «فَقَالَ عَمْرٍو». (٤) فِي الْأَصْلِ: «مَعَى» وَالتَّصْوِيبُ وَالزِّيَادَةُ عَنِ التَّهْذِيبِ. (٥) فِي إِحْدَى نَسَخِ الْقَامُوسِ: «وَأَهْضَبٌ» وَمِثْلُهُ فِي النَّهَايَةِ. (٦) «فَأَرَادَ» أَيْ «عَمْرٍو» وَفِي النَّهَايَةِ: فَأَرَادُوا. (١٠) (*) عَنِ الْقَامُوسِ: أَوِ الْجَبَلُ سَقَطَ مِنَ الْمَطْبُوعَةِ الْمَصْرِيَّةِ وَالدُّوَيْتِيَّةِ. (٧) فِي التَّهْذِيبِ: تَسْتَقُ. (٨) اللِّسَانُ: جَلَبَاتُ. (٩) «يُوزَى» كَذَا بِالْأَصْلِ وَالدِّسَانِ، خَطَأً، وَالدُّوَابُ: يُوزَى أَيْ «يَسْنَدُ وَيَشْخَصُ وَيَرْفَعُ لَهُ فِي مَوْضِعٍ مَرْتَفِعٍ. وَالدُّوَابُ ضَبَطَتْ فِي الدِّسَانِ وَالدُّوَابُ بِضَمِّ الدُّوَابِ خَطَأً، وَالدُّوَابُ مَا أَثْبَتَاهُ وَالدُّوَابُ بِفَتْحِ الدُّوَابِ هُوَ الْقَدَرُ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٩٣

فَبَاتَ يُشْشِرُهُ تَأْدٌ وَيُشْهَرُهُ تَدَاوُبُ الرِّيحِ وَالدُّوَابُ فِي الصَّحَاحِ: هُوَ جَمْعُ هَاضِبٍ، مِثْلُ: تَابِعٌ وَتَبِعٌ، وَبَاعِدٌ وَبَعْدٌ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو. وَيُوزَى: الْهَضْبُ، كَعَنْبٍ؛ وَقَدْ تَقَدَّمَ. وَالْهَضْبُ، كَهَجَفٍ: الْفَرَسُ الْكَثِيرُ الْعَرَقِ، وَهُوَ مَجَازٌ. قَالَ طَرَفَةُ: مِنْ عَنَاجِيحِ ذُكُورٍ وَقُحٍّ وَهَضْبَاتٍ إِذَا ابْتَلَّ الْعُذْرُ الْعَنَاجِيحُ: الْجِيَادُ مِنَ الْخَيْلِ، وَيُرْوَى يَعَائِبُ. وَالْهَضْبُ: الصُّلْبُ الشَّدِيدُ. وَالْهَضْبُ: الضَّخْمُ مِنَ الصُّبَابِ، وَغَيْرِهَا. وَشُرِقَ لِأَعْرَابِيَّةٍ ضَبٌّ، فَحُكِمَ لَهَا بِضَبٍّ مِثْلِهِ، فَقَالَتْ: لَيْسَ كَضَبِي، [ضَبِي] «١» ضَبٌّ هَضْبٌ. وَغَنَمٌ هَضْبِيَّةٌ، كَأَمِيرٍ قَلِيلَةِ اللَّبَنِ، كَأَنَّهُ مَيَّاخُودٌ مِنَ الْهَضْبِ، وَهُوَ حَلِيَّةُ الْقَطْرِ. وَاسْتَهْضَبَ: صَارَ هَضْبًا، وَفِي الْأَسَاسِ: هَضْبَةٌ «٢». وَيُقَالُ: أَصَابَتْهُمْ أَهْضُوبَةٌ «٣»، بِالضَّمِّ، مِنَ الْمَطَرِ، وَهِيَ الْأَهْضُوبَةُ وَالْجَمْعُ أَهَاضِيْبٌ. وَفِي حَدِيثِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «تَمَرَّيْهِ الْجَنُوبُ دَرَّرَ أَهَاضِيْبِيهِ». وَفِي الدِّسَانِ: الْأَهْضُوبِيَّةُ، كَالْهَضْبِ، وَإِيَّاهَا كَسَرَ عَيْدٌ فِي قَوْلِهِ: نَحْنُ قُدْنَا مِنْ أَهَاضِيْبِ الْمَلَأِ الْخَيْلِ فِي الْأَرْسَانِ أَمْثَالِ السَّعَالَى وَالْهَضْبُ: يُجْمَعُ عَلَى أَهْضَابٍ، ثُمَّ أَهَاضِيْبٍ، كَقَوْلٍ وَأَقْوَالٍ، وَأَقْوَالٍ. وَأَنشَدَ أَبُو الْهَيْثَمِ لِلْكُمَيْتِ، يَصِفُ فَرَسًا: مُخَيَّفٌ بَغْضُهُ وَرَدٌّ وَسَائِرُهُ جَوْنٌ أَفَانِيْنُ إِجْرِيَاةٌ لَا هَضْبٌ وَإِجْرِيَاةٌ: جَزِيَّةٌ، وَعَادَةُ جَزِيَّةٍ. أَفَانِيْنُ: أَيْ فُنُونٌ وَأَلْوَانٌ. لَا هَضْبٌ أَيْ لَا لَوْنٌ «٤». وَاحِدٌ. كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَقَالَ يَصِيفُ قَوْسًا: فِي كَفِّهِ نَبْعَةٌ مُوْتَرَةٌ يَهْرُجُ إِنْبَاضُهَا وَيَهْتَضِبُ «٥» أَيْ: يُرْنُ فَيَسْمَعُ لَرْنِيهِ صَوْتٌ. وَعَنْ أَبِي عَمْرٍو «٦»: هَضْبٌ، وَأَهْضَبٌ، وَضَبٌّ، وَأَضْبٌ: كُلُّهُ كَلَامٌ فِيهِ جَهَارَةٌ. وَفِي التَّوَادِرِ: هَضْبُ الْقَوْمِ، وَضَهْهَوَا، وَهَلْبَوَا، وَأَلْبَوَا، وَحَطَبُوا: كُلُّهُ إِكْتَارٌ، وَالْإِسْرَاعُ. وَقَوْلُ أَبِي صِيْحْرٍ الْهَيْدَلِيِّ: تَصَابِيْتُ حَتَّى اللَّيْلِ مِنْهُنَّ رَغَبَتِي رَوَانِي فِي يَوْمٍ مِنَ الدُّوَابِ هَاضِبٍ مَعْنَاهُ: كَانُوا قَدْ هَضَبُوا فِي الدُّوَابِ، قَالَ: وَهَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا عَلَى النَّسَبِ، أَيْ: ذِي هَضْبٍ. وَمِنَ الْمَجَازِ: وَهُوَ يَهْضِبُ بِالشَّعْرِ وَبِالْخُطْبِ: يَسْتَحُحُّ سَحًا. كَذَا فِي الْأَسَاسِ. وَفِي حَدِيثِ ذِي الْمِشْعَارِ «٧»: «وَأَهْلُ جَنَابِ الْهَضْبِ»، الْجَنَابُ، بِالْكَسْرِ: اسْمُ مَوْضِعٍ. وَهَضْبٌ، غَيْرُ مُضَافٍ، جَاءَ فِي شِعْرِ زُهَيْرٍ: فَهَضْبٌ فَرَقْدٌ فَالَطَوِيُّ فَتَادِقٌ فَوَادِي «٨» الْقَيْنَانِ حَزْمُهُ فَمَدَاخِلُهُ وَهَضَابٌ: مَوْضِعٌ فِي قَوْلِ الْأَخْطَلِ: طَهَّرْتُ خَيْلَنَا الْجَزِيرَةَ مِنْهُمْ وَعَسَى أَنْ تَنَالَ أَهْلُ هَضَابٍ وَهَضْبُ الْجُثُومِ، وَهَضَابٌ شَرُورِي، وَهَضْبُ حَرْسٍ، وَهَضْبُ الدَّخُولِ، وَهَضْبُ الصَّرَادِ، وَهَضْبُ الصَّفَا، وَهَضْبُ غَوْلٍ، وَهَضْبُ الْقَلِيبِ، وَهَضْبُ بُنْيَ، وَهَضْبُ

(١) زيادة عن اللسان. (٢) و شاهده في الأساس: قال رؤبة: تمتعت أركانه واستهضبا (٣) كذا في القاموس و اللسان، و في الأصل و التهذيب: الهضوب. (٤) في التهذيب: لا- فن واحد. (٥) البيت في التهذيب، نسبه للكيميت يصف فرساً. (٦) كذا في اللسان، و في التهذيب: «عمر، و عن أبيه» لعله عمرو عن أبيه». (٧) عن النهاية، و بالأصل: ذى الشعار. و بهامش المطبوعة المصرية «قوله ذى الشعار كذا بخطه و الصواب ذى المشعار كما في النهاية. و في المجد: و ذو المشعار مالك بن نمط الهمداني الخارفي، صحابي». (٨) في الأصل: «فتادق قواري» ما أثبتناه عن معجم البلدان (هضب).

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٩٤

مداخل، و هَضْبُ المِعَا، و هَضْبُ وَشَجَى «١»: مواضع، و سيأتي ذكرها في مواضعها.

[هقب]: ج ٢، ص: ٤٩٤

الهَقْبُ، بالفتح: السَّعَةُ. و الهَقْبُ كَهَجَفٌ: الواسع الحلق، يلتقم كل شئ. و الهَقْبُ: الضَّخْمُ في طولٍ و جِسْمٍ و خَصَّ بعضهم به الفحل من النعام. قال الأزهري: قال الليث: الهَقْبُ: الضَّخْمُ، الطَّوِيلُ من النِّعَم؛ و أنشد: «٢» من المَسِيوحِ هَقْبٌ شَوْقٌ حَشِبٌ «٣» و الهَقْبُ: الطَّوِيلُ من غيره. و الهَقْبَقْبُ: الصُّلْبُ الشَّدِيدُ، نقله الصَّاعِغِيُّ. و هَقْبٌ، بكسر أوله و سكون آخره: زَجْرٌ لِلخَيْلِ خاصَّةً.

[هكب]: ج ٢، ص: ٤٩٤

الهَكْبُ، بالفتح و بالتَّخْرِيك: أَهْمَلَهُ الجَوْهَرِيُّ، و روى ثعلب عن ابن الأَعرابي أَنَّهُ الاسْتِهْزَاءُ أَصله هَكَمٌ، بالميم. كذا في التهذيب للأزهري. و الفتح الذي صَدَّرَ به، نقله الصَّاعِغِيُّ.

[هلب]: ج ٢، ص: ٤٩٤

الهَلْبُ، بالضم: الشَّعْرُ كُلُّهُ، أو ما غُلِظَ مِنْهُ، أي: من الشَّعْرِ مطلقاً، و مثله قال الجوهري. و جَزَمَ الشَّهْلِيُّ في الرَّوضِ بَأَنَّهُ الخَشْنُ من الشَّعْرِ، و زاد الأزهري: كشعر ذنب الناقة، أو شعر الذنب وحده، أو شعر الخنزير الذي يُخْرَزُ به، و أحدثه هَلْبَةً. و بالتَّخْرِيك: كَثْرَةُ الشَّعْرِ، و هو أَهْلَبُ. و الأَهْلَبُ: الفرسُ الكثيرُ الهَلْبِ. و رجلٌ أَهْلَبُ: غليظُ الشَّعْرِ. و في التهذيب: رجلٌ أَهْلَبُ: إذا كانَ شَعْرٌ أَخْدَعِيهِ و جَسَدُهُ غِلَظاً. و الأَهْلَبُ الكثيرُ شَعْرِ الرَّأْسِ و الجَسَدِ. و الهَلْبُ أيضاً: الشَّعْرُ الثَّابِتُ على أَجْفَانِ العَيْنِ «٤». و الهَلْبُ: الشَّعْرُ تَنَتَّفَعُ من الذَّنْبِ، و أحدثه هَلْبَةً. و الهَلْبُ: الأذنان، و الأَعْرَافُ المتتوفة. و هَلْبُهُ، أي: الفرس، هَلْباً: تَنَفَّ هَلْبُهُ، كَهَلْبَةٍ تَهْلِيّاً، فتَهَلَّبَ و انْهَلَبَ، فهو مَهْلُوبٌ و مُهَلَّبٌ. و فرسٌ مَهْلُوبٌ: مَجْزُوزُ الهَلْبِ، كما في الأساس. و في اللسان: أي مُسْتَأْصَلُ شَعْرِ الذَّنْبِ. و في حديث أنس: «لا تَهْلُبُوا أَذْنَابَ الخَيْلِ»، أي: لا تَسْتَأْصِلُوهَا بِالْجَزِّ و الْقَطْعِ. و هَلَبَتِ السَّمَاءُ القَوْمَ: إذا بَلَّثَهُمُ بالندى، أو نحو ذلك، أو مَطَرَتْهُمْ مَطَرًا مُتَتَابِعًا، و بهما فُسِّرَ ما جاء في حديث خالد «٥»، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «ما مِن عَمَلِي شَيْءٌ أَرْجَى عِنْدِي، بَعْدَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، مِن لَيْلَةٍ بُلْتُهَا، و أَنَا مُتَتَرِّسٌ بِتُرْسِي «٦»، و السَّمَاءُ تَهْلُبُنِي»، أي: تَبْلُنِي و تُمَطِّرُنِي. و قد هَلَبَتْنَا السَّمَاءُ: إذا أَمَطَرَتْ «٧» بَجُودٍ. و في التَّهْذِيبِ: يُقَالُ: هَلَبْنَا «٨» السَّمَاءَ، إذا بَلَّثَهُمْ شَيْءٌ مِن نَدَى، أو نحو ذلك. و الهَلْبُ: تَتَابَعُ الْقَطْرِ، قال رُوَيْتَةُ: و المِذْرِيَّاتُ بالدَّوَارِ حَصِيْبَا بِهَا جَلَالًا و دُفَاقًا هَلْبًا و هو التَّتَابُعُ و المَرُّ و منه يُقَالُ هَلَبَ الفَرَسُ إذا تَابَعَ الجَرَى، كَأَهْلَبَ فِيهِمَا. و يُقَالُ: أَهْلَبَ فِي عَدُوهِ إِهْلَابًا، و أَلْهَبَ إِهْلَابًا، و عَدُوُّهُ ذُو أَهَالِبٍ. و الهَلُوبُ: الْمُتَقَرَّبَةُ مِن رَوْجِهَا، و الْمُجَبَّةُ لَهُ، الْمُقَصَّةُ يَوْمَ غَيْرِهِ، المتباعدة عنه. و الهَلُوبُ، أيضاً: الْمُتَجَبِّةُ مِنْهُ، أي: مِن زَوْجِهَا، و الْمُتَقَرَّبَةُ مِنْ خِلِّهَا، و الْمُقَصَّةُ يَوْمَ رَوْجِهَا ضِدُّ و في حديث عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «رَحِمَ اللهُ الهَلُوبَ» بالمعنى الأول، «و لَعَنَ اللهُ الهَلُوبَ» بالمعنى

(١) في الأصل «هضب الحفاء و هضب شجا» و ما أثبتناه عن معجم البلدان. و بهامش المطبوعة المصرية: «قوله الحفاء كذا بخطه، و

في القاموس: و حفاء ككساء: جبل. و في المطبوعة: المها، و ليحرر». (٢) في التهذيب: و قال ذو الرمة. (٣) خشب عن التهذيب، و بالأصل «حشب». (٤) اللسان: العينين. (٥) في التكملة: و في حديث خالد بن الوليد أنه قال لما حضرته الوفاة: «لقد طلبت القتل مظانه فلم يقدر لي إلا أن أموت على فراشي و ما من عملي..» (٦) الأصل: «بترس» و ما أثبتناه عن النهاية و التكملة. (٧) في النهاية: مطرت. (٨) عن التهذيب، و في الأصل: أهلبتنا.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٩٥

الثاني، و ذلك من هَلَبْتُهُ بِلِسَانِي: إِذَا نَلْتَ مِنْهُ نَيْلًا شَدِيدًا؛ لِأَنَّ الْمَرْأَةَ تَنَالُ إِمَامًا مِنْ زَوْجِهَا، وَ إِمَامًا مِنْ خَدْنِهَا. فَتَرْحَمَ عَلَى الْأُولَى، وَ لَعَنَ الثَّانِيَةَ. وَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الْهَلُوبُ، الصَّفَةُ «١» الْمَحْمُودَةُ، أُخِذَتْ مِنَ الْيَوْمِ الْهَلَابِ: إِذَا كَانَ مَطَرُهُ سَهْلًا لَيْثًا، دَائِمًا، غَيْرَ مُؤَذٍّ. وَ الصَّفَةُ الْمَذْمُومَةُ، أُخِذَتْ مِنَ الْيَوْمِ الْهَلَابِ: إِذَا كَانَ مَطَرُهُ ذَا رَغِيدٍ وَ بَرَقٍ وَ أَهْوَالٍ وَ هَيْدَمٍ لِلْمَنَازِلِ. وَ أَهْلُوبٌ، كَأَسْلُوبٍ: فَرَسٌ دُهِرَ بِالضَّمِّ، بَنٍ عَمْرٍو، أَوْ فَرَسٌ رَيْبَعِيٌّ بَنٍ عَمْرٍو، وَ فِي التَّكْمِلَةِ: فَرَسٌ دُهِرَ «٢» بَنٍ عَمْرٍو بَنٍ رَيْبَعِيٍّ الْكَلْبَانِيِّ. وَ فِي الْمُحْكَمِ: لَهُ أَهْلُوبٌ، أَيْ: الْتِهَابٌ فِي الْعِيدِ وَ غَيْرِهِ، مَقْلُوبٌ عَنْ أَهْلُوبٍ، أَوْ لُغَةً فِيهِ. وَ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: الْهَلَابُ، كَشَدَادٍ: الرِّيحُ الْبَارِدَةُ مَعَ مَطَرٍ، وَ هُوَ أَحَدُ مَا جَاءَ مِنَ الْأَسْمَاءِ عَلَى فَعَالٍ، كَالْحَبَابِ «٣» وَ الْقَذَافِ، قَالَ أَبُو زَيْدٍ: هَيْفَاءُ مُقْبِلَةٌ عَجَزَاءُ مُدْبِرَةٌ مَحْطُوطَةٌ جِدَلَتْ شَتَاءً أَتْيَابًا تَزْنُو بَعِيْنِي غَزَالٍ تَحْتَ سِدْرَتِهِ أَحْسَ يَوْمًا مِنَ الْمَشْتَاءِ هَلَابًا هَلَابًا، هُنَا، يَدُلُّ مِنْ يَوْمٍ، وَ أَتْيَابًا: مَنْصُوبٌ عَلَى التَّشْبِيهِ بِالْمَفْعُولِ بِهِ، أَوْ عَلَى التَّمْيِيزِ، كَالْهَلَابِيَّةِ، وَ هِيَ: الرِّيحُ الْبَارِدَةُ مَعَ الْقَطْرِ. وَ يَوْمٌ هَلَابٌ: ذُو رِيحٍ وَ مَطَرٍ، كَذَا فِي الصَّحَاحِ. وَ الْهَلَابُ مِنَ الْأَعْوَامِ: الْكَثِيرُ الْمَطَرِ، كَالْأَهْلَبِ يَقَالُ: عَامٌ أَهْلَبٌ، أَيْ: خَصِيْبٌ، مِثْلُ أَزَبٍ، وَ هُوَ عَلَى التَّشْبِيهِ، كَمَا فِي الصَّحَاحِ. وَ فِي التَّهْذِيبِ لِلْأَزْهَرِيِّ، فِي تَرْجُمَةِ حَلَبٍ «٤»: يَوْمٌ حَلَابٌ وَ يَوْمٌ هَلَابٌ، وَ يَوْمٌ هَمَامٌ وَ صِفْوَانٌ وَ مِلْحَانٌ وَ شَيْثَانٌ. فَأَمَّا الْهَلَابُ: فَالْيَابِسُ بَرْدًا. وَ هُلْبَةُ الشَّتَاءِ بِالضَّمِّ، وَ هُلْبَتُهُ بِتَشْدِيدِ الثَّلَاثِ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ، أَيْ: شِدَّتُهُ. قَالَ الْأُمَوِيُّ: أَتَيْتُهُ فِي هُلْبَةِ الشَّتَاءِ: أَيْ فِي شِدَّةِ بَرْدِهِ، وَ أَصَابَهُمْ هُلْبَةُ الزَّمَانِ، مِثْلُ الْكُلْبَةِ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: هَلْبُهُمْ بِلِسَانِهِ، يَهْلِيهِمْ: هَجَاهُمْ وَ شَتَمُهُمْ، كَهَلْبِهِمْ تَهْلِيًّا. قَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ: يُقَالُ إِنَّهُ لِيَهْلِبُ النَّاسَ بِلِسَانِهِ: إِذَا كَانَ يَهْجُوهُمْ وَ يَشْتَمُهُمْ، يَقَالُ: هُوَ هَلَابٌ، أَيْ: هَجَاءٌ، وَ هُوَ مُهَلَّبٌ، أَيْ: مَهْجُوءٌ. وَ الْمُهَلَّبُ: اسْمٌ، وَ هُوَ مِنْهُ. وَ مِنْهُ سُمِّيَ الْمُهَلَّبُ بَنُ أَبِي صَفْرَةَ الْأَزْدِيُّ الْعَتَكِيُّ الْفَارِسِيُّ الشَّاعِرُ الْأَمِيرُ أَبُو الْمَهَالِبَةِ الْأَمْرَاءِ وَ الْمُحَدَّثِينَ: وَ مُهَلَّبٌ عَلَى حَارِثٍ وَ عَبَّاسٍ، وَ الْمُهَلَّبُ عَلَى الْحَارِثِ وَ الْعَبَّاسِ. أَوْ هُوَ مَاخُوذٌ مِنْ هَلْبَةٍ، أَيْ الْفَرَسِ، تَهْلِيًّا: إِذَا نَفَخَ هُلْبُهُ، وَ بِهِ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ، وَ ابْنُ مَنْظُورٍ. وَ عَنْ أَبِي يَزِيدَ «٥» الْغَنَوِيُّ. فِي الْكَائُونِ الْأَوَّلِ: الصَّنُّ، وَ الصِّتَّةُ نَبْرٌ، وَ الْمَرْقِيُّ فِي الْقَبْرِ؛ وَ فِي الْكَائُونِ الثَّانِي: هَلَابٌ وَ مُهَلَّبٌ وَ هَلِيبٌ، كَشَدَادٍ وَ مُحَدَّثٍ وَ أَمِيرٍ، هَكَذَا فِي سَائِرِ النُّسخِ الَّتِي عِنْدَنَا، وَ هُوَ فِي نَسْخَةِ الطَّبْلَاوِيِّ، وَ فِي أُخْرَى: هُلِيبٌ، كَرْبِيرٌ، وَ مِثْلُهُ فِي التَّكْمِلَةِ «٦». وَ سَقَطَ هَذَا الضُّبُطُ مِنْ نُسْخَةِ شَيْخِنَا، فَاعْتَرَضَ عَلَى الْمُؤَلِّفِ؛ وَ هُوَ بَارِدٌ مِثْلَ أَيَّامٍ بَارِدَةٍ جِدًّا «٧»، أَوْ هِيَ، أَيْ: تِلْكَ الْأَيَّامُ فِي هُلْبَةِ الشَّتَاءِ، بِالضَّمِّ، أَيْ: شِدَّتِهِ. وَ عِبَارَةُ اللَّسَانِ: يَكُنَّ فِي هُلْبَةِ الشَّهْرِ، [أَيْ فِي] «٨» آخِرِهِ، وَ هَالِبُ الشَّعْرِ، وَ مُدْخِرُجُ الْبَحْرِ: مِنْ جَمْلَةٍ أَيَّامِ الشَّتَاءِ. وَ الْأَهْلَبُ: الذَّنْبُ الْمُنْقَطِعُ، يَقَالُ: هُلِبَ ذَنْبُهُ: إِذَا اسْتُؤْصِلَ جَدًّا «٩» قَالَ الْمُسَيَّبُ بْنُ عَلَسٍ:

(١) عن التهذيب، و في الأصل «للصفة». (٢) عن التكملة و في الأصل «وهر». (٣) اللسان: كالجبان. (٤) عن اللسان، و في الأصل «جلب». (٥) عن التهذيب، و في الأصل: «أبي زيد». (٦) و مثله أيضًا في التهذيب. (٧) عبارة التهذيب: قال: و هي أيام شديديات البرد، ثلاثة في كانون الأول، و ثلاثة في كانون الآخر. (٨) زيادة عن اللسان، و عبارة التهذيب: يكن في هلبة الشهر، و هلبة الشهر آخره. (٩) التهذيب: جزًا.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٩٦

وَ إِنَّهُمْ قَدْ دَعَوْا دَعْوَةً سَيَتَّبِعُهَا ذَنْبٌ أَهْلَبُ أَيْ: مُنْقَطِعٌ عَنْكُمْ، كَقَوْلِهِ: الدُّنْيَا وَلَتْ حَذَاءً، أَيْ: مُنْقَطِعَةً. وَ الْأَهْلَبُ: الَّذِي لَا شَعَرَ عَلَيْهِ «١». وَ الْأَهْلَبُ: الْكَثِيرُ الشَّعْرِ أَيْ: شَعَرُ الرَّأْسِ وَ الْجَسَدِ. فَرَسٌ أَهْلَبٌ، وَ دَابَّةٌ هَلْبَاءٌ، وَ مِنْهُ حَدِيثُ تَمِيمِ الدَّارِيِّ: «فَلَقِيَهُمْ دَابَّةٌ أَهْلَبٌ» ذَكَرَ الصِّفَّةَ، لِأَنَّ الدَّابَّةَ، يَقَعُ عَلَى الذَّكَرِ وَ الْأُنْثَى، وَ هِيَ الْجَسَاسِيَّةُ، ضَمُّدٌ. وَ الْهَلْبَاءُ: الشَّعْرَاءُ، أَيْ: الدَّابَّةُ الْكَثِيرَةُ الشَّعْرِ. وَ الْهَلْبَاءُ: الْأُنْثَى، اسْمٌ غَالِبٌ وَ أَصْلُهُ الصَّفَةُ. وَ رَجُلٌ أَهْلَبُ الْعَضْرَطِ: فِي اسْتِيْتِهِ شَعْرًا، يُذْهَبُ بِذَلِكَ إِلَى اكْتِهَالِهِ وَ تَجَرِبَتِهِ، حَكَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ. وَ فِي مَجْمَعِ الْأَمْثَالِ

للمَيِّدَانِي، و مثله في المُسْتَقَصِي: أَنَّ امْرَأَةً قَالَ لَهَا ابْنُهَا: مَا أَجِدُ أَحَدًا إِلَّا غَلَبْتُهُ وَقَهَرْتُهُ. فَقَالَتْ أَيْ بُنَيَّ، إِيَّاكَ وَ أَهْلَبَ الْعَضْرَطِ، قَالَ: فَصَيَّرَهُ رَجُلٌ مَرَّةً، فَرَأَى فِي اسْمِهِ شَعْرَةً «٢»، فَقَالَ: هَذَا الَّذِي كَانَتْ أُمِّي تُحَذِّرُنِي. يُضَرَّبُ فِي التَّحْذِيرِ لِلْمُعْجَبِ بِنَفْسِهِ. وَ مِنَ الْمَجَازِ: أَرْضٌ هَلْبَاءٌ، أَيْ: مجزورة. وَ الْهَلْبَاءُ: عَ بَيْنَ مَكَّةَ وَ الْيَمَامَةِ، لَهُ يَوْمٌ، قَالَهُ الْحَفْصَةُ. قَالَ: وَ إِنَّمَا سَمَّيْتُ الْهَلْبَاءَ، لَكَثْرَةِ نَبَاتِهَا، وَ أَنَّهَا تُنْبِتُ الْحَلِيَّ وَ الصَّلْيَانَ، وَ قَالَ الشَّاعِرُ: سَلِ الْقَاعَ بِالْهَلْبَاءِ عَنَّا وَ عَنْهُمْ وَ عَنكَ وَ مَا نَبَاكَ مِثْلَ خَيْرِ «٣» كَذَا فِي الْمُعْجَمِ. وَ يَقَالُ: وَقَعْنَا فِي هَلْبَةٍ هَلْبَاءٌ بِالضَّمِّ، أَيْ دَاهِيَةٍ دَهْيَاءٍ. وَ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ «٤»: الْهَلْبَاءُ، بِالضَّمِّ غَسَالَةُ السَّلَى، وَ هِيَ فِي الْحَوْلَاءِ «٥». وَ الْحَوْلَاءُ: رَأْسُ السَّلَى، وَ هِيَ غَرْسٌ كَقَدْرِ الْقَارُورَةِ، تَرَاهَا خَضِرَاءَ بَعْدَ الْوَلَدِ، تُسَمَّى هَلْبَاءَ السَّقْيِ «٦». وَ لَيْلَةُ هَالِيَّةٍ: مَطِيرَةٌ، مِنْ: هَلْبَتُهُمُ السَّمَاءُ: إِذَا بَلَّتْهُمْ، كَمَا تَقَدَّمُ. وَ الْأَهَالِيْبُ: الْفَنُونُ، وَاحِدُهَا أَهْلُوبٌ، بِالضَّمِّ قَالَ خَلِيفَةُ الْحَضِرِيِّ «٧» يَقَالُ: رَكِبَ مِنْهُمْ أَهْلُوبًا مِنَ الشَّيْءِ، أَيْ: فَنًا، وَ هِيَ الْأَهَالِيْبُ. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: هِيَ الْأَسَالِيْبُ، وَاحِدُهَا أَهْلُوبٌ. وَ رَجُلٌ هَلِبٌ: نَابَتْ الْهَلْبُ. وَ الْهَلْبُ: لَقَبُ أَبِي قَبِيصَةَ يَزِيدُ بْنُ قُفَاةَ كَثَمَامَةَ، وَ يَقَالُ: يَزِيدُ بْنُ عَدِيٍّ بْنُ قُفَاةَ الطَّائِي. وَ سَمَاءُ ابْنِ الْكَلْبِيِّ: سَلَامَةٌ «٨»، يَضُمُّهُ الْمُحَدِّثُونَ فَيَقُولُونَ: الْهَلْبُ، وَ شَكَرَ اللَّهُ سَعِيَهُمْ، وَ نَصَرَ وَجْهَهُمْ؛ لِأَنَّهُ مِنْ بَابِ تَسْمِيَةِ الْعَادِلِ بِالْعَدْلِ، مَبَالِغَةً، خُصُوصًا وَ قَدْ ثَبَتَ الثَّقَلُ، وَ هُمُ الْعُمَدَةُ، وَ الصَّوَابُ*: الْهَلْبُ، كَكَيْفٍ. وَ هُوَ ضَبْطُ ابْنِ نَاصِرٍ الدَّمَشَقِيِّ، وَ الضَّمُّ عَنْ الْجُمْهُورِ، كَمَا نَقَلَهُ خَاتَمَةُ الْحِفَاطِ ابْنُ حَجَرٍ الْعَسَقَلَانِيُّ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى. وَ سَبَبُ تَلْقِيهِ بِهِ لِأَنَّهُ كَانَ أَقْرَعَ، فَمَسَّحَهُ أَيْ: عَلَى رَأْسِهِ النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، فَتَبَتِ شَعْرُهُ، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: كَانَ أَقْرَعَ، فَصَارَ أَقْرَعَ. يَعْنِي: كَانَ بِالْقَافِ، فَصَارَ بِالْفَاءِ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «إِنَّ صَاحِبَ رَأْيِهِ الدَّجَالُ فِي عَجَبٍ ذَنْبِهِ مِثْلُ أَلْيَةِ الْبَرْقِ»، وَ «٩» فِيهَا هَلْبَاتٌ كَهَلْبَاتِ الْفَرَسِ»، أَيْ: شَعْرَاتٌ، أَوْ خَصَائِلَاتٌ مِنَ الشَّعْرِ. وَ فِي حَدِيثٍ مُعَاوِيَةَ: «أَقَلَّتْ «١٠» وَ انْحَصَّ الذَّنْبُ»، فَقَالَ: كَلَّا، إِنَّهُ لِبُهْلِهِ». وَ فِي حَدِيثِ الْمَغِيرَةِ: «وَ رَقِيَّةُ هَلْبَاءٌ أَيْ كَثِيرَةُ الشَّعْرِ. وَ الْهَلْبَةُ: مَا فَوْقَ الْعَانَةِ إِلَى قَرِيبٍ مِنْ «١١» الشَّرَّةِ، عَنْ ابْنِ

(١) هَذَا قَوْلُ الْمَازِنِيِّ كَمَا فِي التَّهْذِيبِ. (٢) فِي مَجْمَعِ الْأَمْثَالِ: شَعْرًا. (٣) فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: وَ مَا أَنْبَاكَ مِثْلَ خَيْرِ. (٤) كَذَا فِي الْأَصْلِ وَ اللِّسَانِ، وَ فِي التَّهْذِيبِ: أَبُو عُبَيْدَةَ. (٥) ضَبَطَتْ فِي التَّكْمِلَةِ بِالضَّمِّ، وَ فِي اللِّسَانِ ضَبَطَ قَلَمٌ بِالرَّفْعِ، وَ فِي التَّهْذِيبِ ضَبَطَ قَلَمٌ بِالْكَسْرِ. (٦) عَنْ التَّهْذِيبِ وَ اللِّسَانِ وَ فِي الْأَصْلِ «السَّقَاءُ». (٧) عَنْ التَّهْذِيبِ وَ اللِّسَانِ، وَ فِي الْأَصْلِ: «الْحَصِيْبِي». (٨) فِي أَسَدِ الْغَابَةِ: سَلَاةٌ بِالْفَاءِ. وَ فِي التَّكْمِلَةِ: سَلَامٌ. (٩) عَنْ الْقَامُوسِ: وَ صَوَابُهُ. (١٠) زِيَادَةُ عَنْ اللِّسَانِ. (١١) كَذَا بِالْأَصْلِ وَ اللِّسَانِ وَ النِّهَايَةِ، وَ فِي النِّهَايَةِ (حَصَصَ): أَقَلَّتْ. (١١) فِي التَّهْذِيبِ: مِنْ أَسْفَلِ السَّرَّةِ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٩٧

شُمَيْلٌ، وَ مِنْهُ الْحَدِيثُ «١» «لَا يَمْتَلِئُ مَا بَيْنَ عَانَتِي وَ هَلْبَتِي». وَ فِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ: اهْتَلَبَ السَّيْفَ مِنْ غَمِيْدِهِ [وَ أَعْتَقَهُ] «٢» وَ امْتَرَقَهُ [وَ اخْتَرَطَهُ] «٢». إِذَا اسْتَلَّهُ.

[هَلْب:] ج ٢، ص: ٤٩٧

الْهَلْبَابُ بِالْكَسْرِ أَهْمَلُهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: هِيَ الْقِدْرُ الْعَظِيمَةُ الضَّخْمَةُ «٣» وَ كَذَلِكَ الْعَيْلَمُ. كَذَا فِي التَّهْذِيبِ وَ التَّكْمِلَةِ.

[هَلْب:] ج ٢، ص: ٤٩٧

* هَلْبٌ. نَقَلَ الْأَزْهَرِيُّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو: جُوعٌ، هُبُوعٌ، وَ هُبَاغٌ «٤». وَ هَلَقَبٌ، وَ هَلَقَسٌ، أَيْ: شَدِيدٌ. وَ هَذِهِ الْمَادَّةُ أَغْفَلَهَا الْمُؤَلِّفُ كَغَيْرِهِ، وَ هِيَ فِي التَّهْذِيبِ «٥» وَ نَقَلَهَا فِي اللِّسَانِ.

[هَنْب:] ج ٢، ص: ٤٩٧

الهُنْبَاءُ، بِالضَّمِّ هَذَا الضَّبُّطُ مع قوله كَجُنَّارٍ مُسْتَدْرَكٌ، وفيه إطناب، و وزنه به، مع الإجماع على زياده همزته، غير مناسب. و وَهَمَ الْجَوْهَرِيُّ فِي تَخْفِيفِهِ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: الْهَنْبُ، بِالتَّحْرِيكِ، مَصْدَرٌ قَوْلِكَ: امْرَأَةٌ هَنْبَاءٌ، أَيْ: بِلَهَاءٍ يَبْنِيهِ الْهَنْبُ؛ قَالَ الشَّاعِرُ: مَجْنُونَةٌ هَنْبَاءٌ بِنْتُ مَجْنُونٍ وَ إِيَّاهُ يَعْنِي بِقَوْلِهِ فِي الشُّعْرِ. رَوَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ أَبِي خَلِيفَةَ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سَلَامٍ أَنْشَدَهُ لِلنَّبَاغَةِ الْجَعْدِيَّةِ: وَ شَرُّ حَشْوٍ خِبَاءٍ أَنْتَ مُوَلِّجُهُ مَجْنُونَةٌ هَنْبَاءٌ بِنْتُ مَجْنُونٍ وَ هِيَ: الْبَلْهَاءُ الْوَرُهَاءُ. قَالَ الصَّاعَانِيُّ: فَعَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْجَوْهَرِيُّ تَكُونُ الْقَافِيَةُ مُقَيَّدَةً، وَ زُنُ الْبَيْتِ: مُسْتَفْعِلُنْ مُسْتَفْعِلُنْ فَعُولَانْ، وَ إِنَّمَا هُوَ تَصْحِيفٌ [و الْقَافِيَةُ مُطْلَقَةٌ] «٦» وَ الْبَيْتُ مِنَ الْبَسِيطِ ثُمَّ ذَكَرَ الْبَيْتَ. قَالَ: وَ آخِرُهُ: تَسْتَخِنْتُ الْوُطْبَ لَمْ تُنْقِضْ مَرِيرَتَهُ وَ تَقْضُمُ الْحَبَّ صَرَفًا غَيْرَ مَطْحُونٍ وَ وَجَدْتُ بِخَطِّ أَبِي زَكَرِيَّا عِنْدَ قَوْلِ الْجَوْهَرِيِّ هَذَا، قُلْتُ: وَ قَالَ غَيْرُهُ: الْهَنْبِيُّ، مَضْمُومُ الْهَاءِ مَفْتُوحُ النَّونِ، مَقْصُورُ: الْمَرْأَةُ الْمَجْنُونَةُ، قَالَ الشَّاعِرُ: وَ شَرُّ حَشْوٍ خِبَاءٍ أَنْتَ مُوَلِّجُهُ مَجْنُونَةٌ هَنْبِي بِنْتُ لِمَجْنُونٍ انْتَهَى. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَ يُزَوَّى: هَنْبَاءٌ، مِنَ الْهَنْبَةِ، وَ هِيَ الْغَفْلَةُ «٧». وَ قَالَ بَعْدَ إِنْشَادِ الْبَيْتِ: وَ هَنْبَاءٌ عَلَى فُعْلَاءَ، بِتَشْدِيدِ الْعَيْنِ وَ الْمَدِّ قَالَ: وَ لَا أَعْرِفُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ لَهُ نَظِيرًا. قَالَ: وَ الْهَنْبَاءُ: الْأَحْمَقُ، كَالْهَنْبِيِّ، بِالْقَصْرِ فِي الْكُلِّ، أَيْ: مَعَ تَشْدِيدِ النَّونِ، الْأَخِيرُ نَقْلُهُ الصَّاعَانِيُّ. وَ الْمِهْنَبُ، كِمَبْرٍ: الْفَائِقُ الْحُمُقِ، رَوَاهُ الْأَزْهَرِيُّ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ. قَالَ: وَ بِهِ سُمِّيَ الرَّجُلُ هَنْبًا. وَ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: امْرَأَةٌ هَنْبَاءٌ وَ هَنْبِي، بِالتَّحْرِيكِ فِيهِمَا. هَذَا النَّقْلُ عَنْهُ، غَيْرُ صَوَابٍ فَإِنَّ الَّذِي نَقَلَهُ عَنْهُ ابْنُ مَنْظُورٍ وَ غَيْرُهُ: امْرَأَةٌ هَنْبَاءٌ وَ هَنْبِي، يَمِيدُ وَ يُقْصِرُ وَ أَيْضًا عَلَى الْفَرْضِ، فَإِنَّ التَّحْرِيكَ فِي كَلَامِ ابْنِ دُرَيْدٍ، رَاجِعٌ لِلثَّانِي، لَا لِهَمَّا، كَمَا تَوَهَّمَهُ، وَ أَشَارَ لَذَا شَيْخُنَا، فَكَلَامُ الْمَصْنُفِ يَحْتَاجُ إِلَى التَّحْرِيرِ، بَعْدَ تَصْحِيحِ النَّقْلِ. وَ هَنْبٌ، بِالْكَسْرِ: اسْمُ رَجُلٍ وَ هُوَ أَبُو قَبِيلَةٍ، وَ هُوَ هَنْبُ بْنُ أَفْصَى ابْنُ دُعْمَى بْنِ جَدِيلَةَ بْنِ أَسِيدِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ نَزَارِ بْنِ مَعَدٍّ. وَ هُوَ أَخُو عَبْدِ الْقَيْسِ. وَ أَبُو عَمْرٍو وَ قَاسِطٌ «٨»، قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ. وَ لَا عَجَبُ فِي تَفْسِيرِ الْمَصْنُفِ كَمَا تَوَهَّمَهُ شَيْخُنَا. وَ قَبِيلَةٌ أُخْرَى تُعْرَفُ بِهَنْبِ بْنِ الْقَيْنِ بْنِ أَهْوَدَ بْنِ بَهْرَاءَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْحَافِي بْنِ قُضَاعَةَ، ذَكَرَهُ الصَّاعَانِيُّ. وَ هَنْبٌ: مُخَنَّثٌ، نَفَاهُ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، وَ الَّذِي جَاءَ فِي الْحَدِيثِ «أَنَّ النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، نَفَى مُخَنَّثَيْنِ، أَحَدُهُمَا هَيْتٌ، وَ الْآخَرُ مَا تَع»، إِنَّمَا هُوَ هَنْبٌ، فَصَحَّفَهُ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ وَ غَيْرُهُ: هَيْتٌ، قَالَ: وَ أَظُنُّهُ صَوَابًا.

(١) فِي التَّهْذِيبِ: وَ رَوَى شَمْرٌ عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ قَالَ... وَ مِثْلُهُ فِي التَّكْمَلَةِ. وَ بِهَامِشِهِ هُوَ الْعُوفُ بْنُ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ. (٢) زِيَادَةُ عَنِ اللِّسَانِ. (٣) فِي التَّهْذِيبِ: الضَّخْمَةُ مِنَ الْقُدُورِ. (٤) عَنِ التَّهْذِيبِ ٤٩٧/٦ وَ فِي الْأَصْلِ: «هَنْبٌ وَ هَنْبَاعٌ». (٥) لَمْ تَرِدْ فِي التَّهْذِيبِ، إِنَّمَا وَرَدَ فِيهِ: هَلَّقْتُ أَنْظَرَ ٤٩٨/٦. (٦) زِيَادَةُ عَنِ التَّكْمَلَةِ. (٧) لَمْ يَرِدْ هَذَا الْقَوْلُ فِي التَّهْذِيبِ. (٨) كَذَا وَ فِي جَمْهَرَةِ ابْنِ حَزْمٍ: وَلَدَ أَفْصَى بْنُ دَعْمَى: هَنْبٌ وَ عَبْدِ الْقَيْسِ وَ نَاشِمٌ وَ جُشَمٌ.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٩٨

وَ هَنْبٌ جَدُّ جَنْدَلِ بْنِ الْوَلِيِّ الْمُحَدَّثِ، كُنْيَتُهُ أَبُو عَلِيٍّ، نَقْلُهُ الصَّاعَانِيُّ.

[هَنْبٌ؛ ج ٢، ص: ٤٩٨]

هَنْبٌ فِي أَمْرِهِ: أَهْمَلُهُ الْجَوْهَرِيُّ وَ صَاحِبُ اللِّسَانِ. وَ قَالَ الصَّاعَانِيُّ اسْتَرْخَى وَ تَوَانَى.

[هَنْبٌ؛ ج ٢، ص: ٤٩٨]

الْهَنْدَبُ، وَ الْهَنْدَبَا وَ الْهَنْدَبَاءُ «١» بِكَسْرِ الْهَاءِ وَ سَكُونِ النَّونِ وَ فَتْحِ الدَّالِ الْمُهْمَلَةِ، وَ قَدْ تُكْسَرُ أَيْ الدَّالُ، وَ نَقْلُهُ الْجَوْهَرِيُّ عَنْ أَبِي زَيْدٍ حَالَةَ كَوْنِهَا مَقْصُورَةً. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ «٢»: أَكْثَرُ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، يَقُولُونَ: هَنْدَبٌ، وَ تُمَدُّ، وَ كُلُّ صَحِيحٍ. وَ قَالَ كُرَاعٌ: هِيَ الْهَنْدَبَا، مَفْتُوحُ الدَّالِ مَقْصُورٌ، كُلُّ ذَلِكَ: بِقَلَمِهِ، أَيْ: مَعْرُوفَةٌ مِنْ أَحْرَارِ الْبُقُولِ. وَ عَنْ ابْنِ بُرْزَجٍ: هَذِهِ هَنْدَبَاءٌ وَ بَاقِلَاءٌ، فَأَنْثُوا وَ مَدُّوا، وَ هَذِهِ كَشُونَاءٌ، مُؤَنَّثَةٌ. وَ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: وَاحِدُ الْهَنْدَبَاءِ هَنْدَبَاءَةٌ. ثُمَّ إِنَّ الْمُؤَلَّفَ أَوْرَدَ هَذِهِ الْمَادَّةَ هُنَا، بِنَاءً عَلَى أَنَّ النَّونَ أَصْلِيَّةٌ، وَ لَا قَائِلَ بِهِ، وَ لَذَا أَوْرَدَهَا

الجوهري في هَدَب، و بناءً فَعَلَّ، كِدَرَهُمْ، قَلِيلٌ، غير أَرْبَعَهُ ذَكَرَهَا أَتَمَّهُ الصَّرْفُ. واستطرذُتْها و ما يتعلَّقُ بها في كتابنا «كَوْثَرِي النَّبَعِ لِفَتَى جَوْهَرِي الطَّبْعِ»، فليراجعْ هُنَالِكَ. ثمَّ شرع في ذكر منافع هذه البقلة بقوله: مُعْتَدِلَةٌ، نَافِعَةٌ لِلْمَعِدَةِ وَ الْكَبِدِ وَ الطَّحَالِ أَكْلًا، وَ لِلْسَّيْعَةِ الْعَقْرِبِ ضِمًّا بِأَصُولِهَا، وَ طَابِخُهَا أَكْثَرُ خَطَأً مِنْ غَاسِلِهَا، وَ لَهَا مَضَارٌّ وَ مَصَالِحٌ أُخَرُ، اسْتَوْعَبَهَا الْحَكِيمُ الْمَاهِرُ دَاوُودُ الْأَنْطَاكِيُّ فِي تَذَكُّرَتِهِ، وَ فِيهَا مَا يُرْشِدُكَ إِلَى مَعْرِفَةِ الْكَمِّيَّةِ وَ الْكِيفِيَّةِ وَ الْهَيْئَةِ فِي تَعَاطِيهَا، وَ مَنْ لَمْ يَعْلَمْهَا كَانَ الصَّرَرُ أَكْثَرَ مِنَ النَّفْعِ، وَ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْوَاحِدَةُ هُنْدَابَةٌ «٣». وَ هُنْدَابَةٌ، بِالْكَسْرِ اسْمُ امْرَأَةٍ سُودَاءَ، وَ هِيَ أُمُّ أَبِي هُنْدَابَةَ الْكِنْدِيُّ الشَّاعِرِ الْفَارِسِ، وَ اسْمُهُ زِيَادُ «٤» بَنُ حَارِثَةَ بَنِ عَوْفِ بْنِ قَتِيرَةَ، حَكَاهُ ابْنُ دُرَيْدٍ، وَ نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ فِي ه د ب.

[هَنْقَب]: ج ٢، ص: ٤٩٨

الْهَنْقَبُ، كَجَعْفَرٍ: أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَ الصَّاعَانِيُّ، وَ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: هُوَ الْقَصِيرُ، قَالَ: وَ لَيْسَ بِثَبَتٍ، وَ ضَبَطَهُ بَعْضُهُمْ بِكَسْرِ الْهَاءِ وَ تَشْدِيدِ التَّوْنِ، كَجِرْدِ خَلٍ.

[هُوب]: ج ٢، ص: ٤٩٨

الْهُوبُ: التَّبَعْدُ، وَ بِهِ صَدَّرَ الْجَوْهَرِيُّ. وَ عَنْ أَبِي عُيَيْدٍ: الْهُوبُ: الرَّجُلُ الْأَحْمَقُ الْمِهْدَارُ، أَيْ: الْكَثِيرُ الْكَلَامِ، كَذَا فِي الصِّيْحَاحِ، وَ جَمَعَهُ أَهْوَابٌ. وَ الْهُوبُ وَهْجُ النَّارِ، وَ اسْتَعَالُهَا، يَمَانِيَّةٌ. وَ هُوْبُ الشَّمْسِ: وَهْجُهَا، بُلْغَتُهَا. وَ يُقَالُ: تَرَكْتُهُ فِي هُوْبٍ دَابِرٍ، وَ يُضْمُّ. وَ وَجَدْتُ فِي هَامِشِ الصَّحَاحِ بِخَطِّ أَبِي زَكْرِيَّا، وَ رَوَاهُ غَيْرُهُ: تَرَكْتُهُ فِي هُوْبٍ دَابِرٍ، مضافاً: أَيْ: بِحَيْثُ لَا يُدْرَى أَيْنَ هُوَ. وَ هُوْبٌ دَابِرٍ: اسْمُ أَرْضٍ، غَلَبَتْ عَلَيْهَا الْجَنُّ. وَ قِيلَ صَوَابُهُ: هَوْتُ دَابِرٍ بِالتَّاءِ الْمُتَنَاءِ الْفَوْقِيَّةِ، بِدَلِّ الْمَوْحَدَةِ، قَالَ الصَّاعَانِيُّ: وَ هُوَ أَصْحَحُ، وَ وَهَمَ الْجَوْهَرِيُّ، وَ حَيْثُ إِنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ عِنْدَهُ، وَ هُوَ عُمِيدَةُ أَهْلِ الْفَنِّ، لَا يُنْسَبُ الْوَهْمُ إِلَيْهِ، كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ. وَ الْأَهْوَابُ، كَأَنَّهُ جَمْعُ هُوْبٍ، وَ فِي نُسَخَةِ الْأَهْوَابِ: ع بِسَاحِلِ الْيَمَنِ، وَ هُوَ فُرْضَةُ زَيْدٍ مِمَّا يَلِي عِدَنَ، وَ فُرْضَتُهَا الْأُخْرَى الَّتِي تَلِي حِيْدَةَ غُلَافِقَةَ. وَ الْهُوْبُ، كَكُمَيْتٍ: ع زَيْدٍ، وَ فِي الْمُعْجَمِ «٥»: قَرْيَةٌ مِنْ قُرَى وَادِي زَيْدٍ بِالْيَمَنِ. وَ مِنْ مُحَاسِنِ الْجِنَاسِ، قَوْلُ الْفَاضِلِ بْنِ جِيَّاشٍ الْحَبَشِيِّ صَاحِبِ زَيْدٍ: لِلَّهِ أَيَّامُ الْحُصْبِ وَ لَا خَلَتْ تِلْكَ الْمَعَاهِدُ مِنْ صَبٍّ وَ تَصَابِيٍّ لَا عَيْشَ إِلَّا مَا أَحَاطَ بِسُوجِهِ شَطُّ الْهُوْبِ وَ سَاحِلُ الْأَهْوَابِ هَكَذَا أوردته يحيى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَمَكِيُّ «٦» فِي كِتَابِهِ عِلْمُ الْقَوَافِي، وَ نَقَلَهُ النَّاشِرِيُّ فِي أَنْسَابِ الْبَشَرِ.

[هَيْب]: ج ٢، ص: ٤٩٨

الْهَيْبَةُ: الْإِجْلَالُ، وَ الْمَخَافَةُ وَ عَنْ ابْنِ سِيدَةَ: الْهَيْبَةُ: التَّقِيَّةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، كَالْمَهَابَةِ. وَ قَدْ هَابَهُ يَهَابُهُ، (١) فِي الْقَامُوسِ: الْهَنْدَبُ وَ الْهَنْدَبَا بِكَسْرِ الْهَاءِ. (٢) نَقَلَ قَوْلَهُ صَاحِبُ اللِّسَانِ، وَ لَمْ يَرِدْ فِي التَّهْذِيبِ. (٣) اللِّسَانُ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ: هَنْدَابَةٌ. (٤) قَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ: زِيَادُ بْنُ عَوْفٍ بَنُ حَارِثَةَ. (٥) فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ: الْهُوَيْتُ بِالتَّصْغِيرِ. (٦) عَنْ الْمَطْبُوعَةِ الْكُوتِيَّةِ، وَ بِالْأَصْلِ «الْعَمَكِ».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٤٩٩

كَخَافَهُ يَخَافُهُ، هَيَّاءٌ، وَ هَيْبَةٌ، وَ مَهَابَةٌ: خَافَهُ وَ رَاعَهُ، كَاهْتَابَهُ، قَالَ: وَ مَرْقَبٌ تَسْكُنُ الْعِقْبَانُ قُلَّتُهُ أَشْرَفُهُ مُسْفِرًا وَ الشَّمْسُ مُهْتَابَةٌ وَ فِي كِتَابِ الْأَفْعَالِ هَابَهُ مِنْ بَابِ تَعَبٍ: حَذَرَهُ، وَ يُقَالُ: هَيَّابَهُ يَهَيْبُهُ، نَقَلَهُ الْفَيْوَمِيُّ فِي الْمَصْبَاحِ. وَ نَقَلَ شَيْخُنَا عَنْ ابْنِ قَيْمٍ الْجَوْزِيَّةِ، فِي الْفَرْقِ بَيْنَ الْمَهَابَةِ وَ الْكِبَرِ، مَا نَصَّهُ: بَانَ الْمَهَابَةُ أَثَرُ امْتِلَاءِ الْقَلْبِ بِمَهَابَةِ الرَّبِّ وَ مُحَبَّتِهِ، وَ إِذَا امْتَلَأَ بِذَلِكَ، حَلَّ فِيهِ النُّورُ، وَ لَيْسَ رَدَاءَ الْهَيْبَةِ، فَانْتَسَى وَجْهَهُ الْحَلَاوَةَ وَ الْمَهَابَةَ فَحَنَّتْ إِلَيْهِ الْأَفْنَدَةُ، وَ قَرَّتْ بِهَا الْعُيُونُ. وَ أَمَّا الْكِبَرُ، فَهُوَ أَثَرُ الْعُجْبِ فِي قَلْبٍ مَمْلُوءٍ جَهْلًا وَ ظُلُمَاتٍ، رَانَ

عليه المَقْتُ، فَظَرُّهُ شَرُّ، وَ مَشِيئَتُهُ تَبَخُّرٌ، لَا يَبْدَأُ بِسَلامٍ، وَلَا يَرَى لِأَحَدٍ حَقًّا عَلَيْهِ، وَيَرَى حَقَّهُ عَلَى جَمِيعِ الْأَنَامِ، فَلَا يَزْدَادُ مِنَ اللَّهِ إِلَّا بُعْدًا، وَلَا مِنْ النَّاسِ إِلَّا حَقَارًا وَبُغْضًا. انتهى. وَ هُوَ هَائِبٌ، وَ هُوَ أَصْلُ الْوُضْفِ. وَ الْأَمْرُ فِيهِ: هَبْ، بِفَتْحِ الْهَاءِ، لِأَنَّ الْأَصْلَ فِيهِ: هَابٌ، سَقَطَ الْأَلْفُ، لِاجْتِمَاعِ الشَّاكِّينَ. وَ إِذَا أَخْبَرْتَ عَنْ نَفْسِكَ، قُلْتَ: هَبْتُ، وَ أَصْلُهُ: هَيْبْتُ، بِكَسْرِ الْيَاءِ، فَلَمَّا سُبِكَتْ، سَقَطَتْ، لِاجْتِمَاعِ السَّاكِّينَ، وَ نُقِلَتْ كَسْرُهَا إِلَى مَا قَبْلَهَا. فَحَسَّ عَلَيْهِ، كَذَا فِي الصَّحاحِ. وَ رَجُلٌ هَيُوبٌ، كَصَبُورٍ: هُوَ مَا بَعْدَهُ يَأْتِي لِلْمُبَالِغَةِ، وَ فِي حَدِيثِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ: «الْإِيمَانُ هَيُوبٌ» أَيْ يَهَابُ أَهْلُهُ، فَعُولٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ، وَ هُوَ مَجَازٌ، عَلَى مَا فِي الْأَسَاسِ، وَ النَّاسُ يَهَابُونَ أَهْلَ الْإِيمَانِ، لِأَنَّهُمْ يَهَابُونَ اللَّهَ وَ يَخَافُونَهُ. وَ قِيلَ: هُوَ فَعُولٌ بِمَعْنَى فَاعِلٍ، أَيْ: أَنَّ الْمُؤْمِنَ يَهَابُ الذُّنُوبَ وَ الْمَعَاصِيَ، فَيَتَّقِيهَا. وَ يُقَالُ: هَبِ النَّاسَ يَهَابُوكَ، أَيْ: وَقَرُّهُمْ، يُوقَرُّوكَ. وَ قَدْ ذَكَرَ الْوُجْهَيْنِ الْأَزْهَرِيُّ «١» وَ غَيْرُهُ، وَ هَيَّابٌ كَشَدَّادٍ، وَ هَيْبٌ كَسَيْدٍ، وَ جُوزُ فِيهِ التَّخْفِيفُ كَبِينٍ وَ هَيَّابٌ كَشَيْبَانٍ، وَ هَيَّابٌ، بِكَسْرِ الْمُشَدَّدَةِ مَعَ «٢» فَتَحِهَا، هَكَذَا فِي النَّسِخِ الصَّحِيحَةِ، وَ سَقَطَ مِنْ بَعْضِهَا، وَ هَيَّابَةٌ بَزِيَادَةِ الْهَاءِ، لِتَأْكِيدِ الْمُبَالِغَةِ، كَمَا فِي: عَلَامَةٍ، كُلُّ ذَلِكَ بِمَعْنَى يَخَافُ النَّاسَ زَادَ فِي اللِّسَانِ: وَ هَيُوبِيَّةٌ. وَ رَجُلٌ مَهُوبٌ، وَ كَذَلِكَ مَكَانٌ مَهُوبٌ، وَ يَأْتِي لِلْمَصْنُفِ، وَ رَجُلٌ مَهِيْبٌ كَمَقِيلٍ، وَ هَيُوبٌ كَصَبُورٍ، وَ هَيَّابٌ كَشَيْبَانٍ: إِذَا كَانَ يَخَافُهُ النَّاسُ، أَمَّا هَيُوبٌ فَقَدْ يَكُونُ الْهَائِبُ، وَ قَدْ يَكُونُ الْمَهِيْبُ. وَ مَهِيْبٌ وَارِدٌ عَلَى الْقِيَاسِ، كَمَبِيعٍ. وَ أَمَّا هَيَّابٌ، فَلَمْ يَذْكُرْهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَ بَالِغٌ فِي إِنْكَارِهِ شَيْخُنَا، وَ هُوَ مِنْهُ عَجِيبٌ، فَإِنَّهُ قَالَ ثَعْلَبُ: الْهَيَّابُ: الَّذِي يَهَابُ، إِذَا كَانَ ذَلِكَ كَانَ الْهَيَّابُ فِي مَعْنَى الْمَفْعُولِ، وَ نَقَلَهُ ابْنُ مَنْظُورٍ وَ غَيْرُهُ، فَكَيْفَ يَسُوغُ لِشَيْخِنَا الْإِنْكَارَ، وَ اللَّهُ حَلِيمٌ سَتَّارٌ؟ وَ تَهَيَّيْنِي الشَّيْءُ: بِمَعْنَى تَهَيَّيْتُهُ أَنَا. وَ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: تَهَيَّيْنِي الشَّيْءُ، وَ تَهَيَّيْتُهُ: حَقَّتْهُ، وَ خَوَّفَنِي، قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ: وَ مَا تَهَيَّيْنِي الْمَوْمَاءُ أَرْكَبُهَا إِذَا تَجَاوَبَتِ الْأَضْدَاءُ بِالسَّحَرِ قَالَ ثَعْلَبُ: أَيْ لَا أَتَهَيَّيْهَا أَنَا، فَفَعَلَ الْفِعْلَ إِلَيْهَا. وَ قَالَ الْجَزْمِيُّ: لَا تَهَيَّيْنِي الْمَوْمَاءُ، أَيْ: لَا تَمْلَأْنِي مَهَايَةً. وَ الْهَيَّابُ، مُشَدَّدَةٌ أَيْ يَأْؤُهُ مَعَ فَتْحِهَا، كَمَا نَقَلَهُ أَقْوَامٌ عَنْ سَيِّبِيَّةٍ فِي الصَّحِيحِ، وَ هُوَ الَّذِي فِي نَسَخَتِنَا وَ نَقَلَ قَوْمُ الْكَسْرِ: الْكَثِيرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. وَ الْهَيَّابُ: الْجَبَانُ الْمُتَهَيَّبُ الَّذِي يَهَابُ النَّاسَ، كَالْهَيُوبِ. وَ رَجُلٌ هَيُوبٌ: يَهَابُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. قَالَ الْجَزْمِيُّ: هُوَ فَيَعْلَانُ، بِفَتْحِ الْعَيْنِ، وَ ضَبُّ الْجَوْهَرِيِّ بِكَسْرِهَا. وَ قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: لَا يَجُوزُ فِيهِ الْكَسْرُ، لِأَنَّ فَيَعْلَانُ، لَمْ يَجْعَ «٣» فِي الصَّحِيحِ، وَ إِنَّمَا جَاءَ فِيهِ فَيَعْلَانُ كَفَيَقْبَانُ. وَ الْوَجْهُ أَنْ يُقَاسَ الْمُعْتَلُّ بِالصَّحِيحِ. قَالَ شَيْخُنَا: هُوَ قِيَاسٌ غَيْرُ صَحِيحٍ، وَ لَا يُعْرَفُ الْفَتْحُ فِي الْمَعْتَلِّ، كَمَا لَا يُعْرَفُ الْكَسْرُ فِي الصَّحِيحِ، إِلَّا فِي نَوَادِرَ. وَ الْهَيَّابُ: اللَّيْسُ، نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ «٤». وَ قِيلَ: الْهَيَّابُ: الْخَفِيفُ النَّحْزُ «٥». □

(١) عبارة التهذيب: وَ لَهُ وَجْهَانِ: أَحَدُهُمَا: الْمُؤْمِنُ يَهَابُ الذَّنْبَ فَيَتَّقِيهِ. وَ الْآخَرُ: الْمُؤْمِنُ هَيُوبٌ أَيْ مَهِيُوبٌ لِأَنَّهُ يَهَابُ اللَّهَ فِيهَا بِهِ النَّاسُ، أَيْ يَعْظُمُونَ قُدْرَهُ وَ يَوْقُرُونَهُ. (٢) فِي الْقَامُوسِ: وَ فَتَحِهَا. (٣) بِالْأَصْلِ «لَمْ يَجْزِ» وَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ لَمْ يَجْزِ كَذَا بِخَطِّهِ وَ لَعَلَّهُ لَمْ يَجْعَ بِدَلِيلٍ مَا بَعْدَهُ. (٤) وَ مِثْلُهُ فِي التَّهْذِيبِ. (٥) عَنِ اللِّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ: «النَّخْرُ».

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٥٠٠

وَ الْهَيَّابُ: الرَّاعِي، عَنِ السَّيرَافِيِّ. وَ الْهَيَّابُ: التُّرَابُ، أَنْشَدَ: أ كُلَّ يَوْمٍ شِعْرٌ مُسْتَحْدَثٌ نَحْنُ إِذَا فِي الْهَيَّابِ نَبَحْتُ وَ الْهَيَّابُ: زَبَدُ أَقْوَاهِ الْإِبِلِ. وَ فِي سَفَرِ السَّعَادَةِ: الزَّبَدُ الَّذِي يَخْرُجُ مِنْ فَمِ الْبَعِيرِ، وَ يَسْمَى اللَّغَامَ. وَ فِي الْمُجَمَّلِ: هُوَ لُغَامُ الْبَعِيرِ، وَ أَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ لِذِي الرُّمَّةِ «١»: تَمَجُّجُ «٢» اللَّغَامِ الْهَيَّابِ كَأَنَّهُ جَنَى عَشْرِ تَنْفِيهِ أَشْدَاقُهَا الْهُدْلُ وَ جَنَى الْعَشْرِ، يَخْرُجُ مِثْلَ رُمَانَةٍ صَغِيرَةٍ، فَيَنْشَقُّ عَنْ مِثْلِ الْقَرِّ، شَبَّهَ لُغَامَهَا بِهِ. وَ الْبُودَى يَجْعَلُونَهُ حُرَّاقًا «٣» يُوقِدُونَ بِهِ النَّارَ، كَذَا فِي اللِّسَانِ. وَ هَيَّابٌ: صَحَابِيُّ أَسْلَمِيٍّ، يُزَوِّى عَنْ ابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْهُ، فِي الصَّدَقَةِ. كَذَا فِي الْمَعْجَمِ. هَكَذَا يَقُولُهُ أَهْلُ اللُّغَةِ، وَ قَدْ يُخَفَّفُ «٤»، وَ هُوَ قَوْلُ الْمُحَدِّثِينَ. وَ قَدْ يُقَالُ هَيَّافَانُ، بِالْفَاءِ، وَ هُوَ قَوْلُ بَعْضِهِمْ أَيْضًا. وَ مِنَ الْمَجَازِ الْمَهِيْبُ كَمَبِيعٍ وَ الْمَهُوبُ، وَ الْمُتَهَيَّبُ بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ الْمَفْتُوحَةِ: الْأَسَدُ، لِمَا يَهَابُهُ النَّاسُ. وَ مِنَ الْمَجَازِ، أَيْضًا: الْهَابُ: الْحَيَّةُ. وَ الْهَابُ: زَجْرُ الْإِبِلِ عِنْدَ السُّوقِ بِهَيَّابٍ هَابٍ، وَ قَدْ أَهَابَ بِهَا الرَّجُلُ: زَجَرَهَا، وَ أَهَابَ بِالْخَيْلِ: دَعَاها، أَوْ زَجَرَهَا بِهَابٍ، أَوْ بِهَبٍ، الْأَخِيرُ مَرَّتِ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ فِي هَبْ. وَ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: أَهَابَ بِالْبَعِيرِ، وَ أَنْشَدَ لَطَرَفَةَ: تَرِيعُ إِلَى صَوْتِ الْمُهِيْبِ وَ تَتَّقَى بِذِي خُصَلٍ رَوْعَاتٍ أَكَلَفَ مُلْبِدٍ «٥» تَرِيعُ: أَيْ تَزَجُّعٌ وَ تَعَوُّدٌ. وَ ذِي خُصَلٍ أَيْ ذَنْبٍ ذِي خُصَلٍ. وَ رَوْعَاتٍ: فَرَعَاتٍ. وَ الْأَكْلَفُ: الْفَحْلُ وَ الْمُلْبِدُ: صِفَتُهُ. وَ يُقَالُ فِي زَجْرِ الْخَيْلِ: هَبِي، أَيْ: أَقْبِلِي، وَ أَقْدِمِي، وَهَلَا: أَيْ قَرَّبِي. قَالَ الْكَمِيتُ: نُعَلِّمُهَا هَبِي وَهَلَا وَ أَرْجُبُ وَ فِي أَبْيَاتِنَا وَ لَنَا أَفْتِلِينَا وَ قَالَ الْأَعَشَى: وَ يَكْثُرُ فِيهَا هَبِي وَ

أَضْرَجِي «٦» قال الأزهري: و سَمِعْتُ عَقِيلًا يَقُولُ لَأَمَةٍ كَانَتْ تَزْعَى رَوَائِدُ «٧» خَيْلٍ، فَجَفَلْتُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ، فَقَالَ لَهَا: أَلَا وَ أَهْيَبِي بِهَا، تَرِغُ «٨» إِلَيْكَ. فَجَعَلَ دُعَاءَ الْخَيْلِ إِهَابَةً أَيْضًا قَالَ: وَ أَمَا هَابٌ، فَلَمْ أَسْمَعْهُ إِلَّا فِي الْخَيْلِ دُونَ الْإِبِلِ. وَ أَنْشَدَ بَعْضُهُمْ: وَ الرَّجْزُ هَابٌ وَ هَلَّا تَرَهَّبَهُ «٩» وَ مَكَانٌ مَهَابٌ بِالْفَتْحِ، وَ مَهُوبٌ، كَقَوْلِكَ: رَجُلٌ مَهُوبٌ، وَ قَدْ تَقَدَّمَتِ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ وَ لَوْ ذُكِرَا فِي مَحَلٍّ وَاحِدٍ كَانَ أَرْغَى لَصَيْغَتِهِ، وَ لَكِنْ لَمَّا قَرَنَهُ بِمَهَابٍ، اقْتَضَى الْحَالُ تَأْخِيرَهُ أَيْ: مَهُولٌ يُهَابُ فِيهِ وَ عَلَى الْأَوَّلِ قَوْلُ أُمِيَّةَ بِنِ أَبِي عَائِدٍ الْهُذَلِيِّ: أَلَا يَا لَقَوْمٍ لَطِيفِ الْخِيَالِ أَرَّقَ مِنْ نَازِحِ ذِي دَلَالٍ أَجَازَ إِلَيْنَا عَلَى بُعْدِهِ مَهَاوِي خَزَقٍ مَهَابٍ مَهَالٍ قَالَ ابْنُ بَرِّي: مَهَابٌ: مَوْضِعٌ هَيْبَةٌ. وَ مَهَالٌ: مَوْضِعٌ هَيُولٌ. وَ الْمَهَاوِي: جَمْعُ مَهْوَى [وَ مَهْوَاةٌ] «١٠»، لَمَّا بَيَّنَّ الْجَبَلَيْنِ [وَ نَحْوَهُمَا] «١٠». قُلْتُ: وَ هَكَذَا فِي شَرْحِ دِيَوَانِ الْهُذَلِيِّينَ، لِلشُّكْرِيِّ «١١».

(١) فِي التَّهْذِيبِ: وَ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ يَصِفُ إِبِلًا أَزْبَدَتْ مَشَافِرَهَا فَقَالَ: (٢) التَّهْذِيبُ: يَظُلُّ اللَّغَامُ. (٣) الْأَصْلُ وَ اللَّسَانُ، وَ فِي التَّهْذِيبِ: وَ الْبَادِيَةُ يَجْعَلُونَ جَنَى الْعِشْرِ ثَقُوبًا. (٤) فِي التَّكْمَلَةِ: هَيَّانَ بِسُكُونِ الْيَاءِ. (٥) بِالْأَصْلِ: «تَرِغُ.. رَدَعَاتٌ» وَ مَا أَثْبَتَاهُ عَنِ التَّهْذِيبِ. وَ بِهَامِشِ الْمَطْبُوعَةِ الْمِصْرِيَّةِ: «قَوْلُهُ تَرِغُ هَكَذَا بَخْطُهُ بِالْغَيْنِ الْمَعْجَمَةُ فِيهِ وَ فِيمَا بَعْدَهُ وَ الصَّوَابُ بِالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَ الرِّيعُ الْعُودُ وَ الرَّجُوعُ وَ أَنْشَدَ شَاهِدًا عَلَى ذَلِكَ». (٦) عَنِ اللَّسَانِ، وَ بِالْأَصْلِ «وَ اصْرَخِي». (٧) عَنِ التَّهْذِيبِ، وَ بِالْأَصْلِ «ذَوَائِدُ». (٨) عَنِ التَّهْذِيبِ، وَ بِالْأَصْلِ «تَرِغُ». (٩) هَكَذَا ضَبَطْتُ فِي اللَّسَانِ، وَ ضَبَطْتُ فِي التَّهْذِيبِ ضَبْطَ قَلَمِ بَكْسَرِ الْهَاءِ. (١٠) زِيَادَةُ عَنِ اللَّسَانِ. (١١) بِالْأَصْلِ «لَابِنِ السَّكْرِيِّ» خَطَأً.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٥٠١

وَ فِي الصِّحَاحِ: رَجُلٌ مَهُوبٌ، وَ مَكَانٌ مَهُوبٌ يُنْبَى عَلَى قَوْلِهِمْ: هُوبَ الرَّجُلِ، حَيْثُ نَقَلُوا مِنَ الْيَاءِ إِلَى الْوَاوِ فِيهِمَا كَذَا فِي النَّسْخِ، وَ كَأَنَّهُ يَعْنِي مَهَابًا وَ مَهُوبًا. وَ اللَّبْدَى فِي الصِّحَاحِ: [لَمَّا نَقَلَ مِنَ الْيَاءِ إِلَى الْوَاوِ] «١» فِيمَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ؛ وَ أَنْشَدَ الْكِسَائِيُّ: وَ يَأْوِي إِلَى زُغَبٍ مَسَاكِينَ، دُونَهُمْ «٢» فَلَمَّا، لَمَّا تَخَطَّاهُ الرَّفَاقُ، مَهُوبٌ قَالَ ابْنُ بَرِّي: صَوَابٌ إِنْشَادُهُ: وَ تَأْوِي، بِالتَّاءِ؛ لِأَنَّهُ يَصِفُ قَطَاءً، وَ وَجَدْتُ فِي هَامِشِ النَّسْخَةِ، مَا نَصَّهُ: هُوَ حُمَيْدُ بْنُ ثَوْرٍ، وَ الْمَشْهُورُ فِي شَعْرِهِ: تَعِيْتُ «٣» بِهِ زُغَبًا مَسَاكِينَ دُونَهُمْ وَ هَذَا الشَّيْءُ مَهْيِيَّةٌ لَكَ. وَ هَيَّيْتُهُ إِلَيْهِ: إِذَا جَعَلْتَهُ مَهْيَبًا عِنْدَهُ، أَيْ: مِمَّا يُهَابُ مِنْهُ. * وَ مِمَّا يُسَيِّدُ تَذَرُّكُ عَلَيْهِ: هَابُهُ، يَهَابُهُ: إِذَا وَقَّرَهُ، وَ إِذَا عَظَّمَهُ. وَ الْهَيْيَانُ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ عَالِمٌ، بِسَبِيهِ أَشْلَمَ بَنُو سَعِيَّةٍ، قَالَهُ شَيْخُنَا. وَ مِنَ الْمَجَازِ: أَهَابَ بِصَاحِبِهِ: إِذَا دَعَا، وَ مَثَلُهُ: أَهَبْتُ بِهِ إِلَى الْخَيْرِ، وَ أَصْلُهُ فِي الْإِبِلِ. وَ هُوَ فِي تَهْذِيبِ ابْنِ الْقَطَّاعِ. وَ فِي حَدِيثِ الدُّعَاءِ: «وَ قَوَّيْتَنِي عَلَى مَا أَهَبْتَ بِي إِلَيْهِ مِنْ طَاعَتِكَ»، وَ مِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ الزُّبَيْرِ فِي بِنَاءِ الْكَعْبَةِ: «وَ أَهَابَ النَّاسَ إِلَى بَطْحِهِ»، أَيْ: دَعَاهُمْ إِلَى تَسْوِيَّتِهِ. وَ أَهَابَ الرَّاعِي بَغَنَمَهُ: صَاحَ لَتَقِفَ أَوْ لَتَرْجِعْ، وَ ذَا فِي الصِّحَاحِ. وَ الْإِهَابَةُ: الصَّوْتُ بِالْإِبِلِ وَ دُعَاؤُهَا، كَذَلِكَ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ وَ غَيْرُهُ، وَ مِنْهُ قَوْلُ ابْنِ أَحْمَرَ: إِخَالَهَا سَمِعَتْ عَزْفًا فَتَحَسَّبُهُ إِهَابَةُ الْقَسْرِ «٤» لَيْلًا حِينَ تَنْتَشِرُ وَ قَسْرٌ «٥»: اسْمٌ رَاعِي إِبِلٍ ابْنُ أُمٍّ؟ مَرَّ، قَائِلٌ هَذَا الشَّعْرُ، وَ سَيَأْتِي فِي الرَّاءِ. وَ هَابٌ: قَلْعَةُ عَظِيمَةٍ مِنَ الْعَوَاصِمِ. كَذَا فِي الْمُعْجَمِ. وَ بَنَى الْهَابُ: بِالْحَرَّةِ ظَاهِرَ الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ، بَصِيقٌ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ. وَ قَالَ الْفَرَّاءُ: هُوَ يَخِيبُ، وَ يَهِيْبُ: لُغَةٌ مُنْكَرَةٌ، إِلَّا- أَنْ تَكُونَ إِتْبَاعًا، كَمَا نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ.

فصل الياء؛ ج ٢، ص: ٥٠١

إشارة

آخر الحروف مع الباء الموحدة

[يب؛ ج ٢، ص: ٥٠١]

أَرْضٌ يَبَابُ: أى خَرَابٌ. يُقَالُ: خَرَابٌ يَبَابٌ، و ليس يَاتِبَاعٌ، كَذَا فى الصَّحاح. و فى الأساس: تقول: دارهم خَرَابٌ يَبَابٌ، لا حَارِسٌ و لا باب. و حَوْضٌ يَبَابٌ: لا ماء فيه. و خَرَّبُوهُ و يَبَبُوهُ. انتهى. فكلَّامُ الجَوْهَرِيِّ يدلُّ على أَنَّهُ أَصْلٌ يُسْتَعْمَلُ وَحْدَهُ، و أَنَّهُ وَصِفٌ لِمَا قَبْلَهُ دُونَ إِتْبَاعٍ. و فى التهذيب: اليَبَابُ عِنْدَ الْعَرَبِ: الَّذِى لَيْسَ فِيهِ أَحَدٌ، قال ابْنُ أَبِي رَيْعَةَ: ما عَلَى الرَّسْمِ بِالْبَلْبَيْنِ لَوْ بَيَّ نَ رَجَعَ السَّلَامُ أَوْ لَوْ أَجَابَا فَإِلَى قَصْرِ ذِى الْعَشِيرَةِ فَالْصَالِفِ أَمْسَى مِنَ الْأَنْبَسِ يَبَابًا معناه: خَالِيًا لَا أَحَدَ بِهِ، و قال شَمِرٌ: اليَبَابُ: الْخَالِى [الذى] «٦» لَا شَيْءَ بِهِ، يُقَالُ: خَرَابٌ يَبَابٌ، إِتْبَاعٌ لَخَرَابٍ؛ قال الكُمَيْتُ: يَبَابٌ مِنَ التَّنَائِفِ مَرَّتْ لَمْ تُمَخِّطْ بِهِ أَنْوْفُ السَّخَالِ «٧» و مثله فى فَهْمِ اللُّغَةِ. و يَبَبِيَّةٌ، مُحَرَّكَةٌ: مِنْ أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، كَذَا فى كِتَابِ الْأَيْتِيَّةِ و الْأَفْعَالِ.

(١) زياده عن الصحاح. (٢) يروى: دونها. (٣) عن اللسان، و بالأصل «تغيث». (٤) عن اللسان، و بالأصل «القشر». (٥) عن اللسان، و فى الأصل «و قشر». (٦) زياده عن التهذيب. (٧) لم تمخط أى لم تمسخ. و التمخيط: مسح ما على الأنف من السخلة إذا ولدت. قاله فى التهذيب.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٥٠٢

[يشب]: ج ٢، ص: ٥٠٢

الْيَشْبُ: أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، و صَاحِبُ اللِّسَانِ. و قال الصَّاعِغَانِيُّ: هُوَ حَجَرٌ، م، أى: معروف، و هُوَ مُعَرَّبٌ يَبْدُلُ الْمِيمَ يَاءً كَلَزِمٍ و لَازِبٍ.

[يطب]: ج ٢، ص: ٥٠٢

يَاطِبٌ، كِيَا سِرٌّ: مِاءٌ فى جَبَلٍ أَجْبٍ، و هُوَ عَلَمٌ مُزْتَجَلٌ؛ و فيها قِيلَ: فَوَاكِدَيْنَا كُلَّمَا التَّحْتُ لَوْحَهُ عَلَى شَرْبِهِ مِنْ مَاءِ أَحْوَاضٍ يَاطِبٌ قَلْتُ: و قرأتُ فى ترجمَةِ الشَّرِيفِ أَبِي عَوْنٍ إِدْرِيسِ بْنِ حَسَنِ بْنِ أَبِي نُمَيٍّ الْقَتَادَى الْحَسَنِى: أَنَّهُ مات بِجَبَلِ شَمْرِ، فى يَاطِبٍ، و تَوَلَّى مَكَّةَ اثْنَتَيْنِ و عَشْرِينَ سَنَةً، و مِنْ حُسْنِ الْإِتِّفَاقِ أَنْ يَاطِبًا عَدُدُهُ اثْنَانِ و عَشْرُونَ. و ما أَيُّطَبُهُ: لُغَةٌ فى ما أَطْيَبِيَّةٌ. صَيَّرَحَ جَمَاعَةٌ بِأَنَّهُ مَقْلُوبٌ مِنْهُ. و فى بَعْضِ الْأَثَارِ: «عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ مِنْهُ، أَى ثَمَرِ الْأَرَاكِ، فَإِنَّهُ أَيُّطَبُهُ» هِىَ لُغَةٌ صَحِيحَةٌ فَصِيحَةٌ فى أَطْيَبٍ. و ذَهَبَ جَمَاعَةٌ إِلَى أَصَالِهِ هَذِهِ اللَّفْظَةُ، و أَنَّهَا لُغَةٌ مُسْتَقْلَةٌ، و فيه خِلَافٌ. و أَقْبَلْتُ الشَّأْءَ تَهَوَّى فى أَيُّطَبِيَّتِهَا، و عَنْ أَبِي زَيْدٍ: تُشَدُّ الْبَاءُ، رواه أَبُو عَلِيٍّ، قال: و إِنَّهَا أَفْعَلَةٌ، و إِنْ كَانَ بِنَاءٌ لَمْ يَأْتْ لَزِيادَةُ الْهَمْزَةِ أَوَّلًا؛ و لا يَكُونُ فِعْلَةٌ لِعَدَمِ الْبِنَاءِ، و لا مِنْ بابِ الْيَنْجَلِبِ و إِنْقَحَلَ، لِعَدَمِ الْبِنَاءِ، و تَلَقَّيَ الزِّيَادَتَيْنِ. و المعنى: أَى فى شِدَّةِ اسْتِحْرَامِهَا، و قد سَبَقَتِ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ فى ط ب ب.

[يلب]: ج ٢، ص: ٥٠٢

الْيَلْبُ، مُحَرَّكَةٌ: التَّرْسِيَّةُ بِالْكَسْرِ، جَمْعُ تُرْسٍ، بِالضَّمِّ. و قِيلَ الدَّرَقُ. كَذَا فى الرُّوضِ لِلشَّهْزَلِيِّ و الْمُحْكَمِ. و الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا أَنَّ الدَّرَقَ و الْحَجَفَ أَنْ تَكُونَ مِنْ جُلُودٍ، لَيْسَ فِيهَا خَشَبٌ و لا عَقَبٌ، و التُّرْسُ أَعْمٌ مِنْ ذَلِكَ، أَشَارَ لَهُ شَيْخُنَا؛ أَوْ الدُّرُوعُ الْيَمَانِيَّةُ. و قِيلَ: هِىَ الْبَيْضُ تُضَيِّعُ مِنَ الْجُلُودِ، أَى: جُلُودِ الْإِبِلِ، و هِىَ تُسَوِّعُ كَانَتْ تُتَخَذُ و تُنَسَّجُ و تُجْعَلُ عَلَى الرُّؤُوسِ مَكَانَ الْبَيْضِ؛ أَوْ جُلُودٌ يُخَرَزُ بِغَضِّهَا إِلَى بَعْضِ ثَلْبَسٍ عَلَى الرُّؤُوسِ خَاصَّةً، و لَيْسَتْ عَلَى الْأَجْسَادِ، نَقْلَهُ الْأَصْمَعِيُّ؛ أَوْ جُلُودٌ تُثْبَسُ تَحْتَ الدَّرْعِ، أَوْ الدِّيَابِجِ. وَاحِدُهُ يَلْبَةٌ. و قِيلَ: هِىَ جُلُودٌ تُثْبَسُ مِثْلَ الدَّرُوعِ، و قِيلَ: جُلُودٌ تُعْمَلُ مِنْهَا الدُّرُوعُ. و الْيَلْبُ الْفُولاذُ مِنَ الْحَدِيدِ قال: و مَحْوَرٌ أُخْلِصَ مِنْ مَاءِ الْيَلْبِ و الْوَاحِدُ كَالوَاحِدِ. قال: و أَمَّا ابْنُ دُرَيْدٍ، فَحَمَلَهُ عَلَى الْغَلْطِ؛ لِأَنَّ الْيَلْبَ لَيْسَ عِنْدَهُ الْحَدِيدَ. و فى التَّهْذِيبِ عَنْ ابْنِ شُمَيْلٍ: الْيَلْبُ: خَالِصُ الْحَدِيدِ، قال عَمْرُو بْنُ كُلْثُومٍ: عَلَيْنَا الْبَيْضُ و الْيَلْبُ الْيَمَانِي و أَسِيَّافٌ يَقْمَنَ و يَنْحَنِينَا قال ابْنُ السَّكَيْتِ: سَجِعَهُ بَعْضُ الْأَعْرَابِ، فَظَنَّ أَنَّ

الْيَلْبَ أَجُودُ الْحَدِيدِ، فقال: وَ مَحْوَرُ أَخْلَصَ مِنْ مَاءِ الْيَلْبِ قال: وَ هُوَ خَطَأٌ، إِنَّمَا قَالَهُ عَلَى التَّوَهُّمِ. وَ الْيَلْبُ: جُنُنٌ بِالضَّمِّ، جَمْعُ جُنَّةٍ مِنْ لُؤْدٍ، وَ لَمْ تَكُنْ مِنْ حَدِيدٍ حَشْوُهُمَا عَسِيلٌ وَ رَمِيلٌ، نَقْلُهُ الصَّاعِغَانِيُّ. وَ الْيَلْبُ: الْعَظِيمُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَ أَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ: عَلَيْهِمْ كُلُّ سَابِعَةٍ دِلَاصٍ وَ فِي أَيْدِيهِمُ الْيَلْبُ الْمِيدَارُ قال: وَ الْيَلْبُ، فِي الْأَصِيلِ، اسْمُ ذَلِكَ الْجَلْدِ؛ قَالَ أَبُو دَهْبِلٍ الْجُمَحِيُّ: دَرَعِي دِلَاصٌ شَكُّهَا شَكُّ عَجَبٍ وَ جَوُّبُهَا الْقَاتِرُ مِنْ سَيْرِ الْيَلْبِ «١» وَ مِنْ سَجَعَاتِ الْأَسَاسِ: تَقُولُ: أَصْبَحُوا وَ عَلَى أَكْتَافِهِمْ يَلْبُهُمْ، وَ أَمْسُوا وَ فِي أَيْدِينَا سَلْبُهُمْ.

[يهب:؛ ج ٢، ص: ٥٠٢]

* يَهَابُ: جَاءَ فِي الْحَدِيثِ ذِكْرُهُ، وَ يُرْوَى: «إِهَابٌ» وَ قَدْ تَقَدَّمَ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هُوَ مَوْضِعٌ قُرْبَ الْمَدِينَةِ، شَرَفَهَا اللَّهُ تَعَالَى، وَ قَدْ أَغْفَلَهُ الْمُؤَلِّفُ هُنَا.

[يوب:؛ ج ٢، ص: ٥٠٢]

يُوبُّ، بِبَاءٍ تَيْنِ مَوْحَدَتَيْنِ بَعْدَ الْوَاوِ، وَ أَوَّلُهُ مُثَنَاءٌ تَحْتِيَّةٌ كَمَهْدَدٍ وَ جُنْدَبٍ: أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَ صَاحِبُ اللِّسَانِ. وَ قَالَ الصَّاعِغَانِيُّ: هُوَ اسْمُ وَالِدِ سَيِّدِنَا شُعَيْبٍ

(١) بهامش المطبوعة المصرية: «قال في التكملة: و الرواية: سر اليلب، أى خالصه.

تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢، ص: ٥٠٣

النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَ عَلَى نَبِينَا وَ سَلَامٍ. وَ ابْنُ أَخِيهِ مَالِكُ بْنُ دُعْرِ بْنِ يُوْبُوبٍ الَّذِي اسْتَخْرَجَ سَيِّدَنَا يُوسُفَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، مِنْ الْجُبِّ. وَ غَلِطَ الْمَنَاوِيُّ فَجَعَلَهُ الْبُؤَيْبَ، عَلَى تَصْغِيرِ بَابٍ، وَ عَدَّهُ فِي رِسَالَتِهِ مِنَ الْمُسْتَدْرَكَةِ عَلَى الْمُؤَلِّفِ. قُلْتُ: وَ هُوَ يُوْبُوبُ بْنُ نَحِينَا بْنِ مَدْيَنَ، ضَبَطَهُ الصَّاعِغَانِيُّ كَمَهْدَدٍ فِي التَّكْمَلَةِ، وَ فِي الْعُبَابِ كَجُنْدَبٍ. وَ يُوْبُوبٌ، بِالضَّمِّ: جَدُّ لِمُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيَاضٍ الْمُحَدَّثِ، الصَّوَابِ فِيهِ. أَبُو مَنْصُورٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عِيَاضٍ بْنِ شَادَانَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ يُوْبُوبٍ. سَمِعَ زَاهِرُ بْنُ أَحْمَدَ السَّرْحَسِيِّ. وَ ابْنُهُ أَبُو نَصْرِ الْعِيَاضِيُّ: كَانَ فَقِيهًا، سَمِعَ مِنْهُمَا جَمْعًا، الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ السَّمَرْقَنْدِيُّ، نَقْلُهُ الْحَافِظُ.

تعريف مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

جَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَ أَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التوبة/٤١).

قَالَ الْإِمَامُ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرُّضَا - عَلَيْهِ السَّلَامُ: رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا أَخِيَا أَهَرْنَا... يَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَ يُعَلِّمُهَا النَّاسَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ كَلَامِنَا لَاتَّبَعُونَا... (بَسَادِرُ الْبَحَار - فِي تَلْخِصِ بَحَارِ الْأَنْوَارِ، لِلْعَلَامَةِ فَيضِ الْإِسْلَامِ، ص ١٥٩؛ عُيُونُ أَخْبَارِ الرُّضَا(ع)، الشَّيْخُ الصَّدُوقُ، الْبَابُ ٢٨، ج ١/ ص ٣٠٧).

مُؤَسَّسُ مُجْتَمَعِ "القَائِمِيَّةِ" الثَّقَافِيِّ بِأَصْبَهَانَ - إِيْرَانِ: الشَّهِيدُ آيَةُ اللَّهِ "الشَّمْسُ آبَاذِي" - "رَحِمَهُ اللَّهُ" - كَانَ أَحَدًا مِنْ جَهَابِذَةِ هَذِهِ الْمَدِينَةِ، الَّذِي قَدْ اشْتَهَرَ بِشَعْفِهِ بِأَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ (صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ) وَ لَاسِيَّمَا بِحَضْرَةِ الْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرُّضَا (عَلَيْهِ السَّلَامُ) وَ بِسَاحَةِ صَاحِبِ الزَّمَانِ (عَجَّلَ اللَّهُ تَعَالَى فَرَجَهُ الشَّرِيفَ)؛ وَ لِهَذَا أَسَّسَ مَعَ نَظَرِهِ وَ دِرَايَتِهِ، فِي سَنَةِ ١٣٤٠ الْهَجْرِيَّةِ الشَّمْسِيَّةِ (= ١٣٨٠ الْهَجْرِيَّةِ الْقَمَرِيَّةِ)، مُؤَسَّسَةً وَ طَرِيقَةً لَمْ يَنْطَفِئْ مِصْبَاحُهَا، بَلْ تَتَبَّعَ بِأَقْوَى وَ أَحْسَنِ مَوْقِفٍ كُلِّ يَوْمٍ.

مركز "القائمة" للتحري الحاسوبى - بأصبهان، إيران - قد ابتدأ أنشيطته من سنة ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (= ١٤٢٧ الهجرية القمرية) تحت عناية سماحة آية الله الحاج السيد حسن الإمامى - دام عزه - و مع مساعده جمع من خريجي الحوزات العلميه و طلاب الجوامع، بالليل و النهار، فى مجالات شتى: دينيه، ثقافيه و علميه...

الأهداف: الدفاع عن ساحة الشيعة و تبسيط ثقافته الثقلين (كتاب الله و اهل البيت عليهم السلام) و معارفهما، تعزيز دوافع الشباب و عموم الناس إلى التحرر الأذق للمسائل الدينيّة، تخليف المطالب النافعة - مكان البلا-تيث المبتدلة أو الرديئة - في المحاميل (=الهواتف المنقولة) و الحواسيب (=الأجهزة الكمبيوترية)، تمهيد أرضية واسعة جامعة ثقافية على أساس معارف القرآن و أهل البيت عليهم السلام - بباعث نشر المعارف، خدمات للمحققين و الطلاب، توسعة ثقافته القراءة و إغناء أوقات فراغه هواة برامج العلوم الإسلامية، إنالة المنابع اللازمة لتسهيل رفع الإبهام و الشبّهات المنتشرة في الجامعة، و...

- منها العدالة الاجتماعية: التي يمكن نشرها و بثها بالأجهزة الحديثة متصاعدة، على أنه يمكن تسريع إبراز المرافق و التسهيلات - في آكناف البلد - و نشر الثقافة الإسلامية و الإيرانية - في أنحاء العالم - من جهة أخرى.

- من الأنشطة الواسعة للمركز:

- (الف) طبع و نشر عشرات عنوان كتب، كتيبة، نشره شهريّة، مع إقامة مسابقات القراءة
- (ب) إنتاج مئات أجهزة تحقيقية و مكتبيّة، قابلة للتشغيل في الحاسوب و المحمول
- (ج) إنتاج المعارض ثلاثية الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرسوم المتحركة و... الأماكن الدينيّة، السياحيّة و...
- (د) إبداع الموقع الانترنتي "القائمة" www.Ghaemiyeh.com و عدة مواقع أخرى
- (هـ) إنتاج المنتجات العرضيّة، الخطابات و... للعرض في القنوات القمرية
- (و) الإطلاق و الدّعم العلميّ لنظام إجابة الأسئلة الشرعيّة، الاخلاقيّة و الاعتقاديّة (الهاتف: ٠٠٩٨٣١١٢٣٥٠٥٢٤)
- (ز) ترسيم النظام التلقائيّ و اليدويّ للبلوتوث، ويب كشك، و الرسائل القصيرة SMS
- (ح) التعاون الفخريّ مع عشرات مراكز طبيعيّة و اعتباريّة، منها بيوت الآيات العظام، الحوزات العلميّة، الجوامع، الأماكن الدينيّة كمسجد جَمكران و...
- (ط) إقامة المؤتمرات، و تنفيذ مشروع "ما قبل المدرسة" الخاصّ بالأطفال و الأحداث المشاركين في الجلسة
- (ي) إقامة دورات تعليميّة عموميّة و دورات تربية المربيّ (حضوراً و افتراضاً) طيلة السنّة
- المكتب الرئيسيّ: إيران/أصبهان/ شارع "مسجد سيد" / "ما بين شارع" پنج رمضان "و مفترق" وفائي" / "بنايه" القائمة " تاريخ التأسيس: ١٣٨٥ الهجريّة الشمسيّة (= ١٤٢٧ الهجريّة القمرية)
- رقم التسجيل: ٢٣٧٣

الهوية الوطنية: ١٠٨٦٠١٥٢٠٢٦

الموقع: www.ghaemiyeh.com

البريد الالكتروني: Info@ghaemiyeh.com

المتجر الانترنتي: www.eslamshop.com

الهاتف: ٢٥-٢٣-٢٣٥٧٠٢٣-٢٣٥٧٠٢٣ (٠٠٩٨٣١١)

الفاكس: ٢٣٥٧٠٢٢ (٠٣١١)

مكتب طهران ٨٨٣١٨٧٢٢ (٠٢١)

التجارية و المبيعات ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩

امور المستخدمين ٢٣٣٣٠٤٥ (٠٣١١)

ملاحظة هامة:

الميزات الحالية لهذا المركز، شعبيّة، تبرعيّة، غير حكوميّة، و غير ربحيّة، اقتنيت باهتمام جمع من الخيرين؛ لكنها لا توافي الحجم

المتزايد و المتسع للامور الدّينية و العلميّة الحاليّة و مشاريع التوسعة الثقافيّة؛ لهذا فقد ترجّى هذا المركزُ صاحبَ هذا البيتِ (المُسمّى بالقائميّة) و مع ذلك، يرجو من جانب سماحة بقيّة الله الأعظم (عَجَل الله تعالى فرجه الشريف) أن يُوفّق الكلَّ توفيقاً متزائداً لإعانتهم - في حدّ التّمكن لكلِّ احدٍ منهم - إيانا في هذا الأمر العظيم؛ إن شاء الله تعالى؛ و الله وليّ التوفيق.

مركز
للبحوث والتحريات الكمبيوترية
أصبحان



للحصول على المكتبات الخاصة الأخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم

www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

و للإيحاء من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩